

شرح المسحوض

نشر  
ادب الخزانة




13

Provided by the  
Library of Congress  
PL 480 Program.

IR-AR-86-930377

V.4



## شرح التلخيص

﴿ وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ﴾  
﴿ ومواهب الفتح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي ﴾  
( وعروس الأفرح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي )

« وقد وضع بالهامش »

كتاب الإيضاح لمؤلف التلخيص جعله كالشرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« نفي »

﴿ قد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد \* ونينا بمواهب الفتح \* ونلنا بعروس ﴾  
﴿ الأفرح \* وصدرا الهامش بالإيضاح \* وبعده حاشية الدسوقي ﴾

« ملاحظ »

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صرف النفس  
والنفس حتى جمعت من أفاضى البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بديعا لم يسبق له نظير  
حيث جمعت كلها في صفحة واحدة متصولا بعضها عن بعض بجداول مع اتفاق اتجاهها

## الجزء الرابع

نشر آداب الحوزة

BatStax

PJ


6161

oQ39

1980z

C.1

V.4



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الحقيقة والمجاز ﴾

هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان أي هذا بحث الحقيقة والمجاز والمقصود الأصلي بالنظر إلى علم البيان هو المجاز اذ به يتأني

﴿ الحقيقة والمجاز ﴾

أي هذا بحث الحقيقة والمجاز قد تقدم أن فن البيان اعتبرت فيه ثلاث مقاصد باب التشبيه وباب المجاز وباب الكناية ولما فرغ من باب التشبيه شرع الآن في المجاز وقد تقدم وجهه عند التشبيه بامستقلا ووجه تقديمه على المجاز واذا كان المقصود في هذا للبحث هو المجاز لأن مقصد البيان وهو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة إنما يتأني بالمجاز والكناية لا بالحقيقة وقد تقدم بيان ذلك مع

ص (الحقيقة والمجاز وقد يقيدان بالنوعين) ش هذا هو المقصد الثاني من علم البيان والمقصود فيه بالذکر انما هو المجاز لکنه احتاج إلى ذکر الحقيقة لان المجاز فرع عن الوضع للحقيقة على قول وعن الوضع والاستعمال المستلزمين لوجود الحقيقة على قول ولانه لا بد من انتقال الذهن في المجاز فاحتاج إلى الحقيقة وحاصله أن ذکر الحقيقة في هذا العلم تبع للمجاز بخلاف غيره من العلوم ولذلك يقال المجاز في علم البيان أصل وأيضا فالجاز يشير تعريفه إلى تعريف الحقيقة لا اشتغال تعريفه على عدمه وهو قولنا غير ما وضع له واشتغال تعريف الحقيقة على المصلحة وهو قولنا ما وضعت له ونصور العدم يلزم منه تصور المصلحة واما تقدم تعريفها على تعريف لانها الاصل لئلا ولنقدم تصور المصلحة على تصور العدم (قوله الحقيقة والمجاز)

اختلاف

﴿ القول في الحقيقة والمجاز ﴾

﴿ الحقيقة والمجاز ﴾

لما فرغ من التشبيه الذي هو أصل المجاز الاستعارية التي هي نوع من مطلق المجاز شرع في الكلام على مطلق المجاز وأضاف إليه ذكر الحقيقة لكمال تعريفه بها لا لتوقفه عليها (قوله هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان) أي والمقصد الاول التشبيه والمقصد الثالث الكناية

وذلك لان فن البيان مشتمل

على ثلاث مقاصد باب التشبيه وباب المجاز وباب الكناية ولما فرغ من

المقصد الاول وهو باب التشبيه شرع الآن في

المقصد الثاني وهو المجاز وقد تقدم وجهه عند التشبيه

مقصدا مستقلا ووجه تقديمه على المجاز (قوله أي

هذا الخ) إشارة إلى توجيه التركيب بأنه حذف فيه

المتبادر والمضاف إلى الخبر وأقيم المضاف إليه مقامه

(قوله والمقصود الأصلي) أي من هذا المبحث

(قوله اختلاف الطرق) أي التي يؤدي بها المعنى المراد والمراد اختلافها في الوضوح والحفاء (قوله دون الحقيقة) أي فلا يتأتى فيها اختلاف الطرق التي يؤدي بها المعنى المراد في الوضوح والحفاء وذلك لعدم التفاوت فيها لانها وضعت لشيء بعينه لتستعمل فيه فقط فان كان السامع عالما بالوضع فلا تفاوت والافلا يفهم شيئا أصلا وفي قوله دون الحقيقة (٣) إشارة إلى أن حصرنا في اختلاف الطرق

في المجاز نسي فلا يتأني أن الكناية بتأني بها اختلاف الطرق أيضا (قوله الأناها الخ) جواب عما يقال حيث كان المقصود الأصلي من هذا المبحث بالنظر لعلم البيان انما هو المجاز فما وجه ذكر الحقيقة معه وتقديمها عليه (قوله كالأصل للمجاز) أتى بالكاف إشارة إلى أنها ليست أصلا حقيقة للمجاز والالسان اكل مجاز حقيقة وليس كذلك إذ التحقيق أن المجاز لا يتوقف على الحقيقة ألا ترى أن رحن استعمل مجازا في النعم على العموم ولم يستعمل في المعنى الأصلي الحقيقي أعني رقيق القلب فلفظ رحن مجاز لم يتفرغ عن حقيقة لكن قول الشارح بعد ذلك فرع الاستعمال الخ يقضي أن المجاز فرع عن الحقيقة وأنها أصله فيتأني ما تقدم الا أن يقال ان في قوله فرع الاستعمال الخ حذف مضاف أي فرع قبول الاستعمال وليس المراد فرع الاستعمال بالفعل

اختلاف الطرق دون الحقيقة الا أنها لما كانت كالأصل للمجاز اذا استعمال في غير ما وضع له فرع الاستعمال فيما وضع له جرت العادة بالبحث عن الحقيقة أولا (وقديقيدان باللغو بين) ليمتدح عن الحقيقة والمجاز العقليين اللذين هما في الاسناد والاكثر ترك هذا التقييد لثلاثتهم أنه مقابل للشرعي والعرفي

ما يتعلق به فذكر الحقيقة مع المجاز لمناسبة بينهما لانه اذا نظر الى مفهوميهما يوجد بينهما شبهة العدم والمملكة اذا الحقيقة لفظ استعمل فيما وضع له الخ والمجاز لفظ استعمل في غير ما وضع له الخ فقد اعتبر في حدها ثبوت الموضوع له وفي حده نفيه واذا نظر الى ذاتهما خارجا فهو كالفرع عنها لان غالب المجاز له حقيقة وانما قلنا غالب المجاز لان التحقيق عدم توقفه عليها كما في الرحمن فانه استعمل مجازا في النعم على العموم والاطلاق ولم يستعمل في المعنى الأصلي والحقيقة يشترط فيها الاستعمال فهو مجاز لم يتفرغ عن حقيقة فلماذا قلنا كالفرع عنها ويحتمل أن يقال أنه فرع عنها أي عن صحتها لانه لا يوجد الا فيما تقدم له وضع يصح أن يستعمل فيه حقيقة ولما كان كالفرع عنها باعتبار ذاته وكالعدم مع للملكة باعتبار المفهوم والأصل سابق على الفرع والمملكة سابقة على عدمها جرت العادة بالبحث عنها أولا (و) الحقيقة والمجاز حيث ذكر كثيرا ما يذكران مطلقين كما تقدم ور بما (قديقيدان باللغو بين) ويراد بكونهما لغويين ثبوت الحقيقة والمجازية لهما باعتبار الدلالة الوضعية ليمتدح بذلك عن الحقيقة والمجاز العقليين اللذين ثبتت لهما الحقيقة والمجازية باعتبار الاسناد الذي هو أمر عقلي كما تقدم في صدر الكتاب وانما أكثر اطلاقهما عن التقييد باللغويين لأمرين أحدهما أن ما ذكر من فائدة التقييد وهي الاحتراز عن العقليين حاصل بالاطلاق لانهما اذا أطلقا انصرفا الى غير العقليين واذا أريد بالعقليين قيدا بالنسبة للعقل وادخلت الفائدة بالاطلاق فلا حاجة الى التقييد والآخر أن التقييد يوهم اختصاص المبحث بغير الشرعيين والعرفيين ثم ان الحقيقة لما كان المقصود اثبات غيرها وانما ذكرت استطرادا لما تقدم اقتصر على تعريف الغالب منها وذكر أقسامه وهي المفردة دون المركبة بناء على أن التراكيب موضوعة فلهاذا عرف للمفردة

أي هذا باب الحقيقة والمجاز (قوله وقديقيدان باللغو بين) يشير الى أن منهم من تكلم في هذا الباب على الحقيقة والمجاز مطلقا فدخل اللغويان والعقليين ومنهم من تكلم على الحقيقة والمجاز اللغويين ولم يتكلم على العقليين بل جعلهما في علم للعاني كما فعل الصنف فالقيد باللغويين يخرج العقليين قال الخطيبى لاجابة الى التقييد باللغوي لان العقلي وقع الكلام عليه فيما سبق بل التقييد باللغوي يخرج الشرعي والعرفي ولا يصح لان هذا الباب معقود للكلام عليهما أيضا كما سيأتي ولا يحسن أن يجاب عن ذلك بأن يقال الشرعية والعرفية يدخلان في اللغوي باعتبار أن لهما نسبة الى اللغة فيسميان حقيقتين لغويين أيضا لانا نقول قولنا الشرعية حقيقة لغوية من المغالطة السبابة في المنطق اشتراك القسمة وتركيب المفصل وهو ما يصدق من القول مفردا ولا يصدق مركبا كقولك طيب

أو يقال قوله فرع الاستعمال أي كالفرع عن الاستعمال فهو على حذف الكاف أو المراد أنه فرع بالنظر للغالب اذا الغالب أن كل مجاز يتفرغ عن حقيقة قرره شيخنا العدوي (قوله أولا) ظرف للبحث أي فلذا قدمها عليه (قوله وقديقيدان) أي الحقيقة والمجاز لا بمعنى الترجمة ففي عبارته استخدام (قوله اللذين هما في الاسناد) ظرفية للعقليين في الاسناد من ظرفية الجزئي في الكلّي أو الخاص في العام (قوله والأكثر الخ) أشار به الى أن قديقيدان ككلام للصنف للتقليل (قوله لثلاثتهم أنه) أي المقيد بما ذكره مقابل للشرعي والعرفي أي فيخرجان بالتقييد مع أن القصد ادخالها وانما قال يتوهم لانه في التحقيق لا يقابلهما لان المراد باللغوي ما لاقته فيه مدخل والعرفي والشرعي يصدق عليهما انهما كذلك وعورض بأن الاطلاق يقتضى دخول العقليين مع أنهما خارجان وأجيب بأنهما

لا يدخلان عند الإطلاق إذ لا يطلق عليهما حقيقة ومجاز الا عند التقييد بالعقل بخلاف العرفي والشرعي فانهما يدخلان عند الإطلاق لانهما اذا دخلا عند التقييد فدخلوا عند الإطلاق أولى (قوله في الأصل فعيل بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول) أي أن حقيقة في اللغة وصف بزنة فعيل ما بمعنى اسم الفاعل (ع) أو بمعنى اسم المفعول فعلى أنها وصف بمعنى اسم الفاعل يكون مأخوذاً من حق الشيء.

(الحقيقة) في الأصل فعيل بمعنى فاعل من حق الشيء ثبت أو بمعنى مفعول من حققته أثبتته نقل إلى الكلمة الثابتة أو الثبوتية في مكانها الأصلي والتاء فيها للنقل من الوصفية إلى الاسمية وهي في الاصطلاح وأتبعها بتقسيمها فقال (الحقيقة) هي في الأصل فعيلة بمعنى فاعل من قولهم حق الشيء بمعنى ثبت أو بمعنى مفعول من حققت الشيء بتخفيف القاف أي أثبتته نقلت إلى الكلمة الثابتة في معناها الأصلي بالاعتبار الأول أو الثبوتية في ذلك المعنى بالاعتبار الثاني والتاء فيها إما للنقل عن الوصفية للاسمية لان التاء في أصلها تدل على معنى فرعي وهو التأنيث فاذا روعي نقل الوصف عن أصله الذي هو التأنيث كبر إلى ما كثر فيه استعماله فصار اسماً اعتبرت التاء فيه وأتى بها اشعاراً بفرعية الاسمية فيها كما كانت في الوصفية اشعاراً بالتأنيث وذلك كقولهم ذبيحة فانها بلاتاء وصف في الأصل السكك مذبح من إبل أو بقر أو غنم كثر استعمالها في الشاة واعتبر نقلها إليها لجملة التاء فيها للنقل من الوصفية للاسمية وكذلك لفظ الحقيقة هنا لما اختص ببعض ما يوصف به وصار اسماً له جعلت للنقل فيه وقيل ان التاء فيه للوصفية الأصلية وانه نقل من التأنيث كذلك أماعلى الاعتبار الأول فالتاء في تأنيثه صحيحة لان فعلاً إذا كان بمعنى فاعل يؤنث بالتاء كظريف وظريفة وأماعلى الاعتبار الثاني فيكون نقله بالتاء عن المؤنث بتقديره غير تابع لموصوفه لان التاء إنما تمتنع من المؤنث فيه ان تبع موصوفه ولا يتخلو هذا الاعتبار من التكلف

ماهر تر يدماهرا في الشعر وكذلك حقيقة لغوية معناها إذا أريد الشرعية لغوي أصلها ص (الحقيقة الخ) ش شرع في حد كل منهما فالحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب فقوله الكلمة جنس وأورد أنه يخرج عنه المركب فانه ليس بكلمة فينبغي أن يقول اللفظ يشمل المركب فانه ينقسم أيضاً إلى الحقيقة والمجاز لأن يرد بالكلمة ما يقابل الكلام أو أعم فانها حينئذ تتناول المركب أيضاً أو يقال المركب ليس بموضوع قلت فيه نظر فان المركبات الاسنادية ولولنا انها موضوعة فقد يقال إنما تسمى حقائق ومجازات باعتبار العقل فهي عقلية لا لغوية لان للعقل فيها تصرفاً فاذا قلنا ان العرب وضعت ز بد قائم لافادة نسبة القيام ز بد فكون ذلك حقيقة أو مجاز لا يعرف الا بتصرف العقل في تحقيق الاسناد وعدمه ثم قول الخطيبى الا أن يرد بالكلمة ما يقابل الكلام فيه نظر لانه اذا أراد ما يقابل الكلام دخلت المركبات الإضافية وخرجت المركبات الاسنادية والقائل بأن المركبات موضوعة قائل به في المركبات الاسنادية قطعاً وقوله للمستعملة فصل أخرج الكلمة قبل الاستعمال فانها لفظ موضوع وليس بحقيقة ولا مجاز ومقتضى هذا الاحتراز أن يكون اللفظ قبل الاستعمال وبعد الوضع يسمى كلمة ويشهد له قولهم الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد وفيه احتمال وفي كلام كثير ما يقتضى تقييدها بالمستعمل وقوله فيما وضعت له قال الصنف هو احتراز عن شئيين أحدهما ما يستعمل في غير ما وضع له غاطاً كما اذا أردت أن تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب شيراً إلى كتاب بين يديك فقلطت فقات خذ هذا القرس (قلت) فيه نظر لان الغاط ليس بكلام لغوي فلا يسمى كلمة كما أن

بمعنى ثبت وعلى أنها وصف بمعنى اسم للفعل يكون مأخوذاً من حققت الشيء بالتخفيف بمعنى أثبتته بالتشديد فعنى الحقيقة على الأول الثابت وعلى الثاني للثبوت (قوله من ضرب ونصر حق) بابه ضرب ونصر (قوله نقل إلى الكلمة الخ) أي نقل ذلك اللفظ من الوصفية إلى كونه اسماً للكلمة الثابتة في مكانها الأصلي بالاعتبار الأول وهو أنها في الأصل بمعنى فاعل أو الثبوتية في مكانها الأصلي بالاعتبار الثاني وهو أنها بمعنى للفعل فقول الشارح الثابتة أو الثبوتية لف ونشر مرتب والمراد بمكانها الأصلي معناها الذي وضعت له أولاً وجعل المعنى الأصلي مكاناً للكلمة تجوز ثم ان الظاهر من كلام الشارح أن نقل هذا اللفظ من الوصفية إلى كونه اسماً للكلمة المذكورة بلا واسطة والذي في بعض كتب الأصول أن هذا اللفظ أعنى لفظ حقيقة نقل أولاً من الوصفية إلى

الاعتقاد المطابق لثبوتها في الواقع ثم نقل للقول البدال عليه ثم نقل للكلمة المستعملة والظاهر أنه منقول إلى كل واحد (الكلمة منها بلا واسطة لتحقق العلاقة بينه وبين المعنى الوضعي فتأمل (قوله والتاء فيها للنقل) أي للدلالة على نقل تلك الكلمة من الوصفية للاسمية وبيان ذلك أن التاء في أصلها تدل على معنى فرعي وهو التأنيث فاذا روعي نقل الوصف عن أصله إلى ما كثر استعماله وهو الاسمية اعتبرت التاء فيه وأتى بها اشعاراً بفرعية الاسمية فيها كما كانت في الوصفية اشعاراً بالتأنيث فالتاء الموجودة فيه بعد النقل غير الموجودة قبله (قوله للنقل) أي وليست للتأنيث باعتبار أن الحقيقة اسم للكلمة بدليل أنه يقال لفظ حقيقة ولو اعتبر كونها للتأنيث حذف



كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الكلمة المستعملة الخ) اعترض بأن هذا التعريف غير (5) جامع لأفراد المعرف لانه لا يشمل الحقيقة

المركبة كقام زيد فكان  
الواجب أن يبدل الكلمة  
باللفظ فيقول اللفظ المستعمل  
الخ واللفظ بعم المفرد والمركب  
وأجيب بأن المركب وان  
كان موضوعا باعتبار الهيئة  
التركيبية على التحقيق  
لكنه لا يطلق عليه حقيقة  
ولو سلم اطلاق الحقيقة على  
المركب فنقول لما كان  
تعريف الحقيقة غير مقصود  
في هذا الفن بل ذكر استطرادا  
اقتصر على تعريف الغالب  
منها وذكر أقسامه وهي  
المفردة دون المركبة (قوله  
تلك الكلمة) الأولى أن  
يقول أى تلك الكلمة بأى  
التفسيرية لبشير الى أن  
نائب الفاعل ضمير مستتر  
عائد على الكلمة لا محذوف  
فان قلت حيث كان نائب  
الفاعل ضميرا عائدا على  
الكلمة لا على ما الواقعة على  
معنى كانت الصفة أو الصلة  
جارية على غير من هي له  
فكان الواجب الإبراز كما هو  
مذهب البصر بين قلت لم  
يبرز لان الصفة فعل وهو  
يجوز فيه الاستنار باتفاق  
البصريين والكوفيين  
والخلاف بينهما اذا كانت  
الصفة وصفا كذا قال  
بعضهم وقال بعضهم الخلاف  
بين الفريقين في الفعل  
والوصف وعلى هذا فيقال

(الكلمة المستعملة فيها) أى في معنى (وضعت) تلك الكلمة (له في اصطلاح التخاطب) أى وضعت له في اصطلاح به يقع التخاطب بالكلام المشتمل على تلك الكلمة فالظرف أعنى في اصطلاح متعلق بقوله وضعت وتعلقه بالمستعملة على ما توهمه البعض

فالحقيقة في الاصطلاح هي (الكلمة المستعملة) خرجت للمهلة وخرجت الكلمة قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا (فيا) أى في معنى (وضعت) تلك الكلمة (له) أى لذلك المعنى (في اصطلاح التخاطب) أى وضعت لذلك المعنى في الاصطلاح الذى وقع به التخاطب أى المخاطبة بالكلام الذى اشتمل على تلك الكلمة فالجبرور وهو قوله في اصطلاح التخاطب متعلق بالفعل الموالى هو له وهو قوله وضعت وخرج به أعنى قوله فيما وضعت له الكلمة المستعملة فيما لم يوضع له وهى أعنى المستعملة فيما لم يوضع له قسبان \* أحدهما الكامة المستعملة غلظا في النلفظ مع القصد لغير ما استعملت فيه كقولك خذ هذا الكتاب مشيرا لفرس فلا تسمى حقيقة لانه أعنى الكتاب لم يوضع للفرس واحترزنا بقولنا مع الفصد الخ من اللفظ بدون القصد لغير ما استعملت فيه كما اذا رأيت عمرا وظننته زيدا فقلت جازم يدا فإذاهو عمرو فاللفظ هنا في القصد فقد استعملت فيما وضعت له في زعم التسكاهم ولو غلط في قصده فهى حقيقة ولا يقال في الوجه الأول استعمال وضع فيحتاج الى أن يراد فيما وضعت له قصدا لاخراج اللفظ لانها وضعت للمعنى الذى وقع اللفظ فيه بذلك الاستعمال الا أنه لم يقصد لانا نقول الوضع اما تعيين اللفظ للمعنى قبل الاستعمال واما كثرة الاستعمال فى الشيء حتى صار حقيقة فيه وكلاهما منى عن اللفظ بالمعنى الأول \* والآخر من القسامين المجاز المستعمل في غير ما لم يوضع له مطلقا أعنى لم يوضع له في اصطلاح التخاطب ولا في غيره كقوله رأيت أسدا في الحمام فان استعمال الأسد في الرجل الشجاع استعمال فيما لم يوضع له في اصطلاح ما ولا يقال الاسد استعارة وسيا فى أنها موضوعة بتأويل دخول الرجل الشجاع في جنس اللوضوع فيصدق أنه كلمة استعملت فيما وضعت له في الجملة لانا نقول اذا أطلق الوضع ولم يقيد بتأويل ولا تحقيق انصرف الى الوضع بالتحقيق وهو الذى لا تأويل فيه فلا يتوهم دخول هذه الاستعارة وخرج بقوله في اصطلاح التخاطب المجاز المستعمل فيما وضع له لكن لاني اصطلاح التخاطب بل وضع له في اصطلاح آخر وباعتبار اصطلاح التخاطب صار مجازا لانه فيه أعنى اصطلاح التخاطب مستعمل في غير ما وضع له كالصلاة اذا استعملها الشارع في الدعاء فانها مجاز لانه استعملها في غير ما وضعت له في اصطلاحه وان كانت موضوعة

كلام النائم لا يسمى كلاما مقالا والثانى أحد قسمى المجاز وهو ما استعمله فيما لم يكن موضوعا له لاني اصطلاح التخاطب ولا في غيره كلفظ أسد في الرجل الشجاع نعم قد خرج بقوله فيما وضعت له الاعلام فانها مستعملة في غير ما وضعت له فليست حقيقة ولا مجازا وقد صرح بهذا الاحتراز الفشيري وغيره وقال الشيرازي في شرح المختصر وخرج به ما استعمل فيما لم يوضع له كالوضع الجديد كما اذا قلت لمخاطبك هات السكين مشيرا الى الكتاب فان استعمال السكين في الكتاب وضع جديد غير مندرج تحتها لان اللفظ في ابتداء الوضع ليس حقيقة ولا مجازا وفيه نظر لان هذا القائل ان أراد وضعها جديدا وهو ممن له أن يضع فقوله ذلك وضع واستعمال فيكون حقيقة وان كان هذا القول غلظا فقد تقدم الكلام عليه وقولنا في اصطلاح التخاطب أخرج به القسم الثانى من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له لكن لاني ذلك الاصطلاح الذى وقع به التخاطب عند الاستعمال كاستعمال الصلاة بعرف الشرع في الدعاء فانه كلمة مستعملة فيما وضعت له ولكن لاني هذا الاصطلاح الذى وقع به التخاطب فهو مجاز شرعى وان كان حقيقة

انه لم يبرز على المذهب الكوفي من عدم الوجوب عند أمن اللبس كما هنا نامل (قوله في اصطلاح التخاطب) المراد بالتخاطب التكلم بالكلام المشتمل على تلك الكلمة (قوله أى وضعت في اصطلاح به) أى بسببه يقع التخاطب أى التكلم بالكلام المشتمل الخ وأشار الشارح بذلك الى أن إضافة اصطلاح للتخاطب من إضافة السبب للسبب وحينئذ فالإضافة على معنى لام الاختصاص لان الاصطلاح اذا كان

فقولنا المستعملة احتراز عما لم يستعمل فان السكامة قبل الاستعمال لانسمى حقيقة وقولنا فيما وضعت له احتراز عن شيتين  
أحدهما المستعمل في غير ما وضعت له غاملا كما اذا أردت أن تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب مشيرا الى كتاب بين يديك فقلطت  
فقلت خذ هذا الفرس

سببا في وقوع التخاطب كان مختصا به والمراد بوضع السكامة لذلك المعنى في الاصطلاح أن يظهر ذلك على ألسنة أهل ذلك الاصطلاح  
بحيث يطلقون اللفظ على ذلك المعنى اطلاقا كثيرا حتى صار حقيقة فيه سواء كانوا هم الواضعين اللفظ لذلك المعنى أو كان الواضع له  
غيرهم (قوله مما لا معنى له) أي مما لا معنى له صحيح لامن جهة اللفظ ولامن جهة المعنى أما من جهة اللفظ فلانه لا يجوز تعلق حرفي جر  
متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد (٦) وأما من جهة المعنى فلان استعمال الشيء في الشيء عبارة عن أن يطلق الشيء

الأول ويراد ذلك الثاني  
وما لا معنى له فاحترز بالمستعملة عن السكامة قبل الاستعمال فانها لانسمى حقيقة ولا يجازو بقوله  
فيما وضعت له

المستعملة ويراد بها اصطلاح  
التخاطب بحيث يكون  
ذلك الاصطلاح مدلولاً  
لكونه مستعملا فيه على أنه  
يلزم عليه التخالف لان قوله  
أولا فيما وضعت له يفيد أن  
المدلول هو المعنى الموضوع  
له وقوله في اصطلاح يفيد  
أن المدلول هو الاصطلاح  
والحاصل أن مادة الاستعمال  
تتعدى بنى للمعنى المراد من  
اللفظ فمدخول في هو مدلول  
الكلمة فلو علق قوله في  
الاصطلاح بالمستعملة لفسد  
المعنى ولزم التخالف ولزم  
تعلق حرفي جر متحدى  
اللفظ والمعنى بعامل واحد

وأجيب عن الاعتراض  
الوارد من جهة اللفظ بأن  
الجار الاول تعلق بالعامل  
في حال كونه مطلقا والثاني  
تعلق به حال كونه مقيدا

بالأول فلم يلزم تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد بل بعاملين لان المطلق غير المقيد وتوقف في كفاية هذا  
الجواب بعض من كتب على الأشموني وأجيب عن الاعتراض الوارد من جهة المعنى ومن جهة اللفظ بأن هذا الاعتراض إنما يتوجه اذا  
أجريت في على الظاهر المتبادر منها وأما اذا جعلت في بمعنى على أي استعمالا جارا يا على اصطلاح التخاطب أي جعلت للسببية أي بسبب  
اصطلاح التخاطب أو قدر أن المعنى المستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح التخاطب وبالنظر اليه يجعل الظرفية تجازية فلا يلزم ذلك  
المحدور إلا أنه صرف للكلام عن المتبادر منه فالجمل عليه تكلف على أن وضعت فعل فهو أولى في العمل من الوصف الذي هو مستعملة خصوصا  
وهو أقرب منه للمعول تأمل (قوله عن الكلمة قبل الاستعمال) أي وبعد الوضع

والثاني أحد قسمي المجاز وهو ما استعمل فيما لم يكن موضوعه لافى اصطلاح به التخطاب ولا في غيره كلفظة الاسد في الرجل الشجاع وقولنا في اصطلاح به التخطاب احتراز عن التسمي الآخر من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له في اصطلاح به التخطاب كلفظة الصلاة يستعمله الخطاب يعرف الشرع في الدعاء مجازا

(قوله عن الغلط) أي فان اللفظ فيه مستعمل في غير ما وضع له ألا ترى أن لفظ فرس في المثال المذكور لم يوضع للكتاب فليس اللفظ المستعمل في غير ما وضع له غلطا بحقيقة كما أنه ليس بمجاز لعدم العلاقة فان قلت الوضع كما يأتي معناه تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه والغلط كذلك فكيف يخرج قلت القصد شرط في الوضع فهو تعيين اللفظ للدلالة على معنى قصد والغلط ليس بمقصود واعلم أن المراد بالغلط الخارج بالقيود المذكور الخطأ للتعلق باللسان أما التعلق بالتعبير فهو حقيقة ان كان الاستعمال فيما وضع له بحسب زعم التسليم ولو غلط في قصده كمن قال للكتاب الذي رآه من بعده هذا أسدا لاعتقاده أنه حيوان مفترس وان كان الاستعمال في غير ما وضع له بحسب زعم التسليم فهو مجاز ان كان هناك ملاحظة علاقة كمن قال الكتاب الذي رآه من بعده اعتقاداً أنه رجل شجاع هذا أسد فان لم يكن هناك ملاحظة علاقة فليس بمجاز كما أنه ليس بحقيقة كذا قرر شيخنا العلامة المدوني (قوله وعن المجاز الاستعمال الخ) عطف على قوله عن الغلط وحاصله أنه احتراز بقوله فيما وضعت له عن شيئين الاول ما استعمل في غير ما وضع له غلطا فليس بحقيقة كما أنه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع في سائر الاصطلاحات أعني اصطلاحات (٧) اللغويين والشرعيين وأهل العرف وذلك

كالاسد في الرجل الشجاع فان استعماله فيه لم يكن استعمالاً فيما وضع له باعتبار اصطلاح التخطاب ولا باعتبار غيره لان المتخاطبين ان كانوا لغويين لم يكن استعمال الاسد في الرجل الشجاع استعمالاً فيما وضع له باعتبار اصطلاحهم ولا باعتبار اصطلاح غيرهم أعني الشرعيين وأهل العرف وان كان المتخاطبان من أهل العرف فكذلك لم يكن استعمال الاسد فيه

عن الغلط نحو هذا الفرس مشير الى كتاب وعن المجاز الاستعمال فيما لم يوضع له في اصطلاح التخطاب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع لان الاستعارة وان كانت موضوعية

آخر كما في استعمال الشارع الصلاة في الدعاء وان أر بدالاستعمال في اصطلاحه أي في المعنى المصطلح عليه عند صاحب الخطاب وهو ما وضعت له باصطلاحه عادالي المدعي بتسكف ولذلك قلنا لا يصح الاتسكف وأيضا اذا عانى به في الاصطلاح وهو مجرور بالباء (١) وقد عانى به فيما وضعت له وهو مجرور بالباء لم يمتنع ان لم يعتبر تخصيصه بالتعلق حرفين بمعنى واحد متعلق واحد وهو ممنوع وأجيب عن هذا بأنه انما يمتنع ان لم يعتبر تخصيصه بالتعلق الاول بأن يعتبر عمومه بالنسبة للمتعلقين وأما ان اعتبر خصوصه بالاول فيكون الاول متعلقاً به وهو علم يخصه ويتعلق به الثاني بعد خصوصه فتختلف جهة التعلق جاز كما قيل في قوله تعالى كثار زفوا منها من ثمرة زفوا فان من ثمرة تعلق به بعد تخصيصه بكونه من الجنة ومن الجنة متعلق به وهو علم وعلى هذا يكون التقدير هنا الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له وهذا القيد باستعماله فيما وضع له استعمال في اللغة والاصول وقوله في اصطلاح التخطاب يتعلق بقوله وضعت له أي الكلمة المستعملة في شيء وهي موضوعية في اصطلاح التخطاب لذلك الشئ في الاصطلاح الذي وقع به التخطاب أي الاستعمال فاذا كان الخطاب يعرف الشرع وأطلقت على الدعاء فهي كلمة مستعملة في شيء وهي موضوعية في هذا الاصطلاح

استعمالاً فيما وضع له باعتبار اصطلاحهم ولا باعتبار اصطلاح غيرهم وهم اللغويون وأهل الشرع وكذا يقال فيما اذا كان المتخاطبان من أهل الشرع وأما المجاز على بعض الاصطلاحات دون بعض فهو خارج من التعريف بالقيود الآتي بقى شئ وهو أن قوله فيما وضعت له كما أخرج الشيبين المذكور بن أخرج أيضاً الكذب كما قال قائل للحجر هذا ماء من لامتعد لذلك القول وليس ملاحظاً لعلاقة وليس ثم قرينة تمنع من ارادة المعنى الحقيقي كان كذبا وصدق عليه أنه مستعمل في غير ما وضع له فهو خارج بهذا القيد أيضاً لكن الشارح سكت عن اخرجاه لانه لا ينبغي أن يكون من مقاصد العقلاء كذا قرر بعضهم هذا وذكر بعضهم أن الكناية يجب أن تخرج عن حد الحقيقة وتخرج بما يخرج به المجاز ولم يتعرض الشارح لذلك فكانه أراد بالمجاز ما يتناول الكناية وبالقرينة الواقعة في تعريف الوضع القرينة العينية اه وما ذكره مبني على أن الكناية من المجاز وقيل انها حقيقة وحينئذ فيجب ادخالها في حدها وقيل انها لاحقيقة ولا مجاز وهذا هو التحقيق وحينئذ فيجب اخرجاه عن حدبهما (قوله في الرجل) أي للاستعمال في الرجل الشجاع (قوله لان الاستعارة الخ) جواب عما يقال ان هذا المجاز الخارج من التعريف بقيد الوضع منه ما هو استعارة وسيأتي أنها موضوعية بالتأويل واذا كانت موضوعية بالتأويل فكيف تخرج بقيد الوضع وخبر أن محذوف دل عليه قوله الآن المفهوم وجملة وان كانت موضوعية بالتأويل جملة حالية أي لأن الاستعارة حال كونها موضوعية بالتأويل غير موضوعية وضاعتدا به في الحقيقة فلذا خرجت بقيد الوضع

(١) قول ابن يعقوب بالباء وقوله بعدها بالباء هكذا في المدخ وهو سبق قلم والمواب في اه مصححه

(قوله بالتأويل) أي وهو كما يأتي ادعاء دخول الشبه في جنس الشبه به وكونه فردا من أفرادها بعد اعتبار معنى التشبيه كما تقول في الحمام أسد فتجعل أفراد جنس الاسد قسمين متعارفا وهو الذي له غاية الجرامة ونهاية قوة البطش في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك الجرامة والقوة لافي ذلك الهيكل المخصوص (قوله من اطلاق الوضع) أي من الوضع عند اطلاقه وعدم تقييده بتأويل أو تحقيق (قوله انما هو الوضع بالتحقيق) أي الذي لا تأويل فيه وهذا القدر غير موجود في الاستعارة أي وللصنف قد أطلق الوضع فيكون مراده الوضع بالتحقيق فصح اخراجها بهذا القيد (قوله عن المجاز المستعمل الخ) الاولى أن يقول عن الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح غير الاصطلاح الذي به التخاطب فانها ليست بحقيقة لكنه عبر بما ذكره للتنبية من أول الامر على أن تلك الكلمة الموصوفة بما ذكر مجاز (قوله اذا استعملها المخاطب) بكسر الطاء أي التكلم بعرف الشرع والمراد بالتكلم بعرف الشرع للرعي لأوضاع ذلك العرف في استعمال الالفاظ (قوله في الدعاء) متعلق باستعملها وذلك بأن قال ذلك للمستعمل لشخص صل أي ادع (قوله فانها) أي الصلاة بمعنى الدعاء (قوله لاستعماله) أي المخاطب ذلك اللفظ وقوله في غير ما أي في غير معنى وقوله وضع أي اللفظ وضميره عائده على ما وقوله ( ٨ ) أعني أي بما وضعه في الشرع وكما أن هذا اللفظ مجاز اذا استعمله

بالتأويل لأن المفهوم من اطلاق الوضع انما هو الوضع بالتحقيق واحترز بقوله في اصطلاح التخاطب عن المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي به التخاطب كالمصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء فانها تكون مجازا لاستعماله في غير ما وضع له في الشرع أعني الاركان المخصوصة وان كانت مستعملة فيما وضع له في اللغة (والوضع) أي وضع اللفظ اصطلاح التخاطب فيرد الى الصحة بأن يراد بالاصطلاح المصطلح عليه عند المخاطب بكلامه أو يجعل في السببية أي استعملت في موضوع لها وذلك الاستعمال بسبب رعاية اصطلاح لهذا المخاطب بمعنى أن الاستعمال في ذلك الموضوع له لولا الاصطلاح الذي للمخاطب بهذا الكلام لم يصح أنها استعملت فيما وضعت له ولكن هذا التصحيح تكاف كما تقدم بغني عنه تعلقها بوضع فتعين العدول اليه وقد اطنبت هنا لما في المحل من الحاجة الى مزيد تدقيق و بسط فلي تأمل ولما اشتمل تعريف الحقيقة على الوضع الذي اذا أطلق انصرف الى الوضع بالتحقيق عرف الوضع بالتحقيق بقوله (والوضع) أي مطلق وضع اللفظ وانما قلنا لغيره وقال بعض الشارحين ان قوله في اصطلاح التخاطب يتعلق بقوله المستعملة ثم قال ولو قال على اصطلاح لسلم من أن يرد عليه أن جار من متحدثين لفظا ومعنى لا يتعلقان بشيء واحد وليس ما قاله مراد المصنف لما ذكره ومن جهة المعنى أيضا فإنه يلزم أن يكون اطلاق الصلاة على الدعاء باصطلاح الشرعي حقيقة لانها كلمة مستعملة في اصطلاح وقع به التخاطب ومستعملة في لغة وضعت له لغة وهو عكس مقصوده ص (والوضع)

المخاطب بعرف الشرع في الدعاء هو مجاز أيضا اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في الاركان المخصوصة لانه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيما وضعت له في غير الاصطلاح الذي وقع به التخاطب والحاصل أن الصور أربع استعمال اللغوي الصلاة في الدعاء واستعمال الشرعي لها في الاركان وهاتان حقيقتان داخلتان في التعريف بقوله في (١) اصطلاح به التخاطب واستعمال اللغوي

لها في الاركان واستعمال الشرعي لها في الدعاء وهما مجازان خرجا بقوله باصطلاح به تعيين التخاطب بقى شيء آخر وهو أن اللفظ قد يكون في الاصطلاح مشتركا بين معنيين ويستعمل في أحدهما من حيث انه ملابس لا آخر لمن حيث انه، وضوعه وهذا داخل في التعريف مع أنه مجاز كما لو استعمل الشرعي الصلاة المشتركة بين الافعال المخصوصة وسجدة التلاوة لوقيل بالاشتراك في سجدة التلاوة من حيث انها بعض من المعنى الاول وقد يجاب بأن هذه الصور خارجة بعبء الحينية للمحولة في التعريف اذ المراد الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له واستعمال لفظ الصلاة في سجدة التلاوة من حيث انها بعض الافعال المخصوصة ليس من حيث انها وضعت له تأمل قرر ذلك شيخنا العدوي (قوله والوضع الخ) عرف الوضع لتوقف معرفة الحقيقة والمجاز على معرفته لأخذ الشئ منه في تعريفه ما ومعرفة الشئ تنوقف على معرفة الشئ منه (قوله أي وضع اللفظ) أي مطلق الوضع الشامل لوضع الكتابة والاشارة والنصب والعمد والالزام التعريف بالانحصار فيكون غير جامع لان الوضع المطلق تعيين الشئ له دلالة على معنى نفسه سواء كان ذلك الشئ لفظا أو غيره فبالتعبد الذي ذكره الشارح حصلت مساواة الحد للحدود في كلام المصنف والمراد وضع اللفظ المفرد لأن الكلام في وضع الحقائق الشخصية أعني الكلمات لا ما يشمل المركب لان وضعه نوعي على القول

(١) قوله في اصطلاح به التخاطب هكذا في بعض النسخ وهي التي كتبها الاطول وبنى المحشى عليها كلامه هنا اه صححه

بأنه موضوع فهو خروج عن الموضوع ويحتمل أن يكون المراد باللفظ أعم من أن يكون مفردا أو مركبا يقطع النظر عن الموضوع (قوله تعيين اللفظ) أي ولو بالقوة لتدخل الضمائر المستترة والمراد بتعيين اللفظ أن يخصص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص (قوله على معنى الخ) فيه أن الأولى أن يقال للدلالة على شيء لأن المعنى إنما يصبر معنى (٩) بهذا التعيين فطرًا الوضع اللفظ

والشيء لا اللفظ والمعنى وقد يقال مسلم أن الوضع إضافة بين اللفظ والشيء وأنهما طرفاه لكن الإضافة إنما تنضح غاية الانضاح بتعيين طرفيها إن قلت لك أن تستغنى عن ذكر هذا التفيد في التعريف وتقتصر على ما تقدم قلت ذكره ارتكابا لما هو الأولى من اشتغال التعريف على الملل الأربع فإن التعيين لا يبدله من معين فيدل عليه بالاتزام واللفظ والمعنى بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط اللفظ والمعنى بمنزلة العلة الصورية والدلالة على المعنى بنفسه هو العلة الغائية فتأمل (قوله على معنى) أي ولو كان لفظا كمدلول كلمة (قوله أي ليدل بنفسه) أشار إلى أن قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة كما يدل عليه قول المصنف في الجواز لأن دلالة بقرينة وليس متعلقا بالتعيين وإنما تقدم على قوله للدلالة دفعا للابتناس (قوله لا بقرينة تنضم إليه) أي بحيث تكون تلك القرينة محصلة

(تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه) أي ليدل بنفسه لا بقرينة تنضم إليه ومعنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند إطلاق اللفظ وهذا شامل للحرف أيضا

مطلق الوضع ليكون ما بعد مخرجا للوضع بالتأويل وقيدنا باللفظ ليعلم كإدلاله عليه كلامه بعد أن المراد تعريف وضع اللفظ لا تعريف الوضع الشامل لوضع الإشارة والامارة ونحو ذلك وهو (تعيين اللفظ للدلالة على معنى) خرج بقوله تعيين اللفظ تعيين نحو الإشارة باليد والرأس للدلالة فلا يراد هنا كما ذكرنا ومعنى تعيين اللفظ أن يخصص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص ليفهمه منه عند ذكره العالم بالوضع (بنفسه) خرج به التعيين للدلالة بواسطة القرينة وهو وضع الجواز كما سيخرج المصنف وكون الدلالة على المعنى بالنفس لا بالقرينة يفيد أن العلم بوضع ذلك اللفظ كاف في فهم معناه عند إطلاقه عليه فيشمل وضع الحرف كالاسم والفعل لأن وضع الحرف إنما هو على أنه إن سمع حرف فهم معناه من غير توقف على قرينة إذ وضعه واحد ولم تصحبه قرينة فلا يحتاج في فهم معناه إلى قرينة وإنما يحتاج إلى القرينة فيما أريد به غير ما وضعه أولا كالجواز لكن يرد أن يقال لما معنى قولهم إذا إن دلالة الحرف باعتبار مدخوله فإن هذا أمر مشهور في الحرف حينئذ يتحقق بذلك توقفه على غيره فلا يفهم معناه بمجرد العلم بوضعه فكيف يصدق عليه الحد والجواب عن ذلك كما أشرنا إليه أن سماع الحرف كاف بعد العلم بوضعه في فهم المعنى بالنظر إلى نفسه بمعنى أنه لم تصحبه القرينة ولا جعلت شرطا عند الوضع في فهم معناه وهذا هو المراد بالدلالة بالنفس وإنما جاء التوقف بالنظر إلى المعنى لكونه نسبيا لا يفهم إلا باعتبار ما يتعلق به ويتم ذلك بأن يدعى أن معنى كونه نسبيا كونه ملحوظا لغيره لا كونه ذاتية تتعلق بين شيئين فقط والالزم كون نحو البنوة والأبوة حرفا وبيان ذلك أن يقال الحرف وضعه الواضع للمعنى الملحوظ ليتوصل به إلى غيره فانه كما يقتصر إلى وضع اللفظ للمعنى الملحوظ لذاته نسبيا كان بأن توقف فهمه على فهم غيره أو غير نسبي بأن لم يتوقف كذلك يقتصر إلى وضع اللفظ للمعنى النسبي الملحوظ لغيره حينئذ يكون الحرف بالنظر إلى نفسه وضعه كافيا في الدلالة لأن الواضع لم يعتبر ذلك المعنى الانفس الحرف دون قرينة ولا يضر كون نفس المعنى نسبيا لا يفهم إلا باعتبار معنى آخر يدل عليه لفظ سوى الحرف لأن ذلك أمر عارض أنجز إليه الأمر عند الاستعمال فعدم كفايته عند الاستعمال لا بالنظر إلى الوضع الأصلي لأن الحرف لم يوضع مقرونا بالجرور كما لم يضر في وضع الاسم للمعنى النسبي المفترق إلى ملازمة الإضافة لانها عارضة تابعة كون الاسم احتاج في الفهم عند الاستعمال إلى الضاف إليه وإنما قلنا عند الاستعمال لأن لزوم الإضافة لا يقتضى وضع الاسم معها إذ غاية ما يقتضيه لزومها أن الاستعمال لا ينفك عنها لأنه وضع كذلك ويكون الفرق بينه وبين الاسم الموضوع للمعنى الذي الملازم للإضافة

تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه

(٢ - شروع التلخيص رابع) للدلالة على المعنى وهذا أي قوله لا بقرينة تنضم إليه محصلة للدلالة صادق بأن لا يكون هناك قرينة أصلا أو كان هناك قرينة غير محصلة للدلالة على المعنى بل معينة للمعنى المراد عند مزاحمة المعاني كما في المشترك (قوله ومعنى الدلالة بنفسه) أي ومعنى دلالة اللفظ المقيدة بكونها بنفسه وقوله أن يكون العلم بالتعيين أي أن يكون علم المخاطب بتعيين اللفظ لذلك المعنى وقوله كفايا في فهم المعنى أي من ذلك اللفظ وقوله عند إطلاق اللفظ أي عند ذكره مطلقا عن القرائن المذكورة والظرف متعلق بقوله كافيا (قوله وهذا) أي تعريف وضع اللفظ الذي ذكره المصنف (قوله شامل للحرف) أي شامل لوضع الحرف كما يشمل وضع الاسم والفعل

(قوله لانا نفهم معاني الحروف) (١٠) أي الافرادية كالاتداء والاستفهام والتعريف وقوله عند اطلاقها أي عند ذكرها

لانا نفهم معاني الحروف عند اطلاقها بعد علمنا بأوضاعها الا أن معانيها ليست تامة في أنفسها بل تحتاج الى الغير بخلاف الاسم والفعل نعم لا يكون هذا شاملا لو وضع الحرف

حتى صح أن يخبر عن الاسم دون ما ذكر من كون معناه روعى ولو حظ لغيره لاندانه فان الملاحظ لغيره لا يقدر أن يحكم عليه ولا يصلح لذلك ويتضح ذلك بما قالوه وهو أن البصر في ادراك المبصرات كالبصيرة في المعاني للدركات فكما أن الناظر الى الصورة في المرآة متوجها لتلك الصورة بخصوصها لا يقدر أن يحكم على المرآة حال توجهها الى الصورة ولو كانت المرآة مدركة في تلك الحالة لتوغل في الصورة واقباله عليها ووجه المرآة مرآة لتلك الصورة وسيلة اليها فلا يستطيع أن يراعي جوانبها وأحوالها ليحكم عليها كذلك الناظر في حال الاسم والفعل مقبلا على شأنهما يجعل معنى الحرف الذي هو الابتداء في من مثلهما اذا قيل سرت من الدار وسيلة اليها والى حالها ليفهم السامع أن مضمون الأول ابتدئ من مضمون الثاني ولا يقال الابتداء هو الوسيلة وهو التوسل اليه لانه وسيلة من حيث انه ابتداء من شيء ما ومتوسل اليه من حيث انه ابتداء السير من مكان مخصوص ولهذا لا يستطيع أن يحكم على معنى الحرف حيث دللانه لو حظ لغيره ولو لوحظ لدانه لغيره بالاسم ولو لوجب صحة الحكم عليه كما يصح الحكم على المرآة اذا لم تجعل وسيلة بل جعلت مقصودة للاحاطة حينئذ بأحوال كل منهما حيث قصد بالذات فنقول المرآة مجلوة مثلا وابتداء السير من البصرة أحسن من ابتدائه من الكوفة وبمثل هذا لا يصح الحكم على الفعل فاذا قلت قام فهو من حيث دلالته على القيام ملحوظ لدانه وبذلك فارق الحرف ومن حيث ان فيه نسبة مقصودة للفاعل لاندانها لا يصح الحكم عليه اذ لا يستطيع الحكم على غير ملحوظ لدانه كما فهمته في المرآة ولما كانت دلالة الحرف الحقيقية هي دلالته على المعنى التوسل اليه وهو الخاص لكون معناه الأصلي نسبيا مقصودا لغيره ولا تحصل تلك الدلالة الا عند ذكر الدال على المعنى المقصودة أحواله وهو الاسم والفعل قيل ان معنى الحرف مخصوص وهو من مثله ابتداء سير من البصرة مثلا فاذا أفاد الحرف هذا المعنى ردت عن الاستزام والاستزام الأخص للاعم الى المستقل الذي هو مطلق الابتداء وفيه يقع التشبيه والاستعارة على ماسياتي وانما اعتبر هذا الخاص الذي لا يستفاد الا في وقت الاستعمال وان كان الحرف موضوعا للكلية لانه لما لاحظ الواضح ليكون وسيلة لغيره صار كأنه لغوي في البين لتوغل النفس في طلب المتوسل اليه فسمى معنى الحرف وعاء المعنى الأصلي للوضع له كاللازم فقوله لم يبق ليس الابتداء في من مثله معنى الحرف والا كان اسما وانما هو لازم يعنون بذلك أنه لم يوضع له استقلال بل مع ملاحظة التوسل به الى غيره وهذا أعني كون الحرف وضع بمعنى نسبي كلي ملحوظ لغيره الذي يقصد لخصوصه فعاد المتوسل اليه مسمى معنى الحرف وصار هو كاللازم أعيد ما يتكافى في بيان معنى الحرف وفي بيان كيفية وضعه اذ هو أوفق لقاعدة الوضع وهي أن الموضوع يدل على الموضوع له كليا أو جزئيا والافعال الحرف ان جعل لسكلي فلامعنى لما يقال من أن الكلّي المستقل لازم لمعناه وان وضع لمسمى معناه وهو الجزئي لازم كونه في غير ذلك الجزئي مجازا أو منتقولا وهو أيضا أتق للاشكال بأنه ان وضع كليا صح الحكم عليه كالمترادف له من الأسماء وكذا ان وضع جزئيا وقيل ان الحرف يشترط في دلالته على معناه الافرادى ذكر متعلقه بخلاف الاسم فانه انما يحتاج الى غيره في معناه التركيبى فان كونه زيدا في قولك قام زيد فاعلامه معنى تركيبى لا يستفاد منه الا بالتركيب مع قام على أن هذا لا يحتاج الى الاحتراز عنه لان كونه فاعلا لم يستفد الا من نفس التركيب فلا دخل لنفس الاسم فيه موقوفا على التركيب حتى يحتراز عنه الا أن يقال له دخل في ذلك لانه متعلق التركيب

مطلقة وقوله بعد علمنا بأوضاعها أى بأوضاع الحروف لتلك المعاني مثلا اذا علمنا أن من موضوعة للابتداء فهمناه منها عند سماعها (قوله الا أن معانيها) أى التى تستعمل فيها وقوله ليست تامة في أنفسها أى ليست مستقلة بالمفهومية بل هي معان جزئية (قوله بل تحتاج) أى تلك المعاني المستعملة فيها الى الغير أى الى ذكر الغير وهو التعلق مع الحروف لفهم تلك المعاني الجزئية والحاصل أن الحرف على مذهب الشارح موضوع للمفهوم كلى ولا يستعمل الا في جزئى من جزئيات هذا المفهوم فهو يدل بنفسه على ما وضع له من المفهوم وذكر التعلق لفهم الجزئى الذى يستعمل فيه وهذا مبنى على مقاله العلامة الرضى في قولهم الحرف كلمة دلت على معنى في غيرها ان في ظرفية أى كلمة دلت بنفسها على معنى ثابت في غيرها فاللام في قولنا الرجل مثلا يدل بنفسه على التعريف الذى هو فى الرجل أى متعلق به وهل في قولنا هل قام زيد يدل بنفسه على الاستفهام الذى هو فى جملة قام زيد ومن في قولنا سرت من البصرة يدل على الابتداء الذى هو فى البصرة وهكذا (قوله بخلاف الاسم والفعل) عند أى فان معنى كل منهما الذى يستعمل فيه تام في نفسه فلا يحتاج في فهمه منه الى انضمام الغير له (قوله لا يكون هذا) أى تعريف الوضع

عند أى فان معنى كل منهما الذى يستعمل فيه تام في نفسه فلا يحتاج في فهمه منه الى انضمام الغير له (قوله لا يكون هذا) أى تعريف الوضع

(قوله عند من يجعل الخ) أي وهو ابن الحاجب وحاصل ذلك أن ابن الحاجب جعل في السببية في قولهم الحرف كلة ذات على معنى في غيرها أي بسبب غيرها وهو التعلق فعنده دلالة الحرف على معناه مشروط فيها ذلك كرمته لفظه وحينئذ فلا يكون العلم بتعيين الحرف لمعناه كافيا في فهم معناه منه بل لابد من ذكر التعلق فعلى هذا القول لا يكون تعريف الوضع الذي ذكره المصنف شاملا لوضع الحرف والحاصل أن الحرف في مذهبنا أحدهما أنه يدل بنفسه والثاني أنه لا يدل إلا بضميمة غيره فعلى الأول يكون تعريف المصنف للوضع شاملا لوضع الحرف لا على الثاني ومنشأ هذا الخلاف قول النحاة الحرف ما دل على معنى في غيره وقال الرضي إن في النظر في معنى ما دل بنفسه على معنى قائم بغيره فالحرف دل على المعنى بنفسه اجمالا ولكن ذلك المعنى الذي دل عليه الحرف لا يتم ولا يتعين إلا بذكر المتعلق لقيامه به وقال ابن الحاجب إن في سببية وان المعنى ما دل على معنى بسبب غيره (١١) فهو لا يدل على المعنى بذاته بل حتى

يذكر المتعلق فمن مثلا يفهم منها الابتداء ولكن لا يعلم تعيينه إلا بذكر السير والبصرة مثلا على الأول وعلى الثاني المدال على الابتداء من بشرط ذكر السير والبصرة مثلا (قوله على معناه الافرادى) أى كدلالة من على الابتداء ولم على التثنية وهل على الاستفهام وقيد بالافرادى لان اشتراط الغير في الدلالة على المعنى التركيبى مشترك بين الحرف والاسم الا ترى أن دلالة زيد في قولك جاءني زيد على الفاعلية بواسطة جاءني ودلالة الضمير على الفعولية بواسطة ذكر الفعل والفاعل والحاصل أن اشتراط الغير في الدلالة على المعنى الافرادى مختص بالحرف وأما اشتراطه في

عند من يجعل معنى قولهم الحرف ما دل على معنى في غيره أنه مشروط في دلالاته على معناه الافرادى ذكر متعلقه (فخرج المجاز) عن أن يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازى (لان دلالاته) على ذلك المعنى ويلزم على هذا القول خروج الحرف عن الحد والوضع الحقيقي لعدم كفايته في الدلالة بالنظر لاصل وضعه ويلزم عليه صحة الاخبار عنه عند ضم متعلقه اليه لانه دال دلالة كدلالة ملازم الاضافة ويلزم كون ملازم الاضافة حرفا لوجود توقف دلالاته على المضاف اليه فان قيل ملازم الاضافة شرط في المضاف اليه لصحة الاستعمال لافي أصل الوضع قلنا فكذا الحرف اذا لم يرد عن الواضع نص في كون الحرف شرط اتصاله بمدخوله في أصل دلالاته وملازم الاضافة شرط اتصاله بالمضاف اليه في صحة الاستعمال فهذه دعوى بلا موجب وبلا دليل عليها بخلاف اعتبار مدلوله معنى كليا ليتوصل به لغيره فإنه يدل عليه عدم صحة الحكم عليه وقد يناووجه المناسب حسا ومعنى وبه يفهم ما ذكرنا فيما يأتي من عدم صحة الاستعارة والتشبيه في معنى الحرف لان ذلك من الحكم عليه وهو لا يقبل الحكم لما ذكرنا وقيل ان معنى قولهم يدل الحرف على معنى في غيره أنه يدل على معنى كائن في غيره فاللام مثلا تدل على معنى التعريف الكائن في لفظ رجل من قولنا جاءني الرجل وهذا أيضا بظاهرة فاسد دلالاته يلزم عليه أن الاستفهام من قولنا هل زيد قائم دل على هل في اللفظ الذي هو زيد قائم ومعلوم أن الاستفهام قائم بالمنسكلم لا باللفظ وان أريد أنه متعلق بمدخل فيه دلالة الفعل لانا اذا قلنا ضربت دل ضربت على معنى متعلق بزيد مثلا وان أريد أنه دل على معنى موجود في معنى لفظ آخر لم كون نحو البياض والسواد من الحروف لانه دل على صفة موجودة في معنى لفظ آخر وهي ذات زيد فلا يتم الا أن يرد لما ذكرنا من أنه يدل على معنى ملحوظ لغيره فتأمل هنا فان البحث في شأن دلالة الحرف من دقائق ابحاث الوضع وفيما ذكرنا عند الانصاف ما فيه كفاية والله لوفق بمنه وكرمه (فخرج) عن الحد المذكور للوضع (المجاز) بمعنى أنه اذا كان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فيخرج وضع المجاز لانه موضوع نوعه على الصحيح وانما يخرج (لان) تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة حيث جعل الواضع (دلالاته) فخرج المجاز لان دلالاته

الدلالة على المعنى التركيبى فهو مشترك بين الاسم والحرف فلذا قيد الشارح المعنى بكونه افراديا اه فترى والمعنى التركيبى هو ما دل عليه اللفظ بسبب التركيب (قوله فخرج المجاز) هذا مفرع على التقيد بقوله بنفسه أى باعتبار هذا القيد خرج اللفظ المجازى عن كونه موضوعا بالنسبة لمعناه المجازى أى وان كان موضوعا بالنسبة لمعناه الحقيقي وفي كلام المصنف مسامحة اذ الخارج بالقيد المذكور في الحقيقة انما هو تعيين المجاز عن كونه وضعا لقول المصنف فخرج المجاز على حذف مضاف أى خرج تعيين المجاز وقول الشارح عن أن يكون موضوعا بمجرأة لظاهر المصنف من أن الخارج نفس المجاز فتأمل وكما خرج تعيين المجاز عن كونه وضعا خرج أيضا تعيين الكناية بناء على انها غير حقيقة لان كلام المجاز والكناية انما يدل على المعنى بواسطة القرينة وان كانت القرينة في المجاز مانعة وفي الكناية غير مانعة

بقريئة أعني المجاز فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا ودخل المشترك في الحد لان عدم دلالة على أحد معنييه بلاقريئة لعارض أعني الاشتراك لاينافي تعيينه للدلالة عليه بنفسه وذهب السكاكي الى أن المشترك كالقرء معناه الحقيقي هو ما لا يتجاوز معنييه كالظهر والحيز غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل عليه بنفسه مادام منسبا الى الوضعين أما اذا خصصته بواحد ما صرح بما مثل أن تقول القرء بمعنى الظهر واما استلزاما مثل أن تقول القرء لا بمعنى الحيز فانه حينئذ ينتصب دليلا على أن القرء لا ينفصل عن الظهر بالتعيين كما كان الواضع عينه بازائه بنفسه ثم قال في موضع آخر وأما ما يظن بالمشارك من الاحتياج الى القريئة في دلالاته على ما هو معناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الدائرين الوضعين وفيما ذكره نظرا لأننا نسلم أن معناه الحقيقي ذلك وما الدليل على أنه عند الاطلاق يدل عليه ثم قوله اذا قيل (١٢) القرء بمعنى الظهر أو لا بمعنى الحيز فهو دال بنفسه على الظهر بالتعيين سهو

أما تكون ( بقريئة ) لا بنفسه ( دون المشترك ) فانه لم يخرج لأنه قد عين للدلالة على كل من العنيين بنفسه وعدم فهم أحد العنيين بالتعيين لعارض الاشتراك لاينافي ذلك فالقرء مثلا عين مرة للدلالة على الظهر بنفسه ومرة أخرى للدلالة على الحيز بنفسه فيكون موضوعا وفي كثير من النسخ يدل قوله دون المشترك دون الكناية وهو سهو لانه ان أراد أن الكناية بالنسبة الى معناها الأصلية موضوعة

أي دلالة المجاز على المعنى للموضوع هو له انما هي (١) شرط (قريئة) معتبرة في وضعه لا بنفسه خرج عن حدود الحقيقة وضع المجاز وانما يحتاج الى اخراجه بناء على أن الدال هو اللفظ والقريئة شرط للدلالة كما قررنا وأما ان بيننا على أن الدال في المجاز هو اللفظ والقريئة معا فلا يحتاج الى إخراج بزيادة قوله بنفسه لان اللفظ في المجاز لا يصدق عليه حينئذ أنه دال بل هو جزء الدال وعلى أن المخرج هو وضع المجاز كما قررنا يكون اسناد الخروج الى المجاز مجازا ويحتمل أن يكون معنى فخرج المجاز عن حد الحقيقة لاشتماله على ذكر الوضع الذي لا يشتمل عليه مفهوم المجاز وعليه يكون اسناد الخروج الى المجاز حقيقة وكذا نخرج الكناية لان تعيينها للدلالة على المعنى الذي صار به اللفظ كناية انما هو بالقريئة نعم يبقى ما استعمل منها في المعنى الأصلي مع الفرعي بالقريئة يصدق عليها انها كلمة استعملت فيما وضعت له لأنه لم يشترط الحصوص بأن يقول فيها وضعت له فقط حتى تخرج ولعله لكون اللفظ لا يسميه كناية بذلك الاعتبار وعلى إخراج الكناية كما ذكرنا يكون المراد بالقريئة للخروج عن الدلالة بنفس اللفظ القريئة المعينة لارادة غير الاصل لالمانعة من ارادته واللام يخرج الالمجاز لانه هو للصواب بالقريئة المانعة عن ارادة الاصل دون الكناية فان قريئتها بقي معها جوار ارادة المعنى الأصلي مع الفرعي على ما يأتي ان شاء الله تعالى فقد علم بما ذكر أن المجاز والكناية يخرجان عن الحد (دون المشترك) فلا يخرج لانه وضع وضعين فأكثر على وجه الاستقلال بمعنى أنه عين أو لا يدل

بقريئة دون الكناية) ش لما جعل الوضع قيما في الحقيقة احتاج لتعريفه فقال انه تعيين اللفظ للدلالة على معنى وهذا حسن وقوله بنفسه يخرج تعيين اللفظ للدلالة على معنى بقريئة فهو المجاز فذلك التعيين لا يسمى وضعا وأورد أن المراد بالتعيين تعيين الواضع والمجاز ليس فيه تعيين واضح بل فيه استعمال فلم يدخل في قوله تعيين فلا حاجة لاخراجه فلذلك أتى بفاء السببية فقال فخرج

فكذا

بدون القريئة وحينئذ فقريئته انما هي لتعيين المراد وفهمه بخصوصه بخلاف المجاز فان القريئة فيه محتاج اليها في نفس الدلالة على المعنى المجازي (قوله أحد العنيين) أي على أنه مراد (قوله بالتعيين) أي حالة كون ذلك الأحد ملتبسا بالتعيين (قوله لعارض الاشتراك) اضافته بيانية أي لعارض هو اشتراك المعاني في ذلك اللفظ الذي عين للدلالة عليها وهو علة لعدم الفهم (قوله لاينافي ذلك) أي تعيينه للدلالة على كل من العنيين بنفسه والجملة خبر عن قوله وعدم فهم الخ (قوله فيكون موضوعا) أي فيكون المشترك موضوعا لكل منهما بوضعي على وجه الاستقلال فاذا استعمل في أحدهما واحتج الى القريئة المعينة للمراد لم يضر ذلك في كونه حقيقة لان الحاجة الى القريئة فيه لتعيين المراد لأجل وجود أصل الدلالة على المراد (قوله وهو سهو) أي من الناسخ أو من الصنف (قوله ان أراد أن الكناية) أي اللفظ الكنائي

ظاهر فان القريئة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الظهر وقوله لا بمعنى الحيز قريئة

(قوله انما تكون بقريئة) أي بواسطة قريئة فالدال اللفظ بواسطة القريئة (قوله دون المشترك) حال من المجاز أي حالة كون المجاز مغاير للشرك (قوله فانه لم يخرج) أي فهو حقيقة ولو استعمل في معنييه بناء على جوازه وقال بعضهم انه يكون مجازا في هذه الحالة فان كان الصنف يقول بذلك حمل قوله دون المشترك على ما اذا استعمل في أحدهما والمراد بالمشارك ما وضع لعنيين أو أكثر وضعا متعددا اتحد واضعه أو تعدد (قوله لانه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه) أي لفهمهما منه



(قوله فكنا المجاز) أي وحيث فلا وجه لخرج المجاز عن كونه موضوعا دون الكناية (قوله وان أريد أنها) أي الكناية بمعنى اللفظ السكتاني (قوله لانه لا يدل عليه بنفسه) أي لانه لو كانت الكناية موضوعة للازم المذكور لسكانت الكناية خارجة عن فن البيان لان دلالتها حيثند ليست عقلية بل وضعية (قوله بل بواسطة القرينة) أي (١٣) فالقرينة في الكناية من جملة الدال

كالمجاز وحيثند فلا وجه لاجراخ أحدهما دون الآخر (قوله لا يقال) أي في الجواب عن المصنف على هذه النسخة أو لا يقال في دفع السهو عليها وحاصله جوابان تقرير الاول أن يقال نختار الاحتمال الثاني ولا نسلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف الوضع بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وليس معناه من غير قرينة مطلقا كما تقدم وحيث كان معناه ما ذكر فيخرج المجاز دون الكناية لان المجاز فيه تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له وأما الكناية ففيها تعيين اللفظ ليدل بنفسه بواسطة القرينة المانعة لان القرينة فيها ليست مانعة عن ارادة الموضوع له فيجوز فيها أن يراد من اللفظ معناه الأصلي ولازم ذلك المعنى فقول المعارض لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة ممنوع وتقرير الثاني أن يقال نختار الثاني ولا نسلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف

فكنا اللجاز ضرورة أن الاسدي قولنا رأيت أسد ابرمى موضوع للحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه وان أريد أنها موضوعة بالنسبة الى معنى الكناية أعني لازم المعنى الاصل ففساده ظاهر لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة لا يقال معنى قوله بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو من غير قرينة لفظية فعلى هذا يخرج من الوضع اللجاز دون الكناية لأننا نقول

على المعنى بنفسه أي بلا قرينة ثم عينه غير الواضح الاول لمعنى آخر ليدل عليه بنفسه أيضا أو عينه واضعه أولا نسيانا للاول أو بلا نسيان فالقرينة مثلا موضوع تارة ليدل بالاستقلال على معنى الحيض وتارة ليدل كذلك على الظاهر فاذا استعمل في أحدهما واحتيج الى القرينة المعينة للراد لم يضرد ذلك في كونه حقيقة لأن الحاجة الى القرينة فيه لتعيين الراد لا لاجل وجود أصل الدلالة على الراد فقرينة المشترك تفارق قرينة اللجاز في أن قرينة المشترك لبيان دلالة عين لها اللفظ أو لا بدونها فعرضت الحاجة لتعيينها بجزاحة وضع آخر مستقل وقرينة اللجاز لبيان دلالة لم يكن اللفظ عين لها ولا بدون القرينة بل عين لها مع القرينة هذاني المشترك للستعمل في أحدهما معنييه وأما الستعمل في معنييه معا أو أكثر بناء على جوازه فان قلنا انه حقيقة فيهما كما قيل فالقرينة أيضا لبيان دلالة كان اعتبر لها ولا بدونها وان قلنا انه مجاز فيهما فالقرينة لبيان دلالة اعتبر الوضع لهامع القرينة وعليه فلا يبقى في الحد جميع أفراد المشترك بل بعضها فيفهم فنقرر بما ذكر أن الخارج عن الحد هو اللجاز والكناية دون المشترك كلا أو بعضا وأما ما يوجد في بعض النسخ وهو قوله فخرج اللجاز دون الكناية فهو سوسوم الناسخ أو من الاصل لانه ان أراد أن الكناية يتناول الحد المذكور للوضع وضعها فيصدق عليها أنها موضوعة وضعا حقيقيا فيتناولها حد الحقيقة الشتمل على الوضع فهي كلمة استعملت فيها وضعت له ولكن كونها موضوعة كذلك انما هو باعتبار معناه الاصلى فهو فاسد لأن هذا الاعتبار يصح في المجاز اذ له وضع حقيقى باعتبار معناه الاصلى فان قولك رأيت أسد ابرمى استعملت فيه الاسد مجازا ولا شك أن له في الاصل معنى حقيقيا

المجاز لان دلالاته بقرينة ولا يرده عليه ما يورمه كلامه في حد الحقيقة من أن المجاز موضوع لان المعنى هناك أنه موضوع في اصطلاح آخر والخطيبي ادعى أن هذا الحد تدخل فيه الاستعارة وانها موضوعة وأن تعيين اللفظ للدلالة بنفسه ينقسم الى وضع حقيقى ومجازى وفيما قاله نظر وانما الجاء الى ذلك أنه قصد أن يجعل هذا مقدمة للجواب عن اعتراض المصنف على السكاكى الذى سياتى في أواخر الباب وللأصوليين خلاف في أن المجاز موضوع أولا ذكرناه في شرح المختصر (قوله دون الكناية) يريد أن الكناية لا تخرج عن الوضع فانها وضعت لانها تدل على معنى بنفسها لا بقرينة وتقريره يظهر لمن راجع ما حققناه في الكناية من أنها أريد بها موضوعها استعمالا وأريد لازمه افادة فالكناية موضوعة لان اللفظ عين فيها للدلالة على معناه الذى هو موضوع اللفظ بنفسه فكانت موضوعة وكونها دالة على لازم ذلك المعنى بقرينة حاله كدلالة طول النجاد على طول القامة يحتاج الى قرينة لكن ذلك ليس المعنى الذى استعملت الكناية فيه وقد علم من كلامه أن الكناية قسم من أقسام الحقيقة لكونها قسما من أقسام الموضوع وهذا هو الحق وسيأتى في كلامه ما يخالف هذا وتعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه تارة يكون مع افادة شيء آخر بقرينة فيكون حقيقة كناية وتارة لا يكون فيكون حقيقة فقط وبهذا التحقيق ظهر أن ما ذكره الخطيبي من الاعتراض على المصنف والجواب وقوله ان الوضع بنفسه أي من غير قرينة لفظية وحيثند فيخرج المجاز دون الكناية لان المجاز قرينته لفظية والكناية قرينتها معنوية فقول المعارض لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة مسلم لكن المراد القرينة المعنوية لا اللفظية المتبصرة في المجاز فتأمل (قوله فعلى هذا) أي ما ذكر من الجوابين (قوله لا نناقول الخ) هذا رد للجواب الاول وقوله وكذا حصر الخ رد للجواب الثاني

(قوله أخذ الموضوع) أي اللازم من كون المراد قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له (قوله لزوم الدور) وذلك لتوقف معرفة الوضع على معرفة الموضوع لأخذه جزءا في تعريفه وتوقف معرفة الموضوع على معرفة الوضع لان الموضوع مشتق من الوضع ومعرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه نعم اوقيل ان معنى قوله بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى لا تدفع الدور لكن ذلك لا يفهم من عبارة التعريف كذا في الاطول قال العلامة القاسمي التعريف المذكور لا يفهم منه بطريق المخالفة سوى في الوضع عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى لانفسه بل بانضمام شيء آخر الى النفس وهذا القدارك أن تعبر عنه بعبارة شتى منها أن تقول معنى قوله بنفسه أي من غير انضمام شيء آخر اليه أو من غير انضمام قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى أو من غير قرينة مانعة عما عين له أولا ونحو ذلك مما لم يعبر فيه بالموضوع له الذي (١٤) عبر به الشارح اللازم عليه الدور على أن لك أن تقول ان الدور مدفوع ولو صرح

أخذ الموضوع في تعريف الوضع فاسد للزوم الدور وكذا حصر القرينة في اللفظ لان المجاز قد تكون قرينته معنوية لا يقال معنى الكلام أنه خرج عن تعريف الحقيقة المجاز دون الكناية فانها أيضا حقيقة على ما صرح به صاحب المفتاح لأننا نقول هذا فاسد على رأي المصنف لان الكناية

وضع له وهو الحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه الآن فعليه لا يخرج المجاز أيضا ومعلوم أنه بذلك الاعتبار لا يسمى مجازا فالكناية بذلك الاعتبار أيضا لا تسمى كناية فاذا لم يصح دخوله باعتبار ما هو به مجاز فالكناية كذلك باعتبار ما هي به كناية وان أر يدان الكناية موضوعا وحقيقة باعتبار النسبة للمعنى الذي باعتباره كانت كناية وهو لازم معناها الاصلى فهو فاسد لان وضعها باعتباره لا يتناوله الوضع المحدود حتى يدخل ضرورة أن الوضع الحقيقي المحدود (١) وهو تعيين للدلالة بالقرينة وأما التحمل في تصحيح ما ذكر بتفسير قوله بنفسه بأن يقال أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو بأن يقال من غير قرينة لفظية فكأنه قال في حد الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له أو من غير قرينة لفظية فيخرج وضع المجاز عن هذا الحد لانه هو الذي يكون قرينة مانعة على ما يأتي أو بقرينة لفظية ولا يخرج وضع الكناية لان قرينتها غير مانعة من ارادة المعنى الحقيقي بل يجوز معها ارادة المعنى الحقيقي وعلى هذا يكون حد الحقيقة شاملا لما له وضع بدل باللفظ بلا قرينة أصلا وماله وضع بدل باللفظ بقرينة غير مانعة من المعنى الاصلى أو بقرينة غير لفظية لأننا ما أخرجنا بالنفس ما يكون بقرينة مانعة أو بقرينة لفظية فذلك التحمل

الكناية لاحقيقة ولا مجاز بعيد عن الصواب لاحاصل له وقد أورد على المصنف أن قوله بنفسه لا يصح أن يتعلق بالدلالة والحرف فانه عين ليدل بغيره على معنى لانفسه وأول على أنه تعلق باللفظ على أنه حال التقدير تعيين اللفظ كأننا بنفسه أي مع نفسه أي لا يصاحب ذلك اللفظ غيره وفيه تعسف وقد يلتزم الأول ويقال الحرف وضع لمعنى بعينه ليدل بنفسه على معنى في غيره فان الحرف دل بنفسه على معنى لا يعقل الامتعلقا بغيره بخلاف المجاز فانه لا يدل بنفسه على معناه إنما يدل على معناه بالقرينة والى ما ذكرناه يشير كلام ابن الحاجب في أماليه **﴿تنبيه﴾** قديور على ما ذكرناه من حد الوضع أنه يخرج عنه المشترك فانه عين في اللفظ للدلالة على المعنى لانفسه بل بقرينة وهذا السؤال استشعره السكاكي

بالموضوع في التعريف لان المراد به ذات الموضوع لامع وصف الوضع فالواجب لضرورة لتعريف بالموضوع ادراكه لكن ادراكه ممكن بغير وصف الموضوعية وهذا الدفع للدور نظير الدفع في تعريف العلم بأنه معرفة للمعلوم (قوله وكذا حصر القرينة في اللفظ) أي الذي هو مقتضى قولكم من غير قرينة لفظية لاخراج المجاز دون الكناية فانه يقتضى أن قرينة المجاز دائما لفظية وهو فاسد لان قرينة المجاز قد تكون معنوية وحينئذ فيكون داخل في التعريف فكيف يخرجها أي والكناية قد تكون قرينتها لفظية وحينئذ فتكون خارجة منه فكيف يدخلها فيه والحاصل أن الجواب الثاني يستلزم انحصار قرينة

المجاز في اللفظية وكنايات استلزم انحصار قرينة الكناية في غير اللفظية وكل منهما ممنوع فقد تكون قرينة المجاز معنوية **﴿**لم فيكون داخل في التعريف فلا يصح اخراجه حينئذ منه وقد تكون قرينة الكناية لفظية فتكون خارجة من التعريف فلا يصح ادخالها حينئذ فيه (قوله لا يقال) أي في الجواب عن المصنف على نسخة فخرج المجاز دون الكناية ان معنى كلامه أنه يخرج الخ وحاصله أن معنى قوله فخرج المجاز دون الكناية على التوجيه السابق أنه يخرج التعيين الذي في المجاز عن تعريف الوضع دون التعيين الذي في الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده وأما على هذا التوجيه فعنه فخرج المجاز عن تعريف الحقيقة دون الكناية فانها لم تخرج من تعريفها لانها من أفراد الحقيقة لاستعمالها في الموضوع له عند السكاكي وهذا الجواب مبني على أن قوله فخرج مفرع على تعريف الحقيقة لا على تعريف الوضع بخلاف الجواب الاول (قوله على رأي المصنف) أي وان كان صحيحا على رأي السكاكي

(١) قول ابن يقوب وهو تعيين للدلالة الخ كذا في الاصل وفي العبارة نقص ظاهر غرر كتبه مصححه

لم تستعمل فيما وضع له بل إنما استعملت في لازم الموضوع له مع جواز ارادة للزوم وسيجيء لهذا زيادة تحقيق

لا عبرة به لأوجه  $\times$  أحدها أن فيه الدور في التعريف لا نأخذنا للموضوع وهو مشتق من الوضع في تعريفه لأنه آله الأمر إلى أن صار التعريف بذلك التحمل هكذا والوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى من غير قرينة مانعة من ارادة الموضوع له وللوضوع المذكور في التعريف لا يفهم إلا بالوضع وقد ذكر ليفهم به الواضع جفاء الدور وهذا الوجه يجاب عنه بأن المراد صدوقه والغرض بيان المعنى في الجملة ولا يتعين التعبير بلفظ الموضوع وإنما عبر به لأنه لم يقصد التعريف وإذا أريد التعريف عبر عن صدوقه بعبارة أخرى فيقال مثلا الوضع تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الأصلي كما قيل وفيه أن الأصلي هو ما وضع له اللفظ أولا والمعنى له غير ذلك فعاد الدور وثانيها أن المفهوم من قولنا دل اللفظ بنفسه أنه دل بلا شيء آخر وراهه وليس فيه ما يشعر بأن المراد بلا شيء هو القرينة المانعة وباعتبار ذلك في الحد يحتاج إلى بيان فيه ولم يوجد  $\times$  وثالثها أن قوله من غير قرينة لفظية يقتضى حصر قرينة الجواز في اللفظية وهو فاسد فانك لو قلت رأيت أسدا عند قول القائل لك ما أريك في مكان لا يتحرك فيه الأسد الحقيقي فهم المعنى للجازي بلا قرينة لفظية  $\times$  ورابعها أن غاية تصحيح هذا التحمل أن تكون الكناية حقيقة وهو فاسد على مذهب المصنف فللمعنى لتحمل ما يبطل مذهبه فحمله على السهو وأوجب وبهذا يعلم أن ما يقال لانها منها دون الجواز لا يصح لأنه لا يتم إلا بنحو التحمل المذكور وقد تبين فسادها وإنما قلنا كذلك لأنه ان لم يتم حمل بنحو ما ذكر خرجت الكناية لانها من حيث معناها التي صارت به كناية لا تدل بنفسها بل بقرينة كما تقدم وعلى تقدير تسليم صحة ذلك التحمل لا يرتكب الاشبوت كونها حقيقة والمصنف لا يقول بذلك وان صرح بالسكاكي فلا يحمل كلامه على ما يخالف مذهبه بل يحمل على السهو منه أو من الناسخ وذلك أن المصنف إنما يقول بأن لفظ الكناية استعمل فيما لم يوضع له وهو لازم معناه مع جواز ارادة للزوم فليس عنده من الحقيقة وسنحقق مذهبه فيما يأتي ان شاء الله تعالى . ولما عرف الوضع ومعلوم أن الحاجة إلى تعريفه إنما هي بناء على الحق وهو أن دلالة الالفاظ وضعية يصبح تبدلها وتختلف اللغات بحسب أوضاع تلك الدلالة أشار إلى ما يخالف

حين حد الوضع بأنه تعيين اللفظ بازاء معان بنفسها فقال ان المشترك كالقرء معناه الحقيقي ما لا يتجاوز معنیه كالطهر والحيض غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل عليه بنفسه مادام منسبا إلى الوضعين أما اذا خصصته بواحد ما صير محال كقولك القرء بمعنى الطهر وأما استزاما كقولك القرء لا بمعنى الحيض فإنه حينئذ ينتصب دليلا لا بنفسه على الطهر بالتعيين كما كان الواضع عينيه بازائه بنفسه ثم قال وأما ما يظن بالمشترك من الاحتياج إلى القرينة في دلالة على ما هو معناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الدائر بين الوضعين واعتراض المصنف عليه بأننا نسلم أن معناه الحقيقي ذلك وبأن قوله اذا قلنا القرء بمعنى الطهر أو لا بمعنى الحيض فهو دال بنفسه على الطهر بالتعيين سهو ظاهر فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الطهر وقوله لا بمعنى الحيض قرينة (قلت) أصل السؤال انما يتوجه اذا وقع الاشتراك من واضع واحد أو من واضعين لا يشعر أحدهما بالآخر فلا وقول السكاكي معنى المشترك ما لا يتجاوز معنیه معناه أنه عند الاطلاق صالح لكل منهما فهو عند الاطلاق يدل بنفسه على معناه الذي هو أحدهما وذلك بما كان مقصودا لقصد الاجتهاد وقد صرح بذلك ابن الحاجب في الامالي وان كان كلامه في المختصر يوهم خلافه حيث قال أو دل المشترك فان أوجب بأنه يتبادر غير معين لزم أن يكون للمعنيين مجازا وقوله أما اذا خصصته بواحد صير محال كقولك القرء بمعنى الطهر فإنه دال بنفسه بالتعيين كما كان الواضع عينيه فيه نظر فان القرء في هذا التركيب ليس مشتركا فانك ذكرت كلمة القرء وشرحت معناها بقولك الطهر ان أردت بالقرء التي ذكرت الطهر فليس فيه استعمال القرء بمعنى

(قوله لم تستعمل فيما وضع له)  
أى عند المصنف خلافا  
للسكاكي لأنه يقول  
الكناية لفظ استعمل في  
معناه مراد منه لازم ذلك  
للمعنى فهمى عنده حقيقة  
لاستعمال اللفظ في معناه  
وان أريد منه لازم ذلك  
للمعنى وأما عند المصنف  
فهى واسطة بين الحقيقة  
والجواز (قوله مع جواز  
ارادة للزوم) أى الموضوع  
له ومن المعلوم أن مجرد  
جواز ارادة للزوم لا  
يوجب كون اللفظ مستعملا  
فيه (قوله وسيجيء) أى في  
باب الكناية تحقيق ذلك  
أى تحقيق أن ارادة للزوم  
وهو المعنى الحقيقي في  
الكناية جائز لا لازم  
والفتاح يفيد ذلك في  
مواضع وفي موضع آخر  
يفيد للزوم

وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد لاقتضائه أن يمتنع نقله الى اللجاز وجعله علما ووضعه لمتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالغير ولا يختلف اللغات باختلاف الامم

(قوله والقول الخ) قال في الاطول لم اعرف المصنف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وبنافيه مذهب اليه البعض من أن دلالة اللفظ على المعنى لذاته لانه يلعو والوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة تحصيل الحاصل عقبه بقوله والقول الخ فقول الشارح في الطول هذا ابتداء بحث ليس كذلك وحاصل ما في المقام أن دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها من محض لتساوي نسبه الى جميع المعاني فذهب المحققون الى أن المحض لوضعه لهذا المعنى دون ذلك هو ارادة الواضع والظاهر أن الواضع هو الله تعالى على مذهب اليه (١٦) الشيخ أبو الحسن الأشعري من أنه تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما

(والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد) يعني ذهب بعضهم الى أن دلالة الالفاظ على معانيها لا تحتاج الى الوضع بل بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة كل لفظ على معناه لذاته فذهب للمصنف وجميع المحققين الى أن هذا القول فاسد مادام محمولا على ما يفهم منه ظاهرا لأن دلالة اللفظ على المعنى لو كانت لذاته كدلالاته على الالفاظ لوجب أن لا تختلف اللغات باختلاف الامم

ذلك وأن ظاهر ما قيل مما فيه مخالفة لكون الدلالة وضعية فاسد فقال (والقول بدلالة اللفظ) أي وقول القائل وهو عباد الصيمري من المعتزلة ان دلالة اللفظ (لذاته) لا يوضع الواضع بل اللفظ بينه وبين معناه ارتباط اقتضته مناسبة ذاتية له بهادل على ذلك المعنى (ظاهرة) أي ظاهر هذا القول (فاسد) بمعنى أن هذا القول بما يتفق على فساده مادام محمولا على ظاهره لان ظاهره أن اللفظ يفهم منه المعنى بالنظر لذاته ويلزم بحصول ذاته عند السامع حصول المعنى لديه لان الامر الذاتي لا يتخلف عن الذات فاذا تصور العقل ذات اللفظ تصور معه مدلوله فتكون دلالاته عقلية كدلالاته على وجود الالفاظ به واذا كانت عقلية استوت فيها العقلاء فيلزم أن يفهم كل واحد كل لفظ في كل لغة فيترتب على ذلك أنه لا يختص بلغة قوم على قوم واذا فرض نقل لفظ الى معنى مجازي بقرينة ليفهم منه ذلك المعنى للنقول اليه بالقرينة لم يصح وكذا اذا نقل ليدل بالقرينة لان النقل عرضي فاذا أطلق ليفهم منه المعنى للنقول

الطهر بل هو اخبار عن الجهول بالعلوم كما اذا قلت الانسان ناطق ليس مدلوله الناطق ناطق والا لا تحدا بل ان مدلول الانسان هو الناطق وأما اعتراض المصنف عليه بأننا انسلم أن معناه الحقيقي ذلك فان أراد أننا انسلم أنه وضع ليفيد الابهام بين العنيين عند الاطلاق فهو موافق لكلام ابن الحاجب في المختصر والحق خلافه لان المشترك يتبادر الذهن منه الى أحد العنيين ولا يلزم ما ذكره من كونه للعين مجاز الأندائر بين معنييه بقيد العنيين ليهب كما حققناه في شرح المختصر فالقرينة انما يحتاج اليها لتعيين أحد المعنيين عند السامع وهو ليس معنى المشترك من حيث هو مشترك واعتراض المصنف الثاني كان مستغنيا عنه لما ذكرناه من الاعتراض نعم يصح أن يعترض به المصنف في نحو قولك اعتدت فلانة بقره مطهر فله أن يقول كلام السكاكي يقتضى أن هذا دل على الطهر بنفسه وليس كذلك بل بقرينة وصفه بالطهر وأجيب عنه بان الطهر هنا ليس قرينة لدلالة اللفظ على المعنى بل لتعيين دلالاته على أحد معنييه بخلاف قرينة اللجاز فانه يعينه للدلالة على معناه ص (والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد

بالوحي أو يخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا أو جماعة من الناس أو يخلق علم ضروري في واحد أو جماعة وذهب عباد ابن سليمان الصيمري ومن تبعه الى أن المحض لدلالة هذا اللفظ على هذا المعنى دون غيره من المعاني ذات الكلمة يعني ان بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة اللفظ على هذا المعنى فشكل من سمع اللفظ فهم معناه لما بينهما من النسبة الذاتية ولا يحتاج في دلالاته على معناه للوضع للاستغناء عنه بالمناسبة الذاتية التي بينهما قال المصنف وهذا القول ظاهره فاسد وسيأتي تأويله (قوله بدلالة اللفظ) أي على معناه وقوله لذاته أي للوضعه له اذ لا وضع (قوله ذهب بعضهم) أي وهو عباد بن سليمان

الصيمري من المعتزلة (قوله لا يحتاج للوضع) أي لتعيين (قوله طبيعية) أي ذاتية (قوله على ما يفهم منه) أي وهو عدم الاحتياج للوضع لان دلالة اللفظ لذاته (قوله كدلالاته على الالفاظ) أي على وجوده وحياته فان هذه الدلالات لذات اللفظ لانها عقلية لا تنفك أصلا (قوله لوجب أن لا تختلف اللغات) أي في معنى اللفظ الواحد لان ما بالذات لا يختلف لكن اللازم باطل فبطل للزوم وبيان بطلان اللازم أن لفظ سومعناه بالتركية ماءو بالفارسية جانب آب و بالعربية قبيح فلو كان بين هذا اللفظ وبين معنى من هذه المعاني مناسبة ذاتية تفنى عن وضعه لما اختلفت اللغات في معناه بل كانت تتفق على المعنى الموجود فيه المناسبة

وتأوله السكاكي رحمه الله على أنه تنبيه على ما عليه أئمة علمي الاشتقاق والتصرف من أن الحروف في أنفسها خواص بها تختلف كالجرير  
والحمس والشدة والرخاوة والنوسط بينهما وغير ذلك مستدعية أن العالم بها إذا أخذ في تعيين شيء منها لم يهمل التناسب بينهما فإما ملحق  
الحكمة كالفهم بالفاء الذي هو حرف دخول كسر الشيء من غير أن يبين والقسم (١٧) بالفاء الذي هو حرف شديد كسر الشيء

حتى يبين وأن للتركيبات  
كالفعلان والفعل بالتحريك  
كالنزوان والحيدى وفعل  
مثل شرف وغير ذلك  
خواص أيضا فيلزم فيها  
ما يلزم في الحروف وفي ذلك  
نوع تأثير لا نفس الكلام  
في اختصاصها بالمعاني

(قوله وأن يفهم كل أحد)  
عطف على قوله أن لا تختلف  
أى ولوجب أن يفهم كل  
أحد معنى كل لفظ أى  
بمخبراته متى سمع انسان  
أى لفظ كان فهم معناه  
ولا يتعسر عليه ولا يحتاج  
لسؤال الترك مثلا عن معنى  
كلامهم لكن اللازم باطل  
فبطل المزوم وقوله لعدم  
الحج بيان للضرورة التي  
احتوت عليها الشرطية  
(قوله لعدم انفكاك  
الدلول عن الدليل) أى  
لان الدليل ما يلزم من العلم  
به العلم بشيء آخر الذي هو  
الدلول (قوله ولا يمنع أن  
يجعل اللفظ الحج) يبنى أن  
لفظ المجاز مع القرينة يمنع  
فهم المعنى الحقيقي منه فان  
أسدا مع ربي لا يفهم منه  
المعنى الحقيقي أصلا فلو  
كان اللفظ دالا بذاته فلا  
يكون أسدا دالا لا على  
المعنى الحقيقي (قوله  
ولا يمنع نقله الحج) أى

وأن يفهم كل أحد معنى كل لفظ لعدم انفكاك المدلول عن الدليل ولا يمنع أن يجعل اللفظ بواسطة القرينة  
بمخبرته بدل على المعنى المجازي دون الحقيقي لان ما بالذات لا يزول بالغير ولا يمنع نقله من معنى إلى معنى آخر  
بمخبرته لا يفهم منه عند الإطلاق الالغى الثاني (وقد تأوله) أى القول بدلالة اللفظ لذاته (السكاكي)

إليه دون معناه الأصلي لم يصح لانه يقتضى المعنى بذاته وما بالذات لا يتخلف بالعارض من نقل مجرد  
أو بقرينة ويلزم منه أن لا يصح وضعه للضدين لانه وان أمكن أن يناسب الشيء الضدين معا بمخبرتين  
مختلفتين يلزم عليه اجتماعهما عند الاخبار باللفظ للوضع لهما عن شيء واحد فالجون مثلا للوضع  
للأبيض والأسود اذا قيل هو جون فهم أنه أبيض وأسود معا واللوازم كلها فاسدة هذا اذا كان معنى  
قوله يدل بذاته أنه يدل بذاته الظاهرية أى من حيث انه لفظ يدرك عند سماعه بخصوصه وأما ان أراد  
أنه يدل بأمر يرجع الى حال في ذات اللفظ الخاص فيكون ظاهرا مدركا عند السماع أو خفيا فلا ترتب  
هذه اللوازم ولكن يلزم عليه أن من أدرك ما صارت به ذات اللفظ دالة فهم المعنى فلا يتأتى النقل  
باعتبار هذا المدرك والى هذا الاعتبار يشير من يقول ان ادراك الدلالة الذاتية يخص الله به من يشاء  
ويدرك غيره منه بالتعلم ويناسب هذا ما يحكى أن بعضهم كان يزعم أنه يفهم معنى اللفظ بطبعه فقبله  
مامعنى آذغ فقال أجد فيه يسأظنه الحجر وهو كذلك في لغة البربر قيل ان هذا المعنى هو الذى صح  
عن عبادة فان أراد حينئذ أن اللغة على هذا النمط وأن الأصل في الإدراك الطبع بالمناسبة ثم يدرك تلك  
المناسبة من تعليم المدرك من غير صحة النقل فالمشاهدة تكذبه ضرورة صحة نقل الأناط ووضعها بحيث  
لا يفهم منها غير ما وضعت كما قلنا في الإلزام الأول وان أراد ذلك مع صحة النقل والوضع باعتبار غير  
المدرك لها بالطبع لزم صحته أيضا باعتباره اذ لا فرق بين أفراد الانسان في أن ما يصح باعتبار فرد منها  
يصح باعتبار الآخر لصحة جهل الشكل لتلك المناسبة فيلزم بطلان كون الدلالة طبيعية لصحة تحلفها  
فتخلفها الوضعية وغاية ما فيه تجوز منع النقل لبعض الأفراد لعارض ولا حكم لتأثير العارض وان  
أراد أن اللفظ لا بد أن تكون فيه مناسبة ولا تنكفي في الدلالة ولكن تحمل الواضع على الوضع والا  
فلم يختص هذا اللفظ بأن يوضع لهذا المعنى دون هذا حينئذ ان كان مراده مناسبة غير موجبة  
للوضع بل مرجحة للوضع عند الواضع ولو شاء لأهملها رجع الى نحو ما تأوله به السكاكي كما بأتى وهو  
خلاف الظاهر وان أراد مناسبة موجبة للوضع فهو فاسد ما نقرر في الحكمة أن المختار لا يجب عليه  
شيء والاتنى الاختيار ان كان الواضع هو الله تعالى وهو الراجح وان كان المشايق فمن المعلوم أنه  
أما يضع باختياره تعالى على أن المشاهدة تكذبه فان المخلوق يضع ألفاظا وينقلها بالاختيار بالرعاية  
مناسبة أصلا وان أراد أن الاختيار من المخلوق محال بلا مناسبة فهو فاسد فان اختياره لا يتوقف جزما  
كأخذ أحد الرغيفين ليكسر سورة الجوع بلا مرجح لأحدهما على الآخر فقد تبين أن هذا القول  
على ظاهره لا يصح (وقد تأوله) أى القول بأن دلالة اللفظ إنما هي لذاته (السكاكي) أى  
حمله السكاكي على غير ظاهره وذلك أنه قال معنى قوله يدل لذاته أن فيه وضعا ذاتيا يناسب

(وقد تأوله السكاكي) ش لاشك أن دلالة كل لفظ على معناه مع استواء المعاني بالنسبة إليه لا يمكن  
لانه ترجيح من غير مرجح فاختصاص بعضها ببعض لا بد له من مرجح وذلك إما ذات اللفظ أو غيره  
وذلك الغير اما أن يكون وضع الله تعالى أو وضع العباد على أقوال حققناها بأدلتها في شرح المختصر

(٣ - شروح التلخيص - رابع) لانه يدل على معناه بذاته وطبيعته وما بالذات لا يزول (قوله بحيث لا يفهم الحج)  
كأى الأعلام المنقولة وغيرها من المنقولات الشرعية والعرفية كزيد والصلاة والنبابة فلو كانت دلالة اللفظ على المعنى لذاته لا تمنع

نقل لفظ زيد من المصدرية للعلمية ونقل لفظ صلاة من الدعاء الى الأفعال والأقوال المخصوصة ونقل لفظ دابة من كل مادب على وجه الأرض لذوات الأربع لكن اللازم باطل فكذا المزوم والحاصل أن دلالة اللفظ على معناه لو كانت لذاته لزم عليه أمور أربعة كما باطلة واعلم أن اللازم الأول نظريه للغة والثاني نظريه للأشخاص وان كان لازما لمافيه والثالث نظر فيه للقرائن والرابع نظريه للحقائق المنقولة وإذا علمت أن اللوازم أربعة تعلم أنه كان الأولى للشارح إعادة اللازم في قوله وأن يفهم كل أحد الخ كما فعل في بقية العطفات لان ترك أعادته يشعر بأن قوله وأن يفهم الخ من تنمة ما قبله تفسيره كما قيل اه سم (قوله أي صرفه عن ظاهره) أي حمليه على خلاف الظاهر منه وذلك لانه قال معنى قوله يدل لذاته أن فيه وصفا ذاتيا يناسب أن يوضع بسببه لمعنى دون آخر لأن للناسبة بسببها يدل اللفظ على المعنى بدون الوضع كما هو ظاهر واعلم أن هذا التأويل خلاف الصحيح نقله عن عباد والمصحح في النقل عنه هو ظاهر من كلامه قال في جمع الجوامع وشرحه للعلامة المحلى مانصه ولا يشترط مناسبة اللفظ للمعنى خلافا لعباد المصميري حيث أثبتا بين كل لفظ ومعناه قال والافلم اخصن به فقيل بمعنى أنها حاملة على الوضع على وفقها فيحتاج اليه وقيل بل بمعنى أنها كافية في دلالة اللفظ على المعنى فلا يحتاج الى الوضع يدرك ذلك (١٨) من خصه الله تعالى به كافي القافة ويعرفه غير منه قال القرافي حكى أن بعضهم يدعى أنه

أى صرفه عن ظاهره وقال انه تنبيه على ما عليه أئمة علمي الاشتقاق والتصريف من أن للحروف في أنفسها خواصها تختلف كالجره والمهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك أن يوضع به معنى دون آخر مناسبة لا تؤدي الى حد الاجاء وقد تقدمت الإشارة لهذا التأويل آنفا فقول هذا القائل على هذا تنبيه على ما عليه أئمة التصريف المشتغل على الاشتقاق وهو ما ذكره من أن للحروف في أنفسها خواص وأوصافها تختلف أجناس الحروف كما اختلفت في مخارجها وذلك مثل كون الحرف مجهورا للقبال لكونه مهموسا أي معه خفاء طبيعي ومثل كونه شديدا للقبال لكونه رخوا ومثل كونه متوسطا بين الشدة والرخاوة وغير ذلك كالتصحيح والاعلال والاستعلاء والانخفاض وأجناس ذوات هذه الأوصاف معلومة في محلها وإذا كانت الحروف كذلك فمن مقتضى حكمة الواضع أن لا يجهل المناسبة عند الوضع ولو جاز عقلا تركها فيضع مثلا ما يشتمل على ما فيه رخاوة لمعنى فيه رخاوة ومقاربة وسهولة كالقصم بالفاء الذي هو حرف رخو وقد وضع لكسر الشيء بلايينونة لانه أسهل ما فيه بينونة ولذلك وضع له القصم بالقاف الذي هو حرف شديد لان الكسر مع البينونة أشد وكذا يضع ما فيه مستعمل لما فيه علو وضده وعلى هذا القياس وما ذكره أيضا من أن لتركيب الحروف في الكلمة هيئة ولما كانت متقاربة وكان الواضح في الفساد هو القول بأن دلالتها لذاتها ذكره فقال والقول بدلالة اللفظ أي على معناه لذاته أي لذات اللفظ ظاهره فاسد إنما قال ظاهره لان له عنده تأويل وهذا للذهب منسوب الى عباد بن سليمان المعتزلي وتأوله السكاكي على أن المراد أن للحروف خواص تناسب معناها من شدة وضعف وغيره فان الحروف تنقسم الى مجهورة ومهموسة وغير ذلك ووجه فساد هذا

يعرف التسميات من الأسماء فقيل له ما مسمى آدغاغ وهو من لغة البربر فقال أجديه يساسد يدا وأراه اسم الحجر وهو كذلك قال الأصفهاني والثاني هو الصحيح عن عباد اه بلفظهما فانت تراه كيف نقل القولين وصحح الثاني منهما عن عباد وهو يخالف تأويل السكاكي (قوله وقال انه) أي القول اللذ (قوله تنبيه) أي ذوت تنبيه أو المصدر بمعنى اسم الفاعل (قوله علمي الاشتقاق والتصريف) هذا يدل على أن كلامهما علم على حدته وهو الحق لا مميّز موضوع كل منهما

عن موضوع الآخر بالحينية المعتبرة في موضوعات العلوم فعلم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث أصالة وتلك حروفها وزادتها ومحتها واعتلاها وهيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية كذا ذكره السيد في شرح المفتاح قال الفترى وفيه أن هذا منقوض بالكلمات الغيرة عن أصلها بالابدال ونحوه كما يقال في قال أصله قول فان هذا من علم الصرف مع أن فيه البحث عن انتساب أحدهما الى الآخر بالاصالة والفرعية وأجيب بأن مراده الاصلة والفرعية المخصوصان أي اللذان بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان في قال وقول وأملت وأملت لاتحاد معناهما بخلاف الفعل والمصدر تأمل (قوله من أن للحروف الخ) هذا بيان لما عليه أئمة الاشتقاق (قوله في أنفسها) أي باعتبار ذاتها (قوله خواص) أي صفات وقوله أي بسببها (قوله كالجره) هو خروج الحرف بصوت قوى ويعلم ذلك بالوقف على الحرف بعد همزة كتاب وأخ والمهمس هو خروج الحرف بصوت غير قوى والحروف المهموسة يجمعها قولك خنثه شخص سكت وما عداها مجهور (قوله والشدة والرخاوة) الشدة انحصار صوت الحرف عند اسكانه في غير مخارجه انحصار اسكانه في مخارجه عند اسكانه في غير مخارجه جريانها والتوسط أن لا يتم الانحصار والجرى والحروف الشديدة يجمعها قولك أجد قط بكت والمتوسطة بين الشديدة والرخوة يجمعها قولك ان عمر وما عداها حروف رخوة (قوله وغير ذلك) أي كالاستعلاء والاستفال والتصحيح

والاعلال (قوله وتلك الخواص) أي الاوصاف (قوله اذا أخذ في تعيين شيء) أي اذا أخذ في وضع اللفظ وقوله مركب منها أي من هذه الحروف (قوله لمعنى) متعلق بتعيين (قوله بينهما) أي بين الحروف والمعنى فيضع مثلا اللفظ المبدوء بحرف فيخرج اللفظ فيخرج اللفظ وسهولة كالتصميم بالفاء الذي هو حرف رخو فانه قد وضع لكسر الشئ بلايينونة وانفصال لانه أسهل مما فيه بينونة ويضع اللفظ المبدوء بحرف فيه شدة لمعنى فيه شدة كالتصميم بالالف الذي هو حرف شديد فانه قد وضع لكسر الشئ مع بينونة لان الكسر مع بينونة أشد من الكسر بلا بينونة ويضع ما فيه حرف استعلاء لما فيه علو وضده لضده وعلى هذا القياس (قوله قضاء الحكمة) الاضافة بيانية أي أداء الحكمة اتصاف الحروف بتلك الخواص وليست هذه الخواص علمة مقتضية لذاتها هذه المعاني فانه خرق للاجماع قال العلامة الفارسي ولا يخفى أن اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف (١٩) والتركيبات انما يظهر في بعض الكلمات

وتلك الخواص تقتضي أن يكون العالم بها اذا أخذ في تعيين شيء مركب منها لمعنى لا يسهل التناسب بينهما قضاء الحكمة كالتصميم بالفاء الذي هو حرف رخو لكسر الشئ من غير أن يبين والتصميم بالف الف الذي هو حرف شديد لكسر الشئ حتى يبين وأن لهيئات تركيب الحروف أيضا خواص كالفلان والفعلى بالتحريك لما فيه حركة كالزوان والحيدى وكذا باب فعل بالضم مثل شرف وكرم للافعال الطبيعية اللازمة (والمجاز) في الاصل مفعول

خاصة تناسب معنى فتوضع له تلك الكلمة كافي الزوان فانه على هيئة حركات متوالية فيتناسب ما هو من جنس الحركة ولذلك وضع لضراب الذكر وزود على الأثني وهو من جنس الحركة وكافي الحيدى فانه على هيئة حركات متوالية فوضع للجهاز الذي له نشاط في حركته وخفته حتى انه يجيدو بفر من ظله وكذا هيئة فعل بضم العين لزوم بمعنى عدم التعدي للفعول لان الانضمام يناسب عدم الانبساط فجعلت دالة على الافعال الطبيعية اللازمة لذواتها ككرم وجبن وشرف ويناسب ما ذكر من رعاية خواص الحروف ما يقوله أرباب علم الحروف من أن لها حرارة وبرودة ورطوبة ويؤسسة تناسبها ما وضعت له الالفاظ المركبة منها وما يقوله النجومون من أن حروف الاسم تشتمل على مناسبة تدل بها على أحوال مسماها وما يقع لمن الحوادث طول عمره وعند أهل الحق أن كل ذلك لله تعالى فعلى تقدير وجود دلالة عادية في شيء من ذلك فهي بالجعل من الله تعالى يمكن تخلفها أو كون الحرف مثلا حارا أو باردا حرارة وبرودة تقتضي برودة أو حرارة في طبع مسماها ليس بالذات بل بالجعل ويمكن أن يجعل ذلك اللفظ في حرف مضاد له \* ولما عرف الحقيقة للالفاظ للمجاز أشار الى تقسيم المجاز ثم الى تعريفه فقال (والمجاز) في الاصطلاح

القول أنه يقضى الى عدم نقله الى المجاز والى عدم وضع اللفظ للشئ موشده وأما التقبيل فان دعوى الامام فخر الدين أنه لا يجوز أن يكون اللفظ موضوعا له ما معالان ذلك لا يفيد غير تردد الذهن وهو حاصل قبل استعمال اللفظ وفيما قاله نزاع ذكرناه في شرح المختصر ص (والمجاز)

كذلك وأما اعتباره في جميع كلمات لغات واحدة فتعذر فما ظنك باعتباره في كلمات جميع اللغات قال الشيخ بس وعبارة الحويثي في المسألة هل للحروف في الكلمات خواص تحمل على وضعها لمعانيها أو وضعت لمعانيها انفاقا فوضع الباب لمعنى والتاب بانثون لمعنى آخر ولو عكس لم يمتنع وبني المسئلة على مسئلة حكمة وهي أن الفاعل المختار هل يشترط في اختياره وجود مرجح أولا والظاهر لا كاختيار الجائع لدفع جوعه أحد الرغيفين (قوله لكسر الشئ) أي الذي وضع لكسر الشئ وقوله من غير أن يبين أي بفصل

ذلك الشئ (قوله حتى يبين) أي ولا شك أن كسر الشئ مع بينونة أشد وأقوى من الكسر الذي لا بينونة فيه (قوله وأن لهيئات الخ) عطف على قوله أن للحروف في أنفسها خواص فقوله أيضا أي كأن للحروف في أنفسها خواص وهذا بيان لما عليه أئمة التصريف (قوله بالتحريك) أي تحريك العين (قوله لما فيه حركة) أي فانهما وضعا لما فيه حركة (قوله كالزوان) أي فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فيتناسب ما فيه حركة ولذلك وضع لضراب الذكر وزود على الأثني وهو من جنس الحركة (قوله والحيدى) أي فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فلذا وضع للجهاز الذي له نشاط في حركته وخفته حتى انه اذا رأى ظله ظنه حمارا حاد منه أي فرمته ليسبقه لنشاطه وفي الفئري الحيدى صفة مشتقة من حاد اذا مال يقال حمار حيدى أي مائل عن ظله لنشاطه (قوله وكذا باب فعل) عطف على قوله كالفلان (قوله للافعال الطبيعية) أي الذي وضع للافعال الطبيعية وذلك لان الضم يناسب عدم الانبساط فجعل دالا على أفعال الطبيعة اللازمة لذواتها قاله ابن يعقوب وفي شرح السيد للفتح وقيل الضم يحتاج الى انضمام الشفتين فناسب أن يكون مدلوله مضموم مع الشخص أي لازماله (قوله في الاصل مفعول) أي أنه باعتبار أصله مصدر ميعى على وزن

مفعل فأصله مجوز نقلت حركة الواو لسا كن قبلها ثم تحركت الواو بحسب الأصل وانفتح ما قبلها بحسب الآن فصار مجاز الان المشتقات تتبع للماضي المجرد في الصحة والاعلال وهم قداماً وفضل الماضي وهو جاز فلذلك أعلا للجواز (قوله من جاز للسكان) أي مشتق من جاز السكان وهذا ظاهر على أن الاشتقاق من الافعال كما يقول الكوفيون وأما على مذهب البصريين من أن الاشتقاق من المصدر فيقدر مضاف أي مشتق من مصدر جاز وهو الجواز لان المصدر الذي يشتق من الجردو يصح أن يقدر مأخوذاً من جاز السكان ودائرة الاخذ أوسع من دائرة الاشتقاق (قوله نقل) أي لفظ مجاز في الاصطلاح الى السكامة الخ وحاصله أن لفظ مجاز في الأصل مصدر معناه الجواز والتعدية تم انه نقل في الاصطلاح من المصدرية الى السكامة المستعملة في غير ما وضعت له باعتبار أنها جائزة ومتعدية مكانها الاصل فيكون اسم فاعل أو باعتبار أنها مجوز بها ومتعدية بها مكانها الاصل فيكون اسم مفعول اذا علمت هذا فقول الشارح الجواز بيان للنسبة بين النقل والنقول والتميم من التمة للنقول اليه لان النقل اليه السكامة المستعملة في غير ما وضعت له فمراد الشارح أنه نقل الى السكامة باعتبار كونها جائزة ومتعدية مكانها الاصل وكذا يقال في قوله الآتي أو الجوز بها أي أو نقل الى السكامة باعتبار كونها مجوزاً بها (قوله على معنى الخ) أي حالة كون السكامة للجوز هاملتسبة بمعنى أنهم الخ وأتى الشارح بهذا إشارة الى أن الباء في قوله للجوز بها للتعدية لا للسمية (قوله وذكر للصف الخ) حاصله أن لفظ مجاز في الأصل مصدر ميمي بمعنى مكان الجواز والسلوك وهو نفس الطريق مأخوذاً من قولهم جعلت كذا مجازاً الحاجتي أي طريقاً لها ثم نقل ذلك اللفظ في الاصطلاح الى السكامة المستعملة في غير ما وضعت له باعتبار كونها طريقاً يقال في تصور المعنى المراد منها (٢٠) لانصافها بمعناها الاصل لان الجواز معنى السكامة المذكورة طريق في تصور

من جاز للسكان بجوزها اذا تعداه نقل الى السكامة الجائزة أي للتعدية مكانها الاصل أو الجوز بها على معنى أنهم جازوا بها وعدوها مكانها الاصل كذا في أسرار البلاغة وذكر للصف أن الظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازاً الى حاجتي أي طريقاً لها على أن معنى جاز السكان سلكه فان الجواز طريق في تصور معناه فالجواز (مفرد ومركب)

فسمان (مفرد ومركب) وهو في الأصل من جاز السكان بجوزها اذا تعداه فهو مصدر ميمي على وزن مفعل قلبت فيه الواو ألفاً بعد نقل حركتها لسا كن قبلها كتمام ثم نقل لكامة انصفت بمعناه وهي السكامة المستعملة في غير معناها الاصل لانها متصفة بالجواز إما على أنها جائزة مكانها الاصل وهو ما (مفرد ومركب الخ) ش المراد بالجواز هنا ما ليس عقلياً فانه سبق في العاني فدخل فيه الجواز اللغوي والشرعي والعرفي ولم يذكر للصف حداً للجواز الذي هو أعم من مفرد ومركب اما لانها مختلفان

المعنى المراد منها والحاصل أن لفظ مجاز مصدر ميمي يصلح للزمان والمكان والحدث فاتفق للصف والشيخ عبدالقاهر على أنه لا يصلح أن يكون الجواز الستمل في الزمان منقولا هنا لعدم النسبة بينه وبين النقل اليه أعني السكامة المستعملة في غير ما وضعت له ثم اختلفا فقال

الصف للنقول هنا والمستعمل اسم مكان وقال الشيخ عبدالقاهر للنقول هنا والمستعمل في الحدث وانما استظهر للصف ما ذكره لان استعمال المصدر الميمي بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول مجاز بخلاف استعماله اسم مكان (قوله أنه) أي لفظ مجاز مشتق أو مأخوذاً من قولهم على مامر (قوله على أن معنى) أي بناء على أن معنى جاز السكان سلكه ووقع جوازه فيه لا بمعنى أنه جاوزه وتعداه وحينئذ فالجواز معناه محل الجواز والسلوك وهو نفس الطريق (قوله فان للجواز الخ) علة لخدوف أي ثم نقل للسكامة المستعملة في غير ما وضعت له لان المجاز بمعنى السكامة المذكورة طريق الخ فهذا إشارة لبيان المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه والحاصل أنه على هذا القول لم يعتبر في السكامة المنقول اليها كونها جائزة أو مجوزاً بهابل كونها محلاً للجواز بخلاف القول الاول لا يقال الحقيقة كذلك طريق في تصور معناها فلنقسم مجازاً بهذا الاعتبار لأننا نقول ما ذكر وجه التسمية وترجيح لهذا الاسم في هذا المعنى على غيره وهو لا يقتضي اطراد التسمية في كل ما وجد فيه ذلك الوجه للتعذر لانه انما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالاسم كما لا يلزم انتفاء ذلك الوجه بخلاف اعتبار المعنى في وصف شيء بشيء فانه يقتضي اطراد الوصف في كل ما وجد فيه ذلك المعنى ويتبنى وصفه به عند انتفاء ذلك المعنى لان ذلك المعنى اعتبر لصحة اطلاق الوصف والحقيقة وان وجد فيها المعنى المذكور وهو كونها طريقاً الى تصور معناها لا تسمى مجازاً ادلاً يطلق المجاز على معناه يشعر بالمعنى الذي اشتق منه فينبه ثبوتاً ونقياً كما في الاوصاف بل اعتبر المعنى فيه لترجيح الاسم للتسمية من غير قصد وضعه للمعنى الوضعي وملخصه أن اعتبار المعنى في تسمية شيء بشيء يغاير اعتبار المعنى في وصف شيء بشيء كتسمية شيء له حمرة بأحمر ووصفه بأحمر فاعتبار المعنى في التسمية انما هو لترجيح الاسم على غيره حال وضعه للمعنى وبيان أنه أولى بذلك المعنى من غيره وفي الوصف لصحة اطلاق الوصف على الشيء

وهي



تستعمل فيه بالاصالة الى غيرها فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف الفاعل فهو مصدر أطلق على الفاعل أو على معنى أنها مجوز بها أي جازواها مكانها الأصلي وعدوها إياه فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف للفعول فهو مصدر أطلق على للفعول ونحو هذا ذكره الشيخ عبدالقاهر في أسرار البلاغة في وجه تسمية الكلمة بالمجاز واستظهر للصنف أنه نقل من اسم المكان الى الكلمة من قولهم جعلت كذا مجازا لاجتناب أي طريقا لاجتناب لأن الكلمة جعلت طريقا أفهم معناها الذي نقلت اليه فلم يعتبر فيها كونه جائزة ولا مجوزا بها بل كونها محلا للجواز وإنما استظهره لأن استعمال المجاز في المكان أكثر وتقلد لما يشبه بالمكان ويتمثيل فيه المحاية أنسب وعليه فيكون في الاصل من قولهم جرت المكان لا بمعنى تجاوزته بل بمعنى سلكته ووقع جوازي فيه ولو كان مائرا ولا تجاوز أيضا وما ذكره الشيخ عبدالقاهر لا ينافي أن ينقل من المكان للفاعل أو للفعول لوجود التلبس بالفعل في كليهما السكن نقل المكان الى ما يؤول بالمكان تأويلا غير بعيد أنسب ولا يقال اذا كان المرعي في الكلمة على ما استظهره للصنف أنها جعلت طريقا أفهم المعنى فالحقيقة جعلت طريقا بمعناها أيضا فلندم مجازا بهذا الاعتبار بخلاف اعتبار أسرار البلاغة اذ لم تجاوز بالحقيقة عن أصلها فيلوح من هذارجحان الاعتبار الاول وان كان هذا الاخير قريب المناسبة لانا نقول ما ذكر لبيان وجه التسمية ووجه ترجيح هذا الاسم في المعنى على غيره ولا يقتضي ذلك اطراد التسمية في كل ما وجد فيه المعنى الاعتبار لأنه انما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالسمى كما لا يلزم انتفاؤها عند انتفاء المعنى فانك اذا سميت رجلا بخصوصه بأحمر لوجود الحمرة فيه لم يلزم تسمية غيره بالأحمر لان التسمية الخاصة لا تعدى ولو كانت لسبب كالانتفى بالسبب فيسمى أحمر او انتفت الحمرة وانما يلزم الاطراد والانتفاء بالانتفاء في الأوصاف التي انما يقصد بها الاشارة بالمعاني دون الذوات بخصوصها فتشتق من المعاني وتوضع وضعا كلييا فالقائم والأحمر مثلا اذا كانا وصفيين فيما وضع الما وصف بالقيام والحمرة من غير رعاية خصوص الموصوف فينبع وجود المعنى في الشيء صحة الاطلاق عليه وينبع عدمه عدم صحة الاطلاق فالحقيقة ولو وجد فيها المعنى المذكور لانسمى مجازا اذ لم يطلق المجاز على معناه ليشعر بالمعنى الذي اشتق منه فيتبعه ثبوتا ونفيا كما في الأوصاف وأسماء الاماكن بل اعتبر المعنى أرجح الاسم للتسمية من غير قصد وضعه للمعنى الوصفي وكذا الحقيقة تخص بمعناها ولا يسمى المجاز باسمها لوجود معنى الحق والثبوت فيه باعتبار المعنى للنقول اليه ثم لما كان المجاز قسما من كذا كرمفرد ومركب وهما متباينان وجمع للتباينين في حد واحد غير ممكن الا بما يشعر بواحد منهما بخصوصه والقصود الخصوص عرف

بالحقيقة فلا يمكن حدما بحد واحد وكان يمكنه أن يحد الأعم منها ثم يذكر لكل واحد حدا وبدأ الصنف بحد المجاز للفرد فقال أما للفرد فهو الكلمة وهي جنس فلم يدخل المجاز للركب لا كما قال الخطيبي انه أخرج بها للركب فان الجنس لا يخرج به نعم يرد عليه الاستعارة بالتمثيل نحو فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى فان المجاز فيه مجموع الكلام لا الكلمة واطلاق الكلمة على أعم من الكلام مجاز لا دليل يجوز دخوله في هذا الحد ولا يقال هذا مركب وكلامنا في المجاز للفرد لانا انما نريد بالمجاز للفرد ما يقابل مجاز الاسناد وليس في التمثيل مجاز اسنادي وقوله المستعمل يخرج للكلمة قبل الاستعمال وبعد الوضع وهو مراد للصنف بقوله يخرج غير المستعمل وقوله في غير ما وضعت له يخرج الحقيقية فانها مستعملة في ما وضعت له وقوله في اصطلاح التخاطب يخرج استعمال الصلاة للاركان بعرف الشرع فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له لانه ليس غير ما وضع له في عرف الشرع

الوصوف ولهذا شرط بقاء المعنى في الوصف عند اطلاق الوصف عليه ولم يشترط بقاء المعنى في السمي عند اطلاق الاسم عليه فعند زوال الحمرة لا يصح وصفه بأحمر حقيقة ويصح تسميته بذلك أي استمرار اطلاق ذلك الاسم عليه (قوله وهما) أي المجاز للفرد والمجاز للركب مختلفان أي حقيقة كل منهما تخالف حقيقة الآخر

(قوله ففرقوا كلا على حدة) أي لأن الحقائق للتبينة لا يمكن جمعها في تعريف واحد على سبيل التفصيل لكل منها بحيث يحصل معرفة حقيقة كل منها بخصوصه وأما على سبيل الاجمال فيمكن كأن يبرهنها بدل السكامة باللفظ أو القول وكأن يقال في تعريف الانسان والفرس الجسم الثامي الحساس للتحرك بالارادة (قوله السكامة) أي سواء كانت اسما أو فعلا أو حرفا أو خرج عنها المركب ولا يقال خرج بها لأنها جنس والجنس لا يخرج به وكذا (٢٢) قيل ذلك أن تقول لا فرق بين خرج به وعنه إنما الذي يناسب أخرج به بالمهزة

فتأمل (قوله احتز بها) أي بالمستعملة عن السكامة قبل الاستعمال أي وبعد الوضع كما احتز بها عن السكامة للههله التي لم توضع أصلا حتى أنها تستعمل (قوله فانها) أي الكلمة التي وضعت ولم تستعمل لامن الوضع ولامن غيره ليست بمجاز ولا حقيقة (قوله في غير ما وضعت له) أي في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت الكلمة له فضمير وضعت ليس راجعا لما فكان الواجب ابراز الضمير لجر بيان الصلة على غير من هي له ثم انه ان أريد الوضع الشخصي خرج عن التعريف التجوز فيها هو موضوع لعناه الاصلى بانواع كالمشتقات وان أريد الوضع النوعي خرج عن التعريف التجوز فيها كان الوضع فيه لعناه الاصلى شخصيا كالاسد مثلا وان أريد ما هو أعم من الشخصي والنوعي لم يشمل شيئا من أفراد المجاز الا أن

ففرقوا كلا على حدة (أما المفرد فهو السكامة المستعملة) احتز بها عن السكامة قبل الاستعمال فانها ليست بمجاز ولا حقيقة (في غير ما وضعت له) احتز عن الحقيقة كلاً منهم على حدة وقدم المفرد منها ببساطته فقال (أما المفرد) أي المجاز المفرد (فهو السكامة تلك المستعملة) فالسكامة جنس خرج عنه الكلام بناء على أصل اطلاقها والمستعملة فصل خرج به السكامة الموضوعية قبل الاستعمال فلان اسمي مجازا كما لا يسمى حقيقة (في غير ما وضعت له) فصل خرج به السكامة المستعملة فيما وضعت له على الاطلاق وهي الحقيقة سواء كان لها ظاهراً مرجحاً بأن لا يتقدم له وضع كعماد وأود أو منقولاً بأن تقدم له وضع كز يد علم على شخص وسواء كان الارتجال والنقل في العلمية كما مثل أوفي الجنسية كالمين في المعنى الثاني اذ لا بد أن يتقدم أحد الوضوعين وكالاسد في الأول ودخل في النقل المشترك مطلقاً اذ ليس من شرط النقل وجود للنسبة نعم المشترك اذا تعدد فيه الوضع مع عدم الشعور بالوضع الأول فلا يسمى منقولاً وهو من الحقيقة كما تقدم للاهم الا أن يعني بالنقل تقدم الوضع ووجود آخر بعده بلا قرينة فلا يخرج ما ذكر عن النقل ولكن المعروف في النقل هو أن يكثر استعمال الاسم في بعض ما يصلح له حتى يقتاسي الاصل ويهجر ويصير لا يفهم منه الا ذلك الجاهل أو ينقل لمناسبة مع هجران الاول وعليه يكون المنقول مباحثاً للمعنى المشترك وادخال مرجح الاعلام بناء على أن العلم يسمى حقيقة وأما على أنه لا يكون حقيقة كما لا يكون مجازاً فيرد دخوله في الحقيقة مع كونه لا يسمى بها تأمله وكذا يدخل ما ليس مرجحاً ولا منقولاً كالمشتقات فليست مرجحة بحیضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة التي وقع بها التخاطب ويحتمل أن يكون قوله في غير ما وضعت له فصلاً وقوله في اصطلاح التخاطب قيداً في هذا الفصل لا ادخال لا لاخراج كأنه يقول ليس كل مستعمل في غير موضوعه مجازاً انما يكون مجازاً بشرط أن يكون استعماله في غير موضوعه بالاعتبار الذي وقع به التخاطب وتقريره على هذا الوجه مقتضى عبارة الايضاح لكن هلا صنع ذلك في حد الحقيقة فجعل قوله في اصطلاح التخاطب يدخل ما أخرجه قوله فيما وضع له من اطلاق الصلوات على الدعاء فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له بحسب الشرع ولكنه حقيقة بحسب ذلك الاصطلاح وقولنا على وجه يصح بخروج اللفظ كما تقدم وعليه ما سبق ومنه يعلم اعتبار العلاقة فيخرج أيضاً اطلاق الكلمة على غير معناها للعلاقة عمداً فان ذلك ان كان وضعاً جديداً فهو حقيقة ولا يقال انه في غير موضوعه وان لم يكن وضعاً والقرص أنه عمدهم ومن المخبر به أنه كذب ويمكن أن يخرج بقوله على وجه يصح الاعلام فانها ليست لعلاقة والمراد بقوله على وجه يصح اعتبار العلاقة ويمكن أن يخرج أيضاً ما منعت العرب من استعماله له مع وجود العلاقة كخلة اطويل غير انسان ونحوه ان ثبت ذلك وقد تكلمنا عليه في شرح المختصر في أن يقال اعتبار العلاقة شرط للمجاز لاجزائه من ذاتياته وشرط الشيء لا يذ كر في حده وقوله

يجاب بأن المراد الوضعان ويرتكب التوزيع أي في غير ما وضعت له وضعاً شخصياً في الموضوعية بالوضع مرجحاً الشخصي وفي غير ما وضعت له وضعاً نوعياً في الموضوعية بالوضع النوعي فتأمل ويرد على التعريف اللفظي المشترك اذا استعمل في أحد معانيه فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له كالمين مثلاً اذا استعملت في الباصرة كان معناها مغاير المعناه اذا استعملت في عين الشمس مثلاً اللهم الا أن يحمل ما في التعريف على العموم والمعنى حينئذ المستعملة في مغاير كل وضعت له وحينئذ فلا يرد المشترك فتأمل

(قوله مرتجلا كان الخ) تعميم في الحقيقة فضمير كان المستر يعود على الحقيقة وذ كر الضمير باعتبار أن الحقيقة لفظ والضمير المستر اسم كان ومرتجلا خبر مقدم ومنقول أعطف عليه والمرتجل هو اللفظ الموضوع لمعنى ابتداء من غير نقل عن شيء كسعاد وأدد وأسد والمنقول هو اللفظ الموضوع لمعنى بعد وضعه لآخر لمناسبة مع هجران المعنى الأول كالعادة والصلاة فان دابة اسم لكل مادب على الأرض ثم نقل لذات القوائم والصلاة اسم للدعاء ثم نقلت للأركان المخصوصة والمناسبة موجودة فيهما وقد هجر المعنى الأول (قوله أو غيرهما) أي ما ليس منقولاً ولا مرتجلاً كالاشتقاق فانها ليست مرتجلة محضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة لعدم وضعها بنفسها قبل ما اشتقت له أي وكالمشترك فانه تعدد فيه وضع اللفظ من غير ملاحظة مناسبة بين العيين (٢٣) مثلا ولا يشترط فيه هجران المعنى

الأول فهو مغاير للمرتجل والنقول كالمشتق (قوله في اصطلاح التخاطب) أي في اصطلاح الذي يقع بسببه التخاطب والتكلم (قوله متعلق بقوله وضعت) يعني أن المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب بذلك اللفظ في غيره فهو مجاز ويحتمل أن يتعلق بالاستعملة بعد تنقيده بقوله في غير ما وضعت له فيكون المعنى أن السكامة المفيدة بكونها استعملها في غير ما وضعت له إذا استعملت في اصطلاح أي بسبب اصطلاح التخاطب بمعنى أن مصحح استعمالها في ذلك الغير وسبب كونه غير اصطلاح التخاطب تكون مجازا على ما تقدم في تعريف الحقيقة وقد بينا أن هذا الوجه الثاني لا يتخلو من محل وبكل تقدير إنما زاد هذا القيد لئلا يخرج المجاز المستعمل فيما وضع له في غير اصطلاح الاستعمل وقد استعمل في اصطلاحه في غير ما وضع له كلفظ الصلاة إذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء فانه مجاز ولولا هذا القيد لصدق عليه أنه استعمل فيما وضع له ولم يصدق عليه أنه استعمل في غير ما وضع له على الإطلاق لان الدعاء الذي استعمل فيه كان موضوعا في الجملة أعني في اللغة ولما قيد باصطلاح التخاطب دخل لان الدعاء غير موضوع له في اصطلاح الشرع فهو كلمة استعملت في غير ما وضعت له في اصطلاح المستعمل وهو ظاهر ومثله ما إذا استعمله اللغوي في الأركان المخصوصة لعلاقة فانه مجاز لان الأركان غير موضوع لها في عرف اللغة وزاد هذا القيد أيضا أعني قوله في اصطلاح التخاطب ليخرج عن التعريف ما هو من أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لكن ليس غيرا في اصطلاح التخاطب وإنما هو غير باصطلاح آخر كلفظ الصلاة إذا استعمل بعرف الشرع في الأركان المخصوصة فانه حقيقة ولولا مع قرينة عدم ارادته أي ارادة ما وضع له قال في الايضاح يخرج به الكناية وقد تبع في ذلك السكاكي وقد قدمنا ما يوضح به فساد قولهم وقد صرح جماعة كثيرة بأن الكناية حقيقة وأشار إليه السكاكي

مرتجلا كان أو منقولاً أو غيرهما وقوله (في اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت قيد بذلك ليدخل المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر كلفظ الصلاة إذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه

لعدم وضعها بنفسه قبل ما اشتقت له وقوله (في اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت له يعني أن المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب بذلك اللفظ إذا استعمل المخاطب ذلك اللفظ في غيره فهو مجاز ويحتمل أن يتعلق بالاستعملة بعد تنقيده بقوله في غير ما وضعت له فيكون المعنى أن السكامة المفيدة بكونها استعملها في غير ما وضعت له إذا استعملت في اصطلاح أي بسبب اصطلاح التخاطب بمعنى أن مصحح استعمالها في ذلك الغير وسبب كونه غير اصطلاح التخاطب تكون مجازا على ما تقدم في تعريف الحقيقة وقد بينا أن هذا الوجه الثاني لا يتخلو من محل وبكل تقدير إنما زاد هذا القيد لئلا يخرج المجاز المستعمل فيما وضع له في غير اصطلاح الاستعمل وقد استعمل في اصطلاحه في غير ما وضع له كلفظ الصلاة إذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء فانه مجاز ولولا هذا القيد لصدق عليه أنه استعمل فيما وضع له ولم يصدق عليه أنه استعمل في غير ما وضع له على الإطلاق لان الدعاء الذي استعمل فيه كان موضوعا في الجملة أعني في اللغة ولما قيد باصطلاح التخاطب دخل لان الدعاء غير موضوع له في اصطلاح الشرع فهو كلمة استعملت في غير ما وضعت له في اصطلاح المستعمل وهو ظاهر ومثله ما إذا استعمله اللغوي في الأركان المخصوصة لعلاقة فانه مجاز لان الأركان غير موضوع لها في عرف اللغة وزاد هذا القيد أيضا أعني قوله في اصطلاح التخاطب ليخرج عن التعريف ما هو من أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لكن ليس غيرا في اصطلاح التخاطب وإنما هو غير باصطلاح آخر كلفظ الصلاة إذا استعمل بعرف الشرع في الأركان المخصوصة فانه حقيقة ولولا

مع قرينة عدم ارادته أي ارادة ما وضع له قال في الايضاح يخرج به الكناية وقد تبع في ذلك السكاكي وقد قدمنا ما يوضح به فساد قولهم وقد صرح جماعة كثيرة بأن الكناية حقيقة وأشار إليه السكاكي

المراد بذلك كونه موضوعا له في ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع في ذلك أو لا هذا وما ذكره من تعلق الظرف بقوله وضعت غير متعين بل يصح تعلقه بالغير لاشتماله على معنى الغابرة وبالمستعملة بعد تنقيده بقوله في غير ما وضعت له والمنى حينئذ أن السكامة المفيدة بكونها استعملت في غير ما وضعت له إذا استعملت في ذلك الغير بسبب اصطلاح التخاطب يعني أن مصحح استعمالها في ذلك الغير والسبب في كونه غيرا هو اصطلاح التخاطب تكون مجازا ولكن هذا الوجه لا يتخلو عن محل كما تقدم في تعريف الحقيقة (قوله ليدخل) أي في التعريف على كل من الاحتمالات الثلاثة التي ذكرناها في متعلق الظرف وقوله المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر أي غير اصطلاح المستعمل أي والحال أنه مستعمل في غير ما وضع له في اصطلاحه (قوله المخاطب) بكسر الطاء أي التكلم بهذه السكامة (قوله مجازا) أي لان الدعاء غير الهيئته المخصوصة الموضوع لها لفظ الصلاة في عرف الشرع لاشتمالها عليه وكذا إذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في الأركان المخصوصة فانه يكون مجازا والحاصل أنه يصدق على كل منهما أنه كلمة مستعملة في معنى مغاير لما وضعت له في اصطلاح التخاطب كما أشار لذلك الشارح بقوله أي فليس يستعمل الخ

(قوله وان كان مستعملا الخ) جملة حالية معترضة بين اسم ان وخبرها وهو قوله فليس بمستعمل الخ والغا فيه زائدة (قوله فيما) أى فى معنى (قوله فى الجملة) أى فى بعض (٢٤) الاصطلاحات وهو اللغة (قوله فليس بمستعمل فيما وضعه فى الاصطلاح الذى وقع

وان كان مستعملا فيما وضع له فى الجملة فليس بمستعمل فيما وضع له فى الاصطلاح الذى وقع به التخاطب أى وان كان مستعملا فيما وضع له فى اصطلاح اللغة فهو مجاز شرعى يقتضى اصطلاح الشرع وان كان حقيقة لغوية يقتضى اصطلاح أهل اللغة فان قلت اذا وقع ذلك الاستعمال من لغوى جريا على اصطلاح الشرع هل يكون مجازا لغويا قلت أجب العلامة ابن قاسم فى شرح الورقات بما نصه لان سلم أنه مجاز لغوى بل هو شرعى ولو حكما

به التخاطب أى الشرع أى وان كان مستعملا فيما وضع له فى اصطلاح اللغة فهو مجاز شرعى يقتضى اصطلاح الشرع وان كان حقيقة لغوية يقتضى اصطلاح أهل اللغة فان قلت اذا وقع ذلك الاستعمال من لغوى جريا على اصطلاح الشرع هل يكون مجازا لغويا قلت أجب العلامة ابن قاسم فى شرح الورقات بما نصه لان سلم أنه مجاز لغوى بل هو شرعى ولو حكما اهـ (قوله ولا يخرج) عطف على قوله ليدخل أى ويخرج من تعريف المجاز ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر الذى هو من أفراد الحقيقة فصله يخرج محذوف وقوله من الحقيقة بيان لما بعدها وهو قوله ما يكون الخ والحاصل أن المصنف زاد قوله فى اصطلاح التخاطب لاجل أن يدخل فى التعريف بعض أفراد المجاز ولأجل أن يخرج من التعريف بعض أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لكن ليس غيرا

هذا التيدل دخل فى المجاز لانه يصدق عليه أنه كلمة استعملت فى غير ما وضع له اذا لاركان غير الموضوع له باعتبار اللغة ولما زاد فى اصطلاح التخاطب خرج اذ لا يصدق عليه أنه مستعمل فى غير المعنى الذى وضع له فى اصطلاح المستعمل ضرورة أن الاركان وضع لها فى اصطلاح المستعمل فلا يكون مجازا باعتبار اصطلاحه فيخرج عن التعريف ثم المراد بالوضع ما يصدق عليه مطابق الوضع فى الجملة الشامل للوضع النوعى والشخصى لانه لو أريد به الوضع الشخصى لم يصدق الحد على التجوز فى المشتقات اذ لا يصدق عليه أنه استعمل فى غير الموضوع الشخصى لها وذلك أن المجاز يقتضى تقسيم الوضع فاذا قيد بالشخصى لم يصدق أن لها وضع شخصيا استعملت فى غيره ضرورة أن اسم الفاعل مثلا ما وضع نوعه لا كل شخص من ألقائه التى يصح أخذها من الفعل وكذا اذا أريد به الوضع النوعى لم يدخل نحو الاسد مجازا اذ لا يصدق عليه أنه استعمل فى غير موضوعه النوعى لان تقدم الوضع شرط فاذا خصص بالنوعى لم يصدق عليه أنه وضع نوعى استعمل فى غيره واذا أطلق الوضع للنوعى عمهما فان قلت يصدق على كل منهما أنه استعمل فى غير ما وضع له ولا يلزم منه تقدم الوضع لأن السالبة لا تقتضى وجود الموضوع فيصدق على كل منهما الحد ولو خصص الوضع فلنا هذا اعتبار عطف محض ليس كثيرا فى العربية بل للدلول عرفا فى قولنا استعمل فى غير الموضوع هو له أن له موضوعا نوعيا أو شخصيا فيلزم ما ذكر ثم لو اعتبر ذلك لم يصح حد المجاز لانه ذكر فيه ما يقتضى شرط العلاقة بين الموضوع له وألوانا وذلك يفيد سبق الوضع فلوجه على ما يقتضى وجود وضع سابق كان فى الكلام تناقض وتخاذل اذ يصير التقدير المجاز كلمة استعملت فيما لم توضع له من غير شرط تقدم الوضع لعلاقة بين الموضوع له وألوانا ولا يخفى تخاذله فليتأمل وقد ورد على هذا الحد أيضا دخول المشترك الذى استعمل فى معناه الثانى اذا كان وضعه فى اصطلاح واحد لانه كلمة استعملت فى غير ما وضع له أولا فى اصطلاح التخاطب وأجيب بأن المراد استعملت فى غير كل ما وضع له وضما حقيقيا وللمشترك بهذا الاعتبار لم يستعمل فى غير كل ما وضع له وضما حقيقيا بل استعمل فى بعض ما وضع له وضما حقيقيا ولا يخفى ما فى هذا الجواب من اعتبار التباينة الحالى الكلام عن دليلها وأجيب أيضا برعاية الحينية أى المجاز هو الكلمة المستعملة فى غير ما وضع له من حيث انه غير ما وضع له وللمشترك فى المعنى الثانى إنما استعمل من حيثية الوضعية لامن حيثية غير الوضعية ولكن هذا الاعتبار ان تم أغنى عن قوله فى اصطلاح التخاطب لان ما أريد اخرجاه وادخله به يخرج ويدخل بالحينية كما لا يخفى فافهم (على وجه يصح) هذا فصل خرج به أيضا حيث قال بعد هذا الكلام ومن حق الكلمة فى الحقيقة التى ليست بكناية فأفهم ذلك أن الكناية حقيقة وعليه جرى قول السكاكى وكثير من شارحيه وقد أشار اليه المصنف فيما سبق فانه صرح

(مع)

فى اصطلاح التخاطب وانما خبر باصطلاح آخر (قوله لا بحسب اصطلاح التخاطب) يعنى فلانكون

الصلاة للمستعملة فى الاركان المخصوصة بحسب الشرع من اللجاء اذ تعريفه ليس صادقا عليها (قوله على وجه يصح) يؤخذ منه انه لا بد فى اللجاء من ملاحظة العلاقة لان صحة استعمال اللفظ فى غير ما وضع له تتوقف على ملاحظتها ولذا صح تفر يع قوله بعد فلا بد الخ عليه

مع قرينة عدم ارادته فقولنا المستعملة احتراز عما لم يستعمل لان الكلمة قبل الاستعمال لانسمى مجازا كما لانسمى حقيقة وقولنا في اصطلاح به التخاطب ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب يعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه وان كان مستعملا فيما وضعه في الجملة فليس بمستعمل فيما وضعه في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب

(قوله مع قرينة عدم ارادته) أي حال كون تلك الكلمة المستعملة في القبر مصاحبة لقرينة دالة على عدم ارادة التمسك للمعنى الموضوع له ومضاهيا لقرينة المجاز مائة من ارادة الأصل واشترط القرينة المذكورة في المجاز واخراج الكناية بها فيما يأتي انما هو عند من لم يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز كالبيانيين أما من جوزه كالأصوليين فلا يشترط في القرينة أن تكون ممانعة عن ارادة المعنى الحقيقي كما صرح بذلك العلامة المهلي فمقد هؤلاء يجب اسقاط القيد المذكور من التعريف لأجل سلامته وصدقه على المرفوع واذا سقط القيد المذكور لأجل ادخال المرفوع دخلت الكناية أيضا (قوله من العلاقة) المراد بها هنا (٣٥) الأمر الذي به الارتباط بين المعنى

الحقيقي والمعنى المجازي وبه الانتقال من الأول للثاني كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والسببية في المجاز للرسول وقوله فلا بد من العلاقة أي من ملاحظتها فلا يكفي في المجاز وجودها من غير أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها فالمصحح لاستعمال اللفظ في غير ما وضع له ملاحظتها لا بمجرد وجودها والمعتبر من العلاقة نوعها ولذا صح انشاء المجاز في كلام اللولدين فإذا عرفنا أن العرب استعملوا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه أو في المشابهة لمعناه جاز لنا أن نستعمل لفظا مغايرا لما استعملوه لمثل تلك العلاقة لان العرب قد اعتبروها رابطا ولنا في صريح على خصوص

(مع قرينة عدم ارادته) أي ارادة الموضوع له (فلا بد) للمجاز (من العلاقة) ليتحقق الاستعمال على وجه يصح وانما قيد بقوله على وجه يصح

اللفظ كما يأتي (مع قرينة عدم ارادته) أي المجاز هو الكلمة المستعملة على الوجه المذكور مع مصاحبة قرينة دالة على عدم ارادة التمسك للموضوع له ومضاهيا لقرينة المجاز مائة من ارادة الأصل وهو فصل خرج به الكناية كما يأتي ولما أعان ذلك كرقبوا بالحقيقة على فهم ما يراد اخرج به هذين القيدين الآخرين لم يتعرض لما يخرج بهيرهما وهو أنواع الحقيقة التي تقدم نعتها ولما لم يتقدم ما يدل على ما يخرج بهذين القيدين تعرض لذلك مع بيان ما أفاده قوله على وجه يصح لابهامه فقال وحيث شرطنا في المجاز أن يكون على وجه يصح (فلا بد) له أعنى المجاز (من العلاقة) وهي ما أوجب للناسبة والمقاربة المتضمنة لصحة نقل اللفظ عن المعنى الأصلي الى المعنى المجازي كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والسببية في المجاز المرسل ليتحقق بتلك العلاقة أن الاستعمال على وجه يصح عند النقل لجرى باعتبار ذلك الاستعمال لديهم وبه يعلم أن العلاقة لا يكفي في المجاز وجودها بل لا بد مع وجودها من أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها وتكون هي السبب في الاستعمال لان ذلك هو المرعى عند النقل في كلامهم والمعتبر من العلاقة النوعية ولذلك صح انشاء المجاز في كلام العرب واللولدين بمعنى أنا اذا عرفنا أنهم استعملوا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه جاز لنا أن نستعمل لفظا آخر لمثل تلك العلاقة أولئك لوجود الربط في كليهما ولا تقتصر على ما استعملوه فقط فان لم تكن العلاقة واستعمل اللفظ في غير معناه لا تتفاء هذا المعنى خارجا فان كان عمدا فمؤكد وهو ما لا يلتفت لاجراجه من الحدوان كان حقيقة لان المفهوم منه معناه الأصلي ولو كان غير مطابق وان كان غلطا فان كان الغلط في الاعتقاد كأن يقول انظر هذا الاسد مشيرا للفرس معتقدا أنه الرجل الشجاع صدق عليه حد المجاز

في حد الحقيقة بأن الكناية موضوعة فكيف يقول هنا انها غير موضوعة وهذا تافه ظاهر فاخراجها من القسمين لا يتحقق له وسيأتي في حد المجاز تحرير الأقوال في هذه المسئلة اه فان قلت هب أن الكناية مستعملة في غير موضوعها فكيف يقال انها خرجت باشتراط القرينة ولا شك أن الكناية

(٤ - شروح التلخيص - رابع) اللفظ الذي استعملوه ولو كان المعنى شخص العلاقة لتوقف استعمال اللفظ في معناه المجازي على النقل عن العرب في تلك الصورة مع أنه ليس كذلك والعلاقة بفتح العين سواء كانت في المعنى كعلاقة المجاز والحلب القائم بالقلب أو المحسوسات كعلاقة السيف والسيوف وقيل انها بالفتح في المعنى وبالسكر في الحسيات وانما اشترط في المجاز ملاحظة العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الأصلي ولم يصح أن يطلق اللفظ عليه بلا علاقة ويكتفى بالقرينة الدالة على المراد لان اطلاق اللفظ على غير معناه الأصلي ونقله على أن يكون الأول أصلا والثاني فرعاً تشريك بين العنيين في اللفظ وتفرع لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعي وجه التخصيص المعنى الفرعي بالتشريك والتفرع دون سائر المعاني وذلك الوجه هو للناسبة والاقتضاة في التخصيص فيكون محكما ينافي حسن التصرف في التأصيل والتفرع

وقولنا على وجه يصح احتراز عن الغلط كما سبق وقولنا مع قرينة عدم ارادته احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله واشترط العلاقة الخ) يؤخذ من هذا أن المراد بالغلط الخارج من التعريف ما استعمل في غير ما وضع له لالعلاقة من غير تعدد لذلك الاستعمال وهو الغلط اللساني كما إذا أشار إلى كتاب وأراد أن يقول خذ هذا الكتاب فسبق لسانه وقال خذ هذا الفرس وأما الغلط في الاعتقاد فإن استعمال اللفظ في معناه بحسب اعتقاده كان يقول انظر إلى هذا الأسد معتقداً أنه الحيوان للفرس للعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وان لم يصب وان استعمل في غير معناه بحسب اعتقاده كأن يقول انظر إلى هذا الأسد مشيراً للفرس معتقداً أنها رجل شجاع (٢٦) صدق عليه حد المجاز لانه في اعتقاده الذي هو المعتبر استعماله في غير معناه

واشترط العلاقة (ليخرج الغلط) من تعريف المجاز كقولنا خذ هذا الفرس مشيراً إلى كتاب لان هذا الاستعمال ليس على وجه يصح (و) أعني بقوله مع قرينة عدم ارادته لتخرج (الكناية) لانها مستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادة ما وضعت له (وكل منهما) أي من الحقيقة

لانه في اعتقاده الذي هو المعتبر استعماله في غير معناه لعلاقة وان لم يصب في ثبوت العلاقة في المشار إليه ولهذا اذا استعمله في معناه في اعتقاده فقال انظر إلى الأسد معتقداً أنه هو الحيوان المعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وان لم يصب وان كان الغلط في اللفظ فهو خارج عن الحد وهذا هو المراد بقوله واشترط العلاقة التي اقتضاها كون الاستعمال على وجه يصح بأن يكون لا ينكر عند العلاء أعني (ليخرج الغلط) عن تعريف المجاز وأراد بالغلط اللفظي كما بينا فإذا قل خذ هذا الفرس مشيراً للكتاب ومريده صدق عليه أنه استعماله في غير معناه لكن لا على وجه يصح لانه بلا علاقة فيخرج عن حد المجاز ثم أشار إلى ما يخرج بقوله مع قرينة عدم ارادته بقوله (و) اشتراط وجود قرينة مانعة عن ارادة المعنى الأصلي لتخرج (الكناية) حيث يصدق عليها أنها لفظ استعماله في غير ما وضعت له مقارناً لتحقيق جواز ارادة المعنى الأصلي والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي أن لا ينصب القرينة على انتفائه فعلى هذا اذا اتقى المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب علم المخاطب بانتفائه قرينة لم ينتف عنها اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصلي معها دائماً فانك اذا قلت فلان طويل التجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد وذلك حيث لا يقصد جعل علم المخاطب بأن لا نجاد له قرينة على عدم ارادة المعنى الأصلي لكن إنما تخرج الكناية فقط بالقياس للذكور و يبقى الحد سالماً للمجاز ان بيننا على أن لفظ المجاز لا يستعمل في معناه الأصلي والمجازي معاً وان جواز ذلك لم يشمل الحد لان القرينة فيه لا تمنع من ارادة المعنى الحقيقي ثم اذا أسقط القيد المذكور لادخاله دخلت الكناية أيضاً وهو ظاهر ثم أشار إلى أقسام الحقيقة والمجاز فقال (وكل منهما)

تحتاج إلى قرينة وانك لو قلت زيد كثير الماد ولم يكن معه قرينة تصرف إلى الكرم لما فهمت الكناية وكان الذهن يبتعد إلى أنه غلام أو طباطب أو فران قلت لاشك في احتياج الكناية للقرينة الآن تشتهر الكلمة في الكناية فنستغني عن القرينة كالحقائيق العرفية ولكنها ليست قرينة تصرف الاستعمال إلى غير الموضوع كما تصرف للمجاز بل تصرف قصد الافادة (قوله وكل منهما) أي من الحقيقة والمجاز منقسم فالحقيقة تنقسم إلى لغوية وشرعية وعرفية عامة وعرفية خاصة ومنهم من يسمي العرفية

لعلاقة وان لم يصب في ثبوت العلاقة في المشار إليه كذا في ابن يعقوب وبه يتبين رد ما في الشيخ يس نقلاً عن بعضهم أن الغلط الخارج من التعريف لا يقصر على اللساني أو غيره (قوله واشترط العلاقة) تفسير لقوله قيد الخ بين به أن معنى قولهم على وجه يصح أنه لا بد من العلاقة فيكون فيه دفع لبحت وهو أن قيد على وجه يصح كما يخرج الغلط بخارج مجازاً لم يلاحظ فيه علاقة لان استعماله على هذا الوجه لا يصح وحاصل الجواب أن عرفهم تخصيص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما تحققت معه العلاقة فتأمل (قوله ليس على وجه يصح) أي لعدم ملاحظة العلاقة بين الفرس والكتاب (قوله والكناية) أخرجهما بناء على أنها واسطة لاحقيقة وللمجاز أما انها

والمجاز

ليست حقيقة فلائها كما سبق اللفظ الستمعمل فيما وضع له والكناية ليست كذلك

وأما انها ليست مجازاً فلائها اشترط في القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة والكناية ليست كذلك ولهذا أخرجهما من تعريف المجاز (قوله مع جواز الخ) أي حالة كون استعمالها المذكور مقارناً لجواز الخ وذلك لكون القرينة فيها ليست مانعة من ارادة المعنى الأصل والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي في الكناية أن لا ينصب المستعمل قرينة على انتفائه فعلى هذا اذا اتقى المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب المستعمل علم المخاطب بانتفائه قرينة على عدم ارادته لم ينتف عنها اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصلي معها دائماً فانك اذا قلت فلان طويل التجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد حيث لم يقصد جعل علم المخاطب

\* والحقيقة لغوية وشرعية وعرفية خاصة أوعامة لان واضعها ان كان واضح اللغة فلفظية وان كان الشارع فشرعية والافريقية والعرفية ان تعين صاحبها نسبت اليه

بأنه لانجاده قرينة على عدم ارادة المعنى الاصلى والا كان مجازا لا كناية (قوله والمجاز) أى الفرد (قوله يتعين ناقله) أى يكون ناقله عن المعنى اللغوى طائفة مخصوصة من الناس ولا يشترط العلم بشخص الناقل والاقرب أن اختصاص أهل بلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى عرفا خاصا وانما يسماها ان كانوا طائفة منسوبة بين لخرقة كأهل الكلام وأهل النحو لان الدخول فى جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر يضبط أهلها ثم ان ظاهر الشارع أن النقل لا بد منه فى (٢٧) العرفى وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه نفسه

وقيل ان النقل هو كثرة الاستعمال للفظ فى بعض أفراد معناه لغة أو فى معنى مناسب للمعنى الاصلى وذلك لان كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا هو المحقق فى مسمى للنقول ولادليل على وجود نقل مقصود أولا (قوله وغير ذلك) أى ما عدا الشرعى كالتمسك بقرينة للقبالة وانما لم يجعل الشرعى من العرفى الخاص نشر يفاله حيث جعل قسما مستقلا (قوله لا يتعين ناقله) أى عن الامة أى أن ناقله عن اللغة لا يتعين بطائفة مخصوصة وان كان معينا فى نفس الامر فأن دفع ما يقال أصل الناقل يتعين كواحد أو أف غير أنا جهلنا عينه وحيث تعين فهو خاص فأين العام وحاصل الجواب أن المراد

والمجاز (لغوى وشرعى وعرفى خاص) يتعين ناقله كالنحوى والصرفى وغير ذلك (أو) عرفى (عام) لا يتعين ناقله وهذه النسبة فى الحقيقة بالقياس الى الواضع فان كان واضعها واضح اللغة فلفظية وان كان الشارع فشرعية وعلى هذا القياس وفى المجاز باعتبار الاصطلاح الذى وقع الاستعمال فى غير ما وضعت له

أى من الحقيقة والمجاز أقسام أربعة (لغوى وشرعى وعرفى) ثم العرفى إما (خاص أو عام) فى الحقيقة أى به اللغوية والشرعية والعرفية الخاصة والعرفية العامة وفى المجاز مثل ذلك فالحقيقة اللغوية ما وضعها واضع اللغة والشرعية ما وضعها الشارع والعرفية الخاصة ما وضعها أهل عرف خاص كالنحوى بين لفظ مخصوص والعرفية العامة ما وضعها أهل العرف العام أى الذى لم يختص بطائفة مخصوصة من الناس وستأتى أمثلتها ويقال فى الخاص ما تعين ناقله وفى العام ما لم يتعين والمراد بالتعين أن يكون غير خارج عن طائفة خاصة وليس شرطه أن يعلم الشخص الناقل به يعلم أن ليس المراد اتفاق جميع أهل العرف أولا لافى العام ولا فى الخاص وظاهر هذا أن النقل لا بد منه وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه نفسه وقيل النقل كثرة الاستعمال للفظ فى بعض أفراد معناه أو فى معنى مناسب للمعنى الاصلى واشترط النقل منظور فيه الى أصل دلالة الالفاظ وعدم اشتراطه بأن يجعل هو اتفاق كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا من منظور رافيه الى أن ذلك هو المحقق فى مسمى للنقول ولادليل على وجود نقل مقصود أولا ثم النقل قيل لا بد فيه من المناسبة وقيل لا وقد تبين بهذا أن نسبة الحقيقة الى اللغة والشرع والعرف عاما وخالصا انتهى باعتبار الواضع فان كان الواضع واضع اللغة فلفظية أو الشارع فشرعية أو أهل العرف فعرفية خاصة أو عامة والاقرب أن اختصاص أهل البلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى اللفظ به خاصة وانما يسماها ان كانوا طائفة منسوبة بين لخرقة كأهل الكلام وأهل النحو لان الدخول فى جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر متكاف يضبط أهلها ولان الغالب انتشار عرفهم فى الكثير للتقارب لعموم أهل البلدان وأمانة المجاز الى ما ذكر من الشرع واللغة والعرف عاما وخالصا فتكون باعتبار الاصطلاح للنسب اليه الشخص المستعمل فى غيره بمعنى أن مستعمل اللفظ ان استعمله فى غير ما اصطلاح هو أو مقلده على وضعه فان كان ذلك

الخاصة اصطلاحية والمجاز لغوى وشرعى وعرفى عام وعرفى خاص

بالخاص ما كان ناقله طائفة بخصوصهم كالصرفى والنحوى والعام ما كان ناقله ليس طائفة بخصوصهم بل يكون الناقل من جميع الطوائف وقد أشار الحفيد لهذا الجواب بعد اراد الاشكال بقوله وكأنهم أرادوا بذلك أن لا يتعين النقل بجماعة مخصوصة كالنحوى والصرفى وأهل الشرع بل يكون الناقل من الجميع (قوله وهذه النسبة) أى فى لغوى وشرعى وعرفى وقوله فى الحقيقة أى الكائنة فى الحقيقة بأن يقال حقيقة لغوية حقيقة شرعية حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله بالقياس) أى بالنسبة والنظر الى الواضع (قوله فان كان واضعها) أى واضع الحقيقة (قوله فلفظية) أى فهمى حقيقة لغوية (قوله وان كان الشارع) أى وان كان واضح تلك الحقيقة الشارع فهمى حقيقة شرعية (قوله وعلى هذا القياس) أى وان كان واضع تلك الحقيقة أهل العرف فهمى حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله وفى المجاز) عطف على قوله فى الحقيقة أى وهذه النسبة الكائنة فى المجاز فى قولهم مجاز لغوى أو شرعى أو عرفى خاص أو عام وقوله باعتبار الاصطلاح أى باعتبار أهل الاصطلاح

كقولنا كلامية ونحوية والا بقيت مطلقة مثال اللغوية لفظ أسد اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة في السبع المخصوص ومثال الشرعية لفظ صلاة اذا استعمله للمخاطب بعرف الشرع في العبادة المخصوصة ومثال العرفية الخاصة لفظ فعل اذا استعمله للمخاطب بعرف النحو في السكامة المخصوصة ومثال العرفية العامة لفظ دابة اذا استعمله للمخاطب بالعرف العام في ذى الاربع وكذلك المجاز للفرد لغوى وشرعى وعرفى مثال لغوى لفظ أسد اذا استعمله للمخاطب بعرف اللغة في الرجل الشجاع ومثال الشرعى لفظ صلاة اذا استعمله للمخاطب بعرف الشرع في الدعاء ومثال العرفي الخاص لفظ فعل اذا استعمله للمخاطب بعرف النحو في الحدث ومثال العرفي العام لفظ دابة اذا استعمله للمخاطب بالعرف العام في الشاة (٢٨) \* والحقيقة اما فعيل بمعنى مفعول من قولك حققت الشيء، أحقته اذا أثبتته

في ذلك الاصطلاح فان كان هو اصطلاح اللغة فالمجاز لغوى وان كان اصطلاح الشرع فشرعى والافعريفى عام أو خاص ( كأسد للسبع ) المخصوص (والرجل الشجاع) فانه حقيقة لغوية في السبع مجاز لغوى في الشجاع ( وصلاة للعبادة ) للخصوص ( والدعاء ) فانه حقيقة شرعية في العبادة مجاز شرعى في الدعاء ( وفعل للفظ ) للخصوص أعنى ما دل على معنى في نفسه مقترن بأحد الازمنة الثلاثة ( والحدث ) فانه حقيقة عرفية خاصة أى نحوية في اللفظ مجاز نحوى في الحدث ( ودابة لذى الاربع والانسان ) فانه حقيقة عرفية عامة في الاول

المستعمل في غير اصطلاحه لغويا فالمجاز لغوى أو كان شرعيا فالمجاز شرعى أو كان من أهل العرف العام فالمجاز عرفى عام أو كان من أهل العرف الخاص فالمجاز عرفى خاص وان شئت قلت النسبة فيه باعتبار العلاقة فان كان اللفظ باعتبار المعنى الذى نقل عنه الى هذا العلاقة ولولاها حينئذ لم يصح اطلاقه لغويا فالمجاز لغوى وان كان شرعيا فشرعى أو عرفيا فعرفى خاص أو عام ثم أشار الى مثال الحقيقة والمجاز لكل نوع وبدأ بمثالهما لغويين ثم الشرعيين ثم العرفيين خاصين وعمامين بقوله ( كأسد ) فانه وضع ( للسبع ) وهو الحيوان العروف لئلا فهو حقيقة لغوية ( و ) هو بالنسبة ( للرجل الشجاع ) مجاز لغوى للعلاقة بينه وبين المعنى الاول ( و ) ك ( صلاة ) فانه لفظ وضع ( للعبادة ) المخصوصة شرعا فهو حقيقة شرعية فيها ( و ) هو بالنسبة الى ( الدعاء ) حيث يستعمل فيه للعلاقة بينه وبين العبادة مجاز شرعى ( و ) ك ( فعل ) فانه وضع فى عرف النحو بين ( اللفظ ) لمخصوص وهو ما دل على أحد الازمنة الثلاثة وحدث وقع أو يقع أو مطلوب الوقوع فيه فهو حقيقة عرفية خاصة في ذلك ( و ) هو بالنسبة ( للحدث ) الذى هو وصف قائم بالموصوف صادر منه كالفعل أو غير صادر كالحركة مجاز عرفى خاص حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين المعنى الذى وضع له في النحو ( و ) ك ( دابة ) فانه في العرف العام ( لذى الاربع ) كالحمار فهو حقيقة عرفية عامة فيه ( و ) هو بالنسبة ( للانسان ) مجاز عرفى عام حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين ما وضع له في العرف العام والعلاقة

( قوله كأسد للسبع ) مثال للحقيقة اللغوية وقوله والرجل أى وكأسد للرجل الشجاع مثال للمجاز اللغوى وقوله وصلاة للعبادة أى المروفة مثال للحقيقة الشرعية وقوله والدعاء مثال للمجاز الشرعى والاحسن أن يمثل بمجاز ليس حقيقة لغوية وهو اطلاق الصلاة على الطواف في قوله صلى الله عليه وسلم الطواف بالبيت صلاة الا أن الله قد رآحل فيه الكلام يشهد لكونه مجازا شرعيا صحة الاستثناء وهو مثال حسن عزيز الوجود لان الاستثناء عينه لذلك ( قوله وفعل للفظ ) هو مثال للحقيقة العرفية الخاصة وقوله

أو فعيل بمعنى فاعل من قولك حق الشيء يحق اذا ثبت أى الثبوت أو الثابتة في موضعها الاصل فأما التاء فقال صاحب الفتح هى عندى للتأنيث في الوجهين لتقدير لفظ الحقيقة قبل التسمية صفة مؤنث غير مجازة على الموصوف وهو الكلمة وفيه نظر وقيل هى لتقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية الصرفة كما قيل فى أكلة ونطيحة ان التاء فهما لتقلهما من الوصفية الى الاسمية فلذلك لا يوصف بهما فلا يقال شاة أكلة أو نطيحة والمجاز

( قوله فى ذلك الاصطلاح ) من وضع الظاهر موضع للضم والاصل فيه ( قوله والدعاء ) أى بخبر ( قوله فانه حقيقة شرعية فى العبادة مجاز شرعى فى الدعاء ) هذا اذا كان الذى استعمله

فى الامر من أهل الشرع وأما اذا كان الذى استعمل لفظ الصلاة فى الامر من لغويا كان مجازا لغويا فى الاول مجاز وحقيقة لغوية فى الثانى ( قوله وفعل للفظ والحدث ) يعنى أن لفظ فعل اذا استعمله للمخاطب بعرف النحو فى اللفظ المخصوص وهو ما دل على معنى فى نفسه واقترب زمان كان حقيقة عرفية خاصة نحوية وان استعمله فى الحدث كان مجازا نحويا ( قوله فى الحدث ) أى الذى هو جزئى من جزئيات مدلوله لانه لفظ فعل مدلوله لئلا باللسان والحاصل أن الفعل بالكسر فى اللغة اسم بمعنى الامر والشأن نقل فى النحو للكلمة المخصوصة لاشتغالها عليه فاذا استعمل الفعل بالكسر فى جزء معناه أعنى الحدث كان مجازا نحو يا ويلس الفعل حقيقة لغوية فى الحدث كما يتوهم ( قوله لذى الاربع ) أى لذى القوائم الاربع المهور وهو الحمار والبغل والفرس وقوله والانسان أى الهان كما فى الاطول ( قوله فانه حقيقة عرفية عامة فى الاول ) أى أن المخاطب بالعرف العام اذا استعمل لفظ دابة فى ذى



قبل مفعول من جاز للكان يجوزه اذا تمداه أى تعدت موضعها الأصل وفيه نظر والظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازاً الى حاجتي أى طريقاً له على أن معنى جاز للكان سلكه على مافسره الجوهري وغيره فإن المجاز طريق الى تصور معناه واعتبار التناسب بما اعتبر المعنى في الوصف كتسمية انسان له حمرة بأحمر ووصفه بأحمر فإن الاول لترجيح الأسم على غيره حال وضعه له والثاني لصحة اطلاقه فلا يصح نقض الأول بوجود المعنى في غير السمي كما يلحق به بعض الضعفاء (٢٩) \* والمجاز ضربان مرسل واستعارة لان العلاقة

المصححة ان كانت تشبيه معناه بما هو موضوع له

مجاز عرفي عام في الثاني (والمجاز مرسل ان كانت العلاقة) المصححة (غير المشابهة) بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي

بين السبع والشجاع للمشابهة وبين العبادة المخصوصة والدعاء اشتغالها عليه وبين اللفظ المخصوص والحدث دلالاته عليه مع الزمان وبين الانسان وذوات الاربع مشابته لها في قلة التمييز حيث تعتبر تلك المشابهة ولفظ الدابة في الاصل لكل ما يدب على الارض فان استعمل في ذات الاربع من حيث كونها مما يدب فهو حقيقة وان استعمل فيها لخصوصها وروعي الديق لتحقق المناسبة الواجبة لتسميتها بخصوصها وكان ذلك من أهل العرف العام صار حقيقة عرفية عامة فنقله بعد ذلك الى الانسان للمشابهة مجاز عرفي عام وان استعمل فيها لخصوصها باعتبار اشتغالها على الديق كاطلاقه نظ الجزء على السكل من غير قصد التسمية لها بخصوصها وانما اعتبر الديق لتجاوز بحيث يصح أن يطلق على مخصوص آخر باعتباره كان مجازاً فاستعمال الدابة في ذات الاربع تصح فيه الاعتبارات الثلاثة وذلك واضح وبما فرغ من تعريف الحقيقة والمجاز وذكر أقسام كل منهما باعتبار النسبة الى منشئه من اللغة والشعر والعرف العلم والخاص شرع في بيان نوعي المجاز الذي هو المقصود بالذات في هذا الباب وهما المرسل والاستعارة وفي بيان أقسام كل منهما وقدم أقسام المرسل لقله الكلام عليها فقال (والمجاز) فسان (مرسل) أى أحد القسمين ما يسمى مرسل (ان كانت العلاقة) المصححة لتجاوز (غير المشابهة) كما اذا كانت سببية أو مسببية على ما يأتي وذلك بأن يكون معنى اللفظ الاصل سبباً لشيء أو مسبباً عنه فينقل اسمه لذلك الشيء وسمى مرسل لارساله أى اطلاقه عن التقييد بعلاقة المشابهة فصح

القوائم الاربع يكون حقيقة عرفية عامة اذا كان الاستعمال باعتبار كونها ذات أربع وأما لو استعمل في ذات الاربع باعتبار عموم كونها تدب على الارض مثلاً كان حقيقة لغوية كما هو ظاهر من كلامهم لبقائها في الاستعمال على موضوعها (قوله مجاز عرفي عام في الثاني) قال ابن يعقوب والعلاقة بين السبع والشجاع في الاول المشابهة وبين العبادة المخصوصة والدعاء في الثاني اشتغالها عليه وبين اللفظ المخصوص والحدث في الثالث دلالاته عليه مع الزمان وبين الانسان المهان وذوات الاربع في الرابع مشابته لها في قلة التمييز (قوله مرسل ان كانت الخ) سمي مرسل لان الارسال في اللغة الاطلاق والمجاز الاستعاري مقيد بادعاء أن المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق عن هذا

والحدث مثال للمجاز بحسب العرفية الخاصة لان الحدث أحد مدلولي الفعل عند النحوي ومنه قولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل لمن قام به قال في شرح الحاشية أى من مصدر لان سيديويه يسمى المصدر فعلاً وحدثنا وحدثنا ومثال العرفية العامة لفظ دابة لذى الاربع فهو حقيقة عرفية عامة والاحسن أن يقال لذات الاربع ثم ان القول بأن الدابة ذات الاربع فيه نظر فقد قال أصحابنا في الوصية ان الدابة الخيل والبغال والحمير وقد أورد على جعل الدابة حقيقة منقولة أن الحقيقة المنقولة مخالفة للمعقول عنه فالحقيقة العرفية ان كانت اطلاق الدابة على ذات الاربع فذلك الاطلاق حقيقة لغوية وان كان عدم تسمية غيرها والاقصار عليها فذلك معنى لاللفظ والحقيقة العرفية لفظ والجواب أن موضوع الحقيقة العرفية مادب بقيد كونه ذا أربع فهمي مستعملة فيما وضع له بقيد كونه ذا أربع فهمي من اطلاق السكل على الجزء وقد بسطت القول عليه في شرح المختصر والانسان مثال لمجاز عرفي عام والراد باللغوية ما كان واضعها واضع اللغة والشعرية ما كان واضعها الشارع والعرفية الخاصة ما اصطلاح عليها قوم دون قوم والعامة ما اصطلاح عليها العرف العام وللأصوليين في اثبات الحقائق الشرعية خلاف بطول ذكره والمجاز اللغوي ما تجوز فيه عن معنى لغوي والشرعي عن معنى شرعي والعرفي عن معنى عرفي فظهر بذلك أن اللفظ قد يكون حقيقة ومجازاً باعتبار وضعين ص (والمجاز للرسول الخ) ش شرع في تقسيم المجاز الى مرسل وغيره واعلم أن السكاكي

التقييد وقيل انما سمي مرسل لارساله عن التقييد بعلاقة مخصوصة بل ردد بين علاقات بخلاف المجاز الاستعاري فإنه مقيد بعلاقة واحدة وهي المشابهة (قوله ان كانت علاقته) أى المقصودة أخذنا ما يأتي (قوله المصححة) أى لاستعمال اللفظ في غير ما وضع له (قوله غير المشابهة) أى كما اذا كانت مسببية أو سببية على ما يأتي وذلك بأن يكون معنى اللفظ الاصل سبباً لشيء أو مسبباً عنه فينقل اسمه لذلك الشيء

(قوله والا فاستعارة) أي والابان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة (قوله هي اللفظ الخ) أي لأن المنسج المجاز وهو لفظ (٣٠) وقوله فيما أي في معنى شبه ذلك المعنى المستعمل فيه بمعنى ذلك

(والا فاستعارة) فعل هذا الاستعارة هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي له علاقة للمشابهة كما سد في قولنا رأيت أسد بري (وكثيرا ما نطلق الاستعارة) على فعل التنسكلم اعنى (على استعمال اسم الشبه في المشبه) فعل هذا تكون بمعنى المصدر

جر بانه في عدة من العلاقات كما يتضح ذلك فيما يأتي من أمثله ان شاء الله تعالى (والا) بان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة كما في اطلاق لفظ الاسد على الرجل الشجاع (ف) ذلك اللفظ الذي كانت العلاقة بين معناه الأصلي والمجازي المشابهة (استعارة) فالسعى بالاستعارة على هذا هو نفس اللفظ الذي استعمل في غير معناه الأصلي للمشابهة ولذلك نعرف الاستعارة بانها هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي للعلاقة التي هي المشابهة كاللفظ الاسدي قولنا رأيت أسد بري فانه استعمل في الرجل الشجاع للمشابهة بينه وبين الحيوان المفترس المعروف في الجرأة واطلاق لفظ الاستعارة على اللفظ المستعمل من المعنى الأصلي للمجاز من اطلاق المصدر على المفعول كالنسج بمعنى النسوج وأصل الاطلاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (وكثيرا ما نطلق الاستعارة) في العرف أيضا على غير اللفظ المستعمل الذي هو المفعول وذلك بأن يطلق لفظها (على استعمال اسم المشبه في المشبه) وعلى هذا يكون مطلقا على فعل التنسكلم الذي هو المصدر وهو الاستعمال وذلك هو الاقرب الى الأصل في الاطلاق وبرعاية هذا الاطلاق أعنى اطلاقه على المعنى المصدرى يصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة كما هو شأن كل مصدر بخلاف اطلاق لفظ الاستعارة على نفس اللفظ المستعمل فانه لا يصح فيه الاشتقاق لان المفعول لا يشتق منه اذ هو بمثابة الجوامد

قسم المجاز خمسة أقسام خال عن الفائدة وقد ذكره المنصف في الايضاح قسمان المرسل وستسكلم عليه ومجاز في حكم الكلمة بالزيادة أو النقص وقد ذكره المنصف في آخر الكلام على المجاز وعقل وقد ذكره في علم المعاني والى مرسل مفيد واستعارة وهما المذكوران هنا والالف واللام في قوله المجاز يحتمل أن تعود الى المجاز بنوعيه المفرد والمركب ويحتمل أن تعود الى المفرد فقط وهو ظاهر عبارته لانه قد قدم هذا التقسيم على الكلام في المجاز المركب وسياً في الكلام في تقسيم المجاز المركب لهذين القسمين في موضعه ان شاء الله تعالى وعلى تقدير أن يريد بالمجاز المجاز المفرد قال انه ينقسم الى مرسل وغيره فالمرسل ما كانت علاقته غير المشابهة وغير المرسل ما كانت علاقته المشابهة وغير المرسل يسمى استعارة وقيل المجاز والاستعارة مترادفان على معنى واحد حكاه عبد اللطيف البغدادي والمشهور الاول فالاستعارة مجاز مفرد علاقته مشابهة بمعناه بما هو موضوعه والمرسل مجاز مفرد علاقته غير مشابهة بمعناه بما هو موضوعه هكذا قال المنصف وهو مخالف لكلام السكاكي وللتحقيق فقد قدمنا أن التحقيق وهو مقتضى كلام السكاكي أن العلاقة اذا كانت المشابهة ولم تقصد المبالغة فلا يكون ذلك استعارة وان قصدت المبالغة كان استعارة وكثيرا ما نطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه في المشبه وفي المشبه فيقال الاستعارة استعمال اللفظ وهو توسع فان المجاز هو اللفظ المستعمل للاستعمال وهذا ليس خاصا بالاستعارة بل كثيرا ما يطلق المجاز على استعمال اللفظ في غير موضوعه فلو ذكر المنصف هذا التوسع في المجاز بجملته لكان أصوب (قوله فهما) أي اذا أردنا بالاستعارة الاستعمال فلا بد لها من

اللفظ الأصلي \* واعلم أن ما ذكره المنصف من أن الاستعارة قسم من المجاز وقسيمة للمرسل منه هذا اصطلاح البيهقيين وأما الاصوليون فيطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن تخالف الاصطلاحين كيلا تقع في العنت اذا رأيت مجازا مرسلأ أطلق عليه الاستعارة قاله الفري (قوله رأيت أسد بري) كانه قال رأيت رجلا يشبه الأسد بري بالتشابهة في الرجل الشجاع والعلاقة هي المشابهة في الشجاعة والقرينة هي قوله بري واطلاق لفظ استعارة على اللفظ المستعمل من المعنى الأصلي للمعنى المجازي من اطلاق المصدر على المفعول كالنسج بمعنى النسوج وأصل الاطلاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (قوله وكثيرا ما نطلق الاستعارة) أي وكثيرا ما يطلق في العرف لفظ الاستعارة والمراد أن هذا كثير في نفسه لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى السابق

ويصح

أقل (قوله على فعل التنسكلم) أعنى المعنى المصدرى لأعلى اللفظ المستعمل

كإذ كره قبل (قوله اسم المشبه) أي لفظه يشمل استعارة الفعل والحرف فمراده بالاسم ما قبل المسمى لا ما قبل الفعل والحرف

و يصح منه الاشتقاق (فهما) أى الشبهه والشبهه (مستعار منه ومستعار له واللفظ) أى افظ للشبهه به (مستعار)

بخلاف المصدر واذصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة على ارادة العنى المصدرى به فيشتق منه لتعلقاته وهى المشبه به والمشبّه واللفظ والمستعمل للفظ فيقال للشبهه مستعار له لأنه هو الذى أتى باللفظ الذى هو لغيره وأطلق عليه فصار كالانسان الذى استعير له الثوب من صاحبه وألبسه و يقال للمشبّه به مستعار منه اذ هو كالانسان الذى استعير منه ثوبه وألبسه غيره حيث أتى منه بلغظه وأطلق على غيره و يقال للفظ مستعار لأنه أتى به من صاحبه لغيره كاللباس للمستعار من صاحبه لا لابه و يبنى أن يقال على هذا للانسان المستعمل للفظ فى غير معناه الأصلى مستعير لأنه هو الآتى باللفظ من صاحبه كآلاتى باللباس من صاحبه ولكن هذا الاشتقاق أعنى الاشتقاق للمستعمل لم يجز به العرف والى هذا أشار بقوله (فهما) أى الشبهه والمشبّه يقال فيهما (مستعار منه ومستعار له) تشبيها للاول بصاحب الثوب والثانى بلباسه من صاحبه كما بينا (واللفظ) أى لفظ المشبهه به يقال فيه (مستعار) تشبيها له باللباس المستعار من صاحبه لغيره كما بينا بهذا علم أنه فى هذا الاطلاق أيضا مجاز صار حقيقة عرفية وعلى هذا فهو مشترك عرفى والاول أكثر وهو الذى يجزى فى التعريف فان قيل ما موجب كون العنى للجازى لا بد فيه من علاقة بينه وبين العنى الأصلى ولم يصح أن يطلق اللفظ على غير معناه الأصلى بلا علاقة و يكتفى فيه بالقرينة الدالة على المراد قلنا اطلاق اللفظ على غير معناه الأصلى وتقله على أن يكون الاول أصلا والثانى فرعاً نشر يك بين المعنيين فى اللفظ وتفرع لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعى وجها لتخصيص العنى الفرعى بالتشريك والتفريع دون سائر المعانى وذلك الوجه هو للناسبة والافلا حكمة فى التخصيص فيكون تحكما ينافى حسن التصرف فى التأصيل والتفريع ولا يقال للشارك لامناسبة فيه فيكون تحكما لانا نقول لا تفرع فيه ولا نشر يك بالقصد الأولى وأيضا من حكمة الوضع أمران أحدهما الرمز الى العنى باللفظ مع ضرب من الحفاء فى الدلالة عند الحاجة للاخفاء والآخر الاشارة اليه بمع الوضوح فيها عند اقتضاء المقام للوضوح وهذا المقصد انما يكون فى رعاية الانتقال من معنى لاخر لان فيه يتصور الحفاء تارة دون أخرى كما تقدم وانما ينتقل من معنى لاينتهى بينه مناسبة والناسبة هى العلاقة فوضع للجواز لاعتبار العلاقة لافادة هذا المقصد فان قيل الانتقال فى الجواز من معنى لاخر لمناسبة قديدى ظهوره فى الرسل لان فيه الانتقال من ملابس لملابسه على ماياتى وذلك بأن يختلج فى صدر السامع العنى الأصلى عند اختطاف اللفظ ثم ينصرف بالقرينة الى غيره ويحدد أقرب الاشياء اليه ملابس العنى بالقرينة فالملابسة صححت الاستعمال وأعانت على الفهم لانه كثيرا ما يلتفت الذهن الى ما فى أطراف الشئ والقرينة أعانت أيضا على الفهم وأكدته وعينت المراد وأما مجاز الاستعارة مما بمعنى الانتقال فيه فانك ان استعملت الاسد لم ينتقل منه الى الرجل الشجاع من حيث انه رجل شجاع اذ ليس لازما للاسد وملابسه وانما ينتقل منه الى وصف الشجاع ولم يقصد اذ لا مشابهة بينه وبين معروضه ولو قصد كان من المجاز للرسل قلنا الانتقال من الاسد الى زومه الذى هو نفس الشجاع الذى هو عارضه ولازمه ولما كان ملابس أيضا وعارضا للرجل انتقل منه الى الرجل الموصوف لانه لا يراد هنا اللزوم

مستعار ومستعار منه ومستعار له والمستعار منه للشبهه والمستعار هو اللفظ ويشق للمستعار منه أى من الاستعارة لانها معنى يصح الاشتقاق منه أما اذا أطلقنا الاستعارة على اللفظ فلا يشق منه مستعار له ولا مستعار منه ولا مستعار له كونه اسما للفظ لا لحدث كذا قال للصف وأيضاً فان

فيسمى المشبه به مستعاراً  
منه والمشبّه مستعاراً له  
واللفظ مستعاراً وعلى  
الاول لا يشق منه لكونه  
اسماً للفظ لا للحدث

(قوله) ويصح منه  
الاشتقاق) أى ويصح  
الاشتقاق من لفظ  
الاستعارة على اطلاقها  
بالعنى المصدرى كما هو شأن  
كل مصدر فيقال المتكلم  
مستعير والمشبّه به مستعار  
منه والمشبّه مستعار له  
واللفظ المشبه به مستعار  
بخلاف اطلاق الاستعارة  
على نفس اللفظ المستعار  
فانه لا يصح منه الاشتقاق  
لان اسم المفعول لا يشق  
منه (قوله أى المشبه به)  
وهو معنى الاسد مثلاً  
والمشبّه وهو معنى الرجل  
مثلاً وقوله أى لفظ المشبه  
به كلفظ الاسد مثلاً وقوله  
مستعار أى لعنى المشبه

✽ الضرب الاول للرسول وهو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملازمة غير التشبيه كاليد اذا استعملت في النعمة لان من شأنها ان تصدر عن الجارحة ومنها اصل الى المقصود بها ويشترط أن يكون في الكلام إشارة الى المولى لها فلا يقال انعت اليد في البلد أو اقتنيت يدا كما يقال انعت النعمة في البلد أو اقتنيت نعمة وإنما يقال جات يده عندي وكثرت أيادي يدي ونحو ذلك ونظير هذا قولهم في صفة راعي الابل ان له عليها اصبعاً أرادوا أن يقولوا له عليها أثر حذق فدلو عليه بالاصبع لانه ما من حذق في عمل يد الا وهو مستفاد من حسن تصرف الاصابع والالطف في رفعها ووضعها كما في الخط والنقش وعلى ذلك قيل في تفسير قوله تعالى بلى قادرين على أن نسوي بنانه أي نجعلها كخف البعير فلا يتمكن من الاعمال الطييفة فأرادوا بالاصبع الأثر الحسن حيث يقصد الإشارة الى حذق في الصنعة لا مطلقاً حتى يقال رأيت أصابع الدار وله اصبع حسنة واصبع قبيحة على معنى أترحسن وأترقيح ونحو ذلك وينظر الى هذا قولهم ضربته سوطاً لانهم عبروا عن الضربة الواقعة بالسوط (٣٣) باسم السوط فجعلوا أثر السوط سوطاً وتفسيرهم له بقولهم المعنى ضربته

لانه بمنزلة اللباس الذي استعير من أحد فأبس غيره (والرسل) وهو ما كانت العلاقة غير المشابهة (كاليد) الموضوع للجارحة المخصوصة اذا استعملت (في النعمة) لكونها

العقل بل مطابق للملازمة الصحيحة لمطلق الانتقال ولو في أحيان وذلك كاف في الاعانة على فهم المراد مع القرينة فصار وجه شبه في التشبيه البني عليه الاستعارة كالأثر للانتقال في مجاز الاستعارة فليتنامل ثم أشار الى أمثلة للرسل والى أنواع علاقته فقال (والرسل) الذي تقدم أنه هو المجاز الذي ليست علاقته المشابهة (كاليد) التي وضعت في الاصل للجارحة المألومة فانها تستعمل مجازاً مرحلاً (في النعمة) والعلاقة كون اليد كاملة الفاعلية للنعمة في أن العلة الفاعلية يترتب عليها المفعول وجوداً كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها عن حركة اليد و يترتب وجودها بوصف كونها نعمة على الغير بالفعل ولا شك في تحقق الملازمة بين العلة الفاعلية ومفعولها للفتضية للانتقال وكذا ما هو مثلها في الترتيب فان المترتب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وإنما قلنا هو كالعلة الفاعلية ولم نقل هي نفس العلة لان الترتيب عليه وصف اليد وحركتها لان نفس اليد والترتب أيضاً وصول النعمة وانضافها بكونها نعمة لانفس وجودها في ذاتها لكان الملازمة الفهمية موجودة كما لا يخفى في الترتيب الوصفي كما في التالي ويحتمل أن تعتبر اليد للنعمة كالعلة الصورية اذ بها يظهر كما يظهر المفعول بصورته أو كالعلة للسادية لترتبه على اليد كما يترتب الشيء من مادته وعلى كل حال فالعلاقة هنا تعود الى السببية الفاعلية أو

المجاز لا يشترط منه كما صرح به جماعة وان كان لتأنيده نظر وأيضاً فان اللفظ سميناها استعارة فكيف نسميه مستعاراً ص (والرسل كاليد الخ) ثم شرع في تقسيم الرسل وهو ما بينه وبين موضوعه علاقة غير المشابهة وينبغي أن يقال غير المبالغة في المشابهة كما سبق ومثله للصف باطلاق اليد على النعمة والقدرة أي على النعمة تارة وعلى القدرة أخرى ولم يبين المصنف العلاقة في هذا الاطلاق ويظهر أنها اذا أطلقت على القدرة من اطلاق السبب على السبب واذا أطلقت على النعمة كذلك لان اليد سبب النعمة أو من اطلاق المحل على الحال لان اليد محل النعمة ومنها تحصل وهي سبب القدرة على البطش

ضربة بالسوط بيان لما كان الكلام عليه في أصله ونظير قولنا له على يدقول النبي صلى الله عليه وسلم لأزواجه أسرعكن لحوقاً وبروي لحاقني أطولكن يدا وقوله أطولكن نظير ترشيح الاستعارة ولا بأس أن يسمى ترشيح المجاز والمعنى بسط اليد بالاعطاء وقيل قوله أطولكن من الطول بمعنى الفضل يقال فلان على فلان طول أي فضل فاليد على هذين الوجهين بمعنى النعمة ويحتمل أن يريد أطولكن يدا بالاعطاء أي أمدكن خذف قوله بالاعطاء للعلم به

(قوله لانه) أي لفظ المشبه به وقوله من أحد هو المعنى المشبه به وقوله فأبس غيره هو المعنى المشبه فالتشبيه

بين المعاني والاستعارة للافظاظ والحاصل أنك اذا قلت رأيت أسد ارمى فقد شبه الرجل الشجاع بالحيوان المفترس واستعير اسم المشبه به للمعنى المشبه وهو ذات الرجل الشجاع مستعار له لانه هو الذي أتى باللفظ الذي لغيره وأطلق عليه فصار كالانسان الذي استعير له التوب من صاحبه وألبسه ويقال للمعنى المشبه به وهو الحيوان المفترس مستعار منه اذ هو كالانسان الذي استعير منه توبه وألبسه غيره من حيث انه أتى بلفظه وأطلق على غيره ويقال لفظ أسد مستعار لأنه أتى به من صاحبه لغيره كاللباس المستعار من صاحبه لالبسه ويقال للانسان المستعمل للفظ في غير معناه الأصلي مستعير لأنه هو الآتي باللفظ من صاحبه كآتي باللباس من صاحبه (قوله كاليد في النعمة) أي كلفظ اليد اذا استعمل في النعمة مثل كثرت أيادي فلان عندي وجلت يده لدى ورأيت أيادي عمته الوجود فاطلاق اليد على النعمة فيما ذكر مجاز مرحلاً من اطلاق اسم السبب على سببه لان اليد سبب في صدور النعمة ووصولها الى الشخص المقصود بها (قوله لكونها) أي اليد بمعنى الجارحة لا بمعنى اللفظ فيها استخدام

وكاليد أيضا اذا استعملت في القدرة لان أكثر ما يظهر سلطانها في اليد وما يكون البطش والضرب والقطع والاخذ والدفع والوضع والرفع وغير ذلك من الأفعال التي تنبئ عن وجود القدرة ومكانها وأما اليد في قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تنكأوا دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم فهو استعارة والمعنى أن مثلهم مع كثرتهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليد الواحدة فكما لا تصور أن يخذل بعض أجزاء اليد بعضا وأن تختلف بها الجهة في التصرف كذلك سبيل المؤمنين في تعاضدهم على الشركين لان كلمة التوحيد جامعة لهم وكالراوية

(قوله بمنزلة العلة الفاعلية) أي لكون الاعطاء صدر منها وأما لنكن علة فاعلية حقيقة لان العلة الفاعلية في الحقيقة الشخص المعطى واليد آلة للاعطاء كذا قرر بعض الأشياخ وفي ابن يعقوب أن العلاقة في اطلاق اليد على النعمة كون اليد كالعلة الفاعلية للنعمة من جهة أن العلة الفاعلية يترتب عليها وجود للفعول كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها (٣٣) على حركة اليد ويترتب وجودها

بوصف كونها نعمة على حركة اليد والوصول للغير بالفعل ولاشك في تحقق الملازمة بين العلة الفاعلية ومفعولها المقضية للاتصال وكذا ما هو مثلها في الترتيب فان المترتب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وانما قلنا هو كالعلة الفاعلية ولم نقل نفس العلة لان المترتب عليه وصف آخر غير اليد وهو حركتها لانفسها والمترتب أيضا وصول النعمة وانصافها بكونها نعمة لانفس وجودها فالعلاقة هنا ترجع الى السببية الفاعلية (قوله وكاليد في القدرة) أي وكاليد اذا استعملت في

بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة لان النعمة منها تصدر وتصل الى المقصود بها (و) كاليد في (القدرة) لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة يكون في اليد وما تكون الأفعال الدالة على القدرة من البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك (والراوية) التي هي في الأصل

الصورية أو المادية قيل ان التجوز في اليد عن النعمة يشترط فيه الإشارة الى المنعم فيقال لا يد يد عندي ولا يقال في اليد يد وورد عليه أن الإشارة الى المنعم ان كان لكونه قرينة لم يخص ذكر المنعم بكونه قرينة وان كان لشيء آخر فلا وجه لصحة أن يقال عندي الأيدي التي لا يقام لها بالشكر من غير ذكر النعم ويكون مجازا قطعاً (و) كاليد أيضا اذا استعملت في (القدرة) فانها فيها مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة وسلطانها يظهر باليد غالباً مثل البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك كالدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار والآثار يصح اطلاقها مجازاً عن القدرة ولا مانع من انشاء تجوز على آخر تقدير فالعلاقة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذ لا تظهر الا بها كما لا يظهر المصور الا بصورته أو كون القدرة كالعلة المادية لآثار اليد لانها أصلها كالمادة للصورة ولاشك أن العلة نستلزم معلولها في الجملة ويفهم منها أو تفهم منه فكذا ما هو بمنزلة أحدهما في الترتيب المقضى للاتصال والفهم وان لم نكن هنا علة مادية ولا صورية لاستقلال كل من القدرة واليد والآثار في حقيقة ذاته فقد عادت العلاقة هنا أيضا الى معنى السببية (و) ك(الراوية) التي وضعت في الأصل للبعير الذي يعمل المزايدة وهي سقاء ونحوه قال في الايضاح ويشترط أن يكون في الكلام إشارة الى المولى لها فلا يقال انعت اليد في اليد أو اقتنيت يدا كما يقال انعت النعمة واقتنيت نعمة وانما يقال جلت يده عندي وكثرت أياديه لدى وفيما

(٥ - شروح التلخيص - رابع) القدرة كما في قولك لا ما يريد أي قدرة فان استعمالها فيها مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة تظهر باليد غالباً مثل الضرب والبطش والقطع والاخذ والدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار من اطلاق اسم السبب على السبب والآثار يصح اطلاقها مجازاً على القدرة من اطلاق اسم السبب على السبب ولا مانع من انشاء مجاز على مجاز آخر تقدير فالعلاقة في اطلاق اليد على القدرة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذ لا تظهر القدرة وآثارها الا باليد كما لا يظهر المصور الا بصورته فرجعت العلاقة هنا الى معنى السببية (قوله لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة) ما صدرية أي لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة أي سلطانها وتأثيرها وقوله في اليد أي باليد (قوله وبها) أي باليد تكون الأفعال الدالة على القدرة أي غالباً بدليل قوله السابق أكثر وهذا عطف تفسير لما قبله وحاصله أن الأفعال الدالة على القدرة لما كانت لا تظهر الا باليد صارت القدرة وآثارها كل منهما لا يظهر الا باليد وان كان ظهور أحدهما مبشرة والآخر بواسطة وحيث كان كل منهما لا يظهر الا باليد صارت اليد كالعلة الصورية لها وهذا كله بناء على أن المراد بالقدرة الصفة التي تؤثر في الشيء عند تعاقبها وأما اذا أريد بها أثرها كما قال السكال بن أبي شريف فالعلاقة حينئذ السببية في الجملة اذ قد اطلق اسم السبب وهو اليد وأريد بالسبب وهو آثار الصادرة عنها (قوله وغير ذلك) كالدفع والمنع

للمزادة مع كونها للبعير الحامل لها الحمل اياها وكالحفص في البعير مع كونه لمتاع البيت لمه اياه وكالسما في التيث كقولهم أصابنا السماء  
لكونه من جهة المظلة وكالا كاف في قول الشاعر \* يأكلن كل ليلة إكافا \* أي علفا بمن الا كاف وهذا الضرب من المجاز يقع  
على وجوه كثيرة غير ما ذكرنا \* منها تسمية الشيء باسم جزئه

(قوله اسم للبعير الذي يحمل الزادة) الذي في الصحاح الراوية البعير والبغل والحمار الذي يستق عليه والعاملة تسمى الزادة راوية وذلك  
جائز على الاستعارة اه فقول الشارح اسم للبعير لا مفهوم له (قوله الزادة) بفتح الليم والجمع مزاييد والمراد بها كما في شرح السيد على  
الفتح ظرف الماء الذي يستق به على الدابة التي تسمى راوية وقال أبو عبيد الزادة سقاء من ثلاثة جلود تجتمع أطرافها طلبا لتحملها  
كثرة الماء فهي سقاء الماء خاصة وأما لزود بكسر الليم فهو الظرف الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام لتخذه للسفر وجمعه مزود والراوية  
الذي هو اسم للدابة الحاملة للعام انما يستعمل عرفا في الزادة لا في المزود كما في اسم وابن يعقوب فاذا علمت مغايرة الزادة للمزود تعلم أن تفسير  
الشارح للزادة بالزود غير صحيح (قوله حاملها) أي يحاورها عند الحمل فسميت الزادة راوية للمجاورة والمتجاوران ينتقل من أحدهما  
للاخر (قوله بمنزلة العلة المادية) عطف (٣٤) على قوله حاملها أي والعلاقة كون البعير حاملها وكونه بمنزلة العلة المادية

لها وهذا اشارة الى علاقة  
أخرى وهي مطلق السببية  
كما قبلها بأن يجعل البعير  
بمنزلة العلة المادية للمزادة  
لانه لا وجود لها بوصف  
كونها مزادة في العادة الا  
بحمل البعير لها فصار  
توقفها بهذا الوصف على  
البعير كتوقف الصورة  
على المادة في أن لا وجود  
لأحدهما الا مع صاحبه  
والتوقف في الجملة يصحح  
الاتقال والفهم وإنما  
قال بمنزلة العلة الخ لان  
العلة المادية ما يكون  
الشيء معه بالقوة كالحطب  
للسرير فان الصورة السريرية  
موجودة مع الحطب

اسم للبعير الذي يحمل الزادة اذا استعملت (في الزادة) أي المزود الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام لتخذه  
للسفر والعلاقة كون البعير حاملها و بمنزلة العلة المادية ولما أشار بالمثل الى بعض أنواع العلاقة أخذ  
في التصريح ببعض الآخر من أنواع العلاقات فقال (ومنه) أي من المرسل (تسمية الشيء باسم جزئه)  
من ثلاثة جلود تجتمع أطرافها لتحملها كثرة الماء فانها مجاز مرسل اذا استعملت (في المزادة) التي  
هي سقاء الماء ولا تستعمل الراوية الا فيه والجمع مزاييد كسطيحة وسطائح وزنا (١) ومعنى وأما المزود  
الذي هو إناء الطعام للسفر وجمعه مزود فلا يستعمل فيه الراوية الذي هو اسم البعير الحامل  
للعاء والعلاقة كون البعير حاملها عند الحمل والمتجاوران ينتقل من أحدهما الى الآخر  
ويحتمل أن ترد هذه العلاقة الى مطلق السببية كما قبلها بأن يجعل البعير بمنزلة العلة المادية للمزادة  
لان المزادة لا وجود لها بوصف كونها مزادة في العادة الا بحمل البعير لها فصار توقفها بهذا الوصف  
على البعير كتوقف الصورة على المادة في أن لا وجود لأحدهما الا مع صاحبه والتوقف في الجملة  
يصحح الانتقال والفهم ولما أشار بالمثل الى بعض أنواع العلاقة وهي ما يكون كالعلاقة السببية  
في التوقف والانباء على ما قررناه شرع في التصريح ببعض أنواع العلاقة البيانية فقال (ومنه)  
أي ومن المجاز المرسل ما كانت علاقته ملازمة للجزء للكل وهو قسبان أحدهما (تسمية الشيء  
باسم جزئه) وتانيهما العكس أعني تسمية الجزء باسم الكل ولا يخفى ما في العبارة من التسامح لان  
ذكره نظر لان كل مجاز فلا بد له من قرينة كما سبق فلاحاجة الى تقييدها النوع ثم الاشارة الى المولى لها  
لا يتعين بل يذكر قرينة ما فقد تحصل القرينة من غير اشارة الى المولى كقولك رأيت يد اعمت الوجود

بالقوة والبعير وان كان محصلا للمزادة من حيث وصفها فهي من حيث هذا

الوصف معه بالقوة لكن للمزادة لم تجعل منه بحيث يكون جزءا لها (قوله بالمثل) الجنسية (قوله الى بعض أنواع العلاقة) قيل  
انها تعتبر وصف للنقول عنه كما في الأمثلة وهو التحقيق وقيل تعتبر وصف للنقول اليه وقيل انها تعتبر وصفا لها معا (قوله أخذ في  
التصريح ببعض الآخر) أي وان صرح في ذلك الآتي بما يشمل بعض ما ذكر أولا فان حاصل العلاقة في اليد اذا استعملت في النعمة  
والقدرة السببية في الجملة وهذا داخل في قوله الآتي أو باسم سببه الآن يقال ان السببية الآتية غير المتقدمة لان المتقدمة سببية  
تزييلية بخلاف الآتية فانها حقيقية

(١) قول ابن يعقوب وزنا هكذا في الأصل ولا مشابهة بينهما في الوزن فان مزادة مفعلة ومزاييد مفاعل وسطيحة فعيلة وسطائح مفاعل  
كتبه مصححه

كالعين في الر بيثة لكون الجارحة المخصوصة هي المقصود في كون الرجل ربيثة إذ ما عداها لا يفتى شيئا مع فقد ما فصارت كأنها الشخص كله وعليه قوله تعالى قم الليل الا قليلا أي صل ونحوه لا تقم فيه أبدا أي لا تصل وقول النبي عليه السلام من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه أي من صلي

(قوله في هذه العبارة نوع من التامح) أي لان ظاهرها أن المجاز نفس تسمية الشيء باسم جزئ مع أن المجاز هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على السكل للابسة لکن لما كان السبب في كون ذلك اللفظ مجازا تسمية السكل به مع كونه اسما لجزئ تجوز في جعل التسمية من المجاز (قوله والمعنى) أي المراد من هذه العبارة (قوله أن في هذه التسمية مجازا) (٣٥) في معنى مع أي أن مع هذه التسمية مجازا أي

أن هذه التسمية يصاحبها المجاز المرسل فالجواز المرسل مصاحب لتلك التسمية لا أنه واقع فيها كما هو ظاهر الشارح ولا أنه نفس التسمية كما هو ظاهر المصنف ويمكن أن يوجه كلام المصنف أيضا بحذف المضاف أي ومن وجوه الجواز المرسل وطرقه تسمية الخ (قوله وهو اللفظ الخ) أي والمجاز المرسل المصاحب لتلك التسمية هو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء. واعلم أنه لا يصح اطلاق اسم كل جزء على السكل وإنما يطلق اسم الجزء الذي له مزيد اختصاص بالسكل بحيث يتوقف تحقق السكل بوصفه الخاص عليه كالرقبة والرأس فإن الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد فإنه لا يجوز اطلاقها على الانسان وأما اطلاق العين على الر بيثة فليس من

في هذه العبارة نوع من التامح والمعنى أن في هذه التسمية مجازا مرسل وهو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء (كالعين) وهي الجارحة المخصوصة (في الر بيثة) وهي الشخص الرقيب والعين جزء منه ويجب أن يكون الجزء الذي يطلق على السكل مما يكون له من بين الاجزاء مزيد ظاهرها أن الجواز نفسه هو تسمية الشيء باسم الجزء وقد علمت أن المجاز هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على السكل للابسة ولكن لما كان سبب كونه مجازا معتبرا تسمية السكل به لكونه اسما لجزئ تجوز في جعل التسمية نفس للجواز فالاول وهو الذي صح كونه مجازا انما هي باعتبار كونه اسما للسكل لكونه اسما لجزئ (كالعين) التي هي الجارحة المخصوصة في أصلها فانها تستعمل مجازا مرسل (في الر بيثة) والر بيثة اسم الشخص الرقيب والعين جزء منه وقد أطلق اسم جزئ عليه ولكن لا يصح اطلاق كل اسم جزء على السكل وإنما يطلق اسم الجزء الذي له مزيد اختصاص بتحقيق ماضيه به ذلك السكل حاصل بوصفه الخاص فان الر بيثة انما تحقق كونه شخصار قريبا بالعين اذ لولاها اتفت عنه الرقبية فلذلك يقال فيجب قتل العين واتخاذ الحذر منه ولا يقال يقتل يد ولا يقتل رجل مراداهما الرقيب وقيل ان الاستناد الى العين لهذا المعنى من المجاز العقلي وان جعل السكل ينسب الى الجزء لكثرة وقد تحصل الإشارة الى اللولى ولا قرينة تصرف الى المجاز كقولك يعجنني يدز يد وتمثيل المصنف بقوله جلت يده عندي فيه نظر لان ذلك ليس فيه ما يعين المجاز اذ لا مانع أن تقول جلت يده عندي مریدا الجارحة وأما كثرة أياديه عندي ففيه قرينة تصرف الى المجاز ولكن ليست الإشارة الى اللولى بل لفظ كثرت بالثاء للثلاثة لان الجارحة لا تكثر وكذلك لفظ الايادي اذ قلنا ان اليد بمعنى التعمة يجمع على أياد ومعنى الجارحة على أيديها قال المصنف وأما قوله صلى الله عليه وسلم المؤمنون تكافأ مأوهم ويسى بذمتهم أداناهم وهم يد على من سواهم فهو استعارة أي هم مثل اليد وما قاله هو العوالب على ما اختاره إلا أنه لا يحسن منه لأنه يرى أن مثل ذلك تشبيه لاستعارة الأأن يد بقوله استعارة أنه ليس بمجاز مرسل ونظير اطلاق اليد على القدرة اطلاق العين وقد ادعى ذلك في قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه وليس كذلك بل هو استعارة بالتخييل واليه أشار الزمخشري بجملة ذلك خارجا عن الحقيقة وعن المجاز أي الجواز المرسل والغرض من قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه اذا أخذ بجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقيف على كنهه جلاله لا غير من غير ذهاب القبض ولا باليمين الى جهة حقيقية أو جهة مجازية فان السامع لذلك اذا كان له فهم يقع على الزبدة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وأن الافعال العظيمة التي تحبب فيها الاذهان هيئة عليه هو ان لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا بما تؤديه هذه العبارة من

حيث انه انسان بل من حيث انه رقيب ومن للعلوم أن الر بيثة انما تحقق كونه شخصار قريبا بالعين اذ لولاها لاتفت عنه الرقبية والى هذا أشار الشارح بقوله ويجب الخ (قوله وهي الجارحة المخصوصة) أي بحسب أصل وضعها (قوله في الر بيثة) أي فانها تستعمل مجازا مرسل في الر بيثة مأخوذ من ر بأذا أشرف (قوله وهي الشخص الرقيب) أي السمي بالجاسوس الذي يطلع على عورات العدو (قوله والعين جزء منه) أي فقد أطلق اسم جزئ عليه لملاقة الجزئية (قوله مما يكون) أي من الأجزاء التي يكون لها مزيد اختصاص بالمعنى الذي يقصد من السكل كالاطلاع في هذا المثال حالة كونه متجاوزا غيره من الأجزاء





• ومنها تسمية للسبب باسم السبب كقولهم رعبنا الغيث أي النبات الذي سببه الغيث وعليه قوله عز وجل فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم سمي جزاء الاعتداء لانه مسبب عن الاعتداء وقوله تعالى وتبأؤا أخباركم تجوز بالبلاء عن العرفان لانه مسبب عنه كأنه قيل ونعرف أخباركم وعليه قول عمرو بن كلثوم

ألا لا يجهلن أحد علينا • فنجهل فوق جهل الجاهلينا

الجهل الأول حقيقة والثاني مجاز عبر به عن مكافأة الجهل وكذا قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها تجوز بلفظ السيئة عن الاقتصاد لانه مسبب عنها قيل وان عبر بها عما ساء أي أحزن لم يكن مجاز لأن الاقتصاد محزن في الحقيقة كالجنابة وكذا قوله تعالى ومكر او مكر الله تجوز بلفظ المكر عن عقوبته لانه سببها قيل ويحتمل أن يكون مكر الله (٣٧) حقيقة لان السكر هو التندير فيما يضر

الحصم وهذا محقق من الله تعالى باستدراج اياهم بنعمه مع ما أعد لهم من نعمه

في قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم (وتسميته) أي ومنه تسمية الشيء (باسم سببه نحو رعبنا الغيث أي النبات

تعسف لان نسبة مطلق الجمل الى الاصابع كثير ما يراد به السكل فلولا الآذان لجرى على الأصل وأما نحو الضرب فلا يتخلو من تصوره على السكل فجعل من باب الحقيقة واللام يحل كلام عن مجاز غالبا وهو

(قوله يجعلون أصابعهم) أي أناملهم والتقرينة

استحالة دخول الاصابع بناملهم في الآذان عادة وفيه مزيد مبالغة كأنه جعل جميع الاصابع الآذان لتلاصق شئنا من الصواعق ويجوز أن يكون التجوز في الاسناد وأن يكون على حذف مضاف أي آمنة أصابعهم وذكر بعضهم ان هذا من باب نسبة الفعل الذي في نفس الامر للجزء الى السكل ولا يسمى هذا مجازا كقولك ضربت زيدا ومسحت بالمدنيل فلا يكون مجازا ولولم تضرب كاه ولا مسحت بكاه وفيه تعسف لان نسبة مطلق الجمل للاصابع كثير ما يراد به السكل فلولا الآذان لجرى على الأصل

غيره • الثاني أن العين لم تطلق على ما هو كل لها وهو الانسان مطلقا بل على انسان خاص فهو من اطلاق جزء الشيء على أخص من كاه (ثم أقول) ان أراد المصنف أن العلاقة هي الجزئية ففيه نظر لانه لم يطلق العين على الربيئة لانها جزء مطلقا لانها جزء مخصوص هو القصور في كون الرجل ربيئة وما عداها لا يفتى شيئا مع تقدمها كما صرح به في الايضاح وان أراد أن هذا فيه اطلاق الجزء على السكل والعلاقة ليست مطلق الجزئية استقام لكنه بعيد من عبارته وعبارة غيره ونظير اطلاق العين على الربيئة اطلاق الرقبة على الانسان في نحو قوله تعالى فتحرر برقبة ثم قد يقال ما الذي صرف ذلك عن أن تكون علاقته للشاهبة فيكون شبه الجزء بالسكل ألا ترى الى قول المصنف في الايضاح صارت العين كأنها الشخص كاه ولفظ كأن للتشبيه ولك أن تنقل هذا السؤال الى غالب المجاز المرسل وترده الى الاستعارة فاعتبره فيها ثم الذي يظهر أن الربيئة لم يطلق عليه عين لانها جزؤه بل سمي عينا باسم مرسل لانه يشبه عين مرسله في الاطلاع على الحال كما يقال أرسلوا عينهم وبذلك تنضح الاستعارة فيه وأن يقال سمي الربيئة عينا لانه يشبه العين أي عين من أرسله وان آيت الان تقول انه من اطلاق الجزء على السكل فقل سمي عينا من اطلاق اسم جزء المرسل على كاه ويكون جملة عين من أرسله بمعنى هو الذي أرسله ومثل في الايضاح بقوله تعالى قم الليل فاطلق القيام وهو جزء الصلاة عليها لكونه أظهر أركانها وكذلك قوله تعالى لا تقم فيه أبدا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قام رمضان من قام ليلة القدر ومنه تسمية النافذة بسبحة وقوله وعكسه اشارة الى القسم الثاني وهو اطلاق السكل على الجزء كاستعمال الاصابع في الأنامل في قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم أي أناملهم دل عليه ان العادة أن الانسان لا يضع جميع أصابعه في آذنه ومنه قطعت السارق وانما قطعت يده ومثله الاصوليون بقوله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين أي الفاتحة (قوله وتسميته باسم سببه) اشارة الى القسم الثالث وهو تسمية الشيء باسم سببه نحو رعبنا الغيث أي النبات فسمى النبات غيثا لان الغيث سبب النبات ومنه

وأما نحو الضرب فلا يتخلو من تصوره على السكل فجعل من باب الحقيقة واللام يحل كلام عن مجاز غالبا وهو مذهب مردود • تنبيه • تكلم المصنف على استعمال اسم السكل في الجزء وسكت عن اسم السكلي اذا استعمل في الجزئي هل يكون مجازا أيضا أم لا فذهب السكالي ابن الهمام ومن وافقه الى أنه حقيقة مطلقا وعلله بأن اللام في قولهم في تعريف الحقيقة السكلمة المستعملة فيما وضعت له لام التعليل ولا شك أن اسم السكلي انما وضع لأجل استعماله في الجزئي وعلله غيره بأن المجاز هو السكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أولا والجزئي ليس غير السكلي كأنه ليس عينه وذهب بعضهم الى التفصيل وحاصله أن استعمال اسم السكلي في الجزئي ان كان من حيث اشتماله على السكلي فهو حقيقة وان كان استعماله فيه لا بالنظر لما ذكر بل من حيث ذاته كان مجازا (قوله أي ومنه تسمية الشيء الخ) جعله هنا وفيما يأتي التسمية المذكورة مجازا لتسامح كما تقدم

﴿ ومنها تسمية السبب باسم السبب ﴾ (٣٨) كقولهم أمطرت السماء بناها وعليه قولهم « كاندن تدان » أي كأن فعل تجازي

وكذا لفظ الاسمة في قوله  
يصف غيثا

أقبل في السنين من ربابه

أسمة الآبال في سحابه

وكذا تفسير أنزال أزواج

الانعام في قوله تعالى وأنزل

لكم من الانعام ثمانية

أزواج بازال الماء على

وجه لانها لا تعيش الا

بالنبات والنبات لا يقوم

الا بالماء وقد أنزل الماء

فكانه أنزلها ويؤيده

ماورد أن كل ما في الأرض

من السماء ينزله الله تعالى

الى الصخرة ثم يقسمه قيل

وهذا معنى قوله تعالى ألم تر

أن الله أنزل من السماء ماء

فلسكه ينابيع في الأرض

وقيل معناه وقضى لكم

لان فضايه وقسمه موصوفة

بالنزول من السماء حيث

كتب في اللوح كل كائن

يكون وقيل خلقها في

الجنة ثم أنزلها وكذا قوله

تعالى وينزل لكم من السماء

رزقا أي مطرا هو سبب

الرزق وقوله تعالى إنما

بأكلون في بطونهم نارا

وقولهم فلان أكل السم

أي الدابة التي هي مسببة

عن السم قال

أكلت دما ان لم أرعك

بضرة

بعيدة مهوى القرط طيبة

النسر

(قوله الذي سببه الغيث)

جعله الغيث سببا في النبات

بالنظر للجملة والافالسبب

بالنظر للجملة والافالسبب في الحقيقة الماء مطلقا وان لم يكن مطرا (قوله وأورد) من الورد وهو الذكر

الدي

الدي

وقوله تعالى فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت القراءة بقرينة الفاء مع استفاضة السنة بتقديم الاستعاذة وقوله تعالى ونادى نوح به أي أراد بقرينة فقال رب وقوله تعالى وكم من قرية أهلكناها أي أردنا هلاكها كما بقرينة فجاءها بأسنا وكذا قوله تعالى ما آمنت قبلهم من قرية أهلكناها بقرينة أفهم يؤمنون وفيه دلالة واضحة على الوعيد (٣٩) بالاهلاك اذ لا يقع الإنكار في أفهم يؤمنون في الهز الا بتقدير ونحن على أن نهلكهم

الدية المسببة عن الدم وهو سهو بل هو من تسمية للسبب باسم السبب

أي أمطرت غيثا ولما كان النبات مسببا عن الغيث سمو الغيث بالنبات الذي هو اسم مسببه وقد ذكر في الايضاح من أمثلة تسمية السبب باسم السبب قولهم أكل فلان الدم وهو بحسب الظاهر سهو اذ الدم اسم السبب وأطلق على مسببه الذي هو الدية الحاصلة عن الدم وزاده اشكالا بقوله في تفسيره أي الدية للمسببة عن الدم فيبين أن الدية التي أطلق عليها الدم مسببة والسكلام في الكس أي في اطلاق اسم السبب على السبب كما في أمطرت السماء نباتا لاني اطلاق اسم السبب على السبب كما ذكر في أكل الدم وأجيب بأن المعنى على اعتبار العلة الحاملة وهي سبب فأطلق عليها اسم السبب لان الدير جازؤها هو السبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو المسبب باعتبار العلة الحاملة على السبب الذي هو الدية وان كان الواقع في الخارج ترتب الدية على الدم لان العلة الغائية يتأخر وجودها عن مسببها ولا يخفى ما فيه من التعسف لانه اعتبار عقلي بين الرضاء والاقدام وهو خلاف مدلول اللفظ مع ما فيه من الخروج الى الاعتبار العقلية المحضة التي لا راعيا للبلاء وأجيب أيضا بأن للتعريف هو الأكل وأخذ الدية ولا شك أن الأكل مسبب أطلق على السبب الذي هو الاخذ وهو في التعسف كالاول مع زيادة أن الدم لم يتعرض لوجه اطلاقه حيثئذ على الدية مع أن السكلام في ذلك لاني الاخذ

السبب باسم السبب نحو أمطرت السماء نباتا فذكر النبات وأريد الغيث لان سبب النبات وهو عكس ما قبله وعليه قوله تعالى وأنزل لكم من الانعام ثمانية أزواج جعل للصف منه « كما تدبر ندان » أي كما تفعل تجازي وكذا قوله تعالى وينزل لكم من السماء رزقا أي مطرا هو سبب الرزق وقد يقال ان اللطراففسر رزق لان الرزق بمعنى الرزوق وكذلك قوله تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا وقال الشاعر

أكلت دما ان لم أرعك بضرة \* بعيدة مهوى القرط طيبة النشر

كذا في الايضاح والرادا كت الدية والذي يظهر أنه معكوس وان من اطلاق السبب على السبب نظرا الى دية مور وثم للقتول وكان المصنف أراد دية القاتل كأن من أكل الدية أكل دم القاتل لكن نقول الدية ليست سببا للدم بل سببا لعصمه ومنه فاذ قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت هذا المشهور وعليه سؤال وهو أن الارادة ان أخذت مطلقا لم استجاب الاستعاذة لجرد ارادة القراءة حتى لو أراد ثم عن له أن لا يقرأ يستحب له الاستعاذة وليس كذلك وان أخذت الارادة بشرط انصالحا بالقراءة استحالت تحقق استحباب الاستعاذة قبل القراءة وفي البخاري أن معنى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي اذا استعدت فقرأ وجعل المصنف منه ونادى نوح به أي أراد بقرينة فقال رب وكذلك وكم من قرية أهلكناها أي أردنا بقرينة فجاءها بأسنا وفيه نظر لان الأخص من القعابين قد يعطف بالفاء على الاعم تقول أكرمني زيد فجاء على نبيي اعلم أنه دخل في قولنا اطلاق السبب على السبب أو عكسه الاسباب الاربعة للسادى ويسمى القابلي كاطلاق الحشب على السرير ومثله الامام

(قوله بل هو من تسمية السبب) أي وهو الدية وقوله باسم السبب أي الذي هو الدم فالدية مسببة عن الدم والدم سبب لها وقد أطلقنا السبب الذي هو الدم على مسببه وهو الدية فصار المراد من الدم في قولهم فلان أكل الدم أي أكل مسببه وهو الدية وما يؤيد سهو المصنف في الايضاح تفسيره بقوله

أي الدية المسببة عن الدم فانه قد بين أن الدية المطلق عليها الدم مسببة والسكلام في اطلاق اسم السبب على السبب ويمكن أن يوجه كلامه بأنه جعل الدية علة حاملة على القتل حتى لو لم يكن رجاء الدجاة بالدية لم يقدم القاتل على القتل فهي سبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو المسبب عليها ولا تنافي بينه وبين تفسيره لان المعلول من وجه قد يكون علة من وجه فالدم وان كان مسببا عن الدية باعتبار العقل الا أنها في الخارج مرتبة عليه لان العلة الغائية يتأخر وجودها عن مسببها فكلامه أولا منظور فيه للعقل وتفسيره منظور فيه للترتب الخارجي ولا يخفى ما في هذا الجواب من التعسف لانه اعتبار عقلي وهو خلاف مدلول اللفظ وأجاب به ضمهم بجواب آخر وحاصله أن مراد المصنف أن الأكل مجاز عن الأخذ وهو سبب في الأكل فمومن تسمية السبب باسم السبب وأما قوله أي الدية المسببة عن الدم فقد أشار الى مجاز آخر في الدم باعتبار آخر ولا يخفى بعده هذا الجواب عند صاحب الذوق السليم

• ومنها تسمية الشيء باسم ما كان عليه كقوله عز وجل وآتوا اليتامى أموالهم أي الذين كانوا يتامى إذ لا يتم بعد البلوغ وقوله انه من يأت ربه مجرماً ما به مجرماً باعتبار ما كان عليه في الدنيا من الاجرام • ومنها تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه كقوله تعالى اني اراني أعصر خمرًا

(قوله أي تسمية الشيء أي كالأولاد (٤٠) البالغين في المثال الآتي وقوله الذي كان هو عليه أي على صفته أو على معنى من وقوله

(أو ما كان عليه) أي تسمية الشيء باسم الشيء الذي كان هو عليه في الزمان الماضي لكنه ليس عليه الآن (نحو وآتوا اليتامى أموالهم) أي الذين كانوا يتامى قبل ذلك إذ لا يتم بعد البلوغ (أو) تسمية الشيء باسم (ما يؤول) ذلك الشيء (اليه) في الزمان المستقبل (نحو اني اراني أعصر خمرًا

والا كل (أوما كان عليه) أي ومن المجاز المرسل عند الجمهور خلافاً لمن جعل وجود المعنى فيما مضى كافي في الاطلاق الحقيقي تسمية الشيء باسم الذي أطلق على الشيء باعتبار الحال الذي كان عليه أولاً وليس ذلك الحال الذي باعتباره أطلق اللفظ موجوداً الآن وذلك (نحو) قوله تعالى (وآتوا اليتامى أموالهم) فقد أطلق اليتامى على البالغين لان آيتاء المال بعد البلوغ واطلاق ذلك على البالغين انما هو باعتبار الوصف الذي كانوا عليه قبل البلوغ لانه محل اليتيم وليس موجوداً الآن إذ لا يتم بعد البلوغ ولا يخفى أيضاً صحة الانتقال لعلاقة ما كان عليه للشيء كما في السببية لان الوصف مشعر بالموصوف في الجملة والموصوف كالسبب المؤدي للشيء لان الصغر يؤول الى البلوغ الا لعارض (أو ما يؤول اليه) أي ومن المجاز المرسل تسمية الشيء بالاسم الذي يطلق على ذلك الشيء باعتبار ما يؤول اليه يقيناً وظناً لا احتمالاً أو ما في الحال فلم يوجد سبب التسمية ولا شك أن الارتباط موجود بين الحال وما يؤول اليه صاحبه وذلك مصحح للانتقال للمصحح لتجوز ذلك (نحو) قوله تعالى (اني اراني أعصر خمرًا) أي أعصر عنياً يؤول الى أن يصير خمرًا بعد العصر فقد سمي

بقولهم سال الوادي وفيه نظر لان الوادي ليس مادة للسيل ولا للسائل وهذا القسم أعني السبب المادي يدخل في علاقة السببية ويدخل في علاقة اطلاق الشيء على ما يؤول اليه فان المادة تؤول الى مسببها ودخل السبب الصوري وهو أيضاً يدخل في اطلاق الشيء على ما يؤول اليه لان المادة تؤول الى الصورة ومثل الامام فخر الدين هذا بتسمية اليد بالقدرة واعترض عليه الاصهاني بأن القدرة ليست صورة اليد بل لازمة لصورة اليد وجوابه أنها صورة معنوية قال القرافي انعكس الامر على الامام وصوابه كتسمية القدرة باليد فان اليد سبب القدرة وفيما قاله نظر لان القدرة هي سبب اليد اذ لا يوضع الا بها لان من الواضح أن المعنى باليد هنا انما هو المعنى السوغي للتصرف لا الجارحة ودخل السبب الفاعلي سواء أكان فاعلاً حقيقة أم لا كتسمية الطرس بما وقد ذكرنا أمثله في شرح كلام المصنف ودخل السبب المائي مثل تسمية العصر خمرًا وهي من تسمية الشيء بما يؤول اليه (قوله أوما كان عليه) إشارة الى القسم الخامس وهي تسمية الشيء باسم ما كان عليه كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم أي الذين كانوا يتامى لان الرشيد لا يسمي بنتها حقيقة ومنه انه من يأت به مجرماً • واعلم أن قولنا تسمية الشيء باسم ما كان عليه عبارة قالها من لا أحصيه عدد او هي عند التحقيق فاسدة فان اسم ما كان عليه اليتيم والمجرم اليتيم والاجر الم لا اليتيم والمجرم واصلاح العبارة أن نقول باسم بالتنوين وما صفة له وهو اعلم أن في جعل هذا مجازاً في المشتقات التفاتاً على ان اطلاق اسم الفاعل باعتبار الماضي مجازاً أولاً وفيه خلاف محله كتب الاصول (قوله أو ما يؤول اليه) إشارة الى السبب السادس وهو تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه

لكنه أي الشيء الأول ليس عليه أي على الشيء الثاني أي ليس على صفته أو ليس منه وقوله الآن أي عند الاطلاق • واعلم أن ما ذكره من أن تسمية الشيء باسم ما كان عليه أولاً مجاز هو مذهب الجمهور خلافاً لمن قال ان الاطلاق المذكور حقيقي استصحاباً للاطلاق حال وجود المعنى فوجود المعنى فيما مضى كاف في الاطلاق الحقيقي عنده وقيل بالوقف ففيه ثلاثة أقوال محكية في كتب الاصول لكن في الشتي كالمثال المذكور ثم ان قول المصنف أوما كان عليه أوما يؤول اليه ظاهره أن العلاقة هنا هي السكينونة وفيما بعده الايلولة والمناسب أن يقال انها هنا اعتباراً ما كان وفيما يأتي اعتباراً ما يؤول اليه (قوله قبل ذلك) أي قبل دفع المسال اليهم لان آيتاء المسال اليهم انما هو بعد البلوغ وبعد البلوغ لا يكونون يتامى إذ لا يتم بعد البلوغ وحينئذ فاطلاق اليتامى على البالغين انما هو باعتبار الوصف الذي كانوا عليه قبل البلوغ (قوله إذ لا يتم بعد البلوغ) كافي انك ميت أو ظناً كافي أي بلولة العصر لا خمر لا احتمالاً كأي بلولة العبد للحرية فلا يقال لعبد هذا حر لان الحرية يؤول اليها العبد في المستقبل احتمالاً والمراد الظن والاحتمال باعتبار استعداد الشيء وحاله في نفسه فلا يراد أنه قد يظن عتق العبد في المستقبل بنحو وعد وأن العصر قد يحصل اليأس من تخمره لعارض فينتفي ظن تخمره

أي

هو باعتبار الوصف الذي كانوا عليه قبل البلوغ (قوله إذ لا يتم بعد البلوغ) علة لمحذوف كما علمت مما فررناه (قوله باسم ما يؤول ذلك الشيء اليه) أي تحقياً كما في انك ميت أو ظناً كما في أي بلولة العصر لا خمر لا احتمالاً كأي بلولة العبد للحرية فلا يقال لعبد هذا حر لان الحرية يؤول اليها العبد في المستقبل احتمالاً والمراد الظن والاحتمال باعتبار استعداد الشيء وحاله في نفسه فلا يراد أنه قد يظن عتق العبد في المستقبل بنحو وعد وأن العصر قد يحصل اليأس من تخمره لعارض فينتفي ظن تخمره

• ومنها تسمية الحال باسم محله كقوله تعالى فليدع ناديه أي أهل ناديه • ومنها عكس ذلك نحو وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله أي في الجنة

(قوله أي عصيرا يؤول إلى الخمر) هذا تفسير لقوله خمرًا والداعي له عدم صحة المعنى الحقيقي لأن العصير حالة العصر لا يخامر العقل وإنما يخامره بعد مدة فأشار بهذا التفسير إلى أن المراد بالخمر العصير (٤١) وأن العصير يسمى خمرًا باعتبار ما

يؤول إليه لكن كان الأولى للشارح أن يقول أي عتبا يؤول عصيرها إلى الخمر لأن العصير لا يعصر إلا أن يقال أراد أن أعصر بمعنى أستخرج وهذا بناء ماهو التحقيق الذي يسبق إلى الذهن من أن نسبة الفعل وما يشبهه إلى ذات موصوفة بوصف إنما تكون بعد انصافها بذلك الوصف بحيث يكون انصافها سابقا على ثبوت الفعل لها فيلزم وقوع العصر على العصير أي للصور وأما أن قلنا إن الفعل يقارن تعلقه وصف للمفعول به وأن المعنى هنا أني أعصر عصيرا حاصلًا بذلك العصر فلا حاجة إلى تأويل أعصر بأستخرج (قوله باسم محله) أي باسم المكان الذي يحل فيه ذلك الشيء (قوله فليدع ناديه) قال الفريحي يحتدل أن تكون الآية من قبيل المجاز بالنقصان على حذف المضاف وإعطاء أعرابه للمضاف إليه كما قيل في قوله تعالى وأسأل القرية (قوله

أي عصيرا يؤول إلى الخمر (أو) تسمية الشيء باسم محله نحو فليدع ناديه (أي أهل ناديه الحال فيه والنادي المجلس (أو) تسمية الشيء باسم محله (أي باسم ما يحل في ذلك الشيء) نحو وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله أي في الجنة)

العنب باسم الحال الذي سيحدث ويؤول إليه المسمى وأنما أقدّر أعصر عصيرا بصير خمرًا لأنه يحتاج إلى نكاف في نسبة العصر إلى العصير كنسبة القتل إلى القتل فإنه لا يصح إلا بالتزام أن الفعل يقارن تعلقه وصف للمفعول به كما يقال في المفعول للطلق والتحقيق أن الفعل يتعلق به الفعل قبل وصفه بالمشتق ويترب عليه صحة الاشتقاق وعليه يكون التقدير في أعصر خمرًا أستخرج عصيرا بصير خمرًا والتقدير الأول يعني عن التأويل فليتأمل وما يشبه الإطلاق بحسب التأويل إطلاق اللفظ على الشيء لكونه في قوة الانصاف بمعنى ذلك اللفظ كقولك هذا الخمر مسكر في الدين وانصافه بذلك على وجه الاحتمال كاف على ظاهر كلامهم وفيه مخالفة لما ذكر في الالفة الآلية (أو) تسمية الشيء باسم محله (أي ومن اللجاء الرسل تسمية الشيء باسم المكان الذي يحل فيه ذلك الشيء ومن ذلك (نحو) قوله تعالى (فليدع ناديه) فإن النادي اسم لمكان الاجتماع ولمجلس القوم وقد أطلق على أهله الذين يحلون فيه فالعنى فليدع أهل ناديه أي أهل مجلسه لينصروه فانهم لا ينصرونه والانتقال من النادي إلى أهله موجود كثيرا فصح التجوز بذلك الاعتبار (أو) تسمية الشيء باسم محله (عكس الذي فرغ منه بمعنى أن من الرسل تسمية المكان باسم ما يحل فيه ويقع في ضمنه (نحو) قوله تعالى (وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله أي في الجنة) هم فيها خالدون والرحمة في الأصل الرقة والحنانة والرأفة بها في جانب الله تعالى لازمة الذي هو الانعام واستعمل في الجنة لخلوله على أهل الجنة فيها ثم إن الانعام أمر اعتباري إذ هو عبارة عن تعلق القدرة بالمجد للنعم به وإعطائه للنعم عليه وليس حالا في الجنة حقيقة وأنما الحال بها حقيقة متعلقة فهذا مجاز مرسل عن مجاز ضمني وهو إرادة النعم

كنسبة العنب خمرًا في قوله تعالى أني أراني أعصر خمرًا أي عتبا ومنه هدى للتقنين ومنه من قتل قتيلا كذا قاله وفي ذلك نظر لأن القتل اسم مفعول واسم للمفعول لا يصدق حقيقة الاحال تلبس الفعل به كالمقتول قتل وهو قتل لا وهو صحيح كما أن القتل ينكسر مكسورا لا صحيحا لأن الكسر والقتل سبب كونه قتيلا ومكسورا والسبب مع السبب في الزمان لا يتقدم عليه فليتأمل فإنه حق وإن كان مخالفا لكلام كثيرين وهو أشار إلى السابع بقوله أو محله أي من أقسام المجاز تسمية الشيء باسم محله نحو قوله تعالى فليدع ناديه أي أهل ناديه وفيه نظر فقد قيل إنه من مجاز الحذف كقوله تعالى وأسأل القرية وقد ذكره المصنف في باب الإيجاز فيلزمه أن يقول بمنه في فليدع ناديه والافعال الفرق (قوله أو محله) هو القسم الثامن وهو إطلاق اسم الحال على المحل نحو وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله أطلقت الرحمة وهي حالة على محلها وهي الجنة وأشار إلى التاسع بقوله أو أنه أي تسمية الشيء باسم آله نحو

(٦ - شروح التلخيص رابع) والنادي المجلس (أي أن النادي اسم لمكان الاجتماع ولمجلس القوم وقد أطلق على أهله الذين يحلون فيه والمعنى فليدع أهل ناديه أي أهل مجلسه لينصروه ومع أنهم لا ينصرونه في ذلك اليوم (قوله الحال فيه) نصب الام وتثنيدها صفة لأهل أي الحال ذلك أهل في ذلك النادي وبصح قراءة الحال بالجر صفة للنادي جرت على غير من هي له لكن كان عليه إبراز الضمير (قوله أو تسمية الشيء باسم محله) هذا عكس ما قبله لأن ما تقدم يسمى الحال باسم المحل وما هنا يسمى للمكان باسم ما يحل فيه

✽ ومنها تسمية الشيء باسم آله كقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه أى بلسان قومه وقوله تعالى واجعل لى لسان صدق فى الاخرين أى ذكر ارحمهم وثناء حسنا وكذا غير ذلك مما بين معنى اللفظ وما هو موضوع له تعلق سوى التشبيه قال صاحب المفتاح وللتعلق بين الصارف عن فعل الشيء والذمعى الى تركه يحتمل عندى أن يكون المراد بمنعك فى قوله تعالى مامنعك أن لا تسجد اذ أمرتك دعاك ولا غير صلة قرينة المجاز وكذا مامنعك اذ رأيتهم ضلوا الا تتبع وقال الراغب رحمه الله قال بعض الفسرين ان معنى مامنعك ماحمك وجعلك فى منعة منى فى ترك السجود أى فى معاقبة تركه وقد استبعد ذلك بعضهم بأن قال لو كان كذلك لكان يجب بأن يقول أناخير منه فان ذلك ليس بجواب السؤال على ذلك الوجه وإنما هو جواب من قيل له مامنعك أن تسجد ويمكن أن يقال فى جواب ذلك ان ابليس لما كان أزم ما لم يجد سبيلا الى الجواب عنه اذ لم يكن له من كالى يحرسه ويحميه عدل عما كان جوابا كما يفعل المأخوذ بكظمه فى المناظرة انتهى كلامه ✽ وقسم الشيخ صاحب المفتاح العجاز المرسل الى خال عن الفائدة ومفيد وجعل الخالى عن الفائدة ما استعمل فى أم مما هو موضع له كالمرس فى قول المعجاج ✽ وقاسما ومرسنا مسرجا ✽ فانه مستعمل فى الانف لا يقيد كونه لمرسون مع كونه موضوعا له بهذا القيد لا مطلقا وكالمشفر فى نحو قولنا فلان غليظ المشافر اذا قامت قرينة على أن المراد هو الشفة لا غير وقال سمي هذا الضرب غير مفيد لقيامه مقام أحد المترادفين من نحو لث وأسد وحبس ومنع عند التصير الى المراد منه وأراد بالمفيد ما عدا الخالى عن الفائدة والاستعارة كما مر والشيخ عبدالقاهر رحمه الله جعل الخالى عن الفائدة ما استعمل فى شىء يقيد مع كونه موضوعا لذلك الشىء يقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله ببعض مامثله الشيخ صاحب المفتاح ونحوه مصرحاً بأن الشفة والانف موضوعان للعضوين المخصوصين من الانسان فان قصد التشبيه صار (٤٢) اللفظ استعارة كقولهم فى مواضع الهم غليظ المشفر فانه بمنزلة أن يقال كأن

التي تحمل فيها الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله) نحو واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكر احسنا) واللسان اسم لآلة الذكر  
 به بالانعام الذى هو الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله) نحو (قوله تعالى حكاية عن السيد ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم (واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكر احسنا) فقد أطلق اللسان الذى هو اسم لآلة الكلام والذكر على نفس الذكر لان اللسان آله ولا يخفى أن الانتقال من قوله تعالى واجعل لى لسان صدق فى الآخر بن أى ذكر احسنا فأطلق اسم الآلة وهو اللسان على الذكر ولأنه يقول هذا من باب اطلاق المثل على الحال لان الذكر حال فى اللسان فهو كقوله تعالى فليدع ناديه ﴿نبيه﴾ قد ذكر الصنف تسع علاقات وذ كر قبلها الراوية للمزاد وهو من مجاز المجاورة

شفته فى اللفظ مشفر البعير وعليه قول الفرزدق فلو كنت ضييا عرفت قرايى ولكن زنجي غليظ المشافر أى ولكنك زنجي كأنه جعل لا يهتدى لشرفى وكذا قول الخطيبه يخاطب الزرقان

قروا جارك العيان لما جفوته ✽ وقصص عن برد الشراب مشافره  
 فانه وان عنى نفسه بالجوار جاز أن يقصد الى وصف نفسه بنوع من سوء الحال ليزيد فى التهكم باز برقان ويؤ كد ما قصد من رمية باضاعة الضيف واسلامه للضر والبؤس وكذا قول الآخر  
 سامنعا أوسوف أجعل أمرها ✽ الى ملك أنظافه لم تشفق

(قوله التي تحمل فيها الرحمة) أى الامور للنعم بها لانها هى التي تحمل فى الجنة واطلاق الرحمة على الامور للنعم بها مجاز وتوضيحه كما فى ابن يعقوب أن الرحمة فى الاصل الرقة والحنان والمراد بها فى جانب الله لازمها الذى هو الانعام واستعمل فى الجنة لطلوله فيها على أهلها ثم ان الانعام اعتبارى اذ هو تعلق القدرة بايجاد النعم به واعطائه للنعم عليه وليس حالاً فى الجنة حقيقة وإنما الحال بها حقيقة متعلقه فهذا العجاز مرسل مبنى على مجاز ضمنى وهو ارادة النعم به بالانعام الذى هو الرحمة (قوله آله) فرق بعضهم بين الآله والسبب بأن الآلهى الواسطة بين الفاعل وفعله والسبب ما به وجود الشىء فاللسان آله لئلا يترك لاسببه قاله سم واعترض بأن هذا الفرق لا يظهر اذ قد يقال ان الآلهى ما هو وجود الشىء ولذا أدخل بعضهم الآله فى السبب فجعلها من جملة أفراد (قوله ذكر احسنا) أى فهم أخذ الحسن من اضافة اللسان للصدق هذا ويحتمل أن يكون المراد واجعل لى كلاما صادقا باقيا فى الآخر بن أى اجعل لسانى متكلمنا بكلمات صادقة باقية فى الآخر بن لانسى ولانقطع ولا تحرف (قوله واللسان اسم لآلة الذكر) أى فأطلق اللسان على الذكر لكونه آله فالعلاقة الآلية والمراد بالآخر بن للتأخرون عنه من الانبياء والامم واستجابة المولى لدعاء صارت كل أمة بعده تنسب اليه وتقول أبونا ابراهيم سواء كانوا يهودا أو نصارى أو غيرهم (قوله ولما كان الخ) جواب عما يقال لاي شىء ذكر الصنف المعنى المجازى فى التالين الأخير بن دون ما عداهما من الامثلة وهلا صرح به فى الجميع أو حذفه من الجميع

(قوله في الاخيرين) أي في مجازية الاخيرين (قوله نوع خفاء) أي لان المعنى لا يظهر فيهما ظهوره في الامثلة السابقة لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكر ليس من المجاز العرفي العام ولذا حمل الكشاف الرحمة على الثواب الخلد والظرفية على الاتساع وقيل في الثاني ان المعنى اجعل لي لسانا ينطق بالصدق في الآخرة (قوله صرح به) (٤٣) أي بالخفاء أي بجزيله وهو ما بعد أي (قوله في

الكتاب) أي في المتن حيث قال أي في الجنة وأي ذكر احسن (قوله فان قيل الخ) حاصله أن اعتبار العلاقة إنما هو لينقل الذهن من المعنى الحقيقي إلى المعنى المجازي والانتقال فرع للزوم وأكثر هذه العلاقات لا يفيد للزوم بالمعنى الذي مر في المقدمة وهو أن يكون المعنى الحقيقي الموضوع له اللفظ بحيث يلزم من حصوله في الذهن حصول المعنى المجازي إما على الفور أو بعد التأمل في القرائن وان كان أكثر هذه العلاقات لا يفيد للزوم فلا وجه لجعلها علاقات هذا حاصله وقد يقال انه لا حاجة إلى السؤال والجواب بعد ما مر في المقدمة من أن المعتبر للزوم الذهني ولو لا اعتقاد المخاطب بعرف أو غيره ولعلها أعاده تذكرا مسبقا (قوله أن مبني المجاز الخ) أي بخلاف الكناية فانها مبنية على الانتقال من اللازم إلى اللازم فهي بعكس المجاز وقوله مبني

ولما كان في الاخيرين نوع خفاء صرح به في الكتاب فان قيل قد ذكر في مقدمة هذا الفن أن مبني المجاز على الانتقال من اللازم إلى اللازم وبعض أنواع العلاقة بل أكثرها لا يفيد للزوم

الحال إلى المحل ومن الآلة إلى ماهي له آلة صحيح فصح التجوز في هذين أيضا ولما كان فيهما نوع خفاء لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكر ليس من المجاز العرفي العام فسر المراد بهما فان قيل قد ذكر الصنف في مقدمة هذا الفن أن مبني المجاز إنما هو على الانتقال من اللازم إلى اللازم كأن الكناية بالعكس وبعض أنواع علاقته على ما ذكرها المصنف لا يفيد للزوم بحيث يكون مدلول اللفظ الأصلي لا ينفك عن معناه المجازي بل أكثرها لا يفيد ذلك فان معنى اليتامى لا يستلزم معناه المجازي الذي هو البالغون وكذا العنب لا يستلزم الحجر وكذا النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كإفان الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم مطلق الذكر لصحة السكوت هذا إذا اعتبر اللزوم في الوجود الذي هو الأصل في الفهم وان اعتبر اللزوم فيما يتحقق الا في نحو الكل مع الجزء قلنا قد تقدم أيضا أن المعنى بالزوم هنا اللزوم في اعتقاد المخاطب ولو لم يعرف ولو في بعض الاحيان للاتباع التنافر والبعد بين المنتقل منه واليه ولا شك أن هذا اللزوم حاصل بين كل شيئين بينهما ارتباط ما لصحة الانتقال في بعض الاحيان من أمر لآخر بينهما التصاق ما وارتباط ما ولو

وكانه استغنى بمثاله عن ذكره مخلص ما ذكره عشرة إلا أن الأخرى منها هي السابعة كما سبق وقد زاد غيره علاقات كثيرة تقارب هي وما ذكرناه أكثر من ثلاثين وبضهم بعدد علاقات وبضهم بعدد أقسام المجاز بحسبها وجمعا بين العبارتين فأخطأ وأبان يقولوا من العلاقات اطلاق الجزء على الكل وهذه ليست علاقة بل العلاقة الجزئية منها العشر المذكورة ومنها مجاز اطلاق اسم اللازم على اللازم كقوله تعالى أم أتر لنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا يشركون أطلق الكلام على الدلالة لأنها لازمة له وفيه نظر لانه دخل في اطلاق السبب على المسبب ومنها مجاز اطلاق اللازم على اللازم كقول الشاعر

قوم اذا حار بواشد واما رزهم \* دون النساء ولو بانيت بأطهار  
أطلق شد المتر على الاعتزال لان الاعتزال يلزمه شد الازار وفيه نظر لانه من اطلاق المسبب على السبب ومنها مجاز اطلاق المطلق على المقيد كقوله تعالى فتحرير رقية والمراد مؤمنة وهو يرجع إلى التعبير بالجزء عن الكل لان المطلق جزء المقيد الا أنه أخص منه لان الجزء أعم من أن يكون جمليا كما أطلق أو غير جملي كسقف الدار ومنها عكسه وهو أيضا يرجع إلى التعبير بالكل عن الجزء ومنها الخالي عن الفائدة وسنفرده بالذكر ومنها مجاز اطلاق العام وإرادة الخاص ومشلوه بقوله وحسن أولئك رفيقا ولا يتعين لان لفظ رفيق يستعمل للواحد والجمع ثم هذا القسم هو من التعبير بالجزء عن الكل ومنها عكسه وهو أيضا من مجاز اطلاق الكل على الجزء ومنها مجاز تسمية المتعلق باسم المتعلق كنسمية المعلوم علما ومنها عكسه وهما يدخلان فيما سبق ومنها مجاز اطلاق أحد الضدين على الآخر وان شئت قلت تسمية أحد المتقابلين باسم الآخر وهو أعم من الاول كنسمية الأديغ سلبا

المجاز على الانتقال من اللازم إلى اللازم أي وذلك الانتقال بسبب العلاقة (قوله بل أكثرها) أي كاليتامى فان معناه الحقيقي لا يستلزم معناه المجازي وهو البالغون وكذلك العنب لا يستلزم الحجر وكذلك النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كإفان الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم الذكر لصحة السكوت (قوله لا يفيد للزوم) أي وإذا كان لا يفيد للزوم فلا وجه لجعلها علاقات لأن العلاقة أمر يحصل بسببه الانتقال من المعنى الحقيقي للمعنى المجازي لاستلزامه له

قلنا ليس معنى الزوم ههنا امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل تلاصق واتصال ينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر في الجملة وفي بعض الاحيان وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط

جزئيا ولولعرف ولولا لآلة ولذلك يحتاج في الفهم في المجاز غالبا إلى معونة القرينة بقولنا قد تقدم أيضا أن المعنى بالزوم هنا الخ يعلم أنه تقدم ما يعني عن هذا السؤال والجواب قافهم \* ولما فرغ من القسم الاول

والبرية للهلكة مغازة ومثله الاصوليون وكذلك المصنف فيما سيأتي من البديع بقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها ونحوه وقد تقدم التمثيل بذلك لعلاقة السببية وتقدم أنه لا يصح تمثيله بقوله تعالى ومكروا ومكر الله \* واعلم أنه لا يشترط في مجاز التقابلية أن تتقدم الكلمة الحقيقية بل قد تتقدم مثل ومكروا ومكر الله وقد تتأخر كقوله تعالى يدا الله فوق أيديهم وقوله صلى الله عليه وسلم إن الصدقة ترفع في يدا الله تعالى قبل وقوعها في يدا المسكين وليس منه يدا الله مغلوطة غلت أيديهم لأن يدا الله مغلوطة محكي عنهم لم يؤت به للتقابلة بل قد أغرب الحفاجي فقال في سر الفصاحة إن قوله تعالى فبشرهم بمذاب أليم من عجز التقابلية لأنه لما ذكرت البشارة في المؤمن في آية أخرى ذكرت في الكافر بن وهذا يقتضي أن مجاز التقابلية لا يشترط فيه ذكر الطرف الحقيقي لفظا بل يسمى كل اسم ثبت لاحد التقابليين حقيقة أطلق على مقابلة مجازا وفي هذه التسمية نظر لأنها مخالفة لاصطلاح الناس \* ومنها مجاز تسمية السعد لأمر باسمه كتسمية الحجر في الدين مسكرا كذا قالوه وليس بشئ لأن هذا من تسمية الشئ باسم ما يؤول اليه وقد سبق \* ومنها مجاز تسمية الشئ باسم مبدله ومثله قولهم أكل الدم أي الدية وقد تقدم التمثيل بذلك للسيدة ومثله أيضا بقولهم

إن لنا أحسرة عجافا \* يا كان كل ليلة اكافا

ولا يصح الأبان تقول أطلق الاكاف على بدل بدله لأن عن الاكاف بدله والعلف للأ كول بدل للثمن والافيدل الاكاف وهو الثمن ليس ما كولا لأن بيع الاكاف بالعلف يندرو ويحتمل أن يقال تجوز بالاكاف عن الثمن لعلاقة البدلية وتجوز تقدير بانثمن عن العلف من علاقة السببية وبه يحسن أن يقال إن هذا مثال لعلاقة البدلية وأن يقال هو مثال لعلاقة السببية \* ومنها مجاز اطلاق للعرف واردة للنكر كقوله تعالى وادخلوا الباب سجدا لأن المراد بابا من الابواب كذا قيل وهو كلام ضعيف لأن الالف واللام تأتي للعهد الذهني ويؤيده أن مصحوب هذه نكرة معني وان كان معرفة لفظا ومنها مجاز اطلاق النكرة واردة العموم كقوله تعالى علمت نفس ما قدمت وأخرت وقولهم أمر أوما اختار أي كل نفس ودع كل امرئ وفيه نظر لجواز أن تكون كل هنامضا محذوفا ويحتمل أن يقال أريد حقيقة النفس التي هي أهم منها بقيد الوحدة والتعدد \* ومنها مجاز اطلاق للعرف بالالف واللام واردة للجنس نحو الرجل خير من المرأة وهو كلام ضعيف أيضا لأن الالف واللام للجنس حقيقة الآن يخرج ذلك على أنها حقيقة في العموم فاستعمالها في غيره مجاز ويلزم على هذا أن تكون الاداة العهدية مطلقا مجازا وبفسده قول صاحب المحصول وغيره الالف واللام للعموم عند عدم المعهود \* ومنها مجاز النقص والزيادة وسياطين في كلام المصنف و يتبين أنهما ليسا مجازين في الحقيقة ومنها مجاز للشابهة وهو الاستعارة وسياطين مفردا بالذكر \* نفيه \* قسم السكاكي للجزا للرسول إلى مفيد وخال عن الفائدة وجعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في أعم من موضوعه كالمرسنة فانه مستعمل في الالف لا بقيد كونه مرسون وهو في الاصل موضوع له بقيد كونه مرسونا وكالمشفر في قولنا غليظ المشافر اذا قامت قرينة على أن المراد الشفة لا غير قال المصنف والشيخ عبد القاهر جعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في شئ بقيد مع كونه موضوعا لذلك الشئ بقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله ببعض ما مثل به السكاكي ونحوه مصرحاً بأن

(قوله قلنا الخ) حاصله أنه ليس المراد بالزوم هنا الزوم الحقيقي أعني امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل المراد به الاتصال ولو في الجملة فينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر وهذا متحقق في جميع أنواع العلاقة (قوله تلاصق) أي تعلق وقوله واتصال أي ارتباط وعطف الاتصال تفسير وقوله في الجملة متعلق بيننقل وكان الاولى أن يقول ولو في الجملة وقوله وفي بعض الاحيان تفسير للاتصال في الجملة (قوله وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط) أي ثبت أن أنواع العلاقة كلها تفيد الزوم وبطل ما قاله السائل



(قوله والاستعارة) مبتدأ وقوله قد تقيده خبره والجملة عطف على قوله والمرسل كاليد وأعاد الشارح فيما أتى المبتدأ لتناول الفصل وكتب شيخنا الحفنى أن الظاهر حذف أو أو من قوله وهي مجاز ليكون مدخولها خبر الاستعارة لأن الشارح قد خبرها في المتن وهو قد تقيده خبر المبتدأ محذوف اه ثم ان المراد بالاستعارة في كلام

(٤٥)

وهي التي يذ كرفيها المشبه به دون المشبه وأما للكنية وهي التي لا يذ كرفيها الا للشبه فسيأتي يفردا المصنف في فصل ويأتي حكمة ذلك (قوله أى قصد الخ) أشار بهذا الى أن وجود المشابهة في نفس الأمر بدون قصدها لا يكفي في كون اللفظ استعارة بل لابد من قصد أن اطلاق اللفظ على المعنى المجازى بسبب التشبيه بمعناه الحقيقي لا بسبب علاقة أخرى غيرها مع تحققها (قوله فاذا أطلق المشفر) بكسر الميم شفة البعير (قوله وان أريد أنه من اطلاق المقيد) أى اسم المقيد وهو مشفر فانه اسم المقيد وهو شفة البعير وتوضيح المقام أن المشفر اذا أطلق أى جرد عن قيده وهو اضافته للبعير واستعمل في شفة الانسان من حيث انها فرد من أفراد مطلق شفة كان مجازا مرسلًا بمرتبة وهي التقييد بناء على التحقيق من اعتبار العلاقة وصف المنقول

(والاستعارة) وهي مجاز تكون علاقته المشابهة أى قصد أن اطلاق بسبب المشابهة فاذا أطلق المشفر على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمشفر الابل في اللفظ والتدلى فهو استعارة وان أراد أنه من اطلاق للمقيد على المطلق

من قسمي المجاز وهو الذى تكون علاقته غير المشابهة ويسمى المرسل كما تقدم أشار الى الثاني وهو الذى تكون علاقته المشابهة ويسمى استعارة كما تقدم أيضا وهو أكثر القسمين مباحث ولذلك أخره ليتفرغ لبطه فقال (والاستعارة) قد تطلق فتعرف بأنها مجاز أى لفظ استعمل في غير معناه الأسمى بشرط أن تكون العلاقة بين ما استعمل فيه الآن وبين ذلك الأسمى المشابهة والمراد بكون علاقته المشابهة كون السبب الذى من أجله قصد له مستعمل هذا المعنى الذى ليس بأصلى له هو نفس المشابهة بمعنى أنه لولا المشابهة ما نقله مستعمل الى هذا المعنى الثاني لان وجود المشابهة في نفس الأمر اذا لم يقصد الوصل بها لا يكفي في تسمية المجاز استعارة ولذلك يكون المجاز مرسلًا ولو وجدت المشابهة اذا لم يقصد جعلها علاقة فان المشفر الذى هو فى الأصل شفة البعير اذا نقل عن هذا المعنى الذى هو الشفة المقيدة بكونها للبعير وأطلق على شفة أخرى من حيث انها مطلق شفة كشفة الانسان لا يقيد كونها للانسان بل من حيث انها شفة كان مرسلًا وان وجدت المشابهة بينهما وبين شفة البعير في اللفظ والأفعال عن اللثة مثلا وهو من باب اطلاق اسم المقيد على المطلق والتقييد شفة البعير والمطلق شفة الانسان لان الغرض

الشفة والألف موضوعان للعضو من الانسان وان قصد التشبيه صار اللفظ استعارة كقولهم في موضع الدم غليظ المشفر فانه بمنزلة أن يقال كأن شفتيه في اللفظ مشفر البعير ﴿تنبية﴾ اذا كان للمجاز علاقة ثان أو أكثر واحتمل التجوز عن كل فقتضى كلام الأصوليين أن أقوى العلاقات اعتبار الجزئية بأن يطلق الكل ويراد البعض ألا ترى أنهم جعلوا التخصيص خبرا من المجاز والتخصيص من اطلاق الكل واردة البعض على ما ذكره الامام غفر الدين وان كان فيه خدش فان دلالة الموم كناية لا كل ومرادنا بالتخصيص اطلاق العام واردة الخاص ولا اشكال في أن اطلاق الكل على الجزء أولى من عكسه لاشتمال الكل على الجزء فان اطلاق السبب على السبب أولى من عكسه لاقضاء السبب مسببا معينا بخلاف العكس وأن أقوى الأسباب السبب العائى لاجتماع السببية والمسببية فيه وأن اطلاق للزوم على اللازم أولى من العكس لعدم اقتضاء الثاني الأول الا أن يكون لازما مساويا وأن اطلاق الحال على المثل أولى من عكسه لاستحالة وجود الحال دون محل \* واعلم أن للحقيقة والمجاز مباحث شريفة وتحقيقات لطيفة ذكرتها في شرح المختصر فعليك بمراجعتها ص (والاستعارة قد تقيده بالتحقيقية الخ) ش هذا هو القسم الثاني من قسمي المجاز وهو ما كانت علاقته تشبيهه معناه بموضوعه كما قال المصنف وعلى ما حققناه ما كانت علاقته التشبيه بشرط قصد البالغة ومن الناس من يطلق الكلام على الاستعارة ومنهم من يقيدها بالتحقيقية وانما كان كذلك لان الاستعارة تنقسم الى استعارة بالكناية وغيرها والاستعارة بالكناية تنقسم الى مصرح بها وغيره فالمرح بها تنقسم الى

عنه أما على القول باعتبار العلاقة وصف المنقول اليه فهى اطلاق وان أطلق المشفر عن قيده ثم قيد بالانسان كان مجازا مرسلًا بمرتبتين التقييد ثم اطلاق لاستعمال المقيد أولا في المطلق ثم استعمل نانيا المطلق في مقيد آخر فقوله الشارح وان أراد أنه من اطلاق اسم المقيد أى شفة البعير وقوله على المطلق هو شفة الانسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة فمشفر أطلق على شفة الانسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة لان من حيث كونها شفة مقيدة بالانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد

(قوله كاطلاق المرسن على الأنف) المرسن بفتح الميم وكسر السين وفتحها أيضا وأما ضبط الجوهرى له بكسر الميم فهو غلط والمرسن مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا ومكان الرسن هو الأنف لان الرسن عبارة عن حبل يجعل في أنف البعير فالمرسن في الأصل أنف البعير فاذا أطلق عن قيده واستعمل في (٤٦) أنف الانسان باعتبار ما تحقق فيه من مطلق أنف كان مجازا مرسلا واذا استعمل في

كاطلاق للرسن على الأنف من غير قصد الى التشبيه فمجاز مرسل فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد قد يكون استعارة وقد يكون مجازا مرسلا والاستعارة (قد تقييد بالتحقيقية)

أن الاطلاق لا من حيث التقييد بكونها للانسان والا كان من الاطلاق للقيد على القيد واذا أطلق المشفر على شفة الانسان لا من حيث انها مطلق شفة بل من حيث ان شفة هذا الانسان فيها من اللفظ والانعزال مثلا ما شبهت به شفة البعير كان استعارة لا بناء الاطلاق على التشبيه وبهذا يعلم أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون باعتبار ما يصدق عليه على وجه التجوز استعارة لا فادته أن معناه شبه بمعناه الأصلي ومجازا مرسلا لا فادته معنى مطلقا باعتبار أصله فاللفظ الواحد يكون استعارة ومرسلا باعتبار بن ومعلوم أن مفهومه مختلف باعتبار بن ومصدوقه هو المتحد فاذا كان المشفر استعارة كان مفهومه شفة تستلزم غلظا وانحلالا لها كنفس غلظ وانحلال شفة البعير واذا كان مرسلا فمفهومه مطلق الشفة المستلزمة لكونها من حيث الاطلاق بعض معنى أصلها والمصدوق في الخارج متحد في بعض الأوقات وأما قلنا في بعض الأوقات لان شفة الانسان يجوز أن لا يكون فيها وجه شبه فيصدق فيها الارسال دون الاستعارة لا يقال للمفهوم من الارسال مطلق الشفة وأما استلزامها لما ذكر فهو رعاية واعتبار للعلاقة لاننا نقول متى لم تفهم العلاقة ولو بالزوم صارت حقيقة عرفية وكذا الاستعارة متى لم تفهم المشابهة صارت حقيقة عرفية وأما قلنا فيهما بالاستلزام لما ذكر ولم نقل ان ما ذكر داخل فيما نقله اللفظ لان المنقول له اللفظ في الاستعارة هو الطرف الشبه وحده ولا يدخل فيه وجه الشبه الاتبع حيث يكون داخلا في مفهوم الطرفين وسيأتي تحقيقه والمنقول اليه في المرسل هو نفس المطلق والعلاقة هي السبب ومثل المشفر المرسن الذي هو في الأصل مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا فاذا استعمل في مطلق الأنف كأنف الانسان من حيث انه مطلق باعتبار القيد الذي هو أنف الدابة فهو مرسل واذا استعمل في أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه انشاع وتسطيح كأنف الدابة فهو استعارة فيكون لفظا واحدا يصح فيه الارسال والاستعارة في مصدوق واحد باعتبار بن والمفهوم مختلف كما تقدم في المشفر وذلك ظاهر ثم هذا التعريف للاستعارة إنما هو اذا أطلقت كما تقدم (وقد تقييد بالتحقيقية) فيكون تعريفها ما استعمل في غير ما وضعت له لعلاقة للمشابهة مع تحقق ما استعملت

تحقيقية وتخيلية فالاستعارة ثلاثة أقسام مصرح بها تحقيقية وهي أن يذكر المشبه به مرادا به المشبه ويكون المشبه أمرا تحقيقيا إما حسا أو عقلا ومصرح بها خيالية وهي أن يكون المشبه المتروك أمرا وهميا لا تحقق له في الخارج واستعارة غير مصرح بها وهي الاستعارة بالكناية وهو ذكر المشبه مرادا به المشبه به مثل \* واذا المنية أنشبت أظفارها \* هذه طريق السكاكي فالاستعارة عنده حيثئذ ثلاثة أقسام كلها مجاز والمصنف يرى أن الاستعارة على التحقيق مع التحقيقية أما

أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه انشاع وتسطيح كأنف الدابة كان استعارة والمرسن كالمشفر يجوز فيه الأمران باعتبار بن خلافا لما يوحىه كلام الشارح من أن اطلاق المرسن على الأنف يتعين أن يكون من المجاز المرسل (قوله فاللفظ الواحد) أي كمشفر قد يكون استعارة الخ بحث فيه بأنه مجاز مرسل بالنسبة الى المفهوم السككي وهو مطلق شفة واستعارة بالنسبة الى خصوص شفة الانسان ولا شك في تعابر العينين وتعدد هما وحيثئذ فلم يتم قول الشارح بالنسبة للمعنى الواحد وقد يقال مراد الشارح أن اللفظ الواحد اطلاقه على المعنى الواحد قد يكون سبيله الاستعارة وقد يكون سبيله المجاز المرسل فشفة الانسان لها اعتباران خصوص كونها شفة الانسان وكونها تحقق

لتميز

فيها المفهوم السككي وهو مطلق شفة فاستعمال مشفر في شفة الانسان باعتبار الأول سبيله

الاستعارة واستعمالها فيها باعتبار الثاني سبيله المجاز المرسل فظهر أن اللفظ الواحد يصح فيه الارسال والاستعارة في ماصدق واحد باعتبار بن والمفهوم مختلف كما علمت (قوله قد تقييد) قد لا تحقق كقوله تعالى قد يعلم ما أتى عليه وليست للتقليل لان تقييدها بالتحقيقية كثير في نفسه ويحتمل أن تكون للتقليل لان اطلاق الاستعارة عن التقييد المذكور هو الاكثر وعند اطلاقها تكون شاملة للتحقيقية والتخييلية والمكثي عنها

لتحقق معناها حسا أو عقلا أي التي تتناول أمر معلوما يمكن أن ينص عليه

(قوله لتمييز عن التخيلية والسكنى عنها) لان معنى التحقيقية محققة المعنى فتخرج التخيلية لانها عند المصنف كالسلف ليست لفظا فلا تكون محققة المعنى وأما السكا كي فهي وان كانت لفظا (٤٧) عنده الأنها غير محققة المعنى لان معناها عنده أمر

وهي وتخرج السكنى أيضا عند المصنف لانها عنده التشبيه للضرر في النفس وهو ليس بلفظ فلا تكون محققة المعنى وأما عند السلف فهي داخلة في التحقيقية لانها اللفظ للستر للضرر في النفس وهو محقق المعنى فكذا هي داخلة فيها على مذهب السكا كي لانها عنده لفظ المشبه ومعناه محقق وهو المشبه به كالاسد (قوله أي معانيها) وهو المعنى المجازي لا المعنى الحقيقي كما قد يتبادر من المتن (قوله واستعملت هي فيه) صفة جرت على غير من هي له فلذا أبرز الضمير بخلاف ما قبله (قوله حسا أو عقلا) منصوبان على نزع الخافض أو على الظرفية المجازية والعامل فيها تحقق والمراد بتحقيق معناها في الحس أن يكون معناها مما يدرك بأحدى الحواس الخمس فيصح أن يشار اليه اشارة حسية بأن يقال نقل اللفظ لهذا المعنى الحسي وبالتحقق العتلى أن لا يدرك معناه بالحواس بل بالعقل بأن كان له تحقق

لتمييز عن التخيلية والسكنى عنها (لتحقق معناها) أي معانيها واستعملت هي فيه (حسا أو عقلا) بأن يكون اللفظ قد نقل الى أمر معلوم يمكن أن ينص عليه

فيه نفس الأمر فتمييز عن السكنى عنها والتخيلية (لتحقق معناها) حينئذ أي حين استعملت فيه وعنيها (حسا أو عقلا) دونهما والمراد بالتحقق الحسي أن يكون معناها مما يدرك بأحدى الحواس الخمس فيصح أن يشار اليه اشارة حسية بأن يقال نقل اللفظ لهذا المعنى الحسي وبالتحقق العقلي أن لا يدرك بالحواس ولكن يكون متحققا في نفسه بحيث يدرك العقل ثابتا ثابتا لا يصح للعقل نفيه والحكم ببطان معناه في نفس الأمر باعتبار نظره أعنى نظر العقل خاصة بخلاف الأمور الوهمية فان العقل يحكم ببطانها دون الوهم فتصح الاشارة اليه اشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك الثابت عقلا هو الذي نقل له اللفظ أما خروج التخيلية بالتحقق فظاهر على مذهب السكا كي كما يأتي ان شاء الله تعالى في قوله هو واذا اللنية أنشبت أظفارها هو لان الأظفار عنده استعيرت لصورة وهمية لاحقيقة لها وأما على مذهب المصنف فالمراد بالأظفار حقيقتها فلا يصح اخراجها إلا أن يعتبر أن الاستعارة إنما هي باعتبار اثباتها اللنية فيكون وهميا وأما خروج السكنى عنها فلا تنها عند المصنف هي اضمار التشبيه في النفس والاضمار أمر وهمي كما قيل وفيه بحث لان الاضمار وان كان اعتباريا لانه عبارة عن عدم الاظهار لكن لا يخرج بذلك عن تحققه عقلا والاخرجت الاعتباريات التي تصف بها العقولات والحسوسات عن صحة الاستعارة التحقيقية فيها فنختص بالأمور الوجودية ولا قائل به فانها من جملة ما تجرى فيه العدميات وأما عند السكا كي فاللنية أرى يدها الطرف الآخر على ما يأتي وهو حقيقي بل حسي فلا يصح اخراجها على مذهبه ولكن هذا مبني على الأمر الظاهر في مذهبه والتحقيق أنه أراد أن اللنية أرى يدها الطرف الآخر وهو الاسد ادعاء لاحقيقة فتكون السكنى عنها على مذهبه وهمية لاحقيقية أيضا لان كون اللنية أسدا غير محقق عقلا وفي كونها غير حقيقية ولو على هذا الاعتبار نظر لان المعنى الذي أطلق عليه اللفظ محقق وادخله في جنس الاسد لو كان يكون به المعنى وهميا كانت كل استعارة وهمية فان الاسد اذا أطلق على الرجل باعتبار الشجاعة لم يطلق عليه حتى أدخل في جنس الاسد فتكون

الاستعارة بالسكنى فليست عندها استعارة في الحقيقة لان اللنية عنده مستعملة في موضوعها كما سيأتي وأما التخيلية وهو ما اذا كان للشبه وهميا فلا تنها عنده لاستعمال الانبعا للاستعارة بالسكنى وسيأتي افرادها بالذكر فلذلك أطلق هذا الفصل ثم قال وقد تقييد بالتحقيقية أي بناء على انقسامها الى النوعين فيفيد حينئذ تخصيص لافراد تلك بفصل أو بقيد لا يوضح ان مشينا على رأيه وعلى القولين فنجعل هذا الباب مقصورا على الاستعارة التحقيقية وانما تقييد بالتحقيقية لتحقق معنى الاستعارة فيها لان المشبه في غيرها ليس محققا وما ليس محققا ليس جدبرا بأن يستعار له لفظ موضوع لغيره ويحتمل أن يكون التقدير سميت تحقيقية لتحقق معناها أي معنى الاستعارة وهو المشبه وتحقق ذلك للمعنى تارة يكون حسا وتارة يكون عقلا فالحسي كاطلاق الاسد على الرجل الشجاع في نحو قول زهير

وثبت في نفسه بحيث لا يصح للعقل نفيه في نفس الأمر والحكم ببطانته بطلانه فتصح الاشارة اليه اشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك الثابت عقلا هو الذي نقل له اللفظ وهذا بخلاف الأمور الوهمية فانها لا تثبت لها في نفسها بل بحسب الوهم ولذا كان العقل لا يدركها ثابتة ويحكم ببطانها دون الوهم (قوله بأن يكون) أي بسبب أن يكون (قوله الى أمر معلوم) أي وهو المعنى المجازي

ويشار اليه اشارة حسية أو عقلية فيقال ان اللفظ نقل عن مسماه الاصلى فجعل اسماله على سبيل الاعارة للبانسة في التشبيه أما الحسى فكقولك رأيت أسدا وأنت تريد رجلا شجاعا وعليه قول زهير \* لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* أى لدى رجل شجاع ومن لطيف هذا الضرب ما يقع التشبيه فيه في الحركات كقول أبي دلالة يصف بقلته

أرى الشهباء تعجن اذ غنونا \* برجلها وتخبر باليدن

شبه حركة رجلها حيث لم تثبت على موضع تعتمد ما عليه وهو نازهاهتين نحو يديها بحركة يدي العاجن فانها لا يثبتان في موضع بل تزولان الى قدام لرخاوة العجين وشبه حركة يديها بحركة الخابز فانه يثني يده نحو بطنه ويحدث فيها ضرر بامن التقويس كما نجد في بدالباة اذا اضطربت في سيرها ولم تقوى على ضبط يديها وأن ترمى بها الى قدام وأن تشد اعناده حتى تثبت في الموضع الذي تقع عليه فلا تزول عنه ولا تنتنى

(قوله ويشار اليه اشارة حسية) أى لكونه مدركا باحدى الحواس الخمس وكلام السارح يوجبى للقول بأن اسم الاشارة موضوع للحسوس مطلقا وتقدم أنه خلاف التحقيق والحق أنه موضوع للحسوس بحاسة البصر فقط وأن استعماله في الحسوس بغير تلك الحاسة مجاز وقوله ويشار اليه الخ عطف تفسير لما قبله (قوله أو عقلية) أى لكونه له ثبوت في نفسه وان كان غير مدرك باحدى الحواس الخمس الظاهرة بل بالعقل (قوله كقولك أى) (٤٨) كالاسد في قول زهير بن أبي سلمى يضم السين وسكون اللام

ويشار اليه اشارة حسية أو عقاية فالحسى ( كقولك لدى أسد شاكي السلاح) أى تام السلاح (مقذف  
أى رجل شجاع)

وهمية وقد تقدم أنها تحقيقية فافهم ( كقولك) أى ومثال المنحقق حسا قوله (لدى أسد شاكي  
السلاح) أى تام السلاح وهو مأخوذ من الشوكة يقال رجل ذو شوكة أى ذو اضرار فأصله شاوك ثم  
أخرت العين فصارت مقوصا فقل شاكي وفسرت شوكة السلاح بنامة لأن تمام السلاح معناه كونه أهلا  
للأضرار به فيسكون معنى تمامه شدة حدته وجودة أصله ونفوذ عند الاستعمال ويحتمل أن يكون  
تفسيرها بالتمام لان طول السلاح وتمامه يدل على قوة مستعمله فيفهم منه أنه ذو شوكة ونسب الى  
السلاح لاستنزامه هذا المعنى في صاحبه والخطب في ذلك سهل (مقذف) اسم مفعول من قذفه  
رمى به وهو يحتمل معنيين أحدهما أنه قذف به في الحروب ورمى به فيها حتى صار عارفا بها فلا تهوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

فان أسداهنا استعارة تحقيقية لان معناها هو الرجل الشجاع أمر محقق حسى ونارة يكون عقليا كقولك  
أبدت نوراً تريد حجة فان الحجة عقلية لا حسية فانها تدرك بالعقل وليست الالفاظ هى الحجة فتكون

أى

بالحيوان للفرس وادعى أنه فرد من أفرادها واستعير اسم الشبه

به للشبه على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية لان المستعاره وهو الرجل الشجاع محقق حسا لا درا كبحاسة البصر (قوله أى تام  
السلاح) تفسير لشاكي السلاح فشاكي صفة مشبهة أى تام سلاحه فأضافته لفظية لاتفيده تعريفا فلذا وقع صفة للتكرة وهو  
مأخوذ من الشوكة يقال رجل ذو شوكة أى رجل ذو اضرار فأصله شاوك قلب قلبا مكانا فصار شاكو قلبت الواو ياء لوقوعها  
متطرفة بعد كسرة وفسرت شوكة السلاح بنامة لان تمام السلاح عبارة عن كونه أهلا للأضرار فيسكون معنى تمامه شدة حدته  
وجودة أصله ونفوذ عند الاستعمال ويحتمل أن يكون تفسيرها هنا بالتمام لان تمامه أى اجتماع آلاته يدل على قوة مستعمله فيفهم منه  
أنه ذو شوكة أى اضرار ونسب الى السلاح لاستنزامه هذا المعنى في صاحبه والخطب في ذلك سهل اه يعقوبى (قوله مقذف) هو اسم  
مفعول من قذفه رمى به وهو يحتمل معنيين أحدهما أنه قذف به في الحروب ورمى به فيها كثيرا حتى صار عارفا بها فلا تهوله ونائبها  
أنه قذف بالبحر ورمى به أى زيد في لحمه حتى صار له جسامته أى سمن ونباله أى غلظ فعلى للمعنى الاول يكون قوله مقذف نجر يدا للملأمة  
المستعاره وعلى المعنى الثانى لا يكون مقذف نجر يدا ولا ترشيعا للملأمة لكل من المستعار منه والمستعار له ويحتمل أن يكون مقذف  
اسم فاعل ويكون المعنى أن هذا الاسد من الرجال قذف بلحم أعدائه ورمى به عند تقطيع أجسامهم فصار من جملة اللعدودين من أهل  
القوة الاسدية التى بها توصل وتمكن من تقطيع لحم الحيوانات ورميه به وعلى هذا فيكون قوله مقذف ترشيعا للملأمة المستعار  
منه يتمحل فتأمل

وأما العقل فكقولك أبدت نورا وأنت تريد حجة فإن الحجة مما يدرك بالعقل من غير وساطة حس إذا للفهوم من الالفاظ هو الذي ينور القلب ويكشف عن الحق لا الالفاظ أنفسها وعليه قوله عز وجل اهدنا الصراط المستقيم وأما قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فعلى ظاهر قول الشيخ جاز الله العلامة استعارة عقلية لأنه قال شبهه باللباس لاشتماله على اللباس ما غنى الإنسان واللبس به من بعض الحوادث وعلى ظاهر قول الشيخ صاحب الفتاح حسية لأنه جعل اللباس استعارة لما يلبسه الإنسان عند جوعه وخوفه من امتناع اللون ورثمة الهيئة فلاستعارة ما تضمن تشبيهه معناه بموضوع له والمراد بمناه ما غنى به أى ما استعمل فيه فلم يتناول ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به محوز يد أسد ورأيت أسدا ونحو رأيت به أسدا لاستحاله تشبيهه بشئ بنفسه على ان المراد بقولنا ما تضمن مجاز تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها (٤٩) والجزا لا يكون مستعملا فيما وضع له وهناتى لا بد

من التشبيه عليه وهو أنه إذا أجرى في الكلام لفظ دلت اقربنة على تشبيه شئ به معناه فيكون ذلك على وجهين أحدهما أن لا يكون المشبه مذكورا ولا مقدار كقولك غنت لنا طيبة وأنت تريد امرأة ولقيت أسدا وأنت تريد رجلا شجاعا ولا خلاف أن هذا ليس بتشبيه وان الاسم فيه استعارة والثاني أن يكون المشبه مذكورا أو مقدرا فاسم المشبه به ان كان خبرا أو في حكم الخبر كخبر كان وان المقبول الثاني لباب علمت

(قوله أى قذف) بكسر الذال مخففة في المهلين لا مشددة كما قيل والا صار قوله كثيرا ضاعا (قوله ورى به) تفسير لما قبله أى زاد الله أجزاء لحمه حتى صار لحمه كثيرا قالوا.

أى قذف به كثيرا الى الوقائع وقيل قذف باللحم ورى به فصار له جسامه ونباله فلا سدها مستعار للرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى والعقل كقوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق) وهو ملة الاسلام وهذا أمر متحقق عقلا قال المصنف رحمه الله تعالى فلاستعارة

فيوصف بالنباله في تلك الحروب وجسامه أى قوة وعظمة خطر فيها من قولهم هذا الأمر جسم أى عظيم وثانيهما أنه قذف في تلك الحروب بسبب اللحم الذى فيه الدال على قوته وبسبب عقله الدال على أنه أهل لطاف من جملة من له جسامه بسببها قذف في الحروب ونباله بسببها يقوم لها وهذا الوجه يخالف الاول في معنى الجسامه وفي ترتيب النباله والجسامه في الاول على القذف وتقدمهما على الثانى ويحتمل أن يكون اسم فاعل ويكون المعنى أن هذا الاسد من الرجال قذف باللحم ورى به عند تقطيع أجسام الاعداء فصار من جملة المعدودين من أهل الجسامه أى القوة الاسديه التى بها توصل وتمكن من تقطيع لحم الحيوانات والرى به عنها ومن أهل النباله التى بها توصل الى ذلك التقطيع فان القوة تحتاج الى حيلة التوصل الأترى أن الاسد يحتاج الى تحيل وتحيل يتمكن به من المراد لذلك قيل ان الوجه الاول اعنى كون مقذف بصيغة اسم للمفعول باحتياله على ما تقدم ملامم للمستعار له فيكون تجر يداو الثانى اعنى كونه بصيغة اسم الفاعل على ما تقدم ملامم للمستعار منه فيكون ترشيعا ولا يخلو كونه ترشيعا من محل ما وقد علم مما فررنا أن الجسامه والنباله لا تختص بتقدير كونه اسم فاعل ولا بكونه اسم مفعول بل تجرى في الاحتمالين تأمله ولا شك أن الاسد في المثال مستعار لما يصدق عليه الرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى مثال المتحقق عقلا قوله تعالى في تعليم العباد دعاه (اهدنا الصراط المستقيم) فان الصراط المستقيم فى الاصل هو الطريق الذى لا اعوجاج به حتى يوصل الى المطلوب واستعير لمعنى متحقق عقلا وهو القواعد المدلولة بالوحى ليؤخذ بمقتضاها اعتقادا وعملا ولا شك أن تلك القواعد أمر معنوى وهو المسمى بالدين الحق ولهذا فسر الصراط المستقيم بقوله (أى الدين الحق) ووجه الشبه التوصل الى المطلوب بكل منهما قال المصنف فى الايضاح فلاستعارة ما تضمن تشبيهه معناه بما

حسية بل الالفاظ دالة على الحجة وكذلك قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق فان الصراط حقيقة فى الطريق الجادة واختلفوا فى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فظهر كلام

(٧ - شرح التلخيص رابع) للتعبية (قوله جسامه) أى سمن ونباله أى غلظ وهو عطف لازم (قوله اهدنا الصراط المستقيم) أى فالصراط المستقيم فى الأصل هو الطريق الذى لا اعوجاج فيه استعير للدين الحق بعد تشبيهه باستعارة نصرية تحقيقية ووجه الشبه التوصل الى المطلوب فى كل وانما كانت تحقيقية لان السمر له وهو الدين الحق محقق عقلا وذلك لان الدين الحق المراد بملة الاسلام بمعنى الأحكام الشرعية وهى لها متحقق وثبوت فى نفسها (قوله قال المصنف) أى فى الايضاح والغصم من نقله لكلام المصنف افادة أن المصنف يجعل زيد أسد تشبيها بليغا لاستعارة لان حد الاستعارة لا يصدق عليه والاعتراض عليه بما سأتى بقوله وفيه بحث (قوله فلاستعارة) أى مطلقا من غير تقييد بكونها تحقيقية بدليل أنه لم يذكر فى هذا التعريف تحقق المعنى حسا وعقلا

والحال فالأصح أنه يسمى تشبيهاً وإن الاسم فيه لا يسمى استعارة لأن الاسم إذا وقع هذه للواقع فالكلام موضوع لاثبات معناه لما يعتمد عليه أو نفيه عنه فإذا قلت يز بدأسد فقد وضعت كلامك في الظاهر لاثبات معنى الأسد لز يدوإذا امتنع اثبات ذلك له على الحقيقة كان لاثبات شبه من الأسد له فيكون اجتنابه لاثبات التشبيه فيكون خليقاً بأن يسمى تشبيهاً إذا كان انما جاء ليفيد بخلاف الحالة الأولى فإن الاسم فيها لم يجتنب لاثبات معناه لا شئ كما إذا قلت جاءني أسد ورأيت أسداً فإن الكلام في ذلك موضوع لاثبات المحبىء واقام من الأسد والرؤية واتعمدك عليه لاثبات معنى الأسد لشيء فلم يكن ذكر الشبه به لاثبات التشبيه وصار قصد التشبيه مكتوناً في الضمير لا يعلم إلا بعد الرجوع الى شئ من النظر ووجه آخر في كون التشبيه مكتوناً في الضمير وهو أنه إذا لم يكن للشبه مذكور اجاز أن يتوهم السامع

(قوله ماتضمن تشبيهه معناه بما وضع له) أى لفظ تضمن تشبيهه معناه المراد منه حين اطلاقه وهو المعنى المجازى بمعناه الحقيقي الذى وضع هوله فالضمير في وضع راجع للمالأولى لاثباته فالصلة تجرية على غير من هولى والمراد بتضمن اللفظ لتشبيهه معناه بشئ افادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة من حيث انه لا يصح أن يستعمل فيه الابعلاقة المشابهة لعدم صحة الحمل حينئذ قال في الاطول وقد افاد هذا التعريف الذى ذكره المصنف أن اللفظ لا يستعار (٥٠) من المعنى المجازى وإن كان مشهوراً فيه لمعنى مجازى آخر لأن المعنى المجازى

ماتضمن تشبيهه معناه بما وضع له والمراد بمعناه معانى باللفظ واستعمل اللفظ فيه فعلى هذا يخرج من تفسير الاستعارة نحو يز بدأسد ورأيت يز بدأ أسداً ومررت بز بدأسداً انما يكون اللفظ مستعملاً فيما وضع له وإن تضمن تشبيهه شئ به وذلك لانه اذا كان معناه عين المعنى الموضوع له

وضع له ومعنى تضمن اللفظ تشبيهه معناه بشئ افادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة وبالتنظر الى المعنى من حيث انه لا يصح أن يستعمل فيه الابعلاقة المشابهة وعلى تقدير صلاحية سواها فالقرينة مانعة من ذلك ثم قال والمراد بمعناه معانى به اللفظ واستعمل اللفظ فيه يعنى بالمعنى الذى وضع له اللفظ وضما مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة في التعريف لان هذا هو المراد عند الاطلاق والتشبيه عليه لزيادة البيان ثم قال فعلى هذا أى على ما ذكر من أن الاستعارة ماتضمن تشبيهه معناه بما وضع له يخرج عن تفسيرها ما استعمل فيما وضع له نحو يز بدأسد ورأيت يز بدأ أسداً ومررت بز بدأسداً لان لفظ الأسد في هذه الأمثلة وإن تضمن تشبيهه معناه بشئ بواسطة اجراءه على غير معناه لا يصدق عليه على وجه يصح أنه تضمن تشبيهه معناه بما وضع له وانما قلنا لا يصدق عليه ما ذكر على وجه يصح فلا يدخل لان التعمد في دلالة الكلام ما يصح وبيان عدم صحته أنه لو دخل والغرض أنه مستعمل في معناه الذى وضع له كان التقدير أن لفظ الأسد فيها تضمن تشبيهه معناه الذى وضع له بمعناه الذى وضع له فيكون معنى الأسد في تلك الأمثلة مشبهاً بنفسه ضرورة أن معناه هو المستعمل فيه اللفظ وهو الموضوع له ذلك اللفظ وفي ضمن ذلك أنه مشبه وهو في نفس الأمر مشبه به وحاصله أن قولنا تضمن هذا اللفظ تشبيهه ما وضع له

الزمن شئى أنها عقلية لأنه قال شبه ما غشى الانسان من بعض الحوادث باللباس لاشتاله على اللباس وظاهر كلام السكاكى أنها حسية لانه جعل اللباس استعارة للملبس الانسان عند جوعه وخوفه من

لم يوضع له اللفظ اه أى وأما تشبيه المعنى المجازى بشئ آخر واثبات لازمه له فهذا لا يضر فيه كإفى قوله تعالى فاذا قمها الله لباس الجوع والخوف فإنه شبه ما غشى أهل تلك القرية التى كفرت بنعم الله عند جوعهم وخوفهم من الصفرة وانتفاع اللون والنحول باللباس بجامع الاشتمال فى كل واستعبر اللباس لذلك استعارة تصريحية تحقيقية ثم شبه أيضاً ما غشهم عند جوعهم وخوفهم بمعلوم مربع تشبيهاً مضمراً فى النفس على طريق الاستعارة

بالكناية واثبات الاذافة تخييل فى الآية ثلاث استعارات تحقيقية ومكنية وتخييلية (قوله والمراد بمعناه معانى باللفظ) لم واستعمل اللفظ فيه) يعنى الآن حال اطلاقه أى وليس المراد بمعناه المعنى الذى وضع له اللفظ وضما مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة فى التعريف وان كان المراد بالمعنى عند الاطلاق ما ذكر لأن التنبه عليه لزيادة البيان (قوله فعلى هذا) أى فاذا فرغنا على هذا الحد المذكور وهو أن الاستعارة لفظ تضمن تشبيهه معناه بما وضع له يخرج من تفسيرها أسد ونحوه كحمار وبدر من قولك يز بدأسد أو حمار أو بدر فلا يكون استعارة بل هو تشبيهه بليغ بنذ الأداة فقول الشارح نحو يز بدأسد فيه حذف كما علمت أى نحو أسد من قولك يز بدأسد (قوله ما يكون اللفظ) بيان للنحو وكان الأولى أن يقول من كل لفظ استعمل فيما وضع له (قوله وإن تضمن) أى ذلك اللفظ المستعمل فيما وضع له وقوله به أى بمعناه الموضوع له ولا شك أن لفظ الأسد فى الأمثلة السابقة مستعمل فى المعنى الذى وضع هوله وهو الحيوان المنفرد وان تضمن تشبيهه شئ وهو يز بدأسد لکن ذلك الشئ ليس معنياً بذلك اللفظ وحينئذ فلا يكون ذلك اللفظ مجازاً فلا يكون استعارة (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى خروج لفظ الأسد فى الأمثلة المذكورة عن حد الاستعارة (قوله لانه) أى الحال والشأن وقوله اذا كان معناه أى معنى لفظ الأسد المستعمل فيه فى الأمثلة المذكورة (قوله عين الموضوع له) أى للمعنى المجازى

في ظاهر الحال أن المراد باسم الشبهه ما هو موضوع له فلا يسلم قبل التشبيه فيه إلا بعد شيء من التأمل بخلاف الحالة الثانية فإنه يتنوع ذلك فيه مع كون الشبهه مذكورا أو مقدرًا \* ومن الناس من ذهب إلى أن الاسم في الحالة الثانية استعارة لأجرائه على الشبهه مع حذف كلمة التشبيه وهذا الخلاف لفظي راجع إلى الكشف عن معنى الاستعارة والتشبيه في الاصطلاح وما اخترناه هو الأقرب لما أوضحنا من للناسبة وهو اختيار المحققين كالقاضي أبي الحسن الجرجاني والشيخ عبد القاهر والشيخ جبار الله العلامة والشيخ صاحب المفتاح رحمهم الله غير أن الشيخ عبد القاهر قال بعد تقرير ما ذكرنا فإن أبيات الآن تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فإن

وهو الرجل الشجاع (قوله لم يصح تشبيهه معناه) أي المستعمل فيه وهو عين الموضوع له أي لا يصح أن يقال فيه شبهه معناه المستعمل فيه معناه الموضوع له لما فيه من تشبيه الشيء بنفسه وتشبيه الشيء بنفسه محال والحاصل أن قولنا ضمن هذا اللفظ تشبيهه معناه بما وضع له يقتضي أن ههنا معنى استعمال فيه اللفظ وآخر وضع له شبه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له أحد التشبهه والشبهه وهذا قاسد وحينئذ فيؤخذ من تعريف الاستعارة السابق أن نحو الأسد في الأمثلة المذكورة خارج بطريق اقتضاء التعريف الغابرة فيكون هذا الخارج من قبيل التشبيه البليغ لا من (٥١) الاستعارة (قوله لاستحالة الخ) أو رد عليه أن كون

اللفظ مستعملا فيما وضع له مشبها بما وضع له لا يقتضي تشبيه الشيء بنفسه ألا ترى أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في المشبه صدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه وأجيب بأن لا نسلم أن المشترك إذا استعمل بتلك الحيفية يصدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له لأن المشترك موضوع بأوضاع متعددة

لم يصح تشبيهه معناه بالمعنى الموضوع له لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على أن ما في قولنا ضمن عبارة عن المجاز بقرينة تقسيم المجاز إلى الاستعارة وغيرها وأسدى في الأمثلة المذكورة ليس بمجاز لكونه مستعملا فيما وضع له وفيه بحث لا نالنا سلم أنه

يقتضي إذا حمل على الصحة التي هي أصل العبارة أن هنا معنى استعمال فيه اللفظ وآخر وضع له ليصح تشبيه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له أحد التشبهه والشبهه به وهو قاسد فاخذ من التفسير السابق أن نحو الأسد في هذه الأمثلة خارج بطريق اقتضاء التعبير الغابرة فيكون هذا الخارج من التشبيه لا من الاستعارة ويفهم من تعريف الاستعارة بما تضمن تشبيه معناه بما وضع له أنه لا يصح تشبيه معناه بالمعنى المجازي إذ لم يوضع له فلا يصح معنى النقل في الاستعارة من المجاز وهو ظاهر أن لم يصح حقيقة عرفية بالشهرة ويرد على ما قررنا أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في المشبه صدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له مشبها بما وضع له لا يقتضي تشبيه الشيء بنفسه حتى يتشكل عليه في إخراج نحو ما تقدم عن التعريف وقد أجبت عنه بما هو غير مرضي ولكن هذه مناقشة في مجرد اقتضائه ما ذكر تشبيه الشيء بنفسه والافلاحي خروج نحو زيد أسد عن التعريف إذ ليس فيه تشبيهه معناه بما وضع له بل فيه تشبيه غيره بمعناه ومسألة المشترك داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث يستعمل بتلك الحيفية تأمل ثم قال على أن الاحتجاج في إخراج تلك الأمثلة إلى اقتضاء التشبيه الغابرة بين المعنى وما وضع

انتفاع اللون ورتانة الهيئة قلت وليس كلام الزمخشري واضحا في أن التشبه عقلي لأنه جعل المشبه ما غشى الإنسان من بعض الحوادث فتدبر بدبه ما يحصل من الجوع والخوف من انتفاع اللون كما قال

فهو من حيث وضعه معنى يكون ما عداه غير ما وضع له من حيث ذلك الوضع وإن كان موضوعا له بوضع آخر وحينئذ فالمشترك المذكور داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث استعمل المشترك بتلك الحيفية (قوله على أن ما الخ) هذه العلوة من تنمة كلام الصنف مقوية لما ذهب إليه من إخراج الأسد في الأمثلة المذكورة عن الاستعارة وخاصة لا يحتاج في إخراج الأسد في تلك الأمثلة عن الاستعارة إلى اقتضاء التشبيه الغابرة بين المعنى وما وضع له والالزم تشبيه الشيء بنفسه لأننا شينا غنينا عن هذا التطويل المذكور وهو أن نقول إن لفظ الأسد في الأمثلة كلها خارج عن التعريف بقوله ما تضمن لأن ما وافقه على المجاز وأسدى في الأمثلة ليس بمجاز وليست وافقه على لفظ حتى يحتاج للإخراج بما ذكرنا وصح الإخراج به أيضا وإنما كانت ما وافقه على مجاز لا إذا قسمنا المجاز والى استعارة وغيرها ثم أردنا تفسير الاستعارة من القسمين بعد التقسيم فلأنسب أن يؤخذ في تعريف الجنس الجامع لقسمة المجاز دون ما هو أبعد لخروجه عن تعريف مطلق المجاز وإنما كان الأنسب أن يؤخذ المجاز جنسا لأنه هو الأقرب للنوع الذي أريد تمييزه عن مقابله وحينئذ تكون ما عبارة عنه (قوله لكونه مستعملا فيما وضع له) هذا آخر كلام الصنف في الإيضاح (قوله وفيه بحث) أي في كلام الصنف بحث من حيث إخراج الأسد في الأمثلة المذكورة عن الاستعارة (قوله لا نسلم أنه) أي الأسد في الأمثلة المذكورة

حسن دخول أدوات التشبيه لا يحسن اطلاقه وذلك كأن يكون اسم التشبه بمعرفة كقولك زيدا الأسد وهو شمس النهار فإنه يحسن أن يقال زيدا كالأسد وخلته شمس النهار وإن حسن دخول بعضها دون بعض هان الخطب في اطلاقه وذلك كأن يكون نكرة غير موصوفة كقولك زيدا أسد فإنه لا يحسن أن يقال زيدا كاسد ويحسن أن يقال كأن زيدا أسد ووجدته أسدا وإن لم يحسن دخول شيء منها إلا بتغيير الصورة الكلام كان اطلاقه أقرب لعموم تقدير أداة التشبيه فيه وذلك بأن يكون نكرة موصوفة بما لا يلائم التشبه به كقولك فلان بدر يسكن الأرض وهو شمس لا تغيب وكقولك شمس تألق والفرانق غروبها \* عناو بدر والصدود كسوفه

(قوله مستعمل فيما وضع له) أي الحيوان المفترس (قوله بل في معنى الشجاع) أي وحيث لفظ أسد له معنيان شبه معناه المراد منه وهو الشجاع الذي يذفر من أفراده بالمعنى الموضوع له وهو الحيوان المفترس واستعماله له فيكون أسد حيث مجازا بالاستعارة لصدق تعريفها الذي ذكره الصنف عليه (٥٢) وليس هناك جمع بين الطرفين لمساءلة أن زيدا ليس هو التشبه بالأسد

مستعمل فيما وضع له بل في معنى الشجاع فيكون مجازا واستعارة كافي رأيت أسدا رمي بقرينة حملة على زيد ولا دليل لهم على أن هذا

له فخرج تلك الامثلة والالزم تشبيه الشيء بنفسه لأن ما في قولنا مضمون تشبيه معناه بما وضع له لا يريد بها النظم تضمن حتى يحتاج إلى الإخراج بما ذكره وان صح الإخراج به أيضا وإنما يريد به المجاز بقربة تقسيم للجواز إلى الاستعارة وغيرهما فإذا أردنا تعريف الاستعارة من التقسيم بعد التقسيم أخذنا في حدها الجنس الجامع لسمى المجاز دون ما هو أبعد لخروجه عن تعريف مطلق المجاز وإذا كان المناسب أن يؤخذ جنس هو المجاز لأنه هو الأقرب للنوع الذي أراده بتمييزه عن مقابله فماتكون عبارة عنه فيخرج نحو الأسد في الامثلة السابقة لأنه حقيقة إذ هو مستعمل فيما وضع له والمجاز مستعمل في غير ما وضع له ويدل على أنه مستعمل فيما وضع له إجماله على ما لا يصدق عليه فوجب تقدير أداة التشبيه ليصح الكلام والا كان كذا وحذف الأداة لأداة التشبيه البليغ وعلى هذا يكون معنى قولنا زيدا أسدا أنه كالأسد فيكون المضمول كونه شبيها بالأسد لا كونه ذاتا هي نفس الأسد مبالغة أو حقيقة وفرق بين اللغتين أه كلامه مع بساط وفيه بحث لأن إخراج تلك الامثلة مبني على أن الأسد فيها مستعمل في معناه الذي هو الحيوان المعروف وإن الأداة مقدره قبل الأسد ونحن لانعلم أن الأداة مقدره حتى يكون المراد بالأسد معناه الحقيقي لأن القدر كالمذكور فيلزم انتفاء المبالغة في التشبيه وحيث كان المراد بنحو هذا التركيب إجراء الاسدي على زيد بقضاء لفظ المبالغة المقصودة وجب كون الأسد منقولا لمعنى هو التشبه ثم أجرى على زيد فلما راد بالأسد ذات مصدوقة للشجاع ثم أخبر بمفهومها عن زيد وإذا تحقق هذا صدق أن الأسد لفظ تضمن تشبيه معناه وهودات مصدوقة للشجاعة بما وضع له أصالة وهو الحيوان المفترس ولا يقال فقد جمع بين التشبه وهو زيد والتشبه به وهو الأسد المعروف والاستعارة يجب السكاكي \* وأعلم أن قولنا إن التشبه هنا عقلي أو حسي إنما يرد بالحسي فيه الحس الحقيقي لا الخيالي فإن الخيال داخل هنا في حكم الوهمي فيكون من قسم الاستعارة التخيلية ونزير بد بالعقلي أعم من

الحقيقي بل التشبه كلي زيد المذكور وهو الشجاع وقوله بل في معنى الشجاع أي بل يختار ويرجح أنه مستعمل في معنى الشجاع فالشارح لا يجمع جواز أن يكون مستعملا فيما وضع له وأن يكون الترتيب من باب التشبيه البليغ بأن يكون سوق الكلام لا يثبت تشبيه زيد بالأسد كذا قيل وهذا بعيد من عبارة الشارح المذكورة فنأمل \* وأعلم أنه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهبية من حيث وجودها وحصولها في ذهن إذ لا يصح تشبيهها بالأسد قطعا مع أن التشبيه معتبر في الاستعارة بل المراد به الذات المبهمة المشبهة

بالأسد وتلقى الجار بالأسد على هذا باعتبار أنه إنما يطلق على تلك الذات مأخوذة مع ذلك الوصف فكان على

الوصف جزء مفهومه المجازي أه فترى (قوله فيكون مجازا) أي لأنه مستعمل في غير ما وضع له وقوله واستعارة أي لأنه لفظ تضمن تشبيه معناه المراد منه بالمعنى الذي وضع له (قوله بقربة حملة) متعلق بمستعمل القدر في قوله بل في معنى الشجاع أي بل مستعمل في معنى الشجاع بقربة حملة ويصح أن يكون متعلقا بقوله فيكون مجازا وحيث يثبت كون جوابا عما يقال المجاز مشروط بوجود القرينة لأنه من ارادة الحقيقة ولا قرينة هنا وحاصل الجواب أن لا نسلم عدم القرينة هنا بل هنا قرينة وهي حملة على زيد ولا يقال أنه دلالة للحمل على كون الأسد مستعملا في معنى الشجاع لجواز أن يراد به المعنى الموضوع له وتقدر الأداة لا نقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر ومسوخ الكلام بالتقدير ما لا يلتفت إليه (قوله ولا دليل لهم) أي للقوم التابع لهم الصنف أي لا دليل لهم صحيح منتج لدعواهم من أن أسدا في الامثلة المذكورة مستعمل في حقيقته وعلى هذا فلا منافاة بين قوله ولا دليل لهم وبين قوله بدوا استدلالهم الخ تأمل (قوله على أن هذا) أي نحو زيدا أسد



فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوه في شيء من هذه الامثلة ونحوها الابتغير صورته كقولك هو كالبدرا لانه يسكن الارض وكالشمس  
الانه لا يضيئ وكالشمس المتألفة الا ان الفراق غروها وكالبدرا الا ان الصدود كسوفه وقد يكون في الصفات والصفات التي تجسيء في  
هذا النحو مما يحيل تقدير اداة التشبيه فيه فيقرب مطلقه أكثر وذلك مثل قول أبي الطيب

أسد دم الاسد الهز برخصابه \* موت فريص اللوت منه برعد

فانه لا سبيل الى أن يقال المعنى هو كالاسد وكالموت في ذلك من التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل أنه دونه أو مثله  
(قوله على حذف اداة الخ) أي محمول على حذف اداة التشبيه وان التقدير زيد كالاسد حتى يكون أسد مستعملا فيما وضع له (قوله  
واستدلهم) مبتدأ خبره فاسد الآتي وقوله على ذلك أي على ما ذكر من (٥٣) أن أسدا ونحوه في الامثلة المذكورة مستعمل في

حقيقته وأنه محمول على  
حذف اداة التشبيه (قوله  
بأنه قد أوقع الاسد على  
زيد) أي حمل عليه وأخبر  
به عنه (قوله أن الانسان  
لا يكون أسدا) أي فقضاء  
أن يكون حملة عليه غير  
صحيح لوجوب كون المحمول  
عين الموضوع في المعنى  
(قوله فوجب المصير) أي  
الرجوع (قوله بحذف  
أدائه) الباء للابسة أي  
الملابس لحذف أدائه  
(قوله قصدا الى المبالغة)  
علة للحذف أي وإنما  
حذفت الأداة لاجل قصد  
المبالغة في زيد بإيهام أنه  
عين الاسد (قوله لان  
المصير الى ذلك) أي التشبيه  
بحذف الأداة (قوله  
حملة على زيد صحيح) لان  
المعنى زيد رجل شجاع  
والحاصل أن قولنا زيد  
أسدا هل يدرج شجاع  
كالاسد تحذف المشبه وأداة

على حذف اداة التشبيه وان التقدير زيد كأسد واستدلهم على ذلك بأنه قد أوقع الاسد على زيد ومعلوم  
أن الانسان لا يكون أسدا فوجب المصير الى التشبيه بحذف أدائه قصدا الى المبالغة فاسد لان المصير  
الى ذلك انما يجب اذا كان أسد مستعملا في معناه الحقيقي وأما اذا كان مجازا عن الرجل الشجاع فحملة  
على زيد بصحيح وبدل

فيها جحد المشبه لانا نقول المشبه هو ذات اتصفت بالشجاعة ولم يذ كر لفظها وقد ذكر المشبه به مكانها  
فأخبر معناها عن زيد وأما زيد فليس مشبهه بالامن حيث كونه ذاتا صادرة عنها الشجاعة وبذلك الحيثية  
أخبر عنه وأما من حيث انه شخص عين بهذا العلم فليس مشبهه وانما قلنا ان المنقول له الاسد هو الذات  
الصدوقة للشجاعة لا مفهوم الشجاع لانه بحسب الظاهر فاسد ضرورة أن الاستعارة مبنية على تشبيه  
أحد الطرفين بالآخر في وجه ثم ينقل لفظ المشبه به الى المشبه ومفهوم الشجاع وجه شبه خارج عن الطرف  
المنقول اليه من طرفي التشبيه ولو أدخل مفهوم الشجاعة في المنقول اليه لزم حصة الاستعارة في المشبه  
مع عدم صحة التشبيه فيه ضرورة أن التشبيه لا يصح مع ادخال الوجه في الطرف المشبه والا لزم  
الحاجة الى وجه آخر وهو باطل ولكن هذا انما هو في جمهور التشبيه وجهه والافتد يكون الوجه  
داخلا في مفهوم الطرفين فيلزم دخوله في المستعار له لكن تكون الدلالة عليه باللفظ للمستعار تبعا اذ  
الاصلي في النقل أن يكون للطرف بخصوصه لا من حيث الوجه فافهم واذا تبين هذا ظهر أن الاستدلال  
على حذف الأداة بكون الاسد أجرى على زيد ومعلوم أن الانسان لا يكون أسدا فتعين تقدير الأداة  
مبنى على أساس تبين انهدامه وهو أن يراد بالاسد معناه الاصلي فلي هذا اذا قلنا زيد أسد فهو بمنزلة  
رأيت أسدا برمي في كونه استعارة وأنه لفظ نقل من المشبه الى المشبه وانما يتعين كونه تشبيها لو كان  
بحيث لو جعل في مكان المشبه لم يصح فان اسناد التشبيه هو أن لا يصح ايقاع المشبه موضع لفظ المشبه به  
وسواء جئت في كان السطح بحيث يتأني فيه تقدير الأداة كقوله تعالى وهي تمر بالسحاب أولا يمكن الا  
بالتأويل والنظر الى المعنى كقوله تعالى وما يستوي البحران اذا لو جعل مكان البحرين المؤمن والكافر  
الذين هما المشبهان أو قلبهما وقيل في غير القرآن مثلا وما يستوي المؤمن والكافر لم يصح مع قوله ومن

الوجداني ألا ترى أن الجوع والخوف وجدانيان وقد سموها عقليين وترى يدب الوهمي أعم من الحيالي  
وهذا كله على خلاف الاصطلاح السابق في أركان التشبيه فانا ألحقنا الحيالي بالحسي والوهمي

التشبيه وتنويسي التشبيه واستعمل المشبه به في معنى المشبه على سبيل الاستعارة لان المشبه وهو الذات المتصفة بالشجاعة لم يذ كر لفظه وقد ذكر  
المشبه به مكانه مخبرا به عن زيد وأما زيد فليس مشبهه بالامن حيث كونه ذاتا صادرة عنها الشجاعة وبذلك الحيثية أخبر عنه وأما من حيث انه  
شخص عين بهذا العلم فليس مشبهه هذا وقد ضعف بعضهم ما قاله الشارح من البحث بأنه لا بد من المبالغة في الاستعارة ولا مبالغة في قولنا زيد  
رجل شجاع كالاسد فان الحكم بانحداز يذ بالرجل الشجاع والتشبيه بالاسد في تشبيهه يذ بالاسد ولا مبالغة فيه ورد بأنه اذا استعمل لفظ  
المشبه به في المشبه وهو الرجل الشجاع كان تشبيهه به مفر وغامض مساهما للقصد والحكم بالاتحاد كما في رأيت أسدا برمي فان تشبيه الرجل  
الشجاع بالاسد مفرغ منه والقصد ايقاع الرؤية عليه فخصت المبالغة في الرجل الشجاع باستعمال لفظ المشبه به فيه وجعله فردا ادعائه له فتأمل

وجعل دم المجرى هو أقوى الجنس خضاب يده دلائل أنه فوقه وكذلك لا يصح أن يشبه الموت المعروف ثم يجعل الموت يخاف منه وكذا قول البحرى

و بدر أضاء الأرض شرقا ومغربا \* وموضع رجل منه أسود مظلم

ان رجع فيه الى التشبيه الساذج حتى يكون المعنى هو كاليد لزم أن يكون قد جعل اليد المعروف موصوفا بما ليس فيه فظهر أنه إنما أراد أن يثبت من الممدوح بدره هذه الصفة (٥٤) العجيبة التي لم تعرف للبدرفم ومبني على تخييل أنه زاد في جنس البدر واحدا له

على ما ذكرنا أن التشبيه في مثل هذا المقام كثيرا ما يتعلق به الجار والمجرور كقوله  
\* أسد على وفي الحروب نعامه \*

كل تأكلون لهما طريا الى آخر الآية فتعين أن يكون تشبيها من جهة المعنى لاستعارة اى اللؤم والى كافر كالبحرين هذا عذب الخ وههنا ان جعل لفظ المشبه مكان لفظ التشبه به صح أن يكون التقدير زيد ذات صدقت عليها الشجاعة كالاسد ويدل على أن الاسد منقول للشيء وهو المجرى \* تعلق المجرور به لان النقول اليه مشتق بخلاف لفظ الاسد في الاصل وذلك كقوله \* أسد على وفي الحروب نعامه \* أى مجترى \* على كاجترأ الاسد وفي الحروب هو نعامه أى جبان لان النعام من أجبن الحيوانات ومثل هذا قوله \* والطير أغربا عليه \* أى باكية عليه فان الاغربة جمع غراب وهو جامد فى الاصل وإنما صح تعلق المجرور به باعتبار المعنى للنقول اليه وهو باكية وإنما نقل لفظ الاغربة الى معنى الباكية لان الغراب يشبه الباكى الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموت ومن لازم ذلك التحزن فقد تقرر أن هذا مثل زيد أسد ليصح أن يكون استعارة وقد بينا كما بسط في الطول أنه لا يراد عليه أن فيه الجمع بين طرفي التشبيه لأننا نحن نقول أن النقول اليه لفظ الاستعارة هو المعنى المخبر به لا زيد وفيما تقرر نظر من وجهين أحدهما أن ما ذكر في الاستدلال على أن أسد فى قولنا زيد أسد استعمل في غير معناه الاصلى ثم حمل على زيد ليكون استعارة وهو تعلق المجرور به لنقله الى المشتق وهو المجرى \* اذ لو بقى على أصله كان جامدا فلا يصح التعلق به يراد عليه أن الاسد استعمل في مفهوم المجرى \* على أن يكون المجرى \* هو التشبه كما هو ظاهر العبارة فهو فاسد كما تقدم لان المستعار له هو الطرف المشبه والمجترى \* وجه شبه ولا يدخل في الطرف حيث لا يكون داخل في المفهوم كما هنا والا طلب وجه آخر صحة التشبيه فتنبه الاستعارة ولا وجه سوى الاجترأ واذا بطل التشبيه على هذا الاعتبار بطلت الاستعارة البنية عليه وان استعمل في مصدره لم يتعلق به المجرور والاعتبار وصفه التابع للعلول عليه بالانتماء فينبذ يصح التعلق اذا ريد به المعنى الاصلى لوجود الوصف فيه بالتبع أيضا لا يقال أى مانع من أن يعتبر الوجه نائلا للطرفين في التشبيه ثم يستعار لفظ المشبه به الى المشبه مع الوصف فلا يقال فهم الوصف بطريق الازوم لأننا نقول هو خلاف ما صرحوا به من أن المنقول له هو الطرف من غير ادخال الوصف في الدلالة الا على طريق الازوم والتبع حيث يكون داخل في مفهوم الطرفين وأيضا نقل اللفظ الى مفهوم الوصف من غير رعاية الموصوف لزم كونه هو المشبه وهو فاسد وان نقل له مع الموصوف كما فرض في البحث لم يصح التعلق بالمجموع لمجرد الطرف وإنما يصح التعلق حيثما باعتبار يضمن الوصف والاسد في الوصف يتضمنه أو يدل عليه بطريق الازوم الواضح فيصح التعلق به أيضا وقد يجاب عن هذا بأن المراد بالتعلق بالمعنى ثم اعلم أن هذه الآية سيأتى ذكرها عند الكلام على تحقيق معنى الاستعارة التخيلية وسيأتى على كون المشبه هنا عقليا اشكال وعلى جعل هذا استعارة اشكال وكلاهما يناقض هذا فيطلب من

تلك الصفة فالكلام موضوع لا لاثبات التشبه بينهما واكن لاثبات تلك الصفة فهو كقولك زيد رجل كيت وكيت لم تقصد اثبات كونه رجلا لكن

(قوله على ما ذكرنا) أى من أن أسدا مستعمل في الرجل الشجاع لافى الحيوان المفترس الذى وضع له (قوله فى مثل هذا المقام) أى فى هذا المقام وما مائله من كل تركيب ذكر فيه التشبه به والمشبه بحسب الصورة ولم تذكر الاداة (قوله كثيرا ما يتعلق به الجار والمجرور) أى وتعلق الجار والمجرور به دليل على أنه مؤول بمشتق كشجاع ومجترى ونحوهما فان الشجاع مشتق من الشجاعة والمجترى من الجراء ولو كان المشبه مستعملا فى معناه الحقيقي ما تعلق به الجار والمجرور لكونه جامدا حيثئذ والجامد لا يتعلق به الجار والمجرور (قوله كقوله أسد على) أى كقول عمران بن قحطان

مفتى الحوارج وزاهدهم خطابا للحيجاج تو بيخاله أى أنت أسد على وأنت نعامه فى الحروب

أى فعل متعلق بأسد لكونه بمعنى مجترى \* صائل وفي الحروب متعلق بنعامه لكونه بمعنى جبان لان النعام من أجبن الحيوانات وتعام البيت \* فتجاه تنفر من صغير الصافر \* والفتحاء بالحاء المهملة والذال المسترخية الجناحين عند النزول والمراد من قوله تنفر من صغير الصافر أنه يتزعج من مجرد الصدى وبعد البيت المذكور هلا برزت الى غزاة فى الوغى \* بل كان قلبك فى جناحى طائر الخطاب فى برزت للحيجاج وغزاة هى امرأة شبيب الحار جسى وكان يضرب المثل بشجاعتها نقل أنها هجمت الكوفة ليلا فى ثلاثين فارسا

اثبات كونه متصفا بما ذكرت فاذا لم يكن اسم الشبهه في البيت مجتلبا لاثبات الشبهه تبين أنه خارج عن الأصل الذي تقدم من كون الاسم مجتلبا لاثبات الشبهه فالكلام فيه مبني على أن كون المدوح بدرا أمر قد استقر وثبت وإنما العمل في اثبات الصفة التريسة وكما يمنع دخول الكفاف في هذا ونحوه يمنع دخول كأن ونحوه تحسب لاقضائهما أن يكون الخبر والمفعول الثاني أمرائنا في الجملة الآن كونه متعلقا بالاسم والمفعول الأول مشكوك فيه كقولنا كأن زيدا منطلق أو خلاف الظاهر كقولنا كأن زيدا أسد والتكررة فيما نحن فيه غير ثابتة فدخول كأن وتحسب عليها كالمقياس على المجهول وأيضا هذا النحو اذا قلت عن سره وجدت محصولة أنك تدعى

وكان الحجاج في الكوفة وصحبه ثلاثون ألف مقاتل فخرج هاربا بهم فصارت صلاة الصبح فيها وقرأت في تلك الصلاة سورة البقرة (قوله أي مجترى) تفسير للمعنى المجازي المشبه بالأسد وذلك لأن أسدا لا يصح تعاق الجار والمجرور به الا اذا كان فيه معنى الفعل ولا يكون فيه معنى الفعل الا اذا قصد منه الاجتراء والاجتراء لا يكون مقصودا منه الا اذا استعمل (٥٥) فيه مجازا وأما عند استعمله في المعنى

الحقيقي فلا يقصد منه الاجتراء وان كان الاجتراء حاصلًا وفرق بين حصول الشيء قصدا وحصوله من غير قصد نعم يمكن أن يقال من طرف المصنف ان الجار والمجرور متعلقان بالاداة لما فيها من معنى الفعل وهو أشبه كما قيل في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون فان بمجنون متعلق بما فيها من معنى الفعل أي اتى ذلك بنعمة ربك وكذا يقال هنا المعنى أنت تشبه الأسد بالنسبة الى وحذف ما يتعلق به الجار والمجرور شائع (قوله والطير أغربة عليه الخ) هذا بعض بيت لأبي العلاء المرعى من قصيدة برئى بها

أي مجترى صائل على وكقوله والطير أغربة عليه أي باكية وقد استوفينا ذلك في الشرح \* واعلم أنهم قد اختلفوا في أن الاستعارة مجاز لغوي أو عقلي

المتعلق المعنوي لا النحوي بمعنى أن المجرور إنما يناسب المشبه لا الشبهه فان قوله أسد على لا يصح فيه أنه هو الأسد الحقيقي الذي كان مجترنا على بل المعنى أنه انسان مجترى على وتأنيهما أن هذا الاستدلال يفيد أن نحوز بدأسد مختار فيه كونه استعارة لا تشبها بليغ أو قديين ذلك بأن الأداة ان قدرت لم توجد المبالغة وان لم تقدر فقد وجد نقل اللفظ الى معنى آخر تحقيقا لحق المبالغة فيقال هب أن فيه المبالغة فلا يقتضي ذلك كون اللفظ استعارة الا ماوجب نقل اللفظ لكن النقل المدعى غير مسلم وان أمكن بحسب الظاهر وذلك أن صورة الذي سميتاه تشبها بليغا من باب ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وذلك يكفي فيه اجراء اللفظ في الصورة الظاهرة وتم مرتبة أخرى وهو سوقه مساعلا مدعى فقولك مثلا زيدا أسد فيه ادعاء دخول المشبه في المشبهه والصورة الظاهرة كافية في ذلك وقولك رأيت أسدا يرمى فيه اظهر تسليم الدخول بواسطة جحد المشبهه في التركيب بالكيفية ولا شك أن المرتبة الثانية أقوى من الاولى فهى أولى بالاستعارة والاولى ينبغي أن تسمى تشبها بليغا ولا يصح الاستدلال انكار المرتبتين لذكر المشبه في الاولى على وجه يصح فيه تقدير أداته لفظا وذكر المشبهه في الثانية على وجه لا يصح فهم المشبهه معه الا بالتأمل في القرائن فكأنه سلم دخوله في الجنس ولذلك حذف ومقصر الاستعارة على المرتبة الثانية لا يجعل معنى الاولى ولكن يرى أن الثانية أولى بالاستعارة وحينئذ يعود الاستدلال الى البحث في المذهب الاصطلاحى ولا حرج في المذاهب الاصطلاحية لاسيما وقد ظهر وجهه فكأن المستدل يقول لم يجعل من الاستعارة لامكانها فيقال اقتصر على الثانية للاولوية المذكورة فجعل الأسد لعناه مع امكان نقله في هذا التركيب وذلك أن حاصل التشبيه البليغ الادعاء والادعاء لا يخرج الشيء

موضعه \* واعلم أن ما جزم به المصنف من كون الاستعارة في الالباس تحقيقية اما عقلية أو حسية مخالف لما قاله السكاكي من أنها تخيلية والحق أنها عقلية لان الضرر الحاصل بالجوع والخوف محقق قال في

الشرىف الطاهر اللوسوى مطلعها  
 الشرفى فليت الحادثات ككفاف \* حال المسيف وعبر السناف  
 وتام البيت المذكور في الشرح \* بأسرها \* فتح السراة وما كينات اصاب اودى أى هلاك وفاعله حال المسيف وكفاف اسم معدول مثل قطام أى ليت الحادثات تكف الأذى واستاف الرجل اذا ذهب ماله والفتح بالضم جمع فتحاء من الفتح وهو اللين يقال عقاب فتحاء لانها اذا انحطت كسرت جناحها وهذا لا يكون الا من اللين والسراة بفتح السين المهملة جبال اللين يكون فيها هذا وغيره و بضم السين المعجمة جبال بالشام واصاف جبل طيبه والشاهد في قوله والطير أغربة عليه فانه ليس المراد بالأغربة الطير المعروف اذ لا معنى له هنا بل المراد الطير باكية عليه فعليه متعلق بأغربة وهى في الأصل اسم للطير المعروف وهو جامد ولا يصح تعلق الجار به فاستعمله الشاعر في الباكية فصح تعلق الجار به وانما نقل لفظ الأغربة الى معنى الباكية لان الغراب يشبهه الباكى الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموت ومن لازم ذلك التحزن وعلى ما قال للمصنف فالمعنى أن كل الطيور في الحزن على ذلك المرئي مثل الأغربة الباكية عليه (قوله واعلم الخ) أشار الشارح بهذا الى أن كلام المصنف مرتب على محذوف (قوله أو عقلي) أى لا معنى للاسناد الى غير من هو له بل بالمعنى الآتى

حدوث شيء هو من الجنس المذكور إلا أنه اخضع بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها على ذلك الجنس فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى وإن لم يكن اسم التشبه به خبرا للتشبه ولا في حكم الخبر كقولهم: أيت بفلان أسدا ولقيني منه أسد سمي تجريدا كما سيأتي إن شاء الله تعالى ولم يسم استعارة لأنه إنما يتصور الحكم على الاسم بالاستعارة إذا جرى بوجه على ما يدعى أنه مستعار له أما باستعماله فيه أو بآثار معناه له والاسم في مثل هذا غير جار على التشبه بوجه ولا ينبغي على هذه الطريقة ما لا يتصور فيه التشبيه فيظن أنه استعارة كقوله تعالى لهم فيها دار الخلد اذ ليس المعنى

(٥٦)

على تشبيه جهنم بدار الخلد اذ هي نفسها دار الخلد وكقول الشاعر

فالجهور على أنها مجاز لغوي بمعنى أنها لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة (ودليل أنها) أي الاستعارة (مجاز لغوي) كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لأعم منهما) أي من المشبه والمشبه به فاسد في قولنا رأيت أسدا يرمي

عن أصله فروعى فيه تقدير الادارة في نفس الأمر واكتفى بالادعاء بالصورة الظاهرة المفيدة لمطلق البانمة فأبقى كل لفظ على معناه كما قدمنا بخلاف المرتبة الثانية فقد صير فيها التشبه من مسميات اللفظ فروعى فجعل اللفظ منقولاً ولا حرج في الاصطلاح واذا تبين أن الأمر اصطلاحى فمن رأى إدخال المرتبة الأولى فله ذلك ويجب عليه أن يزهد ما يفهم به دخولها ومن لم يرد ذلك أشار إلى إخراج ما ذكر بأن شرط الاستعارة أن لا يذكر المشبه على وجه يتمكن التشبيه فيه ومن ثم كان الخلف لفظيا إذا حصل له أن هنأركيا أجرى فيه المشبه على التشبه به وادعى دخول المشبه في جنس التشبه به وهل يجعل فيه لفظ المشبه به استعارة ويسمى بها نظرا للادعاء أو لا يسمى ولا يقدر النقل ولو أمكن نظرا إلى أن الأولى بها ما هو أعلى فقد انفق على المعنى واختلف في التسمية اصطلاحا بتقدير النقل وعدمه وأما الحاصل من المعنى في نفس الأمر فسلم من الفريقين فالاستدلال على هذا بحث في أمرا اصطلاحى تبين وجهه وعليه لا يبيح تشبيه بليغ الإبا اعتبار الصورة اللفظية كما تقدمت الإشارة إلى نحو ذلك في صدر هذا الفن من غير اعتبار ادعاء دخول المشبه في جنس التشبه به أصلا لما فتأمل في هذا المقام والقدهمى من يشاء إلى سواء السبيل ثم ما اختلفوا في الاستعارة هل هي مجاز عقلى أو لغوي أشار إلى ذلك وإلى توجيه القولين فقال (ودليل أنها مجاز لغوي) أي ودليل كون الاستعارة مجازا لغويا (كونها موضوعة) أي كون اللفظ المسمى بالاستعارة موضوعا (للمشبه به) لأنه موضوع (للمشبه ولا) أنه موضوع (ل) معنى (أعم منهما) أي أعم من

الإيضاح ومن لطيف هذا الضرب ما يقع التشبيه فيه في الحركات كقول أبي دلامة يصف بقلته

أرى الشهباء تعجن إن غدونا \* برجليها وتخبز باليسدين

ص (ودليل أنها مجاز لغوي الخ) ش قد علمت أن هذا الباب معقود للاستعارة التحقيقية والاستعارة لفظ تضمن تشبيه معناه بما وضعه والمراد بمعناه ما عني به أي ما استعمل فيه وبهذا علم أن الاستعارة لا بد لها من الاستعمال في غير موضوع اللفظ نخرج بهذا نحو ما بدأ أسد فانه تشبيه على رأى الصنف ونحوه رأته أسدا فكل منهما تشبيه كما سبق وخرج به نحو رأيت به أسدا فليس استعارة ولا تشبيها بل هو تجر يد

ياخير من ركب المطى ولا يشرب كأسا بكف من بخلا فانه لا يتصور فيه التشبيه وإنما المعنى أنه ليس ببخيل ولا يسمى تشبيها أيضا لأن اسم التشبه به لم يجلب فيه لآثار التشبه كما سبق وعده الشيخ صاحب المفتاح تشبيها والخلاف أيضا لفظي \* والدليل على أن الاستعارة مجاز لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لأعم منهما كالأسد فانه موضوع للسمع المخصوص لالرجل الشجاع ولا للشجاع مطلقا لأنه لو كان موضوعا لأحدهما لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبه وأيضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا لكان وصفا لاسم جنس (قوله فالجمهور على أنها مجاز لغوي) أي وعليه

موضوع

مضى المصنف سابقا حيث قال فيما مر وقد يقيدان أي الحقيقة والمجاز باللغويين ثم قسم المجاز اللغوي

إلى استعارة ومجاز مرسل فتكون الاستعارة حينئذ مجازا لغويا (قوله بمعنى الخ) أتى بهذه العناية دفعا لتوهم أن المراد باللغوي ما قابل الشرعى والرعى والمعنى فأقاربها أن المراد باللغوي ما قابل المعنى فقط (قوله ودليل الخ) حاصل ما ذكره من الدليل أن تقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة وقريئة وكل ما هو كذلك فهو مجاز لغوي فالاستعارة مجاز لغوي ودليل كل من الصغرى والكبرى النقل عن أئمة اللغة وأشار المصنف بقوله كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه إلى الصغرى لأن هذا في قوة قولنا الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لأنها موضوعة للمشبه به لا للمشبه المستعمل فيه اللفظ (قوله أي الاستعارة) يعنى المصرفة لأن الكلام فيها (قوله للمشبه به) أي كالأسد بالنسبة إلى السمع المخصوص وقوله للمشبه أي كالرجل الشجاع (قوله ولا لأعم منهما) أي وهو الشجاع مطلقا أي رجلا كان أو أسدا اذ لو كان اللفظ موضوعا لأعم منهما لكان متواطئا أو مشككا فيكون حقيقة بالنسبة لكل منهما وإذا كان اللفظ لم يوضع للمشبه ولا لتقدير المشترك بين المشبهين المستلزم لكون الإطلاق على كل منهما حقيقة كان استعماله في المشبه مجازا لغويا إذ يصدق

موضوع للسمع المخصوص لالرجل الشجاع ولالمعنى أعم من السبع والرجل كالحَيوان المجترى. مثلا ليكون اطلاقه عليهما حقيقة كاطلاق الحيوان على الأسد والرجل

من التشبه والتشبه به فاذا لم يوضع للمعنى ولا للشبه ولا للقدر المشترك بين المشبهين الذي هو أعم منهما المستلزم لكون اطلاقه على كل منهما حقيقة كان استعماله في التشبه مجازا لغويا اذ يصدق عليه حينئذ أنه لفظ استعمال في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي مثلا لفظ أسد في قولنا رأيت أسدا يرمى السهام موضوع للسمع وان استعماله الآن في غيره فليس موضوعا لما استعمل فيه وهو مصدوق الرجل الشجاع وللأعم من مصدوق الرجل الشجاع والسمع المعروف وهو القدر المشترك بينهما كالحَيوان المجترى وإنما قلنا كذلك لانه لو وضع للقدر المشترك بينهما كان استعماله في كل منهما حقيقة لاستعمال الحيوان الموضوع للقدر المشترك بينهما وبين غيرهما من أنواع الحيوانات فانه حقيقة في كل منها حيث يستعمل فيهما من حيث الحيوانية بحيث لم يوضع لمصدوق الرجل الشجاع ولا للقدر المشترك الأعم من الرجل الشجاع والأسد كان مجازا في الرجل الشجاع اذ لم يوضع له محمولا ولا خصوصا وكونه لم يوضع لما ذكر مسلم بالاجماع من أهل اللغة وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للمعنى الأعم اذا استعمل فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث ذلك الأعم أى ليشعر فيه بذلك الأعم ويدل عليه فيه كما وضع له فهو حقيقة فاذا قلت رأيت انسانا وأردت بالانسان زيدا ولكن من حيث انه انسان لا من حيث انه زيدا أى شخص مسمى بهذا الاسم مستعمل على الانسان فانه يكون حقيقة وكذا قولك رأيت رجلا زيدا من حيث وجود الرجولية فيه فانه يكون حقيقة ولو استعملت العام في الخاص من حيث خصوصه أى للاشعار بخصوصه وجعلت ارتباطه بمعنى العام للوجود فيه واسطة للاستعمال وجعلت اطلاق اللفظ من استعمال لفظ الأعم في الأخص بسبب ملازمة الأعم للأخص في الجملة كان مجازا ومن ثم كان العام الذي أريد به المخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا فكنا للتواطىء اذا استعمل في الفرد ليدل على خصوصه أى من غير قصد إشعار بالأعم فيه ولا يضر في التجوز عدم اشعار الأعم بالأخص وعدم استزامة اياه من حيث خصوصه لانه تقدم أن اللازمة في الجملة تكفي في التجوز ولذلك يستعان على الفهم بالقرينة وقد تقدمت الإشارة الى هذا في بحث التعريف باللام والحاصل أن استعمال الأعم في الأخص من حيث العموم أى ليفهم منه في ذلك الأخص معناه الأعم حقيقة اذ لم يستعمل اللفظ الا في معناه العام الذي وضع له وصدق اللفظ عند الاستعمال على ذلك الخاص للفهوم بالقرينة لا يضر في كونه حقيقة لان خصوصه لم يقصد نقل اللفظ له للملاقة والالتباس بينه وبين الأعم وإنما يكون مجازا اذا قصد من حيث خصوصه ودلت القرينة على قصد النقل بخصوصه للملاقة فتأمل له ليندفع به ما يتوهم من أن اطلاق لفظ العام على الخاص مشكل اذ منه قولنا مثلا رأيت رجلا زيدا يدب زيدا وقد عدوه في

وسياتى الكلام عليه ان شاء الله تعالى وحاصله أن الكلام اذا اشتمل على التشبه به فالمشبه بما أن يكون أيضا مذكورا لفظا وتقديرا أو لافان لم يكن فالكلام استعارة وليس تشبيها بلاخلاف مثل لقيت أسدا ترى شجاعا كذا قال المصنف وليس كما قال فالخلاف فيه موجود قال أبو الحسن حازم بن محمد بن حازم في كتاب منهاج البلغاء وسراج الأدباء التشبيه بغير حرف شبيه بالاستعارة في بعض اللواضع والفرق بينهما أن الاستعارة وان كان فيها معنى التشبيه فتقدير حرف التشبيه لا يسوغ فيها والتشبيه بغير حرف على خلاف ذلك لان تقدير حرف التشبيه واجب فيه ألا ترى الى قول الواوإي الدمثي

فأمطرت لؤلؤا من نرجس وسقت \* وردا وعضت على العناب بالبرد

يسوغ لك أن تقدره وعضت على مثل العناب بمثل البرد وكذلك سائر ما في البيت ولا يسوغ ذلك في

عليه حينئذ أنه لفظ استعمال في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي (قوله موضوع للسمع المخصوص) أى والتقرينة للساعة من ارادة المعنى الموضوع له كيرى في المثال لا تمنع من الوضع له وإنما تمنع من ارادة المعنى الحقيقي الموضوع له (قوله كالحَيوان المجترى) مثال للمعنى الأعم والمجترى مأخوذ من الجرأة (قوله ليكون الخ) علة للمعنى أعنى الوضع للمعنى الأعم وقوله عليهما أى على السبع والرجل الشجاع (قوله كاطلاق الحيوان الخ) أى حيوان موضوع للمعنى الأعم من الأسد والرجل وهو الجسم النامي الحساس للتحرك بالارادة وحينئذ فاستعماله في كل من الاسد والرجل حقيقة

(قوله وهذا) أي كون الأسد موضوعا للسمع المخصوص وليس موضوعا للرجل ولالعلمنى الأعم منه ومن السبع (قوله فاطلاقه) أي الأسد في قولنا رأيت أسدا برى (قوله فيكون مجازا لغويا) أي لاعقليا (قوله وفي هذا الكلام) أعنى قول المصنف ولالاعلم منهما (قوله بل باعتبار عمومه) أي تحقق العام فيه وأنه فرد من أفرادها وهل هذا شرط حين الإطلاق أو الشرط إنما هو إطلاقه عليه من غير ملاحظة المخصوص كذا نظر يس والظاهر من ضرب الشارح الأول (قوله فهو ليس من المجاز في شيء) أي وأما لو أطلق عليه باعتبار خصوصه كان مجازا وعبارة ابن يعقوب وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للمعنى الأعم إذا استعمل فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث أنه متحقق فيه فهو حقيقة فإذا قلت رأيت إنسانا وأردت بالإنسان زيدا ولكن من حيث أنه إنسان لا من حيث أنه زيد أي شخص مسمى بهذا الاسم فإنه يكون حقيقة وكذلك قولك رأيت رجلا تر يدز يدا من حيث وجود الرجولية فيه فإنه يكون حقيقة ولو استعمل العام في الخاص من حيث خصوصه أي للاشعار بخصوصه وجعل ارتباطه بمعنى العام الموجود فيه واسطة للاستعمال وجعل إطلاق اللفظ من حيث استعمال لفظ العام (٥٨) في الخاص بسبب ملازمة العام للخاص في الجملة كان مجازا ومن

وهذا معلوم بالنقل عن أئمة اللغة قطعا فاطلاقه على الرجل الشجاع إطلاق على غير ما وضع له مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له فيكون مجازا لغويا وفي هذا الكلام دلالة على أن لفظ العام إذا أطلق على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز في شيء كما إذا قيلت زيدا فقلت لبيت رجلا أو إنسانا أو حيوانا بل هو حقيقة إذ لم يستعمل اللفظ الا في معناه الموضوع له (وقيل انها) أي الاستعارة (مجاز عقلي) بمعنى أن التصرف

الحقيقة مع أنه استعمل في غير ما وضع له ووجه الدفع ظاهر لانه استعمل في زبد ليفهم منه معناه العام الموجود في زيد وفهم الخاص بالقرينة من غير قصد نقل اللفظ له لا يضر في كونه حقيقة وذلك ظاهر (وقيل انها) أي الاستعارة بمعنى أن الكلمة السماة بالاستعارة قيل انها (مجاز عقلي) ولما كان في تحقق كونها مجازا عقليا غموض أشار الى ما يعنيه القائل من سبب التسمية بالعقلي بقوله (بمعنى أن التصرف)

الاستعارة نحو قول ابن نباتة

حتى اذا بهر الاباطح والربا \* نظرت اليك بأعين النوار

لانه لا يصح أن تقدر نظرت اليك بمثل أعين النوار اه والتحقق أنه ان لم يصح تقدير أداة التشبيه فهو استعارة وان صح فيحتمل أن يكون استعارة وأن يكون تشبيها فاذا قلت رأيت أسدا جاز أن يكون تشبيها والمشبه به باق على حقيقته على تقدير الحذف وأن يكون استعارة ولا تقدير وعليه أشد الأدباء بيت الواو لانه مقصود الشاعر وذلك يفهم من كل مكان على حسبه والغالب عند قصد المبالغة ارادة الاستعارة كقوله تعالى فقد أنذرتكم صاعقة وقوله تعالى فأذاقنا الله لباس الجوع والخوف وان كان المشبه مذكورا فالمشبه به ان كان خبر مبتدا أو نحوه مثل كان وان أو المفعول الثاني من باب علمت

ثم كان العام الذى أر يده المخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا ومثل العام التواطى إذا استعمل في أحد أفرادها من غير قصد اشعار بالاعم فيه ولا يضر في التجوز عدم اشعار الأعم بالأخص وعدم استلزامه اياه من حيث خصوصه لما تقدم أن للالزمة في الجملة تكفى في التجوز اه وما ذكره من أن استعمال العام في الخاص باعتبار عمومه حقيقة وأما استعماله فيه من حيث خصوصه فمجاز مثله في بحث التعرف باللام في اللطول حيث قال ما حاصله أن اسم الجنس وعلم الجنس

إذا أطلقا على الفرد باعتبار المخصوص كان مجازا وإذا أطلقا على الحقيقة في ضمن الفرد كان حقيقة ونقل شيخنا الحنفى في حاشيته على رسالة الوضع عن السكالي بن الهمام أن استعمال العام في الخاص حقيقة مطلقا بناء على أن اللام في قولهم في تعريف الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعته لام الأجل أي فيما وضعت لأجله واسم السكالي إنما وضع ليستعمل في الجزئى وتأمله (قوله بمعنى أن التصرف الخ) الأولى بمعنى أنها تصرف عقلى أي ذات التصرف عقلى وأشار المصنف بقوله بمعنى الخ إلى أنه ليس المراد بالمجاز العقلى هنا اسناد الشيء لغير من هو له لانه إنما يكون في الكلام المركب المحتوى على اسناد وهو غير متحقق هنا بل المراد هنا بالمجاز العقلى التصرف في أمر عقلى أي يدرك بالعقل وهو المعانى العقلية والتصرف فيها بادعاء أن بعضها وهو المشبه داخل في البعض الآخر وهو المشبه به وجعل الآخر شاملا له على وجه التقدير ولو لم يكن كذلك في نفس الأمر وحسن ذلك الإدخال وجود المشابهة بينهما في نفس الأمر ثم انه يلزم من كون التصرف في أمر عقلى كون التصرف نفسه عقليا لان جعل ما ليس بواقع واقعا في التقدير والاعتقاد بناء على مناسبة المشابهة أمر عقلى وعلم بما ذكرنا أن المجاز العقلى يطلق على أمرين أحدهما اسناد الشيء لغير من هو له والثاني التصرف في المعانى العقلية على خلاف ما في الواقع (قوله أن التصرف) أي وهو الادعاء المذكور

فيها في أمر عقلي لغوي لأنها لا تطلق على المشبه إلا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبهه لان نقل الاسم وحده لو كان استعارة  
لكانت الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة لانه لا بلاغة في اطلاق الاسم المجرد  
عاريا عن معناه ولما صح أن يقال لمن قال رأيت أسدا يعني زيدا أنه (٥٩) جملة أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده

أسدا انه جعله أسدا  
لأن جملة اذا تعدى الى  
مفعولين كان بمعنى صير  
فأفاد اثبات صفة للشئ،  
فلا تقول جعلته أميرا الا  
على معنى أنك أثبت له  
صفة الامارة وعليه قوله  
تعالى وجعلوا الملائكة  
الذين هم عباد الرحمن  
إنانا المعنى أنهم أثبتوا  
للملائكة صفة الأنوثة  
واعتقدوا وجودها فيهم  
وعن هذا الاعتقاد صدر  
عنهم اطلاق اسم الاناث  
عليهم لأنهم أطلقوه من  
غير اعتقاد ثبوت معناه لهم  
بدليل قوله تعالى أشهدوا  
خلقهم وإذا كان نقل  
الاسم تبعا لنقل المعنى

وقوله في أمر عقلي أي وهو  
جعل الرجل الشجاع فردا  
من أفراد الاسد حقيقة  
(قوله لا لغوي) أي لافي  
أمر لغوي وهو اللفظ  
بمعنى أن المتكلم لم ينقل  
اللفظ الى غير معناه وإنما  
استعمله في معناه بعد أن  
تصرف في تلك المعاني وصير  
بعضها نفس غيرها وبعد  
تصيير المعنى معنى آخر  
جاء باللفظ وأطلق على  
معناه بالجمل وان لم يكن

في أمر عقلي لا لغوي لأنها لما لم تطلق على المشبه إلا بعد ادعاء دخوله) أي دخول المشبه (في  
جنس المشبه به)

الواقع لمن نطق بتلك الاستعارة إنما هو (في أمر عقلي) ويترجم من كون التصرف في أمر عقلي كون  
التصرف نفسه عقليا ولو عبر به كأن أظهر والامر العقلي للتصرف فيه هو للمعاني العقلية والتصرف  
فيها هو جعل بعضها نفس الآخر ولو لم يكن كذلك في نفس الامر وادخال بعضها تحت جنس غيرها  
على وجه التقدير والاعتقاد الباطل وحسنه وجود المشابهة في نفس الامر (لا) في أمر (لغوي)  
وهو اللفظ بمعنى أن المتكلم لم ينقل اللفظ الى غير معناه وإنما استعمله في معناه بعد أن تصرف في تلك  
المعاني وصير بعضها نفس غيرها كما ذكرنا وبتصيير المعنى معنى آخر جئ باللفظ أو أطلق على معناه  
بالجمل ولو لم يكن معناه في الاصل وجعل ما ليس بواقع واقعا في التقدير والاعتقاد المبني على مناسبة  
المشابهة أمر عقلي واليه أشار بقوله (لأنها) أي لان السكامة للسماة بالاستعارة (لما لم تطلق على  
المشبه) التي لم توضع له في الاصل (الا بعد ادعاء دخوله) أي دخول ذلك المشبه (في جنس المشبه به)  
بحيث تصير حقيقة المشبه بها الموضوع لها اللفظ شاملة للمشبهه بادخاله في جملة أفراده بالادعاء العقلي  
وبالاعتقاد التقديري المبني على المشابهة فالاسد مثلا لما لم يطلق على الرجل الشجاع حتى جعل فردا من

فقد تقدم الكلام عليه وان رأى المصنف أنه تشبيهه والاختار جواز الامر بن فيه فنحن ننازعه في تعيين زيد  
أسد لتشبيهه كاذكرناه فيما سبق وننازعه في تعيين رأيت أسدا للاستعارة كاذكرناه الآن وان لم يكن  
المشبه به كذلك فهو متجزئ ويؤيد في الكلام عليه اذا تقرر هذا فالاستعارة تختلف فيها هل هي مجاز لغوي  
أو عقلي والشيخ عبدالقاهر يردد القول بينهما فالجمهور على أنها مجاز لغوي واليه ذهب المصنف والحائمي  
شيخ السكاكي بمعنى أن أسدا من قولك رأيت أسدا مستعمل في غير موضوعه واستدل عليه بأن القرينة  
منصوبة معه ولو كان حقيقة لما احتاج الى القرينة وهو ضعيف فان القرينة قد تكون لارادة الاسد  
الذي هو انسان بالادعاء واستدل المصنف عليه بأنها أي بأن لفظها أي اللفظ المستعمل فيها موضوع  
للمشبه به فان لفظ الاسد موضوع للحيوان المفترس لا للمشبه وهو الرجل الشجاع ولا الشئ له الشجاعة  
أعم من أن يكون الرجل الشجاع أو الحيوان المفترس واذالم يكن موضوعا للرجل الشجاع ولا لأعم منه  
ومن غيره كان مستعملا في غير ما وضع له وهو شأن المجاز وإنما قال ولا لأعم منه لان اللفظ لو كان موضوعا  
لأعم منهما لكان متواطئا أو مشككا فيكون حقيقة بالنسبة اليهما وقد يعترض على هذا بأن يقال  
اطلاق للتواطئ على أحد نوعيه مجاز على قول مشهور لكن ليس هذا موضع تحقيق هذا البحث وقد  
حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب وأيضا فالمصنف قال في الايضاح لو كان موضوعا لاحدهما  
لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقيق لامن جهة التشبيه وهذا المعنى وهو لزوم عدم  
التشبيه لازم للتواطؤ سواء كان استعماله في أحدهما حقيقة أم مجازا لان التجوز في اطلاق الأعم  
على الاخص باعتبار زياده قيد الشخص لا باعتبار تشبيه معناه بأصله فهو للتحقيق أي ليس للتشبيه  
سواء أكان حقيقة أم مجازا وبهذا ظهر الجواب عن قول الخطيبى لان لم أنه للتحقيق اذ الوضع لأعم  
منهما واستدل المصنف في الايضاح بأن لو كان موضوعا للشجاع مطاقا لكان وصفا لاسم جنس وفيه نظر

معناه في الاصل (قوله لانها الخ) هذا دليل لكونها ليست مجازا لغويا وحاصله أن الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بعد الادعاء  
وكل ما هو كذلك لا يكون مجازا لغويا ينتج أن الاستعارة ليست مجازا لغويا بل عقليا لان الكلام في المجاز لافي الحقيقة وسند الصغرى  
قوله لانها لم تطلق الخ (قوله لانها) أي الاستعارة بمعنى السكامة كلفظ أسد وقوله على المشبه أي كالرجل الشجاع

(قوله بأن جعل الخ) الباء للسببية (قوله استعمالا) الظاهر أنه حل معنى ولا حاجة له في حل الاعراب اذ يصح تعلق قوله فيما وضعت له بقوله استعمالها على أن كان تاما وعلى أنها (٣٠) ناقصة فالجبر الجار والمجرور (قوله استعمالا فيما وضعت

بأن جعل الرجل الشجاع فردا من أفراد الاسد ( كان استعمالها) أي الاستعارة في الشبه استعمالا (فما وضعت له) وإنما قلنا انها تطلق على الشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس الشبه به لانها لو لم تكن كذلك

أفراد الاسد بالادعاء ( كان استعمالها) أي استعمال الكلمة السببية بالاستعارة في الشبه استعمالا (فما وضعت له) ضرورة أن العقل يصيره من أفراد التي وضع لحقيقتها فتصير مستعملة فيما وضعت له كسائر أفراد الحقيقة الواحدة لا فيما لم يوضع له وقد تقدم أن المجاز اللغوي هو ما استعمل في غير ما وضع له وهي على هذا التقدير مستعملة فيما وضعت له فهي حقيقة لغوية لاستعمالها فيما وضعت له بعد الادعاء والادخال في جنس الشبهه فالتجوز في الحقيقة إنما كان في المعاني بجعل بعضها نفس غيرها ثم أطلق اللفظ فسميته مجازا عقليا ظاهر نظرا لسبب اطلاقه وأما تسميتها استعارة فباعطاء حكم المعنى للفظ لان الاستعارة في الحقيقة على هذا هو معنى الشبهه بجعل حقيقته لما ليس حقيقة له وهو الشبهه ولما تبع ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة وقد فهم مما تقرر أن ليس للراد المجاز العقلي هنا ما تقدم صدر الكتاب لان ذلك تصرف في الاسناد التركيبي بنسبة المعنى لغير من هو له في ذلك التركيب وهذا تصرف في التصورات بادخال بعضها في بعض ثم يطلق لفظ التصور على المدخل الذي تصور أيضا وإنما قلنا ان التشبيه الذي انبثت عليه الاستعارة ادعاء دخول الشبهه في جنس الشبهه وان اللفظ لم يطلق على الشبهه حتى جعل نفس الشبهه به فأطلق عليه اللفظ على أنه من أفراد المشبهه به الذي وضع له حقيقة لان الاطلاق حقيقة لغوية وهو مجاز عقلي باعتبار ما انبثت عليه من التجوز في التصرف العقلي لانه لو لم يكن الامر كذلك لم يكن فيه الا مجرد نقل اللفظ من معناه لغيره وذلك يقتضي نفي كونه استعارة اذ مجرد نقل اللفظ من غير مبالغة في التشبيه حتى يصير للشبهه نفس المشبهه به لوصح أن يكون اللفظ به استعارة لصح أن يكون الاعلام المنقولة استعارة كزبد مسحى به رجل بعد تسمية آخر به لوجود مجرد النقل فيه ولا قائل به ويلزم أيضا لو لم تراعى المبالغة المقتضية لادخال المشبهه في جنس المشبهه به الذي بنينا عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لانكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة اذ المبالغة في مجرد اطلاق الاسم عاريا عن معناه بمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصل في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما هو في الحقيقة الذي هو المشترك مثلا فإنه لما لم يصحبه معناه الاصل انتفت المبالغة في الحاق المعنى

لان الحصر بقول اسم الجنس موضوعه حيوان شجاع وله مرى لقد كان المصنف مستغنيا عن الاستدلال على هذا فإنه لا ينازع أحد أن الاستعارة موضوعية في الاصل لعناها الاصل وأنها ليست موضوعية للاعم انما النزاع في شيء وراء ذلك كما سنبينه وان كان المصنف قصداً بتسوعب الاقسام الممكنة فبقي عليه أن يكون اللفظ موضوعا لكل منهما بالاشترار وقيل الاستعارة مجاز عقلي بمعنى أن التصرف فيها في أمر عقلي لا لغوي لانها لا تطلق على المشبهه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبهه به فإدخال اللفظ في الاستعارة على المشبهه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبهه به كان استعمالها فيما وضعت له فيكون حقيقة لغوية

له) أي لان العقل صير المشبهه من أفراد المشبهه به الذي وضع اللفظ المستعار لحقيقتها فتصير الاستعارة حينئذ مستعملة فيما وضعت له لا فيما لم يوضع له وقد تقدم أن المجاز اللغوي هو ما استعمل في غير ما وضع له وحينئذ فلا تكون الاستعارة مجازا لغويا بل هي على هذا التقدير حقيقة لغوية لاستعمالها فيما وضعت له بعد الادعاء والادخال في جنس المشبهه به فالتجوز في الحقيقة إنما كان في المعاني بجعل بعضها نفس غيرها ثم أطلق اللفظ فسميته مجازا عقليا ظاهر نظرا لسبب اطلاقه وأما تسميتها استعارة فباعطاء اعطاء حكم المعنى للفظ لان المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبهه به بجعل حقيقته لما ليس حقيقة له وهو المشبهه ولما تبع ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة اه يعقوب (قوله وإنما قلنا) أي على لسان المصنف والا فلما سبب إنما قال (قوله

لو لم تكن كذلك) أي مطلقا على المشبهه بعد الادعاء بل أطلقت عليه بدون الادعاء المذكور وهذا الدليل الذي أشار له بقوله لانها الخ من قبيل دليل الخلف وهو المثبت للدعي بابطال نقيضه والوازم التي ذكرها الشارح ثلاثة فتقوله لما كانت استعارة لازم أول أي ولكن التالي باطل فكذا المقدم مثبت نقيضه وهو المدعي وكذا يقال في بقية الوازم الآتية



(قوله لما كانت استعارة) أي لان حقيقة الاستعارة نقل اللفظ بمعناه لاستعارة لا نقل مجرد اللفظ خاليا عن المعنى (قوله لان مجرد نقل الاسم) أي لان نقل الاسم عن معناه لم يخرجه عن اللبابة والادعاء (قوله لسكانت الاعلام المنقولة) أي كز يدمسى به رجل بعد تسمية آخر به استعارة لمجرد وجود النقل فيه ولا فائله ويرد بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التي هي من الحقيقة استعارة وذلك لان النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها (قوله ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة) أي انه يلزم لولم تراعى اللبابة للمتضية لادخال المشبه في جنس المشبه به الذي يبنى عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لانكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة بل تكون مساوية لهم مع أنهم جازمون بأن الاستعارة أبلغ من الحقيقة (قوله اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرى) أي عن الادعاء وقوله عاريا عن معناه أي الحقيقي ولو بحسب الادعاء والمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصل في ذلك المعنى للنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى للنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما في الحقيقة المشتركة والمنقولة فانه للمصحبه (٦١) معناها الاصل انتفت المبالغة في الحاق المعنى

المنقول اليه بالغير ورد ما ذكره من أن نفي الادعاء المذكور يلزم منه مساواة الاستعارة للحقيقة في نفي المبالغة بأنه ان أريد بنفي المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كأصل التشبيه أو كما لا تشبيه فيه أصلا ففاسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة حيث علل الشيء بنفسه لأن نفي المبالغة في التشبيه يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك المبالغة لا يستلزم نفي كون الاستعارة أبلغ من الحقيقة

لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كان استعارة لسكانت الاعلام المنقولة استعارة ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرى عاريا عن معناه ولما صح أن يقال لمن قال رأيت أسدا وأراد به زيدا انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا

النقول اليه بالغير والوجه الاول من هذين ينظر الى أن عدم الادعاء المذكور يوجب صحة الاستعارة فيما لا تصح فيه ومن لازم ذلك مساواة تلك الحقيقة التي لا تصح فيها الاستعارة للاستعارة والثاني ينظر الى النسوية بين الحقيقة والاستعارة في عدم المبالغة عند انتفاء ذلك الادعاء ومن لازم ذلك صحة الاستعارة في تلك الحقيقة للمساوية للاستعارة في نفي المبالغة وأما فانا كذلك لانه لا يخفى أن صحة كون للنقول حقيقة مبنية على نفي المبالغة التي هي من الخواص التي تفارق به الاستعارة الحقيقة وأن نفي كون الاستعارة أبلغ في التشبيه يقتضى النسوية بين الحقيقة والاستعارة فيصح كون احدهما نفس الأخرى فالوجهان متلازمان مختلفا بالاعتبار ويرد الأول بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التي هي من الحقيقة استعارة وذلك لأن النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها وأما الثاني وهو أن نفي ليس فيها غير نقل الاسم وحده وليس نقل الاسم المجرى استعارة لأنه لا بلاغة في مجرد نقل الاسم لان الاعلام المنقولة نحو زيد ويشكر ليست استعارة فلم يبق إلا أن يكون مجازا عقليا بمعنى أن العقل جعل

لان الابلية الموجودة في الاستعارة دون الحقيقة هي الابلية الموجودة في سائر أنواع اللباز وهي كون اللباز كادعاء الشيء بالدليل على ما سياتي وذلك لم توجد في الحقيقة سواء كانت تشبيها أو غير ذلك وأريد بنفي المبالغة شيء آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه (قوله ولما صح أن يقال الخ) يعني أنه يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه في الاستعارة أن من قال رأيت أسدا يرعى وأراد بالاسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا الاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم مع أن من قال رأيت أسدا يرعى وأراد بالاسد زيدا على سبيل الاستعارة يقال فيه انه جعله زيدا أسدا قطعاً وما ذلك الا باعتبار دخول المشبه في جنس المشبه فثبت للمدعى وهو أن الاستعارة لم تطاق الا بعد ادخال المشبه في جنس المشبه فكانت مجازا عقليا فان قلت يتخذه هذا الوجه الثالث في كلام الشارح أن قولهم جعله أسدا يجري في زيدا أسدا مع أنه لم يوجد فيه الادعاء المذكور ضرورة أنه تشبيه وليس باستعارة وجوابه أن الادعاء المذكور متحقق أيضا في زيدا أسدا اذ ليس المعنى على تقدير أداة التشبيه لم سابق تحقيقه بل جعله فردا من أفراد الأسدا دعاء فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق في العرف يعني زيدا بالاسد بل المعنى على تقدير أداة التشبيه مع أنه يقال لمن قاله أيضا جعل زيدا أسدا قلت ان ثبت قولهم بذلك في الصورة المذكرة كان مرادهم أنه جعله شبيها بالاسد فهو على حذف مضاف ولا يجري هذا في الاستعارة اه فزري (قوله وأراد الخ) أي بالاسد زيدا

(قوله انه جعله أسدا) أي صيره أسدا وإنما كان لا يقال لمن قال ذلك انه جعل زيدا أسدا لان جعل اذا كان بمعنى صير كما هنا تعدى الى مفعولين و يفيد اثبات صفة الشيء فيكون مدلول قولك فلان جعل زيدا أسدا أنه أثبت الاسديته له ولا شك أن مجرد نقل لفظ الأسد لزيدا والطلاقه عليهم من غير ادعاء دخوله في جنسه (٦٢) ليس فيه اثبات أسديته له (قوله أنه جعله أسدا) أي صيره (قوله اذ لا يقال جعله

أميرا الا وقد أثبت فيه صفة الامارة) أي ومن سمي ولده أسدا لم يثبت فيه الاسدية بمجرد اطلاق لفظ الاسد عليه (قوله واذا كان) هذا مرتبط بما أتتجه الدليل السابق وحاصله أنه رتب على انتفاء الادعاء المذكور في الاستعارة ثلاثة لوازم وكل منها باطل فيكون مازومها وهو انتفاء الادعاء المذكور في الاستعارة باطلا فيثبت نقيضه وهو اعتبار الادعاء المذكور في الاستعارة واذا كان الادعاء المذكور معتبرا فيها فيكون اسم المشبه به إنما نقل للمشبه تبعا لنقل معناه اليه واذا كان الخ (قوله بمعنى أنه الخ) أي لانك لما جعلت الرجل الشجاع فردا من أفراد الحيوان المفترس كان ذلك المعنى الكلي وهو الحيوان المفترس متحققا فيه فيثبت يكون نقل لفظ الاسد للرجل الشجاع بعد نقل معناه فيكون استعمال اسم الأسد في الرجل

انه جعله أسدا اذ لا يقال جعله أميرا الا وقد أثبت فيه صفة الامارة واذا كان نقل اسم المشبه به الى المشبه تبعا لنقل معناه اليه بمعنى أنه أثبت له معنى الاسد الحقيقي ادعاء ثم أطلق عليه اسم الاسد كان الاسد مستعملا فياوضح له فلا يكون مجازا لغويا بل عقليا بمعنى أن العقل جعل الرجل الشجاع من جنس الاسد وجعل ما ليس في الواقع واقعا مجازا عقلي (ولنا) أي ولان اطلاق اسم المشبه به على المشبه إنما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به (صح التعجب

الادعاء المذكور يلزم منه مساواة الاستعارة للحقيقة في نفي المبالغة فيرد أيضا بأنه ان أراد بنفي المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كأصل التشبيه أو كما لا تشبه فيه أصلا ففاسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة لان نفي المبالغة يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك المبالغة لا يستلزم نفي كون الاستعارة أبلغ من الحقيقة لان الابغية الوجودية في الاستعارة دون الحقيقة نقول انها هي الابغية الوجودية في سائر أنواع المجاز وهي كون المجاز كادعاء الشيء بالدليل على ماسيا في وتلك لم توجد في الحقيقة سواء كان تشبيها أو غيره فان أراد بنفي المبالغة شيئا آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه ويلزم أيضا من عدم اعتبار دخول المشبه في جنس المشبه به أن من قال رأيت أسدا يرعى أراد بالأسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا وذلك لاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم وانما يقال فيه سماه أسدا فثبت للدعي وهو ادخال المشبه في المشبه به فأطلق عليه لفظه فكان مجازا عقليا ويرد على هذا الوجه أيضا أن قول القائل فيما اذا قيل رأيت أسدا انه جعله أسدا بادعاء الاسدية له لو استلزم كونه مجازا عقليا لزم مثله في نحو زيد أسدا اذ يقال فيه جعله أسدا أيضا وهو حقيقة وليس بمجاز أصلا فضلا عن كونه عقليا وأجيب بأن لزم كونه مجازا كما تقدم فان قدرت الاداة لم يقل فيه جعله أسدا بل جعله شبيها بالأسد فلا يكون حينئذ الاحقيقة فاذا انقرر بما ذكر أن زيدا جعل أسدا في قولك رأيت أسدا يرعى لزم كما قررنا فيما تقدم أن اللفظ حقيقة لغوية لا طلاقة على معناه وانما جعل التجوز في كون الشيء غيره وهو أمر عقلي وينبغي أن يعلم أن ما تقدم من الاستدلال على جعل المشبه غيره اذ بذلك يصح كون المجاز عقليا يعني عنه اطلاق البغاء على رعاية المبالغة في التشبيه حتى يجعل المشبه نفس الآخر نعم يرد أن يقال هذه المبالغة وهذا الادعاء لا ينكره من جعله لغويا وكون اللفظ أطلق على غير معناه الحقيقي لا ينكره من جعله عقليا وانما النزاع في أنه هل يسمى بالاول نظرا للاطلاق على غير المعنى الاصلى أو بالثاني نظرا لتلك الادعاء فعاد الخلف لفظيا اصطلاحيا تأمل ثم أشار الى ما يتأ كدبه كون الاستعارة انما أطلقت على معناه الاصلى بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فكانت مجازا عقليا لا لغويا كما تقدم فقال (ولنا) أي ولأجل أن اطلاق الاسم على المسمى بالاستعارة وهو اسم المشبه به انما هو بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فصح بذلك كونه مجازا عقليا كما قررنا (صح التعجب) الذي أصله حقيقة الأسد أعظم من الرجل الشجاع وأطلقه عليه فنقل الاسم تبع لنقل المعنى قالوا ولذلك صح التعجب

الشجاع استعمالا فياوضح له وظاهر لك من هذا أن المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبه به يجعل حقيقته لما ليس في حقيقة له وهو المشبه ولما تبسح ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة تبعا لاستعارة المعنى (قوله ولنا) أي ولأن اطلاق اسم المشبه به أي ولأجل أن اطلاق اسم المشبه به المسمى بالاستعارة (قوله انما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به) أي المترتب عليه كون الاستعارة مستعملة فياوضح له وانها مجاز عقلي فهذا المدخل في صحة التعجب عندها هذا القائل وسيا في الجواب عنه وأنه لا مدخل له في الصحة

قامت تظللني من الشمس \* نفس أعز على من نفسي قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس والنهي عنه

(قوله في قوله) أي قول ابن العميد في غلام جميل قام على رأسه يظله من حر الشمس وهو أبو الفضل محمد بن الحسين كاتب ديوان الانشاء والرسائل للعلاء نوح بن نصر مدحه صاحب بن عباد بقصائد كثيرة منها

قالوا ربيعك قد قدم \* فلك البشارة بالنعيم قلت الربيع أخو الشتا \* أم الربيع أخو الكرم

قالوا الذي ينسوا \* يعني القبل من الدمم قلت الرئيس ابن العميد \* إذ اذن فقالوا لي نعم

(قوله أي توقع الظل على) فسر به ذلك لأن الظليل على ما في التاج ايقاع (٦٣) الظل (قوله من الشمس) أي

من حرها وضمن التظليل معنى اللعق فلذا عداه بمن أي تمنعني من حر الشمس (قوله نفس) فاعل قامت ولذلك انفصلت به تاء التأنيث

وان كان القائم غلاما (قوله أعز على) صفة لنفس وجملة تظللني في محل نصب على الحال والتقدير قامت نفس هي أعز على من نفسي مظلة لي من الشمس (قوله قامت) فاعله ضمير يعود على النفس والجملة مؤكدة لما قبلها وقوله ومن عجب خبر مقدم وشمس مبتدأ مؤخر والجملة حال والتقدير قامت تلك النفس مظلة لي وشمس مظلة من الشمس من العجب (قوله أي غلام كالشمس في الحسن والبهاء) أي فقد شبه الغلام بالشمس وادعى أنه فسر من

في قولك قامت تظللني) أي توقع الظل على (من الشمس) \* نفس أعز على من نفسي قامت تظللني ومن عجب \* شمس) أي غلام كالشمس في الحسن والبهاء (تظللني من الشمس) فلولا أنه ادعى لذلك الغلام معنى الشمس الحقيقي وجعله شمسا على الحقيقة لما كان لهذا التعجب معنى إذ لا تعجب في أن يظلل انسان حسن الوجه انسانا آخر (والنهي عنه) أي ولهذا صح النهي عن التعجب

أن يشاهد وقوع أمر غريب أو يدرك (في قوله) في غلام قام على رأسه يظله من الشمس (قامت) حال كونها في وقت تمام القيام (تظللني) أي توقع الظل على (من الشمس) وضمن التظليل المنع من حر الشمس ولذلك عداه بمن أي تمنعني من حر الشمس (نفس) فاعل قامت ولذلك انفصلت به تاء التأنيث وان كان القائم غلاما من وصف تلك النفس أنها (أعز على من نفسي قامت) تلك النفس (تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس) فقد أطلق الشمس على نفس هذا الغلام ولو اعتبر أن لفظ الشمس استعير في غير معناه الأصلي وذلك الغير هو الغلام الحسن الوجه ولم يدع دخول هذه النفس في جنس الشمس وإنما اعتبر كون اللفظ أطلق على الغلام وهو لم يوضع لم يكن معنى للتعجب إذ لا غرابة في تظليل انسان حسن الوجه كالشمس انسانا آخر بخلاف ما إذا جعل نفس الشمس فيستغرب كون الشمس ومن شأنها طي الظل واذها به أو جبت ظلالها على تقدير حيلولتها بين الشمس وبين الانسان المظلل لا يرسم ظل تحتها على ذلك الانسان لان الفرض أن لا مظلل سواها وبه يعلم أن التعجب من كون الشمس توقع عليه ظلالها موجبة لنفيه لا لثبوتها لان كون شمس تحول بين انسان وشمس أخرى وان كان يمكن التعجب أيضا من ذلك من جهة أفرادها في الوجود (و) لهذا أيضا (صح النهي عنه) أي عن التعجب

في قول ابن العميد قامت تظللني من الشمس \* نفس أعز على من نفسي

قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس

وصح النهي عنه أي عن التعجب في قوله

أفرادها وأن حقيقتها متحققة فيه ثم استعاره اسمها (قوله وجعله شمسا على الحقيقة) أي من حيث انه جعله فردا من أفرادها وأن حقيقتها موجودة فيه (قوله ادلانه عجب في أن يظلل انسان الخ) أي لمدم الغرابة بخلاف تظليل الشمس الحقيقية انسانا من الشمس فانه مستغرب وذلك لان الشمس لا يرسم ظل تحتها على انسان مثلا الا اذا حال بينه وبينها شيء كشيء يحجب نورها وأما اذا كان الحائل بينهما شيئا له نور فلا يرسم ظل تحتها على الانسان المظلل لان النور لا يحجب النور فاذا جعل ذلك الغلام شمسا حقيقة استغرب ايقاعه الظل على من ظله الاستغراب كون الشمس التي من شأنها طي الظل واذها به توجب ظلا على تقدير حيلولتها بين الشمس وبين الانسان المظلل (قوله لما كان لهذا التعجب معنى) قال العصام فيه نظر لانه يجوز أن يكون التعجب من استخدامه من بلغ في الحسن درجة الشمس أو من انقياده له وخدمته له

في قول الآخر  
وقوله

لا تعجبوا من بلى غلاته \* قد زر أزراره على القمر  
تري الثياب من السكتان يلمحها \* نور من البدر أحيانا فيبيلها  
فكيف تنكر أن تبلى معاجرها \* والبدر في كل وقت طالع فيها

(قوله في قوله) أي في قول الشريف أبي الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم طباطبا بن اسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو شاعر مقلق وعالم محقق مولده بأصبهان وبها مات والبيت من المنسرح وقوله  
يا من حكى الماء فطر رفته \* وقلبه في قساوة الحجر \* باليت حظي كحظ ثوبك من \* جحك يا واحد من البشر لا تعجبوا الخ  
(قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) البلى بكسر الباء مقصورا من بلى الثوب يبلى إذا فسد أي لا تعجبوا من تسارع بلى وفساد غلاته ففي الكلام حذف مضاف (قوله هي) أي الغلالة شعار أي ثوب صغير ضيق السكين كالقميص يلقى البدن يلبس تحت الثوب الواسع ويلبس أيضا تحت الدرع سمي شعارا لأنه بلى الشعر (قوله قد زر) أي لأنه قد زر أي شد وهو البناء للفاعل والفاعل ضمير المحبوب وضمير أزراره المنصوب على الفعولية راجع (٦٤) المحبوب أيضا أول الغلالة وذكره باعتبار أنها قيص أو شعار شبه المحبوب الذي

هو مرجع الضمير الستر في الفعل بالقمر واستعار اسم التشبه به لتشبه استعارة تصریحية والبلى ترشيع ويحتمل أن زر بالبناء للمفعول وأزراره نائب فاعل والضمير للغلالة وعلى هذا فالشبه هو المحبوب الذي هو مرجع الضمير في غلاته (قوله تقول الخ) أفاد بهذا أن تعدية زر إلى الأزرار فيه ضرب من التسميح لأنه إنما يتعدى للقميص ويتضمن الدلالة على الأزرار ولا يتعدى إليها (قوله فلولا أنه جعله الخ)

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) هي شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع أيضا (قد زر أزراره على القمر) تقول زررت القميص عليه أزراره إذا شدت أزراره عليه فلولا أنه جعله قمر حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معنى لأن السكتان إنما يسرع إليه البلى بسبب ملازمة القمر الحقيقي لا بملازمة إنسان كالقمر في الحسن لا يقال القميص في البيت ليس باستعارة لأن التشبه مذكور وهو الضمير في غلاته وأزراره لا ناقول لأن لم أن الذكر على هذا الوجه ينافي الاستعارة المذكورة

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) أي لا تعجبوا من تسارع الفساد والبلى إلى غلاته وهي شعار تلبس تحت الثوب ضيقة السكين كالقميص والشعار ما يلي الجسد وتلبس أيضا تحت درع الحديد (قد زر) أي شد (أزرار) قميص (ه) أي غلاته (على القمر) يقال زررت القميص عليه أزرره إذا شدت أزراره عليه وبه يعلم أن تعديته إلى الأزرار فيه ضرب من التسميح لأنه إنما يتعدى إلى القميص ويتضمن الدلالة على الأزرار فالقمر في البيت استعارة للشخص صاحب الغلالة بعد أن صيره نفس القمر فنهي عن التعجب من سرعة بلاها لما تقرر أن ثياب السكتان يتسارع إليها البلى عند بروزها للقمر ومباشرة ضوئه لها وذلك أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة إنسان تسارع

لا تعجبوا من بلى غلاته \* قد زر أزراره على القمر  
ومنه قوله تری الثياب من السكتان يلمحها \* نور من البدر أحيانا فيبيلها  
فكيف تنكر أن تبلى معاجرها \* والبدر في كل وقت طالع فيها

كما

حاصله أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة إنسان تسارع البلى لغلاته فیتعجب من ذلك لأن العادة أن غلالة الإنسان لا يتسارع البلى إليها قبل الأمد المعتاد لبلاها نهي الشاعر عن ذلك التعجب وبين سبب النهي وهو أنه لم يبق في الإنسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر لا يتعجب من سرعة بلى ما يباشر ضوءه لأن هذا من خواصه ومتى ظهر السبب بطل التعجب ولكون ما ذكر من خواص القمر قيل إن من جملة عيوب القمر أنه يهدم العمر ويحل الدين ويوجب آجرة المنزل ويسخن الماء ويفسد اللحم ويقرض السكتان ويعين السارق ويفضح العاشق الطارق (قوله لأن السكتان) أي الذي كانت منه الغلالة (قوله لأن لم أن الذكر على هذا الوجه ينافي الاستعارة) أي لأنه لا ينبغي عن التشبيه وللناق لها أعماها الجمع بين الطرفين على وجه ينبيء عن التشبيه بحيث يكون التشبيه واقعا خبرا عن التشبه كما في زيد أسد أو حاله من أوصفة له نحو مررت بزيد أسدا وجاءني رجل أسد فذلك الجمع ينبيء عن التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فنقد زيادة التشبيه نفيًا لما يلزم من فساد الصدق كما تقدم على ما فيه وأما إذا ذكر التشبه لأعلى وجه ينبيء عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان التشبه به عليه حتى يسهل تقدير الأداة نظرا للمعنى فهو استعارة وقد سبق كل من هذا البحث وجوابه في بحث المجاز العقلي وأنت خبير بأن هذا الجواب يقتضي أن نحو على لجين الماء استعارة وهم صرحوا بكونه تشبيها إلا أن يقال نصرح بهم بكونه تشبيها لا ينافي صحة كونه استعارة فتأمل

والجواب عنه أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له

(قوله كما يقال) أي كقولنا أي كعدم المنافاة في قولنا سيف يذيق يدأسد المراد في يده فقد شبهه بيدا لاسد وادعى أنه فرد من افراده واستعير اسم المشبه للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية فقد جمع بين المشبه وهو زيد والمشبه به وهو الاسد على وجه لا ينبي عن التشبيه لان هذا التركيب ونحوه لا يتأتى فيه تقدير الأداة الإبزيمية في التركيب أو نقص منه بحيث يتحول الكلام عن أصله كأن يقال رأيت في بدر رجل كالاسد سيفاً (قوله ورد هذا الدليل) - حاصله منع المعنى (٦٥) الفائفة الاستعارة لفظ مستعمل فيما وضع له بعد

الادعاء أي لان سلم ذلك وهذا الادعاء لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له هذا وقد علم من مضمون الكلام أولا وآخر أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مسلم عند القائل بأن الاستعارة مجاز لغوي ومعالم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الأصلي في نفس الأمر مسلم عنه القائل بأنها مجاز عقلي وتيق النزاع في أن الاستعارة هل تسمى مجازا لغويا نظرا لما في نفس الأمر أو عقليا نظرا للبالغة والادعاء فالخلاف على هذا عائد الى اللفظ والتسمية فتأبر (قوله مستعمل في الرجل الشجاع) أي وان ادعى أن الرجل الشجاع فرد من افراد الاسد بعد تشبيهه به اذ تقدير الشيء نفس الشيء لا يقتضى كونه اياه حقيقة (قوله وتحقيق) ذلك أي تحقيق أن الادعاء المذكور لا يقتضى كون الاستعارة مستعملا

كما يقال سيف يذيق يدأسد فان تعريف الاستعارة صادق على ذلك (ورد هذا الدليل (بأن الادعاء) أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به (لا يقتضى كونها) أي الاستعارة (مستعملة فيما وضعت له) للمعنى ضروري بأن أسد في قولنا رأيت أسدا رمى مستعمل في الرجل الشجاع والموضوع له هو السبع الخصوص وتحقيق ذلك أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مبني على أنه جعل أفراد الاسد

البلي لغلا لانه فيتعجب من ذلك لان العادة أن غلالة الانسان لا يتسارع اليها البلي قبل الامد العناد لبلاها نهى عن ذلك وبين سبب النهى وهو أنه لم يبق في الانسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر لا يتعجب من بلي ما يباشره ضوءه فلولا أنه صيره نفس القمر ثم أطلق عليه اللفظ مرعاة لكونه قمر حقيقة لم يكن معنى للنهى عن التعجب من بلي غلالته لان من جملة ما يتعجب منه بلي غلالة الانسان قبل أمد بلاها العناد وانما يتعجب عن بلي السكتان اذا لابه القمر الحقيقي لا الانسان و ربما يتوهم أن القمر هنا لا يصح أن يكون استعارة لذكر طرف التشبيه في التركيب الذي وجد فيه لان ضمير الغيبة فيه عائد الى الشخص الذي أطلق عليه القمر والجواب أن ذكر الطرفين انما ينافي الاستعارة بناء على ما تقدم من كون نحو قولك زيد أسد من باب التشبيه ان جرى لفظ المشبه به على التشبه على أنه خبر كالمثال أو نعت أو حال لأن ذلك ينبي عن التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فتقدر أداة التشبيه نفيًا لما يلزم من فساد الصدق كما تقدم على ما فيه وأما اذا ذكر التشبه لاعلى وجه ينبي عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان المشبه به عليه حتى يسهل تقدير الأداة نظرا للمعنى ولما جرى به الخطاب كثيرا من وجودها لفظا فهو استعارة كقولك سيف يذيق يدأسد وكذا قولك لقيت زيدا رأيت السيف في يد أسد فان نحو هذا التركيب لا يتأتى فيه تقدير الأداة الإبزيمية في التركيب أو نقص بحيث يتحول الكلام عن ظاهره كان يقال رأيت في بدر رجل كأسد سيفاً وما يكون كذلك لان تقدير الأداة فيه فيكون لفظ المشبه به مطلقا على المشبه عليه حقيقة الاستعارة بخلاف ما ينبي عن التشبيه فتقدر فيه الأداة على الأصل فيبقى كل لفظ على أصله فلا يصدق عليه حد الاستعارة ولم يستعمل فيه المشبه به في غير معناه وقد تقدم أن هذا يقتضى كون نحو على لجين الماء استعارة وهم صرحوا بكونه تشبيها فانظره (ورد) هذا الاستدلال الذي حاصله ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فيلزم استعمال لفظ المشبه به في معناه الأصلي بذلك الادعاء (بأن الادعاء) أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به حاصله البالغة في التشبيه حتى يفرض الاول نفس الثاني وذلك (لا يقتضى كونها مستعملة) أي كون اللفظ السعي بالاستعارة مستعملا (فيما وضعت له) حقيقة لان تقدير الشيء

وتسميتهما هذا تعجبا نظرا الى اللغة فان قوله من عجب ليس تعجبا اصطلاحيا وهذان البيتان أحسن مما قبلهما فان الذي يقال انه يبلى بنور القمر هو السكتان لامطابق الغلالة ووجه التعجب ان الشمس

(٩ - شروح التلخيص رابع) فيما وضعت له وحاصل ما ذكره من التحقيق أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضى كونها مستعملة فيما وضعت له اذ ليس معناه ما فهمه المستدل من ادعاء ثبوت التشبه به له حقيقة حتى يكون لفظ المشبه به فيه استعمال لما وضع له والتجو ز في أمر عقلي وهو جعل غير المشبه به مشبها به بل معناه جعل المشبه به مؤملا وبوصف مشترك بين المشبه والمشبه به وادعاء أن لفظ المشبه به موضوع لذلك الوصف وأن أفراده قسمان متعارف وغير متعارف ولا خفاة في أن دخول هذا المعنى لا يقتضى كونها مستعملة فيما وضعت له لان الموضوع له هو للفرد المتعارف والمستعمل فيه هو الفرد الغير المتعارف

الآخر وهو المتعارف  
فبطريق التحقيق فكيف  
يقول الشارح على أنه جعل  
أفراد الأسد قسمين بطريق  
التأويل قلت جعل الأفراد  
قسمين مبني على كون  
الأسد موضوعا للقدر  
المشترك بينهما الصادق  
على كل منهما وهو مجتري\*  
وكونه موضوعا لذلك ليس  
الابطريق التأويل وأما  
بطريق التحقيق فهو  
منحصر في قسم واحد وهو  
المتعارف اه يس (قوله  
في مثل) أي المودعين في  
مثل الخ (قوله والهيكلي  
المخصوص) عطف تفسير  
(قوله والقرينة مانعة عن  
ارادة الخ) أي لاعت ارادة  
الجنس بقسميه (قوله وهذا  
يندفع الخ) أي ببيان أن  
القرينة مانعة عن ارادة المعنى  
المتعارف ليعين غير المتعارف  
فيندفع ما يقال ان الاصرار  
على دعوى الاسدية للرجل  
ينافي القرينة المانعة  
من ارادة الاسدية ووجه  
الاندفاع أن الاصرار على  
دعوى الاسدية بالمعنى  
الغير المتعارف ونصب  
القرينة انما يمنع من ارادة  
الاسدية بالمعنى المتعارف  
وحينئذ فلا منافاة (قوله  
السبع المخصوص) الانسب  
أن يقول عن ارادة الاسد  
ويحذف قوله المخصوص  
لان ذكره في السؤال يشير  
الى الجواب تأمل (١) قوله وادعاء أنه أسد الخ هكذا في الاصل وفي الكلام سقم ظاهر فخره كسبه مصححه

بطريق التأويل قسمين أحدهما المتعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية القوة في مثل تلك الجنة  
المخصوصة والثاني غير المتعارف وهو الذي له تلك الجراءة لكن لافي تلك الجنة المخصوصة والهيكلي  
المخصوص ولفظ الاسد انما هو موضوع للمتعارف فاستعماله في غير المتعارف استعمال في غير ما وضع له  
والقرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليعين المعنى الغير المتعارف وهذا يندفع ما يقال ان  
الاصرار على دعوى الاسدية للرجل الشجاع ينافي نصب القرينة المانعة عن ارادة السبع المخصوص

نفس شئ. آخر لا يقتضى كونه اياه حقيقة فتقدير الرجل الشجاع أسدا بالاصرار على ادعاء كونه أسدا  
لا يصبره أسدا حقيقة فاطلاق الاسد على الرجل الشجاع بعد الادعاء المذكور لا يقتضى أن لفظ الاسد  
أطلق على السبع الحقيقي ضرورة أنه انما أطلق على الرجل الشجاع لاعتلى ما وضع له وهو السبع ولو ادعى  
أن الرجل الشجاع صار أسدا وهنأ شئ يحتاج الى تحقيق يندفع به وهو أن ما ذكر من كون لفظ  
الاستعارة أريد به غير معناه انما يكون بنصب القرينة ونصب القرينة على ارادة ما لم يوضع له اللفظ ينافي  
ما أشير اليه من الادعاء والاصرار على أن اللفظ أريد به ما وضع له والتحقيق الذي يندفع به ذلك أن يقال  
ليس المراد أن الجنس نفسه الذي قد ادعى دخول المشبه فيه وأصر على ثبوته للمشبه نصبت القرينة  
على عدم ارادته وانما المراد أن المدعى بنى ادعاءه على أن الاسد مثلا جعل له بطريق التأويل والمبالغة  
فردان متعارف وهو الذي له الجراءة المتناهية والغاية في القوة في جثة ذى الاظفار والانياب والشكل  
المخصوص وغير متعارف به وفرد آخر له تلك القوة والجراءة بنفسها لكن في جثة الأدمى وكان اللفظ  
على هذا موضوع للقدر المشترك بينهما كالتأويل\* وادعاء وجود حقيقة في ضمن أفراد غيرها موجود  
في كلامهم كقول المتنبي في عده نفسه وجماعته من جنس الجن وعد جماله من جنس الطير  
نحن جن برزق في زى ناس \* فوق طير لها شخوص الجمال

ولما بنى الادعاء على هذا التأويل الذي أشعر به الدخول في الجنسية لافي نفس الاستعارة منه تحقق في  
محل الاستعارة شيان أحدهما وهو المتعارف هو الذي وضع له الاسد مثلا في الاصل ولو اقتضى هذا  
التأويل نفي الوضع له بخصوصه وثانيهما وهو غير المتعارف هو الذي لم يوضع له اللفظ بخصوصه ولا بالعموم  
وان اقتضى التأويل كونه موضوعا له بالعموم فاندفع ما توهم من أن الاصرار على ثبوت الاسدية مثلا  
للمشبه ينافي نصب القرينة على أنه أريد باللفظ ما ثبت له الاسدية وذلك لان النصبت القرينة على  
عدم ارادته هو الفرد الذي ثبت له الاسدية بشرط أن يكون هذا المتعارف والذي ادعى ثبوته وأصر على  
ثبوته هو الفرد الغير المتعارف ولم تنصب القرينة على نفس الجنس الذي ادعى الدخول

الحقيقية لانظلم من الشمس لانها تحتاج الى ما يظلم منها لنورها واليد الحقيقية يتعجب من عدم تأثيره  
في بلى السكتان فلو لم يكن حقيقة لما تعجب ورد على هذا القائل فيما احتج به أما قوله انها لم تطلق على  
المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به فذلك لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له  
فان قلت كيف لا يخرج (١) وادعاء أنه أسد حقيقي كقوله هذا أسد حقيقي وذلك يصبره حقيقة قلت لأن  
ادعاء ذلك ليس حقيقيا بل ادعاء مجازيا وفيه نظر فان الادعاء المجازي مضمون الجملة لا مضمون  
الاستعارة فقط وأما التعجب والنهي فللبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق البالغة وفيهما أيضا نوع تجوز  
ويحتمل أن يقال الاستعارة هنا أصلها التشبيه من كل وجه مبالغة فهو كالتشبيه للشروط في نحو قوله  
آراؤه مثل النجوم نواقبا \* لو لم يكن للثاقبات أقول

فان المراد أنها مثل النجوم من كل وجه فلذلك شرط عدم الأقول فتقدير الكلام هنا في التعجب كيف  
لأنبلى غلاته وهو كالبدن من كل وجه وحينئذ فتعجب لا ينافي المجاز واذا كان قولنا كالبدن من كل

وأما التعجب والنهي عنه فبما ذكر فلبناء الاستعارة على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة فإن قيل اصرار التسكلم على ادعاء الاسدية للرجل ينافي نفيه قربة مانعة من أن يراد به السبع المخصوص فلنا لامنافة ووجه التوفيق ما ذكره السكاكي وهو أن ينفي دعوى الاسدية للرجل على ادعاء أن أفراد جنس الاسد قسمان بطريق التأويل (٦٧) متعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية قوة

(قوله وأما التعجب الخ) هذا إشارة إلى جواب عن سؤال نشأ من الجواب المتقدم وهو إذا كان الادعاء لا يقتضي استعمال الاستعارة فيما وضعت له فلا يصح التعجب والنهي عنه في البيتين السابقين لانهما لا يتان الا يحصل التشبه من أفراد التشبه به حقيقة وحاصل الجواب الذي أشار له المصنف أن التعجب والنهي عنه لتناسي التشبيه وجعل الفرد الغير المتعارف مساويا للمتعارف في حقيقته حتى ان كل ما يترتب على المتعارف يترتب عليه وما تقر من جعل كلام المصنف إشارة لجواب سؤال مقدر اندفع ما ذكره العلامة المصام من أن التعجب والنهي لم يجعلا دليلا على كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بل استدل بهما على الادعاء فلما سلم للجيب الادعاء ومنع اقتضاه كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له فلا حاجة الى المنازعة في كون التعجب والنهي

(وأما التعجب والنهي عنه) كافي البيتين المذكورين (فلبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة) ودلالة على أن التشبيه بحيث لا يتميز عن المشبه به أصلا حتى ان كل ما يترتب على التشبه به من التعجب والنهي عن التعجب يترتب على المشبه أيضا

تحتة وصدق اللفظ ببقائه ولا غرابة في أن يدعى أن ما أطلق عليه الاسد مثلا الآن ثبت له الاسدية الجنسية ويعتبر بحسب ما في نفس الامر نقل اللفظ عن غيره الذي وضع له أولا وتنصب القرينة على عدم ارادة ذلك الاصل الشخصي ثم لما كان التأويل السابق حاصله المبالغة تقتضية اسكون اللفظ كالموضوع لا قدر المشترك الشامل للطرفين شمل التأويل والطرفين لان المتعارف منها اقتضى كونه غير مختص بالوضع وغيره اقتضى كونه موضوعا له بالعموم فلي هذا لا يقال التأويل انما هو في كون الغير المتعارف داخلا في الجنس نأمله ثم أشار الى دفع اعتراض على هذا الرد وهو أن يقال اذ لم يقتض ادعاء دخول التشبه في جنس المشبه به كون اللفظ قراستعمل في معناه نظرا الى أن الادعاء فلا يطابق في الجملة فالتعجب والنهي عنه فيما تقدم يقتضيانه لانبائهما عن الاتحاد والتساوي في الحقيقة الجامعة للطرفين فقال (وأما التعجب والنهي عنه) أي عن التعجب يعني الموجودين في البيتين السابقين (فإنهما) (للبناء على تناسي) أي رعاية تناسي (التشبيه) وذلك يرجع في الحقيقة الى ادعاء اتحاد التشبه والتشبه به (قضاء) أي انما تنوسى التشبيه لاجل القضاء أي الاداء (لحق المبالغة) في التشبيه حيث أبدى الناطق بسبب ذلك التناسي أن ما يبنى على أحد الطرفين يبنى على الآخر فكأن التشبه به لا يتعجب من ذلك الحكم باعتبار كافي البيت الثاني أو يتعجب من الحكم عليه بذلك الحكم كافي البيت الاول كذلك التشبه لان المبالغة تنتهي الى الاتحاد واذا عاد التعجب والنهي عنه الى المبالغة في التشبيه لم يلزم استعمال لفظ التشبه به في معناه الحقيقي كالم يلزم في الادعاء لعودها لغرض واحد وهو المبالغة والحقيقة التي في نفس الامر لا تتبدل بذلك لا يقال اذا كان تسليم الادعاء لا يستلزم اطلاق

وجه لا ينكر التعجب بما ذكر فلاستعارة التي هي أبلغ منه أولى الآن يقال بلى العلة ليس من الاوجه التي يقصد أن يشبه بها المستعار له لانه ليس وصفا مقصودا ومعنى قولنا هو كاليد من كل وجه أي كل وجه حسن مقصود ثم أورد السكاكي ان اصرار على ادعاء الاسدية للرجل الشجاع ينافي نصب القرينة للمانعة من ارادة السبع المخصوص كقولك جاء أسدي رمي بالنشاب وأجاب بمنع المنافاة لان مبنى دعوى الاسدية لز بدعى ادعاء ان أفراد جنس الاسد قسمان قسم متعارف وهو الحيوان المعروف وغير متعارف وهو الذي له تلك القوة والجراءة لامع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما ارتكب المنفي في عد نفسه وجماعته من جنس العجن وعضمه من جنس الطير حيث قال

نحن قوم ملجن في زى ناس \* فوق طير لها شخوص الجمال  
ومنه قولهم \* تحية بينهم ضرب وجيع \* وقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم وقول الشاعر \* بلدة ليس بها أنيس \* الا اليعاقير والا العيس  
كذا قال السكاكي وفيه نظر لأن البيت والآية على أحد القولين الاستثناء فيهما منقطع واذا كان مقطعا

مبينين على الادعاء اذ بناؤهما عليه لا ينافي كونها مجازا لغويا فالأولى اسقاط قوله وأما التعجب والنهي عنه (قوله وأما التعجب) أي من التشبه وقوله والنهي عنه أي عن التعجب (قوله فلبناء) أي فلبناء الاستعارة وقوله على تناسي التشبيه أي اظهار التناسي والراد بالتناسي النسيان أي على اظهار نسيان التشبيه (قوله قضاء الخ) أي وانما تنوسى فيه التشبيه توفية لحق المبالغة في دعوى الاتحاد (قوله ودلالة الخ) عطف تفسير على قوله قضاء لحق المبالغة

البطش مع الصورة المخصوصة وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة وتلك القوة لأمع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما ارتكب المتنبي هذا الادعاء في عد نفسه وجماعته من جنس الجن وعد جماله من جنس الطيرحين قال  
نحن قوم ملجن في زى ناس \* فوق طير لها شخوص الجمال

مستشهدا لدعواه هاتيك بالخيالات العرفية وان (٦٨) تخصص القرينة بنفيها المتعارف الذي يسبق الى الفهم ليعين الآخر ومن

(والاستعارة تفارق الكذب بالبناء على التأويل) في دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به بأن يجعل أفراد المشبه به قسمين متعارفا وغير متعارف كما مر ولا تأويل في الكذب (ونصب) أى وينصب (القرينة على ارادة خلاف الظاهر) في الاستعارة لما عرفت أنه لا بد للجاز من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكذب فان قائله لا ينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر

اللفظ على معناه فالتعجب والتعجب عنه لا يستلزم ان فلا حاجة الى الاعتذار عنهما بتقدير البحث فيهما لأن الادعاء كما تقدم علة فيهما فاذا لم توجد العلة شيئاً لم يوجب المعلول لانا نقول لا يلزم من التعليل بالشئ ان لاعة للمعلول سوى تلك العلة لجواز تعدد العلل للشئ الواحد في محال متعددة فالعجب والتعجب يوجبها الادعاء ويوجبها تناسي التشبيه ويجوز أن يوجبها غيرهما كالتساوي الحقيقي فيبين بالجواب أن بناءهما على الادعاء كما لا يوجب المدعى لا يوجب بناءهما على غيره حتى يكون أقوى من الادعاء كما يشعر به لفظ كل منهما كما اشترنا اليه لصحة بناءهما على التناسي دون ما يكونان به أقوى كالتساوي الحقيقي لا تنفاه في نفس الامر وقد علم من مضمون الكلام أولاً وآخر أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مسلم عند الفائل بان الاستعارة مجاز لغوي ومعلوم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الاصل في نفس الأمر مسلم عند الفائل بانه عقلى وبقي النزاع في أن الاستعارة هل تسمى مجازاً لغوياً نظراً لما في نفس الأمر أو عقلياً نظراً للبالغة والادعاء فالحلاف على هذا عائداً الى اللفظ والتسمية الاصطلاحية وقد تقدم ما يفيد ذلك تأمله ولما كان ظاهر الكلام الذي فيه الاستعارة يوهم البطلان والفساد فانك اذا قلت رأيت أسداً في الحمام أو هم أنك تخبر برؤية الاسد المعلوم في الحمام وهو فاسد أشار الى ما يتبين به الفرق بين كلام الاستعارة والكلام الباطل وهو مأخوذ مما تقدم وانما اتى به زيادة في البيان فقال (والاستعارة) أى والجملة التي فيها الاستعارة (تفارق الكذب) سواء كان ذلك الكلام الذي سميناه كذبا لعدم مطابقته لما في الخارج على وجه الادعاء وقد صدقنا الصحة أو على وجه التعمد للباطل (بالبناء على التأويل ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر) أى يفارق كلام الاستعارة الكلام الذي هو كذب

فلا نقدر أن المستثنى فرد من أفراد المستثنى منه اذ لو قدرناه وأطلقنا المستثنى منه على أعم من المستثنى لكان الاستثناء متصلاً ولذلك كان الاستثناء النقطع بتقدير لكن وما بعده جملة كما صرح به الاكثرون فلو قدرنا المستثنى داخلاً في المستثنى منه مجازاً لكان متصلاً وقول النحاة ان الاستثناء المنقطع لا بد فيه من المناسبة لا يعنون به اننا نطلق المستثنى منه على أعم منه مجازاً قبل الاستثناء بل يعنون ان المناسبة شرط لصحة استعمال الابهامى لکن فالنحوز في المنقطع انما هو في استعمال الابهامى لكن لا في المستثنى منه وان كان قد وقع في كلام بعض النحاة ما يوافق كلام السكاكي والتحقيق ما قلناه ويدل لصحة ما قلناه ان الزمخشري ذكر هذا الوجه ثم قال ولك ان تجعل الاستثناء منقطعاً فدل على تغيرها ص (والاستعارة تفارق الكذب الخ) ش شرع في أحكام الاستعارة فالاول منها انها ليست بكذب لامرئين احدهما

البناء على هذا النوع قوله \* تحية بينهم ضرب وجيع \* وقولهم عنابك السيف وقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم ومنه قوله

وبلدة ليس بها أنيس الا اليمافير والا العيس \* واذا قد عرفت معنى الاستعارة وأنها مجاز لغوي فاعلم أن الاستعارة تفارق الكذب من وجهين بناءً على التأويل ونصب القرينة على أن المراد بها خلاف ظاهرها فان الكاذب يتبرأ من التأويل ولا ينصب دليلاً على خلاف زعمه

(قوله والاستعارة تفارق الكذب) أى والكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب أى لا يشبهه بسبب ما ذكر من الامرين فقولك جاني أسد يشبهه بالكلام الكاذب لولا الوجهان فاندفع ما يقال ان الاستعارة تكون في الفرد لأنها الكلمة المستعملة

في غير ما وضعت له والكذب يكون في الحكم فالتصنيف بالكذب الكلام المركب المستعمل في غير ما وضع له فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج للفرق (قوله بالبناء على التأويل) أى بسبب بناءها على التأويل وعدم بناء الكذب عليه (قوله في دعوى الخ) منعلق بمحذوف صفة للتأويل اي المتحقق في دعوى الخ من تحقق العام في الخاص أو ان في بمعنى من البيانية



وأنها لا تدخل في الاعلام لمسبق من أنها تعتمد ادخال المشبه في جنس المشبهه والعلمية تنافي الجنسية وأبضا لان العلم لا يدل الاعلى  
تعين شيء من غير اشعار بأنه انسان أو فرس أو غيرهما فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من العوارض العامة التي  
لا يكفي شيء منها جامعا في الاستعارة

(قوله بل يبذل المجهود الخ) يقال يبذل يبذل كنعصر ينصر والمراد بالمجهود (٣٩) الجهد والوسع والطاقة والمراد بترويح مظهره

اظهار صحة عند السامع  
ومحل كون الكذب يبذل  
المتكلم وسعه وطاقته في  
ترويح مظهره اذا عرف  
عدم مطابقته وقصد  
اظهار صحته لا إن لم يقصد  
ذلك واعتقد الصحة (قوله  
ولا تكون علما) أي  
شخصيا لأنه المتبادر من  
اطلاق العلم ولان علم  
الجنس تجري فيه الاستعارة  
كاسم الجنس بخلاف علم  
الشخص فلا يصح أن  
يشبهه بدعوى وفي الشكل  
والهيئة مثلا ويطلق عليه  
اسمه وتخصيص المصنف  
الاستعارة بالذكور في  
الامتناع يفهم منه أن  
الامتناع في العلمية  
مخصوص بها وأما المجاز  
المرسل فيجوز في العلمية  
اذ لا مانع من كون المجاز  
المرسل علما لصحة أن  
يكون للعلم لازم ولو غير  
مشتهر يستعمل فيه لفظ  
العلم كما اذا أطلق قياس علم  
فرس على زيد مرادا منه  
لازمه وهو شدة العدو أي  
الجرى ثم ان جملة ولا  
تكون علما عطف على

بل يبذل المجهود في ترويح مظهره (ولانكون) الاستعارة (علما) لمسبق من أنها تقتضي ادخال  
الشبه في جنس المشبهه بجعل أفراده قسمين متعارفا وغير متعارف ولا يمكن ذلك في العلم (لمنافاته  
الجنسية) لأنه يقتضي امتصاص ومنع الاشتراك والجنسية تقتضي العموم

بوجهين أحدهما ان الاستعارة في الكلام مبنية كما تقدم على التأويل أي تأويل دخول المشبه في جنس  
المشبهه ثم أطلق لفظ المشبهه على المشبهه والكذب أتى فيه اللفظ على أصله لعدم التأويل فكان فاسدا  
لعدم مطابقته وتانيهما أن الاستعارة لا بد فيها كسائر الجازات من نصب القرينة على ارادة خلاف  
الظاهر الذي هو الأصل والكذب لا تنصب فيه القرينة على ارادة خلاف الظاهر بل ان عرف المتكلم  
عدم مطابقته وقصد اظهار صحة الباطل فهو مجتهد في ترويح مظهر الكلام أي تسويغ صحته عند  
السامع وان لم يقصد واعتقد الصحة فهو أهد من نصب القرينة وهذا التفریق منظور فيه الى ما يوجهه  
ظاهر اللفظ في بادي الرأي ولا يحتاج اليه بعد رعاية وجود النقل الذي هو حاصل الفرق المذكور  
والاستعارة من حيث هي لا وجود لها الا بالنقل حقيقة تنافي توهم الكذب كما أشرنا اليه فيما تقدم وأما  
كذب الاستعارة فأن لا يوجد النقل مع اظهاره أو يتنى الحكم عن النقل اليه فافهم وبقولنا والجملة  
التي فيها الاستعارة تفارق الكذب يندفع ما يقال من أن الاستعارة من قبيل التصور وليس معروضا  
للكذب حتى يحتاج الى الفرق وهو ظاهر (ولانكون علما) أي لا يكون اللفظ السمي بالاستعارة علما  
بمعنى أن حقيقة ذلك اللفظ لا يتصور فيها كونه علما في الأصل لان الاستعارة ملازمة للوضع السلكي والعلم  
ملازم للوضع الجزئي وهما تنافيان وتنافي اللوازم يؤذن بتنافي اللزومات وذلك لما تقدم وهو أن  
المشبهه يعتبر دخول جنسه أي حقيقته في جنس المشبهه به أي حقيقته ودخول الشيء تحت الشيء  
يقتضي عموم الدخول فيه فلزم اعتبار شيئين لذلك الاعم تحقيقا لمعنى العموم ولذلك جعل للمشبهه على  
طريق الدعوى فردان متعارف وغيره ومعلوم أن العموم للتعريف في المشبهه به تنافي العلمية فيه  
والى هذا أشار بقوله (لمنافاته) أي لمنافاة كون الشيء علما (الجنسية) المعتبرة في الاستعارة اذ العلمية

خفي معنوي وهو البناء على التأويل لان الكاذب غير متأول وللتعريف متأول ناظر الى العلاقة الجامعة  
وقد التبس ذلك على الظاهرية فادعوا أن المجاز كذب ونفوا وقوعه في كلام العموم وهو وهم منهم  
التأني أمر ظاهر لفظي أو غير لفظي وهو كانه عن الاول أن المجاز ينصب قائله قرينة نصرف اللفظ  
عن حقيقته وتبين أنه أراد غير مظهره للوضع ص (ولا يكون علما الخ) من لما قرر المصنف  
أن الاستعارة لا بد لها من ادعاء دخول المشبهه في جنس المشبهه به علم أن المشبهه به لا بد أن يكون جنسا  
فاستحال أن يكون اللفظ المستعار علما لانه ليس موضوعا لجنس يمكن أن يدعى دخول المشبهه فيه ويرد  
على المصنف أمران أحدهما أن هذه علمة تستلزم أحد نوعي الدعي وهو علم الشخص أما علم الجنس  
فما ذكره لا يقتضي أن يمنع التجوز به الى غيره فيقال رأيت أسامة يعني زيدا الشجاع والظاهر أن ذلك  
جائز وقد قررت في شرح المختصر أن علم الجنس كلي وأن ما أطلقه قوله من أن الاعلام جزئية محمول على

قوله والاستعارة تفارق الكذب عطف جملة فعلية على إسمية ولك أن تجمله عطف على قوله تفارق الكذب فيكون التناسب مرعيا  
(قوله ولا يمكن ذلك في العلم) أي الشخصي وقوله لمنافاته الجنسية أي التي تقتضيها الاستعارة وقوله لأنه أي العلم وقوله يقتضي  
التشخص أي تشخص معناه وتعيينه خارجا وهذا ظاهر في علم الشخص لاني علم الجنس لا مكان العموم في معناه لكونه ذهنيا والمعنى  
الذهني لا يتنافى تعدد الأفراد له

(قوله وتناول الافراد) عطف تفسير وما ذكره العلامة الشارح من أن الاستعارة تقتضى ادخال الشبه في جنس المشبه به يجعل أفراده قسمين متعارف وغير متعارف وذلك غير ممكن في العلم الشخصي هو طر يفة صاحب المفتاح حيث قال فيه والذي فرغ سمعك من أن مبنى الاستعارة على ادخال للاستعاره في جنس المستعار منه هو السرفى امتناع دخول الاستعارة في الاعلام الشخصية الا اذا تضمنت نوع وصفية وقال السيد في شرحه للمفتاح لانسلم أن الاستعارة تعتمد على الادخال للذ كور لان المقصود من الاستعارة المبالغة في حال الشبه بأنه يساوى الشبه به فيه وذلك يحصل بجعل المشبه من جنس المشبه به ان كان اسم جنس أو جعله عينه ادعاء ان كان علم شخص فان للتصود من قوله رأيت اليوم حاتمًا أن ترى عين ذلك الشخص لانته رأى فردا من أفراد الجواد اه قال العلامة عبدالحكيم وفيما قاله السيد بحث أما أولا فلان القول بالادخال (٧٠) في اسم الجنس الاداعي اليه فان المبالغة تحصل فيه أيضا بادعاء

وتناول الأفراد (الا اذا تضمن) العلم (نوع وصفية) بواسطة اشهاره بوصف من الاوصاف

تقتضى التشخص والتعيين والجنسية تقتضى العموم وتناول عدة أفراد وهذا ظاهر في علم الشخص وأما علم الجنس فلا مكان العموم في معناه لسكونه ذهنيا والاشعار بالذهن في معناه كما تقدم لا ينافي تعدد الأفراد وتخصيص الاستعارة بالذكر في الامتناع ر بما يفهم منه أن الامتناع في العملية مخصوص بها وأما الجواز المرسل فيجوز في العلمية وعبارة السكاكي ولا يكون أى للجواز في الاعلام خلافا للجزالى في متلح الصفه وما اقتضاه كلام المصنف من صحة كون العلم مجازا مرسلالا مانع منه لصحة أن يكون للعلم لازم يستعمل فيه العلم بل نقول اذا كان مبنى الاستعارة على تاو بل ما ليس بالواقع واقعا فأى مانع من أن يعتبر في العلم لازم يقع به التشبيه فيقدر وضع العلم له ولولم يوضع له ويكون في الموضوع الاول أقوى فيعتبر له فردان متعارف وغيره فاذا كان التشبيه بمنه الجزئى فكأن الموضوع كلياً نعماً كان التشبيه بذلك المعنى السكلى وحول في التقدير الى ما هو أعم فان الاسد اعما وضع للحيوان المعروف للشعر بخواصه المعلومة ثم قدر وضعه للحيوان العجترى فكذا العلم كقياس مثلا الموضوع للفرس العين ثم يشبه به انسان معين في الجرى مثلا يمكن أن يقدر تحوله الى ذلك اللازم للفرس فيصير له فردان هذا الانسان وذلك الفرس فتصح الاستعارة فيما هو علم بطريق التأويل ولا يقال هذا هو قوله (الا اذا تضمن نوع وصفية)

أعلام الاشخاص الثاني أنه لو كانت العلة في امتناع أن تكون الاستعارة علما ما ذكره جواز التجوز في الاعلام بالمجاز المرسل لانه ليس فيه مشبه ولا مشبه به ولا ادعاء والظاهر أن ذلك لا يجوز فلا نقول جاء زيد نعى رأسه وقد صرح بذلك الامام نغرا الدين في المحصول حيث قال ان نحو رأيت زيدا وضربته بزيدا مجاز عقلى لان الاعلام لا يتجوز عنها ويشهد لذلك أيضا أن الجواز فرع الحقيقة والعلم ليس حقيقة ولا مجازا فكيف يتجوز عنه واستدل المصنف في الايضاح على أن الاستعارة لا تدخل في الاعلام بأن العلم لا يبدل الاعلى تعيين شىء من غير اشعار بأنه انسان أو غيره فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من العوارض العامة التي لا يكتفى شىء منها جامعا في الاستعارة (قوله الا اذا تضمن نوع وصفية)

الاتحاد وأما ثانيا فلان جعله عينه فيما اذا كان علما شخصيا ان كان لاعتن قصد فهو غلط وان كان قصدا فان كان بلا لاقه عليه ابتداء فهو وضع جديد وان كان بمجرد ادعاء من غير تأويل فهو دعوى باطلة وكذب محض وحينئذ فلا بد من التأويل وهو انما يكون بادخاله فيه والحاصل أن استعمال اسم المشبه به في المشبه ليس بحسب الوضع الحقيقي وهو ظاهر فالعلم يعتبر الوضع التأويلي لم يصح استعماله فيه (قوله الا اذا تضمن العلم نوع وصفية) استثناء من عموم الأحوال وقوله تضمن أى استلزم نوع وصفية وليس المراد أنه دل دلالة تضمنية على

كخاتم

نوع من الاوصاف كالكرم (قوله نوع وصفية) الاولى نوع وصف لان الوصف مصدر

لا يحتاج في افادة المعنى المصدرى الى الحاق الياء كذا في الاطول (قوله بواسطة) متعلق بتضمن وقوله اشتهاره أى العلم أى اشتهار مدلوله وهو الذات فالعلم المتضمن نوع وصفية هو أن يكون مدلوله مشهورا بوصف بحيث متى أطلق ذلك العلم فهم منه ذلك الوصف فلما كان العلم المذكور بهذا الحالة جعل كأنه موضوع للذات المستلزمة لذلك الوصف فيكون كياتا أو يلا فاذا أطلق ذلك العلم على غير مدلوله الاصل صح جعله استعارة بسبب ادعاء أنه من أفراد ذلك الكلى مثلا حاتم موضوع للذات المعينة ثم انه بواسطة اشتهارها بالكرم بحيث متى أطلق حاتم يفهم منه الجواد صار حاتم كأنه موضوع للجواد وهو معنى كلى فيصح أن يطلق لفظ حاتم على زيد الكرم بأن تقول عند رؤيتك لز يد رأيت اليوم حاتمًا بسبب تشبيه زيد بحاتم في الجود وملاحظة أن حاتمًا كأنه موضوع للجواد وأن زيداً فرداً من أفراد الكرم وكذا يقال في غيره

(قوله كحاتم التضمّن الانصاف بالجود) أي الستائر لا لانصاف به فيجعل ذلك الوصف (٧١) لازماله وهو وجه الشبه في الاستعارة

وحاتم في الأصل اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم نزل لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي (قوله ومادر بالبخل) أي ومادر التضمّن الانصاف بالبخل وهو رجل من بني هلال بن عامر بن صعصعة قيل أنما سمى مادرا لانه سقى ابلايه من حوض فلما فرغت الابل من الشرب بقي في أسفل الحوض ماء قليل فسلح فيه ومدر الحوض به أي حرك ماءه به بخلافه من أن يستقي من حوضه أحد (قوله وسحبان) هو في الأصل صياد يصيد ما مر به ثم جعل علما للبلخ المشهور وللناسبة ظاهرة اه أطول (قوله وياقل بالفهاة) أي وياقل للتضمّن الانصاف بالفهاة أي العجز عن الافصاح عما في الضمير وهو اسم رجل من العرب كان شديد العي في النطق وقد اتفق أنه كان اشترى ظبيا بأحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفرق أصابعه وأخرج لسانه لبشير بذلك الى أحد عشر فأقلت منه الطي ففرض به النسل في العي (قوله خينثذ أي خين اذ تضمّن العلم كحاتم

( كحاتم ) للتضمّن الانصاف بالجود ومادر بالبخل وسحبان بالفصاحة و ياقل بالفهاة خينثذ يجوز أن يشبه شخص بحاتم في الجود ويتأول في حاتم فيجعل كأنه، ووضع للجواد سواء كان ذلك الرجل للمهود أو غيره كما مر في الأسد فهذا التأويل يتناول حاتم الفرد للتعريف للمهود والفرد الغير المتعارف ويكون اطلاقه على المهود أعني حاتم الطائي حقيقة وعلى غيره ممن يتصف بالجود استعارة نحو رأيت اليوم حاتما لانا نقول العلم للتضمّن نوع وصفية معناه أن يكون صاحبه مشهورا بوصف حتى يصير متى أطلق فهم منه الوصف وما قررناه أعم من ذلك فبالوجه الذي صحت في متضمّن الوصفية تصح بالشهرة في غيره بما يلزمه وصف يقع التشبيه به ولو لم يشتهر به ولا يقال العلم حينئذ على كلا الاعتبارين من الشهرة وعدمها اذ وقعت فيه الاستعارة صار نكرة والعلم اذا صار نكرة كقولك ماء من عمر والاهو شجاع لم يسم حينئذ علما وخرجت المسئلة عما نحن بصدده من العلم فلا حاجة الى استثناء المصنف ذا الشهرة والى ما ذكرنا لاننا نقول التنكير في الاعلام اعلمها باعتبار تعدد الوضع فبراعى فيها مطلق المسمى و يصير نكرة والاستعارة مبنية على التشبيه واذا فرض في الجزأين فتقدير الاسم تحولا بالدعوى لا يصير نكرة اذ ليس هاتنا تنكير حقيقي بل معناه الأصلي معتبر فيه كما أن تقديره في اسم الجنس موضوعا لاعم لا يخرج عن كونه مستعارة من معناه الأصلي فافهم ثم مثل للذي تضمن نوع وصفية بقوله ( كحاتم ) للوضع لرجل معين ثم اشتهر بوصف الجود حتى صار لازماله بينا ومثله مادر في رجل معين مشهور بالبخل وسحبان في رجل معين مشهور بالفصاحة وياقل في رجل معين مشهور بصد الفصاحة وهو الفهاة فحتم لما اشتهر بالوصف صار اللفظ ولو كان القصد فيه أولا الشخص المعين مشعرا بالوصف على طريق الدلالة اللزومية فيجوز أن يشبه بالشخص الذي وضع له شخص آخر في ذلك الوصف لاشتهار ما وضع له لفظ حاتم بذلك الوصف وقوته فيه في اعتقاد مخاطبين ثم يتأول أن اللفظ موضوع لصاحب وصف الجود المستعظم لامن حيث انه شخص معين فان كان الوضع اعلمها هو أولا فيفرض له بهذا التأويل فردان كما تقدم في الموضوع السكلي أحدهما متعارف وهو الشخص الطائي العلوم المشهور بذلك الوصف والآخر غير متعارف وهو ذلك الشبه فيطلق اللفظ على غير المتعارف وهو هذا المشبه بتأويل أنه من أفرادها واعلم احتياج الى هذا التأويل في الاستعارة مطلقا ليصح اطلاق اللفظ على ما لم يوضع له في الأصل واذا كان لافرق بين التشبيه والاستعارة ان بقى على معناه وكان كالفاظ أو الكذب ان نقل بل ذلك التأويل وقد تقدم أن التحقيق في مستند هذا الادعاء تراكيب البلاء والاف يمكن أن يدعى أن مجرد التشبيه كاف في نقل اللفظ لغير معناه الأصلي من غير رعاية ادخاله في جنس المقول عنه ثم الذي بين في نحو حاتم يمكن كما تقدم ان براعى في ذى الوصف الأقوى ولو لم يكن كحاتم في الشهرة فعلى ما تقررا اذا قلت كان حاتم جوادا كان حقيقة حيث أريد الطائي المعروف واذا قلت رأيت حاتما مريدا شخصا شبه بحاتم كان استعارة ويتحقق صحتها بما ذكرنا كانت الاستعارة من المجاز والمجاز لا بدله من قرينة

كحاتم) يشير الى أن العلم اذا تضمّن وصفا كما ان اسم حاتم تضمّن وصف الجود لشهرته ومادر تضمّن وصف البخل وما أشبههما فيجوز أن يقال جاء حاتم تعني زيد (قلت) ولا حاجة لهذا الاستثناء بل هو منقطع لان ذلك اعلم يفعل بعد تنكير العلم وتنكير العلم قد يكون تقديرا وهذا منه ومنه قول أبي سفيان لا قرئ بعد اليوم فالاستعارة حينئذ لم تلاق العلم بل لاقت النكرة ويسمى هذا حينئذ

نوع وصفية يجوز الخ (قوله ويتأول في حاتم الخ) أي فالتأويل بعد التشبيه ولا يتوقف هو على التشبيه وبهذا اندفع ما يقال انه اذا كان فردا من أفرادها فكيف يصح التشبيه حينئذ

\* وقرينة الاستعارة امامعنى واحد كقولك رأيت أسدا برمي أو أكثر كقول بعض العرب  
فان تعافوا العدل والايانا \* فان في أيماننا نيرانا

(قوله وقرينتها) أي والقرينة الثابتة لها وأيمانبت لها لكونها مجازا كما أشار له الشارح قال العلامة عبد الحكيم وأشار الشارح بهذا  
الدليل العام الجاري في كل مجاز سواء كان مرسلا أو استعارة الى أن تخصيص قرينة الاستعارة بالبيان إنما هو للاعتناء بشأنها والا  
فالقرينة لازمة في كل مجاز اهـ (٧٣) وفي الأطول أن ما ذكره الصنف من التقسيم غير مختص بقرينتها بل يجري في قرينة

(وقرينتها) يعني أن الاستعارة لكونها مجازا لا بد لها من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له  
وقرينتها (إما أمر واحد كما في قولك رأيت أسدا برمي أو أكثر) أي أمران أو أمور يكون كل واحد  
منها قرينة (كقوله فان تعافوا) أي تكروها (العدل والايان \* فان في أيماننا نيرانا)

مانعة من ارادة المعنى الموضوع له أشار الى تفصيل قرينتها فقال (وقرينتها) أي وقرينة الاستعارة  
(أما أمر واحد) أي أما أن تكون القرينة أمرا واحدا والمراد بالأمر الواحد المعنى للتحد الذي ليس  
حقائق متعددة سواء دل عليه بافظ التركيب أو بلفظ الافراد وذلك (كما في قولك رأيت أسدا برمي)  
بالسهم مثلا فان حقيقة الرمي بالسهم قرينة على أن المراد بالأسد الرجل الشجاع اذ منه يمكن الرمي  
دون الحقيقي (أو أكثر) أي أو تكون تلك القرينة أكثر من أمر واحد أي معنى واحد بأن تكون  
أمرين أو ثلاثة أو أكثر بشرط أن يكون كل واحد مستقلا في الدلالة على الاستعارة وذلك (كقولك  
فان تعافوا) أي تكروها (العدل) أي الذي جاء به شرعنا الطهر وهو ضد الجور (والايان) بشرعنا  
وجواب الشرط رددتكم وأجأناكم الى العدل والايان كرها ودل على هذا الجواب قوله (فان في أيماننا)  
أي في أيدينا النبي (نيرانا) أي سيوفا كالنيران في المعان والاهلاك بها نلجسكم الى الاذعان لجران  
أحكامنا العلية فيكم مع الجزية أو الايمان بالله تعالى وبشرعنا فتعلق الفعل الذي هو تعافوا بالعدل  
يدل على أن المراد بالنيران السيوف وكذا تعلقه بالايان وكل منهما يكفي في الدلالة ولو حذف أحدهما لم  
يحتاج للآخر وأعدل كل واحد منهما لما أشرنا اليه من أن آية العدل إنما ترتب عليه القتال للرجوع

استعارة تبعية كإسيافى وقد قيل انها تحمل الضمير وأما قوله ان نحو حاتم تضمن وصفا فليس كذلك  
فان لفظ حاتم لم يتضمن الجود ولم يدل عليه لاقبل العلية ولا معها ولا بعدها وانما سمي العلم موصوف  
يوصف اشهر عنه وعبارته توهم أن المراد الأعلام للتقولة من الصفات كالنخل مثلا فانه لو اشهر  
شخص سمي بالفضل بفضله جاز أن تقول مررت بالفضل مریدا شخصا يشبهه في الفضل فذلك واضح  
و يمكن ادعاء دخول الاستعارة فيه كما قيل انه يتحمل ضميرا لكن ليس هذا المراد بدليل التمثيل بحاتم  
ومادر وقوله تضمن الوصفية يوههم هذا وحاتم الطائي خبره في الجود مشهور ومادر رجل من هلال بن عامر  
ابن صعصعة يضرب به المثل في البخل نقول العرب أبخل من مادرا لانه سقى ابه فتي في أسفل الحوض  
ماء قليل فسلح فيه ومدر به حوضه بخلا أن يشرب من فضله ص (وقرينتها) أي أمر واحد الخ ش  
لما قدم أن الاستعارة تفارق الكذب بنصب القرينة علم أن القرينة لازمة لها فذلك القرينة قد تكون  
أمرا واحدا وقد تكون أكثر والمراد بالقرينة ما يمتنع معه صرف الكلام الى حقيقته فالأمر الواحد  
مثل رأيت أسدا برمي فان وصفه بالرمي بالنشاب قرينة أنه ليس الحيوان للفترس والأكثر مثله الصنف  
يقول بعض العرب فان تعافوا العدل والايان \* فان في أيماننا نيرانا

المجاز المرسل والسكنية ولا  
داعى الى جعل قرينة  
السكنية واحدا والزائد  
عليه ترشيحا اهـ (قوله  
أما أمر واحد) أي من  
ملامحات الشبه في  
الصرحة كبرمي ومن  
ملامحات الشبه به في  
السكنية كالظفار (قوله  
برمي) أي بالسهم وليس  
المراد مطلق رمي لانه يكون  
حتى في الأسد الحقيقي  
تأمل (قوله يكون كل  
واحد منها قرينة) أي  
وليس واحدها ترشيحا  
ولا تجريد ا لعدم ملامته  
للطرفين ملامة شديدة  
وما ذكره الصنف مبنى  
على جواز تعدد القرينة  
وهو الحق وقال بعضهم  
لا يجوز تعدد قرينة  
الاستعارة لانه ان كان  
الصرف عن ارادة المعنى  
الحقيقي بجميع تلك  
الأمر فلا نسلم تعدد  
القرينة وان كان بكل  
واحد فلاحاجة لما عدا  
الأول وحينئذ فيجعل

ترشيحا أو تجريدا (قوله كقوله فان تعافوا الخ) قال في معاهد التنصيص هذا البيت لبعض  
العرب ولم يعينه وقوله فان تعافوا مأخوذ من عاف يعاف بمعنى كره وأصل عاف يعاف عوف يعوف كالم يعلم يقال عاف الرجل طعامه وشرا به  
أي كرهه أي ان تكروها العدل والانصاف وتميلوا للجور وتكروها التصديق بالنبي فان في أيدينا سيوفا تلعب كالنيران نحار بكم  
ونلجسكم الى الطاعة بها والعدل هو وضع الشيء في محله فهو مقابل للظلم والايان الأول في البيت بكسر الهمزة تصديق النبي عليه الصلاة  
والسلام فياجاه به عن الله والايان الثاني بفتح الهمزة جمع يمين يطلق على القسم وعلى الجارحة المعلومة وهو المراد ويصح أن

أى سيقو فان لمع كأنها شعل نيران كإقال الآخر ناهضتهم والبارقات كأنها شعل على أيديهم تلهب فقولها تعاؤوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه أنهم يحاربون ويقسرون على الطاعة بالسيف أو معان مر بوط بعضها ببعض يقرأ الايمان فى الموضعين بفتح المهمزة جمع يمين والمراد منه القسم فى الاول والجارية فى الثانى (فوله أى سيقو فان لمع الخ) أى فقد شبه السيف بالنيران بجمع المعان فى كل واستعار اسم الشبهه للشبهه على طريق الاستعارة (٧٣) للمصرحه (فوله فتعلق أى ارتباط قوله تعاؤوا بكل الخ ظاهره أن

القرينة على أن المراد بالنيران السيف تعلق الاعاقفة (١)

بكل من العدل والايامن وفيه أن الكلام فى القرينة

للتعدده وهى لا تكون الالفظية والتعلق والارتباط

ليس كذلك فالاولى أن يقول فكل واحد من

العدل والايامن باعتبار تعلق الاعاقفة به قرينة على أن

للمراد بالنيران السيف وإنما جعل كل واحد

قرينة ولم يجعل أحدهما قرينة والآخر تجريدا

لان مجموع الامر ينجزه بشرط فهما بمنزلة شىء

واحد لكن لوانفر دكل واحد منهما لصح قرينة

(قوله لدلالته) أى تعلق تعاؤوا بكل من العدل

والايامن (قوله تحاربون) أى محذوف تقديره

تحاربون وأما قوله فى الإيماننا نيرانا فهو علة لذلك

الجواب المحذوف أقيمت مقامه ولو حذف التنون

من تحاربون وتلجأون لكان حسنا لان رفع الجواب اذا كان الشرط

مضارعا ضعيف قال فى

أى سيقو فان لمع كإقال الآخر ناهضتهم والبارقات كأنها شعل على أيديهم تلهب فقولها تعاؤوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه أنهم يحاربون ويقسرون على الطاعة بالسيف أو معان مر بوط بعضها ببعض يقرأ الايمان فى الموضعين بفتح المهمزة جمع يمين والمراد منه القسم فى الاول والجارية فى الثانى (فوله أى سيقو فان لمع الخ) أى فقد شبه السيف بالنيران بجمع المعان فى كل واستعار اسم الشبهه للشبهه على طريق الاستعارة (٧٣) للمصرحه (فوله فتعلق أى ارتباط قوله تعاؤوا بكل الخ ظاهره أن

القرينة على أن المراد بالنيران السيف تعلق الاعاقفة (١) بكل من العدل والايامن وفيه أن الكلام فى القرينة للتعدده وهى لا تكون الالفظية والتعلق والارتباط ليس كذلك فالاولى أن يقول فكل واحد من العدل والايامن باعتبار تعلق الاعاقفة به قرينة على أن المراد بالنيران السيف وإنما جعل كل واحد قرينة ولم يجعل أحدهما قرينة والآخر تجريدا لان مجموع الامر ينجزه بشرط فهما بمنزلة شىء واحد لكن لوانفر دكل واحد منهما لصح قرينة (قوله لدلالته) أى تعلق تعاؤوا بكل من العدل والايامن (قوله تحاربون) أى محذوف تقديره تحاربون وأما قوله فى الإيماننا نيرانا فهو علة لذلك الجواب المحذوف أقيمت مقامه ولو حذف التنون من تحاربون وتلجأون لكان حسنا لان رفع الجواب اذا كان الشرط مضارعا ضعيف قال فى

أى سيقو فان لمع كأنها شعل نيران فقولها تعاؤوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحاربون وتقسرون بالسيف كذا قال للصف وفيه نظر لان تعاؤوا العدل والايامن اذا كان قرينة فى حصول الفهم فالقهر لا يستلزم السيف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لان النار أحد أنواع القتال فان قيل الغالب القتل بالسلاح فلما فالقرينة حيث شذ ليس تهاذ كرفق بل هى منضمة الى هذا وقول الطيبي لان العذاب بالنار لا يكون الا للواحد القهار كلام صحيح الأنة استدلال عجيب لان قائل هذا البيت ان لم يكن كونه مؤمنا كره الايمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصيانا أو تخوفا مساعدا أليس التوصل الى الكفر بالتحريق جازا عند الحاجة اليه بلا اشكال ولولم يكن جار أن يراد نار الآخرة ولما ننظر الايمان لا ينفى ذلك على معنى أن أيدى المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسله على الكفر ساعدا أنه قرينة تصرفه الى السلاح فمن أين له أن المراد السيف جاز أن يراد أسنة الرماح بل أسنة الرماح هى المشبهة فى الغالب بالنار لانها أشبهه بالشمعة من النار لا ارتفاعها وسرعة حرقتها ولما تعالها وليس مجموع ذلك فى السيف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متعلقان لأمر متعددة ولو كانت القرينة أمورا متعددة لكانت قرائن لقرينة هى أكثر من واحد فان ذلك انما يتأنى فى الشىء الذى يكثر من عدة أمور وذلك قسم سيأتى والذي يظهر فى البيت أن القرينة مجموع فان تعاؤوا على قوله أيماننا جمع بين لان الاول دل على العقوبة والثانى دل على عدم ارادة النار الحقيقية فان الذى هو فى الايمان السلاح لا النار فان الغالب أنها ناجح ولا يطول مكنتها فى الأيدى وقول المصنف أو أكثر ينبغى أن يكون معطوفا على أمر ليكون تقديره إما أكثر من أمر واحد فيكون أمورا متعددة ولا يكون معطوفا على قوله واحد فانه يلزم أن يكون التقدير أو أمر أكثر من واحد فان ذلك لا يصح إلا بأن يكون الاكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فان الامر يظهره الوحده وانما يقال أمر واحد لزيادة اوضح أولا احترام من الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

(١٠ - شرح التلخيص رابع) الخلاصة هو يمدحهم بدماءهم فذلك الجزاء حن به ورفع به دم مزارع وهن قلت ان المحاربه تكون أيضا بالنار الحقيقية فهلا حملت النيران على حقيقتها فيكون التقدير هو فهمه بالاحراق قلت ان القائل يرى الاخذ بالشريعة وليس فيها احراق كاره العدل والايامن بل تعذيبه بالسيف (قوله مر بوط) تفسير للتلزمة وقوله يكون الجميع أى المجموع وقوله لا كل واحد أى

(١) قوله الاعاقفة هكذا فى النسخ وصوابه العيافة بكسر العين كما فى الصباح اه مم محجه

كافي قول البحرى وصاعقة من نصله تنكفي بها يد على رأس الاقران خمس سحائب غنى بمخمس سحائب أنامل المدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من نصله فبين أنهما من نصل سفية ثم قال على رأس الاقران ثم قال خمس فذكر عدد أصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه

فظهرت مقابله لفوله أو أكثر (فوله فلا يصح جعله مقابله) أى لانه من أفراده (قوله وقبها) عطف مرادف (فوله كقوله) أى البحرى من قصيدة من الطويل و بعد البيت يكاد الندامتها يفيض على العدا \* لدى الحرب نثنى فى قنات وقواضب  
النثى مصدر نثيت الشيء أى ضاعفته والقناجم فناة وهى الرمح والقواضب القواطع (قوله وصاعقة) يروى بالجر على اضمار رب وبالرفع على أنه مبتدأ موصوف بقوله من نصله وخبره قوله تنكفي بها والصاعقة فى الاصل نار سهاوية تهلك ما أصابته تحدث غالباً عند الرعد والبرق (فوله من نصله) بيان لصاعقة أى صاعقة هى نصله فجعله صاعقة أو الراد صاعقة ناشئة من نصله فكان نصله صاعقة تحرق الاعداء والاول أظهر والى الثانى ذهب الشارح (قوله أى من نصل سيف المدوح) أشار به الى أن ضمير نصله للمدوح وفى الكلام حذف مضاف ويجوز أن يرجع الضمير للمدوح (٧٤) ولا حذف والاضافة لادنى ملاسة قال فى الاطول والنصل هو

فلا يصح جعله مقابله وقبها (كقوله وصاعقة من نصله) أى من نصل سيف المدوح (تنكفي بها) من انكفاً أى انقلب والباء للتعدي والمعنى رب نار من حد سيفه يقلبها (على رأس الاقران خمس سحائب) أى أنامل الخمس التى هى فى الجود وعموم العطايا كالسحائب أى بصها على أ كفاه فى الحرب فيها لكم بها ولما استعار السحائب لأنامل المدوح ذكر أن هناك صاعقة وبين أنهما من نصل واحد منهما على حدة بوصف المعانى بالالتئام فى الدلالة مع تمثيل قوله أو أكثر بقوله تعافوا العدل والايان القفضى لاستقلال كل منهما بالدلالة وتمثيل المعانى للثمة بما كانت فيه الدلالة بالمجموع يعلم أن قوله أو أكثر لا يدخل فيه قوله أو معان لان الراد بالاول كما تقدم ودل عليه ما ذكر أن يكون كل واحد بحيث يستقل بالدلالة والمراد بالمعنى أن يكون المجموع هو الدال فبلى هذا تصح المقابلة والعطف بأو المؤذنة بالتغاير لتباين العطفين (كقوله) أى ومثال المعانى للثمة قوله (وصاعقة) أى ورب صاعقة وهى فى الاصل نار سهاوية تهلك ما أصابته تحدث غالباً عند الرعد والبرق (من نصله) أى تكون تلك الصاعقة من نصل سيف المدوح والنصل حديدة السيف وحدوث الصاعقة منه إما على طريق التجريد كما يأتى فى البديع بأن يجعل نصل السيف أصلاً تحدث منه صواعق على حد قولك لفتنى منه أسد أو على طريق الاستعارة بأن تستعير الصاعقة الى ضرب السيف الذى يقع به الاهلاك وعلى كل حال فهو يفيد الترشيح باعتبار أصله لانه يلائم السحائب الاستعارة لأنامل المدوح فى قوله (تنكفي) أى تنقلب (بها) أى تلك الصاعقة والباء فى هذا للتعدي (على رأس الاقران خمس سحائب)

مرتبطة بعضها ببعض يريد أن تكون القرينة أمراً مركباً ومثله بقول البحرى  
وصاعقة من نصله تنكفي بها \* على رأس الاقران خمس سحائب

حد السيف كافي الصحاح  
أو نفس السيف الخالى عن  
المقبض كما فى القاموس  
فقد اختفى المقبض فى يده  
اه وكلام الشارح ظاهر  
على الاول لاعلى الثانى الا  
أن تجعل اضافة نصل  
للسيف للبيان وعليه  
فيحتاج لتقدير حد تأمل  
(قوله رب نار) هذا  
تفسير لصاعقة وقوله من  
حد سيفه فيه إشارة الى أن  
النصل هو حد السيف  
وقوله يقلبها أى تلك النار  
وهى نفس السيف ولذا لم  
يقبل يقلب أصلها الذى هو  
السيف وقوله يقلبها توضيح  
لكون الباء للتعدي (قوله  
على رأس الاقران)

الأرؤس جمع رأس والاقران جمع قرن وهو للسكافى والمائل وكلاهما جمع قلة وآ ترم على جمع الكثرة لما فيه  
من الإشارة الى قلة كفاه فى الحرب وقلة أمثاله فيها أو الى الاستخفاف بأمرهم وتقليلهم فى مقابله ولا يخفى ما فيه من اللطف أو المراد  
بأرؤس الاقران جمع الكثرة بقرينة الدح اذ كل من الجمعين يستعار لآخر كذا قيل وهذا مبنى على أن جمع الكثرة موضوع لما فوق  
العشرة أما على أنه موضوع لما فوق الاثنى وان الجمعين انما يفترقان فى الغاية لافى البديع فلا يستعار جمع الكثرة لتسلة نعم يستعار  
جمع القلة للكثرة كما هنا (قوله خمس سحائب) فاعل تنكفي بها وهو من اضافة الصفة للموصوف كما أشار له الشارح بقوله أى أنامله  
الحس والمراد العليا فقط والا فالأنامل كثيرة وعبر الشارح بالأنامل دون الاصابع مع أن الذى يقبض على السيف وينقلب به على  
الاعداء الاصابع لا الأنامل للبالغة فى شجاعة المدوح أى انه لشجاعته وقوته لا كفة عليه ولا مشقة فى قلب السيف على الاقران  
بالأنامل وهذا اذا أريد بالأنامل حقيقتها ويحتمل أنه أراد بالأنامل الحس الاصابع مجازاً وعلى هذا فلا مبالغة (قوله التى هى فى الجود الخ)  
أشار بهذا الى أن البيت فيه من المحسنات البديعية والاستنباع حيث ضمن الشاعر مدح المدوح بالشجاعة مدحه بالسخاوة (قوله  
وعموم العطايا) أخذ الموم من السحائب

\* ثم الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة (٧٥) وباعتبار الألفاظ وباعتبار أمر خارج عن ذلك كله

أما باعتبار الطرفين فهي قسمان لان اجتماعهما في شيء إما يمكن

(قوله فذكر العدد) بتخفيف الكاف أي ولا شك أن ذكر العدد قرينة على أن المراد بالسحاب الأنامل اذ السحاب الحقيقية ليست خمساً فقط (وهي فظهر من جميع ذلك) أي من ذكر الصاعقة ومن كونها ناشئة من حديسه ومن انقلابها على رؤس الأقران ومن كون القلب بها خمساً وفي كون مجموع ما ذكر هو الدال على أن المراد بالسحاب أنامل المدوح نظر اذ لو أسقط بعضها كلفظ الخمس وأرؤس الأقران بأن يراد بالقلب تحريك السيف باليد فهم المراد على أن إضافة الصاعقة لتصل السيف كاف في القرينة للدكورة فيخالف مامر من قوله مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة الأهم إلا أن يراد الدلالة الواضحة البالغة في الوضوح والحاصل أن الدلالة الواضحة على المراد متوفرة على الجميع وهذا لا ينافي كفاية بعضها في أصل الدلالة على المراد وحيثئذ فقول الشارح

سيفه ثم قال على رؤس الأقران ثم قال خمس فذكر العدد الذي هو عدد الأنامل فظهر من جميع ذلك أنه أراد بالسحاب الأنامل (وهي) أي الاستعارة (باعتبار الطرفين) المستعار منه والمستعار له (قسمان لان اجتماعهما) أي اجتماع الطرفين (في شيء) إما يمكن

ومعنى البيت أن المدوح كثير ما تحدث نار من حديسه يقلبها على رؤس الأقران ليهلكهم بها والمراد بقلب النار قلب السيف الذي هو أصل تلك النار وإنما قلبها بأناملها التي هي كالسحاب في عموم العظايا وكثرة النفع فقد استعار السحاب لانامل المدوح ثم ذكر الصاعقة على وجه التجريد أو الاستعارة ترشيحاً باعتبار أصلها كما تقدم وذكر أن تلك الصاعقة من نصل سيفه وذكر أن تلك الصاعقة يقلبها بقلب أصلها الذي هو السيف على رؤس الأقران ليهلكهم بها وذكر لفظ الخمس عدد الأنامل فدل مجموع ذلك على أن المراد بالسحاب الأنامل وإنما يقبل بدل الأنامل الأصابع للإشارة إلى أن قلب السيف على الأقران لفة المدوح يحصل بالأنامل والمراد العليا فقط بدليل ذكر ما يدل على أن عددها خمس فقط وجمع الأروس بصيغة الفسلة إما لاستعارة صيغة القلة للكثرة كما هو موجود في كلامهم وإما للإيماء إلى أن أقران المدوح في الحرب غاية في القلة وإمالة استخفاف بأمرهم وتقليلهم في مقابلته ثم كون مجموع ما ذكر هو الدال فيه أنه لو أسقط بعضها كلفظ الخمس وأرؤس الأقران بأن يراد بالقلب تحريك السيف باليد فهم المراد الأهم لأن يراد الدلالة الواضحة البالغة ويمكن أن يراد بكونها معاني ملتزمة أنها ربطت لعل وجه العطف التوذن بالاستقلال بل على وجه الابطال التوذن بعدم الاستقلال حتى لو حذف بعضها أفاد التركيب تغدير المحذوف (وهي) أي والاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار آخر غير ما ذكر فهي (باعتبار الطرفين) أعني المستعار منه والمستعار له (قسمان) القسم الأول الوفاقية وهي التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد والثاني العنادية وهي التي لا يمكن اجتماعهما والى هذا أشار بقوله (لان اجتماعهما) أي إنما قلنا أنها تنقسم إلى قسمين باعتبار الطرفين لان اجتماع طرفيها (في شيء) واحد (إما يمكن) بأن يكون المعنى المتقول

أراد أنامل المدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من نصله فبين أنها من نصل سيفه ثم قال على رؤس الأقران ثم قال خمس فذكر عدد أصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه كذا قال المصنف وفيه نظر أما قوله أراد أنامل المدوح فالأحسن أن يقال الأصابع كما ذكره هو آخرها والسكاكي ذكر الأنامل أولاً وأخيراً وكان مقصودهما أن تشبيه الأنامل بالسحاب أبلغ من تشبيه الأصابع لكن قد يعكس لان الأنامل على الإطلاق أكثر من خمس وإرادة الأنامل العليا من كل أصبع تكافؤاً لحاجته وأما القران فإن كان المراد استعارة الصاعقة للسيف فالقرينة لذلك هي قوله من نصله وذكر السحاب فإن السحاب ليس من شأنها أن تأتي بالصاعقة ويكونان قرينتين متفاصلتين لاحقيقة ملتزمة منهنما وأما على رؤس الأقران فليس قرينة لان الصاعقة الحقيقية تنسكن على الرؤس إلا أن يقال معناه على رؤسهم دون غيرهم والصاعقة من شأنها أنها تقصم من واجهته فإن سلمنا هذا فهي قرينة ثالثة منفصلة وأما قوله ثم قال خمس فظاهره أن ذكر هذا العدد قرينة وليس كذلك لان هذا العدد ليس مصرّوفاً ينبغي أن ينسب إلى السحاب والخمس وإن لم يكن لها خصوصية بالسحاب وليس لها خصوصية فالمصرّوف معناها بل القرينة ذكر السحاب فينبغي أن يقال ثم قال خمس سحاب وحاصله أن القرينة هنا ليست حقيقة ملتزمة وإن كان المراد استعارة السحاب للأصابع كما ذكره الطائي فالقرينة له ذكر الصاعقة لان السحاب الحقيقية لا تنسكن بها الصاعقة وكذلك قوله من سيفه فإن السحاب لا تنسكن بها السيوف فهما قرينتان متفاصلتان ص (وهي باعتبار الطرفين قسمان الخ) ثم الاستعارة تنقسم إلى أقسام

سابقاً مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة الخ ناظر للدلالة الواضحة البالغة في الوضوح للأصل الدلالة فلا منافاة

أومتنع ولتسم الأولى وفاقية والثانية عنادية أما الوفاقية فكقوله تعالى أحييناه في قوله أومن كان ميتاً فأحييناه فان للراد بأحييناه هديناه أي أومن كان ضالاً فهديناه والهداية والحياة لاشك في جواز اجتماعهما في شيء، وأما العنادية فمنها ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وان كانت موجودة لحلولها بما هو ثمرتها والقصود منها وما اذا خلت منه لم تستحق الشرف

(قوله استعار الأحياء) أي استعار هذا اللفظ وقوله للهداية متعلق باستمرار أي استعاره لها بعد تشبيه الهداية بمعنى الدلالة على طريق توصل بالأحياء بمعنى جعل الشيء حياً وادعاء أنه فرد من أفرادها ووجه الشبه بين الأحياء والهداية ترتب الانتفاع والمآثر على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي (٧٦) الانتفاع على كل منهما وانما قال استعار الأحياء مع أن المستعار الفعل

نحو أحييناه في أومن كان ميتاً فأحييناه أي ضالاً فهديناه) استعار الأحياء من معناه الحقيقي وهو جعل الشيء حياً للهداية التي هي الدلالة على طريق توصل إلى المطلوب والأحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد وهذا أولى من قول المصنف ان الحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد لان المستعار منه هو الأحياء لا الحياة وانما قال نحو أحييناه لان الطرفين في استعارة الميت للضلال مما لا يمكن اجتماعهما في شيء اذ الميت لا يوصف بالضلال (ولتسم) الاستعارة التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء (وفاقية) لما بين الطرفين من الاتفاق (وإماتت) عطف على اما يمكن

اليه ومنه لاتفاق بينهما فيصح كونهما وصفين لشيء واحد وذلك (نحو) أي المصدر المشتق منه (أحييناه في) قوله تعالى (أومن كان ميتاً فأحييناه أي) كان (ضالاً فهديناه) فقوله أحييناه مأخوذ من الأحياء وهو إيجاد الحياة في الشيء واعطاؤها له وقد استعير لإيجاد الدلالة على الطريق الوصول إلى القصد ووجه الشبه بين اعطاء الحياة وإيجادها لموصوفها وبين إيجاد الدلالة على الطريق الوصول إلى القصد ترتب الانتفاع والمآثر على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي الانتفاع ولاشك أن الأحياء والهداية يمكن اجتماعهما في موصوف واحد وقد اجتمعا في جانب الله تعالى لانه أحياء وهدي وقولنا الأحياء والهداية يمكن اجتماعهما أولى من قول المصنف في الايضاح (قوله لان المستعار منه هو الأحياء لا الحياة) ان قلت مقتضى هذا التعليل أن يكون ما قاله المصنف خطأ وأن ما قاله الشارح هو الصواب قلت انما قال الشارح وهذا أولى لامكان أن يقال مراد المصنف بالحياة الأحياء لكونها أترأله (قوله وانما قال نحو أحييناه) أي ولم يقل نحو أومن كان ميتاً فأحييناه حتى يكون ميتاً داخل في التمثيل ايضاً

(قوله مما لا يمكن اجتماعهما) أي فقد اجتمع في الآية الاستعارةان الوفاقية والعنادية (قوله اذ الميت لا يوصف بالضلال) أي لان الموت عدم الحياة والضلال هو الكفر والميت العادم للحياة لا يتصف بالكفر الا باعتبار ما كان لاحقيقة لان الكفر حجب للحق وان وجد لا يقع من الميت لاتفاء شرطه وهو الحياة (قوله ولتسم وفاقية) انما سموها وفاقية لانها وافقة لأنسب بعنادية واللام في قوله ولتسم لام الامر أي ادع الى تسميتها وفاقية وانما لم يقل وتسمى اشعاراً بان هذه التسمية من جهة المصنف لا قديمة (قوله لمابين الطرفين من الاتفاق) أي الاجتماع وعدم المباينة وكان الاولى أن يقول لمابين الطرفين من الوفاق لان المفاعلة على بابها اذ كل من الطرفين وافق صاحبه في الاجتماع مع في موصوف واحد



كاستعارة اسم المعلوم للوجود إذا لم تحصل منه فائدة من الفوائد المطلوبة من مثله فيكون مشاركا للمعلوم في ذلك أو اسم الموجود للمعلوم إذا كانت الآثار المطلوبة من مثله موجودة حال عدمه فيكون مشاركا للوجود في ذلك أو اسم اليت للحي الجاهل لأنه عدم فائدة الحياة والمقصود بها أعنى العلم فيكون مشاركا لليت في ذلك ولذلك جعل النوم موتا لأن النائم لا يشعر بما يحضره كما لا يشعر اليت أو الالحى العاجز لأن العجز كالجهد يحط من قهر الحى \* ثم الضدان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الأشد للاضعف أولى وكل من كان أقل علما وأضعف قوة كان أولى بأن يستعارة اسم اليت ولما كان الإدراك أقدم من العقل في كونه خاصة للحيوان كان الأقل علما أولى باسم اليت والجد من الأقل قوة وكذا في جانب الأشد فكل (٧٧) من كان أكثر علما كان أولى بأن

يقال له انه حى وكذا من كان أشرف علما وعليه قوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه فإن العلم بوحدة الله تعالى وما أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم أشرف العلوم

(قوله كاستعارة اسم المعلوم) أى وكاستعارة اليت للضلال إذ لا يجتمع الموت والضلال فى شىء ثم ان اضافة استعارة للاسم بيانية وأما اضافة اسم للمعلوم فيصح جعلها بيانية أيضا ويصح جعلها حقيقية بأن يراد بالمعوم الأمر الغير الموجود ويراد باسمه اللفظ الدال عليه وهو لفظ معدوم وذلك بأن تقول في زيد الذى لا نفع به رأيت اليوم معدوما فى المسجد أو تقول جاء المعلوم ونحو ذلك فشبه الوجود الذى لا نفع فيه بالعدم واستعير العدم

( كاستعارة اسم المعلوم للوجود لعدم غنائه) هو بالفتح النفع أى لا تتفاه النفع فى ذلك الموجود كإفى للمعوم ولا شك أن اجتماع الوجود والعدم فى شىء ممنوع وكذلك استعارة اسم الموجود لمن عدم وفقد لكن بقيت آثاره الجميلة التى تحبب ذكره وتديم فى الناس اسمه (ولتسم) الاستعارة التى لا يمكن اجتماع طرفيها فى شىء (عنادية)

الاستعارة اما يمكن واما ممنوع لكونهما متنافيين ( كاستعارة اسم المعلوم للوجود) أى كاستعارة اجتماع الطرفين فى الاستعارة التى هى اسم المعلوم اذا نقل وأطلق على الموجود ( لعدم غنائه) بفتح العين أى لعدم فائدته فان الموجود العديم الفائدة هو والمعدوم سواء فينقل لتلك الموجود لفظ المعلوم لهذه المشابهة ولا شك أن معنى الطرفين أعنى الموجود والمعدوم لا يجتمعان فى شىء واحد بأن يكون موجودا معدوما ما فى آن واحد لان العدم والوجود على طرفي النقيض وكذلك عكس ما ذكر أعنى استعارة اسم المعلوم للوجود لعدم فائدته وذلك العكس هو أن يستعارة اسم الموجود للمعدوم لوجود فائدته وانتشار ما أثره فان ذلك المآثر الباقية والانفعا السديمة ولو كان مفقودا هو والموجود سواء فى وجود الآثار عنهما وابقائها اذ تحبب فى الناس ذكره وتديم فيهم اسمه فتكون حياة ذكره كحياته فاذا نقل لفظ الموجود وأطلق على المعلوم المفقود لوجود ما أثره حتى كأنه حاضر تحصل عنه الآن لكونه سببا فيها كانت استعارة لفظ الموجود لتلك المعلوم عنادية كالعكس واليه أشار بقوله (ولتسم) هذه الاستعارة التى لا يجتمع طرفاها فى شىء واحد لتنافيها (عنادية) لان طرفيها يتعاندان ولا يجتمعان

أمر خارج عن جميع ذلك \* التقسيم الأول باعتبار الطرفين فهى تنقسم باعتبارها قسمين أحدهما أن يكون اجتماعهما أى الطرفين فى شىء يمكننا كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه فالأحياء والهداية يمكن أن يجتمعا فى شىء (ولتسم وفاقية) أى تسمى الاستعارة اذا كان طرفاها يمكن اجتماعهما وفاقية لتوافق طرفيها \* الثانى أن يكون اجتماعهما فى شىء ممنوعا والمراد به ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وان كانت موجودة لخلوها بما هو ثمرتها كاستعارة اسم المعلوم للموجود بواسطة عدم غنائه أى نفعه فان للوجود والمعدوم لا يجتمعان وتسمى هذه الاستعارة عنادية لتعاند طرفيها فى الاجتماع وكان الصنف مستغنيا عن هذا المثال بأن يجعل أو من كان ميتا فأحييناه مثلا للوفاقية والعنادية فان ميتا الاستعارة فيه عنادية لانه شبه فيه الموجود الضلال بالميت والضلال والموت لا يجتمعان لان الضلال هو الكفر الذى شرطه الحياة ولهذا مثل فى الايضاح للعنادية باطلاق

لوجود واشتق من العدم معدوم بمعنى موجود لا نفع فيه فهو استعارة مصرحة تبعية عنادية لان من المعلوم أن الوجود والعدم لا يجتمعان فى شىء قال فى الاطول ولا تنوقف استعارة اسم المعلوم للموجود على عدم نفعه أصلا بل يمكن الاستعارة للنافع فى أمر غير نافع فى أمر آخر باعتبار عدم نفعه (قوله هو بالفتح) أى ولد واما بكسر التين مع المد فهو التزم بالصوت وبكسر العين مع القصير فاسم لليسار والاستغناء واما بالفتح مع القصير فهو لفظ مهممل (قوله ولا شك أن اجتماع الوجود) وهو المستعارة له أصالة وقوله والعدم أى وهو المستعارة منه أصالة (قوله وكذلك استعارة اسم للوجود الخ) هذا عكس مثال الصنف فبشبه عدم الشىء مع بقاء آثاره الجميلة بوجوده ويستعار الوجود لعدمه ويشتق من الوجود موجود بمعنى معدوم بقيت آثاره الجميلة فهو استعارة مصرحة تبعية عنادية لان اجتماع الوجود والعدم فى شىء ممنوع

ومنها ما استعمل في ضد معناه أو نقيضه بتزليل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تهكم أو تمليح على ما سبق في التشبيه كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم ويخص هذا النوع باسم التهكمية أو التمليلية

(قوله لتعاندا الطرفين) أي تنافيهما (قوله وامتناع اجتماعهما) عطف تفسيران قلت إن الوفاق بين الطرفين والعناد بينهما كما يتأنيان في الاستعارة يتأنيان في التشبيه فلم يبد كراهناك أجيب بأن القصد والمبالغة ولا ينبغي أن جعل أحدا لتعاندين من جنس الآخر متحدا به أشد مبالغة وغرابة من تشبيه أحدهما بالآخر اه يس (قوله التهكمية) أي ما كان الغرض منها التهكم والمزء والسخرية (قوله والتمليلية) أي ما كان الغرض منها إيراد القبيح بصورة شئ مليح للاستطراف (قوله أي الاستعارة التي استعملت الخ) أشار بهذا الضابط إلى كل من التهكمية والتمليلية وحاصله أن يطلق اللفظ الدال على وصف شريف على ضده كإطلاق الكريم على البخيل والأسد على الجبان ولا يصح فهما (٧٨) إطلاق البخيل على الكريم ولا إطلاق الجبان على الأسد وقد علمت من هذا أن التهكمية

لتعاندا الطرفين وامتناع اجتماعهما (ومنها) أي من العنادية الاستعارة (التهكمية والتمليلية وهما ما استعمل في ضده) أي الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه مامرا) أي لتزليل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم على ما سبق تحقيقه في باب التشبيه (نحو فبشرهم بعذاب أليم) أي أئذهم استعيرت البشارة التي هي الأخبار

في شئ واحد وانما خص على العناد في الاستعارة دون التشبيه لان العناد في الاستعارة المقترنة للاتحاد أغرب بخلاف المتشابهين (ومنها) أي ومن العنادية وهي التي لا يجتمع مفهوم طرفيها الاستعارة (التهكمية) وهي التي يقصد بها المزء والسخرية بالمستعارة (والتمليلية) وهي التي يقصد بها الظرافة والانيان بشئ مليح يستطرفه الحاضرون وقد تقدم في التشبيه ما يفهم منه صحتهما في مثال واحد وإنما يختلفان في الفصدم فسرهما باعتبار صورتهمما الاستعمالية بقوله (وهما) أي التهكمية والتمليلية (ما استعمل في ضده) أي مما الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه) أي أوفى نقيض معناها الحقيقي ومن تفسيرهما ما بشئ واحد يعلم أيضا كما تقدم أنهما إنما يختلفان بالقصد لا في الصورة الاستعمالية وإنما تتحقق الاستعارة التهكمية والتمليلية (ل) أجل (مامرا) أي بسبب مامر في التشبيه من أنه ينزل التضاد والتناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم فيقال للجبان ما أشبهه بالأسد في تنزيل التضاد ولتتقى الوجود ما أشبهه الموجود في أنفاعة وقد علم أن اعتبار التضاد والتناقض بحسب الوصف في هذين التالين اذ لا تضاد ولا تناقض في الموصوف وبين ذلك على ما سبق في التشبيه أن اظهار الشئ في صورة ضده مما يستطرف فتحصل به الظرافة عند قصدتها ومقابلة السامع بضد ما يتعلق به لا شك أن ذلك مما يفيد عدم المبالاة به وتحقير شأنه وتزاد به اهانته فيحصل بذلك تهكم به عند قصدته وقد تقدم زيادة تحقيق لذلك هنالك فليراجع ثم مثل للتهكم في الاستعارة فقال (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) أي أئذهم فقد استعيرت البشارة أي لفظ البشارة التي هي

الميت على الخي الجاهل (قوله ومنها) أي من العنادية التهكمية والتمليلية وهما لفظ مستعمل في ضده أي ضد موضوعه أو نقيضه كما مر في التشبيه أن التشبيه قد ينتزع من نفس التضاد لا شتركا الضدين فيه ثم ينزل

والتمليلية بمعنى الأ أن الفارق بينهما من جهة أنه ان كان الغرض الحامل على استعمال اللفظ في ضد معناه المزء والسخرية بالمقول فيه كانت تهكمية وان كان الغرض الحامل على ذلك بسط السامعين وإزالة السامة عنهم بواسطة الاتيان بشئ مليح مستطرف كانت تمليلية فاذا أطلق الأسد على الجبان فقد نزل التضاد منزلة التناسب تهكما أو تمليجا وشبه الجبان بالأسد بجماع الشجاعة للوجود في الشبه وهو الجبان تنز بلا الموجودة في المشبه وهو الأسد حقيقة واستعير اسم الأسد للجبان استعارة مصرحة (قوله في ضد معناها الحقيقي أو نقيضه

الضدان هما الأمران الوجوديان اللذان لا يجتمعان وقدير تفعان والنقيضان الأمران اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان وأحدهما وجودي والآخر عدمي (قوله أي لتزليل الخ) تفسير لما مر (قوله بواسطة تمليح) أي الاتيان بشئ مليح مستطرف وقوله أو تهكم أي استهزاء وسخرية (قوله فبشرهم بعذاب أليم) نزل التضاد منزلة التناسب فشببه الإنذار بالبشارة بجماع إدخال السرور في كل وان كان تنزليا بالنسبة للمشبه واستعير اسم البشارة للإنذار بسبب إدخال الإنذار في جنس البشارة واشتق من البشارة بشر بمعنى أئذ على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية أو التمليلية العنادية فقوله الشارح استعيرت البشارة للإنذار أي بعد تشبيه الإنذار بالبشارة ثم إن ان أراد بالإنذار لفظها لم يصح بقوله التي هي الخ وان أراد معناها لم يصح الحكم باستعارتها اذ المستعار أعماه واللفظ وقد يجاب بأن المراد الثاني لكن في الكلام حذف مضاف والأصل استعير اسم البشارة الذي هو لفظ البشارة

(قوله بما يظهر) أي يخبر بظهر سرور أو قوله في الخبر به أي في وجه الشخص المخبر بذلك الخبر (قوله لا نذار) متعلق باستعبرت وقوله الذي هو ضده أي فهو الأخبار بما يظهر عبوساً في وجه الشخص المخبر به (٧٩) (قوله الذي هو ضده) أي ضد البشارة وتذكير الضمير

نظر السكونها الأخبار أو ضد الأخبار (قوله بادخال الانذار) متعلق باستعبرت أي بسبب ادخال الانذار في جنس البشارة لتزويل التضاد منزلة التناسب بواسطة التهكم أو التلميح (قوله على سبيل التهكم والاستهزاء) العطف للتفسير وكان عليه أن يزيد والتلميح وكذا قوله بعد على سبيل التلميح والظرافة العطف فيه للتفسير وكان عليه أن يزيد والاستهزاء لان كلام من مثال المتن ومثال السارح يصلح للتهكم وللتلميح كما علمت (قوله ولا يخفى الخ) هذا بيان لكون الاستعارة في وبشرهم عنادية (قوله من جهة واحدة) أي بحيث يكون المبشر به هو المنسفر به والمبشر هو المنسفر وأما من جهتين فيتأتى بأن يخبرك مخبر بأن فلان يريد ضربك وكسوتك بعد ذلك (قوله وكذا الشجاعة والجهن) أي لا يمكن اجتماعهما من جهة واحدة وأما من جهتين فهو ممكن الأثرى قول

بما يظهر سروراً في المخبر به لا نذار الذي هو ضده بادخال الانذار في جنس البشارة على سبيل التهكم والاستهزاء وكقولك رأيت أسداً وانت تريد جباناً على سبيل التلميح والظرافة ولا يخفى امتناع اجتماع التبشير والانذار من جهة واحدة وكذا الشجاعة والجهن (و) الاستعارة (باعتبار الجامع)

الأخبار بما يظهر عند الأخبار به سروراً في وجه الشخص المخبر بذلك الشيء الذي يظهر السرور لا نذار أي استعبر لفظ البشارة لا نذار الذي هو ضده أي ضد ذلك الأخبار فيكون الانذار هو الأخبار بما يظهر به خوف وعبوس في وجه المخبر حيث تضمن الأخبار الوعيد بالمسلك وأنه استعبر لفظ البشارة لا نذار بواسطة تهكم واستهزاء بالذي أمر بأخباره وذلك بأن أدخل جنس الانذار في جنس البشارة على سبيل عدمه مناسبات تهكم واستهزاء ونحو قولك في التلميح رأيت أسداً وانت تريد جباناً على سبيل التلميح والظرافة وفهم أن التهكم أو الملاحاة بقرائن الاحوال والذوق شاهد صدق على اعتبارهما في عرف البلغاء ولا يخفى أن البشارة والانذار لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة بحيث يكون للبشر به هو المنسفر به والمبشر هو المنسفر بخلاف ما إذا اختلفت الجهة كان انذار العدو بما يسر الحبيب أن يقع في عدوه فيكون انذار العدو وبشيراً للحبيب وكذا الشجاعة والجهن لا يجتمعان من جهة واحدة بخلاف جهتين كقوله \* أسد على وفي الحروب نعامة \* فقد تبين أن التهكمية والتلميحية عنادية ومثال الاستعارة في التقيض أن يقال في اتقاء الحضور لزيد مع وقوع منافع خلفها مع حضور زيد فزنا في يومنا هذا فيستعبر الحضور لا تنفاه للشابهة في الانتفاع من غير تهكم ولا ظرافة ولا يخفى مثالها باعتبار وصف الستعار له فطلق العنادية أعم من التهكمية والتلميحية لانهما مختلفتان بالمتنافيين اللذين توصل الى الاستعارة فيهما فجعل التضاد بينهما كالتناسب ومطلق العنادية تصدق في المتنافيين مع كون الجامع حقيقة يامقررهما كما في العدم والوجود في الغناء والفائدة ثم أشار الى التقسيم في الاستعارة باعتبار الجامع فقال (و) الاستعارة (باعتبار الجامع) أي ما قصد اجتماع الطرفين فيه ويسمى في باب

منزلة التناسب بواسطة تلميح أو تهكم فيقال للجبان ما أشبهه بالأسد وللخبيل هو كحاتم ونحو قوله تعالى فبشرهم بعباد أليم فالبشارة والانذار لا يجتمعان فالاستعارة عنادية ولا أن تقول استعارة أحد التقيضين للآخر لم يمتثل له المصنف وقد عطفه على استعارة اسم العدم للوجود واستعارة للعدم للوجود هو استعارة الوجود والعدم لان الاستعارة فيهما تنبؤية وهما تنبؤان الأنا يقال التقيضان هما الوجود وأن لا وجود لا الوجود والعدم فنقول حينئذ إن ثبت ذلك فليكن الوجود والعدم ضدتين وحاصله أن التهكمية والتلميحية إذا فسرتا بما ذكره لزم أن يكون كل استعارة عنادية كذلك فينبغي أن يفسر التهكمية والتلميحية بما لا يجتمع طرفاه ولم يقصد فيه تهكم ولا تلميح وليعم ان اطلاق البشارة لا يكون الا في الخبر عند الاطلاق وان كانت في أصل اللغة لسلك خبر تغييره للبشرة من خبر وشرفتكون حقيقة لغوية ثم غلب استعمالها في الخبر السار المصدق بالاول حتى صار استعمالها في غيره مجازاً وما ذكره المصنف هو للشهور وقد أعرب الحفاجي فقال في سر الفصاحة ان فبشرهم بعباد أليم من مجاز للقبالة لانه لما ذكرت البشارة في أهل الجنة ذكرت في أهل النار وقد تقدم النزاع معه في ذلك عند الكلام في مجاز القبالة (و باعتبار الجامع الخ) ش هذا هو التقسيم الثاني وهو باعتبار الجامع بين الشبهه والشبهه به

الشاعر أسد على وفي الحروب نعامة (قوله وباعتبار الجامع قسماً) قد يقال ينبغي أن تكون الاستعارة باعتبار الجامع أربعة أقسام لانه ما داخل في مفهوم الطرفين أو خارج عنهما أو داخل في مفهوم أحدهما وخارج عن مفهوم الآخر ويمكن أن يقال ان المصنف أثار الاختصار فجعلها قسمين يندرج فيهما الأقسام الأربعة الاول أن يكون داخل في مفهوم الطرفين والثاني أن لا يكون داخل في

فهى قسمان أحدهما ما يكون الجامع فيه داخل في مفهوم الطرفين كاستعارة الطيران للعدو وكأى قول امرأته من بنى الحرث ترى قنبلا  
لويش طار به ذو ميمة يد لاحق الأطلال نهذو وخصل

مفهومها وهو شامل لما يكون خارجا عن مفهومها وما يكون داخل في مفهومها (قوله أى ما قصد اشتراك الطرفين فيه) وقسمان لانه أى الجامع (أما داخل في مفهوم الطرفين) المستعار  
داخل لا يخرج عن مفهومها (قوله أى ما قصد اشتراك الخ) وهو الذى يسمى فى التشبيه وجه الشبه لانه سبب للتشبيه وسموه هنا  
جامعا لانه أدخل الشبه تحت جنس الشبه به ادعاء وجمعه مع أفراد الشبه به تحت مفهومه واعلم أن الجامع فى الاستعارة هو متعلق  
العلاقة وذلك لان العلاقة فى قولك رأيت أسدا لانسان هو المشابهة فى الشجاعة فالجامع هو الشجاعة لان سببها أدخل التشبيه فى جنس  
الشبه به ادعاء وجمع مع أفراد تحت (٨٠) مفهومه (قوله اما داخل في مفهوم الطرفين) أى بأن يكون جزءا من مفهومها

أى ما قصد اشتراك الطرفين فيه (قسمان لانه) أى الجامع (أما داخل في مفهوم الطرفين) المستعار  
له والمستعار منه (نحو قوله) صلى الله عليه وسلم خير الناس رجل أمسك بئنان فرسه (كأسمع هيعة  
طار البها) أو رجل فى شعبة فى غنيمة له يعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت قال جبار الله الهيعة الصيحة التى  
يفزع منها وأصلها من هاع يهبع اذا جبن والشعبة رأس الجبل والمعنى خير الناس رجل أخذ بئنان  
فرسه واستعد للجهاد فى سبيل الله أو رجل اعتزل الناس وسكن فى رؤوس بعض الجبال فى غنم له قليل  
يرعاها ويكتفى بها فى أمر معاشه ويعبد الله حتى يأتيه الموت استعار الطيران للعدو والجامع داخل  
فى مفهومها

التشبيه وجه شبه كما يسمى فى باب الاستعارة جامعا (قسمان) وذلك (لانه) أى لان الجامع بين  
المستعار منه والمستعار اليه (أما داخل في مفهوم) ذينك (الطرفين) أعنى للمستعار منه واليه  
بأن يكون جنسها أو فصل الجنس لها وذلك (نحو) قوله عليه الصلاة والسلام خير الناس رجل  
أمسك بئنان فرسه (كأسمع هيعة طار البها) أو رجل فى شعبة فى غنيمة حتى يأتيه الموت قال  
الزخسرى الهيعة الصيحة التى يفزع منها وأصلها من هاع يهبع يعنى اذا جبن فذلأن الصيحة لما  
أوجبت جينا سميت باسمه والشعبة رأس الجبل والغنيمة بدل اشتغال من الشعفة بتقدير فى غنيمة له  
فيها والمعنى خير الناس رجل استعد للجهاد وكفى عن الاستعداد للجهاد بأخذ عنان الفرس لاستئزاه  
اياه بقرائن الاحوال أو رجل اعتزل الناس وسكن فى رؤوس بعض الجبال فى غنم له فيها قليلة يرعاها  
ويكتفى فى أمر معاشه بها ويعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت فقوله صلى الله عليه وسلم طار البها استعارة تبعية  
للطيران وهو مستعار للعدو والجامع بين العدو والطيران داخل فى مفهومها

فقط وذكره بذلك الاعتبار تقسيمين واليهما أشار بقوله وهما قسمان وأشار الى الاول بقوله لانه أى لان  
الجامع بين الشئين إما داخل فى مفهوم الطرفين يريد أن يكون الجامع أمر أعم مما فى كل من الطرفين

مجاز عقلى والاصل طار فرسه بسعيه البها (قوله أو رجل الخ) أو لتقسيم خير الناس مقسم لهدين القسمين وليست لانزيد (فان)  
(قوله فى شعبة) بفتح الشين المعجمة وتحريك العين المهملة وبعدها فاء (قوله فى غنيمة) فى بمعنى مع وهو حال من الضمير المستتر فى الظرف  
أو انها باقية على حالها بدل من شعفة بدل اشتغال والرابط محذوف والتقدير له (قوله قال جبار الله) أى جبار بيت الله الحرام والمراد به العلامة محمود  
الزخسرى (قوله الصيحة) هى الصوت للفزع أى الموجب للفزع والحرف فقوله التى يفزع منها أى يخاف من أجلها (قوله اذا جبن) أى فالهيعة  
فى الاصل معناها الجبن واستعمالها فى الصيحة مجاز مرسل من استعمال اسم السبب فى السبب وذلك لان الصيحة لما أوجبت الخوف  
الذى هو الجبن سميت باسمه وهو الهيعة (قوله واستعد للجهاد) أى بحيث اذا سمع أصوات المسلمين المجاهدين عند الماربة  
والقتال قدم لهم بسرعة وأخذ قوله واستعد للجهاد من قوله أمسك بئنان فرسه فهو كناية عن الاستعداد للجهاد لاستئزاه اياه (قوله)  
أخذ بئنان فرسه) يصح قراءته بصيغة اسم الفاعل و يرشحه قوله فى الحديث أمسك و يصح قراءته فلاماضيا و يرشحه قوله بد واستعد  
للجهاد (قوله فى بعض رؤوس الجبال) أخذ البهضية من المعنى لان قوله فى الحديث فى شعبة لاراد منه فى أى شعبة وليس لاراد منه فى كل شعبة  
لاستحالة ذلك (قوله قليل) أخذ القلة من التضمير (قوله للعدو) أى عدو الفرس وهو ذهابها للحرب بسرعة

لكونه جنسا أو فصلا لذلك  
المفهوم (قوله بئنان)  
هو بكسر العين للجامع  
(قوله طار البها) أى عدا  
البها تشبيه العدو الذى هو  
قطع المسافة بسرعة فى  
الارض بالطيران الذى  
هو قطع المسافة بسرعة فى  
الهواء واستعار اسم المشبه  
به للشبه واشتق من الطيران  
طار بمعنى عدا والجامع  
قطع المسافة بسرعة وهو  
داخل فى مفهوم كل من  
المستعار له وهو العدو  
والمستعار منه وهو الطيران  
لانه جنس لكل منهما  
وفصل العدو والمبزل عن  
الطيران كونه فى الارض  
كأن الفصل المميز للطيران  
كونه فى الهواء واستناد  
الطيران فى الحديث للرجل

وكما جاء في الخبر كلما سمع هيمة طار إليها فان الطيران والعدو يشتركان في أمر داخل في مفهومهما وهو قطع المسافة بسرعة ولكن الطيران أسرع من العدو ونحوهما قول بعض العرب فطرت يمتصلي في يعملات \* دواي الأيدي يحبطن السريحا يقول إنه قام بسيفه مسرعا إلى نوق فمقرهن ودميت أيديهن فحبطن السيور المشدودة على أرجلهن وكاستعارة الفيض لانبساط الفجر في قوله \* كالفجر فاض على نجوم العنبيب \* فان الفيض موضوع لحركة الماء على وجه مخصوص وذلك أن يفارق مكانه دفعة فينبسط ولا فجزا انبساط شبيه بذلك وكاستعارة التقطيع لتفريق الجماعة وإبعاد بعضهم عن بعض في قوله تعالى وقطعناهم في الأرض أمغانا قطع موضوع لازالة الاتصال بين الاجسام التي بعضها ملتزم ببعض فالجامع بينهما ازالة الاجتماع التي هي داخلية في مفهومهما وهي في القطع أشد وكاستعارة الحياطة لسرد الدرع في قول الفطاهي لم تلتق قوما هم شر لا خوتهم \* مناعشية يجري بالدم الوادي تقريهم لهذميات نقدتها \* ما كان خاط عليهم كل زراد

(قوله فان الجامع بين العدو أي الذي هو المستعار له وقوله والطيران أي الذي هو المستعار منه (قوله وهو) أي قطع المسافة بسرعة داخل فيهما أي لانه جنس من مفهوم كل منهما لان الطيران قطع المسافة بسرعة في الهواء والعدو قطع المسافة بسرعة في الارض (قوله الا أنه) أي ذلك الجامع الذي هو قطع المسافة بسرعة في الطيران أقوى منه في العدو فلذا جعل الطيران (٨١) مشبها به والعدو مشبها لوجوب كون المشبه به أقوى من المشبه في وجه الشبه الذي هو الجامع (قوله والاظهر الخ) قصد الشارح المناقشة في قول المصنف فان الجامع هو قطع المسافة بسرعة حيث جعل السرعة جزءا من الجامع الواقع جنسا للطرفين (قوله والسرعة لازمة له) أي للطيران وقوله في الاكثر أي بالنظر للغالب ومن غير الغالب يكون الطيران قطع المسافة بالجنح من غير سرعة (قوله لاداخله في مفهومه) أي ولبست السرعة داخلية أي ولبست السرعة داخلية

(فان الجامع بين العدو والطيران هو قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما) أي في العدو والطيران الا أنه في الطيران أقوى منه في العدو والاظهر أن الطيران هو قطع المسافة بالجنح والسرعة لازمة له في الاكثر لادخله في مفهومه فالاولى أن يمثل باستعارة التقطيع للوضع لازالة الاتصال بين الاجسام المترفة بعضها ببعض لتفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض في قوله تعالى وقطعناهم في الارض أمغانا والجامع ازالة الاجتماع

(فان الجامع) أي وانما فلن ان الجامع داخل في مفهومهما لان الجامع (بين العدو) أي الذهاب بسرعة (والطيران) هو (قطع المسافة بسرعة) وهو داخل في مفهومهما اذ هو جنس لهما فالعدو قطع المسافة بسرعة على وجه الارض والطيران قطعها بسرعة في الهواء والتقطع في الطيران أقوى منه في العدو ولذلك شبه العدو به وانما فسرنا العدو بالذهب ليناسب الركوب الذي دل عليه الكلام والافعال العدو عرفا انما يكون على الرجلين فليناسب الركوب هذا اذا أريد بالطيران مطلقا القطع في الهواء بسرعة وكثيرا ما يطلق الطيران على ذلك بلا جنح كما يقال طارت به الريح ولكن الاظهر أن الطيران وصف فهو داخل في مفهومهما كتشبيه ثوب بأخرى نوعهما أو في جنسهما كما سبق قال نحو كلما سمع هيمة طار إليها والذي في صحيح مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم في الغازي كلما سمع هيمة أو فرعة طار عليه هذا لفظه وعليه أي على الفرس فان الجامع بين طار وعدا هو قطع المسافة بسرعة وهو أمر موجود في

(١١ - شرح التلخيص رابع) في مفهوم الطيران بحيث انه لا يوجد بدونها بخلاف العدو فان السرعة لازمة له فهو عبارة عن قطع المسافة بسرعة بقوايم وحيث كانت السرعة لازمة للطيران وداخلية في مفهوم العدو فلا يكون الجامع داخل في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وحيث فلا يتم ما قاله المصنف من التمثيل ولا ما ذكره بعد وانما عبر الشارح بالظاهر لامكان الجواب بأن المنتفله في الجامع قطع المسافة في كل لانفس السرعة ولا شك أن قطع المسافة داخل في مفهوم الطرفين أو للاشارة الى أن كون الطيران ما ذكر ليس قطعيا (قوله فالاولى الخ) عبر بالاولى لما مر من أن مبنى الاعتراض ليس قطعيا ولا مكان الجواب عنه بما مر ولان المشاحة في الامثلة ليست من دأب المصنفين لانها تتركز لايضاح القاعدة على تقدير صحتها لكن الاولى أن تكون صحيحة (قوله أن يمثل) أي للاستعارة التي فيها الجامع داخل في مفهوم الطرفين (قوله باستعارة التقطيع) أي باستعارة هذا اللفظ وقوله الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترفة بعضها ببعض المناسب لقوله بعد والجامع ازالة الاجتماع الخ أن يقول الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزما بعضها ببعض لاجل أن يظهر كون الجامع المذكور داخل في مفهوم التقطيع وان كان ازالة الاتصال هو في معنى ازالة الاجتماع تأمل من تقرير شيخنا العدوي (قوله لتفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض) أي الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة غير ملتزم بعضها ببعض والمطلف في قول الشارح وابعاد بعضها عن بعض للتفسير

فإن الحياطة تضم خرق القميص والسرد يضم حاق الدرع فالجامع بينهما الفم الذي هو داخل في مفهومهما وهو في الأول أشد  
وكاستعارة النثر لاسقاط للنهزمين وتفر يقمهم في قول أبي الطيب

نثرهم فوق الاحيدب نثرة \* كما نثرت فوق العروس الدراهم

لأن النثر أن يجمع أشياء في كفا أو وعاء ثم يقع فعل تنفرق معه دفعة من غير ترتيب ونظام وقد استعاره لما يتضمن التفرق على الوجه  
المخصوص وهو ما انفق من نساقت للنهزمين في الحرب دفعة من غير ترتيب ونظام ونسبه الى الممدوح لانه سببه

(قوله الداخلة في مفهومهما) أى في مفهوم التقطيع والتفريق وذلك لما علمت أن مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء  
المجتمعمة ملتزقا بعضها ببعض وأن مفهوم تفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعمة غير ملتزقة  
فقد أخذ الجامع وهو ازالة الاجتماع في حدك من مفهومها على انه جنس له وقيد كون الاشياء المجتمعمة ملتزقا بعضها ببعض فصلا في الأول  
يميزه عن الثاني وقيد كونها غير ملتزقة فصلا في الثاني بميزاله عن الأول (قوله وهى) أى ازالة الاجتماع في القطع أشد أى أقوى  
لتأثيرها في الاتصال الاشد وتقرير الاستعارة في الآية المذكورة أن يقال اعتبر تشبيه التفريق بالتقطيع بجامع ازالة الاجتماع في كل  
واستعير التقطيع للتفريق واشتق من التقطيع قطعنا بمعنى فرقنا فهى استعارة تصريحية تبعية (قوله والفرق الخ) هذا جواب عما  
يقال انهم جعلوا اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة وجعلوا اطلاق المرسن الذى هو اسم محل الرسن أعنى أنف الدابة على  
أنف الانسان مجازا مرسل مع أنه قد اعتبر في كل من (٨٢) المعنى الحقيقي للتقطيع والمرسن وصف خاص به غير موجود في المعنى

الداخلة في مفهومهما وهى في القطع أشد والفرق بين هذا وبين اطلاق المرسن على الانف مع أن  
في كل من المرسن والتقطيع خصوص وصف ليس في الانف وتفر يق الجماعة هو أن خصوص  
الوصف السكائن في التقطيع مرعى في استعارته لتفريق الجماعة بخلاف خصوص الوصف في المرسن  
لما يرى وهو مخصوص بكونه بالجنح واطلاقه على غير ذلك تجوز فالطيران على الاظهر هو قطع المسافة  
بالجنح وليس من شرط اطلاق الطيران على ذى الجنح وجود السرعة بل هى لازمة غالباً فعلى هذا  
لا يكون القطع بسرعة داخلاً في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وقيل ان من شرط  
اطلاق الطيران على الطير كون القطع بسرعة وعليه يدخل الجامع في المفهوم ولكن يتوقف ذلك على  
تحققه لعله والا قرب كونها غير شرط اذ يقال طار الطائر حيث لم ينزل على غصن وشبهه ولو كان متمهما في  
الطرفين اللذين هما العدو والطيران لانه أعم منهما قال الجوهري والهيعة كل ما أفرغك من صوت أو  
فاحشة نشاع قال الشاعر ان يسمعوها هيعة طاروا بها فرحا \* منى وما سمعوها من صالح دفنوا

المستعمل فيه اللفظ مجازا  
وذلك لان المرسن اعتبر في  
المعنى الذى وضع له ذلك  
اللفظ خصوص كونه أنفا  
لبهيمة يجعل فيه الرسن  
والتقطيع اعتبر في المعنى  
الذى وضع له الالتزاق فى  
الاشياء التى زال اجتماعها  
وحيث اعتبر فى المعنى  
الحقيقى لسكك من اللفظين  
وصف خاص به لم يوجد فى

والحاصل

معناه المجازى فلم جعل اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة واطلاق الرسن على أنف الانسان

بجازا مرسلا وهلا حمل كل منهما مجازا مرسلا أو استعارة وما الفرق بينهما (قوله والفرق بين هذا) أى اطلاق التقطيع على تفريق  
الجماعة حيث جعل استعارة (قوله وبين اطلاق الرسن على الانف) أى على أنف الانسان حيث جعل مجازا مرسلا (قوله خصوص وصف)  
أى وصفا خاصا وقوله ليس فى الانف أى ليس فى أنف الانسان وهذا راجع لقوله فى الرسن وقوله وتفر يق الجماعة راجع لقوله  
والتقطيع وأصل العبارة مع أن فى الرسن وصفا خاصا ليس فى أنف الانسان وكذلك فى التقطيع وصف خاص ليس فى تفريق الجماعة  
وقد علمت أن الوصف الخاص فى المرسن كونه أنفا لبهيمة يجعل فيه الرسن ولا شك أن هذا غيره وجود فى أنف الانسان والوصف  
الخاص فى التقطيع التزاق الاجسام التى زال اجتماعها ولا شك أن هذا غيره وجود فى تفريق الجماعة لما علمت أن التفريق ازالة الاجتماع  
بين الأجسام غير الملتزقة (قوله وهو أن خصوص الوصف الخ) هذا خبر عن قوله والفرق وتوضيح ذلك أن الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه  
الذى نبى عليه الاستعارة يقتضى قوة المشبه به عن المشبه فى وجه الشبه فالوصف الخاص السكائن فى التقطيع لما روى ولو حظ صار التقطيع  
بمرعاته أقوى من التفريق فى ازالة الاجتماع فصح أن يشبه التفريق الذى هو أضعف بالتقطيع الذى هو أقوى ويدعى أنه من أفراد  
واستعارة اسم له وأما الوصف الخاص الذى فى المرسن لم يلاحظ وإنما لولحظ الاطلاق والتقيد لم يكن استعارة بل مجازا مرسلا لعدم  
التشبيه فلو لولحظ ذلك الوصف الخاص بحيث يجعل المرسن مشبها له لاجل ذلك الوصف لكان أيضا استعارة كأن الوصف فى التقطيع  
اذ لم يلاحظ كان مجازا مرسلا أيضا وبما أوهام كلام الشارح أن كون المرسن مجازا مرسلا وأن كون التقطيع استعارة أمر لازم وليس كذلك

(قوله والحاصل) أي وحاصل الفرق بين التقطيع والرسم (قوله أن التشبيه) أي أن المشابهة التي هي علاقة الاستعارة فاندفع ما يقال ان الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه (قوله ههنا) أي في استعارة التقطيع لتفريق الجماعة (قوله منظور) أي ملحوظ ضمنا فكان استعارة (قوله بخلافه) أي بخلاف استعمال الرسم في الانف فان التشبيه غير ملاحظ فيه وإنما لوحظ فيه الاطلاق والتقييد حيث استعمل اسم التقييد في المطلق فكان مجازا مرسلًا (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف لان الجامع اما داخل في مفهوم الطرفين وحاصله أن الحكم بدخول الجامع في الطرفين يخالف لما تقر في فن الحكمة من أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف ومعلوم أن الجامع في الاستعارة يجب أن يكون في المستعار منه أقوى منه في المستعار له فالدخول في مفهوم الطرفين يقتضي عدم التفاوت وكونه جامعا يقتضي التفاوت وهل هذا الاصح بين متناقضين والجمع بينهما باطل فما أدى الى ذلك وهو كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين باطل (قوله في غير هذا الفن) المراد بذلك التعبير عن الحكمة (٨٣) وقوله ان جزء الماهية أي كالحبوانية

والناطقية بالنسبة للانسان وقوله لا يختلف الخ أي لامتناع التشكك في الذاتيات فالحبوانية التي في زيد ليست أقوى منها حالة كونها في عمرو وكذلك الناطقية بل التي في زيد مساوية لتي في عمرو (قوله والجامع يجب الخ) جملة حالية وقوله أقوى أي من نفسه حالة كونه في المستعار له وإنما يجب ذلك لشكون الاستعارة مقده وقيد بالمستعار منه ليخرج التشبيه فانه لا يجب فيه كون الجامع أقوى في أحد الطرفين لان التشبيه قد يقصد به بيان الحال وهذا يكفي فيه مساواة الطرفين في الجامع (قوله قلت امتناع الاختلاف الخ) حاصل هذا الجواب أن امتناع الاختلاف

والحاصل أن التشبيه هنا منظور بخلافه فانه قلت قد تقرر في غير هذا الفن أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف فكيف يكون جامعا والجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى قلت امتناع الاختلاف إنما هو في الماهية الحقيقية والمفهوم لا يجب أن يكون ماهية حقيقية بل قد يكون أمرا مركبا من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحد المفهومين أشد وأقوى الأخرى أن السواد جزء من مفهوم الاسود

طيرانه ولاجل إمكان الاشتراط فلنا الاظهر والاغرب ولم تقطع بذلك التفسير المقتضى لعدم دخول الوجه في حقيقة الطرفين وعلى الاظهر فالاولى أن يمثل باستعارة التقطيع الموضوع لازالة الانصال بين الاجسام المترتبة بعضها ببعض لتفريق الجماعة أعني ابعاد بعضها عن بعض وذلك في قوله تعالى وقطعناهم في الارض أمما والجامع ازالة الاجتماع وتلك الازالة داخلة في مفهومهما لان مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة بعضها ببعض ومفهوم تفريق الجماعة واعداد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة فقد أخذ الجامع الذي هو ازالة الاجتماع في حد كل منهما على أنه جنس لهما وتلك الازالة في التشبيه بأقوى باعتبار أثرها المترتب عليها وهو صعوبة الائتم بعده و باعتبار السبب الوجب له عادة لان التقطيع يقتضي العانة والمحاولة في المترقات عادة بخلاف مجرد التفريق للجماعة وان كان في الاعداد صعوبة متعلقة بالأفراد لانها تتعلق بالفرق عرطا لصحته عن كلمة أو تخويف ووجه التشبيه في الاستعارة يجب أن يكون أقوى في التشبيه وان كانت القوة اعتبارية لاحقيقية لتتحقق الحاجة الى معنى البالغة في ادخال التشبيه في جنس التشبيه حتى يصح اطلاق لفظه عليه لأن البلغاء استقرت موارد كلامهم فوجدت جارية على ادخال الاضعف في الجامع في الأقوى فيه بخلاف التشبيه فقد يكون لبيان الحال وشبهه ولا يشترط فيه كون أحد الطرفين أقوى وقد ورد هنا بحث وهو أن مقتضى ما تقرر أن الجزء الداخل في الماهية يصح أن يكون في بعض أفرادها أقوى منه في بعض آخر لكونه جامعا يجب أن يكون في المستعار منه أقوى

كذا في الصحاح والبيت لمعنى ورأيت في شعره ان يسعوارية

بالشدة والضعف في أجزاء الماهية ليس مطلقا بل بالنسبة للماهية الحقيقية وهي المركبة من الذاتيات لا الاعتبارية أي التي اعتبروا لها مفهوما مركبا من أمور غير ذاتيات لها والماهية المفهومة من اللفظ لا يجب أن تكون ماهية حقيقية بل تارة تكون حقيقية فلا تختلف أجزاؤها بالشدة والضعف فلا يصح أن يكون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد وتارة تكون اعتبارية مركبة من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد (قوله في الماهية الحقيقية) أي وهي المركبة من الاجناس والفصول التي نظروا بها خارجا للحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجوهر فقط أو الأعراس فقط التي أجزاؤها في الذهن مختلفة وفي الوجود الخارجي متحدة كحقيقة الانسان والفرس وحقيقة البياض والسواد (قوله والمفهوم) أي والماهية المفهومة من اللفظ (قوله بل قد يكون) أي مفهوم اللفظ وقوله أمرا مركبا أي أمرا اعتباريا أي أمرا اعتبروه مركبا من أمور الخ كالمفهوم الاسود المركب من الذات والسواد

أعني للركب من السواد والمحل مع اختلافه بالشدّة والضعف

وأجزاء الناهية تقرر في علم الحكمة أنها لا تتفاوت وأجيب بأن عدم التفاوت إنما تقرر في الناهيات الحقيقية للركب من الاجناس والفصول التي ظفر بها خارجا للحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجواهر فقط أو الأعراف فقط التي أجزاءها في الذهن مختلفة وفي وجودها خارجا متعددة كحقيقة الانسان والفرس والناهيات التي تفهم من اللفظ لا يجب أن تكون كذلك لصحة أن يوضع اللفظ لمفهوم مركب من حقيقتين كالجوهر والعرض مثل الاسود فإنه موضوع لمفهوم مركب من الذات وصفه السواد حيث صح تركيب الناهية للمفهوم من اللفظ من حقيقتين جاز أن تكون احدى الحقيقتين من قبيل الشكك وإنما يمنع كون الجزء الذي لا يستقل في الحقيقة أقوى كجزء الناطقية أو الحيوانية في الانسان بخلاف الجزء المستقل بكونه حقيقة متقرر خارجا بنفسها فيصح أن يكون أقوى في أفرادها اذ لا يمنع تفاوت الحقيقة التامة وإنما يمنع تفاوت جزئها الذي لا يستقل وهذا الجواب قيل انه على خلاف ما اختاره المحققون من التأخيرين لان عدم تفاوت أجزاء الناهية لم يتم دليله ولكن هذا القيل لا عبرة به لأن التحقيق أن تفاوت الشكك لا يصح فكيف بتفاوت الأجزاء وذلك لان ما به التفاوت ان اعتبر في الوضع فاللفظ مشترك وان لم يعتبر فلا تفاوت فالذي ينبغي أن يجاب به عن البحث كما أشرنا اليه أن التفاوت في الناهية أو في الجزء يكفي فيه حصوله بأمر يتعلق بالجزء أو بالناهيه وان كان خارجيا والخروج عن هذا دخول في مضيق لا ينفصل عنه اذ مآل الجواب الاول أن التفاوت إنما يقع في الحقائق الشككية اذ ادل عليها اللفظ مع غيرها وليست حقيقة التقطيع من ذلك وإنما فيه التفاوت باعتبار التعلق كما تقدم فافهم ثم ما مثل به من التقطيع إنما يتم ان سلم أن ازالة الاجتماع جنس له ولتفريق كما قررنا وأما ان روعي كما يتبادر عرفا أن ازالة الاجتماع لا تنال في الاتزاق فلا يتم بل لو قيل في الجامع بين التقطيع وتفريق الجماعة في الارض انه هو عدم إمكان الرجوع الى الحالة الاولى في الالتئام ما بعد ويكون الجامع حينئذ خارجا وعليه فيكون الاقرب في التمثيل استعارة الحياطة الموضوعية لضم الحرق الى السرد الموضوع لضم الحلق بجامع ضم أشياء بعضها الى بعض كما في قوله \* ما كان خاطا عليهم كل زراد \* فتأمل ثم ان حاصل ما ذكره نقل اللفظ من نوع الى نوع آخر يشاركه في الجنس لأجل ذلك الجنس فان الطيران مثلا ينقل على ما تقدم من قطع المسافة بسرعة بالجنح الى قطعها بسرعة بغيره وان كان الامر كذلك فلم لا يقال هو مثل نقل الرسن الى الانف لان الرسن فيه خصوص كونه أنفا غليظا لهيمنة يجعل فيه الرسن فنقل الى أنف الانسان من حيث وجود مطلق الانف فيه وان كان الرسن كالطيران في ان كلا منهما لفظ نقل من أحد المشتركين في الجنس المختلفين في خصوص الوصف فيكون كل منهما مجازا مرسلًا لاستعارة والافعال الفرق وأجيب بأن خصوص وصف كون القطع بالجنح الصحيح لقوة الوجه روعي في النقل بمعنى أنا شبهنا العدو به فيما أوجب من الوصف القوي فنقلنا اللفظ البالي عليه وهو الطيران فكان استعارة وللرسن لم ينقل بعد تشبيه أنف الانسان به في كونه أنفا واسعا يجعل فيه الرسن لعدم وجدان مثل هذا الشبه فيه وهو في أنف الباطة أقوى كان استعارة (١) والحاصل أن خصوص كون القطع بالجنح اللوجب للسرعة الشديدة روعي في التشبيه فالحق به المدول تلك السرعة فكان الطيران استعارة والغلط والانبطاح مع استعمال للرسن لم يراع في نقل لفظ الرسن اذ لم يشبه أنف الانسان به بل نقل لفظ ذلك الخاص الى ما هو أعم من غير تشبيه فكان مجازا مرسلًا وبالجملة فالطيران والتقطيع مثلا فيما نقل اليه من باب تشبيه نوع مخصوص بنوع مخصوص في وجه هو في أحد الحاصلين أقوى وللرسن فيما نقل اليه

(قوله أعني المركب) أي أعني بمفهوم الاسود المركب من السواد والمحل أي الذات فهو أي مفهوم الاسود مركب من أمرين الجوهر الذي هو الذات والعرض الذي هو وصف السواد وقوله مع اختلافه أي السواد بالشدّة والضعف

(١) قوله كان استعارة هكذا في الاصل ولعل قيل هذا سقطا فتأمل وحرر كتبه مصححه



والثاني ما يكون الجامع فيه غير داخل في مفهوم الطرفين كقولك رأيت شمساً وترى اناساً يتهاونون وجهه فالجامع بينهما التلاؤم وهو غير داخل في مفهومهما وتنقسم باعتبار الجامع أيضاً الى عامية (٨٥) وخاصة فالعامية للبتذلة لظهور الجامع فيها

(قوله واما غير داخل) أي في مفهوم الطرفين وهذا صادق بأقسام ثلاثة بأن يكون خارجاً عن مفهومهما كما في مثال الشرح أو يكون خارجاً عن مفهوم المشبه فقط كقطع المسافة بسرعة في استعارة الطيران بناء على دخوله في معنى العدو ولزومه لمسمى الطيران أو يكون خارجاً عن مفهوم المشبه فقط كما لو استعير العدو للطيران في الهواء بسرعة بناء على أن السرعة داخلية في مفهوم العدو وغير داخلية في مفهوم الطيران (قوله المتلاؤم أي المتلاؤم المتنور فمى المتنازلان) السحاب يرفقه تلالوا وتهلك وجه الرجل من فرجه تلالاً ونور (قوله عارض للأسد) أي كأنه عارض للرجل الشجاع لان المشبه ذات الرجل المقيد بالشجاعة والمشبه به الحيوان المقيد بها أيضاً والمقيد خارج عن المقيد (قوله وكذا التهليل للشمس) أي وللوجه فالجامع في المثالين خارج عن الطرفين (قوله اما عامية) أي يدركها

(وإما غير داخل) عطف على امد داخل (كأمر) من استعارة الاسد للرجل الشجاع والشمس للوجه والتهليل ونحو ذلك اظهور أن الشجاعة عارض للأسد لا داخل في مفهومه وكذا التهليل للشمس (وأيضاً) للاستعارة تقسيم آخر باعتبار الجامع وهو أنها (اما عامية وهي للبتذلة لظهور الجامع فيها

من باب نقل الخاص الى العام بحيث لا يشعر فيه بالخصوص الذي كان في المنقول عنه المقضى لا اعتبار وجهه هو فيه أقوى فليتأمل وليس من هذا القبيل نقل الاسد للرجل لان الشجاعة التي هي الوجه لم تعتبر في حقيقة المنقول اليه اذ هو الرجل المقيد بالشجاعة لا الرجل والشجاعة ولا في المنقول عنه لانها فيه قيداً يضاف وقد تقدم ما يفيد هذا (وإما غير داخل) هو معطوف على قوله إما داخل أي الجامع بين الطرفين في الاستعارة اما أن يكون داخل في مفهومهما واما أن يكون غير داخل وغير الداخل يشمل ثلاثة أقسام القسم الاول ما يكون خارجاً عنهما (كأمر) في استعارة الاسد للرجل الشجاع في الجراءة فانها لازمة للطرفين معاً لان المستعار منه الاسد المقيد بالجرأة والمستعار اليه هو الرجل المقيد بها والقيد خارج عن القيد كما تقدم ومثل ذلك استعارة الشمس للوجه التهليل في الاستدارة والاشراق اظهور خروج الاستدارة والاشراق عن حقيقة كل منهما كما ظهر خروج الجراءة عن الرجل والاسد وذلك لتحقق كون المستعار منه في الاستدارة والاشراق ليس هو الشمس مع تلك الاستدارة والاشراق كأن المستعار اليه فيها ليس هو الوجه معهما بل المستعار له هو الوجه المقيد بهما والمستعار منه هو الشمس المقيد بهما وذلك ظاهر بيننا في زيادة في الايضاح والقسم الثاني ما يكون خارجاً عن المشبه فقط كقطع المسافة بسرعة في استعارة الطيران بناء على دخوله في معنى العدو ولزومه لمسمى الطيران والقسم الثالث ما يكون خارجاً عن المشبه فقط كما لو استعير العدو للطيران في جوف الهواء مبتاترة بناء على لزومه العدو ودخوله في الطيران ولا يتناول المثالان عن بحث ولا ضرر فيه لان المقصود الايضاح (و) نعود (أيضاً) لتقسيم الاستعارة باعتبار الجامع تقسيماً آخر وهو أنها (اما عامية) يدركها عامة الناس ويصح منهم استعمالها (وهي المبتذلة) لا بتذلتها أي امتهايتها بتناول كل أحد لها في كل ما رأيت وذلك (لظهور الجامع) بين الطرفين (فيها

(قوله أو غير داخل) عطفه على قوله داخل يعني أولاً يكون الجامع داخل في مفهوم الطرفين بأن يكون وجه المشبه صفة على ماسبق كتشبيه يداً بالاسد في الشجاعة والوجه المنير والوجه المتهلل بالشمس في قولك رأيت أسداً وشمساً وقوله أيضاً إشارة الى التقسيم الثاني من نوعي تقسيم الاستعارة بحسب الجامع والعالم بجملة من الأصل أربعة أقسام لان كلام من التقسيمين السابقين ينقسم لسكل من التقسيمين اللاحقين وعكسه (قوله اما عامية) أي الاستعارة تارة تكون عامية أي منسوبة الى العوام وهي المبتذلة لتكون الجامع فيها ظاهراً نحو رأيت أسداً يرمي وبحراً يتسكك وقد تقدم ذكر هذا في التشبيه ولعمري لقد كان المصنف مستغنياً بذكر كثير مما هنالك عن كثير مما هنالك وعكسه فان الاستعارة تشبيه في المعنى وتارة تكون خاصة أي لا تستعملها الا جماعة خواص الناس وهم أصحاب الازهان السليمة وهي القريبة لانها لا يدركها الا من ارتفع عن درجة العوام ثم الغرابة قد تكون من نفس المشبه أي يكون التشبيه غريباً كما في تشبيه هيئة العنان في وقعه من قرب بوس السرج بهيئة الثوب

عامة الناس ويصح منهم استعمالها فعامية نسبة للعامية وهم ما قابل الخاصة (قوله وهي المبتذلة) من البذلة وهي المهنة فكان الاستعارة لما بلغت الى حد استعمالها العامة صارت ممتهنة مبتذلة

كقولك رأيت أسدا ووردت بحرا والخاصية الغربية التي لا يظفر بها الا من ارتفع عن طبقة العامة كما سيأتي من الاستعارات الواردة في التنزيل  
وكقول طفيل الغنوي

وجعلت كورى فوق ناجية \* يقتات شحم سنامها الرجل

وموضع اللطف والغرابة منه أنه استعار الاقنيات لذهاب الرجل شحم السنام مع أن الشحم بما يقتات وقول ابن العز

حتى اذا ما عرف الصيد الضار \* وأذن الصبح لنا في الابصار

لما كان تعذر الابصار منه لمن المليل جعل إمكانه عند ظهور الصبح اذا نامته وقول الآخر

بعرض تنوفة للريح فيه \* نسيم لا يروع الغرب وان

يناجيني الاخلاف من تحت مطله \* فنحصر الآمال واليأس في صدري

وقوله

ثم الغرابة قد تكون في الشبه نفسه كما في تشبيهه (٨٦) العنان في موقفه من قربوس السرج بهيئة الثوب في موقفه من ركبة

نحو رأيت أسد ابرمى أو خاصية وهي الغربية التي لا يطلع عليها الا الخاصة الذين أو توأذنا به ارتفعوا  
عن طبقة العامة (والغرابة قد تكون في نفس الشبه) بأن يكون تشبيها فيه نوع غرابة ( كما في  
قوله) في وصف الفرس بأنه مؤدب وأنه اذا نزل عنه وألقى عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه الى أن  
يعود اليه (واذا احتبى قربوسه)

نحو رأيت أسد ابرمى) بالسهم فان الاسد استعاره للرجل الشجاع والجامع بينهما وهو الجراءة أمر  
واضح يدركه كل أحد لا شتهار الاسد به فكل ما أدرك في الشجاع انتقل منه الى وجوده في الاسد فيلزم  
صحة الاستعارة بسببه لكل أحد فكانت مبتدلة (أو خاصة) عطف على عامة أي اما أن تكون  
الاستعارة عامة لوضوح وجهها واما أن تكون خاصة (وهي الغربية) لغرابة الجامع فيها فلا يطلع  
عليه الا الخواص وهم الذين أعطوا أذهاننا متسعة في المدارك والدقائق وفي التفطن للامور التي من  
شأنها الخفاء وبذلك الازدهان ارتقوا عن مرتبة العوام في اعتباراتهم ومداركهم (والغرابة) التي تنسب  
بها الاستعارة الى الخواص على قسمين لانها (قد تكون) حاصلة (في نفس الشبه) بين الطرفين وذلك  
بأن يكون أصل تلك الاستعارة تشبيها في وجهه غرابة من ذاته لكون الانتقال من الشبه به بعد  
استحضار الشبه ليس يمكن من كل أحد لخبفاء الجامع بينهما بحيث لا يدرك الا للتسع في الدقائق والمدارك  
المحيط علما بما لا يمكن لسلك أحد وهو هذا مراد من قال بأن يكون تشبيها فيه غرابة والافلاخ في أن الوجه ان  
كان واضحا لم يكن التشبيه غريبا (كما في قوله) أي والتشبيه الغريب كالتشبيه السكائن في قول يزيد بن  
مسلمة بن عبد الملك بصف الفرس بأنه مؤدب أدا كأنه يعلم به ما يراد منه حتى انه اذا نزل عنه وألقى عنانه  
في قربوس سرجه وقف مكانه كالمنظر لرب لا يبرح عن ذلك السكائن كما يبردرا كبه حتى يعود اليه

في موقفه من ركبة المحتبى كقول يزيد بن مسلمة بن عبد الملك بصف فرسا بأنه مؤدب

واذا احتبى قربوسه بعنانه \* علك الشكيم الى انصراف الزائر

المحتبى في قول يزيد بن  
مسلمة بن عبد الملك بصف  
فرسائه بأنه مؤدب

(قوله لنحو رأيت أسد ابرمى  
أي فان الاسد مستعار

للرجل الشجاع والجامع  
بينهما وهو الجراءة أمر  
واضح يدركه كل أحد

لا شتهار الاسد بها (قوله  
أو خاصة) أي لا يعرفها  
الا الخواص من الناس

وهم الذين أو توأذنا به  
ارتفعوا عن طبقة العامة  
(قوله وهي الغربية)

أي البعيدة عن العامة  
أما الخاصة فانهم يدركونها  
لسرعة سيرهم (قوله التي  
لا يطلع الخ) بيان للغرابة  
فهو خبر لمحدوف لأنه  
وصف مخصص أي وهي  
التي لا يطلع عليها أي على

جامعها أي لا يهتدى الى الجامع السكائن فيها الا الخواص (قوله والغرابة قد تكون الخ) أشار بهذا

أي  
الى أن الغرابة في الاستعارة كما تكون بخفاء الجامع بين الطرفين بحيث لا يدرك الا للتسع في الحقائق والدقائق المحيط علما بما لا يمكن  
لكل أحد تكون أيضا لغرابة في نفس الشبه أي ايقاع المشابهة بين الطرفين فقوله في نفس الشبه أي في التشبيه نفسه لاق وجه الشبه  
كما يدل عليه قول الشارح بأن يكون تشبيها فيه نوع غرابة (قوله بأن يكون الخ) أي وذلك بأن يكون أصل الاستعارة تشبيها فيه نوع  
غرابة كأن يكون تشبيه هذا الامر بهذا الامر غريبا وناذرا وان كان كل واحد من الشبهين كثيرا في ذاته كما في المثال الثاني فان ايقاع  
العنان بالقربوس وجمع الرجل ظهره وساقه بالثوب واقع بكثرة والناذر انما هو تشبيه أحدهما بالآخر (قوله كما في قوله) أي قول  
يزيد بن مسلمة بن عبد الملك (قوله قربوسه) القربوس بفتح الراء ولا يخفف بالسكون الا في الشعر لان نادرا لم يأت عليه غير صفة فوق  
وهو اسم عجمي غير منصرف للمعجمة والمعجمة وأما خربوب بفتح الخاء وهو نبت يتداوى به فضعيف والفصيح الضم وكذا سحلول وهو  
أول الریح اه فزرى ثم انه يحتمل أن يكون قربوسه فاعل احتبى بتنزيل القربوس منزلة الرجل المحتبى فكان القربوس ضم فم الفرس اليه  
بالعنان كما يضم الرجل ركبيه الى ظهره بثوب مثلا و يحتمل أن يكون قربوسه مفعول احتبى مضمنا معني جمع والفاعل على ههنا

وإذا احتبى قربوسه بعنانه \* علك الشكيم الى انصراف الزائر

ضمير عائد على الفرس فكأنه يقول وإذا جمع هذا الفرس قربوسه بعنانه اليه كما يضم المحتبى ركبيه اليه فعلى الأول ينزل وراء القربوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من المحتبى وفم الفرس منزلة الركبتين وعلى الثاني بالعكس أي ينزل القربوس في الهيئة منزلة الركبتين وفم الفرس منزلة الظهر والوجه الأول وأن كان فيه مناسبة ما من جهة أن الركبتين فيهما شيطان كفسكى فم الفرس مع التفاوت في المقدار والقربوس متحذب كوسط الانسان وخلفه كظهره لكن فيه بعد من جهة أن القربوس في الهيئة أعلى وكذا الركبتان والفم أسفل وكذا الظهر وحينئذ فالوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى لانه أدل عليه فهو أسد في تحقق التشابه (قوله أي مقدم سرجه) كتب شيخنا الحفنى أن هذا تفسير مراد والاقوال القربوس كقافي الصحاح هو السرج وعليه فقوله في البيت قربوسه من اطلاق السكل وإرادة البعض على طريق المجاز المرسل اه لكن الذي ذكره العلامة عبدالحكيم أن الذي في النسخ الصحيحة من الصحاح أن القربوس مقدم السرج كما قال الشارح (قوله بعنانه) أي بجماعه وقوله الى انصراف الزائر أي من عند مزوره (قوله المعترضة في فم الفرس) أي للدخلة في فم الفرس مجعولا في ثقبها الحلقة الجامعة لذقن الفرس الى تلك الحديدية (قوله وأراد بالزائر نفسه) أي نفس القائل لاشخص آخر والأصل الى انصرافي فعبّر عن نفسه بالزائر للدلالة على كمال تأدبه حيث يقف مكانه وان طال مكثه كما هو شأن الزائر للحبيب وبدل على ذلك البيت الذي قبله وهو

عودته فيما أזור حبانتي \* امهاته وكذا كل مخاطر

أي عودت ذلك الفرس الامل والترك عند زيارة الأحبة وعند فعل كل أمر خاطبر مهم (قوله شبه هيئة وقوع الخ) أي شبهت الهيئة الحاصلة من وقوع العنان في موضعه من قربوس السرج بالهيئة الحاصلة من وقوع الثوب (٨٧) في موضعه من ركبتى المحتبى ووجه

الشبه هو هيئة احاطة شيء  
لشيئين ضاماً أحدهما الى  
الآخر على أن أحدهما  
أعلى والآخر أسفل واستعير  
الاحتباء وهو ضم الرجل  
ظهره وساقيه بثوب  
وشبهه لاقفاء العنان  
ووقوعه في قربوس السرج  
لأجل ضم رأس الفرس  
الى جهته واشتق من  
الاحتباء احتبى بمعنى وقع

أي مقدم سرجه (بعنانه) \* علك الشكيم الى انصراف الزائر \* الشكيم والشكيمة هي الحديدية المعترضة في فم الفرس وأراد بالزائر نفسه شبه هيئة وقوع العنان في موضعه

وإذا احتبى قربوسه بعنانه) بفتح الراء ور بما سكنت للتخفيف وهو مقدم السرج \* علك الشكيم الى انصراف الزائر \* وأراد الشاعر بالزائر نفسه كادل عليه ما قبله والشكيم بمعنى الشكيمة وهي الحديدية المعترضة في فم الفرس للدخلة فيه مجعولا في ثقبها الحلقة الجامعة لذقن الفرس الى تلك الحديدية وقوله قربوسه يحتمل أن يكون هو الفاعل باحتبى بتزيله منزلة الرجل المحتبى فكأن القربوس ضم اليه فم الفرس كما يضم الرجل ركبيه الى ظهره بثوب مثلاً ويحتمل أن يكون مفعولا باحتبى مضمنا معنى جمع والفاعل على هذا هو الفرس فكأنه يقول وإذا جمع الفرس والقربوس بفتح القاف والراء ولا يجوز تسكين الراء الاضرورة لان فمولا ليس موجودا

على طريق الاستعارة التصريحية التبعية هذا حاصل كلام الشارح قال العلامة يس ما حاصله لا يخفى أن الكلام في الاستعارة التي هي مجاز مفرد وقد مر أن كلام طرفي التشبيه اذا كان هيئة كانا مركبين وحينئذ يجب أن يكون الاستعارة أيضا مركبا فتكون الاستعارة تمثيلية لانما فيه الكلام مع أن المثال أيضا ليس كذلك اذ لم يقل الشارح واستعار هيئة الاحتباء لهيئة وقوع العنان في قربوس السرج بل جعل كلام المستعار والمستعار له مفردا فالأولى للشارح أن يقول شبه ايقاع العنان بالقربوس بجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب ونحوه واستعير الاحتباء لوقوع العنان بالقربوس واشتق من الاحتباء احتبى بمعنى وقع وحاصل الجواب أن المشابهة بين الفعلين لما لم تكن باعتبار ذاتهما بل باعتبار الهيئتين قال الشارح شبه هيئة الخ إشارة الى أن التشبيه ملحوظ من حيث الهيئة لكونها جامعا ولم برد الاستعارة المركبة وبهذا نفهم أن قوله واستعار الاحتباء لوقوع الخ هو اللطابق للقيام وأن قول الناصر اللقاني في حواشى الطول الأولى واستعار هيئة الاحتباء لهيئة وقوع العنان في القربوس ليطابق ما قبله لا يوافق الراء انتهى والحاصل أن التشبيه به في الحقيقة هو الاحتباء وهو ضم الرجل ظهره وساقيه بثوب وشبهه كالحبل والمنشبه الذي نقله لفظ الاحتباء هو القاء العنان على القربوس لأجل ضم رأس الفرس الى جهته وقد اشتمل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطا ربما ومضموما اليه مع كون أحد المضمومين أرفع من الآخر وهذه الهيئة نشأت في التعلل من ايقاع العنان أو الثوب مثلا في مرقه الذي هو القربوس وضم الفرس في الأول والظهر والساقين في الثاني فحيث قلنا شبه القاء العنان على القربوس لأجل ضم فم الفرس لجهته بضم الساقين للظهر فذلك التشبيه هو باعتبار الهيئة المذكورة التي تضمنها كل منهما لان بها يظهر التشبيه وأما ذات الفعلين من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه فالتشبيه هنا واقع بين مفردين باعتبار ما تضمنه كل منهما من الهيئة لأنه واقع بين هيئتين كما توهمه السائل ومعلوم أن تضمن كل من

وقد تحصل بتصرف في العامية كما في قول الآخر

الطرفين المفردين هيئة لا يخرجها (٨٨) عن كونه مفردا كما تقدم في تشبيه العنقود بالثر ياخلاف ما إذا كان كل منهما هيئة فإنه يكون

من قربوس السرج ممدا الى جانبي فم الفرس هيئة وقوع الثوب في موقعه من ركبتى المهتي ممدا الى جانبي ظهره ثم استعار الاحتباء وهو جمع الرجل ظهره وساقيه بثوب أو غيره لوقوع العنان في قربوس السرج فجاءت الاستعارة غريبة لغرابية الشبه (وقد تحصل) الغرابية (بتصرف في) الاستعارة (العامية كما في قوله)

قربوسه بعنانه اليه كما يضم المهتي ركبتيه فعلى الأول ينزل وراء القربوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من المهتي وقم الفرس بمنزلة الركبتين وهذا الوجه ولو كان فيه مناسبة مامن جهة أن الركبتين فيهما شيان كفضكي فم الفرس مع التقارب في المقدار والقربوس متحدب كوسط الانسان وخلفه كظهره لكان فيه بعدو برودة وعموض وفي مخالفة لمقتضى الوجه الثاني الذي يتحقق به قوة التشابه في الهيئة وظرافة في الاعتبار وذلك أن الوجه الثاني اقتضى كما أشرنا اليه أن القربوس في الهيئة بمنزلة الركبتين والقوم بمنزلة الظهر ومعلوم أن القربوس في الهيئة أعلى وكذا الركبتان والقوم فيهما أسفل وكذا الظهر والوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى وأسد في تحقق التشابه وأؤكد في اللاحق ثم الاحتباء هو التشبه به وهو أن يضم الرجل ظهره وساقيه بثوب وشبهه والذي نقل اليه لفظ الاحتباء هو الفناء العنان على القربوس يضم رأس الفرس الى جهته وقد اشتمل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطا مر بعا ومضموم اليه مع كون أحدهما مضمومين أرفع من الآخر ومعلوم أن التركيب في الهيئة لا يستلزم تركيب الطرفين كما تقدم في العنقود والثريا ومثل ذلك الاحتباء هنا فلا يرد أن يقال الكلام في الاستعارة الافردية والهيئة تقتضي تركيبيا في الاستعارة وهذه الهيئة نشأت في التعقل عن ايقاع العنان أو الثوب مثلا في موقعه الذي هو القربوس وقم الفرس في الأول والساقان والظاهر في الثاني فحيث قلنا في بيان الطرفين شبه هيئة وقوع الثوب موقعه من الظهر والساقين هيئة وقوع العنقود موقعه من القربوس وقم الفرس فباعترار التضمن الذي هو الهيئة لانها يظهر التشبيه وأما نفس الايقاع العلم من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه وإنما يظهر باعتبار ما تضمنه واقتضاه وحيث قلنا شبه ضم قم الفرس الى القربوس يضم الساقين الى الظهر فباعترار أصل الهيئة المنقررة والمعنى للصدرى الناشئة هي عنه ووجه الشبه هو هيئة احاطة شيء كالمرجع لشئين ضاماً أحدهما الى الآخر على أن أحدهما أعلى والآخر أسفل وهو ايقاع شيء محيط الى آخر ما ذكر ووجه الغرابية في هذا التشبيه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو التشبه به عند استحضار الفناء العنان على القربوس للفرس في غاية التدور لان أحدهما من وادى التعمود والآخر من وادى الركوب مع ماني الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الموجبة للغرابية ولذلك جاءت الاستعارة غريبة لغرابية ادراك الشبه (وقد تحصل) هو معطوف على قوله قد تكون أي (الغرابية) قد تكون في نفس الشبه لبعاد ادراك ذلك الشبه بين الطرفين وقد تحصل تلك الغرابية لابعاد ادراك الشبه بين الطرفين لذاته بل (بتصرف في) الاستعارة (العامية) بما أوجب أنها على ذلك الوجه لا يدركها الاحواص وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال وصححته للناسبة وذلك (كما في قوله)

ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو ماسح

(وقد تحصل) أي الغرابية (بتصرف في العامية) بأن يكون التشبيه مشهورا وليكنه يذ كر على وجه غير مشهور كما في قوله ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو ماسح

مركبا فظهر كون المثال من قبيل الاستعارة الافردية لا التمثيلية وأن قول الشارح شبه هيئة الخ على حذف مضاف أي شبه لازم هيئة الخ فتأمل (قوله من قربوس السرج) يجوز أن تكون من بيانا لموقعه لان القربوس موقع العنان وأن تكون تبعية لان الموقع بالنقل بعض القربوس والأول أظهر (قوله لغرابية الشبه) وجه الغرابية في هذا التشبه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو التشبه به عند استحضار الفناء العنان على القربوس للفرس في غاية التدور لان أحدهما من وادى التعمود والآخر من وادى الركوب مع ماني الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الموجبة لغرابية ادراك وجه الشبه وبعده عن الأذهان (قوله وقد تحصل الخ) عطف على قوله سابقا قد تكون أي أن الغرابية قد تكون في نفس التشبيه وقد تحصل الخ (قوله بتصرف الخ) أي وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال وصححته للناسبة

أخذنا

(قوله كما في قوله) أي قول الشاعر وهو كثر عزة وهذا البيت من قصيدة من الطويل وقوله

ولما قضينا من منى كل حاجة \* ومسح بالأركان من هو ماسح

\* وسالت بأعناق اللطى الاباطح \* أراد أنها سارت سيرا حثيثا في غاية السرعة وكانت سرعة في لين وسلاسة حتى كأنها كانت سيولا وقعت في تلك الاباطح فجرت بها ومثلها في الحسن وعلو الطبقة في هذه اللفظة بعينها قول ابن المعتز  
سالت عليه شعاب الحى حين دعا \* أنصاره بوجوده كالدنا تير  
أراد أنه مطاع في الحى وأنهم يسرعون الى نصرته وأنه لا يدعوهم لحطب الآتوه وكثروا عليه وازدحموا حوايه حتى تجدهم كالسيول تجىء من ههنا وههنا وتنصب من هذا السيل وذاك حتى يغص بها الوادى ويطفح منها وهذا شبه معروف ظاهر ولكن حسن التصرف فيه أفاد اللطف والقرابة

وشدت على دهم للهارى رحلتنا \* ولم ينظر الغادى الذى هو روائح (٨٩) أخذنا البيت وقوله كل

حاجة أى من رى الجمار وغيره والدهم جمع دهما وهى السوداء والهارى بفتح الراء وكسرها جمع مهربة وهى الناقة للنسوبة الى مهرة بن حيدان بكسر الحاء وفتحها بطن من قضاة هذا معناه فى الاصل ثم صارت للمهريه تطلق على كل نجبية من الابل والاباطح جمع جمع دقيق يقول لما فرغنا من أداء للناسك فى الحج ومسحنا أركان البيت لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحمل على الطايا من الاخيبة وغيرها وارتحنا نارتحال الاستعجال بحيث لا ينتظر السائر فى الغداة السائر فى الرواح للاشتياق الى البلاد أخذنا حينئذ بأطراف الاحاديث بيننا أى بكرائم الاحاديث أخذنا من قولهم فلان من أطراف العرب أى من كرائمها ويحتمل أن يراد بأطراف الاحاديث فنونها وأنواعها على عادة التسعين فى التحديث وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذت للطايا فى السرعة فى سيرها لعلوم الساسل للتتابع الشبيه بسيل الماء فتابعه وتداركه وسرعته مع خفاء صوته فى الحصى وقد استعار لهذا السيل الذى هو فى الماء اصالة وهذه الاستعارة أعنى استعارة سيل الماء لسير الابل فى الحصى مبنذلة مطروقة كثر استعمالها لكن أضاف اليها فى البيت ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند ذلك السيلان الذى هو وصف الابل فى الاصل الى محله من باب اسناد ما للحال الى المحل اعلاما بكثرته فان الواقع فى المحل ان كثر أسند الى ذلك المحل لكثرة

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* (وسالت بأعناق اللطى الاباطح) جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى استعار سيلان السيول الواقعة فى الاباطح لسير الابل سيرا حثيثا فى غاية السرعة المشتملة على لين وسلاسة والشبه فيها ظاهر على لكن قد تصرف فيه بما أفاد اللطف والقرابة

وشدت على دهم للهارى رحلتنا \* ولم ينظر الغادى الذى هو روائح أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* (وسالت بأعناق اللطى الاباطح)

والدهم جمع دهما وهى الناقة السوداء والهارى جمع مهربة وهى الناقة للنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاة هذا معناه فى الاصل ثم صارت للمهريه تطلق على كل نجبية من الابل والاباطح جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى والدقاق بضم الدال هو الدقيق ويحتمل أن يكون بالكسر جمع دقيق يقول لما فرغنا من أداء للناسك فى الحج ومسحنا أركان البيت لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحمل على الطايا من الاخيبة وغيرها وارتحنا نارتحال الاستعجال بحيث لا ينتظر السائر فى الغداة السائر فى الرواح للاشتياق الى البلاد أخذنا حينئذ بأطراف الاحاديث بيننا أى بكرائم الاحاديث أخذنا من قولهم فلان من أطراف العرب أى من كرائمها ويحتمل أن يراد بأطراف الاحاديث فنونها وأنواعها على عادة التسعين فى التحديث وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذت للطايا فى السرعة فى سيرها لعلوم الساسل للتتابع الشبيه بسيل الماء فتابعه وتداركه وسرعته مع خفاء صوته فى الحصى وقد استعار لهذا السيل الذى هو فى الماء اصالة وهذه الاستعارة أعنى استعارة سيل الماء لسير الابل فى الحصى مبنذلة مطروقة كثر استعمالها لكن أضاف اليها فى البيت ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند ذلك السيلان الذى هو وصف الابل فى الاصل الى محله من باب اسناد ما للحال الى المحل اعلاما بكثرته فان الواقع فى المحل ان كثر أسند الى ذلك المحل لكثرة

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا \* وسالت بأعناق اللطى الاباطح

فانه استعملت بمعنى سارت بسرعة وسلاسة ولين حتى كأنها سيل وأصل تشبيه السيل السريع بالسيل معروف وإنما حسن التصرف فيه أفاد القرابة فانه أسند الفعل الى الاباطح دون اللطى وأعناقها والأنصار أو وجودهم حتى أفاد أن الاباطح امتلات من الابل كذا قاله للصفى وقديقال الكلام فى

(١٢ - شروح التلخيص - رابع) لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحمل من الاخيبة وغيرها على الطايا وارتحنا نارتحال الاستعجال بحيث لا ينتظر السائر فى الغداة السائر فى الرواح للاشتياق الى البلاد أخذنا نتحدث بقنون الاحاديث وأنواعها وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذت للطايا فى سرعة السيل السلس للتتابع الشبيه بسيل الماء فى تنابعه وسرعته (قوله دقاق الحصى) الدقاق بضم الدال بمعنى الدقيق فهو اسم مفرد ولا يجوز أن يكون بكسرها على أنه جمع دقيق ككريم وكرام كما قيل لان جمع فيعل على فعال خاص بالعاقل كما فى عبد الحكيم (قوله حثيثا) أى مسرعا يقال ولى حثيثا أى مسرعا حريصا قاله الفترى (قوله وسلاسة) أى سهولة (قوله والشبه) أى ووجه الشبه وهو قطع المسافة بسرعة (قوله عامى) أى يعرفه الخاصة والعامية

وذلك ان أسند الفعل الى الاباطح والشعاب دون اللطى أو اعناقها والانصار أو وجوههم حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل والشعاب من الرجال على ما تقدم في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا وفي كل واحد منهما شئ غير الذي في الآخر يؤكد أمر الدقة والغرامة أما الذي في الاول فهو أنه أدخل الاعناق في السير فان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالبا في أعناقها على ما مر وأما الذي في الثاني فهو انه قال عليه فعدى الفعل الى ضمير المدحوع يعلى فأكد مقصوده من كونه مطا في الحى وكفى قوله

فرعاء ان نهضت لحاجتها \* عجل القضيبي وأبطأ الدعص

اذ وصف القضيبي بالعجلة والدعص بالبطء \* وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لالحاق الشكل بالشكل كقول امرئ القيس

فقلت له لما تخطى بصلبه \* وأردف أعجازا وناه بكاسكل

أراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا تخطى به اذ كان كل ذى صلب يزيد في طوله عند تخطيه شئ \* و بالتع في ذلك بأن جعل له أعجازا يردف بعضها بعضا ثم أراد أن يسفه بالثقل (٩٠) على قلب ساهره والاضغط لمكابده فاستعار له كاسكلا ينوء به أى يثقل به وقال الشيخ

(اذ أسند الفعل) أعنى سألت (الى الاباطح دون اللطى) وأعناقها حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل كفى قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا (وأدخل الاعناق في السير)

نابسه به حتى صار كأنه موصوفه حيث قال وسالت بأعناق اللطى الاباطح أى وسالت الاباطح بأعناق اللطى وضمن ذلك كون الاعناق في الحقيقة هي السائلة لان مقدم تلك الاعناق وهو اللطى فيه تظهر سرعة السير وتببطه وبقية الاعضاء تابعة له واسناد السير الى تلك الهوادى الذى تضمنه كلامه تجوز آخر اذ هو من اسناد الشئ الى ما هو كالسبب فيه اذ الهوادى سبب فهم سرعة السير وعدمها فكأنها سبب لوجوده وانما قلنا ضمن نسبة السير الى الاعناق لان أصل الكلام وسالت الاباطح أعناقا على حد واشتعل الرأس شيبا والتجيز في نحو هذا الكلام هو الفاعل ولكن ر بما جرى به العادة لان السند اليه انما وصف بذلك والوصف بسبب ملاسته لذلك التميز فانك تقول سال الوادى ماء وسال بالماء فلما ان أضاف الى استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناده الى مكانه لفظا واسناده الى سببه ضمنا وكل ذلك مناسب تقتضيه حال قصد الكثرة لان ذلك هو الواقع وقصد الاشعار بما يظهر به ذلك الوصف كانت الاستعارة غريبة اذ لا يأتى بهما مع هذين التصرفين الامن له ذهن ارتقى به عن العامة والى هذا أشار بقوله (اذ أسند الفعل الى الاباطح) أى وانما قلنا انه تصرف في العامة بما صارت به غريبة لاجل انه أسند في البيت الى الاباطح الفعل الذى هو سالت وفيه وقعت الاستعارة العامة حيث تضمن نقل السيلان الى السير واسناده الى الاباطح من اسناد ما للحال الى المحل لكثرة اللابسة كما قررنا (وأدخل) معطوف على أسند أى لاجل انه أسند وأدخل (الاعناق في السير) لان التركيب

استعارة سالت لسارت وأما اسناد السيل الى الاباطح فذلك مجاز آخر اسنادى لا يتصل بتلك الاستعارة السابقة وقول المصنف وأدخل الاعناق في السير يشير الى أن الباء في قوله بأعناق اللطى لتعدية نعم

عبد القاهر لما جعل الليل صلبا قد تخطى به شئ ذلك جعل له أعجازا قد أردف بها القلب وثالث فجعل به كاسكلا قد ناء به فاستوفى له جملة أركان الشخص

(قوله اذ أسند الفعل) يعنى المجازى وهو سالت المستعار لسارت وهذا على الحدوف أى وانما كانت الاستعارة العامة هنا متصرفا فيها بما صارت به غريبة لانه أسند الفعل (قوله دون اللطى) أى الذى حقه أن يسند اليه (قوله واعناقها) أى ودون اعناقها (قوله حتى أفاد) أى ذلك الاسناد وقوله انه أى الحال والشأن أى حتى

لان

أفاد ذلك الاسناد أن الاباطح امتلات من الابل وذلك لان نسبة الفعل الذى هو صفة

الحال الى المحل تشعر بشيوعه في المحل واحاطته بكاه وتوضيح ذلك أن السيلان المستعار للسير حقه ان يسند لللطى لانها هى التى تسيير فأسند الشاعر للاباطح التى هى محل السير فهو من اسناد الفعل للمحل اشارة الى كثرة الابل وأنهما امتلات الاباطح لان نسبة الفعل الذى هو صفة الحال الى المحل تشعر بشيوع الحال في المحل واحاطته بكاه فلا يسند الجريان للنهر الا اذا امتلا النهر من الماء وكذا لا يقال سارت الاباطح الا اذا امتلات بالسائر فيها لانه قد جعل كل محل منها سائرا لاشتتاله على ما هو سائر فيه فلو كان في الاباطح محل خال من الابل لصدق عليه انه غير سائر لعدم اشتتاله على ما يسير فيه (قوله واشتعل الرأس شيبا) أى انتشر شيب الرأس وظهر ظهورا تاما فأسند الاشتعال الذى هو وصف للشعر الحال في الرأس الى محله وهو الرأس إشعارا بأن ذلك الحال وهو الشعر ملائح من أجل أن وصف الحال انتقل للمحل وصار وصفه فكل جزء من الرأس انما وصف بالاشتعال لاشتعال ما فيه فلو كان جزء منها خاليا من الشعر لصدق عليه انه غير مشتعل لعدم اشتتاله على اللشعل (قوله وأدخل الاعناق في السير) أى أراد بادخالها في السير جررها بياء اللباسة القطنية للابسة الفعل لها وأنها سائرة لان مرجع اللباسة الى الاسناد وحيث ان ذلك السيل مسندا للاعناق فعدبرا وذلك الاسناد مجاز عقلى وحيث ان ذلك الكلام مجازان عقليان لفظى وهو اسناد السيل الى الاباطح وتقديرى وهو اسناده الى الاعناق

وراعى ما يراه الناظر من سواده اذا نظر قدمه واذا نظر خلفه واذا رفع البصر ومدده في عرض الجو \* وأما باعتبار الثلاثة أعني الطرفين والجامع فسته أقسام

فاليتم مشتمل على ثلاث مجازات أحدها مجاز بالاستعارة والآخران مجازان عقليان فلما أن أضاف إلى الاستعارة هذين المجازين صارت الاستعارة غريبة (قوله لأن السرعة والبطء الخ) على الخنوف أي وإنما أدخل الاعناق في السير وأسند لها نقديرا لأن سرعة السير وبطء يظهران غالباً فيهما سبب في فهم سرعة السير وبطئه فلما كانت سبباً في فهم (٩١) ذلك وادرا كه صارت كأنها سبب

في وجود السير وحينئذ فاسناد السير تقديرها للاعناق من باب اسناد الشيء إلى ما هو كالسبب فيه والحاصل أن الشاعر استعار سيل الماء لسير الابل في المحل الذي فيه دقيق الحصى استعارة مبتدلة لكثرة استعمالها ثم أضاف إليها ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند السيلان التي هو وصف للابل في الأصل إلى محله من باب اسناد ما للحال إلى المحل اشعاراً بكثرتها وأدخل الاعناق في السير حيث قال وسالت بأعناق اللطى الأباطح أي وسالت الأباطح ملتبسة بأعناق اللطى فقد تضمن ذلك الكلام كون الاعناق سائلة لأن الاعناق تظهر فيها سرعة سير وبطؤه وبقية الاعضاء تابعة لها واسناد السير إلى الاعناق الذي تضمنه كلامه مجاز آخر من اسناد الشيء إلى ما هو كالسبب فيه فلما أن أضاف إلى

لأن السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالباً في الاعناق ويتبين أمرهما في الهوادي وسائر الأجزاء تستند إليها في الحركة وتذبذبها في الثقل والخفة (و) الاستعارة (باعتبار الثلاثة) المستعار منه والمستعار له والجامع (سته أقسام) لأن المستعار منه والمستعار له اما حسيان أو عقليان أو المستعار منه حسي والمستعار له عقلي أو بالعكس تصير أربعة والجامع في الثلاثة الأخيرة عقلي لا غير

يقضى كونها هي السند إليها في الحقيقة كما قررنا ولو كانت مجردة لفظاً ويحتمل أن يراد من ادخالها في السير جرهما بالباء التفضية للابسة الفعل لها وقد تقدم أن تلك للابسة مرجعها إلى الاسناد وقد تقدم أيضاً أن سبب ادخالها في السير كون هواديهما أي مقدمها فيه تظهر السرعة وضدها وسائر الأعضاء تابعة لها فيكون ادخالها في السير باعتبار كون التركيب اقتضى أصالة الاسناد لها لا لجل كونها كالسيف لدالتها على حال الحركة والدال سبب لفهم للدلول فنزل ذلك منزلة السبب في الوجود في هذه الاعترافات والمحل اكتسبت الاستعارة للابسة له دقة وهذا يعلم أن المراد بالتصرف أن يضم إليها شيء آخر دقيق فيكون استعمالها في محبة مادق غريباً ثم أشار إلى تقسيم الاستعارة باعتبار الثلاثة فقال (و) الاستعارة تنقسم أيضاً (باعتبار الثلاثة) أعني المستعار منه والمستعار إليه والجامع بينهما انقساماً آخر وذلك أن المستعار منه والمستعار له إما أن يكونا حسيين معاً أو يكونا عقليين معاً أو يكون المستعار منه حسياً والمستعار له عقلياً أو العكس أعني أن يكون للمستعار له حسياً والمستعار منه عقلياً وقد علم مما تقدم في التشبيه وهو أنه متى كان الطرفان أو أحدهما عقلياً لم يكن الجامع الاعقلياً لاستحالة قيام الحسي بالعقل لأن وجه الشبه المسمى هنا جامعاً لا بد أن يقوم بالطرفين فإذا كانا أو أحدهما عقلياً امتنع قيام الحسي بذلك العقلي منهما أو من أحدهما والثلاثة الأخيرة من هذه الأقسام

قد تحصل الغرابة لادخال الاعناق في السير لأن سرعة سير الابل أكثر ما تظهر في أعناقها وقال في الايضاح قد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لالحاق الشكل بالشكل كقول امرئ القيس فقلت له لما تملى بصلبه \* وأردف أعجاز وناه بكلكل

أراد وصف الليل بالطول فاستعاره صلباً تمطى به إذ كان كل صلب يطول عند التمطى وبالغ بأن جعل له أعجازاً يردف بعضها بعضاً ثم أراد أن يصفه بالثقل على كل قلب ساهر لما كابدته فاستعاره كلكلاً يثقل به أي يثقل قال عبد اللطيف البغدادي ينبغي أن لا تبعد الاستعارة جداً فتعزب عن الفهم ولا تقرب جداً فتستبرد وخير الأمور أوسطها ص (و) باعتبار الثلاثة الخ ش أي الاستعارة باعتبار الثلاثة وهي الطرفان والجامع ستة أقسام وإنما كان باعتبارها وإن كان التقسيم بالحقيقة للجامع لأن اختلاف الجامع كان باعتبار ما للطرفين من حسي وغيره والسته تشبيه محس شيء بمحس شيء بوجه حسي أو عقلي أو مختلف أو عقلي بعقل أو مختلفان والحسي المستعار منه أو عكسه والثلاثة لا تكون إلا بوجه عقلي

استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناده إلى مكانه لفظاً واسناده إلى سببه ضمنا صارت الاستعارة غريبة (قوله ويتبين أمرهما) أي أمر السرعة والبطء (قوله في الهوادي) جمع هادية وهي العنق يقال أقبلت هوادي الخيل اذا بدت أعناقها وسميت الاعناق هوادي لأن البهيمة تهتدي بعنقها إلى الجهة التي تميل إليها وقيل إن الهادية مقدم العنق وهو ما في الصحاح وعلى الأول وهو أن الهوادي هي الاعناق يكون قول الشاعر ويتبين أمرهما في الهوادي من قبيل الاظهار في محل الاضمار إشارة إلى أن الاعناق تسمى بالهوادي (قوله في الثقل والخفة) أي ثقل السير وخفته

استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي أو بوجه عقلي أو بباطنه حسي و بعضه عقلي واستعارة معقول لمعقول واستعارة محسوس لمعقول واستعارة معقول لمحسوس كل ذلك بوجه عقلي لما مر أما استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي فكقوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط التي سبكتها نار السامري عند الفائه فيها التربة التي أخذها من موطى\* حيزوم فرس جبرائيل عليه السلام

(قوله لما سبق في التشبيه) أي من (٩٢) أن وجه الشبه للسمي هنا بالجامع لا بد أن يقوم بالطرفين معا فإذا كانا أو أحدهما

لماسبق في التشبيه لكنه في القسم الأول اما حسي أو عقلي أو مختلف نصير ستة والى هذا أشار بقوله (لان الطرفين ان كانا حسين فالجامع اما حسي نحو فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط) التي سبكتها نار السامري عند الفائه في تلك الحلي التربة التي أخذها من موطى\* فرس جبريل عليه الصلاة والسلام

الأربعة فيها طرف عقلي فتعين كون الجامع فيها عقليا وأما القسم الأول وهو ما يكون طرفاه حسين معا فيمكن أن يكون الجامع فيه عقليا كله أو حسيا كله أو يكون بعضه حسيا ويكون بعض الآخر عقليا فتصور فيه ثلاثة أقسام آخر وقد تقدمت أمثلتها في التشبيه فإذا كان في القسم الأول باعتبار الجامع ثلاثة أقسام والأقسام بعده ثلاثة فالجموع ستة أقسام والى وجه وجود تلك الأقسام كما بينا والى أمثلتها أشار بقوله (لان الطرفين) أي أعرفنا ان هنا ستة أقسام لان الطرفين (ان كانا حسين فالجامع اما حسي) أي اما أن يكون حسيا لماعلم أن الحسي يقوم بالحسين (نحو) قوله تعالى (فأخرج لهم) أي لبني اسرائيل (عجلا) جسدا له خوار (فان المستعار منه) لفظ العجل (ولد البقرة) المعلومة (والمستعار له) وهو الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية هو (الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط) وهم قبيلة فرعون والحلي بضم الحاء جمع حلي بفتحها وسكون اللام

لماسبق في التشبيه وعلل كونها ستة بما يتضمن ذكر التشبيه فقال لان الطرفين ان كانا حسين فالجامع على أقسام \* الأول أن يكون حسيا مثله قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان المستعار منه حقيقة العجل وهو ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط والجامع الشكل والجميع حسي كذا قالوه وفيه نظر لان الجامع ليس مجرد الشكل بل الشكل والحوار اما كل منهما على انفراده أو مجموع الأمرين ومثله قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض فان المستعار منه حركة الماء على الوجه السمي موجا والمستعار له حركة الانس والجن أو يأجوج ومأجوج وهما حسين والجامع ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب قال السكاكي ومنه قوله عز اسمه واشتعل الرأس شيبا فالمستعار منه النار والمستعار له الشيب والجامع بينهما هو الانبساط والثلاثة حسية (قلت) مراد السكاكي أن الشيب هنا استعارة بالكناية استعير لفظ الشيب والمراد النار بمدادها أن الشيب فرد من أفراد النار ثم ذكر اشتعل استعارة تخيلية لان الاستعارة التخيلية تقترن بالاستعارة بالكناية وقد اعترض عليه المصنف بأن قال ليس ذلك مما نحن فيه لان فيه تشبيها تشبيه الشيب بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيهه انقشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه

عقليا وجب كون الجامع عقليا وامتنع كونه حسيا لاستحالة قيام الحسي بذلك العقلي منهما أو من أحدهما (قوله لكنه) أي الجامع وقوله أو مختلف أي بعضه حسي وبعضه عقلي (قوله نصير ستة) أي لان القسم الأول باعتبار الجامع ثلاثة أقسام والأقسام بعده ثلاثة فالجموع ستة وحاصلها أن الطرفين ان كانا حسين فالجامع اما حسي أو عقلي أو بعضه حسي وبعضه عقلي فهذه ثلاثة وان كانا غير حسين فاما أن يكونا عقليين أو المستعار منه حسيا والمستعار له عقليا أو بالعكس فهذه ثلاثة أيضا ولا يكون الجامع فيها الاعقليا (قوله والى هنا) أي الى وجود تلك الأقسام الستة والى أمثلتها أشار بقوله الخ (قوله فالجامع اما حسي) أي لان الحسي يقوم بالحسين (قوله فأخرج لهم) أي

فأخرج موسى السامري لبني اسرائيل (قوله جسدا) أي بدنا بلحم ودم وقوله له خوار أي له صوت البقر وهذا بدل من عجلا (قوله فان المستعار منه ولد البقرة) أي فان الذي استعير منه لفظ العجل ولد البقرة لانه موضوع له (قوله والمستعار له) وهو الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية (قوله الذي خلقه الله تعالى) أي على شكل العجل (قوله من حلي القبط) بضم الحاء وكسر اللام والياء المشددة جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام كندى وندى والقبط بكسر القاف وسكون الباء قبيلة فرعون من أهل مصر واليهم تنسب النياب القبطية بالضم على غير قياس كما في الأطول (قوله التي سبكتها) صفة للحلي لانه اسم جنس والسامري كان رجلا حدادا في زمن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام واسم ذلك الرجل أيضا موسى مفسوب لسامرة قبيلة من بني اسرائيل (قوله التربة) هي لغة في التراب



والجامع لها الشكل والجمع حسي وكقوله تعالى وتركتنا بعضهم يوحى في بعض فان الاستعار منه حركة الماء على الوجه المخصوص والمستعار له حركة الانس والجن أو بأجوج وما أجوج وهما حسيان والجامع لهما ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب وأما قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فليس مما نحن فيه وان عدمه لان فيه تشبهين تشبيه الشيب بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيه انتشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تمدد تلافيه والاول استعارة بالسكنية (٩٣) والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها

(قوله من موطن فرس جبريل أي من محل وطه فرس جبريل الأرض بحوافرها واسم تلك الفرس جيزوم كما في شرح الايضاح وكانت اذا وطئت الأرض بحوافرها يخضر محل وطئها بالنسب في الحال فكشف للسامري عن جبريل وهو راكب لتلك الفرس ورأى اخضرار محل وطئها في الحال فسوات له نفسه ان التراب الذي وطئته تلك الفرس يكون روحا لما في فيه فأخذ منه شيبا وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليما من القبط لمرس عندهم فقال لهم اتنوني بالحلي أجمع لك الاله الذي تطلبونه من موسى يعني حين قالوا له اجعل لنا إلها كما لهم آلهة فأتوه بذلك الحلي وصنع منه صورة العجل وأتى فيه ذلك التراب فصار حيوانا بلحم ودم وله خوار أي صوت كهو صوت العجل فقال هو وأتباعه لبني اسرائيل هذا إلهمك

(والجامع الشكل) فان ذلك الحيوان كان على شكل ولد البقرة (والجميع) من المستعار منه والمستعار له والجامع (حسي) أي مدرك بالبصر

وذلك أن السامري وهو حداد منسوب لسامرة وهو اسم قبيلة كشفه عن أثر فرس جبريل عليه السلام فسوات له نفسه أن تراب ذلك الأثر يكون روحا فيما أتى فيه وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليما من القبط لمرس لديهم فقال لهم اتنوني بالحلي أجمع لك الاله الذي تطلبون من موسى يعني حين قالوا له اجعل لنا إلها كما لهم آلهة فأتوه بذلك الحلي وصنع منه صورة العجل وأتى فيه ذلك التراب فصار حيوانا بلحم ودم له خوار كالعجل فقال هو وأتباعه لبني اسرائيل هذا إلهمك وإله موسى الذي تطلبون من موسى فنتسبه هنا وذهب يطلبه وكان ذلك في وقت ذهاب موسى ببني اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله تعالى فوفقت هذه الفتنة بأثره كما نص الله تعالى في كتابه العزيز قِيلَ إِنَّ سَبَبَ اخْتِصَاصِ السَّامِرِيِّ بِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ أَنَّ أُمَّه كَانَتْ أَلْفَتَهُ عَامَ وَلَدِهِ فِي كَهْفٍ لِيُنْجُو مِنْ ذَيْحِ فِرْعَوْنَ إِذْ كَانَتْ وِلادَتِهِ فِي سَنَةِ تَذْيِيقِ أَبْنَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْكَهْفِ جِبْرِيلَ لِيُفَرِّقَهُ أَثَرُ فَرَسِهِ وَذَلِكَ لِما قَضَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مِنَ الْفِتْنَةِ فَالْمُسْتَعَارُ مِنْهُ هُنَا هُوَ وِلْدَانُ الْبَقَرَةِ الْعُلُومَةُ وَالْمُسْتَعَارُ لَهُ هُوَ الْحَيَوَانُ الْمَخْلُوقُ مِنَ الْحَلِيِّ (والجامع) بينهما هو (الشكل) أي الصورة في الحيوان وولد البقرة إذ شكها ما أي صورتها للشاهدة واحدة (والجميع) أي المستعار منه واليه والجامع بينهما (حسي) أي مدرك

والاول استعارة بالسكنية والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها \* قلت فيما قاله نظر أما قوله ليس كلامنا في الاستعارة بالسكنية فصحيح بالنسبة إلى الصنف فإنه لم يتكلم في الاستعارة بالسكنية في هذا الباب أما السكا كي فإنه ذكر جميع أقسام الاستعارة ثم عقبها بتقسيم الاستعارة على الاطلاق إلى هذا التقسيم فكلامه أعم من ذلك نعم الصنف لا يصح منه هذا المثال لان الاستعارة بالسكنية عنده مستعملة في موضعها حقيقة فلا مدخل له في هذا القسم إذ الحقيقة ليس فيها مستعار ومستعار منه وجامع وأما قوله الجامع في الثاني عقلي فليس كذلك لان الجامع في الثاني مركب من عقلي وحسي لان الانبساط حسي وتمتد التلافي عقلي لا يقال هذا لا ينجي السكا كي من الاعتراض لانه جعل الجامع حسيًا لأننا نقول السكا كي لم يجعل تمتد التلافي جزء من الجامع بل قال الجامع هو الانبساط ورأى الطيبي في الجواب عن هذا السؤال أن التشبيه هنا على سبيل التمثيل وليس من شرط التمثيل رعاية جميع الالفاظ بل أن يكون التشبيه منتزعا من عدة أمور متوهمة سواء حصل ذلك من كلمة واحدة أم من كلمات وقال انه على رأي الزمخشري لا يكون فيه تشبهان كما في الايضاح بل ثلاثة تشبيه الشيب بالسكنية واشتعل بالتخييل والرأس أيضا فاتها كالخطب بالنسبة إلى النار وأشار إلى القسم الثاني بقوله

وإله موسى الذي تطلبونه من موسى نسيه هنا وذهب يطلبه وكان ذلك في وقت ذهاب موسى ببني اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله فوفقت هذه الفتنة بأثره قيل ان سبب اختصاص السامري بمعرفة ذلك أن أمه كانت ألفت عام ولد في كهف لينجوه من ذبح فرعون إذ كانت ولادته في سنة تذييق أبناء بني اسرائيل فبعث الله في ذلك الكهف جبريل ليريه فرس ففر فرسه وذلك لما قضى الله من الفتنة (قوله والجامع الشكل) أي الصورة الحاصلة في الحيوان وولد البقرة إذ شكها ما أي صورتها للشاهدة واحدة ان قلت ان كون الآية من قبيل الاستعارة فيسه بحث إذ قوله جسدا له خوار صريح في أنه لم يكن جسدا إذ لا يقال للفرس انه جسده صوت البقر وقد أبدل بدل الشكل فظهر أنه ليس عين العجل فالمراد من العجل مثل العجل فهو ونظير قوله تعالى حتى يتبين لكم الخط الابيض من

• وأما استعارة محسوس لمحسوس بوجه عقلي فكقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه كشط الجلد وازالته عن الشاة ونحوها والمستعار له إزالة الضوء عن مكان الليل وما نقي ظله وهما حسيان

الحيط الاسود من الفجر فإن البيان أخرجه من الاستعارة الى التشبيه فقلت ان البديل انما أخرجه عن كون المراد به العجل الحقيقي وعين أن المراد منه العجل الادعائي أعني الحيوان المخلوق من الحلي فالبديل قرينة على الاستعارة كيرمى في آيت أسد ابرمى بخلاف قوله من الفجر فإنه أخرج الحيط الأبيض عن أن يكون المراد به الحيط الحقيقي وهو ظاهر وأخرجه عن أن يكون المراد به الحيط الادعائي أعني الفجر اذ لا يبين الشيء نفسه فلا بد من تقدير المثل (قوله نحو وآية لهم) أي وعلامة لهم على قدرة الله وقوله نسلخ منه النهار أي نكشف وتزيل عنه أي عن مكان ظلمته أي عن المسكان الذي فيه ظلمته فمن بمعنى عن التي للجوازة على حد قوله تعالى فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله وفي الكلام حذف مضافين وقوله النهار أي ضوء النهار ففيه حذف مضاف وتقدير الكلام هكذا وآية لهم الليل نكشف وتزيل عن مكان ظلمته ضوء النهار فاذا هم مظلومون فشببه ازالة الضوء النهار عن المسكان الذي فيه ظلمة الليل بكشط الجلد واستعير السليخ للازالة واشتق من السليخ نسلخ بمعنى تزيل والجامع ترتب (٩٤) أمر على آخر كترتب ظهور اللحم على السليخ وترتب حصول الظلمة

(و إما عقلي نحو وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه) معنى السليخ وهو (كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل) وهو موضع انقضاء ظله (وهما حسيان

بالبصر كما لا يخفى) (و إما عقلي) هو معطوف على قوله إما حسي أي اذا كان الطرفان حسيين فالجامع إما حسي كما تقدم وإما عقلي وإنما صح أن يكون عقلياً في الحسيين لما علم من جواز انصاف المحسوس بالمعقول وذلك (نحو) قوله تعالى (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار) فاذا هم مظلومون (فإن) لفظ نسلخ مشتق من السليخ وهو مستعار من محسوس لمحسوس لان (المستعار منه) لفظ السليخ هو معناه المعلوم وهو (كشط الجلد عن لحم الشاة والمستعار له) أي والذي استعير له لفظ السليخ المأخوذ منه نسلخ هو (كشف الضوء) أي ازالته (عن مكان) ظلمة (الليل) والمراد بمكان الظلمة الهواء أو المقدار الذي تكون فيه الظلمة من الزمان وإنما قدرنا الظلمة قبل الليل لان الليل عبارة عن الزمان المخصوص وهو الذي يتوهم كونه مكاناً للظلمة ولا يتوهم له من حيث انه زمان مكان آخر الاشتكاف ويحتمل أن يكون أطلق الليل على الظلمة نفسها (وهما) أي المستعار منه وله وهما كشط الجلد وكشف الضوء (حسيان) باعتبار متعلقهما وذلك كاف

(و إما عقلي) أي تشبيه محسوس بوجه عقلي نحو قوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فالمستعار منه كشط الجلد عن لحم الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل وهما حسيان والجامع بينهما ما يعقل من ترتب أمر على آخر أي على آخر يضاده ويعقبه وقد يقال الجامع خر وجشي من شيء (قال المصنف وقيل المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وليس ببدلانه لو كان كذلك لقال فاذا هم مبصرون ولما قال فاذا هم مظلومون أي داخلون في الظلام) بدقت عبارة السكاكي هي عبارة الامام

على ازالة ضوء النهار عن مكان ظلمة الليل (قوله معنى السليخ) أي معنى لفظ السليخ فالإضافة حقيقية وبصح جعلها بيانیه ولا تقدير (قوله عن نحو الشاة) أي عن الشاة ونحوها (قوله والمستعار له كشف الضوء) أي ازالته وانزاعه وقوله عن مكان الليل المراد بمكان الليل الهواء الذي بين السماء والارض وقيل سطح الارض وعلى كل حال فالمراد بمكان ما ذكر مكاناً لليل أنه مكان اظله أي ظلمته أي أنه مكان تظهر فيه

ظلمته والافعال الليل والنهار تباركان عن زمان كون الشمس فوق الافق وتحتته ولا معنى لكون أحدهما له مكان في الزمان والجامع الذي تكون فيه الشمس فوق الافق يقوم الضوء بذلك المكان المتقدم وتزال الظلمة عنه فيحصل الابصار وفي الزمان الذي تكون فيه الشمس تحت الافق تقوم الظلمة الحاصلة في ذلك الزمان بالمكان المتقدم وتزال الضوء عنه فيحصل الاظلام وعدم الابصار (قوله وهو موضع القاء ظله) أي ظل الليل والمراد بالقاء الظل ظهوره والراد بظلمته وأشار الشارح بهذا الى أن قول المصنف عن مكان الليل على حذف مضاف أي عن مكان ظله أي ظلمته أي عن المسكان الذي يظهر فيه ظله وظلمته وقد علمت أن ذلك المسكان الذي يظهر فيه ظله وظلمته اما الهواء أو سطح الارض على ما فيه من الخلاف وإنما قال الشارح القاء ظله ولم يقل القاء ظلمته تبعاً للايضاح والكشاف إشارة الى أن الظلمة أمر مجردي كإذهب اليه بعض التكلمين ويؤيده قوله تعالى وجعل الظلمات والنور وحينئذ فيصح القول بظهورها بعد زوال الضوء (قوله وهما حسيان) أي مدر كان بحاسة البصر إن قلت ان كلام من كشط الجلد وازالة الضوء أمر عقلي لا وجود له في الخارج لانها مصدران والمعنى الصدري لا وجود له في الخارج وحينئذ فلا يكونان محسوسين قلت جعله الكشط والازالة محسوسين باعتبار الهيئة المحسوسة الحاصلة عندهما أو باعتبار متعلقهما وهو اللحم والضوء وذلك كاف في حسيتهما ولا يقال ان الترتب اذا نظر لمتعلقه أيضا كان محسوساً فهنا نظر لمتعلقه وجعلت الاستعارة في الآية المذكورة طرفاً وجامعاً حسيات لأننا نقول ترتب أمر على آخر هذا

والجامع لهما ما يعقل من ترتب أمر على آخر وقيل المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وليس بسديلا لانه لو كان ذلك لقال فاذا هم مبصرون ونحوه ولم يقل فاذا هم مظلمون أى داخلون فى الظلام قيل ومنه قوله تعالى اذ أرسلنا عليهم الريح العقيم فان المستعار منه المرأة والمستعاره الريح والجامع المنع من ظهور النتيجة والآخر فاطر فان حسيان والجامع عقلى وفيه نظر لان العقيم صفة للرأفة لا اسم لها وكذلك جعلت صفة للريح لاسما والحق ان المستعار منه مافى المرأة من الصفة التى تمنع من الحمل والمستعار لهما فى الريح من الصفة التى تمنع من انشاء مطر والقاح شجر والجامع لهما ما ذكر

كله صادق بترتب محسوس على محسوس وترتب معقول على معقول كترتب العلم بالنتيجة على العلم بالمقدمة فمنع الترتيب ليس دائما محسوسا وان كان فى خصوص ما نحن فيه محسوسا فلذالم ينظر لمنعه بخلاف السليخ وازالة الضوء ثم ما قلناه من أن الضوء حسى هو مبنى على القول بأنه أجرام لطيفة تنصل بمحسوس توجب إبطاءه عادة وأن الظلمة أجرام لطيفة تنصل بالأجرام الحسية توجب عدم الابصار لما تنصلت به عادة وأمان قلنا ان الضوء كون الاجرام بحيث ترى لاتصال (٩٥) الاجرام اللطيفة الاشراقية بها والظلمة

كون الاجرام بحيث لا ترى لاتصال الاجرام اللطيفة غير الاشراقية بها كان كل من الضوء والظلمة عقليا (قوله والجامع ما يعقل) أى والجامع بين الطرفين الأمر الذى يعقل أى يدرك بالقل وهو مطلق ترتب أمر على آخر ولا شك أن فى الاول ترتب ظهور اللحم على كشط الجلد وفى الثانى ترتب ظهور ظلمة الليل على كشف ضوء النهار (قوله دائما أو غالبا) أى سواء كان حصوله عقب حصول الامر الآخر دائما أو غالبا وقلنا قوله كترتب ظهور

والجامع ما يعقل من ترتب أمر على آخر) أى حصوله عقب حصوله دائما أو غالبا كترتب ظهور اللحم على الكشط وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل والترتب أمر عقلى وبيان ذلك أن الظلمة هى الاصل والنور طار عليها يسترها بضوئه فاذا غربت الشمس فقد سلب النور من الليل أى كشط وأزىل كما يكشط عن الشيء الشئ الطارى عليه الساكن

فى حسيتهما والافهما مصدران كل منهما عبارة عن تعاقب القدرة بالمقدور وهو أمر عقلى ثم حسية الضوء والظلمة بناء على أن الأول أجرام لطيفة تنصل بحرم الهواء أو بجميع الاجرام الحسية بحيث توجب ابطاءه عادة والثانى أجرام كذلك توجب عدم الابصار لما تنصلت به وعليه يكون المراد بالمكان الهواء كما تقدم أو الاجرام الموجودة فى زمن الليل والنهار على وجه التوسع وأمان قلنا ان الضوء كون الأجرام بحيث ترى لاتصال الاجرام اللطيفة الاشراقية بها والظلمة رفع ذلك فالظلمة عقلية وانما حسيتهما باعتبار أن مقابلها المحسوس تدرك عند انتفاء ابطاءه فكأنها لما نشأ ادراكها عند انتفاء الاحساس محسوسة ومقابل فى الظلمة يقال فى الظل على أن كون الضوء مبصرا بنفسه لا يتخلو من توسع ضرورة وانك لاتستطيع أن تزعم أنك أبصرت الاجرام اللطيفة بنفسها بل أبصرت بها كما يبصر بأشعة العين فى زعم المعتزلة من غير رؤيتها بنفسها (والجامع) بين الطرفين الذى ذكره من الحسيين عقلى اذ هو (ما يعقل من ترتب أمر على آخر) فان فى كل منهما ترتب أمر على آخر اذ فى الاول ترتب ظهور اللحم على

فخر الدين والزنجاني وليس ما ذكره مراد السكاكى بل مراده بظهور النهار من ظلمة الليل زوال النهار وبقاء الظلمة غير أنه تجوز فى اطلاق ظهور النهار على زواله وهذا يستعمل كثيرا كما تقول ظهر فلان من

اللحم على الكشط راجع لقوله غالباً لأن ترتب ظهور اللحم على الكشط ليس دائماً لأنه قد يكشط الجلد عن اللحم بدس عود ونحوه بينهما بحيث لا يبصر لازماً به من غير ازالة له عنه فقد وجد الكشط بدون ظهور اللحم وقوله وترتب ظهور الظلمة الخ راجع لقوله دائماً فهو لف ونشر مشوش وقال العلامة السيد هذا التردد لبيان معنى الترتب من حيث هو لا بالنظر لخصوص المقام وحينئذ فقوله دائماً اشارة لمذهب الحكماء من أن النتيجة لازمة للمقدمتين لزوما عقليا فيكون حصولها عقب حصولهما دائماً وقوله أو غالبا اشارة الى المذهب المختار من أن لزوما لهما عادى بطريق التقيض وجرى العادة من الله تعالى والمولى سبحانه تقيض وقد لا يفيض فيكون حصول النتيجة عقب حصول المقدمتين غالبا بهذا الاعتبار لادائما (قوله عن مكان الليل) متعلق بكشف (قوله وبيان ذلك) أى وبيان ترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل وفى سمى أى وبيان التشبيه بين كشط الجلد وكشف الضوء عن مكان ظلمة الليل (قوله هى الاصل) أى فى كل حادث اذ مرجعها لعدم الظهور وعدم ظهوره أصله وانما يظهر اذا طرأ الضوء عليه وبدل لهذا قوله عليه الصلاة والسلام خلق الله الخلق من ظلمة ثم رش عليهم من نور (قوله والنور) أى والضوء طار عليها وقوله بضوئه الأولى حذفه وجعل الضوء سائر الظلمة مبنى على أن الظلمة وجودية وحيث كان الضوء طارنا على الظلمة يسترها كان كجلد الطارى على عظام الشاة ولحمها فيسترها (قوله فقد سلب النور) أراد به التور والضوء لا الزمان انقدر بحركة الفلك من طلوع الشمس لغروبها والمراد فقد سلب ضوء

النهار وقوله من الليل أي عن مكان ظلمة الليل فمن بمعنى عن وفي الكلام حذف مضافين (قوله فجعل ظهور الظلمة الخ) كان الاول أن يقول فجعل اظهار الظلمة كاظهار للسلوخ لان السلخ في الآية بمعنى الاظهار لكن لما كان تشبيه الاظهار بالظهور مستلزما لتشبيه الظهور بالظهور اختار التعبير به (قوله اها به) أي جلده (قوله وحيثئذ) أي وحين اذ جعل السلخ بمعنى كشف الضوء أي نزعها وازالته لا بمعنى ظهوره (قوله صح قوله تعالى فاذا هم مظلمون) أي داخلون في الظلام ولعله تعرض للصحة دون الحسن لا لتفاته على ما يأتي للشارح في آخر العبارة عن العلامة في قوله ولو جعلنا السلخ الخ (قوله لان الواقع الخ) علة لقوله صح وقوله عن مكان الليل أي عن مكان ظلمته (قوله وأما على ما ذكر في الفتح الخ) مقابل لحدرف أي أما على ما ذكره المصنف من أن الاستعار له كشف ضوء النهار وازالته عن مكان ظلمة الليل فلاشكال في قوله فاذا هم مظلمون لان الواقع عقب ازالة الضوء عن مكان ظلمة الليل هو الاظلام وأما على الخ (قوله من أن الاستعارة لظهور النهار) الاولى اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطالع الفجر فهو يقول شبه اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطالع الفجر بكشط الجلد عن نحو الشاة واستمر اسم الشبه به وهو السلخ للشبه واشتق منه نساخ بمعنى نظهر منه النهار (قوله ففيه) أي في قوله فاذا هم مظلمون اشكال (قوله لان الواقع بعده) أي بعد ظهور النهار من ظلمة الليل (قوله انما هو الابصار) أي فلو كان الاستعارة لظهور النهار من ظلمة الليل لقل فاذا هم مبصرون ولم يقل فاذا هم مظلمون أي داخلون في الظلام (قوله وحاول بعضهم التوفيق بين الكلامين) أي كلام المصنف الفائل ان الاستعارة لكشف الضوء وازالته عن مكان ظلمة الليل وكلام السكاكي الفائل ان الاستعارة لظهور النهار من ظلمة الليل وحاصل ما ذكره (٩٦) ذلك البعض أوجه ثلاثة يحصل بكل منها التوفيق وذكر العلامة

فجعل ظهور الظلمة بعد ذهاب ضوء النهار بمنزلة ظهور السلوخ بعد سلخ اها به عنه وحيثئذ صح قوله تعالى فاذا هم مظلمون لان الواقع عقيب اذهاب الضوء عن مكان الليل هو الاظلام وأما على ما ذكر في الفتح من أن الاستعارة لظهور النهار من ظلمة الليل ففيه اشكال لان الواقع بعده انما هو الابصار دون الاظلام وحاول بعضهم التوفيق بين الكلامين بحمل كلام الفتح على القلب أي ظهور ظلمة الليل من النهار أو بأن المراد من الظهور التمييز

كشط الجلد أي ازالته عن اللحم وفي الثاني ترتب ظهور الليل أي ظلمته على كشف ضوء النهار عنه وانما نسب الكشط الى الضوء لان الظلمة أصل الحادث اذ عدم ظهوره أصل وانما يطرأ الضوء عليه فالضوء ظاهري طاري على الظلمة كالجلد طاري على أصل عظام الشاة ظاهري ثم الترتب لذ كور اذا كان هذا للسكان أي خرج منه وكتب عمر الى أبي عبيدة رضي الله عنهما أظهر من معك من المسلمين الى الارض أي اخرج بهم الى ظاهرها والتحقق أن ما أراد المصنف وما أراد السكاكي متعاكسان الأتاهما راجعان لمعنى واحد فان المصنف بنى على ان النهار والجلد ظرفان للظلمة ولحم الشاة فتقول

الحفيد في حواشي الطول وجها رابعا وحاصله أن المراد بالنهار في قول السكاكي الاستعارة لظهور النهار مجموع للذة التي هي من طلوع الشمس الى غروبها لا ظهوره بطالع الفجر ولا شك أن الواقع عقيب جميع المدة الدخول في الظلام ومعنى الآية على هذا وآية لهم الليل نظهر أي تخرج منه جميع النهار فيعقب هذا الاظهار

الدخول في الظلام (قوله على القلب) قد سبق أن السكاكي يقبل القلب مطلقا وان لم يظهر فيه اعتبار لطيف فاندفع ما يقال ان القلب اذا لم يتضمن اعتبارا لطيفا فهو كالغلط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وحيثئذ فلا يصح حمل كلام السكاكي عليه لقبحة (قوله أي ظهور ظلمة الليل من النهار) هذا قلب لقول السكاكي ظهور النهار من ظلمة الليل ثم ان قوله من النهار يحتمل التضمين أي ظهور ظلمة الليل منفصلة من النهار أي بفرغه أو أن من لا ابتداء أي ظهور ظلمة الليل مبتدأ ذلك الظهور من مكان النهار أي من مكان ضوئه هذا وما ذكره من الجواب بالقلب يشكل على المفاجأة لان ظهور الظلمة يكون معه الاظلام لآعبه حتى تتأني المفاجأة الا أن يراد بظهور الظلمة ابتداءها وبالاظلام التوغل في الظلام والاستمرار فيه \* واعلم أن جعل المستعارة لظهور ظلمة الليل من النهار بناء على ارتكاب القاب في كلام السكاكي يؤدي لارتكاب القاب في الآية ايضا لان المعنى حيثئذ وآية لهم دليل نسلخه من النهار أي نظهر ظلمته بانفصاله من النهار فاذا هم مظلمون تأمل (قوله أو بأن المراد من الظهور التمييز) أي ومن في كلام الفتح بمعنى عن وللمعنى أن الاستعارة لتمييز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد على هذا الوجه الثاني أنه ان أر بد بالتمييز ازالة النهار عن مكان الليل باعدامه في مرأى العين فهذا بينه الوجه الذي ذكره بعد بقوله أو بان الظهور بمعنى الزوال الخ وان أر بد بتمييزه عنه مع بقاء وجوده في مكان الليل فهو فاسد اذ الضوء والظلمة لا يجتمعان في محل لتضادهما وان أر بد بتمييزه عنه حال كونه موجودا في مكان آخر وهو تحت الارض فهو فاسد لانه من قبيل نقل الأعراض من محل الى محل آخر فلم يبق لهذا الوجه للثاني في كلام البعض معنى مستقل صحيح فتأمل اه يعقوبى

(قوله أو بأن الظهور) أى فى كلام المفتاح (قوله بمعنى الزوال) أى وحيتئذ فالمنى أن المستعار له زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل ولا شك أن الواقع بعد زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام فقد عاد كلام المفتاح (٩٧) لكلام المصنف (قوله كما فى قول

الحماسى) أى كالظهور الذى فى قول الشاعر

الحماسى فانه بمعنى الزوال (قوله وذلك عار الخ) هذا عجز بيت من أبيات الحماسة صدره

أعبرتنا ألباتها ولحومها وذلك عار يابن ربطة ظاهر وقبه

أنسى دفاعى عنك إذ أنت مسلم

وقد سال من ذل عليك قراقر

ونسوتكم فى الزوع باد وجوها

يخلن اماء والاماء حرائر الاستفهام للانكار ومسلم

على صيغة المفعول أى نحى من أسلحته خليت

بينه وبين من يريد الشكاية به وقراقر اسم واد أى اشتد

الذل عليك فى ذلك الوادى حتى صار مثل السيل

الذى يسيل به عليك والروع الخوف ويخلن أى يظن تلك النسوة اماء

لكونهن مكشوفات الوجوه والحال أنهم

حرائر فى نفس الأمر والاستفهام فى أعبرتنا

أى لا انكار أى لم تعبرنا بألبان الابل ولحومها مع

أن اقتناء الابل مباح والاتفاح بلحومها وألبانها

جائز فى الدين وفى العقل

أو بأن الظهور بمعنى الزوال كما فى قول الحماسى \* وذلك عار يابن ربطة ظاهر \* وفى قول أبى ذؤيب \* وتلك شكاة ظاهر

معناه حصول أمر عقب حصول آخر داتها وغالبا فلا ينافى أن يكون حسيا لان الحاصل ان كان موجودا حسيا كالجرم قبل هذا الحصول لخصوله بعد آخر يكون معناه حصول سكونه أو حر كنه بعد سكون أو حركة آخر والسكون والحركة حسيان وان كان معدوما لخصوله وجوده والوجود باعتبار متعلقه حسى وذلك كافى فى الحسية وكونه عقليا باعتبار كونه كائيا لا يوجب الخروج عن الحسية لان الجامع بهذا الاعتبار حسى كله وجعله عقليا باعتبار أن الحاصل ظهور اللحم عن الكشط وظهور الظلمة عن كشف الضوء والظهور يرجع الى الابصار وهو عقلى برده عليه أن الظهور حسى باعتبار الظاهر فأنتم ثم قوله ترتب أمر على آخر ان روعى فى الترتب مطلقه من غير رعاية نسبة الى الجامع بين الكشط والكشف كان قولنا داتها أو غالبا اشارة الى الالهيين فى ترتب النتيجة على الدليل اذ قيل ان الترتب فيها عقلى لا يتخلف فيكون ترتبها داتها وقيل ليس ترتبها عقليا فيكون غالبا ولكن هذا خروج عما يناسب الحالة الراهنة مع أن الالهيين لا ينافى الدوام كما لا يخفى وان روعى فيه الحالة الراهنة كان الدوام والغلبة اشارة الى أن الكشط لا يستلزم ترتب ظهور اللحم كما اذا أزيل التزاق الجلد يعود مثلا مع بقائه سائر ابناء على أن الكشط ازالة التزاق أو كشط ليلام ان مقتضى ما ذكر المصنف بل صريحه كما تقدم أن المشبه الذى استعمله السليخ هو كشف الضوء عن الليل والمستعار منه هو كشط الجلد عن الشاة ومقتضاه أن السائر هو الضوء والمستور الظاهر بعد ازالة الضوء هو الظلمة كما أن السائر فى جانب التشبه به هو الجلد والمستور هو اللحم وبيان ذلك التشبيه للمقتضى لما ذكرنا أن الظلمة كما تقدم هى الأصل لان مرجعها الى عدم الظهور وعدم ظهور الحادث سابق على ظهوره والنور طارىء عليها فهو يسترها أى يزيلها بضوئه أى باشراقه وهو كونه بحيث يظهر به ما اتصل به والنور سببه العادى هو الشمس فاذا وجدت وجد وطرا على الظلمة واذا غربت ذهب النور عن الظلمة ووضعت الظلمة فصار ذهابه لاستعقابه ظهور مستور بمنزلة كشط الجلد عن الشاة اذ الجلد سائر ولحمها مستور يستعقب ظهوره بعد الاخفاء كشط الجلد عنه كذهاب الضوء واذا كانت الظلمة هى الآتية عقب ذهاب نور النهار للمستعار له كشط الجلد عن الشاة لانه كهب فى استعقاب مستور هو لحم الشاة فى التنافى والظلمة فى الأول صبح بعده فاذا هم مظهرون ولا يقال ذهاب الضوء لا يتأخر عنه ظهور الظلمة حتى يكون عقبه لانا نقول ذهاب الضوء وظهور الظلمة مفهومان مختلفان وهب أنهما حصلتا فى وقت

فنقول سلخت النهار عن الليل كما نقول سلخت الجلد عن الشاة والسكاكى بناء على أن الظلمة ظرف للنور ألا ترى أنه قال للمستعار له ظهور النهار وظلمة الليل والمستعار منه ظهور المسلوخ من جلده فلا بد أن تمتدأته أراد أن الظلمة ظرف للنور ليكون للمسلوخ منه مشبها بالمسلوخ منه والمسلوخ مشبها بالمسلوخ ولكل من القولين مرجح أما كلام المصنف فيشهد له أمران أحدهما لفظى وهو أن كلام القوم بين يشهد أن المسلوخ هو الجلد والمسلوخ عنه الشاة ونحوها والشاة وان سميت مسلوخة فلا اعتبار أنها مسلوخ عنها الجلد كذا يقتضيه كلام جماعة من القوميين فلا يشك أن النهار هو المسلوخ لانه مفعول نسلخ فليكن هو الظرف والثانى معنوى وهو أن الظلمة سابقة على النور لسبق الليل على النهار والطارىء على الشئ المستولى عليه هو الجدير بالظرف وأيضا فان النور هو النسلخ

(١٣ - شروح التلخيص - رابع) ونفر بقها فى المحتاجين اليها احسان فذلك عار ظاهرا أى زائل لا يعتبر (قوله وتلك شكاة) بفتح الشين مصدر بمعنى الشكاية وسدر البيت وعبرها الواشون أى أحبها \* وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

كأنه يقول وتلك شكاية زائل عنك عار هافتأ ذلك بما ذكر مجرد أذى لا عار عليك فيه (قوله عنك عارها) هو بكسر الكاف (قوله وذ كر العلامة الخ) هذا إشارة الى وجه رابع لتصحيح كلام المفتاح ودفع الاشكال الوارد عليه من غير احتياج لدعوى فاب في كلامه ولا تاويل الظهور في كلامه بالتميز أو الزوال لان الكلام انما هو مسوق لهذا صريحا (قوله مثل سلخت الاهداب عن الشاة) أي نزعته عنها (قوله سلخت الشاة عن الاهداب) أي أخرجهما منه (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثاني) أي وعليه فمعنى الآية وآية لهم الليل نخرج منه النهار فالسلخ مستعار لخراج النهار من ظلمة الليل فقول صاحب المفتاح الستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل مراده بالظهور الاخراج وفيه أنه لا يصح حينئذ التعبير بقوله بعد فاذا هم مظلمون لان اخراج النهار من ظلمة الليل بطول الفجر والاضلام عند الغروب وحينئذ فلا يصح الايمان باذا الفجائية وأجاب الشارح عنه بقوله وصح قوله الخ (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثاني) أي وذهب المصنف الى الأول لانه قال فان المستعار منه كشط الجلد أي نزعته عن نحو الشاة ومعلوم أن الذي يناسب أن ينقل اليه اسمه وهو السلخ ازالة الضوء ولذا قال والمستعار له (٩٨) كشف الضوء أي نزعته تأمل (قوله وصح قوله الخ) حاصله أن الليل لما كان عموميه

عنك عارها \* أي زائل وذ كر العلامة في شرح المفتاح أن السلخ قد يكون بمعنى النزاع مثل سلخت الاهداب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهداب فذهب صاحب المفتاح الى الثاني وصح قوله فاذا هم مظلمون بالفاء لان التراخي وعدمه مما يختلف باختلاف الأمور والعادات وزمان النهار وان توسط بين اخراج النهار من الليل وبين دخول الظلام لكن لعظم شأن دخول الظلام بعد اضاءة النهار وكونه مما ينبغي أن لا يحصل الا في أضعاف ذلك الزمان

واحد وتحققا معا كتحقق في العدم مع وجود الحادث لكن لما تعقل أحدهما تعقل الثاني مرتبا عليه في الادراك نزل ذلك منزلة الترتب الزماني ولما لم تكن هناك مهلة صلحت الفاء في الترتب ولا يقال ذهب الضوء مشعر بوجود الظلمة فهب أن بينهما ترتبا عقليا يصح به وجود الفاء ولو اتخذ زمانهما في الخارج لكن اشعار الذهاب بالظلمة ينافي للمفاجأة لاقتضائها عدم خطور المفاجأة كما تقتضى أنه مما له خطر لانا نقول فن البلاغة مبنى على تحقق أو نزل منزلة المتحقق فظلمة أمر الليل وعمومه أوجبت نزلها بمنزلة ما لا يخطر بالبال فان الشيء اذا عظم خطره يقال بدالي منه أمر لا يخطر بالبال على وجه البلاغة ولو خطر ذلك الأمر بالبال فالمفاجأة تقول على هذا استعملت في شأنه أن يخطر نزيلا له منزلة ما لا يخطر لعظمته وعزته شأنه فعبارة المصنف فيما اقتضته على هذا لا يرد عليها شيء لان الواقع بعد الستعار له هذا الاضلام وهو صحيح عليها اذ الستعار له عنده هو ذهب الضوء عن مكان الليل والواقع بعده هو الاضلام على ما قررنا وأما عبارة السكاكي حيث قال ان الستعار له هو ظهور النهار من ظلمة قال الفراء الأصل الظلمة والنهار طار عليها وهو الذي يشهد له أصول علم الهيئة من أن مخروط النور الحاصل من وقوع شعاع الشمس على وجه الأرض وانعكاسه محيط بمخروط ظل الأرض احاطة الجلد الأسود بالمشوخ فاذا زال ضوء الشمس عن وجه الأفق بواسطة (١) مخروط الظل اليه فهو زمان الليل وأما كلام السكاكي فيرجعه قوله تعالى منه فان الجلد وان كان مسلوخا والشاة مسلوخ عنها الا أن الشاة

لجميع الأقطار أمر مستعظا كان الشأن أنه لا يحصل الا بعد مضي مقدار النهار بأضعاف ولما جاء عقب ظهور النهار ومضى زمانه فقط ولم يحصل بعد ما ينبغي له فيما يتبادر نزل منزلة ما لم يحل بينه وبين ظهور النهار شيء وعبر بالفاء للوضوح لما يعد في العادة مرتبا غير مترخ (قوله مما يختلف باختلاف الأمور والعادات) أي فقد يطول الزمان بين أمرين ولا يعد ذلك الزمان مترخا لكون العادة تقتضى أطول منه فيستصغر للتكلم ويلحقه بالعدم ويجعل الأمر الثاني غير مترخ فيستعمل الفاء كما في قولك تزوج زيد فولد

عد

لمع أن بين الزوج والولادة مدة الحمل الا أن العادة تعده معاقبا للزوج وكما في قوله تعالى

لم تر أن الله أنزل من السماء ماء فتصبح الأرض مخضرة وقد يقصر الزمان بين أمرين والعادة في مثله تقتضى اعتبار المهلة فيؤتى بنم كافي قولك جاء الشيخ ثم الطلبة فتأخرهم عنه ولو درجة تعدد المادة مهلة لان الشأن مقارنة بحبيثهم لحبيثه وكما في قوله تعالى ثم أنشأناه خلقا آخر بعد قوله فكسونا العظام لحما (قوله وزمان النهار) أي الذي مبدؤه طلوع الفجر واطرافه ليلته (قوله وان توسط بين اخراج النهار من الليل) أي بين اخرجه من الليل السابق بطول الفجر (قوله وبين دخول الظلام) أي دخول الظلام باللاحق بالغروب (قوله لكن لعظم الخ) أي لكن لما كان دخول الظلام بعد اضاءة النهار شأنه عظيم حتى ان من حقه أنه لا يحصل الا بعد نهارات متعددة صار حصوله بعد نهار واحد أمرا قريبا فلذا أتى بالفاء (قوله وكونه مما ينبغي) من عطف السبب على السبب (قوله ذلك الزمان) أي وهو النهار

(١) قوله بواسطة مخروط كذا في الأصل ولعل في الكلام سقطا والأصل بواسطة ميل مخروط الخ كتبه مصححه

عد الزمان قريبا وجعل الليل كأنه بفاجتهم عقب اخراج النهار من الليل بلامهلة وعلى هذا حسن اذا المفاجأة كما يقال أخرج النهار من الليل ففاجأه دخول الليل

الليل ففيها اشكال لان السليخ على هذا وهو المستعار قد أطلق على ظهور النهار من ظلمة الليل والواقع بعد ظهور النهار بعد خفائه من ظلمة الليل هو الابصار لا الاظلام وقد يؤول التوفيق بين كلام السكاكي والمصنف بأوجه (أحدها) أن ظهور النهار إنما يحصل بظهور جميع أجزائه ولا يكون ذلك الا بظهور آخر جزء منه ويوجد لحظته يقع الغروب فيكون الواقع بعد ظهوره جميعا هو الاظلام فيعود كلامه للمصنف وفيه أن النهار هو انتشار جميع أجزاء الضوء المخصوص وقد وجد ذلك عند الطلوع ولم يوجد إظلام وللقدر الذي استمر فيه ذلك الضوء كالأزمان كل حادث فإن الحادث يوجد بجميع أجزائه فاذا انعدم بعد استمراره لا تجعل لحظة عدمه من أجزائه فكما تنقل هذا في حادث غير النهار فكذلك النهار وهذا ظاهر على أن المراد بالنهار الضوء وهو الأقرب (وثانيها) أن الكلام على وجه القلب والتقدير ظهور ظلمة الليل من النهار والواقع بعد ظهور الظلمة بعد خفائها من النهار وهو الاظلام وفيه أن القلب لم يضمن اعتبارا لطيفا فهو كالغلط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وذلك كاف في قبحة (وثالثها) أن المراد بالظهور التمييز ومن معنى عن والمعنى أن الاستعارة تميز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد عليه أنه ان أراد بالتمييز إزالة النهار عن مكان الليل باعدامه في مرأى العين فهو الوجه الرابع على ما سنذكره وان أراد تمييزه عن مع بقاء وجوده في مكان الليل فهو فاسد اذ لا يجتمعان وتمييزه عن حال كونه موجودا في مكان آخر هو الذي نغنى بعدمه في مكان الليل فلم يبق لهذا الثالث معنى مستقل صحيح تام له \* والوجه الرابع أن المراد بالظهور الزوال كما في قول أبي ذؤيب

وعبرها الواشون أني أحبها \* وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

أي زائل عنك عارها والشكاة الشكية يقال شكي شكية وشكاة اذا توجع بعض من أعضائه فكأنه يقول وتأذيك بماذكروا مجرد أذى لا عار عليك فيه وكذلك قوله \* وذلك عار يا ابن ربيعة ظاهر \*

مسلوخة من الجلد حينئذ ان حملناه على الاول لم تأويل من فيه بمعنى عن وتسكون للجائزة كما قيل في قوله تعالى فويل للقاسية فلو بهم من ذكر الله أي عن أو تأويل نسلخ ينخرج وينهله قول الواحد في الآية نسلخ نخرج منه النهار اخراجا وكذلك قال الرماني وبالجملة ما ذكره المصنف أقرب والقولان يجتمعان على أن المراد زوال النور ووجود الظلمة بغروب الشمس قال السكاكي إنما أراد بظهور النور خروجه وزواله بالشكية بالغروب فلا يبقى سوى الظلمة قال الشبراوي السليخ يستعمل بمعنى النزع تقول سلخت الأهاب عن الشاة أي نزعته عنها ويستعمل بمعنى الاخراج تقول سلخت الشاة من الأهاب فهما صحيحان وتقدير الآية على الأول نزعنا النهار وكان كاللباس فصار ليلا فاذا هم داخلون في الظلام على الفور كما هو موضوع الفاء وتقديرها على الثاني أخرجنا النهار من الليل فلم يبق شيء من الليل وذلك بطولع الشمس ثم أورد على نفسه أنه لو كان كذلك لما قال تعالى فاذا هم مظلمون والفاء للتعقيب وأجاب بأن الفاء قد تستعمل مجرد الترتيب فالمراد فاذا هم مظلمون بعد انقضاء النهار ولما كان النهار للتوسط بينهما يزول قطعا جعل كالأزائل واستعملت الفاء واذا المفاجئية قال ولا نستقيم اذا المفاجئية الا اذا كان السليخ بمعنى الاخراج اذ لا يستقيم أن تقول نزعنا ضوء الشمس ففاجأنا الظلام كما لا يقال كسرت الكوز ففاجأنا الانكسار بخلاف قولك أخرجت النهار من الليل ففاجأنا الليل قلت ما ذكره من أنه لا يقال غابت الشمس فاذا الظلام ممنوع وقد قال تعالى حتى اذا جاءوها بعد قوله تعالى وسيق الذين

(قوله عد الزمان قريبا)  
أي فلذا أتى بالفاء (قوله)  
وجعل الليل كأنه  
يفاجئهم الخ أي فلذا أتى  
بأذا المفاجئية وقوله كأنه  
يفاجئهم عقب الخ أي  
يحصل لهم من غير توقع  
له حينئذ (قوله وعلى هذا)  
أي ما ذكر من قوله لكن  
لعظم الخ (قوله حسن اذا  
المفاجأة) أي لان دخول  
الظلام غير خروج النهار  
ومفاجئ له بهذا الاعتبار  
(قوله ففاجأه) أي الخروج  
للفهم من أخرج

ولو جعلنا السليخ بمعنى النزاع وقلنا نزاع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام

أي زائل وريطة اسم امرأة وإذا كان الظهور بمعنى الزوال فالواقع بعد زوال النهار عن الليل هو الاظلام وهذه الوجوه كلها إذا تمت ردت كلام السكاكي الى كلام المصنف كإلا يخفى والشارح العلامة وجه كلام السكاكي بما لا يحتاج به الى رده لكلام المصنف وبما يقتضي أن عدم رده لكلام المصنف أرجح فذكر أن السليخ قد يكون بمعنى النزاع مثل قول القائل سلخت الأهاب عن الشاة أي نزعت عنها وهو الذي اعتبر المصنف النقل عنه لأنه قال استعير من كسحط الجله أي نزعه ومعلوم أن الذي يناسب أن ينقل اليه حينئذ هو إزالة الضوء ولذلك قال استعير لكشف الضوء وانما قلنا هو للناسب لأن متعلق كل منهما سائر لما يخرج بعدزواله ولا يناسب نقله للظهور بعد الحفاء كإلا يخفى ثم قال وقد يكون بمعنى الإخراج كما يقال سلخت الشاة عن الأهاب والذي يناسب أن ينقل اليه اظهار ما ستر بغيره وهو الذي اعتبره السكاكي في هذه الاستعارة ولا يخفى أنه لا يناسب أن ينقل لازالة الساتر واذهابه بل لإخراج الستور وما ذكره العلامة يتم ان صح لغة في كل منهما على الاصل والافيدعي أنه في أحدهما من باب القاب وأنه مثلا للنزاع دائما فقول القائل سلخت الشاة عن الأهاب قلب فعلى الاول يعقبه ظهور الاظلام فناسب الفاء في فاذا هم مظلومون حقيقة وعلى الثاني يحتاج الى ابداء لطيفة في صحة الفاء لان الذي يكون عقب اظهار النهار من الليل واخراجه منه الذي شبه بإخراج الشاة من الأهاب هو الابصار ووجه ذلك أن الليل لما كان عمومه جميع الاقطار أمرامستعظما كان التبادر أن لا يحصل الابدعضي مقدار النهار بأضعاف ولما جاء عقب ظهور النهار ومضى زمانه فقط ولم يحصل بعد ما ينبغي له فيما يتبادر نزل منزلة ما لم يحل بينه وبين ظهور النهار شيء لان وجوده لا يكون شأنه أن يحول كدمه بالنسبة لتلك الحيولة فغير بالفاء ولا شك أن اعتبار التعاقب كالم يحصل فيه للاشعار بعظمة أمره وأنه ما ينبغي أن لا يكون الا بعد أضعاف أوقات ذلك الشيء كافي الليل مع النهار مما يستبدع خسفت الفاء الشعره بالمعاقبة للشار بها هذه اللطيفة وقد علم

قوله ولو جعلنا السليخ بمعنى النزاع) أي كما ذهب اليه المصنف (قوله عن الهواء) أي الذي هو مكان الليل أي المكان الذي يلقى ظلمته فيه

انقوار بهم الى الجنة زمرا وان كان مجيئهم عقب سوقها البهاو الذي ألبأ الشبرازي الى هذا التكلف أنه ظن أن ظهور النور من الظلمة لا يكون الا ببقاء النور ظاهرا وطلوع الشمس وليس كذلك فانما يريد السكاكي بخروج النور وظهوره خروجه عن الافق فلا يبقى منه شيء عند غروب الشمس وزوال الشعاع والله أعلم \* بقي على الجميع اعتراض وهو أن قولهم ان الطرفين حسيان والجامع عقلي ممنوع يحتمل أن يقال ان ترتب أمر من هذين على الآخر حسي فان خروج الجلد وانصراف النهار وظهور الظلمة والشاة كلهما محسوس مشاهد فهو حسي ويمكن أن يقال كشف الضوء وهو ازالته غير محسوس بل متعلق وانما المحسوس الضوء نفسه وقد يجاب عنه بأن ازالة النور هو اغابة الشمس وهو مشاهد و بروز الظلمة مشاهد وذلك ترتيب لا ترتب والجامع ليس ذلك بل هو الترتب فالترتيب حسي والترتيب الذي هو أثره عقلي وكذلك كشف النور عن الظلمة حسي وانكشافه للترتب على الكشف عقلي لكن هذا التحقيق يجر الى فساد أن يكون الترتيب هو الجامع ويتقضى أن يكون الجامع هو ترتب شيء على آخر حينئذ يصح الاعتراض ويرجع حاصله الى أن الجامع ليس الترتيب بل الترتب والترتيب حسي ومثل السكاكي استعارة ما طرفاه حسيان ووجهه عقلي بقوله تعالى اذ أرسلنا عليهم الريح العقيم فالمستعار له الريح والمستعار منه المرأة والجامع النفع عن ظهور النتيجة والائر فالطرفان حسيان والجامع عقلي قال المصنف فيه نظر لان المقيم صفة للمرأة لاسم لها ولذلك جعله صفة للريح لاسما كأنه يريد أن المقيم هو المستعار منه وهو صفة فهو عقلي وقد تقدم لنا في باب التشبيه الكلام على المستعار من اسم الفاعل ونحوه وأنهم عدوها عقلية وان كانت واقعة على ذات كقوله \* أخواله لم



أن هذا الوجه يقتضى أن الاظلام بعد الفعل الذى هو اظهار النهار ولا شك أن اظهار النهار لا يشعر بالليل ولا يترتب عليه بلامهلة لوجود اللهاة حسا وانما اتفت بالاعتبار السابق ومعلوم أن المفاجىء هو الآتى من غير ترتب ويستعظم أمره غالبا والاظلام هو الذى آتى بالترقب وهذا مستعظم وانما يرتقب الليل لان اظهار النهار لا يشعر به خسفت اذا الفجائية هنا على هذا الوجه لاقتضائها أن الاظلام جاء من غير ترتب وحسنت الفاعل ذلك كما تقدم وأما الوجه الاول فالقاء فيه ظاهر أمرها باعتبار الترتب العفلى كما تقدم والمفاجأة تحتاج أيضا الى تأويل وقد بيناه فيما تقدم وانما احتاجت لان ازالة الضوء يعلم منه وجود الاظلام فلا يؤتى فيه بما يقتضى المفاجأة ألا ترى الى قولك كسرت اللبنة لا يصح أولم يحسن فيه أن يقال فاذا هي منكسرة لان الانكسار يشعر بالكسر لانه مطاوعه وهو حاصل بمصولة فكنا اذ هاب الضوء يشعر بالاظلام حتى كأنه مطاوعه ويحصل معه فلا تحسن فيه المفاجأة وانما نقل لا تصح لامكانها بالنأويل السابق الذى قديدى فيه أنه تكلف فقد ظهرت بهذا صيغة كلام السكاكى من غير حاجة للرد الى كلام المصنف وترجمه بصحة المفاجأة فيه بل تكلف والقاء فيه للاعتبار

حتى خالده بموته \* وكلام المصنف واعتراضه ماش على هذا لأن العقيم صفة لازمة وقد تقدم منا الاعتراض على ذلك بأن قولنا أخواله من معنى رجل حتى غنى صفة جارية على ذات محسوسة وتلك الذات هي المشبه به فيكون المشبه به محسوسا وهذا السؤال جار بعينه هنا وفيه تأييد لما يقوله السكاكى بل عقيم أقرب الى أن يكون محسوسا من نحو الحى والعالم لأن الحى مدلوله شئ له الحياة لا يدل على خصوص جسم أو غيره وعقيم ليس مدلوله على ما ذكره شبهة العقم بل هو خاص بالعقيم عن الولادة فمدلوله انسان لها العقم فقد يقال انه من هذه الحينية أقرب للدلالة على الذات فيصح ما زعم السكاكى ويصح بذلك قوله المستعار له المرء إما لأن العقيم يفيد ذلك وانما لا يفسر المشبه به على التحقيق بل المشبه به المرء العقيم والمعنى اذ أرسلنا عليهم الريح المشبه للمرء العقيم \* واعلم أن هذا المكان أشكل على الشيرازى فمن بعده حتى قالوا ان هذا عند السكاكى استعارته بالكناية فانه ذكر المشبه وهو الريح ولم يذكر المشبه به وهو المرء بل ذكر صفة وهو العقيم وهو غلط فان الاستعارة بالكناية أن يراد بالمشبه المشبه به لادعاء أنه فرد من أفراد المشبه به كما تريد بالنية السبع لادعاء أن النية فرد من أفراد السبع تثبت بذلك اغتيالها الذى هو صفة جنس السباع وهذا المعنى لا يتأتى هنا لان ليس الغرض اثبات أن الريح فرد من جنس النساء فان ثبوت ذلك للريح لا يفيد أنها عقيم لان العقيم ليست صفة ثابتة للنساء مطلقا ولا غالبا والذى أوقعهم في ذلك قول السكاكى ان المشبه به المرء وهو لا يريد أن المشبه غير مذكور بل يريد أن المشبه به المرء المستعار من لفظ العقيم على ما سبق فليتأمل ثم قال المصنف الحق أن المستعار منه مافى المرأة من الصفة التى تمنع الحمل المستعار له مافى الريح من الصفة المانعة من انشاء المطر وإقحاح الشجر والجامع لهما ما ذكر وهو المنع من ظهور الشجر وهما وفيه نظر لان المستعار منه هو اللفظ المجازى المسمى بالاستعارة وهو هنا لفظ عقيم فكيف يجعل المستعار له الصفة وهى لم تذكر والاستعارة عبارة عن ذكر أحد طرفى التشبيه وقال بعضهم المشبه والمشبه به ههنا الريح والمرأة وهما حسيان والاستعارة هنا ممكنة لكون المذكور هو المشبه وهو الريح دون المشبه به وهو المرأة أو المقيم استعارة تخيلية وهو علم أن جميع ما تقدم هو مبنى على أن استعمال عقيم فى الريح مجاز وقد قال الجوهري يقال رجل عقيم وريح عقيم لان قلع سحابا ولا شجرا فيحتمل أن يكون العقم للريح حقيقة وقال الراغب أصل العقم ليس المانع من قبول الأثر يقال ریح عقيم يصح أن يكون بمعنى فاعل وهى التى لان قلع سحابا ولا شجرا

(قوله لم يستقم أى لان  
الدخول فى الظلام  
مصاحب لنزع الضوء  
وحينئذ فلا يقبل الترتيب  
الذى تفيد المفاجأة فان  
قلت انه مستقيم نظرا  
لكون نزع الضوء علة  
فى دخول الظلام ودخول  
الظلام معلول له والعلة  
والمعلول مترتبان فى  
التعقل من حيث  
اختلافهما فى الرتبة فالعلة  
تلاحظ أولا والمعلول  
يلاحظ ثانيا فلنا الاستقامة  
وان حصلت بذلك لكن  
الحمل على ذلك لا يحسن  
لان التبادر من قولنا نزع  
ضوء الشمس عن الهواء  
فمفاجأة الظلام أن الترتيب  
بينهما باعتبار الزمان والمعنى  
عليه غير مستقيم كما علمت  
والحاصل أن قولنا نزع  
ضوء الشمس عن الهواء  
فمفاجأة الظلام إما غير  
مستقيم ان اعتبر أن الترتيب  
الذى تفيد المفاجأة  
زمانى وإما غير مستحسن  
ان اعتبر أن ذلك الترتيب  
رتبى

ففاجأه الانكسار (وإما مختلف) بعضه حسي وبعضه عقلي (كقولك رأيت شمساً وأنت تريد أناساً كالشمس في حسن الطلعة) وهو حسي

اللطيف وتنازل أن يقول المفاجأة في الوجه الأول اعتبرت اللطيفة السابقة كما فررناها في تفسير كلام المصنف ولا نسلم وجود التكليف فيه أصلاً والفاء فيه كذلك والمفاجأة في الثاني تصح بلا تأويل والفاء فيه تحتاج لما تقدم فاعتدل الوجهان في وجود الاعتبار اللطيف في الفاء فهما بأن اعتبر في الأول الترتيب العقلي كالخشي وفي الثاني المهلة كعدمها وزاد الأول بالاعتبار اللطيف في المفاجأة وعليه فالوجه الأول أرجح تأمله (وإما مختلف) عطف على قوله إما حسي أي إن كان الطرفان حسيين فالجامع إما حسي كنه أو عقلي كنه أو مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي وإنما يتأتى الاختلاف عند التعدد وذلك (كقولك رأيت شمساً وأنت) أي والحال أنك (تريد) بلفظ الشمس (إنساناً كالشمس) وتعتبر أنك إنما استعرت الشمس لذلك الإنسان بعد تشبيهه به (في) وصفين (حسن الطلعة) أي حسن الوجه وسمى الوجه طلعة لأنه هو المطلع عليه عند الشهود والمواجهة وقد تقدم أن الحسن يرجع إلى الشكل

و يصح أن تكون بمعنى المفعول كالعجوز العقيم وهي التي لا تقبل أثر الحبر واذ لم تقبل ولم تنأثر لم تعط ولم تؤثر ومثل السكاكي أيضاً ما نحن فيه بقوله تعالى فجعلناها حصيداً كأن لم نغن بالأمس قال فالمستعار له الأرض للزخرفة والمستعار منه النبات وهما حسيان والجامع الهلاك وهو أمر عقلي قال الشيرازي وغيره يريد أن الاستعارة هنا بالكناية لكون التشبيه مذكوراً دون التشبه به بقرينة وهو الحصد وفيه نظر لجواز أن يكون استعارة تحقيقية مصرحاً بها بأن يراد بالأرض حقيقتها وقوله حصيداً أي نباتاً حصيداً فالشبهه في حكم المذكور لأن حصيداً صفة التقدير فجعلناها نباتاً حصيداً ولا شك أنك إذا قلت زيد كالراقم على الماء وطر فالتشبيه مذكوران لأن تقديره كالشخص الراقم لا يرتب في ذلك ثم إن الزمخشري قال التقدير فجعلنا زرعها حصيداً مشهياً بما يحصد من الزرع وكان لم يغن زرعها على حذف للضاف في هذه المواضع لا بد منه والالم يستقيم المعنى اه وهذا يقتضي أنه لا يرى أن هذا استعارة بالكناية ثم قول السكاكي إن الهلاك عقلي فيه نظر لأن المراد به في جانب النبات الحصد وهو حسي وفي جانب الأرض زوالها وهو حسي والافأى فرق بين ذلك وبين كشف الضوء عن الظلمة وكشف الجلد عن الشاة وكل منهما والشيء وقد جعلها حسيين وإن قال إن الحسي إنما هو الهلاك لا الهلاك كما أن الكشف والانكشاف عقلي فلنما سلم ولكن لا نسلم أن الجامع الهلاك بل هو الهلاك لأنه مدلول فجعلناها حصيداً ص (وإما مختلف الخ) ش هذا هو القسم الثالث وهو أن يكون الطرفان حسيين والجامع مختلف فبعضه حسي وبعضه عقلي كقولك رأيت شمساً تريد أناساً كالشمس في حسن الطلعة ونباهة الشأن والإنسان والشمس وحسن الطلعة حسيات ونباهة الشأن عقلي قال المصنف وأهمل السكاكي هذا القسم وأجاب عنه بعض الشارحين بأنه لم يمهله لأن التقسيم إلى حسي وعقلي منفصلة تامنة الخلو فهي تصدق بكل منهما ومجموعهما فإنها ليست مانعة الجمع (قلت) والتحقيق أنهما أن يرد بالجامع المختلف أنهما جامعان مستقلان فهذا القسم داخل في كلام السكاكي وأدل دليل على للمصنف أنه صنعه ما صنع السكاكي فيمائي فإنه قسم الاستعارة إلى ثلاثة أقسام مطلقة ومرشحة ومجردة ولم يجعل منها رأياً وهو مجردة ومرشحة لكن قال بعد الثلاثة قد يجتمع الترشيح والتجرد يدفها نظير ما صنعه السكاكي في كونه لم يجعل القسم باعية فإما أن يفسد تقسيم المصنف الآتي أو يكون السكاكي لاجابة به إلى ذكر هذا القسم وإن أراد أنه جامع واحد مركب من أمرين حسي وعقلي فلم يدخل إذ لا يصدق عليه أنه حسي ولأنه عقلي والظاهر أن المراد الأول لأن حسن الطلعة ونباهة الشأن

وأما استعارة محسوس لمحسوس بما بعضه حسي وبعضه عقلي فكقولك رأيت شمساً وأنت تريد إنساناً شبيهاً بالشمس في حسن الطلعة

(قوله ففاجأه الانكسار) أي فالانكسار مطاوع للكسر وحاصل مع حصوله وحينئذ فلا يعقل الترتيب بينهما كما هو قضية المفاجأة فهو غير مستقيم فقد ظهر بما قاله الشارح السلامة صحة كلام السكاكي وظاهر حسن المفاجأة على ما قاله لأعلى ما قاله المصنف (قوله كقولك الخ) قد نبه بجعل مثال هذا القسم مصنوعاً على أنه لم يوجد في القرآن ولأن في كلام من يوثق به فلذا تركه في الفتح اه أطول (قوله في حسن الطلعة) أي الوجه وسمى الوجه طلعة لأنه المطلع عليه عند الشهود والمواجهة وقد تقدم أن الحسن يرجع للشكل واللون وهما حسيان فيكون حسن الطلعة العتبر في التشبيه حياً

ونباهة الشأن وأهدل السكا كي هذا القسم وأما استعارة معقول لمعقول فكقوله تعالى من بشئنا من مرفدنا فإن المستعار منه الرقاد (قوله ونباهة الشأن) أي شهرته ورفعته عند النفوس وعلو الحال في القلوب للاشتمال على أوصاف حميدة توجب شهرة الذكر كالكرم والعلم والنسب وشرف القدر (قوله وهي عقلية) أي لانها ترجع لاستعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالي به وهذا أمر غير محسوس ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصح بكل من حسن الطلعة ونباهة الشأن على الانفراد كالسكا كي جعل هذا القسم استعاريين احدهما بجامع حسي والاخرى بجامع عقلي فأسقط عن هذا القسم من (١٠٣) هذه الاقسام لعوده الى الجامع الحسي أو العقلي

ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما كالصنف عده منها وهو الحق كما عد في التشبيه (قوله عطف على قوله الخ) ظاهره أن المعطوف على قوله ان كانا حسين الشرط فقط وليس كذلك بل المعطوف مجموع الشرط وجوابه وهو قوله فهما إما عقليان الخ عطف الجمل (قوله إما عقليان) أي ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا للمر من عدم صحة قيام المحسوس بالمعقول (قوله نحو من بعثنا) أي نحو قوله تعالى حكاية عن قول الكفار يوم القيامة (قوله فان المستعار منه الرقاد) اعلم أن المرفد في الآية يحتمل أن يكون مصدرا ميميا بمعنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أي مكان الرقاد فان أر يد الاول فلا شك أن المستعار منه الرقاد وتكون الاشتقاق لصادرها وان كانت أسماء الاما كن لان تلك اللعاني الشتيق من ألفاظها هي القيود لهم بها في المشتقات وأما الذوات اللابسة لها فقد أخذت فيها على وجه العموم وسيأتي زيادة بيان لهذا في المشتقات واذا كانت المصادر هي المقصودة بالذات في المشتقات فالتشبيه فيها ينبغي أن يكون هو العتبر فعليه أيضا تكون لاستعارة من المصدر أصلا وان كانت في المرفد الذي هو اسم المكان على وجه التبعية ويشاعها قوله (فان المستعار منه الرقاد) أي النوم فان أر يد المرفد المصدر فاصلية كما تقدم وان أر يد المكان فقد

(ونباهة الشأن) وهي عقلية (والا) عطف على قوله وان كانا حسين أي وان لم يكن الطرفان حسين (فهما) أي الطرفان (إما عقليان نحو من بعثنا من مرفدنا فان المستعار منه الرقاد) أي النوم على أن يكون المرفد مصدرا وتكون الاستعارة أصلية أو على أنه بمعنى السكان

واللون وهما حسيان فيكون حسن الطلعة العتبر في التشبيه حسيًا (ونباهة الشأن) أي ارتفاع الشأن عند النفوس وعلو الحال في القلوب وهذه النباهة يحتمل أن يراد بها العزارة التي تحدث في النفوس بسبب حسن الطلعة وجمال النظر فتكون لازمة للوصف قبلها ويحتمل أن يراد بها العزارة الحاصلة بأوصاف أخرى توجب ارتفاع الصيت وشهرة الذكر والوضوح عند العام والخاص والارتفاع على الاقران وتلك الاوصاف مثل الكرم والعلم والنسب وشرف القدر فتكون مستقلة عن حسن الطلعة وبكل تقدير فهي عقلية ادلا بخفي أنها بمعنى استعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالي به لرفعته وذلك أمر غير محسوس فمجموع هذا الجامع بعضه الاول حسي وبعضه الثاني عقلي ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصح بكل منهما على الانفراد جعل هذا القسم استعاريين أحدهما بجامع حسي والاخرى بجامع عقلي فأسقط عنده في هذه الاقسام لعوده الى الجامع العقلي أو الحسي ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما عده كالصنف وهو الحق كما عد في التشبيه (والا) يكن الطرفان حسين فهو وجوابه معطوفان على قوله فان كانا حسين عطف الجمل وجوابه قوله (فهما) أي اذا لم يكن الطرفان حسين فذاتك الطرفان حينئذ (إما عقليان) معا ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا لعدم صحة قيام المحسوس بالمعقول كما تقدم ثم مثل للمعقولين فقال (نحو) قوله تعالى حكاية عن قول الكافرين يوم القيامة (من بعثنا من مرفدنا) وللمرفد يحتمل أن يكون مصدرا ميميا بمعنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أي مكان الرقاد فان أر يد الاول فلا شك أن المستعار منه الرقاد وتكون الاستعارة أصلية وان أر يد الثاني فالاستعارة في المشتقات لصادرها وان كانت أسماء الاما كن لان تلك اللعاني الشتيق من ألفاظها هي القيود لهم بها في المشتقات وأما الذوات اللابسة لها فقد أخذت فيها على وجه العموم وسيأتي زيادة بيان لهذا في المشتقات واذا كانت المصادر هي المقصودة بالذات في المشتقات فالتشبيه فيها ينبغي أن يكون هو العتبر فعليه أيضا تكون لاستعارة من المصدر أصلا وان كانت في المرفد الذي هو اسم المكان على وجه التبعية ويشاعها قوله (فان المستعار منه الرقاد) أي النوم فان أر يد المرفد المصدر فاصلية كما تقدم وان أر يد المكان فقد

جامعان لم يقصد منهما النائم حقيقة واحدة (قوله وإلا) إشارة الى القسم الرابع أي وان لم يكن الطرفان حسين (فهما عقليان نحو قوله تعالى قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرفدنا) فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والتلافة عقلية وقديقال المرفد اسم مكان الرقاد كما ضجع

عدم ظهور الفعل مع كل منهما واستعير اسم الرقاد لموت استعارة تصريحية أصلية وان أر يد الثاني فيكون المستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذي يوضع فيه الميت وحينئذ لا يتم قول المصنف فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت وأجاب الشارح بقوله الا أنه الخ ونحوه أن المنظور له في هذا التشبيه هو الموت والرقاد لان المقصود بالنظر في اسم المكان وسائر المشتقات أنما هو المعنى القائم بالمكان والذات كالرقاد والموت هنا نفس المكان والذات والتشبيه في المقصود الا هم أولى وحينئذ فعل هذا الاحتمال الثاني يشبه الموت بالرقاد ويقدر استعارة اسم الرقاد للموت ويشتمل من الرقاد مرفد بمعنى محل الموت أي المحل الذي يتقرر فيه دوام معنى الموت وهو القبر على طريق الاستعارة التصريحية فتحصل مما ذكر أن المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت على كل من الاحتمالين الا أنه على الاول

المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت أصالة وكذا على الثاني باعتبار الاصل واما باعتبار التبعية فالمستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذي هو المسكان الذي يتقرر فيه دوام معنى الموت (قوله لأنه اعتبر التشبيه في المصدر) أى أولا وفي المشتق تبعا (قوله انما هو المعنى القائم بالذات) أى وهو المصدر (قوله وستسمع لهذا) أى لما ذكر من أن المقصود بالنظر في اسم المسكان والمشتقات انما هو المعنى القائم بالذات (قوله والجميع) أى بين الموت والنوم وقوله عدم ظهور الفعل أى مع كل منهما فكل من التام والميت لا يظهر منه فعل وقديس بكل بأن التام يصدر منه أفعال الآن يقال ليس المراد بالظهور الوجود بل الكثرة والوضوح والمراد بالافعال الاختيارية المعتد بها (قوله والجميع عقلي) أراد بالجميع الموت (١٠٤) والنوم وعدم ظهور الفعل أى الموت وعدم ظهور الفعل فكون كل

منهما عقليا واضح وأما النوم فالمراد به انتفاء الاحساس الذي يكون في اليقظة لا آثار من ذلك التعطيط ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي (قوله وقيل الخ) هذا إشارة لاعتراض وارد على قول المصنف والجميع عدم ظهور الفعل مع كل وحاصله أن الجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى وأشهر ولا شك أن عدم ظهور الافعال في الموت الذي هو المستعار له أقوى منه في الرقاد الذي هو المستعار منه وحينئذ فلا يصح جامعا فالخ (قوله أقوى) أى لان في الموت تزال الروح والادراك بالحواس بخلاف النوم فإنه وان أزيل معه الادراك بالحواس لا يزال معه الروح فعدم ظهور الفعل لازم للموت بحيث لا يظهر فعل

الأنه اعتبر التشبيه في المصدر لان المقصود بالنظر في اسم المسكان وسائر المشتقات انما هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات واعتبار التشبيه في المقصود الا هم أولى وستسمع لهذا زيادة تحقيق في الاستعارة التبعية (والمستعار له الموت والجميع عدم ظهور الفعل والجميع عقلي) وقيل عدم ظهور الافعال في المستعار له أى الموت أقوى ومن شرط الجامع أن يكون المستعار منه أقوى فالخ أن الجامع هو البعث الذي هو في النوم أظهر وأشهر وأقوى

استبرأ أصلها لما تقدم ولهذا عبر بالرقاد وان كانت في الرقاد تبعا (والمستعار له الموت) على الاول أصالة وعلى الثاني باعتبار الاصل وباعتبار التبعية القبر الذي هو المسكان لتقرر دوام معنى الموت (والجميع) بين الموت والنوم (عدم ظهور الفعل) مع كل منهما (والجميع) من الموت والنوم وعدم ظهور الفعل (عقلي) أما الموت وعدم الظهور فأمرهما واضح وأما النوم فالمراد انتفاء الاحساس الذي يكون في اليقظة لا آثار ذلك من التعطيط وانسداد العين مثلا ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي وورد على كون الجامع عدم ظهور الفعل أنه في الموت الذي هو المستعار له أشد ومعنى أشدية العدم لزومه للموت وعمومه في الافعال بحيث لا يظهر فعل معه أصلا ومن لزومه أنكر ضعف العقول صحة أصل الافعال بعد الموت وهو الحياة بخلاف النوم فان الفعل معه موجود في الجملة وانما تسلط العدم فيه على الافعال التي يعتد بها وهي الاختيارية التي تقصد لأغراضها ولم يتدبئ بها لعدم الفائدة مع قتلها ولذلك صح نفي الافعال عن النوم ولم يعتبر الفعل الملازم للنوم كالنفس فاذا علم أن عدم الافعال في النوم ولو صح باعتبار الاختيارية المذكورة هو في النوم الذي هو المستعار منه أضعف لم يصح أن يكون جامعا لما تقرر وتقدم من أن الجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى وشرط كون الجامع في المستعار منه أقوى هو المشهور نظرا الى أن الاسم المنقول انما ينقل بتأويل أن المشبه داخل في جنس المشبه

فيكون مستعار اللمة موضع الموت ان كان يطلق عليه أو للمصدر فعلى الاول يكون استعارة محسوس لمحسوس بجامع عقلي ومثل السكاكى لهذا القسم بقوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا فالمستعار منه القدوم والمستعار له الاخذ في الجزاء بعد الامهال والجميع وقوع المدة في البين وفيه نظر لان قدوم المسافر حسى وكون قدومه بعد مدة لا يثنى أن يكون حسيا بقيد عقلي وكذلك مثل بقوله تعالى سنفرغ لكم أيها الثقلان استميرن فرغ لتجازى وهما عقليان وقد يقال الفراغ من شغل

لكونه

مع أصلا زال الروح بخلاف النوم فان الفعل معه موجود في الجملة وانما تسلط العدم فيه على

الافعال التي يتدبها وهي الاختيارية التي تقصد لأغراضها ولم يتدبئ بها لعدم الفائدة مع قتلها (قوله فالخ) هو من جملة الثقل وقوله أن الجامع أى بين الرقاد والموت (قوله هو البعث) أى بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الايقاظ والنشر بعد الموت وذلك القدر هو رد الاحساس السابق أما اذا قيل انه مشترك بين الايقاظ والاحياء أو انه حقيقة شرعية في الاحياء بعد الموت فلا يصح كونه جامعا لعدم وجود معناه في الطرفين معا (قوله أظهر) أى من حيث الادراك (قوله أقوى) أى في الشهرة فهو مرادف لما قبله وليس المراد أنه في النوم أقوى بالنظر لمعناه لان معناه في الموت أقوى لان فيعبر بالحياة واحساسها وفي النوم رد الاحساس فقط

(قوله لسكونه مما لا شبهة فيه لأحد) أي بخلافه في الموت فقد أنكره قوم وهذا لعله لسكونه أشهر في النوم (قوله وقرينة الاستعارة) أي في هذه الآية أي القرينة المانعة من ارادة الرقاد بمعنى النوم الذي هو المعنى الحقيقي (١٠٥) وأن الرقاد الموت وقوله هو كون

هذا الكلام ككلام اللوتى أي بعد بعثهم ولا شك أن اللوتى لا يريدون الرقاد بمعنى النوم لأنه لم يكن حاصلًا لهم (قوله مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق الرسول) أي لأن ما وعد به الرحمن وصدق فيه الرسول وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي وأشار الشارح بقوله والقرينة كذا مع الخ إلى أن لتلك الاستعارة قرينتين أولاًها معنوية والثانية لفظية ثم إن ظاهر الشارح أن قرينة الاستعارة المذكورة في هذه الآية ما ذكره من كون هذا الكلام ككلام اللوتى بعد البعث سواء قلنا إن الجامع عدم ظهور الفعل أو قلنا إن الجامع مطلق البعث وهو كذلك أما على الثاني فلأن البعث جامع والجامع لا يكون قرينة لاشتراك بين الطرفين وأما على الأول فقد ذكر بعضهم أن ذكر البعث هو القرينة واعتراه الشارح في الطول بأن البعث لا اختصاص له بالموت لأنه يقال بعثه من نومه إذا أيقظه وبعث

لسكونه مما لا شبهة فيه لأحد وقرينة الاستعارة هو كون هذا الكلام ككلام اللوتى مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق الرسولون (وأما مختلفان) أي أحد الطرفين حسى والآخر عقلى

به فيكون هنا فردان متعارف وغيره والمعنى المعتبر لا إدخال هو الذي يجعل كالجنس لهما وكأن الاسم وضع له والاعرفية في أحد الفردين تقتضى أن يكون له أقوى ولو في تلك الأعرافية به وعلى هذا يتضح ورود ما ذكره الأناجيب بشبهة عدم الفعل في النوم لكثرة شهوده كذا قبل وفيه ضعف لأن عدم الفعل في الموت كالضرورة بخلاف النوم وقيل يشترط كونه أقوى نظراً إلى أنه يكفي في أعرافية أحد الفردين كونه بالاسم أشهر وإن كان الجامع الذي جعل كالجنس لهما متساوياً أو أضعف في المشهور بالاسم كما لا يشترط كون الوجه في التشبيه أقوى وعليه فينتفى ورود البحث لكن هذا يناقض ما اشتهر أن الاستعارة مبنية على البالغة في التشبيه حتى كأن الأول نفس الثاني في المعنى فإن هذا يقتضى أن المعنى للمحقق به هو في أحد الطرفين أقوى ليجتاز إلى البالغة في اللاحق والتسوية في المعنى لأنه إنما يقال بالغ في كذا إذا أنها إلى ما هو أكمل فالمبالغة في التشبيه توجب ابلاغ التشبيه لما هو أكمل ولا مبالغة بغير هذا المعنى الذي ذكرنا إذ لا مبالغة تحصل بغير اعتبار المعنى المحقق به وبغير اعتبار كماله في التشبيه وأيضاً لا يقع حمل الاسم حتى يعتبر الجامع كالعلة في التسمية والعلة في المنقول عنه أقوى وأشهر فتأمل وعلى وروده يجعل الجامع بين الرقاد والموت هو البعث بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الأيقاظ والنشر بعد الموت وذلك القدر هو رد الاحساس المعهود في الحياة وأما إذا قيل إنه مشترك أو هو في الأحياء بعد الموت حقيقة شرعية فلا يصح كونه جامعاً لعدم وجود معناه في الطرفين معاً وعلى أنه هو الجامع بناء على ما ذكرنا لا يرد فيه البحث السابق لأنه في النوم أقوى في الشهرة وأظهر ادراكاً ولذلك لا ينكره أحد وإن كان معناه في الموت أقوى في التعلق لأنه رد الحياة واحساسها وفي النوم رد الاحساس فقط وإذا كان الجامع هو البعث لوجوده في الطرفين لم يجعل قرينة على الاستعارة كما قيل بناء على أن الجامع عدم الفعل لأن الجامع لا يكون قرينة لاشتراكهما وإنما القرينة كون هذا الكلام اللوتى بعد البعث مع قولهم هذا ما وعد الرحمن وصدق الرسولون لأن الذي وعد الرحمن وصدق فيه الرسولون وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي (وأما مختلفان) عطف على قوله أما عقليان أي إذا لم يكن الطرفين حسيين فهما إما أن يكونا عقليين معاً كما تقدم وأما أن يكونا مختلفين بأن يكون أحدهما عقلياً

البدن حسى (قوله وأما مختلفان) إشارة إلى القسم الخامس وهو استعارة محسوس لمعقول كقوله تعالى فاصدع بما تؤمر فإن المستعار منه كسر الزجاجة وهو حسى كذا قال المصنف وفي قوله إن الصدع كسر الزجاجة نظر فإن الصدع في اللغة هو الشق سواء أكان للزجاجة أم غيرها والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وهما عقليان كأنه قال ابن الأثراني لا تنتمحى كما لا ينتم صدع الزجاجة كذا قاله وفيه نظر لأن التبليغ حسى يدرك بحاسة السمع فهم على هذا حسيان ولو أن المصنف قال المستعار له اظهار العين لكان أقرب فإن الاظهار قديكون بطريق حسى أو بطريق عقلى قال الفراء أراد فاصدع بالأمر أي أظهر دينك ثم إن الآية لم يرد بها مطلق التبليغ بل التبليغ جهاراً ومطلق التبليغ كان واقفاً قبل نزول الآية والتأثير في الزجاجة حسى وفي التبليغ عقلى فالجامع بعضه حسى وبعضه عقلى

(١٤) - شروح التلخيص - رابع ) اللوتى إذا أنشروهم والقرينة يجب أن يكون لها اختصاص بالاستعارة له وحينئذ فتعين أن قرينة الاستعارة ما ذكره الشارح هنا على كلا القولين في الجامع (قوله أي أحد الطرفين حسى والآخر عقلى) أي ويلزم أن يكون الجامع عقلياً كما مر

فكقوله تعالى فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه صدع الزجاجة وهو كسرهما وهو حسي والمستعار له تبليغ الرسالة والجامع لها التأثير وهما عقليان كأنه قيل أين الأمر إبانة لانتم حتى كما لا يلبثم صدع الزجاجة وكقوله تعالى ضربت عليهم الذلة جعلت الذلة محيطه ٣٣ مشتملة عليهم فهم فيها كما يكون في القبة من ضربت عليه أو ماصقة بهم حتى لزمهم ضرورة لازب كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه فالمستعار منه اما ضرب القبة (١٠٦) على الشخص واما ضرب الطين على الحائط وكلاهما حسي والمستعار له حالهم مع الذلة

(والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه كسر الزجاجة وهو حسي والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وهما عقليان)

والآخر حسيا وهما حينئذ قيمان لانهما اذا اختلفا فاما أن يختلفا (والحسي) أي والحال أن الحسي (هو المستعار منه) والعقل هو المستعار له (نحو) أي كالأطرفين في الاستعارة في نحو قوله تعالى (فاصدع بما تؤمر) فان الصدع استعارة طرفاها مختلفان والمستعار منه حسي (أن للمستعار منه) لفظ الصدع الذي اشتق منه اصدع هو (كسر الزجاجة) ونحوها مما لا يلبثم بعد الكسر (وهو) أي وذلك الكسر (حسي) باعتبار متعلقه وانما قلنا كذلك لان الكسر عبارة عن تعلق القدرة بالفعل الذي هو تفرق الأجزاء على الوجه المذكور والتفرق حسي في موصوفه بخلاف تعلق القدرة به فهو عقلي ولكن يعدون الوصف حسيا باعتبار متعلقه (والمستعار له هو التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمره بالابلاغه باسماعه للبعوث اليهم وبيانه لهم (والجامع) بين الكسر والتبليغ (التأثير) في متعلقهما وذلك أن التبليغ في الحقيقة بيان المبلغ والكسر تفرق أجزاء الكسور وهو في الزجاجة مصحوب بمعنى هو عدم صحة الالتئام وقد اشتركا في التأثير أما في التبليغ فلأن المبلغ أثر في العلوم للبلغة ببيانها وأما في الكسر فظاهر والمراد بالتأثير تأثير خاص وهو الموجب لكون المؤثر فيه لا يعود الى الحالة الأولى وهو أمر مشترك بين الطرفين أعني تأثير الابعود معه المؤثر فيه الى الحالة الأولى وهو في كسر الزجاجة أقوى وأبين وبيانه فهما أن التبليغ فيه تأثير هو بيان لا يعود للبين معه الى الحفاء بوجه الكسوفية تأثير هو كسر لا يعود للكسور معه الى الالتئام ولذلك يقال في تفسير اصدع ابن الأثرية انتم حتى أي لا تعود الى الحفاء كما أن كسر الزجاجة لا يكون معه التئام والأقرب أن هذا الجامع داخل في الماهية لدخول التأثير في مفهوم كل منهما لانه في التبليغ تأثير هو البيان المذكور وفي الكسر تأثير هو التفرق المذكور فتأمل فان الموضوع سهل دقيق (وهما) أي الطرف الذي هو التبليغ والجامع الذي هو التأثير (عقليان) فان قيل التبليغ اسماع فهو حسي باعتبار المتعلق قلت المراد تبليغ العاني ببيانها والبيان هو الانسيان بما يتبين من غير تقييد بكونه حسيا ومعلوم أن ذلك الاتيان عقلي لانه عبارة عن إيجاد شيء بين من عبارة أو إشارة أو فعل فهو في أصله عقلي وان كانت مصادقه حسية لان المصادق اذا تعددت وقصد القدر المشترك بينها لا يكون ذلك القصد بوجه حسيا اذالم يقصد القدر المشترك ليتأتى الجمع به من حيث انه كلي كما في سائر الجوامع وانما قصدنا انصاره فصار عتليا تأمله ثم الصدع بمعنى الشق لا يتعدى بالباء فالباء في اصدع بما تؤمر

والسكا كي أخذ في التبليغ قيد بذل الامكان وهو قيد عقلي فهو أقرب من كلام المصنف \* ومنه قوله تعالى ضربت عليهم الذلة أي جعلت كالفية الضرورة عليهم أو ماصقة بهم حتى انها صارت منهم ضرورة

(قوله والحسي هو المستعار منه) أي والمستعار له عقلي (قوله فاصدع بما تؤمر) أي بلغ الأمة الأحكام التي أمرت بتبليغها لهم تبليغا واضحا فشبّه التبليغ بالصدع وهو كسر الشيء الصلب واستعير اسم الشبه به للشبه واشتق من الصدع اصدع بمعنى بلغ والجامع التأثير في كل أماني التبليغ فلأن المبلغ أثر في الأمور للبلغة ببيانها بحيث لا تعود لحالتها الأولى من الحفاء وأما في الكسر فلأن فيه تأثيرا لا يعود للكسور معه الى الالتئام وهو في كسر الشيء الصلب أقوى وأبين ولذلك قال الشارح في تفسير اصدع ابن الأثرية انتم حتى أي لا تعود الى الحفاء كما أن كسر الزجاجة لا يعود معه التئام (قوله كسر الزجاجة الخ) في القاموس الصدع كسر الشيء الصلب وحينئذ فذكر الزجاجة على سبيل التمثيل فالمراد كسر

والعني

الزجاجة ونحوها مما لا يلبثم بعد الكسر وجعل الكسر حسيا باعتبار متعلقه

لا باعتبار ذاته وذلك لان الكسر مصدر والمعنى المصدري لا وجود له في الخارج لانه مقارنة لقدرة الحادثة للفعل وأما متعلق الكسر وهو تفرق الأجزاء (١) فهو أمر وجودي يدرك بالحاسة (قوله والمستعار له التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمره بالابلاغ الى البعوث اليهم أي بيانه لهم وفي القاموس التبليغ الايصال وهو أمر عقلي يكون بالقول والفعل والتقرير فمن قال ان التبليغ تسكلم بقول مخصوص فهو حسي لم يأت بشيء اه عبد الحكييم (قوله وهما عقليان) أي والمستعار له الذي هو التبليغ والجامع الذي هو التأثير عقليان (١) وهو تفرق الأجزاء الخ من اضافة الصفة الى الموصوف والافالتفرق مصدر والمعنى المصدري لا وجود له في الخارج كتبه مصححه

والجامع الاحاطة أو اللزوم وهما عقليان وأما استعارة معقول لمحسوس فسقوله تعالى انما لطفني الماء فان الاستعارة له كثرة الماء وهو حسي والاستعارة منه التكبير والجامع الاستعلاء للفرط وهما عقليان

(قوله والمعنى ابن الامر) أى أظهره ووضحه وأشار الشارح بهذا الى أن الباء في بما تؤمر للتعدية وما مصدرية أى بأمرك وأن المصدر مصدر المبني للفعول قال في الكشف فاصدع بما تؤمر جاهز به وأظهره يقال صدع بالحجة اذا تكلم بها جهازا ويجوز أن تكون ما موصولة والعائد محذوف أى بما تؤمر به من الشرائع حذف الجار كقولك أمرتك الخبر كذا في عبد الحكيم وفي الغني نقلا عن ابن السجري أن في قوله تعالى فاصدع بما تؤمر خمسة حذف الاصل بما تؤمر بالصدع به حذف الباء فصار بالصدع حذف آل لامتناع اجتماعها مع الاضافة فصار بصدع ثم حذف الاضاف كإني واسأل القرية فصار به ثم حذف الجار كما قال عمرو بن معدى كرب ✽ أمرتك الخبر فاعل ما أمرت به ✽ فصار تؤمره ثم حذف الماء (١٠٧) كما حذف في أهذا الذي بعث الله رسولا

وهذا يعلم أن العائد انما حذف منصوبا لا مجرورا فلا يرد أن شرط حذف العائد المجرور بالحرف أن يكون الموصول مخفوضا بمثله لفظا ومعنى ومتعلقا ويحتاج للحواب بأن اصدع بمعنى أوامر (قوله انما لطفني الماء) أى لما كثر حملناكم أى حملنا آباءكم وأنتم في ظهورهم أو المراد حملناكم وأنتم في ظهور آباءكم في السفينة الجارية على وجه الماء فشبّه كثرة الماء بالتكبير المعبر عنه بالطفين واستعبر اسم المشبه به وهو الطفين لكثرة الماء واشتق من الطفين طفني بمعنى كثر (قوله كثرة الماء وهو حسي) أى لان كثرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة للماء ولا شك

والعنى ابن الأمر اباة لا تنحى كما لا يلتم صدع الزجاجة (واما عكس ذلك) أى الطرفان مختلفان والحسي هو الاستعارة له (نحو انما لطفني الماء حملناكم في الجارية فان الاستعارة له كثرة الماء وهو حسي والاستعارة منه التكبير والجامع الاستعلاء للفرط وهما عقليان

لا تخلو من تجوز بأن يضمن الصدع معنى تعدى بالباء كالجهر بالشئ والبوح ببيانه والنصر بريح به وما أشبه ذلك (واما عكس ذلك) أى اذا اختلفا فاما أن يختلفا والحسي هو الاستعارة منه كما تقدم أو يكون العكس وهو أن يختلفا والحسي الاستعارة له (نحو) أى وذلك كالتطفين في الاستعارة في نحو قوله تعالى (انا لما لطفني الماء حملناكم في الجارية) فان طفني مشتق من الطفين وهو استعارة أحد طرفيها عتلى وهو الاستعارة منه والآخر حسي وهو الاستعارة له وذلك (أن المستعارة له) أى لان الذى استعبر له لفظ الطفين وأخذ منه طفني هو (كثرة الماء) كثرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة وهى مشاهدة (هو) أى فهذا الطرف الذى هو كثرة الماء (حسي) فاذا كانت الكثرة وجود أجزاء كثيرة للماء فالوجود للاجرام حسي باعتبار ذاتها (والاستعارة منه) أى والذى استعبر منه لفظ الطفين هو (التكبير) والتكبير عبارة عن عد المتكبر نفسه كبير اذا رفته امامه الاتيان بما يدل عليها أو باعتبارها ولو لم تكن (وهو) بهذا الاعتبار (عقلى) بخلاف ما اذا اعتبرت آثاره (والجامع) بين التكبير وكثرة الماء (الاستعلاء للفرط) أى الزائد على الحد (وهما) أى وهذا الطرف الذى هو التكبير والجامع (عقليان) أما عقلية التكبير فظاهرة من تفسيره وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان

لازب كما يضرب الطين على الحائط فيأثره فالاستعارة منه اما ضرب القبة على الشخص أو ضرب الطين على الحائط والمستعارة له الحالم مع الذلة والجامع الاحاطة أو اللزوم وهما عقليان وقد يعترض على هذا بأن بعض أهل اللغة وهو صاحب ابراد المقييس ذكر أن الصدع الاظهار فعلى هذا يكون اصدع في الآية الكريمة حقيقة (قوله واماعكس ذلك) إشارة الى القسم السادس وهو أن يكونا مختلفين والحسي مستعارة والعقلى مستعارة منه كقوله تعالى انما لطفني الماء حملناكم في الجارية فالاستعارة له كثرة الماء

أن الوجود للاجرام حسي باعتبار ذاتها قاله اليعقوبى فاندفع قول بعض أرباب الحواشي في كون كثرة الماء حسيابحث لان الكثرة عقلية لكونها نسبة بين شيئين (قوله والاستعارة منه التكبير) أى والذى استعبر منه لفظ الطفين هو التكبير وهو عدل للتكبير نفسه كبيرة ذات رفعة إمامه الاتيان بما يدل عليها وباعتقادها ولو لم تكن ولا شك أن التكبير بهذا المعنى عقلى (قوله والجامع) أى بين التكبير وكثرة الماء الاستعلاء للفرط أى الزائد على الحد لمظنه (قوله وهما عقليان) أما عقلية التكبير فظاهرة من تفسيره للتقدم وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان المراد به طلب العلو وهو عقلى وأما لو أراد به العلو بمعنى الارتفاع والذهاب في الجو فهو حسي وموجود في الماء دون التكبير فلا يشتركان فيه وفيه نظر لان الطلب الحقيقي في الماء فاسد فالأولى أن يقال ان عقلية الاستعلاء من جهة أن المراد به العلو للفرط في الجملة أى كون الشئ بحيث يعظم في النفوس اما بسبب كثرة كإني للماء واما بسبب وجود الرفعة ادعاء أو حقيقة كما في التكبير ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلى مشترك بين الطرفين اه يعقوبى

( قوله والاستعارة باعتبار اللفظ للمستعار قسبان الخ ) فهان الاستعارة هي اللفظ المستعار وحيثئذ فتقسيمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسها لا يصح لانه يانزم عليه أن يكون المعنى والاستعارة باعتبار الاستعارة قسبان ولا يحصل لذلك وأجيب بأن الاستعارة تطلق على استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلقة المشابهة وتطلق على اللفظ المستعار في غير ما وضع له لعلقة المشابهة فيجوز أن يراد بالاستعارة التقسمة للقسمة المستعارة بالمعنى الصدى وهو الاستعمال فيكون الاستعمال أصليا وتبعيا باعتبار اللفظ المستعار ويجوز أن يراد بالاستعارة اللفظ المستعار ويكون قوله باعتبار اللفظ المستعار من وضع الظاهر موضع الضمير وكأنه قال باعتبار نفسها أو يراد باللفظ المستعار المفهوم الكلي ويراد باللفظ في قوله باعتبار اللفظ المستعار من وضع الظاهر موضع الضمير وكأنه قال باعتبار اللفظ المستعار ينقسم باعتبار ما صدقته ( ١٠٨ ) الى أصلى وتبعي أى الى ما يسمى بذلك فتأمل ثم ان هذا التقسيم للمصرحة

(و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) المستعار (قسبان لانه) أى اللفظ المستعار (ان كان اسم جنس) حقيقة أو تأويلا

المراد به طلب العلو وهو عتلى وأما لو أر يده العلو فهو حسى في الماء فلا يشترك فيه وفيه نظر لان الطلب الحقيقي في الماء فاسديتين أن يراد به الذهب في الارتفاع في الجو وهو حسى بل كونه عقليا من جهة أن السراد به العلو المفرط في الجملة أى كونه الشيء بحيث يعظم في النفوس إما بسبب كثرة كما في الماء وإما بسبب وجود الرفعة العنوية ادعاء أو حقيقة كما في التكبر ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلى مشترك بين الطرفين وأما لو أر يده العلو المشاهد في الجوف فليس قائما بالتكبر وكذا اذا أر يده العلو النفس في الباطن فليس في الماء تأمل ثم أشار الى تقسيم الاستعارة باعتبار اللفظ المستعار فقال (و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) المستعار (قسبان) فان قيل الاستعارة نفس اللفظ فكيف صح تقسيمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسها قلت يحتمل أن يفرض هذا التقسيم في استعمال اللفظ فيكون الاستعمال أصليا وتبعيا على ما أتى في التقسيم ويحتمل أن يفرض في اللفظ فيكون التقدير ان جنس اللفظ المستعار ينقسم باعتبار ما صدقته الى أصلى وتبعي أى الى ما يسمى بذلك باعتبار خصوصه فصح التقسيم على الوجهين تأمل (لانه) أى انما كان فيها باعتبار اللفظ قسبان لان اللفظ المستعار (ان كان اسم جنس) والمراد باسم الجنس هنا ما دل على الذات الصالحة للكثرة بأن كانت كلية كالاسد

وهو حسى والمستعار منه التكبر فان الطغيان حقيقة في التكبر والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان وفي المطلق أن الجامع عقلى نظر لان استعلاء الماء حسى واستعلاء التكبر عقلى وقد مثل السكاكى وابن مالك في الصباح لهذا القسم بقوله تعالى فنبذوه وراء ظهورهم وهو وهم لانه استعارة محسوس لمعقول على العكس مما ذكره فان التبخح حسى والتعرض للغة عقلى ص (و باعتبار اللفظ قسبان الخ) ش الاستعارة تنقسم باعتبار اللفظ قسمين أصلية وتبعية فالأصلية ما كان التجوز به بطريق الاصل والتبعية ما كان التجوز به تبعيا وضابطه أن لفظ الاستعارة ان كان اسم جنس فهى أصلية والافتبعية والمراد باسم الجنس ما وضع للذات اما للاعيان كاسد ورجل أو للعانى كالقيام والتعود وانما كانت الاستعارة أصلية لأسماء الاجناس لانها تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون الشبه موصوفا

كما يأتي قال الفنارى ولا مانع من جريانه في الكنية ويمثل للاصلية منها بأظفار النية نسبت بفلان ويمثل للتبعية منها بقولنا أراق الضارب دم فلان فثبه الضرب بالقتل واستعير القتل في النفس للضرب واشتق من الضرب الذي استعير له القتل ضارب بمعنى قاتل وطوى ذكر المشبه به وهو القتل ورمز اليه بذكر كرشى من لوازمه وهو الارقاة والملمم لم يتعرضوا لجران التبعية في الكنية لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء (قوله ان كان اسم جنس) المراد باسم الجنس هنا كما في اللطول ما دل على ذات صالحة لان تصدق على كثيرين من غير اعتبار وصف من الاوصاف في

ك

الدلالة اه وأراد بالذات الصالحة لان تصدق على كثيرين للماهية

الكلية سواء كانت ماهية معنى أو عين كالضرب والاسد وخرج بقوله الصالحة الخ الأعلام والضميرات وأسماء الاشارة فانها كلها جزئيات لا تجرى الاستعارة فيها وقوله من غير اعتبار وصف الخ خرج به للشثقات مثل ضارب وقائل لانها انما وضعت باعتبار الاوصاف بخلاف لفظ اسد ونحوه فانه دال على الماهية من غير اعتبار وصف من اوصافه لانه موضع للحيوان المفترس من حيث هو لا باعتبار كونه شجاعا وذاجراة حتى لو وجد اسد غير شجاع صدق عليه اسم الاسد واحترزت بقولى هنا عن اسم الجنس بالمعنى الصطلح عليه عند النحاة وهو سكرة الشاملة للشثقات والجوامد لانه يانزم على ارادته أن يخرج من الاصلية نحو رأيت أسامة يرمى أوفى الحمام مع أن ذلك منها وأن يدخل فيها الاستعارة في المشتقات كما سمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم الزمان والمكان والآلة مع أن الاستعارة فيها تبعية



(قوله كما في الأعلام المشهورة) أي للشهر مدلولها بنوع وصفية كاستعارة لفظ (١٠٩) حاتم رجل كريم رأيت

### كما في الأعلام المشهورة بنوع وصفية

من غير اعتبار وصف في الدلالة نخرج المشتق لان الأسد انما يدل على الذات والوصف بالجرأة لازم فيطلق على الذات ولو اتقى وصف الجرأة بخلاف القاتل يستعمل في الضارب وبخلاف الفعل وأما نحو حاتم فهو من هذا القبيل باعتبار تأويله بكلية يستلزم أي الرجل الذي يلزمه وصف الكرم وإنما قلنا كذلك لانه لو دخل في دلالة وصف الكرم على أنه كالمشتق من الكرم كان كمنس الكرم ويكون من قبيل ما بعد من التسمية كما يأتي فما يقال هنا من أن الجنس اما أن تكون جنسيتها حقيقية أو بتأويل كما في الأعلام المشهورة المتضمنة نوع وصفية يراد بذلك جعل الوصف للضمن وسيلة لا تخاذه كليا بأن يجعل وجه شبه على أنه لازم لادخال في مفهوم اللفظ كالمشتق فيجعل ملازمه كليا له فردان أحدهما هو المستلزم لذلك الوجه في غاية وهو متعارف والآخر كذلك غير متعارف وقد تقدم

بشاركته لم يشبهه في وجه فلا بد أن يكون الشبه به أيضا موصوفا لان المشاركة تستدعي شيئا من الطرفين قال المصنف وإنما يصلح للموصوفية الحقائق كقولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والصفات المشتقة منها والحروف فان قلت فقد قيل في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحرير ان باسلا وصف لشجاع وفياضا وصف لجواد ونحريرا وصف لعالم قلت ذلك متأول بأن التواني لا تقع صفات الالما يكون موصوفا بالاول انتهى كلام المصنف وهو معنى كلام الفتح الا أنه لم يقل انما يصلح للموصوفية الحقائق بل قال الاصل في الموصوفية هي الحقائق وإنما قلنا الاصل ولم نقل لا يعقل الوصف الا للحقيقة فقصر المسافة حيث يقولون في نحو شجاع باسل وذكر السؤال والجواب ووافقهما الخطيبي وزاد أن قال لان معنى الموصوفية كون الشيء قائما به غيره ومعنى الوصفية كون الشيء قائما بغيره فالأصل في الموصوف أن يكون جوهرها وفي الصفة أن تكون عرضا (قلت) قولهم ان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا مسلم لكن ليس من شرط التشبيه أن يكون المشبه موصوفا بوصف قائم به بل أن يصح وصفه بأمر ما داخل فيه أو خارج عنه حقيقي أو اضافي وقوله انما يصلح للموصوفية الحقائق ان أراد قيام الصفة بالموصوف فسلم بل لا يكون ذلك الا للجواهر فيلزم أن لا يتجاوز بأسماء الأجناس للوضووع المعاني كالعلم والجهل لانها لا تقوم بها الصفات فان العرض لا يقوم بالعرض عند الجمهور وان أراد الصفة المحتاج لها في التشبيه فذلك لا يشترط فيها ما ذكره ثم قوله ان الوصف انما يكون للحقائق يقال عليه مسلم ذلك ولكن ما الذي صرف الصفات المشتقة عن أن تكون حقائق ومدلولها ليس هو الصفة بل الذات باعتبار الصفة قال ابن الحاجب في النحو الصفة ما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود وقال في مختصره في الأصول الأسود ونحوه من المشتق يدل على ذات متصفة بسواد وقال الامام في الموصول في باب الاشتقاق مدلول المشتق مركب والمشتق منه مفرد وقال البيضاوي المشتق ما دل على ذي صفة فلا شك أن مدلول الضارب ذات متصفة بضرب واعتبار الوصف في مدلوله أو اعتبار الزمان لا ينبغي كون مدلوله الذات كما أن اعتبار الناطق في مدلول الانسان قيده في كونه حيوانا لا ينبغي كونه اسم الذات لا يقال المراد بالحقائق الذات المتقررة والصفات غير ثابتة لاننا نقول الذات بقيد الضرب السمة بالضارب حقيقة متقررة في الذهن لا يقال فيها غير ثابتة انما الضرب اذا أخذ صفة للانسان هو الذي يقال فيه صفة غير ثابتة فلما قلنا أن يقول كل كلبى يدخله الهجاز وأطبق الأصوليون على قولهم اسم الجنس اذا دخلته الالف واللام هل يعم واسم الجنس كلبى وغير ذلك لا يريدون به اسم الجنس المصطلح عليه في العربية بل الكلبى مشتقا كان أم غيره وليت شعري اذا كان الرجل اسم جنس يصح أن يوصف والضرب القائم به اسم جنس يصح أن يوصف

اليوم حاتما فان حاتما علم لكنه أول باسم جنس وهو رجل يلزمه الكرم والجود بحيث يكون الجود غير معتبر في مفهومه وإنما قلنا ذلك لانه لو أول بجواد لدخل في دلالة وصف الجود فيكون مثل كريم المشتق من الكرم والاستعارة فيه تسمية لأصلية والحاصل أن اسم الجنس بالتفسير المتقدم لا يتناول العلم الشخصي اذ ليس مدلوله ذاتا سالحة لان تصدق على كثيرين والا لكان كليا ولو تضمن نوع وصفية لان الوصف الذي اشتهرت به ذات الشخص خارج عن مدلوله كاشتهار الأجناس بأوصافها الخارجة عن المدلولات الاصلية لاسمائها بخلاف الأسماء المشتقة فان المعاني المصدرية المتبعة فيها داخلية في مفهوماتها الاصلية فلذا كانت الأعلام المشهورة بوصف ملحقه بأسماء الأجناس دون الصفات والحاقها بأسماء الأجناس يجعل الوصف المتضمن وسيلة لتأويلها بكلية ويجعل ذلك الوصف وجه شبه على أنه لازم لادخال في مفهوم اللفظ كالمشتق ويجعل ملازمه الكلبى فردين أحدهما الفرد المتعارف والا خر غير المتعارف فتأمل ذلك

## (فأصلية) أي فالاستعارة أصلية (كأسد)

تحقيق ذلك وما فيه (فأصلية) جوابان أي أن كان اللفظ اسم جنس فتلك الاستعارة أصلية وذلك (ك) لفظ (أسد) إذا استعير للرجل الشجاع فإن ذلك اللفظ اسم جنس وهو حقيقة الحيوان

فالتركب منهما وهو ضارب مامنعه من أن يوصف فيستعار منه بحسب المعنى المتركب منهما أو بحسب أحدهما \* وأعلم أن الصفة في المعنى غير الصفة في اللفظ فأنت إذا قلت مررت بزيدا القائم فصفة زيد التي تضمنها كلامك في المعنى هي القيام وصفته في اللفظ هي لفظ قائم وإنما أتينا باسم الفاعل لعدم إمكان وصف الذات بالمصدر إذ لا يصح أن تقول مررت بزيدا القيام فأحتجنا إلى لآتين بالاسم الدال على الذات باعتبار الصفة وكما أن الصفة لا تقوم بنفسها وإنما تقوم بموصوفها كذلك الصفة في اللفظ لا يمكن اجراءها على موصوفها إلا بذكر ما يدل على ذاتها وإذا تقرر هذا فالحقيقة والمجاز قد علمت أنهما لفظان للحكموم بكونه مجازا إنما هو اللفظ وكون التصود إنما هو الصفة لا يقضى بأن اللفظ لم يستعمل مدلوله أصالة لغیره فقد وضح بذلك استشكل ما ذكره من أن المشتق ليس مجازا بالأصالة ولم يبق إلا أن يقال الناطق مثلا إذا كان مشتقا من النطق فلا بد أن يكون فرع اللفظ لأن المشتق فرع المشتق منه ولا بد أن يكون مشتقا من النطق الحقيقي لأن المشتق شرطه أن يوافق أصله بالمعنى والحروف فتعين أن يكون مشتقا من نطق مجازي لتسكون استعارته تبعية بهذا الاعتبار وقد يعترض على هذا يمنع اشتغال المشتق على جميع معاني المشتق منه بل يكون فيه شيء من معناه وقد يكون بين الضارب المجازي والضارب الحقيقي اشتقاق في جزء المعنى أي أن يقال إذا كان مدلول المشتق مركبا فالنحوز فيه يكون باعتبار الصفة فقط كما إذا أردت أن تكون الصفة التي اشتق الاسم منها هي الجامع وهذا هو الذي يتندر إليه الذهن لأنك إذا شبهت زيدا بالقائم فالظاهر أن تشبهه في القيام لأن ترتيب الحكم على الوصف يشعر بالعلية فإن كان المصنف يعني بكون الاستعارة فيه تبعية أن المقصود إنما هو الصفة في الغالب فنحن نسلم ذلك وقد يكون التشبيه باعتبار الذات والصفة معا فيكونان مقصودين بأن يجعل الجامع تلك الصفة وأما آخر يشتركان فيه من جنس أو نوع أو غير ذلك على ما سبق في التشبيه ويحتمل أن يكون الجامع هو أمر ذاتي فقط ولا ينظر إلى الصفة وجواز هذا بعيد ولا يكاد يقع وقد يكون التشبيه في المشتقات والاستعارة فيها بحسب الزمان كأطلاق الضارب على من وقع منه ضرب ماض لا باعتبار إطلاقه عليه لأنه كان عليه فان ذلك مجاز مرسل بل باعتبار تشبيه حاله بعد الضرب بحالته ضار بافهم واستعارة باعتبار الصفة وأما قولهم في جواد فياضان فياضا صفة لجواد فالجواب عنه صحيح إنما القول بأن فياضا صفة لجواد هو أحد القولين وقيل إنهما صفتان للجواد قبلهما وعلى القولين فليس مما نحن فيه لأن ذلك في الصفة النحوية وكلامنا في الصفة العنوية وأما تقرير الخطيب لما قاله المصنف وأتباعه بقوله لأن الموصوفية للجواهر لا للعرض فكلام عجيب لأنه يقتضي أن لا يتجاوز بأسماء الأجناس الموضوع للمعاني وقد مثل هو بها قبل ذلك في هذا الكلام والمصنف والسكاك لم يقولوا أنما تكون للجواهر وإنما قالوا أنما تكون للحقائق والحقائق أعم من الجواهر والأعراض وقول المصنف نحريرو باسل لا يصح أن يكون مثلا المشتق من الاستعارة لأن باسلا معناه شجاع ليس حقيقة في الأسد حتى يستعار لغيره والظاهر أن نحريرو حقيقة قال الجوهرى التحريرو العالم ثم رد على الجميع علم الجنس فإنه يتجاوز به قطعا وكذلك يرد عليهم الأسماء التي أصلها صفات واستعملت استعمال الأسماء فإنها لا أشكال أن الاستعارة فيها أصلية حتى إن منها ما لا يحتاج إلى تقدير موصوف قبله بل يباشر العوامل بنفسه كقوله تعالى وله الجوار المنشآت في البحر كالأعلام فإن الجوارى هنا لا تحتاج لموصوف قبلها كما صرحوا به فإذا سلمت ما ذكرناه فانتقل منه إلى الأفعال

## فأصلية كأسد

(قوله فأصلية) أي فتلك الاستعارة أصلية نسبة للأصل بمعنى الكثير الغالب إن قلت إن الأكثر هو التبعية لوجودها في الصفات والأفعال والحروف بخلاف هذه فإنها إنما تكون في أسماء الأجناس قلت للراد بالكثرة كثرة الأفراد لا كثرة الأنواع ولا شك أن الأصلية وإن كانت لا تجرى إلا في نوع واحد إلا أن الوجود من أفرادها في الكلام أكثر من الوجود من أفراد التبعية ويدل على ذلك أن كل استعارة تبعية معها أصلية ولا عكس ويحتمل أن أصلية نسبة للأصل بمعنى ما كان مستقلا وليس مبنيًا على غيره ولا شك أن هذه الاستعارة تعتبر أولا من غير توقف على تقدم أخرى تنبني عليها بخلاف التبعية أو بمعنى ما تنبني عليه غيره ولا شك أنها أصل للتبعية لبنائها عليها

(قوله إذا استعير للرجل الشجاع) أي في نحو قوله رأيت أسدا في الحلم (١١١) أي رجلا شجاعا فشبّه الرجل الشجاع بالحيوان

المفترس بجماع الشجاعة في كل واحد إن الرجل المذكور فرد من أفراد الحيوان المفترس واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية لان اللفظ المستعار وهو لفظ أسد اسم جنس (قوله إذا استعير للضرب الشديد) أي في نحو قوله هذا قتل أي ضرب عظيم فشبه الضرب الشديد بالقتل بجماع نهاية الأيذاء في كل واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية لان القتل اسم جنس للفعل الذي هو سبب لذهاب الحياة (قوله الأول اسم عين الخ) هذا إشارة لنسكنة تعداد المصنف المثال للاستعارة الأصلية (قوله أي وإن لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس) أي بعد تحقق كونه صالحا للاستعارة فلا يتقضى بما يكون معناه جزئيا كالأعلام والصفات وأسماء الأشارة والموصولات (قوله كالفعل) خبر لمخدوف أي وذلك كالفعل أي وذلك اللفظ المستعار الذي هو ليس اسم جنس

إذا استعير للرجل الشجاع (وقتل) إذا استعير للضرب الشديد الأول اسم عين والثاني اسم معنى (والا فتبعية) أي وإن لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس فالاستعارة تبعية (كالفعل وما يشق منه) مثل اسم الفاعل والفعول والصفة المشبهة

العلوم للشهور بالالزم الذي هو الجراءة فهي أصلية (و) ك(قتل) إذا استعير للضرب الشديد بجماع نهاية الأذى فإنه اسم جنس لفعل سبب خروج الحياة فنقل للضرب فهذه أصلية وسميت هذه أصلية لجرانها واعتبارها أولا من غير توقف على تقدم أخرى تنبئ عنها وأصلها الشيء كونه لا ينشئ على غيره بخلاف التبعية كما يأتي لابنائها على استعارة الصدر أو لكثيرتها وكثير ما يطلق الأصل على الأكثر فإن التبعية مخصوصة بما يؤخذ من الصدر على ما يأتي وهذه أكثر من ذلك (والا) يكن اللفظ المستعار اسم جنس وقد تقدم للراد منه (ف) تلك (الاستعارة) التي ليس اللفظ فيها اسم جنس (تبعية) وذلك (كالفعل وما) أي وكالوصف الذي (يشق منه) أي من الفعل مثل اسم الفاعل واسم الفعول والصفة المشبهة

والخروف ما يمكن نقله وبالجملة نحن ماشون على ما ذكره الأئمة (قوله والا) أي وإن لم يكن اسم جنس يعني والفرض أنها استعارة حتى لا يرد عليه الأعلام فأنها ليست مجازات به واعلم أن الاستعارات الواقعة ضائر أو أسماء اشارات لها حكم ما يطابقه من مفسران كانت ضائر ومشار إليه إن كانت أسماء اشارة والظاهر أنها كلها داخله في التبعية فإن الاستعارة فيها باعتبار الاستعارة فيما ترجع إليه أو يقال إنها لا يتجاوز بها فإن وضعها أن تعود على ما يراد بهما من حقيقة ومجاز فإذا قلت رأيت أسدا يرمى فأكرمه فضمير للفعول حقيقة لعوده على مفسره وذلك وضعه وإذا قلت يأبها الأسد الراي بالنبل مشيرا إلى الانسان فالضمير في قوله الراي حقيقة (قوله كالفعل) يشير إلى أن الأفعال استعارتها تبعية فأنما تستعار باعتبار استعارة المصدر فإذا قلت نطق الحمار فقد استعرت أولا النطق للدلالة ثم أطلقت نقطة فالشبه الدلالة والشبه بالنطق والجامع حصول الفائدة ويرد عليه ما سبق من أن المجاز لفظ المصدر الذي هو النطق ولم يلفظ به حتى يكون هو المستعار أولا ثم اشتق منه النطق وجوابه أنه المستعار أو لا تقديرا لا تحقيقا ثم يترجم أن يكون نطق الفعل للمفوض به مستعارا من النطق المجازي والنزالي في طائفة من الأصوليين يقولون إن المجاز لا يشتق منه ومراد المصنف استعارة الفعل بحسب مصدره ولا شك أن الفعل يدل على حدث وزمان ودلالته على كل منهما بالضمن وعلى مجموعهما بالمطابقة وقيل يدل على الحدث بالمطابقة وعلى الزمان بالانضمام وقيل يدل على كل منهما بالمطابقة كالمشترك وفيه مباحث ذكرناها في شرح المختصر فالفعل إذا تجاوز به تارة يتغير حدثه فقط مثل نطق الحمار بمعنى دلت وهو الذي ذكره المصنف وليس اللفظ فيه مستعملا في غير موضوع بالسكينة (؟) في بعض مدلوله وهو الزمان وغير مدلوله وهو الحدث وتارة يتغير زمانه فقط كقوله أتى زيد بمعنى أنه يأتي فالصدر لم يتجاوز به بل تجاوز بالتعبير بالماضي عن المستقبل وهذا شبه المجاز الرسل وقوله تعالى أتى أمر الله يحمئن أن يكون نار ادقارب الاتيان أو أنت مقدماته فيكون من تحويل المصدر ويحتمل أن يكون المراد يأتي فيكون من تحويل الزمان وتارة يقصد تحويل مدلولي الفعل فنقول نطق الحمار بمعنى أنها استدلت فهو دائر بين الاستعارة والرسل بحسب مدلوليه (قوله وما يشق منه) يشير

كالفعل الخ وظاهره ولو افترن بحرف مصدرى وفيه خلاف فقيل إنها تبعية نظر اللفظ وقيل أصلية نظرا لتأويله والحق الأول لان الاستعارة ينظر فيها للفظ للتأويل كذا قيل وانظر مع ما مر في الأعلام المشتهرة بنوع وصفية فإنه قد نظر فيها للتأويل لاندات اللفظ المستعار إذ لو نظر له فقط ماجرت الاستعارة فيه فتأمل (قوله وما يشق منه) أي من الفعل بناء على أن الاشتقاق منه كما هو المذهب

وغير ذلك (والحرف) إنما كانت تبعية لان الاستعارة تعتمد التشبيه .

وغير ذلك كاسم التفضيل واسم المكان واسم الزمان والآلة واذا علم بما تقدم أن المراد باسم الجنس الذي كانت الاستعارة فيه أصلية ما دل على معنى من غير اعتبار وصف في ذلك في الدلالة علم أن الفعل وكل ما اشتق من المصدر تكون الاستعارة فيه تبعية (و) كذا (الحرف) إذ ليس اسمها فضلا عن كونه اسم جنس ووجه كونها تبعية في الحرف والفعل وسائر المشتقات أن الاستعارة تعتمد التشبيه أي تنبني على التشبيه إذ هي اعطاء اسم تشبهه به للشبه بعد ادخال الثاني في جنس الاول وإذا كانت الاستعارة تعتمد التشبيه بين الطرفين لم يصح أن تكون الاستعارة في مفاد الحرف وفي مدلول الفعل أصلية لان التشبيه يقتضى الاتصاف بوجه الشبه بحيث يصح الحكم بذلك الاتصاف و يقتضى للشاركة بين الطرفين في وجه الشبه بحيث يصح الحكم بذلك للشاركة أما اقتضاؤه ذلك في الشبه فلا نك إذا قلت زيد كعمرو وفي الشجاعة فمدلوله أن زيدا موصوف بالشجاعة ووجدت فيه كما وجدت في عمرو وأنه مشارك لعمرو في تلك الشجاعة وأما في التشبيه فلاجل أنه لو لم توجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيد في المثال بأنه مملحق بعمرو والذي هو الشبه في تلك الشجاعة ولم يصح الحكم بشاركته لعمرو وفيها واذا اقتضى ذلك وجود الوجه في الشبه به صح الحكم به عليه فالتشبيه حالة تقتضى وجود وجه الشبه في الطرفين بحيث يصح الحكم به عليهما الآن تلك الصحة في الشبه كما لصرح بهما في التشبيه على طريق التزوم الاقتضائي الضمني الذي هو مثل ما كان كالتنصيص (١) وذلك كاف في الصحة وإن كانت ليست بالاتصاف في الشبه وعلى هذا لا يرد أن يقال التشبيه إنما يقتضى الاتصاف في الشبه وأما التشبه به فليس في الجملة حكم بالاتصاف لأننا نقول هو في التشبه كالصريح وفي التشبه به صحيح بطريق التزوم ولو لم يكن كالصريح وإذا كان التشبيه يقتضى صحة الحكم بثبوت وجه الشبه والشاركة وصحة الوصف بهما فمدلول الحرف والتعل لا يصح أن يحكم عليه فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح فيه الاستعارة الاصلية المبنية على التشبيه إذ كون الشيء موصوفا ومحكما عليه إنما يصح فيه إن كان من الحقائق أي الامور الثابتة المتقررة كالجسم والبياض بخلاف ما لا تقر له لكونه شيئا لا نبات له كالمشتمل على الزمان فالجسم مثلا متقرر فيوصف فيقال فيه جسم أبيض أو أسود وكذا البياض فيقال فيه بياض صاف وناصع بخلاف الفعل كقيام فدلالاته على الزمان السيال الذي لا قرار له لا يصح مدلوله للموصوفية المصححة للتشبيه المصحح للاستعارة الاصلية وبخلاف الوصف كقيام فانه ولو لم يدل على الزمان بصيغته لكن يعرض اعتباره فيه كثير افيمنع من التقرر وكذا الحرف من باب أخرى لانه لا يستقل بالمفهومية على ما تقدم في وضع الحرف وأنه إنما وضع بمعنى نسبي لا يفهم لذاته بل ليتوصل به لغيره فكأن غيره هو المقصود في الافادة يمنع من الحكم عليه وإذا كان الفعل لا يشتهل على ما لا نبات له ولا استقلال له في الثبوت يمنع من الموصوفية مع استقلاله بالمفهومية فأحرى الحرف الذي لا يكون معناه الا غير ثابت الاستقلال بالمفهومية أصلا على ما سئله وضوحا فلا تصلح الاستعارة في الفعل والمشتقات والحروف الا تابعة لما له ثبات واستقلال وهذا الدليل على لزوم التبعية فيما ذكر لا يتم لأوجه ثلاثة الوجه الاول أنه ان أراد أن يستقل بالموصوفية الا لزمه التشبيه هو الذات دون المعاني لما تقرر أن المعنى لا يقوم بالمعنى لم يصح كما اعترف به المستدل في قوله بياض صاف فانه معنى وقد وصف وان أراد أن ما يستقل بالموصوفية هو مجرد ما يصح أن يقوم به وجه الشبه لم يتوقف على كونه ثابتا غير سيال بدليل الى الصفات كالناطق فهو مستعار للدال وكقوله تعالى ذق انك أنت المرز الكريم وقوله تعالى انك لأنك الحليم الرشيد فالمستعار في الاصل هو المصدر وما قاله ضعيف فان الصحيح أن الصفات مشتقة من

والحروف لان الاستعارة تعتمد التشبيه

الكوفي وأن في الكلام حذف مضاف أي وما يشتق من مصدره بناء على مذهب البصريين (قوله وغير ذلك) أي كالفعل التفضيل واسم الزمان واسم المكان واسم الآلة نحو حال زيد أنطق من عبارته ونحو مقتل زيد لزمان ضربه أو مكانه ونحو مقتل زيد لآلة ضربه (قوله وإنما كانت تبعية) أي وإنما كانت الاستعارة في الحروف والفعل وسائر المشتقات تبعية (قوله تعتمد التشبيه) أي تعتمد عليه وتنبني عليه إذ هي اعطاء اسم المشبه به للشبه بعد ادخال الثاني في جنس الاول

(١) قوله الذي هو مثل ما كان كالتنصيص كغافي الاصل ولعل وجه الكلام الذي هو كالتنصيص فتأمل كتبه مصححه

والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفاً وأما يصلح للموصوفية الحقائق كما في قولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والصفات المشتقة منها والحروف

(قوله يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه) أى بحيث يصح الحكم به عليه وكان التشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه يقتضى أيضاً أن يكون المشبه موصوفاً به بحيث يصح الحكم به عليه أما اقتضاه ذلك في المشبه فلا شك إذا قلت زيد كعمرو في الشجاعة فمدلوله أن زيد موصوف بالشجاعة وأنها وجدت فيه كما وجدت في عمرو وأما في المشبه به فلا شك لو لم توجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيد في المثال بأنه ملحق بعمرو وفي الشجاعة وأنه مشارك لها وإذا كان التشبيه مقتضياً لوجود وجه الشبه في الطرفين صح أن يحكم به على كل منهما (قوله أو يكون الخ) إنما ذكر لفظة أو إشارة إلى أنه لا فرق بين التعبيرين في الدلالة على المقصود فهى للتبويب في التعبير فانت محير في التعبير بكل من العبارتين لأنهما متلازمان إذ يلزم من كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أن يكون (١١٣) مشاركاً للمشبه به في وجه الشبه وبالعكس

(قوله وأما يصلح للموصوفية) أى لكونه موصوفاً بوجه الشبه أو بغيره (قوله أى الامور المتقررة الخ) هذا التفسير ذكره العلامة في شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقائق الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول لا غير الثابتة كما في الأفعال فانها متجددة غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها وكالصفات فانها غير ثابتة أيضاً وان كان الزمان عارضا لها فتبعضه الشارح هنا توطئة لارد عليه بقوله وفيه بحث (قوله أى الامور المتقررة) أى التي اجتمع أجزاءها في الوجود وقوله الثابتة أى في نفسها لاستقلالها بالمفهومية فقوله الثابتة مغاير لقوله المتقررة (قوله كقولك جسم أبيض وبياض صاف) أشار بالمثالين إلى أنه لا فرق بين اسم العين واسم المعنى

والتشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أو بكونه مشاركاً للمشبه به في وجه الشبه وأما يصلح للموصوفية الحقائق أى الامور المتقررة الثابتة كقولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والصفات المشتقة لكونها متجددة غير متقررة

انما يشبه مدلول الفعل المضارع بمدلول الماضى في تحقق الثبوت فطلق اسم الماضى عليه مع ان الزمان موجود فيهما معاً وهو سبيل وكيف يستقيم أن الموصوفية لا تصح فيما لا تقر له كالزمان والحركة مع صحة أن يقال الزمان ماض والحركة سريعة والوجه الثانى أن مقارنة الحدث بالزمان لا تقتضى تجدد ذلك الحدث بتجدده كقولك أبيض الجير فعلى تقدير كون عدم الاستقرار والسيالية موجبات لثبوت الموصوفية الموجبة لصحة الاستعارة فيلزم أن لا تصح نفي تلك الموصوفية لا يلزم عدم صحتها باعتبار الحدث لصحة دوامه مع تجدد أجزاء الزمان للقارن له والوجه الثالث ان هذا الدليل على تقدير تمامه لا يشمل اسم الآلة واسم الزمان والسكان إذ لا يصح نفي الموصوفية عنها مع الاتفاق على ان الاستعارة فيها تبعية فالمدلول لا يشملها لصحة الموصوفية فيها والدعوى أيضاً لا تشملها بالقولهم ان المراد بالمشقات هو الصفات دون أسماء الاماكن والازمان والآلة فلا يمكن ادخالها في الدليل بشمحل ما به هذا التصريح بخروجها عن الدعوى فليس لاحد التزام عدم صحة الموصوفية فيها بأى شمحل كان لأمرين أحدهما صحة كونها موصوفة في نفس الامر والدليل انما يصح ما لا يصح فيه للوصوفية والآخر اقرار المستدل بأن المستدل عليه هو المشتق المفسر بالوصف دون الآلة والزمان والمكان فاذا كانت الاستعارة في اسم الآلة والزمان والمكان لا يصح أن تكون أصلية لقطع بأنك إذا قلت هذا مقتل فلان المرصع الذى ضرب فيه ضرباً شديداً أول زمانه وهذا مرقد له ومضى مرقد له وقت موته وهذا مقتله لآلة ضرب به ضرباً شديداً فالتشبيه في ذلك انما هو في المصدر أولاً أعنى الموت والنوم والضرب الشديد والقتل ثم تبع ذلك اسم الآلة والزمان والمكان ويجب المدلول عن الدليل الذى لا يشملها إلى ما يقتضى التبعية في جميع ما يؤخذ من المصدر فعلا كان أو وصفاً أو آلة أو ظرفاً ولو بأن بوجه بعضها بغير ما وجه به الآخر فنقول ان التحقيق في كون الاستعارة في الفعل تبعية كونه لا تصح فيه الموصوفية اللازمة للتشبيه الذى هو مبنى الاستعارة ونفى اللازم يقتضى نفي الملازم وتحقيق ذلك على ما أشرنا إليه في مبحث وضع الحرف أن الفعل وان دل على الحدث الذى يصح أن يحكم به بوصف به لا يصح أن يحكم عليه لان وصفه اعتبر

المصدر لان الفعل وقد تقدم الكلام على كون استعارة المشتقات تبعية وقوله والحروف يشير إلى أن استعارة الحروف تبعية قال السكاكى الاستعارة تقع في متعلقات معانيها ثم يسرى فيها وأعنى بتعلقات

(١٥ - شروح التلخيص رابع) وأن المدار على ثبوت المدلول وتقرره فشكل من الجسم والبياض مدلوله متقرر أى ليس سيالاً متجدداً شيئاً فثبتا وثابت في نفسه لاستقلاله بالمفهومية فلذا صح وصف الاول بالبياض والثانى بالصفاء والتشبيه بالبياض للحقائق المتقررة بناء على التحقيق من بقاء العرض زمانين (قوله دون معاني الأفعال والصفات الخ) هذا بيان لمحتز الاول أعنى قوله المتقررة وحاصله أن الفعل كقيامه لدلالتة على الزمان السبيل له دخوله في مفهومه لا تقر له فلا يصلح مدلوله للموصوفية فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح الاستعارة الأصلية فيه المبنية على التشبيه والوصف كقيامه فانه وان لم يدل على الزمان بصيغته لكن بمرض اعتباره فيه كثيراً فيمنعه من التقرر فلا يصلح مدلوله للموصوفية المصححة للتشبيه المصحح للاستعارة الأصلية (قوله غير متقررة) تفسير لتجددة

(قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال) أي لانه جزء مفهومها فدلالته عليه دلالة تضمينية بخلاف الصفات فان دلالته عليه دلالة التزامية (قوله وعروضه للصفات) أي لدلالته على ذات ثبت لها الحدث والحدث لا بدله من زمان يقع فيه (قوله ودون الحروف) أي ودون معاني الحروف وهذا محترز القيد الثاني وهو قوله النابتة (قوله وهو) أي عدم صلاحية معاني الحروف للموصوفية ظاهرياً لان معانيها روابط وآلات للملاحظة غيرها فهي غير مستقلة بالمفهومية ولا مقصود لذاتها بل ليتوصل بها لغيرها وكون غيرها هو المقصود بالافادة يمنع من وصفها ومن الحكم عليها فمعاني الحروف بمنزلة المرآة للصورة المقصودة بها فانك مادمت قاصدا للصورة في المرآة لا تستطيع الحكم على تلك المرآة ولو أدركتها (١١٤) لشغل النفس بغيرها وكذلك معنى الحرف واذا كان الفعل لا يشتهل على

مالا تقرر له ولا استقلاله في الثبوت يمنع من الموصوفية مع استقلاله بالمفهومية فأحرى الحرف الذي لا يكون معناه الا غير مستقل بالمفهومية وحينئذ فلا تصلح الاستعارة في الفعل والشقات والحروف لعدم صحة التشبيه فيها الا اذا كانت تابعة لما له ثبات واستعمال للفرق الظاهر بين التشبيه والاستعارة المقصودين والتشبيه والاستعارة الحاصلين ضمنا بطريق السراية (قوله كذا ذكره) أي كذا ذكره القوم في وجه كون الاستعارة في الافعال والشقات والحروف تبعية لأصلية (قوله وفيه بحث) أي وفي هذا الدليل الذي ذكره بحث وحاصله أننا نسلم أولا استقامته لان قوله انما تصلح للموصوفية الخ

بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات ودون الحروف وهو ظاهر كذا ذكره وفيه بحث لان هذا الدليل بعد استقامته لا يتناول اسم الزمان في والمكان والآلة لانها تصلح للموصوفية

فيه نسبة الى الفاعل لذاتها بل يتوصل بها الى حال الفاعل المخصوص فلم يمكن الحكم عليه كما أن الحرف لما وضعه الواضع ليقيد معنى نسبياً نحو الابتداء في من مثلاً ليتوصل به الى حال متعلقه المخصوص كالسكوفة والبصرة في ابتداء السير من أحدهما لا يصح الحكم على مداره لقصده لغيره وإنما يحكم على الابتداء عند قطعه عما اعتبر في الحرف لانه لازم للمقصود بالحرف لزوم الأعم للاخص ولذلك يقال المراد بمعاني الحروف التي تجرى الاستعارة فيها ما اذا أفادت الحروف معاني ردت لها بنوع استلزام ولوصح الحكم على معاني الحروف عادت أسماء وقد تقدم تحرير ذلك في وضع الحرف وأن ذلك بمنزلة المرآة للصورة المقصودة بها فانك مادمت قاصدا للصورة في المرآة لا تستطيع أن تحكم على تلك المرآة ولو أدركتها حينئذ لشغل النفس بغيره وكذا الحرف والفعل لما كان الغرض من معناهما التوصل الى معنى خاص لم يحكم على معناهما لابه مادام كذلك لعدم استقلاله بالمفهومية لان النظر فيه لغيره وهذا يقتضي ان نسبة الفعل الى الفاعل لما كان المقصد به في أصل الوضع استيضاح حال الفاعل لم يصح الحكم عليها وما لا يصح كذلك لا تجرى فيه الاستعارة المتضمنة لصحة الحكم بوجه الشبه وهو كذلك وكان القياس أن لا يصح الحكم بها أيضاً ولكن صح الحكم بها باعتبار الحدث المقصود بالدلالة عليه على وجه الاستقلال وأما قولهم يز يد قام أبوه فهو في تأويل قائم الأب فلم يخبر في الحقيقة بالنسبة الفعلية بل بالموصوفية فلا يتوهم انه مما أخبر فيه بالنسبة فقط اذ الحدث ليس له يفتقد تبيين بهذا أن الحاجة الى شيء آخر تجرى فيه الاستعارة أولاً في الحرف والفعل انما هي لعدم استقلالهما بالمفهومية حيث قصد الواضع معناهما لغيره وقد تقدم هنالك تحقيقه وذلك لان عدم الاستقلال يستلزم عدم صحة الحكم والاستعارة تستلزم الصحة فتناقيا وأما الوصف فالمقصود بالذات فيه افادة ذات موصوفة في الجملة وافادة حدث خاص فاذا قلت قائم فمعناه ذات ما وحدث انصفت به وهو القيام فمن دلالة على الذات المطلقة بالمقصود صح الحكم عليه وعلى الحدث المنسوب صح الحكم به وأما نسبة الى الفاعل فهو عرضي لتقيد به تلك الذات فلم يمنع من الحكم عليه كفاي الفعل فالوجه في كون الاستعارة فيه معانيها ما يعبر عنها عند تفسيرها كقولنا من لا بداء الغاية فليس الابتداء معناها اذ لو كان معناها لسكانت اسما وانما هي متعلقات معانيها فاذا أفادت هذه الحروف معاني رجعت الى هذه بنوع استلزام

وهم

ممنوع اذ هو متنوع بقولهم حركة سريعة وحركة بطيئة وهذا زمان صعب فيشكل من الزمان

والحركة لا تقرر له مع صحة وصف كل منهما لان قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات يقال عليه أن دخول الزمان في مفهوم الفعل انما يقتضي تجدد مجموع مفهومه لا تجدد الحدث الذي هو المقصود منه بتجدد الزمان ويقال عليه أيضاً ان عروض الزمان اذا منع جريان التشبيه في الصفات ينبغي أن يمنع جريانه في المصادر لعروض الزمان لمفهومها أيضاً لان المصدر يدل على الحدث والحدث لا بدله من زمان يقع فيه فدلالة المصدر عليه بالالتزام كالصفات مع أن الاستعارة في المصدر أصلية سلمنا استقامة ذلك الدليل فيقال عليه انه على تقدير استقامته لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة لانها تصلح للموصوفية نحو مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب ومفتاح معتدل وزمان صعب أو معتدل وحينئذ ففضية ذلك الدليل ان الاستعارة فيها أصلية مع انها تبعية باتفاق

(قوله وهم أيضا صرحوا الخ) أي أنهم كما صرحوا بالدليل المذكور صرحوا بأن المراد بالمشتمقات من الفعل التي تكون الاستعارة فيها تبعية هو الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وهذا ترقى في الاعتراض على القوم غصاه أن هذه الثلاثة لا يتناولها مدعاهم أيضا كما لا يتناولها الدليل وحاصل ما في المقام أن القوم ادعوا دعوة وهي أن الاستعارة في الحروف والأفعال وما يشق منها تبعية وتناولوا المراد بما يشق منها الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة واستدلوا على تلك الدعوة بما تقدم للشارح نقله عنهم فاعترض الشارح عليهم بأن دليلهم هذا قاصر لا يشمل جميع الأمور التي تكون الاستعارة فيها تبعية لأنه لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة كما أن مدعاهم أيضا قاصر لا يتناولها فالاعتراض الأول منظور فيه لفصوح الدليل والترقي منظور فيه لفصوح الدعوى وقد يقال للشارح إن نصرحتهم بأن المراد بالمشتمقات ما عدا اسم الزمان والمكان والآلة يدفع الاعتراض عن دليلهم بعدم تناوله الثلاثة لدلالته حينئذ على جميع مدعاهم فلا قصور فيه باعتبار مدعاهم والفصوح إنما هو في مدعاهم فكأن الأولى قصور الاعتراض على الدعوى المصرحة باخراج الأمور الثلاثة دون الدليل كذا فرر شيخنا العلامة المدعوى رحمة الله عليه (قوله فوجب الخ) هذا فرغ على عدم تناول الدليل لما ذكرنا على ما صرحوا به (قوله ونحوه) المراد به اسم المكان والآلة (١١٥) (قوله وليس كذلك) أي وليس الواجب كذلك أي كونها أصلية

بل الواجب كونها تبعية (قوله للموضع الذي ضرب فيه) أي أول زمان الذي ضرب فيه ضربا شديدا (قوله فإن المعنى على تشبيه الضرب بالقتل)

أي واستعارة القتل للضرب واشتق من القتل مقتل بمعنى مكان الضرب أو زمنه فهي تبعية لجر يانها في المصدر أولا قبل جريانها في اسمي المكان والزمان فجر يانها فيهما بطريق التبعية لجر يانها في المصدر وليس المعنى على تشبيه الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا بالقتل أي

وهم أيضا صرحوا بأن المراد بالمشتمقات هو الصفات دون اسم المكان والزمان والآلة فيجب أن تكون الاستعارة في اسم الزمان ونحوه أصلية بأن يقدر التشبيه فيه نفسه لافي مصدره وليس كذلك للقطع بأننا إذا قلنا هذا مقتل فلان للموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا ومرقد فلان لقبه فإن المعنى على تشبيه الضرب بالقتل والموت بالرقاد وأن الاستعارة في المصدر لافي نفس المكان بل التحقيق أن الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات التي يكون التصديها إلى المعاني القائمة بالذوات تبعية لأن المصدر الدال على المعنى القائم بالذات

تبعية مع صحة الحكم عليه وباعتبار الأمرين المقصودين بالذات في وضعه هو أن الذات في غاية الإبهام وإنما المخصوص الحدث فاعتبر التشبيه فيه لأن التشبيه في المخصوصات أمكن وأسد وذلك لأن الأمور المبهمة العامة لا يطلب التشبيه فيها للجهل بأوصافها كالموصوف وأما أسماء الأماكن والأزمان والآلة فهي ولو دلت على خصوص هو المكان والزمان والآلة لكن المصدر فيها أخص فهو الأولى أن يقصد في التشبيه لأجل خصوصه لأن المكان والزمان والآلة لا يتخلو كل منهما من العموم المتأني لطلب الوجه بينه وبين غيره للجهل بوصفه حتى لو أريد المكان أو الزمان أو الآلة من حيث هي لأني بأسمائها الخاصة وبالجملة فأهمية المصدر لو انتفت فإن كانت الذات أهم أتى بلفظها الخاص وإن كانت مساوية في الأهمية فهما تشبهان فيجب الاتيان بلفظ كل منهما فثبت كون المصدر أهم فانصرف له الاعتبار لما ذكرنا وأيضاً إذا اشتمل الشيء على قيد فالغرض ذلك القيد كما قال عبد القاهر فإذا أردت استعمال لعل لغير معناها قدرت الاستعارة في معنى الترجي ثم استعملت هناك لعل وهذا

بمحل القتل واستعارة المقتل أي محل القتل للضرب أي محل الضرب بحيث تكون الاستعارة أصلية (قوله والموت بالرقاد) أي واستعارة الرقاد للموت ثم اشتق من الرقاد مرقد بمعنى مكان الموت وهو القبر (قوله وإن الاستعارة في المصدر) أي أولا لافي نفس المكان فلا ينافي جريانها في اسم المكان بعد ذلك بطريق التبعية للمصدر (قوله بل التحقيق الخ) هذا اضرب انتقالاً وقوله وجميع المشتقات يشمل اسم الزمان والمكان والآلة لأنها من المشتقات حقيقة ولا ينافي هذا ما تقدم للشارح من أن المشتقات الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة لأن ما تقدم بحسب المراد لا يحسب الحقيقة والحاصل أن القوم قصروا المشتقات التي تجرى فيها التبعية على الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وإن كانت في الحقيقة من المشتقات واستدلوا على ذلك بما تقدم فأضرب الشارح عن ذلك لفصوره إلى أن التحقيق خلافه وهو أن الاستعارة في الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة تبعية وذلك لأن المقصود الأهم في الصفات وما بعدها هو المعنى القائم بالذات لأنفس الذات فإذا كان المستعار صفة أو اسم مكان مثلاً ينبغي أن يعتبر التشبيه فيما هو مقصود الأهم أولاً حينئذ تكون الاستعارة في جميعها تبعية فقول الشارح بل التحقيق أي في الدعوى والاستدلال لأنه كما حقق الدليل بقوله لأن المصدر الخ حقق الدعوى بقوله إن الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات الخ فأنى بالدليل شاملاً لاسم الزمان والمكان والآلة وتأتي بالدعوى كذلك

فان قلت فقد قيل في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم تحرير ان باسلا وصف لشجاع وفياضا وصف لجواد ونحو بر اوصف لعالم قلت ذلك متأول بأن الثواني لاتنع صفات الاما يكون موصوفا بالاول فالتشبيه في الافعال والصفات المشتقة منها المعاني مصادرهما وفي الحروف لمنعقات معانيها

(قوله هو المقصود الا هم) أي لان الشيء اذا اشتمل على قيد فالغرض ذلك القيد (قوله والالذ كرت الخ) أي والا يكن المقصود الا هم من المعاني المشتقات القائمة بالذوات بل المقصود منها نفس الذوات لذ كرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون المعاني القائمة بها بأن يذكر زيد أو عمرو بدل اللفظ الدال على ما قام بهما من الصفات كضارب وقاتل ومضروب ومقتول وأن يذكر مكانه في الرقاد أو فيه الضرب بدل مرقدنا ومضروب وعمرو وهكذا فالمدلول عن مكانه في الرقاد الى مرقدنا مثلا دليل على أن المقصود الا هم من المشتقات المعاني القائمة بذات الفاعل أو للمفعول أو بذات (١١٦) السكان أو الآلة لان نفس الذات (قوله لمعنى الصدر) أي منصرف لمعنى

هو المقصود الا هم الجدير بأن يعتبر فيه التشبيه والالذ كرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون ما يقوم بهما من الصفات (فالتشبيه في الاولين) أي الفعل وما اشتق منه (لمعنى الصدر وفي الثالث) أي الحرف (لمتعلق معناه)

و وصى بالمحافظة عليه والقيد هنا هو المصدر ففيه ينبغي أن يجري التشبيه ومقتضى ما تقرر أن التبعية تجرى في المرسل اذا كان فعلا أو حرفا أو مشتقا لانه يستلزم صحة الحكم بالملزومية لئلا يستقل بالحكم لا يتجوز فيه الاتباع والاشتق انما الغرض منه المصدر كما تقدم فيكون المرسل فيه تبعيا قيل ان هذا لم يقبل عنهم ثم ان هذا في التصريحية وأما الكنى عنها كقولك دلت بلسان فصيح عند قيام القرينة على أن المراد الحال وان المراد بالدلالة النطق على وجه الكناية فلم يذكرها أيضا واذ لم تصح الاصلية فيما ذكر (فالتشبيه) الواقع (في الاولين) أعنى الفعل وما اشتق منه ينصرف (لمعنى الصدر) أي للحدث للشيء وللفعل وغيره دون الزمان في الاول والذات في الثاني وأعنى بالذات ملابس الحدث من موصوف أو زمان أو مكان أو آلة وذلك لما تقرر آتفا في الفعل من كونه لا يستقل بالمفهومية باعتبار نسبتها للفاعل فلا يصح الحكم عليه وما يقع فيه التشبيه يصح أن يحكم عليه وفي غيره من كون الذات للدولة فيها الابهام فلا ينصرف لها التشبيه للمقتضى لادراك خصوص في المشبه بخلاف المصدر الذي هو الاصل فيهما (و) التشبيه (في الثالث) أعنى الحرف ينصرف (لمتعلق معناه) أي لما تعلق به معنى الحرف وقد تقدم أن الحرف ينبغي أن يجعل معناه مفاده عند الاستعمال وهو أمر جزئي فيكون المعنى السكلي لازم ذلك المعنى فمن مثلا ما وضعت لمطلق ابتداء لغاية ما مع اعتبار التوصل بها الى كل ابتداء مخصوص جعل الابتداء المخصوص كالابتداء من البصرة الى الكوفة هو معنى الحرف لانه هو المال وجعل المعنى السكلي لازمه مع قطع النظر عما اعتبر فيه من معنى قول المصنف (فالتشبيه في الاولين) يعني الفعل والصفات (لمعنى الصدر وفي الثالث) أي

المصدر كما يدل عليه قوله بعد فيقدر التشبيه في نطق الحال والحال ناطقة للدلالة بالنطاق وانما تعرض له شبه فقط ولم يقبل لمعنى المصدر بمثله لان المشبه هو المقصود في قوله التشبيه والاضافة في قوله لمعنى المصدر بيانية ان أريد بالمصدر الحدث أو من اضافة المدلول للدال ان أريد به اللفظ وعلى هذا الثاني فيجمع في المصدر أي المحقق أو المقدر كما في الافعال التي لا مصادر لها بل ذكر بعضهم أن الاستعارة في أسماء الافعال تبعية لتبعيتها لاستعارة المصدر المقدر من المعنى لامن اللفظ ولكن الظاهر من اطلاقهم أن

الاستعارة فيها أصلية فان قلت هل تجرى الاستعارة في نسب الافعال تبعا على قياس الحروف قلت ذكر العلامة السيد أنها لا تجرى لان النسبة المطلقة التي هي متعلق مدلول نسبة الفعل لم تشتهر بوصف يصلح أن يجعل جامعا بينها وبين نسبة أخرى مطلقة كنسبة الظرفية والآلية والعلية والجامع لابد أن يكون أخص أوصاف للشبه به وأشهرها اه كلامه وببحث فيه العلامة الفناري بأن المعنى السكلي الذي يرجع اليه نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص وأوصاف يصح بها الاستعارة فاذا أسند الضرب الى المرض للدلالة على قوة نسبه اليه وشبهت نسبه اليه باعتبار التحريض بنسبه اليه من ينسب اليه على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم يبعد عن الصواب وبالجملة يمكن الاستعارة في الافعال باعتبار نسبتها بأن يشبه ما يرجع نسبتها اليه بنوع استازام كطلق الانصاف والقيام مثلا بما يرجع اليه نسبة أخرى كذلك كطلق الآلية مثلا فيقال قتلني السيف أو السوط وعلى هذا التبعية في الافعال لا تختص باعتبار المصدر على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر (قوله وفي الثالث الخ) فيه العطف على معمولي عامل واحد وهو جائز (قوله لمتعلق) أي منصرف لمتعلق معناه



(قوله أي لما يتعلق به معنى الحرف) أي للمعنى السلكي الذي يتعلق به معنى الحرف كالأبتداء المخصوص والظرفية المخصوصة من تعلق الجزئي بالسلكي (قوله ما يعبر بها) أي معان كناية يعبر بدلها عن معاني الحروف التي هي معان جزئية وقوله عند تفسير معانيها أي معاني الحروف وهو أعلم أن ما ذكره الشارح ليس نص كلام الفتح بل كلامه وأعني بتعلقات الحروف ما يعبر عنها عند تفسيرها فظاهره يفيد أن تلك للتعلقات معبر عنها لا معبر بها مع أنه خلاف الواقع فكأن الشارح أشار بأقحام لفظها إلى توجيه عبارة الفتح بأن العائد محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل أنه أراد بيان حاصل المعنى لأن في العبارة (١١٧) تقدير انظروا إلى أن الألفاظ

الذكورة عند التفسير كلفظ الابتداء وإخوانه عبارة عن تلك للتعلقات فهي بهذا الاعتبار معبر عنها (قوله مثل قولنا) أي على سبيل التسهيل وقوله ابتداء الغاية أراد بها الغاية وهو للسافة لأن الغاية هي النهاية ولا ابتداء لها (قوله الغرض) أي العلة الباعثة (قوله فهذه) أي الابتداء والظرفية والغرض المطلقات ليست معاني الحروف أي ليست معانيها بالاستقلال بحيث تعتبر معاني لها حالة في ذاتها (قوله والالما كانت حروفا بل أسماء) أي والالما لو كان الابتداء والظرفية والغرض المطلقات معاني مستقلة إن وفي وكما كانت من وفي وكما أسماء لا حروفا (قوله إنما هي باعتبار المعنى) أي فإذا كان معنى السكامة مستقلا بالمفهومية ملحوظا لذاته ولم يكن رابطة بين أمرين فإن اقترن بأحد الأزمنة

أي لما يتعلق به معنى الحرف قال صاحب الفتح المراد بتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكما معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف والالما كانت حروفا بل أسماء لأن الاسمية والظرفية إنما هي باعتبار المعنى وإنما هي متعلقات لمعانيها أي إذا أفادت هذه الحروف معاني ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع استلزام فقوله المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف

التوصل به إلى غيره وإن كان هو اللوضوع له لكن على أنه مقصود لغيره وتقدم إن قصدته لذلك المخصوص هو الذي منع من صحة الحكم عليه أو به لأن ما يقصد للغير لا يتطاع الحكم عليه أو به كالمرآة عند قصدتها للصورة فلا يتطاع الحكم عليها ولا بها في تلك الحالة وتقدم أن الحامل على ذلك لزوم أحد الأمرين في غير ذلك الاعتبار إما كونه منقولا أو محازا في غير المخصوص إن وضع له وإما كونه كالأسماء في صحة الحكم عليه إن وضع لسلكي حال كونه يقصده لذاته وأما من قال معنى وضعه كونه مرصدا للدلالة وليس دالا بالفعل حتى يستعمل مع مدخوله فيلزمه خروجه عن حقيقة الوضع باعتبار ذاته وصحة الحكم عليه عند ذكر متعلقه فأختبر فيه الاعتبار السابق ولذلك قال صاحب الفتح المراد بتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكما معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف يعني ليست معانيها على الاستقلال بحيث لم يعتبر معها حالة في ذاتها بل هي معانيها على أن يتوصل بها إلى المعاني المخصوصة قال والالما كانت حروفا بل أسماء يعني لو وضعت لها تنفيذها استقلالاً من غير قصد التوسط بها لغيرها وذلك الغير هو المعنى الخاص كما ذكرنا لصح الحكم عليها كالأسماء لأن الاسمية والظرفية ليستا مختلفتين باعتبار اللفظ فقط لصحة أن يكون اللفظ الواحد حروفا وأما المعنيين وإنما تختلفان باعتبار المعنى أي باعتبار أن معنى كل منهما ما عاير لمعنى الآخر إذ لو كان مفسر به أحدهما هو مفسر به الآخر من كل وجه لزم فيه ما لزم في الآخر لكن يمنع صحة الحكم على معنى الحرف فعمل أنه اعتبر فيه التوسطية لغيره لأن ذلك هو المانع من الحكم كما ذكر في مثال المرآة قال (وإنما هي) أي تلك الأمور التي تفسر بها الحروف تفسيراً يظهر به أنها موضوعاتها من غير اعتبار حالة أخرى تفارق بها الأسماء في معانيها (متعلقات لمعانيها) أي تلك متعلقات أي ملازمة لمعانيها التي اعتبر التوصل إليها التي هي المخصوصة كتعلق الخاص بالعالم بمعنى أن الحروف إذا أفادت معاني عند الاستعمال وهي التي قصد التوصل إليها عند الوضع ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع من الاستلزام وهو استلزام الأخص للأعم فمن مثلاً موضع المطلق لابتداء من غاية ما يتوصل بذلك إلى كل الحرف (متعلق معناه)

الثلاثة فتلك السكامة فعل وإن لم يقترن بواحد منها فتلك السكامة اسم مثل مطلق ابتداء ومطلق ظرفية ومطلق غرض وإن كان المعنى غير مستقل بالمفهومية ملحوظا تبعاً لكونه رابطة بين أمرين كانت السكامة الدالة على ذلك المعنى حرفاً وذلك كابتداء السير من البصرة وظرفية الماء في الكوز (قوله وإنما هي) أي تلك المعاني السكائية التي تفسر بها معاني الحروف على وجه التسهيل (قوله أي إذا أفادت هذه الحروف معاني) وهي الابتداء المخصوص والظرفية المخصوصة والغرض المخصوص وهكذا (قوله إلى هذه) أي إلى هذه للتعلقات أعني الابتداء المطلق والظرفية المطلقة والغرض المطلق ونحو ذلك (قوله بنوع استلزام) أي باستلزام نوعي وهو استلزام الخاص للعالم لا العكس والحاصل أن من مثلاً موضوعاً للابتداء الخاص والابتداء الخاص لما كان يرد إلى مطلق ابتداء أي يستلزمه

كان مطلق ابتداء متعلقا بالابتداء الخاص وهكذا (قوله كالجرور) أي كمنى الجرور لان تقدير التشبيه في معناه (قوله ليس بصحيح) أي لان الجرور ليس هو المتعلق بل المتعلق هو العنى السكلى الذى استلزمه معنى الحرف كما سبق فمتعلق معنى الحرف فى المثال للذكور الظرفية المطلقة لانه فدلالتبس على الصنف اصطلاح علماء البيان باصطلاح علماء الوضع فان الجرور متعلق معنى الحرف عندهم وأما البيانون فقد علمت اصطلاحهم (١١٨) فى معنى الحرف قال بعض الحواشى وقد بوجه كلام الصنف بالمصبر الى حذف

( كالجرور في زيد في نعمة) ليس بصحيح واذا كان التشبيه لمعنى المصدر ولتعلق معنى الحرف

ابتداء مخصوص فعند الاستعمال فى قولك مثلا سرت من البصرة الى الكوفة يفيد ابتداء سبرك من البصرة الى الكوفة لانه هو المقصود ليتوصل اليه أو الى مثله من الخصوصيات فيردها هذا المعنى الى مطلق الابتداء بأن يقال هو لا ابتداء الغاية لان ذلك الأخص يستلزم هذا الأعم وقد تقدم تحقيق هذا غير ما مره كرناه ليتضح ولان هذا محله فعلى هذا فيقول المصنف فى تشييل متعلق معنى الحرف ( كالجرور فى) نحو قولك (زيد فى نعمة) ليس بصحيح لان النعمة ليست متعلق معنى الحرف بهذا الاعتبار ضرورة أنه هو الظرفية والنعمة ليست نفس الظرفية وحمله على معنى كطابق متعلق الجرور فى قولك زيد فى نعمة وذلك ان هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملاسبه أعنى وصف النعمة أى ملاسبهاز بدا فيكون مطلق المتعلق مطلق ملاسبه شئء لشيء ولاشك أن تلك الملاسبه هى المشبهة بالظرفية التى هى متعلق معنى الحرف فى وجه هو اختصاص شئء بشئء واشتماله عليه فى الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه فى متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولا ثم تبع ذلك استعمال الحرف فى المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذى يعتبر له أصالة فيه غاية التكاف وينافيه قوله لامداوة والحزن وينافيه ظاهر قوله كالجرور لان الجرور هو نفس النعمة لامتلقه بهذا الاعتبار وانما جعل متعلق معنى الحرف الذى وقع فيه التشبيه ما ذكر دون الجرور نفسه وان كان يصدق عليه أن معنى الحرف متعلق به بمعنى أن النسبة التى وضع لها الحرف لها تعلق بذلك الجرور واختصاص به لما ساند ذكره بعد فى قوله وفى لام التعليل الخ وهو ان نفس الجرور لوجعل هو محل التشبيه لكان هو محلا للاستعارة وهذه الاستعارة تصريحية عند الصنف فيقتضى اعتبار الاستعارة فى الجرور أولا أن يذ كر التشبيه به هنا وهو الظرف كالدائر مثلا ولم يذ كر هنا وانما ذ كر المشبه فلم يصح جعل الاستعارة الأصلية فى الجرور بل فى متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق وسيأتى تحقيق ما فى ذلك من البحث نعم لوجمات الاستعارة مكنايعها يصح اعتبار الاستعارة فى الجرور وتسكون استعارة الحرف تخيلية ويأتى الآن تحقيق ذلك كما اعتبره السكاكى واذا تحقق بما تقدم أن التشبيه فى الفعل وما يشتق منه لمعنى المصدر وفى الحرف لمعنى معناه

(قوله كالجرور فى زيد فى نعمة) مثال للاستعارة فى الحرف قال الخطيبى وفيه نظر لان الجرور هو قولنا نعمة وليست متعلق معناه وهو مطلق الظرفية ومعناه هو ظرفية النعمة للاستقرار فيها وقرره غير الخطيبى بأن المعنى أن فى معناها الظرفية وللظرفية متعلق بالفتح فام ذلك المعنى به وهو الدائر مثلا فى الظرف الحقيقى فهنا وقع تشبيه النعمة المشتملة على زيد بالدائر المشتملة عليه واستعمل فى النعمة كاملة فى التى من حقها أن تستعمل فى الدائر فالاستعارة فى الحرف استعماله فيما لا يكون متعلق معناه بل هو شبيه بمتعلق معناه

الموضوعة للظرفية الخاصة للملاسة النعمة لزيد فى نعمة مستعاره والظرفية الخاصة مستعار منها (فيقدر) ولفظ فى مستعار فلاخلل فى كلام المصنف على هذا اه وأنت خير بان حمل كلام المصنف على ما ذكر مع ما فيه من التكاف وينافيه سياق كلام المصنف الآتى فانه اعتبر التشبيه فى العداوة والحزن الذى هو نفس الجرور فالأولى جعل كلامه باقيا على ظاهره (قوله واذا كان التشبيه لمعنى المصدر) أى واذا كان التشبيه فى الأولين منصرفا لمعنى المصدر وفى الثالث منصرفا لمعنى الحرف فيقدر الخ وأشار الشارح بهذا الى أن الفاء فى قول المصنف فيقدر واقعة فى جواب شرط مقدر

المضاف أى كطابق متعلق الجرور فى قولك زيد فى نعمة وذلك أن هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملاسبه وصف النعمة لزيد فيكون مطلق ذلك المتعلق مطلق ملاسبه شئء لشيء وهذه الملاسبه هى المشبهة بالظرفية التى هى متعلق معنى الحرف فى وجه هو اختصاص شئء بشئء واشتماله عليه فى الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه فى متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولا ثم تبع ذلك استعمال الحرف فى المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذى وضع له أصالة وتوضح ذلك أن مقتضى قولك زيد فى نعمة كون النعمة ظرفا لزيد مع أنها ليست كذلك فامتنع حمل اللفظ على حقيقته فحمل على الاستعارة بأن يشبه مطلق ملاسبه شئء لشيء بالظرفية المطلقة فسرى التشبيه للجزئيات فاستعمل لفظه فى

فيقدر التشبيه في قولنا نطق الحال بكذا والحال ناطقة بكذا للدلالة بمعنى النطق وعليه في التهكمية قوله تعالى فبشرهم بعدذاب أليم بدل  
فأنذرهم وقوله تعالى أنك لانت الحليم الرشيد بدل السفيه العوى

(قوله في نطق) أي في قولك نطق الحال وفي قولك الحال ناطقة بكذا (قوله للدلالة بالنطق) أي واقما بين الدلالة والنطق (قوله  
أي يجعل دلالة الحال) أي يجعل دلالة حال إنسان على أمر من الأمور مشبها (قوله إيضاح المعنى وإيصاله إلى الذهن) الأولى للشارح  
أن يجعل وجه الشبه إيصال المعنى إلى الذهن ويحذف إيضاح المعنى لأنه نفس المشبه الذي هو الدلالة اللهم إلا أن يجعل وجه الشبه  
داخلي مفهوم المشبه وخارجي عن مفهوم المشبه بتكافؤ أن يجعل المشبه (١١٩) إيضاح المعنى بالحال ووجه الشبه جنسه

وهو مطلق إيضاح المعنى  
والنطق الذي هو المشبه  
به ملزوم للإيضاح فوجه  
الشبه حينئذ داخل في  
مفهوم المشبه ولازم للتشبه  
به (قوله ثم يستعار للدلالة  
لفظ النطق) أي ثم يقدر  
استعارة لفظ النطق  
للدلالة فلاستعارة  
المذكورة أمر تقديري لا  
تحقيقي إذ لا دليل على أنه  
لا بد أن يستعار لفظ المصدر  
أولا والمحقق إنما هو تقدير  
الاستعارة لجواز أن يسمع  
الطلاق المصدر على غير  
معناه مجردا عن الفعل  
(قوله أصلية) أي لاوليها  
(قوله تبعية) أي لأنها  
وفرعيها (قوله وان أطلق  
الح) هذا مقابل لمحذوف  
أي هذا إذا جعلت العلاقة  
المشابهة فإن جعلت  
العلاقة اللزوم بأن أطلق  
النطق على الدلالة لا باعتبار  
التشبيه بل باعتبار أن  
الدلالة لازمة له كان مجازا

(فيقدر) التشبيه في نطق الحال والحال ناطقة بكذا للدلالة بالنطق) أي يجعل دلالة الحال مشبها ونطق  
الناطق مشبها به ووجه الشبه إيضاح المعنى وإيصاله إلى الذهن ثم يستعار للدلالة لفظ النطق ثم يشتق  
من النطق المستعار الفعل والصفة فتكون الاستعارة في المصدر أصلية وفي الفعل والصفة تبعية وان  
أطلق النطق على الدلالة لا باعتبار التشبيه بل باعتبار أن الدلالة لازمة له يكون مجازا مرسلًا وقد عرفت  
أنه لا امتناع في أن يكون اللفظ الواحد بالنسبة إلى المعنى الواحد استعارة ومجازا مرسلًا باعتبار  
العلاقتين

(فيقدر التشبيه) لا جعل ذلك (في) نحو قولك (نطق الحال) بكذا (و) قولك (الحال  
ناطق بكذا للدلالة بالنطق) أي يقدر التشبيه فيما ذكر واقما بين الدلالة والنطق وذلك بأن  
تجعل دلالة حال إنسان على أمر من الأمور مشبها ويجعل نطق الناطق مشبها به ووجه الشبه بينهما  
لا بس كلاً منهما من إيضاح للدلول والمعنى للذهن بكل منهما ولم يجعل الوجه إيضاح المعنى لأنه نفس  
الدلالة فلا يصح إلا بتكافؤ أن يجعل وجه الشبه داخلي مفهوم الدلالة وخارجي عن مفهوم النطق  
فيكون إيضاح المعنى بالحال هو التشبه ووجه الشبه جنسه وهو مطلق إيضاح المعنى والنطق الذي  
هو التشبه ملزوم للإيضاح وأكثر وجه الشبه ما يكون خارجا عن الطرفين فالجمل عليه مع الامكان  
أقرب ثم إذا قدر أن التشبيه كان أولاً بين الدلالة والنطق قدر أن لفظ النطق استعارة ولا للدلالة بذلك  
التشبيه ثم يشتق من النطق المستعار الفعل وسائر المشتقات فتكون الاستعارة في المصدر أصلية  
لاوليها وفي الفعل وسائر المشتقات تبعية لأنها فرعيها وانما قلنا قدر أن لفظ النطق استعارة لأنه  
لا دليل على أنه لا بد أن يستعار لفظ المصدر أولاً فالجمل المحقق هو تقدير الاستعارة لجواز أن لا يسمع  
الطلاق المصدر على غير معناه مجردا عن الفعل فإن قيل الدلالة كما قررت لازمة للنطق فكيف تجعل  
الدلالة مشبهة بالنطق مع أنه ملزومها إذ لا فائدة في تشبيه الشيء بملزومه ولا في إدخال اللزوم في جنس  
الملزوم الذي هو معنى الاستعارة بل اطلاق النطق على الدلالة من اطلاق اسم الملزوم على اللزوم مجازا

(قوله فيقدر) أي التشبيه في قولنا نطق الحال بكذا وهو مثال للفعل وفي قولنا الحال ناطقة بكذا وهو  
مثال للصفة للدلالة بالنطق بجامع ما بينهما من الإيضاح ثم يعبر عن ذلك بالفعل أو الوصف فتقول نطق  
الحال وهي ناطقة بكذا قلت وقولنا الحال ناطقة بكذا كيف يصح عدوه من الاستعارة وهو عند المصنف  
تشبيه فهذا مخالف للكلام الماضي وموافق لما حققناه

مرسلًا علاقته اللزوم الخاص أعني لزوم المسبب للسبب لا مطلق اللزوم فلا يقال إن اللزوم لازم لكل مجاز سواء كان استعارة أو مرسلًا  
فاعتبار ذكر الملزوم وإرادة اللزوم لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد من بيان أنها من أي نوع من أنواعها ونحصل عما ذكره الشارح أن  
النطق إذا استعمل في الدلالة بطريق التشبيه بحيث يكون الانتقال من الملزوم إلى اللزوم بواسطة التشبيه وجعل وجه الشبه وسيلة  
اللزوم بين المنتقل عنه واليه كان استعارة ويلزم أن تكون تبعية في الفعل وما يشتق منه وان استعمل فيها رعاية علاقة اللزوم بالتشبيه  
ولا جعل وجه الشبه وسيلة كان مجازا مرسلًا ويلزم أن يكون تبعياً في الفعل وما يشتق منه (قوله وقد عرفت) أي ما ذكره سابقا في المشفر  
(قوله اللفظ الواحد) أي كالنطق وقوله بالنسبة إلى المعنى الواحد أي كالدلالة وقوله العلاقتين أي المشابهة واللزوم العاري عن التشبيه

وفي لام التعليل كقوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن بالحاصلين بعد الالتقاط بالعلة الغائية للالتقاط وما يتصل بهذا أن يا حرف وضع في أصله لنداء البعيد ثم استعمل في مناداة القريب لتشبيهه بالبعيد باعتبار أمر راجع إليه أو إلى النداء أما الأول فمكقولك لمن سها وغفل وان قارب يافلن وأما الثاني فمكقول الداعي في جواره يارب يا الله وهو أقرب اليه من جبل الوريد فإنه استقصا منه لنفسه واستبعادا لمن مظان الزنى وما يقرب به إلى رضوان الله تعالى ومنازل المقر بين هضما لنفسه وإفرازا عليها بالنفربط في جنب الله تعالى مع فرط التهالك على استجابة دعوته والاذن لندائه وأبتهاله

(قوله وفي لام التعليل) أى في استعارة لام التعليل (١٣٠) للعاقبة والغاية فقوله في لام التعليل ليس متعلقا بالتشبيه لانه ليس

(و) يقدر التشبيه (في لام التعليل نحو فالتقطه) أى موسى (آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة) أى يقدر تشبيهه للعداوة (والحزن) الحاصلين (بعد الالتقاط بعلة) أى علة الالتقاط (الغائية) كالحبة والتبني في الترتيب على الالتقاط

مرسلا فلا يكون من الاستعارة التبعية قلنا لان لم أن النطق استعمل في لازمته الذى هو الدلالة به بل في دلالة الحال بخصوصها ووجه التشبيه بينهما متحقق كما تقدم وهو انضاح المعنى بكل منهما وان كان انضاحه في النطق بواسطة مطلق الدلالة وفي دلالة الحال بنفس دلالتها فيكون اللفظ استعارة وعلى تقدير تسليم أنه مستعمل في مطلق الدلالة فلان لم عدم صحة تشبيهه لازم الشيء به عند وجود وجه ملائمة لكل منهما يصح به التشبيه فنقول اعتبر التشبيه بين معنى النطق والدلالة في ملائمة الانضاح لانه بالنطق أشهر فاستعمل اللفظ وغايه ما في الباب أن لفظ النطق يصح أن يستعمل في الدلالة بطريق التشبيه فيكون الانتقال فيه من المزموم إلى اللازم بواسطة التشبيه وجعل وجه التشبيه وسيلة لازوم بين المنتقل عنه واليه كما تقدم فيكون استعارة وان يستعمل فيها رعاية علاقة اللازم بالتشبيه ولا جعل وجه التشبيه وسيلة وهو صحيح اذ اللفظ الواحد يجوز أن يكون استعارة ومجازا مرسلا باعتبار علاقته التشبيهية ومطلق اللازم العارى عن التشبيه واذا كان الانتقال باللازم في كل منهما فلفظ النطق ان استعمل في مطلق الدلالة لكونها لازمة لدلوله فهو مجاز مرسلا ويلزم كونه مجازا مرسلا تبعيا في الفعل وما يشترك منه ولو لم يذكره كما تقدم وان استعمل في الدلالة لكونها تشبيهية في انضاح المعنى بكل منهما لكون الانضاح في النطق أشهر كما هو المراد هنا على ما قررنا استعارة ويلزم كونه استعارة تبعية في المشتقات واذا فهمت ما قررنا انضاح المراد وانكشف الانتقاد والله الموفق عنه (و) كذا يقدر التشبيه حيث وجدت الاستعارة التبعية (في لام التعليل) وذلك (نحو) الاستعارة في قوله تعالى (فالتقطه) أى التقط موسى (آل فرعون ليكون لهم) عدوا وحزنا للعداوة والحزن) أى يقدر في استعارة اللام في الآية ان العداوة والحزن الحاصلين (بعد الالتقاط) شها (بعلة) أى بعة الالتقاط (الغائية) وعلة

(قوله وفي لام التعليل) أى ويقدر التشبيه في لام التعليل في نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط على ارادة العلة الغائية للالتقاط لترتب وجودهما على وجود الالتقاط وليست اللام هنا للعرض لان حقيقة العرض ترتب أمر على أمر وهما مطلوبان ولا شك أن العداوة والحزن لم يكونا مطلوبا بين الالتقاط وقول المصنف للدلالة أى التشبيه للدلالة يعنى أن الدلالة هى المشبه وكذلك قوله للعداوة أى العداوة هى الجمولة كالعلة الغائية فالتجوز وقع في اللام هنا

منصرفا للام بل لمتعلقها كما تقدم (قوله للعداوة والحزن) أى منصرفا للعداوة والحزن أى يقدر التشبيه في استعارة لام التعليل في الآية واقعا بين العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط وهو متعلق معنى الحرف على كلامه وبين علة الالتقاط وهى الحبة والتبني وحاصل تقرير الاستعارة في هذه الآية على مذهب المصنف بناء على ما ذكره الشارح أن يقال قدر تشبيه العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بالعلة الغائية كالحبة والتبني بجماع الترتيب في كل على الالتقاط واستعمل اسم المشبه به للتشبه ثم استعملت اللام للوضوعة لترتب العلة الغائية على معلولها كترتب الحبة والتبني على الالتقاط لترتب غير العلة الغائية كترتب العداوة والحزن عليه فالاستعارة في اللام

تابعة للاستعارة في المجرور الذى هو متعلق الحرف عنده (قوله بعلة الغائية) علة الشيء الغائية هى التى تحمل على تحصيله والحصول لتحصل بعد حصوله وذلك كحبة موسى لآل فرعون وتبينهم له أى اتخاذهم له ابنا فإنه انما حملهم على ضمهم له وكفالتهم له بعد الالتقاط لمرجوه في موسى من أن يعجبهم ويكون ابنهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبه ذلك بالعلة الغائية بجماع ترتب كل على الالتقاط وان كان الترتيب في العلة الغائية رجائيا وفي العداوة والحزن فعليا اه يعقوبى ومن كلامه يعلم أن قول الشارح كالحبة أى محبة لللتقط بالفتح وهو موسى عليه السلام لاجحة اللتقط بالكسر وهو آل فرعون لانها متقدمة على الالتقاط وليست حاصلة بعده والذى في عبد الحكيم أن الراد بالحبة محبة لللتقط بالكسر وتبنيه لانها متقدمان في الذهن ومترتبين

على الالتقاط في الخارج وما قيل انه أراد بالهبة محبة موسى أو آثارها لاجبة للثقل وهو آل فرعون لانها علة متقدمة عليه ليس بشيء (قوله والحصول بعده) عطف تفسير اشارة الى أنه ليس المراد بالترتب الارتباط والازوم اذ لا زوم هنا (قوله ثم استعمل في العداوة) أي في ترتب العداوة وقوله ما كان حقه أي اللام وقوله في العلة أي في ترتب العلة (قوله فيها) الضمير لما كان وأنت الضمير نظرا الى أن اللام بمعنى السكامة (قوله تبع الاستعارة في المجرور) أي الذي هو متعلق بمعنى الحرف على ما قاله المصنف ولا يخفى ما في قوله تبع الخ من المساحة اذا استعارة اللام تابعة للتشبيه على ما قاله الآن يقال ان في كلامه حذف لعل عليه ما هنا والأصل قدر تشبيه العداوة والحزن بعلة الغائبة كالحبة والتبني واستعارة اسم المشبه به وهو الحبة والتبني المشبه وهو العداوة والحزن (١٢١) ثم استعمل في العداوة والحزن

واللام التي كان حقه أن تستعمل في العلة الغائبة فتكون الاستعارة فيها تبع الاستعارة في المجرور وهذا الطريق مأخوذ من كلام صاحب الكشاف ومبني على أن متعلق معنى اللام هو المجرور على ما سبق لكنه غير مستقيم على مذهب المصنف في الاستعارة المصروفة لان المتروك يجب أن يكون هو المشبه سواء كانت الاستعارة أصلية أو تبعية وعلى هذا الطريق الشيء الغائبة هي ما يحتمل على تحصيله ليحصل بعد حصوله وذلك كحبة موسى لآل فرعون وتبينهم له أي اتخذهم له ابنا فإنه انما حملهم على ضمهم له وكفائتهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنا لهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فهمهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبت العداوة والحزن بالعلة الغائبة للذكورة وهي المحبة والتبني إما على طريق التهكم اشارة الى أن ذلك فعل الجاهل بالعواقب ويكون وجه الشبه منترعا من التضاد بان يحمل كالتماثل بواسطة التهكم وإما على طريق التشبيه الحقيقي ويكون وجه الشبه مطلق الترتب وان كان في العلة الغائبة تقدير ياد في العداوة والحزن حصولا بواسطة تخييل أن الحاصل كقدر الحصول وتخييل أن التقدير أقوى في الترتب لكونه أشهر وأكثر وقوعا باعتبار أصله ولما قرر تشبيه العداوة والحزن بالحبة والتبني فيما ذكر استعيرت اللام من أصلها وهي المحبة والتبني فاستعملت في العداوة والحزن وقد كان حقه أن تستعمل في المحبة والتبني الذين هما العلة الغائبة فلا استعارة الأصلية بين المحبة والتبني والعداوة والحزن الذين حصولها هو المجرور فكانت الاستعارة في اللام تبع الاستعارة في المجرور لان اللام لا تستقل فيكون ما اعتبر فيها تابعا للمجرور وهذا الطريق أعني جعل التشبيه لعداوة والحزن بالعلة الغائبة فيما ذكر مأخوذ من كلام صاحب الكشاف وفرضه المصنف بناء على مذهبه في الاستعارة التصريحية لان التبعية عنده من التصريحية وجعل متعلق معنى الحزن هو المجرور ليكون التشبيه فيه موافقة لصاحب الفتح وذلك حيث قال أعني صاحب الكشاف معنى التعليل في اللام وأراد على طريق المجاز لانه لم تكن داعيتهم الى الالتقاط أن يكون لهم عداوة وحزننا ولكن المحبة والتبني غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وتمرت شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو غير مستقيم على ما ذهب اليه المصنف من أن الاستعارة في ذلك تصريحية وذلك لان المذكور في التصريحية يجب أن يكون هو المشبه به سواء كانت تبعية أو أصلية الآن التبعية لا يكون التشبيه فيها في نفس المفهوم من اللفظ المستعمل بل في ملابه كالمصدر المشتق منه الفعل والوصف ومقتضى ذلك حيث قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف باعتبار أن ما استقرت عليه عاقبة الالتقاط من العداوة صير الالتقاط كأنه علة الغائبة بجامع ما بين العلة الغائبة والعداوة التي صار إليها الالتقاط من شيء مترتب على فعل كان غايته في الواقع وان لم يكن غايته في الذهن عند وجدان الالتقاط والعداوة والحزن مشبهان والعلة الغائبة وهي الانتفاع مشبه به وقال

والحصول بعده ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه أن يستعمل في العلة الغائبة فتكون الاستعارة فيها تبع الاستعارة في المجرور وهذا الطريق مأخوذ من كلام صاحب الكشاف ومبني على أن متعلق معنى اللام هو المجرور على ما سبق لكنه غير مستقيم على مذهب المصنف في الاستعارة المصروفة لان المتروك يجب أن يكون هو المشبه سواء كانت الاستعارة أصلية أو تبعية وعلى هذا الطريق

الشيء الغائبة هي ما يحتمل على تحصيله ليحصل بعد حصوله وذلك كحبة موسى لآل فرعون وتبينهم له أي اتخذهم له ابنا فإنه انما حملهم على ضمهم له وكفائتهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنا لهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فهمهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبت العداوة والحزن بالعلة الغائبة للذكورة وهي المحبة والتبني إما على طريق التهكم اشارة الى أن ذلك فعل الجاهل بالعواقب ويكون وجه الشبه منترعا من التضاد بان يحمل كالتماثل بواسطة التهكم وإما على طريق التشبيه الحقيقي ويكون وجه الشبه مطلق الترتب وان كان في العلة الغائبة تقدير ياد في العداوة والحزن حصولا بواسطة تخييل أن الحاصل كقدر الحصول وتخييل أن التقدير أقوى في الترتب لكونه أشهر وأكثر وقوعا باعتبار أصله ولما قرر تشبيه العداوة والحزن بالحبة والتبني فيما ذكر استعيرت اللام من أصلها وهي المحبة والتبني فاستعملت في العداوة والحزن وقد كان حقه أن تستعمل في المحبة والتبني الذين هما العلة الغائبة فلا استعارة الأصلية بين المحبة والتبني والعداوة والحزن الذين حصولها هو المجرور فكانت الاستعارة في اللام تبع الاستعارة في المجرور لان اللام لا تستقل فيكون ما اعتبر فيها تابعا للمجرور وهذا الطريق أعني جعل التشبيه لعداوة والحزن بالعلة الغائبة فيما ذكر مأخوذ من كلام صاحب الكشاف وفرضه المصنف بناء على مذهبه في الاستعارة التصريحية لان التبعية عنده من التصريحية وجعل متعلق معنى الحزن هو المجرور ليكون التشبيه فيه موافقة لصاحب الفتح وذلك حيث قال أعني صاحب الكشاف معنى التعليل في اللام وأراد على طريق المجاز لانه لم تكن داعيتهم الى الالتقاط أن يكون لهم عداوة وحزننا ولكن المحبة والتبني غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وتمرت شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو غير مستقيم على ما ذهب اليه المصنف من أن الاستعارة في ذلك تصريحية وذلك لان المذكور في التصريحية يجب أن يكون هو المشبه به سواء كانت تبعية أو أصلية الآن التبعية لا يكون التشبيه فيها في نفس المفهوم من اللفظ المستعمل بل في ملابه كالمصدر المشتق منه الفعل والوصف ومقتضى ذلك حيث قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف

باعتبار أن ما استقرت عليه عاقبة الالتقاط من العداوة صير الالتقاط كأنه علة الغائبة بجامع ما بين العلة الغائبة والعداوة التي صار إليها الالتقاط من شيء مترتب على فعل كان غايته في الواقع وان لم يكن غايته في الذهن عند وجدان الالتقاط والعداوة والحزن مشبهان والعلة الغائبة وهي الانتفاع مشبه به وقال

(١٢١ - شروح التلخيص رابع) أن يكون لهم عداوة وحزننا ولكن المحبة والتبني غير أن ذلك أي العداوة والحزن لما كان نتيجة التقاطهم وتمرت شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله (قوله ولكنه) أي ذلك الطريق غير مستقيم على مذهب المصنف أي ولا على مذهب الجمهور أيضا وانما اقتصر على المصنف لكون الكلام معه وحاصل اعتراض الشارح أن سياق كلام المصنف يفيد أن مدخول اللام هنا استعارة أصلية وأنه يريد عليه أن المذكور هو لفظ المشبه وذلك مانع من الحمل على الاستعارة الأصلية لانه يجب فيها ترك لفظ المشبه

(قوله للشبه أعنى العداوة والحزن مذكور لا متروك) أى وحينئذ لاستعارة في اللام تبعاً ولا في المجرور أصالة قل العلامة عبد الحكيم  
أقول مفاد كلام المصنف هنا وفي الإيضاح أن الاستعارة في اللام تابعة للاستعارة في المجرور وإنما هذه زيادة من الشارح وتقول على المصنف وحاصل كلام المصنف أنه يقدر التشبيه  
الاستعارة في اللام تابعة للاستعارة في المجرور وإنما هذه زيادة من الشارح وتقول على المصنف وحاصل كلام المصنف أنه يقدر التشبيه  
أولا للعداوة والحزن بالعلة الغائية ثم يسرى ذلك التشبيه إلى تشبيه ترتبها على الالتقاط بترتب العلة الغائية عليه فستعارة اللام للموضوع  
لترتب العلة الغائية لترتب العداوة والحزن من غير استعارة في المجرور وهذا التشبيه كتشبيه الربيع بالقادر المختار ثم اسناد الانبات  
اليه وهو مفاد من الكشف حيث قال بعد ما مر نقله من كلامه فاللام هنا حكمها حكم الأسد حيث استعيرت لما يشبه التعليل  
كما يستعار الأسد لمن يشبه الأسد وهو الحق عندى لان اللام لما كان محتاجا لذكر المجرور كان اللائق أن تكون الاستعارة والتشبيه  
فيها تبعاً لتشبيه المجرور لا تبعاً (١٢٢) لتشبيه معنى كل معنى كل معنى الحرف من جزئياته كما ذكره السكاكي وتبعه

الشارح اه ومثل ما قيل  
في الاستعارة في الآية  
المذكورة على مذهب  
المصنف يقال في قوله تعالى  
لأصلبكم في جذوع  
النخل فيقدر تشبيه الجذوع  
المستعمل عليها بالظروف  
فيسرى ذلك التشبيه إلى  
تشبيه تلبس المستعمل  
بالجذوع بتلبس الظرف  
بالمظروف فاستعيرت في  
الموضوع لتلبس الظرف  
بالمظروف لتلبس المستعمل  
بالمظروف المستعمل عليها  
وكذا يقال في نحو زيد في  
نعمة شئت النعمة بالظرف  
الحسى فسرى التشبيه  
لتلبس زيد بالنعمة بتلبس  
الظرف بالمظروف  
فاستعيرت في الموضوع  
لتلبس الظرف بالمظروف  
لتلبس زيد بالنعمة وهكذا  
يقال في أمثال ما ذكر

المشبه أعنى العداوة والحزن مذكور لا متروك بل بتحقيق الاستعارة التبعية ههنا أنه شبه ترتب العداوة  
والحزن على الالتقاط بترتب علة الغائية عليه ثم استعمل في التشبه اللام للموضوع لتشبيه به أعنى  
ترتب علة الالتقاط الغائية عليه

وأر يده المجرور أن يذكر المشبه به وهو العلة الغائية في المثال والظرف كالدار في نحو زيد في نعمة ولم  
يذكر بل هو المتروك هنا نعم يستقيم على مذهب السكاكي الذي يجعل التبعية مكنتاً عنها وسواء اعتبر  
في كونها مكنتاً عنها ما اعتبره المصنف في الكناية وهو أن يضم التشبيه في النفس ثم يذكر لوازم  
الشبه به أو ما اعتبره السكاكي فيها وهو أن يطلق المشبه على الشبه به ادعاء اذ يصح أن يعتبر أنه  
أضمر تشبيهه العداوة والحزن بالعلة الغائية في النفس ثم ذكر ما هو لازم التشبه به وهو اللام وأنه  
أطلقت العداوة والحزن على العلة الغائية ادعاء ثم ذكر ذلك اللازم فالذي ينبغي أن يعتمد في استعارة  
الحرف والفعل وشبهه أن التشبيه حيث جعل في المجرور تكون به الاستعارة مكنتاً عنها كما قررنا ولا  
يستقيم حينئذ جعلها تبعية لأنها تصريحية على مذهب المصنف وقد علم أنه يجب أن يذكر فيها التشبه به  
وهو متروك في المثالين فإن أر يد جعلها تبعية على مذهب وجب أن يجعل التشبيه في متعلق معنى  
الحرف على ما قررناه في المراد بمتعلق معنى الحرف فيما تقدم فيجعل التشبيه في ليكون لهم عدوا  
وحزنا في متعلق معنى اللام وهو ترتب العلة الغائية بأن يقدر تشبيه ترتب العداوة والحزن بترتب  
تلك العلة على طريق التهمك يجعل التضاد كالتماثل كما تقدم والوجه هو حصول مطلق الترتب وان كان  
في العلة الغائية رجائياً وفي العداوة والحزن فعلياً كما تقدم أو هو حصول بعد طلب النفع على التقدير  
أو الفعل أيضاً فلما شبه الترتب بالترتب جرت الاستعارة أولاً في ذلك الترتب اللازم للعلة أو لكون  
الشيء علة مع ما يشبهه وتبع ذلك نقل الحرف فيكون نقله واستعماله نظير الأسد حيث نقل إلى الشجاع  
لنقل الحرف إلى ترتب شبيهه بالترتب العلى الذي هو الأصل في الحروف وذلك كما مر في نطق  
الحال وهو أن الاستعارة جرت في المصدر ثم تبع ذلك استعارة الفعل للأخوذ عنه فيظهر بهذا جازان  
بعضهم أن الاستعارة في الآية ليست في اللام وأسنده ذلك بأن ما تعلق به هو الكون المستفاد من أن  
ويكون لا العداوة والحزن قال بل الاستعارة في عدوا وحزنا وهي تهكمية أى ليكون لهم حبيباً وفرحاً

(قوله بل بتحقيق الاستعارة التبعية ههنا) أى في هذه الآية والمراد بتحقيقها ذكرها على الوجه الحق الذي هو مذهب القوم جرت  
(قوله شبه ترتب العداوة) أى ترتب مطلق عداوة وحزن سواء نقلت بموسى أو غيره فالمراد العداوة والحزن السكبان وقوله على الالتقاط  
أى على مطلق النقاط (قوله بترتب علة الغائية عليه) أى علة الطلقة عليه بجامع مطلق الترتب في كل وفي الكلام حذف والأصل  
ثم استعير ترتب العلة الغائية على الالتقاط لترتب العداوة والحزن عليه فسرى التشبيه للجزئيات ثم استعمل الخ وإنما احتجنا لذلك لأجل  
قوله بعد جرت الاستعارة أولاً في العلية والغرضية أى في ترتبها وتبعيتها الخ فاندفع ما يقال ان الاستعارة في الحرف على كلامه غير  
تابعة لاستعارة أصلا وهذا يخالف قوله بعد جرت الاستعارة أولاً في العلية الخ (قوله ثم استعمل في المشبه) أى جزئى المشبه وذلك الجزئى  
ترتب العداوة والحزن الخاصين أى المتعلقين بموسى وقوله الموضوع لتشبيهه أى الجزئى للشبه به وقوله أعنى ترتب علة الالتقاط أى الخاصة  
وهي حجة اللقط لموسى وتبنيه إياه وهذا بيان للجزئى المحذوف وهذا الذي قررناه بكلام الشارح هو ما قررناه به شيخنا العدوى

(قوله فجرت الاستعارة أولاً في العلية والغرضية) أي في ترتبها وقوله وتبعيتها أي تبعية الاستعارة الأولى الجارية في ترتب العلية والغرضية الاستعارة في اللام وفي نسخة وتبعيتها في اللام أي وجرت في اللام بسبب تبعيتها أي تبعية الاستعارة في ترتب العلية والغرضية وقوله كما مر في نطق الحال أي فكأن الاستعارة في الفعل تابعة للاستعارة في (١٢٣) المصدر كذلك استعارة اللام تابعة لاستعارة

العلية والغرضية للعداوة والحزن وهذا الكلام يقتضي أن التبعية في الحروف تابعة لاستعارة لفظ قبلها وأما تشبه معنى كليا بمتعلق معنى الحرف الذي هو معنى كلى ثم نستعير اسم التشبه للشبه فيسرى التشبيه للجزئيات فستعبر الحرف للموضوع الجزئي من جزئيات المشبه وهو طريقة لبعضهم وقال بعض أن الاستعارة في الحرف تابعة للتشبيه فأولا تشبه المعنى السكلي بمتعلق معنى الحرف الذي هو معنى كلى فيسرى التشبيه للجزئيات فستعبر الحرف للموضوع الجزئي من جزئيات المشبه بالحاصل أن الاستعارة التبعية في الفعل وما يشق منه هي أن يقدر نقل المصدر أو ينقل بالفعل لغير معناه الأصلي ثم يشتق منه الفعل وشبهه فهي تابعة للاستعارة في المصدر بلا خلاف وأما الاستعارة التبعية في الحرف فعلى مذهب المصنف تابعة للتشبيه كما علمت وأما على

جرت الاستعارة أولاً في العلية والغرضية وتبعيتها في اللام كما مر في نطق الحال فصار حكم اللام حكم الأسد حيث استعيرت لما يشبه العلية وصار متعلق معنى اللام هو العلية والغرضية لا المجرور وعلى ما ذكره المصنف سهواً وفي هذا المقام زيادة تحقيق أو ردناها في الشرح

التبعية على طريق التصريح حيث صرح باللفظ المنقول عن أصله من حرف أو فعل ثم استعمل في غير ذلك الأصل وهو ما يشبه معناه فيجب أن يراد بمتعلق معنى الحرف العلية أي كون الشيء علة يرتب على غيره لأن ذلك معنى الحرف الذي إليه يراد بطريق الاستئناس على ما تقدم لا المجرور كما ذكره المصنف سهواً هكذا يقرر هذا المثل والسكن يجب أن يتنبه في هذا المقام للفرق بين التبعية في الفعل وشبهه وبين التبعية في الحرف فإن التبعية في الفعل وما يشق منه هي أن يقدر نقل المصدر أو ينقل بالفعل لغير معناه الأصلي ثم يشتق منه الفعل وشبهه ولا يمكن تصور مثل ذلك في الحرف إذ ليس هناك لفظ استعير أولاً وتبعه استعارة الحرف وإنما هناك تقدير التشبيه بين شيئين إما أن يكونا معنيين أحدهما السكلي الذي يراد به معنى الحرف الجزئي والآخر شبيه بذلك المعنى على ما اخترناه في متعلق معنى الحرف فيما تقدم ومعلوم أن أحدهما لم ينقل للآخر أو يكونا معنيين أحدهما هو الذي ينبغي أن يجر بالحرف في الأصل والآخر هو المجرور الآخر ولم ينقل أحدهما إلى الآخر أيضاً لتبعية في الحرف برعاية أنه لما كان التشبيه في معناه مادام معني له معتدراً اعتبر فيما يمكن فيه فتبع ذلك التجوز في الحرف وعلى هذا فقد تعدت الاستعارة التصريحية فيه باعتبار ما وقع فيه التشبيه إذ لا يصح نقل التشبه به إلى التشبه كالأجنبي وإذا تقرر هذا فجعل الاستعارة في الحرف مكنتها عنها أقرب إذ ليس هنالك إلا إضمار التشبيه في النفس وجعلها في نفس الحرف على ما تقرر آتياً فيبقى إذا أجريت الاستعارة على أصلها من بناء على التشبيه إلى صحة التشبيه في معناه وهو معتدراً اللهم إلا أن يكون ذلك على طريق التامح وتسمية مطاق التجوز استعارة وادعاء أن المراد بالاستعارة الأصلية التبعية للحرف هنا كون المجرور من مشبهين أو المعنيين كذلك فاستحق ملابس الحرف نقل اللفظ فيه وتبع ذلك نقل الحرف لغير أصله لا يجدي في كون الاستعارة تصريحية لاني الحرف ولا في التبعية لاني الحرف فلان التشبيه لم يقع في معناه لعدمه كما تقدم وأما المجرورين أو المعنيين فلان الحاصل وجود التشبيه واضاره ولا تصريح فيه ثم لا يستقيم بل لا يصح نقل لفظ المجرور أو نقل لفظ أحد المعنيين والآخر جرت السئلة عن التبعية في الحرف وما لا يصح لتبني التبعية عليه فالمستقيم في الحرف كون الاستعارة مكنتها عنها على أن يكون التشبيه في المجرورين فما قيل وقررنا ما يفيد فيما تقدم من أن التشبه إن قدر في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق كانت الاستعارة تصريحية وإن قدر في المجرورين كانت مكنتها عنها مستقيم في المجرورين غير واضح في غيرها إذ ليس هناك استعارة حقيقية تبعها استعارة الحرف وإنما هناك تشبه فقط نعم يفتقر حال الاعتبارين في أن متعلق معناه بالاعتبار السابق أقرب لما استعمل فيه من المجرور فكان مفيد الأصل موضح به إذا الحرف أفاد الأصلي والتابع معا وقربت إلى التصريحية بذلك الاعتبار فتأمل في هذا المقام وكذلك حالهم قرينة لهذا المعنى ولو أريد حقيقة العداوة لقبيل عليهم \* ولما كانت التبعية لا بد لها من

مذهب الجمهور فقيل إنها تابعة لاستعارة أصلية وهو ظاهر كلام الشارح وقيل إنها تابعة للتشبيه إذ لا حاجة لاستعارة اسم التشبه به السكلي للتشبه ولا لتوقف استعارة الحرف على ذلك وقد ارتضى العلامة العاصم هذه الطريقة (قوله حكم الأسد) أي حيث استعير لما يشبه الحيوان المفترس (قوله حيث استعيرت) أي بعد سران التشبيه للجزئيات (قوله هو العلية والغرضية) أي المطلقة

• واعلم أن مدار قرينة التبعية في الادمال والصفات المشتقة منها على نسبتها الى الفاعل كما مر في قولك نطقت الحال أو الى المفعول كقول ابن المعتز

جمع الحق لنا في امام \* قتل البخل وأحيا السباحا

(قوله ومدار قرينتها الخ) أي ودوران قرينتها على الفاعل والمراد بدورانها على الفاعل رجوع القرينة الى كونها نفس الفاعل لسكون الاسناد الحقيقي له غير صحيح كما في المثال المذكور (١٢٤) (قوله في الاولين) انما قال في الاولين لان قرينة التبعية في الحروف

(ومدار قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية (في الاولين) أي في الفعل وما يشتق منه (على الفاعل نحو نطقت الحال) بكذا فان النطق الحقيقي لا يندلج الى الحال (أو المفعول نحو) جمع الحق لنا في امام \* (قتل البخل وأحيا السباحا) فان القتل والاحياء الحقيقيين

ثم أشار الى قرينة التبعية فقال (ومدار) أي ودوران (قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية اذا كانت تلك التبعية (في الاولين) أي في المذكورين أولاً وهما الفعل وما يشتق منه (على الفاعل) أي دوران جنس القرينة كائن على فاعل ذلك الفعل أو ما يشتق منه اللذين وقعت فيهما التبعية ومعنى دورانها عليه عودها الى كونها نفس الفاعل ليسكون الاسناد الحقيقي اليه لا يصح وذلك (نحو) قولك (نطقت الحال بكذا) فان النطق الحقيقي يستحيل اسناده للحال فدل كون المسند اليه وهو الفاعل نفس الحال المستحيل فيها النطق على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده لها ومعلوم أنه هو الدلالة الشبيهة بالنطق في فهم المراد ولما كان دوران الشيء لا يقتضي الملازمة الابدية عرفنا قائلها كثيراً لصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش بنى فلان البر ويصح أن يتعيشوا بغيره عبر بالمدار ليقيد أن ما ذكر من القرينة كثيراً لصحة كونها حالية كأن يقال نطق لي فالمراد حيث بدل الحال على أن الفاعل المحذوف هو ما لا ينطق بل يندلج (أو المفعول) أي تدور قرينتها على الفاعل أو على المفعول بأن يكون تسليط الفعل أو ما يشتق منه على المفعول غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد معناهما ما يناسب وذلك (نحو) قوله جمع الحق لنا في امام \* (قتل البخل وأحيا السباحا)

فان تسليط القتل على نفس البخل والاحياء على السباح وهو الجود لا يصح فدل ذلك على أن المراد بكل منهما ما يصح تسلطه على متعلقه مما يناسب وللناسب للاول أن يراد بهارالة البخل والجامع بين الازالة والقتل اقتضاء كل منهما اعداء فيما تعلق به بحيث لا يظهر ذلك للتعلق والناسب للثاني أن يراد به اكثر السباح والجامع بين اكثر السباح واحياء ما في كل منهما من ظهور متعلقه

القرينة كسائر الاستعارات أخذ في بيان قرينتها فقال (ومدار قرينتها في الاولين) أي في الفعل والصفة المشتقة منه (على الفاعل) أي بأن لا يكون صالحاً لأن ينسب الفعل أو الوصف اليه على سبيل الحقيقة نحو نطقت الحال بكذا فان الحال ليست بما ينطق حقيقة وهذا مثال للفعل ومثال الوصف رأيت رجلاً ناطقاً حاله بكذا وكذلك قولك الحال ناطق بكذا فان الفاعل هو الضمير وهو قرينة على الاستعارة (أو) على (المفعول) بأن لا يكون الفعل أو الوصف قابلاً لأن ينسب اليه حقيقة كقول ابن المعتز

جمع الحق لنا في امام \* قتل البخل وأحيا السباحا

أي أزال البخل وأظهر السباح فالقرينة في هاتين الاستعارتين جعل البخل والسباح مفعولين وقد تكون القرينة كلاماً من الفاعل والمفعول كقوله تعالى يكاد البرق يخطف ابصارهم كذا قيل وفيه نظر لان وقوع الخطف على الابصار ليس هو متعزراً على سبيل الحقيقة هذا في المفعول الاول ونارة تكون

غير مضبوطة (قوله نحو نطقت الخ) فان قلت حاصل القرينة في هذه الامثلة استحالة قيام المسند بالمسند اليه وقد تقدم أن استحالة قيام المسند بالمسند اليه من قرآن الجواز العقلي قلت لا يضر ذلك لان المقصود بالقرينة ما يصرف عن ارادة المعنى الحقيقي وهذه كذلك وان صلحت للجواز العقلي (قوله لا يسند الى الحال) أي لاستحالة وقوع النطق منه فدل استحالة وقوع النطق من الحال على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده للحال ومعلوم أن الدلالة الشبيهة بالنطق في افهام المراد (قوله أو المفعول) المتبادر أن المراد المفعول به أي بأن يكون تسلط الفعل أو ما يشتق منه على المفعول غير صحيح فيدل ذلك على أن المراد بمعناها ما يناسب ذلك المفعول (قوله جمع الحق الخ) هذا البيت لعبد الله بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم ابن الرشيد بويج له

بالخلافة بعد خلع المعتز بالله ولقب بالمرضى وكان واحداً عصره في الكرم والفضل وقد أدر كنهه حرفة الادب فاضطر اباً أمره ولم تكن خلافته الا ثلاث ساعات من نهار وهذا البيت من قصيدته مدح بها أباه حين خلع للقندر من الخلافة لفساده وتولى هو أي للمعتز فقام بالخلافة كما ينبغي وبدل البيت

ان عفامات لله حقاً \* أوسطاً نخش من جننا  
(قوله السباحا) هو بالفتح والكسر الجود والكرم كما في القاموس



وقول كعب بن زهير  
 والفرق بينهما أن الثاني مفعول ثان دون الأول ونظير الثاني قوله \* تقرهم لهذميات نقدبها \* ما كان خاط عليهم كل زراد  
 أوالى للمفعولين الأول والثاني كقول الحريري وأقرى السامع إما نطقت \* بيانا يقود الحرون الشموسا

(قوله لا يتعلقان بالبخل والجود) أي لانهما من المعاني لا روح لهما والقتل والاحياء انما يتعلقان بالجسم ذى الروح فعدم صحة تسلط  
 القتل على البخل والاحياء على الجود دليل على أن المراد بالقتل معنى يناسب البخل وأن المراد بالاحياء معنى يناسب الجود والناسب  
 للأول الازالة أي أزال البخل فشبها زالة البخل بالامانة بجماع اقتضاء كل منهما اعددا لما تعلق به بحيث لا يظهر ذلك المتعلق في كل  
 واستعير اسم الشبهه للمشبهه واشتق من القتل قتل بمعنى أزال والناسب للثاني الاكثر أي وأكثر السها حاشبه الاكثر بالاحياء بجماع  
 ظهور للمتعلق في كل واستعير اسم للشبهه للمشبهه واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أكثر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية (قوله  
 ونحو تقرهم الخ) هذا البيت لا يقطعي بالضم من قصيدة أولها  
 ما اعتاد حب سليمي حين  
 (١٢٥)

معناد  
 ولا نقضى بواقى دينها الطادى  
 يرضاء محطوطه التنين  
 بهكنة  
 ربا الروادف لم تغل بأولاد  
 ما للكواعب ودعن  
 الحياة كما  
 ودعنى واتخذن الشيب  
 ميعادى  
 أبصارهن الى الشبان مائلة  
 وقد أراهن عنى غير صداد  
 (١) بانوا وكانت حياتى  
 فى اجتماعهم  
 وفى نفرهم قتلى واقصادى  
 الى أن قال

لا يتعلقان بالبخل والجود (ونحو)  
 تقرهم لهذميات (نقدبها) \* ما كان خاط عليهم كل زراد  
 وانتشار آثاره (ونحو) أي وعما كانت فيه القرينة هي المفعول قوله (تقرهم) أي  
 نجعل قراهم وهو الطعام المقدم للضيف أول نزوله (لهذميات) وتعدى قوله تقرهم الى  
 الالهذميات التي هي بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال تقرهم الطعام ولا يخلو من وجودنا كيد  
 مضمون الفعل لان القرى هو الطعام المقدم للضيف وفي القاموس قراءه أضافه وهو يدل على عدم  
 تعديه بنفسه وكأنه على اسقاط الجار واللهذميات نسبة الى الالهذم وهو القاطع من الاسنة والذئوب  
 الى الالهذم هو الطعنات أي نجعل قراهم عند اللقاء الطعنات بالهذم ويحتمل أن يراد بالالهذم  
 نفس الاسنة وتكون ياء النسبة زائدة للبالغة كما يقال رجل أحمرى أي أحمر فزيدت الياء لافادة  
 القرينة المفعول الثاني نحو قوله  
 تقرهم لهذميات نقدبها \* ما كان خاط عليهم كل زراد  
 قال في الايضاح أوالى للمفعولين الأول والثاني كقول الحريري  
 وأقرى السامع إما نطقت \* بيانا يقود الحرون الشموسا

لم نلق قوما هم شر لاخوتهم \* مناعشية يجرى بالدم الوادى  
 والظرف أعنى قوله منا متملق بشر والعشية ما بين المغرب والعشاء والراد هنا مطلق الوقت وهي منصوبة على الظرفية ومضافة للجمله  
 بعدها والوادى فاعل يجرى على طريق الاسناد المجازى والراد يجري بالدم الوادى بالدم في العشية ظهور الشر وكثرة الفتن وضيم تقرهم  
 للاخوة بمعنى الاعداء وجمله تقرهم استئناف متعلق بقوله لم نلق والمعنى لم نجد قوما أقوى منا في إيصال الشر لاخوتنا أي أعدائنا في  
 عشية جرى الدم في الوادى لان تقرهم لهذميات أي نجعل قراهم ذلك والقرى الطعام الذى يقدم للضيف عند نزوله وتعدى قوله تقرهم  
 الى الالهذميات التي هي بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال تقرهم الطعام ولا يخلو من وجودنا كيد مضمون الفعل أو انكباب  
 التجريد لان القرى هو الطعام المقدم للضيف كما علمت وفي القاموس قراءه أضافه وهو يدل على عدم تعديه للمفعول الثاني بنفسه وكأنه  
 على اسقاط الجار أي تقرهم بلهذميات (قوله تقرهم) بفتح النون من قرىب الضيف قرى وقراء اذا كسرت القاف قصرت واذا  
 فتحتها مددت (قوله لهذميات) بفتح التال (٢) وكسرها وكذا يقال في مفرد وهولهدمى وضم خاط معنى قدر فعدها بلى أو أن على  
 لتعليل والمعنى تقدر وتقطع بها الزرديات التي خاطها ونسجها لاجلهم كل زارد أي نساج

(١) بانوا الخ ترك المشى قبله يتبين بهما ينتظم هذا البيت اذ فيهما مرجع ضمائرهما كما يعلم بمرجمة معاهد التنصيص (٢) قوله  
 وكسرها لا وجه للسكسر فان الذئوب اليه كجعفر فقط كافي القاموس وغيره وليس في الصحاح أنه كزبرج كانسب اليه المشى فيما  
 يأتي كتبه مصححه

أولى المجرور كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم قال السكاكي أولى الجميع كقول الآخر  
تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة \* اذا سرى النوم في الاجفان يقاظا وفيه نظر

(قوله اللهم) أي النسب اليه لهدى مفرد لهدميات وفي القاموس لهدم كجعفر وفي الصحاح لهدم كزبرج (قوله فأراد بلهدميات  
طعنات) أي فالمنى نجعل قراهم عند اللقاء الطعنات باللهم أي بالاسنة الفاطمة (قوله منسوبة الى الاسنة) أي من نسبة الشيء  
لآلته والاسنة جمع سنان وهو نصل الرمح (قوله أوأراد) أي باللهدمات نفس الاسنة أي فالمنى أنا نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم  
(قوله والنسبة) أي على الثاني للبالغة وهذا جواب عما يقال اذا كان للراد باللهدمات الاسنة كان فيه نسبة الشيء الى نفسه وهي  
ممنوعة وحاصل الجواب أن النسبة هنا للبالغة في النسب وكأنه لم يوجد ما هو أعلى منه حتى ينسب اليه فنسب الى نفسه كما يقال  
للرجل شديدا الحجر أحمري فزيدت الياء فيه (١٣٦) لا فائدة للبالغة في وصف الحجر فقولهم ان نسبة الشيء الى نفسه ممنوعة أي

الاهتم من الاسنة القاطع فأراد بلهدميات طعنات منسوبة الى الاسنة القاطعة أوأراد نفس الاسنة  
والنسبة للبالغة كاحمري والقصد القطع وزرد الدرع وسردها نسجها فالفعال الثاني أعني لهدميات  
قرينة على أن تقريرهم استعارة (أوالمجرور نحو فبشرهم بعذاب أليم) فان ذكر العذاب قرينة على  
أن بشر استعارة تبعية تهكمية

البالغة في الوصف بالحجر فيكون المعنى أنا نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم والسأل في المعنى واحد  
فالفعال الثاني وهو قوله لهدميات لا يصح تعلق القرى به على أصله اذ هو تقديم الطعام فلم أن المراد به  
ما يناسب وهو تقديم الطعنات عند اللقاء أو الاسنة ووجه الشبه اعطاء ما يصل من خارج لداخل عند  
أول اللقاء فكان تقريرهم استعارة تبعية لكونها فعلا وقد كانت أصلية للمصدر وتام البيت قوله بتقديمها  
ما كان خاط عليهم كل زراد والقصد القطع وزرد الدرع هو سردها أي نسجها والبرع مثل القميص  
ينسج من حلقات الحديد (أوالمجرور) أي مدارق يرتديها على الفاعل والفعال والمجرور لكون تعلق  
ذلك المجرور به لا يناسب (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) فان التبشير إخبار يسر فلا يناسب  
تعلقه بالعذاب فلم أن المراد به ضده وهو الاخبار الحزن ووجه الشبه منزع من التضاد بواسطة التهكم كما  
تقدم في التشبيه فصار ذكر العذاب الذي هو المجرور وقرينة على أنه أريد بالتبشير ضده فان قيل اذا كان  
التبشير اخبارا بمفروح به والعذاب هنا بمنزلة المفروح به تضمن الكلام نوعا من التكرار اذ لو استعمل  
في المفروح به وقيل بشره بقدم أليه كان التقدير أخبره بمفروح به بقدم أليه فيكون كالتكرار أو كالبديل

(قوله أو المجرور) أي قد يكون المجرور قرينة في صرف الفعل للاستعارة نحو فبشرهم بعذاب أليم  
فذكر العذاب قرينة في صرف فبشرهم بعذاب أليم الى الاستعارة التهكمية وكان الصنف مستغنيا عن  
ذكر هذا فان المجرور هنا مفعول في المعنى قال السكاكي أو تكون القرينة الجمع قال الشيرازي يعني الفاعل  
والمفعول الاول والثاني والمجرور كقوله

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة \* اذا سرى النوم في الاجفان يقاظا

قال المصنف وفيه نظر قيل وجه النظر أن مجموع ذلك ليس قرينة بل كل واحد منهما قرينة مستقلة ورد

ما لم يكن المقصود بتلك  
النسبة للبالغة والافلا  
منع (قوله وزرد الدرع  
وسردها) هو بصيغة  
الفعل أو المصدر وكذا قوله  
نسجها (قوله قرينة على  
أن تقريرهم استعارة)  
وذلك لان الاهدميات لا يصح  
تعلق القرى الحقيقي بها اذ  
هو تقديم الطعام للضيف  
فلم أن المراد به هنا ما يناسب  
الاهدميات وهو تقديم  
الطعنات عند اللقاء أو  
الاسنة فشبّه تقديم  
الطعنات أو الاسنة عند  
اللقاء بالقرى وهو تقديم  
الاطعمة الشبيهة للضيف  
بجامع أن كلا تقديم  
ما يصل من خارج لداخل  
واستعير اسم القرى لتقديم  
الطعنات أو الاسنة واشتق  
من القرى تقريرهم بمعنى

تقدم لهم الطعنات أو الاسنة على طريق الاستعارة التبعية (قوله أو المجرور) أي أو على المجرور  
بأن يكون تعلق الفعل أو ما يشتق منه بالمجرور غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد بمعناها ما يناسب ذلك المجرور (قوله نحو فبشرهم  
بعذاب أليم) أي فان التبشير إخبار يسر فلا يناسب تعلقه بالعذاب فلم أن المراد به ضده وهو الاخبار بما يحزن فنزل  
التضاد منزلة التناسب تهكما فشبّه الاخبار بالتبشير ووجه الشبه منزع من التضاد بواسطة التهكم كما مر في التشبيه واستعير التبشير للاخبار  
واشتق من التبشير بشر بمعنى أنذر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية فصار ذكر العذاب الذي هو المجرور قرينة  
على أنه أريد بالتبشير ضده (قوله تبعية تهكمية) فيه أن ذكر العذاب إنما يدل على أن بشر استعارة وأما كونها تبعية وتهكمية فأما هو معلوم  
من خارج فكونها تبعية إنما علم من كون بشر فعلا وكونها تهكمية فمن تنزيل التضاد منزلة التناسب ووضع البشارة موضع الاخبار

• وأما باعتبار الخارج فثلاثة أقسام أحدها المطلقة وهي التي لم تقترب بصفة ولا تفرع كلام

(قوله وإنما قال ومدار قرينتها على كذا) أي ولم يقل وقرينتها الفاعل والمفعول والمجرور (قوله لان القرينة لا تنحصر) أي ولو قال قرينتها الفاعل والمفعول والمجرور لا تقتضي أن قرينة التبعية منحصرة فيما ذكر لان الجملة لمعرفة الطرفين تفيد الحصر بخلاف قوله ومدار قرينتها على كذا فإنه لا يفيد الانحصار فيما ذكر لان دوران الشيء على الشيء لا يقتضي ملازمته أبدأ عرفاً لصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش بني فلان البر و يصح أن تعيشوا بغيره فقوله ومدار قرينتها على كذا بمنزلة قوله والأكثر في قرينتها أو الأصل في قرينتها أن تكون كذا (قوله غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ) بل باعتبار (١٢٧) وجود اللام لاحد الطرفين وعدم

وجوده (قوله لأنها إما أن لا تقترب بشيء يلائم الخ) أي بعد تمام القرينة إذ هي بما يلائم الاستعارة له فلو اعتبرت لم توجد مطلقة كذا قيل وفيه أنه لا حاجة لذلك لان القرينة من جملة الاستعارة فبدونها لا يقال لها استعارة (قوله يلائم للاستعارة له أو للاستعارة منه) أي يناسبه بحسب اللفظ أو المعنى كما قال سم (قوله الأول مطلقة) أي الاستعارة التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود اللاتيات ثم ان تقدير الأول والثاني والثالث يشعر بأن قوله مطلقة ومجردة ومرشحة أخبار لمقدرات ثلاثة وهو بعيد ويمكن أنه حل معنى والقريب الابدال أو أن الثلاثة خبر مبتدأ محذوف أي هي مطلقة ومجردة ومرشحة وملاحظة العطف سابقة على الاخبار ليصح جعلها خبراً عن

وأما قال ومدار قرينتها على كذا لان القرينة لا تنحصر فيما ذكر بل قد تكون حالية كقولك قتلت زيدا اذا ضربته ضرباً شديداً (و) الاستعارة (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ (ثلاثة أقسام) لأنها إما أن لا تقترب بشيء يلائم الاستعارة له أو تقترب بما يلائم الاستعارة منه (مطلقة وهي ما لم تقترب بصفة ولا تفرع) أي تفرع كلام بما يلائم الاستعارة والمستعارة منه

وجعل ما بمنزلة قرينة يدل على خروجه عن معنى الفعل فلما التبشيراً اخبار يسر في الجملة والمتعلق وهو المجرور خاص زائد على ذلك فاذا قيل ثلثاً بشره فمعناه أوقع له السرور في خبرك وقولك بعده بقدم أبيه زائد على هذا المعنى فصح كونه خارجاً عن معنى الفعل فصح كونه بمنزلة قرينة زائدة على الفعل ولو سلم فلا مانع من كون المتعلق كالنأ كيد للفعل وما بمنزلة يكون قرينة ولو كان جزأً أو أولاً أظهر وقد تقدم أن قوله مدار يفيد أن القرينة قد تكون غير الفاعل والمفعول والمجرور فلذلك عبر به بالقرينة الحالية كقولك قتلت زيدا بعد ادلاله حال التكلم على أن المراد بقتلت ضربت ضرباً شديداً ثم أشار الى تقسيم آخر في الاستعارة فقال (و) الاستعارة ينظر فيها (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والوجه الجامع واللفظ المستعار واذا نظر فيها بذلك الاعتبار وهو وجود اللام لاحد الطرفين وعدمه فهي (ثلاثة أقسام) أما أن لا تقترب بشيء يلائم أحد الطرفين وهما المستعارة منه واليه أو تقترب بما يلائم المستعارة منه فهذه ثلاثة أقسام أوها (مطلقة) أي التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود قيد اللام (وهي) أي المطلقة (ما) أي الاستعارة التي (لم تقترب بصفة) تلائم أحد الطرفين (ولا تفرع) يلائم أحدهما ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما والمراد بالتفرع ذكر حكم يلائم أحد الطرفين

عليه بأن السكاكي ما قصد الا ذلك ويحتمل أن يكون مراد المصنف بالنظر أن لا نسلم أن في الأجفان هو قرينة لانه ليس مجروراً معلوماً للاستعارة التي هي تقرى بل هو معمول لقوله تقرى واعتراض على المصنف في قوله مدار قرينتها على الفاعل الخ بأن مدار على الشيء غيره فيقتضي أن مدار القرينة غير الفاعل والقرينة هو واجب عنه بأنه تجريد كأنه مجرد من الفاعل حقيقة جعلت مداراً وان كان الفاعل نفسه هو المدار والأحسن في الجواب أن مدار القرينة والقرينة نفسها غير الفاعل إنما الفاعل شيء تكون القرينة حوله والقرينة مسبب عن الفاعل ونحوه وقد استحسنت الطيبي ذلك ص (و باعتبار آخر ثلاثة أقسام الخ) ش هذا هو التقسيم الخامس والمراد ما كان باعتبار غير الطرفين والجامع واللفظ أي باعتبار أمر خارج عن ذلك وفيه نظر لان انقسام الاستعارة لثلاثة هو باعتبار

ضمير الأقسام الثلاثة (قوله وهي ما لم تقترب) أي وهي الاستعارة التي لم تقترب بصفة أي بصفة تلائم أي تناسب أحد الطرفين ولا تفرع كلام يناسب ويلائم أحد الطرفين ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما فقوله بما يلائم الخ بيان لسلك من الصفة والتفرع والمراد لم تقترب بصفة ولا تفرع حقيقة أو حكماً فيشمل ما إذا اشتملت الاستعارة على تجريد وترشيح والفرق بين الصفة والتفرع أن اللام ان كان من بقية الكلام الذي فيه الاستعارة فهو صفة وان كان كلاماً مستقلاً جى به بعد ذلك الكلام الذي فيه الاستعارة مبنياً عليه كما في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم بعد قوله أو تلك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فهو تفرع سواء كان بحرف التفرع أو لا قال الشارح في شرح المفتاح في قولنا رأيت بحراً ما أكثر علمه ان جعل صفة فتقدير القول وان جعل تفرع كلام

والمراد المعنوية لا التعت وثانيتها المجردة وهي التي قرنت بما يلائم الاستعارة كقول كثير

كان كلاما مستقلا وكذا نحو رأيت أسدا يرمى ان جعل جملة يرمى مستأنفة كأنه قيل ماشأنه فقيل يرمى كأن نقر يعاوان جعلت نعتا لاسد  
كان صفة (قوله نحو عندي أسد) هذا مثال للاستعارة التي لم تقترن بشيء وعندى قرينة (قوله والمراد بالصفة) أي والمراد هنا بالصفة  
التي قلنا ان الاستعارة قد لا تقترن بها ولا بالنفيع فتكون مطلقة (قوله معنى قائم بالغير) أي سواء كان مدلول التعت نحوي أو لا  
وقوله لا التعت النحوي أي فقط واعلم أن بين ذاتيهما (١٢٨) التباين لان النحوي من قبيل اللفظ والمعنوية من قبيل المعنى وبين

نحو عندي أسد (والمراد بالصفة (المعنوية) التي هي معنى قائم بالغير (لا التعت) النحوي الذي هو  
أحد التوابع (و) الثاني (بجردة) وهي ما قرنت بما يلائم الاستعارة كقوله

سواء كان بصيغة التنفيع والترتب بالفاء أولا مثال ما لم يقترن بأحدهما فقولك عندي أسد عند قيام  
القرينة الحالية على أن المراد بالاسد الذي عندك الرجل الشجاع (والمراد) بالصفة هنا التي قلنا  
انها قد لا تقترن الاستعارة بها ولا بتفريع فتكون مطلقة الصفة (المعنوية) أعني ما دل على معنى  
من شأنه أن يقوم بالغير (لا) الصفة التي هي (التعت) النحوي فقط الذي هو أحد التوابع وقد  
تقدم مثل هذا الكلام في باب الفصر وتقدم بسطه وبيانه (و) الثاني من أقسام هذه الاستعارة  
المنظور إليها باعتبار وجود اللاتم وعدمه (بجردة) أي التي تسمى مجردة لتجردها عما يقو بها من  
اطلاق أو ترشيح (وهي) أي المجردة (ما) أي الاستعارة التي (قرن) لفظها (بما يلائم) المستعار  
له) وهو المشبه سواء كان اللاتم نقر بما كقولك رأيت أسدا يرمى فلجأت الى ظل ربحه أو كان صفة  
حسية كقولك رأيت أسدا راميا مهلكا أقرانه أو صفة معنوية (كقوله

الطرفين لان المرشحة اعتبر فيها المستعار منه والمجردة اعتبر فيها المستعار والمطلقة لم يعتبر واحد منهما  
وحاصله أن الاستعارة ثلاثة أقسام لان الاستعارة اما أن تقترن بشيء أو لا واذا اقترنت فلما بما يلائم  
المستعار أو المستعار منه وسيأتي نظري في أن هذا التقسيم حاصر \* الاول تسمى مطلقة وهي ما لم تقترن  
بصفة ولا بتفريع وكلام والمراد بالصفة هنا المعنوية لا التعت كقولك رأيت أسدا ومثل له الطيبي  
بقولك رأيت أسدا يرمى بالشباب قال وان كان يرمى صفة ملائمة للمستعار له فلا يخرجها ذلك عن كونها  
مطلقة لان يرمى قرينة صارفة عن الحقيقية لولاها لما حصلت الاستعارة والتفريع والتعقيب انما  
يكونان بعد تمام الاستعارة (قلت) وفيما قاله نظر فان القرينة لا مانع أن يحصل بها التجريد وقوله انما  
يحصل التفريع بعد تمام الاستعارة صحيح ولكن تمام الاستعارة ليس بالقرينة فان القرينة  
كاشفة عن الاستعارة لاجزئ منها لا يقال فيلزم أن تكون كل استعارة مجردة فان كل استعارة لا بد لها  
من قرينة لا نأقول ليس من شرط القرينة أن تكون لفظية فقد تكون حالية فتكون الاستعارة  
مطلقة فتي كانت القرينة لفظية كانت الاستعارة غير مجردة ويحتمل أن تكون لفظية والاستعارة  
بجردة بأن تكون القرينة ليست من أوصاف المستعار ولا المستعار منه \* الثاني تسمى مجردة وذلك  
ما قرنت بما يلائم المستعاره كقول كثير

عمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* علقته لضحكته رقاب المال

المستعار هنا هو الرداء استعير للمعروف بجماع المون والستر فان المعروف يستعرض صاحبه ستر الرداء

بذلك اللاتم زيادة على القرينة اذ بدونها لا تسمى استعارة وسواء كان ذلك اللاتم نقر بما نحو رأيت  
أسدا يرمى فلجأت الى ظل ربحه أو كان صفة نحوية نحو رأيت أسدا راميا مهلكا أقرانه أو كان صفة معنوية كافي مثال المصنف (قوله  
كقوله) أي كقول كثير عزة بن عبد الرحمن الخزاعي الشاعر المشهور أحد عشاق العرب وانما صفوه لشدة قصره قال الوقاص  
رأيت كثيرا يطوف بالبيت فمن حدثك أنه يزيد على ثلاثة أشبار فلان صدقه وكان اذا دخل على عبد الملك بن مروان أو على أخيه عبد  
العزيز يقول له طأطى رأسك لا يصبه السقف

دال المعنوية والنحوي  
وكذا بين المعنوية ومدلول  
النحوي عموم من وجه  
لتصادقهما في أعجبني هذا  
القائم وتنفارقهما في العلم  
حسن فالحسن صفة معنوية  
لانت نحوي وفي مررت  
بهذا الرجل فان الرجل  
نعت نحوي لصفة  
معنوية (قوله والثاني)  
أي من أقسام هذه  
الاستعارات المنظور إليها  
باعتبار وجود اللاتم  
وعدمه (قوله مجردة) أي  
تسمى مجردة لتجردها عما  
يقو بها من اطلاق أو  
ترشيح لان المشبه الذي هو  
المستعار له صار يذكر  
ملائمه بعيدا من دعوى  
الاتحاد التي في الاستعارة  
ومنها نشأ المبالغة (قوله  
وهي ما قرنت) أي وهي  
الاستعارة التي قرنت بما  
يلئم المستعاره فذكر  
الفعل نظرا للفظ ما أو  
نظرا الى أن الاستعارة  
لفظ والمراد أنها قرنت

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* غلقت اضحكته رقاب المال

فانه استعار الرداء للعر وف لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما ياتي عليه وصفه بالعر الذي هو وصف المعروف لا الرداء فنظر الى المستعاره وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذافة أصابتهم بما استعير له اللباس كأنه قال فأصابها الله بلباس الجوع والخوف قل الزمخشري الاذافة جرت عندهم بحرى الحقيقة لشيوعها في البلايا والشدائد وما عيس الناس منها فيقولون ذاق فلان البؤس والضر واذاقه المذاب شبه ما يدرك من أثر الضر والألم بما يدرك من طعم المر والبشع فان قيل الترشيح أبلغ من التنجيد فهل قيل فكساها الله لباس الجوع والخوف فنلان الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذافة اشعار بشدة الاصابة بخلاف الكسوة فان قيل لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع والخوف فلنا لان الطعم وان لام الاذافة فهو مفقوت لما يفيد له لفظ اللباس من بيان أن الجوع والخوف عم أثرهما جميع البدن عموم للباس

(قوله غمر الرداء) بفتح الغين خبر مبتدأ محذوف تقديره هو أى المدحوح في الايات السابقة غمر الرداء (قوله أى كثير العطاء) أراد باعطاء الاعطاء الذى هو بذل المال فهو اسم مصدر بمعنى المصدر وليس المراد بالاعطاء الاخذ للمال (قوله لانه يصون الخ) بيان للجامع وحاصله أن وجه الشبه مطلق الصون عما يكره اذ هو مشترك بينهما لان الرداء يصون ما ياتي عليه من كل ما يكره حسا والاعطاء صون عرض صاحبه (قوله ثم وصفه) أى الرداء وصفه معنويا (قوله الذى يناسب العطاء) أى اذا تبسم

كثير وأما اذا كان من قولهم نوب غامر أى واسع فهو ترشيح قاله عبد الحكيم (قوله دون الرداء) أى لأن الذى يلائم الرداء ساخن دون كثير لان الرداء شأنه الاتحاد وعدم التعدد بخلاف الاعطاء فان شأنه التعدد والكثرة (قوله والقربنة) أى على أن الرداء مستعار للاعطاء لانه مستعمل فى معناه الحقيقى وهو النوب (قوله سياق الكلام) أى الكلام

غمر الرداء) أى كثير العطاء استعار الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما ياتي عليه ثم وصفه بالعر الذى يناسب العطاء دون الرداء تجريدا للاستعارة والقرينة سياق الكلام أعنى قوله (اذا تبسم ضاحكا) أى شارعا فى الضحك آخذا فيه وتماه \* غلقت اضحكته رقاب المال \* أى اذا تبسم غلقت رقاب أمواله فى أيدي السائلين يقال غلق الرهن فى يد المرتهن

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا \* غلقت اضحكته رقاب المال

فرداء وهو النوب مستعار للعطاء وجه الشبه صون كل منهما صاحبه عما يكره فالنوب يصون ما ياتي عليه من كل ما يكره حسا والعطاء يصون عرض صاحبه ومطلق الصون عما يكره مشترك بينهما وقد أضاف اليه العزم للملائم للعطاء الذى هو المستعار له اذ العزم هو المحيط بالشيء المتراكم عليه وكونه يلائم العطاء يقتضى كون استعماله فى العطاء أرجح ولو كان قد يستعمل فى النوب أيضا اذ لو كان مشتركا بينهما

لما ياتي عليه والصفة هى قوله غمر لانها صفة تلائم المعروف لا الرداء ثم فرع على ذلك قوله اذا تبسم ضاحكا فانه صفة صاحب الرداء وليس صفة للرداء \* قال المصنف وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذافة أصابتهم بما استعير له اللباس كأنه قال فأصابها الله بلباس الجوع والخوف قال الزمخشري الاذافة جرت عندهم بحرى الحقيقة

(١٧ - شرح التلخيص - رابع) المسوق والمذكور بعد (قوله أعنى قوله) أى أعنى سياق الكلام قوله اذا تبسم أى انه اذا تبسم ضاحكا أخذ القراء ما له فهذا يدل على أن المراد بالرداء الاعطاء لاحقيقته التى هى النوب الذى يجعل على الكتفين وقال العلامة عبد الحكيم ويؤخذ منه أنه اذا كان فى الكلام ملائمتا للاستعار له كل منها يعين المعنى الجازى يجوز أن يكون كل واحد منها قرينة وتجريدا الا أن اعتبار الاول قرينة أولى لنقدمه والبقية تنمة للاستعارة فعلى هذا كون العزم تجريدا وسياق الكلام قرينة محل نظر (قوله أى شارعا فى الضحك) لما كان التبسم دون الضحك على ما فى الصحاح ولم يكن الضحك مجامعاه فسر به شارعا فى الضحك فجعلها حالا مقارنة لان الشرع فيه عبارة عن الاخذى مباديه وهو مقارن للتبسم فى الوقوع وقوله آخذا نفسير لقوله شارعا ويصح حمل الضحك على حقيقته فتكون الحال منتظرة وفى قوله تبسم ضاحكا مدح بأنه وقور لا يقهقه وأنه باش بسم بالسائلين (قوله غلقت اضحكته رقاب المال) غلق بفتح الغين المعجمة وكسر اللام كطرب بمعنى تمكن والضحكة بفتح الضاد المرة من الضحك (قوله أى اذا تبسم غلقت رقاب أمواله فى أيدي السائلين) أى تمسكت من أيديهم ولا يقدر على نزعها منهم وحاصل المعنى على ما قاله الفري أن السائلين يأخذون أموال ذلك المدحوح من غير علمه ويأتون بها الى حضرته فيتبسم ولا يأخذها منهم فضحكه موجب لتمسكهم من السائل بحيث لا ينفك من أيديهم فكأنه يباح لهم بضحكه قال العلامة عبد الحكيم وفى قوله غلقت إشارة الى أن المدحوح يعلم أن السائلين حقا عليه بواسطته صارت الاموال مرهونة عندهم وأنه عاجز عن أداء ذلك الحق فلذلك لم يقدر على انفكاك الاموال منهم

\* وثالثها المرشحة وهي التي قرنت بما يلائم للاستعار منه كقوله

ينازعني ردائي عبد عمرو \* رويدك يا أخا عمرو بن بكر  
فإنه استعار الرداء لل سيف لنحو ما سبق ووصفه بالاعتجار الذي هو وصف الرداء فنظر إلى المستعار منه وعليه قوله تعالى أولئك الذين  
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فإنه استعار الاشتراء للاختيار وبقاء بالربح والتجارة اللذين هما من متعلقات الاشتراء فنظر  
إلى المستعار منه

(١٣٠)

إذا لم يقدر على انفكاكه (و) الثالث (مرشحة وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه نحو أولئك الذين  
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم) استعير الاشتراء للاستبدال والاختيار

على السوية لم يكن قسما لما يلائم المستعار منه والارجحية بكثرة الاستعمال فيه دون الثوب وهي تصح مع  
كونه في الأصل مجازا فيه كالأذافة في الشدائد ولما كان ملائما للمطاء صار تجريدا للاستعارة عميقة ومنها  
من ترشيح وإطلاق أما التقوية في الترشيح فظاهرة وأما في الإطلاق فلعدم ظهور ما يشعر بالأصل لفظا  
والقرينة على الاستعارة ماسبق في الكلام وهو قوله إذا تبسم ضاحكا \* غلفت لصحكتك رقاب الملال \*  
لأن معناه أنه إذا تبسم ضارعا في الضحك عرف السائلون أنهم تمكنوا من أخذ المال كيف أرادوا والكونه  
صار من عاداته أنها إذا تبسم فقد أذن في ماله بالتحجير يقال غلق الرهن إذا لم يمكن انفكاكه فجعل ضحكه  
موجبا للتمكن من المال بحيث لا ينفك من أيدي السائلين وقولنا في تفسير ضاحكا شارعا في الضحك  
يحتمل أن يراد بالضحك فيه ما زاد على التبسم فتكون الحال مؤسسة ويتوسع في التقارن بين التبسم  
والضحك بأن يجعل التقارن في الوقوع في الزمن الواسع ويحتمل أن يراد بالشروع نفس التبسم والأخذ  
في مبادئ الضحك فتكون الحال مؤكدة ومعلوم أن الغمر ليست صفة نشئية في التركيب (و) الثالث  
من هذه الأقسام (مرشحة) بفتح الشين (وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه) دون ما يلائم للمستعار له  
وسميت بذلك لأن الاستعارة مبذية على تناسي التشبيه حتى كأن الموجود في نفس الأمر هو التشبيه به  
بدون التشبيه وان اسمه هو الذي يطلق على معنى الطرفين لكونهما من حقيقة واحدة وذكر ما يلائم التشبيه  
بدون التشبيه يزيد في أفادة قوة ذلك التناسي فتقوى الاستعارة بتقوى مبناها لوقوعها على الوجه الأكمل  
أخذ من قولك رشحت الصبي إذا ربيته بالابن قليلا قليلا حتى يقوى على المص ومنه المرشح للوزارة  
أي المرشح لها حتى تقوى عليها والترشيح أيضا كما تقدم في التجريد ما أن يكون بذكرة صفة كقولك رأيت  
أسدا ذا لبد يرمى وإما أن يحصل بتفريع (نحو) قوله تعالى (أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما  
ربحت تجارتهم) وما كانوا مهتدين فإن الاشتراء مستعار من استبدال مال بآخر إلى استبدال الحق

(قوله إذا لم يقدر على  
انفكاكه) أي إذا لم يقدر  
الراهن على انفكاكه لمضي  
أجل الدين وحاصله أن  
عادة الجاهلية إذا حل أجل  
الدين الذي له رهن ولم يرف  
فإن المرهن يتملك الرهن  
ويتمكن منه ولا يباع  
قاله في الأصول (قوله  
مرشحة) من الترشيح وهو  
التقوية سميت الاستعارة  
التي ذكر فيها ما يلائم  
المستعار منه مرشحة لأنها  
مبنية على تناسي التشبيه  
حتى كأن الموجود في نفس  
الأمر هو التشبيه بدون التشبيه  
فإذا ذكر ما يلائم التشبيه  
دون التشبيه كان ذلك موجبا  
لقوة ذلك المبنى فتقوى  
الاستعارة بتقوى مبناها  
لوقوعها على الوجه الأكمل  
أخذ من قولك رشحت  
الصبي إذا ربيته بالابن قليلا  
قليلا حتى يقوى على المص  
(قوله وهي ما قرن) أي  
وهي استعارة قرنت بما  
يلائم المستعار منه أي  
زيادة على القرينة فلا تعد  
قرينة المكتبة ترشيحا

لشروعها في البلايا وما عيس منها يقولون ذاق فلان البؤس وأذاقه العذاب شبه ما يدرك من أثر الضر  
والألم بما يدرك من طعم المرفق قيل الترشيح أنبغ من التجريد فلهذا قيل كساها الله لباس الجوع قلنا لأن  
الادراك بالذوق يستلزم الإدراك باللمس من غير عكس فكان في الأذافة اشعار بشدة الإصابة فأن قيل  
ما الحكمة في أن لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع قلنا لأن الطعم وإن لا م الأذافة فهو مغوث لما يفيد  
لفظ اللباس من بيان أن الجوع والخوف أمرهما جميع البدن عموم الملابس اه وحاصله أن تجريد  
الاستعارة هنا احتاج إلى إيضاح لأن الأذافة لا تلائم المستعار له وهو أنزال العذاب إذا الذوق حقيقة في  
الطعم فذلك احتاج إلى أن يجعل الذوق استعارة عن إصابة العذاب ثم أوقع على اللباس فصار

وسواء كان ما يلائم المستعار منه الذي قرنت به الاستعارة صفة كقولك رأيت أسدا ذا لبد يرمى وجاورت  
اليوم بحرزا خرا متلاطم الأمواج أو كان تفريرا كما في الآية التي مثلها للصنف (قوله استعير الاشتراء للاستبدال) أي أنه شبه  
استبدال الحق بالباطل واختياره عليه بالشراء الذي هو استبدال مال بآخر بجماع ترك مرغوب عنه عند التارك والتوصل لبديل  
مرغوب فيه عنده واستعير اسم التشبيه به للتشبيه والقرينة على أن الاشتراء ليس مستعملا في حقيقة استحالة ثبوت الاشتراء  
الحقيقي للضلالة بالهدى

بالباطل واختياره عليه بدليل تعلقه بالضلالة والهدى بجماع ترك ما هو أخص بالتارك للاتصال ببده  
 للرجوب عند التارك ولما استعير الاشتراء للاستبدال المذكور فرع عليه ما يلائم الشراء من نقي الربح  
 في التجارة ونفيه يلائم التشبيه وذلك بما يزيد في قوة تناسي التشبيه حتى كأن التشبيه هو الوجود  
 فكان ترشيحا أي تقوية للاستعارة فتكون الاستعارة مرشحة ثم إن الربح للنقي عنهم ينبغي أن يعلم  
 أنه استعير للتواب والانتفاع الأخرى وأن التجارة استعيرت لاتخاذهم ارتكاب الضلالة بدلا عن الهدى  
 دأبا فكونها ترشيحا إنما هو باعتبار أصل اطلاقهما لا باعتبار المعنى المراد في التركيب وهذا يعلم أن  
 الترشيح وكذا التجرد يكونان باعتبار المعنى المراد في الحين كما في قوله غمر الرداء بالنسبة للتجريد وقد  
 يكونان باعتبار الأصل كما في هذا المثال بالنسبة للترشيح ثم إن هذا التقسيم إنما هو بعد وجود القرينة  
 الدالة على الاستعارة والآن توجد تجرد بدية بدون الترشيح ويلزم أيضا أن لا توجد مطلقة أصلا وذلك  
 لأن الاستعارة لا بد لها من القرينة والقرينة تلائم التشبيه فلو لم يعتبر التقسيم بعد وجودها كانت  
 ترشيحية دائما مع وجود التجرد يدام لا ويلزم عدم وجود المطلقة ويحتمل أن يعتبر مطلقة فتكون المطلقة  
 الحالية من التجريد والترشيح هي التي فرقتها غير لفظ بأن تكون خالية كما مثلنا لها بذلك فيما تقدم  
 ولا يشترط كون التفرع بصيغته كما ذكرنا فلا يرد أن نحو قوله اشترى فلان صحبة الطلعة بصحبة  
 الساكنين ولا يرجع له فيها خارج عن التفرع والوصف مع أنها مرشحة لأن ذلك تفرع ولو لم يكن

(قوله ثم فرع عليها) أي على  
 الاستعارة المذكورة  
 (قوله من الربح والتجارة)  
 الأولى من نقي الربح في  
 التجارة أي ولا شك أن  
 نفيه يلائم التشبيه وذلك مما  
 يزيد في قوة تناسي التشبيه  
 حتى كأن التشبيه هو  
 الوجود فكان ترشيحا أي  
 تقوية للاستعارة فتكون  
 الاستعارة مرشحة ثم  
 ينبغي أن يعلم أن الربح  
 للنقي عنهم مستعار للانتفاع  
 الأخرى وأن التجارة  
 مستعارة لاتخاذهم الضلالة  
 واتخاذهم أيها بدلا عن  
 الهدى فكونها ترشيحا  
 إنما هو باعتبار أصل اطلاقهما  
 لا باعتبار المعنى المراد من  
 التركيب وهذا يعلم أن  
 الترشيح وكذا التجرد  
 قد يكونان باعتبار المعنى  
 المراد في الحين كما في قوله غمر  
 الرداء بالنسبة للتجريد وقد  
 يكونان باعتبار الأصل كما  
 في هذا المثال بالنسبة  
 للترشيح

اللباس استعارة تجرد بدية لأنها وان كان ما قرنت به لا يلائم الاستعارة على سبيل الحقيقة فإنه يلائم على  
 سبيل الاستعارة فعلم بذلك أن قولنا في الاستعارة التجرد بدية والترشيحية الاقتران بما يناسب الاستعارة  
 أو الاستعارة إنما يريد ما يلائم سواء كانت ملاءمته له حقيقة أم مجازا ونظير الآية الكريمة في أن  
 تجرد الاستعارة وقع بما يلائمها مجازا بيت كثير السابق فإن الغمر حقيقة في الماء الكثير فاطلاقه  
 على الكثير من العرف وتجرده لاستعارة الرداء للعروف تجرد بما يلائم الاستعارة مجازا الاحتمالية  
 \* والتقسيم الثالث المرشحة وهي القرون بما يلائم الاستعارة منه كقوله تعالى أولئك الذين اشتروا  
 الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فإنه استعير الشراء للاختيار فرشح بالربح والتجارة اللذين هما من  
 متعلقات الشراء وقال الطبيب إنه اجتمع في هذه الآية الكريمة الترشيح والتجريد والترشيح في قوله  
 تعالى اشتروا والتجريد في قوله تعالى وما كانوا مهتدين وفيه نظر ومنه قول الشاعر:  
 ينازعني ردائي عبيد عمر و \* رويدك يا أخا عمرو بن بكر  
 لي الشطر الذي ملكت يميني \* ودونك فاعتجر منه بشطر  
 فقد استعار الرداء للسيف ووصفه بالاعتجار الذي هو وصف الرداء رعاية للستار وقوله وقد يجتمعان  
 أي يجتمع التجريد والترشيح كما في قول زهير:

لدى أسد ساكي السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

(تنبيهات) أحدها علم أن المراد بقولنا الوصف اللائم في هذا الباب ما كان مناسباً سواء كان بالحقيقة  
 أم المجاز ممكنا أم مستحيلا فإن المستحيل قد يوصف به باعتبار التخيل وغير اللائم ما لم يكن مناسباً سواء  
 أكان ممكنا أم مستحيلا وأعني بالمناسب ما يذ كرمعه غالباً ويختص به إذا نقر ذلك فأعلم أن الوصف  
 المذكور مع الاستعارة على أقسام الأول ما يلائم واحداً من الطرفين لاحتمالية ولا مجازاً مثل رأيت  
 أسداً بجراً فإن مجازاً استعارة ثانية لا يحصل بها ترشيح لقولك أسداً لأن البحر ليس مناسباً للشجاع ولا  
 مناسباً للحيوان الفترس الثاني ما يلائم واحداً منهما باعتبار الحقيقة ويلائمهما باعتبار المجاز كقوله

(وقد يجتمعان) أي التجريد والترشيح

بصيغته ثم أشار إلى أن التجريد والترشيح لا مانع من اجتماعهما بقوله (وقد يجتمعان) أي التجريد والترشيح في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم الشبه فقط وما يلائم الشبه به فقط وأما ذكر ما يلائمهما غير الرداء فإن لفظ غير لا يلائم باعتبار الحقيقة الرداء الحقيقي ولا المعروف وباعتبار المجاز يناسب كلامهما فتقول توب غير معروف وغير على سبيل المجاز وهذا يتبين لك أن ما ادعاه المصنف وغيره من أن قول كثير غير الرداء متعين لأن يكون مقرونا بما يلائم المستعار له فيه نظر نعم قد تكون ملاءمة ذلك الوصف المجازي للمستعار له أو للمستعار منه أوضح من ملاءمته لآخر حينئذ يترجح ذلك مثل قوله تعالى فأذا قمنا للقباس الجوع والخوف فن استعارة الأذاقة للحوادث والدواهي أوضح من استعارتها للباس \* الثالث أن يكون الوصف يلائم كل واحد منهما حقيقة كقولك رأيت أسدا قويا أو بأسلافنا ووصف يلائم كلامهما فيصدق عليه أنها استعارة مجردة مرشحة ولفظ القوي والباسل حقيقة والمراد بهما لرجل الشجاع \* الرابع أن يكون الوصف ملائما للمستعار له حقيقة ولا يلائم المستعار منه كقولك رأيت أسدا يرى بالشاب تريد حقيقة الرمي فهذه استعارة مجردة لمرشحة خلافا للطبي فانه زعم أنها مطلقة وقد ردنا عليه في سابق \* الخامس أن يكون الوصف ملائما للمستعار له حقيقة ولكنه تجوز فيه فذ كر على وجه يلائمهما معا كقولك رأيت أسدا ترمي هيبته القلب بالنبل فهذا وصف يلائمها أيضا لكن على سبيل المجاز فهمما فقد يقال إن هذه تسمى مرشحة ومجردة أيضا \* السادس أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه بأن يكون وصفا حقيقيا له ولا يلائم المستعار له لاحقيقة ولا مجازا فهذا القسم معتذر لأن ذلك الوصف مالم يلائم المستعار له لا يدخله في الكلام لأن المراد بالاستعارة انما هو المستعار له فالوصف لا بد أن تكون له معنى إذ لا يصح أن تقول رأيت أسدا يمشي على أربع مريدا حقيقة للمشي على أربع ومريدا بالأسد الرجل الشجاع \* السابع أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه حقيقة و يلائم المستعار له مجازا وهذه هي المرشحة فلا يمكن أن يراد بقوله تعالى ربحت تجارتهم حقيقة الربح والتجارة الموجودين في حقيقة الشراء بل المراد بهما الربح والتجارة الواقعتان في الاختيار على سبيل المجاز فليقن به لذلك ولا يمكن أن يراد في قوله \* ودونك فاعتجر منه بشرط \* حقيقة الاعتجار وقد أوضح بهذا أن الأوصاف في قوله لدى أسد البيت كلها يلائم المستعار له فبعضها يلائم المستعار له حقيقة و يلائم المستعار منه مجازا كقوله شاكي السلاح غبزا نقول استعماله حقيقة لأن شاكي السلاح لا يمكن أن يراد به الحيوان المقترس حتى يكون مجازا بل هو صفة واقعة على المستعار له فكان حقيقة وانما أردنا بملاءمتها للمستعار منه جواز استعمالها في الحيوان المقترس مجازا وبعضها يلائم المستعار منه حقيقة و يلائم المستعار له مجازا كقوله أظفاره لم تقل فإن المراد به المستعار له ولم يقصد حقيقة أظفاره ولاحقيقة أظفاره وانما قصد شجاعته فهو وصف يلائم الشجاع مجازا لا يقال هو وصف يلائمه أيضا باعتبار الحقيقة لأن الشجاع أظفاره لا نقول حقيقة تقليم الأظفار لا تقصد في الشجاعة أصلا وبهذا صح قولهم إن لدى أسد مرشحة ومجردة لأنها قرنت بما يلائم المستعار منه حقيقة و يلائم المستعار له مجازا وبما يلائم المستعار له حقيقة وإذا تأملت ما ذكرناه ظهر لك أن كلام المصنف وغيره في هذا الباب غير محرر وأن غالب ما أطلقوه يحتاج إلى تقييد وفي كثير منه منع وأما قول الخطيب إن لدى أسد يلائم المستعار منه فريب لأن أسد نفس الاستعارة لا ملائم لها \* التنبيه الثاني وهو كالفروع مما قبل قد علم بما ذكرناه أن التحقيق خلاف ما ذكره المصنف وغيره من وجوه: منها قوله إن الاستعارة بهذا الاعتبار ثلاثة أقسام وانما هي أربعة مطلقة ومجردة ومرشحة ومجردة مجرمة فان قيل إذا ثبت أنها تكون مرشحة وتكون مجردة ثبت

وقد يجتمع التجريد والترشيح

(قوله وقد يجتمعان) أي في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم الشبه فقط وما يلائم الشبه به فقط وأما ذكر ما يلائمهما معا فليس من قبيل اجتماعهما كما قاله سم قيل والأقرب أن هذا القسم أي قسم اجتماعهما لا يسمى بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الإطلاق لتساوقهما بتعارضهما

(كقوله)



(قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو زهير بن أبي سلمى (قوله شاكي السلاح) أي تامة (قوله هذا تجريد) أي لأن إضافة لى إلى الأسد قرينة وقوله لى أسد خبر محذوف تقديره أنا لى أسد أو خبر إن كان المحذوف مع اسمها أي أنا كنت لى أسد (قوله مقذف) يحتمل أن المراد قذفه ورعى به في الوقائع والحروب كثيرا ولا شك (١٣٣) أن المقذف بها المعنى مخصوص

بالمستعار له فيكون تجريدا مثل الوصف الذى قبله وهو شاكي السلاح ويحتمل أن يراد به قذف بالبحم ورعى به فيكون ملائمة لها فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا بل هو في معنى الاطلاق وقوله له لبد جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام من شعر الأسد للظروح على منكبىه ولا شك أن هذا من ملائمة المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فيكون ترشيحا وقوله أظفاره لم تقلم يحتمل أن المراد ليس ذلك الأسد من الجنس الذى تقلم أظفاره فيكون ترشيحا أيضا لأن المقذف به هو الأسد المجازى وهو الرجل الشجاع والتقليم مبالغة في القلم ونفي المبالغة رد كثيرا في كلام العرب للمبالغة في النفي الذى لا يبيح معه شئ من النفي كقوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فإنه للمبالغة في نفي الظلم لاستحالة نفي حقه تعالى لأن نفي المبالغة فيه الذى يصح معه ثبوت شئ منه ثم إن إثبات اللبد للرجل الشجاع إن استعمل في معنى صحيح كان استعارة فيه وكان الترشيح فيه باعتبار الأصل كما تقدم في الربح والتجارة وإن لم ينقل لعنى كان ترشيحا باعتبار معناه بلا نقل فيؤخذ منه جواز الترشيح بلامعنى معتبر سوى مجرد المبالغة بذكر لوازم التشبه جواز كونها مرشحة مجردة لأن مائة الخلو لا تمنع الجمع مطلقا فالامر كذلك ولكن هلا فعل ذلك في أقسام الاستعارة بحسب الطرفين ولم يفعل بل ذكر أن الجامع حسى وعقلى وبعضه حسى وبعضه عقلى مريدا بما بعضه حسى وبعضه عقلى ما كان له جامع أحدهما حسى والآخر عقلى وأورد على السكاكى كونه أسقط هذا القسم فما أورد على السكاكى وأورد على نفسه والحق أنه لا يرد عليهما الأعلى الطريق السابقة ثم ومنها قوله إن المطلقة لم تقترن بوصف وليس كذلك مطلقا لم تقترن بوصف ملائم للمعنى الذى به الاستعارة بالنسبة إلى أحد الطرفين احتراماً من قولك رأيت أسداً يحرا فان الاستعارة الأولى اقترنت بوصف ولم تخرج بذلك عن كونها مطلقة مقرونة باستعارة أخرى ومنها أن قوله في بيت كثير وهو غمر الزداه البيت أنها مجردة قد يمنع على ما سبق ومنها أن اجتماع الترشيح والتجريد ليس من شرطه أن تذكر أوصاف بعضها يلائم المستعار له وبعضها يلائم المستعار منه بل قد يكون بوصف واحد يلائمهما \* التنبيه الثالث قول المصنف في هذا الباب الاقتران بما يلائم المستعار له أو المستعار منه أحسن من

(كقوله لى أسد شاكي السلاح) هذا تجريد لانه وصف يلائم المستعار له أعنى الرجل الشجاع (مقذف) له لبد أظفاره لم تقلم) هذا ترشيح لان هذا الوصف مما يلائم المستعار منه أعنى الأسد الحقيقي واللبد جمع لبدة وهي ما تلبد من شعر الأسد على منكبىه والتقليم مبالغة القلم وهو القطع

معافيس مراداً وسند كره وذلك (كقوله لى أسد شاكي) أي تام (السلاح) ولا شك أن تمام السلاح مما يلائم للشبه وهو المستعار له الذى هو الرجل الشجاع فهو أعنى شاكي السلاح تجريد (مقذف) أي مرعى به في الوقائع والحروب ولا شك أن المقذف بهذا المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون تجريداً أيضاً ويحتمل أن المراد به مجرد الوقوع في المقاتلة أو القذف بالبحم والرمى به فيكون ملائمة لها معاً فلا يكون تجريداً ولا ترشيحاً بل هو في معنى الاطلاق (له لبد) جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام وتطرح من شعر الأسد على منكبىه ولا شك أنها مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فهى ترشيح (أظفاره لم تقلم) أي ليس ذلك الأسد من الجنس الذى تقلم أظفاره فعلى هذا يكون هذا القيد ترشيحاً لأن الأسد الحقيقي هو الذى ليس من شأنه تقليم الأظفار ويحتمل أن يراد مجرد نفي تقليم الأظفار فيكون مشتركاً ولا يكون ترشيحاً وإنما قلنا مشتركاً كالصحة في التقليم في بعض أفراد الأسد المجازى وهو الرجل الشجاع والتقليم مبالغة في القلم ونفي المبالغة رد كثيراً في كلام العرب للمبالغة في النفي الذى لا يبيح معه شئ من النفي كقوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فإنه للمبالغة في نفي الظلم لاستحالة نفي حقه تعالى لأن نفي المبالغة فيه الذى يصح معه ثبوت شئ منه ثم إن إثبات اللبد للرجل الشجاع إن استعمل في معنى صحيح كان استعارة فيه وكان الترشيح فيه باعتبار الأصل كما تقدم في الربح والتجارة وإن لم ينقل لعنى كان ترشيحاً باعتبار معناه بلا نقل فيؤخذ منه جواز الترشيح بلامعنى معتبر سوى مجرد المبالغة بذكر لوازم التشبه جواز كونها مرشحة مجردة لأن مائة الخلو لا تمنع الجمع مطلقاً فالامر كذلك ولكن هلا فعل ذلك في أقسام الاستعارة بحسب الطرفين ولم يفعل بل ذكر أن الجامع حسى وعقلى وبعضه حسى وبعضه عقلى مريدا بما بعضه حسى وبعضه عقلى ما كان له جامع أحدهما حسى والآخر عقلى وأورد على السكاكى كونه أسقط هذا القسم فما أورد على السكاكى وأورد على نفسه والحق أنه لا يرد عليهما الأعلى الطريق السابقة ثم ومنها قوله إن المطلقة لم تقترن بوصف وليس كذلك مطلقاً لم تقترن بوصف ملائم للمعنى الذى به الاستعارة بالنسبة إلى أحد الطرفين احتراماً من قولك رأيت أسداً يحرا فان الاستعارة الأولى اقترنت بوصف ولم تخرج بذلك عن كونها مطلقة مقرونة باستعارة أخرى ومنها أن قوله في بيت كثير وهو غمر الزداه البيت أنها مجردة قد يمنع على ما سبق ومنها أن اجتماع الترشيح والتجريد ليس من شرطه أن تذكر أوصاف بعضها يلائم المستعار له وبعضها يلائم المستعار منه بل قد يكون بوصف واحد يلائمهما \* التنبيه الثالث قول المصنف في هذا الباب الاقتران بما يلائم المستعار له أو المستعار منه أحسن من

الرجل الشجاع فيكون تجريداً ويحتمل أن يكون هذا من قبيل المبالغة في النفي لأن نفي المبالغة رد كثيراً في كلام العرب مراداً منه المبالغة في النفي وحينئذ فالمعنى أظفاره اتقى تقليمها انتفاء مبالغة فيه ولا شك أن هذا مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي نظير ما قيل في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد إن هذا من المبالغة في النفي أي اتقى الظلم عن المولى انتفاء مبالغة فيه لامن نفي المبالغة والا لاقتضى ثبوت أصل الظلم وهو محال فيكون هذا ترشيحاً إذا علمت هذا فنقول الشارح هذا ترشيح المشار إليه ما بعد مقذف بقرينة عدم تفسيره أما جعل له لبد ترشيحاً فظاهر وأما جعل قوله أظفاره لم تقلم ترشيحاً فبالنظر للاحتمال الأول أو الاحتمال الأخير وأما قوله مقذف فقد علمت أنه

والترشيح أبلغ من التجرد بلاشبهه على تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه

لا يصلح أن يكون ترشيحاً بل هو ما تجر يد أو مشترك فلا يجعل تجر يد أو لا ترشيحاً ( قوله والترشيح ) أي الذي هو ذ كر ملامم المستعار منه ( قوله أبلغ ) أي أقوى في البلاغة وأنسب بمقتضى الحال وليس المراد أنه أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذ كر حقيقته فلا يحتاج للنص عليه وإنما كان أقوى في البلاغة لأن مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح أقوى تلك المبالغة فيكون أنسب بمقتضى حال الاستعارة ( ١٣٤ ) وأحق بذلك المقتضى من الإطلاق ومن التجرد بل عدم تأ كد مناسبتها ل حال

الاستعارة اه يعقوب وحاصله أن الترشيح أقوى في بلاغة الكلام بمعنى أنه موجب لزيادة بلاغته لأنه أنسب بمقتضى الحال على ما بينه وهذا معنى قول بعضهم الترشيح أبلغ كلامه أي أنه موجب لزيادة بلاغة الكلام للمستعمل عليه فكلامه بالجر باضافته لا يبلغ لبالرفع بدل من الضمير في أبلغ كما قيل فنأمل وذ كر بعضهم أن المراد بكون الترشيح أبلغ أنه أعظم بلوغاً ووصولاً للمقصود الذي هو اتحاد المستعار منه والمستعار له ( قوله لاشبهه على تحقيق المبالغة ) أي تقويتها فأصل المبالغة جاء من الاستعارة بمجمل التشبيه فرداً من أفراد التشبيه وتقويتها حصلت بالترشيح ( قوله لذلك ) أي لما ذ كر من المبالغة وقوله وتقوية تفسير للتحقيق

( والترشيح أبلغ ) من الإطلاق والتجرد ومن جمع التجرد والترشيح ( لاشبهه على تحقيق المبالغة ) في التشبيه لأن في الاستعارة مبالغة في التشبيه فترشيحها بما يلائم المستعار منه تحقيق لذلك وتقوية ( ومبناه ) أي مبنى الترشيح ( على تناسي التشبيه ) وادعاء أن المستعار له نفس المستعار منه لاشبهه شبيه به

كما يأتي في الاستعارة التخييلية وتناسي التشبيه يقتضى الاعتبار الثاني كما يأتي في قوله وبصدايح تأمله فقد ظهر أن استعارة الأُسدي في البيت مقارن للتجرد والترشيح قيل والأقرب أن هذا القسم لا يسمى بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الإطلاق لتساوقهما بتعارضهما كالسنتين لأن كلا منهما يشهد في أمر تناسي التشبيه بخلاف ما يشهد به الآخر والحطب في مثل هذا سهل ( والترشيح ) الذي هو ذ كر ما يلائم المستعار منه ( أبلغ ) أي أقوى في البلاغة وأنسب بمقتضى الحال وليس المراد به أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذ كر حقيقته وإنما كان أقوى في البلاغة لأن مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح أقوى تلك المبالغة كما لا يخفى فيكون أنسب بمقتضى حال الاستعارة وأحق بذلك المقتضى من التجرد والإطلاق لعدم تأ كد مناسبتها ل حال الاستعارة وكذا يكون أبلغ من الجمع بين الترشيح والتجرد بلاشبهه في مرتبة الإطلاق كما تقدم ( ومبناه ) أي وبناء الترشيح بمعنى إيجاده وتقريبه إنما يكون ( على تناسي ) أي اظهار نسيان ( التشبيه ) ولو كان موجوداً في نفس الأمر ويحصل ذلك التناسي بادعاء أن المستعار له هو نفس المستعار منه لاشبهه شبيه به فإن هذا الادعاء يقتضى أن الموجود في الحاضر هو المستعار منه فينتفع على ذلك لوازمه لالوازم المستعار له المقتضية لبقائه في الحاضر وما ذ كر المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضى أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضاً غيره كما تقدم في التعجب والنهي عنه بل نفس الاستعارة مبنية على التناسي وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي كما بينا وإن كان التعجب والنهي عنه

قول السكاكي فإنه جعل المرشحة والمجردة ماعقبت بما يلائم وهو يقتضى أن الوصف لللائم لا بد أن يكون متأخراً وهو فاسد فإنه لا فرق بين أن يتأخر أو يتقدم كقوله غمر الرداء ولم أر الشيرازي هذا الكلام ظاهر الفساد أوله على أن المراد بالتعقيب الزيادة على معنى الاستعارة سواء كان المعقب قبل المستعار أم بعده أم كان بعده وبعضه قبله قال كلاً مثله التي ذكرها المصنف فإنها كلها من هذا القبيل قلت وجميع الأمثلة التي ذكرها السكاكي كلها ليس فيها ترشيح إلا بعد الاستعارة بخلاف ما قاله الشيرازي ص ( والترشيح الخ ) ش الترشيح أبلغ من التجرد فتكون الاستعارة المقرونة بما يلائم المستعار منه أبلغ من المقرونة بما يلائم المستعار له وإنما كان الترشيح أبلغ من التجرد بلاشبهه على

( قوله ومبناه ) أي والأمر الذي يبنى عليه الترشيح تناسي التشبيه أي اظهار نسيان التشبيه السكاكي في ( حتى

الاستعارة وإن كان موجوداً في نفس الأمر وما ذ كر المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضى أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضاً غيره كالاستعارة فإنها مبنية عليه أيضاً وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي ولو قال المصنف ومبناه على كمال تناسي التشبيه أي كمال اظهار نسيانه كان واضحاً ( قوله وادعاء ) عطف تفسير للتناسي وأنه عطف سبب على مسبب أي ويحصل ذلك التناسي بسبب ادعاء الخ ولا شك أن هذا الادعاء يقتضى نزع لوازم المستعار منه على المستعار له وإثباته ( قوله نفس المستعار منه ) الأولى جزئي من جزئيات المستعار منه أو من أفراد المستعار منه لكنه نظر لتحقيق للماهية في الفرد فلذا جعله نفس المستعار منه تأمل

حتى انه يوضع الكلام في علو المنزلة ووضعه في علو المكان كما قال أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهول \* بأن له حاجة في السماء

فلولا أن قصده أن يتناسى التشبيه ويصمم على انكاره فيجعلها عدا في السماء من حيث السافة السكانية لما كان لهذا الكلام وجه  
وكما قال ابن الرومي:

يا آل نوبخت لا عدتمكم \* ولا تبدلت بعدكم بدلا

ان صح علم النجوم كان لكم \* حقا اذا مساواكم اتحلا

أعلاكم في السماء مجدمكم \* فلستم تجهلون ماجهلا

وكما قال بشار:

أنتى الشمس زائرة \* ولم تك تبرح الفلكا (١٣٥)

وكما قال أبو الطيب:

كبرت حول ديارهم لما بكت

منها الشموس وليس فيها

المشرق

وكما قال غيره

ولم أرقبلى من مشى البدر

نحوه

ولا رجلا قامت تعاقبه

الاسد

بقوله حتى انه الخ حتى

تفريعية وضميرانه للحال

والشأن وقوله يبنى أى

يجرى وصيغة المضارع

لحكاية الحال الماضية

أى فان الحال والشأن

لأجل ذلك التناسى بنى

وأجرى على علو القدر الذى

يستعار له لفظ علو المكان

ما يبنى على علو المكان الذى

يستعار منه والحاصل أنه

لما وجد تناسى التشبيه في

الاستعارة صح لك الاتيان

بالنرشح كما صح أن يبنى على

علو القدر المستعار له علو

المكان ما يبنى على علو

(حتى انه يبنى على علو القدر) الذى يستعار له علو المكان (ما يبنى على علو المكان كقوله:

ويصعد حتى يظن الجهول \* بأن له حاجة في السماء)

استعار الصعود لعلو القدر والارتقاء

قرابين منه \* ثم أشار الى جزئية من جزئيات ما فيه الترشيح لظهور البناء فيه على تناسى التشبيه بقوله

(حتى انه) أى فان الشأن لأجل ذلك التناسى هو هذا وهو أنه (يبنى على علو القدر) الذى يستعار له لفظ

علو المكان (ما يبنى على علو المكان) المستعار منه مفتى هنا ابتدائية وذلك (كقوله ويصعد) ذلك المدروح

ومعلوم أن ليس المراد بالصعود معناه الاصل وهو الارتفاع في المدارج الحسية والطلوع في الجو اذ لا معنى

له هنا وإنما المراد به العلو في مدارج السكك والارتفاع في الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الطلوع

الحسى الى الطلوع المعنوى والجامع مجرد الارتفاع المستعظم في النفوس أى كون الشيء رفيعا أى

بعيد التوصل اليه ثم رتب على هذا العلو المستعار له ما يبنى على الارتفاع الحسى تناسيا تشبيها بذلك

الحسى وأنه ليس ثم الا الارتفاع الحسى الذى وجه الشبه به أظهر فقال (حتى يظن الجهول) أى يصعد

في تلك المدارج الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهول (بأن له حاجة في السماء) لبعده عن الارض وقر به

من السماء ولا شك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها مما يختص بالصعود الحسى فقد

تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسى التشبيه قال الصنف حتى انه يبنى على علو القدر ما يبنى

على علو المكان كقوله وهو أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهول \* بأن له حاجة في السماء

فانه فسد تناسى التشبيه والتصميم على انكاره فيجعلها عدا في السماء من حيث السافة السكانية

ومنه قول ابن الرومي:

شافهم البدر بالسؤال عن ال \* أمر الى أن بلغتم زحلا

وكقول بشار

أنتى الشمس زائرة \* ولم تك تبرح الفلكا

وقول غيره

ولم أرقبلى من مشى البدر نحوه \* ولا رجلا قامت تعاقبه الاسد

المكان المستعار منه وصح التعجب وانتهى عنه في البيتين الآتين فلولا وجود التناسى ما صح شيء من ذلك (قوله كقوله) أى كقول

أبي تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر فيها مدح أبيه وهذا البيت في مدح أبيه وذ كر علو قمره (قوله ويصعد)

أى ويرتقى ذلك المدروح في مدارك السكك فليس المراد بالصعود هنا معناه الاصلى الذى هو الارتفاع في المدارج الحسية اذ لا معنى

له هنا وإنما المراد به العلو في مدارج السكك والارتفاع في الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الارتفاع الحسى الى الارتفاع المعنوى

والجامع مطلق الارتفاع المستعظم في النفوس بحيث يبعد التوصل اليه والى هذا أشار الشارح بقوله استعار الخ (قوله حتى يظن) أى

الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهول وهو الذى لا ذكاء عنده أن له حاجة في السماء لبعده عن الارض وقر به من السماء

(قوله في مدارج) أي مراتب (قوله ثم بنى عليه) أي ثم رتب عليه أي على علو القدر المستعار له وقوله ما بيني على علو المكان أي وهو الارتفاع الحسي الذي هو المستعار منه وذلك البناء بعد تناسي تشبيه علو القدر بالعلو الحسي وادعاء أنه ليس ثم الا الارتفاع الحسي الذي وجه التشبيه أظهر (قوله من ظن (١٣٦) الجهول الخ) بيان لما ولا شك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها بما

في مدارج السكالك ثم بنى عليه ما بيني على علو المكان والارتفاع الى السماء من ظن الجهول أن له حاجة في السماء وفي لفظ الجهول زيادة مبالغة في المدح لما فيه من الاشارة الى أن هذا انما يظنه الجهول وأما العاقل فيعرف أنه لا حاجة له في السماء لاتصافه بسائر السكالك وهذا المعنى ما خفي على بعضهم فتوهم أن في البيت نقصيرافي وصف علوه حيث أثبت هذا الظن لكامل الجهول بمعرفة الاشياء (ونحوه) أي مثل البناء على علو القدر ما بيني على علو المكان لتناسي التشبيه (مامر من التعجب) في قوله

بنى على علو القدر المراد ما بيني على علو المكان الحسي المستعار منه لفظ الصعود وذلك البنى هو قر به من السماء وظن الجهول أن سفره نحو السماء له حاجة لان السفر أصله قضاء الاوطار ومعلوم أن ظن الجهول أن له حاجة في السماء لم ينقل معنى في المستعار له وانما هو ذكر لازم من لوازم التشبيه لاظهار انه الوجود في التركيب لا شئ شبه به وبه علم أن الترشيح قد يكون للمعنى حاصل في الحالة الراهنة يكون غير معناه الاصلى و ليس ذلك من الكذب لان الغرض افادة المبالغة بذكر اللازم وذلك كاف في نفي الكذب وهذا الكلام يمتثل وجهين أحدهما أن يكون المراد بيان به هذا الصعود في الجولاشئ آخر ويكون الرد على من عسى أن يزعم أن الصعود قد يرب فكأنه يقول له صعد عظيم ولم يولد هو بحيث يظن فيه الجهول القرب من السماء ويرد عليه أيضا أن صيغة الجهول التي هي للمبالغة لا تناسب لانها اذا كان بعده يظن فيه الجهول القرب من السماء أفاد أنه قاصر لان الصعود حينئذ باعتبار ذى النظر الصحيح ليس بحيث يظن أن له حاجة في السماء لعدم قر به منه فذلك النظر الصحيح ويلزم على هذا أن يكون الجهول وعدمه باعتبار الانتهاء في الصعود وعدمه في الجولاشئ يرى الانتهاء في ذلك الصعود والقرب من السماء فيظن ما ذكر وذو النظر الصحيح لا يرى ذلك فلا يظن فعلية يكون الصعود قاصرا في نفسه لان العبارة بالنظر الصحيح وقصره لا يناسب المدعى وهذا هو الذي اعتبره بعضهم فأورد البحث المذكور والآخر أن يكون المراد الاشارة الى كمال المدوح واتصافه بجميع ما يحتاج اليه ويكون الانتهاء في الصعود مسلما من كل أحد وانما النزاع في أنه هل بقيت له حاجة في السماء أم لا فذكر أن كثير الجهول هو الذي يتوهم بذلك الارتفاع المفرط أن ذلك له حاجة وأما ذو النظر الصحيح فهو يعلم أن ذلك الافراط في العلو مجرد التعالى على الأقران لا حاجة له في السماء لكامله فيتضمن جميع الحوائج وهذا هو المراد و به تعلم مناسبة ذكر الجهول بصيغة المبالغة وأن فيه زيادة مدح فلا يرد كون العلو قاصرا لانه مسلم وانما النزاع في الحاجة وعدمها فيبين أنه انما يتوهم بقائه في السماء كثير الجهول والراد بالحاجة هنا المعتادة للطب في الارض فلا يرد أن نفي حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه له بالدعاء على أن المراد المبالغة المجوزة في المستحيلات لا الاخبار بالحقائق حتى يكون هنا سوء أدب أو غيره تأمله (ونحوه) أي ونحو ما ذكر وهو أنه بيني على علو القدر المستعار له ما بيني على علو المكان المستعار منه لأجل تناسي التشبيه حتى كأنه لا يحظر غير المشبه به (مامر) في صدر هذا الباب (من التعجب) في قوله :

(وقوله ونحوه) أي في البناء على تناسي التشبيه مامر (من التعجب والنهي عنه) في قوله

يختص بالصعود الحسي و يترتب عليه لاعلى علو القدر ثم ان ظن الجهول أن له حاجة في السماء لم ينقل من معناه الاصلى الملائم للمستعار منه لمعنى ملائم للمستعار له وانما هو ذكر لازم من لوازم التشبيه لاظهار أنه الموجود في التركيب لا شئ شبه به وبهذا يعلم أن الترشيح قد يستعمل في معناه الاصلى الملائم للمستعار منه وليس ذلك من الكذب لان الغرض افادة المبالغة وتقوية الاستعارة بذكر اللازم وذلك كاف في نفي الكذب كما أنه قد ينقل من معناه الاصلى لمعنى ملائم للمستعار له (قوله الى أن هذا) أي كونه له حاجة في السماء (قوله انما يظنه الجهول) أي لانه الذي لا كمال لعقله (قوله لاتصافه بسائر السكالك) أي فلم يكن هناك كمال لم يتصف به حتى انه يحتاج له فيطلبه من جهة السماء وحيث كان العاقل يعرف انه لا حاجة له في السماء لاتصافه بسائر السكالك كان عالما بأن افراطه في العلو مجرد التعالى على الأقران وفي قوله لاتصافه الخ اشارة الى أن المراد بالحاجة للتنقية هنا المعتادة للطب في الارض فلا يرد أن نفي حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه لها بالدعاء لا بالصعود (قوله وهذا المعنى) أي التفصيل بين العاقل والجاهل (قوله فتوهم أن في البيت الخ) من شأن ذلك التوهم أن التصدم من البيت الاشارة بزيد صعوده المشار له بقوله حتى يظن الخ الى علو قدره واذا كان مزيد الصعود انما هو في ظن كامل الجهول لا العارف بالاشياء فلا يكون له

قامت

العاقل مجرد التعالى على الأقران وفي قوله لاتصافه الخ اشارة الى أن المراد بالحاجة للتنقية هنا المعتادة

للاطلب في الارض فلا يرد أن نفي حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه لها بالدعاء لا بالصعود (قوله وهذا المعنى) أي التفصيل بين العاقل والجاهل (قوله فتوهم أن في البيت الخ) من شأن ذلك التوهم أن التصدم من البيت الاشارة بزيد صعوده المشار له بقوله حتى يظن الخ الى علو قدره واذا كان مزيد الصعود انما هو في ظن كامل الجهول لا العارف بالاشياء فلا يكون له

والنهي عنه غير أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فإن مذهب اثبات وصف بمنع ثبوته للمستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه

ثبوت فلا يحصل كبير مدح بذلك وحاصل الرد أن مز يد الصعود مجزوم به ومسلم من كل أحد وإنما النزاع في أنه هل له حاجة في السماء أم لا فذكر أن كثير الجهل هو الذي يتوهم أن ذلك الارتقاء المفرط لحاجة وأما العاقل ذو النظر الصحيح فيعلم أن ذلك الإفراط في العلو مجرد التعالي على الأقران لا الحاجة له في السماء لانصافه بسائر السموات واستغناؤه عن جميع الحاجات (قوله قامت تظللني ومن عجب الخ) إنما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء لان إيجاد هذا التعجب لولا (١٣٧) تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كما أن إيجاد ذلك البناء لولا التناسي لم يكن له معنى وتحقيقه في التعجب ما تقدم من أنه لا عجب من تظليل انسان جميل كالشمس من الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب من تظليل الشمس الحقيقية من الشمس الحقيقية لان الاشراق مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (و) نحو ما ذكر من البناء أيضا ما مر من (النهي عنه) أي عن التعجب في نحو قوله

قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس  
(والنهي عنه) أي عن التعجب في قوله

لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزراره على القمر

اذ لو لم يقصد تناسي التشبيه وانكاره لما كان للتعجب والنهي عنه جهة على ما سبق ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام فقال

قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس

وأما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء في وجهه وهو أن إيجاد هذا التعجب لولا تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كما أن إيجاد ذلك البناء لولا التناسي لم يكن له معنى كما تقدم بيانه وتحقيقه في التعجب كما تقدم ما علم من أنه لا عجب في تظليل انسان كالشمس من نفس الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب في تظليل الشمس الحقيقية من الشمس للعلو لان الاشراق مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (و) نحو ما ذكر من البناء أيضا ما مر من (النهي عنه) أي عن التعجب في نحو قوله

لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزراره على القمر

فإن القمر الحقيقي هو المعتاد لبلى الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان للشبه بالقمر وكونه جعل للمستعار له قمر حقيقيا إنما هو لتناسي التشبيه حتى كأن الوجود في الخارج والحاضر في القلب هو القمر الحقيقي والافالتشبيه يبقى الأصل الثاني للنهي عن التعجب لان من جملة ما يتعجب منه بلى غلالة انسان كالقمر ان كان ذلك سر بما فلا معنى للنهي عن التعجب مادام التشبيه متذكرا لانباته عن الأصل الذي تقرر فيه التعجب ثم ان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب الفرع الذي هو المستعار منه والنهي عنه سببه كون الثبوت هنا سببه فاختلغا في ثبوت التناسي ونفيها وهو ظاهر ولما كان هذا مظنة أن يقال حاصل ما ذكر بناء ما لفرع على الأصل و بناء ما لفرع على الأصل من باب جعل ما ليس بالواقع واقعا وهو كالكذب فواجبه صحته احتاج الى مز يد تقرر لما تقرر بهذا الكلام فأشار الى أن البلاغ اعتبروه لقصد المبالغة وأنه أحرى بالنسبة الى ما وقع لهم من تفرع ما هو لفرع على الأصل وهو الشبه مع

قامت تظللني ومن عجب \* شمس تظللني من الشمس

لا تعجبوا من بلى غلالته \* قد زر أزراره على القمر

وقوله

(١٨ - شروح التلخيص - رابع) التعجب \* واعلم أن مذهب التعجب هنا عكس مذهب النهي عنه لان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب المستعار منه والنهي عنه سببه اثبات ما هو مناسب للمستعار منه ألا ترى أنه في الأول قد أثبت التظليل للشمس وهو ممنوع فلذا تعجب من تظليلها وفي الثاني قد أثبت بلى الغلالة والقمر وهو من خواصه فلا يصح حينئذ أن يتعجب منه فلذا نهاهم عن التعجب من ذلك (قوله وانكاره) عطف لازم وقوله جهة أي وجهه وقوله على ما سبق أي من أنه لا معنى للتعجب من كون ذات جميلة تظلل شخصا من الشمس ولا معنى للنهي عن التعجب من كون ذات جميلة تبلى غلالته (قوله ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام) أي قوله وميناه على تناسي التشبيه حتى انه يبنى على علو القمر ما يبنى على علو السكان وقوله لهذا الكلام فيه حذف أي لما تضمنه هذا الكلام وهو صحة البناء على تناسي التشبيه

وإذا جاز البناء على الشبهه مع الاعتراف بالشبهه كما في قول العباس بن الأحنف

هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز الفؤاد عزاء جميلا فلن نستطيع اليها الصعود \* ولن نستطيع اليك النزول

( قوله وإذا جاز الخ ) حاصل ذلك أنه إذا جاز البناء على الفرع أعني الشبهه به في التشبيه ففي الاستعارة أولى وأقرب لان وجود الشبهه الذي هو الأصل كأنه ينافي ذلك البناء فإذا جاز البناء مع وجود منافيته فالبناء مع عدمه أولى وأقرب ( قوله وإذا جاز البناء على الفرع الخ ) المراد بالبناء عليه ذكر ما يلائمه والمراد بالاعتراف بالأصل ذكره وحينئذ فالمعنى وإذا جاز ذكر ما يلائم الشبهه به في التشبيه الخالي عن الاستعارة وهو الذي ذكر طرفاه ( ١٣٨ ) ( قوله وذلك ) أي وبيان ذلك أي كون الشبهه به فرعا والشبهه أصلا وهذا جواب عما يقال

( وإذا جاز البناء على الفرع ) أي الشبهه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أي الشبهه وذلك لان الأصل في التشبيه وان كان هو الشبهه به من جهة أنه أقوى وأعرف الا أن الشبهه هو الأصل من جهة أن الغرض يعود اليه وأنه للقعود في الكلام بالنفي والاثبات ( كما في قوله هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز ) أمر من عزاء حمله على العزاء وهو الصبر ( الفؤاد عزاء جميلا

ذكرهما معا على طريق التشبيه رعاية لكون التشبيه روعي فيه الاتعاد بين الطرفين فقرر ذلك بذكر بعض ما وقع لهم بقوله ( وإذا جاز البناء على الفرع ) أي الشبهه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أي الشبهه وأراد بالبناء على الفرع ذكر ما يلائمه وإنما سمي الشبهه به فرعا مع أنه أقوى من الشبهه غالبا في وجه الشبهه وأعرف به ومع أنه هو الأصل للقياس عليه وسمى الشبهه أصلا لان المقصود في التركيب وهو المنجذبت عنه اذ هو المنجذب عنه في المعنى فإن النفي والاثبات في الكلام يعود اليه أي الى شبهه فانك اذا قلت زيد كالاسد فقد أثبت للشبهه شبهه بالاسد وهو المقصود بالذات واذا قلت ليس كالاسد فقد نفيت شبهه به أيضا بالقصد الأول وان كان ثبوت الشبهه أو نفيه للشبهه به حاصلًا أيضا لكن تبعا وحيث كان هو المقصود لا فائدة أحواله في التراكيب عاد الغرض من التشبيه اليه وهو بيان حاله أو مقدارها أو إمكانه أو تزيينه أو تشبيهه كما تقدم وذلك لانه هو المجهول أمره ولما كان المشبهه بهذه للتزلة سماه أصلا وسمى المشبهه به فرعا لان ما استفادته في التركيب تابع لما استفاد للشبهه كتنبيه الفرع للأصل ( كما في قوله ) أي ومثال ما بنى فيه على الفرع الذي هو المشبهه به مع الاعتراف بالأصل الذي هو المشبهه قوله ( هي الشمس ) أي هذه المحبوبة نفس الشمس فقد اعترف بالأصل وهو الضمير وبنى على الفرع وهو الشمس قوله ( مسكنها في السماء ) واذا كان مسكنها في السماء ( فجز الفؤاد ) أي فاحمل فؤادك على العزاء وهو الصبر فقوله عز فعل أمر من عزاء حمله على الصبر ( عزاء جميلا ) وهو العزاء الذي لا فاق مع ولا تطلب وذلك بالنسبة لعدم إمكان الوصول فان طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء ثم أكد بيان

( قوله وإذا جاز ) يريد أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فان مذهب اثبات وصف يتمتع بثبوت المستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه وإذا جاز ( البناء على الفرع ) أي بناء الكلام على الفرع وهو المشبهه به سماه فرعا لانه مجاز في الاستعارة والمجاز فرع الحقيقة ولان الغرض من التشبيه في الاستعارة في الغالب عائد الى المشبهه لا المشبهه به ( مع الاعتراف بالأصل ) أي مع ذكر المشبهه ليكون الكلام تشبيها لاستعارة كقوله وهو العباس بن الأحنف هي الشمس مسكنها في السماء \* فجز الفؤاد عزاء جميلا

لشبهه به حاصلًا أيضا لكن تبعا وتحصل من هذا أن المشبهه أصل باعتبار رجوع الغرض اليه وكونه المقصود بالنفي فلن والاثبات والشبهه به أصل باعتبار كونه أقوى وأعرف بوجه الشبهه فكل من للشبهه وللشبهه به أصل باعتبار وقوعه وحينئذ فلا معارضة بين ما ذكره للصنف من التسمية وبين ما هو معروف عندهم ( قوله وان كان الخ ) جملة حالية وقوله الا أن الخ هذه الجملة دالة على خبر أن والأصل لان الأصل في التشبيه هو المشبهه من جهة أن الغرض الخ وان كان المشبهه به أصلا من جهة أنه أقوى الخ ( قوله كما في قوله ) أي قول الشاعر وهو العباس بن الأحنف ( قوله هي الشمس ) مبتدأ وخبر أي هذه الحبيبة هي الشمس وقوله مسكنها في السماء خبر بعد خبر أوصفة للشمس لان نعر فيها للعهد الذهني ( قوله أمر من عزاء الخ ) أي وحينئذ فالمعنى فاحمل فؤادك على الصبر ( قوله عزاء جميلا ) أي لا فاق معه ولا تطلب وذلك بالنسبة لعدم إمكان الوصول لان طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء

كيف سمي المصنف للشبهه به فرعا وللشبهه أصلا مع أن المعروف عندهم عكس هذه التسمية لان المشبهه به هو الأصل للقياس عليه ولانه أقوى من المشبهه غالبا في وجه الشبهه وأعرف به وحاصل ما أجاب به الشارح أن المصنف إنما سمي المشبهه أصلا نظرا لكونه هو المقصود في التركيب من جهة أن الغرض من التشبيه يعود اليه كيان حاله أو مقداره أو إمكانه أو تزيينه وغير ذلك مما مر في باب التشبيه ولكونه هو المقصود في الكلام بالنفي والاثبات فان النفي والاثبات في الكلام يعود اليه أي الى شبهه فانك اذا قلت زيد كالاسد فقد أثبت للمشبهه شبهه بالاسد وهو المقصود بالذات واذا قلت ليس زيد كالاسد فقد نفيت شبهه به أيضا بالقصد الأول وان كان ثبوت الشبهه أو نفيه

وقول سعيد بن حميد قلت زوري فأرسات أنا آتيك سحره قلت فالليل كان أخسني وأدنى مسره فأجابت بحجة زادت القلب حسره  
أنا شمس وإنما تطلع الشمس بكرة فلان يجوز مع حجده في الاستعارة أولى ومن هذا الباب قول الفرزدق

(قوله فلن تستطيع الخ) أي لانك لا تستطيع الوصول الى تلك الشمس اذهى في السماء للمتنع الوصول اليها عادة (قوله هو المصدر  
بعدهما) أي وهو الصعود والنزول (قوله ان جوزنا تقديم الظرف على المصدر) أي على عامله المصدر وهو الحق على ما سبق له في  
شرح الخطبة عند قوله أكثرها الاصول جميعا (قوله والافحذوف) أي وان لم يجوز تقديم الظرف على عامله المصدر فيكون العامل  
فيها وفي اليك محذوفا والتقدير فلن نستطيع أن تصعد اليها الصعود ولن نستطيع الشمس أن تنزل اليك النزول ويكون للمصدر  
للمذكور مفسرا لتلك العامل المحذوف (قوله تشبيه) أي بليغ بحذف الاداة والاصل هي كالشمس خذفت الاداة للبالغة في التشبيه  
بجمل التشبه عين التشبه (قوله لاستعارة) أي لانه يشترط فيها ان لا يذكر (١٣٩) الطرفان على وجه يفهم عن التشبيه وهما

هنا المذكوران كذلك  
الشبه بضميره والتشبه به  
بالفظه الظاهر (قوله  
اعتراف بالتشبه) أي  
ذكره (قوله ومع ذلك) أي  
ومع الاعتراف بالتشبه  
(قوله فقد بنى الكلام على  
التشبه به) أي ذكر  
ما يناسبه وهو قوله مسكتها  
في السماء وقوله أعنى أي  
بالتشبه به قال الفريزي  
ان قلت الاستشهاد على ما  
ذكره من جواز ذكر ما  
يناسب التشبه به مع ذكر  
التشبه بهذا البيت ممنوع  
لجواز أن يحمل الضمير  
المنفصل أعنى هي على  
ضمير القصة لاعلى المحبوبة

فلن تستطيع أنت (اليها) أي الى الشمس (الصعود) \* ولن نستطيع الشمس (اليك النزولا)  
والعامل في اليها اليك هو المصدر بعدهما ان جوزنا تقديم الظرف على المصدر والافحذوف يفسره  
الظاهر فقوله هي الشمس تشبيه لاستعارة وفي التشبيه اعتراف بالتشبه ومع ذلك فقد بنى الكلام على  
التشبه به أعنى الشمس وهو واضح فقوله واذا جاز البناء بشرط جوابه قوله (فمع حجده) أي حجد الاصل  
كافي الاستعارة البناء على الفرع (أولى) بالجواز لانه قد طوى فيه ذكر التشبه أصلا

عدم امكان الوصول بسبب كونها في السماء بقوله (فلن نستطيع اليها الصعود) أي فانك لا تستطيع أنت  
الصعود الى تلك الشمس اذهى في السماء للمتنع الوصول اليها عادة فقوله اليها مجرور متعلق بالمصدر  
(وهو الصعود بناء على جواز تقديم المجرور على المصدر وان بناه على امتناعه فيمتعلق بتقدير والتقدير  
لن نستطيع أن تصعد اليها الصعود ويكون للمذكور مفسرا للمحذوف (ولن نستطيع) تلك الشمس  
(اليك النزولا) والمجرور في تعلقه بالمصدر الذي هو النزول كما قبله واذا جعل الضمير كما تقدم عائدا  
على محبوبه فقد اعترف بالاصل بأن ذكره بنى على الفرع ما تقدم فاذا جاز البناء على الفرع مع ذكر  
الاصل للنافي ذكره لتناسي التشبيه الذي يبنى عليه البناء (فمع حجده) أي حجد الاصل الذي هو  
التشبه بأن يذكر التشبه به فقط وذلك في الاستعارة (أولى) بالجواز لانه عند الاعتراف بالاصل بعد

فلن نستطيع اليها الصعود \* ولن نستطيع اليك النزولا

فمع حجده أولى) أي اذا جاز البناء على تناسي التشبيه بذكر التفریع على التشبه في الاستعارة  
الاستعارة التي فيها حجده جواز أولى وقد يمترض على هذا بأن يقال البناء على التشبه في الاستعارة

قلت قوله فعز الفؤاد عزاء جميلا يدل على أن الضمير راجع للحبيبة لانها المأمور بالعزاء عنها وأيضا شرط ضمير القصة أن يكون ما بعده من  
النسب للشكوك في الجملة حتى يفيد التأكيد وكون الشمس الحقيقية في السماء جلي لكل أحد ويجاب أيضا بأن الفرض التمثيل وهو  
يكفي فيه الاحتمال (قوله فمع حجده أولى) مع ظرف المحذوف أي فالبناء على الفرع مع حجد الاصل وانكاره وعدم ذكره أولى بالجواز  
ووجه الاولوية أنه عند الاعتراف بالاصل قد وجد ما ينافي البناء لان ذكر التشبه يمنع تناسي التشبيه يقتضى للبناء على الفرع ومع  
حجد الاصل يكون الكلام قد تقلل للفرع الذي هو التشبه به لطلی ذكر التشبه فيناسبه التناسي يقتضى أنه لا خطور للتشبه في العقل ولا  
وجود له في الخارج وذلك مناسب لذكر ما يلائم ذلك الفرع فاذا جاز البناء في الاول مع وجود ما ينافي فجوازه مع عدم النافي أخرى  
وأولى فان قلت اذا كان البناء على الفرع أي ذكر ما هو له موقوفا على تناسي التشبيه كما تقدم والتناسي ينافيه الاعتراف بالاصل كما  
قررت كان البناء على الفرع عند ذكر الاصل ممنعا فكيف يدعى جوازه قلت تناسي التشبيه عند حجد الاصل ظاهر وأما عند ذكره  
فنقول النافي للبناء على الفرع هو ذكر التشبه مع الاشعار بأنه باق على أصله وهو أنه لم يقو قوة التشبه به ومجرد ذكر الطرفين لا اشعار فيه  
بما ذكر فيتأتى معه تناسي التشبيه بأن يجعل الطرفان ولو ذكرهما متحدثين ويدعى أنهما شئ واحد في الحقيقة وإنما اختلفا بالعوارض  
التي لا ينافي بناؤها هذا التناسي لاصل التشبيه وهذا ظاهر في التشبيه الخالي عن الاداة وأما عند ذكرها ففيه بعد لان الاداة تشع

أبي أحمد الفيزيقي صمصمة الذي \* متى تخلف الجوزاء والدلو بمطر أجار بنات الوائدين ومن يجر \* على الموت فأعلم أنه غير مخفر ادعى لبيه اسم الغيث ادعاء من سلمه ذلك ومن لا يخطر بباله أنه متناول له من طريق التشبيه وكذا قول عدى بن الرقاع يصف حمارين وحشين يتعاوران من الغبار ملأه \* بيضاء محكمة مما نساها (١٤٠) تطوى إذا وردا مكانا محزنا \* وإذا السنايك أسهلت نشرها

وجعل الكلام خلوا عنه ونقل الحديث الى التشبيه وقد وقع في بعض أشعار العجم النهي عن التعجب مع التصريح بأداة التشبيه وحاصله لا تعجبوا من قصر ذوائبه فانها كالليل ووجهه كالربيع والليل في الربيع ماثل الى القصر وهذا المعنى من الغرابة وللذلة بحيث لا يخفى

التناسي يقتضى لعدم خطوره وأن الوجود الفرع فيبنى عليه ما يناسبه ومع حجده يكون قد تقل الكلام للفرع وهو التشبيه حيث طوى ذكر التشبيه فناسبه التناسي المقتضى أن لا يخطو ولا وجود للتشبيه في الخارج والعقل وذلك مناسب لذكر ما يلائم ذلك الفرع فإذا جاز البناء في الاول مع وجود ما يناسب بحسب الظاهر فلا يجوز في التناسي لعدم النافي أخرى وأولى فقوله فمع حجده أولى جواب اذا كما قدرناه بقره لبعدها بينه وبين الاول فان قلت اذا كان البناء أعني ذكر ما هو للفرع موقوفا كما تقدم على تناسي التشبيه والتناسي كما قررت بنا فيه الاعتراف بالاصل امتنع البناء على الفرع عند ذكر الاصل فكيف يدعى جوازه قلت تناسي التشبيه عند جحد الاصل ظاهر وأما عند ذكره فنقول للنافي للبناء على الفرع هو ذكر التشبيه مع الأشعار بأنه باق على أصله وهو أنه لا يقوى التشبيه قوة التشبيه به بمجرد ذكر الطرفين لا اشعار فيه بما ذكر في تناسي معه تناسي هذا التشبيه الاصل بأن يجعل الطرفين ولو ذكر المتحددين ويدعى أنهما شئ واحد في الحقيقة وإنما اختلفا بالعوارض التي لانافي البناء فهنا تناسي لاصل التشبيه أيضاً وتقول التشبيه به ذكر عند ذكر الطرفين معاً لازمه ولكن هذا فيه مغز لان ذلك لا يقتضى العراء عن التشبيه في المثال اذ يمكن الوصول اليه حينئذ وإنما امتنع الوصول الى التشبيه به وان كان يمكن تصحيحه بتكلف لا يقال تقدم ما يقتضى أن مثل ما ذكرنا فيه بناء ما للتشبيه على التشبيه في قوله حتى انه يبنى على علو القدر ما يبنى على علو المكان وهذا الكلام يقتضى أن الواقع بناء ما للفرع وهو التشبيه به على نفس ذلك الفرع لاننا نقول ما تقدم باعتبار ما في نفس الامر لان المراد في الحقيقة هو التشبيه وما هنا على الادعاء لان التشبيه هو المراد ادعاء فتأمل وهذا الذي تقرر قد ظهر أنه مبني على أن المراد بالضمير هو المحبوب به وأما الوأر يده بالقصة والجملة بعده خبر لم يكن هذا البيت شاهداً على المدعى وإنما لم يحمل على ارادة القصة فينتفى الاستشهاد بالبيت بل حمل على ارادة المحبوبه لوجهين أحدهما أن قوله فز الفؤاد يعين ارادة المحبوبه لأنها هي للأمر بالعزاء عنها والآخر ما ذكرنا من أن ضمير القصة تكون الجملة بعدها مما يشك فيه ليفيد الاخبار تأكيد الاثبات والجملة هنا متعينة للمعنى

أولى من البناء على التشبيه في التشبيه أما البناء على التشبيه فلا يدل على جواز البناء عليه في الاستعارة وما ذكره من الدليل هو شامل لصورتي البناء على كل منهما فلا يصح ذلك بل إنما يدل على جواز البناء على التشبيه في الاستعارة بما يلائم المستعار منه

بضعف التشبيه عن التشبيه به وقد يقال يمكن دعوى الاتحاد فيه أيضاً اذ لا مانع من تشبيه أحد المتحددين في الحقيقة بالآخر بآلة التشبيه وتحصل مما تقدم أن الاعتراف بالاصل النافي للبناء على الفرع بحسب الظاهر فقط وأما عند جحد الاصل فليس هناك مناف للبناء على الفرع لا بحسب الظاهر ولا في الواقع فتأمل (قوله) وجعل الكلام خلوا عنه) أى لانه تسمى التشبيه وادعى دخول التشبيه في جنس التشبيه به وأنه فرد منه (قوله) وقد وقع الخ) هذا مغاير لما سبق في المتن لان ما سبق فيه البناء على الفرع وهو التشبيه مع الاعتراف بالاصل من غير ذكر لأداة التشبيه وما هنا فيه البناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل والتصريح بأداة التشبيه وهذا مما يقرر الكلام

لذلك (قوله) لا تعجبوا من قصر ذوائبه أى شعره وقوله كالربيع الليل (قوله) والليل في الربيع ماثل الى القصر) من العلوم أن المائل الى القصر في الربيع الليل الحقيقي والذي لا يتعجب من قصر ليله هو الربيع فلما تسمى التشبيه وادعى أن الذوائب نفس الليل الحقيقي وأن وجه المحبوب نفس الربيع الحقيقي نهى من التعجب من قصر الذوائب التي هي الليل الحقيقي السكأن في زمان الربيع فقد نبى على الفرع ما يناسبه مع الاعتراف بالاصل والتصريح بالأداة فتأمل (قوله) وهذا المعنى الخ) اسم الاشارة مبتدأ وقوله بحيث الخ خبر أى وهذا المعنى وهو البناء الواقع في كلام بعض المعجم ملتبس بحالة كائنه من الغرابة وللذلة لا يخفى



(قوله وأما المركب) عطف على قوله أما للفرد من قوله سابقا والمجاز أمام فرد أو مركب أما المفرد فهو الكلمة الخ ثم قال وأما المركب فهو اللفظ الخ (قوله فهو اللفظ) أي المركب كافي الايضاح وترك المصنف التقييد هنا اعتمادا على أن تقييد المرفع بالتركيب يفيد فخرج عن الجنس وهو اللفظ المجاز العقلي (قوله المستعمل) (١٤١) خرج به اللفظ قبل الاستعمال وقوله

فما أي في معنى شبه ذلك  
المعنى بمعنى اللفظ الأصلي  
أي من حيث انه شبه بمعناه  
الأصلي فخرج المجاز  
المرسل الذي ليس بمعناه  
مشبه بمعناه الأصلي قبل  
الاستعمال لعدم وجود  
الشبه بين المعنيين وكذا  
المرسل الذي استعمل فيما  
شبه بمعناه قبل ذلك لوجود  
الشبه لكن إنما استعمل  
املاقة غير الشبه لانه لم  
يستعمل من حيث الشبه  
(قوله أي بالمعنى الذي يدل  
عليه ذلك اللفظ بالمطابقة)  
أي بالوضع وهذا بيان  
للمراد بمعنى اللفظ الأصلي  
وما ذكره الشارح من أنه  
في الأطول ثم قال أي أن  
كون الصورة المنتزعة معنى  
مطابقا للفظ المستعار غير  
ظاهر اه (قوله بالمطابقة)  
هذا يقتضي أن دلالة  
اللفظ على المعنى المجازي  
ليست بالمطابقة وهو  
خلاف ما صرح به  
الشارح في شرح الشمسية  
وغيره وأجيب بأن مراد  
الشارح بالمطابقة المطابقة  
التي لا يحتاج معها إلى  
توسط قرينة وهذا إنما

(وأما) المجاز (المركب) فهو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي) أي بالمعنى الذي يدل عليه ذلك اللفظ بالمطابقة (تشبيه التمثيل) وهو ما يكون وجهه منتزعا من متعدد واحترز بهذا

لا يجري فيها شك لحد وهو أن مسكن الشمس السماء ثم هذا حيث حذف أداة التشبيه كافي المثال لان الاتحاد الذي ذكرناه منشأ تناسي أصل التشبيه ظاهر فيه وأما عند ذكر الاداة ففيه بعد لان الاداة تشعير الضعف المشبه عن مرتبة المشبه به ولكن يمكن الاعتبار المذكور فيه أيضا وهو ادعاء الاتحاد اذ لا مانع من تشبيه أحد المنجدين في الحقيقة بالأخر بآلة التشبيه وقد وقع في كلام المعجم النهي عن التعجب بناء على الاتحاد مع التصريح بالاداة وحاصل معناه النهي عن التعجب من قصر ذوات أي شعر شخص شعره كالليل ووجهه كالربيع والليل في الربيع مائل إلى القصر ومعلوم أن المائل إلى القصر في الربيع هو الليل الحقيقي والذي لا يتعجب من قصر ليله هو الربيع الحقيقي وقد غاص هذا الاعجمي على معنى لطيف قل من يتنبه له لغرابته فهو من الحسن والملاحة يمكن كالأجنبي ثم لما كانت المسائل المتقدمة في المجاز وأمثالها جارية على الأفراد أشار إلى مجاز التركيب فقال هذا المجاز المفرد (وأما) المجاز (المركب فهو اللفظ) خرج العقلي عنه (المستعمل) خرج به اللفظ قبل الاستعمال (فما شبه بمعناه الأصلي) أي من حيث انه مشبه بمعناه الأصلي فيخرج المرسل الذي ليس بمعناه مشبه بمعناه الأصلي قبل الاستعمال لعدم وجود التشبيه بين المعنيين وكذا المرسل الذي استعمل فيما شبه بمعناه قبل ذلك لوجود الشبه لكن إنما استعمل املاقة غير الشبه لانه لم يستعمل من حيث الشبه وأراد بالمعنى الأصلي المعنى الذي دل ذلك اللفظ عليه بالمطابقة وتزيد بدلالة المطابقة هنا الدلالة التي لم يتوصل في حصولها بالزوم أصلا لانها أنسب بالمطابقة فتخرج دلالة المجاز مطلقا لان أصلها كما تقدم الانتقال من اللزوم إلى اللزوم على الوجه الذي قررناه في أول هذا الفن ولم يرد بالمطابقة ما يستفاد من اللفظ حال الاستعمال ولو بالوضع الثاني للتوصل إليه بالزوم ورعاية القرينة اذ لو أريد ذلك لم يصح اختصاص المطابقة بالمعنى الأصلي فان الدلالة بعد رعاية ذلك يصح أن تكون مطابقة أيضا لان المذهب الصحيح أن اللفظ المجاز يدل بالمطابقة أيضا وإنما تنفي عنه باعتبار رعاية سبب دلالاته وأصلها اذ بذلك تكون لزومية بالوضع الثاني فليفهم (تشبيه التمثيل) خرج به مجاز الأفراد لان تشبيه التمثيل ما يكون وجهه منتزعا من متعدد ومجاز الأفراد كالأسد للرجل الشجاع ليس وجهه وهو الشجاعة منتزعا من متعدد كما تقدم وفي ذلك نظر لانه يقتضي أن عنقود الملاحية لو فرض استعارته للترايل يمكن مجازا مفردا لان وجهه منتزعا من متعدد فلو كان أصل مجاز التركيب كون الوجه منتزعا من متعدد كان نحو العنقود في التريا مجاز التركيب ولا قائل به فنعر يف مجاز التركيب بما ذكر لا يخلو من تسامح

ص (وأما المركب الخ) ش لمافرغ من المجاز للفرد شرع في المجاز المركب وهو السمي بالتمثيل وحقيقة التمثيل أن تريد العبارة عن معنى فتعدل عن المعنى والعبارة الدالة عليه إلى معنى آخر يكون مثالا للمعدل عنه ورسمه المصنف بأنه اللفظ المركب المستعمل فأخرج الماهل واللفظ قبل الاستعمال

يكون في الحقيقة (قوله تشبيه التمثيل) معمول لقوله شبه وأتى المصنف بذلك للتنبه على أن التشبيه الذي يبنى عليه المجاز المركب لا يكون التمثيل ولا يكف بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التشبيه الذي وجهه منتزعا من متعدد وان كان الطرفان مفردين كافي تشبيه التريا بعنقود الملاحية وبين الاستعارة التمثيلية فاحترز عن أخذ اللفظ المشترك في التعريف (قوله واحترز بهذا) أي بقوله تشبيه التمثيل

للبالغة في التشبيه أي تشبيهه إحدى صورتين متزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل التشبهة في جنس المشبه بهامبالغة في التشبيه فتذكر بلفظها من غير تغيير بوجه من الوجوه

(قوله عن الاستعارة في المفرد) أي لأن وجه الشبه لا يكون فيها منتزعا من متعدد واعتراض بأنه قد مر في مبحث التشبيه أن تشبيهه الثريا بمنقود الملاحية من قبيل تشبيه المفرد بالمفرد ووجه الشبه منتزع من متعدد وحينئذ فيجوز أن يطوى المشبه ويذكر المشبه به ويقاسى التشبيه ويكون استعارة في مفرد ووجه الشبه منتزع من متعدد فيكون التعريف صادقا بتلك الاستعارة وحينئذ فلا يصح إخراجها من التعريف وأجاب العلامة عبدالحكيم بما حصله أنا لانسلم جواز جريان الاستعارة في مفرد ووجه الشبه فيها منتزع من متعدد لأن الاستعارة لا بد فيها من جعل الكلام خلوا عن المستعاره والجامع فإذا ذكر المستعار منه وكان مفردا ووجه الشبه منتزع من متعدد في الواقع كما لو قيل رأيت عنقود ملاحية في السماء لا يدري هل وجه الشبه منتزع من متعدد أو لا فيصير الكلام لنوا وهذا بخلاف التشبيه فإنه إذا ذكر فيه كل من المشبه والمشبه به وكانا مفردين فإنه قد يدرك العقل تركب وجه الشبه من مجموع أوصاف لهما إذا لم يكن وجه الشبه مذكورا وبالجملة فليس كل تشبيه تجري فيه الاستعارة لما علمت أن تشبيه المفرد بالمفرد مع كون وجه الشبه منتزعا من متعدد صحيح ولا تجري فيه الاستعارة والا كان الكلام (١٤٢) لغوا فتم ما ذكره الشارح من الاحتراز والحاصل أن قول المصنف

عن الاستعارة في المفرد (للبالغة) في التشبيه

لأنه ان جعل قوله تشبيه التمثيل ملغى في الإخراج به دخل مجاز الأفراد كالماء وان اعتبر دخل قسم العنقود وهو مفرد وقد يجب بأنه معتبر ولكن تشبيه التمثيل لا يسمى ذو اللفظ المفرد به وان كان الوجه فيه منتزعا من متعدد وفيه نظر لتقديم خلافه أو يقال يخرج نحو العنقود بالمثال فكأنه يقال ما وقع فيه تشبيه التمثيل بشرط أن يكون كهذا المثال بأن لا يكون مفردا وفيه محل وقوله (للبالغة) متعلق بقوله المستعمل أي هو اللفظ المستعمل في هذا ذكر لاجل المبالغة في التشبيه بان يدعى دخول المشبه في جنس المشبه به كما تقدم وهو يؤيد إخراج ما أخرجه بقوله شبه بمعناه وهو المجاز المرسل وقبل الوضع وخرج المجاز المفرد بقوله المركب وقوله فيما شبه بمعناه الأصلي يحترز عن الحقيقة فإنها مستعملة لا فيما شبه بمعناها وقوله تشبيه التمثيل للبالغة أي تشبيهها على أسلوب التمثيل بالشيء لغيره أي تشبيه إحدى صورتين متزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل المشبهة في جنس المشبه بها مبالغة من غير تغيير بوجه من الوجوه كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع إلى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له أما بعد فإني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإذا أناك كتابي هذا فاعتمد على أيهما شئت والسلام شبه صورة تردده بصورة تردده من قام ليذهب فتارة يزيد الذهب فيقدم رجلا وتارة لا يزيد فيؤخر أخرى ومنه قولهم لمن يعمل في غير معمل أراك تنفخ في غير غم وتخط على الماء ومنه قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه وذكر في الإيضاح كثير من أمثله وتحقيق ذلك أن الكلام في نفسه

تشبيه التمثيل خرج به مجاز الأفراد لأن تشبيه التمثيل ما كان وجهه منتزعا من متعدد ومجاز الأفراد لا يكون وجهه منتزعا من متعدد والا كان الكلام لنوا هذا حصل كلام الشارح فان قلت ان تقييد المعرف بالتركيب يفيد أن المراد بقول المصنف فهو اللفظ أي المركب وأن في الكلام حذف الصفة فتكون تلك الصفة المحذوفة للدليل مخرجة للمجاز المفرد استعارة أو غير استعارة وشارحنا قد أخرج

(كما)

الاستعارة في المفرد بقوله تشبيه التمثيل قلت الشارح لم يلتفت لتلك الصفة لكونها محذوفة من التعريف

وإنما يحترز بالفصول المصرح بها ولو التفت لتلك الصفة لجعل المجاز المفرد خارجا عنها وكان قوله تشبيه التمثيل بياناً للمعاهية لا للاحتراز عن شيء كما هو الأصل في القيود المذكورة في التعريف وعلم مما ذكر أن تشبيه التمثيل عبارة عن التشبيه الذي وجهه منتزع من أمور متعددة سواء كان الطرفان مركبين أو مفردين وأما اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي تشبيه التمثيل المسمى بالمجاز المركب والاستعارة التمثيلية لا بد فيه من كونه مركبا كما أن وجه الشبه لا بد فيه من كونه مركبا ثم المصريح بتام اللفظ المركب أو يكفي الاقتصار على بعضه خلاف بين الشارح والعلامة السيد فالسيد يقول لا بد في المجاز المركب من التصريح بتام المركب الدال على الصورة المشبه بها والشارح يقول يكفي التصريح ببعضه (قوله للبالغة في التشبيه) علة لقوله المستعمل فيما شبه الخ أي وأما استعمال اللفظ المركب فيما شبه بمعناه لاجل المبالغة في التشبيه وأشار المصنف بهذا إلى اتحاد الغاية في الاستعارة في المفرد والمركب وحاصل المجاز المركب أن يشبه إحدى الصورتين المتزعتين من متعدد بالأخرى ثم يدعى أن الصورة المشبهة من جنس الصورة المشبه بها فيطلق على هذه الصورة المشبهة اللفظ الدال بالمطابقة على الصورة المشبه بها

كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له أما بعد فاني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإذا  
 أنك كثناني هذا فاعتمد على أيهما شئت والسلام شبه صورة تردده في البيعة بصورة تردد من قام ليذهب في أمر فتارة يريد الذهاب فيقدم  
 رجلا وتارة لا يريد فتؤخر أخرى وكما يقال لمن يعمل في غير عمله أراك تنفخ في غبرختم وتخط على الماء، والمعنى أنك في فعلك كمن يفعل ذلك  
 وكما يقال لمن يعمل الحيلة حتى يميل صاحبه الى ما كان يمتنع منه ما زال يفضل منه في التوراة والغراب حتى بلغ منه ما أراد والمعنى أنه لم يزل  
 يرفق بصاحبه رفقا يشبه حاله فيه حال من يحس الى البعير الصعب فيحكه ويقتل الشمر في ذر ونه وغار به حتى يسكن ويستأنس وهذا  
 في المعنى نظير قولهم فلان يردد فلانا أي يتلطف به فعل من ينزع القراد من البعير ليتذبحه فيسكن ويثبت في مكانه حتى يتمكن من  
 أخذه وكذا قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله فإنه لما كان التقدم بين يدي الرجل خارجا عن صفة التابع له  
 صار النهي عن التقدم متعلقا بالدين مثلا للنهي عن ترك الاتباع وكذا قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة اذ المعنى اذ الله  
 أعلم أن مثل الارض في نصرها تحت أمر الله تعالى وقدرته مثل الشيء يكون في قبضة الآخذ له منا والجامع يده عليه وكذا قوله تعالى  
 والسموات مطويات بيمينه أي يخاف فيهما صفة بالي حتى ترى كالتصنيف الطوي يمين الواحد منا وخص اليمين ليكون أعلى وأفخم للمثل  
 لأنها أشرف اليدين وأقواهما والتي لا تغنا للآخرى دونها فلا يشعش انسان لشيء الا بدأ بيمينه فهي أمانته ومتى قصد جعل الشيء في جهة  
 العناية جعل في اليد اليمنى ومتى قصد خلاف ذلك جعل في اليسرى كما قال ابن ميادة

ألم تك في يميني يديك جعلتني \* فلا تجعلني بعدها في شمالك أي كنت مكرما عندك فلا تجعلني مهانا وكنت في السكان  
 الشريف منك فلا تحطني في المنزل الوضع وكذا اذا قلت للمخلوق الامر (١٤٣) بيدك أردت المثل أي الامر كالشيء يحصل في

يدك فلا يمتنع عليك وكذا  
 قوله تعالى ولما سكت  
 عن موسى الغضب قال  
 الزمخشري كأن الغضب  
 كان يفر به على ما فعل  
 ويقول له قل لقومك كذا  
 وألقى الألواح وجبر رأس  
 أخيك اليك فترك النطق  
 بذلك وقطع الاغراء ولم  
 يستحسن هذه الكلمة ولم  
 يستفصحا كل ذي طبع

( كما يقال للتردد في أمر أي أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى) شبه صورة تردده في ذلك الامر  
 ثم أشار الى المثال الذي قلنا انه أخرج به ما فيه تشبيه التمثيل مع افراد اللفظ بقوله كما يقال للتردد (في  
 أمر) فيتوجه اليه ويقدم عليه بالعزم تارة ويحجم بالعزم تارة (أي أراك تقدم رجلا وتؤخر  
 أخرى) وأصل هذا الكلام أن بعض ملوك بني مروان بلغه أن بعض من رآه من أهلا للبيعة توقف  
 في بيعته وامتنع منها فكتب اليه أما بعد فاني أراك في بيعتنا تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإذا أنك  
 كثناني هذا فاعتمد على أيهما شئت فتقول القائل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى مجاز مركب لابتنائه  
 حقيقة باعتبار مفرداته ولكنه جعل مثلا لغيره فالاستعارة تقع في مجموعه فهو يخالف مجاز الافراد لان  
 التجوز فيه يقع في الكلمة للفردة ويخالف المجاز العقلي للسمي بالمجاز المركب أيضا فان التجوز يقع  
 فيه في الاسناد وأما التمثيل فالمفردات فيه حقائق وكذلك ما فيها من اسناد بعضها لبعض والتجوز يقع

سليم وذوق صحيح الا لذلك ولانه من قبيل شعب البلاغة والاثم افراة معاوية بن قررة ولما سكن عن موسى الغضب لا تجد النفس عندها  
 شيئا من تلك الهزة وطرفا من تلك الروعة وأما قولهم اعتصمت بحبله فقال الزمخشري أيضا يجوز أن يكون تمثيلا لاستظهاره به وتوقفه  
 بحمائه بامتسك المتدلي من مكان مرتفع بحبل وثيق يأمن من انقطاعه وأن يكون الحبل استعارة لهده والاعتصام لوثوقه بالمهد أو  
 ترشيحا لاستعارة الحبل بما يناسبه وكذا قول الشماخ اذا ما راية رفعت لمجد \* تلقاها عرابة باليمن  
 الشبه فيه مأخوذ من مجموع التلقي واليمين على حد قولهم تلقيته بكنا اليمن ولهذا لا يصلح حيث قصد التجوز فيها وحدها فلا  
 يقال هو عظيم اليمين بمعنى عظيم القدرة ولا عرفت يمينك على هذا بمعنى عرفت قدرتك عليه

(قوله كما يقال) أي كالقول الذي يقال وقوله للمتردد في أمر أي في فعل أمر وعدم فعله بأن يتوجه اليه بالعزم تارة ويتوجه للاحجام عنه  
 بالعزم تارة أخرى وقوله اني الخ بيان لما وليس مقول القول تأمل (قوله اني أراك تقدم رجلا) أي تارة وقوله وتؤخر مقوله محذوف  
 أي وتؤخرها يعني تلك للرجل للتقدمة وقوله أخرى نعت لمرة والتقدير اني أراك تقدم رجلا مرة وتؤخرها مرة أخرى وإنما لم يجعل  
 أخرى نعتا لرجل أي وتؤخر رجلا أخرى لتلافيد الكلام أن الرجل المؤخر غير المقدمة وليس هذا صورة التردد في الذهاب وعدمه  
 لان الانسان اذا أراد الذهاب يري رجلاه أماما واذا أحجم عن رد تلك الرجل الى موضعها يسمى ردها لموضعها ناخبا باعتبار ما انتهت اليه  
 أولا (قوله شبه صورة الخ) أي وإنما كان هذا القول مجازا مركبا مبنيا على تشبيه التمثيل لانه شبه صورة تردده في ذلك الامر أي الهيئة  
 الحاصلة من تردده في ذلك الامر فتارة يقدم على فعله بالعزم عليه وتارة يحجم عنه

ومثله قول الآخر

هون عليك فان الامور \* بكف الاله مقاديرها

وكذا ما روى أبو هريرة عن النبي ﷺ (١٤٤) أنه قال ان أحدكم اذا تصدق بالتمره من الطيب ولا يقبل الله الا

الطيب جعل الله ذلك في كفه فيريها كما يري أحدكم فلوه حتى يبلغ بالتمره مثل أحد والمعنى فيهما على انزع الشبه من المجموع وكل هذا يسمى التمثيل

(قوله بصورة تردد الخ) أي بالهيئة الحاصلة من تردد من قام ليذهب الخ ولا شك أن الصورة الأولى عقلية والثانية حسية وبهذا التقرير تعلم أن المشبه ليس هو التردد في الامر والمشبه به ليس هو التردد في الذهاب بل كل من المشبه والمشبه به هيئة يلزمها التردد وحينئذ فلاضافة في قوله صورة تردده لامية وليست بيانية والا لورد عليه أن التردد ليس معنى مطابقا للفظ المذكور بل لازم لمناه المطابق الذي هو الصورة المنزعة من التردد وقد

بصورة تردد من قام ليذهب فتارة ير بدالذهب فيقدم رجلا وتارة لا ير بدفيؤخر أخرى فاستعمل في الصورة الأولى الكلام الدال بالمطابقة على الصورة الثانية ووجه الشبه وهو الاقدام تارة والاحجام أخرى منتزع من عدة أمور كما ترى (و) هذا المجاز للركب (يسمى التمثيل)

على تشبيه التمثيل لانه شبه الصورة التي هي كون الانسان مترددا في أمر فيقدم بالعزم عليه تارة ويحجم عنه بالاستخارة مرة أخرى بالصورة التي هي كون الانسان القائم بالذهب حسا فيقدم رجلا تارة لارادة الذهب ويؤخر أخرى لعدم ارادته ولا شك أن الصورة الأولى عقلية والثانية حسية والجامع بينهما ما يعقل من الصورة التركيبية التي هي كون كل منهما مطلق الاقدام بالانبعاث لامر في الجملة تارة والاحجام الحاصل بترك الانبعاث أخرى وهو أمر عقلي قائم في صورتين مركب كما ترى باعتبار تعلقه بمتعد لان هيئة اعتبار فيها اقدم متقدم وإحجام مستعقب ولما اعتبر التشبيه بين الصورتين في الوجه المذكور نقل اللفظ الذي أصله أن يستعمل في الصورة الحسية واستعمل في الصورة العقلية للمبالغة في التشبيه بأن ادعى الاستعمال دخول العقلية في جنس الحسية وذلك اللفظ هو قوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وهو الدال على الحسية بالمطابقة وقد تقدم ما يؤخذ منه أن تخصيص الحسية التي وضع لها بالاصالة بالمطابقة انما هو بالنظر الى أن وضعها لا يتوصل اليه بواسطة الأزوم بخلاف العقلية التي كان اللفظ فيها مجازا فلم تسم الدلالة فيها مطابقة نظرا الى أن أصلها الأزوم الذي به الانتقال من المعنى الاصل الى الثاني وان كان مجموع المعنى المدلول عليه بالوضع الثاني مطابقا عند المحققين أيضا وقوله تقدم رجلا يعني تارة وقوله وتؤخر مفعول تؤخر محذوف أي تؤخرها يعني تلك الرجل المقدمة وقوله أخرى نعت مرة والتقدير أراك تقدم رجلا مرة وتؤخر مرة أخرى انما لم يجعل أخرى نعتا للرجل لئلا يفيد الكلام أن الرجل المؤخر غير المقدمة وليس ذلك صورة التردد لان الواقع أنه اذا أراد الذهاب رمى رجلاه أماما واذا أحجم عنه ترك ذلك الرجل الى موضعها وسمى ردها الى موضعها تأخيرا باعتبار منتهائها ولا فافهم فان قلت قوله أراك هل له دخل في التجوز والنقل أم هو حقيقة والتجوز فيما بعده قلت الظاهر أن لا دخل له لأننا قلنا فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى حصل التمثيل أيضا ويحتمل أن له دخلا في خصوص المثال لان أصله الرؤية الحسية ولم توجد في المنقول اليه تأمل (ويسمى المجاز المركب المذكور التمثيل)

في مجموعها فان قلت اذا كان التمثيل حقيقة فقد قصدت مفردانه فكيف يكون مجموع مجازا قلت قد عرفت في الكلام على الكناية فيما سبق وستعرف فيما سيأتي أن الارادة على قسمين ارادة استعمال و ارادة افادة والتمثيل قريب منه فان قولك زيد يقدم رجلا ويؤخر أخرى حقيقة لانه قصد مدلوله استعمالا ولم يقصد افادة بل المقصود بالافادة ما يماثل معناه التركيبي من التردد الا أن الفرق بينهما أن الكناية يكون مدلول لفظها واقما فاذا قلت زيد كثير الرماد فأنت تقصد الاخبار بكثرة رماده ليفهم لازمه وكثرة رماده واقم والتمثيل لا يشترط فيه وقوع ذلك الخبر به وفي كلام الطيبي في شرح البيان ما يقتضى أنك اذا قلت زيد كثير الرماد لا يلزم أن يكون ذلك بنفسه واقعا وفيه نظر ويحتاج الى شاهد (قوله ولهذا (١)) أي ولكون المقصود بالافادة ليس من معنى التمثيل بل بصورة تشابهه (يسمى التمثيل

صرح الشارح سابقا بأن المشبه به انما يكون معنى مطابقا (قوله وهو الاقدام تارة الخ) أي وهو الهيئة المركبة من الاقدام والاحجام وحاصله أن وجه التشبه وهو الجامع بين الصورة المشبهة والصورة المنزبه بهما

يعقل من الصورة التركيبية التي هي كون كل واحد منهما مطلق إقدام بالانبعاث لأمر تارة والاحجام عن ذلك الأمر بذلك الانبعاث تارة أخرى وهذا أمر عقلي قائم بالصورتين مركب باعتبار تعلقه بمتعدد لانه هيئة اعتبار فيها إقدام متقدم وإحجام مستعقب نقي شيء آخر وهو أن قوله اني أراك هل له دخل في التجوز والنقل أو هو حقيقة والتجوز فيما بعده قلت ذكر العلامة

(١) قوله ولهذا كذا في الاصل وهو مخالف لعبارة التلخيص كما ترى كتبه صححه

اليقوي أن الظاهر أنه لا دخل له لانا فلنا فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى حصل التمثيل على وجه الاستعارة ويحتمل أن له دخلا في خصوص المثال لان أصله الرؤية الحسية ولم توجد في المنقول اليه فتأمل (قوله لكون وجهه منتزعا الخ) قضيته أن التمثيل لا بد فيه من انتزاع وجهه من متعدد وهو كذلك ووجه ذلك أن التمثيل في الأصل هو التشبيه يقال مثله تمثيلا اذا جعل له مثيلا أي شبيها ثم خص بالتشبيه المنتزع وجهه من متعدده لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها لكثرة ما اعتبر فيه اذ كثرة ما اعتبر في التشبيه مما يوجب غرابته وكل ما كثر ما اعتبر فيه ازدادت غرابته فهو أحق بالمماثلة لان المماثلة الحقيقية (١٤٥) لا تكون الا بعد وجود أشياء

ووجود أشياء أصعب من وجود الجملة (قوله لانه قد ذ كرفيه المشبهه) أي لفظه (قوله وقد يسمى) أي المجاز المركب (قوله و يمتاز الخ) حاصله أن المجاز المركب يسمى تمثيلا على سبيل الاستعارة و يسمى أيضا تمثيلا مطلقا والتسمية الأولى لا تناسب بتشبيه التمثيل وهو التشبيه بالكاف ونحوها المنتزع وجهه من متعدد كقولك للتردد في أمر أنت كمن يقدم رجلا ويؤخر أخرى وكتشبيه الثريا بعنقود الملاحية وكتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل للتعقيد فيها بقولهم على سبيل الاستعارة وكذلك التسمية الثانية لان تناسب بتشبيه التمثيل لانه لا يطلق عليه اسم التمثيل مطلقا بل مقيدا بقول الشارح ويمتاز أي التمثيل عند الاطلاق وقوله عن التشبيه أي

لكون وجهه منتزعا من متعدد (على سبيل الاستعارة) لانه قد ذ كرفيه المشبهه وأر يدالشبهه كما هو شأن الاستعارة (وقد يسمى التمثيل مطلقا) من غير تعقيد بقولنا على سبيل الاستعارة ويمتاز عن التشبيه بأن يقال له تشبيه تمثيل أو تشبيه تمثيل

على سبيل الاستعارة) أما تسميته تمثيلا فلان وجهه منتزع من متعدد كما تقدم في أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وأما التعقيد بكونه على سبيل الاستعارة فللاحتراز من الالتباس بتشبيه التمثيل اذ من الجائز التساهل باسقاط لفظ التشبيه و يبقى لفظ التمثيل وقد يقال زيادة قيد قولنا على سبيل الاستعارة ليطباق الاسم للسمى لان الواقع في هذا المجاز كما قدمنا أن تشبه حالة بأخرى على وجه اللبانة بادخال جنس الأولى في الثانية ثم يستعمل لفظ الثانية في الأولى وذلك شأن الاستعارة فزيد لتبيين مطابقة الاسم للسمى ولكن هذا التوجيه في التسمية إنما يبين ان ظهر وجه تسمية التشبيه الذي انتزع وجهه من متعدد بتشبيه التمثيل ووجهه أن التمثيل في أصله هو التشبيه يقال مثله تمثيلا جعل له مثيلا أي شبيها ثم خص بالتشبيه المنتزع وجهه من متعدده لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها لكثرة ما اعتبر فيه اذ كثرة ما اعتبر في التشبه مما يقرب للمماثلة ويصعب تحقيق ما اعتبر لكثرتيه وتزداد بذلك غرابته فهو أحق بالمماثلة لان المماثلة الحقيقية لا تكون الا بعد وجود أشياء ووجود أشياء أصعب من وجود الجملة وخص المجاز للذكور باسم المثل والتمثيل لتلك الأجدرية ولغرابته بنقل اسم المثل للشعر مصدوقه بالغرابة والاعجاب الى الصفة الرفيعة كما قال تعالى وقه المثل الأعلى أي الصفة الرفيعة العجيبة والى القصة العجيبة كقوله تعالى مثل الجنة التي وعد اللتقون أي فسما العجيبة مما يتلى عليكم وهو قوله تعالى فيها أنهار الآية والى الحالة العجيبة كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الى آخر الآيات أي حالتهم الغريبة ثم أشار الى أن هذه التسمية قد تختص بقوله (وقد يسمى) المجاز للركب للذكور (التمثيل) أي يسمى بهذا اللفظ حال كونه (مطلقا) من التعقيد بقولنا على سبيل الاستعارة أما التسمية الأولى فلا تناسب فيها كما تقدم وأما هذه فقد يقال تناسب بالتشبيه السمي بالتمثيل وأجيب بأن الاصطلاح على أنه اذا أطلق انصرف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل وبه يعلم أن ما تقدم في التشبيه في قوله خص باسم التمثيل ينبغي أن يكون على تقدير مضاف أي خص باسم تشبيه التمثيل ولكن يقال فيثبذ لا يقال ان زيادة قيد قولنا على سبيل على سبيل الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا) أي ولا يسمى استعارة وكان ذلك اجتنابا للفظ الاستعارة فانه يوهم التجوز في المفردات

(١٩ - شروح التلخيص - رابع)

التمثيلي وقوله بأن يقال له أي للتشبيه تشبيه تمثيل الخ أي فلا يطلق اسم التشبيه عليه مطلقا بل مقيدا وبعبارة قوله ويمتاز الخ جواب عما يقال أن تسمية المجاز المركب بالتمثيل على سبيل الاستعارة ظاهرة لابن فيهما وأما تسميته تمثيلا من غير تعقيد فقد يقال انها تناسب بالتشبيه السمي بالتمثيل وحاصل الجواب أن الاصطلاح جار على أن التمثيل اذا أطلق انصرف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل أو تشبيه تمثيل (قوله وفي تخصيص الخ) التخصيص مستفاد من تعريف الطرفين باللام وحاصله أن قول المصنف تبعا لاقوم في تعريف المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما يشبه بمعناه الأصلي يقتضى أن المجاز المركب لا يوجد في غير ما يشبه بمعناه لا ممتناع صدق المرف على غير التعريف وكون المجاز المركب لا يوجد في غير ما يشبه بمعناه

يقضى أنه مختص بالاستعارة ومنحصر فيها ووجهه منحصر فيها عدول عن الصواب ووجهه أن الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص وضع المركبات لمعانيها التركيبية بحسب النوع وقد انفقوا على أن المفرد إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقة فإن كانت تلك العلاقة غير الشابهة فهو مجاز مرسل والافاستعارة فكذلك المركب إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقة فإن (١٤٦) كانت هي الشابهة فاستعارة تمثيلية وإن كانت غير الشابهة كاللزم كان مجازا

وفي تخصص المجرز المركب بالاستعارة نظر لانه كما أن المفردات موضوعة بحسب الشخص فالمركبات موضوعة بحسب النوع فإذا استعمل المركب في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك لعلاقة فإن كانت هي المشابهة فاستعارة والافغير استعارة وهو كثير في الكلام

الاستعارة للاحتراز لانه لا يذكر التمثيل في التشبيه الا مقيدا و يجب بما أشرنا اليه من أن الاحتراز عن أمر مجوز لا واقع والحطب في مثل هذا سهل وإنما تنازلنا للبسط هنا حيث ظهر منهم الاهتمام بهذه التسمية وقوله في تعريف مجاز التركيب هو اللفظ المستعمل فيما يشبه بمعناه الأصلي يقضى أن المجرز المركب لا يوجد في غير ما يشبه بمعناه لامتناع صدق العرف على غير التعريف وفيه بحث لان ما تحقق في المفرد باعتبار الوضع الشخصي يتحقق في المركب باعتبار الوضع النوعي فإن مجازية المفرد إنما تتحقق بنقله عما وضع له بالشخص فالاسد مثلا وضع للحيوان المعلوم فنقله الى ما يشبهه يصبره استعارة والعين مثلا وضع بالشخص للعين الباصرة فنقلها الى الرينة لكون وصفها قوامه وكونه كلال والعين جزء يصبره مرسل فاذا تحقق هذا بالوضع الشخصي في المفرد فليتحقق مثله في الوضع النوعي في المركب فقولنا اني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى نقله لما يشبه الحالة التي وضع لها نوعه وأعني بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعديا لمثل ما ذكر يصبره استعارة وقوله \* هو اى مع المركب التمانين مصعد \* نقله عما وضع له نوعه وهو هيئة المبتدا المخبر عنه باسم يتعلق به الظرف المضاف لمثل ما ذكر الى التحزب والتحسر اللازم لضمون القول المذكور وهو كون المجرز مصعدا مع المركب اى مبعدا فإنه يستلزم تحزب المحب وتحسره يصبره مجازا مرسل مركبا فتخصص المجرز المركب بما استعمل فيما يشبه بمعناه مع ورود ما يصح أن يكون من المرسل في المركب ومع صحة جريان قاعدة المجرز بن فيه باعتبار الوضع النوعي كجر بانهما في المفرد بالوضع الافرادى لا يظهر له وجه فيقال ما المانع من أن يقال حيث صح فيه الوضع النوعي الذى يتضمنه الاستعمال الشخصى ان نقل لغير ما وضع له لعلاقة المشابهة فاستعارة تمثيلية وان نقل لغيره لعلاقة أخرى كاللزم كان مجازا مرسل تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذى صح به التمثيل يصح به غيره من المجرز فلم يظهر وجه للاهمال نعم لو كان التجوز المذكور لا باعتبار النقل عن المعنى الموضوع هوله نوعا بل باعتبار التركيب العقلى كما فى الاسناد العقلى أمكن أن يقال لا يتصور فيه النقل الذى فى المرسل بخلاف المفرد لو وضع له هذا التجوز باعتبار النقل المستلزم للوضع فكما صح بواسطة التشبيه يصح بواسطة غيره كما فى المفرد فالتخصص تحمك لا يقال المركب المنقول لأجل الزوم يدخل فى باب الكناية لاننا نقول لامانع من نصب القرينة المانعة فيما يصح أن يكون كناية فيكون مجازا وقد ذكرنا أن الكناية قد يفرع عنها المجرز كما فى قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيامة فإنه عند الزمخشري مجاز متفرع عن الكناية فان نفي النظر المنضم لنحو هذا التركيب كناية باعتبار من يصح منه النظر الحسى عن الغضب على الذى لا ينظر اليه ومجاز متفرع عنها باعتبار من لا يصح منه النظر الحسى كما فى الآية وحاصل

تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذى صح به التمثيل يصح به غيره من المجرز المذكور فلم يظهر للاهمال وجه (قوله بحسب الشخص) أى الشخص والتعيين بأن يعين الواضع اللفظ للمفرد للدلالة على معناه وان كان كائنا (قوله بحسب النوع) أى من غير نظر لخصوص لفظ بل يلتفت الواضع لقانون كئى كأن يقول وضعت هيئة التركيب فى نحو قام زيد من كل فعل أسند لفاعل للدلالة على ثبوت معنى الفعل لذلك الفاعل ووضعت هيئة التركيب فى نحو زيد قائم لثبوت الخبر به للمخبر عنه فالهيئة التركيبية المخصوصة فى زيد قائم موضوعة لثبوت القيام لزيد وكذا غيرهما من الهيئات التركيبية المخصوصة تبعالوضع نوعها (قوله فلا بد أن يكون ذلك) أى الاستعمال وقوله لعلاقة أى بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه

كالجمل

والا كان الاستعمال فاسدا (قوله فان كانت هي المشابهة) نحو اني أراك تقدم رجلا

وتؤخر أخرى فإنه نقل لما يشبه الحالة التي وضع لها نوعه وأعني بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعديا (قوله والا) أى وان لم تكن العلاقة المشابهة بل كانت غيرها كاللزم (قوله فغير استعارة) أى فهو مجاز مركب غير استعارة (قوله وهو كثير) أى استعمال المركب فى غير ما وضع له لعلاقة غير المشابهة كثير

(قوله كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار) أى وذلك نحو قوله هو اى مع الركب الجمانى مصدره جنب وجناني بمكة موق فان هذا المركب موضوع للاخبار بكونه هو اى فهو به ويحبو به مصدرا اى بمصدا مع الركب الجمانين وجسمه موق ومقيد بمكة لكن ذلك للركب لم يستعمل في ذلك المعنى بل الفرض منه اظهار النحسر والتحزن على مفارقة المحبوب اللازم ذلك للاخبار بها لان الاخبار بوقوع شئ مكروه يازمه اظهار النحسر والتحزن فالعلاقة اللازمة فقد صدق على ذلك المركب أنه نقل لغير ما وضع له لعلاقة غير الشابهة فلا يكون حقيقة ولا استعارة تمثيلية فتعين أن يكون مجازا مرسلا تركيبيا وهذا مما أهمل القوم التعرض له ولم يظهر لامهاله وجه قال العلامة الفنارى وقد يمتدحونهم بأنهم لم يتعرضوا لهذا القسم الاخير من المجاز للركب اى ما ليس استعارة تمثيلية لغتة موقلة لطائفه اه وأجاب بعضهم بأن المركب النقول لاجل الازوم كالبيت المذكور من قبيل الكناية فهو مستعمل فيما وضع له لينقل الى لازمه وحينئذ فهو حقيقة فلذا ركوا التعرض له فقول المعترض اللفظ المركب ان استعمل في (١٤٧) غير ما وضع له لعلاقة المشبه فاستعارة تمثيلية وان استعمل لعلاقة غيرها فهو مجاز غير استعارة ممنوع لان اللفظ المركب متى استعمل في غير ما وضع له لا يكون الالعلاقة الشابهة وما أورد من المركبات النقول لاجل الازوم فلان لم يجز أن تكون كنيات مستعملة فيما وضعت له لينقل الى لوازمها وقد يقال على ذلك الجواب ان اللفظ الذى يراد به الازوم مع صحه ارادة للزوم كناية يجوز أن يعرض له قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى فيكون مجازا متفرعا عن

كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار (ومنى فشا استعماله) أى المجاز المركب (كذلك) أى على سبيل الاستعارة

ذلك أن اللفظ الذى يراد به الازوم مع صحه ارادة للزوم كناية واذا عرضت لذلك اللفظ قرينة مانعة عن ارادة الاصل كان مجازا متفرعا عن الكناية فلا يتم ما ذكره حجة في ترك التعرض لما ذكر وقد أوجب عنه بأن كل تركيب نقل الى غير أصله كنقل الاخبار الى الانشاء لا يخلو بالاستقراء من التجوز في مفردة ومنه نشأ التجوز فيه فاكتفى بما في ذلك المفرد من استعارة أو ارسال عن أن يعتبر في المركب بخلاف التمثيل لا يعتبر فيه التجوز في مفرداته بل هي على أصلها وإنما التجوز في المجموع ويرد بأن الاستقراء لا يتم وكيف يتم مع صحه نقل ما نسبت خبرية لانشائية كما سلمه للجيب من غير رعاية شئ من مفرداتها لا يقال النسبة من حيث هي متحدة وإنما الاختلاف في المفردات لانا نقول معلوم بالضرورة الخلف بين الانشائية والخبرية وكلاهما لا يستفاد الا من التركيب لا من المفرد ونعنى بالنسبتين ما يحسن السكوت عليه منهما اولا نعتيها من حيث تصورهما حتى يمكن التجوز في المفرد الدال عليه ما نعم النسبة الخبرية التي هي الوقوع وأن لا وقوع متحدة في المفهوم فنقل لفظا معنية منها الى أخرى ليس الا باعتبار بعض المفردات لا تتبادر تأمل (ومنى فشا استعماله) أى استعمال المجاز المركب حال كونه (كذلك)

(واذا فشا) أى كثر (استعماله كذلك) أى على سبيل الاستعارة (فاهه) أى مثالا فعمل أن المثل تشبيه تمثيلي ولكون الامثال وارادة على سبيل الاستعارة لان تغير لانها مستعملة في معناها الاصلى وانما يستعملها الانسان

الكناية وحينئذ فلا يتم ما ذكره حجة في ترك التعرض بقى هنا شئ وهو الاستعارة التمثيلية هل تكون تبعية أم لا ظاهر كلام القوم أن التبعية انما تكون في المجاز للفرد وفي الكشاف ما يقتضى جواز كون التمثيلية تكون تبعية فانه قال ومعنى الاستعلاء في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم أنهم مثل لتكثرتهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به فشبها حالهم بحاله من اعلى الشئ وركبه قال الشارح في حواشيه يعنى أن هذه استعارة تمثيلية تبعية أما التبعية فلجريانها اولافى متعلق معنى الحرف وتبعيتها فى الحرف وأما التمثيل فلكون كل من طرفى التشبيه حالة منترعة من عدة أمور اه ورد السيد بأن معانى الحروف مفردة اذ المعنى المفرد مادله عليه بلفظ مفرد وان كان ذلك المعنى مركبا فى نفسه بدليل أن تشبيهه زيدا بالاسد تشبيه مفرد بمفرد وان كان كل منهما اذا اجزاء ولم يصحح بأن كل واحد من طرفى التشبيه ههنا حالة منترعة من عدة أمور لزمه أن يكون كل واحد منهما مركبا وحينئذ لا يكون معنى الاستعلاء مشبهاه أصالة ولا معنى على مشبهاه تبعافى هذا التشبيه المركب الطرفين لانهما معنيان مفردان واذا لم يكن شئ منهما مشبهاه سواء جعل جزءا من التشبيه أو خارجا عنه لم يكن شئ منهما مستعارا منه فكيف سرى التشبيه من أحدهما الى الآخر فتأمل (قوله كذلك) حال من الضمير لما ضاف اليه أى فشا استعمال المجاز المركب حال كونه على حسب الاستعارة أى مما تلاها واعترض بما حاصله أن الاولى حذف قوله كذلك لانه ان احتراز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه أو فى معناه الاصلى ورد عليه أن شيوع الاستعمال على سبيل التشبيه أو فى المعنى الاصلى غير داخل فى فشو للمجاز المركب حتى يحتراز عنه بقوله كذلك ويلزم عليه تشبيه الشئ بنفسه لان المجاز المركب

سمى مثلا وبذلك لا تغير الامثال وما يبنى على التمثيل نحو قوله تعالى ان في ذلك لذكر لمن كان له قلب معانا لمن كان له قلب ناظر فيها يبنى أن ينظر فيه وواع لما يجب وعيه ولكن عدل عن هذه العبارة ونحوها الى ما عليه التلاوة لغرض البناء على التمثيل ليفيد ضربا من التخييل وذلك انما كان الانسان حين لا يتدفع بقلبه فلا ينظر فيما يبنى أن ينظر فيه ولا يفهم ولا يبني جمل كأنه قد عدم القلب جملة كما جعل من لا يتدفع بسمعه وبصره فلا يفكر فيما يؤيد ان اليه بمنزلة العادم لها ولم على هذا أن لا يقال فلان له قلب الا اذا كان يتدفع بقلبه فينظر فيما يبنى أن ينظر فيه وبي ما يجب وعيه فكان في قوله تعالى لمن كان له قلب تخييل أن من لم يتدفع بقلبه كالعادم للقلب جملة بخلاف نحو قولنا لمن كان له قلب ناظر فيما يبنى أن ينظر فيه واع لما يجب وعيه وفي نظم الآية فائدة أخرى شريفة وهي لا يكون الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذي ليس على حسب الاستعارة فهذا لم يذكروه ولم يعتبروه كأن تقدم نعم لو وجد واعتبر أمكن تصحيح الكلام بجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز للركب من باب الاستخدام لكنه لم يعتبره فملى كل حال قوله كذلك لم يظهر له كره وجه مستقيم اذا جعل (١٤٨) المشار اليه الاستعارة كما فعل الشارح والوجه أن المراد بقوله كذلك عدم

التغيير أى متى فشا استعماله  
حالة كونه كذلك أى باقيا  
على هيئته في حال المورد  
بمحت انه لم يغير في حالة  
مضربه عن هيئته في حالة  
المورد تأنيثا ولا تذكيرا  
ولا افرادا ولا تثنية ولا جمعا  
والمراد بفشو استعماله  
كذلك أن يستعمل كثيرا  
في مثل ما استعماله فيه  
الناقل الاول مع عدم  
التغيير مثلا الصيف ضيعت  
الابن (١) أصل مورده  
أن دسوس بنت لقيط بن  
زرارة تزوجت شيخا كبيرا  
وهو عمرو بن عويس وكان  
ذا مال فكرهته وطلبت  
منه الطلاق في زمن الصيف  
فطلقها وتزوجت شابا  
فقيرا وهو عمرو بن عبد بن  
زرارة ثم أصابها جدب

(سمى مثلا ولهذا) أى ولوكون التمثيل فشا استعماله على سبيل الاستعارة (لا تغير الامثال) لان الاستعارة يجب أن تكون لفظ الشبه به المستعمل في الشبه أى كاتنا على حسب الاستعارة (سمى مثلا) فالمثل هو المجاز للركب الفاشي الاستعمال فهو أخص من التمثيل على سبيل الاستعارة وقوله كذلك ان احتراز به عن تشبيه التمثيل لم يكن له معنى لان الكلام في المجاز فلامعنى للاحتراز عن التشبيه و يترجم فيه تشبيه الشيء بنفسه لان المجاز لئذ كوره ما كان على حسب الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذي ليس على حسب الاستعارة فلم يذكروه ولم يعتبروه كأن تقدم وأيضا الضمير في فشا عائد على المجاز للركب على سبيل الاستعارة فلا معنى لتشبيهه بالمجاز على سبيل الاستعارة ليخرج مجاز آخر اذ هو تشبيه الشيء بنفسه واخراج ما لم يعتبر لديهم أولا وجوده أصلا ولو وجد واعتبر أمكن تصحيح الكلام فجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز للركب من باب الاستخدام لكنه لم يعتبره فملى كل حال قوله كذلك لم يظهر له كره وجه مستقيم ومثل هذا في عبارة الايضاح (ولهذا) أى ولاجل ان أصل التمثيل على سبيل الاستعارة يقال (لا تغير الامثال) وذلك لان أصل التمثيل هو الاستعارة انما حقيقتها أن ينقل نفس لفظ الشبه به الى الشبه من غير تغيير اذا الاستعارة مأخوذة من استعارة الثوب من صاحبه ولا شك أن الثوب المستعار هو الذي كان عند صاحبه لا غيره ومتى غير اللفظ صار غير المستعار ولان الالفاظ تختلف بالتغيير ولو في الهيئة وتعد ألفاظا أخرى فاذا كان هذا طريق الاستعارة ولئذ فرد من الاستعارة الا أنه مخصوص بالفشو وجب أن يكون على سبيلها فلو غير خرج عن كونه لفظ الشبه به فيخرج عن كونه استعارة فيترجم خروجه عن كونه مثلا لان رفع الاعم يستلزم رفع الاخص استعارة على سبيل التمثيل فتستعمل في الفرد والجمع وان كانت جمعا أو تثنية وفي الذكر وان كانت مؤنثة وعكسهما

وقد حط في زمان الشتاء فأرسلت للشيخ الذي طلقها تطالب منه شيئا من الابن فقال للرسول قل لها الصيف ضيعت الابن أى لما طلبت الطلاق في زمن الصيف أوجب لها ذلك أن لا تعطى لبنا فقال لها الرسول ذلك فوضعت يدها على زوجها الشاب وقالت مذق هذا خير من لبن ذاك أى لبن هذا القليل المخلوط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خير من الشيخ وابنه الكثير ثم نقله الناقل الاول لمضرب وهو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييعه والتفريط فيه ثم فشا استعماله في مثل تلك القضية مما طلب فيه الشيء بعد التضييع في ضياعه في وقت آخر من غير تغييره في حالة المضرب عن هيئته في حالة المورد (قوله سمي) أى التمثيل (قوله لا تغير الامثال) أى لا تغير بتذكير ولا بتأنيث ولا بافراد أو تثنية أو جمع في حال مضربها عن حال موردها (قوله لان الاستعارة) علة للعلة مع علته أى وضح هذا الحكم وهو عدم تغير الامثال لهذه العلة لان الاستعارة الخ

(١) قوله الصيف الخ هكذا ذكره في الصحاح بنصب الصيف على الظرفية وروى أيضا في الصيف وبالصيف كما في الفري والباء بمعنى في فقيه ثلاث روايات كلها صحيحة مقبولة كما يؤخذ من التجريد اه مصححه



تقليل اللفظ مع تكثير المعنى ونقل الشيخ عبدالقاهر عن بعض المفسرين أنه قال المراد بالقلب العقل ثم شدد عليه التكبير في هذا التفسير وقال إن كان المرجع فيما ذكرناه عند التحصيل إلى ما ذكره ولكن ذهب عليه أن الكلام مبني على تخييل أن من لا يتفجع بقلبه فلا ينظر ولا يبى بمنزلة من عدم قلبه جملة كما تقول في قول الرجل إذا قال قد غاب عني فأي أو ليس بمضرب فأي انه يريد أن يخيل إلى السامع أنه غاب عنه قلبه بجملة دون أن يريد الأخبار أن عقله لم يكن هناك وإن كان المرجع عند التحصيل إلى ذلك وكذا إذا قال لم أكن ههنا يريد غفلة عن الشيء فهو يضع كلامه على التخجيل هذا معنى كلام الشيخ وهو حق لأن المراد بالآية الحث عن النظر والتقريع على تركه فإن أراد هذا المفسر بتفسيره أن المعنى لمن كان له عقل مطلقا فهو ظاهر الفساد وإن أراد أن المعنى لمن كان له عقل يتفجع به ويعمله فيما خلق له من النظر فتفسير القلب بالعقل ثم تعبيد العقل بأفئده عرى عن الفائدة لصحة وصف القلب بذلك بدليل قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها \* واعلم أن المثل السائر لما (١٤٩) كان فيه غرابة استعمل لفظه المثل للحال أو الصفة

أو النصبة إذا كان لها شأن وفيها غرابة وهو في القرآن كثير كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا أي حالهم العجيبة الشأن كحال الذي استوقد نارا وكقوله تعالى والله المثل الأعلى أي الوصف الذي له شأن من العظمة والجلالة وقوله تعالى مثلهم في التوراة أي صفتهم وشأنهم المتعجب منه وكقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون أي فيما قصصنا عليك من العجائب قصة الجنة العجيبة ثم أخذ في بيان عجائبها إلى غير ذلك

فلو غير المثل لما كان لفظ المشبه به بعينه فلا يكون استعارة فلا يكون مثلا ولهذا لا يلتفت في الامثال إلى مضار بها تذكيرا وتأيينا وافتادا وتنشئة وجمعا بل إنما ينظر إلى مواردها كما يقال للرجل الصيف ضيعت الابن بكسر التاء الخطاب لانه في الاصل لامرأة

تغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به وورفع لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه إذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ للمشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ثم يلزم من رفعها رفع ما هو أخص وهو المثل وذلك ظاهر ولما وجب أن لا يغير المثل وجب أن لا يلتفت إلى ما استعمل فيه وهو ما يقتضيه الحال من تذكير وتأنيث وتنشئة وافتاد وجمع فيؤتى ان كان كذلك في أصله وإن استعمل في مقام التذكير وكذا العكس ويفرد ان كان أصله كذلك وان استعمل في مقام التنشئة والجمع وكذا العكس وأصل لفظ المثل هو المسمى بمورد المثل وما استعمل فيه بعد ذلك هو المسمى بمضربه فلا يلتفت إلى مقام المضرب وإنما المعتبر المورد للوجه الذي ذكرنا وهو التحافظ على كونه استعارة للتحفاظ على غرابته لأن الغرابة فيه قد لا ينافيها بعض التغيير ونعني بغش والاستعمال أن يستعمل كثيرا في مثل ما استعمله فيه القائل الاول مثلا قولهم الصيف ضيعت الابن كان أصله ومورده أن امرأة تزوجت شيخا كبيرا إذا مال فكرهته فطلبت منه الطلاق فطلقها فنزجت شابا فغيرا ثم أصابته حسنة فأرسلت إلى الشيخ الاول تطلب منه الابن فقال الرسول قل لها الصيف ضيعت الابن أي لما طلقت في الطلاق في الصيف أو يجب لها ذلك أن لا تعطى لبنا فلما قال لها الرسول ذلك وضعت يدها على زوجها الشاب فقالت مذق هذا خير أي ابنه المخلوط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خير من الشيخ ولبنه ثم نقله الناقل الاول لمضرب هو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييعه والتعريض فيه ثم فشا استعماله في مثل تلك القضية مما طلب فيه الشيء بعد التضييع في ضياعه في وقت آخر فصار مثلا لا يغير بل يقال ضيعت بكسر التاء والافراد ولو خوطب به المذكور أو المثني أو المجموع ثم لما كان قولنا أن ثبت المنية أظفارها بقلان فدانتق على ان فيه الاستعارة المسكن عنها والاستعارة التخيلية

(قوله ولو غير المثل) أي بأن قيل في المثل المتقدم مثلا ضيعت الابن بالصيف على لفظ المتكلم أو المخاطب (قوله لما كان) أي المثل

لفظ المشبه به (قوله فلا يكون مثلا) أي لأن الاستعارة أعم من المثل فإن المثل فرد منها إلا أنه محصور بالشروط فإذا لم يكن استعارة لم يكن مثلا لأن رفع الأعم يستلزم رفع الأخص والحاصل أن تغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به وورفع لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه إذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ للمشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ويلزم من رفعها رفع ما هو أخص منها وهو المثل وذلك ظاهر (قوله ولهذا) أي لاجل كون الامثال لا تعبير (قوله إلى مضار بها) جمع مضرب وهو اللوح الذي يضرب فيه المثل ويستعمل فيه لفظه وهو الاستعارة وذلك كحالة من طلب شيئا بعد ما تضييع في ضياعه وأما المورد فهو الاستعارة منه لفظ المثل وذلك كحالة المرأة التي طلبت الابن بعد تضييعها في ضياعه والحاصل أن المثل كلام استعمل في مضربه بعد تشبيهه بمورده فمضربه ما استعمل فيه الكلام الآن ومورده ما استعمل فيه الكلام أولا (قوله لانه في الاصل لامرأة) أي خطاب لامرأة وهي دوس بنت

لقيط بن زرارة

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكتابة والاستعارة التخيلية ﴾

أى على مذهب المصنف واعلم أنه قد انفقت الآراء على أن في مثل قولنا أنفجار النية نشبت بفعلان استعارة بالكتابة واستعارة تخيلية لكن اختلفت في تعيين المعنيين اللذين يطلق عليهما هذان اللفظان ومحصل الاختلاف في المكتنية يرجع الى ثلاثة أقوال أحدها ما يفهم من كلام القدماء وهو أن المكتنية اسم المشبه به المستعار في النفس للمشبه وأن انبأت لازمه للمشبه استعارة تخيلية والثاني ما ذهب اليه الكاكي من أن المكتنية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة ما هو من لوازم المشبه به لصورة متوهمة متخيلة شبت به أثبتت للمشبه والثالث (١٥٠) ما أورده المصنف من أن المكتنية التشبيه المضمرة في النفس للدلول عليه بانبات لازم المشبه به للمشبه وهو

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكتابة والاستعارة التخيلية ﴾

ولما كانت عند المصنف أمرين معنويين غير داخلين في تعريف المجاز أوردهما فصلا على حدة ليستوفي المعاني التي يطلق عليها لفظ الاستعارة فقال

واختلف في تقرير الاستعارين وفي تحقيق معنهما فيه على أوجه ثلاثة أحدها ما يفهم من كلام الأقدمين وثانيها ما اعتبره السكاكي وسيأتيان وثالثها ما ذهب اليه المصنف وكان مقتضى مذهب المصنف أنهما يستبان من الاستعارة السابقة إذ هما عند فعلان من أفعال النفس لالفظ كما في الاستعارة للتقدمة جعل لهما فصلا على حدة لخالقتهما ما تقدم عنده فقال

﴿ فصل في بيان الاستعارة بالكتابة والاستعارة التخيلية ﴾ وقد تقدم أنهما عند المصنف فعلان من أفعال النفس أحدهما اضمار التشبيه والآخر انبأت اللوازم على ما سيذكره المصنف ومعلوم أنهما بهذا الاعتبار غير داخلين في تعريف المجاز إذ هو لفظ فالاستعارة الداخلة في تعريف المجاز السابقة إنما أطلقت عليهما على سبيل الاشتراك اللفظي ولما أراد المصنف استيفاء ما يطلق عليه لفظ الاستعارة ولو كان الاطلاق على سبيل الاشتراك اللفظي أتى بهذا الفصل لبيانها كما بينا آنفا وأشار الى بيانها بقوله

﴿ فصل في ضمير التشبيه في النفس الخ ﴾ ش لما أن فرغ من الاستعارة التحقيقية شرع في الاستعارة بالكتابة وتحقيق معنى الاستعارة بالكتابة يأتي في الفصل الثاني إن شاء الله تعالى وحاصله أن المصنف يرى أن الاستعارة بالكتابة حقيقة لغوية وأعني بكونها حقيقة لغوية لأنها لم تستعمل في المشبه به لأنها يلزم أن تكون حقيقة بل يجوز أن يتجاوز بها عن معنى بينه وبين معناها علاقة كما سيأتي ذكره في بيت زهير وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية لهذا الكلام فليراجع قال وإنما تسمى الاستعارة بالكتابة استعارة مجاز اصطلاحيا فلذلك قال قد يضمير التشبيه في النفس فسماء تشبها باعتبار حقيقته الاصطلاحية فلا يصرح بشئ من أركانه سوى للشبه أي و يطوى بقية الأركان وهي الشبهه والأداة والوجه وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية لهذا الكلام فليراجع قال ويدل عليه بأن ثبت للمشبه المذكور أمر يختص بالمشبه به أي ثبت له لازما - أو باو أو انما شرطنا أن يكون مساويا وإن أطلق الجمهور اللازم لأن اللازم غير المساوي لا يدل به على التشبهه إذ لا يفهم منه وقولهم أمر يختص بالمشبه به معكوس وصوابه أن

لازم المشبه به للمشبه وهو الاستعارة التخيلية ومحصل الخلاف في التخيلية يرجع الى قولين أحدهما مذهب المصنف والقوم وصاحب الكشاف أنها انبأت لازم المشبه به للمشبه والثاني للسكاكي وهو أنها اسم لازم المشبه به بالاستعارة لصورة الوهمية التي أثبتت للمشبه ثم ان صاحب الكشاف كما يوافق القوم في التخيلية من أنها انبأت لازم المشبه به للمشبه يزيد عليهم أن قرينة المكتنية كما تكون تخيلية تكون أيضا استعارة تحقيقية فلم من هذا كله أن في المكتنية ثلاثة مذاهب وفي التخيلية مذهبان وفي قرينة المكتنية ثلاثة مذاهب

(قوله أمرين معنويين)

يعني فعلين من أفعال

المتكلم القائمة بنفسه

(قوله غير داخلين في

تعريف المجاز) أي وهو

(قد)

اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة ما نعت من ارادته ووجه علم دخولها فيه أن المجاز من عوارض الالفاظ وهما عند المصنف ليسا بافظين بل فعلان من أفعال النفس أحدهما التشبيه المضمرة والآخر انبأت لوازم المشبه به للمشبه (قوله ليستوفي المعاني الخ) أي وهي ثلاثة معنى الاستعارة المصححة ومعنى الاستعارة المكتنية ومعنى الاستعارة التخيلية فلفظ استعارة يطلق على هذه المعاني الثلاثة بطريق الاشتراك اللفظي لكن بعضها داخل في تعريف المجاز وبعضها غير داخل فيه عند المصنف واعتراض بأن هذه العلة لا تنتج إيراد المكتنية والتخيلية في فصل نعم تنتج إيرادها لا بقيد أن يكونا في فصل مستقل فلو قال الشارح أوردهما فصلا على حدة لخالقتهما عنده كان أظهر الآن يقال إن هذا تلييل للإيراد لا بقيد كونهما في فصل تأمل

﴿ فصل ﴾ قد يضم التشبيه في النفس فلا يصرح بشئ من أركانه سوى لفظ المشبه وبدل عليه بأن ثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه  
به من غير أن يكون هناك أمر ثابت حساً أو عقلاً يجري عليه اسم ذلك الأمر

(قوله قد يضم التشبيه في النفس) أي في نفس المتكلم أي قد يستحضر المتكلم في نفسه تشبيه بشئ بشئ على وجه المبالغة وإدعائه في  
نفسه أن المشبه داخل في جنس المشبه (قوله من أركانه) أي من أركان التشبيه المستحضر في النفس (قوله سوى المشبه) أي  
الابالمشبه وإنما اقتصر على التصريح به لأن الكلام يجري على (١٥١) أصله والمشبه هو الأصل ولو صرح معه بالمشبه به

أو بالأداة لم يكن التشبيه  
مضمراً كما لا يخفى (قوله  
وأما وجوب الخ) جواب  
عما يقال قد سبق في  
التشبيه أن ذكر المشبه به  
واجب في التشبيه البتة  
وهذا يكرر على قول المصنف  
فلا يصرح الخ (قوله وأما  
وجوب ذكر المشبه به)  
أي باقياً على معناه الحقيقي  
(قوله فأما هو في التشبيه  
المصطلح عليه) أي وهو  
مالاً يكون على وجه  
الاستعارة بحيث يدل عليه  
بالأداة ظاهرة أو مقدره  
وأما التشبيه الذي على  
وجه الاستعارة فلا يذكر  
فيه المشبه به باقياً على  
معناه الحقيقي ألا ترى  
للمصرحة فانه ذكر فيه اللفظ  
المشبه به لئلا يكتفى باقياً  
على معناه الحقيقي (قوله  
وقد عرفت) أي من  
تعريف التشبيه حيث قال  
فيه والمراد هنا ما لم يكن  
على وجه الاستعارة  
التحقيقية والاستعارة  
بالكنية والتجريد فقول

(قد يضم التشبيه في النفس فلا يصرح بشئ من أركانه سوى المشبه) وأما وجوب ذكر المشبه به فأما  
هو في التشبيه المصطلح عليه وقد عرفت أنه غير الاستعارة بالكنية (ويدل عليه) أي على ذلك التشبيه  
المضمّر في النفس (بأن ثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه به) من غير أن يكون هناك أمر متحقق حساً أو  
عقلاً يطلق عليه اسم ذلك الأمر

(قد يضم التشبيه) أي قد يستحضر المتكلم تشبيه بشئ بشئ على وجه المبالغة وإدعائه في نفسه أن  
المشبه داخل في جنس المشبه وهو محتمل أن يراد بالأضمار استحضار لفظ المشبه ضمن ماشيه بغيره  
على وجه المبالغة فيكون الأضمار متعلقاً باللفظ وهو في التحقيق عائد للاحتيال الأول كما لا يخفى إذ لا  
معنى للأضمار في اللفظ الاستحضار أن معناه شبه بغيره والاستحضار نفسى وإذا ضمّر التشبيه في  
النفس على الوجه المذكور أتى الكلام على أصله (فلا يصرح بشئ من أركانه) أي من أركان  
التشبيه المضمّر في النفس (سوى المشبه) أي لا يصرح من الأركان الابالمشبه لأن الكلام يجري على  
أصله والمشبه هو الأصل إذ لو صرح مع ذلك بالمشبه به أو بالأداة لم يكن التشبيه مضمراً كما لا يخفى وما تقدم  
من أنه يجب في التشبيه أن يذكر المشبه به إنما هو في التشبيه المصطلح عليه وهو ما يدل عليه بالأداة  
ظاهرة أو مقدره وهذا التشبيه المضمّر المسمى بالاستعارة بالكنية ليس من قبيل التشبيه المصطلح عليه  
لأن الأضمار والدلالة بالأداة المفوطة أو المقدره في المشبه به متنافيان مع زيادة أن التشبيه المضمّر  
يعتبر فيه المبالغة وإدعاء دخول المشبه في جنس المشبه بخلاف التشبيه الاصطلاحي ولما كان التشبيه  
المضمّر خفياً والكلام يحتاج فيه إلى بيان المقاصد احتيج إلى ما يدل عليه ويسمى اثبات ذلك الدال  
تخييلية كما أتى إلى ذلك أشار بقوله (ويدل عليه) أي وتقع الدلالة من المتكلم على ذلك التشبيه المضمّر  
(ب) أمر وهو (أن ثبت لـ) ذلك (المشبه) الذي لا يذكر من الأطراف غيره (أمر مختص بالمشبه  
به) بأن يكون من لوازمه المساوية له فإذا ضمّر تشبيهه المشبه به بالمشبه به لئلا يكتفى بالمشبه  
بما هو من خواص الأسد الذي هو المشبه به ويجب أن يكون ذلك اللازم مما يكون به كمال وجه التشبه  
في المشبه به أو قوامه على ما يذكره المصنف ومثال ما به الكمال الاظفار في الأسد فان الشجاعة والجرأة  
فيه التي هي الوجه لم يكمل مقتضاها الذي هو الافتراض الا بتلك الاظفار كما قيل

﴿ وما الاستدلال بالبشاش الأسماء ﴾ ولا بطش بدون الاظفار ومعلوم أن الذي أثبت للمشبه على  
هذا نفس خاصة المشبه به ولم توجد في المشبه فيكون اثباتها التدل على التشبيه لأن اثبات خواص  
الشيء لغيره يدل على أنه الحق به ونزل منزلته فيفهم التشبيه والا كان الكلام تهافتاً وإذا كان المثبت  
يقال أمر يختص به المشبه به يظهر بالتأمل

الشارح وقد عرفت أنه أي التشبيه المصطلح عليه غير الاستعارة بالكنية أي وغير التصريحية التحقيقية وغير التجريد أيضاً (قوله  
ويدل) الواو بمعنى مع أي مع الدلالة عليه من المتكلم بأمره وأن ثبت للمشبه الذي لا يذكر من الأطراف غيره (قوله أمر مختص  
بالمشبه به) أي بأن يكون من لوازمه المساوية له ومن البين أن اثبات خاصة الشيء لغيره يدل على أنه الحق به ونزل منزلته (قوله من  
غير أن يكون هناك) أي للمشبه أمر متحقق حساً أو عقلاً يطلق عليه اسم ذلك الأمر الخاص بالمشبه به كإظفار المنية نثبت  
بأن فانه ليس للمشبه اظفار محقة حساً أو عقلاً يطلق عليها لفظ الاظفار وإنما وجد اثبات لازم للمشبه به لاشبهه لأجل الدلالة على  
التشبيه المضمّر

فيسمى التشبيه استعارة بالكناية أو مكنيا عنها واثبات ذلك الامر

(قوله فيسمى الخ) الحاصل انه قد وجد على ما ذكره المصنف فعلان اضمار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والآخر اثبات لازم المشبه به للمشبه وكلاهما يحتاج (١٥٢) لان يسمى باسم مخالف لامم الآخر فذكر المصنف أن الامر الاول وهو التشبيه

للمضمر في النفس يسمى باسمين أحدهما استعارة بالكناية والآخر استعارة مكنيا عنها وذكر أن الامر الثاني وهو اثبات الامر المختص بالمشبه به للمشبه يسمى استعارة تخيلية (قوله أما الكناية) أي

أما تسمية ذلك التشبيه للمضمر بالكناية أي أما تقييد اسمه بلفظ الكناية أو بلفظ المكنيا عنها وإنما فلنا ذلك لان التسمية بمجموع الاستعارة بالكناية أو الاستعارة المكنيا عنها (قوله فلا) لم يصرح به) أي فلان ذلك التشبيه لم يصرح به وقوله بل وإنما دل عليه أي على ذلك التشبيه وقوله بذكر خواصه أي خواص المشبه به فالضاهر ليست على وتيرة واحدة وقوله ولوازمه عطف تفسير (قوله وأما الاستعارة) أي وأما تسمية ذلك التشبيه للمضمر بالاستعارة (قوله فجرد تسمية) أي تسمية مجردة أي خالية عن المناسبة لان الاستعارة هي الكلمة المستعملة الخ والتشبيه للمضمر ليس كذلك قال الفري وقد يقال إنما

نفس الخاصة للدلالة على التشبيه فليس ثم شيء أطلق عليه لفظ الخاصة متحقق حسا وعقلا وإنما وجد ثم مجرد اثبات اللازم للدلالة فهنا على ما ذكره المصنف فعلان كما تقدم اضمار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والآخر اثبات لازم المشبه به للمشبه وكلاهما يحتاج الى أن يسمى باسم مخالف الآخر (فيسمى) الامر الاول وهو (التشبيه) المذكور للمضمر في النفس (استعارة بالكناية أو) يسمى استعارة (مكنيا عنها) اما تسميته بالكناية بأن تقييد التسمية بلفظ الكناية أو يقال مكنيا عنها فلان التشبيه المذكور لم يصرح به بل دل عليه بذكر خواص المشبه به الفريدة بنسبتها للمشبه أنا الخفاء بالمشبه به وجعلناه في مرتبته وأما تسميتها بالاستعارة فجرد تسمية اصطلاحية عارية عن المناسبة وقيل في بيان المناسبة انه لما ذكر التوازم وأثبتت للمشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمى ذلك التشبيه لأجل ذلك استعارة (و) يسمى الامر الثاني وهو (اثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به كالظفار في المثال السابق (قوله فيسمى التشبيه استعارة بالكناية أو مكنيا عنها) وإنما سميت استعارة بالكناية ان فسرنا الاستعارة بالكناية بما فسر به المصنف لان فيها حقيقة الكناية المصطلح عليها لانه أطلق فيها اللفظ على شيء لا فائدة لازمه فأطلقت التنية على حقيقتها اللغوية لا فائدة لازمه وهو أن لها اغتيال السبع للدلول عليه بقوله أنثبت أظفارها وكان الواجب على هذا عدها من قسم الكنابات وتسميتها كناية لكنه لما كان هذا اللازم الذي دل عليه لفظ التنية من السبعية لازما بطريق الادعاء لا بطريق الحقيقة فان حقيقة اغتيال السبع لا يوجد في التنية فسميت استعارة فأشير الى المعنيين بقولنا استعارة بالكناية وأما على رأى السكاكي فيحتمل أن يقال إنما سميت بذلك مراعاة أيضا للكناية والاستعارة المصطلح عليها على العكس مما سبق فان التنية استعملت في السبع فكان تسميتها استعارة حقيقة اصطلاحية ولما كان كونها استعارة غير مقصود وبالافادة بل للتصود افادة أن لها اغتيال السبع ذكر فيها لفظ الكناية لان اللفظ استعمل في شيء والراد افادة لازمه وفيه نظر لان ذلك يستلزم أن الاستعارة التحقيقية أيضا تسمى استعارة بالكناية لانك اذا قلت رأيت أسدا لتريد الاخبار بكون زيد من جنس الاسد بل تريد استعماله في ذلك لا فائدة لازمه وهو الشجاعة ويحتمل أن يريد بالكناية الكناية اللغوية وأما تسميتها مكنيا عنها فلي رأى المصنف واضح لان اللفظ ليس استعارة حقيقية بل هو حقيقة وليكن كنى به عن الاستعارة أي لم يصرح بها لان جملة الكلام معناه استعارة فلا استعارة غير مصرح بها وعلى رأى السكاكي فلان الاصل إنما هو استعارة السبع للتنية لا استعارة السبع فلما عكس في الصورة كانت استعارة مكنيا عنها فان الاستعارة بالحقيقة اصطلاحية هي استعارة السبع للتنية وهي غير مصرح بها بل كنى عنها وما ذكرناه أحسن من قول من قال سميت استعارة بالكناية ومكنيا عنها لان المشبه به غير مذكور بل كنى عنه بذكر لازمه (قوله واثبات ذلك الامر

سمى ذلك التشبيه استعارة لانه أشبهها في حقه وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به (للمشبه) وحاصل ذلك أنه لما ذكر التوازم وأثبتت للمشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمى ذلك التشبيه استعارة لأجل ذلك

للمشبه استعارة تخيلية والعلم في ذلك قول لبيد  
 وغدا ترج قد كشفت وقرة \* اذا أصبحت بيد الشمال زمامها  
 فانه جمل للشمال يداوم معلوم أنه ليس هناك أمر ثابت حسا أو عقلا تجري اليد عليه كاجراء الاسد على الرجل الشجاع والصراط على  
 ملة الاسلام فيما سبق ولكن لما شبه الشمال لتصرفها الفترة على حكم طبيعتها في التصريف بالانسان للصرف لمزاممته بيده أثبت  
 لها يدا على سبيل التخيل مبالغة في تشبيهها به وحكم الزمام في استعارته للفترة حكم اليد في استعارتها للشمال فجعل للفترة زماما ليكون أمم في انبائها  
 مصرفة كما جعل للشمال يدا ليكون أبلغ في نصيرها متصرفه فوق المبالغة حقها من الطرفين فالضمير في أصبحت وزمامها للفترة وهو قول  
 الزمخشري والشيخ عبدالقاهر حمله للعادة والاول أظهر \* واعلم أن الامر المختص المشبه به المثبت للمشبه منه لا يكمل وجه الشبه في المشبه  
 به بدون كافي قول أبي ذؤيب الهذلي

(قوله لانه قد استعير) أي قد نقل وأثبت للمشبه الخ وحاصل ما ذكره الشارح أن تسمية اثبات ذلك الامر استعارة لاجل أن متعلقه  
 وهو الامر المختص بالمشبه به قد استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبه بما يناسبه وأما تسميته تخيلية فلأن متعلقه  
 وهو الامر المختص بالمشبه به لما نقل عن ملائمه وأثبت للمشبه صار يخيل للسامع أن المشبه من جنس المشبه به (قوله وبه يكون كمال  
 المشبه به) أي كافي البيت الاول وقوله أو قوامه أي كافي البيت الثاني فأو للتنوع والقوام مثلث القاف بمعنى الحصول والوجود  
 وأشار الشارح بذلك الى أن الامر الذي ثبت للمشبه من خواص المشبه (١٥٣) به يجب أن يكون به كمال وجه الشبه في المشبه

به أو به قوام وجه المشبه  
 ووجوده من أصله في  
 المشبه به (قوله في وجه  
 المشبه) تنازعه كمال وقوام  
 وفي العبارة قلب أي وبه  
 يكون كمال وجه المشبه في  
 المشبه به أو قوام وجه  
 المشبه في المشبه به وقوله  
 ليخيل علة لقوله لانه قد  
 استعير (قوله كما في قول  
 الهذلي) أي كاضمار  
 التشبيه واثبات ما يخص  
 المشبه به للمشبه في قول  
 أبي ذؤيب الهذلي من  
 قصيدة من الكامل قالها

(للمشبه استعارة تخيلية) لانه قد استعير للمشبه ذلك الامر الذي يخص المشبه به وبه يكون كمال المشبه به  
 أو قوامه في وجه المشبه ليخيل أن المشبه من جنس المشبه به (كافي قول الهذلي)

(للمشبه استعارة تخيلية) أي يسمى اثبات ذلك للمشبه استعارة تخيلية أما تسميته استعارة فلاجل  
 أن متعلقه استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبه بأصله وأما تسميته تخيلية فلأن  
 متعلقه وهو ذلك المنقول مختص بالمشبه به بحيث لا يوجد في غيره وله معه خصوصية اذ به كمال وجه  
 المشبه به أو قوامه على ما أشرنا اليه فيما مر وسنحققه في كلام المصنف فكان استعماله مع المشبه مع  
 ذلك الاختصاص وتلك الخصوصية تشعر أنه نفس المشبه به حيث نسب له ما يخص به ويخيل للسامع  
 أنه من جنسه حيث لا يسه ما يلائمه ثم لما كان الامر المختص بالمشبه الذي يكون اثباته تخيلا لا بد أن  
 يكون به كمال وجه المشبه في المشبه أو قوامه كما ذكرنا احتاج الى مثالين للاستعارة المكنى عنها  
 باعتبارها فأشار الى مثال الأول بقوله وذلك (كما) أي كاضمار التشبيه واثبات ما يخص بالمشبه به  
 الكاتبين (في قول الهذلي)

للمشبه) أي يسمى اثبات ذلك الامر الذي هو اللازم المساوي للمشبه (استعارة تخيلية) لانها ليست  
 ثابتة للمشبه بالتحقيق بل بالتخيل وعلم منه أن الاستعارة بالكناية لا توجد دون الاستعارة التخيلية

(٢٠ - شروح التلخيص - رابع) وقد هلك له خمسة بنين في عام واحد وكانوا فيمن هاجر الى مصر فرأهم هذه القصيدة ومظلمها  
 أمن للنون ووريبها تنوجع \* والدهر ليس بعمت من يجزع  
 أم ما لجنيك لا يلائم مضجعا \* الأفض عليك ذلك للضعع  
 أودي بني فأعقبوني حسرة \* عند الرقاد وعبرة لاتقع  
 فبقيت بعدهم يعيش ناصب \* وإخال أني لاحق مستبعب  
 ولقد حرصت بأن أدا فم عنهم \* وإذا المنية أقبلت لا تدفع  
 وتجلدى للشامتين أريهم \* أتى لرب الدهر لا أنضعع  
 والدهر لا يبتق على حداناه \* جون السراة له جاندأربع

يروى أن عبد الله بن عباس أو الحسن بن علي رضي الله عنهما استأذن على معاوية في مرض موته ليعوده فأدهن معاوية وأمر أن  
 يقعد ويسند وقال أئذ نواله بالدخول وإسلم قائما وينصرف فلما دخل عليه وسلم أنشد معاوية قوله في هذه القصيدة وتجلدى للشامتين  
 أريهم البيت فأجابه ابن عباس أو الحسن على الفور وإذا المنية أنشبت أظفارها البيت ثم ما خرج من داره حتى سمع الناعية عليه  
 \* وأبو ذؤيب اسمه خو يلدين خالد بن محرت انتهى نسبة لزار وهو أحد المخضرمين الذين أدر كوا الجاهلية والاسلام ولم يثبت له اجتماع

وإذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع  
فانه شبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار ولا رقة لمرحوم ولا بقيا على ذى فضيلة فأثبت  
للمنية الأظفار التي لا يكمل ذلك في السبع

بالتبني صلى الله عليه وسلم وحدث أبو ذؤيب قال بلغنا في البادية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليل فبت بأطول ليلة حزنا حتى قرب  
السحر فسافرت حتى أتيت المدينة فوجدت بها ضجيجا بالبيكا، ضجيج الحج بعرفة فقلت له فقالوا رسول الله قدمنا فجئت الى  
المسجد فوجدته خاليا فأثبت بيت رسول الله فأصبت بينه مرتجا وقيل هو مسجى وقد خلا به أهله فقلت أين الناس فقيل في سقيفة نبي  
ساعدا صاروا الى الانصار فحقت السقيفة فحضرت مباينة عمر لابن بكر ومباينة الناس له أيضا ثم رجع أبو بكر ورجعت معه فشهدت  
الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت (٦٥٤) مدفنه وعن الزبير بن بكار قال حدثني عمي قال كان أبو ذؤيب الهذلي

\* وإذا المنية أنشبت (أى علفت) أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع التيممة الحرزة التي تجعل  
معاذة أى تعويد أى اذا علق الموت مخالبه فى شىء ليزهد به بطلت عنده الحيل (شبه) الهذلي فى نفسه  
(المنية بالسبع فى اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار) ولا رقة لمرحوم  
ولا بقيا على ذى فضيلة (فأثبت لها) أى للمنية (الأظفار التي لا يكمل ذلك) (الاعتغال) (فيه) أى فى السبع  
وإذا للمنية) وهى الموت (أنشبت أظفارها) أى علفت أظفارها بهالك ومكنتها منه (ألفت) أى  
وجدت عند ذلك الانشاب (كل تيممة) أى كل معاذة وهى الحرزة بفتح الراء تعلق على الصبي لتكون  
له حجابا من العين والهلاك والجنون فى زعمهم (لا تنفع) أى اذا علق الموت مخالبه بشىء ليزهد به وبهلكه  
بطلت الوقايات والحيل وأسباب النجاة ثم أشار الى بيان التشبيه فى ذلك والى بيان الوجه وتحقيق أن  
اثبات ما يختص بالمشبه به فى المثال به كمال الوجه فقال (شبه) الهذلي فى نفسه (المنية بالسبع فى  
اغتيال النفوس) وانلفها وأخذها (بالقهر والغلبة) بحيث لا يتصور عند نزوله مقاومته ودفاعه  
بل تأخذها بسطوة القهر (من غير تفرقة) فى الناس (بين نفاع) أى كثير النفع منهم (وضرار)  
أى كثير الضرر أى لانبالي بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من نزلت به أيا كان بلارفة منها على من يستحق  
الرحمة ولا بقيا أى رحمة منها على ذى فضيلة يستحق أن يراعى وذلك شأن السبع عند غضبه أو شره  
على الافتراس (ف) لما شبه المنية بالسبع فيما ذكر (أثبت لها) أى لتلك المنية (الأظفار التي لا يكمل  
ذلك) (الاعتغال) والاخت (فيه) أى فى السبع

وأما عكسه فظاهر كلام المصنف أنه كذلك فلان يوجد التخيلية دون المسكنية وكلام السكاكى على خلافه  
وأشار الى أن الاستعارة التخيلية معنى لالفظ بقوله ويسمى اثبات ذلك تخيلية ولم يقل ويسمى ذلك  
اللازم استعارة وسياق تحقيق ذلك وتحقيق المراد بالاستعارة التخيلية فى الفصل بعد ان شاء الله تعالى  
وقد مثل المصنف فى الايضاح للاستعارة المسكنية والتخيلية بقول لبيد  
وغدا قرع قد كشفت وقرة \* اذا أصبحت بيد الشمال زمامها

خرج فى جند عبد الله بن  
سعد بن أبى سرح أحد بنى  
عامر بن أوى الى افريقية  
غازيا فى سنة ست وعشرين  
فى زمن خلافة عثمان رضى  
الله عنه فلما فتح عبد الله بن  
سعد افريقية وما والاها  
بعث عبد الله بن الزبير فى  
جند بشيرا لعثمان وكان  
من جملة الجند أبو ذؤيب  
فلما قدموا مصر مات أبو  
ذؤيب فيها كما ولاده (قوله  
المنية) من منى الشىء اذا  
قدر سعى الموت بها لانه  
مقدر اه فبرى (قوله  
أى علفت أظفارها) أى  
مكنتها من هالك (قوله  
ألفت) أى وجدت كل  
تيممة لا تنفع يعنى عند ذلك  
الانشاب (قوله الحرزة)  
بفتح الحاء والراء للهامة  
وبعداها زى معجمة مفتوحة

(قوله معاذة) للعادة والتعويد والعودة كماها بمعنى وهى الشىء الذى يعلق على عنق الصبيان  
صونا لهم عن العين أو الجن على زعمهم (قوله أى تعويدا) أى تحصينا (قوله فى اغتيال) أى اهلاك (قوله بالقهر والغلبة) الباء  
لللبسة أى اغتيا لا ملتبا بالقهر والغلبة بحيث لا يتأتى عند نزوله مقاومته ومدافته وقوله الغلبة عطف نفسير (قوله من غير  
تفرقة) أى فى الناس وقوله بين نفاع أى كثير النفع منهم وقوله وضرار أى كثير الضرر منهم أى أنها لانبالي بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من  
نزلت به أيا كان بلارفة منها على من يستحق الرحمة ولانبى على ذى فضيلة يستحق أن يراعى وذلك شأن السبع عند غضبه (قوله  
لمرحوم) أى لمن يستحق أن يرحم (قوله ولا بقيا) هى اسم من أبقيت على فلان اذا رحمته أى ولا رحمة على ذى فضيلة ككالم وصالح  
(قوله التي لا يكمل الحج) فيه إشارة الى أن اغتيال النفوس واهلاكها يتقوم ويحصل من السبع بدون الأظفار كالأنياب لكنه  
لا يكمل الاغتيا فى بدونها

بدونها تحقيقاً للمبالغة في التشبيه ومنه ما به يكون قوام وجه الشبه في الشبهه بكافي قول الآخر  
ولئن نطقت بشكر برك مصفحا \* فلسان حالي بالشكايه أنطق  
فانه شبه الحال الدلالة على المقصود بانسان متكلم في الدلالة فأثبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان

(قوله تحقيقاً الخ) علته قوله فأثبت لها الاظفار الخ أي لاجل تحقيق المبالغة الحاصلة من دعوى أن الشبهه فرد من أفراد الشبهه به  
(قوله وكافي قول الآخر) قال صاحب الشواهد لأعلم (١٥٥) قائل ذلك البيت وقوله كافي الاطول

لا تحسبن بناشتي لك عن  
رضي

فوحق جودك انني أعتق  
(قوله ولئن نطقت الخ)

جواب الشرط محذوف  
أي فلا يكون لسان مقال

أقوى من لسان حالي  
فحذف الجواب وأقام

لازمه وهو قوله فلسان  
حالي الخ مقامه (قوله بشكر

برك) متعلق بمصفحا أي  
ولئن نطقت بلسان المقال

مصفحا بشكر برك وقوله  
بالشكايه متعلق بأنطق

أي فلسان حالي أنطق  
بالشكايه منك لان ضرك

أكثر من برك ويحتمل  
أن المراد فلسان حالي

ناطق بالشكايه من لسان  
مقال حيث يعجز عن أداء

حق شكرك فهو كلام  
موجه كذا قيل لكن

البيت الاول يبعد هذا  
الاحتمال الثاني تأمسل

(قوله شبه الحال الخ) هذا  
على تقدير أن يكون لسان

حالي ليس من قبيل اضافة  
المشبهه للمشبهه كالجين الماء

(بدونها) تحقيقاً للمبالغة في التشبيه فنشبهه النية بالسبع استعارة بالكناية واثبت الاظفار لها استعارة  
تخييلية (وكافي قول الآخر

ولئن نطقت بشكر برك مصفحا \* فلسان حالي بالشكايه أنطق

شبه الحال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود) وهو استعارة بالكناية (فأثبت لها) أي للحال (اللسان  
الذي به قوامها) أي قوام الدلالة (فيه) أي في الانسان للتكلم وهذا اثبات استعارة تخيلية فعلى  
هذا كل من لفظي الاظفار والنية حقيقة مستعملة في معناها للوضع له

(بدونها) أي لا يكمل بدون تلك الاظفار وإنما قال لا يكمل لانه يمكن الاغتيايل في السبع بالانياب و يوجد  
بها ولكن تمامه بالاظفار التي يقع البطش بها ويضمها للانياب وذلك لان غيره يشارك السبع في

الاغتيايل والاخذ بالانياب لكن مع الضعف عن أفعال الاسد المختص بالاظفار ولهذا قيل كما قدمناه  
\* وما الاسد لولا البطش الابهائم \* والمراد بالاظفار أظفار مخصوصة يقع بها الاغتيايل لامطابق

الاظفار كما لا يخفى ولما أثبت للنية الاظفار المخصوصة بالاسد كان في ذلك اشعار بالمبالغة في التشبيه  
وتحقيق أنه جعلها من جنس الاسد حيث أثبت لها ما هو من خواصه التي لا تثبت الا لله فاقضى ذلك

تشبيه النية بالسبع في نفسه على وجه المبالغة وهو المسمى عند المصنف استعارة بالكناية وصار اثبات  
الاظفار لها استعارة تخيلية أي يسمى بذلك لما تقدم ثم أشار الى مثال الثاني وهو ما تكون فيه القرينة

بها قوام الوجه بقوله (وكا) أي كالنشبيه والتخييل الكائنين (في قول الآخر ولئن نطقت بشكر  
برك) أي بشكر احسانك وعطفك - الا كوني (مصفحا) بذلك الشكر والمصاح أن يكون النطق

على وجه الاجمال كان قوله مصفحا حاله وسوسة وجواب الشرط مقدر أي فلا يكون لسان مقال  
أقوى في النطق من لسان حالي - حذف هذا الجواب وأقام مقامه لازمه وهو قوله (فلسان حالي

بالشكايه أنطق) هذه القضية انفاقية لدفع ما يتوهم من كون النطق الحسي لا يجاء به كون النطق  
الحالي أقوى منه فقوله فلسان حالي أنطق بالشكايه (شبه) فيه (الحال بانسان متكلم) فأضمر التشبيه

في النفس ومعلوم أن التشبيه بين الحال وذلك الانسان انما هو (في الدلالة) أي وجه الشبهه فيها هو  
دلالة الحاضر (على المقصود) أضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية كما تقدم ثم (أثبت لها)

أي أثبت للحال (اللسان الذي به قوامها) أي به حصل قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشيء ما يقوم به  
ويوجد منه كأجزاء الشيء ولذلك يقال في الحيوط التي يضفر منها الحبل انها قوامه والمراد به هنا نفس

فانه شبه الشبهه بالانسان في تصرفها به فجعل لها ايدياً بالتخييل وكذلك الزمام مع القرنة التي هي مرادة  
بالضمبر في قوله زمامها فالقرنة استعارة بالكناية والزمام للتخييل وسياً في على التمثيل بهذا البيت

بالنسبة الى بد الشبهه سؤ الان ومثل المصنف هنا وهو مثال لاحد قسميها على ما سيأتي بقول المهدي

(قوله الذي به قوامها) أي الذي حصل به قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشيء ما يقوم به وهو يوجد منه كأجزاء الشيء ولذلك يقال للخيوط التي  
يضفر منها الحبل انها قوامه والمراد به هنا وجوده وتحققه وذلك أن الدلالة في الانسان المنكلم الذي هو المشبهه به لا تقرر لها من حيث انه

متكلم حقيقة الا باللسان وأما وجود الدلالة في الانسان بالاشارة فلا يرد لان المشبهه به على ما ذكره المصنف هو الانسان من حيث انه  
متكلم لا من حيث انه مشير ولا انسان مطلقاً (قوله فيه) أي منه في معنى من (قوله فلي هذا) أي ما ذكره المصنف في بيان

الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية

وليس في الكلام مجاز لغوي والاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية فعلان من أفعال للتكلم

قوام الشيء أي وجوده وتحققه وذلك أن الدلالة في الانسان للتكلم وهو المشبه لا تقرر لها من حيث  
 انه متكلم حقيقة الا باللسان وأما وجودها من الانسان بالاشارة فلا يرد لان المشبه به على ملاذكر  
 للصنف هو الانسان من حيث انه متكلم لامن حيث اهمشير ولما أنبت لها اللسان الذي به القول  
 كان ذلك الاثبات استعارة تخيلية وقد تقدم وجه تسميتها تخيلية فتحصل مما تقرر عند المصنف أن  
 لفظي الاظفار والنية كل منهما حقيقة لاستعمالها في معناها الحقيقي وهو ما وضع له في الاصل  
 وكذا لفظ الحال واللسان وليس في كلا البيتين وكذا كل ما يشبههما مجاز لغوي أصلا لانه لفظ  
 وللوجود فيهما على ما ذهب اليه المصنف كما تقدم فعلان من أفعال النفس وأحد الفعلين في الاول  
 اضمار تشبيهه للنية بالاسد في النفس وذلك الاضمار كما تقدم فعل من الافعال وثانيهما فيه اثبات  
 الاظفار للنية وأحد الفعلين في الثاني اضمار تشبيه الحال بالانسان للتكلم وثانيهما فيه اثبات  
 اللسان لها ويسمى الاول وهو الاضمار فيهما استعارة بالكناية ويسمى الثاني وهو اثبات ما به كمال الوجه  
 أو قوامه فيهما استعارة تخيلية كما تقدم وهذا الفعلان متلازمان أعني اضمار التشبيه السمي  
 بالاستعارة بالكناية واثبات ما يختص بالمشبه به السمي بالاستعارة التخيلية لان التخيلية قرينة  
 المكني عنها فلا تخلو المكني عنها عن قرينتها والتخيلية يجب أن تكون مع المكني عنها اذ لو حلت في  
 التصريحية أو في مجاز آخر كانت ترشيدا اذا الفرق بين الترشيح والتخييل مع أن كلا منهما لازم للشبه  
 مخصوص به أن الترشيح في غير المكني عنها والتخييل في المكني عنها فإن قلت فهل يتصور بينهما فرق  
 آخر سوى كون الترشيح للتصريحية أو المجاز المرسل وكون التخييل قرينة للمكني عنها قلت قد قيل ان  
 التخييل لا بد أن يكون به كمال الوجه أو قوامه كما يؤخذ من كلام المصنف وتمثيلا والترشيح يكون عطافى  
 اللازم المختص وورد على ما ذكر من تلازم التخييل والمكني عنها أن نحو قولنا أظفار للنية الشبيهة  
 بالسبع نسبت بفلان ليس فيه مكني عنها للتصريح فيه بالتشبيه والمكني عنها يجب اضمار التشبيه فيها  
 والاظفار تخييل لانها استعملت مع النية على نحو استعمالها معا عند كون الكلام فيه الاستعارة  
 بالكناية وأجيب بأن هذا الكلام على تقدير صحته في كلام البلغاء ووروده تكون الاظفار فيه ترشيدا  
 لتشبيهه لا تخيلا لان الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون في التشبيه ويكون في المجاز  
 المرسل بل ويكون في المكني عنها بعد وجود قرينتها التي هي التخيلية فضابط الترشيح أن يذكر ما يلزم  
 المشبه به أو المنجوز فيه من غير اشتراط المبالغة في التشبيه وان كانت هي أنسب من غيرها لان ذكر ما يلزم  
 الاصل يقوى الاهتمام بمناسبته للفرع في الاستعارة يعتبر بمدقريتها وكذا المجاز المرسل وفي التشبيه  
 يعتبر مطلقا أمثاله في التشبيه فالتركيب المذكور انصح وأما مثاله في المكني عنها على هذا فكان  
 يقال أنشبت المنية أظفارا بفلان ولطالبد وزبير مثلا وأمثاله في التصريحية فكما تقدم في قوله

وهو أبو ذؤيب الهذلي يرثي بنين له خمسة ماتوا في عام واحد مطعونين وكانوا ممن هاجر الى مصر ومات  
 أبو ذؤيب في زمن عثمان رضي الله عنه ومستهل القصيدة

أمن المنون وربيته تتوجع \* والدهر ليس بمعتب من يجزع  
 أودى بنى وأعقبوني حسرة \* عند الرقاد وعبرة ما تقلع  
 فالعين بسدمهم كأن حدافها \* سمت بشوك فهمي عور ندمع  
 سبقوا هوى وأعنفوا لهوام \* فتحزموا ولكل جنب مصرع  
 ولقد حرصت بأن أدافع عنهم \* وإذا المنية أقبلت لا تدفع

(قوله وليس في الكلام مجاز لغوي) لانه الكامة المستعملة في غير ما وضع له لملاقمة قرينة وليس في الكلام أعنى قوله واذا المنية أنشبت أظفارا لفظ مستعمل في غير ما وضع له على كلام المصنف وأما المجاز الذي في ذلك الكلام هو اثبات شئ بشئ وليس هو له وهذا مجاز عقلي كاثبات الانبات للربيع على ما سبق (قوله والاستعارة بالكناية الخ) عطف على قوله كل من لفظي الخ (قوله فعلان الخ) الاول التشبيه المضمز والثاني اثبات لازم المشبه به للمشبه وقوله فعلان أي لا لفظان والمجاز اللغوي من عوارض الالفاظ وهذا وان فهم مما سبق لكنه أعاده توطئة لقوله متلازمان واعلم أن المصنف إنما خالف القوم في المكنية وأما التخيلية فهو موافق لهم فيها بخلاف السكاكي فإنه خالفهم في كل من المكنية والتخيلية كما يتضح لك مذهبه فيما يأتي



(قوله متلازمان) أى كل منهما لازمة للأخرى فلا توجد أحدهما بدون الأخرى (قوله يجب أن تكون قرينة للمكنية) فلا توجد التخيلية بدون المكنية أى لأنها لو صحت مع التصريحية أو مع مجاز آخر كانت ترشيحا اذ الفرق بين الترشيح والتخييل وان كان كل منهما لازما للمعشبه به مخصوصا به أن الترشيح يكون في غير المكنية عنها والتخييل يكون في المكنية عنها فإن قلت فهل يتصور بينهما فرق آخر سوى كون الترشيح للتصريحية أو المجاز المرسل وكون التخييل قرينة للمكنية عنها قلت قد قيل ان التخييل لا بد أن يكون به كمال وجه الشبه أو قوامه كما مر والتصريح يكون بمطلق لازم مختص (قوله والمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية) أى عند المصنف كالقوم خلافا لصاحب الكشاف كما يأتى (قوله فمثل قولنا الخ) الأولى فمثل الأظفار في قولنا الخ وهذا جواب عما يقال كيف تقول ان المكنية والتخييلية متلازمتان مع أن التخيلية قد وجدت بدون المكنية في المثال المذكور لأنه صرح فيه بالتشبيه وهو كما يمنع في الصراحة يمنع في المكنية وحاصل الجواب بالمنع لان الأظفار في المثال المذكور ترشيح للتشبيه لا تخييل اذ كما ترشح الاستعارة برشح التشبيه وكذلك المجاز المرسل كما في الحديث والحاصل أن الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون للتشبيه ويكون المعجاز المرسل والمعجاز العقلي ويكون للمكنية عنها بعد وجود قرينتها التى هى التخيلية ويصح جعله في (١٥٧) هذه الحالة ترشيحا للتخييلية الواقعة

قرينة للمكنية لأنها اما مصرحة كما يقوله السكاكي أو مجاز عقلي كما يقوله غيره وكل منهما يجوز ترشيحه فضايط الترشيح أن يذكر ما يلائم المشبه به أو المتجاوز عنه أو الاصل الذى حق الاستعارة والمجاز المرسل يعتبر بعد قرينتهما وفي التشبيه والمجاز العقلي يعتبر مطلقا أمامثاله في التشبيه فكما في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالنسج أهلك فلانا وأمامثاله في المكنية عنها فكأن يقال أنثبت المنية أظفارها بفلان ولها

متلازمان اذ التخيلية يجب أن تكون قرينة للمكنية البتة والمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية البتة فمثل قولنا أظفار المنية الشبيهة بالنسج أهلك فلانا يكون ترشيحا للتشبيه كما أن أطولكن في قوله عليه الصلاة والسلام أسرعن لحوقا في أطولكن يدا أى نعمة

لدى أسدشا كى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم  
وأما مثاله في المجاز المرسل فكقوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقا في أطولكن يدا فان اليد مجاز مرسل عن النعمة لحصولها عن اليد والطول الذى هو الانعام والتفضل الذى أخذ منه أطول يناسب اليد الأصلية لان الانعام باليد ولكن يرد على هذا أن الانعام يلائم النعمة أيضا لتعلقها فيكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أكثر من طولا بفتح الطاء أى تفضلا وعتاء وحمله على الطول الذى هو ضد القصر ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يؤدى الى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال استعبر الطول للانواع في العطاء فيكون ترشيحا باعتبار أصله على ما تقدم وسنقرر ثم ما فسر به المصنف الاستعارة بالكناية وهو اضرار التشبيه في النفس شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبنى على المناسبة القوية أما عدم

وإذا المنية أنشبت أظفارها \* أقيت كل تميمة لانفع  
وتجلدى للشامتين أريهم \* أتى لرب الدهر لا أنضع  
حتى كأتى للحوادث مروة \* بصفا المشرق كل يوم تفرع

لبد وزئير وأمامثاله في التصريحية فكما مر في قوله  
وأمامثاله في المجاز العقلي فكما في قوله  
فانه بعد ما شبه السير بالسيلان وعبر به عنه أسنده الى الأباطح جمع أبطح وهو المكان المتسع الذى فيه دفاق الحصى اسنادا مجازيا أو اعتناق للطنى مناسب لمن ثبت له السير حقيقة وهم القوم فهو ترشيح للمعجاز العقلي وأمامثاله في المجاز المرسل فكما في قوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقا في أطولكن يدا فان اليد مجاز مرسل عن النعمة لصعودها عن اليد وقوله أطولكن ترشيح لذلك المجاز لانه مأخوذ من الطول بالفتح وهو الانعام والاعطاء وذلك ملائم لليد الأصلية لان الانعام إنما يكون بها وقد يقال ان الانعام والاعطاء كما يلائم اليد الأصلية لانه يكون بها يلائم النعمة أيضا لتعلقها فيكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أكثر من طولا أى انما واعطاء وجعل أطولكن مأخوذا من الطول بالضم وهو ضد القصر ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يؤدى الى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال انه استعبر الطول بالضم للانواع وكثرته فيكون ترشيحا باعتبار أصله لما تقرر من أن الترشيح يجوز باقائه على حقيقته لم يقصد منه الا التقوية ويجوز استعارته لملائم المعنى المجازى المراد من اللفظ

(قوله ترشيح للجواز) أي المرسل كما علمت (قوله هذا) أي أفهم هذا (قوله بما ذكره المصنف) أي من أنها التشبيه المضمر في النفس (قوله لا مستند له في كلام السلف) أي (١٥٨) لأنه لم ينقل عن أحد من السلف مثل ما ذكره المصنف (قوله ولا هو مبني على

ترشيح للجواز هذا ولكن تفسير الاستعارة بالكناية بما ذكره المصنف شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية ومعناها الأخوذ من كلام السلف هو أن لا يصرح بذكر المستعار بل بذكر رديفه ولازمه الدال عليه فالقصد بقولنا أظفار المنية استعارة السبع المعنية كاستعارة الأسد للرجل الشجاع إلا أنا لم نصرح بذكر المستعار أعني السبع بل اقتصرنا على ذكر لازمه وهو الأظفار لينقل منه إلى القصد كما هو شأن الكناية فالمستعار هو لفظ السبع الغير المصريح به والمستعار منه هو الحيوان المفترس والمستعار له هو المنية

بنائه على المناسبة اللغوية فلأن أضرار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه فيكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو المجاز اللغوي وأما كونه لا مستند له في كلام السلف فلا أنه لم ينقل عن أحد منهم مثل ما ذكر المصنف نعم الشيخ عبد القاهر ذكر فها سماه المصنف تخيلاً ما يناسب ما ذكره المصنف فقال في يد الشمال أن اليد ثبتت للشمال مع أنها ليست من لوازمه لا معنى أطلقت عليه ونقلت له بل تدل على تشبيه الشمال باليد له تصرف ويد ولكن لم يسم التشبيه الذي جعلت اليد دليلاً عليه استعارة لا بالكناية ولا بغيرها وإنما قال اليد استعارة ولكن لا شيء يشار إليه إشارة حسية أو عقلية بل استعير ليدل على التشبيه وأما السكاكي فجعل المنية في المثال السابق استعارة بالكناية لأنها استعيرت للسبع ادعاء وجعل التخيلية هي الأظفار على أنها نقلت لصورة وهمية وسيأتي البحث معه في ذلك للمصنف فهذان مذهبان في تفسير الاستعارة بالكناية في نحو \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \* والمذهب الثالث وهو أقر بها وأنسبها بالتسمية اللغوية ما يفهم من كلام السلف وهو أن إيجاد الاستعارة بالكناية بأن يكون ثم لفظ فسد استعارته بعد المبالغة في التشبيه ولكن لا يصرح بذلك اللفظ بل بذكر رديفه الدال عليه الملازم له لينقل منه إلى ذلك المستعار على قاعدة الكناية في أن ينتقل من اللازم المساوي إلى المألوم فقولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته للمعنية كاستعارة أسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فصح أن لم نصرح بالمستعار المقصود الذي هو السبع بل كنيته عنه ونبهنا عليه بمرادفه لينقل منه إلى المقصود استعارته فيتحقق بهذا الاعتبار هنا مستعار منه وهو حقيقة الأسد الذي هو الحيوان المفترس والمستعار له وهو المنية واللفظ المستعار وهو لفظ السبع الذي لم يصرح به ولكن كنيته عنه برديفه فلفظ السبع يناسب أن يسمى استعارة على هذا لأنه منقول حكماً وكونه بالكناية ومكنياً عنه برديفه أمر واضح على هذا أيضاً وهو هذا صرح صاحب الكشاف كما فهمه عن الأقدمين حيث قال إن من أسرار البلاغة ولطائفها يعني أن المقام إذا اقتضى الاستعارة

والنفس راغبة إذا رغبت بها \* وإذا ترد إلى قليل تقنع

فشبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفع وضرر فإن المنية لا تفرق أحداً ويستوى فيها مستحق النفع والضرر كما أن السبع لا يعرف حقيراً ولا عظيماً بل يغتال من وجده فأثبت للمعنية الأظفار التي لا يكمل ذلك أي الاغتيال في السبع بدونها تحقيقاً للمبالغة في التشبيه وليس للمعنية شيء موجود حساً أو عقلاً يكون مشبهاً بالأظفار بل هو أمر موجود في المنية على سبيل التوهم فلذلك سميت تخيلية وقد قسم المصنف في الإيضاح الاستعارة بالكناية إلى قسمين أحدهما ما كان الأمر المذكور معها المختص به المشبه به أمراً لا يكمل وجه الشبه في المشبه به بدونه وهذا البيت مثال لهذا

قال

كاستعارة الأسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فصح أن لم نصرح بالمستعار الذي هو

السبع بل كنيته عنه ونبهنا عليه بمرادفه لينقل منه إلى المقصود استعارته (قوله هو لفظ السبع الغير المصريح به) أي بل كني عنه برديفه

مناسبة لغوية) أي لأن أضرار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه حتى يكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو المجاز اللغوي (قوله هو أن لا يصرح الخ) أي ذو أن لا يصرح أي اسم للشبه به المستعار في النفس الموصوف بعدم التصريح به فالاستعارة بالكناية عند السلف اللفظ المذكور لا عدم التصريح به كما هو ظاهر الشارح (قوله بل يذكر) أي بل يصرح بذكر رديفه وقوله ولازمه تفسير لرديف (قوله لم نصرح بذكر المستعار) أي بمذكور هو المستعار وقوله أعني السبع أي أعني لفظ السبع (قوله على ذكر لازمه) أي لازم مدلوله لأن الأظفار إنما هي لازمة لمدلول لفظ السبع أعني الحيوان المفترس (قوله لينقل منه) أي من ذلك اللازم إلى المقصود أي إلى المقصود استعارته وهو السبع (قوله كما هو شأن الكناية) أي فإنه ينتقل فيها من اللازم المساوي إلى اللازم والحاصل أن قولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته للمعنية

(قوله قال صاحب الكشاف) هذا سند لما نقله عن السلف وحينئذ فلما رادهم صاحب الكشاف ومن قبله ومن معه (قوله ان من أسرار البلاغة الخ) أي اذا كان القام متضيا للاستعارة دون الحقيقة بأن كان القام مقام تأكيد أو مبالغة في مدح أو ذم أو كان المقام مقام خطاب الذكي دون الغبي فان من لطائف تلك البلاغة التي هي الاينان بالاستعارة المناسبة لذلك القام أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار الخ وإنما كان ذلك من أسرار البلاغة لان التوصل الى المجاز بالكناية أعذب وأقوى من ذكر نفس المجاز كما لا يخفى (قوله عن ذكر الشيء) أي اللفظ (قوله ثم رمزوا الخ) أي يشير واو باه ضرب ونصر (قوله من رواده) أي لوازمه أي لوازم معناه (قوله على مكانه) الضمير للمستعار والمكان هنا مصدر لكان التامة أي على كينونه ووجوده أي ملاحظته في الذهن (قوله نحو شجاع يفترس أفرانه) أي فقد شبه الشجاع بالاسد تشبيها ضمرا في النفس وادعى أنه فرد من أفراده واستعمله اسمه على طريق الاستعارة بالكناية واثناب الافتراس تخييل وهو عند صاحب الكشاف مستعار لاهلاك الاقران فهو استعارة تحقيقية قرينة للكناية (قوله ففيه تنبيه) أي في هذا الكلام تنبيه على أن الشجاع ثبت له الاسدية وأنه فرد من أفراده وقدر من ذلك بشئ ومن رواده وهو الافتراس ان قلت الكنى عنه على هذا هو ثبوت معنى الاسد لانه لم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالكناية قلت الكناية بالانظار مثلا عن ثبوت معنى الاسدية للنية مثلا مسببة عن تبعية اطلاق لفظ السبع على النية فهذا الاعتبار كانت الانظار كناية عن اللفظ أيضا لاشعارها به (قوله وهو صريح في أن المستعار هو اسم للشبهه للترك) أي فصرح كلامه موافق لما أخذ من كلام السلف في معنى الاستعارة بالكناية الا أنه يخالفهم في قرينتها وذلك لانها عند السلف يجب أن تكون تخيلية وأما عند الكشاف فلا يجب أن تكون تخيلية بل قد تكون تحقيقية فضابط قرينتها عنده أن يقال ان لم يكن (١٥٩) للمشبه لازم يشبه رادف المشبهه كانت القرينة تخيلية كما في انظار النية

قال صاحب الكشاف ان من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم رمزوا اليه بذكر شيء من رواده فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس أفرانه ففيه تنبيه على أن الشجاع أسد هذا كلامه وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبهه بالترك صريحاً المرهوز اليه بذكر لوازمه دون الحقيقة لقصد التأكيد والمبالغة لمناسبتها لمدح أو ذم أو يكون ذلك خطاب الذكي دون الغبي فان من لطائف تلك البلاغة التي هي أن يؤتى بالاستعارة المناسبة للقام أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم رمزوا اليه أي يشير واليه بذكر شيء من رواده المساوية له فينبهوا بذلك الرمز على مكانه أي على ثبوت القسم على ما قال المصنف هنا وسيأتي منه ما يقتضى خلافه والقسم الثاني ما يكون اللازم المذكور معه به قوام وجه الشبهه في المشبهه به ولما كان الوجهان متقاربان لم يصرح بهذا القسم في التلخيص بل اقتصر على المثالين وأشار الى الثاني بقوله وكفى قول الآخر

أي مخالفاً نسبت بفلان وان كان للمشبهه لازم يشبه رادف المشبهه به كانت تلك القرينة استعارة تحقيقية كما في ينقضون عهد الله وشجاع يفترس أفرانه وعالم يعترف منه الناس فالقرينة لاستعارة الجبل للعهد في الاول ولاستعارة الاسد للشجاع في الثاني ولاستعارة

البحر للعالم في الثالث عند السلف تخيلية وهي اثبات النقص الذي هو من روادف الجبل للعهد واثبات الافتراس الذي هو من روادف الاسد للشجاع واثبات الاعتراف الذي هو من روادف البحر للعالم وأما صاحب الكشاف فيقول قد شبه العهد بالجبل في النفس بجماع الربط في كل فان للمهدي ربط بين لتماهدين كما يربط الشيطان بالجبل وادعى أن العهد فرد من أفراد الجبل واستعمله اسمه في النفس على طريق الكناية وشبه ابطال العهد بنقض طاقات الجبل واستعمل النقص للابطال واشتق من النقص بنقض بمعنى يبطلون على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثاني يقول انه شبه الشجاع بالاسد وادعى أنه فرد من أفراده واستعمل في النفس اسمه على طريق الاستعارة بالكناية وشبهه بطاش الشجاع وقتله لأقرانه بافتراس الاسد واستعمل اسم المشبهه له لشبهه واشتق من الافتراس يفترس بمعنى يبطل ويقتل على طريق التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثالث شبه العالم بالبحر بجماع الانتفاع بكل وادعى أنه فرد من أفراده واستعمل في النفس اسمه على طريق الاستعارة بالكناية وشبه انتفاع الناس بالعالم بالاغتراف من البحر واستعمل الاعتراف للانتفاع واشتق من الاعتراف يعترف بمعنى ينتفع على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وكذا يقاس على ما ذكر ما عائله قال العلامة السيد فان قلت اذا كان النقص ونظائره من الافتراس والاعتراف على مذهب صاحب الكشاف استعارات مصححها فقد شبه معانيها المرادة بمعانيها الاصلية فكيف تكون كنيات عن الاستعارات الكنى عنها مع استعمالها في معنى هولاء المشبهه قلت هذه الاستعارات من حيث انها متفرعة عن الاستعارات الأخر للسكتي عنها صارت كنيات عنها فان النقص إنما شاع استعماله في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد جبلاً فلما نزلوا العهد نزل الجبل وسماه به نزل ابطاله منزلة نقضه فلو لاستعارة الجبل للعهد لم يحسن بل لم يصح استعارة النقص للابطال وقس على ذلك استعارة الافتراس والاعتراف فانه تابعة لاستعارة الاسد للشجاع

## وسيجي الكلام على ما ذكره السكاكي

السبع مثلا وتقرر معناه للنية و به يعلم أن هذه الكناية من قبيل الكناية في النسبة للعلم بأن الأظفار ليست كناية عما يتصور من السبع بل عن اثباته وأنه كان معناه متحققا بالدعوى للشبه وذلك نحو شجاع يفترس أفرانه فإن هذا الكلام فيه نبيهة على أن الشجاع يثبت له الاسدية ورمز الى ذلك بشي من ر وادفه وهو الافتراس للتعامل في اهلاك الاقران لا يقال السكاكي عنه على هذا هو ثبوت معنى الاسد لالفظه فلم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالكناية بل تقول انما كنى في الحقيقة عن تشبيه النية بالاسد فيعود لما ذكره الصنف من أن التخيلية آتى بها للدلالة على التشبيه لانا نقول كون الاظفار كناية عن ثبوت معنى الاسدية للنية يستدعي تبعية اطلاق لفظ السبع على النية فهذا الاعتبار كانت الاظفار كناية عن اللفظ أيضا لاشعارها به وأما رد كلام الصنف الى هذا فهو نهاية التكاف لان كون التخيلية دليلا على التشبيه كما هو صريح مذهبه لا يستلزم كونه دليلا على ثبوت معنى التشبيه للشبه المستلزم لاعتبار نقل اللفظ الذي هو مذهب غيره فظاهر مذهبه ينافي ما ذكره وان كانت الالبغة في التشبيه تقتضى النقل لكن تصريح الصنف بالتشبيه بعيد كون التخيلية دليلا على النقل لا يقال بعد ذلك كما لا يصدق أنه لفظ استعمال في غير معناه فلا يكون مجازا لغويا أيضا لانا نقول المجاز اللغوي هو ما استعمال حقيقة أو تقديرا فهذا المذهب أحق من غيره وأقرب لما تقرر تأمل فقد ظهر مما ذكره الزمخشري أنهم فهم من كلام الاقدمين أن الاستعارة في المثال لفظ السبع مثلا وقد ترك تصريحه بجزء من اللفظ وادفه وهذا الكلام ذكره في قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله حيث قال شاع استعمال النقص في ابطال العهد بعد تشبيه العهد بالحبل في كونه ووصلة بين المتعاهدين كما يصل الحبل بين متعلقيه ثم نظر بشجاع يفترس أفرانه وقد فهم من كلام الزمخشري أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تصريحية فان النقص على ما ذكره استعماله لابطال العهد وكذا الافتراس استعماله لهلاك الاقران ومع ذلك فكل منهما قرينة وذلك حيث يقتضى الحال أن التشبيه في الاصل للمكنى عنه كالحبل هنا فان استعارة النقص انما تعتبر بعد تشبيه العهد بالحبل إذ لم يستعمل النقص مستقلا عن العهد فيكون ضابط القرينة على هذا أن يقال ان كان التشبيه في المكنى عنها لازم يشبه ما يرادف المشبه به كانت تلك القرينة منقولة استعارة تحقيقية كما في بنقضون عهد الله وشجاع يفترس أفرانه وان لم يكن للشبه لازم يشبه الرديف كانت القرينة تخيلية كما في أظفار النية وانما صح كون الافتراس والنقص كناية عن الاستعارة للمكنى عنها مع استعمالها في معنى هو لازم الشبه لانها استعمالها ادعى أنه نفس أصلها فكانا كنايةين باعتبار الاشعار بالاصل و به يعلم أن مذهب السلف لا يقتضى ملازمة التخيلية للمكنى عنها الصحة كون قرينتها عندهم استعارة تصريحية الأنا يدعى أنها تصريحية باعتبار المعنى المقصود في الحالة الراهنة وتخيلية باعتبار الاشعار بالاصل وعلى ظاهر مذهب الصنف من أن التخيلية استعمالها في معناها حقيقة يكون نحو شجاع يفترس أفرانه ليس من السكاكي

وإن نطقك بشكر برك مفصحا \* فلسان حالي بالشكاية أنطق

فانه شبه الحالة الدالة على القصد بانسان متسكك في الدلالة على القصد فأثبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان وقد أورد على الصنف أنه وقع في جاري بالسكاكي في أول الكتاب حيث قال هناك انه لو صح ما ذكره السكاكي من أن نحو أنبت الربيع البقل استعارة بالكناية لما سمحت الاضافة في قولنا نهاره صائم لبطلان اضافة الشيء الى نفسه لانه يصير المراد بالنهار الصائم فهذا لازم له هنا لانه جعل الحال استعارة بالكناية والانسان استعارة تخيلية لانه شبه الحال بانسان متسكك وذكر اللسان لانه

(وكذا

والبحر للعالم أو أنه لما كانت هذه الاستعارات تابعة لتلك الاستعارات للمكنى عنها ولم تكن مقصودة في نفسها بل قصد بها الدلالة على تلك الاستعارات الأخر كانت كناية عنها وهذا لا ينافي كونها في أنفسها استعارة على قياس ما عرف من أن الكناية لاتنافي ارادة الحقيقة فالافتراس مع كونه استعارة مصراحا بها كناية عن استعارة الاسد للرجل الشجاع \* بقي شيء آخر وهو أن ما أفاده كلام صاحب الكشف من أن الاستعارة هو اسم التشبيه بالتركيب والمشكل وذلك أن اللفظ للاستعارة من أفراد المجاز اللغوي المعروف بأنه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له والاسد المتروك أمر مضمر في النفس لم يقع فيه استعمال في غير ما وضع له اللهم الا أن يقال مرادهم بقوله في تعريف المجاز الكلمة المستعملة تحقيقا أو تقديرا فتأمل (قوله وسيجي الخ) جواب عما يقال ان الشارح لم يتعرض في الاستعارة بالكناية هنا للمذهب السلف ولم يتعرض هنا لمذهب السكاكي فيها فأجاب الشارح بأن مذهبه فيها سيأتي الكلام عليه فلا حاجة للكلام عليها

(قوله وكذا قول زهير) هذا إشارة الى مثال آخر فيه الاستعارة بالسكناية والتخييلية فيها بما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد القسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر له للإشارة الى أن من أمثلة السكنى عنها ما يصح أن يكون من التصريحية التحقيقية على ما يقرره بتأويل سيد كره فيه والراد بزهير المذكور زهير بن أبي سلمى بضم السين وسكون اللام والكعب صاحب بانة سعاد القصيدة للشهورة (قوله أي سلا) هذا بيان للمعنى المراد من اللفظ وقوله مجاز انصب على الحال والعامل فيه معنى الفعل للمستفاد من كلمة التفسير أي أفسره بسلا حالة كونه مجازا وقوله من الصحو خبر لمبتدأ محذوف أي وهو أي صحامتق من الصحو وخلاف السكر وهذا بيان للمعنى الأصلي من اللفظ وحاصل ما أراده الشارح أن صحامتق من الصحو الذي هو في اللغة زوال السكر والافاقة منه أطلقه الشاعر وأراد به السلو الذي هو زوال العشق من القلب والرجوع عنه فشبّه السلو الذي هو زوال العشق بالصحو الذي هو زوال السكر والافاقته منه بجامع انتفاء ما يغيب عن المراد والمصالح واستعار اسم التشبه للعشبه ثم اشتق من الصحو صحا بمعنى سلا (١٦١) فصحا بمعنى سلا كما قال الشارح

(وكذا قول زهير صحا) أي سلا مجازا من الصحو خلاف السكر (القلب عن سلمى وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلح عنه أي تركه وامتنع عنه أي امتنع باطله عنه وتركه بحاله

استعارة نصريحية تبعية هذا والأولى للشارح أن يقول من الصحو بمعنى خلاف السكر لأن الصحو في اللغة كما يطلق على خلاف السكر يطلق على ذهب القيم خلافا لظاهر الشارح من قصره على الأول فتأمل (قوله عن سلمى) أي عن حب سلمى أي رجع القلب عن حبها بحيث زال حبهامنه وأل في القلب عوض عن المضاف اليه أي فإي وفي الأطول عن سلمى أي معرضا عنها (قوله وأقصر باطله) اعلم

عنها في شيء وكذا نحو ينقضون عهد الله بل يكون الأفراس والنقض نصريحيين تبعيتين والعهود نجر بدني الثانية والأفران والشجاع نجر بدني الأولى وذلك بخلاف مادقفة الزمخشري فيهما حتى ادعى أن ذلك من لطائف البلاغة وإنما كان ذلك من لطائف البلاغة لأن التوصل الى المجاز بالسكناية أغرب وأقوى من ذكر نفس المجاز كما لا يخفى ثم أشار الى مثال آخر فيه الاستعارة بالسكناية والتخييلية فيها بما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد القسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر فيه للإشارة الى أن من أمثلة السكنى عنها ما يصح أن يكون من التصريحية على ما يقرره بتأويل سيد كره فيه فقال (وكذا قول زهير صحا) من الصحو وهو الافاقة من السكر استعبر هنا للسلو وارتفاع العشق والرجوع عنه بجامع انتفاء ما يغيب عن المراد والمصالح فصحا بمعنى سلا (القلب عن حب) سلمى وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلح عنه وتركه مع القدرة عليه وقصر عنه إذا تركه مع عدم القدرة عليه وباطل القلب ميله الى الهوى ومعنى أقصر باطل القلب امتنع عنه وتركه بحاله الأولى فعل هذا لا يحتاج الى أن يجعل الكلام من باب القلب وأن الأصل أقصر القلب عن باطله ومعلوم أن الاستناد الى الباطل مجازي لازم الانسان للتكلم وقد أضاف الانسان الى الحال الذي هو مضاف الانسان فقد أضاف الشيء الى نفسه (قوله وكذا قول زهير

صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله \* وعري أفراس الصبا ورواحله)

قد جعله في اللغات قسما ثالثا وهو ما احتمال أن تكون تحقيقية أو تخييلية فلذلك جوز فيه في الايضاح وجهين أحدهما هو الذي بدأ به في كلامه في التلخيص أن تكون استعارة تخييلية أي تكون لفظ الصبا بأن ير يدان بين أنه ترك ما كان يرتكبه من المحبة والجهل والغنى وأعرض عن معاودته فبطلت

(٢١ - شروح التلخيص - رابع)

أفصرت عن الشيء أي كفت عنه مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت أفصرت عن الشيء بلا ألف وباطل القلب ميله الى الهوى فهو ليس ذا قدرة واختيار وحينئذ فكيف يصح اسناد أقصر اليه في كلام الشاعر وأجاب بعضهم بأن في قول الشاعر وأقصر باطله قلبا والأصل وأفصرت عن باطله حقي أقصر أن يسند لذي القدرة ويتعدى لغيره كالباطل بمن قلب الكلام وجعل الباطل فاعلا بعد أن كان مجرورا والضمير مضافا اليه وأجاب بجواب آخر وحاصله انه لا حاجة لتلك القلب لجواز أن يراد بالاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع لا الامتناع مع القدرة كما هو معناه الحقيقي فقول الشارح يقال أقصر أي فلان عن الشيء وقوله أي تركه وامتنع عنه أي مع القدرة عليه وهذا إشارة لبيان اللغوي للاقصر وقوله أي امتنع باطله عنه أي اتقى باطل القلب عنه تفسير لقول الشاعر وأقصر باطله تفسير مراد إشارة الى أن المراد من الاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع وقوله وتركه أي وترك الباطل ذلك القلب ملتبسا بحاله الأصلي وهو الخلو من العشق تفسير لقوله أي امتنع باطله عنه

فيحتمل أن يكون استعارة تخيلية وأن يكون استعارة تحقيقية أما التخيل فيكون أراد أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه أو أن الهبة من الجهل والتي وأعرض عن معاودته فتعطلت آ لانه كأي أمر وطلت النفس على تركه فانه تمهل آ لانه فتعطل

(قوله وعري أفراس الصبا) يحتمل أن يكون نائب الفاعل ضمير القلب وأفراس بالنصب مفعوله الثاني أي عرى القلب أفراس الصبا ورواحل الصبا والرواحل جمع راحلة وهو البعير القوي في الأسفار ومعنى تعرية القلب عن أفراس الصبا وعن رواجه أن يحال بينه وبين تلك الأفراس والرواحل بحيث تزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عرى هو الأفراس فيكون المعنى أن أفراس الصبا ورواحله عريت من سروجها وعن رحالها التي هي آلات ركوبها للاعراض عن السبر المحتاج إليها فيه (قوله أراد زهير الخ) قد علمت أن البيت للذكور يحتمل أن تكون الاستعارة المعتبرة فيه بالكناية وأن تكون تحقيقية فأشار المصنف إلى تحقيق معنى الاستعارة بالكناية في البيت وإلى بيان المراد به على تقدير وجودها فيه بقوله بدمي يحتمل الخ واعلم أنه عند حمل الاستعارة في البيت على التحقيق تنفي الاستعارة بالكناية عند المصنف وكذا عند القوم لانهم يقولون ان المكنية والتخيلية متلازمان لا توجد احداهما بدون الأخرى وأما على مذهب صاحب الكشاف من جواز كون قرينة المكنية تحقيقية (١٦٣) فلا تنفي المكنية عند الحمل على التحقيق (قوله أن يبين) أي بهذا الكلام

(وعري أفراس الصبا ورواحله أراد) زهير (أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه زمن الهبة من الجهل والتي وأعرض عن معاودته فبطلت آ لانه) الضمير في معاودته وآ لانه لما كان يرتكبه

بناء على أن الأفراس ترك الشيء مع القدرة عليه (وعري) القلب (أفراس الصبا ورواحله) أي رواحل الصبا ومعنى تعرية القلب أفراس الصبا أن يحال بينه وبين تلك الأفراس وتزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عرى هو الأفراس فيكون المعنى أن أفراس الصبا ورواحله عريت من سروجها وآلات ركوبها ويكون ذلك كناية عن ترك الاتفاع بها في الأسفار وعلى كل حال فهو مما يلائم الشبه به فيكون تخيلا ثم أشار إلى تحقيق معنى الاستعارة بالكناية في البيت وإلى بيان المراد به على تقدير وجود الاستعارة المذكورة فيه بقوله (أراد) زهير (أن يبين) بهذا الكلام (أنه ترك ما كان يرتكبه) أي يفعله (زمن) أي في زمن (الهبة) والهوى لسلمى واضرابها (من الجهل والتي) بيان لما والمراد بالجهل والتي الأفعال التي يعدم يرتكبها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أوفى آخرته ويعد بسببها من أهل النفي أي عدم الرشد لارتكابه ما يعود عليه بالضرر من المعصية وما ينكره العقلاء (وأعرض) عطف على ترك أي ترك ما تقدم من الجهل والتي وأعرض (عن معاودته) بالعزم على ترك الرجوع إليه (ف) لما أعرض عنه (بطلت آ لانه) التي توصل إليه من حيث أنه توصل إليه من الحيل والمنال والمال آ لانه فشبّه الصبا بحجة من جهات السير كالخج والتجارة وقد قضى منها الوطر فأهملت آ لانه فأثبت لها الأفراس والرواحل على سبيل الاستعارة بالكناية فالصبا على هذا من الصبوة بمعنى الميل إلى الجهل

(قوله يرتكبه) أي يفعله (قوله زمن الهبة) أي في زمن الهبة فهو منصوب على الظرفية واعترضه العصام بأنه لا دلالة في الكلام على ترك ما كان يرتكبه زمن الهبة مطلقا على ما يقتضيه السوق وإنما يدل على تركه ما كان يرتكبه في حب سلمى الا أن يراد بسلمى جنس المحبوب كما قد يراد بحاتم السخري أو يجعل آل في الهبة للعهد أي محبة سلمى تأمل (قوله من الجهل والتي) بيان لما والمراد بالجهل والتي الأفعال التي

يعدم يرتكبها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أوفى آخرته ويعد بسببها من أهل النفي أي عدم الرشد لارتكابه ما يعود عليه بالضرر من المعصية وما ينكره العقلاء (قوله وأعرض عن معاودته) عطف على ترك أي أنه ترك ما كان يرتكبه له زمن الهبة من الجهل والتي وانه أعرض عن معاودته بالعزم على ترك الرجوع إليه وهذا استفاد من قوله وأفصر باطله لان معناه كما مر امتنع باطله عنه وترك بحاله ولو كان القلب قاصدا للمعاودة لما تركه لم يكن مهملا لآ لانه بالكناية فلم يكن باطله تاركه على حاله الأصلي (قوله فبطلت آ لانه) أي فلما أعرض عما كان يرتكبه له زمن الهبة من الجهل والتي بطلت آ لانه التي توصل إليه من حيث أنها توصل إليه من الحيل والمنال والأخوان والأعوان وللراد ببطلاتها تعطلها فهو من بطل الأجير بطالة أي تعطل لا من بطل الشيء بطلانا بمعنى ذهب لان المترتب على الأعراض عن الشيء انما هو تعطيل آ لانه لاذهابها وليس قوله فبطلت آ لانه نفسيرا لقوله وعري أفراس الصبا ورواحله كما فهم بعضهم والالزم كون الأفراس والرواحل أو تعريتها استعارة تحقيقية كما يأتي في الوجه الثاني باحتماليه للقتضى لخروج الكلام عن وجود الاستعارة المكنية عن هبته بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لبطلان ما يوصل إليه من حيث أنه يوصل إليه رتب قوله فبطلت آ لانه على ذلك الترك وأما الأفراس والرواحل وتعريتها أو تعريتها عنها فلي حقيقتها لانها تخيل والتخيل عند المصنف على حقيقته كما تقدم

فشبه الصبا بجهة من جهات المسير كالحج والتجارة قضى منها الوطر فأهملت آلتها فتعطلت فأثبت له الأفراس والر واحد فالصبا على هذا من الصبوة بمعنى الميل إلى الجهل والفتوة لا بمعنى الفتاة

(قوله فشبّه زهير الصبا للحج) أي أنه لما أراد أن يبين ما تقدم لزم أن يكون الصبا بالكسر مع القصر وهو الميل إلى الجهل الذي أهمله ، أعرض عنه فتعطلت آلانه بمنزلة جهة من الجهات أعرض عنها بعد قضاء الوطر فشبهه في نفسه ذلك الصبا بجهة من الجهات التي يسار إليها لأجل تحصيل حاجة كجهة الحج وجهة الفز ووجه التجارة الخ فقول المصنف كالحج الخ على حذف مضاف كما علمت وهذا بناء على أن المراد بالجهة ما يتوجه إليه المسافر لأجل تحصيل غرض وقال سم المراد بجهة المسير الغرض الذي يسير السائر لأجله كالحج وطلب العلم والتجارة الخ وحينئذ فلا حاجة إلى تقدير (قوله الوطر) أي الحاجة الحاملة على ارتكاب الأسفار لتلك الجهة (قوله فأهملت) أي فلما قضى منها الوطر أهملت آلتها الموصلة إليها مثل الأفراس والر واحد والاعوان والاقوات السفرية والقرب وغير ذلك (قوله ووجه الشبه الخ) أي فهو مركب من عدة أمور وفيه إشارة (١٦٣) إلى أن وجه التشبه في المسكنية قد يكون

مركبا قاله في الاطول (قوله الاشتغال التام) أي لأجل تحصيل المراد من الصبا والمراد من الجهة (قوله وركوب المسالك الصعبة فيه) أي في كل من السير والصبا (قوله غير مبال بمهلكة) أي من غير مبالاة في ذلك الشغل بمهلكة تعرض فيه ولا احتراز عن معركة تنال فيه وقوله غير مبال حال من فاعل المصدر المحذوف والتقدير وركوب المشغل المسالك الصعبة غير مبال (قوله التي بها قوام جهة المسير) أي قوام المسير إلى الجهة قاله سم أو المراد التي بها قوام الجهة التي يسار إليها من حيث المسير إليها ان قلت كثيرا

(فشبهه) زهير في نفسه (الصبا بجهة من جهات المسير كالحج والتجارة قضى منها) أي من تلك الجهة (الوطر فأهملت آلتها) ووجه التشبه الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة فيه غير مبال بمهلكة ولا احتراز عن معركة وهذا التشبيه المضمرة في النفس استعارة بالكناية (فأثبت له) أي للصبا بعض ما يخص تلك الجهة أعني (الأفراس والر واحد) التي بها قوام جهة المسير والفر فأثبت الأفراس والر واحد استعارة تخيلية (فالصبا) على هذا التقدير (من الصبوة بمعنى الميل إلى الجهل والفتوة) يقال صبا يصبو صبوة وصبوا أي مال إلى الجهل والفتوة

والاخوان والاعوان فالضمير في معاودته وآلانه عائدان على ما في قوله لما كان يرتكبه وهو ظاهر وليس قوله فبطلت آلانه نفسيرا لقوله وعرى أفراس الصبا والازم كون الأفراس والر واحد أو تعريتها استعارة حقيقة كما يأتي في الوجه الثاني المقتضى لخر وج الكلام عن وجود الاستعارة المسكنية عنها فيه بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لبطان ما يوصل إليه من حيث أنه يوصل إليه ترك قوله فبطلت آلانه على ذلك الترك وأما الأفراس والر واحد وتعريتها أو التعري عنها فعلى حقيقتها آلتها تخييل والتخييل عند المصنف على حقيقته كما تقدم فلما أراد زهير ما تقدم لزم كون الصبا بكسر الصاد مع القصر وهو الميل إلى الجهل والفتوة الذي بين أنه أعرض عنه وأهمله فبطلت آلانه بمنزلة جهة من الجهات التي أعرض عنها بعد قضاء الأوطار (فشبّه حينئذ) ذلك (الصبا بجهة من جهات المسير) أي من الجهات التي يسار إليها (ك) جهة (الحج و) كجهة (التجارة قضى منها) أي من تلك الجهة (الوطر) أي الحاجة الحاملة على ارتكاب الأسفار إليها (ف) لما قضى منها الوطر (أهملت آلتها) الموصلة إليها طلبا لقضاء الأوطار لأن اتخاذها لتلك الأوطار وقد قضيت وذلك مثل الأفراس

فلاستعارة بالكناية هو لفظ الصبا وهو المشبه والمشبه به جهة الأسفار كالحج والتجارة بجامع ما بينهما من الجهد والمشقة والاهتمام ولازم التشبه به وهو السفر الأفراس والر واحد فذكرها استعارة تخيلية

ما تقطع المسافات بدون الأفراس والر واحد بل بالمشى وحينئذ فالمناسب أن يقال لاقوامه قلت الكلام في السير العتده وهو الذي يتحقق به الوصول بسرعة وهو لا يكون عادة بدون الأفراس والر واحد ولو باعتبار حمل زاد للسافر ومائه أو أن قوله التي بها قوام جهة المسير بناء على الغالب لأن الغالب في الجهة البعيدة التي يحتاج فيها إلى الشاق وهي التشبه بها انعدام السفر فيها بانعدام الآلات فينعدم قضاء الوطر فينعدم الوجه (قوله على هذا التقدير) وهو أن يكون هو التشبه وجهة السير مشبهاتها (قوله من الصبوة) أي مأخوذ منها فيفسر بمعناها وقوله لا من الصبا أي لانه مأخوذ من الصبا بحيث يفسر بمعناه وهو اللعب مع الصبيان ثم انه لما كان أخذه من الصبوة يصدق بأن يراد به الكون صبيا كما فعل السكاكي أي المصنف بقوله بمعنى الميل إلى الجهل الخردا عليه كذا قرر شيخنا العلامة عطية الأجهوري (قوله بمعنى الميل إلى الجهل) أي إلى الأفعال التي يعدم تركها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أو آخرته (قوله والفتوة) أي والميل إلى الفتوة وهي المروءة والكرم وتستعمل في استيفاء الذات وهو المراد هنا اه سيرامى (قوله يقال صبا) بفتح الصاد والباء (قوله وصبوا) بضم الصاد والباء وتشديد الواو

وأما التحقيق فأن يكون أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات

(قوله كذا في الصحاح) بفتح الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال صححه الله فهو صحيح وصحاح بالفتح والجارى على أسنة الاكثرين كسر الصاد على أنه جمع صحيح كظريف وظراف ولبعض الادباء في استعارة هذا الكتاب مخاطبة البعض الرؤساء مولاي ان واقبت بابلك طالبا \* (١٣٤) منك الصحاح فليس ذلك بمنكر البحر أنت وهل يلام فتى سعى به البحر كى بلقى صحاح الجوهر

كذا في الصحاح لا من الصبا بالفتح يقال صبى صبا مثل سمع سماعا أى لعب مع الصبيان (ويحتمل أنه) أى زهيرا (أراد) بالأفراس والرواحل (دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات

والرواحل والاعوان والأقوات السفرية ومزادتها ووجه التشبه بينها الشغل التام بسبب كل منها لاستيفاء مراد الصبا واستيفاء المراد من الجهة وركوب المسالك الصعبة في كل منها من غير مبالاة في ذلك الشغل بمهلكة تعرض فيه ولا احتراز عن معرلة تنال فيه حتى قضى بذلك الشغل الوطر فأهمل آلات كل منها فوجه التشبه يدخل فيه قضاء الوطر والاهمال لان التشبيه انما هو باعتبار الفراغ والاهمال بعده ويحتمل أن يريد بالصبا ما يدعو اليه من الجرائم فيكون الوجه الشغل لاستيفاء تلك الجرائم واستيفاء المراد من الجهة الخ وعلى كل فالشترك فيه كون الشغل لمطلق الاستيفاء فصار التشبيه المذكور استعارة بالكناية لاضماره في النفس (ف) احتاج الى قرينة من التخييل ولذلك (أثبت له) أى للصبا بالمتبين السابقين بعض ما هو مختص بتلك الجهة وأثبت له (الأفراس والرواحل) التي بها قوام الوجه في جهة السير والسفر وانما قلنا انها قوامه بناء على الغالب لأن الغالب في الجهة البعيدة التي يحتاج فيها الى مشاق وهي التشبه بانعدام السفر فيها بانعدام الآلات لينعدم قضاء الوطر فينعدم الوجه أو بناء على السير للعتبر الحق به الوصول بسرعة والافالسير يوجد بدونها فيكون المناسب أن بها كاهلها لقوامه كما قال فصار اثبات الافراس والرواحل بناء على هذا التشبيه تخيلا لانها من خواص التشبه واستعملت على حقيقتها مع المشبه (فالصبا) على هذا التقدير وهو أن يكون هو التشبه (من الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة) وقد تقدم بيان ذلك يقال صبا صبا بالقصر وكسر الصاد وصبوة وصبوا أى مال الى الجهل والفتوة والمراد بالفتوة الافعال المرتكبة في حال الشباب وتفسير الصبا بما ذكر موجود في الصحاح للجوهري وليس هو الصبا بفتح الصاد واللدب مع الصبيان يقال صبى صبا بالمد كسمع سماعا اذا لعب مع الصبيان وانما لم يكن كذلك لانه لا يتأتى فيه التشبيه المذكور الا على تكلف ولم نختز بقولنا على هذا التقدير عن الاحتمال الآتى فانه لا يتأتى فيه التشبيه بالصبا بمعنى اللعب مع الصبيان الا بتكلف أيضا كما لا يخفى وسنشير اليه (ويحتمل أنه) أى زهيرا (أراد) بالأفراس والرواحل (دواعي النفوس وشهواتها) من عطف للرادف في هذا المحل اذا الدواعي هنا هي الشهوات (والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات) فان أراد بالقوى الحاصلة في الاستيفاء ما يحتمل على الاستيفاء فهي الشهوات والدواعي المذكورة أيضا وان أراد ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف للباين وعلى كل حال فوجه التشبه بين الدواعي وما ذكر وبين الافراس والرواحل كون كل منها آلة لتحصيل ما لا يخلو الانسان عن اللشقة في تحصيله

وأشار الى الاحتمال الثاني بقوله ويحتمل أنه أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات أو الاسباب التي فلما تناخذي اتباع التي الأوان الصبا كاللوالاخوان فتكون استعارة الافراس حينئذ تحقيقية على التقديرين لكون المشبه للتروك محققا عقليا على الاول وحسبا

(قوله بالفتح) أى بفتح الصاد مع المد (قوله يقال صبى) هو بكسر اللوحدة كسمع كما قال الشارح وانما كان الصبا في البيت على التقدير المتقدم وهو كونه مشبها مأخوذا من الصبوة لا من الصبا لان المناسب تشبيه القصر بالمقصر لا تشبيه حال الصبي بالمقصر ولان قوله صحا القلب عن سلمى الخ يدل على أن حاله المحبة والعشق لا اللعب مع الصبيان اذ اللعب مع الصبيان لا يناسبه قوله صحا القلب الخ ولا يناسبه الافراس والرواحل ولا استعارتها الآن يراد باللعب مع الصبيان فعل أهل الهوى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول فتأمل (قوله ويحتمل أنه) أراد بالأفراس والرواحل دواعي النفوس وشهواتها أى فشبوه دواعي النفوس وشهواتها بالأفراس يجامع أن كلا منها آلة لتحصيل ما لا يخلو الانسان عن المشقة في تحصيله واستعار اسم المشبه به

أو

للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية وعطف الشهوات على دواعي النفوس

في كلام للصف من قبيل عطف الرادف لان الدواعي هنا هي الشهوات (قوله والقوى الحاصلة لها) أى للنفوس في استيفاء اللذات ان أراد بالقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات ما يحتملها على الاستيفاء فهي الشهوات والدواعي المذكورة وحينئذ فيكون العطف صريحا وان أراد بها ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف المغاير



(قوله أو أراد بها) أي بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية في اتباع التي مثل المال والاعوان فشبّه تلك الاسباب بالافراس والرواحل بجامع أن كلا يعين على تحصيل المقصود واستعار اسم الشبه به للشبه على طريق الاستعارة التنصيرية التحقيقية (قوله تتأخذ) ضبط بتشديد الحاء وبخفيفها مع مد الهمة أي تجتمع وتتفق مأخوذ من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذت بعضها بعضا بعض (قوله في اتباع التي) أي عند اتباع أفعال التي أي أن هذه الاسباب قل أن يعين بعضها على ارتكاب الفساد الا في أو أن الصبا فانها تدعو الشخص لذلك (قوله وعنفوان الشباب) أي أوله وأقواه (١٦٥) وهذا تفسيره صاف ويشير الى أن المراد بالصبا في

البيت على هذا الاحتمال نهايته وهو أو أن ابتداء السبب فانه أو أن اتباع التي لا الميل الى الجهل كفاي الاحتمال الاول والحاصل أن الصبا في البيت على

أو أراد بها (الاسباب التي قلما تأخذ في اتباع التي الأوان الصبا) وعنفوان الشباب مثل المال والاعوان (فتكون الاستعارة) أي استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) انحقق معناها عقلا اذا أريد بها الدواعي وحسا اذا أريد بها أسباب اتباع التي من المال والنال مثل المصنف بثلاثة أمثلة الاول ماتكون التخيلية اثبات ما به كمال الشبهه والثاني ماتكون اثبات ما به قوام للشبهه به والثالث ماتحتمل التخيلية والتحقيقية

الاحتمال الاول بمعنى الميل الى الجهل فهو مأخوذ من الصبوة واما مع الاحتمال الثاني فهو مأخوذ من الصبا أي اللعب مع الصبيان وحيث في البيت حذف مضاف أي نهاية الصبا أي اللعب مع الصبيان وهو أو أن ابتداء الشباب ووجه ارادة ابتداء الشباب من الصبا على الاحتمال الثاني أن الصبا على حقيقته والافراس والرواحل بمعنى الشهوات أو الاسباب المذكورة وهي مناسبة لابتداء الشباب لاليل للجهل لانه عين الشهوات فلا يصح أن يراد بالافراس والرواحل الشهوات

(أو الاسباب) أي يحتمل أن يريد زهير ما ذكر ويحتمل أن يريد بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية (التي قلما تأخذ) أي تجتمع من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذت بعضها بعضا فاجتمعت أي لا تجتمع غالبا (في اتباع) أي عند اتباع أفعال (التي الأوان الصبا) وتلك الاشياء التي لا تجتمع غالبا الا في وقت الصبا وعنفوان الشباب هي مثل المال والنال والاعوان لكثرة الساعدين من الاقران حينئذ ولوجود جهد الاكتساب للمال اذ ذلك واذا أراد زهير هذا التشبيه (في حيثئذ) تكون الاستعارة) أي الاستعارة للعتبة في البيت وهي استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) لان المعنى الذي نقل له لفظ الافراس والرواحل متحقق عقلا اذا أريد بالدواعي لانها وجودية ولو لم تحس ومتحقق حسا اذا أريد به أسباب اتباع التي من المال والنال والاعوان والاقران لوجودها حسا بالسمع والشهود واما قلنا لا يصح على هذا الاحتمال ولا على الاول أن يراد بالصبا اللعب مع الصبيان لان اللعب مع الصبيان لا يناسبه قوله سلا القلب عن سلمى ولا تناسبه الافراس والرواحل ولا استعارتها الا ان يراد باللعب فعل أفعال أهل الهوى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول وينبغي أن يعلم أن كون الاستعارة تحقيقية لا ينافي وجود الكني عنها على ما تقدم في مذهب السلف واما ذلك على مذهب المصنف واما زاد هذا المثال مع كونه بناء على ان الاستعارة فيه بالكناية داخله في القسم الثاني للإشارة الى أن من الامثلة ما يمكن فيه اعتبار الامرين أعني الاستعارة بالكناية والتحقيقية ولذلك

على الثاني ويكون لفظ الصبا حقيقة وعلى التقديرين في البيت استعارة تبعية ونظير البيت في تجوز الوجهين قوله تعالى واخفض لها جناح الذل من الرحمة وقوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف على ما ذكره السكاكي وان كان المصنف قد جزم بانها تحقيقية فان قلت المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية حقيقة لغوية وقد جعل هنا لفظ الصبا على الاحتمال الاول استعارة بالكناية وجعله مجازا عن الليل والجهل فقد جعل الاستعارة بالكناية مجازا قلت عنه جوابان أحدهما أن الصبا ليس مجازا

وتضاف للصبا بمعنى الليل بخلاف الاحتمال الاول فانه شبه الصبا بجهة السير فلما نسب أن يراد بالصبا ما كان يرتكبه والافراس والرواحل على حقيقتها (قوله مثل المال الخ) تمثيل للاسباب وقوله والنال بضم النون أي ما يطلب وينال وعطفه على ما قبله من عطف العام على الخاص وعطف ما بعده عليه بالعكس (قوله ماتكون التخيلية) أي كلام تكون التخيلية فيه الخ فانسكرة موصوفة والعاثد محذوف على حدوا تقوا بومالات تجزي نفس عن نفس ولا يصح أن تكون ماموصولة لان العائد مجرور بحرف ليس للوصول مجرور به (قوله والثاني ماتكون اثبات الخ) أي والثاني ماتكون التخيلية فيه اثبات الخ (قوله والثالث ماتحتمل الخ) أي والثالث ماتحتمل الاستعارة فيه الخ التخيلية والتحقيقية ففاعل تحتمل ضمير عائد على الاستعارة والتخيلية بالنصب مفعوله

ذكرناه فلا بد من التعرض لها وليبين ما فيها منها أنه عرف الحقيقة اللغوية بالكلمة المستعملة فيما هي موضوعه من غير تأويل في الوضع وقال إنما ذكرت هذا الفيد يعني قوله من غير تأويل في الوضع ليحترز به

﴿فصل عرف السكاكي الخ﴾

(قوله من الحقيقة الخ) من بمعنى في وفي الكلام حذف مضاف أي في أحكام الحقيقة وظرفية الفصل في المباحث من ظرفية الكل في أجزاءه لأن الفصل اسم للإفظاء المخصوصة الالهة أعلى المعاني المخصوصة والمراد بالمباحث القضايا لأن المباحث جمع مبحث بمعنى محل البحث وهو إثبات المحمولات للموضوعات ومحل ذلك هو القضايا وظرفية المباحث في أحكام الحقيقة وما معها من ظرفية الدال في الدلول أو أن من باقية على حالها وهي للتبعية أي من جملة مباحث الحقيقة الخ (قوله وقعت في الفتح) صفة لمباحث (قوله والكلام عليها) عطف على مباحث أي وفي الكلام عليها من الاعتراضات (قوله أي غير العقلية) أشار بهذا

﴿فصل﴾ في مباحث من الحقيقة والمجاز والاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية وقعت في الفتح مخالفة لما ذكره المصنف والكلام عليها (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) أي غير العقلية (بالكلمة المستعملة فيما وضعت هي له من غير تأويل في الوضع واحترز بالفيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

سواء بعضهم الاستعارة المحتملة فالأمثلة على هذه ثلاثة الأول ما تكون فيه التخيلية هي اثبات ما به كمال وجه الشبه والثاني ما تكون فيه بها قوامه والثالث ما يحتمل التخيلية على أنها اقوام أو كمال ويحتمل التحقيقية والذي يقع به تمييز المراد فرائض الاحوال فإن قلت ما المانع أن تكون كل تخيلية تحقيقية فيقدر في أظفار المنية تشبيه سكرات الموت وموجاتها بالانطقار ويقدر في نطق الحال تشبيه أفهامها المراد بالنطق وفي يد الشمال تشبيه قوة الشمال باليدوعلى هذا القياس فعليه يقال ما من مثال الا ويحتمل فيرجع في فهم المراد الى تنصيص المنكلم على مراده أو قرأتين الاحوال قلت تشبيه المنية والحال والشمال بمقابلاتها هو الظاهر المشهور الموجود كثيرا واستخراج لوازم يشبه بها بعد تلك الشهرة والظهور فيه خفاء وتعمسفت عينت المسكنى عنها في أمثالها فافهم

﴿فصل﴾ تعرض فيه المصنف لبعض كلام السكاكي في الحقيقة والمجاز والبحث معه في ذلك وذلك أنه ذكر الاستعارة بالكناية والتخيلية على خلاف ما ذكر فيها المصنف وعرف الحقيقة والمجاز بما ترد عليه فيه أبحاث فتعرض المصنف لما ذكره وما برده عليه فقال (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) احترز بهذا عن الحقيقة العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لما هو له فليس غرضنا الآن المنكلم عليه (بالكلمة) أي عرفها بالكلمة الخ وهي جنس خرج اللفظ المهمل عنه وغير اللفظ مطلقا (المستعملة) فصل خرج به اللفظ الموضوع قبل الاستعمال فلا يسمى حقيقة ولا مجازا كما تقدم (فيما) أي في المعنى الذي (وضعت هي) أي تلك الكلمة (له) فصل خرج به الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بكل اصطلاح فإنه مجاز قطعا أو غلط ولما كانت الاستعارة موضوعة قطعا على كل قول وإنما الخلاف في أنها مجاز لغوي أو عقل على ما تقدم بيانه فعلى أنها مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح إخراجها وإنما يخرج المجاز المرسل وعلى أنها مجاز لغوي يحتاج إلى إخراجها ادلتخرج بالوضع للاتفاق على وضعها لكن وضعها للشبه بتأويل أي ادعاءه من جنس المشبه به الذي وضع له اللفظ أصالة احتاج إلى زيادة قيد لإخراجها اذ هي مجاز لغوي على هذا وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لا تأويل فيه ولا ادعاء ووضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء فلذلك زاد قيد قوله (من غير تأويل في الوضع) الذي استعملت تلك الكلمة بسببه فخرجت الاستعارة بهذا لأنها كلمة استعملت فيما وضعت له مع التأويل في ذلك الوضع ولا يصدق عليها أنها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع وإلى هذا أشار بقوله (واحترز) السكاكي (بالفيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

عن الصبوة بل حقيقة فيها أيضا كما يقتضيه كلام الجوهرى الثانى أنه إنما أراد بكون الاستعارة بالكناية حقيقة أنها غير مستعملة في ملزوم اللازم المذكور الذى هو من خواص المشبه به وبالامر هنا كذلك فإن الصبا لم يستعمل في السفر الذى يلزمه الا فراس أما كون لفظ الاستعارة بالكناية تجوز به عن معنى من المعاني فالمصنف لا يمنع ذلك

ص \* (فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية الخ) ش هذا فصل يتضمن اعتراضات على السكاكي في تعريف الحقيقة والمجاز والاستعارة وفي أقسام الاستعارة فنقل عن السكاكي أنه حد

الى أن المراد باللغوية ما قابل العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لما هو له وحينئذ تشمل العرفية والشرعية (عن) وليس المراد باللغوية ما قابلها (قوله بالكلمة) هي جنس خرج عنه اللفظ المهمل وغير اللفظ مطلقا وقوله المستعملة فصل خرج به

عن الاستعارة ففي الاستعارة تعد الكلمة مستعملة فيها هي موضوعه على أصح القولين ولا نسميها حقيقة بل نسميها مجازا لغويا لبيانها دعوى المستعار موضوعا للمستعار له على ضرب من التأويل كما مر

الكلمة للوضوعة قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا وقوله فيما أي في المعنى الذي وضعت هي أي تلك الكلمة له فصل ثان خرج به الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بكل اصطلاح فإنه مجاز قطعاً أو غلط وقوله من غير تأويل في الوضع أي الذي استعملت تلك الكلمة بسببه فصل ثالث خرجت به الاستعارة لأنها كلمة استعملت فيما وضعت له مع التأويل في ذلك الوضع بخلاف الحقيقة فإنها كلمة مستعملة فيما وضعت له من غير تأويل بل في الوضع وإلى هذا أشار بقوله واحترز أي السكاكي بالقييد الأخير الخ (قوله على أصح القولين) متعلق باحترز أي وهذا الاحتراز بناء على أصح القولين ويصح أن يكون حالاً من الاستعارة وحاصل ما في المقام أن الاستعارة موضوعة قطعاً على كل قول وإنما الخلاف في أنها مجاز لغوي بمعنى أن التصرف في أمر لغوي وهو اللفظ لأنه استعمل في غير ما وضع له ابتداءً أو عقلي بمعنى أن التصرف في أمر عقلي وهو جعل غير الأسد اسداً وأما اللفظ (١٦٧) فهو مستعمل فيما وضع له على ما سبق بيانه فعمل

أنها مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح اخراجها وإنما يخرج به المجاز المرسل وعلى أنها مجاز لغوي وهو الأصح يحتاج لاخراجها بقبيل زائد على قوله فيما وضعت له إذ لا يخرج بالوضع للاتفاق على وضعها لكن وضعها للمشبه بتأويل أي ادعاء أنه من جنس المشبه به الذي وضع له اللفظ أصالة فلما بنى السكاكي تعريفه على هذا القول الأصح وهو أنها مجاز لغوي احتاج لزيادة قيد لاخراجها وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لا تأويل فيه ولا ادعاء ووضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء وهو معنى قوله من غير تأويل في الوضع (قوله وأما على القول بأنها

(عن الاستعارة على أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوي لكونها مستعملة في غير الموضوع له الحقيقي فيجب الاحتراز عنها وأما على القول بأنها مجاز عقلي واللفظ مستعمل في معناه اللغوي فلا يصح الاحتراز عنها (فإنها) أي إنما وقع الاحتراز بهذا القيد عن الاستعارة لأنها (مستعملة فيما وضعت له بتأويل) وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به بجمل أفراده قسمين متعارفاً وغير متعارف (عن الاستعارة) وإنما احتيج إلى الاحتراز عنها بهذا القيد بناءً على (أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوي كما ذكرنا لأنها ولو بولغ في التشبيه فيها حتى ادعى دخول المشبه في جنس المشبه به على ما تقدم لا يقتضي ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له حقيقة وإنما احتجتم في غير ما وضعت له بالأصالة فاحتيج إلى الاحتراز عنها كما بينا لتخرج أدهى مجاز لغوي فلو دخلت في الحقيقة فسد حدها وأما إن بني على القول بأنها حقيقة لغوية بناءً على أنها استعملت فيما وضعت له حقيقة لأن التصرف وقع أولاً في أمر عقلي بأن جعل المشبه نفس المشبه به فلما جعل نفسه أطلق اللفظ على ذلك المشبه لاعتقاده أنه مشبه بل على أنه نفس المشبه به فقد استعملت في معناها الأصلية فكانت حقيقة لغوية فلا يصح الاحتراز عنها بل يجب ادخالها وقد تقدم بيان ضعف هذا القول ثم بين وجهه ووجهها كما ذكرنا بقوله (فإنها) أي إنما خرجت بهذا القيد المحترز به عنها وهو قولنا من غير تأويل في الوضع لأن الاستعارة (مستعملة فيما وضعت له) ولكن لا يصدق عليها أنها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل بل فيما وضعت له (بتأويل) أي بواسطة التأويل بمعنى أن المعنى الذي استعملت له إنما صح كونه موضوعاً لتأويل وهو ادخاله فيما وضع له بالادعاء والتأويل في الأصل أن يجعل للشيء ما لا يؤول إليه وقد يطلق على نفس المآل ولها كان تفسير الشيء وحمله على غير ظاهره بدليل حاصله الحقيقية اللغوية بأنها الكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع واحترز بالقييد الأخير وهو قوله من غير تأويل في الوضع عن الاستعارة فإنها على أصح القولين الذهاب إلى أنها مجاز لغوي مستعملة فيما وضعت له وضعاً بالتأويل وهو ادعاء أن أفراد جنس الأسد قسمان متعارف وغيره والمستعار له داخل في

مجاز عقلي) أي مجاز سببه التصرف في أمور عقلية أي غير ألفاظ كجعل الفرد الغير للتعريف من أفراد المعنى للتعريف للفظ مثل جعل الشجاع فرداً من أفراد الحيوان المفترس الذي هو معنى متعارف للأسد فليس المراد بكون الاستعارة مجازاً عقلياً على هذا القول أنها من أفراد المجاز العقلي المصطلح عليه فيما تقدم وهو اسناد الفعل أو ما في معناه لغير من هو له (قوله مستعمل في معناه اللغوي) أي وهذا الفرد الغير للتعريف كالشجاع مثلاً معنى لغوي للأسد بسبب الادعاء وجعل الأسد شاملاً له (قوله فلا يصح الاحتراز عنها) أي لوجوب دخولها في التعريف لأنها من جملة المحدود على هذا القول وإنما ضعف ذلك القول لأن الاستعارة ولو بولغ في التشبيه فيها حتى ادعى دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضي ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له ابتداءً وإنما استعملت في غير ما وضعت له بالأصالة فتأمل (قوله بتأويل) أي بواسطة تأويل في الوضع أو أن الباء للملابسة متعلقة بوضعت أي فيما وضعت له وضعا ملتبساً بتأويل وصرف للوضع عن الظاهر فإن الظاهر فيه ليس الادعاء بل على سبيل التحقيق

ثم عرف المجاز اللغوي السكامة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها

(قوله وعرف المجاز اللغوي) أراد به ما قابل الحقيقة اللغوية التي عرفها أولا وحينئذ فالمراد به غير العقلي فيشمل الشرعي والعرفي (قوله للمستعملة في غير ما هي موضوعة له) أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت السكامة له (قوله بالتحقيق) الباء للملابسة متعلقة بالموضوعة أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له السكامة وضعا ملاسما للتحقيق أي تثبيته وتقريره في أصله بأن يبقى ذلك الوضع على حاله الاصل الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له السكامة المستعملة فيما وضعت له وضعا حقيقيا وأدخل بقيد التحقيق السكامة المستعملة فيما وضعت له بالتأويل لانه انما أخرج للمستعملة في المعنى الموضوع له وضعا حقيقيا بالتأويل لأن السكامة مستعملة فيما هي موضوعة له وضعا صاحبا للتأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيما أدخل بالأداء في جنس الموضوع له بالتحقيق (قوله استعمالا في الغير) مفعول مطلق لقوله المستعملة وانما صرح به مع فهمه من قوله المستعملة في غير ما هي موضوعة له توطئة لذكر الغير بعمده ليعلم بقرينة قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها متعلق بقوله بالنسبة بغير من قوله في غير ما هي موضوعة له ماضر (١٦٨) لكنه صرح بطول الفصل (قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها) متعلق

(وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي بالسكامة المستعملة) في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها

جعل معنى للفظ غير أصله فتعمل فيه ان لم يبدأ هو أصله وما لا هو المعنى المحمول عليه أطلق على ذلك الحمل وذلك التفسير لفظ التأويل بجماع ما يعقل في كل منهما من ملاسبة كون الشيء جعل له مبدأ واستقرار في غيره ثم توسع فيه وأطلق على مطلق العدول بالشيء عن أصله الى غيره كما هنا فان معنى التأويل في الوضع أن الوضع عدل به عن كونه تغيير اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه الذي هو الاصل الى أن جعل هو كون اللفظ بحيث يدل على ما جعل داخل تحت حقيقة غيره بالأداء لان ذلك يصبره كما يطلق عليه بالوضع الحقيقي فاطلاقه على المعنى الاول من الفرعين وهو حمل اللفظ على غير ظاهره لدليل قد صار حقيقة عرفية عند الاصوليين وعلى المعنى الثاني قد صار مشهورا هنا كذلك أيضا وقد تقدم أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به الذي هو حاصل التأويل هنا بتقريره كون اللفظ في المشبه مجازا منقولاً له يجعل المشبه به له فردان متعارف وغيره فيعتبر نقل اللفظ عن المتعارف الى غيره وأنه لولا ذلك الاعتبار لم يتحقق نقل (وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي) الذي هو المقابل للحقيقة اللغوية التي عرفها أولا (بالسكامة المستعملة) أي عرفه بأنه هو السكامة المستعملة في غير ما هي موضوعة له جنس المستعار منه بهذا التأويل ثم ذكر عنه انه عرف المجاز اللغوي بالسكامة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح التخاطب مع قرينة مانعة من ارادته وأتى بقيد التحقيق المتعلق بالوضع لتدخل الاستعارة في قسم المجاز على ما مر تقريره من أنها مجاز لغوي فانها مستعملة فيما وضعت له لاسكن

بالغير كما قال الشارح وحينئذ فالمعنى المجاز اللغوي هو السكامة المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له السكامة وضعا حقيقيا وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة الى نوع حقيقتها أي السكامة عند المستعمل وأورد عليه أن الحقيقة هي اللفظ ويجب أن يكون نوعها لفظا آخر وحينئذ فينحل كلامه الى قولنا المجاز هو السكامة المستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة الى نوع أي لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازي فأسد مثلا اذا

استعمل في الرجل الشجاع كان مستعملا في غير ما وضع له بالنسبة الى كلمة أخرى حقيقة لتلك السكامة أعني لفظ أسد فيكون مع لفظ أسده كلمة أخرى حقيقة في ذلك اللفظ هذا ظاهره ولا معنى لذلك بل اللفظ واحد لكن ان استعمل في معنى كالحيوان المفترس كان فيه حقيقة وان استعمل في معنى آخر كالرجل الشجاع كان فيه مجازا وأجيب بأن إضافة نوع الى حقيقة إضافة بيانية أي الى نوع هو حقيقة عند المنسكاهمها ومجمله أن المجاز اللغوي هو السكامة المستعملة في غير ما وضعت له وضعا حقيقيا وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة الى كونها حقيقة أي بالنسبة الى معناها الموضوع له عند المنسكاهم فلفظ الصلاة اذا استعمله الشرعي في الدعاء صدق عليه أنه كلمة مستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعة له ومغايرته لذلك بالنسبة الى معناها الحقيقي عند الشرعي لان الدعاء مغاير للاقوال والافعال وكذا يقال في الاسد اذا استعمله اللغوي في الرجل الشجاع فانه يصدق عليه انه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة لمعناها الحقيقي عنده وانما أتى بقوله بالنسبة الى الخ لان التعريف بغير ما هو غير مانع وغير جامع اما كونه غير مانع فللدخول بعض أفراد الحقيقة فيه كالصلاة يستعملها اللغوي في الدعاء فانه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق لذات الاركان أيضا فهي في الدعاء مستعملة في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الاركان وكذا يقال في الصلاة اذا استعملها الشرعي في الاركان أي انه يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق للدعاء أيضا فهي في الاركان مستعملة في غير الموضوع

له في الجملة ولما كان التعريف بدون ذلك القيد صادقا بما ذكره من أنه من أفراد الحقيقة احتيج إلى إخراج مثل ذلك بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقتها وذلك لأن الغوى إذا استعمل الصلاة في الدعاء وان صدق عليه أن الصلاة كلمة مستعملة في غير ما وضعت له في الجملة وهو الأركان إلا أن تلك العبارة ليست بالنسبة للمعنى الحقيقي للصلاة عند المستعمل بل عند غيره وهو الشارع وأما بالنسبة لذلك المستعمل فالصلاة مستعملة فيما وضعت له لا في غيره وكذا يقال في الشرعي إذا استعمل الصلاة في الأركان وأما كون التعريف غير جامع بدون ذلك القيد فلا أنه لولا هذا القيد لخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله الشرعي في الدعاء لانه يصدق أنه كلمة مستعملة فيها هي موضوعه له في الجملة أي في اللغة ولما زاد هذا القيد دخل ذلك في التعريف لانه يصدق على الصلاة حينئذ أنها مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالنسبة لنوع حقيقتها عند المستعمل وأما كونها مستعملة فيها هي موضوعه له فذلك ليس بالنسبة إلى نوع حقيقتها عند المستعمل بل عند غيره فظهر لك أن هذا القيد مذکور في التعريف للإدخال والإخراج (قوله مع قرينة الخ) (١٦٩) خرجت الكناية وقوله في ذلك النوع

أي النوع الحقيقي عند المستعمل لغويا كان أو شرعيا أو من أهل العرف (قوله متعلق بالغير) يتحمل وجهين أحدهما أن يكون التعلق على ظاهره فيكون التقدير هكذا استعمالا في معنى مغاير للأصل بالنسبة إلى ذلك النوع من الحقيقة التي عند المستعمل ثانيهما أن يكون التعلق معنويا بأن يكون المجرور نعتا للغير فيكون التقدير استعمالا في غير كائنه مغايرته وحاصله بالنسبة إلى ذلك النوع وإلى ما ذكر أشار العلامة سم بقوله متعلق بالغير أي تملقا معنويا أو لغويا لانه بمعنى المغاير (قوله للعهد) أي والغير

مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع وقوله بالنسبة متعلق بالغير واللام في الغير للعهد أي المستعملة في معنى غير المعنى الذي الكامة موضوعه له في اللغة أو الشرع أو العرف غيرا بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك الكامة حتى لو كان نوع حقيقتها لغويا يتكون الكامة قد استعملت في غير معناها اللغوي فتكون مجازا لغويا وعلى هذا القياس ولما كان قوله استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها

بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع فقوله بالتحقيق يعني وضعت له وضعا صاحبا للتحقيق أي تثبيته وتقريره في أصله بأن يبقى على معناه الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له الكامة المستعملة فيها وضعت له حقيقة وأدخل بقيد التحقيق الكامة المستعملة فيما وضعت له بالتأويل لانه إنما أخرج للمستعملة في الموضوع التحقيق بالتأويل ونعني بالتأويل أن تكون مستعملة فيها هي موضوعه له وضعا صاحبا للتأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيها أدخل بالدعاء في جنس الموضوع له بالتحقيق ولما كان هذا الكلام يشمل ما هو حقيقة كالصلاة تستعمل في عرف الأئمة في الدعاء لانه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لانه وضعت بالتحقيق لذات الأركان أيضا فهي في الدعاء استعملت في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الأركان احتيج إلى إخراج مثل ذلك بأن يقيد الوضع للتبني بما يقيد معنى في اصطلاح التخاطب بمعنى أن ما استعملها فيه هذا التكلم غير المعنى التي وضعت له في اصطلاحه ولا شك حينئذ أن نحو الصلاة إذا استعملها اللغوي في الدعاء لا يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح اللغوي ضرورة أنها استعملت فيما وضعت له في هذا الاصطلاح أعني اصطلاح اللغة وإنما يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له باعتبار اصطلاح آخر وهو اصطلاح الشرع ولولا هذا القيد أيضا لخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله بالتأويل لا بالتحقيق ثم أورد المصنف عليه أمرين أحدهما أن الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بتأويل فلا حاجة إلى قوله في حد الحقيقة فيما وضعت له بتأويل ولا حاجة إلى قوله في حد المجاز بالتحقيق

(٢٢ - شروح التلخيص - رابع) للمهود هو غير ما وضعت له ثم إن الغير للمهود هو ما غير أفراد الحقيقة أعني اللغوية والشرعية والعرفية ولانعين واحدا من تلك الأفراد ولهذا أتى بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقتها فإذا كانت الكامة موضوعه في عرف الشرع لمعنى ثم استعملت في شيء آخر كانت مجازا شرعيا وإن كانت موضوعه في اللغة لمعنى ثم استعملها اللغوي في معنى آخر كانت مجازا لغويا وكذا إذا كانت موضوعه في العرف لمعنى واستعملها أهل العرف في غيره كان العرف عاما أو خاصا كانت مجازا عرفيا (قوله بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك الكامة) أي بالنسبة إلى نوع كون تلك الكامة حقيقة (قوله حتى لو كان الخ) أي كما إذا استعمل اللغوي الصلاة في الأركان فإن حقيقتها عند الدعاء فيكون قد استعملها في غير ما وضعت له من حيث الأئمة فتكون مجازا لغويا (قوله ١) ولما كان هذا القيد أي قوله استعمالا في الغير بالنسبة الخ وإن كان محط القيدية قوله بالنسبة الخ وأما قوله استعمالا في الغير فهو توطئة لذكر القيد معلوم من قوله المستعملة في غير ما وضعت له وهذا جواب عما يقال إن السكاكي لم يقل في اصطلاح به التخاطب فما نقلته عنه تقول عليه وحاصل ما أجاب به الشارح أن المصنف نقل ذلك عنه بالمعنى فورد عليه أنه لم ينقل عنه اللفظ الصادر منه فأجاب الشارح بأن ما عدل

(١) ليست هذه عبارة الشارح كما ترى فلعلها نسخة أخرى وقت المحشى كتبه مصححه

اليه للصنف أوضح وأدل على المقصود (١٧٠) (قوله بمنزلة قولنا في اصطلاح الخ) انما كان بمنزلة لان معناه أن المجاز هو الكلمة

بمنزلة قولنا في اصطلاح به التخاطب مع كون هذا أوضح وأدل على المقصود أقامه الصنف مقامه آخذنا بالحاصل من كلام السكاكي فقال

الشارع في الدعاء لانه يصدق عليه أنه كلمة استعملت فيها هي موضوعه له في الجملة أي في اللغة ولما زاد في اصطلاح التخاطب دخل لانه استعمل في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح الشرع ولا احتياج الى اخراج وادخال مثل ما ذكر بالقييد لانه زاد في الحد به وما ذكر ما يفيد ذلك وهو قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها وكان يكفيه في التعمير عماد ذكر أن يقتصر على قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها ويجعل الباء متعلقة بالغير في قوله غير ما وضعت له لكن زاد لفظ الاستعمال ليتبين أن المجرور وهو قوله في الغير متعلق به لطول عهد ذكره مع الغير الأول وادعاء الغير ليتبين أن قوله بالنسبة متعلق بالغير وعرفه باللام للإشارة الى أن المراد به الغير المذكور لزيادة البيان ولم يحتز بالتعريف عن شيء اذ لا يتوهم غير ذلك ضرورة أنه لا معنى لقولنا المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له استعمالا في غير ما ذكر بالنسبة الى نوع حقيقتها فقوله بالنسبة الى نوع حقيقتها إشارة لمعنى قولنا في اصطلاح التخاطب لان معناه أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير المعنى الذي هي له موضوعه بشرط أن تكون تلك الغايرة انما هي بالنسبة الى النوع الذي كان له حقيقة عند الاستعمال لذلك فان كانت حقيقتها النوع الذي هو الشرعية لكون هذا المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة اليه عند الاستعمال الذي هو المخاطب بعرف الشرع كان مجازا شرعيا وعلى هذا القياس أي ان كان النوع الذي هو حقيقتها لغوية كانت مجازا لغويا وهكذا يقال في المجاز العرفي العام والخاص ولا شك أن هذا للمعنى هو ما أفاده قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها لما علمت أن إضافة نوع لحقيقتها إضافة بيانية وأن المعنى بالنسبة الى حقيقتها من كونها شرعية أو لغوية أو عرفية وهذا يرجع لقولنا بالنسبة لما عند المستعمل من كونه لغويا أو شرعيا أو عرفيا فتأمل (قوله وأدل على المقصود) عطف على معلول أو سبب على سبب وانما كان أدل لان قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها ربما

يتوهم منه أن المراد بنوع حقيقتها نوع مخصوص أي كونها حقيقة لغوية أو شرعية أو عرفية مع أن المراد ما هو أعم من ذلك بخلاف قوله في اصطلاح به التخاطب فانه لا يتوهم فيه لان المعنى بشرط أن تكون تلك الغايرة في الاصطلاح الذي يقع به التخاطب والاستعمال أعم من أن يكون المستعمل لغويا أو شرعيا أو عرفيا

(في)

أولئك الذين هم على ما هو أعم من ذلك بخلاف قوله في اصطلاح به التخاطب فانه لا يتوهم فيه لان المعنى بشرط أن تكون تلك الغايرة في الاصطلاح الذي يقع به التخاطب والاستعمال أعم من أن يكون المستعمل لغويا أو شرعيا أو عرفيا

(في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أي ارادة معناها في ذلك الاصطلاح (وأتى) السكاكي (بقيد التحقيق) حيث قال موضوعه بالتحقيق

معنى بالنسبة الى نوع هي كونها حقيقة مخصوصة وبه يعلم أن الحقيقة أر يدبها معنى الحقيقة بزيادة الياء الدالة على الصدرية واطافة الحقيقة يجب أن تكون على معنى اضافة الصفة للوصف لاعلى معنى اضافة الغاير اذ المراد بحقيقتها كونها حقيقة وذلك أن الحقيقة في أصلها لفظ فلو أقيت الاضافة على أصلها من العبارة كان المعنى بالنسبة الى النوع الذي هو لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازي ولا معنى له لان اللفظ واحد لكن اذا استعمل في معنى كان فيه حقيقة وفي آخر كان فيه مجازا باعتبار كونه حقيقة في ذلك الآخر في اصطلاح ذلك الاستعمال واذا كان هذا معنى اللفظ لم يفهم منه مجازيته باعتبار كون معناه غير المعنى المخصوص عند الاستعمال بل غاية ما يدل عليه أنه غير بالنسبة الى كونه حقيقة في معنى آخر مخصوص ذلك المعنى بكونه كان فيه اللفظ حقيقة عند الشرع أو اللغة أو العرف وذلك لا يفيد أنه غير عند المخاطب المستعمل فعلى هذا لفظ الصلاة مثلا اذا استعمله اللغوي في الدعاء صدق عليه أنه استعمل فيما يغاير معناه مغايرة كائنة بالنسبة الى نوع من الحقيقة الثانية له وهي كونه دالا على الأركان عند الشارع فيكون مجازا وهو فاسد فلا بد من زيادة قولنا عند الاستعمال فحينئذ لا يصدق عليه أنه غير عند الاستعمال فلا يكون مجازا فيخرج عن الحد وقولنا عند الاستعمال هو معنى قوله في اصطلاح التخاطب فعبارة لم توف بالمراد الا بهذه الزيادة التي صرح بها المصنف ولا يقال المعنى أن اللفظ المستعمل في غير ما تحقق أنه معناه في الاصل وعلم أنه مجاز في ذلك الغير يكون باعتبار ذلك المعنى مجازا باعتبار ذلك الاصل فان كان ما كان فيه حقيقة ونقل الى هذا شرعا فاللجاس شرعى أولفو يا لغوى أو عرفيا فعرى لانا نقول هذا يقتضى أن مجازيته معلومة وأنما يتبى النظر فيما تنسب اليه وكلامنا في تعريف أصل اللجاس فلو كان المراد أن اللفظ القيد بكونه مجازا هو كذا وكذا كان الحد خارجا عن المراد تأمل وقد تقرر بهذا أن الصواب في افادة المراد هو ما أشار اليه المصنف عدولا عن عبارة السكاكي لانعبرا عن معناه بقوله (في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أي ارادة معناها الاصل في ذلك الاصطلاح وقد تقدم في بيان كلام السكاكي ما خرج بقوله في غير ما وضعت له بالتحقيق وتقدم أن قولنا في اصطلاح التخاطب الذي لم توف به عبارة السكاكي على ما ذكرنا لاجراء نحو الصلاة يستعملها اللغوي في الدعاء فإنه حقيقة ولو استعمل في غير ما وضع له في الجملة لانه ليس غير في اصطلاح التخاطب اذ هو معناه في اصطلاح التخاطب ثم لما كانت زيادة قوله بالتحقيق لادخال ما استعمل مصاحبا للوضع بالتأويل كما ذكرنا وذلك للمستعمل بمصاحبة الوضع بالتأويل هو الاستعارة وكان في تلك الزيادة لذلك الادخال بحث نبه على مقصوده بقيد التحقيق ليرتب على ذلك ما ورد عليه من البحث فقال (وأتى) السكاكي في حده للجاز اللغوي (بقيد التحقيق) حيث قال في غير ما هي موضوعه بالتحقيق

شراح المفتاح قلت ليس هذا من الاخص والاعم بل من العام والخاص لان قوله في غير وضع في معنى النبي فهو صيغة عموم وقوله بالتحقيق تخصيص أدخل ما استعمل في وضع وتأويل الثاني ان التقييد باصطلاح التخاطب الذي كور في حد اللجاس لا بد من ذكره في حد الحقيقة أيضا لتدخل الحقائق الثلاث كما أن ذكره في حد اللجاس أدخل الحقائق الثلاث الشرعية والعرفية واللغوية قال المصنف لا يقال قوله من غير تأويل في الوضع يعنى عن التقييد باصطلاح التخاطب فان الحقيقة الشرعية اذا استعملت في معناها اللغوي كاطلاق الصلاة يعرف الشرع على الدعاء لا يصدق عليه أنه مستعمل فيما

مع قرينة مانعة عن ارادة  
معناها في ذلك النوع  
وقال قولى بالتحقيق

(قوله في اصطلاح الخ)  
يجوز تعلقه بغير وتعلقه  
بوضعت (قوله وأتى السكاكي)  
أى في تعريف اللجاس

احتراز أن لا يخرج الاستعارة التي هي من باب المجاز نظرا الى دعوى استعمالها فيها هي موضوعه له على مامر وقوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها بمنزلة قولنا في تعريف المجاز في اصطلاح به التخطاب على مامر وقوله مع قرينة الخ احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله لتدخل الاستعارة) أي لان قوله في غير ما وضعت له بالتحقيق صادق باستعمالها في غير الموضوع له أصلا كما في المجاز للرسول واستعمالها في الموضوع له بالتأويل كما في الاستعارة فلو لم يزد قيد التحقيق كان اللفظ استعمالا في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد (١٧٣) الحد لانها لا يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له ويصدق عليها

(لتدخل) في تعريف المجاز (الاستعارة) التي هي مجاز لغوي (على مامر) من أنها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لا بالتحقيق فلو لم يقيد الوضع بالتحقيق لم تدخل هي في التعريف لانها ليست مستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل وظاهر عبارة الفتح هاهنا فاسد لانه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا يخرج الاستعارة وظاهر أن الاحتراز انما هو عن خروج الاستعارة لانه عن عدم خروجها فيجب أن تكون لازمة أو يكون المعنى احترازا لا لتخرج الاستعارة

(١) يكون المخرج عن الحد هو ما استعمل في الموضوع بالتحقيق لانه استعمل في الموضوع بالتأويل وهو الاستعارة فينبذ يجب أن (تدخل الاستعارة) في تعريف المجاز اللغوي اذ هي مجاز لغوي (على) أصح القولين (مامر) من أنها مستعملة في غير ما وضعت له حقيقة وفيما وضعت له بالتأويل وأن ذلك يحقق كونها مجازا لغويا وأما على غير الأصح وهي أنها حقيقة لغوية ومجاز عقلي فلا يصح ادخالها في تعريف المجاز فلا يزداد قيد التحقيق لادخالها ووجه ادخالها بزيادة قيد التحقيق هو ما أشرنا اليه من أن الخارج حينئذ هو اللفظ المستعمل في الموضوع له بالتحقيق وهو الحقيقة اللغوية وأما الكلمة المستعملة في الموضوع له بالتأويل فلان اللفظ المستعمل في الاستعارة فيها الاستعمال في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد الحد لانها لا يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له لصدق أنها استعملت فيما وضعت له في الجملة فكان زيادة قيد التحقيق لادخالها حيث خصص الاخراج بالحقيقة اللغوية كما بينا وفي عبارة السكاكي هنا ما ظاهره فاسد وذلك أنه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا يخرج الاستعارة فظاهره أن المترز عنه هو عدم خروجها واذا احتراز عن عدم خروجها كان مقتضى القيد خروجها لان المترز عنه منفي عن التعريف واذا كان اللفظ عن التعريف عدم خروجها كان الثابت في التعريف خروجها اذ لا واسطة بين التقيضين ومن المعلوم أن المطلوب بزيادة التحقيق دخولها لا خروجها كما ينافي ما تقدم فقد ظهر فساد ظاهر العبارة الآن يجب بحمل كلامه على أن لازمة على حد قوله تعالى لتعلم أهل الكتاب اذ المقصود يعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله وأن الفضل بيد الله أو يجب بأن المترز عنه محذوف

وضع له من غير تأويل بل هو مستعمل فيما وضع له بالتأويل لان وقوع هذا الاستعمال الشرعي يؤذن بأن اطلاقها على الصلاة بتأويل لاننا نقول التأويل بالوضع لا يعم المجازات كلها بل انما يكون في الاستعارة على أحد القولين ولذلك قال انما ذكرت هذا لاجراء الاستعارة يعني فبأنه أخرج

أنها كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة فظهر مما قاله السكاكي أن قيد التحقيق لادخالها (قوله) لانها ليست مستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل أي بل هي مستعملة فيما وضعت له بالتأويل فهي مستعملة فيما وضعت له في الجملة لمجرد قولنا في غير ما وضعت له لا يدخلها (قوله) احتراز عن أن لا يخرج الخ) أي فظاهره أن المترز عنه والتباعد عنه عدم خروجها واذا احترازنا بالقيد عن عدم خروجها كان خروجها من التعريف ثابتا لان المترز عنه منفي عن التعريف واذا كان اللفظ عن التعريف عدم خروجها كان الثابت له خروجها عنه اذ لا واسطة بين التقيضين ومن المعلوم أن المطلوب بقيد التحقيق دخولها في التعريف لا خروجها منه فقد ظهر فساد ظاهر

عبارة (قوله وظاهر) أي من كلامهم (قوله) انما هو عن خروج الاستعارة) أي لانه اذا تحرز وتبوعد عن خروجها من التعريف ثبت دخولها فيه (قوله) عن عدم خروجها) أي لانه اذا تحرز عن عدم خروجها من التعريف كان الثابت للتعريف خروجها عنه كما علمت وهذا خلاف المطلوب (قوله) فيجب أن تكون لازمة) أي على حد قوله تعالى لتعلم أهل الكتاب اذ المقصود يعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله (قوله) أو يكون المعنى احترازا لا لتخرج الخ) أي فمن في كلامه لتعميل وعلى هذا فصلة الاحتراز محذوفة فالمعنى احتراز عن خروج الاستعارة لاجل تحقق عدم خروجها الذي هو دخولها (ورد)



وفيهما نظر لان لفظ الوضع وما يشتق منه اذا اطلق لا يفهم منه الوضع بتأويل وإنما يفهم منه الوضع بالتحقيق لما سبق من تفسير الوضع فلا حاجة الى تقييد الوضع في تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفي تعريف المجاز بالتحقيق اللهم الا أن يراد زيادة البيان لاتنميم الحد

(قوله ورد ما ذكره السكاكي) أي رد مقتضى ما ذكره السكاكي من الاحتياج الى زيادة تقييد التحقيق ومن غير تأويل في الوضع وحاصله أن السكاكي ادعى أنه إنما زاد في تعريف المجاز لغوى قيد التحقيق لاجل دخول الاستعارة فيه وزاد في تعريف الحقيقة لغوية قيد من غير تأويل في الوضع لاجل أن تخرج الاستعارة عنه ومقتضى (١٧٣) هذا أن قيد التحقيق محتاج اليه في تعريف المجاز وأنه لو لم يزد ذلك القيد في تعريفه لخرجت عن الاستعارة مع أنها مجاز لغوي وأن قيد من غير تأويل في الوضع محتاج اليه في تعريف الحقيقة وأنه لو لم يزد ذلك القيد في تعريفها لدخلت فيه الاستعارة وحاصل الرد على السكاكي أن ما اقتضاه كلامه من الحاجة الى زيادة القيدين للذكورين في التعريفين مردود بأنه لا يحتاج الى زيادتهما أصلا وذكرهما محض حشو ودخول الاستعارة في تعريف المجاز وخروجها من تعريف الحقيقة لا يتوقف على شيء منها وذلك لان ذكر الوضع في التعريفين مطلقا من غير تقييد بتحقيق ولا تأويل كاف في اخراج الاستعارة من تعريف الحقيقة وفي ادخالها في

(ورد) ما ذكره السكاكي (بأن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعه مثلا (اذا اطلق لا يتناول الوضع بتأويل لان السكاكي نفسه

وتجعل أن وما بعدها للاحتراز عن المترز عنه ويتم هذا بجعل عن معنى لام التعليل ويكون المترز عنه محذوفا دل عليه لفظ الاحتراز أو يحذف مجرورها ثم تقدر لام التعليل بعدها فيكون التقدير والمعنى احتراز عن خروجها وعللة الاحتراز عن الخروج والحامل عليه هو طلب عدم خروجها وذلك بادخالها فساكنة يقول أو قلنا الاحتراز عن خروجها بذلك القيد لئلا تخرج وفيه من النصف والتقدير ما لا يخفى ثم أشار الى ما فيه رد مقتضى زيادة التحقيق ومقتضى زيادة قوله من غير تأويل بقوله (ورد) مقتضى ما ذكره السكاكي في التعريفين وهو أنه إنما زاد قيد قوله بالتحقيق لتدخل الاستعارة وقيد قوله من غير تأويل لنخرج عن حد الحقيقة وذلك أن مقتضى ذلك أن قيد التحقيق محتاج اليه في التعريف وأنه ان لم يزد في تعريف المجاز خرجت عنه الاستعارة مع أنها مجاز لغوي وقيد قوله من غير تأويل محتاج اليه في تعريف الحقيقة والادخلت الاستعارة أي رد مقتضى ما ذكر من الحاجة الى زيادة قيدي التحقيق ومن غير تأويل (ب) أنه لا يحتاج الى زيادة القيدين لادخال الاستعارة واخراجها بل ذكر الوضع مطلقا كاف في ادخال الاستعارة واخراجها (أن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعه والوضع له (اذا اطلق) ولم يقيد بالتحقيق ولا بالتأويل (لا يتناول الوضع بالتأويل) حتى يحتاج الى زيادة التحقيق ليكون المنفي عن التعريف هو التحقيق فيبيح التأويل وهو الذي للاستعارة فلا تخرج والى زيادة قوله من غير تأويل لنخرج الاستعارة عن الحقيقة اذ هي موضوعه لكن بالتأويل إنما قلنا لا يتناول التأويل عند الاطلاق لان السكاكي نفسه قد فسر الوضع المطلق بتعيين اللفظ بآراء المعنى ليدل عليه بنفسه وقال قول في تعريف الوضع المطلق بنفسه احتراز عن وضع المجاز فانه تعيين بآراء معناه ولكن بقرينة ولا شك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع على وجه الاستعارة تامه بالقرينة والتأويل فلم يدخل وضع الاستعارة في الوضع اذا اطلق حتى يحتاج الى تقييده بالتحقيق لئلا تخرج عن التعريف كما لا تدخل في وضع الحقيقة حتى يحتاج الى زيادة من غير تأويل لئلا تدخل في تعريف الاستعارة لما الذي يخرج بقية أنواع المجازات وأورد عليه في الايضاح أيضا أن حد المجاز يدخل فيه اللفظ قلت أما اعتراضه بأن الوضع اذا اطلق لا يتناول الوضع بتأويل فصحيح وقد سبق حد الوضع بما يخرج المجاز بجميع أنواعه فسمية المجاز موضوعا ان اطلق فهو مجاز فلا حاجة الى الاحتراز عنه

تعريف المجاز لان الوضع اذا اطلق ولم يقيد بما ذكر لا يتناول الوضع بالتأويل بل ينصرف للفرد الكامل وهو الوضع الحقيقي وحينئذ فلا يحتاج الى زيادة التحقيق لكون المنفي عن التعريف هو الوضع الحقيقي فيبيح التأويل وهو الذي للاستعارة فلا تخرج ولا الى زيادة قوله من غير تأويل لاجل خروج الاستعارة عن الحقيقة لان الاستعارة وان كانت موضوعه لكن بالتأويل (قوله كالموضوعه) أي التي عبر بها السكاكي في تعريف المجاز وقوله مثلا أي كالمعنى في قول السكاكي في تعريف الحقيقة وضعت له (قوله اذا اطلق) أي عن التقييد بالتحقيق أو بالتأويل (قوله لا يتناول الخ) أي ليراد به المعنى الاعم للتناول لكن من التحقيق والتأويل بل يراد به خصوص الفرد الكامل منه وهو التحقيق وقوله الوضع بالتأويل أي بواسطة والراد بالتأويل ادخال الشبه في جنس الشبه به كما مر

(قوله قدفسر الوضع) أى المطلق (قوله بازاء المعنى) أى فى مقابلته (قوله بنفسه) أى ليدل عليه بنفسه من غير قرينة (قوله بقرينة) أى حالة كون ذلك التعيين ملتصقا بقرينة (قوله ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع) يعنى على وجه الاستعارة وقوله انما هو بالقرينة أى والتأويل أى وحينئذ فلم يدخل وضع الاستعارة فى الوضع اذا أطلق (قوله لخيرين) أى لخيرين اذا كان الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل (قوله لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل) أى لاخراج الاستعارة وذلك لانه لا يقال ان السكامة مستعملة فيما وضعت له الا اذا لم يكن هناك تأويل بأن استعملت فيما وضعت له تحقيقا للاستعارة خارجة بقيد الوضع وقيد عدم التأويل بعدم غير محتاج له فى اخراجها (١٧٤) (قوله وفى تعريف اللجاز) أى ولا حاجة لتقييد الوضع فى تعريف

اللجاز بالتحقيق يعنى قدفسر الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال وقولى بنفسه احتراز عن اللجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع انما هو بالقرينة بخيرين لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف اللجاز بالتحقيق اللهم الا أن يقصد زيادة الايضاح لاتتميم الحد ويمكن الجواب بأن السكا كى

الحقيقة فذكر الوضع مطلقا فى التعريفين بقيد المراد لانه نفس الوضع الحقيقي لأعم منه حتى يفيد حينئذ لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف اللجاز بالتحقيق وقولى السكا كى ان اللجاز فيه تعيين اللفظ للدلالة بالقرينة يقتضى ظاهرا أن اللجاز موضوع وأن وضعه شخصى اذ ظاهره أن كل متكلم باللجاز وضعه للمعنى للنقول اليه بالقرينة وبواسطة تأويل دخوله فى جنس الشبه بان كان استعارة وفيه أن المتقرر أنه موضوع بالنوع وأن التأويل يقتضى أن الوجود هو ادعاء انسحاب الوضع الاول على المعنى للنقول اليه وهو التحقيق لأن ثم وضعا تعيينا زائدا بعد الادعاء على اطلاق اللفظ على المعنى اللجازى اللهم الا أن يتسامح فى اطلاق الوضع على الانسحاب بالادعاء وعلى النقل بالقرينة فيكون مطابقا لما تقدم من التأويل فى الوضع والالزام أن ثم وضعا لتأويل فيه أى لم يعدل فيه عن أصله بل هو صحيح لكن مع القرينة فتأملها وحاصل البحث المشار اليه بالنسبة الى تعريف اللجاز بقوله ورد الخ أن الوضع يختص عند الاطلاق بالوضع الحقيقي فلا حاجة الى زيادة قوله بالتحقيق فقوله بالتحقيق زدناه للاحتراز عن الوضع بالتأويل لئلا يخرج الاستعارة لايصح لانه انما يحتز عن تأويل اللفظ والوضع لية اوله وأوجب بجوابين أحدهما أن زيادة قوله بالتحقيق لزيادة الايضاح وذلك أن السكا كى يلاحظ كما ذكر أن الوضع المطلق ليس دالا على الوضع بالتحقيق ولكن زاد لفظ التحقيق ليتضح المراد كل الايضاح بمنزلة أن يقال جاء الانسان الناطق بالتصريح بفصله حتى لا يتطرق اليه امكان حمله على غير معناه الحقيقي بادعاء قرينة تجوز مثلا وعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه لزيادة ظهور الاحتراز الذى كان فى لفظ الوضع والثانى أن تلك الزيادة يلاحظ فيها السكا كى أن تكون قرينة على أن اللفظ أريد به أصله وهو أن مطلق الوضع المستعمل أريد به الوضع الحقيقي لا الوضع الذى قد يستعمل فيه اللفظ أحيانا وقولى الخطيبى ان ذلك موضوع عندهم بقول الاستعارة موضوعة فيه نظر لان القائل انها موضوعة انما يريد وضعا وتأويلها وقوله اذ لو كان كذلك لما صح استفسار يقال عليه لانسلم صحة الاستفسار بل اذا أطلق الوضع تبادر الذهن الى الحقيقي وهذا الكلام منه هو الذى أجهأ الى أن يقول فيما سبق ان

اللفظ بالتحقيق يعنى لادخال الاستعارة فيه وذلك لانه حيث قيل كلمة مستعملة فى غير ما هى موضوعة له لا ينصرف لغير الوضع الحقيقي فيكون الوضع الحقيقي منقيا فيبقى التأويل وهو الذى للاستعارة وحينئذ فالاستعارة داخله فى التعريف بقيد الوضع ولا يحتاج لتقييد التحقيق بعدمه لادخالها فيه (قوله اللهم الخ) جواب أول من طرف السكا كى بالتسليم وحاصله أننا نسلم أن الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل بل لا يدل الا على الوضع بالتحقيق وأن السكا كى لاحظ ما ذكر لكنه زاد لفظ التحقيق وزاد قوله من غير تأويل فى الوضع ليتضح المراد من الوضع كل الايضاح بمنزلة أن يقال جاء الانسان الناطق بالتصريح بفصله حتى لا يتطرق اليه امكان

حمله على معناه الحقيقي بادعاء قرينة تجوز مثلا وعلى هذا فقولى السكا كى وقولى بالتحقيق للاحتراز الخ معناه لزيادة ظهور الاحتراز الحاصل بالوضع لانه لاصل الاحتراز والا كان ذلك القيد تنجما للحد لانه لزيادة الايضاح (قوله ويمكن الجواب الخ) هذا جواب ثان من طرف السكا كى بالتمنع وكان اللائق تقديمه على الجواب الاول لانه بالتسليم وحاصل هذا الجواب أننا نسلم ما قاله المصنف من أن الوضع اذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل بل هو متناول له بحسب ما عرض للوضع من غير الاشتراك اللفظى فأتى السكا كى بالفيد ليسكون قرينة على أن المراد بالوضع فى التعريفين الوضع الحقيقي لا مطلق الوضع الصادق بالتحقيق والتأويل وعبر الشارح بالامكان لعدم اطلاعه على مقصود السكا كى قال العلامة عبد الحكيم وفى هذا الجواب نظرا لانسلم عروض الاشتراك لفظ الوضع لان المتبادر من الوضع عند الاطلاق الوضع بالتحقيق وانما أطلق على التأويل وضع تجوزا

(قوله لم يقصد أن مطلق  
الوضع) أى لم يقصد أن  
الوضع المطلق الذى لم يقيد  
بقيد وقوله بالمعنى أى  
الفسر بالمعنى الذى ذكره  
وهو تعيين اللفظ بأزاء  
للمنى بنفسه (قوله يتناول  
الوضع بالتأويل) أى  
بحيث يكون الوضع المطلق  
الفسر بما ذكره من قبيل  
التواطىء حتى يسترض  
عليه بما تقدم من عدم  
التناول (قوله اشتراك)  
أى لفظى بين الأمرين  
للسد كورين بحيث انه  
وضع لكل منهما بوضع على  
حدة (قوله فقيدته  
بالتحقيق) أى فى تعريف  
المجاز وقيدته بعدم التأويل  
فى تعريف الحقيقة (قوله  
ليكون قرينة الخ) أى  
ليكون قرينة على أن  
المراد بالوضع أى الواقع  
فى التعريف أحد معنيه  
وهو الوضع النحقيقى لان  
المشترك اللفظى اذا وقع  
فى التعريف لا بد له من  
قرينة تعيين المراد منه  
فقوله على أن المراد بالوضع  
أى الواقع فى التعريف  
وقوله معناه المذكور أى  
الذى ذكره السكاكى وهو  
تعيين اللفظ بأزاء المعنى  
بنفسه الذى هو الوضع  
النحقيقى

لم يقصد أن مطلق الوضع بالمعنى الذى ذكره يتناول الوضع بالتأويل بل مراده أنه قد عرض لفظ  
الوضع اشتراك بين المعنى المذكور وبين الوضع بالتأويل كما فى الاستعارة فقيدته بالنحقيقى ليكون  
قرينة على أن المراد بالوضع معناه المذكور

حتى صار معروضا للاشتراك بين معنيين أحدهما الاصلى والآخر التأويلى فصار قوله بالنحقيقى ليس  
للاخراج بل ليكون قرينة على أن مطلق الوضع المستعمل أى بدبه أصله لاخراج المعنى الذى عرضت  
مشاركته وهو الذى يؤدي لفساد الحد بمنزلة سائر الالفاظ المشتركة لتستعمل فى الحد ذاته يحتاج الى  
قرينة على أنه أى يدل المعنى الفلقى لاغيره فعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه للاحتراز وهو دفع  
ماتتوهم ارادته لأن معناه الاحتراز الحقيقى الذى هو لاخراج ما دخل والفرق بين الجوابين أن الاول  
لوحظ فيه الوضع الحقيقى وأنه هو المراد فز بدلفظ التحقيق كالتفسير لثلاثتهم نقله الى المعنى المجازى  
والثانى لوحظ فيه أن مطلق الوضع ر بما يصرف لغير أصله من معنى مشارك فز بدت لفظه بالنحقيقى  
ليبين به أن مطلق الوضع أى بدبه أصله لا ما يعرض له من المعنى المشارك ويكون قرينة على المراد  
كذا قيل ومن أنصف جزم بأن الجوابين يرجعان لشيء واحد لان الوضع مسلم له أنه ليس موضوعا  
للقدر المشترك بين الوضعين حتى يكون متواطئا والا كان الجواب منع تسليم عدم تناول الوضع بالتأويل  
فحينئذ انصح فيه الاشتراك فى التحقيق قرينة على أن المراد بالوضع المطلق فى التعريف أحد معنيه  
وهو التحقيقى فتكون زيادة لفظه بالتحقيق ضرورية ليتضح المراد انصاحا محتاجا اليه فقد استوى  
الجوابان فى هذا المعنى وعادا الى أن الزيادة المذكورة لدفع الالتباس الوجود حقيقة وان لم يصح فيه  
الاشتراك فهو فى التأويل مجاز فالزيادة المذكورة لدفع الحمل على المعنى المجازى بادعاء القرينة فتكون  
الزيادة زيادة الوضوح والاحتراز للاحتراز وتكون غير ضرورية فالجوابان يعودان لشيء واحد على  
هذا الاعتبار أيضا وحمل الاول على تسليم أنه مجاز فى التأويل فى كون القيد زيادة الايضاح للاحتراز  
وحمل الثانى على ادعاء الاشتراك فى كون الايضاح لدفع الالتباس للاحتراز بناء على أن الاحتراز اخراج  
مادخل قصورى فى كل من الجوابين لبقاء أحد الاحتمالين فى كل منهما مع صحة العموم فيهما معا فينبغى  
أن تحمّل زيادة الايضاح حيث ذكر على ما يشمل دفع التجوز والاشتراك انصح فيصير ما أجيب  
به واحدا والا كان فيه تطويل بل وقصورى فى كل على حدته فليتأمل قيل ويخرج من هذا الجواب  
أعنى الجواب بأن الزيادة ليست لدفع ما دخل بل للاحتراز لدفع ارادة التجوز أولا لزالة الالتباس بنى  
الاشتراك بالقرينة جواب عن سؤال آخر ومعنى خروج الجواب بهذا عن جواب سؤال آخر أن يجعل  
ذلك الجواب بعينه جوابا لذلك السؤال فهو باعتبار ذلك السؤال جواب آخر وذلك السؤال هو أن يقال  
البحث السابق وجوابه مبنيان على أن الوضع المطلق لا يتناول الوضع التأويل ونحن نقول لو سلمنا تناوله  
اياه لم نحتاج الى زيادة قيد التحقيق فى تعريف المجاز وذلك لان قوله فيه هو الكلمة المستعملة فى غير ما هى  
موضوعه لو اقتصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع للمنى فى تعريف المجاز الوضع  
بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحتمل على الوضع بالتحقيق فيحمل عليه ويقيد دخول الاستعارة فى المجاز  
كما قررنا وحمله على الوضع بالتأويل فيكون المعنى أن المجاز هو الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له  
بالتأويل فتخرج الاستعارة لانها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لافيا لم توضع له بالتأويل تحم  
للمجاز موضوع ثم قال وأيضا ذكر قوله بتأويل لدفع من يتوهم أن الاستعارة موضوعة بالتحقيق وهذا  
الجواب قد أشار اليه المصنف فى الايضاح ولا يصح لانه لو كان كذلك لكان قوله بغير تأويل  
للايضاح للاحتراز والسكاكى قد صرح بأنه احتراز بهما عن الاستعارة على أصح القولين فهذا التأويل

(قوله للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا) أى بطريق عرض الاشتراك اللفظى وقد يقال الواجب عند عدم التقييد ارادة جميع معانى الوضع الشاملة للمعنى المذكور والمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا لا الثانى فقط وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول للمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا أيضا (قوله وبهذا) أى الجواب الثانى الذى هو بالمنع (قوله يخرج) أى يحصل الجواب عن سؤال آخر وارد على السكاكى من حيث تعبيره بالتحقيق فى تعريف المجاز ومعنى خروج جواب السؤال الآخر من هذا الجواب أن يجعل هذا الجواب بعينه جوابا لذلك السؤال الآخر وحاصل ذلك السؤال الآخر أن يقال لا نسلم تناول (١٧٦) الوضع للوضع بالتأويل حتى يحتاج لتقييده بالتحقيق لاجل دخول الاستعارة ولو

لالمعنى الذى يستعمل فيه أحيانا وهو الوضع بالتأويل وبهذا يخرج الجواب عن سؤال آخر وهو أن يقال لو سلم تناول الوضع للوضع بالتأويل فلا يخرج الاستعارة أيضا لأنه يصدق عليها أنها مستعملة فى غير ما وضعت له فى الجملة أعنى الوضع بالتحقيق

وحمل اللفظ على المعنى المرجوح ولا يقال حملة على المعنى الحقيقي لتدخل اذ يصير المعنى أن المجاز هو السكامة للمستعملة فى غير المعنى الحقيقي وهى مستعملة فى غير المعنى الحقيقي تحمك أيضا فيحتاج الى زيادة التحقيق لانا نقول المرجح لهذا المحل موجود وهو كون الوضع اذا أطلق يكون حقيقة فى الحقيقي واذا قبل أن يحمل على ما ذكر ووجد المرجح بأصل الوضع وأنه لا وجه لتخصيصه بالوضع التأويل مع وجود المرجح لتخصيصه بالوضع التحقيق لم يشج الى زيادة لفظ بالتحقيق لثلاثا يخرج الاستعارة والجواب الخارج مما تقدم أن لفظه بالتحقيق لم يزد لاخراج شئ يدخل بل نقول الوضع كما قلت أيها السائل محمول على الوضع بالتحقيق ولو حذف لفظها وانما زيدت لدفع التوهم ولتكون قرينة على أن اللفظ باق على أصله ولم يرد منه المعنى الذى قد يشارك كذا قرر هذا الكلام فى هذا المحل ومن تأمل وأنصف علم أن هذا السؤال هو نفس السؤال الاول كما أن الجواب هو نفس الجواب الاول وتحقيق ذلك أن قوله لو سلمنا أن الوضع يتناول الوضع بالتأويل اذا أراد أنه يتناوله على سبيل التواطىء\* لم يكن معنى لقوله بل يحمل على المعنى الحقيقي لانه الاصل وهو الراجح وكذا ان كان المعنى أنه يتناوله بالاشتراك الحقيقي اذ لا وجه لترجيح أحد للتواطئين ولا أحد للشركين فتعين المحل على ارادة أنه يتناوله على طريق المجاز المحتاج الى القرينة وأنه اذا أطلق لا يتناوله واذا حمل على ذلك فهو السؤال السابق بعينه وحاصل الجواب فيه على ما حررنا كما تقدم أن التعبير لدفع توهم التجوز وان أراد السائل أنه فى التواطىء\* والاشتراك يمكن المحل على ما يصح فهو كلام فاسد لان الوضع اذا كان متواطئا وقد نفي فى تعريف المجاز وجب نفي جميع افراد ما يصدق عليه لان الالفاظ فى التعريف تؤخذ على العموم وتعتبر مفاهيمها على العموم والالم بونق بتعريف لاحتمال أن يحمل على بعض ما يصدق عليه دون بعض واذا كان مشتركا تكافأ فيه الاحتمالان فيكون التقييد محتاجا اليه أيضا ولا نسلم أنه يكون حينئذ للاحتراس اذ يصح هو دفع التوهم بل هو للاحتراز اذ يصح أن يراد بالمشترك معناه وعلى تقدير أن لا يصح ارادتهما فدفع اللبس واجب فهو

مصادم لصريح كلام السكاكى ثم فى أقول على كلام السكاكى والمرتضين عليه معاً أن هذا القيد لا يحتاج له سواء أكان الوضع أعم من الحقيقي أم لا فإن المجاز ليس فيه وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل أما بالتحقيق فظاهر وأما بالتأويل فلان الاستعارة لفظ مستعمل بالتأويل فى غير ما وضع له مطلقا فلا استعمال فى غير للوضع وقم مصاحبا للتأويل أو بسبب التأويل وليس الاستعمال فى وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل وغاية ما فى الاستعارة ادعاء أن الاستعارة داخل فى جنس الاستعارة وهذا هو

سلم تناوله فلان لم يخرج الاستعارة من تعريف المجاز اذ لم يقيد الوضع بالتحقيق لان قوله فى تعريفه هو السكامة المستعملة فى غير ما هو موضوعه لوافق قصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع للنفي الوضع بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحمل على الوضع بالتحقيق فيحمل عليه ويفيد دخول الاستعارة فى المجاز نعم يخرج لو خصص الوضع بالتأويل لكنه لا وجه للتخصيص وحينئذ فلا حاجة للتقييد المذكور وحاصل الجواب عن ذلك السؤال أن يقال ان السكاكى لم يرد أن مطلق الوضع يتناول الوضع بالتأويل حتى يقال عليه ما ذكر بل أراد أن الوضع عرض له الاشتراك بين اللفظ كور الذى هو تعيين اللفظ بازاء للعنى ليدل عليه بنفسه وبين الوضع بالتأويل فقيده بالتحقيق

ليكون قرينة على المراد (قوله لو سلم تناول الوضع) أى للنفي المذكور فى التعريف وقوله للوضع بالتأويل أى اذ بحيث يجعل الوضع من قبيل التواطىء\* (قوله فلا يخرج الاستعارة) أى من تعريف المجاز أى على تقدير عدم زيادة القيد الاخير وقوله أيضا أى كما لا يخرج عند زيادة القيد الاخير أى وحيث كانت غير خارجة عن التعريف على تقدير عدم تناول الوضع للوضع التأويل وعلى تقدير تناوله فلا حاجة لتقييد الوضع بالتحقيق لاجل دخولها فى تعريف المجاز لدخولها فيه بدون ذلك القيد (قوله فى الجملة) أى بالنظر لبعض الاوضاع وهو الوضع بالتحقيق لا باعتبار جميع الاوضاع لانها مستعملة فيما وضعت له باعتبار الوضع التأويل

ثم تقييد الوضع باصطلاح التخاطب ونحوه اذا كان لا بد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازاً فلا بد منه في تعريف الحقيقة أيضاً ليخرج نحو هذا اللفظ منه كما سبق وقد امله في تعريفها لا يقال قوله في تعريفها من غير تأويل في الوضع أغنى عن هذا القيد فان استعمال اللفظ فيما وضع له في غير اصطلاح التخاطب انما يكون بتأويل في وضعه لان التأويل في الوضع يكون في الاستعارة على أحد القولين دون سائر أقسام المجاز ولذلك قال وانما ذكرت هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة ثم تعريفه للمجاز يدخل فيه الغلط كما تقدم

(قوله اذا غاية ما في الباب) أي ما في هذا المقام وهذا علة للمعلول مع علة (قوله لكن لاجبة) أي لوجه ولا سبب وقوله لتخصيصه أي الوضع اللبني الواقع في تعريف المجاز (قوله حتى تخرج الاستعارة) أي من تعريف المجاز وهذا انفرج على تخصيصه بالوضع التأويلي أي لكن لوجه لتخصيص الوضع في تعريف المجاز بالوضع التأويلي فنخرج الاستعارة من التعريف البتة فيحتاج للتقييد بالتحقيق لادخالها فيه بل الوجه تخصيصه بالتحقيق وحينئذ يدخل الاستعارة في التعريف ولا يحتاج لذلك القيد لادخالها لا يقال تخصيص الوضع بالتحقيق لوجهه أيضاً بل هو تحكم كتخصيصه بالتأويل لانا نقول للرجح محل الوضع على (١٧٧) التحققي وتخصيصه موجود وهو كون الوضع

اذا أطلق يكون حقيقة في التحقيق (قوله ورد أيضاً ما ذكره) أي ورد مقتضى ما ذكره السكاكي في تعريف الحقيقة والمجاز من جهة تقييد الاستعمال في تعريف المجاز باصطلاح التخاطب وعدم تقييد الاستعمال في تعريف الحقيقة بذلك القيد فان صنيعة هذا يقتضي الاحتياج لذلك القيد في تعريف المجاز وعدم الاحتياج له في تعريف الحقيقة وحاصل الرد عليه أن ما اقتضاه هذا الصنيع مردود بل ذلك القيد محتاج اليه في التعريفين معاً وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف المجاز هو أنه لو لم يذكر فيه

اذا غاية ما في الباب أن الوضع يتناول الوضع بالتحقيق والتأويل لكن لاجبة لتخصيصه بالوضع بالتأويل فقط حتى تخرج الاستعارة البتة (و) رد أيضاً ما ذكره (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) أو ما يؤدى معناه كما لا بد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله الشارع في الدعاء مجازاً كذلك (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضاً للاحتراز أقرب منه للاحتراز اذ لولا وجد الحلل في التعريف فكون ما ذكره سؤالاً مستقلاً عما تقدم لم يظهر بعد وكذا كون لفظ التحقيق لا يحتاج اليه بعد تسليم الاشتراك غير مسلم وبه يعلم أن رد الجواب الثاني الى الاول يطابق السؤال اذ هو مبني على نفي التواطؤ والاشترارك واجب فتأمل منه صفاً (و) رد أيضاً مقتضى صنيعة في التعريف للمجاز (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) الذي ذكر معناه في تعريفه دون الحقيقة (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضاً فما اقتضاه صنيعة في التعريفين من كون القيد الذي هو اصطلاح التخاطب محتاجاً اليه في تعريف المجاز حيث ذكر فيه غير محتاج اليه في تعريف الحقيقة حيث لم يذكر فيه مردوداً بأنه محتاج اليه في التعريفين معاً وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف المجاز هو أنه لو لم يذكر فيه خروج نحو الصلاة تستعمل باصطلاح الشرع في الدعاء اذ يصدق عليها انها مستعملة فيما وضعت له في الجملة مع انها مجاز ولو لم يذكر أيضاً دخل اللفظ التأويل والاستعمال ينشأ عنه فان سميت هذا التأويل وضعاً لامشاحة في الاصطلاح وأما السؤال الثاني من أن التقييد باصطلاح التخاطب لا بد منه في حد الحقيقة فأجاب الخطيب عنه بأنه اكتفى عن ذكره فيها بذكره في المجاز لسكون البحث عن الحقيقة في هذا العلم غير مقصود بالذات وليس بطائل والذي يظهر في جوابه ما ذكره المصنف ولم ير ضمه وهو أن قوله من غير تأويل في الوضع يعني عن قوله في اصطلاح التخاطب لان اطلاق الصلاة بعرف الشرع على الدعاء وان كان استعمالاً في الموضوع لسكه

(٣٣ - شروح التلخيص - رابع) لكان غير جامع لانه يخرج عنه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله الشرع في الدعاء فانه يصدق عليه انه كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع القويين واصطلاحهم مع انها مجاز وعند ذلك القيد تدخل في حد المجاز اذ يصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له باصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح آخر مغاير لاصطلاح التخاطب ووجه الحاجة اليه في تعريف الحقيقة هو أنه لو لم يذكر فيه لكان غير مانع لانه لو لم يذكر ذلك القيد في التعريف دخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله الشرع في الدعاء فانه يصدق عليه انه كلمة مستعملة في معنى وضعت له في الجملة مع انها مجاز وعند ذلك القيد يخرج من حد الحقيقة لانها وان كانت مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع الائمة الا انها لم تكن مستعملة في المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح أهل الشرع فظهر أن قيد اصطلاح التخاطب يحتاج الى التقييد به في التعريفين وحينئذ فما اقتضاه صنيعة السكاكي من احتياج تعريف المجاز دون تعريف الحقيقة مردود (قوله أو ما يؤدى معناه) أي كالذي عبر به السكاكي

(قوله ليخرج عنه نحو هذا اللفظ) أي لفظ الصلاة إذا استعمله الشارع في الدعاء (قوله في الجملة) أي باعتبار بعض الاصطلاحات وهو اصطلاح المفهومين (قوله وان لم يكن) أي والحال انه لم يكن مستعملا في المعنى الذي وضع له في هذا الاصطلاح أي الشرعي وحينئذ فهو مجاز فلولا زيادة ذلك الفيدل كان تعريف الحقيقة غير مانع من دخول هذه الصورة فيه (قوله ويمكن الجواب الخ) حاصله أن السكاكي استغنى عن ذكر قيد اصطلاح التخاطب في تعريف الحقيقة لأن الحقيقة نفي ما يفيد ذلك القيد والحينية مرعية عرفا ولولم تذكر في تعريف الامور الاعتبارية وهي التي يكون مدلولها واحدا وانما اختلفت في الاعتبار ولا شك أن الحقيقة والمجاز والكنائية من ذلك القبيل فان مدلول الثلاثة الكلمة المستعملة (١٧٨) وانما اختلفت بالاعتبار فاذا قيل المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فقط كان

ليخرج عنه نحو هذا اللفظ لانه مستعمل فيما وضع له في الجملة وان لم يكن ما وضع له في هذا الاصطلاح ويمكن الجواب بأن قيد الحينية

لذ كور يستعمله المفهوم اذ يصدق عليه انه استعمل في غير معناه في الجملة أي في اصطلاح الشرع مع انه حقيقة ولو ذكر ذلك الفيدل يصدق عليها بالتقدير الاول انها مستعملة فيما وضعت له بل فيما لم توضع له في ذلك الاصطلاح فدخلت في حد المجاز ولم يصدق عليها بالتقدير الثاني أنها استعملت في الغير اذ هي مستعملة في الموضوع في ذلك الاصطلاح وهو اللفظ فدخل في حد المجاز بل بقي على أصله من كونه حقيقة واذا كان هو الوجوب لذ كور ذلك القيد في حد المجاز فكذلك في حد الحقيقة لانه اذا لم يذ كر دخل في حدها ما أدخل بذ كره في حد المجاز وهو الصلاة يستعملها التكلم باصطلاح الشرع في الدعاء وخرج عن حدها ما أخرج بذ كره عن حد المجاز كالمصلاة أيضا تستعمل في الدعاء باصطلاح اللغة أما دخولها على الاول مع أنها مجاز فلأنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت فيما وضعت له باصطلاح التخاطب الذي هو الشرعي وأما الثاني فلأنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له في الجملة فيصح دخولها في المجاز بهذا الاعتبار وخرجها عن حد الحقيقة واذا ز بد في اصطلاح التخاطب خرجت عن المجاز ودخلت في الحقيقة جز ما لانها فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب الذي هو اللغة فقد تقرر بما بسط أن اصطلاح التخاطب يحتاج الى التقييد به في التعريفين لئلا يدخل باسقاطه في أحد التعريفين ما خرج عن الآخر ويخرج عن أحدهما ما دخل في الآخر وللطوب عدم ذلك الدخول والخروج وينبغي أن يعلم أن هذا القيد لا يصح بعبارة السكاكي اذ لو قال في تعريف الحقيقة استعمالا في الموضوع بالنسبة الى نوع مجازها كان دورا لأنه عرف للمجاز بذ كره الحقيقة والحقيقة بذ كره الجاز وهو ظاهر ويمكن الجواب بأنه استغنى عنه في حد الحقيقة لان الحينية نفي ما يفيد الحينية مرعية عرفا ولولم تذكر في الامور التي يكون مدلولها واحدا وانما اختلفت فيه بالاعتبار فاذا عرفت ذلك الامر الواحد فانما يكون نفس أحدها دون الآخر من حيث ما صدق عليه بما عرف به أحد تلك الامور

بتأويل في الوضع وهو استعمال الصلاة في الدعاء لعلاقة بينه وبين ذات الاركان لا يقال فكان يستغنى عن ذكرها في حد المجاز أيضا لان قول له ذكرها لاخراج المستعمل في غير موضوعها بالتحقيق لالعلاقة فانه صدق عليه انه مستعمل في غير موضوع التحقيق لان ما استعمل لافي وضع بالتحقيق ولا بالتأويل يصدق عليه انه استعمل في غير وضع بالتحقيق فاما اعتراض الصنف على هذا الجواب بان التأويل في الاستعارة دون سائر أنواع المجاز ففيه نظر فان الذي ليس في سائر أنواع المجاز هو هذا

للمراد هو الكلمة من تلك الحينية وهي كونها مستعملة في غير الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تخالف نفسها باعتبار آخر واذا قيل الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له كان المراد أن الحقيقة هي الكلمة من تلك الحينية وهي كونها مستعملة في الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تكون غير المجاز والكنائية وان كان الجميع شبيها واحدا في نفسه واذا قيل الكناية هي الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادة المعنى للموضوع له كان المراد أن الكناية هي الكلمة من تلك الحينية أي كونها مستعملة في الغير مع صحة ارادة الموضوع له وهي بهذا الاعتبار تخالف نفسها حالة كونها موصوفة بغير معنى

الكنائية واذا علمت أن قيد الحينية مرعية عرفا في تعريف الامور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز من ذلك القبيل تعلم أن قول السكاكي في تعريف الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له مفيد للمراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب اذ مفاده حينئذ أنها هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له فان قلت هلا كتفي بقيد الحينية بالنسبة للمجاز أيضا قلت الاصل ذكر القيد واذا اعتبرت الحينية في تعريفه بصبر المعنى أن المجاز الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له من حيث انه غير ما وضعت له واستعمال المجاز في غير الموضوع له ليس من حيث انه غير للموضوع له بل من حيث ان بينه وبين الموضوع له نوع علاقة

مراد

(قوله مراد في تعريف الامور التي تختلف الخ) احترز بذلك عن الماهيات الحقيقية التي تختلف بالفصول وهي الامور المتباينة التي لا تجتمع في شيء واحد كالانسان والفرس فليس قيد الحيثية معتبرا في تعريفها ادلا التباس فيها لعدم اجتماعها فاذا عرفت الانسان بالحيوان الناطق والفرس بالحيوان الصاهل لم يحتج الى أن يراعى في الانسان (١٧٩) من حيث انه ناطق لاخراج الانسان الذي

هو فرس من حيث انه صاهل ولا أن يراعى في الفرس من حيث انه صاهل ادلا التباس بين الصاهل والناطق في الماصدق

(قوله والاضافات) عطف مرادف (قوله كذلك) أي مختلفان بالاضافة والاعتبار (قوله لان الكلمة الواحدة) أي كلفظ صلاة وقوله بالنسبة الى المعنى الواحد أي كالدعاء وقوله قد تكون حقيقة أي باعتبار وضع اللفظ وقوله وقد تكون مجازا أي باعتبار وضع الشرع وكذلك لفظ صلاة بالنسبة للافعال

المخصوصة فانه حقيقة باعتبار وضع الشرع ومجاز باعتبار وضع اللغة (قوله فالمراد الخ) هذا تفرغ على ما مر من أن قيد الحيثية مراد في تعريف الامور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز منها أي واذا علمت ذلك فمراد السكا كي أن الحقيقة الخ (قوله لاسيا أن تعليق الحكم بالوصف) المراد بالحكم الاستعمال المأخوذ من مستعملة والمراد بالوصف الوضع المأخوذ

مراد في تعريف الامور التي تختلف باختلاف الاعتبارات والاضافات ولا يخفى أن الحقيقة والمجاز كذلك لان الكلمة الواحدة بالنسبة الى المعنى الواحد قد تكون حقيقة وقد تكون مجازا بحسب وضعين مختلفين فالمراد أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعه من حيث انها موضوعه لاسيا أن تعليق الحكم بالوصف مفيد لهذا المعنى كما يقال الجواد

مثلا اللفظ الواحد يجوز أن يصدق عليه أنه مجاز وحقيقة وكناية فكونه مجازا باعتبار كونه موضوعا بما اعتبر في المجاز وهو الاستعمال في غير موضوعه الذي هو اللازم فقط وكونه حقيقة باعتبار كونه موضوعا بما اعتبر في الحقيقة وهو الاستعمال في نفس الموضوع وكونه كناية باعتبار كونه موضوعا بما اعتبر في الكناية وهو الاستعمال في غير الموضوع مع صحة ارادة الموضوع فاذا قيل المجاز الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فقط كان المراد هو تلك الكلمة من تلك الحيثية وهي كونها في غير الموضوع له فقط اذ بذلك تخالف نفسها بالاعتبار الآخر واذا قيل الحقيقة هي الكلمة المستعملة في الموضوع له كان المراد أنه تلك الكلمة من تلك الحيثية أي من كونها استعملت في الموضوع له فقط اذ بذلك يكون غير المجاز والكناية وان كان واحدا في نفسه واذا قيل الكناية هي الكلمة المستعملة في غير الموضوع له مع جواز ارادة المعنى للموضوع كان هو تلك الكلمة بعينها من تلك الحيثية أي من كونه مستعملا في الغير مع صحة الموضوع اذ بذلك يخالف نفسه موضوعا بمعنى غير الكناية فلي هذا يكون قوله في تعريف الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له مفيدا للمراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب اذ مفاده حينئذ أنها هي المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له ويؤيد ذلك تعليق الاستعمال بما يشعر بكونه علة لذلك الاستعمال لان الوضع يناسبه الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه فان تعليق الحكم على وصف مناسب يشعر بعليته كما اذا قلت الجواد لا يخيب السائل أي هو من حيث انه جواد لا يخيب بالتخيب لان اللغابي للتخيب هو الجواد فهو العلة في نفيه وأما الورع ومصدقوه بعد مفارقة الوصف وهو كونه انسانا صح أن يخيب لعروض البخل فتسلم القضية انما هو باعتبار الوصف وكذا اذا قلت أطعم السكين كان تعليق الامر بالطعام بوصف السكين يشعر كما لا يخفى بعليته بالسكينة واذا تقرر رعاية الحيثية في الامر الواحد الذي أر بديان تلك الامور المختلفة فيه بالاعتبار وكذلك في التعريف للذكور تعليق الاستعمال فيه على وصف يناسب كونه علة له وهو الوضع وكان المعنى ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له خرج عن الحدجز ما مثل الصلاة

التأويل الخاص وهو كون المشبه فردا من جنس المشبه به أما مطلق التأويل وهو باعتبار التناسب بين الموضوع وغيره بالعلاقة فلا بد منه ولذلك ذهب جماعة من الاصوليين الى أن المجاز بجميع أنواعه موضوع وقوله انه ذكر هذا القيد لاخراج الاستعارة يجوز أن يريد لاخراجها وغيرها من المجازات وذكره الاستعارة لانها المقصود بالكلام وأجيب عن السكا كي بأنه ترك ذكر هذا القيد في حد الحقيقة كتفاء بتعداد أفرادها وتقسيمها الى الحقائق القولية والشرعية والعرفية وأما المجاز فلما

من قوله وضعت وقوله لهذا المعنى أي المراد المشار له بقوله فالمراد الخ وهذا تايد لما ذكره من أن مراد السكا كي ما ذكر من اعتبار الحيثية فكانه قال ويؤيد ما ذكر من أن مراد السكا كي أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له أنه علق الاستعمال بما يشعر بكونه علة له وهو الوضع لان الوضع يناسب الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه وتعليق الحكم على وصف مناسب يشعر بعليته

(قوله لا يخيب سائله) هو بالرفع فاعل يخيب مخففاً أي أن سائله لا يردخائباً من غير عطية أو أنه بالنصب مفعول يخيب مشدداً أي لا يرد سائله خائباً فقد علق الحكم وهو عدم الردخائباً على الوصف وهو جواد فيشعر بأن العلة في ذلك الحكم كونه جواداً لا كونه إنساناً والافهوه من هذه الحيثية فديخيب سائله لمرض البخل بعدمقارفة الوصف فتسليم القضية إنما هو باعتبار الوصف (قوله وحيث أن) أي وحين إذ كان قيد الحيثية مراداً للسكاكي في تعريف الحقيقة (قوله يخرج عن التعريف) أي عن تعريف الحقيقة (قوله بل من حيث أن الدعاء جزء من الموضوع له) أي (١٨٥) وهي الهيئة المجتمعة من الأقوال والأفعال أي وإذا كان استعمال الصلاة

لا يخيب سائله أي من حيث أنه جواد وحيث يخرج عن التعريف مثل لفظ الصلاة المستعملة في عرف الشرع في الدعاء لأن استعماله في الدعاء ليس من حيث أنه موضوع للدعاء بل من حيث أن الدعاء جزء من الموضوع له وقد يجاب بأن قيد اصطلاح التخاطب مراد في تعريف الحقيقة لكنه كما كتفي بذلك في تعريف المجاز لسكون البحث عن الحقيقة غير مقصود بالذات في هذا الفن وبأن اللام في الوضع للمهدى الوضع الذي وقع به التخاطب فلا حاجة إلى هذا القيد

تستعمل بعرف الشرع في الدعاء إذ لم تستعمل من حيث الوضع بل من حيث أن المعنى جزء الموضوع أو لازم وهو غير الموضوع له فكانت مجازاً ودخل فيها جزماً لفظها يستعمل في الدعاء باصطلاح اللغة لأنها استعملت فيه من حيث الوضع فلهذا الإحتياج إلى اصطلاح التخاطب لأن الغرض منه الذي هو إخراج وإدخال مثل ما ذكر جزماً حاصل بدونه وإنما لم يكتب في حد المجاز بالحيثية لأن مقتضاه على ما ذكر في تعريفه أن الاستعمال فيه في غير الموضوع من حيث أنه غير الموضوع ولم يستعمل في المقصد الأول في الغير من حيث أنه غير بل من حيث أنه جزء أو لازم كما تقدم في صدر الفن وإن كان الجزء أو اللازم غيراً أيضاً لكن الحيثية التي بها وقع التخالف بينه وبين الحقيقة بالمطابقة هو كونه في جزء أو لازم فزيد في اصطلاح التخاطب لإخراج ما ذكر بما هو وأصرح وإن كان يمكن الإخراج برعاية الغير أيضاً ولقد فهم أن العبارة هي الحيثية المرعية أصالة وذلك لأن الباب باب المجاز فناسبه ارتكاب ما فيه تأكيد تحصيل المراد من التعريف ودفع توهم أن العبارة هي الحيثية المفسودة بالذات في المجاز وقولنا إن الحيثية تراعى في الأمور التي تختلف باعتبار الشيء الواحد ليظهر كونه موصوفاً بأحدهما باعتبار الخاص به والاختلاط فيه بسبب صدقها جميعاً فيه من حيث هو وإنما تمايزت فيه بالحيثيات فيجب رعايتها وإنما قلناه احترازاً من الأمور المتباينة التي لا تجتمع في الشيء الواحد بل حاجة فيها لرعاية الحيثية إذ لا التباس فيها لعدم اجتماعها فإذا عرفت الإنسان بالناطق والفرس بالصاهل مثلاً لم يحتج إلى أن يراعى في الإنسان من حيث أنه ناطق لإخراج الإنسان الذي هو فرس من حيث أنه صاهل ولا أن يراعى في الفرس من حيث أنه صاهل إذ لا التباس بين الصاهل والناطق في المصدق وذلك ظاهر فإن قلت رعاية الحيثية في نحو ما ذكر من التعريف إحالة على أمر خفي فإنه بعد تسليم أنه عرفي ولو لم يذكر يكون خفياً إلا على خواص أهل العرف في الحدود والمطلوب في التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيثية لم يقسمه احتياج إلى زيادة تدخل أقسامه وأما الاعتراض بأنه يرد عليه الغلط فأجاب الخطيب عنه بأن الغلط خرج بقوله مع قرينة عدم إرادته فإن الغلط لا ينصب قرينة على عدم إرادة الوضع وفيه نظر لجواز أن يكون نصب القرينة أيضاً غلطاً بأن تكون قرينة تصرف عن الحقيقة ولا تصرف إلى ذلك المجاز كقولك مشيراً إلى كتاب يأبها الأسد الراعي بالنبل نعم قد يجاب بأمرين أحدهما أن

في الدعاء ليس من حيث أنها موضوعة له بل من حيث أن الدعاء جزء من المعنى الذي وضعت له فتكون مجازاً بغير شيء آخر وهو أن رعاية الحيثية في التعريف إحالة على أمر خفي فإنه بعد تسليم أنه أمر عرفي يراعى ولو لم يذكر يكون خفياً إلا على الخواص أهل العرف والمطلوب في التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيثية في الحد والآن كان معيباً بالحالة المذكورة وقد يجاب بأن الأمور وإن كان كذلك لكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضاً هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذا قال الشارح ويمكن الجواب ولم يقل هذا الجواب جزماً قاله اليعقوبي (قوله وقد يجاب) أي بجواب ثان وحاصله أن هذا القيد وهو في اصطلاح التخاطب وإن كان متروكاً في تعريف الحقيقة إلا أنه

مراد للسكاكي فهو محذوف من تعريفها دلالة القيد المذكور في تعريف المجاز عليه (قوله لكنه) جواب عما يقال حيثما كتفي بذلك القيد في أحد التعريفين لدلالته على اعتباره في الآخر فهلا عكس وذكروه في تعريف الحقيقة وحذفه من تعريف المجاز لدلالته ذلك كره في تعريف الحقيقة على اعتباره في تعريف المجاز (قوله وبأن اللام الخ) عطف على قوله بأن قيد في اصطلاح التخاطب مراد الخ فهو جواب ثالث وحاصله أن اللام في قوله في تعريف الحقيقة من غير تأويل في الوضع لأم العهد والمعهود هو الوضع الذي وقع بسببه التخاطب والوضع الذي وقع بسببه التخاطب هو الوضع المصطلح عليه عند التخاطب وحيث قد فلا حاجة إلى زيادة قيد في اصطلاح

وفي



التخاطب في تعريف الحقيقة (قوله وفي كليهما نظر) أي في كل من الجوابين الأخير بن وهما التعلقاتان نظر أما النظر في الأول فهو أن التعريفات يجب أن يكون كل واحد منها مستقلا منقطعا عن غيره فلا دلالة لغيره على ما حذف منه لكمال العناية فيها ببيان الماهية فلا يجوز أن يترك قديم تعريف ويتشكل في فهمه على ما في تعريف آخر وأما النظر في الثاني فخاصة أن المهود هو الوضع للدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك أنه يدل على مطلق الوضع لان الاستعمال إنما يقتصر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روعي في اصطلاح التخاطب ومن غيره فإذا كان ذلك هو المهود وهو أعم (١٨١) فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي

في كليهما نظر وأعرض أيضا على تعريف الجواز بأنه يتناول اللفظ لان الفرس في خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديه مستعمل في غيره ما وضع له والاشارة الى الكتاب فرينة على أنه لم يرد بالفرس معناه الحقيقي في الحد والاولا كان معينا بالاجمال قلت وان كان الامر كذلك لسكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضا هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذلك قلنا يمكن الجواب ولم نقل هذا هو الجواب جزما وأما الجواب بأنه أسقط اصطلاح التخاطب في أحد التعريفين انكالا على الآخر فهو مردود بأنه لا يتشكل في التعريف على كلام مستقل عنه وكذلك الجواب بأن اللام في قوله في تعريف الحقيقة من غير تأويل في الوضع لام العهد والمهود هو الوضع الذي وقع به التخاطب مردود أيضا بأن المهود هو الوضع للدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك انه إنما يدل على مطلق الوضع لان الاستعمال إنما يقتصر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روعي في اصطلاح التخاطب أو من غيره وإذا كان ذلك هو المهود وهو أعم فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكرنا من معنى الكلام حينئذ أن الحقيقة هي السكامة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق والاشك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللغة من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق باللغوى في الحالة الراهنة فالعهدية التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع للمعبر في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله فيبقى البحث اه يعقوبى (قوله وأعرض أيضا الخ) للعرض هو المصنف في الايضاح فقد اعترض فيه على تعريف السكاكي للجواز بأنه غير مانع لانه يتناول اللفظ فكان على السكاكي أن يزيد بعد قوله مع قرينة مانعة عن ارادته على وجه يصح بأن تكون

وفي كليهما نظر وأعرض أيضا على تعريف الجواز بأنه يتناول اللفظ لان الفرس في خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديه مستعمل في غيره ما وضع له والاشارة الى الكتاب فرينة على أنه لم يرد بالفرس معناه الحقيقي

في الحد والاولا كان معينا بالاجمال قلت وان كان الامر كذلك لسكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضا هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذلك قلنا يمكن الجواب ولم نقل هذا هو الجواب جزما وأما الجواب بأنه أسقط اصطلاح التخاطب في أحد التعريفين انكالا على الآخر فهو مردود بأنه لا يتشكل في التعريف على كلام مستقل عنه وكذلك الجواب بأن اللام في قوله في تعريف الحقيقة من غير تأويل في الوضع لام العهد والمهود هو الوضع الذي وقع به التخاطب مردود أيضا بأن المهود هو الوضع للدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك انه إنما يدل على مطلق الوضع لان الاستعمال إنما يقتصر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روعي في اصطلاح التخاطب أو من غيره وإذا كان ذلك هو المهود وهو أعم فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكرنا من معنى الكلام حينئذ أن الحقيقة هي السكامة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق والاشك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللغة من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق باللغوى في الحالة الراهنة فالعهدية التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع للمعبر في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله فيبقى البحث كما هو وقد اعترض على تعريف الجواز أيضا بأنه يتناول اللفظ اذ لو قيل خذ هذا الكتاب مشيرا الى فرس صدق ان الكتاب استعمل في غيره ما وضع له مع قرينة مانعة عن

السكاكي صرح في أثناء هذا البحث باننا نقول في عرفنا استعملت السكامة فيما يدل عليه أوف غيره حتى يقول الغرض الاصلى طلب دلالتها على الاستعمال فيه فيجوز الغلط الثاني انه خرج بقوله كلمة فإنه ليس من كلمات العرب كما سبق بقى على المصنف والسكاكي معا اعترض هو أقوى من جميع ما سبق وهو أن قول السكاكي في حد الحقيقة من غير تأويل احتراز عن الاستعارة فاتها مستعملة في موضوعها على أصح القولين يقتضى أنا اذا قلنا ان الاستعارة حقيقة لا يكون محترزا عنها بهذا القيد بل تكون داخلية في حد الحقيقة وفيه نظر لانها حينئذ تكون خارجة عن حد الحقيقة فيكون الحد غير جامع فان القائل انها حقيقة لا يقطع النظر عن التأويل وأيضا فان مفهوم قوله انها مستعملة في موضوعها على أحد القولين يقتضى أنها على الآخر غير مستعملة في موضوعها وليس كذلك بل هي على القولين مستعملة في موضوعها وإنما استعمالها في موضوعها على القولين باها حقيقة أوضح

القرينة ملاحظة لاجل اخراج ذلك وأجيب عنه بأن قوله مع قرينة على حذف مضاف أي مع نصب قرينة ولا شك أن نصب التنكيم قرينة يستدعى اختياره في المنصوب والشعور به لان النصب فعل اختياري مسبق بالصدق والارادة وذلك مفقود في اللفظ لان اللفظ لا يقصد نصب قرينة تدل على عدم ارادته معنى الفرس مثلا نعم ان كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل اللفظ قطعا في تعريف الجواز \* واعلم أن الاعراض يتناول تعريف الجواز للفظ إنما يرد ان كان المراد باللفظ سبق اللسان لان العاطف حينئذ قد استعمل لفظ الفرس في الكتاب وان كان المراد به الخطأ في الاعتقاد فلا يرد بناء على أن اللفظ موضوع للمعنى الذهني لان العاطف إنما أطلق الفرس على معناه قاله سم

(قوله وقسم المجاز إلى آخر قوله وعد التمثيل منها) القصد من نقل هذا التقسيم قوله بعد وعد التمثيل منها لأنه محط الاعتراض عليه وما قبله كونه تمهيداً واحترز بقوله اللغوي من العنق وبقوله الراجع إلى معنى الكلمة من الراجع إلى حكمها كما في قوله تعالى وجاء ربك فالاصل وجاء أمر ربك فالحكم الاصل في الكلام لقوله ربك هو الجرح وأما الرفع فمجاز ومدار للمجاز الراجع لحكم الكلمة على اكتساب اللفظ حركة لا لاجل حذف كلمة لا بد من معناها أو لاجل اثبات كلمة مستغنى عنها استغناء واضحاً كالسكاف في قوله تعالى ليس كمثلها شيء (قوله للتضمن للفائدة) بالنسبة للمجاز اللغوي بأن استعملت الكلمة في معنى غير ما وضعت له تلك الكلمة التي هي مجاز فهم منها فائدة وهي المعنى المستعملة فيه (١٨٢) واحترز بذلك عن اللفظ البدالي على التقييد إذا استعمل في اللفظ كما لم يسن فانه

(وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) الراجع إلى معنى الكلمة للتضمن لفائدة (إلى الاستعارة وغيرها) بانها تتضمن البالغة في التشبيه فاستعارة والافتقار لاستعارة

إرادة الموضوع له وتلك القرينة هي الإشارة لغير معناه وأجيب بأن قوله مع قرينة على إسقاط الأضاف أي مع نصب القرينة ولا شك أن النصب يستدعي تقديم الاختيار في النصب والشعور به وذلك مفقود نعم إن كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل اللفظ قطعاً في تعريف المجاز فليتأمل ثم أشار أيضاً إلى تقسيم المجاز للسكاكي تمهيداً للاعتراض عليه فقال (وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) إلى الراجع إلى حكم الكلمة أي إلى أعرابها كما في وأسأل القرينة أي أهلها وسيأتي وإلى الراجع إلى معناها وهو اللفظ المستعمل في غير معناه ثم قسم الراجع إلى المعنى إلى قسمين أحدهما ما تضمن الفائدة والآخر ما لم يتضمنها وعنى عما لم يتضمن الفائدة اللفظ البدالي على التقييد إذا أطلق على اللفظ كما لم يسن فانه أنف البعير يستعمل في أنف الإنسان من حيث أنه مطلق أنف لامن حيث تشبيهه في الانبطاح مثلاً قال فان اطلاق للقيد على المطلق لفائدة له وفيه نظر لانه أنف لامن حيث تشبيهه كالبلغة في التشبيه عند اقتضاء المقام إياه كما في الاستعارة وكإطلاق اسم الجزء على الكل حيث أريد إقامته مقامه للشعار بأن لذلك الجزء خصوصية في الكل وأنه لا يتم إلا به كالعين يطلق مجازاً مرسل على الرينة فهو مسلم ولا يفيد نفي مطلق الفائدة حتى يكون قسماً لهما في الأصل أو غيرهما وإن أريد أنه لفائدة فيه أصل لم يسم فإن المجاز مطلقاً لا يتخلو عن فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن الدلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل للقيد للثبوت في الذهن حيث تضمن ملاحظة الأصل إذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الاتقالية منه إلى لازمه ثم قسم اللغوي للتضمن لفائدة وقد عرفت أنه يشمل بعض المجاز المرسل وغيره (إلى الاستعارة وغيرها) حيث قال إن تضمن ذلك المعنى الذي فيه الفائدة البالغة في التشبيه كالأسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وإن لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في إطلاق العين على الرينة فهو غير الاستعارة وهو لبعض أقسام

ص (وقسم المجاز إلى الاستعارة وغيرها الخ) ش هذا اعتراض آخر على السكاكي وهو أنه قسم المجاز إلى الاستعارة وغيرها فليزم أن يكون كل استعارة مجازاً وعرف الاستعارة بأن نذكر أحد طرفي التشبيه وترديه الطرف الآخر مدعي دخول المشبه في جنس المشبه به (وقسمها) أي الاستعارة

بخلوع فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن دلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل للقيد للثبوت في الذهن وعرف حيث تضمن ملاحظة الأصل إذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الاتقالية منه إلى لازمه اه (قوله إلى الاستعارة) أي إلى مطلق الاستعارة أعم من التصريحية والسكنية (قوله بأنه) أي بسبب أنه أي المجاز اللغوي للتضمن لفائدة إن تضمن البالغة في التشبيه كالأسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وإن لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في إطلاق العين على الرينة فانه بشر بان العين الذي هو العضو للعلوم جزؤه وان الشكل الذي هو الرينة لا يتم إلا به فهو غير استعارة بل هو مجاز مرسل فالجواز المرسل عنده ما تضمن فائدة غير البالغة في التشبيه وأما اسم القيد المستعمل في المطلق فهو قسم خارج عن المجاز المرسل عنده يسميه المجاز الخالي عن الفائدة

أنف البعير يستعمل في أنف الإنسان من حيث أنه مطلق أنف لامن حيث تشبيهه في الانبطاح فانه مجاز لم يتضمن فائدة لأن المعنى الاصل للكلمة موجود في ضمن المعنى الذي استعملت فيه الآن قال العلامة يعقوبي وفيه نظر لانه أنف لامن حيث تشبيهه في الانبطاح مثلاً قال فان اطلاق للقيد على المطلق لفائدة له وفيه نظر لانه أنف لامن حيث تشبيهه كالبلغة في التشبيه عند اقتضاء المقام إياه كما في الاستعارة وكإطلاق اسم الجزء على الكل حيث أريد إقامته مقامه للشعار بأن لذلك الجزء خصوصية في الكل وأنه لا يتم إلا به كالعين يطلق مجازاً مرسل على الرينة فهو مسلم ولا يفيد نفي مطلق الفائدة حتى يكون قسماً لهما في الأصل أو غيرهما وإن أريد أنه لفائدة فيه أصل لم يسم فإن المجاز مطلقاً لا يتخلو عن فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن دلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل للقيد للثبوت في الذهن حيث تضمن ملاحظة الأصل إذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الاتقالية منه إلى لازمه ثم قسم اللغوي للتضمن لفائدة وقد عرفت أنه يشمل بعض المجاز المرسل وغيره (إلى الاستعارة وغيرها) حيث قال إن تضمن ذلك المعنى الذي فيه الفائدة البالغة في التشبيه كالأسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وإن لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في إطلاق العين على الرينة فهو غير الاستعارة وهو لبعض أقسام

وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يد الطرف الآخر مدعيادخول المشبه في جنس المشبه به

(قوله وعرف الاستعارة) أي التي هي أحد قسمي المجاز اللغوي المتضمن للفائدة (قوله بأن تذكر أحد طرفي التشبيه) لا يخفى أن أحد طرفي التشبيه في الحقيقة هو المعنى وأن الموصوف بالذ ك حقيقة هو اللفظ وحينئذ فيجب أن يجعل في الكلام حذف مضاف أي بأن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه ولا يقال إن المراد أن تذكر أحد الطرفين بواسطة ذ ك لفظه لأن هذا يقتضي أن المراد به معناه وليس كذلك بل المراد الطرف الآخر وقوله أي بالطرف المذكور أي باسم الطرف (١٨٣)

المتروك أي المتروك اسمه وحاصله أن تذكر اسم أحد طرف التشبيه وتر يد باسم ذلك الطرف المذكور الطرف الآخر المتروك اسمه وكذا يقال في قوله الآتي وعنى بالمرح بها أن يكون الطرف المذكور هو المشبه به أي الطرف المذكور اسمه هو المشبه به ومقتضى قوله بأن تذكر الخ أن مسمى الاستعارة نفس الذكر وهو يوافق ما مر من أن الاستعارة تطلق على استعمال الكلمة في غير ما وضعت له لعلاقة المشابهة مع قرينه مانعة عن ارادة معناها الأصلي لكنه غير مناسب ليكون الاستعارة فيها من أقسام المجاز فيكون لفظا لأن المجاز لفظ (قوله مدعيها) حال من فاعل تذكر أي أن تذكر اسم أحد الطرفين وتر يد به الطرف الآخر حالة كونك مدعيادخول المشبه في جنس ذلك المشبه به أي في حقيقته وبتلك الدعوى صح اطلاق اسم

(وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يديه) أي بالطرف المذكور (الآخر) أي الطرف المتروك (مدعيادخول المشبه في جنس المشبه به) كما تقول في الحمام أسد وأنت تر يد به الرجل الشجاع مدعيها أنه من جنس الأسد فنثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه

المجاز للرسول (وعرف) السكاكي (الاستعارة) التي هي أحد قسمي ذى الفائدة باعتبار كونها مصدرا لأن معرفة المشتق منه تعنى عن تعريف المشتق الذي إنما يعرف باعتبار المشتق منه فقال الاستعارة (باعتبار أنها مصدره) (أن تذكر أحد طرفي التشبيه) أي أن تذكر اسم أحد الطرفين (وتر يديه) أي باسم ذلك الطرف المذكور الطرف (الآخر) أي المعنى الذي هو الطرف الآخر المتروك اسمه وإنما قدرنا الاسم في الطرف المذكور وفسرنا الآخر بالمعنى لأن المذكور هو اللفظ والذي يراد باللفظ هو المعنى (مدعيها) أي تذكر اسم الطرف مرادا به الآخر حال كونك تدعى بقرينة حالك حيث سميت المشبه باسم المشبه به أو العكس (دخول) أي تدعى دخول ذلك (المشبه في جنس) ذلك (المشبه به) وبتلك الدعوى الحالية صح اطلاق الثاني على الأول وصح اطلاق اسم الأول على الثاني لاشتراكهما بالدعوى في جنس السمي وبذلك يعلم أن معنى وضع المجاز مع القرينة ادعاء انسحاب حكم الوضع الأول على المشبه به لأن ثم وضعا أي تعيينا حسبما زاد على ذلك الادعاء اذ لا دليل عليه سواء قلنا إن المجاز موضوع نوعا أو شخصا لأن النوع لا يدمن شخص يتحقق فيه والذي حصل بالتحقيق في الشخص الذي حصل به وضع النوع هو ذلك الادعاء وقد تقدمت الإشارة إلى هذا فليتأمل ولما كان هذا الكلام يشمل ما إذا ذكر اسم المشبه به وأر يديه المشبه ويشمل ما إذا ذكر اسم المشبه به وأر يديه المشبه به احتجيج إلى مثالين فالأول هو أن تذكر اسم المشبه به وتر يديه المشبه كما تقول في الحمام أسد وأنت تر يد به الرجل الشجاع مدعيها أنه من جنس الأسد فلما ادعت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي حقيقته الذي هو لفظ الأسد وقد تقدم أنك تجعل لفظ الأسد بذلك الادعاء له فردان متعارف وغيره والقرينة إنما هي لنتي لتعارف لالنتي الحقيقة عن المستعمل فيه والا كان ذلك منافية للأصرار على أنه تلك الحقيقة والثاني وهو أن تذكر لفظ المشبه وتر يديه المشبه به كما تقول أن ثبت النية أظفارها بقلان وأنت تر يديها نية التي هي اسم المشبه معنى السبع الذي هو المشبه به ولكن لا تر يديها السبع الحقيقي بل السبع الادعائي لأنك تدعى السبعية بمعنى النية وهذا يعلم أن قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين وتر يد الآخر يعني الآخر حقيقة أو ادعاء فلما أطلقت لفظ النية على

إلى المصريح بها والمكني عنها وعنى بالمرح بها أن يكون المذكور هو المشبه به وفي العبارة توسع لأن كون المذكور هو المشبه به ليس الاستعارة بل ذلك ليكون متعلق الاستعارة وكذلك قوله أن تذكر ليست الاستعارة الاصطلاحية أن تذكر بل المذكور وجعل منها أن من المصريح بها تحقيقية وتخيلية

المشبه به على المشبه في المصراحة وصح اطلاق اسم المشبه على المشبه به في المكنية لاشتراكهما في الجنس بالدعوى (قوله كما تقول الخ) لما كان قوله أن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه وتر يديه الآخر يشمل ما إذا ذكر اسم المشبه به وأر يديه المشبه كما في المصراحة ويشمل ما إذا ذكر اسم المشبه وأر يديه المشبه به كما في المكنية عنده مثل الشارح بمثالين الأول للآخر والثاني للثاني (قوله فنثبت له ما يخص المشبه به) أي فلما ادعت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي اسم حقيقته الذي هو لفظ الأسد فإنه اسم لجنسه وحقيقته الذي هو الحيوان المفترس

(قوله وكما تقول أنشبت المنية الخ) فأنت لم ترد بالمنية التي هي اسم المشبه معناها الحقيقي الذي هو الموت المجرى عن السبعية الادعائية بل أردت بها معنى السبع الذي هو المشبه به لكن لم ترد بها السبع الحقيقي بل السبع الادعائي وهو الموت الذي ادعت سبعيته ولما أطلق لفظ المنية على السبع الادعائي وهو الموت المدعى له السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار هذا حاصل كلامه وأنت خير بأن هذا لا يلائمه قول المصنف وتريد به الآخر لانه لم يرد بالمنية هنا الطرف الآخر الذي هو السبع الحقيقي الا أن يقال ان قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين (١٨٤) وتريد الآخر منه وتريد الآخر حقيقة أو ادعاء وحاصل تقرير الاستعارة بالسكناية

وكما تقول أنشبت المنية أظفارها وأنت تريد بالمنية السبع بادعاء السبعية لها فنشبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ويسمى المشبه به وهو الاظفار ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعار منه ويسمى اسم المشبه مستعاراً ويسمى المشبه مستعاراً له

السبع الادعائي وهو معنى المنية المدعى لها السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ولما أثبت لها الاظفار التي هي للسبع الحقيقي صارت مع الاظفار كالسبع معها في أنها كذلك ينبغي أن تكون لانه كذلك ينبغي أن يكون فأبرزت في الاظفار بروز للستمبر في العارية كما برز الرجل الشجاع في لفظ الأسد بروز للستمبر في العارية فانه يساوي صاحبها في التلبس وانما اقتربنا في أصل التملك نحو هذا الكلام عند السكاكي وهو يشعر بأن الاظفار في المثال الثاني الذي هو مثال الاستعارة بالسكناية هي المستعارة لانه شبهها مع المنية بالعارية وقوله أعنى السكاكي ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعاراً منه ويسمى اسم المشبه به مستعاراً ويسمى المشبه أي المعنى الذي شبه بالمشبه به مستعاراً له يقتضى أن المستعار هو لفظ المشبه به سواء ذكر كما في المثال الأول أو ترك كما في المثال الثاني ويكون معنى كونه مستعاراً أنه يستحق الاستعارة اللفظية وتركت مكتيباً عنها بلوازمه كما فهم عن الأقدمين كما تقدم وسيأتي للسكاكي ما يخالف مقتضى الكلامين وهو أن المستعار في الاستعارة بالسكناية هو لفظ المنية المعبر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولاً أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لان الاستعارة فسرهما بالذکر فتعلق الذكر هو المستعار فنقرر بمجموع ما ذكر أن في كلامه بالنسبة للاستعارة بالسكناية خطبا

في أنشبت المنية أظفارها بفلان على مذهب السكاكي أن تقول شبت المنية وهي الموت بالسبع وادعيناها فرد من أفرادها وأن له فردين الفرد للعلوم وهو السبع الحقيقي أعنى الحيوان المفترس والفرد الادعائي وهو الموت المدعى سبعيته ثم أطلقنا لفظ المنية على السبع الادعائي ولما أطلقناه عليه أثبتنا له ما يخص السبع وهو الاظفار (قوله ويسمى) بالبناء للفاعل وفاعله ضمير عائد على السكاكي وكذا يقال فيما بعد (قوله

وفيه توسع لان المصريح بها كلها تحقيقية وتخيلية وتحرير العبارة أن يقال قسم المجاز الى الاستعارة وغيرها وعرف الاستعارة بذكر أحد طرفي التشبيه مراداً به الآخر وقسمها الى موضح بها ومكتب عنها وعن المصريح بها أن يذكر المشبه به مراداً به المشبه وقسمها الى تحقيقية وتخيلية وفسر التحقيقية بما مر أي ما كان المشبه فيه حسياً أو عقلياً وعد التمثيل منها أي من الاستعارة التحقيقية فإلزام أن يكون التمثيل قسمان من التحقيقية التي هي قسم من الموضح بها التي هي قسم من الاستعارة التي هي قسم من المجاز الذي هو كلمة والسكامة مفرد فيلزم أن يكون التمثيل مفرداً ورد ذلك بأن التمثيل مستلزم للتركيب لانه مركب والتركيب منافي للأفراد فيلزم أن يكون التمثيل مفرداً ومركباً وذلك جمع بين الضدين وهو محال وأجاب الخطيب بأن المركب قد يطلق عليه كلمة فيكون مراده بالكلمة في حد المجاز ما هو أعم من المفرد والمركب وفيه نظر لان اطلاق الكلمة على الكلام مجاز وأيضاً فانه يستلزم أن يكون المركب موضوعاً لانه وصف المجاز بأن له موضوعاً استعماله في غيره والاكثر من على خلافه وأجاب أيضاً بأننا نسلم أنه عد التمثيل من الموضح بها التحقيقية لجاز أن يكون ذكره في فصلها

سواء كان هو المذكور) أي كما في المثال الأول وقوله أو المتروك أي كما في المثال الثاني والمراد سواء كان مذكوراً أو اسمه أو متروكاً كما علمت (قوله) ويسمى اسم المشبه به مستعاراً أي سواء كان اسم المشبه به هو المذكور كما في المثال الأول والمتروك كما في المثال الثاني ومعنى كونه مستعاراً مع أنه متروك

أنه يستحق الاستعارة اللفظية لسكتها تركت مكتيباً عنها بلوازم المشبه به هذا كلام السكاكي وهو دال على أن (وقسمها) للمستعار في قولنا أظفار المنية نشبت بفلان هو لفظ السبع والمستعار له المنية وسيأتي له ما يخالف ذلك وهو أن المستعار في الاستعارة بالسكناية هو لفظ المنية المعبر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولاً أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لانه فسر الاستعارة بالذکر ومتعلق الذکر هو المستعار فعلمت ما ذكر أن في كلام السكاكي بالنسبة للاستعارة بالسكناية تناقضاً لان كلامه في بعض المواضع يفيد أن الاستعارة بالسكناية لفظ المشبه به المتروك وفي بعض المواضع يفيد أنها لفظ المشبه المذكور

وقسم الاستعارة الى المصريح بها والمكنى عنها وعنى بالمصريح بها أن يكون المذکور من طرفي التشبيه هو المشبه به وجعلها ثلاثة  
أضرب تحقيقية وتخيلية ومحملة للتحقيق والتخييل

(قوله وقسمها الى المصريح بها والمكنى عنها) يستفاد منه أنهما لا يجتمعان وهو كذلك من حيث المفهوم وأما من حيث المدق في  
مادة فقد يجتمعان كما في قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فقد اجتمع الاستعارتان في لباس فإنه شبه ماغشى الانسان  
عند الجوع من أثر الضرر كالتحول والاصفرار من حيث الاشتغال باللباس واستعير له اسمه ومن حيث الكراهة بالطعم المر البشع فتكون  
استعارة مصرحة نظر الاول ومكنية نظر الثاني وتكون الاضافة تخيلا (١٨٥) (قوله أن يكون الطرف المذکور)

أى اللذکور اسمه هو  
للمشبه به أى وعنى بالمكنى  
عنها أن يكون الطرف  
للذکور اسمه هو المشبه  
ولا يخفى ما في كلامه من  
التسامح لان كون الطرف  
الذکور اسمه مشبها أو  
مشبها باليس هو المصريح  
بها أو المكنى عنها لان  
المصريح بها والمكنى عنها هو  
اللفظ لالكون المذکور  
(قوله وجعل منها) أى  
من الاستعارة المصريح بها  
تحقيقية وتخيلية أى  
ولم يجعل مثل ذلك في  
المكنية ولعل ذلك أن  
المشبه به في التحقيقية  
لا يكون الاثباتا في الحس  
أو العقل والمشبه به في  
التخييلية لم يكن اثباتا الا في  
الوهم والمكنية عند  
السكاكى لا يكون المشبه به  
فيها الا تخيلا كالسبع  
الادعائى في أنشبت المنية  
أظفاراها بغلان فان  
المشبه عنده المنية والمشبه  
به السبع الادعائى وهو

(وقسمها) أى الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها وعنى بالمصريح بها أن يكون) الطرف  
(الذکور) من طرفي التشبيه (هو المشبه به وجعل منها) أى من الاستعارة المصريح بها (تحقيقية  
وتخييلية) وإنما لم يقل وقسمها اليهما لان التبادر الى الفهم من التحقيقية والتخييلية ما يكون على  
الجزم وهو قد ذكر قسما آخر سماه المحتملة للتحقيق والتخييل

(وقسمها) أى وقسم السكاكى الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها) أى قسمها قسمين أحدهما  
ما يسمى استعارة مصرحها والآخر ما يسمى مكنيا عنها وعنى بالمكنى عنها أن يكون اسم الطرف  
الذکور هو لفظ المشبه به كما تقدم في أنشبت المنية أظفاراها (وعنى بالمصريح بها أن يكون الطرف)  
أى اسم الطرف اللذکور من طرفي التشبيه (هو المشبه به) أى هو اسم المشبه به ولا يخفى ما في تسمية  
الكون بالمصرحة والمكنى عنها من التسامح لان المصريح بها والمكنى عنه هو اللفظ لا كونه (وجعل)  
السكاكى (منها) أى جعل من الاستعارة المصريح بها قسمين (تحقيقية) ويأتى ذكر ما فسرناه  
(وتخييلية) وسيأتى أيضا ما فسرناه ولم يقل المصنف قسمها الى قسمين المشعر بأحصارها في  
القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا المشعر ببقاء شئ آخر وراء التخييلية والتحقيقية  
وذلك أن السكاكى ذكر أن للاستعارة المصريح بها قسما آخر سماه المحتملة للتحقيق والتخييل فغير بما  
يشعر ببقاء شئ آخر وهو ذلك القسم ومثل ذلك المحتمل بيت زهير المتقدم وهو قوله

صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله \* وعرى أفراس الصبا ورواحله

فقد وجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا بالجهة المقضى منها الوطر وأضمر التشبيه  
في النفس استعارة بالكناية فعليه تكون الأفراس والرواحل تخيلا وتكون قرينة للمكنى عنها  
والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة أو ان الصبا بالأفراس والرواحل فتكون الأفراس  
والرواحل تحقيقية وذكر الصبا على هذا تجريد فهذه محتملة للتحقيقية والتخييلية فتكون قسما  
خارجا عنها لا يقال هي داخلة في التحقيقية أو التخييلية لانا اذا قلنا تنقسم الاستعارة النصرحية

لمشابهته لها من جهة تحقيق معنى التشبيه المتروك عقلا وذكر المشبه به فقط وأجيب أيضا بأن  
السكاكى لم يلتزم في التخييل أن يكون مركبا بدليل أنه جعل منه قوله وصاعقة من نصله وعدمه والارض  
جميعا قبضته وأجيب أيضا بأنه عدل التخييل من الاستعارة التحقيقية لاني كونه مركبا بل في جهات آخر  
نظير بالتأمل بقى هنا بحث وهو أن الاستعارة المصريح بها قسمت الى تحقيقية وتخيلية ولم تقسم  
المكنية الى ذلك فما المانع من تقسيم المكنية أيضا الى تحقيقية وهو ما كان المشبه به فيها اثباتا في الحس

(٢٤ - شروح الناخس - رابع) الوت للدعى سبعته فلما كان المشبه به فيها عنده لا يكون الا تخيلا امتنع تقسيمها للتحقيقية  
والتخييلية وأما على رأى المصنف في المكنية فامتنع تقسيمها اليها ظاهرا (قوله وإنما لم يقل) أى المصنف وقسمها اليها المشعر بأحصارها  
في القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا المشعر ببقاء شئ آخر وراء التحقيقية والتخييلية لأن التبادر الخ (قوله لان التبادر الى  
الفهم من التحقيقية الخ) أى من اطلاق لفظ التحقيقية واطلاق لفظ التخييلية وقوله ما يكون على الجزم أى ما يكون استعارة تحقيقية جزما  
وما يكون استعارة تخيلية جزما لا على سبيل الاحتمال وإنما كان التبادر الى الفهم ما ذكر لان الاصل اطلاق اللفظ على ما يوجد فيه معناه  
فتكون تسميته به جزما واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتكون التسمية به احتمالا خلاف التبادر (قوله وهو قد ذكر) أى

السكاكي أي والحال أنه قد ذكر للمصرحة قسما آخر (قوله كما ذكر في بيت زهير) أي وهو قوله سابقا  
صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله \* وعري أفراس الصبا ورواحله

فقد وجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا بالجهة للفضى منها الوطر وأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكناية وعليه  
تكون الأفراس والرواحل تخيلا قرينة للسكناية والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة أو أن الصبا بالأفراس والرواحل فتكون  
الأفراس والرواحل تحقيقية وذكر (١٨٦)

كما ذكر في بيت زهير (وفسر التحقيقية بما مر) أي بما يكون المشبه المتروك متحققا حسا أو عقلا  
(وعدا التمثيل) على سبيل الاستعارة كما مر في قولك أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى

إلى التحقيقية فمعناه إلى التحقيقية جزما أو احتمالا وإلى التخيلية جزما أو احتمالا لانا نقول  
التبادر من اطلاق لفظ التحقيق والتخييل ما يكون كذلك جزما لا احتمالا لأن أصل اطلاق اللفظ  
وجود معناه وتسميته به جزما واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتكون التسمية باحتمالا  
خلاف المتبادر فلماذا عدل إلى ما يقتضى أن ثم قسما آخر وهو قسم الاحتمال رعاية لاصل ما يفيد  
بالتبادر اطلاق اللفظ اذ لا يفهم خلاف ذلك الا بقرينة أو نصريح فلو لم يقل ما ذكره التنبية على وجود  
قسم زائد نعم رد ههنا أن يقال هذا التقسيم أعني قولنا هذه الاستعارة مجزوم بتحقيقيتها وهذه مجزوم  
بتخيليتها وهذه محتملة للتخيلية والتحقيقية تقسيم في الامثلة لان المحتملة مثال وبيت والمجزومتان  
كذلك وليس كلامنا في تقسيم الامثلة إلى ما يجوز فيه بأن استعارته تحقيقية وإلى ما يجوز بأنها تخيلية  
وإلى ما يحتمل كلامنا وإنما كلامنا في تنوع نفس الاستعارة التصريحية وهي منحصرة في نوعي  
التخييل والتحقيق والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فافهم وعاد ينظر فيه هنا اجتماع التصريحية  
والمسكنى عنها في مثال واحد يمكن باعتبارين كما صح وجود التخيلية والتحقيقية باعتبارين قيل انه  
موجود في مثال واحد كما في قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع فان اللباس نقل لما يلبس الانسان  
من الاوجاع فلعنومومه البدن شبه باللباس فكان استعارة تصريحية ومن حيث ان تلك الاوجاع فيها أذى  
شبهت بشئ مريد اق فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالسكناية وذكر الاضافة تخييل وعلى هذا يكون  
اجتماع التصريحية بالمسكنى عنها أقوى من اجتماع التحقيقية والتخيلية لان الحمل على احدهما ينافي في الحمل  
على الاخرى بخلاف التصريحية والمسكنى عنها كما في المثال تأمله (وفسر) السكاكي الاستعارة  
( التحقيقية بما مر ) أي بالاستعارة التي هي لفظ المشبه ينقل للشبه المتروك لفظه والحال أن  
معنى الستعاره متحقق حسا كرايت أسداني الحمام أو متحقق عقلا كوقع في قلبي نوراً ضاءت به أرجاء  
الحواس فان المنقول اليه لفظ الاسد وهو الرجل الشجاع محسوس والمنقول اليه لفظ النور وهو  
العلم معقول محقق وذلك ظاهر (وعد) السكاكي ( التمثيل ) أي الاستعارة التخييلية وقد تقدم  
أنها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وذلك كما في قوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فانه تقدم

أو العقل وتخييلية وهو ما لم يكن ثابتا في الحس ولا العقل بل في الوهم كما ذكره بعض شراح المفتاح وقد  
يجاب بأن المسكنة لا يكون المشبه فيها الا تخييليا لان المشبه به هو الفرد المدعى دخوله في حقيقة المشبه

التحقيقية والتخييلية  
لاقتضى أن السكاكي  
حصرها في التسمين  
وهو لا يصح لانه ذكر  
للمصرحة قسما آخر  
وهي المحتملة للتحقيقية  
والتخييلية فلماذا عدل  
عن قوله وقسمها إلى قسمين  
وجعل منها الخ للقتضى  
أن ثم قسما آخر وهو قسم  
الاحتمال ولا يقال قسم الاحتمال  
داخل في التحقيقية والتخييلية  
لانا اذا قلنا المصرحة تنقسم  
للتحقيقية والتخييلية  
فمعناه للتحقيقية جزما  
أو احتمالا وللتخييلية  
جزما أو احتمالا لانا نقول  
التبادر من اطلاق لفظ  
التحقيق والتخييل ما يكون  
كذلك جزما لا احتمالا  
كما تقدم وقد يقال ان  
هذا التقسيم أعني قولنا  
هذه الاستعارة مجزوم  
بتحقيقيتها وهذه الاستعارة  
مجزوم بتخيليتها وهذه

(منها)

محتملة للتحقيقية والتخييلية تقسيم في الامثلة وليس كلامنا في تقسيم الامثلة  
إلى ما يجوز بأن الاستعارة فيه تحقيقية أو تخيلية أو محتملة وإنما كلامنا في تقسيم مفهوم الاستعارة للمصرحة ولا شك أنه منحصر في نوعي  
التحقيقية والتخييلية والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فتأمل (قوله أي بما يكون الخ) لا يخفى ما في هذا الكلام من السامحة لان  
الاستعارة التحقيقية ليست كون المشبه المتروك متحققا حسا أو عقلا ولم يتقدم له هذا أصلا فكان الأولى أن يقول أي لفظ المشبه  
به للنقول للمشبه المتروك لفظه المتحقق حسا أو عقلا والاول كما فظ أسد للنقول للرجل الشجاع في قولك رأيت أسداني الحمام  
والثاني كما فظ الصراط المستقيم للنقول للدين القيم: معنى الأحكام الشرعية في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم (قوله وعد التمثيل) أي

منها وفيه نظر لان التمثيل على سبيل الاستعارة لا يكون الا مركبا كما سبق فكيف يكون قسما من المجاز المفرد ولو لم يقيد الاستعارة بالافراد وعرفها بالمجاز الذي اريد به ما شبه بمعناه الاصلى مبالغة في التشبيه دخل كل من التحقيقية والتمثيلية في تعريف الاستعارة

الاستعارة التمثيلية وتقدم انها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وتسمى تمثيلا مطلقا وحينئذ فلاحاجة لتقدير الشارح قوله على سبيل الاستعارة قاله في الاطول وقد يقال قصد الشارح زيادته على سبيل الاستعارة الايضاح بذكر الاسم الاعرف (قوله أى من التحقيقية) أى التى هي قسم من أقسام المجاز للفرد ولذا جاء الاعتراض الآتى (قوله مع القطع) أى لا التحقيقية مع الاحتمال (قوله ومن الامثلة) أى ومن أمثلة التحقيقية على القطع وهذا مقول القول (قوله التحقيقية مع القطع) صفة للاستعارة (قوله استعارة وصف احدى صورتين متزعتين من أمور لوصف صورة أخرى) (١٨٧) فيه بحث لان الاستعارة

أبدا هو اللفظ الدال على الصورة المشبه بها لوصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة فان تأول ذلك بأن المراد بالوصف اللفظ بناء على أن اللفظ كوصف يكتسبه المعنى فلا يتأتى هذا التأويل في قوله لوصف صورة أخرى لأن المستعار له نفس الشبه لالفظه اللهم الا أن يقدر مضاف وهو بيان فكأنه قال ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين متزعتين من أمور لبيان الصورة الاخرى فتكون اللام في قوله لوصف صورة أخرى لغرض لاصلة لاستعارة اه فنرى أو يقال للراد بالوصف الهيئة وتكون اضافته لما بعده بيانية ويجعل في الكلام مضاف محذوف والمعنى استعارة دال هيئة هي احدى هئتين متزعتين من عدة

(منها) أى من التحقيقية مع القطع قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين متزعتين من أمور لوصف صورة أخرى (ورد) ذلك (بأنه) أى التمثيل (مستلزم للتركيب المنافي للافراد)

أنه يستعار مجموعها لجمال المتردد في أمر وقد تقدم بيان ذلك (منها) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية وذلك أنه لما ذكر القسم الذى هو الاستعارة المصرح بها للتحقيقية على سبيل القطع بناء على ما ذكر من أن قسمها من التصريحية ليس هو على سبيل القطع قال ومن الامثلة يعنى من أمثلة التحقيقية على سبيل القطع استعارة وصف احدى صورتين متزعتين من أمور لوصف صورة أخرى وعنى بالوصف الاول اللفظ لانه هو المستعار وبه تعلق الاستعارة وعنى بالوصف الثانى البيان لان الوصف يطلق عليه وهو المناسب هنا والتقدير ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين متزعتين من أمور لبيان صورة أخرى ومن المعلوم أن الاولى أن يقول لبيان الصورة الاخرى بالتعريف لان التكبير يوهم أن المستعار لها غير احدى صورتين المتزعتين والفرض أن لفظ احدها استعير للاخرى لانهما واحدان كما تقدم في استعارة اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يريد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو قولنا أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الامر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انتزعت من متعدد وذلك ظاهر (ورد) عده التمثيل من الاستعارة التى هي من قسم المجاز المفرد (بأنه) أى رد ما ذكر بأن التمثيل الممدود من الاستعارة (مستلزم للتركيب) اذ التمثيل كما تقدم أن ينقل لفظ حالة تركيبية الى حالة أخرى مثلها كما فى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى واذا كان التمثيل مستلزما للتركيب (المنافي للافراد) فلا يصح عده أى التمثيل من الاستعارة كما فعل السكاكى وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستلزما للافراد اذ هو وصف غير مقارن لها والتمثيل يستلزم التركيب اذ هو وصفه الذى لا يفارق فلو كانت الاستعارة تمثيلا لزم كونها موصوفة بالافراد والتركيب معا وهما متنافيان فينضم من تنافى هذين اللذين تنافى ملازميهما أعنى الاستعارة والتمثيل فلا يجتمعان فى شئ واحد بان يكون استعارة وتمثيلا كما اقتضاه عده التمثيل استعارة اذ لواجتماع اجتماع لازمها المتنافيان وذلك ظاهر وأجيب عن هذا بأن السكاكى إنما عد التمثيل من مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية به كما أن النية مشبهة بالسبع الذى هو مجازى فالشبهه المنية والمشبهه به الذى هو مجازى السبع الذى هو

أمر بهيئة هي الهيئة الاخرى فتأمل هذا وكان الاولى للسكاكى أن يقول لوصف الصورة الاخرى بالتعريف لان التكبير يوهم أن المستعاره غير احدى صورتين المتزعتين والفرض أن لفظ احدهما استعير للاخرى لانهما واحدان كما تقدم في استعارة اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يريد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الامر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انتزعت من متعدد وذلك ظاهر (قوله وورد ذلك) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية التى هي قسم من المجاز المفرد (قوله مستلزم للتركيب) أى لان التمثيل كما تقدم أن ينقل اللفظ للركب من حالة تركيبية وضع لها الى حالة أخرى (قوله للنافى للافراد) أى الذى هو لازم للاستعارة التحقيقية وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستلزما للافراد اذ هو وصف غير مقارن لها كما أن التركيب وصف لازم للتمثيل لا يفارقه

(قوله فلا يصح الخ) أي وإذا كان التركيب الذي هو لازم للتمثيل منافيا للأفراد اللازم للاستعارة فلا يصح الخ (قوله لان تنافي اللوازم) أي كالأفراد والتركيب وقوله يدل على تنافي اللوازم أي كالتمثيل والاستعارة التحقيقية فلا يجتمعان في شيء واحد بأن يكون استعارة تحقيقية وتمثيلا فوجب أن التمثيل لا يكون استعارة تحقيقية (قوله واللازم الخ) أي والا يدل تنافي اللوازم على تنافي اللوازم بأن كان يمكن اجتماع اللوازم مع تنافي اللوازم لزم اجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب ضرورة وجود كل لازم عند وجود ما زومه واجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب محال بالإداهة لأدائه لاجتماع النقيضين وهو أفراد ولا أفراد وتركيب ولا تركيب (قوله والجواب الخ) هذا شروع في أجوبة خمسة أتى بها الشارح انتصارا للسكاكي وحاصل الاول أن السكاكي عد التمثيل قسما من مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية الشاملة للأفرادية والتركيبية ولا شك أن مطلق الاستعارة التحقيقية يكون تمثيلا مستلزما للتركيب ولم يعد التمثيلية من الاستعارة التحقيقية الأفرادية حتى يرد البحث (قوله وقسمه المجاز المفرد الخ) جواب عما يقال السكاكي قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما مر الى استعارة وغيرها بعد أن سماه لغويا وعرف اللغوي كما تقدم بأنه الكلمة المستعملة (١٨٨) في غير ما وضعت له فلزم أن يكون المتضمن للفائدة قسما من المفرد وإذا

فلا يصح عدده من الاستعارة التي هي من أقسام المجاز المفرد لان تنافي اللوازم يدل على تنافي اللوازم واللازم اجتماع المتنافيين ضرورة وجود اللازم عند وجود اللوازم والجواب أنه عد التمثيل قسما من مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية لامن الاستعارة التي هي مجاز مفرد وقسمه المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها لا يوجب كون كل استعارة مجازا مفردا كقولنا الابيض اما حيوان أو غيره والحيوان قد يكون أبيض وقد لا يكون

لان مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية أعم من الاستعارة التي هي مجاز مفرد وإذا كان العدانما هو من مطلق الاستعارة الشاملة لما يوجد فيه التركيب فعد التمثيل منها صحيح اذ غايته أن مطلق الاستعارة تكون تمثيلا مستلزما للتركيب وهو صحيح لصحة ملاقاتها حينئذ للتركيب وانما يرد البحث لوعدها من الأفرادية فان قيل السكاكي قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما تقدم الى الاستعارة وغيرها بعد أن سماه لغويا والفنوي عرفه كما تقدم بأنه هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له ومن المعلوم أن المتضمن للفائدة قسم حينئذ من المفرد وإذا كانت الاستعارة قسما من المتضمن وقد تقرر أن قسم الشيء أخص منه فيلزم كون الاستعارة أخص من المفرد فتكون كل استعارة مجازا مفردا حينئذ تستلزم الأفراد لكونها أخص من المفرد لان لازم الأعم لازم للأخص فيلزم من عدتها تمثيلية عدتها وهي مفردة بما يكون مركبا وهو فاسد فلا يصح دفع البحث بما ذكر قلت لا يلزم من تقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها وجعل الاستعارة قسما من المفرد أن تكون أخص من المفرد فتكون كل استعارة موت هذا على رأى السكاكي في معنى الاستعارة بالكناية وأما على رأى الصنف فلا يأتي ذلك

كانت الاستعارة قسما من المتضمن لزم أن تكون مفردة لأن قسم الشيء أخص منه ولازم الأعم لازم للأخص وإذا كانت الاستعارة يلزم أن تكون مفردة فيلزم على عد التمثيل منها كون المركب مفردا وهو باطل فلا يصح دفع البحث بما ذكر من الجواب (قوله لا يوجب الخ) أي بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه ليس أخص من القسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما في تقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها فان

المجاز والاستعارة يجتمعان في نحو الاسد يطلق على الرجل الشجاع بواسطة المبالغة في التشبيه وينفرد المجاز المفرد في نحو العين تطلق على البيئة مجازا مرسلا وتنفرد الاستعارة عن المفرد في نحو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وكما في تقسيم الابيض الى حيوان وغيره فان الحيوان الذي قسمت اليه الابيض بينه وبين الابيض عموم وخصوص من وجه يجتمعان في الحيوان الابيض وينفرد الابيض في الجص وينفرد الحيوان في الزنجبي واذ اصح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم وخصوص من وجه صح تقسيمها للتمثيل وغيره فيلزم التركيب في التمثيل ويلزم للأفراد في غيره فيكون صدق المجاز للمفرد عليها انما هو في الفرد الذي تجتمع معه فيه لا فيما تنفرد عنه وانما قلنا بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه أي من حيث ذاته ليس أخص من القسم اشارة الى انه من حيث انه قسم لا بد أن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الابيض لكن الذي يخبر به عنه يجوز أن لا يكون مفهوما أخص كما في المثال وهذا اندفع ما يقال محصل هذا الجواب الذي أشار له الشارح بقوله وقسمه الخ أن قسم الشيء قد يكون أعم منه وهذا حال عن التحقيق اذ العقلاء مطبقون على أن قسم الشيء لا بد أن يكون أخص منه والحاصل أنه ليس غرضه بقوله كقولنا الخ الاستدلال بأن قسم الشيء قد يكون أعم منه بل غرضه أن تقسيم المجاز للمفرد للاستعارة وغيرها لا يقتضي حصر الاستعارة في المجاز المفرد كما أن تقسيم الابيض الى الحيوان وغيره لا يقتضي انحصار الحيوان في الابيض فتأمل



(قوله على أن الخ) هذا جواب ثان يمنع كون المقسم الذي قسمه السكاكي للاستعارة وغيرها المجاز المفرد وحاصله لا نسلم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد حتى يقال كيف يجعل التمثيل الذي هو مركب من أقسام المفرد بل المقسم في كلامه مطلق المجاز فقسمه الى الاستعارة وغيرها ثم قسم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها وحينئذ فالمقسم صادق بالمركب (١٨٩) الذي هو بعض الاستعارة فلا يلزم

اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا والدليل على أن المقسم في كلامه مطلق المجاز لا المجاز المفرد أنه قال بعد تعريف المجاز الخ وأما الجواب الأول فهو بنسبم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد ومنع كون المقسم أخص من المقسم مطلقا خلاصه أنا نسلم أن المقسم هو المجاز المفرد لكن لا مانع من كون قسم الشيء كالاستعارة أعم منه وحيث كان الجواب الأول بالتسليم والثاني بالمنع فكان الواجب تقديم الجواب الثاني على الأول لأن الجواب بالمنع يجب تقديمه صناعة في مقام المناظرة على الجواب بالتسليم (قوله ليس هو المجاز المفرد) أي بل مطلق المجاز (قوله لأنه قال بعد تعريف المجاز) أي بعد تعريف المفرد بالتعريف المذكور (قوله أن المجاز عند السلف) يعني مطلق المجاز لا المعروف بما ذكره

على أن أفظ المفتاح صريح في أن المجاز الذي جعله منقسما الى أقسام ليس هو المجاز المفرد للفسر بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لأنه قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف قسمان لغوي وعقلي والقوى قسمان راجع الى معنى الكلمة وراجع الى حكم الكلمة والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان استعارة

بجواز مفردا وذلك أنه يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه ليس أخص من المقسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما اذا قسمت الأبيض الى الحيوان وغيره فان الحيوان الذي قسمت اليه الأبيض بينه وبين الأبيض عموم وخصوص من وجه فيجتمعان في الحيوان الأبيض وينفرد الأبيض في نحو الجلس وينفرد الحيوان في نحو الزنحى فعلى هذا تقسيم المفرد الى الاستعارة وغيرها لا يستلزم كون الاستعارة أخص منه بل يجوز أن تؤخذ في التقسيم على أن بينها وبينه عموم مانع وجه فيجتمعان في نحو الاسدي يطلق على الرجل الشجاع بواسطة البالغة في التشبيه وينفرد المجاز المفرد في نحو العين تطلق على الربيعة مجازا مرسلا وتنفرد الاستعارة عن المفرد في نحو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا صح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم مانع وجه صح تقسيمها الى التمثيل وغيره فستلزم التركيب في التمثيل وتستلزم الافراد في غيره فيكون صدق المجاز المفرد عليها انما هو في المفرد التي تجتمع معه فيه لافيانا تنفرد عنه فيه وانما فلنا لا يلزم أن يكون المقسم أخص في نفسه أي من حيث ذاته اشارة الى أنه من حيث انه قسم لا بد أن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الأبيض لكن اللفظ الذي عبر به عنه يجوز أن لا يكون مفهومه أخص كما في المثال على أنا انما نحتاج الى هذا في دفع البحث أعني جعل الاستعارة التي تقدم المجاز اليها أعم من الاستعارة في المفرد اذا ارتهنا بأن المجاز اللغوي أراد به السكاكي المجاز للمفرد للفسر بالكلمة الخ وأما ان تبين أنه أراد به مطلق المجاز فتقسيمه الى الاستعارة وغيرها ثم تقسيم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها لا يضر لان المقسم حينئذ يصدق بالمركب الذي هو بعض من الاستعارة فلا يلزم اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا وقد تبين من تقسيم السكاكي انه أراد بالمجاز ما هو أعم حيث قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف يعني مطلق المجاز لا المعروف قسمان لغوي وعقلي والقوى قسمان راجع الى معنى الكلمة يعني أنه نقل من معنى الى معنى آخر وراجع الى حكم الكلمة يعني أن اعرابه جعل موضع اعراب آخر بنقصان كلمة أوز يادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما يأتي والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة وقد تقدم تمثله بالمقيد يطلق على اللطيق ومتضمن لها والمتضمن لفائدة قسمان استعارة وغيرها استعارة فقد ذكر من جملة أقسام المجاز العقلي والراجع الى حكم الكلمة وبالضرورة أن كلامهما ليس هو المعروف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أما كون العقلي ليس من هذا المجاز المعروف فلأنه هو اسناد الفعل أو ما في معناه الى غير ما هو له فليس بداخل في جنس الكلمة أصلا واما أن الراجع الى حكم الكلمة ليس من هذا المعروف فلأن الاعراب الذي هو محل التجوز ان فلنا انه معنوي فليس داخلا في جنس الكلمة قطعا وهو ظاهر وان فلنا

أولا الذي هو المفرد (قوله راجع الى معنى الكلمة) وهو أن تنقل الكلمة عن معناها الأصلي الى غيره (قوله وراجع الى حكم الكلمة) أي وهو أن تنقل الكلمة عن اعرابها الأصلي الى اعراب آخر بسبب نقصان كلمة أوز يادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما سيجيء في الفصل الآتي (قوله خال عن الفائدة) وهو اسم للطلق المستعمل في المقيد وعكسه فهو عند السكاكي ليس بمجاز مرسل كما هو عند القوم

(قوله وغير استعارة) أي وهو المجاز المرسل (قوله وظاهر الخ) هذا من تمة الدليل الذي استدله على أن المقسم في كلام السكاكي مطلق المجاز لا خصوص المجاز للفرد المشار له بقوله لأنه قال الخ وحاصل كلامه أن السكاكي قد جعل من جملة أقسام المجاز المجاز العقلي والراجع إلى حكم الكلمة وبالضرورة أن كلا منهما خارج عن المجاز المعروف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أما كون العقلي خارجا عنه فلا أنه هو أساس الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له فليس داخل في جنس الكلمة وأما كون الراجع إلى حكم الكلمة ليس داخل في ذلك المعروف بما ذكر فلأن الأعراب التي هو محل التجوز سواء قلنا أنه معنوي أو لفظي غير داخل في جنس الكلمة قطعا أما على القول بأنه معنوي فظاهر وأما على القول بأنه لفظي فلأن المراد باللفظ في تعريف الكلمة وهو لفظ وضع لمعنى مفرد اللفظ المستقل لا ما لا تحقق له إلا بتحقيق لفظ آخر كهذا وإذا كان هذان القسمان أعني المجاز العقلي والراجع إلى حكم الكلمة ليسا داخلين في المجاز المعروف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكي في أقسام المجاز وجب أن يريد بالمجاز المقسم أعم من الكلمة بأن يراد به مطلق المجاز أعم من أن يكون لفظا أو غيره كلمة أو غيرها (١٩٠) لأجل صحة حصر المجاز في القسمين العقلي واللفظي وحيث كان المراد بالمجاز المقسم

وغير استعارة وظاهر أن المجاز العقلي والراجع إلى حكم الكلمة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور

أنه لفظي فلا يصدق عليه لفظ الكلمة أيضا لأن المراد بالكلمة ما يستقل والأعراب لا يستقل ولو قيل أنه لفظي وإذا كان هذان القسمان أعني الراجع إلى حكم الكلمة والعقلي ليسا داخلين في المجاز المعروف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكي في تقسيم المجاز وجب أن يراد بالمجاز ما هو أعم من المفرد المعروف بما ذكر إذ لو أراد بالعرف لزم إدخال أقسام في الشيء وليست منه جميعا وإذا أريد مطلق المجاز فالجاري على أصل التقسيم والذي يحمل عليه التقسيم متى أمكن استيفاء جميع الأقسام بالعموم أو بالخصوص ومن جملة أقسام المجاز المركب والتي يناسب إدخاله فيه هو القسم المتضمن للفائدة كما لا يخفى لأن المركب فيه فائدة للبغية في التشبيه فيجب أن يراد بالمجاز المتضمن للفائدة ما هو أعم من المركب لاستيفاء أقسام مطلق المجاز حيث أريد إجراء التقسيم على أصله الممكن إذ لا وجه للعدول عنه ولا يضر في ذلك تعريف المجاز اللفظي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لأن التعريف قصد به ما ينصرف له اللفظ عند الإطلاق كثيرا والاقبال اللفظي لنا أن نطقه على ما يعي الحكمي والافرادي والتركيب والاسنادي لأن ذلك كله مجاز وأصله اللغة إذ فيها اعتبار العقل المحض وإذا تقرر ما ذكر لم يرد البحث لأن المجاز المتضمن للفائدة لا يستوفي أقسامه والاستيفاء مطلوب في أصل التقسيم إذا قسم إلى مطلق الاستعارة الشاملة للأفرادية والتركيبية لا إلى الاستعارة المخصوصة بالمفرد حتى يرد البحث إذ لو لم يرد مطلق الاستعارة اختل التقسيم إذ هي قسمة الأخص إلى معناه وغيره وهو فاسد مع أن أصل التقسيم يأتي بالتخصيص فتحصل من هذا أن الجواب بأحد أمرين إما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع إلى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فنجعل الاستعارة مرادها مطلق بناء على أنه قد يبرهن عن قسم الشيء بما يكون بينه وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو نجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فيجعل التقسيم

مطلق مجاز وجب أن يراد بالراجع لمعنى الكلمة أعم من المفرد والمركب للفرد فقط والا كان المحصر في القسمين المذكورين باطلا لأن اللفظي حينئذ لا يشمل الراجع لمعنى الكلمة إذا كان مركبا فيبقى قسم آخر خارج عن القسمين وهو اللفظي الراجع لمعنى الكلمة المركب اه تقرر شيئا العدوى وهو مأخوذ من سم وقال عبد الحكيم وتفصيل هذا أن السكاكي قال للمجاز عند السلف قسمان فالمراد من المجاز اللفظ الذي تجاوز عن موضعه الأصلي سواء كان معنى أو أعرابا أو نسبة ليدخل فيه

فيجب

المجاز العقلي والمجاز الراجع إلى حكم الكلمة ويكون المراد باللفظي ما ليس بمعنى أي أنه المجاز الذي له

اختصاص بمكانه الأصلي بحكم الوضع سواء كان في معنى اللفظ أو في حكمه بخلاف العقلي فإن اختصاصه بموضعه الأصلي بحكم العقل كما في المفتاح واللفظي هذا المعنى قسمان راجع إلى معنى الكلمة أي إلى معنى اللفظ مفردا كان أو مركبا ليصح الحصر بينه وبين الراجع إلى حكم الكلمة والراجع إلى معنى اللفظ قسمان متضمن للفائدة وغيره والمتضمن للفائدة قسمان استعارة وغير استعارة فكل من الاستعارة وغير الاستعارة قسم من المجاز الراجع إلى معنى اللفظ المتضمن للفائدة مفردا كان أو مركبا فلا يكون المجاز المركب قسما من المجاز المفرد انتهى كلامه وتحصل من كلام الشارح أن الجواب عن اعتراض الصنف على السكاكي بأحد أمرين إما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع إلى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فنجعل الاستعارة التي جعلت قسما من المجاز المفرد مرادها مطلق الاستعارة الشاملة للأفرادية والتركيبية بناء على أنه قد يبرهن عن قسم الشيء بما يكون بينه وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو نجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فنجعل التقسيم على أصله من الاستيفاء لا تقاسم فيلزم أن يراد بالمجاز

للتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تقسيم الاستعارة الى التمثيل للركب وغيرها لا ينافيه (قوله فيجب أن يراد بالعم) تفريع على ما لزم من قوله وظاهر الخ من وجوب كون القسم أعم أى وظاهر أن المجاز العقلي والراجع لحكم الكلمة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور فيجب كون المقسم أعم من المجاز بالمعنى المذكور وإذا وجب كون المراد بالقسم أعم من الكلمة بأن يراد به مطلق المجاز أعم من أن يكون لفظاً أو غيره كلمة أو غيرها وجب أن يراد بالراجع لمعنى الكلمة (١٩١) أعم من المفرد والمركب ليصح

حصر المجاز بالمعنى الأعم  
في القسمين العقلي واللغوي  
اذ لو أريد بالراجع لمعنى  
الكلمة المفرد فقط كان  
حصر المجاز في القسمين  
المذكورين باطلاً لأن  
اللغوي حينئذ لا يشمل  
الراجع لمعنى الكلمة  
إذا كان مركباً فيبقى قسم  
آخر خارج عن القسمين  
وهو اللغوي الراجع لمعنى  
الكلمة المركب (قوله  
وأجيب) أى عن هذا  
البحث الذى أورده المصنف  
على السكاكى (قوله أن  
المراد بالكلمة) أى الواقعة  
في تعريف المجاز وقوله  
اللفظ أى وحيث أريد  
بالكلمة اللفظ دخلت  
الاستعارة التمثيلية في  
التقسيم وحينئذ سقط  
الاعتراض (قوله نحو كلمة  
الله) أى من قوله تعالى  
وكلمة الله هى العليا فإن  
المراد بكلمته تعالى كلامه  
لأن قوله هى العليا أى في  
البلاغة والبلاغة لا تكون  
في الكلمة بل في الكلام  
قاله يس ورد هذا الجواب  
بأن اطلاق الكلمة على  
اللفظ من اطلاق الاخص

فيجب أن يراد بالراجع الى معنى الكلمة أعم من المفرد والمركب ليصح الحصر في القسمين وأجيب  
بوجوه أخر الاول أن المراد بالكلمة اللفظ الشامل للمفرد والمركب نحو كلمة الله الثانى أن لا نسلم أن التمثيل  
يستلزم التركيب بل هو استعارة

على أصله من الاستيفاء فيلزم أن يراد بالمجاز للتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تقسيم الاستعارة  
الى التمثيل للركب وغيرها لا ينافيه فافهم والله الوفاق بمنه وكرمه وقد أجيب عن هذا البحث بأجوبة أخرى  
أحدها أن المراد بالكلمة في تعريف المجاز اللفظ الشامل للمفرد والمركب نحو وكلمة الله هى العليا أى كلامه  
وإذا أريد اللفظ دخلت الاستعارة التمثيلية في التقسيم ورد بأن اطلاق الكلمة على اللفظ من اطلاق  
الاخص في عرف العربية على الأعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة ناهيا انا لا نسلم أن التمثيل  
يستلزم التركيب بل هو استعارة مبنية على التشبيه التمثيلي حينئذ صح ذلك التشبيه صحت الاستعارة  
التمثيلية لا يبنائها عليه اذ لا يمنع من الاستعارة فيما صح التشبيه الا العموض وكونها في ذلك التشبيه  
كالألفاظ والأصل عدم ذلك في كل فرد من أفراد التشبيه وإذا صحت الاستعارة المذكورة فيما صح فيه  
التشبيه المذكور بناء على الأصل والتشبيه يجوز أن يكون طرفاه مفردين كما تقدم في تشبيه التراب بالنعقود  
وكفى قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوفد نارا لأن المثل لفظ مفرد وقد شبه بالمثل وهو مفرد فيصح في  
نحو ذلك مما كان طرفاه مفردين والتشبيه فيه تمثيل أن ينقل لفظ التشبيه الى التشبيه فيكون استعارة  
تمثيلية يكون تشبيهها تمثيلاً وقد تقدم أن الاستعارة التمثيلية هى ما يكون تشبيهها تمثيلاً فعلى هذا  
يصح عدم الاستعارة تمثيلاً مع أفرادها اذ لا تستلزم التركيب حينئذ ورد بأن غاية أن الاستعارة لا تستلزم  
أبداً التمثيل للركب لصحة أن تكون تمثيلاً مفرداً كما ليصح اتفاقاً أن تكون تمثيلاً مركباً وظاهر  
التقسيم أن كل تمثيل من أقسام المجاز للمفرد ولا يصح ذلك في المركب فيختل التقسيم على ظاهره وذلك  
كاف في البحث وحمله على تمثيل المفرد حمل على نادر يحتاج الى قرينة اذ الاكثر في التمثيل التركيب نعم  
يصح هذا الجواب دفعا لكلام المصنف لانه عند التواخذة فظاهره يقتضى أن التمثيل لا ينفك عن  
التركيب لقوله مستلزم للتركيب والجواب يقتضى انفكاكه عنه وإنما قلنا لانه عند التواخذة فظاهره  
إشارة الى أنه يمكن حمله على غير الظاهر بأن يحمل على معنى أنه قد يستلزم التركيب الثانى للأفراد فإذا  
حمل على ذلك لم يندفع بما ذكر بل يبقى البحث كما هو وهذا كله اذا سلم أن مجاز التمثيل تابع لتشبيه  
التمثيل دائماً وسلم أن ذلك التشبيه يجري في المفردين وأما ان ادعى أن مجاز التمثيل أخص من التشبيه  
المذكور أو أنهما لا يجريان معاً في المفردين فلا يصح هذا الجواب أصلاً وكونهما لا يجريان في المفردين  
هو الذى نسب الى المحققين وعليه فما تقدم مما قرر به تشبيه التمثيل وأنه يجري في التراب مع النعقود  
ضعيف قيل ولم ينقل عن أحد من المحققين أنه تشبيه تمثيل أم أقوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوفد نارا  
حيث اتفق على أنه تشبيه تمثيل يحمل على أن التمثيلين المحصنين المشتملين على أشياء متعددة  
اعتبرت هيئتها طرفين فشبها أحدها بالآخرى ولا يضر في التركيب صحة التعبير عن ذلك بمفرد لأن

على الأعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة هنا تدل عليه والتعاريف يجب صونها عن المجازات الحالية عن القرينة المعينة على  
أن التنظير بكلمة الله لا يناسب لأن المراد منها الكلام لا اللفظ الشامل للمفرد والمركب فالنظير بها يقتضى تخصيصها في التعريف  
بالمركب وقد يقال ان التنظير بها من حيث ان الكلمة لم يردها في كل من الآية والتعريف معناها الحقيقي وهو اللفظ المفرد الموضوع  
لمعنى تأمل (قوله أن التمثيل) أى الاستعارة التمثيلية لا تستلزم التركيب لأن الصورة المنزعة من متعدد لا تستدعى الامتدادا

ينترع منه ولا تتعين الدلالة عليها بلفظ مركب فيجوز أن يبر عن الصورة المنترعة بلفظ مفرد مثل المثل (قوله مبنية على التشبيه التمثيلي) أى وهو ما كان وجهه منترعا من متعدد فبما صح ذلك التشبيه صحت الاستعارة التمثيلية لا بتأنيها عليه لأنه إذا اقتصر في التشبيه التمثيلي على اسم المشبهه صار استعارة تمثيلية مفردة (قوله وهو) أى التشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين أى فكذلك الاستعارة المبنية عليه (قوله كما في قوله تعالى) أى كالتشبيه في قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً فمثل بمعنى الصفة لفظ مفرد وقد شبه حالة الكفار بحال من استوقد النار أى وكتشبيه التريا بمنقود الملاحية في قول الشاعر :

وقد لاح في الصبح التريا كإزى \* كمنقود ملاحية حين نورا

وإذا صحت الاستعارة التمثيلية فيما يصح فيه التشبيه المذكور والتشبيه المذكور يجوز أن يكون طرفاه مفردين فيجوز أن ينقل لفظ المشبهه المفرد الى المشبهه بعد حذف لفظه فيكون لفظ المشبهه استعارة تمثيلية فصح عد الاستعارة التمثيلية من أقسام المجاز المفرد واندفع الاعتراض على السكاكى ورد هذا الجواب بأمر منها وان كان مبطالا لكلام المعترض وهو المصنف القائل باستلزام التركيب للتمثيل لكنه لا ينفع السكاكى المجاب عنه لأنه مثل للتمثيل بمركب وهو أنى أراك تقدم رجلا الخ لكونه يرى اشتراط التركيب في التمثيل ومنها أن هذا الجواب مبنى على أن مجاز التمثيل نابع لتشبيه التمثيل دائما وأن ذلك التشبيه يجرى في المفردين والذى نسب للحققيين أن كلام من مجاز التمثيل وتشبيه التمثيل لا يجرى ان في المفردين أصلا وعليه فما تقدم من أن تشبيه التريا بمنقود من تشبيه التمثيل فهو بخلاف التحقيق ولا ترد الآية المذكورة لاحتمال أن المراد بالمثل الهيئة واعلم أن الخلاف في كون التمثيل يستلزم التركيب أولا يستلزمه حاصل بين الشارح والعلامة (١٩٢) السيد أيضا فذهب الشارح في حاشية الكشاف الى عدم الاستلزام وأنه أى التمثيل

مبنية على التشبيه التمثيلي وهو قد يكون طرفاه مفردين كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً الآية

مناطق التركيب في الطرفين والوجه هو اعتبار أشياء ليست بأجزاء لكنها ضمت وتلاصقت حتى صارت كالأجزاء وهو موجود فيما ذكر وعليه يكون المثل ليس أحد الطرفين في الحقيقة وإنما دخلت أداة التشبيه عليه توسعا من حيث انه يصدق على الهيئة وان كان مفهومه مخالفا وفائدة التعبير به الاشعار بالتركيب وان المعبر هو الهيئة المتضامة لانه بنفسه أعنى المثل لا يصح فيه التشبيه من حيث المفهوم كما لا يخفى اذ لا معنى لفولنا مثلهم كطالقي المثل فلم أن الطرفين هما الهيئتان المعبرتان في أشياء عديدة مخصوصة اذ لى أداة التشبيه لفظا آخر فر بما توهم أنه هو المشبه به أو المشبه بخلاف المثل فهو من حيث ذاته ومفهومه لا يصلح لذلك فأفاد أن المقصود الهيئة والاصل في الهيئة المشبه بها أن ينقل

قد يكون تبعية كما في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم قال صاحب الكشاف تمثيل لحالم من تلبسهم بالهداية فقال الشارح في حاشيته يريد أنه استعارة تمثيلية وردده السيد بأن التبعية لا تكون الا في المفردات ضرورة انها لا تكون الا في معنى الفعل

ومتعلق معنى الحرف والتشبيهية لا تكون الا في المركب فيبينها تناف وأجاب الشارح بأننا لانسلم أن الاستعارة التمثيلية لا تكون الثالث الامر كية بل مدارها على كون وجه الشبه منترعا من متعدد وردده السيد بأن وجه الشبه منترع من الطرفين وإذا كان كذلك فلا بد فيهما من التعدد وأجاب الشارح بأنه بعد انتراع وجهه منترعا ما لا مانع من اعتبار التضام والتلاصق حتى تعبر جميع الأشياء كالشئ الواحد وردده السيد بأن هذا بعيد من تقرير القوم في الاستعارة التبعية من أن معنى الحرف لا بد أن يكون جزئيا وتعتبر الاستعارة فيه بعد اعتبارها في المطلقات والشئ الجزئى لا ينترع من متعدد والالزم التناقى لان الجزئى مفرد يوجد دفعة والمنترع يوجد شيئا بعد شئ وقال العلامة عبد الحكيم والحق أن هذا تحامل من السيد على الشارح والزام بما لا يلزم اذ معنى الحرف نسبة جزئية وهى لا تنقل الا بين متعدد أعنى المنسوب والمنسوب اليه فهم اذا دخلان في الموضوع له معنى الحرف فلا مانع من انتراع معناه من متعدد على أنا لو سلمنا ذلك فيؤخذ منه التعدد بطريق اللزوم وان كان مفردا في حد ذاته فتأمل وذكر العلامة اليعقوبى أن قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم يحتمل ثلاثة أوجه من التجوز فان قدر تشبيه الهدى بمركوب يوصل للفصود تشبها مضمرا في النفس وأتى معه بلازمه الدالة عليه وهو لفظ على كان ذلك التجوز من باب الاستعارة بالكناية وان قدر تشبيههم بمركوب بالهدى وأخذهم به بعلورا كب مركوبا له والتصاقه ثم استعملت فيه على التى هى من حروف الجر تبعيا لذلك التشبيه كان ذلك التجوز من باب الاستعارة التبعية وان قدر أن فيه تشبيه مجموع هيئة المهتدى والهدى وتمسكه به هيئة رأ كب ومركوب فنقل لفظ احدى الهيئتين للاخرى كان من التمثيل وكان الاصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة المشبه بها كأن يقال فى غير القرآن أولئك على مركوبهم الموصول للفصود أو نحو ذلك لكن استغنى عن تلك الالفاظ بهى لانها تنبى عن را كب ومركوب وتقدير تلك الالفاظ لاقى نظم الكلام بل فى المعنى انتهى

(قوله الثالث أن إضافة الخ) للرادبالإضافة اللغوية فقوله واقترانها عطف تفسير وحاصله أنا لأن سلم أن التمثيل فيه استعارة مركب  
وإنما فيه استعارة مفرد وكلمة واحدة وحينئذ لا تنافي بين الاستعارة التي (١٩٣) هي قسم من المجاز للسمى بالكلمة

وبين التمثيل لأن التمثيل  
كلمة على هذا أيضا فقوله  
أراك تقدم رجلا وتؤخر  
أخرى المستعار هو التقديم  
والمستعار له هو التردد  
والتقديم كلمة واحدة وأما  
إضافته من جهة المعنى إلى  
الرجل واقتران تلك الرجل  
بكونها تؤخر مرة أخرى  
فلا يخرجها عن تسميته  
كلمة فإن اللفظ المقيد  
لا يخرج بتقييده عن  
تسميته الأصلية وأصل  
هذا الكلام التردد كتقديم  
الرجل مع تأخيرها ثم  
استعيرت هذه الكلمة  
المديدة للتردد وأخذ منها  
العمل تبعاً وهذا الجواب  
مردود للعطف بأن مجموع  
اللفظ المركب هو المنقول  
عن الحالة التركيبية إلى  
حالة أخرى مثلها من غير أن  
يكون لبعض المفردات  
اعتبار في الاستعارة دون  
بعض وحينئذ فتقدم في  
قولنا تقدم رجلا وتؤخر  
أخرى مستعمل في معناه  
الأصلي والمجاز إنما هو في  
استعمال هذا الكلام في  
غير معناه الأصلي أعني  
صورة تردد من يقوم لينهب  
فتارة يريد الذهاب فيقدم  
رجلا وتارة لا يريد فيؤخر

الثالث أن إضافة الكلمة إلى شيء أو تقييدها واقترانها بالشيء لا يخرجها عن أن تكون كلمة فالاستعارة  
في مثل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى هو التقديم المضاف إلى الرجل للقرن بتأخير أخرى والمستعار  
له هو التردد فهو كلمة مستعملة في غير ما وضعت له وفي الشكل نظر أوردناه في الشرح

لفظها التركيبي جميعاً إلى الشبهة وقد يستغنى ببعض ألفاظ تلك الهيئة لكونه أخص دلالة من غيره  
وذلك كما في قوله تعالى على هدى من ربهم فإن فيه ثلاثة أوجه من التجوز الأول أن يقدر أن فيه تشبيه  
الهدى بمركوب يوصل إلى القعود فأضمر التشبيه بالنفس وأتى معه بلوازمه مما يدل على الركوب وهو  
لفظ على وهذا الوجه يصرف في التركيب من التجوز من باب الاستعارة بالكناية والثاني أن يقدر  
أن فيه تشبيه تمسكهم بالهدى وأخذهم به بما رواه كبر كمر كونه باله والتصافيه ثم استعملت فيه على التي هي  
من حروف الجر تبعاً لذلك التشبيه وعلى هذا تكون الاستعارة فيه تبعية في الحرف والثالث أن يقدر  
أن فيه تشبيه مجموع هيئة الهدى والهدى وتمسكه به بهيئتها كبر كمر كونه باله فتقل لفظ الهدى  
الهيئة للآخرى فيكون من التمثيل وكان الأصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة للشبه بها كأن يقال  
في غير القرآن مثلاً أولئك على مركوبهم اللوصول إلى القعود أو نحو ذلك لكن استغنى عن تلك  
الألفاظ بعلى لأنها منبئة عن ركب ومركوب وتقدير تلك الألفاظ لا في نظم اللفظ بل في المعنى كما تقدم  
نظيره في التشبيه وهو أنه يجوز حذف شبه لافي نظم اللفظ كما في قوله تعالى وما يستوي البحران فإن  
التقدير للؤمن كالبحر العذب والكافر كالبحر المر ولا يوجد في نظم التركيب إمكان هذا التقدير والفرق  
بين هذا التشبيه وبين الاستعارة إذ يتخلو النظم فيها عن التشبه أيضاً أن التشبه في تشبيه لا يصح جعل  
لشبه مكانه إذ لا يصح هنا أن يجعل مكان البحر من المؤمن والكافر بدليل قوله تعالى ومن كل نأكلون  
للمطريا إلى آخر الآية الابتكاف ينافي البلاغة بخلاف الاستعارة وإذا تحقق على ما ذكر أن التمثيل  
يستلزم التركيب دائماً لم يتخيل لهذا الجواب صحة أصلاً والثالث أنا لأن سلم أن التمثيل فيه استعارة  
مركب وإنما فيه استعارة مفرد وكلمة واحدة وقوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى للمستعار فيه هو  
التقديم والمستعار له هو التردد والتقديم كلمة واحدة فلا تنافي بين الاستعارة التي هي قسم من المجاز  
السمى بالكلمة وبين كونه تمثيلاً لأن التمثيل كلمة على هذا أيضاً وأما إضافة هذا التقديم من جهة  
المعنى إلى الرجل واقتران ما أضيف له بكون الرجل يؤخر مرة أخرى وإعناك الكلمة بما اقترنت  
به أي موافقتها ومقارنتها بما ذكر لا يخرجها عن تسميتها كلمة فإن اللفظ المقيد لا يخرج بتقييده  
عن تسميته الأصلية فأصل التسمية أن التردد كتقديم الرجل مع تأخيرها ثم استعيرت هذه الكلمة  
المديدة للتردد وأخذ منها الفعل تبعاً ورد هذا بأن فيه سد باب التمثيل الذي هو استعارة مركب  
لعود موقعه بهذا الاعتبار إلى استعارة المفرد وكيف يصح هذا وواقع كلام العرب في الاستعارة  
وترا كيب البلاغ فيها دالة بالاستقراء كما فهمه من له ذوق في الفن وهو صحيح النقل عن البلاغ فيه  
على أن مجموع اللفظ المركب هو المنقول عن الحالة التركيبية إلى حالة أخرى مثلها من غير أن  
يكون لبعض المفردات اعتبار في الاستعارة دون بعض وهذا مما لا يخفى وهو المسمى بالتمثيل  
فقد تبين أن جميع الوجوه مردودة وهذه الردود هي المذكورة في المطول وأوردناها مع زيادة بيان  
وأضافة ما يحتاج إليه والله الموفق بمنه وكرمه ثم أشار إلى ما ذكر السكاكي في الاستعارة التحيلية

(٢٥ - شروح النسخ - رابع) تلك الرجل مرة أخرى وهذا ظاهر عند من له معرفة بلم البيان بقى شيء آخر وهو أن هذا  
الجواب الثالث بتسليم أن الكلمة الواقعة في التعريف باقية على حقيقتها والجواب الأول من هذه الثلاثة الأخيرة بمنع ذلك فكان الأولى  
تقديم هذا الثالث على الأول كما هو عادة النظر (قوله وفي الشكل) أي وفي كل من الأجوبة الثلاثة الأخيرة

ومنها أنه فسر التخيلية بما استعمل في صورة وهمية محضة قدرت مشابهة لصورة محققة هي معناه كلفظ الأظفار في قول الهذلي فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتياال على ما تقدم أخذ الوهم في تصويرها بصورته

أي بلفظ لا تحقق لما عني منه عند التجوز لا في الحس لعدم ادراكه

(١٩٤)

(قوله بما لا تحقق لمعناه)

(وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية بما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل هو) أي معناه (صورة وهمية محضة) لا يشوبها شيء من التحقق العقلي أو الحسي (كلفظ الأظفار في قول الهذلي) وإذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع (فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتياال أخذ الوهم في تصويرها) أي المنية (بصورته) أي السبع

بأحدى الحواس الخمس الظاهرة ولا في العقل لعدم ثبوتها في نفس الامر ولما كان ما لا تحقق له حسا ولا عقلا شاملا لما لا تحقق له في الوهم أيضا أضرب عن ذلك بقوله بل هو الخ (قوله صورة وهمية) أي اختراعها المتخيلة بأعمال الوهم أيها لان للانسان قوة لها تركيب المنفردات وتفريق المركبات اذا استعملها العقل تسمى مفكرة وإذا استعملها الوهم تسمى متخيلية ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له بأعمال الوهم أيها سمي استعارة تخيلية كذا في الاطول (قوله محضة) أي خالصة من التحقق الحسي والعقلي فقوله لا يشوبها الخ تفسير لقوله محضة ونص كلامه في المفتاح المراد بالتخيلية أن يكون المشبه المتروك شيئا وهميا محضا لا تحقق له الا في مجرد الوهم وهذا بخلاف اعتبار السلف فان أظفار المنية عندهم أمر محقق شابه توهم الثبوت

تمهيدا للاعتراض عليه بما فسرها به فقال (وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية) التي تقدم هي أن تذكر لوازم المشبه به مضافة للشبه لتدل على أنك أضمرت تشبيهه في النفس (بما) أي فسرها بأنها لفظ نقل معنى (لا تحقق لمعناه) أي لا ثبوت لذلك المعنى الذي نقل اليه اللفظ المسمى بالتخييل (حسا) أي ليس بمعنى محسوس كعنى لفظ الاسد اذا نقل للرجل الشجاع (ولا عقلا) اذ ليس ذلك المعنى بأمر متحقق عقلا كعنى لفظ النور ينقل للعلم فإنه ثابت في نفس الامر بالعقل ولم يحس (بل هو) أي بل ذلك المعنى الذي نقل اليه لفظ التخيل (صورة وهمية محضة) أي معنى صورته الوهم وفرض ثبوتها فرضا وهميا محضا أي خالص الفرضية لا تتفاهة في نفس الامر فعنى الخلوص أنه لا يشوب ذلك المعنى شيء من الثبوت بالحس أو العقل الذي يثبت الاشياء على وجه الصحة في نفس الامر بل تلك الصورة وثبوتها أمر متوهم توهميا محضا في كونه باطلا في نفس الامر وخالص النسبة الى الوهم الذي يثبت ما لا يثبت له وتلك الاستعارة التخيلية التي فسرت بما لا تحقق لمعناه (كلفظ الأظفار) المنقول لما يشبه الأظفار من صورة وهمية محضة (في قول الهذلي)

وإذا المنية أنشبت أظفارها \* ألفت كل تيممة لا تنفع

ثم أشار الى منشأ ثبوت تلك الصور بالوهم وكيفية ذلك التصوير بالوهم بقوله (فإنه) أي السبب في اثبات تلك الصور الوهمية أن الهذلي (لما شبه المنية بالسبع في الاغتياال) أي أخذ النفوس واهلاكها بالقهر والغلبة انعقد بذلك التشبيه ارتباط بين الموت والسبع في ذلك الاغتياال فانتقلت النفوس من الشعور بالاغتياال الى ما زومتها التي بها يتحقق والى الصورة المعهودة لتلك المزومات فلجل ذلك الارتباط الموجب لان ينتقل ويثبت لأحد الرتبطين ماثبت للآخر (أخذ الوهم) الذي من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الاباطيل (في تصويرها) أي طفق الوهم بصور المنية (بصورته)

ص (وفسر التخيلية الخ) ش هذا اعتراض ثالث وهو أن السكاكي فسر الاستعارة التخيلية بما لا تحقق لمعناه أي لراد منه وهو للمشبه اذ لا يكون للشبه تحقق في الحس ولا في العقل وعبرة المصنف حسا وعقلا وينبغي أن يقول حسا ولا عقلا ليسكون نعتا لكل منهما لا لمجموعها بل هو أي المشبه به صورة وهمية محضة كلفظ الأظفار في قول الهذلي \* وإذا المنية أنشبت أظفارها \*

فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاغتياال أخذ الوهم في تصويرها بصورته واختراع لوازمه لنية من

لنية فهناك اختلاط توهم وتحقيق بخلاف ما اعتبره فإنه أمر وهمي محض لا تحقق له باعتبار ذاته (واختراع ولا باعتبار ثبوتها) (قوله فإنه) أي الهذلي (قوله في الاغتياال) أي أخذ النفوس واهلاكها بالقهر والغلبة (قوله أخذ الوهم) أي شرع الوهم الذي من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الاباطيل بأعمال المتخيلة في تصويرها بصورته لان ذلك مقتضى المشابهة والارتباط ولو لم يكن صحيحا في نفس الامر والمراد بالوهم القوة الواهمة

واختراع مثل ما يلائم صورته ويتم شكله لها من الهيئات والجوارح وعلى خصوص ما يكون قوام اغتياله للنفوس به فاخترع للنية صورة مشابهة لصورة الاظفار المحققة فأطلق عليها السماه وفيه نظر لان تفسير التخيلية بما ذكره بعيد

(قوله واخترع) عطف على تصوير أى وفي اختراع لوازم لها مثل لوازم كالاظفار (قوله وعلى الخصوص) على معنى الباء وهو متعلق بما يكون بعده وما يكون عطف على لوازم عطف وتفسير وقوله به مؤخره من تقديم أى أخذ الوهم فى اختراع لوازمه أى فى اختراع ما يكون به قوام أى حصول اغتيال السبع للنفوس بالخصوص وأشار بهذا الى أنه ليس المراد مطلق (١٩٥) اللوازم لان للسبع لوازم كثيرة

كعدم النطق لكن ليست مرادة بل المراد لوازم خاصة يكون بها قوام وجه الشبه فان قلت جعله قوام الاغتيال بالاظفار ينافى ما سبق

لشارح من أن الاظفار بها كمال الاغتيال لا قوامه لان الاغتيال قد يكون بالناب بخلاف اللسان فان به قوام الدلالة فى التكلم قلت فى الكلام حذف مضاف والاصل وما يكون به كمال قوام اغتيال السبع للنفوس على الخصوص فلا منافاة وفى الاطول ان ما هنا منقول عن السكاكى فهى عبارته ولم ينه الشارح على فساده اعتمادا على ما سبق فلا يقال أن ما هنا منافس لما تقدم

(قوله فاخترع لها الخ) أى فلما صور الوهم للنية بصورة السبع بالتصوير الوهمى وأثبت لها لوازم يكون بها قوام حصول وجه الشبه اخترع الوهم لتلك العنية صورة وهمية مثل

(واخترع لوازمه لها) أى لوازم السبع للنية وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتيال السبع للنفوس به (فاخترع لها) أى للنية صورة (مثل صورة الاظفار) المحققة (ثم أطلق عليه) أى على ذلك المثل أعنى الصورة التى هى مثل صورة الاظفار (لفظ اظفار) فيكون استعارة تصریحية لانه قد أطلق اسم المشبه به وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو صورة وهمية شبيهة بصورة الاظفار المحققة والقرينة اضافتها الى النية

أى بصورة السبع اذ ذلك مقضى للشابهة والارتباط ولولم يكن صحيحا فى نفس الامر (و) أخذ فى (اختراع لوازمها) أى لوازم تلك الصورة التى استشرها وهى ما زومات الاغتيال (لها) أى للنية بمعنى أن الوهم انتقل بسبب ذلك الارتباط التشبيهى الى تصور النية بصورة السبع واعطاء المنية لوازم صورته جميعا واخترع لها بالخصوص ما يكون به قوام أى حصول وجه الشبه الذى هو الاغتيال لان هذه اللوازم أنسب بالاثبات من غيرها اذ لما دخل فى تقرير وجه الشبه فكأنها هو بخلاف اللوازم الاخرى فانما اخترعها وأثبتها تبرعا بواسطة شدة الارتباط والافلاحتاج اليها فى التشبيه (ف) لما صور للنية كذلك ثبت لها بالتصور الوهمى أنه قد (اخترع لها) أى لتلك المنية صوراً وهمية (مثل) صور (الاظفار) المحققة للاسد المشبه به (ثم) لما اخترع لها صوراً تشبه فى الشكل والقدر اظفار الاسد الحقيقية (أطلق) حينئذ (عليه) أى أطلق على ذلك المثل أعنى مثل تلك الصور التى أشبهت الاظفار الحسية (لفظ الاظفار) أى أطلق على تلك الاشكال الوهمية لفظ الاظفار للوضوح للصورة الحسية بعد رعاية التشبيه فعلى هذا تكون الاستعارة تخيلية تصریحية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل لمعنى متخيل أى متوهم بلا ثبوت اولاته أثبت مدلوله لما لا يثبت له أصله بواسطة تخيل ثبوت ذلك المدلول فالتخيل يفرض فى الصورة أو فى ثبوتها وأما كونها تصریحية فلا تغاير التمكنية لانه أطلق صراحة لفظ المشبه به وهو الاظفار للوضوح لمعانيه المحققة على المشبه الذى هو الصور الوهمية الشبيهة بصور الاظفار المحققة حسا وكما صرح بلفظ المشبه لمعنى المشبه سواء تحقق

الهيئات والجوارح وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتياله للنفوس به فاخترع لها مثل صورة الاظفار ثم أطلق عليها لفظ الاظفار قلت وهذه العبارة تقتضى أن الاظفار يكون بها قيام وجه الشبه لانهما من القسم الآخر وهو ما يكمل به وجه الشبه وقد تقدم عند الكلام فى الاستعارة بالكتابة عكسه فهذا مخالف لما سبق من كلامه فى التناخيص تلويحا وفى الايضاح نصرح بمحاوذا كور هنا أقرب الى الصحة فان بالاظفار يكمل وجه الشبه لا يكون به قوامه فان الاغتيال يكون بالأنياب أيضا وبقي هنا سؤال آخر على الصنف وهو أن يقال لان سلم أن النية ليس لها أمر عقلى من اللقدمات ولا شك أن له تحققا فى العقل يكون مشبها بالاظفار كما جعلتم للخوف والجوع لباسا متحققا فى العقل فكانت استعارته تحقيقية

صورة الاظفار المختصة بالسبع فى الشكل والقدر (قوله ثم أطلق عليه لفظ الاظفار) أى الموضوع للصورة الحسية بعد رعاية التشبيه (قوله) فىكون استعارة تصریحية) أى وتخييلية فتسمى بالاستعارة التصريحية التخييلية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل من معناه الاصلى لمعنى متخيل أى متوهم لا ثبوت له فى نفس الامر وأما كونها تصریحية فلانه قد أطلق اسم المشبه به وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو الصورة الوهمية (قوله وهو) أى المشبه به الاظفار المحققة (قوله والقرينة) أى على أن الاظفار نقلت عن معناها وأطلقت على معنى آخر (قوله اضافتها) أى الاظفار الى المنية فان معنى

لما فيه من التعسف وأيضاً فظاهر تفسير غيره لها بقولهم جعل الشيء للشيء كجعل لبيد للشمال يبدأ

الأظفار الحقيقي ليس موجوداً في النية فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الاوهماً لعدم إمكانه حساً أو عقلاً ( قوله )  
والتخييلية عنده قد تكون بدون الاستعارة بالكناية ( أي وأما عند المصنف والقوم فهما متلازمان لا توجد احدهما بدون الأخرى  
فالظفار في المثال المذكور عندهم ترشيح للتشبيه وأما الممكنة فانها لا تكون بدون التخييلية كما يأتي عند السكاكي وكذا عند  
القوم خلافاً لصاحب الكشاف فإنه جوز وجود الممكنة بدون التخييلية ( قوله ولهذا ) أي لكون التخييلية توجد بدون الممكنة  
( قوله مثل لها ) أي للتخييلية ( ١٩٦ ) المنفكة عن الممكنة ( قوله فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة

والتخييلية عنده قد تكون بدون الاستعارة بالكناية ولهذا مثل لها بنحو أظفار النية الشبيهة بالسبع  
فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة في الأظفار فقط من غير استعارة بالكناية في النية وقال المصنف  
انه بعيد جداً لا يوجد له مثال في الكلام ( وفيه ) أي في تفسير التخييلية بما ذكر ( تعسف )

أو توهم كانت تلك الاستعارة تصريحية لا مكنية عنها والقرينة على أن الأظفار نقلت عن معناها وأطلقت  
على معنى آخر كون معناها لا يوجد فيها أضيفت هذه الأظفار اليه وذلك المضاف اليه هو النية والمعنى  
الأصلي غير صحيح فيها فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الاوهماً لعدم إمكانه حساً  
أو عقلاً ولما فسر التخييلية باللفظ المنقول من معنى محقق إلى معنى متوهم صح عنده أن نستقل  
هذه التخييلية عن الكنى عنها بأن لا تعتبر فيه البلاغة في التشبيه أصلاً بل يصرح معها بالتشبيه فلها  
مثل السكاكي للتخييلية بنحو أظفار النية الشبيهة بالأسد فقد صرح بالتشبيه والاستعارة مكنية عنها  
عند التصريح بالتشبيه والقرينة على التخييل يكتفي فيها إضافة المنقول إلى غير ما لا يصلح له أصله بل  
وتكفي قرينة ما يقرر بما ذكر أن التخييلية أعم محل عند السكاكي من الكنى عنها بخلاف المصنف فإنه  
جعل التخييلية اثباتاً للوالم لتدل على التشبيه فاذا صرح بالتشبيه لم يحتج للدلالة فتبطل علة التخييل  
فيبطل التخييل فلا توجد بدون الكنى عنها كالعكس فقرر بهذا أن نحو لفظ الأظفار قد يكون تخيلاً  
بدون الاستعارة بالكناية كافي للمثال المذكور وعند المصنف اذا وجد نحو هذا التركيب تكون الأظفار  
ترشيحاً للتشبيه لا تخيلاً وقد تقدم ذلك قال المصنف انه أي ما اقتضاء كلامه من وجود نحو هذا التركيب  
بعيد جداً لا يوجد له في كلام البلغاء مثال ويحتمل أن يراد ما ذهب اليه من تفسير التخييل هو البعيد  
وبدل عليه قوله ( وفيه ) أي وفي تفسير التخييلية بما ذكره ( تعسف ) أخذ على غير الطريق  
السهولة لا إدراك المناسبة لما تقرر من القواعد بسهولة لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها  
دليل ولا تمس الحاجة إليها وتلك الاعتبارات هي تقدير الصور الحالية ثم تشبيهها بالحققة ثم استعارة  
اللفظ وفيه مع الكنى عنها اعتبار مشبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق إمكان صحة ذلك في كل مادة  
في قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فأنكم قلتم ان الاستعارة فيه تحقيقه اما ان التشبيه فيه  
حسي ولا تفريع عليه أو عقلي بأن يكون أرى بد باللباس الشدائد والدواهي فكما جعلتم اللباس أرى يده  
الشدائد الحاصلة من الجوع وقلتم تحقيقه لان التشبه فيه متحقق في العقل فاجعلوا مقدمات اللوت  
للتحققة في العقل أظفاراً ولا يرد هذا على السكاكي لانه جعل الاستعارة في الآيات خيالية فاعترض  
المصنف عليه بأمر أحدها أن فيما ذكره تصفاً لكثرة الاعمال المذكورة والثاني أنه مخالف لتفسير

في الأظفار فقط من غير  
استعارة بالكناية في النية)  
أي لانه عند التصريح  
بالتشبيه لا يكون هناك  
استعارة فضلاً عن كونها  
مكنية لبناء الاستعارة  
على تناسي التشبيه  
فالتخييلية عنده أعم محلاً  
من الممكنة ( قوله انه ) أي  
وجود التخييلية بدون  
الممكنة ( قوله لا يوجد له  
مثال في الكلام ) أي  
البلغ والافتقار وجد له  
مثال في الكلام غير البليغ  
كالمثال المذكور وكقولك  
لسان الحال الشبيهة بالمتكلم  
وزمام الحكم الشبيه  
بالناقة فان قلت بل قد  
وجد له مثال في كلام  
البلغاء كقول أبي تمام  
لا نسقى ماء الملام فاني  
صب قد استعذبت ماء بكائي  
فانه لما أضاف الماء للسلام  
أخذ الوهم في تصوير شيء  
للام يناسب الماء فاستعار  
لفظ الماء الموضوع للحقق

أي

للصورة المتوهمة الشبيهة بالماء الحسي استعارة تصريحية تخيلية وهي

غير تابعة للممكنة قلت قال في الإيضاح لادليل في هذا البيت على انفراد التخييلية عن الممكنة لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف  
شراب مكروه لاشتماله على ما يكرهه الشارب لمرارته أو بشاعته فتكون التخييلية مبينة للكنى عنها أو أنه شبه الملام بالماء المكروه  
نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء المكروه يسكن قليل الاوام ثم أضاف المشبه به للشبه كافي لجين الماء فلا يكون  
من الاستعارة في شيء ومعنى البيت لا نسقى ماء الملام فان ماء بكائي قد استعذبت به وحصل به الرى وانقطع به العطش



(قوله أي أخذ على غير الطريق) أي جرى على غير الطريق الجادة السهلة لا لادراك (قوله لما فيه) أي لما فيها ذكره من كثرة الاعتبارات وهي تقدير الصور الخيالية ثم تشبيهها بالمحققة ثم استعارة اللفظ للوضع للصور المحققة لها وفيه مع السكتي عنها اعتبارا شبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق إمكان صحة ذلك في كل مادة أو قد لا يحسن بخلاف ما ذكره الصنف في تفسير التخييلية فإنه خال عن تلك الأمور لأنه فسرها بآيات الأمر المختص بالمشبه به للشبهه (قوله ولائس إليها حاجة) أي ولا تبتغي الحاجة إليها (قوله وقد يقال) أي في وجه التعسف (قوله ان التعسف فيه) أي فيما ذكره السكاكي في تفسير التخييلية وقوله أنه لو كان أي من جهة أنه لو كان الخ وقوله لوجب أن نسمي توهيمية أي لأنها تقررت بالوهم لما تقدم من أن الصور للنية بصورة السبع والمخترع لها صورة أظفار شبيهة بالأظفار المحققة أنما هو الوهم أي القوة الواهية (قوله وهذا) أي توجيه التعسف للشار بقوله وقد يقال الخ (قوله لأنه يكفي في التسمية) أي في تسمية شيء باسم (قوله أدنى مناسبة) أي بين الاسم (١٩٧) وذلك السمي والمناسبة هنا

موجودة وذلك لأن الوهم والخيال كل منهما قوة باطنية شأنها أن تقر ما لا يتحقق له في نفس الأمر فهماء مشتركان في المتعلق وحينئذ فيجوز أن ينسب لأحد القوتين ما ينسب للأخرى للمناسبة بينهما والحاصل أن تصوير الشبه بصورة الشبه به واختراع لوازم الشبه بمماثلة للوازم الشبه به وإن كان بالوهم لكنه نسب للخيال للمناسبة بينهما كما علمت كذا في سم والأحسن ما تقدم عن الأطول وهذا إنما يحتاج إليه إن لم يتقرر في الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخييلاً لكنه قد تقررت ذلك وحينئذ فلا يحتاج إلى الاعتذار عن السكاكي بأنه يكفي

أي أخذ على غير الطريق لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولائس إليها حاجة وقد يقال ان التعسف فيه هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لا تخييلية وهذا في غاية السقوط لأنه يكفي في التسمية أدنى مناسبة على أنهم يسمون حكم الوهم تخييلاً ذكر في الشفاء أن القوة السماة بالوهم هي الرئيسة الحاكمة في الحيوان حكماً غير عقلي ولكن حكماً تخييلياً (ويخالف) تفسيره للتخييلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أي غير السكاكي للتخييلية

أو قد لا يحسن وقيل ان التعسف هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لأنها إنما تقررت بالوهم لا تخييلية وهذا في غاية السقوط لأنه يكفي في التسمية أدنى مناسبة وهي موجودة بين الوهم والتخييل إذ هما قوتان باطنيتان من شأنهما أن يقررا بالما لا يتحقق في نفس الأمر فيجوز أن ينسب لأحدى القوتين ما ينسب للأخرى للمناسبة بينهما هذا إذا قلنا ان التصور بالوهم وأما ان قلنا انه لا خيال نفسه فالتمس في قولهم وأخذ الوهم في تصوير النية إلى آخره لافي التسمية وهذا أيضاً إنما يحتاج إليه ان لم يتقرر في الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخييلاً لكنه قد يفتقر إلى الاحتجاج عن السكاكي بأنه يكفي في ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة وإنما يحتاج إلى ذلك في توجيه الاصطلاح وبدل على أنه تقررت ذلك قبل السكاكي اصطلاحاً قول صاحب الشفاء ان القوة السماة بالوهم هي الرئيسة بمعنى أنها هي الغالبة غالباً كما قيل ما فادك شيء مثل الوهم وهي الحاكمة حكماً غير عقلي أي غير صحيح ولكن حكماً تخييلياً فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخييلاً وهو ولو أمكن أن يكون هو الذي اخترع التسمية أيضاً لكن الأقرب أنه في مقام التعريف إنما يتكلم بالاصطلاح أو نقول يثبت بذكره اصطلاح يرتكبه السكاكي بعد فلا اعتراض عليه (و) فيما ذهب إليه السكاكي من تفسير التخييلية بما ذكر وهو أنها نقلت بصورة وهمية وجه آخر يعاب به أيضاً وهو أنه (يخالف) في تفسيره التخييلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أي يخالف السكاكي غيره في تفسير ذلك الغير للتخييلية

غيره فإن غيره فسرها بأنها جعل الشيء للشيء أي على سبيل المبالغة ومثله قول لبيد

في ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة وإلى هذا أشار الشارح بقوله على أنهم يسمون الخ (قوله ذكر في الشفاء) أي ذكر الامام أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا في الشفاء وهذا دليل لما ذكره العلامة وكانه قال وما يدل على أن ذلك اصطلاح تقررت قبل السكاكي قول أبي علي في الشفاء ان القوة الخ (قوله هي الرئيسة) أي الغالبة على الحيوان كما قيل ما فادك شيء مثل الوهم (قوله غير عقلي) أي غير صحيح كأن تحكم على أن رأس زيد رأس حمار (قوله ولكن حكماً تخييلياً) أي فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخييلاً (قوله) ويخالف تفسيره الخ) عطف على قوله وفيه تعسف أو أنه عطف على تعسف بأن يراد من الفعل مجرد الحدث فيكون اسماً أي وفيه مخالفة لتفسير غيره لها وحاصله أنه يعاب على السكاكي فيما ذهب إليه من تفسير التخييلية بأنها لفظ لازم للشبه به المتقول بصورة وهمية تخيل ثبوتها للشبه من وجه آخر وهو أن تفسيره للتخييلية بما ذكر يخالف تفسير غيره لها يجعل الشيء الذي تقررت ثبوته لشيء آخر غير صاحب ذلك الشيء كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهي الریح التي تهب من الجهة للعلامة فاليد أنما هي للحيوان للتصرف

أن يجعل للشمال صورة متوهمة مثل صورة اليد لأن يجعل لها يدا فإطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة والاستعارة اثباتها للشمال كما أننا في المجاز العقلي الذي فيه السند حقيقة لغوية وأيضاً فيلزمه أن يقول بمثل ذلك أعني بآيات صورة متوهمة في ترشيح الاستعارة لأن كل واحد من التخيلية والترشيح فيه آيات بعض لوازم الشبهه المختصة به للشبهه غير أن التعبير عن الشبهه في التخيلية بلفظ الموضوع له وفي الترشيح بغير لفظه وهذا لا يفيد فرقاً والقول بهذا

وقد جعلت لشيء آخر مغاير لصاحب اليد وهو الشمال (قوله بجعل الشيء) متعلق بتفسير أي بجعل الشيء الذي هو لازم للشبهه به للشيء الذي هو الشبهه (قوله بجعل اليد للشمال) أي في قوله

وغداة ربيع قد كشفت وقرة \* إذ أصبحت بيد الشمال زمامها

أي برب غداة ربيع قد أزلت برودته باطعام الطعام للفقراء وكسوتهم وإيقاد النيران لهم وقوله وقرة بكسر القاف أي برد شديد عطف على ربيع واذا نظرت لكشفت وزمامها (١٩٨) فاعل أصبحت (قوله والاطفار المعنية) أي وجعل الاطفار للمنية في قول المهذلي

وإذا للمنية أنبت أظفارها \* ألفت كل نعمة لا تنفع  
فعلى تفسير السكا كي يجب أن يجعل للشمال صورة متوهمة شبيهة باليد ويكون اطلاق اليد عليها استعارة نصر بجملة تخيلية واستعمالاً للفظ في غير ما وضع له وعند غيره الاستعارة اثبات اليد للشمال ولفظ اليد حقيقة لغوية مستعملة في معناه للموضوع له وكذا يقال في أظفار المنية على المذهبين (قوله قال الشيخ عبدالقاهر) هذا استدلال على ما ادعاه المصنف من أن التخيلية عند غير السكا كي جعل الشيء للشيء (قوله لا خلاف في أن اليد استعارة الخ)

(بجعل الشيء للشيء) أي خالفه حيث قال هو جعل الشيء الذي تقررت به لغرضه أي آخر غير صاحب ذلك الشيء كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهي الريح من الجهة المعلومة واليدان هما للحيوان المتصرف جعلت لشيء آخر هو الشمال وهي غير صاحب اليد وكجعل الاطفار للمنية قال الشيخ عبد القاهر لا خلاف أن اليد استعارة يعني اليد المجمولة للشمال قال ثم انك لا تستطيع أن تزعم أن لفظ اليد قد نقل عن شيء إلى شيء شبه بمعناها الأصلي بل اليد لمعناها الكن جعلت لغير صاحبها وذلك لأنه ليس المعنى على أنه شبه شيئاً بمعنى اليد ثم نقل لفظها إلى ذلك الشيء الشبهه إذ ليس ثم شيء شبه باليد بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا ليدل ذلك على أنك شبهت الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما تعرض له هذا كلام الشيخ مع زيادة بسط فيه وهو دليل على أنه وقع الاجماع على أن نحو اليد للشمال ونحو الاطفار للمنية اتفق على أنها استعارة وقد يقال كيف يحكى الاجماع على أن نحو ذلك استعارة مع أن مذهب الصنف أن نحو ذلك حقيقة والجواب أن ذلك مغالطة لأن محل الاجماع هو في اثبات اليد وتسميته استعارة بالاشتراك اللفظي نظراً إلى أن الاطفار ونحوها برزت للمنية فيها وما أشبهها بروز التعبير في العارية وليس اطلاق الاستعارة عليها باعتبار ما فسرت به من أنها كلمة استعملت فيما شبه بمعناها الأصلي لأن ذلك مخصوص بغير التخيلية والكنى عنها إذ هما ليسا على مذهب الصنف وعلى \* إذ أصبحت بيد الشمال زمامها \* فإن تفسيره يقتضي أن يجعل للشمال صورة متوهمة كصورة اليد لأن يجعل لها يدا فإطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة وإنما الاستعارة

كلمات

أي لا خلاف في أن اليد من حيث أضافتها للشمال أو أن في

الكلام حذف مضاف أي لا خلاف في أن اثبات اليد استعارة ليوافق التفسير بالجعل وقوله الآتي إذ ليس الخ فأن دفع ما يقال ان قول الشيخ حجة على الصنف لانه لا يكون اللفظ استعارة يناق ما ادعاه من كون اللفظ حقيقة لغوية والنحو أنما هو في آيات الشيء. فان قلت قول الشيخ لا خلاف الخ لا يصح إذ كيف ينفي الخلاف مع وجود خلاف السكا كي قلت الشيخ عبد القاهر متقدم على السكا كي فهذا الكلام صدر منه قبل وقوع مخالفة السكا كي فنفي الخلاف منه صحيح (قوله ثم انك لا تستطيع الخ) أي لا تقدر على ذلك وهذا كناية عن عدم قبول ذلك لأنه مستحيل والاقدار نكبه السكا كي وهذا الذي قاله الشيخ تقرير لمذهب القوم وإبطال لمذهب السكا كي وان كان الشيخ لم يقصد رد غلبه لان السكا كي متأخر عن الشيخ ولا يتأتى أن للتقدم يقصد الرد على التأخر (قوله قد نقل عن شيء) كالجرحه الى شيء كالصورة الوهمية الشبيهة باليد (قوله إذ ليس المعنى الخ) أي كما يقوله السكا كي (قوله بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا) أي ليدل ذلك على أنه شبه الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما تعرض له فالاستعارة في اثبات اليد للشمال لاللفظ اليد (قوله ولبعضهم) أي وهو الشارح الخ لخال

(قوله كلمات واهية) زيف بها كلام الصنف واعتراضه على السكاكي وحاصلها أن تفسير السكاكي واعتباره الصورة الوهمية وتشبيهها بلازم التشبيه واستعارة لفظها ومخالفتها لغيره في تفسير الاستعارة التخيلية لاجل أن يشقق معنى الاستعارة في التخيلية اذ لا يتحقق معناها الاعلى مذهبه لاعلى مذهب الصنف وذلك لان الاستعارة كلمة استعملت فيها شبه بمعناها ولا يتحقق هذا المعنى بمجرد جعل الشيء من غير توهم وتشبيه بمعناها الحقيقي ولا يمكن أن يخصص تفسير الاستعارة المذكور بتفسير التخيلية لان التخصيص المذكور مخالف لما أجمع عليه السلف من أن الاستعارة التخيلية قسم من أقسام المجاز اللفوي وحينئذ فلا يمكن ذلك التخصيص وحاصلها أن الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الخ تفسير لنوع من المجاز اللفوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللفوي والتخييل استعارة ومجاز لفظي بانفاق فلو خصص تفسير الاستعارة المذكور بتفسير التخيلية لزم أنها ليست قسما من المجاز اللفوي وقد أجمع السلف على أنها منه (قوله ينافسها في الشرح) وحاصلها أنها تختار تخصيص تفسير (١٩٩) الاستعارة المذكور بتفسير التخيلية

وقولك اتفق على أن التخييل مجاز لفظي باطل اذ لم يتفق على أن التخيلية مجاز لفظي بمعنى أنها كلمة استعملت فيها شبه بمعناها والالما تأتي الخلاف وإنما اتفق على أنه مجاز كالمجاز العقلي اذ فيه اثبات شيء لغيره من هوله وأنه استعارة بالمعنى السابق وهو أن اللفظ المسمى بالتخييل منقول لغيره من هوله وأثبت له فبرز فيه بروز للتعبير في العارفة ولما كان هذا محل الوافق تأتي الاختلاف في أنه هل هناك أمر وهمي مفروض شبه بمعنى ذلك اللفظ المسمى بالتخييل فيكون التخييل أطلق عليه مجازا لفظيا أولا تشبيه فهو حقيقة لفظية وهذا

كلمات واهية ينافسها في الشرح نعم يتجه أن يقال ان صاحب الفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بأن ما ذكره مخالف لمسا ذكره غيره

مقتضى كلام الشيخ من المجاز اللفوي للتفسير بالكلمة المستعملة الى آخر ما تقدم بل التخييل شبه بالمجاز العقلي ولكن إطلاق الاستعارة على الكلمة الخ أكثر ولذلك يحتاج غيره الى قرينة ومحل الخلاف إنما هو في إطلاق نحو اللفظ هل هو على معناه فكان اثباته استعارة متفقا عليها أو على أمر وهمي فكان اثباته كذلك أيضا ولبعضهم كلام ضعيف هنا حاصله أن مذهب السكاكي القائل بأن التخيلية اعتبر فيها تشبيه ما أطلقت عليه وهو وهمي بالحسي هو الجاري على ما فسرت به الاستعارة اذ هي كلمة استعملت فيها شبه بمعناه ولا يمكن تخصيص هذا التعبير بتفسير التخيلتين لوجهين أحدهما أنه لو خصص كان النزاع لفظيا اذ يصير التخييل متفقا على أنه ليس استعارة من جهة المعنى اذ هي كلمة استعملت الخ والغرض على هذا أن الكلمة الى آخر التعريف الذي هو الاستعارة لا يصدق على التخييل فليس التخييل استعارة قطعا على هذا من جهة المعنى يبنى النزاع في أنه هل يسمى بها أولا والآخر أنه لا يتأتى اذ من الواضح أنه تفسير لنوع من المجاز اللفوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللفوي والتخييل استعارة ومجاز لفظي بالانفاق وقسده في المطول بما حاصله مع البسط أن المجاز اللفوي للتفسير بالكلمة المستعملة الخ مخصوص بتفسير التخيلية والسكنى عنها ونهني بالاختصاص أن غيرها مقطوع بدخوله في التعريف وأما ما في احتمال أن يدخل بناء على أنهما لغويان وأن لا يدخل بناء على أنهما من أفعال النفس والتخصيص على هذا الوجه لا يتأتى وجود الخلاف اللفوي فيهما كما سديته وأما قولك اتفق على أن التخييل مجاز لفظي فباطل اذ لم يتفق على أن التخيلية مجاز لفظي قطعا على معنى أنه كلمة استعملت فيها شبه بمعناها والالما تأتي الخلاف اللفظي وهو معنوي كما سيأتي وإنما اتفق على أنه مجاز كالمجاز العقلي اذ فيه اثبات الشيء لغيره وهوله وأنه استعارة بالمعنى السابق وهو أن اللفظ المسمى بالتخييل في اثباتها للشمال كما قلنا في المجاز العقلي الذي التشبه به حقيقة قلت هذا من المصنف يقتضى أن للمجاز العقلي استعارة بالكناية وهو لا يرى ذلك بل رد على السكاكي القول به فهو مناقض لما قاله في أوائل

الاختلاف معنوي قطعا اذ ما يترتب على كونه حقيقة خلاف ما يترتب على كونه مجازا فقد تبين أن تزيف كلام الصنف بما ذكره الخلل خالي فاسد (قوله نعم الخ) هذا استدراك على الاعتراض على السكاكي بمخالفة تفسيره للتخيلية لتفسير غيره وحاصله أن اعتراض الصنف على السكاكي بأن تفسيره مخالف لتفسير غيره لا يتوجه عليه لانه ليس مقلدا لغيره واذا صح خروجه عن مرتبة التقليد في هذا الفن كان له مخالفة غيره اذ اصح ما يقول لاسيا في الامر الذي يرجع الى اختلاف في اعتبار ولا يهدم قاعدة لفظية كما هنا وقد يجاب بأن مخالفة الاصطلاح القديم من غير حاجة وبدون فائدة يعتد بها مما لا يعتد به ثم انه بشكل على قول السكاكي ما اذا جمع بين التشبه والتشبيه به في الاستعارة بالكناية كما تقول أظفار النية والسبع نبت بفلان فان أظفار النية عنده مجاز وأظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والبيانيون يقولون بجوازه وأما على قول المصنف وغيره فلا يلزم هذا المذمور لان الاظفار حقيقة وإنما التجوز في اثباتها لنية وضافتها اليها قال الفنرى ويمكن الجواب عن السكاكي بأنه يقدر في مثل هذا التركيب أظفار آخر بأن يقول التقدير

يقضى أن يكون الترشيح ضر بامن التخيلية وليس كذلك وأيضا فتفسيره للتخيلية أعم من أن تكون تابعة للاستعارة بالكناية كما  
في بيت الهدلى أو غير تابعة بأن (٢٠٠) بتخييل ابتداء صورة وهمية مشابهة لصورة محققة فيستعار لها اسم الصورة

(و يقضى) ما ذكره السكاكي في التخيلية (أن يكون الترشيح) استعارة (تخيلية لازوم مثل  
ما ذكره) السكاكي في التخيلية من اثبات صورة وهمية (فيه) أي في الترشيح لان في كل من  
التخيلية والترشح اثبات بعض ما يخص للشبهه للمشبه فكما أثبت للنية التي هي الشبه ما يخص  
السبع الذي هو للشبهه من الاظفار كذلك أثبت لاختيار الضلالة على الهدى الذي هو للشبهه ما يخص  
للشبهه الذي هو الاشتراء الحقيقي

منقول لغير معناه وأثبت له فبرز فيه بروز المستعير في العاربية ولما كان هذا محل الوفاق كما تقدم تأتي  
الاختلاف في أنه هل شبه بأمر وهمي يفرض هنالك معناه فيكون التخييل أطلق عليه مجازا لغويا  
أولا تشبيهه فهو حقيقة لغوية وهذا الاختلاف معنوي قطعا اذا ما ترتب على كونه حقيقة خلاف  
ما ترتب على أنه مجاز وعلى كل حال فقد اتفق على أن اللفظ قد استعير وأثبت مدلوله لما لا يناسب  
معناه الأصلي فقد تبين أن تزييف كلام المصنف بما ذكره فاسد نعم يقال اعتراض المصنف على  
السكاكي بأن تفسيره يخالف تفسير غيره حاصله أنه لم يقل غيره واذا صح خروجه عن مرتبة التقايد في  
هذا الفن فله مخالفة الغير اذا صح ما يقول لاسيما في الامر الذي يرجع الى اختلاف في الاعتبار ولم يهدم  
قاعدة لغوية كما في هذا اذا حصله التصرف فيما اتفق على ماله ومعناه إنما زاد بهذا التصرف احتمالا  
يقبله الوضع والمقصود بالذات فانه قد اتفق على أن الاظفار مثلا ما أثبتت لصاحبها واختلف هل يعتبر  
أمر وهمي ينقل اليه أو لامع الاتفاق على أن الامر الوهمي عدمه لا حاصل له خارجا وذلك لا يهدم قاعدة  
ولا يفسد حاصل المعنى وهو تشبيه ما أضيفت اليه بغيره ولو كان الحلف بنفسه معنويا اذ لا ضرر فيه  
باعتبار المقصود بالذات قيل ولكن لا يخفى أن مخالفة الاصطلاح القديم من غير ضرورة مما لا ينبغي  
تأمله ثم أشار الى اعتراض آخر على السكاكي في تفسيره التخيلية فقال (ويقضى) ما ذكره السكاكي  
في التخيلية وهو أن يؤتى بلفظ اللازم للشبهه ويستعمل مع الشبهه امورة وهمية تشبه بمعناه الذي هو  
لازم للشبهه (أن يكون الترشيح) أي يقضى صحة كون الترشيح استعارة (تخيلية) بل وصحة  
كون التخيلية ترشيجا والذي عليه المتعبرون من أهل الفن التفريق بينهم وانما فلان مذهب يقضى  
ما ذكر (لازوم) صحة (مثل ما ذكره) السكاكي في التخيلية (فيه) أي في الترشيح واذا صح في  
الترشح ما ذكر في التخييل صح في التخييل ما ذكر في الترشيح اذ ليس في أحدهما حينئذ ما ينافي به الآخر  
والذي ذكر في التخييل هو كما ذكرنا أن ينقل لفظ اللازم للشبهه الى صورة وهمية في الشبه وهذا صحيح في  
التخييل والذي ذكر في الترشيح هو أن يذكر لفظ اللازم مع الشبهه أيضا ولا شك أن الوهم لكونه يفرض  
للمستحيلات لا يمنع أن يفرض صورة وهمية يطلق عليها لفظ اللازم السمي ترشيجا والسبب في الصورة  
الوهمية موجود فيما سمي بكل منهما وهو البالغة في التشبيه والربط بين الشبهين ر بطا يصح معه أن  
يكسى الوهم أحدهما ما كسى به الآخر وهذا للقدر استويا فيه وهو كاف في صحة ما اعتبره في كل

الكتاب فليتأمل الثالث أنه يلزم أن يكون ترشح الاستعارة استعارة تخيلية لازوم ما ذكره لان  
الترشح فيه اثبات بعض لوازم الشبهه المختصة به للمشبهه إلا أن التعبير عن الشبهه في التخيلية بلفظه  
الموضوع له وفي الترشيح بغير لفظه وهذا لا يفيد فرقا والقول بذلك يقضى أن يكون الترشيح ضر بامن  
التخيلية وليس كذلك الرابع ذكره المصنف في الايضاح أن اطلاقه أن التخيلية ما استعمل في صورة  
متوهمة مشابهة لمحفقة يقضى أنه لا يشترط في التخيلية اقترانها بالاستعارة بالكناية لانه أطلق

المحفقة والثانية بعيدة  
جدا و يدل على ارادته  
دخول الثانية في تفسير  
التخيلية أنه قال حسننا  
بحسب حسن المعنى عنها

أظفار النية وأظفار  
السبع كما تقرر في نظائره  
(قوله) ويقضى ما ذكره  
السكاكي في التخيلية  
وهو أنه يؤتى بلفظ لازم  
للشبهه ويستعمل مع  
للشبهه في صورة وهمية  
شبيهة بلازم الشبهه (قوله)  
أن يكون الترشيح) أي  
ترشح الاستعارة المصرحة  
كما يدل عليه بيان الشارح  
وانما قال ذلك لان في وجود  
الترشح للاستعارة الكناية  
خلاقا والمنفق عليه انما  
هو ترشح المصرحة (قوله)  
لازوم مثل ما ذكره (فيه)  
أي فاما أن يلزمه فيلزمه  
مزيد التعسف ومخالفة  
الغير واما أن لا يلزمه  
فيلزمه التحكم وقديقال ان  
هذا الاعتراض لازم للقوم  
أيضا فكما قالوا ان اثبات  
الاظفار تخييل يلزمهم  
أن يقولوا ان اثبات اللبد  
في قولك رأيت أسدا له  
لبد تخييل أيضا لان كلا  
منهما فيه اثبات بعض  
ما يخص المشبهه للشبهه  
مع أنهم جعلوه ترشيجا

وحاصل اعتراض المصنف مطالبة السكاكي بالفرق بين الترشيح والتخييل (قوله) كذلك أثبت الخ) أي فقد شبه اختيار  
الضلالة بالاشتراء واستعير له اسمه واشتق من الاشتراء اشتروا بمعنى اختاروا واثبت الرجح والتجارة في قوله فمار بحت تجارهم ترشح

متى كانت تابعة لها كما في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلما تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في قول الطائي

لانسقني ماء الملام فانتى \* صب قد استعذبت ماء بكائي

فان قيل لم لا يجوز أن يراد بغير التابعة للمكنى عنها التابعة لغير المكنى عنها (٢٠١) قلنا غير المكنى عنها المصرح

بها فتكون التابعة لها

(قوله من الرمح الخ) بيان

لما يخص المشبه به (قوله

ههنا) أى في الترشيح وقوله

أمر وهمى شبيه بالتجارة

وآخر شبيه بالرمح أى

ويعتبر تشبيه ذلك الأمر

الوهمى بالرمح والتجارة

المتقنين واستعارة

اسمهم للأمر من المتوهمين

والحاصل أن الوهم لكونه

يفرض المستحيلات لا يمنع

أن يفرض صورة وهمية

يطلق عليها لفظ اللازم

السمى ترشيجا كما أن لفظ

لازم المشبه به في التخييل

نقل الصورة وهمية والسبب

في اعتبار الصورة الوهمية

موجود في كل من الترشيح

والتخييل وهو المبالغة في

التشبيه والربط بين

الشبهين ربطا يصح معه

أن يكسو الوهم أحدهما

بما يكسو بالآخر (قوله

ادلا فرق بينهما) أى لانه

لا فرق بينهما يقتضى عدم

صحة قياس أحدهما على

الآخر (قوله الأبان الخ)

استثناء منقطع لكن هنا

فارق غير مانع من الحاق

أحدهما بالآخر وهو

من الرمح والتجارة فكما اعتبر هناك صورة وهمية شبيهة بالأظفار فليعتبر ههنا أيضاً أمر وهمى شبيه  
بالتجارة وآخر شبيه بالرمح ليكون استعمال الرمح والتجارة بالنسبة إليهما استعارتين تخيليتين إذ لا فرق  
بينهما إلا بأن التعبير عن المشبه الذى أنشئت له ما يخص المشبه به كالمثلية مثلاً في التخيلية بلفظه الموضوع  
له كلفظ المنية وفي الترشيح بغير لفظه كلفظ الاشتراء العبر به عن الاختيار والاستبدال الذى هو المشبه  
مع أن لفظ الاشتراء ليس بموضوع له

منهما ويكتفي في الفساد أن يصح في كل منهما ما صح في الآخر لأن ذلك يحقق الاختلاط بين حقيقة كل  
منهما مع حقيقة الآخر والتفريق بينهما بأن ما صح في أحدهما اعتبر وقوعه فيه وما صح في الآخر لم  
يعتبر وقوعه في ذلك الآخر دعوى بلا دليل وتفريق بما يصح ارتفاعه فلا يوثق بوجود الحقيقة المخالفة  
والناس كلهم على اختلافهما ولا يقال الفرق بينهما أن الترشيح عبر فيه عن المشبه باسم المشبه به كما  
تقدم في قوله

لدى أسدشاكى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

أتى باللازم للمشبه به وهو اللبدمع للمشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الأسد والتخييل عبر فيه عن  
المشبه باسمه كما تقدم في قوله \* وإذا المنية أنشئت أظفارها \* فان الأظفار أتى بها وهو اسم اللازم للمشبه  
بمع للمشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه وهو المنية لأنها قول هذا تفريق مجرد التحكم ولا عبرة  
به إذ المعنى الذى صحح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما معا كما قررناه فكما لا يمنع التعبير عن المشبه  
لصاحب الصورة الوهمية بنفس لفظه فكذا لا يمنع التعبير عنه بلفظ صاحبه لان التعبير ليس  
ضراً للصورة الوهمية التى اقتضاها وجود المبالغة في التشبيه المتفضية لاختراع الوازم فالباحث  
يقول إذا صح اعتبار الصورة الوهمية في التخييل والترشيح فليقدر في كل منهما ما يصدق اعتباره  
في كل منهما فان سلم الحصر المساواة فعليه البيان ادلايان بما ذكر وان ادعى اعتبارها في كل منهما  
الآن أحدهما يسمى ترشيجا وهو ما عبر فيه عن المشبه باسم المشبه به والآخر يسمى تخيلاً وهو  
ما عبر فيه عن المشبه باسمه واعترف بأنه لا تفريق من جهة المعنى وان التفريق اصطلاحى رد عليه  
بأن الاصطلاح التحكمى لا عبرة به بأن الترشيح حقيقة أو مجاز حقيقي فلا صورة وهمية فيه اتفاقاً  
اذ من يجوز في الترشيح المجاز كما تقدم أنما يجعله مما يطلق فيه اللفظ على ما تحقق حساً أو عقلاً ويجعل  
إفادة ذلك اللفظ للترشيح باعتبار أصله فإذا تحقق أن ما اعتبر في التخييل يصح في الترشح فما

ويدل أيضاً على ارادته ذلك أنه قال حسن التخيلية بحسب حسن المكنى عنها متى كانت تابعة لها كما  
في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلما تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في  
قول الطائي

لانسقني ماء الملام فانتى \* صب قد استعذبت ماء بكائي

وهذا منه يقتضى أن التخيلية قد تكون غير تابعة للمكنى فان قيل لم لا يجوز أن يراد بغير التابعة  
للمكنى التابعة لغير المكنى قلنا غير المكنى هو المصرح بها فتكون التابعة لها ترشيجا للاستعارة وهي

(٢٦ - شروح التلخيص - رابع)

لدى أسدشاكى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

فقد أتى بلازم المشبه به وهو اللبدمع للمشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الأسد وأما التخييل فقد عبر فيه عن المشبه باسمه كما تقدم في قوله  
وإذا المنية أنشئت أظفارها فان الأظفار أتى بها وهو اسم اللازم للمشبه به مع المشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه

ترشيح الاستعارة وهو من أحسن وجوه البلاغة فكيف يصح استهجانها وأما قول أبي تمام فليس له فيه دليل لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملام كأن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته أو مرارته فتكون التخيلية (قوله وهذا الفرق لا يوجب الخ) إنما كان هذا الفارق غير مانع من الحاق أحدهما بالآخر لأن هذا تفرق بمجرد التحكم لا عبرة به إذ المعنى الذي صحح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما كما علمت فكما لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية التعبير عن المشبه بنفس لفظه فكذا لا يمنع من اعتبارها (٢٠٢) التعبير عنه بلفظ مصاحبه لأن التعبير ليس ضدًا للصورة الوهمية التي اقتضاها

وهذا الفرق لا يوجب اعتبار المعنى التوهيم في التخيلية وعدم اعتباره في الترشيح فاعتباره في أحدهما دون الآخر تحكم والجواب أن الأمر الذي هو من خواص الشبه به لما قرن في التخيلية بالمشبه كالمنية مثلا جعلناه مجازا عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ الشبه به ولم يحتج إلى ذلك لأن الشبه به جعل كأنه هو وهذا المعنى مقارنا للوازمه وخواصه حتى إن المشبه به في قولنا رأيت أسدا يفترس أفرانه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقي من غير احتياج إلى توهيم صورة واعتبار مجاز في الافتراس

تقدم مما انفق على أنه ترشيح وهو قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين لقاتل أن يجعله من باب التخيل بأن يجعل الريح والتجارة تخيلا فيقول لما استعير الاشتراء لاختيار الضلالة على الهدى أثبت للمشبه وهو اختيار الضلالة على الهدى صورة وهمية هي صورة الريح والتجارة اللذين هما من لوازم المشبه به الذي هو الاشتراء الحقيقي فأطلق لفظ اللازم على الصورة الوهمية الثبته للمشبه فيكون في الريح والتجارة تخيلية على حد ما قيل في الاظفار مع النية إذ لا مانع من ذلك فتستوى محال الترشيح والتخيل والناس على اختلافها وقد تقدم أن التعبير عن المشبه بلفظه في الترشيح وعنه بلفظ المشبه به في التخيل لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية فإن قيل الترشيح ليس الا حقيقة أو مجازا حقيقيا والتخيل لا يمكن فيه إذا أراد أن يكون مجازا لغويا لا باعتبار الصورة الوهمية فافترا قلت مانع من فيه المجاز الحقيقي كما في الآية إذ نبي الريح في التجارة استعير لني الافتتاح بالأعمال قطعا كما هو للتبادر وعلى تقدير تسليمه إنما يفيد أن بعض المحال يصلح للترشيح دون التخيل وكل ما صلح فيه التخيل صلح فيه الترشيح ولما طلب البينة لا العموم بالأطلاق على أنا لا نسلم تعيين بعض المحال للتجوز الحقيقي بل نقول لا مانع من أن نعتبر الصورة الوهمية في الآية كما قررنا ولا تراعى استعارة اللفظ لمعنى حقيقي وأي ضرر فيه فنحصل بما ذكرنا تفسير السكاكي للتخيلية يفضى من أحسن البلاغة فكيف يصح استهجانها ورأى المصنف أن التخيلية لا بد أن تكون تابعة للمكنية وأجاب عن بيت أبي تمام بجواز أن يكون شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملام كما أن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته أو مرارته فتكون التخيلية تابعة للمكنية عنها أو بالماء نفسه لأن الملام قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء يسكن غليل الاوام فيكون تشبيها على حد قوله

والريح تاعب بالنصون وقد جرى \* ذهب الاصيل على لجين الماء

فيكون تشبيها كما صرح به المصنف في التشبيه كما سبق ولا يكون استعارة والاستهجان حاصل على

وجود المبالغة في التشبيه المقتضية لاختراع الوازم وحينئذ فإذا صح اعتبار الصورة الوهمية في كل من الترشيح والتخيل فاما أن يقدر في كل منهما أو يسقط اعتبارها في كل منهما واعتبارها في أحدهما دون الآخر تحكم (قوله والجواب) أي عن هذا الاعتراض الوارد على السكاكي المشار له بقول المصنف ويقضى الخ وحاصله أن المشبه في صورة التخيل لما عبر عنه بلفظه وقرن بما هو من لوازم المشبه به وكان ذلك اللازم منافيا للمشبه ومنافرا للفظه جعلنا لفظ اللازم المقرون عبارة عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه لأن إثبات ما ينافر حقيقة ظاهر أو باطنا عند التبادر مما يجب اجتنابه وفي صورة الترشيح لما عبر عن المشبه بلفظ المشبه به وقرن بما هو من لوازم ذلك المشبه به لم يحتج إلى اعتبار الصورة

الوهمية لعدم النافرة مع إمكان اعتبار نقل لفظ المشبه به مع لازمه للمشبه (قوله وفي الترشيح) لما قرن أي الأمر الذي هو من بخلاف خواص الشبه به (قوله لم يحتج إلى ذلك) أي إلى جملة مجازات عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه (قوله كأنه هو هذا المعنى) أي الحقيقي والكائنية منصبة على القياد أعني قوله مقارنا والا فالمشبه به هو هذا المعنى الحقيقي قطعا وعطف الخواص على القوازم عطف مرادف (قوله حتى إن المشبه به الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أي فالمشبه به في قولنا رأيت أسدا يفترس أفرانه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقي فاستعير اسمه مقارنا لالزمه للمشبه وهو الرجل الشجاع فلا حاجة إلى اعتبار أمر وهمي يستعمل فيه الافتراس الذي هو الترشيح مجازا

في قوله تابعة للمعنى عنها أو بالماء نفسه لأن اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء يسكن غليل الأوام فيكون تشبيها على حد لجين الماء  
فما رلا استعارة والاستهجان على الوجهين لأنه كان ينبغي له أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستهجن نحو  
قولهم أغلظت فلان القول وجرعته منه كأسا مرة أو سقيته أمر من العلقم

(قوله بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه) هذا التركيب فيه استعارة مكنية ويفترس تخييل وقوله فانا نحتاج الى ذلك أي لتوهم  
صورة واعتبار مجازي الافتراض لأنه لم يذكر في المكنية التشبيه حتى يقال استعبراسه مقارنا لا لزومه وانما ذكر فيها التشبيه وهو  
لا ارتباط له بل لازم التشبيه بل هما متنافران فاحتيج الى اعتبار أمر وهمي يكون لازم التشبيه مستعملا فيه هذا حاصله وفي هذا الجواب  
بحث وهو أنه مبنى على أنه لا ترشيح الا في الصراحة ولا ترشيح في المكنية (٢٠٣) والحق جوازها فيها وحينئذ

فيشكل الامر لان الترشيح  
فيما يقترن بلفظ التشبيه  
نحو مخالب اللبنة نسبت  
بفلان فافتسته فمقتضى  
ما ذكره من الجواب أنه  
لا بد من اعتبار أمر وهمي  
يستعمل فيه الترشيح  
كالتخييل الا أن يقال  
التخييلية تكسر سورة  
الاستبعاد فلا يحتاج الى  
اعتبار صورة وهمية كذا  
أجاب الفري وحاصله أنه  
لما ذكر التشبيه به لازمان  
نع التشبيه واعتبر في  
أحدهما وهو التخييل  
استعماله في صورة وهمية  
خبر أمر الترشيح فلم يجز  
فيه جري في الأمر الآخر  
الذي هو التخييل فان قلت  
اذا كان التشبيه به في قولنا  
رأيت أسدا يفترس أقرانه  
الأسد الوصوف بالافتراض  
والستار اسمه الفان  
لازمه يلزم أن يكون الترشيح  
غير خارج عن الاستعارة

بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه فانا نحتاج الى ذلك ليصح اثباته للشجاع فليأمل

الى استوائها والترشيح والناس على اختلافها وان وجه الاستواء أن الصورة الوهمية يصح اعتبارها  
في الاستعارة التصريحية كما صح اعتبارها في المكنية عنها اذ التعبير بلفظ التشبيه لا يمنع من اعتبارها  
كما اعتبرت في التعبير عن التشبيه بلفظ التشبيه وقد أجيب بان عند التعبير عن التشبيه بلفظه وقرانه بما هو  
من لوازم التشبيه وكان ذلك اللازم منافيا للتشبيه ومنافرا للفظه وهو صورة التخييل جعلنا لفظ اللازم  
القرون عبارة عن أمر متوهم يمكن اثباته للتشبيه لان اثبات ما ينافر حقيقة ظاهرا وباطنا بالتبادر مما  
يجب اجتنابه وعند التعبير عن التشبيه بلفظ التشبيه به وقرانه بما هو من لوازم ذلك التشبيه وهو صورة  
الترشيح لم نحتاج الى اعتبار الصورة الوهمية لعدم المنافرة مع امكان اعتبار نقل لفظ التشبيه به مع لازمه  
وهذا هو السر عند من يجعل الفرق بينهما هو كون التخييل مع المكنية والترشيح مع التصريحية مع  
زيادة أن الترشيح يز يدبكونه بماه القوام أو الكمال بخلاف التخييل فان قيل نقل لفظ اللازم في الترشيح  
ان كان لدخول معناه في التشبيه فليس ترشيحا لخروج الترشيح عن التشبيه اذ هو تقوية له وان كان مع  
عدم دخول معناه في التشبيه فنقله مع معناه لا معنى آخر يصبره كاللغو لعدم الفائدة وعدم صحته في  
نفسه بل صورته صورة الكذب حينئذ اذ لا تجوز يقتضي به الكذب قلنا بل يجب خروج معناه عن  
التشبيه ليكون تقوية وكونه كاللغو لعدم الفائدة غير مسلم بل فيه فائدة التقوية ويكفي في صحته في  
نفسه تلك الفائدة وفي نفي كونه كذبا وذلك ظاهر فعلى هذا قول من قال اذا قلنا رأيت أسدا يفترس أقرانه  
فالتشبيه به هو الأسد الموصوف ونقل اللفظ مقارنا للوازمه وخواصه اذ كان المجموع هو التشبيه به  
فلا يحتاج الى اعتبار صورة وهمية بخلاف قولنا شجاع يفترس أقرانه فانه يحتاج الى ذلك ليصح اثباته  
لشجاع يجب حمل على معنى أنا شبعنا بذات الأسد من حيث هي وتلك الوازم جعلناها قيودا له لتبين

لتقديره بل لانه كان ينبغي أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستهجن أغلظت  
لقال القول وجرعته منه كأسا مرة أو سقيته أمر من العلقم هذا ما أورده المصنف على السكاكي واعلم أن  
جعله لجين الماء وما الملام تشبيها يقتضى جعل لباس الجوع والخوف تشبيها وقد عده في أول الكلام  
على الاستعارة استعارة وانما رد القول في أنها حقيقية أو تخيلية فهذا الكلام مخالف لما سبق وأجاب  
الخطيب عن الأول والثاني بأن ما ذكره السكاكي هو الموافق لاجماع الناس على أن الاستعارة  
التخييلية مجاز لاحقيقة وما ذكره المصنف يقتضى أنها ليست مجازا فلان كون استعارة وعن الثالث  
بأنه لا يلزم أن يكون الترشيح تخييلية لان الترشيح للعبارة في الاستعارة والتخييل لحصول الاستعارة

وغير زائد عليها مع انهم صرحوا بأنه خارج عنها وزائد عليها فلت فرق بين المقيد والمجموع فالتشبيه به في المرشحة هو الموصوف المقيد  
بالصفة والصفة التي جعلت مقيدا وهي الترشيح خارجة عنه لأن التشبيه هو المجموع المركب منهما كما في التخييلية كذا أجاب الشارح  
في المطول ورد العلامة السيد بأن التشبيه اذا كان هو الموصوف المقيد بالصفة يكون الوصف من تنمة التشبيه فلا يكون ذكره تقوية  
للمبالغة الاستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسبه كما هو شأن الترشيح ويمكن أن يقال مراده أن التشبيه به هو الأسد الوصف في نفس  
الأمر بالصفة المذكورة لأنه لو وصف من حيث انه موصوف ولو سلم فالظاهر أن خروج الوصف عن مدلوله الاستفادة منه كاف في كون  
ذكره تقوية للمبالغة الحاصلة من التشبيه ودالا على تناسبه ولا يضر توقف تمام التشبيه على ملاحظته ألا ترى أن التشبيه به في قولك

ففي الكلام دقما (وعنى بالمسكنى عنها) أى أراد السكاكى بالاستعارة للمسكنى عنها (أن يكون) الطرف (الذكور) من طرفى التشبيه

بها الذات للشبه بها كما يعبر عن الشيء بلازمه من غير أن يدخل في التشبيه أصلا فذكرها للبيان مقارنها الذى هو التشبه به واعتبارها للارتباط في نفس الأمر السكاكى بينها وبين ما تشبهها وهو معنى قوله كان المجموع هو التشبه به ويكون اثباتها للترشيع وليس معناه أناشيتها بهذا الموصوف من حيث انه موصوف والا كان الجواب مخرجا للمسئلة عما نحن بصدده من الترشيع لانا اذا شبعنا بالمقيد من حيث انه مقيد كان ذلك كالتقيد من تمام ذكر ما لا بد منه في الاستعارة لامن الترشيع فان قيل ففيه حينئذ اثبات الشيء لغير ما يوافق في نفس الامر قلنا نعم وقد تقدم جوابه وهو أن ذلك لغائبة التقوية بعد ثبوت المراد فان قيل قولكم ان التخييل أحوج اليه أنا ان لم تثبت الصورة الوهمية كان فيه اثبات الشيء لغير ما هو له يقتضى أن كل ما كان مثبتا لغير معناه احتيج للصورة الوهمية وذلك يناق في ماذ كرفي الترشيع قلنا لا منافاة لنا بينا أن نفس اثبات الشيء لغير ما هو له لم نكتف به في اثبات الصورة الوهمية بل مع زيادة وجود النافرة ظاهرا كما كانت باطنا حيث صرح بلفظ التشبه فان قيل قولكم ان الصورة الوهمية يمكن اثباتها للشبه يناق ما قررتم فيما تقدم من أن اثبات استعارة كالتخييل العقلي على كل قول قلنا معنى امكان اثبات امكانه بالتوهم والا فلا يخفى أن اثبات موهوم منتف في نفس الامر لما تحقق تجوز فان النسبة معنى متحقق وثبوت الالفاظ الوهمية ليس بأمر سكاكى في نفس الامر لفرض أنه توهم والتوهم لاحقيقة له في نفس الامر فهو تجوز على كل حال ومع هذا كله فلقائل أن يقول ما المانع من أن يدعى أن كل محل صح فيه الترشيع صح فيه التخييل والعكس ولا يقتضى ذلك اتحاد حقيقتيهما وذلك بأن تقول ان اعتبر لازم التشبه به مع معنى التشبه حقيقة أو مجازا لتثبت الاستعارة كان تخيلا لانه لا يثبتها اذ لا تثبت للمسكنى عنها الا بالتخييلية ولذلك اختصت بذلك كرام التشبه وان اعتبر اللازم حقيقة أيضا ومجازا لنقرر الاستعارة وتقويتها بعد ثبوتها كان ترشيعا فمن مفهومهما يؤخذ اختلافهما ولا يضر احتمال المحال لكل منهما كما تقدم في المسكنى عنها مع التصريح بما نأمله ثم أشار الى ما أراد السكاكى بالمسكنى عنها مبنيا على تفسيره الاستعارة بأن تذكر أحد الطرفين وتر يده الآخري يكون تمهيدا للاعتراض عليه في ذلك فقال (وعنى) أى وأراد السكاكى (:) الاستعارة (المسكنى عنها أن يكون) الطرف (الذكور) من طرفى التشبيه

و بينهما فرق وهذا هو الفرق الذى ذكره الصنف وقال لا يحصل به فرق والظاهر مع الخطيبي لان ما يقوى الشيء الحاصل هو الجدير باسم الترشيع وما لا تعلم الاستعارة الاب هو الجدير باسم الاستعارة وعن الرابع بأن عدم وجدان استعارة تخيلية دون استعارة بالكناية لا يقتضى أن يكون اقتراها بالكناية شرطا ويشهد لما قاله أن السكاكى قال الاستعارة بالكناية لانفك عن الاستعارة التخيلية وستقف في آخر الفصل على تفصيل هنا ثم ذكر في آخر الفصل أن السكاكى توجد دون التخيلية فقد حصل انفكك احدهما عن الاخرى واذا صح انفكك للسكاكى فكذلك يصح انفكك التخيلية ومن جهة العنى أن الأصل عدم توقف احدى الاستعارتين على الاخرى فمدعى الاشتراط هو المحتاج الى دليل ص (وعنى بالمسكنى عنها الخ) ش هذا اعتراض آخر على صاحب الفتاح حاصله أن الصنف يرى أن الاستعارة بالكناية أن يذ كر لفظ التشبه مراد به حقيقة ويدل على أن القصد تشبيهه بغيره بذكر شئ من لوازم ذلك الغير والسكاكى يرى أن السكاكى عبارة عن ذكر التشبه مراد به للتشبه به بعد ادعاء دخول التشبه في جنس التشبه به فان قلت يلزم أن تكون النسبة مثلا في بيت المهذلى

ومنها أنه عنى بالاستعارة المسكنى عنها أن يكون المذكور من طرفى التشبيه رأيت بحرا تتلاطم أمواجه البحر الموصوف بالتلاطم الحقيقى وتعلق الرؤية مثلا بذات البحر ليس كتعلقها بالبحر المقيد بتلاطم الأمواج في افادة المبالغة المطلوبة (قوله في الكلام دقما) أى في هذا الكلام المحاب به عن الاعتراض الذى أورده المصنف على السكاكى دقة ما من جهة أن كون حكم افتراض ما هو من لوازم التشبه به بالتشبه غير حكم افتراضه بالتشبه به يحتاج الى تأمل (قوله أن يكون الطرف المذكور) أى الطرف المذكور اسمه هو التشبه والمصنف لا يخالف في هذا وقوله ويراد به التشبه به المصنف يخالف فيه فهو محل النزاع ثم لا يخفى أن المسكنى عنها نفس اللفظ وتسمية كون المذكور استعارة مكنا عنها إنما هو باعتبار المصدر المتعلق باللفظ والخطب في مثل ذلك سهل لازم العلم بأحدهما من العلم بالآخر



هو للشبه على أن المراد بالمنية في قول الهندلي السبع بادعاء السبعة لها وانكار أن يكون شيئا غير السبع بقرينة اضافة الاظفار اليها (قوله على أن المراد) أى وصح ذلك بناء على أن المراد بالمنية هو السبع أى وأما عند المصنف فالمراد به اللوت حقيقة (قوله بادعاء الخ) لما كان ارادة السبع الحقيقي من المنية في نحو المثال لا تصح اشار الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر الذى هو السبع من المنية بقوله وانما يصح ارادة السبع من المنية مع ان المراد منها اللوت قطعاً بسبب اعتبار (٢٠٥) ادعاء ثبوت السبعة لها وانكار أن

تكون المنية شيئاً آخر غير السبع (قوله بقرينة) أى وادعاء ثبوت السبعة لها كائن ومتحقق بقرينة هي اضافة الاظفار التي

هي من خواص السبع اليها وتقرير الاستعارة بالسكنية في المثال للذكور على مذهب السكاكي أن يقال شبنها المنية التي هي اللوت المجرد عن ادعاء السبعة بالسبع الحقيقي وادعينا انها فرد من أفرادها وأنها غير مغايرة له وأن للسبع فردين فرد متعارف وفرد غير متعارف وهو اللوت الذى ادعيت له السبعة واستعير اسم الشبه وهو المنية لذلك الفرد الغير المتعارف أعني اللوت الذى ادعيت

له السبعة فصح بذلك أنه قد أطلق اسم الشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأريد به الشبه به الذى هو السبع في الجملة وهو الطرف الآخر (قوله بالاستعارة بالسكنية الخ) هذا تفرع على قول المصنف بقرينة الخ وذلك

(هو المشبه) ويراد به الشبه به (على ان المراد بالمنية) في مثل أنشئت المنية أظفارها هو (السبع بادعاء السبعة لها) وانكار أن يكون شيئاً غير السبع (بقرينة اضافة الاظفار) التي هي من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقد ذكر المشبه وهو المنية وأراد به المشبه وهو السبع فالاستعارة بالسكنية لا تنفك عن التخيلية بمعنى أنه لا توجد استعارة بالسكنية بدون الاستعارة التخيلية لان اضافة خواص المشبه به الى المشبه استعارة تخيلية

(هو المشبه) أى لفظ الطرف المشبه ويراد الآخر الذى هو المشبه به ولا يخفى أن المعنى عنها هو نفس اللفظ وتسمية كونه هو المذكور استعارة مكنتها عنها وإنما هو باعتبار المصدر المتملق باللفظ والحطب في مثل ذلك سهل لزوم علم أحدهما من علم الآخر ويجرى كلام السكاكي المذكور ويصح (على أن المراد بالمنية) في مثل واذ المنية أنشئت أظفارها (هو السبع) وذلك لان المشبه هو المنية وهو المذكور فيلزم أن يكون المراد هو الطرف الآخر وهو السبع ولما كان ارادة السبع الحقيقي في نحو المثال لا تصح أشار الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر بقوله وانما يصح ارادة السبع مع أن المراد الموت قطعاً (اعتبار ادعاء) ثبوت (السبعة لها) وذلك بسبب انكاره بالدعوى الحانية أن تكون المنية شيئاً آخر غير السبع وادعاء ثبوت السبع لها كائن ومتحقق (بقرينة اضافة الاظفار) التي هي من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقوله واذ المنية ثبت فيه على هذا انه أطلق المنية على السبع الادعائي فصح بذلك انه أطلق المشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأراد به المشبه الذى هو السبع في الجملة وهو الطرف الآخر وقوله بقرينة يفد أنه لا قرينة للمعنى عنها الاماماه تخيلاً وإنما أفاده ولولم تكن هنا صيغة حصر لانه معلوم من مذهبه أنه لا قرينة لها الا التخيل حيث قال لا تنفك المعنى عنها عن التخيلية فتقرر بذلك ما يتمهد به الاعتراض عليه الآتى وهو أن للسكنية لا تنفك عن التخيلية في مذهبه لما هو ضرورى من أن اضافة ما هو من خواص المشبه به في الاصل لا بد منه ليكون قرينة والقرينة للذكورة ليست عنده التخيلية حيث قرر أنه لا توجد للسكنية عنها بدون التخيلية

أريد بها السبع لانه المشبه به فيكون استعارة تحقيقية ولا يكون معنى المنية مقصوداً والقطع حاصل بخلافه قلت بل المنية يعبر بها عن السبع الذى هو اللوت بعد ادعاء أن اللوت فرد من أفراد السبع فالمراد بالمنية السبع لكن ليس السبع الحقيقي بل السبع المجازى فالاستعارة في الاصل للسبع كما ناعبرنا بالسبع عن المنية ثم عبرنا بالمنية عن ذلك السبع فيصح أن يقال حينئذ المراد بالمنية السبع وأن يقال المراد بها اللوت وعلى التقديرين المراد المشبه به ووضح بذلك أن المنية في البيت مشبه أريد به الشبه به فالمشبه المنية التي هي موت مطلق والشبه به البنية التي هي موت مقيد بكونه له صورة السبع ولما كان المصنف مخالفاً للسكاكي في ذلك ويرى أن المراد بالمشبه الحقيقية للشبه اعترض عليه فقال وعنى بالمعنى عنها أن يكون المذكور هو الشبه على أن المراد بالمنية السبع أى السبع المجازى الذى ادعى دخوله في أفراد السبع الحقيقي بادعاء السبعة أى صفة السبع لها بقرينة

لان قوله بقرينة اضافة الاظفار اليها يفيد أنه لا قرينة للسكنية الاماماه تخيلاً وإنما أهد ذلك وهو غير صيغة قصر لانه معلوم من مذهبه انه لا قرينة لها الا التخيل حيث قال لا تنفك للسكنية عنها عن التخيلية (قوله بمعنى انه) أى الحال والشأن لا توجد الخ أى لا بمعنى أن كلامهما لا يوجد بدون الآخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكي قد تكون بدون السكنية (قوله لان في اضافة الخ) أى لان في خواص للشبه به للضاف للمشبه استعارة تخيلية وإنما أولنا العبارة بما ذكرناه للناسب لمذهب السكاكي

وفيه نظر للقطع بان المراد بالمنية في البيت هو الموت لالحيوان المفترس فهو مستعمل فيها هو موضوع له على التحقيق وكذا كل ما هو نحوه ولاشئ من الاستعارات مستعملا كذلك وأما ما ذكره في تفسير قوله من أنا تدعى ههنا أن اسم المنية اسم للسبع مرادف للفظ

(قوله بان لفظ المشبه فيها أى في الاستعارة بالكناية) اعترض على المصنف بان لفظ المشبه نفس الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وحينئذ فلا يصح جعل الاستعارة ظرفا له فلو قال بان لفظ المشبه الذى ادعى انه استعارة كان أحسن وقد يجب بان جعله لفظ المشبه مظهروفا في الاستعارة باعتبار اعم (٢٠٦) منها وان كان مصدوقهما متحدا بحسب المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح

على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان بمعنى أنه متحقق فيه وحاصل ما ذكره المصنف من الرد اشارة الى قياس من الشكل

(ورد) ما ذكره من تفسير الاستعارة المعنى عنها (بان لفظ المشبه فيها) أى في الاستعارة بالكناية كافة المنية مثلا (مستعمل فيما وضع له تحقيقا) للقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير (والاستعارة ليست كذلك) لانه قد فسر بان تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر ولما كان ههنا مظنة سؤال وهو أن لو أريد بالمنية معناها الحقيقي فامعنى اضافة الازفطار اليها أشار الى جوابه بقوله

الثاني تقريره أن يقال لفظ المشبه الذى ادعى انه استعارة مستعمل فيما وضع له ولاشئ من الاستعارة بمستعمل فيما وضع له ينتج المشبه ليس استعارة (قوله والاستعارة ليست كذلك) اشارة لكبرى القياس الذى ذكرناه أى ليست مستعملة فيما وضعت له تحقيقا عند السكاكي لانه جعلها من المجاز النوى وفسرها بما ذكره الشارح وهو أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد الطرف الآخر لا يقال قوله وتريد الطرف الآخر أى حقيقة أو ادعاء وحينئذ فلا يرد هذا البحث على السكاكي لاننا نقول عبارة تصريحة في ارادة الطرف الآخر حقيقة وأيضا

بخلاف العكس وهو انفكاك التخيلية عن المسكنى عنها لما تقدم أن كلامه يقتضى صحته وانما قلنا لانفك في مذهبه لما تقدم أنها تنفك على مذهب السلف كما فرغ عن الزمخشري المهم الآن تعلق التخيلية عندهم على ما يدل على المسكنى عنها في الجملة ولو كانت مجازا حقيقيا فيصح أنها لانفك عندهم أيضا فتأمل وهذا أيضا إنما هو مأخوذة له ببعض كلامه والافقد صرح بما يقتضى وجود المسكنى عنها بدون التخيلية وبأنى التنبه عليه (ورد) ما ذكره السكاكي من تفسير الاستعارة المعنى عنها وهو أن يطلق لفظ المشبه ويراد به الطرف الآخر الذى هو المشبه به (ب) بما يؤخذ من كلامه الاخير وهو (أن لفظ المشبه) السكاكى (فيها) أى في الاستعارة بالكناية كافة المنية في قول الهدلى واذا المنية أنشبت أظفارها (مستعمل فيما) أى في المعنى الذى (وضع له تحقيقا) وهو الموت الحقيقي وهذا بما يقطع به فان السكاكى بنفسه قال المراد بالمنية فيما ذكر الموت بادعاء السبعة لها فقد اعترف بان المراد في نفس الامر الموت وأما ما ذكر من ادعاء السبعة لها فلا يخرجها عن معناها الحقيقي على ما أتى تحقيقه وجعل لفظ المشبه مظهروفا للاستعارة التى هى لفظ المشبه أيضا كما اقتضاه كلامه باعتبار أنه أعم من الاستعارة بالكناية وان كان مصدوقهما متحدا في المعنى المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان (و) اذا كان المراد بالمنية في نحو المثال الموت فلا تكون المنية فيه استعارة على مذهبه اذ (الاستعارة) على مذهبه (ليست كذلك) أى لا يصح أن تكون لفظ أطلق على معناه الاصلى وانما يصح لانه فسر بان يذكر لفظ أحد طرفي التشبيه ويراد به معنى الطرف الآخر لا يقال قد تقدم في بيان كلامه حيث فسر الاستعارة أن المراد أن يذكر لفظ أحد الطرفين ويراد معنى الآخر حقيقة أو ادعاء فلا يرد هذا البحث على السكاكى أصلا لاننا نقول فسرنا ما تقدم بذلك رعاية للواقع في نفس الامر والافكار تصريحة في ارادة نفس الطرف الآخر وبدل على ذلك أن اضافة الازفطار اليها أى اضافتها ضميرها أى بمعنى نسبتها لها ورد المصنف هذا بأن لفظ المشبه فيها أى في المنية مثلا مستعمل فيما وضع له تحقيقا وعبر المصنف هنا بلفظ المشبه لانه يرى أن ذلك تشبيه لا استعارة وهذا استدلال بنفس الدعوى قال في الايضاح للقطع بان المراد بالمنية في البيت الموت لالحيوان

لو حمل كلامه على ما ذكره من اطلاق الآخر في كلامه على حقيقة ومجاز وهو ممنوع لاسما في مقام التعريف وعلى تقدير جوازه (واضافة فلا بد من قرينة التميم وهي منتفية (قوله بان تذكر أحد الخ) أى يذكر أحد ما بنى ذكر أو بمد كور هو اسم أحد طرفي التشبيه ويراد به الآخر وانما احتجنا لذلك لانه جعلها من المجاز النوى الذى فسره بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له (قوله مظنة سؤال) أى من طرف السكاكى وادعى قوله مستعمل فيما وضع له تحقيقا وحاصله انه اذا كان المراد بالمنية نفس الموت لالسبع فما وجه اضافة الازفطار اليها مع انها معلومة الاتفاء عنها فلو لانه أريد بالمنية معنى السبع لم يكن معنى ذلك الازفطار معها واضافتها لها لان ضم الشيء لغيره من هو له هدر ونوبت حاشى عنه اللفظ البليغ

السبع بارنسكاب تأويل وهو ان تدخل المنية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه ثم نذهب على سبيل التخجيل الى أن الواضح كيف يصح منه أن يضع اسمين لحقيقة واحدة ولا يكونان مترادفين فيتهيا لنا هذا الطريق دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية فلا يفيد

(قوله واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) أي لانه لا منافاة بين ارادة نفس الموت بلفظ المنية واضافة الاظفار لها لان اضافة نحو الاظفار في الاستعارة للسكنية انما كانت لانها قرينة على التشبيه النفسي لانها تدل على أن الموت ألحق في النفس بالسبع فاستحق أن يضاف لها ما يضاف اليه من لوازمه فاضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه للضمير (قوله للضمير في النفس) أي على مذهب المصنف (قوله وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي) لعل (٢٠٧) الشارح أخذ قوله عند المصنف من حيث اعتناؤه ببيان رده وكان في

كلام الشارح محتملة لتحقيق والظن (قوله وقد يجاب عنه) أي عن رد المصنف على السكاكي وقوله بأنه أي الحال والشأن (قوله الا أن المراد به السبع ادعاء) أي وهو الموت المدعى سبعيته وحينئذ فليس لفظ المنية مستعملا فيما وضع له تحقيقا حتى ينافي كونه استعارة فنبتت الصغرى (قوله من أنا) بيان لها في قوله كما واضافة اسم للمنية بيانية (قوله مرادف له) أي حاله كون اسم المنية مرادفا لاسم السبع (قوله بأن ندخل الخ) هذا وما عطف عليه بيان المرادفة وأشار به الى أن جعل اسم المنية مرادفا لاسم السبع انما هو بالتأويل وليس باحداث وضع مستقل فيها حتى تكون من باب الاشتراك

(واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) للضمير في النفس يعني تشبيه المنية بالسبع وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي وقد يجاب عنه بأنه وان صرح بلفظ المنية الا أن المراد به السبع ادعاء كما أشار اليه في المفتاح من أن يجعل ههنا اسم المنية اسما للسبع مرادفا له بأن ندخل المنية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه يجعل أفراد السبع قسمين متعارفا وغيره متعارف ثم نخيل أن الواضح كيف يصح منه أن يضع اسمين كلفظي المنية والسبع لحقيقة واحدة

الاستعارة التصريحية المشمولة للتعريف انما أر بد باللفظ فيها معنى الطرف الآخر حقيقة ولو حمل كلامه على ما ذكر لزيم اطلاق الطرف المراد في كلامه على حقيقته وبجازه والجمع بين الحقيقة والمجاز لا ينافي التعريف ممنوع وعلى تقدير جوازه فلا بد من قرينة التعميم وهي منتفية وأيضاً وكان نحو هذا الحل مقبولاً جواباً لم يرد بحث لدفقه بحمل الكلام على الملاحة ظاهراً إذ كل كلام يمكن فيه ذلك ولما كان حاصل هذا منع ارادة السبع بالمنية في المثال وبيان أن المراد بها الموت الحقيقي وكان فيه مظنة أن يقال اذا كان المراد نفس الموت لا السبع فما بال الاظفار أضيفت لها مع أنها معلومة الاتقاء عنها فلولا أن أر يد بالمنية معنى السبع لم يكن معنى لذكر الاظفار معها واضافتها لها لان ضم الشيء لغيره معناه هدر ولغو يتحاشى عنه اللفظ البليغ أجاب عن ذلك بقوله (و) لا منافاة بين ارادة نفس الموت بلفظ المنية واضافة الاظفار لها إذ (اضافة نحو الاظفار) في الاستعارة السكنية عنها انما كانت لانها (قرينة التشبيه) للضمير في النفس لانها تدل على أن المنية ألحقت في النفس بالسبع فاستحققت أن يضاف لها ما يضاف له من لوازمه فاضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه للضمير وهذا الاعتراض كما نمن أقوى الاعتراضات على السكاكي وقد أجيب عنه بنحو ما أوردناه ودفعناه آتفا وحاصله مع البسط أن المنية في نحو واذا المنية أنشبت أظفارها مستعملة في غير معناها وهو السبع ادعاء لا نأجلنا المنية نفس السبع وأنكرنا أن تكون غير هافصح لنا بذلك الاعتبار أنا استعملنا أحد الطرفين في الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال جعل المنية نفس السبع بالمبالغة في التشبيه يقتضي اطلاق لفظ السبع عليها لا اطلاق لفظ المنية عليه حتى يصح لنا ان نطلق لفظ المنية الذي هو ل أحد الطرفين ونعني به الآخر زاد المحيب بيانا يظهر به الأمران معا أعنى وجه اثبات السبعية لها ليم

المفترس قلت وهذا لا يدل لان السكاكي لا يشكر أن يكون المراد بالمنية الموت ولك أن تقول المراد بها الموت بقيد كونه على صورة السبع كما حققناه آتفا وهذا القدر هو الذي أوقع المصنف في هذا الاعتراض

اللفظي فتخرج عن الاستعارة ثم ان محصل ما أفاده أن السبع تحته فردان والمنية اسم لفرد منهما وهذا لا يقتضي الترادف لان المترادفين اللفظان للتحدان مفهومهما وما صدقا وهنا الاسد أعنى من المنية لان المراد منها فرد من فردى الاسد الا أن يقال مرادها بالترادف الصدق فكانه قال من أن يجعل اسم المنية اسما للسبع الادعائي وصدقا عليه كذا قال يس وهو غير وارد لان هذا ترادف تخجيلي كما أشار له بقوله ثم نخيل الخ لا تحقيقي (قوله ثم نخيل) ينبغي أن يضبط بصيغة التكلم للعلوم عطقا على ندخل أي ثم بعد ادخال التشبيه في جنس التشبه نذهب على سبيل التخجيل أي على سبيل الايقاع في الخيال أي لا على سبيل التحقيق اذ لا ترادف على سبيل الحقيقة لانه ليس هناك وضع اسمين حقيقة لشيء واحد (قوله لحقيقة واحدة) أي وهي الموت المدعى سبعيته وقوله كيف يصح استفهام انكارى بمعنى التفي أي لا يصح ومصبه قوله ولا يكونان مترادفين

لان ذلك لا يقتضى كون اسم النية غير مستعمل فيها هو موضوع له على التحقيق من غير تأويل فيدخل في تعريفه للحقيقة ويخرج من تعريفه للجواز وكأنه لما رأى علماء البيان يطلقون لفظ الاستعارة على نحو ما نحن فيه وعلى أحد نوعي المجاز اللفظي الذي هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى ويقولون الاستعارة تنافى ذكر طرفي التشبيه ظن أن مرادهم بلفظ الاستعارة عند الاطلاق وفي قولهم استعارة بالكناية معنى واحد فبنى على ذلك ما تقدم ومنها أنه قال في آخر فصل الاستعارة التبعية هذا ما أمكن من

(قوله ولا يكونان مترادفين) أى والحال انه مالا يكونان مترادفين أى بل لا يوضع الواضع اسمين لحقيقة واحدة الا وهما مترادفان فينبذ يتخيل ترادف النية والاسد (قوله فيتأتى لنا هذا الطريق) أى وهى ادعاء دخول النية في جنس السبع وتخيل أن لفظيهما مترادفان (قوله دعوى السبعية للنية مع التصريح بلفظ النية) أى انه يتأتى لنا بالطريق المذكورة أمران أحدهما ادعاء ثبوت السبعية للنية لان ذلك لازم لادخالها

(٢٠٨)

ولا يكونان مترادفين فيتأتى لنا هذا الطريق دعوى السبعية للنية مع التصريح بلفظ النية وفيه نظر لان ما ذكر لا يقتضى كون المراد بالنية غير ما وضعت له بالتحقيق

الادعائى فصار مستعملانى غير ما وضع له لان المعنية انما وضعت للموت الحالى عن دعوى السبعية له فيكون استعارة ثانيهما صحة اطلاق لفظ المعنية على ذلك السبع الادعائى لان ذلك لازم للترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها في جنس السبع انما يناسب اطلاق لفظ السبع عليها والحاصل أنه بادعاء السبعية لها أطلقنا أحد الطرفين وعيننا الآخر فى الجملة وبالترادف المتخيل صح لنا اطلاق المعنية على المعنى المراد وهو السبع الادعائى من غير تنافى ولا منافرة بين دعوى السبعية للمنية وبين التصريح بالمنية لان التصريح بها بعد دعوى المرادفة فصارت المعنية

اسما للسبع فلا منافاة بين ما اقتضته الاستعارة من أن النية من أفراد السبع وبين التصريح بالمنية لان التصريح بالمنية كالتصريح بالسبع وحينئذ فالنية مستعملة فى غير ما وضعت له ولا يخفى أن حاصل ما ذكر أن المنية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكى آنفا (قوله وفيه نظر) أى وفي هذا الجواب نظر وحاصله أن ادعاء الترادف لا يقتضى الترادف حقيقة فكأننا إذا جعلنا معنى الرجل الشجاع من جنس مسمى الاسد بالتأويل لم يضر استعمال لفظ الاسد فيه بطريق الحقيقة بل هو مجاز فكذلك اذا جعلنا اسم نية مرادفا لاسم السبع بالتأويل لم يضر استعماله فى اللوث للدعى سبعيته مجازا حتى يكون استعارة بل هو حقيقة وادعاء السبعية للموت الذى أطلقت النية عليه لا يخرجها عن اطلاقها على معناها حقيقة فى نفس الامر اذا ادعاء لا يخرج الاشياء عن حقائقها وهذا حاصل ما ذكره المصنف من الرد أولا (قوله لان ما ذكر) أى من ادعاء السبعية للمنية أى الموت لا يقتضى الخ

تلخيص كلام الأصحاب في هذا الفصل ولوائهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بأن قلبوا جعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالنصريح استعارة بالكناية عن التكلم بوساطة البالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله \* وإذا للنية أنشبت أظفارها \* يعملون للنية استعارة بالكناية عن السبع و يعملون اثبات الأظفار لها قرينة الاستعارة وهكذا لوجهلوا البخل استعارة بالكناية عن حى (قوله حتى تدخل الخ) تفرع على كون المراد الخ يعني أن كون المراد بالمنية غير ما وضعت له المتفرع عليه دخولها في تعريف الاستعارة لا يقتضيه ما ذكر من أن المراد بالمنية المنية الدعى سعيها (قوله للقطع بأن المراد بها الموت) (٢٠٩) أى وادعاء السبعية لذلك الموت

لا يخرجها عن اطلاقها على معناها الحقيقي في نفس الأمر إذ الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها (قوله وهذا اللفظ) أى لفظ منية (قوله لا يقتضى الخ) أى لان تحييل الترادف وادعاءه لا يقتضى الترادف حقيقة كما علمت (قوله ويمكن الجواب) أى عن أصل الاعتراض الذى أورده المصنف على السكاكى (قوله مثله) أى مثل استعمال لفظ المنية في قولنا دنت منية فلان فانه استعمال فيها وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق والحاصل أنك اذا قلت دنت منية فلان فقد استعملت المنية في الموت من حيث ان اللفظ المذكور موضوع للموت بالتحقيق واذا قلت أنشبت المنية أظفارها بفلان فانما

حتى تدخل في تعريف الاستعارة للقطع بأن المراد بها الموت وهذا اللفظ موضوع له بالتحقيق وجعله مراداً للفظ السبع بالتأويل المذكور لا يقتضى أن يكون استعماله في الموت استعارة ويمكن الجواب بأنه قد سبق أن قيد الحيثية مراد في تعريف الحقيقة أى هي الكلمة المستعملة فيها هي موضوعه له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق ولا نسلم أن استعمال لفظ المنية في الموت في مثل أظفار المنية استعمال فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق مثله في قولنا دنت منية فلان بل من حيث ان الموت جعل من أفراد السبع الذى لفظ المنية موضوع له بالتأويل وهذا الجواب وان كان مخرجا له عن كونه حقيقة الآن تحقيق كونه مجازا

ادعاء دخول المنية في جنس السبع وتأويل أن لفظهما مترادفان اثبات المعنيين المتقدمين معا أحدهما ادعاء ثبوت السبعية للمنية لان ذلك لازم الإدخال في جنسها فيصح بذلك أن لفظ المنية اذا أطلق عليها إنما أطلق على السبع الادعائى وثانها صحة اطلاق لفظ المنية على ذلك السبع الادعائى لان ذلك لازم الترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها في جنس السبع إنما يناسب اطلاق لفظ السبع عليها فنقرر بادعاء السبعية لها أنا أطلقنا أحد الطرفين وعيننا الآخر في الجملة و بالترادف المؤول صح لنا اطلاق لفظ المنية على المعنى المراد من غير تناف ولا مناصرة ولا ينجفى أن حاصل ما ذكر أن المنية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكى آنفا و بعده عن التحقيق وأنه ليس فيه الا مجرد الدعوى وأجيب عنه بنحو ما ذكر للمصنف وزدناه نحن نأكيدها و بيانها تقدم وهو أن غاية أنا أطلقنا لفظ المنية على غير معناها بالادعاء وذلك لا يخرجها عن اطلاقها على معناها حقيقة في نفس الأمر إذ الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها وعبارة السكاكى دالة على أن المراد الطرف الآخر حقيقة كما تقدم فلا يدخل الاستعارة بالكناية فيما عرف به الاستعارة وهو أنها هي اللفظ المنقول عن أحد طرفي التشبيه وأر يديه الآخر إذ المنية مقطوع بأنه إنما أر يديها حقيقة الموت وادعاء السبعية لها لا يخرجها عن معناها لان الدعوى لا تؤثر في المعنى ولا ينجفى أيضا أن الجواب حاصله ما ذكره المصنف وزدناه بياناً وحمل ما ذكر خارجاً عن المتن على أن المبالغة فيه أضمت لترادف اللفظين ودفعه بأن ذلك أيضا لا يخرج المعنى عن أصله يتوقف على أن للسكاكى كلامين أحدهما لم تنفص فيه المبالغة لترادف والآخر أضمت فيصح أن يؤتى ببخشين وجوابين والافئافى المتن هو ما ذكر في الرد في الشرح وما نقل عن السكاكى هو حاصل الجواب فليتأمل وقد نقرر أن حاصل ليس صحيحاً لان المنية التي وضع اللفظ لها موت هو معنى والمنية المرادة في المسكنية موت له صورة السبع

(٢٧ - شروح التلخيص رابع) استعملتها في الموت من حيث تشبيه الموت بالسبع وجعله فرداً من أفراد السبع الذى لفظ المنية موضوع له بالتأويل فلم يكن اللفظ مستعملاً فيما وضع له من حيث انه وضع له وأنت خبير بأن هذا الجواب إنما يقتضى خروج لفظ المنية في التركيب المذكور عن كونه حقيقة لا تنفاه قيد الحيثية ولا يقتضى أن يكون مجازاً فضلاً عن كونه استعارة مراداً به الطرف الآخر كما هو المطلوب لانه لم يستعمل في غير ما وضع له كما هو المعتبر في المجاز عندهم وإنما استعمل فيما وضع له وان كان لامن حيث انه موضوع بل من حيث انه فرد من أفراد التشبه به ولا يلزم من خروج اللفظ عن كونه حقيقة أن يكون مجازاً الأ ترى أن اللفظ المهمل والغلط ليساً بحقيقة ولا مجازاً وحينئذ فلم يتم هذا الجواب ولذا قال الشارح وهذا الجواب الخ

أيضا الالهييات استعارة بالكنياية عن الطعومات اللطيفة الشبيهة على سبيل التهكم وجعلوا نسبة لفظ القرى اليها قرينة الاستعارة لكان أقرب الى الضبط هذا لفظه وفيه نظر لان التبعية التي جعلها قرينة لتعريفها التي جعلها استعارة بالكنياية كمنظمت في قولنا نطق الحبال بكذا لايجوز أن يقدرها حقيقة حينئذ لانه لو قدرها حقيقة

(قوله ومراداه الطرف الآخر) انما ذكر ذلك لان قضية كونه استعارة أن يكون مجازا وأن يكون مرادا به الطرف الآخر حقيقة كما يدل عليه تعريف الاستعارة ولا يكفي الادعاء (قوله غير ظاهر بعد) أي الى الآن لجواز أن لا يكون حقيقة ولا مجازا بل واسطة بينهما لا يقال انه يدخل في المجاز باعتبار قيد الحيثية في تعريفه بأن يقال للكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أي من حيث انه غير ما وضعت له لعلقة لانا نقول للنية في التركيب المذكور لم تستعمل في غير الموضوع له من حيث انه غير بل في الموضوع له وان كان لامن حيث انه موضوع له بل

ومراداه الطرف الآخر غير ظاهر بعد

الرد أن تعريف الاستعارة لا يصدق على المكني عنها لانها نوع من الاستعارة المعروفة بأنها لفظ نقل عن أحد طرفي التشبيه وأطلق على الآخر والمكني عنها لا يصدق عليها أنها لفظ نقل عن أحد الطرفين وأطلق على الآخر ضرورة أن لفظها أطلق على معناه فلم ينقل عنه وأطلق على الآخر وأما يصدق عليها تعريف الحقيقة التي هي أطلق على معناه الذي وضع له في الأصل لكن صدق تعريف الحقيقة عليها وخروجها عن تعريف الاستعارة انما يصح ان لم تراع الحيثية فأما ان روعيت بأن يكون المعنى في الحقيقة أنها كلمة استعملت فيها هي موضوعه بالتحقيق من حيث انها موضوعه له كذلك فلا يصدق تعريف الحقيقة على المكني عنها فلا تدخل فيه اذ النية في المثال المذكور لم تستعمل فيها وضعت له بالتحقيق لانها انما استعملت فيه من حيث انه مشبه بالسبع تشبيها ادعى فيه دخوله في جنسه وادعى فيه مرادفة لفظها للفظه فلذلك قيل انها استعارة والفرق بين الاعتبارين واضح فانك اذا قلت دت هنية فلان فانك استعملت النية في الموت من حيث ان اللفظ المذكور موضوع لموت حقيقة واذا قلت أنشبت النية أنفقاها بفلان فانما استعملته فيها من حيث تشبيها بالسبع على الوجه المذكور ويلزم من خروج نحو النية بالوجه المذكور عن الحقيقة والكنياية كونها مجازا اذ لا واسطة بعد الاستعمال بين الحقيقة والكنياية وبين المجاز وهذا هو المحجوب به عما تقدم لكن لا يتم اذ لم يفد أن نحو النية استعملت في الطرف الآخر وانما أفاد خروجها عن كونها حقيقة الى المجازية المطلقة الصادقة بالارسال وأما خروجها عنها الى خصوص الاستعارة المفسرة بكونها كلمة نقلت من أحد الطرفين للطرف الآخر فلم يظهر الى الآن اذ لا يصدق على نحو النية في الشاهد المتقدم أنها استعملت بعد نقلها عن أحد الطرفين في الطرف الآخر من حيث انه الطرف الآخر ضرورة أن حيثية الطرف الآخر فرع ثبوت الطرف الآخر وأنه هو المستعمل فيه فاذا ثبت اعتبارنا أن الاستعمال فيه من حيث انه نفس ذلك الطرف الآخر والنية انما استعملت في معناها لا في الطرف الآخر فان قيل انما استعملت في الطرف الآخر ادعاء من حيث انه هو الطرف الآخر ادعاء قلنا تقدم جوابه وهو أن الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها والتعريف انما دل على الطرف حقيقة لادعاء وتقدم أن هذا التصرف لوصح لم يرد اعتراض على شيء من الكلام لامكان حمل كل كلام معترض على غير معناه بوجه يصح به المعنى بلا قرينة على أن نقول لا يصدق الحيثية في تعريف المجاز فلا يصدق حده على الاستعارة بالكنياية اذ المجاز ليس مستعملا في غير الموضوع له من حيث انه ذلك الغير بل من حيث تعلقه بالموضوع له وقد تقدمت الإشارة لهذا ويحجب عنه بأنه مستعمل في الغير من حيث انه غير متعلق بالموضوع له لان التعلق يستلزم الغيرية وكذا الغيرية في الحالة الراهنة تستلزم التعلق بمجازا لتشبيه أحدهما بالآخر وتحقيق ذلك أعني كون الجواب المذكور لا يفيد أن نحو النية أطلق على الطرف الآخر ولو اعتبرت الحيثية أن لفظ النية مثلا في ذلك الشاهد استعمل في معنى واحد هو معناه لكن له جهتان يصح الاستعمال بكل منهما أحدهما كونه وضع له اللفظ أصالة والأخرى كونه شبه بمعنى الأسد تشبيها أوجب ادعاء دخوله في جنس ذلك المعنى فاستعماله بالوجه الثاني لا يوجب كون المعنى شيئا آخر اذ يصدق أنه لم يستعمل في الطرف الآخر الذي لم يوضع له وانما استعمل في الطرف الذي وضع له وان كان السبب في الاستعمال حيثية ادعاء كونه شيئا آخر نعم لو كان مدلول اللفظ مطابق تلك الجهة عارية عن المعنى الأصلي صح ما ذكر وليس كذلك لقطع بأن المراد باللفظ الموت لكن مع اعتبار أنها شبيهت تشبيها بلديفا بغيرها فلم يتم الجواب هذا تقرير ما ذكرهنا ور بما يقال من المانع من أن يقال اللفظ الذي استعمل في أحد الطرفين وما ذكره السكاكي من كون الاستعارة بالكنياية مجازا عليه الاكثر ونوضحه بالزحشرى عند قوله

(واختار)

من حيث انه فرد من أفراد التشبيه به نعم لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه موضوع له لدخل في تعريفه لكنه لم يعرفه بذلك فتأمل

(قوله واختار رد التبعية الى السكني عنها) لا بد من التدبير في أول الكلام أو في آخره أي واختار رد قرينة التبعية الى السكنية أو واختار رد التبعية الى قرينة السكني عنها أو أن الحذف في أول الكلام وفي آخره والاصل واختار رد التبعية وقرينتها الى السكني عنها وقرينتها وهذا كلام مجمل بينه بقوله بجعل الح والموج لا يرتكاب ما ذكر أنه لم يرد التبعية نفسها (٢١١) للسكني عنها ولم يجعلها الاياها كما هو

ظاهر عبارة الصنف ونص كلام السكاكي في آخر بحث الاستعارة التبعية هذا ما يمكن من تلخيص كلام الاصحاب ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم السكنية بأن جعلوا في نطق الحال بكذا الحال التي ذكرها أنها قرينة الاستعارة المصراحة استعارة بالكناية عن التكلم بواسطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله وإذا المنية أنشبت أظفارها يجعلون المية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اضافة الاظفار اليها قرينة الاستعارة لكان أقرب الى الضبط انتهى كلامه (قوله وما يشق منها) أي من مصادرها كاسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان والمكان والآلة (قوله بجعل) متعلق برد أي وهذا الرد بواسطة جعل أو بسبب جعل قرينتها الح وأنت خير بأن جعل قرينة التبعية مكنا عنها إنما يمكن إذا كانت قرينتها لفظية أما إذا

(واختار) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي تكون في الحروف والأفعال وما يشق منها (الى) الاستعارة (السكني عنها) جعل قرينتها أي قرينة التبعية استعارة (مكتبا عنها) جعل الاستعارة (التبعية قرينتها) أي قرينة الاستعارة السكني عنها (على نحو قوله) أي قول السكاكي (في النية وأظفارها) حيث جعل لنية استعارة بالكناية

التي هو غير أصل وضعه معنى استعماله في غير أصله الذي هو الطرف الآخر فهماء ياء في الجملة مع التقصير الذي لذلك الافهام ولو فهم معه غيره وحكم على ذلك الغير لان الحيثية هي المقصودة بالذات أعني حيثية الاسدية الثبوتية بواسطة التشبيه البليغ فالسبع في المثال قد فهم من اطلاق النية واطلاق الاستعمال على مثل هذا لا يبعد وليس الراد أن يستعمل فيه هو المحكوم عليه في نفس الامر وان كان ذلك هو الاصل بل أنه هو الذي يفهم بالقصد ومن حيثية ولو كان الحكم في الحقيقة على غيره لان الحيثية هي التي قصد الاشارة بها في ذلك المحكوم عليه كما ذكرنا فلي هذا يكون لفظ النية مستعملا في الطرف الآخر أي مفهما له وقد من حيث فهمه لامن حيث وجوده بل لينقل منه الى ذلك الوجود فان قلت لفظ النية هنا على هذا الجواب هل استعمل لافادة هذه الحيثية بطريق التشبيه أو بطريق المجازية الرسالية قلت بل بطريق التشبيه فان بعد أن شبهنا النية بالسبع وجعلنا النية مرادفة له أفهمنا بها معنى السبعية ولو لم يوجد في الخارج على حد افهامها في النية عند التصريح بلفظ السبع في الاستعارة التصريحية لان النية على هذا مرادفة للسبع فكما يفيد السبعية في الرجولية بالازوم لكن بواسطة التشبيه فكذلك لفظ النية المرادف لهذا التأويل تأمله فانه نهاية ما يمكن هنا ويرد عليه أن نحو الاسد للرجل الشجاع أفهم بالذات الاسدية فيه فعلى ما ذكر يكون حقيقة لافهامه حيثية هي أصله والله أعلم ثم أشار الى ما ذكره السكاكي في الاستعارة التبعية تمهيدا للاعتراض عليه في ذلك فقال (واختار) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي التي تكون في الحروف والأفعال وما يشق منها كاسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان والمكان المشتقين (الى) الاستعارة (السكني عنها) أي اختار ادخال التبعية في السكني عنها وذلك بواسطة (جعل قرينتها) أي قرينة التبعية (مكتبا عنها) وقد تقدم أن مدار قرينتها على الفاعل كما في نطق الحال أو على الفاعل كمنقر بهم لهذميات أو المجرور كبشرهم بمذاب أليم فاذا كانت القرينة في التبعية هي الفاعل مثلا فيجعل ذلك الفاعل استعارة بالكناية بأن يقدر تشبيه الحال بالانسان الناطق ومن العلوم أن جعل القرينة في التبعية مكنا عنها لا يمكن ان كانت القرينة الحالية وذلك مما يضعف ما ذكره السكاكي فاذا كانت لفظا أمكن ما ذكر (و) تكمل بجعل الاستعارة (التبعية) التي هي الفعل في المثال (قرينتها) أي بجعل الفعل في المثال الذي كان تبعية على مذهبهم هو قرينة للسكني عنها التي هي نفس الفاعل الذي كان قرينة للتبعية حينئذ تجري التبعية (على نحو قوله) أي على مثل ما قاله السكاكي (في النية وأظفارها) وقد تقدم الذي قال وهو أن الاظفار استعملت في صورة وهمية على أنها قرينة للسكني عنها والنية هي الاستعارة بالكناية وجران التبعية على هذا أن يجعل الحال في نطق الحال استعارة بالكناية ويجعل نطق قرينتها على أن يتوهم للحال صورة تعالى الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه من (واختار رد التبعية الح) ش هذا اعتراض على السكاكي

كانت قرينتها الحالية فلا يمكن اذ ليس هنا لفظ بجعل استعارة بالكناية وهذا مما يضعف مذهب السكاكي وذلك كما في قوله تعالى لعلم يتقون فان لعل استعارة تبعية لارادته تعالى والقرينة استحالة الترجي لسكونه علام الغيوب (قوله على نحو قوله) أي حالة كون ذلك الجمل آتيا على نحو أي طريقة قوله الح

(قوله وإضافة الاظفار اليها قرينتها) المناسب لمذهب السكاكي أن يقال والاظفار الضافة اليها قرينتها لانها عنده استعملت في صورة وهمية كما مر وكذا يقال فيما أتى من قوله ونسبة النطق الخ ومن قوله ونسبة القرى الخ أي فالمناسب أن يقال فيهما والنطق للنسب اليها قرينة الاستعارة بدل قوله ونسبة النطاق وأن يقال والقرى للنسب اليها بدل ونسبة القرى (قوله استعارة عن دلت) أي استعارة تبعية لدلت وقوله بقرينة الحال أي بقرينة اسناد النطق للحال وقوله والحال أي وجعلوا الحال حقيقة (قوله استعارة بالكناية عن التسكلم) أي للتسكلم (٢١٢) الادعائي في شبه الحال بالتسكلم ويدعى أنه عينه وأن للتسكلم فردين متمارفاً وغير متمارفاً

وأضافة الاظفار اليها قرينتها في قولنا نطقت الحال بكذا جعل القوم نطقت استعارة عن دلت بقرينة الحال والحال حقيقة وهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن التسكلم ونسبة النطاق اليها قرينة الاستعارة وهكذا في قولهم نقرهم لهذميات يجعل الالهذميات استعارة بالكناية عن الطعومات الشبيهة على سبيل التهكم ونسبة القرى اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا القياس وإنما اختار ذلك اشارة لضبط وتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي (بأنه ان قدر التبعية) كمنطقت في نطقت الحال بكذا (حقيقة) بأن يراد بهامعناها الحقيقي

النطق لسان فينقل لفظ النطق لها فتقرر بما ذكرنا ما جعله القوم تبعية جعله هو قرينه على السكاكي عنها على أنها تخيلية وما جعله قرينه التبعية جعله هو استعارة بالكناية في قولنا نطقت الحال بكذا جعل القوم نطقت استعارة عن دلت فكانت تبعية لان التشبيه في الاصل بين الصدرين أعنى الدلالة والنطق والقرينة على هذه التبعية اسناد النطق الى الحال فصارت الحال في الحقيقة هي القرينة وهي أعنى الحال عندهم استعملت في معناها لان الدلالة المرادة في نفس الامر للسندة لها تقبلها وهو يجعل لفظ الحال استعارة بالكناية عن التسكلم الذي له لسان ينطق به وجعل نسبة النطاق اليها قرينة الاستعارة بالكناية الوجودية في الحال فالنطق في الحقيقة هو القرينة على نحو ما ذكرنا آنفاً وكذا قولهم نقرهم لهذميات القوم يجعلون نقرهم استعارة تبعية والالهذميات قرينتها لما تقدم وهو يجعل الالهذميات استعارة بالكناية عن الاطعمة الشبيهة بواسطة تشبيه الالهذم بها على طريق التهكم ويجعل نسبة القرى اليها استعارة تخيلية باثبات معنى وهي هنالك يشبه اعطاء الطعام للضيف عند زوله الذي هو القرى أو يجعلها قرينة ينقلها الى الضرب أو الالاقاة بناء على أن القرينة تكون مجازاً حقيقياً وكذا قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم القوم جعلوا فعل التبشير استعارة تبعية للأنذار بواسطة التشبيه التهكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكناية عن الانعام بواسطة التشبيه التهكمي ويجعل التبشير قرينتها على أنه تخيل بتقدير صورة كصورة التبشير أو على أن ينقل الى الأناذار بواسطة التهكم بناء على أن قرينة للسكاكية تكون مجازاً حقيقياً وعلى هذا القياس غير هذه الامثلة وإنما اختار السكاكي ذلك اشارة لضبط القريب بتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي من ادخال التبعية في السكاكي عنها (بأنه) أي بأن الشأن أو بأن السكاكي (ان قدر) أي فرض وأثبت (التبعية حقيقة) فيجعل وهو أنه اختار رد الاستعارة التبعية أي الواقعة في الحروف والمشتقات من الصادر الى السكاكي عنها أي أن التبعية قسم من السكاكية أي بأن تجعل قرينتها أي ما أسند اليه مثل تلك التبعية مكناياً عنها ويجعل التبعية قرينتها أي تخيلية على نحو ما قال في المنية وأظفارها في بيت الهدلى فيكون معنى قولنا نطقت الحال أن الحال عبر بها عن التسكلم بادعاء دخوله في جنس التسكلمين وقولنا نطقت تخيلية وقد رد

وأن لفظ الحال مرادف لفظ التسكلم فاستعير لفظ الحال للتسكلم الادعائي (قوله القرى) بالاعاف المكسورة والفصير الضيافة (قوله وعلى هذا القياس) أي في قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم القوم جعلوا بشر استعارة تبعية للأنذار بواسطة التشبيه التهكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكناية عن الانعام بواسطة التشبيه التهكمي ويجعل بشر قرينتها وفي قوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا القوم يجعلون اللام استعارة تبعية للعداوة والحزن الجزئين بواسطة تشبيه متعلقهما وهو مطلق عداوة وحزن بالعلة الغائية للالتقاط كطابق محبة وتبين وقربيتها العداوة والحزن والسكاكي يجعل العداوة والحزن استعارة بالكناية عن العلة الغائية للالتقاط بأن شبه العداوة والحزن بالمحبة والتبني تشبيهاً ضمراً

في النفس وادعينا أن العداوة والحزن عين المحبة والتبني ثم استعير العداوة والحزن للمحبة والتبني الادعائين ولام التعليل التي (لم) يكون مدخولها باعتبار قرينة وكذا قوله تعالى لأصلبكم في جذوع النخل يجعل الجذوع استعارة بالكناية عن الظروف الادعائية واستعمال في قرينة على ذلك والقوم يجعلون اللام استعارة تبعية والجذوع قرينة (قوله وإنما اختار ذلك) أي رد التبعية وقرينتها للسكاكية وقرينتها (قوله اشارة لضبط) أي لاجل أن يكون أقرب لضبط مسافيه من تقليل الاقسام فقوله وتقليل الخ عطف على معلول وإنما قلت أقسام الاستعارة على ما اختاره لانه لا يقال عليه استعارة أصلية وتبعية بل أصلية فقط (قوله ورد ما اختاره السكاكي) أي من رد التبعية للسكاكي عنها وجعلها داخلة فيها (قوله بأنه) أي السكاكي وقوله ان قدر التبعية حقيقة بالبناء للفاعل أي ان جعل



لم تكن استعارة تخيلية لان الاستعارة التخيلية عنده مجاز كما مرولو لم تكن تخيلية لم تكن الاستعارة بالكناية مستلزما للتخيلية واللازم باطل بالاتفاق فيعين أن يقدرها مجازا واذا قدرها مجازا لزمه أن يقدرها من قبيل الاستعارة لتكون العلاقة بين العنيتين هي الشبهة ويعتدل أن ضمير أنه للحال والشأن وقدر البناء للفعول أي ان فرض أن التبعية الغائبة عنها القوم باقية على معناها الحقيقي بأن جعلت نطقت التي هي التبعية عند القوم في نطقت الحال بكذا مثلا مراد به معناها الحقيقي وهو النطق وجعل الحال استعارة بالكناية للتسكيم الادعائي ثم لا يخفى فيجب هذا التردد لانه لما قال وجعل التبعية قريبتا على نحو قوله في النية وأظفارها لم يبق احتمال تقديرها حقيقة والا لم يكن على نحو قوله في النية وأظفارها فكان عليه أن يقول على (٢١٣) نحو النية وأظفارها يحسن

هذا التردد (قوله لانها أي التخيلية مجاز عنده) لا عند المصنف والسلف أي وهي على فرض كونها حقيقة لم تكن مجازا فضلا عن كونها استعارة فضلا عن كونها تخيلية (قوله لانه جعلها من أقسام الاستعارة المصرح بها) أي التي هي من المجاز اللغوي (قوله بذكر المشبه به) أي بذكر اسم المشبه به (قوله الا أن المشبه فيها) أي في التخيلية يجب أي عند السكاكي (قوله بل وهما) أي بل مما له تحقق بحسب الوهم لكونه صورة وهمية محضة كما مر (قوله فلم تكن الاستعارة المسكنة عنها) أي على هذا التقدير مستلزما للتخيلية واذم استلزام المسكنة عنها التخيلية صح وجود المسكنة عنها بدون التخيلية كما في نطقت الحال بكذا حيث جعل الحال استعارة بالكناية عن المتسكيم

(لم تكن) التبعية استعارة (تخيلية لأنها) أي التخيلية (مجاز عنده) أي عند السكاكي لانه جعلها من أقسام الاستعارة المصرح بها المنسرة بذكر المشبه به واردة المشبه الأبن المشبه فيها يجب أن يكون مما لا تحقق له معناه حسا ولا عقلا بل وهما فتكون مستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق فتكون مجازا واذا لم يكن للتبعية تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكنة عنها مستلزما للتخيلية) بمعنى أنها لا توجد بدون التخيلية وذلك لان المسكنة عنها قد وجدت بدون التخيلية في مثل نطقت الحال بكذا على هذا التقدير (وذلك) أي عدم استلزام المسكنة عنها للتخيلية (باطل بالاتفاق) وإنما الخلاف في أن التخيلية هل تستلزم المسكنة عنها

نطقت التي هي التبعية في نطقت الحال بكذا مثلا مراد به معناه الاصل وهو النطق الحقيقي وإنما فسرنا قدر بأنها تعلم بأن مجرد التقدير والفرض الوهمي لا يترتب عليه ما يذكر واليه أشار بقوله (لم تكن) تلك التبعية حينئذ استعارة (تخيلية) وإنما قلنا لا تكون تلك التبعية على هذا التقدير تخيلية عند السكاكي (لانها) أي لان التخيلية (مجاز لغوي) عنده أي عند السكاكي لما تقدم أنه جعلها من أقسام الاستعارة المصرح بها التي هي من المجاز اللغوي وهي المفسرة بذكر لفظ المشبه مراد به المشبه به الا أن المشبه فيها عند السكاكي يجب أن يكون مما لا تحقق له معناه حسا ولا عقلا بل صورة وهمية محضة كما تقدم فعلى هذا يكون المراد بنطقت مثلا في نطقت الحال بكذا الصورة الوهمية الشبيهة بالنطق الحقيقي فيكون لفظها مستعملا في غير ما وضع له بالتحقيق فيكون مجازا اذ لم يرد معناه الذي هو النطق الحقيقي وأما على ذلك التقدير وهو أن يراد بالنطق معناه الحقيقي فلا تكون التبعية مجازا فلان تكون تخيلية لانها ليست الاجاز عنده واذم تكن التبعية على ذلك التقدير تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكنة عنها مستلزما) أي على ذلك التقدير يلزم انتفاء التخيلية عن المسكنة عنها فيلزم كون المسكنة عنها غير مستلزما (للتخيلية) واذم تستلزم المسكنة عنها التخيلية صح وجود المسكنة عنها بدون التخيلية كما في المثال السابق وهو نطقت الحال بكذا حيث استعمل نطقت لمعناه الحقيقي (وذلك) أي لكن عدم استلزام المسكنة عنها للتخيلية (باطل بالاتفاق) من أهل الفن وإنما وجد الخلاف في العكس وهو أن التخيلية هل تستلزم المسكنة

المصنف عليه بأنه ان قدر التبعية حقيقة يلزم أن لا تكون تخيلية لان التخيلية عند السكاكي مجاز واذا كانت حقيقة لا تكون تخيلية فيلزم أن لا تكون المسكنة عنها مستلزما للتخيلية وذلك باطل بالاتفاق يعني أن وجود المسكنة دون التخيلية باطل بالاتفاق بخلاف وجود التخيلية دون المسكنة فانه جائز عند السكاكي ممنوع عند المصنف كما سبق وقد رد عليه الخطابي بأننا لانسلم الاتفاق على أن

الادعائي وجعل النطق مستعملا في معناه الحقيقي لكن عدم استلزام المسكنة عنها للتخيلية باطل بانفاق قبطل هذا التقدير أي جعله التبعية مستعملة في معناها الحقيقي (قوله بمعنى أنها لا توجد) تفسير للعني لا للثني فلا يقال الصواب حذف لا وأشار الشارح بهذا الى أنه ليس المراد هنا بالاستلزام امتناع الانفكاك عقلا بل المراد به عدم الانفكاك في الوجود لانه ليس المراد أن كلا منهما لا يوجد بدون الآخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكي قد تكون بدون المسكنة (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي بيان عدم استلزام المسكنة عنها للتخيلية (قوله على هذا التقدير) أي تقدير كون التبعية حقيقة (قوله بالاتفاق) أي لانفاق أهل الفن على أن التخيلية لازمة للمسكنة (قوله هل تستلزم المسكنة عنها) أي أولا تستلزمها

(قوله عند السكاكي لا تستلزم) أي وعند غيره التخيلية تستلزم للكنية كأن للكنية تستلزم التخيلية فالتلزم عند السكاكي من الجانبين وأما عنده فالمكنية تستلزم التخيلية دون العكس على ما قال المصنف (قوله كما في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أي فقد ذكر السكاكي أن الأظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية وليس في الكلام مكى عنها لوجود التصريح بالتشبيه ولا استعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذي يستعار له وأما الفوم فيقولون هذا التركيب انصح بمجمل من ترشيح التشبيه وليس في الكلام لا مكنية ولا تخيلية (قوله وبهذا) أي وباعتبار السكاكي التخيلية دون الكنية في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا (قوله ظهر فساد ما قيل) (٢١٤) أي ما قاله صدر الشريعة جوابا عن السكاكي وردا لاعتراض المصنف

ف عند السكاكي لا تستلزم كما في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع وبهذا ظهر فساد ما قيل ان مراد السكاكي بقوله لا تنفك المكى عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزمة للمكى عنها العكس كما فهمه المصنف

عنها ولا بمعنى أنه قيل ان التخيلية يصح أن توجد وحدها بدون المكى عنها كما ذكر السكاكي في نحو قولك أظفار المنية الشبيهة بالسبع إذ قد ذكر أن الأظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية وليس في الكلام مكنيا عنها لوجود التصريح بالتشبيه ولا استعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذي يستعار له وقيل لا يصح وما ذكر ان صح فهو من ترشيح التشبيه وقد تقدم ومن المعلوم أن هذا المثال الذي ذكره السكاكي لنفي الاستلزام اعنا فيه التخيلية بدون المكى عنها فلم تستلزم التخيلية المكى عنها لم توجد فيه المكى عنها بدون التخيلية فيصح أن المكى عنها عند السكاكي وجدت بدون التخيلية فلم تستلزم المكى عنها التخيلية فلا يصح جعل كلام السكاكي وهو قوله لا تنفك المكى عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية لا توجد بدون المكى عنها ضرورة وجودها ونها في المثال المذكور فوجب حملها على ظاهره كما فهمه المصنف عنه وهو أن المكى عنها تستلزم التخيلية وهو المراد بالمراد السابق دون العكس وإذا وجب حملها على ذلك كان الحمل على العكس المذكور الذي هو خلاف ذلك فسادا فلا بحث في كلام المصنف من هذا الوجه ثم يبحث في كلامه في حكاية الاتفاق على أن المكى عنها لا توجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن كلام صاحب الكشاف مشعر بل مصرح بخلاف ذلك كما تقدم في قوله تعالى ينقضون عهد الله وأن النقص استعارة نصريحية عن ابطال العهد وهي قرينة للمكى عنها التي هي العهد إذ هي كناية عن الحيل فقد وجدت المكى عنها عنده بدون تخيل لان النقص الذي هو القرينة ليس بتخييل إذ التخييل ما اثبات حقيقة لغير معناها كما عند الجمهور واما اثبات صورة وهمية كما عند السكاكي على ما تقدم بيانه فان حمل الاتفاق على معنى اتفاق الحصين أعنى السكاكي والمصنف لم يصح أيضا لان السكاكي صرح أيضا بما يقتضى عدم الاستلزام حيث قال في باب المجاز العقلي قرينة المكى عنها قد تكون أمرا وهميا كأظفار المنية يعني فتكون تخيلا كما تقدم وقد تكون أمرا محققا كالانبات في أنبت الربيع البقل والمزرم في هزم الأمير الجند ومن المعلوم المكى عنها تستلزم الحيالية لان المصنف يرى أن المجاز العقلي استعارة بالكناية وليس مستلزما للخيالية قلت والجواب صحيح وبرهانه أن السكاكي ذكره في آخر الكلام على المجاز العقلي أنه عنده استعارة بالكناية وأن المكى عنها تنقسم الى ما فرقتها أمر وهمي كالانبات في قولنا أنياب المنية وأمر محقق

وحاصل ذلك الجواب أنا نعلم أن لفظ نفاقت مثلا إذا استعمل في حقيقته لم توجد الاستعارة التخيلية وأما قولك لكن عدم استلزام المكى للتخيلية أي عدم وجودها معها باطل انفاقا فمنوع لان معنى قول السكاكي في المفتاح لا تنفك المكى عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزمة للمكى عنها فتمت وجدت التخيلية وجدت المكى لا العكس وحاصل الرد على ذلك الجيب أن السكاكي بعد ما اعتبر في تعريف الاستعارة بالكناية ذكر شي من لوازم المشبه به والزم في تلك الاوزام أن تكون استعارة تخيلية قال وقد ظهر أن الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخيلية على ما عليه سياق كلام الاصحاب وهذا صريح في أن المكى عنها تستلزم

التخيلية وقد صرح بما قبل ذلك بأن التخيلية توجد بدون المكى عنها كما في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع نعم أهلكت فلانا فلم من مجموع كلامه أن المكى عنها تستلزم التخيلية دون العكس وأن معنى قوله لا تنفك المكى عنها عن التخيلية أن المكى عنها مستلزما للتخيلية لا العكس كما فهمه ذلك الجيب (قوله أن التخيلية الخ) خبران (قوله لا على العكس) عطف على قوله ان التخيلية الخ بتقدير أي لا أن كلامه محمول على العكس وهو أن المكى عنها مستلزما للتخيلية كما قرر بعضهم وقرر آخر أن قوله لا على العكس عطف على قوله مستلزما للمكى عنها أي لا كائنة على العكس ولو حذف على كما في بعض النسخ كان أوضح أي لان مراده العكس (قوله كما فهمه المصنف) الضمير راجع للعكس أي كما فهمه المصنف هنا بناء على أن مراده بالاتفاق اتفاق السكاكي وغيره من أئمة الفن

(قوله نعم الخ) هذا استدراك على قوله ظهر فساد ما قبل وذلك أن هذا القول الفاسد اعترض على المصنف وإذا كان فاسدا فلا اعتراض عليه من تلك الجهة ولما كان يتوهم أنه لا يعترض عليه من جهة أخرى استدرك على ذلك بقوله نعم الخ وحاصله أن كلام المصنف يبحث فيه من جهة حكاية الاتفاق على أن المكنى عنها لا يوجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن صاحب الكشاف مصرح بخلاف ذلك في قوله تعالى يتعضون عهد الله وأن النقض استعارة تصريحية لا بطلان العهد وهي قرينة للمكنى عنها التي هي العهد اذ هو كناية عن الحبل فقد وجدت المكنى عنها عنده بدون التخيلية لان النقض الذي هو القرينة ليس تخيلا اذ التخيل اما اثبات الشيء لغير ما هو له كما عند الجمهور واما اثبات صورة وهمية كما

(٢١٥)

عند السكاكي على ما تقدم بيانه والنقض ليس كذلك بل

استعارة تصريحية تحقيقية

(قوله لان كلام الكشاف)

سيد كره بعد (قوله

مشم) أي مصرح (قوله

وقد صرح في الفتح الخ)

جواب عما يقال يحمل

الاتفاق في كلام المصنف

على اتفاق الخصمين

السكاكي والمصنف لا على

اتفاق القوم الشامل

لصاحب الكشاف وحينئذ

فلا يتوجه ذلك الاعتراض

الوارد على المصنف من

جهة حكاية الاتفاق

وحاصل الجواب أن هذا

أيضا لا يصح لان السكاكي

صرح أيضا بما يقتضي

عدم الاستزام حيث قال

في بحث المجاز العقلي قرينة

المكنى الخ (قوله وقد تكون

أمرا وهميا) أي فتكون

تخييلية وقد تكون أمرا

محققا أي فلا تكون

تخييلية اذ لا تخيل في

الامر المحقق عنده فقد

أثبت المكنى عنها بالتخييل

نعم يمكن أن ينازع في الاتفاق على استزام المكنى عنها التخيلية لان كلام الكشاف مشعر بخلاف ذلك وقد صرح في الفتح أيضا في بحث المجاز العقلي بأن قرينة المكنى عنها قد تكون أمرا وهميا كأظفار النية وقد تكون أمرا محققا كالانبات في أنبت الربيع البقل والمزيم في هزم الامير الجند لأن هذا لا يدفع الاعتراض عن السكاكي لانه قد صرح في المجاز العقلي بأن نطقت في نطق الحال بكذا أمر وهمي جعل قرينة للمكنى عنها

أن لا تخيل في الامر المحقق عنده فقد أثبت المكنى عنها فلا تخيل فان قلت قد فررت عنه بما ذكرت آنفا أن المراد بعدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية أنها استزام التخيلية لأن التخيلية تستزام للمكنى عنها فانه نفاه كما في أظفار النية الشبهة بالسبع وبردت على من حمل كلامه على استزام التخيلية للمكنى عنها ابرده باعتراض المصنف حيث أزمه وجود المكنى عنها بدون التخيل فرد عليه ذلك القائل بأن قوله لا يقتضي الا أن التخيلية تستزام لأن المكنى تستزام حتى ينقض بوجودها بدون لازمها على ذلك التقدير الذي هو كون نحو نطقت من نطق الحال حقيقة وعلى ما حكى عنه في المجاز العقلي يصح كلام ذلك الحامل ويبطل اعتراض المصنف الحامل له على خلاف ذلك لبطان الاتفاق بالوجهين حينئذ معا قلت اعتراض المصنف مبني على مؤاخذته بظاهر تلك العبارة وهو الاقرب لان تأويلها على العكس يتوقف على أنه يقول باستزام التخيلية للمكنى عنها وهو باطل كما قال في أظفار النية الشبهة بالاسد وهذا للمثال صرح به في باب وماذ كرم من عدم استزام للمكنى عنها للتخييلية صرح به في باب آخر والاعتراض انما هو على ما صرح به من عدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية بمعنى أنها تستزام التخيلية اذ يناقضه ما ذكره من ادخال التبعية فيها بناء على ارادة الحقيقة بما جعله قرينة للمكنى عنها والحاصل أن ما صرح في هذا الباب بعدم الانفكاك وصرح فيه بعدم استزام التخيلية للمكنى عنها واجب حمل عدم الانفكاك على ظاهره الذي صرح بما لا يصح معه الحمل على العكس فحمل الحامل عدم الانفكاك على استزام التخيلية للمكنى عنها باطل بما ذكر في المثال وهو أظفار لنية الشبهة بالاسد اذ ذكر معه في باب والمصنف يكفيه في البحث أن قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية يلزم عدم صحته بما لزم على ذلك التقدير وأما ما ذكر في المجاز

كالانبات في قولنا أنبت الربيع البقل لا يقال فقد قال السكاكي ان الاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخيلية لانه قال على تفصيل سنذكره في آخر الفصل وهذا هو التفصيل الوعود به وقال الخطيبي في شرح الفتح انه يمكن أن تكون التخيلية موجودة في أنبت الربيع فيكون تشبيه الانبات على سبيل

(قوله كالانبات في أنبت الربيع البقل) فقد شبه فيه الربيع بالفاعل المحقق تشبيها مضمرا في النفس وقرينتها الانبات (قوله والمزيم في هزم الامير الجند) أي فشبّه الامير بالجيش استعارة بالكناية واثبات الهزم الذي هو من توابع الجيش لقرينتها (قوله الا أن هذا) أي ما صرح به في الفتح في بحث المجاز العقلي لا يدفع الاعتراض عن السكاكي أي لا يدفع الاعتراض عليه مطلقا لانه وان دفع الاعتراض عليه بأن عدم الاستزام باطل باتفاق لا يدفع الاعتراض الآتي عليه وهو لزوم القول بالتبعية (قوله أمر وهمي) أي فيكون نطقت مستعملا في غير ما وضع له لان ذلك الامر الوهمي غير الموضوع له فيكون مجازا ولا شك أن علاقته المشابهة للنطق فيكون استعارة ولا شك أنه فعل والاستعارة في الفعل لانكون التبعية فقد اضطر الى اعتبار الاستعارة التبعية

وأيضاً فلما جوز وجود المكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل ووجود التخيلية بدونها كما في أظفار النية الشبيهة بالسبع فلا جهة لقوله ان المكنى عنها لا تنفك عن التخيلية (والا) أى وان لم يقدر التبعية التي جعلها السكاكى قرينة المكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازاً (فتكون) التبعية كمنظمت الحال مثلا (استعارة) ضرورة أنه مجاز دلالته المشابهة والاستعارة في الفعل لانكون الاتبعية

العقل فهو يرد على هذا الكلام نقضاً له أيضاً ولا يضر اعتراض المصنف في شيء اذ هو منصرف لهذه العبارة التي صرح بها في باب الاستعارة المكنى عنها والرد على ذلك الحال صحيح حيث تأول عبارته على خلاف ظاهرها مع وجود ما ينافيها معها في بابها نعم لو أمكنه أن يقول عدم انفكاك أراد بالسكاكى غير الاستنزام أصلاً تأتي تصحيحه كلام السكاكى لكن لا سبيل اليه فلا بحث على المصنف الا في حكاية الاتفاق ومارده على السكاكى مقتضى هذه العبارة فهو وورد على كل حال اما بالالزام السابق كما ألزمه المصنف واما بما صرح به هو في المجاز العقلي ولو لم يقصد المصنف بالسكاكى يرد عليه اعتراض المصنف لانما أن يقول في شيء من أمثلة التبعية بالمجاز كما صرح بأن نظمت في نفاقت الحال بكذا استعمالاً وهو جعل قرينة للمكنى عنها فيلزمه أحدث شق الاعتراض وهو الآتى اذ نظمت على ما صرح به مجاز وهو فعل فيكون تبعية المصدر المنقول للصورة الوهمية فيلزمه وقوعه فيما فرغ منه من اسقاط التبعية عن التيسيم وان لم يقل في شيء من الامثلة بالمجاز اذ لا يرد عليه بطلان قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية فكلام السكاكى المذكور باطل اما بما ذكر المصنف واما بما قال خارجاً فانه صرح بأنه يجوز وجود المكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل كما تقدم وجوز وجود التخيلية بدون المكنى عنها كما في أظفار النية الشبيهة بالسبع كما تقدم أيضاً فلما جوز وجود كل منهما بدون الاخرى فلامعنى لقوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية سواء حمل على ظاهره وهو الذى فهم المصنف وألزم ابطاله على أحدث شق الاعتراض كما لم يما قاله في المجاز العقلي أو حمل على عكسه كما قال ذلك القائل ورد عليه بما تقدم بهذا الكلام وهو قوله لا تنفك الى آخره لوجهه اما بما ذكره المصنف في التبعية الزامه لانه هو من انفكاك كل منهما عن الاخرى فليتأمل فان المقام سهل ممتنع وقد انضح وقد انضح وقد انضح وورد على تعميم كلام السكاكى في رده كل تبعية الى المكنى عنها أن ذلك إنما يصلح ان قامت قرينة على قصد التشبيه في قرينتها وأما ان قامت قرينة على أن المقصود بالذات نفس المصدر المشتق منه جعلها كناية لوجهه لان التخيلية يجب أن تكون في المقصد تابعة للمكنى عنها لما تقرر فيها ويمكن أن يجاب عن السكاكى كما قيل بأن مقصوده الزام تقليل التيسيم على مذهبهم وأنه الاولى بهم حيث جعلوا التخيلية حقيقة لغوية لاعلى مذهب أو أنه يرجع عن مذهب الذى اقتضاه مراعاة شدة المناسبة لمسمى الاستعارة لان نقل مسمى التخيلية للامر الوهمى أنسب بالاستعارة الى كونها حقيقة لغوية مناسبة لتقليل التيسيم فانظره (والا) أى وان لم يقدر التبعية التي جعلها قرينة للمكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازاً وتقدم أن المراد بالتقدير التحقيق والتثبيت فتكون تلك التبعية التي جعلها مجازاً حينئذ (استعارة) لان المجازية التي ثبتتها في هذه القرينة يجعل علاقتها المشابهة وكل مجاز دلالته المشابهة استعارة واذا كانت استعارة بفرضا مجازاً كانت استعارة تبعية لان الاستعارة في الفعل لانكون الاتبعية لما تقدم أن المقصود بالذات في المشتق مطلقاً هو المعنى المصدرى وغيره يؤخذ بالعموم ولا يتعلق به القرض

التخييل وهو فاسد فان ذلك مجاز اسنادى ونحن انما نتكلم في الاستعارة التخيلية التي هي قسم من مجاز الافراد قوله (والا) أى وان لم يقدر التبعية حقيقة بل جعلها تخيلية مجازاً فلم يكن ما ذهب اليه مغنياً

(قوله وأيضاً الخ) هذا اعتراض على السكاكى لازم له من كلامه أنه المصنف وحاصله أن السكاكى صرح في هذا الباب بعدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية وصرح فيه أيضاً بعدم استنزام التخيلية للمكنى عنها كما في أظفار النية الشبيهة بالسبع وصرح في المجاز العقلي بجواز وجود المكنى بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل فلما جوز وجود كل منهما بدون الاخرى فلا وجه لقوله ان المكنى عنها لا تنفك عن التخيلية لانها قد انفكت عنده في أنبت الربيع البقل وهزم الامر بالجند

فلا يكون مذهب اليه مغنيا عن قسمة الاستعارة الى أصلية وتبعية ولكن يستفاد مما ذكره التركيب في التبعية الى تركيب الاستعارة بالسكنية على ما فسرناها وبصير التبعية حقيقة واستعارة تخيلية لما سبق أن التخيلية على ما فسرناها حقيقة لا مجاز

(قوله من رد التبعية) أي من رد قرينتها (قوله لانه اضطر الخ) أي وإنما لم يكن ما ذكره مغنيا عما ذكره غيره لانه اضطر آخر الأمر الى القول بالتبعية فقد فر من شيء وعاد اليه لانه حاول اسقاط الاستعارة التبعية ثم آل الأمر على هذا الاحتمال (٢١٧)

الى اثباتها كما أثبتنا غيره (قوله وقد يجاب) أي عن لزوم القول بالاستعارة التبعية وحاصله أنا نختار الشق الثاني وهو أن التبعية التي جعلها قرينة للسكنية ليست حقيقة بل مجاز وقولكم فنكون استعارة في الفعل والاستعارة فيه لانكون الا تبعية ممنوع لان ذلك لا يانم الا لو كان السكا كي يقول ان كل مجاز يكون قرينة للسكنية عنها يجب أن يكون استعارة فيلزم من كونها استعارة في الفعل أن تكون تبعية ولم لا يجوز أن يكون ذلك المجاز الذي جعله قرينة للسكنية عنها مجازا آخر غير الاستعارة بأن يكون مجازا مرسلا وحينئذ فلا يلزم القول بالاستعارة التبعية فللسكا كي أن يقول هب أن نطق في قولنا نطق الحال بكذا مجاز عن دلالة الحال أي افهامه المقصود لكن لا يلزم أن يكون استعارة ولو صح كون علاقته للشابهة لان المعنى الواحد يجوز أن ينقل اللفظ اليه

(فلم يكن مذهب اليه) السكا كي من رد التبعية الى للسكنية عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها لانه اضطر آخر الأمر الى القول بالاستعارة التبعية وقد يجاب بأن كل مجاز تكون علاقته للشابهة لا يجب أن يكون استعارة لجواز أن يكون له

بالذات وما يقع فيه التشبيه الذي تنبئ عليه الاستعارة يجب أن يكون هو الأعم والطلوب أحواله في المعنى فتقول القائل نطقت الحال ان جعل نطق تخيلا والحال استعارة مكتنبا عنها فان جعل نطق حقيقة أسند لغير أصله كما يقوله الجمهور وجدت للسكنية عنها بدون التخيل لان التخيل عنده ليس الا بالصورة الوهمية وان جعله مجازا كان استعارة تبعية لما تقرر آنفا (ف) يلزم حينئذ أنه (لم يكن مذهب اليه) السكا كي من رد التبعية الى للسكنية عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من أنها تبعية فان الاستعارة تنقسم بسبب ذلك الى التبعية وغيرها وانما قلنا لم ينعن ما ذكره غيره لانه اضطر آخر الأمر الى القول بالتبعية على تقدير كونها مجازا او غاية ما في ذلك أن ما ذكره وما ذكره غيره حينئذ مجاز معان في شيء واحد وهما مفهومان مختلفان أعني كون نطق تبعية من حيث انها فعل وكونها تخيلا من حيث ان النطق نقل على مذهبه بصورة وهمية ولا يوجب ذلك اسقاط التقسيم الذي فر منه فقد فر من شيء وعاد اليه لانه حاول اسقاط الاستعارة ثم آل الأمر على هذا الاحتمال آخر الى اثباتها كما أثبتنا غيره وقد يجاب عن لزوم القول بالاستعارة التبعية بأن ذلك انما يلزم لو كان السكا كي يقول بأن كل مجاز يكون قرينة للسكنية عنها يجب أن يكون استعارة فيلزم من كونها استعارة في الفعل كونها تبعية واذا صح أن يكون ذلك المجاز الذي جعله قرينة للسكنية عنها مجازا آخر غير الاستعارة لم يلزم القول بالاستعارة التبعية ولو قال بأن القرينة المذكورة مجاز فللسكا كي أن يقول هب أن نطق في قولنا نطق الحال بكذا مجاز لا يلزم أن يكون استعارة ولو صح كون علاقته للشابهة لان المعنى الواحد يجوز أن ينقل اللفظ اليه بعلاقة اللزوم مثلا كما في دلالة الحال فانه يجوز كما تقدم أن يعتبر أن النطق يستلزم الدلالة أي الافهام المقصود فينقل لفظه لدلالة الحال لان مطلق الدلالة الصادقة عليها لازمة للنطق فيستعمل فيها من حيث كونها دلالة في الجملة فيكون مجازا مرسلا ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بالدلالة في وجه مشترك بينهما وهو التوصل بكل منهما الى فهم المقصود ولا يضر في الاشتراك كون التوصل في الدلالة من جهة كون التوصل اليه مطاوع معناها لان الافهام الذي هو الدلالة بطاوعه الفهم للتوصل اليه وكون التوصل في النطق بواسطة مطلق الافهام لصدق أنهما مشتركان في التوصل في الجملة واذا جاز في المعنى الواحد أن يتجاوز فيه بعلاقة الشابهة عند قصد المبالغة في التشبيه وأن يتجاوز فيه بعلاقة اللزوم كما في النطق مع الدلالة جاز أن يراعى في نطق أنه مجاز علاقته اللزوم فلا يصدق أنه استعارة تبعية نعم يصدق أنه مجاز تبعية

عما ذكره غيره أي لم يكن تقسيم الاستعارة التي مصرح بها ومكتنبا عنها مغنيا عن تقسيمها الى تبعية وغيرها لان نحو نطق استعارة تخيلية مقرونة بالسكنية فهي مجزوا اذا كان كذلك فهي تخيلية تبعية بخلاف اللفظ في قوله أثبتنا لفظها فانها تخيلية أصلية ثبت أن تقسيم الاستعارة الى أصلية

(٢٨ - شروح التلخيص - رابع) بعلاقة اللزوم مثلا كما في دلالة الحال فانه يجوز أن يعتبر استلزام النطق لها فينقل لفظه لها ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بها في وجه مشترك بينهما وهو التوصل بكل منهما الى فهم المقصود فيكون نطق على الأول مجازا مرسلا وعلى الثاني استعارة (قوله بأن كل مجاز تكون علاقته للشابهة الخ) اعترض بأن المجاز الذي تكون علاقته للشابهة منحصر في الاستعارة فكيف يقول لا يجب أن يكون استعارة والجواب أن مراده كل مجاز يصح أن تكون علاقته للشابهة بأن كان محتملا لها

ولغيرها بدليل بقية الكلام وليس المراد علاقته المشابهة بالفعل واللام يصبح قوله لا يجب الخ تأمل (قوله علاقة أخرى) أي كالمزومية (قوله فأنها لازمة للنطق) أي فنطقت اذا قلنا انه غير مستعمل في حقيقته بل في مجازة وهو الدلالة نقول ان استعماله فيها على جهة المجاز المرسل لعلاقة المزومية لا على جهة الاستعارة وحينئذ فنقول المصنف فيكون استعارة ممنوع فلم يلزم السكاكي القول بالتبعية (قوله وفيه نظر) أي في

(٢١٨)

علاقة أخرى باعتبارها وقع الاستعمال كما بين النطق والدلالة فأنها لازمة للنطق بل انما يكون استعارة اذا كان الاستعمال باعتبار علاقة المشابهة وقصد للبالغة في التشبيه وفيه نظر لان السكاكي قد صرح بأن نطقت ههنا أمر مقدر وهمي كاظفار النية فأنها استعارة لأمر وهمي شبه بالاظفار الحقيقية وبنوع معلوم أن مقتضى هذا الكلام كون نطقت استعارة من النطق الحقيقي للأمر الوهمي لأنه مجاز مرسل ولو كان مجازا مرسلا عن الدلالة كما هو مقتضى ذلك الجواب لكان مطلقا على أمر محقق عقلي لا على أمر وهمي كما صرح به وبالجملة فالترام السكاكي أن قرينة للكنتية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يصح المناقاة ذلك لما صرح به (قوله على أن هذا) أي كون قرينة للكنتية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يصح المناقاة

عن السكاكي لانه صرح بأن نطقت أطلق ههنا على أمر وهمي كاظفار النية فأنها استعارة لأمر وهمي شبه بالاظفار الحقيقية ومن المعلوم أن مقتضى هذا الكلام كون نطقت استعارة من النطق الحقيقي للأمر الوهمي لأنه مجاز مرسل ولو كان مجازا مرسلا عن الدلالة كما هو مقتضى ذلك الجواب لكان مطلقا على أمر محقق عقلي لا على أمر وهمي كما صرح به وبالجملة فالترام السكاكي أن قرينة للكنتية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يصح المناقاة ذلك لما صرح به (قوله على أن هذا) أي كون قرينة للكنتية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يصح المناقاة

في الفعل ولم يجز الاصطلاح عليه كما تقدم لانه لم يذكر في أقسام المجاز ولم يشتر بذلك لكن هذا لا يضر في الجواب لان كلامنا الآن فيما نسقط به الاستعارة التبعية وذلك كاف فيه ولو لم يذكر ولكن برده عليه أن ذلك قد لا يطرد فيجوز أن يكون ثم محل لا تصلح فيه الاستعارة لاقتضاء التمام للبالغة في التشبيه وعلى تقدير صلاح كل محل لذلك فالترام أحد المجازين وهو كون اللفظ مجازا مرسلا مع صحة الآخر مجزرا سقاط مالا موجب لاسقاطه وهو محكم على أن السكاكي لا يصح هذا جوابا عنه لانه صرح بأن نطقت أطلق على أمر وهمي كاظفار النية فأنها استعارة لأمر وهمي شبه بالاظفار الحقيقية ومن المعلوم أن مقتضى هذا الكلام كون نطقت استعارة من النطق الحقيقي الى الوهمي لوجهين أحدهما انه شبه بالاظفار وهي استعارة عنده والآخر أن النطق بعد فرضه مجازا في أمر وهمي لا يصح الا أن يكون استعارة اذا لو كان مجازا مرسلا كان مستعملا في أمره علاقة غير المشابهة تتقرر بينه وبين أصله وبالضرورة أن الصورة الوهمية لاعلاقة بينها وبين النطق الحقيقي الا الشبه ولو سلمت صحة كون نحو نطقت مما جعل على مذهبه قرينة للكنتية عنها مجازا مرسلا في كل صورة وألغى النظر عما اقتضاء قوله ان نطقت نقل الصورة الوهمية فخالصه التزام أن قرينة للكنتية عنها تكون مجازا مرسلا دائما فيترام عليه حينئذ أن الكنتية خلت عن التخيلية لان التخيلية عنده ليست الاتشبيه الصورة الوهمية بالحسية فاذا كان نحو ما ذكر مجازا مرسلا فلا تخيل اذ الصورة وهمية شبهت بالمعنى الأصلي واذا اتفق التخيل بقيت المسكنية عنها بدون التخيلية وهو عين الاعتراض الأول فلم يخرج كلامه عن أحد الاعتراضين اذ متى وجه بما سلم به عن أحدهما دخل عليه الآخر ويمكن الجواب عن عود الاعتراض الأول على تقدير التزام كون القرينة في المسكنية عنها مجازا مرسلا بأن نقول قول السكاكي لا تنفك المسكنية عنها عن التخيلية معناه أن التخيلية لا توجد بدون المسكنية عنها بمعنى أنها تستلزم المسكنية عنها فعلى تقدير كون المسمى بالتبعية مجازا مرسلا لتكون قرينة للمسكنية عنها بناء على ما اختاره السكاكي انما يلزم فيه وجود المسكنية عنها بدون التخيلية فنقول السكاكي يقول بموجبه اذ لا يقول باستلزام المسكنية عنها للتخيلية واللازم على ذلك التقدير وجود المسكنية عنها دون التخيلية وهو صحيح

وتبعية لا بد منه سواء أ كانت التبعية داخلية في الكنتية أم لا قال بعضهم لا يلزم ذلك لأن التبعية والأصلية فسمان للتحقيقية واذا كانت هذه خيالية لا تسمى تبعية واعلم أن في عبارة السكاكي وقوله التبعية من جنس المسكنية نظرا ينبغي أن يقول من جنس الخيالية كما هو مقصود دغياته أن التبعية اذا

وألغى النظر عما اقتضاء قوله ان نطقت نقل الصورة الوهمية يلزم عليه حينئذ أن المسكنية خلت عن التخيلية لان ويمكن التخيلية عنده ليست الاتشبيه الصورة الوهمية بالحسية فاذا كان ما ذكر من القرينة مجازا مرسلا فلا تخيل اذ الصورة وهمية شبهت بالمعنى الأصلي واذا اتفق التخيل بقيت المسكنية عنها بدون التخيلية والمصنف قد رد هذا حيث قال سابقا وهو باطل بانفاق واعلم أن الشارح قد جرى المصنف في ذلك وان كان قد ناقشه في ذلك سابقا

(قوله ويمكن الجواب) أى عن قوله ولو سلم يعود الاعتراض الاول لاعن أصل الاعتراض لانه قد صرح بأ نطق مستعمل فى أمر وهمى فقد اضطر آخر الامر الى القول بالاستعارة التبعية وحاصله أن الانسان لم يوجد للكناية بدون التخيلية ممنوع عند السكاكى بل هو قائل بذلك وعبر ويمكن اشارة الى أن هذا الجواب من عنده (قوله بأن المراد) أى مراد السكاكى بقوله لا تنفك الكنى عنها عن التخيلية وهذا توطئة للجواب ومحط الجواب قوله وأما وجود الخ (قوله أن التخيلية لا توجد بدونها) أى فتكون التخيلية هى التى حكم عليها بأنها لا توجد بدون للكناية عنها وأنت خير بأن هذا الحمل يعكس على ما تقدم للشارح من أن قول القائل ان قول السكاكى المذكور معناه

(٢١٩)

استانام التخيلية للكناية عما تبين فساده فقد جعل ذلك الحمل قاسدا فيما تقدم ومشى عليه هنا (قوله فيما شاع) اشارة لجواب عما يقال كيف تقول ان التخيلية لا توجد بدون المكتبة مع أنها وجدت فى قولك أظفار

المنية الشبهة بالسبع أهلك فلانا وحاصل الجواب أن المتنى الوجود الشائع الفصيح لا مطلق الوجود (قوله اذ لا نزاع) أى وإنما قيدنا بقولنا فيما شاع لانه لا نزاع ولا خلاف فى عدم شيوخ الخ (قوله وإنما الكلام فى الصحة) أى وإنما الخلاف فى صحة ذلك المثال فعند السكاكى هو صحيح وعند القوم لا يصح الا اذا جعل الازفار ترشيعا للتشبيه لاعلى أنه تخيلية (قوله فتشاع) أى وحيث شد فلا يصح الاعتراض

ويمكن الجواب بأن المراد بعدم انفكاك الاستعارة بالكناية عن التخيلية أن التخيلية لا توجد بدونها فيما شاع من كلام الفصحاء اذ لا نزاع فى عدم شيوخ مثل أظفار المنية الشبهة بالسبع وإنما الكلام فى الصحة وأما وجود الاستعارة بالكناية بدون التخيلية فتشاع على ما قررره صاحب الكشف فى قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله وصاحب الفتح فى مثل أنبت الربيع البقل فصار الحاصل من مذهبه أن قرينة الاستعارة بالكناية فتكون استعارة تخيلية مثل أظفار المنية ونظمت الحال وقد تكون استعارة تحقيقية على ما ذكر فى قوله تعالى يأرض ابلعى ماءك ان البلع استعارة عن غور الماء فى الارض والماء

فلا يرد الاعتراض الاول على السكاكى بناء على ما أجيب به أولا من التزام كون القرينة مجازا مرسلا ولكن هذا يتوقف على بيان كيفية دلالة قوله لا تنفك الكنى عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية تستانم للكنى عنها مع أن المتبادر منه هو العكس للعرض وبيان ذلك أن قول القائل هذا لا ينفك عن هذا يحتمل أن يكون معنى الانفكاك للنتى فيه أن الاول لا ينزل عن الثانى أى لا يوجد وحده بدون الثانى كما تقول هذه الغنم لا تنفك عن تلك والانسان لا ينفك عن الحيوان فيلزم كون الاول الذى أسند اليه الانفكاك أخص أو ما يجرى مجراه لان الاخص هو الذى لا ينزل عن الاعم وعلى هذا فهم الكلام أولا ولا يستانم كون الثانى وهو مدخول عن أخص أو ما يجرى مجراه بل يصح أن يكون أعم فيصح أن يوجد بدون الاول ويحتمل أن يكون للمعنى لا ينتقى عن الثانى كما تقول لا ينفك الحلم والحياه عن زبدى لا ينتقى عن ومن المعلوم أن الذى لا ينتقى هو الاول والذى لا ينتقى عنه غيره هو الثانى وبالضرورة أن الذى لا ينتقى عنه غيره اما أخص أو ما يجرى مجراه فيلزم أن الثانى وهو مدخول عن هو الذى لا ينزل أى لا يوجد وحده دون الاول فهو اما أخص أو ما يجرى مجراه فيصح على هذا كون الاول الذى أسند اليه الانفكاك للنتى أعم وعلى هذا تقول فى هذا الجواب قول السكاكى لا تنفك الكنى عنها عن التخيلية أى لا تنتقى عن التخيلية فتكون التخيلية هى التى حكم عليها بأنها لا توجد بدون الكنى عنها وكلا المعنيين تستعمل له مثل تلك العبارة ولو كان الاستعمال فى الاول أقرب فاذا تأولت عبارة السكاكى بهذا لم يرد الاعتراض الاول قاله بعض من تكلم على هذا الكتاب ورد عليه فيما تقدم لان قوله يلزم خلو

كانت خيالية والفرض انها لا تحسن الامم المكتبة أطلق عليها مكتبة لاقتراهاها وفى نقل المصنف انه اختار رد التبعية الى المكتبة نظر لانه لم يصرح باختيار ذلك بل قال لوجعل التبعية من المكتبة

وجود المكتبة بدون التخيلية (قوله ينقضون عهد الله) أى فقد ذكر أن العهد مشبه بالحبل على طريق المكتبة وينقضون مستعار ليطأون استعارة تحقيقية قرينة للمكتبة فقد وجدت المكتبة بدون التخيلية (قوله أنبت الربيع البقل) فقد ذكر أن الربيع شبه بالفاعل الحقيقى على طريق المكتبة وأن الانبات قرينة لها وهو حقيقة فقد وجدت المكتبة بدون التخيلية (قوله فصار الحاصل من مذهبه) أى من مذهب السكاكى فى قرينة المكتبة باعتبار ما ذكره فى أما كن متعددة (قوله ابلعى ماءك) أى غورى ماءك (قوله عن غور الماء) أى لغور الماء وهو منقول عن ادخال الطعام للجوف من الحلق

## استعارة بالسكناية عن الغذاء وقد تكون حقيقة كما في أنبت الربيع

المكثي عنها عن التخيلية بناء على أن نحو نطقت بحجاز مرسل تقول على هذا مسلم ولا تقول ان المكثي عنها  
أخص حتى يرد الردها بالالزام وإنما تقول بالعكس ولم يرد عليه شيء وهذا تعلم أن هذا تزوع للمادعي  
فساده أو لافسكان الذي ينبغي حيث أن قال هكذا يمكن الجواب بما تقدم من تفسير عبارة السكاكي  
بعكس المعنى المعترض فان قيل ومع هذا فلا يصح لما تقدم أن السكاكي صرح بأن التخيلية لا تستلزم  
المكثي عنها كما في قوله أظفار اللثة الشبيهة بالسبع فكيف يصح حمل كلامه على أن التخيلية تستلزم  
المكثي عنها فلما يحمل على معنى أنها تستلزمها في الفصيح من الكلام أو في الشائع منه اذ لا خلاف أن  
مثل هذا الكلام ليس بشائع وإنما النزاع في صحته ويقيد هذا الحمل أن الوجه الآخر وهو أن يكون  
معنى لا تنفك للسكناية عن التخيلية أن السكناية تستلزم التخيلية إذا حمل الكلام عليه كان حملا على  
ما خلا فشائع فان عدم استلزام السكناية للتخيلية بأن توجد بدون التخيلية أمر شائع وقد قرره  
صاحب الكشف في قوله تعالى ينقضون عهد الله وقد تقدم بيانه وقرره صاحب الفتح في قول  
القاتل أنبت الربيع البقل وقد تقدم بيانه أيضا ولكن هذا التوجيه في هذا الحمل لا ينبغي أنه يضعف  
ما تقدم من أن قول القائل ان قول السكاكي معناه استلزام التخيلية للمكثي عنها دون العكس بما بين  
فساده وربما يستروح بما قررناه به فيما تقدم ما قد يكون عن رافى ادعاء الفساد فان قلت فما حاصل  
مذهب السكاكي في قرينة المكثي عنها باعتبار ما تقر في كلامه مفردا قلت حاصله ان قرينة الاستعارة  
بالسكناية قد تكون استعارة تخيلية مثل أظفار اللثة ونظمت الحال لانه قرر في التالين أن القرينة لفظ  
مستعار من معنى حقيقى الى معنى وهمى فكانت تخيلية فيهما وقد تكون استعارة حقيقية كما ذكره في  
قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعى ماءك وذلك أنه قال البلع استعارة عن غور الماء في الارض وهو منقول  
من ادخال الطعام من الحلق الى الجوف وقال ان الماء استعارة بالسكناية عن الغذاء الذى يأكله الحيوان  
لان البلع إنما يناسب بحسب أصله الطعام ووجه الشبه في الاستعارة بين ظاهر أماني البلع فهو ادخال  
ما تكون به الحياة الى مقرخنى أى من ظاهر الى باطن من مكان معناد لا ادخال أى من أعلى الى أسفل  
وهذه الاستعارة في غاية الحسن لكثرة التفصيل في وجه الشبه فيها فقدر وعيت جهة توجب حسن  
الاستعارة وأماني الماء فهو كون كل من الطعام والماء ما تقوم به الحياة ويتقوى به فالارض تقوى في  
نباتها وأشجارها بالماء والحيوان يتقوى بالغذاء ويدخل كل منهما بالندر يجع غالباً وقد تكون حقيقة كما  
في أنبت الربيع البقل ولا شك أن كونها استعارة حقيقية أو تخيلية على ما قرر يدفع في وجه الجواب  
بالإتزام كونها مجازاً مرسلًا دائماً محقق قوله بالتبعية بعد ما تقر له أنه نصف باطل نعم يمكن الجواب  
على تأويل بعيد بما تقدم وهو أنه ينبغي على مذهبهم اسقاط التقسيم وأمأنه يرجع عن القول بالاستعارة  
التخيلية فلا بد دفع زوم قوله بالتبعية لبقاء ما قال من النصر بجهة تأمل والله الموفق بمنه وكرمه \* هذا  
تمام ما أورده المصنف من الباحث مع السكاكي وقد بسطت فيها القول لتبين اذ فيها غرض محتاج لهذا  
البسط ثم ختم باب المجاز بفصل حسن الاستعارة وفصل المجاز في الاعراب وأخر التالين منها ملحفة أمره  
ولكون الاول كالحكم على ما تقدم فقال

لكان أقرب الى الضابط وليس ذلك صريحاً في اختيار هذا قال في الايضاح لكن يستفاد مما ذكره  
رد التركيب في التبعية الى تركيب الاستعارة بالسكناية على ما فسرناها ونصير التبعية حقيقة واستعارة  
تخيلية لما سبق لان التخيلية على ما فسرناها حقيقة لا مجاز

( قوله استعارة بالسكناية  
عن الغذاء) أى الذى يأكله  
الحيوان لان البلع إنما  
يناسب بحسب أصله  
الطعام ووجه الشبه في  
الاستعارة بين ظاهر أماني  
البلع فهو ادخال ما يكون  
به الحياة الى مقرخنى أى  
من ظاهر الى باطن من  
مكان معناد لا ادخال من  
أعلى الى أسفل وهذه  
الاستعارة في غاية الحسن  
لكثرة التفصيل في وجه  
الشبه فيها وأماني الماء فهو  
كون كل من الطعام والماء  
ما تقوم به الحياة ويتقوى  
به فالارض تقوى نباتها  
وأشجارها بالماء والحيوان  
يتقوى بالغذاء ويدخل كل  
منهما بالندر يجع غالباً  
والحاصل انه شبه الماء  
بالغذاء بجامع أن كلاهما  
تقوم به الحياة ويتقوى به  
على طريق الاستعارة  
بالسكناية وابلع مستعار  
لغورى بجامع أن كلا  
ادخال ما يكون به الحياة الى  
مقرخنى استعارة حقيقية  
وهي قرينة للسكناية



﴿فصل﴾ واذا قد عرفت معنى الاستعارة التحقيقية والاستعارة التخيلية والاستعارة بالكناية والتخييل على سبيل الاستعارة فأعلم أن لحسنها شرطان لم تصادفها عريت عن الحسن ووربما كنسب قبها وهي في كل من التحقيقية والتخييل رعاية ماسبق ذكره من جهات حسن التشبيه

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (قوله في شرائط الخ) أطلق الجمع على ما فوق الواحد اذ الشرط في حسنهما شرطان رعاية جهات التشبيه وعدم شمهها راحته لفظا وقوله في شرائط حسن الاستعارة أى في بيان ما به أصل الحسن وما يزيد في حسنها ويدور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر على ما لو أهمل الخرج عن الحسن الى القبح قاله في الاطول (قوله التحقيقية) قد تقدم أنها هي التي تحقق معناها حسا وعقلا وهي ضد التخيلية (قوله والتخييل على سبيل الاستعارة) زاد الشارح ذلك لاجل الايضاح لالا حتراز عن مجرد التشبيه التخييلي لما عرف من أن التشبيه التخييلي لا يسمى التخييل (٢٢١) على الاطلاق وقد تقدم أن

الاستعارة التخييلية هي اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشبه بمعناه فان خصت التحقيقية بالافردية كان عطف التخييلية على التحقيقية من المبين وان كانت التخييلية من التحقيقية بأن لم تخص التحقيقية بالافردية كان عطف التخييلية عليها من عطف الخاص على العام (قوله رعاية جهات حسن التشبيه) خبر عن حسن أى حسن الاستعارة حاصل بملاحظة جهات أى أسباب حسن التشبيه أى بملاحظة الاسباب المحصلة لحسن التشبيه لان بناءها عليه فيتبعها في الحسن والقبح فاذا روعيت تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسنها بفوات

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية والتخييل) على سبيل الاستعارة (رعاية جهات حسن التشبيه) كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين

﴿فصل﴾ ذكر فيه شروط حسن الاستعارة مما ليس من باب حسنها بزيد التأكيد كما تقدم في الترشيح أنه أبلغ اذ بلغيته تفيد أحسنه وحسن الاستعارة يكون بأمرين مع ما يتعلق بهما الاول حسن أصلها وهو التشبيه والثاني بأن لا تشتم مع مراعاة التشبيه ولما ذكر في التشبيه ما يفيد حسنه وقبحه وهو ما شتم عليه ما ذكره زائد على أركانه اذ من المعلوم أن الزائد على الاركان ليس شرط وجوده بل اما أن يكون مما يحسن به فيكون شرط حسنه أو يكون مما لا يحسن به فيكون موجب قبحه ويدرك فيه أحد المعنيين فيما تقدم باذراك ذاته لان العقل يهتدى باذراكه الى كونه مما ينبغي أو بالنقص على حسنه أو قبحه كما تقدم في المبتذل والغريب أحال حسن الاستعارة على التشبيه تنبيها على الامر الاول وانما أحال عليه لتقدم حسنه أخذا وتنقيصا كما ذكرنا فقال (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية) وقد تقدم أنها هي التي تحقق معناها حسا وعقلا وهي ضد التخيلية (والتخييل) على سبيل الاستعارة وقد تقدم أنها هي اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشبه بمعناه فان خصت التحقيقية بالافردية اصطلاحا كما هو ظاهر عبارة المصنف في تخصيص التخييلية بالنسبة والتذكركان عطف التخييلية على التحقيقية من عطف المبين وان جعلت من التحقيقية بأن لم تخص التحقيقية بالافردية كما هو ظاهر عبارة السكاكي كان عطفها من عطف الخاص على العام (رعاية) خبر حسن أى حسن الاستعارة حاصل برعاية (جهات حسن التشبيه) فاذا روعيت تلك الجهات في

ص (فصل حسن كل من التحقيقية الخ) ش ما استوفى أقسام الاستعارة والمجاز المركب شرعا في ضابط حسن كل منهما اذ قال: حسن كل من التحقيقية والتخييل وهو المجاز المركب وعطفه على الاستعارة وان كان منها لانه لا يريد الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد بما هو ان وجد فيها حسنت والا عريت عن الحسن بل ربما اكتسبت قبها رعاية جهات حسن التشبيه أى الجهات المقضية لحسن التشبيه المذكور في بابها فان الاستعارة تشبيه معنوي مثل كون وجه الشبه كثير التفصيل وكون حصول

حسن أصلها (قوله كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين) هذا بيان للجهات التي يحسن التشبيه بمراعاتها والمراد يكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما وذلك كالشجاعة مثلا في زيد والاسد فاذا وجد وجه الشبه في أحدهما دون الآخر فأت الحسن كاستعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهنيم بعد تقرير تشبيهه به وقد يقال ان هذا الوجه من شروط الصحة لامن شروط الحسن اذ لا تشبيه مع انتفاء الجامع فالاولى اسقاط هذا عن قوله كأن يكون التشبيه شاملا للطرفين وجواب بعض أرباب الحواشي عن ذلك بأن المراد الشمول الحسى اذ هو الشرط في الحسن وأما الذي يكون شرطاً في الصحة فمطلق الشمول الصادق بالادعائى لوجه له لان الشمول الادعائى ان كان مقبولا كما في التهنيم فأنما قبل لكونه في حكم الحسى فيكون شرط الصحة والا فهو فاسد لا تتفاه عن حكم الحسى فكيف يجعل الحسى من شروط الحسن مع أن الصحة انما هي باعتبارها كذا في ابن يعقوب وقرر شيخنا العلامة العدوى أن المراد يكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما على أنه جزء من مفهوم كل منهما أو لازم لهما فان وجد في

أحدهما بأن كان جزءا من مفهومه دون الآخر بأن كان لازماله فات الحسن وذلك كما في استعارة الطيران للعدو في قوله عليه الصلاة والسلام كلما سمع هبة طار إليها (٢٢٢) والجامع قطع للسافة بسرعة في كل وهو داخل في مفهوم أحدهما ولازم

والتشبيه وافيًا بإفادة ما علق به من الغرض ونحو ذلك (وأن لا يشم رائحته لفظا)

التشبيه وأوقعت الاستعارة بعد رعاية تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسناتها بقوات حسن أصلها وهو التشبيه وتلك الجهات مثل أن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين معا وأما أن وجد في أحدهما دون الآخر فات الحسن كاستعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهمك بعد تقدير تشبيهه به ولكن هذا الوجه إنما هو من شروط الصحة لا من شروط الحسن إذ لا تشبيه مع انتفاء الجامع فالأولى اسقاطه في هذا المحل والجواب عن ذلك بأن المراد الشمول الحسي إذ هو الشرط في الحسن وأما الذي يكون شرط للصحة فمطلق الشمول الصادق الادعائي لا وجه له لأن الشمول الادعائي ان كان مقبولا كما في التهمك فاعا قبل لكونه في حكم الحسي فيكون شرط الصحة والافه وفساد لا تنفاته عن حكم الحسي فكيف يجعل الحسي من شروط الحسن مع أن الصحة إنما هي باعتبار مومثل أن يكون التشبيه وافيًا بإفادة الغرض المقصود منه كما إذا كان الغرض تزيين وجه اسود فيشبهه بمقلة الظبي ثم يستعار له لفظ القلة فهذا واف بالغرض ولو شبه لإفادة ذلك الغرض بالفراب أو القدر الكثرة الاستعمال أو السلحة الجامدة قد تفرقتها الديكة أو نحو ذلك ثم استعير واحدا من هذه الالفاظ فات الحسن وكذا نحو ذلك مثل كون الوجه غير مبتدل بأن يكون غير يالطيف الكثرة التفصيل أو اندرة الحضور كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وتشبيه البنفسج بأوائل النار في أطراف كبريت ثم يستعار واحدا منهما لما شبهه بخلاف تشبيه الوجه بالشمس ثم تستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له فان ذلك مما فات فيه الحسن لقوات حسن التشبيه فيه لعدم الغرابة لوجود الابتدال ثم أشار الى الامر الثاني الذي به تحسن الاستعارة عاطفاه على الاول بقوله (وأن لا يشم) أي حسن كل من التحقيقية والتخييل حاصل بما تقدم وبأن لا يشم في الاستعارتين (رائحته) أي رائحة التشبيه (لفظا) أي لم يلم لفظ التركيب الذي فيه الاستعارة بشئ من التشبيه بمعنى أنه لا رائحة من جهة اللفظ فلفظا تمييز محمول عن المضاف اليه تقديره أن لا تشم رائحة لفظ التشبيه اما الوجه أو التشبيه أو الأداة ويحتمل أن يكون منصوبا باسقاط الحافض أي أن لا يشم رائحة التشبيه بلفظ يدل عليه وإنما قال لفظا لان رائحة التشبيه موجودة بالقرينة في معنى الاستعارة اذهي لفظ أطلق على الشبه بمعونة القرينة بعد نقله عن التشبيه بواسطة البالغة في التشبيه فلا يمكن نفي اشتمام الرائحة ولو معنى وعبر بالاشتمام ايعا الى أن شرط الحسن هو انتفاء الاشتمام الذي حده أن لا يخرج به الكلام عن الاستعارة كما في قوله قدس رازراره على القمر به فانه ولو ذكر فيه ضمير المشبه ليس على وجهه يني عن التشبيه وقد تقدم ما فيه في غير الحسن والصحة وأما انتفاء ما ليس في هذا الحد وهو الذي يخرج الكلام عن الاستعارة فهو شرط الصحة لانه تشبيه اما ضمنا كما في قوله تعالى حتى يتبين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود من العجر فان من العجر هو المشبه بالحيط المشبه نادرا ونحوه وجعل منه الخطيبي كون وجه الشبه في التشبيه به أم وفيه نظر لانه اذا كان كذلك يأتي بالتشبيه بالاستعارة بل ينبغي أن يعكس فيقول ويأتي بقساي الطرفين حتى يأتي بالتشبيه وأن لا أي وحسنها أيضا بأن لا يشم رائحته أي التشبيه لفظا ولذلك أي ولأجل أن من شرط حسنها أن لا يشم

لا آخر على ما مر للشارح وعلى هذا يدفع الاعتراض فتأمل (قوله) والتشبيه وافيًا) أي وأن يكون التشبيه موفيا بالغرض الذي علق به أي وقصد افادته كبيان امكان للشبه أو تشويهه أو تزيينه وكغير ذلك مما مر في بيان الغرض من التشبيه فاذا كان الغرض تزيين وجه اسود فيشبهه بمقلة الظبي ثم يستعار له لفظ القلة فهذا واف بالغرض ولو شبه لإفادة هذا الغرض بالفراب واستعير لفظ الفراب له فات الحسن واذا كان الغرض افادة تشويه وجه منقب بالجرى فيشبهه بالسلحة التي تفرقتها الديكة ثم يستعار له لفظها فهذا واف بالغرض ولو شبه لإفادة هذا الغرض بشئ آخر منقب واستعير له لفظه فات الحسن (قوله) ونحو ذلك) أي مثل ذلك كون وجه الشبه غير مبتدل بأن يكون غريبا لطيفا لكثرة ما فيه من التفصيل أو نادر

أي

الحضور في الذهب كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وتشبيه البنفسج بأوائل

النار في أطراف كبريت ثم يستعار كل واحدا منهما لما شبهه بخلاف تشبيه الوجه الجميل بالشمس ثم يستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له فان ذلك مما فات فيه الحسن لقوات حسن التشبيه فيه لعدم الغرابة لوجود الابتدال (قوله) وأن لا يشم رائحته الخ) يشم بضم أوله مبنيًا للمفعول من أشم ورائحته نائب الفاعل وأما قول الشارح أي وبأن لا يشم الخ فهو بفتح أوله وضم ثانيه مبنيًا للفاعل

(قوله أي وبأن لا يشم الخ) أشار بهذا إلى قول المصنف وأن لا يشم عطف على رعاية أي حسن الاستعارة حاصل برعاية الجهات  
المحصلة لحسن التشبيه وحاصل عدم شمها رائحة التشبيه وأشار بقوله من جهة اللفظ إلى أن لفظي كلام المصنف نصب على التخيير  
وهو محمول عن المضاف إليه أي وأن لا يشم شيء منها رائحة لفظ التشبيه ويحتمل نصبه على نزع الحافض أي أن لا يشم رائحة التشبيه  
بلفظ يدل عليه وإنما قال لفظاً لأن شم التشبيه معنى موجود في كل استعارة بواسطة القرينة لأن الاستعارة لفظ أطلق على التشبه بمعونة  
القرينة بعد تعلقه عن التشبيه بواسطة اللبالة في التشبيه فلا يمكن نفي اشتمام الرائحة مطلقاً أي من جهة اللفظ والمعنى لأن المعنى على  
التشبيه قطعاً واعلم أن شم رائحة لفظ التشبيه إما أن يكون ببيان التشبه كما في قوله تعالى حتى يتبين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود  
من الفجر فإن قوله من الفجر هو التشبه بالحيط الأبيض والكلام وإن لم يكن على صورة التشبيه لكن لما فسر الحيط الأبيض بالفجر  
كان التشبيه مقدرًا فهو في تقدير حتى يتبين لكم الفجر الذي هو شبه بالحيط الأبيض وإما أن يكون بذكر وجه التشبه نحو رأيت أسدًا في  
الشجاعة لأن ذكر الوجه يبنى عن التشبيه ويهتدى إليه في التركيب وإما أن يكون بذكر الأداة نحو زيد كالأسد وإما أن يكون بذكر  
التشبه على وجه لا يبنى عن التشبيه كما في قوله قد زراراه على القمر فإنه ذكر فيه ضمير التشبه وهو المحبوب لكن ليس على وجه  
يبنى عن التشبيه كما تقدم بيانه فاشتمام رائحة لفظ التشبيه في الثلاثة الأولى مبطل للاستعارة وأما اشتمام رائحة على

أي وبأن لا يشم شيء من التحقيقية والتخييل رائحة التشبيه من جهة اللفظ لأن ذلك يبطل الغرض  
من الاستعارة أعني ادعاء دخول التشبه في جنس التشبه بلما في التشبيه من الدلالة على أن التشبه به  
أقوى في وجه التشبه

فهو ولو لم يكن على صورة التشبيه لكن لما فسر بالحيط الأبيض كان من التشبيه لأنه بين الأصل للراد  
فهو في تقدير من الفجر الذي شبه بالحيط الأبيض وإما صريحاً كهذا أسد في الشجاعة ويجري مجراه  
رأيت أسدًا في الشجاعة لأن ذكر الوجه يبنى عن التشبيه ويهتدى التركيب إليه بخلاف زراراه  
على القمر كما تقدم وإنما شرط في حسن الاستعارة أن لا يشم رائحة التشبيه كما في قوله قد زراراه  
على القمر لأن اشتمام رائحة يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشيء  
هو حسنه وتقضاه قبحة في الجملة وإنما أبطل كمال الغرض لأنه أعني الغرض من الاستعارة  
إظهار اللبالة في التشبيه ويحصل ذلك الإظهار بادعاء دخول التشبه في جنس التشبه وادعاء أنهما  
مشتركان في الحقيقة الجامعة لهما وأن اللفظ موضوع لتلك الحقيقة إلا أن أحد الفردين متعارف  
والآخر غير متعارف ومقتضى هذا الغرض استواءهما في ذلك الجامع الذي هو عمدة ذلك المجموع  
كالحقيقة الجامعة لأن استواء الأفراد في الحقيقة هو الأصل ولا شك أن اشتمام رائحة التشبيه فيه  
رائحة التشبيه يوصى أي يوصى العلماء أن يكون التشبيه بين الطرفين جلياً وذلك إما بنفسه أو بكونه

الوجه الرابع فلا يبطلها  
الأنها تكون قبيحة إذا  
علمت هذا تعلم أن شرط  
الحسن هو انتفاء الانشام  
الذي لا يخرج به الكلام  
عن الاستعارة كما في القسم  
الرابع وأما ما يخرج به  
الكلام عن الاستعارة فهو  
شرط في الصحة فمراد المصنف  
الأول لا الثاني (قوله أي  
وبأن لا يشم شيء) للناسب  
لقول النبي حسن كل أن  
يقول أي وبأن لا يشم كل  
من التحقيقية الخ فيبدل  
شيء بكل (قوله لأن ذلك  
الخ) أي شم رائحة

التشبيه لفظاً أي وإنما اشترط في حسن الاستعارة عدم شمها رائحة التشبيه لأن ذلك يبطل الغرض من الاستعارة وفيه أن هذا يقتضى  
أنه من شرائط صحتها لا من شرائط حسنها لأنه إذا بطل الغرض من الاستعارة انتفت وعاد الكلام تشبيهاً إلا أن يقال إن في الكلام  
حذف مضاف أي لأن ذلك يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشيء حسنه وتقضاه  
قبحة (قوله أعني) أي بالغرض من الاستعارة (قوله لمافي التشبيه الخ) علته لأنه أعني قوله لأن ذلك يبطل الخ أي وإنما كان شم  
رائحة التشبيه مبطلاً لكمال الغرض من الاستعارة لمافي التشبيه الخ وحاصل ما ذكره أن شم رائحة التشبيه إنما يبطل كمال الغرض  
من الاستعارة لأن الغرض منها إظهار اللبالة في التشبيه ويحصل ذلك الإظهار بادعاء دخول التشبه في جنس التشبه وادعاء أنهما  
مشتركان في الحقيقة الجامعة لهما وأن اللفظ موضوع لتلك الحقيقة إلا أن أحد الفردين متعارف والآخر غير متعارف ومقتضى هذا  
الغرض استواءهما في ذلك الجامع الذي يجعل كالحقيقة الجامعة لأن استواء الأفراد في الحقيقة هو الأصل ولا شك أن اشتمام رائحة  
التشبيه فيه اشتمام مابصل التشبيه والاشتمام بأصله يتضمن الإيماء إلى ما علم من الأصل في التشبيه والكثير فيه وهو كون التشبه بأقوى  
من التشبه في الجامع وكونه أقوى منه ينافي الاستواء فيه الذي هو مقتضى الغرض فقوله لما في التشبيه أي الذي أشم رائحته من  
الدلالة على أن التشبه بأقوى من التشبه في وجه التشبه أي والغرض من الاستعارة يقتضى مساواتهما فيه وبقولنا لأن استواء الأفراد  
في الحقيقة هو الأصل يندفع قول سم لأن سلم أن الغرض المذكور يقتضى مساوات التشبه والتشبه به في الجامع الذي هو جعل كالحقيقة

ولذلك يوصى فيه أن يكون الشبه بين طرفيها جليا بنفسه أو عرف أو غيره والأصار تعمية والغازا لا استعارة وتمثيلا

الجماعة بدليل الشكك فإن بعض أفرادها أقوى من البعض مع شمول الجنس لجميعها وحينئذ فلا منافاة بين التفاوت في القوة وبين الاشتراك في الجنس فتأمل (قوله أي ولان شرط حسنه) أي ولان شرط الحسن في كل من الاستعارتين أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا فضمير حسنه راجع لكل من الاستعارتين (٢٢٤) (قوله يوصى) بالبناء للمفعول أي يوصى بالبناء بعضهم بعضا عند تحقق حسن

(ولذلك) أي ولان شرط حسنه أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا (يوصى أن يكون الشبه) أي ما به المشابهة (بين الطرفين جليا) بنفسه أو بواسطة عرف أو اصطلاح خاص (لئلا يصير) الاستعارة (الغازا) وتعمية

اشعار ما بأصل التشبيه والاشعار بأصله يتضمن الإيماء إلى ما علم من الأصل في التشبيه والكنية فيه وهو كون الشبه به أقوى من الشبه في الجامع وكونه أقوى ينافي الاستواء فيه الذي هو مقتضى الغرض وضمنه وإنما قلنا ينافي كمال الغرض لأنه لو كان منافيا لأصل الغرض بأن لا تفهم بالبالغة على الوجه المذكور لا تفتت الاستعارة وعاد الكلام تشبيهاً فإن قيل التجبر يذم فيه اشماء الرائحة فيلزم قبح الاستعارة معه قلت كأنهم خصوا اشماء بذكر المشبه أو الوجه لاعلى وجه التشبيه ويحتمل أن يقال بالقبح في التجبر يذم حيث كان فيه الإيماء إلى الشبه ويؤيده أن الترشيح أبغ منه والله أعلم ثم أشار إلى ما يتعلق بهذا الحسن فقال (ولذلك) أي ولان شرط الحسن في الاستعارة أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا أي وبسبب ذلك (يوصى) من جهة البلغاء عند تحقق حسن الاستعارة بوجود هذا الشرط (أن يكون التشبيه) أي ما به المشابهة وهو وجه الشبه (بين الطرفين جليا) بنفسه لكونه يرى مثلاً كما في تشبيه الثريا بعنقود اللاحية أو بواسطة عرف كقافي تشبيهه بدمثلاً بانسان عريض القفا في البلادة فإن العرف حاكمم بأن عرض القفا معه البلادة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الشجاعة فإن وصف الجراءة ظاهر في الاسد عرفاً أو بواسطة اصطلاح خاص كقافي تشبيه النائب عن الفاعل في العمدية وحصول الفائدة بالفاعل في حكم الرفع فإن الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحو فيشبهه به عند ما يحتاج العلم إلى التشبيه مثلاً وإنما يوصى بكون وجه الشبه جلياً في الاستعارة التي فيها عدم اشماء رائحة التشبيه (لئلا يصير) تلك الاستعارة (الغازا) بكسر الهمزة لانه مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاء فالغازا مصدر أطلق على المفعول أو هو على اسقاط الضاف أي ذات الغاز ومنه الغز بضم اللام وفتح العين وهو المعنى المغمى به أو اللفظ المستعمل فيه وجمعه الغزاز بفتح الهمزة مثل رطب وأرطاب وأصل الغز حجر الرير بوع وذلك أنه يحفر حجرة إلى أسفل داخل حجره على استقامة ثم يجعل فيه محتني يميناً وشمالاً فسمى المحتني فيها لغزاً ومقتضى ذلك تسمية الاختفاء فيها الغاز لأنه أخذ ما ذكر وإنما تكون الاستعارة الغازا عند عدم اشماء رائحة التشبيه لان شرائط الحسن ان روعيت وروعي من جعلتها عدم اشماء الرائحة كانت الاستعارة في غاية البعد عن فهم المراد لان عدم اشماء رائحة التشبيه يبعد عن الأصل وخفاء الوجه يزيد بعداً فإذا تقوى التباعد عن الأصل لم يفهم المراد وان لم تراعى جميعاً بان اتقى عدم اشماء الرائحة بوجود اشماءها فذلك مما يقرب إلى الأصل لكن بقيت الحسن

مشهوراً ونسبته إلى الشبه به كالشجاعة للاسد حتى اذا كان مشهوراً لا يحتاج إلى ذكر شيء يدل على التشبيه حينئذ يضعف التشبيه ويبطل حسنه لئلا أي لم يكن وجه الشبه جلياً فان الاستعارة تصير الغازا كذا قالوه ولقائل أن يقول وماذا يصير اذا صار الغاز ولا شك أن الغاز من أنواع البديع المستحسنة وله مواقع

الاستعارة لوجود هذا الشرط وهو عدم اشماء رائحة التشبيه لفظا (قوله) أي ما به المشابهة (أي وهو وجه الشبه فكأنه قال ولذلك يوصى بالبناء بعضهم بعضا على جلاء وجه الشبه وإنما رتب التوضيح المذكور على ذلك الشرط وهو عدم اشماء رائحة التشبيه لفظا لا باسقاط رعاية جهات حسن التشبيه لان التوضيح إنما يحتاج إليه لانه هو الذي له دخل في الخفاء وصبرورة الاستعارة لغزاً بخلاف رعاية جهات حسن التشبيه فإنه لا دخل له في ذلك كما يعلم مما يأتي (قوله جلياً بنفسه) أي لكونه يرى مثلاً كما في تشبيه الثريا بعنقود اللاحية (قوله) أو بواسطة عرف) أي علم كقافي تشبيهه بدمثلاً بانسان عريض القفا في البلادة فإن العرف حاكمم بأن عرض القفا معه البلادة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الجراءة فإن وصف الجراءة ظاهر في الاسد عرفاً (قوله) أو اصطلاح خاص) أي بواسطة اصطلاح خاص

كقافي تشبيه النائب عن الفاعل بالفاعل في حكم الرفع فإن الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحو فيشبهه به عند ما يحتاج العلم للتشبيه مثلاً (قوله لئلا يصير الخ) أي وإنما يوصى بكون وجه الشبه جلياً في الاستعارة التي فيها عدم اشماء رائحة التشبيه لئلا يصير تلك الاستعارة الغازا أي سبب الغاز أو مغمزة فالغاز بكسر الهمزة مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاء أطلق بمعنى اسم المفعول أو على حذف مضاف كما علمت وذلك لانه اذا لم يكن وجه الشبه ظاهراً بل كان خفياً وانضم ذلك لخفاء التشبيه

بواسطة عدم شمر رائحة تحت اجتماع خفاء على خفاء فتكون الاستعارة لئزا كما قال (قوله أن روعى الخ) شرط في قوله لئلا تصير الاستعارة للغازا (قوله ولم تشم رائحة التشبيه) من عطف المباين أن أريد بشرائط الحسن شرائط حسن التشبيه لان عدم اشتمام رائحة التشبيه ليس من شرائط حسن التشبيه كما لا يخفى لكن المقصود بالذات (٢٢٥) ذلك المطوف وغيره

لامدخله في التعمية وان كان من شرائط حسن الاستعارة ومن عطف الخاص على العام ان أريد بشرائط الحسن شرائط حسن الاستعارة أتى به بعد العام اهتماما به إشارة الى أن المراد من ذلك العام ذلك الخاص لان مناسط التعمية والاغناز عليه عند خفاء الوجه (قوله وان لم يرع الخ) مقابل لقوله ان روعى الخ أي وان لم يرع عدم الاشتمام بأن حصل اشتمام رائحة التشبيه لفظا فات الحسن ولم تكن الاستعارة لئزا فقوله وان لم يرع بالياء التحنوية والضمير لعدم الاشتمام أو بالمنناة فوق والضمير لشرائط الحسن والحاصل أنه اذا خفي وجه الشبه أمان تكون الاستعارة الغازا عند عدم اشتمام رائحة التشبيه لان عدم الانشام يبعد عن الأصل وخفاء الوجه يزيد ذلك بعدا واذا اتفق عدم اشتمام الرائحة بوجود اشتمامها فذلك مما يترتب الى الأصل لكن يفوت الحسن (قوله

ان روعى شرائط الحسن ولم تشم رائحة التشبيه وان لم يرع فات الحسن يقال الغزفي كلامه اذا عمى مراده ومنه الغز وجمعه الغاز مثل رطب وأرطاب (كالوقيل) في التحقيقية (رأيت أسدا وأريد انسان أبخر) فوجه الشبه بين الطرفين خفي

وقولنا بان اتفق عدم اشتمام الرائحة بوجود اشتمامها إشارة الى أن الشرط الذي تكون معه التعمية وتنتفي باتفائه هو الاشتمام وأما الشرائط الأخرى فلامدخل لها ولائدمها في التعمية وعدمها ومرادنا بشرائط الحسن هنا شرائط التشبيه ليكون ذلك عدم اشتمام الرائحة بعدها من عطف المباين وقد عرفت أنه هو المقصود بالذات وغيره لامدخل له في التعمية ويحتمل أن يراد بها شرائط حسن الاستعارة فيكون ذلك عدم الاشتمام بعدها من عطف الخاص على العام للاهتمام به إشارة لما ذكرنا من أنه المناط في التعمية وعدمها بعده فان قلت متى لم يذكر الوجه ولو كان جليا بل ولو كان في التشبيه كان فيه خفاء وتعمية اذ لا دليل عليه قلنا ما في التشبيه فالعرض حاصل من قولنا زيد كعمرو ولو لم يذكر الوجه وهو أن الحقتناه به في شيء مامن الأشياء وأما في الاستعارة فان الانتقال من وجه الشبه الى المستعمل فيه فإذا كان الوجه جليا في الشبه به حصل الانتقال بالاخفاء والتركيب الفهم شططا بالخفاء فيكون تعمية وتحقق ذلك أن العرض من الاستعارة افهام المستعار له من حيث وجه الشبه أو بواسطة فاذا قيل مثلا رأيت أسدا في المنام فالمراد الاشعار بالأسد الأصلي لينقل منه الى لازمه للشهور وهو الشجاعة والجرأة ثم ينتقل بواسطة القرينة الى من يشاركه فيها وهو الرجل الشجاع فالمنتقل اليه آخر هو الرجل المقيد بالشجاعة لأجلها مع اعتبار اخراج مطلق الشجاعة عن الطرفين لتكون وجهها جامعا اذ لو دخلت احتيج الى آخر ويتسلسل ولا يقال المقيد يدخل فيه المقيد فيدخل الوجه في الطرف المنتقل اليه المستعمل فيه اللفظ فإذا كان المستعمل فيه هذا الطرف الشبه بقيد الذي هو الوجه السكأن في يدخل الوجه في ذلك الطرف الذي هو الشبه و المقرر أن الوجه خارج عن الطرفين لانا نقول الوجه مطلق الشجاعة والمنتقل اليه الرجل المقيد بها ويكفي في مبانة الوجه والطرف بأن لا يعتبر الوجه في طرف التشبيه الاطلاق والتقييد لان المطلق خلاف المقيد لعموم المطلق فإذا تم هذا التحقيق كما تقدمت الإشارة اليه أول الباب فنقول متى كان وجه الشبه خفيا انقطع الانتقال منه مطلقا الى الطرف الذي استعمل فيه اللفظ مقيداه فتصير الغازا الذي يفهم من القرينة الا أن المعنى الأصلي لم يرد وأما أن يفهم أنه أريد الطرف الآخر فلا وذلك (كالوقيل) في الاستعارة التحقيقية (رأيت أسدا) في المنام (وأريد انسان أبخر) أي خبيث رائحة الفم اذ لا ينتقل من الأسد مع القرينة المانعة عن ارادة الاصل الا الى انسان لا يصلح فيها غيره أما هو لموضع لا يستعمل فيها والحجاز كيف وقع لبدله من قرينة فر بما كان الاغناز بالحجاز مع قرينة ضعيفة أما دون القرينة فلا يقع استعارة ولا مجازا وقولهم ذلك وان كان من مقاصد الأدباء فالقصد من الاستعارة خلافه ممنوع بل كل من الاغناز وغيره يكون تارة بالحقيقة وتارة بالاستعارة فليحمل ذلك على ما ذالم بقصد التعميم ومثال غير الجلي أن تقول رأيت أسدا تريا انسانا أبخر أو تقول

(٢٩ - شروح النسخ - رابع) ومنه الغز) يضم اللام وفتح العين وهو المعنى اللغز فيه أو اللفظ المستعمل في المعنى اللذكور وقوله ومنه أي ومن هذا الفعل وهو الغز في كلامه أي من مصدره (قوله وجمعه) أي جمع الغز وقوله الغاز أي بفتح الهمزة (قوله مثل رطب وأرطاب) أي مثله في وزن المفرد والجمع (قوله كالموقيل في التحقيقية) أي التي خفي فيها وجه الشبه (قوله وأريد انسان أبخر) أي منين رائحة الفم (قوله فوجه الشبه) أي وهو البخر بين الطرفين أي الأسد والرجل اللذين للفم خفي أي وحيث

وكما اذا قيل رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة وأر يد الناس أو قيل رأيت عودا مستقيما أو ان الفرس وأر يد انسان مؤدب في صباه فلا ينتقل من الأسد مع القرينة للمائة من ارادة الاصل الى الانسان الموصوف بما ذكرنا لا ينتقل من الاسد مع القرينة المذكورة الا الى الانسان الموصوف بل لازم الاسد المشهور وهو الشجاعة والانتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (قوله مائة لاتجد فيها الخ) يحتمل أن تكون جملة استثنائية أي مائة منها (٢٣٦) لاتجد فيها راحلة فهي جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل عن أي حال رأيتهم فقبل مائة

(و) في التمثيل (رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة وأر يد الناس) من قوله عليه الصلاة والسلام الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة وفي الفائق الراحلة البعير الذي يرتحله الرجل جملا كان أو ناقة يعني أن للرضي

موصوف بل لازم الاسد المشهور وهو الشجاعة وأما الى البحر فلا لحفائه والانتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (و) كما اذا قيل في الاستعارة التمثيلية (رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة وأر يد الناس) من حيث عزة وجود الكامل مع الكثرة ولا شك أن وجه الشبه المذكور خفي فلا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحيثية وانما قلنا ان هذه الاستعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر فيها وجود كثر من جنس وكون تلك الكثرة يميز فيها وجودها من جنس الكامل وههنا شيء وهو أن الكلام اذا كان هكذا فالخفاء من عدم ذكر القرينة للمائة عن ارادة الاصل اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لاتجد فيها راحلة تبين المراد لان قوله مائة لاتجد فيها راحلة تبين الوجه فالاولى في التمثيل أن يقال رأيت يوم الجمعة في المسجد والامام يخطب ابلا مائة لاتجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع أن الخفاء اذا المفهوم المرثيين في المسجد كالأبل والمتبادر أنهم كالأبل في البهيمية وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو التبادر وقد ينتقل الى أنهم في غاية الصبر لان الابل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة السكالم مع الكثرة فلانهم وانما قلنا هكذا لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الخفاء ولا يتحقق الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الائمة الى الوجه اتنى الخفاء وبعلم أن الوجه ان كان خفيا وأشير الى ما يرمى اليه فان لم يدع رجوع الكلام الى التشبيه لم يكن الغازاو بالجملة ان ما ذكر من التمثيل ليس بظاهر لعدم القرينة وعلى تقدير وجودها فان كان من التشبيه فهو خارج عما نحن بصدده فلا يصح التمثيل وان كان من الجواز فلا خفاء لظهور المراد فان قيل لو قيل مثلا الناس كالأبل كان الغازاو الخفاء وجه الشبه المراد من التشبيه فيكون الغازاو أيضا فعلى هذا لا يختص الغازاو بالجملة بل يجري في التشبيه أيضا وظاهر ما تقدم أن عدم ذكر الوجه في التشبيه لا يصير الغازاو ظاهرة الاطلاق أعني سواء خفي الوجه أو ظهر قلنا المقصود من الاستعارة كما حررنا التوصل بالوجه الى المراد متى خفي انقطع التوصل كما تقدم وأما التشبيه فان كان الغرض مجرد الالحاق لم يضر الخفاء وان كان الغرض الالحاق بوجه خاص فلا بد من البيان ان خفي كما في الحديث الشريف الذي أخذت منه هذه الاستعارة للمثل بها فلذلك أشير الى الوجه في التشبيه في قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة فكون التشبيه الغازاو عند عدم ذكر الوجه مع خفائه أمر عارض بخلاف الجواز وقوله صلى الله عليه وسلم مائة لاتجد فيها راحلة يحتمل أن يكون جملة رأيت ابلا مائة لاتجد فيها راحلة تر يد الناس بل حق مثل ذلك أن تأتي بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة وكذلك تشبيهه صلى الله عليه وسلم المؤمنين بالنخلة والحامة فان قلت رأيت نخلة أو حامة كنت كما قال سيده ما نرا ناركا لكلام الناس نقله الامام غير الدين والزنجاني ووزاد

منها لاتجد فيها راحلة ويحتمل أن يكون مائة نعنا للأبل وما يمد وصف للمائة أي ابلا معدودة بهذا القدر الكثير الموصوف بأنك لاتجد فيها راحلة (قوله وأر يد) أي بالأبل الموصوفة بالأوصاف المذكورة حال الناس من حيث عزة وجود الكامل مع كثرة أفراد جنسه ولا شك أن وجه الشبه المذكور خفي اذ لا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحيثية وانما كانت هذه استعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر وجود كثر من جنس وكون تلك الكثرة يميز فيها وجودها من جنس الكامل واعترض على المصنف في التمثيل بما ذكر بأن الكلام اذا كان هكذا كان الخفاء فيه من عدم ذكر القرينة للمائة عن ارادة الاصل لان وجه الشبه اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لاتجد فيها راحلة تبين المراد فالاولى في التمثيل أن يقال رأيت يوم الجمعة في المسجد

السجد والامام يخطب ابلا مائة لاتجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع الخفاء اذا المفهوم المرثيين في المسجد كالأبل والمتبادر أنهم كالأبل في كثر الأكل وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو التبادر أو أنهم كالأبل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة السكالم مع كثرة أفراد الجنس فلانهم وانما قلنا لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الخفاء ولا يتحقق الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الائمة لوجه اتنى الخفاء اه يعقوبى (قوله من قوله) أي وهذا المثال مأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام لأن قصد المصنف التمثيل بالحديث (قوله يرتحله الرجل) أي يمد

لأنه حال عليه كذا قال بعضهم وفي الأطول أي يده لوضعه رحله وحمل الانتقال عليه (قوله للنتخب من الناس) أي المختار منهم لحسن خلقه وزهده وقوله في عزة وجوده أي في قلة وجوده مع كثرة أفراد جنسه وهذا وجه التشبيه (قوله للنتخب) أي المختارة لجل الانتقال لقوتها وهي مرادفة للراحة وأشار بقوله التي لأنوج - في كثير من الأبل إلى أن المراد من العدد الكثرة (قوله وبهذا) أي بما ذكر وهو أن ما يكون فيه الوجه خفياً لا ينبغي فيه الاستعارة لئلا تصير الغازا

(٢٢٧)

من الاستعارة أي عموماً مطلقاً لأن العموم إذا أطلق إنما ينصرف له ونبه بقوله محلاً على أن العموم من حيث التحقق لا من حيث الصدق إذ لا يصدق التشبيه

المنتخب من الناس في عزة وجوده كالنجبية المنتخبة التي لا توجد في كثير من الأبل ( وبهذا ظهر أن التشبيه أعم محلاً) إذ كل ما يتأني فيه الاستعارة يتأني فيه التشبيه من غير عكس لجواز أن يكون وجه الشبه غير جلي فنصير الاستعارة الغازا كما في المثالين المذكورين فإن قيل قد سبق أن حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه ومن جعلتها أن يكون وجه التشبيه بعيداً غير مبتذل فاشترط جلائه في الاستعارة

استثنائية أي مائة منها لا توجد فيها راحلة إذ كانه قيل مائة من الأبل فذلك قليل مائة منها لا توجد فيها راحلة ويحتمل أن يكون مائة نعتاً للأبل وما بعده وصفاً لمائة كابل معدودة بهذا القدر الكثير للوصف بأنك لا تجد فيها راحلة وعلى كل فقد ظهر أن فيه الإيحاء لوجه الشبه المتصود لحتمه وهو أن الناس في عزة وجوده الكامل كالأبل في عزة الكامل مع الكثرة في كل منهما إلا أن مصدوق الكامل في الناس هو المذهب من القبائح الزاهد فيما لا يعني ومصدوق في الأبل النجيب المتحمل للانتقال الحسية وذلك أن الراحلة في اللغة هو البعير العبد للرحل وحمل الانتقال لقوته سواء كان جملأ أو ناقة فالعني أن المرضى شرعا وطبعاً للنتخب أخلاقاً وزهداً وفي عزة وجوده مع كثرة جنسه كالنجبية العدة للرحل التي لا تسكاد توجد مع كثرة الأبل وإنما خص التحقيقية والتشبيبية بالتشبيبية بما لا يكون بالحقاء الغازا إشارة إلى أن السكنى عنها ليست في منزلتهما في الألعاز عند خفاء الوجه وإن كانت مثلها في مجرد الحسن وذلك أن المذكور فيها لفظ الشبه لعناه وقرينة ذكر الوازم التي بها كمال الوجه أوفوا به بين التشبيه والوجه وتزيل الألعاز كما أشرنا إليه في المثال المنقول عن الحديث الشريف من أن ذكر ما يؤول إلى الوجه وإن كان خفياً يزيل الألعاز وذلك ظاهر وإن كان يمكن أن يدعى أن القرينة مع الخفاء ما يتأني كده البعد في فهم المراد ولو كان ثم إيحاء تأمله ( وبهذا) المذكور وهو أن ما يكون فيه الوجه خفياً لا ينبغي فيه الاستعارة لئلا تصير الغازا وتعمية (ظهر أن التشبيه أعم) من الاستعارة ( محلاً) بمعنى أن كل محل صحت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه ولا يصح العكس كما هو وأن كل ما صحت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه وذلك أن المحل الذي يكون فيه الوجه خفياً لا يصح فيه الاستعارة لئلا تكون الغازا كما في المثالين بل الواجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأبل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر بل ويجب ذكر الوجه عند قصد خصوصه ليتمين المراد والأفهم الحلق في

المنتخب من الناس في عزة وجوده كالنجبية المنتخبة التي لا توجد في كثير من الأبل ( وبهذا ظهر أن التشبيه أعم محلاً) إذ كل ما يتأني فيه الاستعارة يتأني فيه التشبيه من غير عكس لجواز أن يكون وجه الشبه غير جلي فنصير الاستعارة الغازا كما في المثالين المذكورين فإن قيل قد سبق أن حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه ومن جعلتها أن يكون وجه التشبيه بعيداً غير مبتذل فاشترط جلائه في الاستعارة

الزنجاني وكان تسكياً فاعلم الغيب بل حق مثل ذلك أن يؤتى بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة ( وبهذا) أي يكون التشبيه قديك بالجلي وغيره والاستعارة لا تسكون إلا بالجلي (ظهر أن التشبيه أعم محلاً من الاستعارة والتشبيبية) فتي وجد محل الاستعارة وجد محل التشبيه من غير

العلم والنور الآتية وينفرد التشبيه حيث الخفاء وحينئذ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتي (قوله إذ كل ما يتأني) أي إذ كل محل تتأني فيه الاستعارة أي الحسناء يتأني فيه التشبيه وذلك حيث لا خفاء في وجه الشبه ولم يقل والشبه بين الطرفين بحيث يهيران كأنهما متجددان (قوله كما في المثالين المذكورين) أي في اللين وهما آيت أسد امر يدايه انساناً أخرور آيت ابلا الخ فتتمتع فيها الاستعارة الحسناء ويجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأبل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر ويفرق بأن التشبيه يتصور فيه جمال لما يتعلق الغرض به في بعض التراكييب والمجاز ليس كذلك وإن كانا مستويين في الامتناع عند الخفاء إذا لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عند قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه وإذا صح التشبيه فماذا كرم من المثالين دون الاستعارة

وما يتصل بهذا أنه إذا قوى الشبه بين الطرفين بحيث صار الفرع كأنه الأصل لم يحسن التشبيه

كان أعم محلا (قوله يتأني ذلك) أي لأن من لوازم كون وجه الشبه بعيدا غير مبتدل أن يكون غير جلي فكأنهم اشتروا في حسنها كون وجه الشبه جليا وكونه غير جلي وهذا تناف (قوله فيجب أن يكون) أي وجه الشبه ملتبسا بحالة من الجلاء هي أن لا يصير إلغازا وأن يكون ملتبسا بحالة

(٢٢٨)

للتبذل والحقى (قوله ويتصل به) أي ويبنى أن يذكر متصلا بما ذكرنا وعقبه أنه إذا قوى الخ وذلك للنسبة بينهما من حيث التقابل لأن كلا منهما يوجب عكس ما يوجب الآخر وذلك لأن ما ذكر سابقا من خفاء الوجه يوجب حسن التشبيه وما ذكر هنا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه كذا في البيهقي وذكر بعضهم أن قوله ويتصل به معناه ويناسب ذلك من حيث قياسه عليه قياس عكس (قوله أي بما ذكرنا من أنه الخ) فيه أنه لم يصرح فيما مر بذلك لكنه يفهم من قوله ولذلك الخ أن الاستعارة لا تحسن إذا كان وجه الشبه خفيا وإذا لم تحسن تبين التشبيه فالمراد ما ذكرنا ضمنا لا صريحا (قوله إذا خفي التشبيه) أي وجه الشبه (قوله ويتعين التشبيه) أي عند البلغاء لانهم يحترزون عن غير الحسن لأنه لا تصح الاستعارة فيكون منافيا لما تقدم من أن كل ما أتى فيه الاستعارة يتأني فيه التشبيه (قوله أنه)

بنافى ذلك فلنا الجلاء والخفاء مما يقبل الشدة والضعف فيجب أن يكون من الجلاء بحيث لا يصير إلغازا ومن الغرابة بحيث لا يصير مبتذلا (ويتصل به) أي بما ذكرنا من أنه إذا خفي التشبيه لم تحسن الاستعارة ويتعين التشبيه (أنه إذا قوى التشبيه بين الطرفين حتى اتحدا الجملة وقد تقدم التفريق بين جنس التشبيه والمجاز في ذلك فإن التشبيه تصور فيه أجمال بما يتعلق الفرض به في بعض التراكيب والمجاز ليس كذلك ولو كانا مستويين في الامتناع عند الخفاء إذا لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عند قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه فإذ أصبح هذا التشبيه فيما ذكر دون الاستعارة كان أعم محلا وورد على العمية المذكورة أنما أراد الاستعارة والتشبيه الحسنان كان بينهما عموم من وجه لتصادقهما حيث لا خفاء ولا اتحاد وانفراد الاستعارة حيث الاتحاد كافي مسألة العلم والنور الآتية وانفراد التشبيه حيث الخفاء كافي مسألة الابل والناس وإن أرادوا لو مع قبح اتحدا محلا لصحة التشبيه مع القبح في العلم والنور وصحة الاستعارة مع القبح في الخفاء وعلى هذا يكون الإيصال السابق وما يتصل به إيصال بذكر المندوب لإيصاله بواجب غير أن المندوب في البلاغة كالواجب فعليه يكون بينهما عموم من وجه ثم إن مقتضى ما ذكرناه إذا أريد الحسن اجتنب كون وجه الشبه مبتذلا واجتنب كونه خفيا أما اجتنب الابتدال فلا شرطه في حسن الاستعارة حسن التشبيه وحسن التشبيه باجتنب وجه الابتدال وأما اجتنب الخفاء فالفرار من الإلغاز والتمعية وترك الابتدال وإنما يحصل بالغرابة للقضية للخفاء وترك الخفاء رجوع عن الغرابة إلى الابتدال فجاء في مقتضى الشرطين سواء فلنا أنهما شرطا حسن أو شرطا صحة تناف وتنافع ويجب أن الغرابة تقبل الشدة والضعف فيجب أن يكون الوجه من الغرابة بحيث لا يصل إلى الرتبة للقضية للإلغاز ويكون منها بحيث لا يصل إلى مرتبة الابتدال فالمطلوب على الوجوب أو الحسن هو الغريب للتوسط بين التبذل والحقى وهما طرفا غاية الفصح أو اللنع وقد تقدم تمثيل كل واحد من هذه الأقسام فافهم ثم أشار إلى ما يناسب ما ذكر وهو أنه إن خفي الشبه منعت أو قبحت الاستعارة وحسن التشبيه بقوله (ويتصل به) أي بما ذكر ومعنى الاتصال به أنه ينبغي أن يذكر متصلا بما ذكر للنسبة بينهما بالتقابل لا يجب كل منهما عكس ما أوجه الآخر لأن ما ذكر يوجب حسن التشبيه دون الاستعارة وهذا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه وهذا للتصل بما ذكر هو (أنه) أي الشأن هو ما أشار إليه بقوله (إذا قوى التشبيه) أي ما وقع به التشابه (بين الطرفين) لكثرة الاستعمال فكثرت ملاحظة ما وقع به التشابه (حتى اتحدا) أي صار

عكس كذا قالوه وفيه نظر فإن الذي ظهر مما سبق أن محل حسن التشبيه أعم من محل الاستعارة لأن محل التشبيه على الإطلاق أعم ومن أسباب حسن الاستعارة أن لا تكون مطلقة بل تكون مرشحة والاف مجردة ص (ويتصل به إلى آخره) ش أي ويتصل بهذا البحث أنه إذا قوى الشبه أي وجه الشبه بين الطرفين حتى اتحدتا يد حتى صار كأنهما شئ واحد وهذا صواب العبارة وإن كانت عبارة الإيضاح حتى صار الفرع كأنه الأصل وليست بجيدة لأنه يفر من شئ وهو التشبيه فيقع في التعبير به لأنه لا يحسن

كالعلم

الاستعارة فيكون منافيا لما تقدم من أن كل ما أتى فيه الاستعارة يتأني فيه التشبيه (قوله أنه)

أي الحال والشأن (قوله إذا قوى التشبيه) أي وجه الشبه وقوته تكون بكثرة الاستعمال للتشبيه بذلك الوجه (قوله حتى اتحدا) أي صار كأنهما شئ في ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر وليس المراد أنهما اتحدا حقيقة والكلام محمول على البلغة



وتعيت الاستعارة وذلك كالنور اذا شبه العلم به والظلمة اذا شبهت التشبيه بها فانه لذلك يقول الرجل اذا فهم المسئلة حصل في قلبي نور ولا يقول كأن نورا حصل في قلبي ويقول لمن أوقفه في شبهة أوقفته في ظلمة ولا يقول كأنك أوقفته في ظلمة

(قوله كالعلم والنور والتشبيه والظلمة) أي فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهتداء والتشبيه بالظلمة في التحجيرات حتى صار كل من المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه بهما فصارا كالتحدين في ذلك المعنى (٢٢٩) فيتحل اتحادهما وفي الحقيقة

لا يحسن تشبيه أحدهما بالآخر إلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه (قوله وتعيت الاستعارة) أي بنقل لفظ المشبه به للمشبه ثم ان هذا ينافي قوله سابقا ان التشبيه أعم محلا لانه هنا قد تعيت الاستعارة ولم يصح التشبيه والجواب أن المراد تعيت الاستعارة عند ارادة الاثبات بالحسن لأن التشبيه ممنوع ويجب الاستعارة بل التشبيه في تلك الحالة جائز إلا أنه غير حسن كما يدل لذلك قوله لم يحسن التشبيه فتحصل أن الاستعارة والتشبيه الحسنين بينهما عموم وخصوص من وجه لتصادفهما حيث لا اتحاد ولا خفاء وانفراد الاستعارة حيث وجد الاتحاد كما في مسألة العلم والنور وانفراد التشبيه حيث وجد الخفاء كما في الأبل والناس وأما مطلق الاستعارة ومطلق التشبيه فهما متحدان محلا وأما التشبيه مطلقا والاستعارة الحسنة فبينهما العموم المطلق وأن التشبيه أعم محلا وهو محمل قول

كالعلم والنور والتشبيه والظلمة لم يحسن التشبيه وتعيت الاستعارة) للابصار كتشبيه الشيء بنفسه فاذا فهمت مسألة تقول حصل في قلبي نور ولا تقول علم كالنور واذا وقعت في شبهة تقول قد وقعت في ظلمة ولا تقول في شبهة كالظلمة

كالتحدين في ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر (كالعلم والنور و) كالتشبيه والظلمة) فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهتداء والتشبيه بالظلمة في التحجيرات حتى صار كل من المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه بهما فصارا كالتحدين في ذلك المعنى بحيث يرى أن أحدهما ليس فيه أقوى من الآخر واذا رؤى اتحادهما في ذلك المعنى تحيل اتحادهما في الحقيقة فيصير كتشبيه الشيء بنفسه (لم يحسن التشبيه) أي اذا قوى الشبه بين الطرفين عل الوجه المذكور لم يحسن التشبيه بينهما لاشعاره بأن أحدهما أصل والآخر فرع (و) حيث لم يحسن التشبيه (تعيت الاستعارة) بنقل لفظ المشبه به للمشبه وذلك عند ارادة الاثبات بالحسن لان التشبيه ممنوع وتجب الاستعارة وقد تقدم مقتضى هذا الكلام وادعاء الكلام السابق وهو أن التشبيه أعم محلا والذي تقدم هو أنه ان أراد التشبيه والاستعارة الحسنين فبينهما عموم من وجه وان أراد مطلقهما فهما متحدان وأما حسنت الاستعارة عند قوة الشبه إلا يصير الحاق أحدهما بالآخر كتشبيه الشيء بنفسه ممنوع وما يقرب من المنوع لأقل من أن يكون قبيحا فعلى هذا نقول اذا فهمت مسألة حصل في قلبي نور مستعبرا للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشعبا للعلم بالنور اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة الشابهة بظهور الاهتداء به كافي النور واذا وقعت في قلبك شبهة تقول

التشبيه وتعيت الاستعارة وذلك كتشبيه العلم بالنور والتشبيه بالظلمة فيحسن أن نقول في قلبي نور وليس فيه ظلمة ولا يحسن أن تأتي بالتشبيه فتقول كأن نوراً في قلبي وكأنك أوقفته في ظلمة قيل ان هذين المثالين غير مطابقين لمقصوده لان لفظ النور والظلمة فيهما استعارة والمعنى كأن مثل النور مستقر في قلبي وقد يجاب عنه بالمنع فان قولك كأن نورا في قلبي تشبيه قطعاً لذكر الطرفين وانما جاء الالتباس فيه من جهة أنه تشبيه مقلوب فان أصله كأن المستقر في قلبي نور فقلب وقيل كأن نورا في قلبي لان الذي يلي كأن هو المشبه فهنا اعتراض والقول بأنه استعارة لا يصح نعم كان ينبغي أن يمثل بتشبيهه لا قلب فيه لأننا لو افقه على أن التشبيه المقلوب دون الاستعارة في المبالغة وأما دعوى الاستعارة في كأنك أوقفته في ظلمة ففاسد أيضاً بل هو تشبيه المعنى أنت مثل موقع في ظلمة والظلمة حقيقة بلا شك فتتمثيل المصنف بها لاغبار عليه قوله (لا يحسن التشبيه) قريب وقوله (تعيت الاستعارة) قد ردد عليه أنه تقدم أنه اذا وصل الامر الى ذلك يأتي بلفظ التشابه لا التشبيه وهو مخالف لقوله هنا تعيت الاستعارة وقد يجاب بأن قوله تعيت الاستعارة انما قصد به نفي التشبيه لا انحصار التعبير في الاستعارة ولذلك قد تحصل المبالغة التي في الاستعارة وأكثر منها بقلب التشبيه كقولك الأسد كزبد ثم لما بين

المصنف سابقا وهذا ظهر أن التشبيه أعم محلا فتأمل كذا فر رشيخنا العدوي (قوله حصل في قلبي نور) أي مستعبرا للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور (قوله ولا تقول علم كالنور) أي ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشعبا للعلم بالنور بجميع الاهتداء في كل اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة الوجه في العلم وهو الاهتداء به كافي النور (قوله واذا وقعت في شبهة) أي واذا وقع في قلبك شبهة (قوله وقعت في ظلمة) أي وقع في قلبي ظلمة مستعبرا لفظ الظلمة للتشبيه (قوله ولا تقول في شبهة كالظلمة) أي مشعبا للتشبيه بالظلمة لقوة وجه الشبه في الشبهة وهو عدم الاهتداء والتحجيرات كافي الظلمة فيصير ذلك التشبيه كتشبيه الشيء بنفسه

وكذا الكنى عنها حسنها برعاية جهات حسن التشبية وأما التخيلية لحسنها بحسب حسن الكنى عنها لما يتأهلها لتكون الانابة لها (قوله برعاية جهات حسن التشبيه) لم يقل و بأن لانتم رائحة التشبيه لفظا لعدم تأنيه لان من لوازم الاستعارة بالكنية كرهاو من خواص المشبه به وذلك يدل على التشبيه فلا ضرر في خفاء وجه الشبه هناك وأما القرينة الموجودة في الاستعارة مطلقا فهي وان ظهر مها قصد التشبيه لكن خفاء وجه الشبه يكسر سورتها الا يقال يلزم أن يكون في ترشيح التحقيقية ائتمام رائحة التشبيه لانه من لوازم المشبه به فلا يكون أبلغ (٢٣٠) لأننا نقول الفرق أن المذكور في الكنية لفظ المشبه فذكر خاصية المشبه به يدل

(و) الاستعارة (الكنى عنها كالتحقيقية) في أن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه لانها تشبيه مضمرة (و) الاستعارة (التخيلية حسنها بحسب حسن الكنى عنها) لانها لا تكون الانابة للكنى عنها وليس لها في نفسها تشبيه

وقفت في قلبى ظلمة مستعيرا لفظ الظلمة للشبهة ولا تقول وقعت في قلبى شبهة كالظلمة مشبهها للشبهة بالظلمة لقوة الوجه في الشبهة وهو عدم الاهتداء والتحير كما في الظلمة ولما كان الكلام السابق ظاهرا في حسن الاستعارة الحقيقية والتخيلية أشار الى ما به حسن الكنى عنها والتخيلية فقال (و) الاستعارة (الكنى عنها) كقوله

لدى أسد ساكى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم

حسنها (ك) حسن (التحقيقية) والتخيلية في أن ذلك إنما يحصل برعاية جهات حسن التشبيه بل هي أمس وأظهر في ثبوت حسن الرعاية بما ذكر لاسماع على مذهب المصنف اذ ليس ثم لفظ منقول حسا من المشبه الى المشبه به وإنما هناك تشبيهه ضمرا ما بتقدير لفظ أو بدون مع المبالغة فيه فكونها كالتحقيقية في هذه الرعاية واضح على كل مذهب وأما كونها كنى في أن لا يشتم فيها رائحة التشبيه لفظا فظاهر عبارة المصنف اعتباره وفيه بعد لان ائتمامه بذكر المشبه مع المشبه به من غير أن يكون ذلك على وجه ينبي عن التشبيه أو يذكر الآلة لا يكاد يتصور لان الذى يذ كر لفظ المشبه فقط وأما ائتمامه بالاشارة الى الوجه فلا يتخلو منه لان الوازم تشعر بالوجه اللهم الا أن يقال الحسن فيها بعدم الاشمم الذى يحصل بذكر الوجه على وجه لا ينبي عن التشبيه كأن يقل اذا أنشبت اللية أظفارها عند اغتيال النفوس بالفهر والغلبة بطلت الحيل فان صح أن نحو هذا التركيب من الاستعارة المكنية لامن التشبيه وهو المتبادر اذ لا ينبي الوجه عن التشبيه ممكن أن يدعى أن الحسن بعدم نحو هذا الاشمم تأمله هذا حسن الاستعارة المكنى عنها (و) أما الاستعارة (التخيلية) ف(بحسبها) يكون (بحسب) أى فى حساب (حسن الكنى عنها) يعنى أنه يد بعد عد حسن الكنى عنها تابعا له واذا حصل عد حسنها بعد عد حسن الكنى عنها كان حسنها تابعا لحسنها لان ما يقال فيه انه معدود فى عد كذا أو بعد كذا إنما كان ذلك اذا كان ذلك الشئ عند قصده يعنى عنه الكذا ومن لازم هذا المعنى عرفا التبعية وهى الراداة هنا بهذه العبارة فالحسب على هذا بمعنى الحساب والعدو ويحتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو الكفاية فيكون المعنى أنه يستغنى عن ذكر حسن التخيلية بكفاية حسن الكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد التبعية فالمعنى أن التخيلية تابعة فى الحسن والقبح للكنى عنها أما على مذهب المصنف فواضح اذ هى

شروط حسن الحقيقية والتخيلية قال (والكنى عنها) أى حسن الاستعارة المكنى عنها بحسب حسن الحقيقية والتخيلية وحسن الاستعارة التخيلية بحسب حسن الكنى عنها أما عند المصنف فلا أنها

على التشبيه ولذا كورفى الحقيقية لفظ الشبه به فذكرها هو من خواص يبعد التشبيه فضلا عن كونه يدل عليه وجماعا من أن حسن الكنية أتمها هو برعاية جهات حسن التشبيه فقط بخلاف الحقيقية والتخيلية فان حسنهما برعاية جهات حسن التشبيه وعدم ثم رائحة التشبيه لفظا كما مر ظهر لك حكمة تكلم المصنف على حسن الاستعارة الحقيقية والتخيلية أولا ثم تشبيه الكنية بالتحقيقية ثانيا ولم يذكر المكنية معها أولا اذ لو كان ثابتا لتحقيقية من اشتراط الامرين المذكورين فى حسناتها بالتكنية لم يكن لصنيع المصنف وجه وكان الاولى أن يذكرها أولا مع الحقيقية والتخيلية (قوله لانها تشبيه مضمرة) هذا على مذهب المصنف كما مر لاعلى مذهب القوم من أنها لفظ الشبه به للضمير فى النفس الرموز

اليه بذكر لوازمه (قوله حسنها بحسب حسن الكنى عنها) أى حسنها فى حساب حسن الكنى عنها بمعنى أنه يد بعد عد حسن الكنى عنها تابعا له واذا حصل عد حسنها بعد عد حسن الكنى عنها كان حسنها تابعا لحسنها لان ما يقال فيه انه معدود فى عد الشئ الفلانى أو بعد الشئ الفلانى إنما ذلك اذا كان ذلك الامر عند قصده يعنى عنه الشئ الفلانى ومن لازم هذا المعنى عرفا التبعية وهى الراداة هنا بهذه العبارة فالحسب على هذا بمعنى الاحساب والعدو ويحتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو الكفاية فيكون المعنى والتخيلية يستغنى عن ذكر حسنها بكفاية حسن الكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد التبعية

﴿فصل﴾ واعلم أن السكامة كما توصف بالهجاز لنقلها عن معناها الأصل كما مضى توصف به أيضا لنقلها عن اعرابها الأصل إلى غيره

فالغنى أن التخيلية تابعة في الحسن والقبح للسكنى عنها اه يعقوبى (قوله بل هي حقيقة) أى عند الصنف لأنها مستعملة في الموضوع له وأما عند صاحب المفتاح القائل بعدم وجوب تبعيتها للسكنى عنها فيقول إن كانت تابعة لها كما في أظفار اللنية نسبت بفلان حسنت بحسنها وقبحت بقبحها وإن كانت غير تابعة لها فقلما تحسن وهو محتمل لأن يكون المعنى فلا تحسن فقلما في كلامه للتقى ويحتمل أنه أشار بذلك لقلة على الأصل ليفيد أنه لا يمتنع أن تحسن إذا ناسب المقام (٢٣١) افهام الصورة الوهمية لتذكرة

الأصل كأن يكون في

احضار صورته التأكيد

لما سبقت له من التشبيه

مثلا ولقائل أن يقول إذا

كانت التخيلية عنده

استعارة مصرحة مفصولة

في نفسها مبنية على تشبيه

الصورة الوهمية بالمحققة

فينبغي أن يكون حسنها

برعاية جهات حسن التشبيه

وكونها في بعض الصور

تابعة للسكنى عنها لا يقتضى

أن يكون حسنها تابعة

لحسنها فم يقتضى أن يكون

حسن السكنى عنها موجبا

لمزيد حسنها الذى هو في

نفسها فتأمل

﴿فصل وقد يطلق المجاز الخ﴾

(قوله في بيان معنى آخر)

أى وهو الكامة التى تغير

اعرابها الأصلى (قوله

على سبيل الاشتراك)

أى اللفظى بأن يقال إن

لفظ مجاز وضع بوضعين

أحدهما للكامة المستعملة

في غير ما وضعت له لعلاقة

وقرينة والثانى للكامة

بل هي حقيقة حسنها تابع لحسن متبوعها

﴿فصل﴾ في بيان معنى آخر يطلق عليه لفظ المجاز على سبيل الاشتراك أو التشابه (وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها) أى حكمها الذى هو الاعراب على أن الاضافة للبيان أى تغير اعرابها من نوع الى نوع آخر

أعنى التخيلية حقيقة سبقت للدلالة على السكنى عنها فإن حسن مدلولها حسنت من حيث دلالتها على التى سبقت لأجلها إذ لا بحث لنا عن حسنها من حيث أصل وضعها وأما على مذهب السكاكى فلفظها منقول للصورة الوهمية الشبيهة بمعنى ومن المعلوم أن الصورة بمنزلة المعنى الأصلى ولا بحث لنا عنها من تلك الحيثية وأما غرضنا للدلالة بتلك الصورة الوهمية نظرا لأصلها على السكنى عنها فيكون حسنها بحسن مدلولها المقصود بالذات وهو السكنى عنها فهى في حسنها تابعة لحسن مادلت عليه أيضا فعند تبعيتها للسكنى عنها بقبحها وتحسن بحسنها لأن الغرض منها الدلالة بها عليها وأما الصورة الوهمية والأصل فلادقة فيه والاستعارة إنما تحصل بدقة التشبيه وحسنها فلهذا قال السكاكى وقلما تحسن غير تابعة لها أى لا تحسن غير تابعة للسكنى عنها فمعنى فلما في كلامه التنى ويحتمل أن يشير بذلك للقلة على الأصل ليفيد أنه لا يمتنع أن تحسن إذا ناسب المقام افهام الصورة الوهمية لتذكرة الأصل كأن يكون في احضار صورة التأكيد لما سبقت من التشبيه مثلا وفيه تكلف تأمله

﴿فصل﴾ ذكر فيه معنى يطلق عليه لفظ المجاز ولا يشمله الحد السابق اما بالتشابه بينه وبين معناه السابق فيكون لفظ المجاز فيما ذكرنا مجازا واما بالاشتراك اللفظى وسنبين وجه التشابه الى ذلك المعنى الذى يطلق عليه المجاز أشار بقوله (وقد يطلق المجاز) أى قد يطلق اللفظ الذى هو المجاز (على كلمة تغير حكم اعرابها) أى تغير حكمها الذى هو اعرابها الأصلى بأن اتقى ذلك الأصل وحل محله

لأن تكون الاتبعيها وأما عند السكاكى فلائها إن لم تتابعها لم يحسن حسنها تابعة بالاستقراء  
ص ﴿فصل وقد يطلق المجاز الخ﴾ ش هذا النوع الآخر من أنواع المجاز وقوله قد يطلق إشارة الى أن تسمية هذا النوع مجاز ليس على التحقيق لأن المجاز لفظ مستعمل في غير موضوعه وليس في النقص لفظ استعمل في غير موضوعه والزيادة أيضا لم يستعمل الزائد في غير موضوعه وفي الثانى نظر لأن استعماله للتأكد استعمال في غير موضوعه لا يقال شرط المجاز العلاقة بين الموضوع وما استعمل فيه ولا علاقة لانا نقول العلاقة بين تأكيد المعنى وتأسيسه جلية وقد بالغ الجرجاني عند القاهرة في الرد على من سمي هذا مجازا وقال السكاكى رأى أن يقال هو مشبه للمجاز وملحق به لاشتراكهما في التعدى عن الأصل قوله (على كامة) دخل فيه الاسم والفعل والحرف (تغير حكم اعرابها) أى نقل

التي تغير حكم اعرابها الأصل فيكون اطلاق المجاز عليها حقيقة على هذا الاحتمال (قوله أو التشابه) أى مشابهة الكامة التى تغير اعرابها

للكامة المستعملة في غير معناها الأصلى وذلك بأن شبهت الكامة المنتقلة عن اعرابها الأصلى بالكامة للتقلد عن معناها الأصلى

بجامع الانتقال عن الأصل فى كل واستعير اسم الشبه به وهو لفظ مجاز للشبه به وعلى هذا الاحتمال فاطلاق لفظ مجاز على الكامة التى تغير

اعرابها الأصلى مجاز بالاستعارة (قوله وقد يطلق المجاز) أى قد يطلق هذا اللفظ ببنى على سبيل الاشتراك أو التشابه كما علمت وأشار

بقوله ذلك الاطلاق لان الاطلاق الشائع هو مامر (قوله على أن الاضافة للبيان) هذا غير متعين لجواز أن تكون الاضافة حقيقية

و يراد بحكم الاعراب ما يترتب عليه من فاعلية ومفعولية ونحو ذلك (قوله أى تغير اعرابها من نوع) أى من أنواع الاعراب

لحذف لفظ أوز زيادة لفظ أما الحذف فكقوله تعالى وأسأل القرية أي أهل القرية فأعراب القرية في الأصل هو الجر حذف المضاف وأعطى المضاف اليه اعرابه ونحوه قوله تعالى وجاء ربك أي أمر ربك وكذا قولهم بنو فلان يناؤهم الطريق أي أهل الطريق إلى نوع آخر من أنواعه وذلك بأن زال النوع الأصلي الذي تستحقه الكلمة وحل محله نوع آخر (قوله بحذف لفظ الخ) الباء سببية متعلقة بتغير أي أن ذلك الغير يحصل بسبب حذف لفظ لو كان مع تلك الكلمة لاستحقت به نوعا من الاعراب فلما حذف حدث نوع آخر أو بسبب زيادة لفظ كانت الكلمة استحقت قبله نوعا من الاعراب يحدث بز يادته نوع آخر من الاعراب وخرج بقوله بحذف لفظ الخ تغير اعراب غير في جاء في القوم غير بز يدقان غيرا كان مرفوعا صفة فغير إلى النصب على الاستثناء لا بحذف ولا زيادة بل ينقل غير من الوصفية إلى كونها أداة استثناء وخرج أيضا ما إذا لم يتغير حكم الاعراب بالزيادة كما في قوله تعالى فيبارحمة من الله وما إذا لم يتغير بالنقص كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء أي كذوى صيب فلا تسمى الكلمة مجازا وقد دخل في تعريفه للذ كور مالم يس بمجاز نحو إنما زيد قائم فإنه تعبير (٢٣٢) حكم اعراب زيد بز زيادة ما الكافة وإن زيد قائم فإنه تعبير اعراب زيد من

(بحذف لفظ أوز زيادة لفظ) فالأول (كقوله تعالى وجاء ربك وأسأل القرية) الثاني مثل (قوله ليس كذلك شيء أي) جاء (أمر ربك) لاستحالة الجبىء على الله تعالى (و) أسأل (أهل القرية) اعراب آخر فلاضافة في قوله حكم اعرابها بيانية على هذا وذلك التغيير يحصل (ب) سبب (حذف لفظ) لو كان مع تلك الكلمة استحقت به نوعا من الاعراب فلما حذف حدث آخر (أو ب) سبب (زيادة لفظ) كانت الكلمة استحقت قبله نوعا من الاعراب يحدث بز يادته نوع آخر من الاعراب فإن قلنا إن اطلاق لفظ المجاز بالنسبة فوجهه أن الكلمة التي استحقت في أصلها نوعا من الاعراب ثم انفصلت بآخر بز يد أو بنقص تشبه للنقولة من معنى إلى معنى آخر في استعمال كل منهما في حال هو خلاف الأصل فعليه يكون لفظ المجاز فيه مجازا وإن قلنا بالشارك كان هذا الوجه بسبب التسمية فيكون اللفظ مشتركا وقد علم الفرق بين التسمية بسبب والنقل لمعنى معتبر بالدلالة في المنقول إليه فإن الأول تبقى معه التسمية ولو اتفق للمعنى الذي هو السبب ومع بقائه لا يشعر به اللفظ بخلاف الثاني وقد نقرر بهذا أن تعبير حكم الاعراب يكون بنقص لفظ ويكون بز يادته فلو لم يتغير حكم الاعراب بالزيد كما في قوله تعالى فيبارحمة من الله ولم يتغير بالنقص كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء لم تسمى الكلمة مجازا وإنما تسمى مجازا بتغير ناسيء عن زيد فالأول وهو الغير الذي يكون بنقص فتسمى الكلمة بسببه مجازا (كقوله) تعالى (وجاء ربك) والملك صفا صفا وقوله تعالى حكاية عن أولاد يعقوب (واسأل القرية) التي كنا فيها عن الاعراب التي كان لها قبل الحذف والزيادة (بحذف لفظ) حرفا كان أم فعلا أم اسما (أوز زيادة لفظ) كذلك لأن الفعل قد يزداد كما يزداد كان واعلم أن عبارة المصنف تقتضي أن المجاز في مجاز الزيادة وهو الكلمة التي تغير بز زيادة غيرها اعرابها وليس كما قال بل التجوز هو في نفس الكلمة الزائدة فالحذف (كقوله تعالى وجاء ربك) والأصل وجاء أمر ربك فكان اعراب رب الجر فتغير بالحذف وصار إلى الرفع لأنه أعطى اعراب المضاف المحذوف (وكقوله تعالى وأسأل القرية) أي أهلها على أحد الأقوال المتقدمة

النصب إلى الرفع بحذف إحدى نونتي إن ودخل فيه أيضا نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقائم مع أن هذه ليست بمجاز كما صرح به في الفتح فهو تعريف بالأعم بناء على جواز (قوله فالأول) أي وهو التعبير الذي يكون بنقص تسمى الكلمة بسببه مجازا (قوله والثاني) أي وهو التعبير الذي يكون بزيادة تسمى الكلمة بسببه مجازا (قوله لاستحالة) علة المحذوف أي وإنما لم يجعل على ظاهره لاقطع باستحالة الجبىء على الله تعالى وذلك لأن الجبىء عبارة عن الانتقال من جبر إلى

آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الحي الذي له رجل ومطلق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فإذا لم يحمل هذا الكلام على ظاهره لاستحالة وجب حملها على وجه يصح فقدر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والقرينة على ذلك المقدر الامتناع العقلي فإن قلت كما يستحيل الجبىء على الرب يستحيل أيضا بجبىء أمره لأن المراد بأمره حكمه المحسكى عنه وهو معنى من المعاني وقد علمت أن الجبىء مخصوص بالجسم الحي قلت الأمر وإن كان الجبىء محالا عليه أيضا إلا أنه يصح اسناد الجبىء إليه مجازا ليكون كناية عن بلوغه للمخاطبين فيقال على وجه السكثرة بأم السطان الينا أي بلغنا وإن كان الجاني في الحقيقة حامله وهذا الاسناد كثير حتى قيل إنه حقيقة عرفية بخلاف اسناد الجبىء إليه تعالى فإنه لا يصح حقيقة ولا مجازا لاستحالة بلوغه الينا فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح الكلام ولو بالتجوز في التقدير أيضا كذا قال بعضهم وأورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو كون الاسناد إليه تعالى كناية عن البلوغ لا يقتضي امتناع تجوز آخر فلا يتعين الاضطرار إذ يمكن أن يقال أسند الجبىء إليه تعالى لكونه آمرا بالأمر وبالبلوغ فهو كالاسناد إلى السبب الأمر فيكون من المجاز

للقطع

وأما الزيادة فكقوله تعالى ليس كمثل شيء ، على القول بزيادة الكاف أي ليس مثله شيء ، فأعراب مثله في الأصل هو النصب فزادت الكاف فصار جراً فان كان الحذف أو الزيادة لا يوجب تغيير الأعراب كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء إذا ضربه أو كمثل ذوى صلب فحذف العقلي وعليه فيخرج الكلام عما نحن بسدده اه يعقوب (قوله لقطع الخ) أي وإنما حمل على تقدير الضاف لقطع بأن المقصود من الآية سؤال أهل القرية لا سؤالها نفسها لأن القرية عبارة عن الأبنية المجتمعة وسؤالها وأجابتها خيرة للعادة وان كان يمكن الكسب ليس مراداً في الآية بل المراد فيها سؤال أهلها للاستشهاد بهم فيجبوا بما يصدق أو يكذب لا سؤالها لأن الشاهد (٣٣٣) لا يكون جماداً (قوله لم يكن من هذا

القبيل) أي بل من قبيل المجاز بمعنى الكلمة الستملة في غير ما وضعت له لملافة مع قرينة لأنها حينئذ مجاز مرسل من اطلاق اسم المحل على الحال (قوله لان المقصود الخ) علة لحذف أي وإنما حمل على زيادة الكاف لان المقصود الخ (قوله لانني أن يكون شيء مثل مثله) أي لأنه لا مثله تعالى حتى ينفي عن ذلك للنسب من يكون مثله (قوله لانه خبر ليس) أي وشيء اسمها وإنما صح الاخبار بمنزلة عن التكرار مع أنها مضافة للضمير لان مثل لتوغلها في الإبهام لا تعرف وحينئذ فالأخبار حاصل بتكرار عن مثلها فأندفع بالاضافة للضمير وهو ممنوع (قوله وقد تغير الى الجر

للقطع بأن المقصود هنا سؤال أهل القرية وان جمعت القرية مجازاً عن أهلها لم يكن من هذا القبيل (وليس مثله) شيء لان المقصود نفي أن يكون شيء مثل الله تعالى لانني أن يكون شيء مثل مثله بالحكم الأصلي لربك والقرية هو الجرح وقد تغير في الأول الى الرفع وفي الثاني الى النصب بسبب حذف الضاف والحكم الأصلي في مثله هو النصب لانه خبر ليس وقد تغير الى الجر بسبب زيادة الكاف فكما وصفت الكلمة بالمجاز باعتبار نقلها عن معناها الأصلي كذلك وصفت باعتبار نقلها عن أعرابها الأصلي وظاهر عبارة للفتح أن الموصوف بهذا النوع من المجاز هو نفس الأعراب

والعبر التي أقبلنا فيها (و) الثاني وهو التغير الذي يكون بزيادة فتسمى الكلمة بسببه مجازاً (كقوله) تعالى (ليس كمثل شيء) وهو السميع البصير فقوله تعالى وجاء بك على اسقاط الضاف (أي جاء أمر بك) وإنما يجعل على ظاهره لقطع باستحالة اللجى ، على الله تعالى اذ هو الانتقال من حيز الى آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الخى الذى له الرجل ومطابق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلاً عن الجسمية المخصوصة فالذي يحمل على الظاهر لاستحالاته وجب حمله على وجه يصح فقدر للضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والأمر ولو كان المحيى عليه محالاً أيضاً اذ هو الحكم للتضمن للكتاب أو المحكى عن الأمر يصح اسناد المحيى اليه مجازاً ليكون كناية عن البلوغ فيقال على وجه الكثرة جاء أمر الملك اليانا أي بلغ وان كان الجاني في الحقيقة حاملاً وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المحيى اليه تعالى لا يصح حقيقة ولا مجاز لاستحالة البلوغ فوجب أن يكون الكلام بتقدير للضاف ليصح ولو بالتجوز في القدر أيضاً كذا قيل وورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو أن يكون الاسناد المذكور كناية عن البلوغ لا يقتضى امتناع تجوز آخر فلا يتعين الاضمار اذ يمكن أن يقال أسند المحيى اليه تعالى لكونه تعالى أمراً به وبالابلاغ فهو كالاسناد الى السبب الأمر فيكون من الاسناد العقلي وعليه فيخرج الكلام عما نحن بسدده واما قوله تعالى واسئل القرية فهو على اسقاط الضاف أيضاً واسئل أهل القرية وإنما حمل على تقدير الضاف لقطع بأن المراد في الآية سؤال أهل القرية لا سؤالها نفسها

في باب الإيجاز ويرد على المصنف انه ليس من شرط مجاز الحذف أن يتغير الأعراب فقد يحذف المضاف ويبقى للضاف اليه على جره كما هو إحدى اللغتين ومنه قراءة بعضهم والله يريد الآخرة بالجر ويكون من مجاز الحذف والزيادة كقوله تعالى فان آمنوا بمنزل ما آمنتم به فان الامام نضر الدين اختار أن مثل زائدة وهو أحد القولين والشهور وتمثيله بقوله تعالى ليس كمثل شيء أي ليس مثله شيء ، فالكاف زائدة وكان مثله منصوباً بتغير حكم اعرابه وصار جراً فقلت وقد ذكر الوالد في تفسيره كلاماً حسناً في هذه الآية ها أنا أذكره بنصه لما فيه من القوائد :كثر كلام الناس في الجمع بين الكاف ومثل وواحد منهما يكفي في هذا المعنى وتحصل من ذلك على خمسة أجوبة أذكرها بتدقيق الاشكال وهو أن الجمع بينهما يوجب بظاهرة

(٣٥ - شروع التلخيص رابع) بسبب زيادة الكاف) أي لان الكاف ما حرف جر أو اسم بمعنى مثل مضاف لما بعده وكلاماً يقتضى الجر (قوله كذلك وصفت بالخ) هذا صريح في أن السمي بالمجاز هو كثر بك ولفظ القرية ولفظ التل وليس للسعي بالمجاز هو الأعراب للتغير وهو ما قاله المصنف (قوله هو نفس الأعراب) أي المستعمل في غير عمله الأصلي فالنصب في القرية بوصف عنده بأنه مجاز لانه تجوز فيه بنقله لتبر محله لان القرية بسبب التقدير محل للجر وقد أوقع فيها النصب وقوله وظاهر عبارة المفتاح أي لانه قال في قوله تعالى وجاء ربك الحكم الأصلي في الكلام لربك هو الجرح وأما الرفع فجواز وصرح أيضاً بأن النصب في القرية في قوله تعالى

وما ذكره المصنف أقرب والقول بزيادة الكاف في قوله تعالى ليس كمثل شيء أخذ بالظاهر ويحتمل أن لا تكون زائدة بل يكون نفيًا للمثل بطريق الكناية

وان كان يمكن الحمل عليها عند قيام القرينة على ارادته كما اذا قال الانسان لصاحبه اعتبر بهذه القرية الحالية واسألها عن أهلها أين ذهبوا وكيف كانوا فيها ثم اضمه حلوا فان المقصود هنا بسؤالها مخاطبتها للاعتبار كمخاطبة الاطلال للنحس والتحزين تنزيلا لها منزلة الحبيب في الدلالة على الراد اذ يشعر حالها بالجواب وهو هنا أنهم كانوا فيها افتنوا وكما لو قيل من جانب من له العناية من أولياء الله تعالى اسأل هذا للسكان أو هذه القرية لنجيبك عند قصد اظهار خرق العادة بانطاقها اذ هو أمر ممكن فلا يمنع حمل السؤال حينئذ على حقيقته ونحو هذين التقديرين ممنوع في الآية فوجب الحمل على ما يصح ومنه تقدير لضاف وهو الاقرب ويحتمل أن تكون القرية مجازا عن أهلها من باب اطلاق اسم الحمل على الحال فيخرج المثال عما نحن بصدده من أن التجوز بتغير حكم الاعراب بالتقدير وعلى هذا يكون معنى قولنا أصل هذا الكلام واسأل أهل القرية بمعناه أن هذا أصله قبل التجوز باطلاق اسم الحمل على الحال وأما قوله تعالى ليس كمثل شيء الممثل به للتغير بالزيادة فالأصل فيه ليس مثله شيء منقطع بأن المراد نفي للمائل له تعالى لانفي من يكون كمثلها اذ لا مثل له تعالى حتى ينفي عن ذلك المثل من يكون مثله فالحكم الأصلي السكوت للفظ مثله هو النصب على أنه خبر ليس ولما زيدت الكاف انتقل الى حكم الجر لانها ما حرف جر أو اسم بمعنى مثل مضاف لما بعده وكلاهما يقتضي الجر وانما صح كونه خبرا ليس مع كون اسمها نكرة وكونه مضافا للضمير لان اضافة مثل وغير لشدة ابهامها لا تعرف فصح كونه خبرا عن النكرة التي هي لفظ شيء فلا يرد أن الاخبار بالمعرفة عن النكرة ممنوع فعلى ما ذكر يكون لفظ ر بك هو المسمى بالمجاز لتغير حكم اعرابه بنقص الضاف الذي هو أمر ولفظ القرية هو المسمى بالمجاز كذلك للتغير بالنقصان أيضا ولفظ المثل هو المسمى بالمجاز كذلك لزيادة الكورة وليس المسمى بالمجاز اعراب هذه الكلمات بل المسمى هو تلك الكلمات اما المشابهة بالمجاز للعرف فيما تقدم في نقل كل من اعراب هو أصل الى غيره واستعماله فيه كنقل المجاز من معنى الى آخر واما الاشتراك اللفظي بسبب وجود ما به التشابه الذي كور كما تقدم وتظهر عبارة المفتاح أن الموصوف بالتجوز المذكور والمسمى بلفظ المجاز هو نفس الاعراب فالنصب في القرية مثلا بوصف بأنه تجوز فيه بنقله لتغير محله لان القرية بسبب التقدير في محل جر وقد وقع فيها النصب ويسمى ذلك الاعراب بنفسه مجازا لما وقع التجوز فيه وما ذكره المصنف من أن المسمى بالمجاز والموصوف بالتجوز هو الكناية المعربة لا اعرابها هو الاقرب لوجهين أحدهما كون مدلول لفظ المجاز في الموضعين هو الكناية بخلاف اطلاقه على الاعراب فانه يقتضي تخالف مدلوليه في الموضعين هنا وما تقدم لان مدلوله في أحد الموضعين الكناية ومدلوله في الموضع الآخر كيفية الكناية وهو الاعراب والثاني أن اطلاق المجاز على الاعراب لكونه قد وقع في غير محله الأصلي انما يظهر في الحذف لان المقدر كالمذكور في الاعراب فانتقل اعراب المقدر لذكور وأما الزيادة فلا يظهر فيها كون الاعراب واقفا في غير محله لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى وقوع اعرابا آخر في محل مقتضاه وانما هناك زيادة شيء له مقتضى موجود ومقتضاه واقف في محله فتقدير المقتضى للنصب هو

واسئل القرية والجر في كمثلها مجاز وانما قال ظاهر عبارة المفتاح لا مكان تأويل الرفع بالمرفوع وهكذا ( قوله وما ذكره المصنف ) أي من أن الموصوف بكونه مجازا في هذا النوع هو الكلمة التي تغير اعرابها أقرب مما ذكره السكاكي من أن الموصوف بكونه مجازا في هذا النوع الاعراب المشتمل في غير محله وذلك لوجهين أحدهما أن لفظ المجاز مدلوله في الموضعين هو الكلمة بخلاف اطلاقه على الاعراب فانه يقتضي تخالف مدلوليه في الموضعين هنا وما تقدم لان مدلوله في أحد الموضعين الكناية ومدلوله في الموضع الآخر كيفية الكناية وهو الاعراب والثاني أن اطلاق المجاز على الاعراب لكونه قد وقع في غير محله الأصلي انما يظهر في الحذف لان المقدر كالمذكور في الاعراب فانتقل اعراب المقدر لذكور وأما الزيادة فلا يظهر فيها كون الاعراب واقفا في غير محله لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى وقوع اعرابا آخر في محل مقتضاه وانما هناك زيادة شيء له مقتضى موجود ومقتضاه واقف في محله فتقدير المقتضى للنصب هو

أن المنفي مثل المثل لان النفي انما ينسبط على الخبر والكاف بمعنى مثل وهي خبر ليس وقد دخلت على مثله فيكون المنفي مثل مثله وهو باطل من وجهين أحدهما أن مقصود الآية نفي مثله نفسه لانفي مثل مثله والآخر أن نفي مثل المثل يقتضي اثبات المثل تعالى الله عن ذلك فأقول أحدا لاجوبة أن الكاف زائدة كقول ربيعة \* لواحق الاقرب فيها كالمفق \* المتفق الطول ولا يقال فيها كاطول انما يقال فيها طول الثاني أنها لتأكيده وهو قريب من الاول الا أنهم شرحوه بمعنى زائد وهو أن الكاف للتشبيه ومثل للتشبيه فاذا أردت المبالغة جمعت بينهما فقلت زيد كمثل عمرو ومنه قول أوس ابن حجر \* وقتلي كمثل جذوع النخيل \* وقول الآخر \* ما إن كمثلهم في الناس من أحد \* واذا كانت الكاف مؤكدة للتشبيه في الاثبات انسحب عليها هذا الحكم في النفي وقد ذهبنا أكيد نفي الشبه لانفي الشبه المؤكدة وأنشد سيبويه \* وصاليات ككجا يؤننين \* فادخل الكاف على الكاف

ليس لا الاسقاط وليس لانه تبرهامة يقتضي يكون غيره مجازا مع وجود سبب ذلك الغير ( قوله ويحتمل أن لا تكون ) أي التي

ان التشبيه ليس من صفة المنافقين العجيبة الشأن وذوات ذوى صيب وكقوله فبا رحمة من الله انت لهم وقوله لئلا يعلم اهل الكتاب الكافي قوله تعالى ليس كمثل شئ زائدة وقوله بل يكون أى الكلام نفي (٢٣٥) أى مسوقا لنفى المثل (قوله الذى

الذى هو أبلغ لان الله تعالى موجود فاذا نفي مثل مثله

التي هي مقتضى زيادتها  
ووجه الابنية أنه يشبه  
دعوى الشئ بالبنية فكأنه  
ادعى نفي المثل بدليل صحة  
نفي مثل المثل وتوضيح  
ما ذكره الشارح من  
الكتابة أن تقول ان  
الشئ اذا كان موجودا  
متحققا فنفي وجد له مثل  
لزم أن يكون ذلك الشئ  
الموجود والمتحقق مثلا لذلك  
المثل لان التولية أمر نسبي  
بينهما فاذا نفي هذا اللازم  
وقيل لا مثل لمثل ذلك  
المتحقق لزم نفي المازوم وهو  
مثل ذلك المتحقق لانه  
يلزم من نفي اللازم نفي المازوم  
والا كان المازوم موجودا  
باللازم وهو باطل فالله  
تبارك وتعالى متحقق بوجوده  
فاذا نفي مثل لذلك المثل لزم نفي  
أنه مثلا هو الله تعالى المتحقق  
فلا يصح نفي مثل المثل الابنفي  
اللازم المتبوع فان قيل نفي مثل  
المتبوع فان قيل نفي مثل المثل الذى  
هو معنى قولنا المثل مثله يشعر  
بوجود المثل فكيف يكون  
كتابة عن نفيه قلنا القضية السالبة  
لا تقتضى وجود الموضوع والمحمول  
اذا كان أمرا غير اعتبارى ينتفى  
عن الموضوع لعدم وجود ذلك  
الموضوع كما ينتفى عنه لعدم  
انصافه وهو هنا لو وجد لانصف  
بالمحمول اذ موضوع القضية هنا هو  
المثل ومحمولها وجود المثل لذلك  
المثل ولو وجد كان له مثل هو الله  
تعالى فنفي هذا المحمول لنفي  
الموضوع والافلو وجد الموضوع  
استلزم المحمول فلا يصح نفيه اذ  
لا يصح نفي اللازم مع وجود  
الموضوع وطريق اللازم أن ثم  
موجودا متحققا فلو وجد له مثل  
كان هذا المتحقق مثلا لذلك

الكلمة لانفسها ومدلولها فيما تقدم نفس الكلمة وانها كأن اطلاق لفظ المجاز على الاعراب كما هو ظاهر كلام السكاكي سببه كما تقدم أن الاعراب وقع في غير أصله وذلك ربما بدعى ظهوره في النقصان لان التقدير كالمذكور فالقرية في قوله تعالى واسأل القرية حكما للجر بتقدير الضاف فقد وقع النصب في محل الجر الذى هو الاصل بسبب التقدير الذى هو كالتدكير فصح أن الاعراب في النقصان الذى يستدعى التقدير واقع في غير محله فيسمى مجازا أو ما الزيادة كافي قوله تعالى ليس كمثل شئ فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعا في غير محله وهذا النوع من المجاز يشمله وانما قلنا لا يظهر في الزيادة لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى أو وقع اعرابا آخر في محل مقتضاه وانما هناك زيادة شئ له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو ليس لا الاسقاط وليس لا يعتبر لها مقتضى يكون غيره مجازا مع وجود سبب ذلك الغير وكذا لا يظهر ما ذكر في النقص في نحو سؤال القرية باضافة السؤال الى القرية لوجود الجر بالاضافة والجر بها هو الاصل وتقدير جر آخر مخالف للجر باضافة أهل تعسف بلا فائدة . ثم هذا المثال أعني ليس كمثل شئ انما يكون من هذا النوع من التجوز بناء على الظاهر من أن الكاف مزيدة للتقوية المفيدة للاعتناء وذلك لأن التبادر أن الكلام لما سيق لنفي المثل واسقاط الكاف يفيد ذلك على زيادة الكاف ويحتمل أن لا تكون زائدة فيفيد الكلام نفي المثل بطريق الكتابة التي هي أبلغ من الحقيقة التي هي مقتضى زيادتها ويتبين ذلك بوجهين أحدهما أن الشئ اذا كان موجودا متحققا فنفي وجد له مثل تبع ذلك أن هذا المثل لذلك المتحقق له مثل هو ذلك الموجود والمتحقق لان التولية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا اللازم فليل لا مثل لمثل ذلك المتحقق لزم نفي المتبوع والمزوم وهو مثل ذلك المتحقق ضرورة أنه لو وجد كان ذلك المتحقق مثلا لله تبارك وتعالى متحقق بوجوده فلو كان له مثل كان هو أعني الله تعالى مثلا لذلك المثل المفروض وجوده له فاذا نفي مثل لذلك المثل لزم نفي ذلك المثل له تعالى والالم يصح النفي لان وجود ذلك المثل حينئذ يستلزم أن له مثلا هو الله تعالى المتحقق فلا يصح نفي مثل المثل الابنفي اللازم المتبوع فان قيل نفي مثل المثل الذى هو معنى قولنا المثل مثله يشعر بوجود المثل فكيف يكون كتابة عن نفيه قلنا القضية السالبة لا تقتضى وجود الموضوع والمحمول اذا كان أمرا غير اعتبارى ينتفى عن الموضوع لعدم وجود ذلك الموضوع كما ينتفى عنه لعدم انصافه وهو هنا لو وجد لانصف بالمحمول اذ موضوع القضية هنا هو المثل ومحمولها وجود المثل لذلك المثل ولو وجد كان له مثل هو الله تعالى فنفي هذا المحمول لنفي الموضوع والافلو وجد الموضوع استلزم المحمول فلا يصح نفيه اذ لا يصح نفي اللازم مع وجود الموضوع وطريق اللازم أن ثم موجودا متحققا فلو وجد له مثل كان هذا المتحقق مثلا لذلك

الثالث زيادة مثل وأنشدوا عليه \* مثل لا يقبل من مثلكا \* الرابع وهو قريب من الثالث وينبغي تنزيل الثالث عليه أن لفظه مثل يكتبيها عن الشخص نفسه اذا قصدوا المبالغة قالوا مثلكا لا يبخل لانهم اذا نفوه عن سدمسده وعن هو على أخص صفاته فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعرب لا تخفرا لئلا يكون أبلغ من قولك أنت لا تخفرا ولك أن ترد الاربعة الى وجهين التأكيد والكتابة \* الخامس لبعض المتكلمين أن نفي المثل له طريقان نفيه ونفى مثله لان من لازم المثل أن له مثلا ونفى اللازم يدل على نفي المازوم فتحمل الآية على نفي المثل بهذا الطريق من غير زيادة

صحيح لو وقع في كلام المولى فتعين أن يكون المراد من نفي مثل المثل نفي المثل ليصح النفي فقد ظهر أن نفي مثل المثل توصل به الى نفي المثل وهو معنى الكتابة لانه أطلق نفي اللازم وأريد نفي المازوم (قوله لان الله تعالى موجود) أى ولا يمكن نفي الموجود (قوله فاذا نفي مثل مثله) أى

فلا توصف الكلمة بالمجاز وقد بالغ الشيخ عبدالقاهر في التكبير على من أطلق القول بوصف الكلمة بالمجاز للحدف أو الزيادة

الذي هو لازم (قوله لازم نفى مثله) (٢٣٦) أي الذي هو ملزوم (قوله فلم يصح نفى مثل مثله) أي على تقدير وجود

المثل لكن النفي للمثل التام صحيح لو وقع في كلام الصادق فيمكن المثل من نفي وهو المطلوب (قوله كما تقول) أي في شأن زيد الذي لا يخ له قصدا لافادة نفي أخ له وتوضيح ما ذكره من الكناية أنه إذا فرض أن زيد الوجود أخا لزيد أن يكون زيدا أخا لتلك الأخ المفروض وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود

الأخ لذلك الأخ وهو زيد لم يصح نفي الأخ عن ذلك الأخ المفروض والازم وجوده فلما استلزم وجود الأخ وجود



﴿ القول في الكناية ﴾

الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معناه حينئذ كقولك فلطويل النجاد أي طويل القامة وفلانة تؤوم الضحى أي مرفهة مخدومة غير محتاجة إلى السعي بنفسها في اصلاح اللهجات وذلك أن وقت الضحى وقت سعي نساء العرب في أمر العاش وأكفافية أسبابه وتحصيل ما يحتاج إليه في تهينة التناولات وتديبر اصلاحها فلا تنام فيه من نساءهم الا من تكون لها خدم يتوبون عنها في السعي لذلك ولا يمتنع أن يراد مع ذلك طول النجاد والنوم

(٢٣٧)

﴿ الكناية ﴾

(قوله أو كنبوت) أي بكذا عن كذا حذفه من هنا لدلالة الاول عليه وأوفى كلامه لا شك فعمل الاحتمال الاول تكون لام الكناية ياء وعلى الثاني تكون واوا والخارج على الاول يكنى فهو كرمي برمي وعلى الثاني يكنى فهو كدعا يدعو ويرد على الاحتمال الثاني قولهم في المصدر كناية ولم يسمع كناية بالواو ولا يقال ان الواو قلبت ياء في المصدر لكسر فائنه لان قول الكسرة في نحو ذلك لا يوجب قلبا كما في علاوة فالسزام الياء في المصدر يدل على أن اللام ياء وأن الواو في كنبوت قلبت عن الياء سماعا فأنامل (قوله اذا تركت التصريح به) أي بدخول عن وهو راجع لكنبت وكنوت فهى لغة ترك التصريح بالشئ (قوله وفي الاصطلاح لفظ الخ) اطلاقها على اللفظ في الاصطلاح كثير وقد نطق فيها أيضا على المعنى الصدى أعنى الاتيان بلفظ أريد به

﴿ الكناية ﴾

في اللغة مصدر كنبت بكذا عن كذا أو كنبوت اذا تركت التصريح به وفي الاصطلاح (لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معناه) أي ارادة ذلك المعنى مع لازمه

مختلفان باعتبار لزوم في الاول من جهة أن التثني لا يوجد كان تعالي مثله في تقرر اللزوم فلزم من ذلك كما قررنا أنه متى نفي مثل التثني التثني والوجود للزوم بلا لازم وهذا الأخير طريق اللزوم فيه ما تقرر عرفا وعنده العقل وهو أن نفي الشئ عن هو مثلك وعلى أخص وصفك يستلزم الثبوت فافهم والله للوفيق عنه وكرمه هو لما فرغ من المجاز وهو الباب الثاني من هذا الفن الذي هو أعظم أبوابه شرع في الثالث الذي به تمام الفن وهو باب الكناية فقال

﴿ الكناية ﴾

وهو مصدر كنبت بكذا عن كذا اذا تركت التصريح به وعليه فلان ياء وقد يقال كنبوت به عنه بالواو فتكون لامه واوا ولكن هذه اللغة ينافيها المصدر اذ لم يسمع كناية بالواو ولا يقال له على هذه اللغة قلبت في المصدر ياء لا لكسرة في فائنه لان قول الكسرة في نحو ذلك لا يوجب قلبا فالسزام الياء في المصدر يدل على أن اللام ياء وان الواو في كنبوت قلبت عن الياء سماعا وأما في الاصطلاح فتفسر على أنها مصدر بأنها هي الاتيان بلفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معناه وهي بهذا المعنى أخص من معناها لغة وتطلق على ذلك اللفظ الثاني به وهذا المعنى هو الكثير في استعمالها والى أمر بها بذلك أشار بقوله هي (لفظ) خرج عنه ما دل على ليس بلفظ كالاشارة (أريد به) خرج به لفظ الساهي والسكران (لازم معناه) خرج به اللفظ الذي يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد بالزوم هنا مطاق الارتباط ولو بعرف لا لزوم العقلي (مع جواز ارادته) أي ارادة معناه (مع) أي مع ذلك اللازم التماس من جعل مجاز الزيادة والنقص من مجاز التركيب لا من مجاز الافراد والجمهور على خلافه والحق معهم ومحل التجوز هو الكناية التي قامت مقام المخذوف في الاعراب والكناية التي باشرت الزيادة لاما اقتضاء كلام الصنف من أن المجاز هو الكناية الزيد عليها وشرط السكاكي في مجاز الزيادة أن يكون الكلام مستغنيا عن تلك الكناية استغناء واضحا كالبناء في نحو بحسبك ونحو كفى بالله دون ليس زيد ينطلق أو ما زيد بقائم به وصل الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

ص ﴿ الكناية ﴾

ش تقدم أن مقاصد هذا العلم التشبيه والاستعارة والكناية وقد تقدم الاول والثاني وهذا القسم الثالث قال (الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جوازه ارادته معناه) اعلم أن تحقيق معنى الكناية

لازم معناه مع جواز ارادته معناه وهي بهذا المعنى أخص من معناها لغة (قوله لفظ) خرج عنه ما دل على ليس بلفظ كالاشارة والكناية (قوله أريد به لازم معناه) أي لاستعماله فيه والحاصل أن الكناية لفظ له معنى حقيقي أطلق ولم يرد منه ذلك المعنى الحقيقي بل أريد به لازم معناه الحقيقي وخرج بقوله أريد به لفظ الساهي والسكران والتأمم وخرج بقوله لازم معناه لفظ الذي يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد بالزوم هنا مطاق الارتباط ولو بعرف لا لزوم العقلي (قوله مع جواز ارادته معناه) أي مع جواز ارادة معناه الحقيقي مع لازمه فن قيودها أنها بعد ارادة اللازم بلفظ الأبدان لا تصحها فريضة تمنع من ارادة المعنى الحقيقي وحينئذ

فالفرق بينها وبين المجاز من هذا الوجه أى من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه فان المجاز ينافي ذلك فلا يصح في محرقولك في الحمام أسدان تريد معنى الاسد من غير تناول لان المجاز ملازم قرينة معاندة لارادة الحقيقة كما عرفت وملازم معاندة الشيء معاندة لذلك الشيء فجوز ارادته من اللفظ مع لازمه وهذا التقييد أعنى قوله مع جواز الخ مخرج للمجاز اذ لا يجوز ارادة المعنى الحقيقي فيه مع المعنى المجازى عند من يمنع الجمع بين الحقيقة (٢٣٨) والمجاز كالصنف لاشتراطه في قرينته أن تكون مانعة من ارادة المعنى

الحقيقي وقد علم بما ذكره الصنف أن الكناية واسطة بين الحقيقة والمجاز وليست حقيقة لان اللفظ لم يرد به معناه بل لازمه ولا مجازا لان للمجاز لا بد له من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له وقيل انها لفظ مستعمل في المعنى الحقيقي لينقل منه الى المجازى وعلى هذا تكون داخلته في الحقيقة لان ارادة المعنى الموضوع له باستعمال اللفظ فيه في الحقيقة أعم من أن تكون وحدها كما في الصريح أومع ارادة المعنى كافي الكناية وقوله مع جواز ارادته مع أى من اللفظ بحيث يسير اللفظ مستعملا فهما معا ولا يرد أن للصنف لا يجوز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان محل عدم التجوز اذا استعمل فيهما على أن كلا مقصود لذاته وما هنا أحدهما مقصود تبعاً وهو المعنى الحقيقي والى هذا يشير قوله مع فئاته

كأنه طويل النجاد المراد به طول القامة مع جواز أن يراد حقيقة طول النجاد أيضا (فظهر أنها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى) الحقيقي (مع ارادة لازمه) كما رادة طول النجاد مع ارادة طول القامة فمن قيودها أنها بداراة اللازم بلفظها لا بد أن لا تصحبا قرينة تمنع من ارادة المعنى الاصلى مع ذلك اللازم وذلك كما طول النجاد وهو حائل السيف اذا أطلق وأريد به لازم معناه الذى هو طول القامة مع جواز ارادة معنى طول النجاد نفسه بأن لا توجد قرينة تمنع من ارادة نفس معنى طول النجاد (فظهر) بما ذكر وهو أن الكناية يصحبا جواز ارادة المعنى الاصلى (أنها) أى ظهر بذلك أن الكناية (تخالف المجاز) السابق لامطابق المجاز المقابل للحقيقة فانها منه وقيل انها واسطة بينهما (من جهة) أى ظهر أنها تباين المجاز من هذه الجهة وهى جهة جواز (ارادة المعنى) الحقيقي فيها (مع ارادة لازمه) أى لازم المعنى الحقيقي بخلاف المجاز فانه ولو شارك الكناية في مطلق ارادة اللازم به لا بد معه من قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي مع ذلك اللازم وقد تبين أن الكناية والمجاز يشتركان في ارادة اللازم ويفترقان من جهة أن الكناية لا تصحبا قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى بل يبقى معها جواز ارادة المعنى الاصلى والمجاز لا بد أن تصحبا قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى وبهذا يخرج عن حد الكناية اذ لا يبقى معه جواز ارادة الاصل فقوله فظهر أنها أى الكناية تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى على تقدير مضاف أى من جهة جواز ارادة المعنى كما قررناه به وذلك لوجهين أحدهما أن التقدير المذكور هو الذى يطابق به الكلام ما قبله وهو نرى الكناية لانه لم يشترط في ذلك التمرىف الا جواز الارادة لا وقوعها والآخر مطابقته ما نقرر خارجا لان الكناية وجدناها في الخارج كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي للقطع بأنه يقع صحىحا قولنا فلان طويل النجاد وجبان الكاب ومهزول الفصيل على أن يكون طويل

قدمناه في أول هذا العلم بما عني عن اعادته وحاصله أن الكناية لفظ استعمل في لازم معناه مرادا باستعماله فيه افادة ملازمه وبذلك تعلم أن قول الصنف الكناية لفظ أريد به لازم معناه أى أريد افادة لازم اللفظ وقد تقدم الاعتراض عليه في ذلك وأن الكناية في الغالب أريد بها افادة ملازم معناه لازمه وقد يكون الامر بالعكس وقوله مع جواز ارادته مع أى مع جواز أن يريد معناه مع ارادة اللازم فاذا قلت زيد كثيرا المراد كرهه ولا يمنع مع ذلك أن تريد افادة كثرة المراد حقيقة لتكون أردت بالافادة اللازم والملازم معا وقد تقدم أنه لا يتخيل أن ذلك جمع بين حقيقة ومجاز ولا بين حقيقتين لان التعدد هنا ليس في ارادة الاستعمال بل في ارادة الافادة واللفظ لم يستعمل الا في موضوعه وقد يستعمل اللفظ في معنى ويقصد به افادة معان كثيرة قال (فظهر أنها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى) أى من جهة جواز ارادة افادة المعنى الذى هو موضوع اللفظ مع ارادة لازمه قلت هذا يقتضى أن

التنبية على أن ارادة اللازم أصل و ارادة المعنى بتبعية ارادة اللازم كما يفهم من قولنا جاء الامير ولا يقال جاء الامير بخلاف مع زيد لان مع تدخل على التبوع لاعلى التابع (قوله كأنه طويل النجاد) الحاصل أن النجاد حائل السيف فطول النجاد يستلزم طول القامة فاذا قيل فلان طويل النجاد المراد أنه طويل القامة فقد استعمل اللفظ في لازم معناه مع جواز أن يراد بذلك الكلام الاخبار بأنه طويل حائل السيف وطويل القامة بأن يراد بطويل النجاد معناه الحقيقي واللازمى (قوله فظهر) أى بما ذكر وهو أن الكناية يصحبا جواز ارادة المعنى الاصلى (قوله من جهة ارادة المعنى الحقيقي) أى فيها وقوله مع ارادة لازمه أى لازم المعنى الحقيقي

(قوله بخلاف المجاز) أي فانه وان شارك الكناية في ارادة مطلق الا لازم لأنه لا يجوز معه ارادة المعنى الحقيقي وان وجب فيه كالكناية تصور المعنى الحقيقي لينقل منه للمعنى المجازي الشتمل على المناسبة للصحة للاستعمال والحاصل أن الكناية وللجواز يشتركان في ارادة اللازم و يفرقان من جهة أن الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الأصلي والمجاز لا يجوز فيه ارادة ذلك لان الكناية لا بد أن لا تصحها قرينة تمنع من ارادة المعنى الأصلي وللجواز لا بد أن تصحبه قرينة تمنع من ارادته واعتراض هذا العصام بأنهم ان أرادوا أن المعنى الحقيقي تجوز ارادته في الكناية لذاته بخلاف المجاز فهذا ممنوع اذ ارادة (٢٣٩) المعنى الحقيقي لذاته كما لا تجوز

في المجاز لا تجوز في الكناية وان أراد أنه تجوز ارادته للانتقال منه للازمة المراد فهذا جائز في كل من الكناية والمجاز مثلما جاء في أسديري لا يمنع فيه القرينة أي يراد بالاسد السبع المخصوص لينقل منه الى الشجاع وحينئذ لم يثبت الفرق بين الكناية والمجاز وأجيب باختصار الشق الاول لكن ارادته لذاته لامن حيث انه الغرض المهم بل الغرض المقصود بالذات هو لازم المعنى فلم من هذا أن المعنى الحقيقي يجوز ارادته للانتقال منه لمراد في كل من الكناية والمجاز و يمنع فيها ارادة المعنى الحقيقي بحيث يكون هو للمعنى المقصود بالذات وأما ارادته مع لازمه على أن الغرض المقصود بالذات هو اللازم فهذا جائز في الكناية دون المجاز فتأمل (قوله وقوله من جهة الخ) هذا جواب عن اعتراض وارد على الصنف وحاصله

بخلاف المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي لازوم القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي وقوله من جهة ارادة المعنى معناه من جهة جواز ارادة المعنى ليوافق ما ذكره في تعريف الكناية ولأن الكناية كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي لقطع بصحة قولنا فلان طويل النجاد

النجاد كناية عن طول القامة ويكون جبان السكب كناية عن كثرة الوارد لان جبن السكب أي عدم جراته على من يمر به انما ينشأ عن كثرة مرور الوارد به فينقل منه الى كثرة الوارد للرجال على كثرة الضيافية ويكون مهزول الفصيل كناية عن السكرم والضيافية لأن هزال الفصيل يدل على عدم وجدانه اللبن في أمه وهو يدل على كثرة الاعتناء بأخذ اللبن لسقيه الأضياف وهو يدل على السكرم والضيافية ويحتمل أن يتوصل الى المقصود في هزال الفصيل بأنه عديم الأم من ذبحها وانما تذبج الأمهات من كثرة أضيافه والمآل واحد وان لم يكن للوصوف بهذه الأوصاف ملزوماتها فيكنى بالأول عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه نجاد والثاني عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه كلب والثالث عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه فصيل ومثل ما ذكرنا يكون كناية ولولم يوجد فيها استعمال في المعنى الأصلي أكثر من أن يحصى وإذا صحت الكناية بنحو هذه الألفاظ ووقفت الكناية بهامع انتفاء أصل معناها لم يصدق أنه أرادها المعنى الحقيقي وانما يصدق أنه يجوز أن يرادها المعنى الحقيقي فلم يرد الكلام الى الجواز خرجت بنحو هذه الألفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قيل عند انتفاء معانيها الحقيقية لا يصدق الجواز أيضا لان معنى صحة الارادة للشيء صحة صدق الكلام في ذلك الشيء ولا صدق حالة الانتفاء وليس المراد صحة ارادة الالفاظ بلفظه شيئا وان كان كذبا لوجود مثل هذه الصحة في المجاز قلنا لان لم يصدق عند الانتفاء وانما يتحقق عند الانتفاء عدم الصدق على تقدير الارادة لاعدم صحته ضرورة أن الموصوف بهذه الكنايات يصح أن توجد له تلك الامور بمعنى أن هذه الامور تجوز في حقه واذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها واذا جاز الصدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه للمعاني مستحيلة ورد ما ذكرنا أيضا لوجه الكلام على ظاهره من أن الكناية

الكناية أرادها اللازم والملزوم معا وهو مخالف لقوله قبيله ان الكناية أرادها اللازم مع جواز ارادة الموضوع وما ذكره فيما سبق هو الصواب والذي ذكره هنا ليس بشيء وسيأتي ما يوافق في آخر الباب قال (بخلاف ارادة المجاز) فان ارادته تنافي ارادة الحقيقة لان المجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة وملزوم معاندة الشيء معاندة ذلك الشيء كذا قال للصنف قلت لا يمنع استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه والى ذلك ذهب كثير منهم الشافعي والفاضلان أبو بكر وعبد الجبار وأبو علي الجبائي والغزالي وأبو الحسين وسائر المعتزلة فمنهم من قال يصح مجاز او منهم من قال يصح حقيقة وما ذكره من أن القرينة معاندة لارادة الحقيقة ان أراد من ارادتها فقط فليس ولا يتبع مقصوده وان أراد أن القرينة مانعة من أن تراد

أن في كلامه تنافيا بين التفريع والمفريع عليه وذلك لان المفريع عليه يقتضى أن ارادة كل من اللازم والملزوم في الكناية جائزة والتفريع يقتضى أن ارادتهما معا واقعة وهذا تناف و حاصل ما أجاب به الشارح أن في التفريع حذف مضاف والأصل من جهة جواز ارادة المعنى منها مع ارادة لازمه (قوله ليوافق الخ) أي وانما قدرنا ذلك المضاف لأجل أن يوافق كلامه هنا ما ذكره في تعريف الكناية اذ لم يشترط في تعريفها الا جواز الارادة لا وقوعها (قوله طويل النجاد) كناية عن طول القامة لانه يلزم من طول النجاد أي حمال السيف طول القامة

(قوله وجبان الكاب) كناية عن السكرم لان جبن السكرم أى عدم جراته على من يمر به يستلزم كثرة الواردين عليه لان جبنه إنما نشأ من ذلك وكثرة الواردين عليه تستلزم كرم صاحبه (قوله ومهزول الفصيل) كناية عن السكرم أيضا لان هزال الفصيل يستلزم عدم وجود لبن في أمه وهو يستلزم الاعتناء بالضيغان لاخذ اللبن من أمه وسقيه لهم وكثرة الضيغان تستلزم السكرم (قوله وان لم يكن له نجاد الخ) أى اذا صححت الكناية بنحو هذه الالفاظ ووقعت بها مع انتفاء أصل معناها لم يصدق انه أريد بها للمنى الحقيقي وانما يصدق أنه يجوز أن يراد بها للمنى الحقيقي فلو لم يرد الكلام الى الجواز خرجت هذه الالفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قلت عند انتفاء معانيها (٣٤٠) الحقيقية لا يصدق الجواز أيضا لان معنى صحة الإرادة للشيء صحة صدق

وجبا أن الكاب ومهزول الفصيل وان لم يكن له نجاد ولا كاب ولا فصيل ومثل هذا في الكلام أكثر من أن يحصى وهناب بحث لا بد من التنبيه له وهو أن المراد بجواز ارادة للمنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية لاتنافى ذلك كما أن المجاز ينافيه

يراد بها للمنى الاصل ولازمه معا كما هو ظاهر عبارة السكاكي في بعض المواضع كغيره لزمت صحة الجمع بين للمنى الحقيقي والمجازي في الكناية وظاهر مذهب الصنف النعم أى منع الجمع بين المجازي والحقيقي مطلقا لقوله في الجواز مع قرينة مانعة عن ارادة للمنى الحقيقي وانما قلنا ظاهر مذهبه المنع الخ لانه لا يمكن أن يحمل كلامه على معنى مع قرينة مانعة عن ارادة الاصل فقط فالمنوع ارادته فقط وأما ارادتهم ما معا فلا يمنع على هذا فلا يرد البحث ولكن عليه تدخل الكناية في حد المجاز كما لا يخفى وبجواب عن هذا بتقدير وروده بأن الذى لا يصح أن يراد به للمنى المجازي والحقيقي هو للمجاز الخاص الذى هو غير الكناية اذ هو للشرط فيه مصاحبة قرينة مانعة من ارادة للمنى الحقيقي لامطلق الجواز الصادق بالكناية بناء على أنها ليست واسطة بين المجاز والحقيقة كما تقدم فان أحد معنيها على هذا مجازي مجامع للحقيقي ويدل على ذلك ما قبله ذلك المجاز بالكناية وأما الجواب عن هذا بأن المنوع الجمع على أن يستوى المعنيان في الارادة لا على أن يكون للمجازي أرجح في الارادة كما في الكناية ففيه بحث من ثلاثة أوجه أحدها أن قوله مع قرينة مانعة الخ لا يخرج الكناية عن تعريف الجواز حينئذ كما لم من الحمل على غير الظاهر كما تقدم لانه على هذا يكون للمنى مع قرينة مانعة من ارادة الاصل على وجه التساوى فيكون الداخلى في الجواز هو ما يصحبه قرينة تمنع من التساوى في الارادة بأن نصحبه قرينة ترجح أحد المعنيين فاذا صحبته قرينة التساوى أو قرينة لا مرجحة ولا مسوية فذلك هو الخارج عن تعريف المجاز ومن المعلوم أن الكناية ليس في تعريفها الاصححة ارادة المعنيين وذلك صادق بذى القرينة المرجحة الذى هو للمجاز على ذلك التعريف وبغيره فتكون الكناية أعم ويازم على هذا التقدير أن لا يصح

الحقيقة مطلقا للمنوع بل القرينة تدل على ارادة المجاز ولا تمنع ارادة الحقيقة معه وليس من شرط القرينة أن تكون ذكروا لا يصلح معه ارادة الحقيقة فقد تكون قرينة حالية لارادة المجاز لاني الحقيقة ثم اذا جوزنا الجمع بين الحقيقة والمجاز فقلنا انه مجاز فلا بد له من قرينة تصرف الى الجمع بينهما وبذلك يتضح عدم المناقاة ثم نقول الكناية أيضا وان كانت حقيقة لا بد لها من قرينة تصرف اليها كما أن المجاز لا بد له من قرينة فلم جعلت القرينة الصارفة الى المجاز مانعة من ارادة الحقيقة ولم تجعل القرينة الصارفة الى الكناية مانعة من ارادة معنى الكلمة وبما يدل على أن الكناية لا بد لها من قرينة

فقولهم في تعريف الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه أى من حيث ان اللفظ كناية وأما من حيث خصوص المادة فقد يمنع ارادة للمنى الحقيقي لاستحالة والحاصل أن المراد بجواز ارادة للمنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية أى لفظ أريد به لازم معناه بلا قرينة مانعة عن ارادة للمنى الحقيقي لاتنافى جواز ارادة للمنى الحقيقي نعم قد تمنع تلك الارادة في الكناية من حيث خصوص المادة لاستحالة للمنى لجواز الارادة من حيث انها كناية ومنعها من حيث خصوص المادة بتعريف الكناية صادق على هذه الصورة أيضا (قوله من حيث انها كناية) أى لامن حيث خصوص المادة وقوله لاتنافى ذلك أى ارادة للمنى الحقيقي وقوله كما أن المجاز ينافيه تنظير في للمنى

الكلام في ذلك الشيء ولا صدق حالة الانتفاء قلت لان لم عدم صحة الصدق عند الانتفاء ضرورة أن الموصوف بهذه الكناية يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أنها جائزة في حقه واذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها واذا جاز الصدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة ورد ما ذكر (قوله ومثل هذا) أى القول للتقدم في عدم ارادة للمنى الحقيقي لعدم وجوده (قوله وهناب بحث) هذا جواب عما يقال ان التعريف غير جامع لانه لا يشمل الكناية التى تمنع فيها ارادة للمنى الحقيقي وقوله وهناب بحث أى فائدة ينبغي التنبيه عليها وحاصلها اعتبار الحيثية في التعريف

(قوله لكن قد يمنع ذلك) أي ارادة المعنى الحقيقي وهذا الاستدراك مفهوم الحينية السابقة فكان الانسب أن يقول وأما من حيث خصوص المادة فقد يمنع في الكناية ذلك اذ لا وجه للاستدراك (قوله من باب الكناية) أي من حيث ان سلب الشبهة عن مثل مثله يستلزم سلبها عن مثله واللازم التحكم في نفي الشبهة عن أحد المثلين دون الآخر (قوله كافي قولهم مثلك لا يبخل) هذا نظير لآية من حيث ان كناية لا من حيث امتناع ارادة المعنى الحقيقي مع لازمه وبمحتمل أن يكون نظيرها في ذلك أيضا لان القصد من قولهم مثلك لا يبخل نفي البخل عن المخاطب ولا يصح أن يراد نفي البخل عن مثله أيضا لان اثبات مثله (٢٤١) للمخاطب نقص في المدح كذا فرر شيخنا

العدوي (قوله لانهم اذا نفوه) أي البخل وقوله وعن مماثلة أي عن بمائل المخاطب (قوله وعن يكون على أخص أوصافه) أي على أوصافه الخاصة مثلها بها كالعلم والكرم لا العامة كالحيوانية والناطقة وهذا العطف تفسيري لان المائل هو من كان مشاركا في الاوصاف الخاصة كلها (قوله فقد نفوه) أي البخل عنه أي عن المخاطب واللازم التحكم في نفي الشيء عن أحد المثلين دون الآخر (قوله بلغت أترابه) جمع ترب بكسر التاء أي أقرانه بالن أن يكون ابتداء ولادة الجميع في زمن واحد وقوله بلغت أترابه أي بالن (قوله يريدون بلوغه) أي يريدون بلوغه بالن فانه يلزم من بلوغ أقرانه بالن بلوغه بالن واللازم التحكم اه سم (قوله متعاقبتان على معنى واحد) أي وارتدان على معنى واحد على وجه

لكن قد يمنع ذلك في الكناية بواسطة خصوص المادة كاذ كره صاحب الكشاف في قوله تعالى ليس كمثل شيء أنه من باب الكناية كافي قولهم مثلك لا يبخل لانهم اذا نفوه عن مماثلة وعن يكون على أخص أوصافه فقد نفوه عنه كما يقولون بلغت أترابه يريدون بلوغه فقولنا ليس كمثل شيء وقولنا ليس كمثل شيء عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفي المماثلة عن ذاته لا فرق بينهما الامتعية الكناية من البالغة

اخراجها ولا يبينها وعموم الحد أنواع المجاز غير الكناية الا يجعل أنواع المجاز غير الكناية لا بد فيها من قرينة مرجحة وجعل الكناية مخصصة بالقرينة السوية أو بالتي هي لامرجحة ولا مسوية ومعلوم أن هذا من التحكم الذي لا دليل عليه وثانها أنه ان اراد بالترجيح الذي يكون في الكناية كون للمعنى المجازي هو التصود واليه ينصرف التصديق والتكذيب والحقيقي واسطة فالجواز كذلك اذ لا يمنع أن يقصد الاشعار به ليتقلبه الى المراد الذي نصبت القرينة عليه وان اراد به كونه أهم ولكن يراد الحقيقي معه بحيث ينصب اليه التصديق والتكذيب فهذا مما لا يتحقق اذ ما ينفي الصدق بانتفائه لا يتحقق أهمية غيره عليه وعلى هذا فما تقدم من أن الفرق بين ما يفهم منه باللازم ولا يكون كناية وما يفهم منه ويكون كناية أن الاصل في الاول هو التصود بالذات واللازم في الثاني هو التصود بمعنى أن يحمل على معنى أن الذي ينصرف اليه التصديق والتكذيب هو الاصل في الاول واللازم في الثاني لأنهما ينصرف التصديق والتكذيب الى المألوم واللازم فيهما معا الا أن أحدهما أهم تأمل وثالثها أن ذلك على تقدير تسليمه لا يدل عليه اللفظ في تعريف المجاز ولا في تعريف الكناية بل يحتاج الى وحى يسفر عنه فبطل الجواب به فافهم وهنأ بحث لا بد من التنبيه له وهو أن المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية أي من حيث انها لفظ أر يدب لازم معناه بلا قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي لاننا في ذلك بمعنى أنها من حيث افتضاء حقيقة نصب القرينة الممانعة لاننا في جواز ارادة المعنى الاصلى كأن المجاز من حيث افتضاء حقيقة نصب القرينة الممانعة ينافية لكن قد يمنع ذلك أي

كلام المصنف في آخر هذا الفصل يدل عليه أيضا قول الجرجاني في دلائل الاعجاز المسكتى عنه لا يعلم من اللفظ بل من غيره ألا ترى أن كثير الرماد لم يعلم منه الكرم من اللفظ بل لانه كلام جاء عندهم في المدح ولا معنى للمدح بكثرة الرماد وكذلك لا يتباع الاقرينة للاحل لا معنى كثير رماده أحله (١) فهذا الكلام صريح في أن الصارف الى الكناية القرينة وكيف لا والكناية على خلاف الاصل لان الاصل في الكلام أن يراد به ما استعمل فيه وكل خلاف الاصل مزاج الى القرينة وقال الرخشري في قوله تعالى ولا ينظر اليهم في سورة آل عمران هو مجاز عن الاستهانة بهم نقول فلان لا ينظر الى فلان تريد نفي الاعتداد به فان قلت أي فرق بين استعماله فيمن يجوز عليه النظر وفيمن لا يجوز عليه قلت أصله فيمن يجوز عليه

(٣١ - شروح التلخيص - رابع) المعافاة والبديهة فنفي المماثلة عن ذاته تعالى نارة يؤدي بالعبارة الاولى على وجه الصراحة ونارة يؤدي بالعبارة الثانية على وجه الكناية وذلك لان مؤداهما بالمطابقة نفي أن يكون شيء مماثل للثمة ويلزم من نفي كون الشيء مماثلا لمثله نفي كونه مماثلا له تعالى اذ لو كان ثم مماثل له تعالى كان الله مماثلا لمثله ضرورة أن ما ثبت لاحد المثلين فهو ثابت الآخر والافتراق لوازم المثلين فثبت أن مفاد العبارتين واحد (قوله الامتعية الكناية) أي وهي العبارة الثانية وقوله من البالغة أي لافادتها المعنى

(١) (قوله وكذلك والى قوله فهذا) هو كذلك بالاصل وليحرر من أصل صحيح اه مصححه

ولا يخفى ههنا امتناع ارادة الحقيقة وهو نفى المماثلة عن هو مماثل له وعلى أخص أوصافه

قد تمتنع تلك الارادة في تلك الكناية لامن حيث انها كناية لانها من تلك الحينية لا تمتنع لعدم نصب القرينة بل من حيث خصوص المادة لاستحالتها ولا ينافي ذلك كون اللفظ كناية فيجوز أن يكون اللفظ لانتصب معه قرينة مانعة من المعنى الاصلى فيكون كناية لصحة المعنى الاصلى ثم يعرض له المنع لكون الاصلى في خصوص الجزئية المستعمل فيها اللفظ مستحيلا ولا ينافي ذلك كونه كناية لان مقتضى حقيقتها وهو أن لاتنصب القرينة على المنع كما في المجاز مازال مستحجا كما ذكره صاحب الكشف في قوله تعالى ليس كمثلته شيء أنه من باب الكناية من حيث ان السلب أو الاثبات عن التلثل يستلزم عرفا بعضا العقل السلب أو الاثبات عن مماثله كما في قولهم مثلك لا يبخل فان نفى البخل عن كان مثلك وعلى أخص وصفك يستلزم نفيه عنك والالزم التحكم في نفى الشيء عن أحد التلثلين دون الآخر فيعتبرون أنهم اذا نفوا البخل عن مماثل الانسان وعن يكون على أخص وصفه فقد جعلوا النفي لازما ويلزم من كونه أعتنى نفى البخل لازما لأحد التلثلين كونه لازما للآخر لا يستلزم الاثبات في اللوازم وهذا كما يقال باغت أنزابه جمع ترب بكسر التاء وهو القرن أى بلغت أقرانه يريدون بذلك بلوغه لان البلوغ اذ ثبت لمن هو قرنه ومثله في السن وصار لازما لذلك القرن فقد ثبت له مساواته لذلك القرن في السن والالزم التحكم والخروج عن العناد فليس كالله شيء وليس كمثلته شيء عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى المماثلة عن ذات الله العلى الكبير وان كان مضمون الاول بالمطابقة نفى أن يكون شيء مماثله تعالى ومضمون الثانية أن يكون شيء مماثل لثله الأنا يلزم من نفى كون الشيء مماثلا لثله بالمطابقة نفى كونه مماثله تعالى اذ لو كان مماثل له تعالى كان مماثلا لثله ضرورة أن ما ثبت لاحد التلثلين ثابت للآخر والافتراق لوازم التلثلين فمقاد العبارتين واحدا لأن الثانية تفيده المعنى بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لافادتها المعنى بطريق اللزوم الذي هو كادعاء الشيء ببينة فاذا كان قوله تعالى ليس كمثلته شيء كناية ولا يخفى فيه أن المعنى الاصلى وهو أن يكون له تعالى مثل ومن هو على أخص وصف له نفى عنه مماثل لينقل من ذلك الى أنه تعالى نفى عنه التلثل مستحيل في خصوص هذه المادة التي استعمل لها اللفظ وهو نفى المماثل عنه تعالى فانه لا يمكن أن يثبت معها مماثلة نفى معها مماثلة بخلاف ما لو استعمل مثل هذا الكلام في مادة أخرى كأن يقال ليس كمثل زيد مثل فانه لا يستحيل أن يكون لزيد مثل ينفى عنه التلثل لينقل منه الى نفى التلثل عن زيد وان كان اللفظ يعود الى نفى المماثلة أيضا على كل حال لعموم النفي لأنها لا تستحيل في ذات هذه المادة ولكن ماذا كرم من أن الكناية لا ينافيها المنع من قبل المادة والتثليل لذلك بقوله تعالى ليس كمثلته شيء فيه بحث من وجهين أحدهما أن الامتناع اللادى من أقوى الامارات على عدم ارادة الاصلى اذ لا تختص قرينة المجاز بالامور اللفظية فليكن قرينة مانعة من الارادة فالاولى أن نحو ذلك من المجاز للتفرع عن الكناية بمعنى أن اللفظ قد يكون كناية لصحة المعنى الاصلى به كثيرا فاذا عرضت الاستحالة لجماعت قرينة على منع الارادة فعادت مجازا وهذا هو المطابق لما أشرنا اليه فيما تقدم من أن عدم الوقوع بدون الاستحالة لا يمنع الكناية اذ مع الجواز

النظر الكناية فان من اعتد بانسان أعاره نظره ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والاحسان وان لم يكن ثم نظر ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجردا لمعنى الاحسان مجازا عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر انتهى فجعله الرخصى في حق من لا يجوز زعليه النظر مجازا وفي غيره أصله كناية ثم كثر فصار مجازا فدل على أنه حيث تمكن الحقيقة فصح الكناية والمجاز جميعا بحسب الارادة فان أردت نفى النظر ليدل على نفى الاعتداء فكناية وان استعملته في نفى الاحسان كان مجازا وأشار الرخصى

(و فرق)

بطريق اللزوم الذى هو كادعاء الشيء ببينة ولما كانت الكناية أبلغ من الحقيقة كان قوله ليس كمثلته شيء أو كنى نفى التلثل من ليس كالله شيء (قوله) ولا يخفى ههنا) أى فى الآية وهذا محل الشاهد من نقل كلام صاحب الكشف استدلالا على قوله لكن قد يمتنع الخ وإنما امتنع فى الآية ارادة الحقيقة لاستحالة ثبوت مماثلته اه مم فان قلت حيث كان يمتنع فى الآية ارادة المعنى الحقيقى لاستحالة لما للسانع من جعل الآية من قبيل المجاز المرسل وقرينته الحالية وهى استحالة ارادة المعنى الحقيقى ولا تكون من قبيل الكناية قلت لعلمهم جعلوا الآية من قبيل الكناية لان قبيل المجاز المرسل نظرا الى أن الاستحالة انما تكون قرينة للمجاز اذا كانت ضرورية لا نظرية كما هنا فتأمل

وفرق السكاكي وغيره بينهما بوجه آخر أيضا وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبنى المجاز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم

(٢٤٣)

(وقوله وفرق) بالبناء للفعول وهو الأقرب كما قال اليعقوبي لعدم تقدم الفاعل فيما مر وان كان الفرق الذي سيذكره للسكاكي وغيره ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل والفاعل ضمير عائد على السكاكي للعلم به من أن الكلام في الباحة غالبا معه والحاصل أن الصنف لما قدم الفرق المرضي عنده بين المجاز والكناية وهو أن الكناية فيها جواز ارادة المعنى الحقيقي لعدم نصب القرينة للامانة والمجاز لا يجوز فيه ذلك أشار إلى فرق آخر بينهما للسكاكي وغيره لاجل الاعتراض الذي أورده عليه (قوله كالاتقال من طول التجاد إلى طول القامة) فطول القامة ما زوم لطول التجاد وطول التجاد لازم لطول القامة لا يقال طول القامة لا يستلزم طول التجاد لصحة أن لا يكون لطول القامة نكاحا أصلا فكيف يكون ما زوما لانا نقول لزوم عرفي أغلبي وذلك كاف مع وجود القرينة فان قلت مقتضى تمثيل الشارح بهذا المثال عند قول المصنف لفظ أريد به لازم

(وفرق) بين الكناية والمجاز (بأن الانتقال فيها) أي في الكناية (من اللازم) إلى الملزوم كالاتقال من طول التجاد إلى طول القامة

بخلاف الاستحالة وقد يجب عن هذا بأن الاستحالة إما تكون قرينة ان كانت ضرورة لا ما إذا كانت بالدليل لان الدليل قد يخفى عن السامع فيجده على الظاهر والقرينة لا بد من وضوحها والجهة الثانية أن الاستحالة في المثال مبنية على أن مفاده هو أن مثلا موجودا نفى عن ذلك التل للوجود مماثل له اذن للعلوم أن وجود التل له تعالى محال وهذا إنما يجري على أن السلب عن الشيء يقتضى وجوده وليس بمرضى بل المرتضى أن السلب يستلزم وجود السلوب عنه فنفي التل عن مائه تعالى لا يستلزم أن له مائلا حتى يكون محالا بل يستلزم فرضه وان كان محالا ليقيم من نفي التل عنه نفيه عنه تعالى فعمل هذا لا يمنع مادة المعنى من حيث النفي ذليهم فان هذا المعنى من العوامض على الأفهام ولما قدم الفرق للسلم عنده بين المجاز والكناية وهو أن الكناية معها جواز ارادة الاصل بعدم نصب القرينة للامانة والمجاز ليس معه ذلك بنصها أشار إلى فرق آخر بينهما وإلى الاعتراض الوارد عليه فقال (وفرق) يحتمل أن يكون مبنيا للجمهور وهو الأقرب لعدم تنام الفاعل والمفعول بما سيذكره هو السكاكي وغيره ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل والفاعل هو ضمير السكاكي للعلم به من أن الكلام في الباحة إنما هو مغموبا (بأن الانتقال) أي فرق السكاكي وغيره بين المجاز والكناية بأن الانتقال (فيها) أي في الكناية إنما هو (من اللازم) إلى الملزوم كما إذا قيل فلان طول التجاد كناية عن طول القامة فان طول القامة هو الملزوم والأصل وطول التجاد هو اللازم والنوع فقد انتقل في هذه الكناية من اللازم الذي هو طول التجاد إلى الملزوم الذي هو طول القامة لا يقال طول القامة لا يستلزم طول التجاد

في كلامه السابق إلى أن الكناية والمجاز قد يجتمعان لانه جعله في حق من يجوز عليه النظر أصله الكناية ثم صار مجازا واعلم أن هذا الكلام من الزمخشري بوجه أن الكناية قد تكون مجازا وقد صرح بذلك قال في قوله ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع والتعريض أن تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره وهذا يخالف لما يقتضيه كلام غيره وقد يقال ان الكناية قسمان تارة يراد بها المعنى الحقيقي ليدل به على المعنى المجازي فيكون حقيقة وتارة يراد بها المعنى المجازي لدلالة المعنى الحقيقي الذي هو موضوع اللفظ عليه فيكون من أقسام المجاز وقول من قال الكناية لانفاني المجاز يريد أنها قد تأتي كذلك لجهتي بعض أقسامها عليه فهي اما مجاز خاص أو حقيقة خاصة وتريد بقولنا خاص أن الحقيقة والمجاز يراد بهما معناهما من حيث هما هما والكناية يراد بها المعنى الحقيقي من حيث كونه دالا والمعنى المجازي من حيث كونه مدلولاً ولعله المراد من اطلاق الفقهاء الكناية على المعنى المجازي وستكلم عليه ان شاء الله تعالى وما يشهد أن الكناية قد تكون نوعا من المجاز قول عبد القاطيف في قوانين البلاغة وقيل المجاز اسم جنس تحته أنواع الاستعارة والتشبيه والكناية وتقرر مذهب الشافعي رحمه الله في هذه المسئلة قررناه في شرح مختصر ابن الحاجب وكان المصنف مستغنيا عن التكلف لهذا الفرق بأن يفرق بأن المجاز مستعمل في غير موضوعه بخلاف الحقيقة فقد قررنا فيما سبق أن الكناية حقيقة بخلاف المصنف في زعمه أنها خارجة عن الحقيقة والمجاز قوله (وفرق) إشارة إلى فرق بينهما ذكره السكاكي وغيره وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبنى المجاز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم قال وفيه نظر لان اللازم ما لم يكن ملزوما

بمعناه أن طول القامة لازم لطول التجاد وطول التجاد ملزوم له وهو عكس ما يفهمه كلامه هنا قلت كل من طول التجاد وطول القامة لازم للآخر وملزوم له لان كلامهما مساو للآخر وحينئذ فالتمثيل بهذا المثال هنا لا ينافي التمثيل به فيما تقدم

وفيه نظر لان اللازم مالم يكن ملزوماً يمنع أن ينتقل منه الى الملزوم فيكون الانتقال

(قوله أى فى الجواز) سواء كان مرسلأ وكان بالاستمارة ولذا عدد الشارح الامثلة (قوله كالانتقال من الغيث الى الثبت) أى فانه لازم للطير بحسب العادة والمطر ملزوم له وكذلك الشجاعة لازمة للاسد ملزوم لها لكن لما نسبت الشجاعة للرجل أيضا انتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل (٢٤٤) المقيد بالشجاعة فصار الاسد ملزوماً للرجل الشجاع لازماً بانضمام القرينة (قوله

(وفيه) أى فى الجواز الانتقال (من الملزوم) الى اللازم كالانتقال من الغيث الى الثبت ومن الاسد الى الشجاع (ورد) هذا الفرق (بأن اللازم مالم يكن ملزوماً) بنفسه أو بانضمام قرينة اليه (لم ينتقل منه) الى الملزوم لان اللازم من حيث انه لازم يجوز أن يكون أعم ولادلالة للعام على الخاص

لصحة أن لا يكون له نجاد أصلاً فكيف يكون ملزوماً والأنا نقول الملزوم عرفياً أغايي وذلك كاف مع وجود القرينة (و) الانتقال (فيه) أى فى الجواز أمه (من الملزوم) الى اللازم كما اذا استعمل لفظ الغيث لينتقل من تصور معناه الذى هو الملزوم الى معنى الثبات الذى هو اللازم والملزوم هنا أيضا أغايي وعرفي وهو كاف مع القرينة وكذا اذا استعمل لفظ الاسد لينتقل منه الى لازمه بالقرينة وهو الرجل الشجاع وقد تقدم أن اللازم فى الحقيقة هو معنى الجراءة لكن لما لبست الرجل أيضا انتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل المفيد بالجراءة فصار الاسد ملزوماً للرجل الشجاع لازماً بانضمام القرينة (ورد) هذا الفرق (بأن اللازم مالم يكن ملزوماً) بأن بقى على لازميته (لم ينتقل منه) الى الملزوم وذلك لما تقرر أن اللازم من حيث انه لازم أى يلزم من وجود غيره وجوده يجوز أن يكون أعم من ملزومه ضرورة أن مقتضى لازميته أن وجود غيره لا يتخلو عنه فغيره ما مساو أو أخص وأما كون وجوده لا يتخلو عن وجود غيره حتى يكون هو مساويا أو أخص فلا دليل عليه فجاز أن يكون أعم كالحيوان للانسان فلا يتخلو الانسان من الحيوان وقد يتخلو الحيوان من الانسان واذ صح أن يكون أعم فلا دلالة للاعم على الاخص وإنما ينتقل من اللازم الى الملزوم ان كان ذلك اللازم ملزوماً لذلك المنتقل اليه بأن يكون مساويا أو أخص اما بنفسه كالناطق للانسان فانه ولو كان يقبدر منه أنه لازم للانسان هو ملزوم له مساواته لفي لازم من وجوده وجود الانسان أو بواسطة قرينة كقولنا كتابة عن المؤذن رأيت انسانا يلزم النار فان الانسان اللازم للنار فيما يتبادر لازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لصحة ملازمة النار للانسان لكن قرينة العرف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفاً فهذا اللازم أعم صار ملزوماً بالقرينة وقد يمثل اللازم بالقرينة بنحو قولك رأيت أسداً فى الحلم لان الاسد باعتبار القرينة التى هى كونه فى الحلم مساو للرجل الشجاع أو أخص منه وفى هذا التمثيل مخالفة لما تقرر فى نحو هذه الاستمارة من أن الملزوم هو الاسد والرجل الشجاع لازمه باعتبار القرينة لا العكس وهو أن الرجل الشجاع يستلزم الاسدية العامة حتى تخصص بالقرينة وإنما يعتبر ذلك بمنع أن ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم اذا لم يكن ملزوماً ومنه كان أعم منه ولا بد أن يكون أخص فى الملزوم السكلى واللازم وجود الملزوم من حيث هو ملزوم وبدون اللازم واذا كان أعم منه فالاعم لا يستلزم الاخص واذا لم يستلزمه امتنع فهمه منه فيمنع انتقال الذهن اليه قال فى الايضاح ولو قيل اللازم من الطرفين من خواص الكتابة دون الجواز وشرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض لكن انجبه منع الاختصاص والاشتراط وأجاب الخطيبي بأن الأعم وان لم يستلزم الاخص لكن لا يمنع انتقال الذهن اليه بقرينة قلت لاشك أن المصنف يريد بقوله اللازم مالم يكن ملزوماً مالم يكن لازماً مساويا وحينئذ لا يتجهد السؤال من أصله لانا نقول إنما كلامنا فى اللازم المساوى وقد أوضحت هذا فيما

مالم يكن ملزوماً ما مصدرية ظرفية أى مدة كونه غير ملزوم بأن بقى على لازميته ولم يكن ملزوماً لملزومه لكونه أعم من ملزومه (قوله من حيث انه لازم) أى من حيث انه يلزم من وجود غيره وجوده (قوله يجوز أن يكون أعم) أى من ملزومه ضرورة أن مقتضى لازميته أن وجود غيره لا يتخلو عنه فغيره ما مساو أو أخص وأما كون وجوده لا يتخلو عن وجود غيره حتى يكون هو مساويا أو أخص فلا دليل عليه فجاز أن يكون أعم كالحيوان بالنسبة للانسان فلا يتخلو الانسان من الحيوان وقد يتخلو الحيوان من الانسان واذا صح أن يكون اللازم أعم فلا ينتقل منه للزوم اذ لادلالة للاعم على الاخص حتى ينتقل منه اليه وإنما ينتقل من اللازم الى الملزوم اذا كان ذلك اللازم ملزوماً لذلك المنتقل اليه بأن يكون مساويا إما بنفسه كالناطق بالنسبة للانسان فانه وان كان يقبدر منه أنه لازم للانسان هو ملزوم له مساواته لفي لازم من وجوده وجود

الانسان أو بواسطة انضمام قرينة اليه كالعرف كقولنا كتابة عن المؤذن رأيت انسانا يلزم النار (وحيثند) فان الانسان اللازم للنار فيما يتبادر لازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لجواز أن تكون ملازمته للنار للانسان لكن قرينة العرف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفاً فهذا لازم أعم صار ملزوماً وبما بالقرينة



حينئذ من اللزوم الى اللزوم ولو قيل اللزوم من الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض لكن  
أنه منع الاختصاص والاشتراط

(قوله أي وحين إذ كان اللزوم ملزوما) الأولى أن يقول أي وحين إذ كان لا ينتقل من اللزوم مادام لم يكن ملزوما (قوله فلا يتحقق الفرق)  
أي بين المجاز والسكناية لان الانتقال في كل منهما من اللزوم الى اللزوم لان الانتقال من اللزوم الى اللزوم لا يحصل الا اذا كان اللزوم المنتقل  
منه ملزوما فينتقل منه من حيث انه ملزوم لامن حيث انه لازم (قوله والسكا كي أيضا معترف الخ) أي وحينئذ يتأ كدهذا الرد عليه وكان  
الأولى للشارح أن يقدم هذا على قول المصنف وحينئذ يكون الخ لا جمل أن يكون سند القول المنين ورد بأن اللزوم الخ وكان يقول ورد بأن  
اللزوم مالم يكن ملزوما م ينتقل منه والسكا كي معترف بذلك (قوله وما يقال) أي في (٢٤٥) الجواب عن الاعتراض على السكا كي

وتصحيح فرقه وحاصله  
أن مراد السكا كي بقوله  
الانتقال في السكناية من  
اللزوم الى اللزوم اللزوم  
الساوي للزوم لان اللزوم  
بين الطرفين من خواصها  
ومراده بقوله والانتقال  
في المجاز من اللزوم الى  
اللزوم مطلقا لان اللزوم بين  
الطرفين لا يشترط في المجاز  
وحينئذ فصح تعبيره في  
جانب السكناية بالانتقال  
من اللزوم ولم يصح التعبير  
به في المجاز فتم ما ذكره من  
التفرقة بينهما (قوله أو شرط  
له) هذان نوع في التعبير  
فهو بمنى ما قبله (قوله  
فما لا دليل عليه) أي  
فيقال عليه انه لا دليل على  
اختصاص السكناية باللزوم  
بين الطرفين دون المجاز بل  
قد يكون اللزوم فيها أعم كما  
يكون مساويا وكذا للمجاز  
وحينئذ فالجواب المذكور  
ضعيف لان فيه حمل

(و حينئذ) أي وحين إذ كان اللزوم ملزوما (يكون الانتقال من اللزوم الى اللزوم) كافي للمجاز فلا يتحقق  
الفرق والسكا كي أيضا معترف بأن اللزوم مالم يكن ملزوما امتنع الانتقال منه وما يقال ان مراده أن  
اللزوم بين الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه فما لا دليل عليه وقد يجاب بأن  
مراده باللزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية كطول النجاد التابع لطول القامة

عند روم التشبيه لانه يخطر الرجل الشجاع فينتقل منه الى الأسدية فيشبهها وأما بعد التجوز فالأمر  
بالعكس لكن البحث في المثال خطبه سهل (و حينئذ) أي اذا قرر اللزوم مادام لم يكن ملزوما (يكون  
الانتقال من اللزوم) الى اللزوم لامن اللزوم اذا فرض أن الانتقال لا يحصل حتى يكون المنتقل  
منه ملزوما فينتقل منه من حيث انه ملزوم لامن حيث انه لازم والمجاز كذلك لان الانتقال فيه من  
اللزوم الى اللزوم فلا يقع الفرق بينهما بما ذكر من أن الانتقال في السكناية من اللزوم الى اللزوم وفي  
المجاز من اللزوم الى اللزوم اذا فرض أن اللزوم لا ينتقل منه الا اذا كان ملزوما فأحد المجاز والسكناية  
في المنتقل عنه واليه وهذا الرد بدأ كد على السكا كي لاعترافه بأن اللزوم مالم يكن ملزوما يمتنع الانتقال  
منه وقد أجيب عن هذا بأن مراده بالانتقال من اللزوم في السكناية مع نصريحه بأنه لا بد أن يكون من  
الطرفين بحيث يستلزم كل منهما الآخر وأن ذلك من خواصها وشرط لها دون المجاز فانه يصح حيث  
يكون اللزوم من الطرفين وحيث يكون من أحدهما فينتقل من اللزوم منهما الى اللزوم وليس مراده أن  
السكناية ينتقل فيها من اللزوم من حيث انه لازم الى اللزوم لانه لا يصح لامكان محومه كما ذكرنا فلا يرده

سبق ولا يلزم من كونه لازما مساويا أن يكون ملزوما لانا نرى بدلا للزوم في هذا الباب ما كان معروضا  
لغيره فقد ثبت أن السكناية ينتقل فيها من اللزوم الى اللزوم والمجاز ينتقل فيه من اللزوم الى اللزوم  
وقد قدمنا في أول هذا العلم تفصيلا في هذا الانتقال وأنه يصح في كل من السكناية والمجاز أن يقال حصل  
الانتقال من اللزوم الى اللزوم وعكسه باعتبارين مختلفين فليراجع ذلك منه وحاصله أن المصنف  
والسكا كي لا خلاف بينهما الا في التسمية فانهما متفقان على أن ذهن السامع لقولنا كثير الرماد  
ينتقل ذهنه من كثرة الرماد الى الكرم غير أن السكا كي يسمي كثرة الرماد لازما وهو الحق لان  
اللزوم ان كان مشاركا فهو الغرض القائم والملزوم عكسه ويكنى اطلاق أهل العلم على قولهم

السكا كي على ما هو متحكم محض (قوله وقد يجاب) أي عن الاعتراض الذي أورده المصنف على السكا كي وكان الأولى أن يز يد أيضا لان  
هذا جواب ثان عن الاعتراض المذكور وحاصله أن مراد السكا كي باللزوم في قوله ان السكناية ينتقل فيها من اللزوم الى اللزوم ما يكون  
وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن اعتبار الغير كطول النجاد التابع وجوده في الغالب لطول القامة  
وكنى مثل المثال التابع اعتباره وجر يانه في اللسان لنفي للمثل فانها وما وان تلازما في نفس الامر لان الأول منهما أ أكثر اعتبارا وأسبق  
ملاحظة ومراده بقوله ان المجاز ينتقل فيه من اللزوم الى اللزوم أي من المتنوع في الوجود الخارجي أوفي الاعتبار الى التابع فيه فصحت  
التفرقة التي ذكرها بينهما والحاصل أنه ليس مراده حقيقة اللزوم والملزوم حتى يتوجه عليه الاعتراض بل مراده بهما التابع والتبوع وان  
لم يكن بينهما لزوم عقلي كطول النجاد لطول القامة وكالضحك بالفعل للانسان (قوله بأن مراده) أي السكا كي وقوله باللزوم أي في جانب  
السكناية وفي جانب المجاز (قوله ما يكون وجوده) أي في الخارج أوفي الاعتبار وقوله على سبيل التبعية أي لوجود الغير أولا اعتبار الغير

(قوله ولهذا) أي لأجل أن مراده باللازم التابع لا التعارف جوز أي السكا كي كون اللازم ينتقل منه المعنى السكتاني أخص لان اللازم بمعنى التابع في الوجود لوجود غيره أو في الاعتبار لا اعتبار غيره يجوز أن يكون أخص بخلاف اللازم للتعرف فانه انما يكون أعم أو مساويا ولا يكون أخص والالكان المزوم أعم في وجوده بدون اللازم وهذا محال (قوله فالسكتانية الخ) مفرع على الجواب المذكور أي بالسكتانية على هذا أن يذ كراخ (قوله ورديف) عطفه على التابع اما من عطف للرادف ان أر يده نفس التابع أو من عطف للغيران أر يد بالتابع ما ينع وجوده (٢٤٦) وجود الغير كطول النجد اطول القامة والضحك بالفعل للانسان وبالرديف ما يعتبر

ولهذا جوز كون اللازم أخص كالضاحك بالفعل للانسان بالسكتانية أن يذ كرم من التلازمين ماهو تابع ورديف ويراد به ماهو متبوع ومردوف وللجواز بالعكس وفيه نظر

لما قضته لما ذكر وهو أن اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه ولكن هذا الجواب ضعيف لان فيه حمل السكا كي على ماهو تحكم محض اذ لا دليل على الاختصاص ويبعد ارتكاب السكا كي التحكم المحض فالتماس جواب آخر أقعد وقد أجيب أيضا بأن مراده باللازم في قوله ان السكتانية ينتقل فيها من اللازم الى اللزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن الغير كطول النجد التابع وجوده في الغالب لطول القامة والتابع اعتباره لاعتبار طول القامة وكنتي مثل المثل التابع اعتباره وجريانه في الألسن لتفي المثل فانهما ولو تلازما في نفس الأمر الأول، منهما أكثر اعتبارا وأسبق ملاحظة ويدل على هذا أمران اشتراطهما في اللازم أن يكون ملزوما فان ذلك يدل على أن اللازم لا يبقى على معناه ونحو يزه كون اللازم أخص واللازم من حيث انه لازم لبس الامساو يا أو أعم وانما يكون أخص ما يكون تابعا ورديف في الوجود والاعتبار ومثله بالضاحك بالفعل للانسان فجعله لازما مع أنه أخص يدل على أن معنى لزومه تبعيته في الوجود للانسان بالسكتانية على هذا أن يذ كرم من التلازمين ماهو تابع ورديف ويراد به ماهو متبوع ومردوف والمراد بالتلازمين ما بينهما لزوم في الجملة لا ما بينهما التلازم الحقيقي وهو ما يكون من الجانبين بدليل أنه قد ينتقل من الأخص الى الأعم (قوله وللجواز بالعكس) أي فيقال هو أن يذ كرم من التلازمين ماهو مردوف ومتبوع ويراد به الرديف والتابع (قوله وفيه نظر) أي وفي هذا الجواب نظر بالنسبة لقوله وللجواز بالعكس لان الجواز قد ينتقل فيه من التابع في الوجود الخارجي الى التبعوع فيه كاطلاق النبات على الغيث في أمطرت السماء نباتا والحاصل أن نحو

النبات كما يكون تابعا مع التلازم يطلق على نحو الغيث مجازا مرسلا كما نصوا عليه في قولك أمطرت السماء نباتا فلو اختصت السكتانية بالانتقال من التابع كان مثل ذلك من السكتانية مع أنهم مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وقد يجاب عن ذلك برعاية الحيثية في نحو النبات يستعمل في الغيث وذلك بأن يقال اذا استعمل النبات في الغيث مثلا من حيث انه رديف للغيث وتابع له في الوجود غالبا كان سكتانية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا نظير ما تقدم من أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا واستعارة باعتبارين ومع هذا لا يخلو الكلام من مطلق التحكم لان تخصيص السكتانية بالتبعية والمجاز بالزوم مما لم يظهر عليه دليل الا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين اه يعقوبى

النبات كما يكون تابعا مع التلازم يطلق على نحو الغيث مجازا مرسلا كما نصوا عليه في قولك أمطرت السماء نباتا فلو اختصت السكتانية بالانتقال من التابع كان مثل ذلك من السكتانية مع أنهم مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وقد يجاب عن ذلك برعاية الحيثية في نحو النبات يستعمل في الغيث وذلك بأن يقال اذا استعمل النبات في الغيث مثلا من حيث انه رديف للغيث وتابع له في الوجود غالبا كان سكتانية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا نظير ما تقدم من أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا واستعارة باعتبارين ومع هذا لا يخلو الكلام من مطلق التحكم لان تخصيص السكتانية بالتبعية والمجاز بالزوم مما لم يظهر عليه دليل الا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين اه يعقوبى

\* ثم الكناية ثلاثة أقسام لأن المطلوب بها إما غير صفة ولا نسبة أو صفة أو نسبة والمراد الصفة المعنوية كالجلود والكرم والشجاعة وأمثالها لانتعت الأولى المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فمنها ما هو معنى واحد

(قوله ولا يخفى الخ) جواب عما يقال كيف يكون المراد باللازم ما يكون وجوده على سبيل التبعية لغيره مع إمكان انفكاكه عن غيره (قوله ههنا) أي في الكناية (قوله امتناع الانفكاك) أي الذي هو اللزوم العقلي بل المراد باللازم ههنا مطابق الارتباط ولو بقرينة أو عرف كما تقدم غير مرة (قوله وهي ثلاثة أقسام) أي بحكم الاستقراء (٢٤٧) وتنوع موارد الكنايات كذا في شرحه

للفتح فاختصاص القسم الثاني بالقسم إلى القرينة والبعيدة والواضحة والحقيقية دون القسم الأول والثالث بالنظر إلى الاستقراء والا فالعقل يجوز قسمة كل منها للأقسام المذكورة (قوله) ثانيها) أي هذه الكلمة وهي الأولى مع أن الظاهر تكبيرها لأن لفظ قسم مذكر (قوله باعتبار كونها) عبارة عن الكناية) أي باعتبار كونها معبرا بها أي بلفظها عن الكناية (قوله المطلوب بها غير صفة ولا نسبة) أي ولا نسبة صفة لموصوف وذلك بأن كان المطلوب بها موصوفا ولو قال المصنف الأولى المطلوب بها الموصوف لكان أحسن والحاصل أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون موصوفا أو يكون صفة والمراد بها الصفة المعنوية كالجلود والكرم لا النحوية وإما أن

ولا يخفى عليك أن ليس المراد باللازم ههنا امتناع الانفكاك (وهي) أي الكناية (ثلاثة أقسام الأولى) تأنيها باعتبار كونها عبارة عن الكناية (المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فيها) أي فن الأولى (ماهي معنى واحد)

النبات يستعمل في الغيث وذلك بأن يقال إذا استعمل النبات في الغيث مثل ما من حيث انه رديف للغيث وتابع له في الوجود غالبا كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا مثل ما تقدم وهو أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلًا واستعمارة باعتبارين ومع هذا كله لا يخلو الكلام من مطلق التحكم لأن تخصيص الكناية بالتبعية والمجاز باللازم مما يظهر الدليل عليه إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين ثم لا يخفك أن المراد باللازم ههنا كما تقدم غير مرة مطلق الارتباط ولو افرقة وعرف باللازم والعقل الذي هو امتناع الانفكاك ثم أشار إلى أقسام الكناية بعد تعريفها فقال (وهي) أي الكناية من حيث هي (ثلاثة أقسام) ووجه القسمة أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون غير صفة ولا نسبة أو يكون صفة وتعني بالصفة الصفة المعنوية لا النحوية أو يكون نسبة والقسمه حاصرة (الأولى) أي القسم الأول من هذه الأقسام وعبر عنه بصيغة التأنيث مع أن لفظ القسم مذكر نظرا إلى أن المعبر عنه بهذه الصيغة الكناية وهي مؤنثة أو باعتبار القسمة أي القسمة الأولى من هذه الأقسام المنسوبة للكناية هي (المطلوب) أي الكناية التي يطلب (بها) ما هو (غير صفة) وقد تقدم أن المراد الصفة المعنوية (ولا نسبة) هو عطف على صفة وزاد لأن المصروف بعد غير منفي ويجوز تأكيده بزيادة لا ومعنى كون الكناية يطلب بها ما ذكر أن يقصد الانتقال من الشعور بمعناها الأصلي إلى الفرع الذي استعملت هي فيه وسيأتي معنى طلب الصفة وطلب نسبتها ثم أشار إلى قسمي هذه الأولى بقوله (فهي) أي ثم إن الأولى المطلوب بها غير الصفة وغير النسبة منها (ما) أي قسم (هي معنى واحد) وأنت الضمير باعتبار أن معناها الكناية والمراد بوحدة المعنى هنا أن لا توجد هناك أجناس من المعاني لا ما يقابل النسبية

أن التضاد علاقة معتبرة ص (وهي ثلاثة أقسام الخ) ش الكناية إما أن يكون المقصود بها أي المكني عنه صفة أو نسبة أو غيرها وقد يقال إما أن يكون المكني عنه الصفة أو الموصوف أو اختصاص الصفة بالموصوف الأولى المطلوب بها أمر غير صفة وليس المراد انتعت بل الوصف المعنوي قل الشيرازي المراد بالوصف هنا ما هو أعم من الوصف النحوي كالجلود والكرم وفيه نظر فإن المراد بالوصف هنا المعنى والمراد بالوصف النحوي اللفظ التابع بشرط فليس بينهما عموم وخصوص وذلك نوعان الأولى أن يكون معنى واحدا كقولك المضيف كناية عن زيد كذا أطلقه المصنف والصواب

يكون نسبة صفة لموصوف والمصنف قسم القسم الأول إلى قسمين والثاني إلى أربعة والثالث لم يقسمه والمرجع في ذلك كله للاستقراء كما علمت وفي بعض الحواشي لم يقل المطلوب الموصوف كما في المفتاح مع أنه أخصر لأجل أن يشمل ما إذا كان المكني عنه غير الموصوف وغير الصفة وغير النسبة فالحاصل أن المراد بقوله غير صفة ولا نسبة الموصوف وغير الثلاثة كما في قوله تعالى ليس كمثل شيء فان المكني عنه نفى المثل وهو ليس بموصوف لنفي مثل المثل فلا بد من ادخاله (قوله فمنها ما هي معنى واحد) الأولى أن يقول وهي قسمان الأولى كذا والثاني كذا إذ قوله فمنها كذا أو منها كذا لا يقتضي حصر أفراد الأولى في هذين القسمين وأن لها أفرادا أخرى وليس كذلك (قوله ما هي معنى واحد) أي فمنها لفظ وكناية هي دال معنى واحد أو هي مدلولها معنى واحد لأن الكناية ليست عين المعنى الواحد بل دالة عليه

كقولنا الضياف كناية عن زيد ومنه قوله كناية عن القلب  
 ونحوه قول البحترى في قديته التي يذكر فيها قوله للذئب  
 الضار بين بكل أبيض مخنم \* والطاعنين مجامع الاضغان  
 فأبعتها أخرى فأضلت نصلها \* بحيث يكون اللب والرعب والحقد

والمراد بوحدة المعنى هنا أن لا يكون من أجناس مختلفة وان كان جمعا كما في الاضغان في المثال الآتي وليس المراد بوحدة ما قابل  
 التثنية والجمعية الاصطلاحية (قوله مثل أن يتفق في صفة من الصفات) أي كالمجامع في المثال الآتي وقوله اختصاص  
 بموصوف المراد بالاختصاص ما بعم (٢٤٨) الحقيق كالواجب والقديم وغير الحق في كما اذا اشهر زيد بالضيافة مثلا

مثل أن يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى  
 ذلك الموصوف (كقوله  
 الضار بين بكل أبيض مخنم<sup>(١)</sup> \* (والطاعنين مجامع الاضغان)  
 المخنم القاطع والضغن الحقد

والجمعية الاصطلاحية بدليل المثال الآتي ثم لا يخفى ما في كلامه من التسامح وهو اطلاق الكناية على  
 المعنى الاصلى وانما هي كما تقدم لفظ كان له معنى حقيقى أطلق ليتقل منه الى لازمه ولكن لما كان  
 الانتقال من معنى اللفظ سمي المعنى كناية وذلك كما اذا اتفق أن للشيء صفة اختصت به فيذكر لفظ تلك  
 الصفة ليتوصل بتصور معناها الى ذلك الموصوف أي الى ذاته لا الى وصف من أوصافه أو الى نسبة من  
 النسب المتعلقة به فيصدق حينئذ أن المطلوب بلفظ تلك الصفة الذي جعلناه كناية غير الصفة والنسبة  
 اذهوات الموصوف وانما اشترطنا في الصفة المكتنى بها الاختصاص لما تقدم أن الاعم لا يشعر بالاختصاص  
 وانما يستلزم المطلوب ما يختص به بحيث لا يكون اعم بوجوده في غيره وذلك (كقوله الضار بين) أي أمدح  
 الضار بين (بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض (مخنم) بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال المعجمة<sup>(١)</sup>  
 وهو القاطع (والطاعنين) أي أمدح الطاعنين أي الضار بين بالرمح (مجامع الاضغان) والمجامع جمع  
 تقييده كما فعل في المفتاح بأن يكون ذلك لعارض اقتضى الاختصاص به ثم عبارة المفتاح  
 لعارض اقتضى اختصاص الضياف بزيد أي لشهرته بذلك حتى صار كاللازم وهو مقلوب والصواب  
 أن يقال لعارض اختصاص زيد بالضيافة فإن المراد اختصاص زيد بالضيافة ليفهم زيد من لفظ  
 الضياف لا اختصاص الضياف بزيد والالكات الكناية ذكر الملمزوم والقرض أنها عند ذكر الملمزوم  
 والملمزوم يختص باللازم ولا يقال يختص باللازم بالملمزوم سواء أكان مساويا أم لا وكذلك قوله كناية  
 عن القلب

الضار بين بكل أبيض مخنم \* والطاعنين مجامع الاضغان  
 كنى بمجامع الاضغان عن القلوب والاضغان جمع ضغن وهو الحقد ونحوه قوله يذكر قوله للذئب  
 فأبعتها أخرى فأضلت نصلها \* بحيث يكون اللب والرعب والحقد

وصار كاملا فيها بحيث  
 لا يعتد بضيافة غيره ثم  
 الصفة من حيث هي صفة  
 لا تدل على معين بل على  
 موصوف ما فيكون  
 اختصاصها بموصوفها  
 لأسباب خارجة عن مفهومها  
 فيكون عارضا (قوله فتذكر  
 تلك الصفة) أي لفظ تلك  
 الصفة وقوله ليتوصل بها  
 أي يتوصل بتصور معنى  
 ذلك اللفظ الدال على تلك  
 الصفة الى ذات ذلك  
 الموصوف لا الى وصف من  
 أوصافه ولا الى نسبة من  
 النسب المتعلقة به فيصدق  
 حينئذ أن المطلوب بلفظ  
 تلك الصفة الذي جعلناه  
 كناية غير الصفة وغير النسبة  
 اذهوات الموصوف وانما  
 اشترط في الصفة المكتنى بها  
 الاختصاص ولو بأسباب  
 خارجة لما علمت أن الاعم  
 لا يشعر بالاختصاص وانما يستلزم

للملوب ما يختص به بحيث لا يكون اعم لوجوده في غيره (قوله كقوله الضار بين الخ) قال في شرح الشواهد لا أعلم  
 قائله (قوله بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض والضار بين بكل سيف أبيض مخنم أي قاطع والمخنم  
 بضم الميم وكسر الدال المعجمة وبينها خاء ساكنة<sup>(١)</sup> اهـ فحقيق (قوله والطاعنين) أي وأمدح الطاعنين أي الضار بين بالرمح مجامع الاضغان  
 فمجامع الاضغان كناية عن القلوب كما يقول والطاعنين قلوب الاقران لاجل اخراج أرواحهم بسرعة ومجامع الاضغان معنى واحد اذ ليس  
 أجساما ملدثة وان كان لفظه جمعا وذلك المعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لان مدلولها جمع الاضغان ولا شك أن هذا المعنى يختص  
 بالقلوب اذ لا تجتمع الاضغان في غيرها فان قلت ان صدوق قولنا جمع الضغن هو القلب واطلاق اللفظ على مصدوقه حقيقة فليس هذا  
 من الكناية قلت ان مجامع وان كان مشتقا لم يرد منه الذات الموصوفة بالصفة بل المراد منه خصوص الصفة وهي جمع الضغن وهذه

(١) قوله مخنم صواب ضبطه بكسر الميم وكبر وليس في كتب اللغة ما ضبطه المحشى وابن يعقوب اهـ مصححه

فقوله بحيث يكون الالب والرعب والحقد ثلاث كنايةات لا كناية واحدة لاستقلال كل واحد منها بافادة القصور ومنها ما هو مجموع معان  
كقولنا كناية عن الانسان حتى مستوى القامة عريض الأظفار

لانظمن وحينئذ فيكون الشاعر أطلق الصفة التي هي لازم وأراد محابها وهو للوصوف كناية (قوله وبمجامع الأضغان معنى واحد) أي أن  
للضاف والضاف اليه دال على معنى واحد وهو جمع الأضغان وهو مختص بالقلب فيصح أن يكتب به عنه وأما مجامع وحده  
فالمبنى الدال عليه وهو الجمع غير مختص بالقلب (قوله ومنها ما هو) أي قسم هو مجموع معان وفي بعض النسخ ما هي أي كناية هي مجموع  
معان أي هي لفظ دال على مجموع معان بأن تكون تلك المعاني جنسين أو أجناسا متعددة (قوله بأن تؤخذ صفة) أي كحى مثلا وقوله  
فتضم الى لازم أي كستوى القامة وقوله وآخر أي والى لازم آخر مثل عريض الأظفار وتغييره أولا بالصفة وثانيا باللازم لمجرد  
التفنن ولو عبر بالصفة أولا وثانيا أو باللازم كذلك كان صحيحا (قوله لتبصر) (٢٤٩) حملتها مختصة بالوصوف) أي وان كانت

كل صفة بمفرد ما غير خاصة  
به الأثرى ان حى في المثال  
ليس خاصا بالانسان لوجوده  
في الحمار وكذلك مستوى  
القامة فانه موجود في النخل  
وعريض الأظفار موجود  
في الفرس وأما جملة الثلاثة  
فهي مختصة بالانسان  
وحيث فيتوصل بمجموع  
ذكرها اليه وذلك بأن  
ينتقل من مفهومها التي  
هو غير مقصود بالذات الى  
ذات الموصوف كما مر (قوله  
كناية عن الانسان) حال  
من قولنا بمعنى مقولنا  
والعامل فيه معنى الكاف  
وحيث فكناية بمعنى مكنا  
به أي كقولنا حتى مستوى  
البح حالة كون ذلك مكنا به  
عن الانسان وحيث فقوله  
حتى مستوى القامة عريض  
الأظفار بدل من القول أو  
بيان له ويجوز أن يكون

وبمجامع الأضغان معنى واحد كناية عن القلوب (ومنها ما هو مجموع معان) بأن تؤخذ صفة فتضم الى  
لازم آخر وآخر لتبصر حملتها مختصة بموصوف فيتوصل بذكرها اليه (كقولنا كناية عن الانسان حتى  
مستوى القامة عريض الأظفار) وهذا يسمى خاصة مركبة

مجمع اسم مكان من الجمع والأضغان جمع ضغن وهو الحقد فمجامع الأضغان كناية عن القلوب فكأنه يقول  
والطاعنين قلوب الأقران لاجهاز نفوسهم بسرعة وهو أعنى المجامع معنى واحد إذ ليس أجناسا  
ملتزمة وان كان لفظه جمعا وذلك المعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لان مدلولها كون الشيء محلا  
تجتمع فيه الأضغان ولا شك أن هذا المعنى مختص بالقلوب إذ لا تجتمع الأضغان في غيرها الا يقال مصدوق  
قولنا مجمع الضغن هو القلب واطلاق اللفظ على مصدوقه حقيقة فليس هذا من الكناية لانا نقول لم يطلق  
المجمع على القلب من حيث انه مجمع الضغن إذ لا يقصد الا شعاع بهذا المعنى فيه إذ للضروب ذاته لا من  
حيث هذا المعنى المفهوم من مجمع الضغن عند اطلاقه لم يرد وإنما أتى لينتقل منه الى ذات القلب  
فالمفهوم من اختصاصه جعل كناية عن ذات للقصور ومثل هذا تصور في كل صفة جعلت كناية عن  
ذات المقصود فليفهم (ومنها) أي ومن الأولى وهي التي يطلب بها غير الصفة والنسبة (ما) أي قسم (هي  
مجموع معان) وأنت الضمير لما تقدم والراد بجمعية المعاني ما يقابل الوحدة السابقة وذلك بأن توجد  
أجناس أو جناس من الصفات يكون ذلك المجموع هو المختص بالمكنا عنه الموصوف فيتوصل  
بمجموعها اليه بحيث تكون كل صفة لو ذكرت على حدة لم ينتقل منها الى الموصوف للمكنا عنه لمعومها  
وكيفية ذلك أن يضم لازم الى لازم آخر أو الى لازمين فأكثر فيذكر المجموع فينتقل من مفهومها الغير  
للمقصود بالذات الى ذات الموصوف (كقولنا كناية عن ذات الانسان) بد التامثلا (حتى مستوى القامة  
عريض الأظفار) فانه لو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه بعض الشجر اذا الراد باستواء

فهذه ثلاث كنايةات كل منها مستقل والنوع الثاني أشار اليه بقوله (ومنها ما هو) أي من الكناية ما فيه  
(مجموع معان) مطلوب بها غير صفة ولا نسبة (كقولنا في الكناية عن الانسان حتى مستوى القامة  
عريض الأظفار) فان كل واحد من هذه الأوصاف الثلاثة ليس كناية عن الانسان ومجموعها كناية  
عنه لانه لا يوجد في غيره فهي خاصة مركبة كقولنا في رسم الحفاش طائر مركب وبه يعلم أن قوله عدة

(٣٣ - شروح التلخيص - رابع) فأعلا الخذوف أي بدا لنا حتى مثلا فلو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه النخل ولو  
كنى عنه بالحى شاركه فيه الحمار ولو كنى عنه بهما لساواهما التماسح كما قيل ولو كنى عنه بعريض الأظفار وحده أو بعريض الأظفار مع  
الحى ساواهما الجمل بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة فانها يختص بها الانسان فكانت كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القامة يبنى عن  
حتى بل قيل الحى مع استواء القامة يبنى عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حتى كذلك (٢) خلاف ما قيل في التماسح والتمسح لان المراد بالقامة  
ما كان تمدا الى أعلى لا ما يمتد على الارض (قوله وهذا) أي مجموع الصفات المختصة بالموصوف الذي ينتقل منها اليه يسمى عند أصحاب  
العلوم العقلية خاصة مركبة كما أن الصفة الواحدة التي لها اختصاص بموصوف وينتقل منها اليه تسمى خاصة بسيطة لعدم تركبها  
(٢) قول المختص إذ لا يوجد حتى كذلك كذا في النسخ ولعل في سقطه والاصل إذ لا يوجد حتى كذلك الا كذلك أي لا يوجد حتى مستوى  
القامة الا عريض الأظفار خلاف ما قيل الخ نأمل اه مصححه

( وشرطهما ) أى وشرط هاتين السكنايتين ( الاختصاص بالمسكنى عنه ) ليحصل الانتقال

القائمة نفي الاعوجاج ولو كنى عنه به وبالحى لساواة التماسح كما قيل ولو كنى بعرض الأظفار وحده أو بعرض الأظفار مع الحى ساواة الجمل مثلا بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة يختص بها الانسان فكانت كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القائمة يعنى عن حى بل قيل الحى مع استواء القائمة يعنى عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حى كذلك خلاف ما قيل في التماسح وكذا الأقومون لان المراد بالقائمة ما يكون الى أعلى لا ما يتدلى على الارض وشبهه والخطب في هذا سهل وتسمى هذه الكناية خاصة مركبة وتقدم ما يندفع به ما يتوهم من أن الأوصاف صادقة على المسكنى عنه فتكون حقيقة لا كناية ( وشرطهما ) أى وشرط هاتين السكنايتين وهما قسم الأولى وأفرادها محصورة فيهما وان كان التعبير بمن لا يفيد الحصر وانسكل في ذلك على ما علم من أن الافراد والجمعية لا واسطة بينهما على ما تقدم ( الاختصاص بالمسكنى عنه ) أى شرط كون القسمين كناية اختصاص المعنى الواحد المسكنى به بالمسكنى عنه كما تقدم في مجامع الاضغان واختصاص المجموع من المسكنى بالمسكنى عنه كما في قوله حى الخ كناية عن الانسان وهذا لا يختص بهاتين السكنايتين اللتين هما قسم الأولى بل كل كناية كذلك إذ لا يدل الأخص ولا ينتقل من الأول الى الثانى وانما نص على ذلك فيما نذكره لتعلم لثلا يغفل فيتوهم أن الأوصاف أو الصفة ينتقل منها الى الموصوف مع عموم مفهومها فنخرج بذلك التوهم هذه عن قاعدة الكناية والأولى من هاتين أعنى ماهى معنى واحد ينتقل منها الى الموصوف جعلها السكاكى قريبة أى سهاها قريبة بمعنى أنها سهلة للأخذ أى الأخذ بمعنى أن محاول الاتيان بها يسهل عليه تناولها ويسهل على السامع الانتقال فيها كما يسهل على التمسك الاتيان بها بعد ادراك وجه الانتقال فيها وانما سهاها سهلة لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها الى ضم وصف الى آخر والتأمل في المجموع حتى يعلم اختصاص هذا المجموع بلاز يدولانقص وجعل الثانية بعيدة للأخذ والانتقال لتوقفها بالنسبة للاثى بها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلاز يدولانقص وذلك يحتاج الى التأمل في عموم وخصوص وتوقف الانتقال على ما ذكر وكلما توقف الانتقال على تأمل أو الاتيان عليه كان ثم بعد وقد علم من هذا أن مراده بالقرب سهولة الانتقال والتناول للبساطة وبالبعد صعوبة التركيب لان إيجاد المركب والفهم منه أصعب من البسيط غالبا وليس المراد بالقرب هنا انتفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمسكنى عنه وبالبعد وجودها كما سياتى فالبعد والقرب هنا خلافهما بهذا المعنى الآتى وان كان يمكن مجامعتهم لما يأتى لصحة وجود البساطة بلا واسطة ووجود التركيب مع الوسائط وقولنا للبساطة وللتركيب للإشارة الى أن الصعوبة والسهولة نسبية يحصل كل منهما فى الغالب مما نسباه واه وان كانت ثم صعوبة أو سهولة لشيء آخر عارض فهما يندرجان فيما يأتى على ما سيحجى وتحقيقه

معان لا يريد أن تكون ثلاثة بل أكثر من واحد قال الخطيبى ويظهر من هذا أن الرسوم اذا ذكرت مجردة عن الرسومات كانت كناية وقال الخطيبى أيضا في شرح الفتحاح ان الحدود والرسوم كناية قال وقد بينا أن دلالة العرفات كلها على العرفات دلالة التزام لا غير وفيما قاله نظر لانظليل بذكره ثم قال ( وشرطها ) أى شرط الكناية سواء أ كانت معنى واحدا أم أكثر ( الاختصاص بالمسكنى عنه ) أى لا يكون موجودا لغير المسكنى عنه والاملا انتقل الذهن فى الكناية الى المسكنى عنه لان الأعم لا يشعر بالأخص ولك أن تقول كل كناية لا يندفع بها من هذا الاختصاص فكيف يشترطون ذلك فى هذا النوع فقط وحيد هذه العبارة مقولة والصواب أن يقال شرطها اختصاص المسكنى عنه بالمسكنى أو بالمعنى

وشرط كل واحدة منهما أن تكون مختصة بالمسكنى عنه لاتعداه ليحصل الانتقال منها اليه

( قوله وشرطهما الاختصاص بالمسكنى عنه ) أى أن يكون للمعنى الواحد المسكنى به مختصا بالمسكنى عنه وأن يكون مجموع المعانى المسكنى بها مختصا بالمسكنى عنه وهذا الشرط لا يختص بهاتين السكنايتين اللتين هما قسم الأولى بل كل كناية كذلك إذ لا يدل الأخص ولا ينتقل منه اليه على أن هذا الشرط مشترك مع ما علم مما مر أن الكناية الانتقال فيها من اللزوم للزوم وللزوم مختص قطعا باللازم للمسكنى عنه ولعله نص على ذلك الشرط فيما نذكره لتعلم لثلا يغفل فيتوهم أن مجموع الأوصاف أو الصفة ينتقل منها الى الموصوف مع عموم مفهومها ( قوله ليحصل الانتقال ) أى منهما للمسكنى عنه

(قوله وجعل السكاكي) أى سعى السكاكي (قوله بمعنى سهوله للأخذ) أى الاخذ بعنى أن يحاول الاتيان بها يسهل عليه الاتيان بها ويسهل على السامع الانتقال منها لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها الى ضم وصف لآخر والتأمل في المجموع ليعلم اختصاص هذا المجموع بلا زيد ولا نقص (قوله وتلفيق) أى تأليف بينهما والعطف مرادف (قوله والثانية بعيدة) أى وجعل الثانية أعنى ما هي مجموع معان بعيدة أى سهاها بذلك الاسم (قوله بخلاف ذلك) أى وهي ملتبسة بخلاف ذلك أى أنها بعيدة بمعنى أنها صعبة الاخذ والانتقال وذلك لتوقفها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلازيد ولا نقص وذلك يحتاج الى التأمل في عموم مجموع الاوصاف وخصوصه ومساواته وكالتوقف الاتيان أو الانتقال على (٣٥١) تأمل كان بعيدا (قوله غير البعيدة بالمعنى الذى

سيجيء) أى وهي ما كان فيها وسائط والحاصل أن المراد هنا بالقرب سهولة الانتقال والتناول لاجل البساطة والمراد بالبعد صعبتها لاجل التركيب لان إيجاد المركب والفهم منه أصعب من البسيط غالبا وليس المراد هنا بالقرب انتفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمكنى عنه وبالبعد وجودها كإسباني بالقرب والبعدها هنا تخالفان لهما بهذا المعنى الآتى وان كان يمكن مجامعتهم لصحة وجود البساطة وعدم الوسائط ووجود التركيب مع الوسائط (قوله المطلوب بها صفة من الصفات) يعنى أن يكون المقصود افادته وأفهامه بطريق الكناية هوصفة من الصفات ونعنى بها المعنوية وهى المعنى

وجعل السكاكي الاولى منهما أعنى ما هي معنى واحد قريبة بمعنى سهوله للأخذ والانتقال فيها لبساطتها واستغنائها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما والثانية بعيدة بخلاف ذلك وهذه غير البعيدة بالمعنى الذى سيجيء (الثانية) من أقسام الكناية (الطلوب بها صفة) من الصفات كالجود والكرم ونحو ذلك.

ان شاء الله تعالى فتأمل (والثانية) من أقسام الكناية هي (الطلوب) أى التى يطلب (بها صفة) من الصفات يعنى أن ما قصد افادته وأفهامه بطريق الكناية هوصفة من الصفات ويعنى بها المعنوية لخصوص التعت النحوى كما تقدم ومعنى طلب الصفة دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو أفهام معنى الصفة فى أخرى أقيمت مقام تلك فصار تصور الثبوت للمكنى عنها هو المقصود بالذات لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة المكنى بها وأما طلب النسبة دون الصفة فى ما اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات واذا قصدت النسبة والصفة معا فقدم وجود العلم باحدهما أو ما يقوم مقامه والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلوم للتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى فالمطلوب تصور الأخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلوم وكنى باثباتها لشيء لينتقل الى اثباتها المراد فالمطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما فالمطلوب همامعا وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

قال المصنف وجعل السكاكي الاولى قريبة والثانية بعيدة وفيه نظر كأنه يريد أن دلالة الوصف الواحد على الشيء ليست أبعد من دلالة الأوصاف بل ربما كان الحال بالعكس فان الرسم التام يوضح عن الحقيقة بما لا يفسح به الرسم الناقص والتفصيل أوضح من الاجمال وقد يجاب بأن مراد السكاكي أن الاولى قريبة من حيث التناول والاستعمال لان الأعم لا يشعر بالأخص قلت هذا القسم يجملته فى عده من الكناية نظرا لان الكناية ما تقابل الصريح والحد والرسم صريحان فى المعنى وكذلك لكنى التى هي أحد أنواع الاعلام صرحوا بأنها كناية وفيه نظر لان الكناية علم والعلم صريح فى سماعة فلا فرق بين دلالة أى عبد الله ودلالة زيد المعلمين عليهما الكناية (الثانية للطلوب بها) أى المكنى عنه (صفة) وهى قسمان قريبة وبعيدة لانها ان لم يكن انتقال الذهن من الكناية الى المكنى

القائم بالغير كالجود والكرم وطول القامة لخصوص مدلول التعت النحوى ومعنى طلب الصفة بالكناية دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو أفهام معنى الصفة من صفة أخرى أقيمت مقام تلك الصفة فصار تصور الثبوت أعنى المكنى عنها هو المقصود بالذات لان نفس اثباتها لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة المكنى بها وذلك كان يذكريه السكاكي أو كثرة الرماد لينتقل منه للجود وأما طلب النسبة بالكناية دون الصفة ففيها اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات وأما طلب النسبة والصفة معا بالكناية ففيها اذا جهلا معا وقصد الانتقال لهما والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلوم للتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى كان المطلوب تصور الأخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها وحينئذ فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلوم وكنى باثباتها لشيء لينتقل لاثباتها المراد كان المطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما كان المطلوب همامعا وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

وهي ضربان قريبة وبعيدة القريبة ما ينتقل منها الى المطلوب بها لباوسطة وهي اما واضحة كقولهم كناية عن طول القامة  
طويل نجاده وطويل النجاد

معالي ما سيأتي فالصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلفا في الاعتبار والقصد الاولي وعدمه فافهم ففي القام  
دقة اه يعقوبى (قوله وهي ضربان الخ) حاصل ما ذكره من الاقسام أن الكناية للمطلوب بها صفة اما قريبة أو بعيدة والقريبة  
اما واضحة أو خفية والواضحة اما ساذجة أو مشوبة بالترصيح فجملة الاقسام أربعة (قوله الى انطلوب) أى الذى هو الصفة المكنى  
عنها لان الكلام فى الكناية المطلوب (٢٥٢) بهاصفة (قوله بواسطة) أى بين المنتقل عنه والمنتقل اليه وانما يكون الانتقال

وهي ضربان قريبة وبعيدة (فان لم يكن الانتقال) من الكناية الى المطلوب (بواسطة فخرية)  
والقريبة قسمان (واضحة) يحصل الانتقال منها بسهولة (كقولهم كناية عن طول القامة طويل  
نجاهه وطويل النجاد

معالي ماسياً فى فالصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلفا في الاعتبار والقصد  
الاولي وعدمه فافهم ففي القام دقة فاذا قرر هذا فالمطلوب بها الصفة كان يذ كر جين الكلاب لينتقل منه  
الى الجود وكان يذ كر كثرة الرماد لينتقل منه لذلك وكذا ما أشبه ذلك وانما كان هذا مما طلبت به  
الصفة على ما قررناه لان النسبة التى هى اثبات المنتقل اليه ولو تقرر فى نفس الامر اذ هو المطلوب لما ناب  
عنه اثبات المنتقل عنه وهو الاثبات من جنس ذلك صارت الفائدة والحاصل ادراك معنى الثبوت الذى  
هو الكرم لا اثباته (وهى) أعنى المطلوب بهاصفة (ضربان قريبة وبعيدة) ثم أشار الى هذا التفصيل  
فيها أعنى بيان قريبها وبعيدها مرتباً له على ذكرها اجمالاً فقال (فان لم يكن الانتقال) من  
الكناية الى المطلوب الذى هو الصفة المكنى عنها لان الكلام فى الكناية للمطلوب بهاصفة (بواسطة)  
بين المنتقل عنه واليه وذلك بأن يكون الذى يقب ادراك المعنى الاصلى والشعور به هو المكنى عنه  
(ف) تلك الكناية (قريبة) لا تتفاد الوسائط التى يبدعها غالباً من ادراك المكنى عنه عن زمن الشعور  
بالمعنى الاصلى ولما كان معنى القرب هنا عدم الوسائط أمكن أن يكون المعنى المكنى عنه خفياً بالنسبة  
الى الاصل وان يكون واضحاً ولهذا انقسمت القريبة الى الواضحة والخفية والى هذا أشار بقوله  
والقريبة المذكورة قسمان لانها اما (واضحة) لكون المعنى المنتقل اليه يسهل ادراكه بعد ادراك  
المنتقل منه لكونه لازماً بينا بحسب العرف أو القرينة أو بحسب ذاته (كقولهم كناية عن طول القامة  
طويل نجاده) أى كقولهم فلان طويل نجاده برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير لضاف اليه  
عائد على الموصوف حال كون هذا القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشتهر  
استعماله عرفاً فى طول القامة ففهم منه الازوم بلانكاف ادلائق بالانسان من النجاد الامقذاره  
وليس بينه وبينه واسطة فكانت واضحة قريبة وكانت كناية عن صفة لان النسبة هنا مبرح بها وانما  
المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فكان كناية مطلقاً بهاصفة (و) مثل هذا فى كونه كناية  
مطلقاً بهاصفة هى قريبة واضحة قولهم مثلاً فلان (طويل النجاد) باضافة الصفة الى النجاد اذ

عنه بواسطة فهى قريبة والاف بعيدة والقريبة اما واضحة أو خفية فالواضحة كقولهم فى الكناية عن  
طويل القامة طويل نجاده وذلك كناية ساذجة وكقولهم طوويل النجاد وذلك كناية مشتملة على

للمكنى عنه غير محتاج  
لواسطة اذا كان ادراك  
المكنى عنه يقب ادراك  
المعنى الاصلى لفظ الكناية  
المشعور به منه (قوله  
قريبة) أى فذلك الكناية  
تسمى قريبة لا تتفاد الوسائط  
التي يبعد معها غالباً زمن  
ادراك المكنى عنه عن زمن  
الشعور بالمعنى الاصلى  
(قوله والقريبة قسمان  
واضحة أو خفية) فدعت  
أن المراد بالقرب هنا عدم  
الوسائط وعدم الوسائط  
بجامع كون المعنى المكنى  
عنه خفياً بالنسبة للاصل  
وبجامع كونه واضحاً فلذا  
انقسمت القريبة للواضحة  
والخفية كما ذكر المصنف  
(قوله يحصل الانتقال  
منها بسهولة) أى لكون  
المعنى المنتقل اليه يسهل  
ادراكه بعد ادراك المنتقل  
عنه لكونه لازماً بينا بحسب  
العرف أو القرينة أو بحسب  
ذاته (قوله كناية) حال من  
القول مقدم عليه أى كقولهم

فلان طويل نجاده حال كون ذلك القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشتهر استعماله عرفاً فى (والاولى)  
طول القامة ففهم منه الازوم بلانكاف ادلائق بالانسان من النجاد الامقذاره وليس بينه وبينه واسطة فلذا كانت تلك الكناية  
واضحة قريبة وكانت كناية عن الصفة لان النسبة هنا مبرح بها وانما المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فلذا كانت كناية مطلقاً  
بهاصفة (قوله طويل نجاده) برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير لضاف اليه عائد على الموصوف والنجاد بكسر النون حمائل  
السيف (قوله وطويل النجاد) أى ومثل قولنا فلان طويل نجاده فى كونه كناية مطلقاً بهاصفة هى قريبة واضحة قولهم فلان طويل  
النجاد باضافة الصفة للنجاد وانما كان مثله لان الموصوف بالطول باعتبار المعنى فى المثالين هو النجاد لافلان وانما عدد المثال لاجل أن



والفرق بينهما أن الأول

كناية ساذجة والثاني

كناية مشتملة على تصريح

مالتضمن الصفة فيه ضمير

الموصوف بخلاف الأول

ومنها قول الحماسي

أبت الروادف والتدى لقمصها

مس البطون وأن تمس ظهورا

يشير للفرق بينهما بقوله

والأولى الخ (قوله ساذجة)

أى خالية من شائبة

التصريح بالمعنى المقصود

وهو للكناية عنه فقوله

الشارح لايشو بهاشي من

التصريح أى بالمعنى المقصود

تفسير لقوله ساذجة وإنما

كانت خالية من شائبة

التصريح بالمعنى المقصود

لان الفاعل بطويل هو

النجداد لينتقل منه الى

طول قائمة فلان (قوله

تصريح ما) أى نوع

تصريح بالمقصود الذى هو

طول القائمة للكناية عنه فلذا

كانت كناية مشوبة

بالتصريح (قوله لضمن

الخ) أى وإنما كان فيها

تصريح مالتضمن الصفة

التي هي لفظ طويل الضمير

الراجع للموصوف لكونها

مشتملة والضمير عائد على

الموصوف فكأن قيل فلان

طويل ولو قيل ذلك لم يكن

كناية بل تصريح بباطولة

الذى هو طول قائمته ولما لم

يصرح بطوله لضافته

لنجداد وأوى اليه بتحمل

الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم يجعل تصريحه حقيقيا

والأولى أى طويل نجاهه كناية (ساذجة) لايشو بهاشي من التصريح (وفى الثانية) أى طويل النجداد (تصريح مالتضمن الصفة) أى طويل (الضمير) الراجع الى الموصوف

الموصوف بالطول باعتبار المعنى فى المثالين هو النجداد لافلان وإنما عدد المثال ليشير الى الفرق بينهما بقوله (والأولى) أى والكناية الأولى وهى قوله طويل نجاهه برفع النجداد كناية (ساذجة) أى خالية لايشو بهاشي من التصريح بالمعنى المقصود لان الفاعل بطويل هو الجاد لينتقل منه الى طول قائمته فلان فان قلت اذا كان الذى أثبت له الصفة هو النجداد فلم يتقدم الاثبات للموصوف الذى هو النسبة فتكون هذه كناية طلبت بهامضة ونسبة معارفنا الاخبار بالطويل عن زيد الذى طلبت له الصفة اثبات له ولا يضر كون الاثبات فى الحقيقة لاسببه لان الاثبات اللفظي الحاصل بالاخبار مع كون النجداد الذى أسند اليه سببيه ينزل منزلة الاثبات الحقيقى فأغنى ذلك عن طلب الاثبات الذى هو النسبة (وفى الثانية) وهى قوله طويل النجداد بإضافة الصفة الى النجداد (تصريح ما) بالمقصود الذى هو طول القائمة فكانت كناية مشوبة بالتصريح وإنما كان فيها تصريح مالتضمن الصفة التى هي لفظ طويل (الضمير) وإنما تضمنت الصفة الضمير لكونها مشتقة فهى بمنزلة الفعل لا تخلو من الضمير والضمير عائد على الموصوف وكانه قيل فلان طويل ولو قيل كذلك لم يكن كناية بل تصريح بباطولة الذى هو طول قائمته فلما لم يصرح بطوله لضافته الى النجداد وأومأ اليه بتحمل الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم يجعل تصريحه حقيقيا كما جعل قوله تعالى حتى يشين لكم الحيط الابيض من الحيط الاسود من الفجر تشبيها حقيقة كما تقدم لاستمارة مشوبة بالتشبيه لان الموصوف فى نفس الامر بالطول والمقصود نسبة الطول اليه كما اقتضته قواعد العربية هو المضاف اليه وتحميل الصفة الضمير إنما هو رعاية الامر اللفظي ونعنى بالامر اللفظي هنا ارتكاب ما حكمت به قواعد الاعراب من أن المشتق لا يبدل من الضمير ولو لم يكن الضمير هو المقصود بالموصوف فى نفس الامر وصرح لنا أن نحمله ضمير غير الموصوف لفضاء ما اقتضته القواعد لان موصوفه الحقيقى سببى صاحب الضمير فكانه هو ولما كان الموصوف حقيقة هو النجداد صار بمنزلة طويل نجاهه فكانت مشوبة بالتصريح لا تصريحه والدليل على أن حملناه الضمير وهو فاعله لفظا لانه مضاف لفاعله لفظا بل لفاعله معنى أنا نقول هند طويله النجداد بتأنيث الصفة نظر الهند والزيدان طول ولا النجداد بتثنيتهما نظر الزيدان والزيدون طول النجداد بجمعها نظرا للزيدين فقد أشقنا الصفة وتثنيناها وجمعناها لزوما لاسنادها الى ضمير الموصوف فوجب مطابقتها للموصوف ولو أخليناها عن ضمير الموصوف ماجرت عليه بالمطابقة لان الصفة للسندة لغير ضمير ماجرت عليه لانطابق ما قبلها وقد تقرر ذلك فى محله ولذلك نفردها مذكرة حيث يكون ما أسندت اليه يقتضى فيها ذلك ولو كان الموصوف بها لفظا مؤنثا أو مثنى أو جموعا فنقول هند طويل نجاهها فنذكر الصفة لا طول بل لانك أسندتها الى النجداد لا الى ضمير هند والزيدان طول نجاهها والزيدون طويل نجاههم بالافراد بعد التثنية والجمع لاسنادها الى المفرد وهو النجداد لا الى ضمير المثنى والجموع بخلاف ماذا أسندتها ضمير ما قبلها فتجب مطابقتها ولذلك قلنا ان فيها شو بامن التصريح وقد تقدم وجه جعلها كناية لانصرح بما عضا فان قلت قد قررت بما ذكر أن نحو النجداد فى نحو المثالين هو الموصوف وتحمل الضمير لرعاية حق الاشتقاق والافتقار ليس هو المقصود بالوصف لتكون

تصريح مالتضمن الصفة فيه وهى طويل ضمير الموصوف بخلاف المثال قبله فان قولك طويل نجاهه

ليس فى لفظ الطويل منه ضمير لانه مسند الى الظاهر ومنها قول الحماسي

أبت الروادف والتدى لقمصها \* مس البطون وأن تمس ظهورا

الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم يجعل تصريحه حقيقيا

(قوله ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه) أى لمشايتها للفعل في الاشتقاق والفعل محتاج الى مرفوع مسند اليه فان كل موجودا في اللفظ فذاك والا فهو ضمير مستتر فكذلك الصفة (قوله فيشتمل على نوع تصریح بثبوت الطول له) أى وفي ذلك تصریح بما بالمكتنى عنه وهو طول الغامة (قوله والدليل على تضمنه الضمير) أى تضمن طويل ولو قال تضمنها أى الصفة كان أولى الا أن يقال الضمير في تضمنه لاصفة وذكر الضمير باعتبار أنها وصف أى والدليل على تضمن تلك الصفة للضمير وتحملها له وأنه فاعل لها لفظا لأنها مضافة لفاعلها لفظا بل لفاعلها في المعنى أنك تقول هند طويلة النجاد بتأنيث الصفة نظرا لهند والى بدان طويل النجاد بتثنيتهما نظرا للزبدن والى يدون طوال النجاد (٢٥٤) بجمعها نظرا للزبدن فقدأنا الصفة وثنيهاها وجمعناها لزموا وجمعناها مطابقة

للموصوف وما ذاك الا لاسنادها اضميره بخلاف ما اذا خلت عن ضمير اللوصوف الذى جرت عليه وأسندت لاسم ظاهر فاتها لاتطابق ما قبلها بل يجب فيها الافراد والتجريد من علامة التثنية والجمع وتذكر لتذكير الفاعل وهو الاسم الظاهر الذى أسندت اليه وتؤنث لتأنيثه وبالجملة فالصفة كالفاعل ان أسندت اضمير ما قبلها وجبت مطابقتها لما قبلها فى الافراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث وان أسندت لاسم ظاهر وختت عن ضمير ما قبلها وجب فيها الافراد ولو كان اللوصوف بها لفظا منى أو مجموعا وذكرت لتذكير الفاعل ولو كان اللوصوف بها مؤنثا وأنث لتأنيث الفاعل ولو كان

ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه فيشتمل على نوع تصریح بثبوت الطول له والدليل على تضمنه الضمير أنك تقول هند طويلة النجاد والى بدان طويل النجاد وتؤنث وتجمع الصفة البتة لاسنادها الى ضمير اللوصوف بخلاف هند طويل نجادها والى بدان طويل نجادها والى بدون طويل نجادهم وانما جعلنا الصفة المضافة كناية مشتملة على نوع تصریح ولم نجعلها تصریحا للقطع بأن الصفة فى المعنى صفة للمضاف اليه واعتبار الضمير رعاية لامر لفظي وهو امتناع خلو الصفة عن معمول مرفوع بها (أو خفية) عطف على واضحة وخفاؤها بأن يتوقف الانتقال منها على تأمل واعمال روية

الصفة كناية وانما جعلناه فى منزلة اللوصوف للسببية بينه وبين اللوصوف فقضينا به حق الاشتقاق وصحح ذلك سببته اذ لا يصح تحتمل المشتق ضمير اجنبي من كل وجه غير معتبر الوصفية بحال من الاحوال والا كان فى التركيب تخاذل ومنافاة فهل لاحد التركيبين محل يحسن فيه دون الآخر أو هما سواء وانما كل منهما بالنسبة الى الآخر تفنن فى التعبير فلنا التركيب الذى فيه الاضافة وفيه يوجد تحمل الضمير ووجود فيه شوب من التصريح انما يحسن اذا حسن جريان الصفة بنفسها على اللوصوف بوجود السببية للمصححة للجريان عرفا كقولك فلان حسن الوجه بالاضافة اذ يحسن عرفا فيحسن حسن وجهه أن يقال هو حسن أولا يحسن جريانها بنفسها ولكن يحسن جريان ما نابت عنه كقولك فلان ابيض الاحية بالاضافة فانه لا يحسن أن يقال لمن ابيضت لحيته انه ابيض ولكن يحسن أن يوصف بما نابت عنه هذه الصفة وهو الشيخوخة اذ يحسن أن يقال هو شيخ ومثل ذلك فلان كثير البنين أى متقو وأما اذا لم يحسن جريانها على اللوصوف عرفا ولا جريان ما نابت عنه لعدم نيابتها عما يحسن لم يحسن تركيب الاضافة وانما يحسن الاسناد الى السببي بعد الصفة كقولك فلان أحمر فرسه وأسود نوره اذ لا يحسن أن يقال فيمن حمر فرسه انه أحمر ولا فيمن سود نوره انه أسود فقد ظهر أن تركيب الاضافة محل لا يحسن فيه وتركيب غير الاضافة ظاهر كلام النحويين أنه يحسن فى كل محل فكأنه أعم بخلاف فهم (أو خفية) هو معطوف على واضحة أى الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال بها بواسطة فهى اما واضحة كأن تقدم واما خفية وخفاؤها لكون الانتقال فيها لا بواسطة فهى اما واضحة لا تحتاج الى تأمل فى المراد حتى يستخرج من خزائنه الحفظ أو يستخرج بالفريضة وهى خفية الدلالة وذلك حيث يكون اللزوم بين المكتنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية فى القرائن وفى سر المعانى

(كقولهم

للموصوف بها مذكرا (قوله فى المعنى)

أى فى الحقيقة ونفس الامر (قوله عطف على واضحة) أى أن الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال فيها للمطلوب وهو الصفة بواسطة فهى اما واضحة لا تحتاج فى الانتقال المراد الى تأمل أو خفية يتوقف الانتقال منها الى المراد على تأمل واعمال روية أى فكر وذلك حيث يكون اللزوم بين المكتنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية فى القرائن وسر المعانى ليستخرج المقصود منها وليس المراد أنها خفية لتوقف الانتقال منها الى المقصود على وسائط لان الموضوع أن الانتقال فيها بلا واسطة

كقولهم كناية عن الأبله عرض الففأفان عرض الففأ وعظم الرأس إذا أفرط فيما يقال دليل التباؤة الأثرى الى قول طرفة بن العبد:  
أنا الرجل الضرب الذى تعرفونه \* خشاش كراس الحية للتوقد

(قوله عن الأبله) أى البليد وقيل هو الذى عنده خفة عقل (قوله عرض الففأ) الففأ بالقصر مؤخر الرأس وعرضه يستلزم عظم الرأس غالبا وللقصود هنا العظم للفرط كناية عليه الشارح لانه الدال على البلاءه وأما عظمها من غير افراط بل مع اعتدال فيدل على الحممة والنباهة وكال العقل (قوله فان عرض الففأ) المرض هنا بالفتح لان المراد به ما قابل الطول وأما العرض بالضم فهو بمعنى الجانب وقوله وعظم الرأس من عطف الا لازم على اللزوم لانه مثال آخر (قوله (٣٥٥) فهو) أى العرض ملزوم لها أى

للبله وهى لازمة له فقد انتقل من اللزوم للازم (قوله بحسب الاعتقاد) أى عند من له اعتقاد فى ملزوميته للبليد فان قلت من له اعتقاد لاخفاء بالنسبة اليه ومن لا اعتقاد له لا كناية باعتباره اذ لا يفهم المراد أصلا وحينئذ فعمل الكناية فى هذا اللثال خفية لا يظهر قلت لا يلزم من تقدم اعتقاد اللزوم حضوره حال الخطاب اذ يجوز أن يكون بعض المعانى المخزونة يدرك لزومها بطلق الالتفات فلا تخفى الكناية عنها على السامع عند دوام ايجادها ولا تخفى على السامع عند سماعها ويجوز أن يكون ادراك لزومها بطلق الالتفات فلا تخفى الكناية عنها على السامع عند دوام ايجادها ولا تخفى على السامع عند سماعها ويجوز أن يكون ادراك لزومها بطلق المعانى والدلالة الى نأمل والسامع فى فهمها الى الروية وفكر وما هنا من

(كقولهم كناية عن الأبله عرض الففأ) فان عرض الففأ وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على البلاءه فهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد لكن فى الانتقال منه الى البلاءه نوع خفاء لا يطلع عليه كل أحد

ليستخرج المقصود منها وذلك (كقولهم كناية عن الأبله) فلان (عرض الففأ) واقفا مؤخر الرأس وعرضه يستلزم عظم الرأس غالبا والمقصود هنا العظم للفرط لانه هو الدال على البلاءه وأما عظمه بلا افراط بل مع اعتدال فيدل على غلوا الحممة والنباهة وكال العقل ولذلك وصف به صلى الله عليه وسلم فدلالة عرض الففأ على البلاءه فيه خفاء ما لانه لا يفهمه كل أحد ولكنه يفهم عند من له اعتقاد فى ملزوميته للبليد فان قلت من له الاعتقاد لاخفاء بالنسبة اليه ومن لا اعتقاد له لا كناية باعتباره اذ لا يفهم المراد أصلا قلت المراد بالخفاء هنا كثرة الجاهلين باللزوم فالمعنى أنها من شأنها أن تخفى لكثرة الجاهلين وعلى المتكلم بها أن لا يخاطب الامن بظن اعتقاده فان لم يصادف حصل خفاء ولكن هذا بينه وبين قولهم يفهمها باعمال الروية منافاة ما لأن يحمل على أنه قد يفهم بالقرينة الآن ولولم يتقدم له اعتقاد ويحتمل أن يكون الخفاء على باب وانه باعتبار الخطاب والمتكلم اذ لا يلزم من تقدم اعتقاد اللزوم حضوره حال الخطاب فيجوز أن يكون بعض المعانى المخزونة يدرك لزومها بطلق الالتفات فلا تخفى الكناية عنها على المتكلم عند روم ايجادها ولا تخفى على السامع عند سماعها ويجوز أن يكون ادراك لزومها يحتاج الى نصح المعانى والدلالة بالقرائن الخفية للدلالة فىحتاج المتكلم فى ايجادها الى نأمل السامع فى فهمها الى الروية فافهمه وكون عرض الففأ كناية عن البله بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان اللزوم بينهما متقرر به حتى قيل انه الآن لاخفاء به أصلا وان الخفاء المذكور فيه لعلمه فى العرف القديم ولا عبرة بقول الاطباء انما استلزم البله لدلالته على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للنفلة لان تدقيقات الاطباء لا عبرة بها فى الخطاب ويجوز أن يكون عرض الففأ بعرض الوساد فتكون الكناية عن عرض الففأ بعرض الوساد قريبة وعن البله بواسطة ولا محذور فى ذلك فانه يجوز أن تكون الكناية قريبة باعتبار بعيدة باعتبار آخر وللم يكن الخفاء فى الكناية عن البله بعرض الففأ من جهة الوسط والحصة التى لا ينتقل الذهن فيها بواسطة كقولهم فى الكناية عن الأبله عرض الففأ قال الشاعر \* عرض الففأ ميزانه فى جماله \* فان عرض الففأ وعظم الرأس اذا أفرط دليل التباؤة ولذلك قال طرفة :

أنا الرجل الضرب الذى تعرفونه \* خشاش كراس الحية للتوقد

هذا القبيل فافهم وظهر من هذا أن اعتقاد لزوم البلاءه لعرض الففأ ليس مشتركا بين الناس بل قد يخص به واحد دون آخر اذ لا سبيل اليه الا بعد التأمل فان قلت كون عرض الففأ كناية عن الأبله بلا واسطة لا يظهر لان الاطباء يقولون انما استلزم عرض الففأ البله لانه يدل على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للنفلة والبله قلت ما ذكره تدقيق لا يتبره أهل العرف ولا يلاحظونه وانما ينتقلون منه أولا الى الأبله وحينئذ فتكون عرض الففأ كناية عن البله بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان اللزوم بينهما متقرر حتى قيل انه الآن لاخفاء فيه أصلا وان الخفاء المذكور فيه له باعتبار العرف القديم (قوله لا يطلع عليه) أى لا يدركه كل أحد وانما يدركه من أعمل فكرته ورويته حتى اطلع على اللزومية واعتقدها

والبعيدة ما ينتقل منها الى المطلوب بها بواسطة كقولهم كناية عن الابله عريض الوسادة فانه ينتقل من عرض الوسادة الى عرض الففا ومنه الى المقصود وقد جعله السكاكي من القرية على أنه كناية عن عرض الففا وفيه نظر وكقولهم كثير الرماد كناية عن الضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومنها الى كثرة الطبايح ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان (قوله وليس الخفاء الخ) دفعه ما يتوهم من قوله لا يطلع عليه كل أحد أن ذلك بسبب وجود كثرة الوسائط (قوله الى المطلوب بها أي وهو الصفة (قوله فبعيدة) أي (٢٥٦) فنلك الكناية تسمى في الاصطلاح بعيدة وذلك لبعدها من ادراك المقصود

وليس الخفاء بسبب كثرة الوسائط والاتقالات حتى تكون بعيدة (وان كان الانتقال) من الكناية الى المطلوب بها (بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن الضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومنها) أي ومن كثرة الاحراق (الى كثرة الطبايح ومنها الى كثرة الأكلة) جمع آكل (ومنها الى كثرة الضيفان) بكسر الصاد جمع ضيف

لم تسم عرفا بعيدة وان كان فيها خفاء فهي ولو كانت بعيدة باعتبار الفهم قريبة باعتبار نفى الوسائط ثم أشار الى مقابل قوله ان لم يكن الانتقال بواسطة بقوله (وان كان) الانتقال من الكناية الى المطلوب بتلك الكناية انما هو (بواسطة) تلك الكناية (بعيدة) أي تسمى بذلك اصطلاحا لبعدها من ادراك المقصود منها لاحتياجها في الغالب الى استحضار تلك الوسائط وظاهره أنها بعيدة ولو كانت الوسائط واحدة لان فيها بعدا ما باعتبار مالا واسطة فيها أصلا (قوله كناية) أي حالة كون ذلك القول كناية (قوله عن الضياف) هو كثير الضيافة التي هي القيام بحق الضيف فكثرة الرماد كناية عن الضيافية بسبب كثرة الوسائط والحاصل أنه يلزم من كون كثير الرماد كناية عن الضياف أن تكون كثرة الرماد كناية عن الضيافية وهذه الكناية اللازمة هي المقصود بالتمثيل لان أصل للوضع الكناية المطلوب بها صفة من الصفات فتأمل (قوله فانه ينتقل الخ) أي انما قلنا ان كثرة الرماد كناية عن الضيافية لكثرة الوسائط لانه أي الحال والشأن ينتقل من كثرة الرماد (قوله الى كثرة احراق الحطب تحت القدور) أي ضرورة

فيها لاحتياجها في الغالب الى استحضار تلك الوسائط وظاهره أنها تسمى بعيدة ولو كانت الوسائط واحدة وهو كذلك لان فيها بعدا ما باعتبار مالا واسطة فيها أصلا (قوله كناية) أي حالة كون ذلك القول كناية (قوله عن الضياف) هو كثير الضيافة التي هي القيام بحق الضيف فكثرة الرماد كناية عن الضيافية بسبب كثرة الوسائط والحاصل أنه يلزم من كون كثير الرماد كناية عن الضياف أن تكون كثرة الرماد كناية عن الضيافية وهذه الكناية اللازمة هي المقصود بالتمثيل لان أصل للوضع الكناية المطلوب بها صفة من الصفات فتأمل (قوله فانه ينتقل الخ) أي انما قلنا ان كثرة الرماد كناية عن الضيافية لكثرة الوسائط لانه أي الحال والشأن ينتقل من كثرة الرماد (قوله الى كثرة احراق الحطب تحت القدور) أي ضرورة

أما عظم الرأس مالم يفرط فانه دليل على علو الهمة وقد جاء في وصف هندی بن أبي هالة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان عظيم الهامة وأما البعيدة فهي ما كان انتقال الذهن منها الى للسكنى عنه بواسطة كقولهم كثير الرماد كناية عن الضياف فانه ينتقل الذهن من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ثم ينتقل منها الى كثرة الطبايح ثم ينتقل منها الى كثرة الاكلة ثم من كثرة الضيفان ثم من كثرة الضيفان الى المقصود كذا قال الصنف والسكاكي قال ينتقل من كثرة الرماد لكثرة الحجر ومن كثرة الحجر لكثرة احراق الحطب وينبغي أن يجعل المسكنى عنه هنا كونه كريما لا كونه مضيافا والا فقوله من كثرة الضيفان الى المقصود اذا جعلنا المقصود فيه كونه مضيافا فذلك يحصل بكثرة

أن الرماد لا يكثر الا بكثرة الاحراق ولما كان مجرد كثرة الاحراق لا يفيد وليس يلزم في الغالب لان الغالب من (ومنها) العقلاء أن الاحراق لا يصدر منهم الا لفائدة الطبايح وانما يكون الطبايح اذا كان الاحراق تحت القدور زاده ليفيد المراد ويتحقق الانتقال (قوله الطبايح) جمع طبايح أي ما يطبخ (قوله الى كثرة الأكلة جمع آكل) أي الى كسر الآكلين لذلك للطبايح وذلك لأن العادة أن الطبايح إنما يطبخ ليؤكل فاذا كثر كثر الآكلون له (قوله الى كثرة الضيفان بكسر الصاد جمع ضيف) وذلك لان الغالب أن كثرة الأكلة إنما تكون من الاضياف اذ الغالب أن الكثيرة للتعبرة الأودية لكثرة الرماد لان تكون من العيال

ومنها الى القصور وكقوله

ومايك في من عيب فاني \* جبان الكلب مهزول الفصيل

فانه ينتقل من جبن الكلب عن المرير في وجه من يدنو من دار من هو بمرصدان بس دونها مع كون المرير في وجه من لا يعرف طبيعيا له الى استمرار تأديبه لان الامور الطبيعية لا تتغير بموجب لا يقوى ومن ذلك الى استمرار موجب نباحه وهو اتصال مشاهدته وجوها اثر وجوه ومن ذلك الى كونه مقصودا وان اقص ومن ذلك الى انه مشهور بحسن قرى الاضياف وكذلك ينتقل من هزال الفصيل الى فقد الأم ومنه الى قوة الداعي الى منحها لسكال عناية العرب بالنوق لاسباب (٢٥٧) للتليات ومنها الى صرفها الى الطبايع

(قوله ومنها الى القصور) أي وينقل من كثرة الضيفان الى القصور وهو الضيافة فقول الشارح وهو الاضياف أي مضيافة اضياف بدليل أن الكلام في المطلوب بها صفة والفرق بين كثرة الضيفان والضيافة حتى ينتقل من أحدهما للآخر كثرة وجود الضيفان وصف للاضياف والضيافة وصف للضياف بكسر الباء اذ هي القيام بحق الضيف كما تقدم وهما متلازمان وشدة الازوم بينهما ربما يتوهم اتحادهما فيقال ليس هناك انتقال وقد ذر الصنف أربع وسائط بين الكناية والقصور وذلك لان كثرة الواسط من شأنها اخفاء الدلالة وقتها من شأنها وضوحها واذا انتفت رأسا ظهرت شائبة الوضوح لان أول ما يدرك في الغالب عند الالتفات الى الازوم ما يكون منها بلا واسطة اذ الازوم لللاصق للزوم أظهر وانما كانت الواسط موجبة للبعد لان الادراك حينئذ يتوقف على ادراك قبله وذلك بما ينسب الازوم ولا يخفى غالباً من خفاء ادراك بعض الواسط فمن أجل هذا مع بعد زمان الادراك فيها سميت بعيدة وانما قلنا ان الشأن في كل منهما ما ذكرنا إشارة الى أن كلامهما قد يكون على خلاف ذلك فيمكن في المنفية الواسط الخفاء كما تقدم في عرض القفا وفي كثيرتها الوضوح لمرور الذهن بسرعة الى القصور اما مع احضارها لظهورها واما بدون

(ومنها الى القصور) وهو الاضياف ويحسب قلة الواسط وكثيرتها تختلف الدلالة على القصور ووضوحها وخفاء المعتبرة المؤدية لما ذكر من الرماد لان تكون من العيال (و) ينتقل (منها) أي من كثرة وجود الضيفان للوصوف (الى القصور) وهو الاضياف والفرق بين كثرة الضيفان والضيافة حتى ينتقل من أحدهما الى الآخر أن كثرة وجود الضيفان وصف للاضياف والضيافة للضياف اذ هي القيام بحق الضيف كما تقدم وهما متلازمان وشدة الازوم بينهما ربما يتوهم اتحادهما فيقال ليس هناك انتقال وقد ذر الصنف أربع وسائط بين الكناية والقصور وذلك لان كثرة الواسط من شأنها اخفاء الدلالة وقتها من شأنها وضوحها واذا انتفت رأسا ظهرت شائبة الوضوح لان أول ما يدرك في الغالب عند الالتفات الى الازوم ما يكون منها بلا واسطة اذ الازوم لللاصق للزوم أظهر وانما كانت الواسط موجبة للبعد لان الادراك حينئذ يتوقف على ادراك قبله وذلك بما ينسب الازوم ولا يخفى غالباً من خفاء ادراك بعض الواسط فمن أجل هذا مع بعد زمان الادراك فيها سميت بعيدة وانما قلنا ان الشأن في كل منهما ما ذكرنا إشارة الى أن كلامهما قد يكون على خلاف ذلك فيمكن في المنفية الواسط الخفاء كما تقدم في عرض القفا وفي كثيرتها الوضوح لمرور الذهن بسرعة الى القصور اما مع احضارها لظهورها واما بدون

الضيفان فهو صريح فيه لا مكنى بعنه ومثل أيضا البعيدة بقوله عن الابل عريض الوسادة فانه ينتقل من عرض الوسادة الى عرض القفا ومنه الى القصور من الابل وجعله السكاكي من القرية على أنه كناية عن عرض القفا ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعدي بن أبي حاتم ان كان وسادك لعربيا وذلك حين نزلت وكلاوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فعمد الى خيطين ابيض وأسود فصار ينظر اليهما قال الصنف وفيه نظر وجه النظر أنه لو كان كناية عن عرض القفا لكان هو المقصود فلا يكون كناية عن الابل والغرض خلافه والحق أنه يصح أن يكون مثالا لهما فان قصد الكناية عن الابل فهو مثال للبعيدة أو الكناية عن عرض القفا فهو كناية قريبة ومن البعيدة قوله

ومايك في من عيب فاني \* جبان الكلب مهزول الفصيل

فان الذهن ينتقل فيه في الاول من جبن الكلب عن المرير في وجه من يدنو وخرج الكلب عن طبعه الخالف لذلك ثم الى استمرار موجب نباحه وهو اتصال مشاهدته وجوه القادمين ثم الى كونه مقصدا للداني والقاصي ثم الى كونه مشهورا بحسن القرى وفي الثاني ينتقل الذهن من هزال الفصيل الى فقد الأم ومنه الى قوة الداعي لنحرها مع بقاء ولدها مع عناية العرب بالنوق ومنها الى الطبايع ومنها

(٣٣) شروع التلخيص رابع) لان أول ما يدرك في الغالب عند الالتفات الى الازوم ما يكون منها بلا واسطة اذ الازوم لللاصق للزوم أظهر وانما قلنا ان الشأن في كل منهما ما ذكرنا إشارة الى أن كلامهما قد يكون على خلاف ذلك فيمكن في الكناية للنتفية الواسط الخفاء كما تقدم في عرض القفا وفي كثيرتها الوضوح لمرور الذهن بسرعة الى القصور اما مع احضارها لظهورها واما بدون الاحضار لكثرة الاستعمال فيسرع الانتقال ولا يقال اذا أسرع الذهن للانتقال بدون احضار فلا واسطة لأننا نقول يكفى في كون الكناية ذات وسائط وجودها في نفس الامر مع امكان احضارها عرفا فتأمل اه يعقوب

ومنها الى أنه مضاف ومن هذا النوع قول نصيب  
 فبايك أسهل أبراهم \* ودارك مأهولة عامره  
 لبد العزيز على قومه \* وغيره من ظاهره  
 وكابك آس بالزائرين \* من الأم بالابنة الزائرة  
 فانه ينتقل من وصف كلبه بما ذكر الى أن الزائرين معارف عنده ومن ذلك الى اتصال مشاهدته ايهم ليلا ونهارا ومنه الى لزومهم سنده  
 ومنه الى تسنى مبالغتهم لديه من غير انقطاع ومنه الى وفور احسانه الى الخاص والعام وهو القصد ونظيره مع زيادة لطف قول الآخر

يكاد اذا ما أبصر الضيف مقبلا \* يكامه من حبه وهو أعجم

ومنه قوله  
 لا أمتع العسود بالفصال ولا \* أتباع الا قريبة الاجل  
 فانه ينتقل من عدم امتاعها الى أنه لا يبقى لها فصالها لتأنس بها ويحصل لها الفرح الطيبى بالنظر اليها ومن ذلك الى نحرها أولا يبقى  
 العود ابقاء على فصالها وكذا قرب الاجل ينتقل منه الى نحرها ومن نحرها الى أنه مضاف ومن لطيف هذا القسم قوله تعالى ولما  
 سقط في أيديهم أي ولما اشتد ندمهم وحسرتهم على عبادة العجل لان من شأن من اشتد ندمه وحسرتة أن يعض يده غما فصير يده  
 مسقوطا فيها لان فاه قد وقع فيها وكذا قول أبي الطيب كناية عن الكذب

تشتكى ما اشتكيت من ألم الشو \* ق اليها والسوق حيث النحول

الى كم ترد الرسل عما أتوا له \* كأنهمو فيما وهبت سلام

وآخره كناية عن السباحة وكذا قول أبي تمام

(٢٥٨)

وكذلك قوله

فان أوله كناية عن الشجاعة

(الثالثة) من أقسام الكناية (المطلوب بها نسبة) أي اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه وهو المراد  
 بالاختصاص في هذا المقام

الاحضار لكثرة الاستعمال حتى يسرع الانتقال ولا يقال اذا أسرع بدون احضار فلا واسطة لأن تقول  
 يكفى في كون الكناية ذات وسائط وجودها في نفس الامر مع امكان احضارها عرفا تأمل والله أعلم  
 (والثالثة) من أقسام الكناية هي (المطلوب بها نسبة) والمراد بالنسبة كما هو العرف اثبات أمر لأمر  
 أو نفيه عنه وقد عبر المصنف في هذا المقام كما يأتي وكذلك غيره بالاختصاص ويرى بما يتوهم من ذلك أن  
 النسبة المطلوبة لا بد أن تكون على وجه الاختصاص الذي هو المحصر وليس كذلك وإنما المراد

الى أنه مضاف ومن ذلك قوله تعالى وما سقط في أيديهم (الثالثة الكناية للمطلوب بها نسبة) أي أن  
 ينسب شئ لشيء والقصد نسبة غيره وجهه الجرجاني من قبيل المجاز الاسنادى وأشد عليه قول  
 يزيد بن الحكم مدح يزيد بن اللهب وهو في سجن الحجاج

أصبح في قيدك السباحة وال \* مجد وفضل الصلاح والحسب

وجعل منه إلا أنه في النبي \* بيت بمنجاة من القوم يبتها \* وستكلم عليه ان شاء الله تعالى وأشد

وكذا قول من يصف راعي ابل أو غنم ضعيف العصابدى المروق ترى له \* عليها اذا ما أجذب الناس أصعبا (كقوله)  
 وقول الآخر \* صلب العصا بالضرب قد دماها \* أي جعلها كالدمى في الحسن والغرض من قول الاول ضعيف العصا وقول الثاني  
 صلب العصا وهما وان كانا في الظاهر متضادين فأنهما كنايةان عن شئ واحد وهو حسن الرعية والعمل بما يصلحها وبحسن  
 آثره عليها فأراد الاول أنه رقيق مشفق عليها لا يقصد من حمل العصا أن يوجعها بالضرب من غير فائدة فهو يتخبر مالان من العصى  
 وأراد الثاني أنه جيد التسلط لها عارف بسياستها في الرعى يزجرها عن المراعى التي لا تعمد ويتوخى بها ما تمنع عليه ويتضمن  
 أيضا أنه يمنعها عن التشرذم والتبدد وأنها لما عرفت من شدة شكيمته وقوة عزيمته تنساق في الجهة التي يريد بها وقوله بالضرب

(قوله للمطلوب بها نسبة) ضابطها أن يصرح بالصفة ويقصد باثباتها شئ الكناية عن اثباتها المراد وهو الوصف بها (قوله أي اثبات أمر  
 لا مرا أو نفيه عنه) أي اثبات صفة لموصوف أو نفي صفة عن موصوف (قوله وهو) أي اثبات أمر لا مرا بالاختصاص في هذا المقام أي  
 القسم الثالث وليس المراد بالاختصاص فيه المحصر والحاصل أن الاختصاص للمبر به في هذا القسم في كلام المصنف وغيره المراد به مجرد  
 ثبوت أمر لا مرا كان على وجه المحصر أو لا لا خصوص المحصر فقوله المصنف فانه أراد أن يثبت اختصاص الخ مراده بالاختصاص مجرد  
 الثبوت ولذا قال الشارح أي ثبوتها لانه ليس في البيت أداة حصر وإنما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أعم لان  
 من ثبت له شئ لا يخلو من الاختصاص به في نفس الامر ولو لم يقصد الدلالة عليه اذ لا بد من تحقق من يتنمى عنه ذلك الشئ في نفس الامر

قدماها تورية حسنة ويؤكد أمرها قوله صلب العسا \* الثالثة المطلوب بها نسبة كقول زباد الأعجم  
ان السباحة والروءة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو زباد الأعجم من أبيات من الكامل قالها في عبدالله بن الحشرج وكان أميراً على نيسابور فوفد عليه زباد  
فأمر بإزالته وبث إليه ما يحتاجه فأشده البيت وبعده

ملك أغرمتوح ذو نائل \* للعتفين يمينه لم تشج

ياخير من سعد للناير بالنقى \* بعد التي الصطفى للستخرج (٢٥٩)

لما أنبتك راجيا لنوالكم  
أفقت باب نوالكم لم ترنج  
فأمره بشرة آلاف درهم  
وكان عبدالله بن الحشرج  
سيدا من سادات قيس  
وأسيبرا من أمرائها ولي  
عمالة خراسان وفارس  
ومهمذان (قوله ان السباحة)  
هي بذل ما لا يجب بذله من

المال عن طيب نفس سواء  
كان ذلك للبذل قليلا  
أو كثيرا والتسدى بذل  
الاموال الكثيرة لاكتساب  
الأمور الجليلة العامة  
كشئنا كل أحد ويجمعها  
الكرم والروءة في العرف  
سعة الاحسان بالأموال  
وغيرها كالمفو عن  
الجنابة وتفسر بكال  
الرجولية كما قال الشارح  
لكن يرد عليه أنه يقتضى  
اختصاصها بالرجل دون  
المرأة مع أنها تصف  
بالروءة الا أن يقال للراد  
بالرجولية الانسانية

(كقوله ان السباحة والروءة) هي كمال الرجولية (والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج فانه  
أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) أي ثبوتها له (فترك التصريح) باختصاصها  
بالاختصاص بمجرد ثبوت النسبة للقصودة سواء أريد اثباتها على وجه الحصر أم لا فقوله بعد فترك  
التصريح بالاختصاص الى الكناية مراده ترك التصريح بما يفيد مجرد الثبوت والسبب سواء كان  
ذلك على وجه الحصر أم لا وليس المراد ترك التصريح بما يفيد الاختصاص الذي هو الحصر لانه قد  
يكفى عن غير النسبة الحصرية وانما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أعم  
لان من ثبت له الشيء لا يتخاؤ عن الاختصاص به في نفس الأمر ولو لم تقصد الدلالة عليه اذ لا بد  
من تحقق من يقتضى عنه ذلك الشيء في نفس الأمر ثم مثل للكناية المطلوب بها النسبة فقال  
(كقوله)

ان السباحة والروءة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

(فانه) أي وانما كان هنا مثالا للكناية المطلوب بها النسبة لان الشاعر (أراد أن يثبت اختصاص ابن  
الحشرج بهذه الصفات) الثلاث التي هي السباحة وهي بذل ما لا يجب بذله عن طيب النفس ولو لم يذكر  
على ظاهر تفسيرهم والندى وهو بذل الاموال الكثيرة لاكتساب الامور الجليلة العامة كالثناء  
من كل أحد ويجمعها الكرم والروءة وهي في العرف سعة الاحسان بالأموال وغيرها كالمفو عن  
الجنابة وتفسر بكال الرجولية وذلك يقتضى اختصاصها بالرجل دون المرأة الا أن تفسر الرجولية  
بالانسانية لعمومها المذكور والأشئ لانه قد يقال للمرأة رجلة وكما لها الاحسان المذكور وتفسر بالرغبة في  
التحافظ على دفع ما يعاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهو قريب من الأول والدليل على أنه  
أراد اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات نفوى الخطاب ومفهوم الكلام على ما يتقرر وأراد المصنف  
بالاختصاص كما تقدم بمجرد الثبوت والدليل على ذلك ما علم من أن الكناية في النسبة لا يشترط فيها كونها  
في النسبة الحصرية بل تجرى في اللطنة كما أفاده هذا المثال اذ ليس فيه أداة حصر وكما يدل عليه ما يأتي  
مما مثل به في المفتاح (ف) حين أراد اثبات الاختصاص الذي هو ثبوت الصفات لن ذكر (ترك التصريح)

المصنف على كناية الاسناد قول زباد الأعجم

ان السباحة والروءة والندى \* في قبة ضربت على ابن الحشرج

فانه أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات فترك التصريح بذلك والتصريح به أن يقول

الشاملة للذكر والأشئ وتفسر أيضا بالرغبة في المحافظة على دفع ما يعاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهذا قريب مما قبله (قوله  
في قبة ضربت على ابن الحشرج) في جعل هذه الصفات الثلاثة في قبة مضروبة على ابن الحشرج كناية عن ثبوتها له لانه اذا أثبت  
الأمر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبت له (قوله فانه) أي الشاعر وهذا له لكون البيت المذكور مثالا للكناية المطلوب بها النسبة  
(قوله أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) أي أراد أن يفيد ثبوت ابن الحشرج لهذه الصفات (قوله أي ثبوتها له)  
هو بالنصب تفسير للاختصاص وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المراد بالاختصاص مجرد الثبوت والحصول وأن في عبارة المصنف  
قلبا وأن المراد منها أن الشاعر أراد أن يفيد ثبوت هذه الصفات الثلاثة لابن الحشرج (قوله باختصاصها) أي ثبوتها له

فانه حين أراد أن لا يصرح باثبات هذه الصفات لابن الحشرج جمعها في قبة تنبيهها بذلك على أن محلها ذوقية وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوى قباب في الدنيا كثيرين فأثبت الصفات المذكورة له بطريق الكناية

(قوله بأن يقول الخ) تصور للتصريح بالاختصاص بها وقوله انه أى ابن الحشرج وقوله مختص بها أى بهذه الأوصاف الثلاثة (قوله عطفًا على أن يقول) أى فالمعنى ترك التصريح المصور بذلك القول ونحوه (قوله عطفًا على أنه مختص) أى فالمعنى حينئذ بأن يقول انه مختص أو يقول نحوه أى نحو أنه مختص بها من الطرق الدالة على ثبوت النسبة للموصوف كإضافتها له إضافة بتقدير اللام نحو ثبتت سماحة ابن الحشرج لان (٢٦٠) إضافتها له تفيد كونها ثابتة له وكإسنادها اليه في ضمن الفعل نحو سمع ابن

(بأن يقول انه مختص بها ونحوه) مجرور عطفًا على أن يقول أو منصوب عطفًا على أنه مختص بها مثل أن يقول ثبتت سماحة ابن الحشرج أو السماحة لابن الحشرج أو سمع ابن الحشرج أو حصلت السماحة له أو ابن الحشرج سمع كذا في الفتح وبه يعرف أن المراد بالاختصاص ههنا الحصر (الى الكناية) أى ترك التصريح ومال الى الكناية (بأن جعلها) أى تلك الصفات (في قبة) تنبيهها على أن محلها ذوقية وهى تكون فوق الحيمة يتخذها الرؤساء (مضروبة عليه) أى على ابن الحشرج فأثبت الصفات المذكورة له

باللفظ الدال على هذا الاختصاص ويحصل ذلك التصريح لو أتى به (بأن يقول) ان ابن الحشرج (مختص) بهذه الصفات (أو) يقول (نحوه) أى نحو مختص بما يفيد مجرد الثبوت كما تقدم أن المراد بالاختصاص هنا الثبوت لا الحصر فقوله نحوه على هذا منصوب عطفًا على معمول يقول كما قررناه ويحتمل أن يكون مجرور عطفًا على مدخول الباء أى يحصل ذلك بقوله مختص وبنحو ذلك القول ونحو لفظ الاختصاص في هذا المعنى كل ما يفيد ثبوت النسبة للموصوف اما بإضافتها اليه مع الاخبار بحصولها كأن يقول سماحة ابن الحشرج أو بإسنادها اليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقال ابن الحشرج سمع أو نحو ذلك ونحو هذا يجري في الندى والروء وبهذه الأمثلة التى ليس فيها دلالة على الحصر يعلم أن مرادهم بالاختصاص المثل له في الفتح الثبوت للموصوف لا الحصر وقد تقدم وجه التعبير به عن مجرد الثبوت (الى الكناية) يحتمل أن يتعلق بترك مضمنا معنى التجاوز وما يشبهه بقوله ترك التصريح عادلًا عنه الى الكناية وحصلت تلك الكناية في العدول اليها (بأن جعلها) أى جعل تلك الصفات لابن الحشرج حاصلة واقعة (في قبة مضروبة عليه) أى مضروبة على ابن الحشرج والقبة مأوى يشبه الحيمة الأنة فوقها في العظم والانواع ووجه دلالة اثباتها في القبة على ثبوتها لابن الحشرج أنه لما جعل ظرف حصولها قبة ابن الحشرج ومعلوم أن تلك الصفات لا تخلو من محل تقوم به في تلك القبة وهى صالحة لصاحب القبة الحائز لها والأصل عدم مشاركة سواه في تلك هو مختص بها أى ثابتة له دون غيره الى أن جعلها في قبة مضروبة عليه فأخبر باختصاص القبة المضروبة عليه بالسماحة ليفهم منه اختصاصه بالسماحة لانه اذا اختص بالسماحة لزم أن تختص

الحشرج وكسبها اليه نسبة تشبه الاضافة مع الاخبار بالحصول كأن يقال حصلت السماحة لابن الحشرج أو السماحة لابن الحشرج حاصلة وكإسنادها اليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقول ابن الحشرج سمع يكون اليم وكذا يقال في الندى والروء (قوله وبه يعرف) أى وبما ذكر من الأمثلة يعرف أنه ليس المراد بالاختصاص المعبر به في كلامهم ههنا أى في هذا القسم الحصر بل المراد به الثبوت للموصوف سواء كان على وجه الحصر أم لا وقوله وبه يعرف الخ استدلال على ما قدمه من أنه ليس المراد بالاختصاص في هذا القسم الحصر وحينئذ فلا تكرار بين ما هنا وما تقدم (قوله ومال الى الكناية) ان ابن الحشرج بما لا يحتمل أنه

إشارة الى أن ترك في كلام الصنف مضمن معنى مال فيكون العطف في كلام الشارح تفسيرًا أى ترك التصريح ومال لانه عنه الى الكناية ويحتمل أنه إشارة الى أن قول للصنف الى الكناية متعلق بمحذوف عطفًا على قوله ترك التصريح (قوله في قبة) أى حاصلة واقعة في قبة (قوله تنبيهها) علة لترك الشاعر التصريح بثبوت تلك الأوصاف للممدوح وميله للكناية بأن جعلها واقعة في قبة مضروبة على الممدوح أى لأجل التنبيه على أن محل تلك الصفات وهو الممدوح ذوقية وأنه من الرؤساء (قوله وهى تكون الخ) أى والقبة مأوى يشبه الحيمة الأنة تكون فوق الحيمة في العظم والانواع وهى التى تسمى الآن بالصيوان (قوله فأفاد) أى الشاعر بجعل الصفات في قبة مضروبة على الممدوح اثباتها له والحاصل أن للصرح به نسبة الصفات للقبة حيث جعلت فيها وهى صفات لا تقوم بنفسها بل بغيرها ولا يصلح أن يكون ذلك الغير هو القبة فتعين أن يكون هو المضروب عليه القبة لصالحته لها وعدم مشاركة غيره



ونظيره قولهم المجدبين ثوبه والكرم بين برديه قال السكاكي وقد يظن هذا من قسم زيد بطويل نجاهه وليس بذلك فطويل نجاهه  
باسناد الطول الى النجاد تصرح بانبات الطول للنجاد وطول النجاد كما تعرف قائم مقام طول القامة فاذا صرح من بعد بانبات النجاد  
لزيدا بالاضافة كان ذلك تصرحا بانبات الطول لزيد فتأمل وكقول الآخر

والمجد يدعو أن يدوم لجيده \* عقد مساعي ابن العميد نظامه

فانه شبه المجد بانسان بديع الجمال في ميل النفوس اليه وأثبت له جيدا على سبيل الاستعارة التخيلية ثم أثبت لجيده عقدا ترشيجا  
له في تلك القبة فيكون المقصود من تلك الكناية نسبة الصفات وثبوتها له فهذا هو السكاكي عنه (٣٦١) قوله لانه اذا أثبت الامر أي الذي

لا يقوم بنفسه كما هنا (قوله  
فقد أثبت له) أي لاستحالة  
قيام ذلك الامر بنفسه  
ووجوب قيامه بمحل ولا يصح  
أن يكون قائما بمحل الرجل

وحيزه فيعين اثباته للرجل  
لان الاصل عدم مشاركة  
الغير لذلك الرجل في مكانه  
وحيزه (قوله بأن يجعل)  
أي بسبب جعل الصفة  
وقوله فيما يحيط به أي  
بالموصوف فينتقل من ذلك  
لائباتها للموصوف (قوله  
المجدبين ثوبه والكرم بين  
برديه) المجد الشريف  
والكرم صفة ينشأ عنها  
بذل المال عن طيب نفس  
والتوبان والبردان متقاربان  
وتناهما بالنظر الى أن  
العالم في اللبوس تعدده  
وهما على تقدير المضاف  
أي بين أجزاء برديه وثوبه  
وإنما قدرنا ذلك لان الشخص  
الممدوح حل في بينة  
أجزاء البردين والتوبين لان

لانه اذا أثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبت له (ونحوه) أي مثل البيت المذكور في كون الكناية  
نسبة الصفة الى الموصوف بأن تجعل فيما يحيط به وبشتمل عليه (قولهم المجدبين ثوبه والكرم بين  
برديه) حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم له بل كنى عن ذلك بكونهما بين برديه وبين ثوبه فان  
قلت ههنا قسم رابع وهو أن يكون المطلوب بها صفة ونسبة معا كقولنا أكثر الرماذ في ساحة زيد

القبة كان ذلك دليلا على أنه موصوفها وأنه هو الذي قامت به الاستحالة قيامها بنفسها في انباتها في قبة  
تنبه على أن صاحبها أو موصوفها هو ذو القبة لان كون الشيء في حيز الانسان مع صلاحيته والاصل  
عدم ما سواه يتبادر منه أن ذلك الشيء لمن حصل في حيزه فالساحة والندى والرؤية أو صاف صرح بها  
فلم يطلب من ذاتها وإنما طلبت نسبتها أي ثبوتها لمن كانت له وقد كنى بثبوتها في القبة على ما قررنا عن  
ثبوتها للموصوف فهذه كناية مطلوب بها النسبة أي الثبوت لصاحبها (ونحوه) أي ومثل البيت  
المذكور في كونه كناية طلبت بها النسبة أي اثبات الصفة للموصوف بسبب ايقاع تلك النسبة فيما  
يحيط بالموصوف ويشتمل عليه في الجملة فينتقل من ذلك الاثبات الى الاثبات للموصوف على ما قررناه في  
البيت (قولهم) في ممدوح ما (المجدبين ثوبه والكرم بين برديه) المجد والكرم معروفان والتوبان  
والبردان متقاربان وتناهما بالنظر الى أن الغالب في اللبوس تعدده وهما على تقدير المضاف أي  
بين أجزاء التوبين والبردين وإنما قررناه كذلك لان الشخص حل في بينة أجزاء البردين والتوبين لان

قبة وهو قريب من المجاز الاسنادي ولك أن تقول كل كناية عن وصف كناية عن نسبة لانك اذا  
قلت طويل النجاد فمعناه طال نجاهه فأثبت الطول لنجاهه وإنما ترديد اثباته لنفسه واعلم أن قول المصنف  
اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات هو الصواب وهو عكس عبارة السكاكي حيث سماه اختصاص  
الصفة بالموصوف وتبعه الطيبي والصواب الاول فان المقصود أن الساحة ليست لتفسير ابن الحشرج  
لأنه ليس لغيرها قال الطيبي وبقى قسم عكس هذا لم يذكره السكاكي وهو اختصاص الوصوف بالصفة  
أي لم يتجاوز الوصوف حقيقة هذا النوع الى وصف آخر كقوله

أضحت يمينك من جود مصورة \* لابل يمينك عنها صورة الجود

كذا قال وهو على العكس وإنما انعكس عليه في الاول فانعكس في الثاني والصواب أن يسمى كلام من  
القسمين باسم الآخر ونحو قول الشاعر المذكور قولهم لجدبين ثوبه والكرم بين برديه أي لا يتجاوزهما

كل منهما محيطا به أو بعضه على وجه الاشتغال (قوله حيث لم يصرح) أي وإنما كان هذا المثال نحو ما تقدم من البيت في كون الكناية  
نسبة الصفة للموصوف لانه لم يصرح بثبوت المجد والكرم للممدوح بحيث يقال ثبت الكرم والمجد له أو هما مختصان به بل كنى الخ  
فالحينية في كلامه للتعليل (قوله بل كنى عن ذلك) أي عن ثبوتها له بكونهما بين برديه وثوبه أي لان من المعلوم أن حصول الكرم  
والمجد فيما بين التوبين لا يخلو عن موصوف بهما لك وليس الا صاحب التوبين لان الكلام في التوبين اللبوسين فأفاد الثبوت  
للموصوف بطريق الكناية والكرم والمجد مذكوران فلا يطلبان وإنما طلب ثبوتها لموصوفهما فكانت الكناية هنا ما طلبت بها  
النسبة (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف سابقا وهي ثلاثة أقسام وقوله ههنا أي في الكناية (قوله أكثر الرماذ في ساحة  
زيد) الساحة هي الفسحة التي بين بيوت الدار وقدم بابها وللمثال المذكور كناية عن اللضيافية واثباتها لزيد أما الاثبات فلانالم ثبت

للاستعارة ثم خص مساعي ابن العميد بأنها نظامه فنبه بذلك على اعتناها خاصة بترتيبها وبذلك على محبته ووحده وبها على اختصاصه به  
ونبه بدعاء المجد أن يدوم لجيده ذلك العمد على طلبه دوام بقاء ابن العميد وبذلك على اختصاصه به وكقول أبي نواس

فما جازه جود ولا حبل دونه \* ولكن يصير الجود حيث يصير

فانه كفى عن جميع الجود بأن نكره ونفي أن يجوز مدوحه وبحل دونه فيكون متوزعا يقوم منه شيء وهذا وشيء وهذا وعن أبياته بتخصيصه  
بجنته بعد تعريفه باللام التي تفيد العموم ونظيره قولهم مجلس فلان مظنة الجود والكرم هذا قول السكاكي وقيل كفى بالشرط الاول  
عن اتصافه بالجود وبالتالي عن لزوم الجود له ويحتمل وجها آخر وهو أن يكون كل منهما كناية عن اختصاصه به وعدم الاقتصار  
على أحدهما لتأكيد التقرير وذكرهما على الترتيب المذكور لان الاولى بواسطة بخلاف الثانية وكقولهم مثلك لا يبخل قال  
الزنجشيري نفوسا يبخل عن مثله وهم يريدون نفيه عن ذاته قصدوا البلاغة في ذلك فسلخوا به طريق الكناية لانهم اذا نفوه عن من يسد  
مسده وعن من هو على أخص أوصافه (٢٦٢) فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعرب لا تخفرا لقمم فانه أبلغ من

قلت ليس هذا كناية واحدة بل كنيانان احدهما المطلوب به انفس الصفة

كلا منهما محيط بكل أو بعضه على وجه الاشتغال ويحتمل على بعد أن يبقى على ظاهره بأن يقدر أن نوبا  
ستر طرفا منه من غير احاطة والآخر ستر الطرف الآخر والحطب في مثل ذلك سهل وانما كان هذا نحو  
ما تقدم لان هنا أيضا أراد بدليل خطابه أن يثبت المجد والكرم للمدوح فترك التصريح بذلك وكفى عنه  
بجعل ثبوتها حاصلًا في بنية التو بين لانه معلوم أن حصول المجد والكرم فيما بين التو بين لا يتخلو عن  
موصوف هنالك وليس الا صاحب التو بين لان الكلام في التو بين للمبوسين فأفاد الثبوت للموصوف  
بطريق الكناية والكرم والمجد مذكوران فلا يطلبان وانما يطلب ثبوتها لموصوفهما فكانت  
الكناية هنا ما طلب بها النسبة على ما تقدم وما يشبههم أن هذا المثال من معنى طلب الصفة كما في قوله طويل  
نجاهه لان في كل منهما أثباتا منسوبا لما أضيف للموصوف فان المجد وقع في بيئية مضافة لما أضيف  
للموصوف والطول أثبت للنجاد المضاف للموصوف ولذلك أتى بهذا المثال ليعلم أنه ليس من معنى طلب  
الصفة وذلك لوجهين احدهما ما شرفنا اليه من أن الصفة هنا وهي المجد مثلا ذكرت وكفى بنسبتها  
للوقة عن نسبتها للموصوف والصفة هنالك وهو طول الفامة لم يصرح بها وانما صرح بما يستلزمها

قيل وفي المثال نظر لانه لا يقال كرم برده كما يقال طال نجاهه ليعلم منه كرم نفسه كما يفهم طول قامته  
اذ لا تحقق لكرم البرد ولا مناسبة بينهما وبين كرم النفس كما أن اطول النجاد تحقق قوله مناسبة ولزوم اطول  
الفامة والوصف أطلق هذا القسم والسكاكي قسمه الى قسمين كما فعل فيما سبق الا أنه ساهما فيما  
سبق قريبا وبعيدا وهما ساهما لطيفا وألطف قيل وبقيت كناية استنبطها الزنجشيري وهي  
أن يمد الى جملة معناها على خلاف الظاهر فيأخذ الخلاصة منها من غير اعتبار مفرداتها بالحقيقة  
أو المجاز وهذه في الحقيقة من نوع الایماء قلت وينبغي أن يكون من الاستعارة بالتمثيل كما تقدم  
في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه قيل وقد يظن أن من

قولك أنت لا تخفرو منه  
قولهم أيقعت لدانه وابت  
أترابه يريدون إيفاعه  
وبلوغه وعليه قوله تعالى  
ليس كذلك شيء على أحد  
الوجهين وهو أن لا تجعل  
السكاك زائدة قيل وهذا  
غاية انني التشبيه اذ لو كان  
له مثل لسكان لثله شيء وهو  
ذاته تعالى فلما قال ليس  
بمثل دل على أنه ليس له مثل  
وأورد أنه يلزم منه نفيه  
تعالى لانه مثل مثله ورد  
بمع أنه تعالى مثل مثله  
لان صدق ذلك موقوف  
على ثبوت مثله تعالى عن  
ذلك وقول الشنفرى  
الازدى في وصف امرأة  
بالعفة

بيت بمنجاة من اللوم يتها  
\* اذا ما بيوت بالملامة حات

فانه نبه بنى اللوم عن يتها على اتقاء أنواع الفجور عنه وبه على برامتها منها وقال بيت دون يظل لمز بداختصاص  
الليل بالفواحش هذا على مارواه الشيخ عبد القاهر والسكاكي وفي الاغانى الكبير محل بمنجاة وقد يظن أن هنا قسما رابعا وهو أن يكون

كثرة الرماد لزيد ولما أضيف لضميره كما في طويل نجاهه حتى تكون النسبة معلومة وانما أثبتناها في ساحتها لينقل من ذلك الى ثبوتها  
له وانما الضيافية فلان لم نصرح بها حتى يكون المطلوب نفس النسبة بل كنيانا عنها بكثرة الرماد (قوله قلت ليس هذا كناية واحدة بل  
كنيانتان الخ) حاصله أن الاناسم أن هذا المثال كناية طلب بها الصفة والنسبة معادل كنيانان احدهما طلب بها النسبة وهي اثبات  
الكثرة في الساحة والاخرى طلب بها نفس الضيافية وهي التصريح بكثرة الرماد لينقل بها الى الضيافية لاستزامها اياها وذلك أن تسمى  
مجموع الكنيانيتين قسما آخر اذ لا حرج في الاصطلاح لكن لو فتحنا هذا الباب لحدث لنا كناية خامسة وهي التي يطلب بها الصفة والنسبة  
وغيرها وهو اللوصوف كقولنا كثر الرماد في ساحة العالم حيث دل الدليل كالكثرة على أن المراد بالعالم زيد فتكون كبرة الرماد كناية عن  
الصفة وهي الضيافية لاستزامها اياها واثباتها في الساحة كناية عن نسبتها للموصوف وذكر العالم كناية عن اللوصوف على ما تقدم

المطلوب بالكنية الوصف والنسبة معا كما يقال يكثر الرماد في ساحة عمرو في الكناية عن أن عمرا مضياف وليس بذلك اذليس ما ذكر  
بكنية واحدة بل هو كنياتان احدهما عن المضيافية والثانية عن اثباتها العمرو وقد ظهر بهذا أن طرف النسبة المنبثقة بطريق الكناية  
يجوز أن يكون مكنيا عنه أيضا كما في هذا المثال ونحوه بيت (٣٦٣) الشنفرى المتقدم فان حلول البيت بمنجاة

من اللوم كناية عن نسبة  
العفة الى صاحبه والنجاة  
من اللوم كناية عن العفة  
واعلم أن الموصوف في  
القسم الثاني والثالث قد  
يكون مذ كورا كما مر  
وقد يكون غير مذ كور

في الكناية بالصفة عن  
الموصوف ( قوله وهي  
كثرة الرماد) ضميرها راجع  
لاحدها لا الى الصفة  
واحدها نفس الكناية  
( قوله يعنى الثانى ) أى  
من أقسام الكناية وهو  
المطلوب به صفة والثالث  
هو المطلوب به نسبة صفة  
لموصوف (قوله قد يكون  
غير مذ كور ) أى لانظا  
ولا تقديرا لان المقدر فى  
التركيب حيث كان  
يقضيه كالمذ كور وإنما  
قال والوصف فى هذين  
للاحتراز عن الموصوف فى  
القسم الاول من أقسام  
الكناية فانه لا يتصور  
الا كونه غير مذ كور لانه  
نفس المطلوب بالكناية  
بخلاف القسم الثانى  
والثالث من أقسام الكناية  
فان الموصوف فيهما قد  
يذ كور وقد لا يذ كور فمثال  
ذ كره فى القسم الاول من  
هذين القسمين وهو المطلوب

وهي كثرة الرماد كناية عن المضيافية والثانية للمطلوب بها نسبة المضيافية الى زيد وهو جعلها فى ساحة  
ليفيد اثباتها له (والموصوف فى هذين القسمين) يعنى الثانى والثالث (فديكون) مذ كورا كما مر  
وقد يكون (غير مذ كور

وهو طول النجاد واثباته أغنى عن طلب ثبوت الصفة التى ناب هو عنه فصار للمطلوب نفسها لا ثبوتها  
والآخر وهو يرجع الى صورة التركيب وما له لهذا أن الطول فى طويل النجاد صرح بأثباته للنجاد  
فصار حكما عليه ووصفاه وهو قائم مقام طول القامة ولما أضيف النجاد الى الموصوف فهم منه المراد  
بسرعة وهو طول القامة لا سلم بأن من طال نجاهه فقد طال قائمه والثبوت أغنى عنه الثبوت لما  
أضيف للموصوف لقيامه مقام المطلوب فكان الثبوت صرح به فلا يطلب الانفس الصفة والمجد لم يجعل  
صفة لثبوت وإنما جعل واقعا بين أجزائه وإذا لم يكن وصفاه لم تفداضافته كون المجد ثابتا لصاحبه  
الملايس له افادة تكون كالصرح فتكون الكناية لطلب الصفة لوجود الثبوت ضرورة أن الثبوت  
لم يحصل لثبوت فضلا عن كونه كالنصرح بثبوت المجد للمضاف اليه الذى هو الموصوف فكانت الكناية  
لطلب الثبوت الذى هو النسبة نعم لو قال ما جدتو به أمكن استوائهما على أن استلزام طول النجاد اطول  
القامة واضح واستلزام مجادة الثوب مجادة صاحبه غير واضح فلا تصح الكناية به الوجه الاول أوضح  
فليتأمل فان قيل ههنا قسم رابع لم يطلب به الصفة فقط ولا النسبة فقط بل طلب به الصفة والنسبة  
معا وذلك كقولنا كثرة الرماد فى ساحة زيد كناية عن المضيافية واثباتها أما اثبات فلانا لم ثبت  
كثرة الرماد لزيد والما أضيف اليه كما فى طويل نجاهه حتى تكون النسبة معلومة وإنما أثبتناها فى  
ساحته لينتقل من ذلك الى ثبوتها وأما المضيافية فلانا لم نصرح بها حتى يكون المطلوب نفس النسبة  
بل كنيانا عنها بكثرة الرماد قلنا لبيت هذه كناية واحدة بل هي كنياتان احدهما طلب بها النسبة وهي  
اثبات الكثرة فى الساحة والاخرى طلب بها نفس المضيافية وهي التصريح بكثرة الرماد لينتقل منها  
الى المضيافية لاستلزامها اياه على ما تقدم وان شئت أن تسمى المجموع قسما آخر فلا حرج فى الاصطلاح  
ولوفتحنا ذلك الباب حدث لنا خمسة وهي التى يطلب بها الصفة والنسبة وغيرهما وهو الموصوف  
كقولنا كثر الرماد فى ساحة العالم حيث يدل الدليل على أن المراد بالعالم زيد فتكون كثرة الرماد كناية  
عن الصفة وهي المضيافية لاستلزامها اياها واثباتها فى الساحة كناية عن نسبتها للموصوف وذكروا  
العالم كناية عن الموصوف على ما تقدم تحريره فى الكناية بالصفة عن الموصوف فافهم (والموصوف  
فى هذين القسمين) يعنى القسم الثانى من أقسام الكناية وهو المطلوب به صفة وقد تقدم  
تحقيقه والقسم الثالث وهو المطلوب به نسبة وقد تقدم بيانه أيضا وقد علم أن الموصوف فى أول هذين  
القسمين هو الموصوف بالصفة للطاوية والموصوف فى ثانيهما هو الموصوف بالنسبة للطلوبه (فديكون)  
ذلك للموصوف فيهما (غير مذ كور) لالظا ولا تقديرا لان المقدر فى التركيب حيث يقضيه

الكناية قسما رابعا وهو أن يكون المقصود بالكناية الوصف والنسبة معا كما قال يكثر الرماد فى ساحة  
عمرو وقيل وليس ذلك كناية واحدة بل كنياتان احدهما عن المضيافية والثانية عن اثباتها لعمرو  
ثم قال للصف الموصوف فى هذين أى الكناية الثانية والثالثة قد يكون مذ كورا كما سبق

بها صفة قولهم زيد طويل نجاهه فالوصوف بالصفة الطاوية وهو زيد قد ذكر ومثال ذ كره فى الثانى وهو المطلوب بها نسبة قوله ان  
الساحة والمرودة البيت فان الموصوف بنسبة الساحة والروءة اليه وهو ابن الحشر قد ذكر وأما مثال عدم ذ كره فى المطلوب بها صفة  
والنسبة مذ كورة فهو متمذ ضرورة استحالة نسبة لغير مذوب اليه أى حكم على غير محكوم عليه مفلوظ أو مقدر وحيث تدفنى كان

كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده أى ليس المؤذى مسلما وعليه قوله تعالى في عرض المنافقين هدى للفتين الذين يؤمنون بالغيب اذا فر الغيب بالغيب أى يؤمنون مع التبية عن حضرة النبي صلى الله عليه وسلم أو أصحابه رضى الله عنهم أى هدى للمؤمنين عن اخلاص للمؤمنين عن نفاق

المطلوب بهاصفة وكانت النسبة موجودة فلا بد من ذكر الموصوف لفظاً وتقديراً فذكره لفظاً كما في زيد كثير الرماد وذكره تقديراً كأن يقال كثير الرماد في جواب (٢٦٤) هل زيد كريم وأما مثال عدم ذكره والنسبة غير مذكورة فوجود

كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) فإنه كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى وهو غير مذكور في الكلام وأما القسم الاول وهو ما يكون المطلوب بالكناية نفس الصفة

كالمذكور وأما قال للوصوف في هذين لان الموصوف في القسم الاول من أقسام الكناية هو نفس المطلوب بالكناية فلا يتصور الا كونه غير مذكور بخلاف هذين فقد يذكر وقد لا يقال ذكره في القسم الاول من هذين وهو المطلوب صفة قولهم كما تقدم زيد طويلاً يتجده فالموصوف بالصفة المطلوبة وهو زيد قد ذكر ومثال ذكره في الثاني وهو المطلوب به نسبة قولهم كما تقدم أيضاً

ان الساحة والمروءة والنسبة في قبة ضربت على ابن الحشرج فالموصوف بنسبة الساحة والمروءة والنسبة وهو ابن الحشرج قد ذكر وأما مثال عدم ذكره في المطلوب بصفة والنسبة مذكورة فهو متعذر ضرورة استحالة نسبة لغير منسوب اليه أى حكم على غير محكوم عليه مملووظ أو مقدر فالمملووظ كقولك زيد كثير الرماد والتقدير كأن يقال ما زيد هل هو كريم أم لا يقال كثير الرماد فكونه مذكوراً لفظاً وتقديراً لا اشكال فيه وكونه غير مذكور أصلاً ممنوع نعم مثال عدم ذكره والنسبة اليه غير مذكورة أيضاً موجود كقولك كثير الرماد في هذه الساحة فإن كثرة الرماد كناية تطلب بهاصفة هي الضيافية وإيقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت الضيافية لصاحب الساحة ولم يذكر ولهذا يقال عدم ذكره في القسم الثالث من الأقسام وهو الثاني من هذه أعنى المطلوب به النسبة وقد ذكرت الصفة فيجوز وجوده بدون الثاني أعنى المطلوب بصفة لصحة وجود الصفة للعنوية بالنسبة أى حكم على أمر وذلك ( كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين) أى كما يقال في التعريض بمن يؤذى المسلمين (المسلم) هو (من سلم المسلمون من لسانه ويده) فإن هذا كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى ولو ذكر لم توجد فيه الكناية عن الصفة لذكرها وهي الاسلام فالكناية عن النسبة مع عدم ذكر الموصوف لا تستلزم الكناية عن الصفة كما في المثال لوجودها والنسبة هنا نفي الصفة لا ثبوتها لانه يمكن عن النسبة للصفة مطلقاً أعنى ثبوتية كانت أو سلبية وهي هنا سلبية اذ هي سلب الاسلام عن المؤذى ووجه الكناية أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه الإبتغائه عن المؤذى وسيأتى وجه تسمية هذه عرضية والعرض بضم

وقد يكون غير مذكور كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فإنه كناية عن كون المؤذى ليس مسلماً وليس المراد اثبات وصف للموصوف المذكور وهو المؤمن بل المراد نفي وصف عن مقابله وهو المؤذى وقد يقال هذا ذكر الملزوم لإفادة اللازم كالألزام لإفادة الملزوم وقد قدمنا أن الكناية تنقسم الى النوعين فإن قيل بل هو ذكر اللازم لانه يلزم من المقصود وهو

كقولك كثير الرماد في هذه الساحة فإن كثرة الرماد كناية عن صفة الضيافية وإيقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت الضيافية لصاحب الساحة وهو لم يذكر (قوله كما يقال) الاولى كقولك عليه الصلاة والسلام لانه حديث كما في البخارى وقوله في عرض من يؤذى العرض بالضم الناحية والجانب والمراد به هنا التعريض أى في التعريض بمن يؤذى المسلمين (قوله كما يقال) مثال للقسم الثالث وهو الكناية عن النسبة والنسبة المكتنى عنها هنا نفي الصفة لاثبوتها لان نسبة الصفة يكتنى عنها مطلقاً سواء كانت ثبوتية أو سلبية وهي هنا سلبية اذ هي سلب الاسلام عن المؤذى (قوله عن نفي صفة الاسلام) الاضاف للبيان وقوله وهو أى المؤذى غير مذكور في الكلام ووجه الكناية

ونكون

هنا أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه الإبتغائه

عن المؤذى فأطلق للزوم وأرى اللازم (قوله وأما القسم الاول) أى من هذين القسمين الاخيرين وهو الثاني في المتن وليس المراد القسم الاول من الأقسام الثلاثة المذكورة في المتن كما توهم وهذا مقابل المحذوف أى أما كون القسم الثاني من هذين القسمين نارة يكون الموصوف فيه مذكوراً ونارة يكون غير مذكور فظاهر في جميع أنواعه وأما القسم الاول من هذين القسمين فلا يظهر كون الموصوف فيه نارة يكون مذكوراً ونارة غير مذكور في جميع أنواعه والقصد بذلك أى بقوله وأما القسم الاول الخ تقييد كلام المصنف فإن ظاهره أنه

وقال السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح وإيماء وإشارة (٣٦٥) فان كانت عرضية فالمناسب أن تسمى

تعريضا والافان كان بينها وبين السكاكي عنه مسافة متباعدة لكثرة الوسائط كافي كثير الرماد وأشباهه

إذا كان للطلب بها صفة تارة يكون الموصوف مذكورا وتارة يكون غير

مذكور سواء صرح بالنسبة أم لا مع أنه متى صرح بالنسبة فلا بد من ذكر

الموصوف فيقيد كلام المصنف بالنسبة للقسم الاول إذا لم يصرح بالنسبة

(قوله وتكون النسبة مصرحاً بها) أي والحال أن النسبة للطلب بها

الصفة مصرح بها وهذا إشارة الى قسم القسم الثاني لا الى جملة القسم الثاني

(قوله أي من جانب وناحية) أي ولما كان المعنى للعرض بمنظوره من ناحية

المعنى المستعمل فيه اللفظ قيل للفظ المستعمل في ذلك المعنى تعريض (قوله

تفاوت) أي تنوع (قوله وإشارة) عطف مرادف لان الرمز والإشارة شيء

واحد وحينئذ فالأنواع أربعة لاختص (قوله وأشبهه) أي من التلويح والرمز والإيماء (قوله بل

هو) أي ما ذكر من التعريض وأشبهه أعم من الكناية لان هذه الامور لا تختص

بالكناية لان التعريض بالكناية

وتكون النسبة مصرحاً بها فلا يخفى أن الموصوف بها يكون مذكورا لا محالة لفظاً وتقديراً وقوله في عرض من يؤذي معناه في التعريض به يقال نظرت اليه من عرض بالغم أي من جانب وناحية قال (السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة) وإنما قل تفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريض وأمثاله ما ذكر ليس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم كذا في شرح المفتاح

العين وسكون الراء ور بما ضمت الراء أيضا هو الجانب يقال نظرت اليه من عرض أي من جانب وناحية ومنه الحديث الشريف مثلت لي الجنة في عرض هذا الحائط أي في جانبه وناحيته والمراد به هنا التعريض أي الإشارة الى جانبه والعرض به هنا سياتي أنه هو وذم مخصوص لامطابق المؤذي بل

نفي الاسلام عن مطلق المؤذي ممكن عنه وأما للعرض به فهو شخص معين وبأني الآن تحقيق ذلك فقد تبين بهذا التحري أن القسم الاول من هذين القسمين اللذين أشار إليهما للمصنف وهو الثاني من الاقسام الثلاثة أعني المطلوب بها صفة لا يتصور فيه حذف الموصوف مع التصريح بالنسبة الى الحكم

وأما يتصور فيه ذلك مطلقاً ولذلك كان حذفه مع طلب الصفة مستلزماً لحذفه مع طلب النسبة لعدم إمكان التصريح بالنسبة مع حذف للنسب اليه أي المحكوم عليه ولا يلزم من حذفه مع طلب النسبة حذفه مع طلب الصفة لصحة وجود الصفة للعنوية مع حذف الموصوف بالنسبة فلا

تذكر فتطلب بالكناية كما في المثال للقول في عرض من يؤذي السالمين فليفهم ثم أشار الى تنوع السكاكي للكناية بقوله (قال السكاكي الكناية تتفاوت) أي تنوع (الى تعريض و) الى (تلويح و) الى (إشارة وإيماء) أي تتفاوت الى ما يسمى بهذه التسمية واختلف في وجه عدوله عن أن يقال تنقسم الى قوله تتفاوت فقبل إنما عبر بالتفاوت دون الانقسام لان هذه الامور

لا تختص بالكناية لان التعريض مثلاً يكون كناية ومجازاً كما يأتي والتلويح والرمز والإشارة يطلق كل منها على معنى غير الكناية اصطلاحاً ولغة فلو عبر بالانقسام أفاد أن هذه الاشياء لا تخرج عن الكناية اذا قسم الشيء أخص منه ونظر في هذا بوجهين أحدهما أن أقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الاقسام أو كلها بينها وبين التقسيم عموم من وجه كما تقدم في تقسيم

أن المؤذي ليس مسلماً أن يكون للمسلم من سلم الناس منه قلنا إنما يلزم من كون المؤذي ليس مسلماً أن من سلم الناس منه مسلم وفرق بين قولنا من سلم الناس منه مسلم وقولنا كل المسلم من سلم الناس منه وأعلم أن المصنف لم يصرح بأن هذه الكناية من القسم الثاني أو من الثالث لكن ظاهر كلام السكاكي أنها من الثالث والطلب بها نسبة سلبية كما ذكرناه ص (السكاكي الكناية تتفاوت

الخ) ش قسم السكاكي الكناية الى خمسة أقسام تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة قال الشبراوي وإنما قل تفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريض وأمثاله ما ذكر ليس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم وفيه نظر لان انقسام الشيء الى أقسام بعضها أعم من التقسيم لا يمنع بتقدير أن يكون المراد تقسيم ذلك الشيء بقيد كونه أخص من حقيقته الى أخص من تلك الاقسام كما تقسم الحيوان الى أبيض وأسود أي أبيض وأسود بقيد الحيوانية ولله أن يعدل عن تقسيم الى تفاوت إشارة الى أن رتب هذه الاقسام في الكناية متفاوتة في القوة والضعف وقد أشار الزمخشري في قوله تعالى ولا جناح عليكم

فيما عرضتم به من خطبة النساء الى الفرق بين الكناية والتعريض بأن الكناية أن يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريض بأن يذكر شيئاً يدل على شيء لم يذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه حينئذ لانسلم عليك ولذلك قالوا \* وحسبك بالتسليم مني تقاضيا \*

(٣٤ - شروح التاخيص - رابع) من لا يكون كناية ومجازاً والتلويح والرمز والإشارة يطلق كل منها على معنى غير الكناية اصطلاحاً ولغة فلو عبر بالانقسام أفاد أن هذه الاشياء لا تخرج عن الكناية اذا قسم الشيء أخص منه (قوله كذا في شرح المفتاح) أي للرازي

فالناسب أن يسمى تلويحاً بالان التلويح هو أن تشير إلى غيرك من بعد والا فإن كان فيها نوع خفاء فالناسب أن تسمى رمزا لان الرمز هو أن تشير إلى قريب منك على سبيل الخفية قال :

رمزت إلى تخافة من بعلمها \* من غير أن تبدي هناك كلامها

(قوله وفيه نظر) أي من وجهين أحدهما أن تعدية التفاوت إلى انماصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الأمر إلى الانقسام ثانيهما أن أقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الأقسام أو كلها بينها وبين اللقسم عموم من وجه كما مر في تقسيم الأبيض إلى حيوان وغيره والحال أن بين الحيوان والأبيض عموماً من وجه لصدقهما في الحيوان الأبيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الأدهم (٢٦٦) واختصاص الأبيض بنحو العاج وكذا غيره واذ صرح أن يكون قسم الشيء

وفيه نظر والأقرب أنه قال ذلك لان هذه الأقسام قد تتداخل وتختلف باختلاف الاعتبارات من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها

الأبيض إلى الحيوان وغيره وقد علم أن الحيوان ينه وبين الأبيض عموم من وجه لصدقهما في الحيوان الأبيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الأدهم واختصاص الأبيض بنحو العاج وكذلك غيره وهذا الرد لا يتخلو عن ضعف فإن القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وهذا هو الأصل وعمومه إنما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم مع أن وجود العموم من وجه في الأقسام العتبر مطلق مصدوقها قليل والآخر أن تعدية التفاوت إلى انما يصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الأمر إلى الانقسام فإن كان ذلك يقتضى خصوص الانقسام فلم يفت عن التفاوت لضمينه معناه وقيل انما عبر بالتفاوت لان الأقسام تتغير وذلك أصلها وهذه الأشياء يجوز أن تتداخل فتصدق في صورة واحدة أو اثنين منها باعتبار مختلف لجواز أن يعبر عن اللازم بالمرزوم فيكون كناية ومع ذلك تكون بالنسبة إلى سامع يفهم بالسياق تعريضا بالنسبة إلى آخر رمزا لخفاء اللازم ولم يفهم التعريض به بالسياق وبالنسبة إلى آخر تلويحا أهمه كثرة الوسائط كما تقدم في عرض الفقا بالنسبة للإطباء وبالنسبة لآخر إيماء وإشارة لعدم توسط اللوازم مع ظهور الأوزم فعبير بالتفاوت فراراً أن يفهم بالانقسام تتغير هذه الأقسام بحيث لا يصدق بعضها على بعض في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لأن ذلك هو أصل الأقسام فلما كان ما يتداخل بالصدق في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لا ينبغي أن يسمى أقساماً لان الأقسام لتغير حالها تتداخل أي أن لا تصادق في صورة واحدة عبر بالتفاوت وهذا التوجيه والاول على تقدير تمامها انما يفيدان وجه العدول عن التعبير بالانقسام وأما وجه التعبير بخصوص التفاوت الشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر بعد على أن هذا التوجيه الثاني يقال فيه ان الأوجه الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف يكفي اعتبارها في كونها أقساماً متباينة لان صدق كل منهما في تلك الصورة انما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي أقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يداخله بذلك الاعتبار وان اعتبر مجرد الصدوق من غير رعاية أوجه الاختلاف لم يصدق قال الوالد التعر يض قد بان قسم يراد به معناه الحقيقي ويشار به إلى المعنى الآخر المقصود وقسم لا يراد معناه الحقيقي بل ضرباً مثلاً للمعنى الذي هو مقصود التعر يض فيكون من مجاز التمثيل ومنه قول

أعم منه فلا ضرر حينئذ في التعبير بتقسيمه ولا نسلم أنه يقتضى أن هذه الأشياء لا تخرج عن الكناية لما علمت أنه يصح أن يكون قسم الشيء أعم منه هذا محصل كلام الشارح وهو مبنى على ما اختاره من جواز كون القسم أعم من اللقسم والمحققون على خلافه لان القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وعمومه انما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم (قوله قد تتداخل) أي يدخل بعضها في بعض فيمكن اجتماع الجميع في صورة واحدة باعتبارات مختلفة لجواز أن يعبر عن اللازم باسم المرزوم فيكون كناية ومع ذلك قد يكون تعريضا بالنظر لسامع يفهم أن اطلاقه على ذلك الضمير بالسياق وقد يكون تلويحا

بالنظر لسامع آخر أهمه كثرة الوسائط ولم يفهم التعريض به وقد يكون رمزا بالنسبة لسامع آخر يخفى عليه (والناسب اللازم والحاصل أنها أقسام اعتبارية تختلف باختلاف الاعتبارات ويمكن اجتماعها لأنها أقسام حقيقية مختلفة بالفصول لا يمكن اجتماعها فعدل السكاكي عن التعبير بتقسيمه لثابتوهم أنها أقسام حقيقية متباينة كما هو الأصل فيها (قوله وتختلف الخ) عطف على تتداخل من عطف السبب على السبب لان دخول بعضها في بعض واجتماعها بسبب اختلاف الاعتبارات أي العتبارات وبين الاعتبارات بقوله من الوضوح والخفاء الخ وبهذا كله فيقال للملأمة الشارح ان هذا الوجه الذي استقر به انما أفاد وجه العدول عن التعبير بالانقسام وأما وجه التعبير بخصوص التفاوت الشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر على أن هذا الوجه الذي استقر به قد يقال عليه ان الامور الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف بين هذه الأشياء يكفي اعتبارها في كونها أقساماً

متباينة لان صدق كل منها في صورة الاجتماع للذكورة انما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي اقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يداخله بذلك الاعتبار وان اعتبر مجرد الصدق من غير رعاية (٢٦٧) أوجه الاختلاف لم يصدق

التفاوت أيضا فقل انما عبر بالتفاوت للاشارة الى أن التفاوت فيها في الجملة أي يفوق بعضها بعضا في مرتبة دقة الفهم وظهوره وفي مرتبة قلة الوسائط وكثرتها وذلك مما يؤدي الى التفاوت في الابلغية لان الخطاب بها مختلف اذ يناسب بعضها الذكي وبعضها الغبي وما يكون خطاب الذكي يفوق ما يكون خطاب الغبي في الابلغية لان ما بعد فليفهم ثم لما ذكر هذه التسمية وقد تقدم في أنواع الكناية ما يقتضي مناسبة كل من التسمية لمقصود من تلك الأنواع أشار الى تلك المناسبة فقال (والتناسب) كناية (العرضية) بضم العين وسكون الراء وهي التي تساق لموصوف غير مذكور ويشار بها لنسبة لذلك للموصوف تفهم تلك النسبة بالسياق (التعريض) أي للناسب للعرضية تسميتها بالتعريض وانما ناسب لوجود معنى التعريض فيها وهو أن يقال بالكلام الى عرض أي جانب وناحية يدل على المقصود وذلك الجانب الذي يفهم منه المقصود لا يخفى أنه هو محل استعمال الكلام من القرائن والسياق ويحتمل أن يقال التعريض هو أن يقال بالكلام الى جانب يفهم بالسياق والقرائن وهو المقصود فاستعمال الكلام فيما يفهم المقصود من غير أن اللفظ مستعمل في ذلك المقصود هو التعريض يقال عرضت لفلان أو بفلان اذا قلت قولاً وأنت تعنيه ومعنى عرضت لفلان باللام أنك توصلت الى نسبة شيء له بالتعريض الذي هو افهام المقصود ومعنى عرضته أنه التمس تعريضك به ويحتمل أن تكون اللام والباء للتعليل أي أوقعت التعريض لأجل فلان أو بسبب فلان أي أفهمت المقصود بلا استعمال اللفظ فيه والسبب في ذلك هو اظهار حال فلان فالتعريض مأخوذ من العرض الذي هو الجانب فاذا قلت قولاً له معنى وأنت تريد معنى آخر فكأنك أشرت بالكلام الى جانب هو معناه الأصلي وأنت تريد جانباً آخر هو المقصود الذي أفهم بالقرائن والسياق وذلك كما تقدم في قولنا السلم من سلم للسلمون من لسانه ويده فانه تعريض بأن هذا المؤذي المخصوص ليس بمسلم وهو لم يذكر في التركيب وانما خص اسم التعريض بما لم يذكر فيه للموصوف وان كان يصدق على الكناية مطلقاً أنه أطلق اللفظ الذي له جانب هو أصله وأريد به جانب آخر خلاف أصله لان اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه للموصوف أظهر نخص باسم التعريض الذي هو ارادة جانب آخر وقولنا فكأنك أشرت باداة التشبيه ولم نقل أنك أشرت بلا تشبيه للاسماء الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذي هو الحسى وانما يراد به ما شبه به وهو الغبي وليس مرادنا أنه متى لم يذكر الموصوف كان تعريضاً لصحة أن لا يذكر ويكون الكلام كناية كما في قولك السلم من لا يؤذى كناية عن كون المؤذى في الجملة ليس بمسلم ولم يقصد تعريض بمعنى ولكن المراد التفريق بينه وبين الكناية مع عموم اللفظ أي علة التسمية لها وان هذا هو الذي يحمل عليه الكلام وأنه هو العتبر حتى سمي ثم للتبادر من ظاهر العبارة أن المعنى العريض به وهو للدعي في تسمية الكناية تعريضاً هو المعنى عنه فعلى هذا يكون التعريض في باب الكناية هو أن يكفى عن معنى غير مذكور موصوفه ويظهر مما يأتي في قوله والتعريض قد يكون مجازاً أن التعريض في باب المجاز هو أن يبر عن اللازم بالمترجم فعلى هذا يكون تفصيل التعريض الى المجاز والكناية أن المعنى العريض به انصح أن يراد مع الأصل كان ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم هذا ولا يحتاج مع هذا الى تكلف جواب ثم قال (والتناسب

(والتناسب للعرضية التعريض) أي الكناية اذا كانت عرضية مسوقة لأجل موصوف غير مذكور كان المناسب أن يطلق عليها اسم التعريض لانه

التفاوت أيضا فقل انما عبر بالتفاوت للاشارة الى أن هذه الأقسام وان استوتت في كونها كناية يقع التفاوت فيها في الجملة أي يفوق بعضها بعضا في مرتبة دقة الفهم وظهوره وفي مرتبة قلة الوسائط وكثرتها وذلك مما يؤدي الى التفاوت في الابلغية لان الخطاب بها مختلف اذ يناسب بعضها الذكي وبعضها الغبي وما يكون خطاب الذكي يفوق ما يكون خطاب الغبي في الابلغية لان ما بعد فليفهم ثم لما ذكر هذه التسمية وقد تقدم في أنواع الكناية ما يقتضي مناسبة كل من التسمية لمقصود من تلك الأنواع أشار الى تلك المناسبة فقال (والتناسب) كناية (العرضية) بضم العين وسكون الراء وهي التي تساق لموصوف غير مذكور ويشار بها لنسبة لذلك للموصوف تفهم تلك النسبة بالسياق (التعريض) أي للناسب للعرضية تسميتها بالتعريض وانما ناسب لوجود معنى التعريض فيها وهو أن يقال بالكلام الى عرض أي جانب وناحية يدل على المقصود وذلك الجانب الذي يفهم منه المقصود لا يخفى أنه هو محل استعمال الكلام من القرائن والسياق ويحتمل أن يقال التعريض هو أن يقال بالكلام الى جانب يفهم بالسياق والقرائن وهو المقصود فاستعمال الكلام فيما يفهم المقصود من غير أن اللفظ مستعمل في ذلك المقصود هو التعريض يقال عرضت لفلان أو بفلان اذا قلت قولاً وأنت تعنيه ومعنى عرضت لفلان باللام أنك توصلت الى نسبة شيء له بالتعريض الذي هو افهام المقصود ومعنى عرضته أنه التمس تعريضك به ويحتمل أن تكون اللام والباء للتعليل أي أوقعت التعريض لأجل فلان أو بسبب فلان أي أفهمت المقصود بلا استعمال اللفظ فيه والسبب في ذلك هو اظهار حال فلان فالتعريض مأخوذ من العرض الذي هو الجانب فاذا قلت قولاً له معنى وأنت تريد معنى آخر فكأنك أشرت بالكلام الى جانب هو معناه الأصلي وأنت تريد جانباً آخر هو المقصود الذي أفهم بالقرائن والسياق وذلك كما تقدم في قولنا السلم من سلم للسلمون من لسانه ويده فانه تعريض بأن هذا المؤذي المخصوص ليس بمسلم وهو لم يذكر في التركيب وانما خص اسم التعريض بما لم يذكر فيه للموصوف وان كان يصدق على الكناية مطلقاً أنه أطلق اللفظ الذي له جانب هو أصله وأريد به جانب آخر خلاف أصله لان اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه للموصوف أظهر نخص باسم التعريض الذي هو ارادة جانب آخر وقولنا فكأنك أشرت باداة التشبيه ولم نقل أنك أشرت بلا تشبيه للاسماء الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذي هو الحسى وانما يراد به ما شبه به وهو الغبي وليس مرادنا أنه متى لم يذكر الموصوف كان تعريضاً لصحة أن لا يذكر ويكون الكلام كناية كما في قولك السلم من لا يؤذى كناية عن كون المؤذى في الجملة ليس بمسلم ولم يقصد تعريض بمعنى ولكن المراد التفريق بينه وبين الكناية مع عموم اللفظ أي علة التسمية لها وان هذا هو الذي يحمل عليه الكلام وأنه هو العتبر حتى سمي ثم للتبادر من ظاهر العبارة أن المعنى العريض به وهو للدعي في تسمية الكناية تعريضاً هو المعنى عنه فعلى هذا يكون التعريض في باب الكناية هو أن يكفى عن معنى غير مذكور موصوفه ويظهر مما يأتي في قوله والتعريض قد يكون مجازاً أن التعريض في باب المجاز هو أن يبر عن اللازم بالمترجم فعلى هذا يكون تفصيل التعريض الى المجاز والكناية أن المعنى العريض به انصح أن يراد مع الأصل كان ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم هذا ولا يحتاج مع هذا الى تكلف جواب ثم قال (والتناسب

للمؤمن هو غير المؤذى وأردت نفي الايمان عن المؤذى مطلقاً من غير قصد لفردهم (قوله لانه) أي التعريض وهذا لتعليل لكون تسمية الكناية العرضية بالتعريض مناسبة وحاصله أنه انما ناسب لوجود معنى التعريض فيها

(قوله امالة الكلام) أن توجيهه وقوله الى عرض بالفم أي جانب وناحية وقوله يدل أي ذلك العرض بمعنى الجانب على التصود ويفهم منه وذلك الجانب هو محل استعمال الكلام وسيأفقه والقرائن كذا كتب بعضهم وقرر شيخنا المدوي أن قوله امالة الكلام الى عرض أي جانب وهو المعنى الكنائى وقوله يدل أي ذلك العرض على المقصود وهو المعنى العرض به المقصود من سياق الكلام مثلا قولك السلم من سلم المسلمون من لسانه ويده معناه الصريح حصر الاسلام في غير المؤذى ويلزم منه نفي الاسلام عن كل مؤذ وهذا هو المعنى الكنائى والمقصود من السياق نفي الاسلام عن المؤذى العين كزيد وهذا هو المعنى العرض به وليس اللفظ مستعملا فيه بل مستعمل في المعنى الكنائى فالمعنى المعرض به ليس حقيقيا للفظ ولا مجازيا ولا كنايةا واذا علمت ما ذكر ظهر لك أن الكناية العرضية غير التعريض الا أن المناسب كما قال السكاكى تسميتهما لوجود معناه فيها (قوله عرضت لفلان) أي ارتكبت التعريض لأجل اظهار حال فلان فاللام للتعليل (قوله و بفلان) الباء للسببية أي عرضت بسبب اظهار حال فلان (قوله وأنت تعنيه) أي تعنى فلانا وتقصده فالقول ليس مستعملا فيه وإنما تعنيه من عرض ولهذا لم يقل وأنت تعنيه منه (قوله فكأنك أشرت الخ) أي فكأنك لما قلت قولاً له معنى أصلى وأردت معنى آخر وهو (٢٦٨) المعنى العرض به المقصود من سياق الكلام الذى هو حال فلان أشرت بالكلام

امالة الكلام الى عرض يدل على التصود يقال عرضت لفلان و بفلان اذا قلت قولاً لغيبه وأنت تعنيه فكأنك أشرت به الى جانب وتر يد جانباً آخر

كتابة وان لم يصح الارادته كان مجازاً فيكون مفهوم التعريض أخص من مفهوم الكناية والمجاز والتحقيق أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هي اللفظ المستعمل في معناه الأصل والمجاز هو المستعمل في لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل في اللازم مع جواز ارادة الأصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلاً ولذلك يكون لفظ التعريض حقيقة نارة كما اذا قيل لست أنكلم أنا بسوء فيمقنتى الناس وأرى بدافهم أن فلانا عمقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة ولما سبق عنده وجود فلان متكلماً بسوء كان فيه تعريض بمقنته ولكن فهم هذا المعنى بالسياق لا بالوضع ويكون مجازاً نارة كما اذا قيل رأيت أسوداً في الحمام غير كاشف العورة فما مقتوا ولا عيب عليهم تعريضاً بمن حضر منهم أنه كشف العورة في الحمام فمقت وعيب عليه فقد فهم المقصود لكن بالسياق من المعنى المجازى ويكون كناية نارة كما اذا قلت للسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا العين ليس بمسلم فما ذكر على هذا من أن الكناية تكون تعريضاً معناه أن اللفظ قد يستعمل في معنى مكنى عنه ليلوح بمعنى آخر بالقرائن والسياق كما فى هذا فان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤذى فاذا استعمل هذا اللفظ في هذا اللازم كناية فان لم يكن ثم شخص معين آذى كان اللفظ للعرضية) أي الكناية للسوفة لموصوف غير مذكور (التعريض ولغيرها) أي والمناسب للكناية غير

الى جانب حسي وأردت به جانباً آخر وإنما عبر بقوله فكأنك ولم يقل فقد أشرت الخ بلان تشبيه للإشارة الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذى هو الحسى وإنما يراد به ما شبه به وهو المعنى أو أن الكناية للتحقيق أي اذا قلت قولاً وعينت به فلانا فقد أشرت تحقيقاً الى جانب وهو المعنى الاصلى الموضوع له اللفظ وأردت به جانباً آخر وهو المعنى المعرض به الذى قصد من سياق الكلام وقد يقال قضية هذا التوجيه تسمية الكناية تعريضاً مطلقاً من غير تقييد بكونها عرضية أي مسوقة لاجل موصوف غير مذكور لوجود هذا المعنى

في الجميع اذ كل كناية أطلق فيها اللفظ الذى له جانب هو معناه الأصلى وأرى يده جانباً آخر خلاف أصله ويمكن الجواب (و) بأن اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه للموصوف أظهر لانه أشير بالكلام لغير مذكور ولا مقدر فكان اطلاق اسم التعريض الذى هو ارادة جانب آخر عليه أنسب واعلم أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هو اللفظ المستعمل في معناه الأصلى والمجاز هو المستعمل في لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل في اللازم مع جواز ارادة الأصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلاً ولذلك يكون لفظ التعريض نارة حقيقة ونارة يكون مجازاً ونارة يكون كناية فالأول كما اذا قيل لست أنكلم أنا بسوء فيمقنتى الناس ويرى بدافهم أن فلانا عمقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة ولما سبق عند تكلم فلان بالسوء كان فيه تعريض بمقنته ولكن فهم هذا المعنى من السياق لا من الوضع والثانى كما اذا قيل لك رأيت أسوداً في الحمام غير كاشف العورة فما مقتوا ولا عيب عليهم تعريضاً بمن حضر أنه كشف عورته في الحمام فمقت وعيب عليه فالكلام مجاز ولكن قد فهم هذا المقصود من السياق لا من المعنى المجازى والثالث كما اذا قلت للسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا



المعين ليس بمسلم فقولهم ان الكناية تكون تعريضا معناه أن اللفظ قد يستعمل في معنى مكنى عنه ايلوح بمعنى آخر بالقرائن والسياق كافي هذا المثال فان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤذى فاذا استعمال هذا اللفظ في هذا اللازم كناية فان لم يكن ثم شخص معين آذى كان اللفظ كناية والاجاز أن يعرض بهذا الشخص المعين أنه غير مسلم بسبب المعنى اللازم الذي استعمل فيه اللفظ وهو أن مطلق المؤذى غير مسلم (قوله بين اللازم) أي الذي استعمل لفظه وبين المزموم أي الذي أطلق اللفظ عليه كناية وإنما فسرنا اللازم والمزوم بما ذكر على اصطلاح السكاكي لأن أصل الكلام له (قوله كافي كثير الرماد) أي فان بين كثرة الرماد والمضيافية المستعملة هي فيها وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايع وكثرة الاكالة (٣٦٩) وكثرة الاضياف (قوله وجبان

السكاب) أي فان بين جبن السكاب والمضيافية المستعمل هو فيها وسائط وهي عدم جراءة السكاب وأنس السكاب بالناس وكثرة مخالطة الواردين وكثرة الاضياف

(قوله ومزول الفصيل) أي فان بين هزال الفصيل والمضيافية المستعمل هو فيها وسائط وهي عدم الابن وكثرة شاربيه وكثرة الاضياف (قوله التلويح) أي اطلاق اسم التلويح عليها وتسميتها به (قوله لان التلويح الخ) علة لمخدوف أي وإنما سميت الكناية الكنبرة الوسائط كما ذكرنا في التلويح في الاصل أن تشير الى غيرك من بعد أي وكثرة الوسائط بعيدة الادراك غالبا (قوله والناس لغير العرضية) أي لغير العرضية (قوله ان قلت الوسائط) المراد بقلتها أن لا تكون كثيرة وهذا صادق بانعدامها رأسا وبوجودها مع القلة (قوله

(و) المناسب (لغيرها) أي لغير العرضية (ان كثرت الوسائط) بين اللازم والمزوم كافي كثير الرماد وجبان السكاب ومهزول الفصيل (التلويح) لان التلويح هو أن تشير الى غيرك من بعد (و) المناسب لغيرها (ان قلت) الوسائط (مع خفاء) في اللازم كعرض القفا وعرض الوسادة (الرمز) لان الرمز هو أن تشير الى قريب منك على سبيل الخفية لان حقيقته الاشارة بالشفة أو الحاجب

كناية والاجاز أن يعرض بهذا الشخص المعين أنه غير مسلم بالمعنى اللازم الذي استعمل فيه اللفظ وهو أن مطلق المؤذى غير مسلم واذا فهمت ما ذكر ظهر وجه قوله وللناسب للعرضية التعريض لان العرضية خلاف التعريض لكن المناسب أن تسمى به والا كان ذكر المناسبة ضاعا فافهم (و) المناسب (لغيرها) أي لغير العرضية أن تسمى بتسمية أخرى غير التعريض من التسميات السابقة (فان كثرت الوسائط) بين اللازم الذي استعمل لفظه وبين المزموم الذي أطلق اللفظ عليه كناية فالمناسب أن تسمى به تلك الكناية (التلويح) وذلك كافي كثرة الرماد المستعملة في المضيافية فان بينهما وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايع وكثرة الاكالة وكثرة الاضياف وكافي مهزول الفصيل المستعملة في المضيافية أيضا فان بينهما عدم الابن وموت الأم واطعامها لغيرها وكثرة طاعميه وكثرة الاضياف وكافي جبن السكاب المستعمل في المضيافية أيضا فان بينهما عدم جراءة السكاب وأنس السكاب بالناس وكثرة مخالطة الواردين وكثرة الاضياف وإنما سميت الكناية الكنبرة الوسائط كما ذكرنا في التلويح في الاصل هو أن يشار الى الشيء من بعد وكثرة الوسائط بعيدة الادراك غالبا (وان قلت الوسائط) فأخرى اذا انعدمت (مع خفاء) في اللازم بين المستعمل فيه والاصل فالمناسب أن تسمى به تلك الكناية (الرمز) فاما الاول وهو ما قلت فيه الوسائط فكعرض الوساد كناية عن البله اذ ليس بينه وبين البله الا عرض القفا وأما الثاني وهو ما انعدمت فيه أصلا فكعرض القفا في البله اذ ليس بينهما واسطة عرفا وإنما سميت هذه رمزا لان الرمز أن تشير الى قريب منك مع خفاء الاشارة كالاشارة بالشفة أو الحاجب فانه إنما يشار بهما غالبا عند قصد الاخفاء كما قال

رمزت الى مخافة من بعلمها من غير أن تبدي هناك كلامها

العرضية (ان كثرت الوسائط) بينها وبين المكنى عنه اطلاق اسم (التلويح) لان التلويح الاشارة للشيء عن بعد (وان قلت) أن الوسائط بين الكناية والمكنى عنه (مع خفاء) أي نوع من الخفاء فالمناسب لها اسم (الرمز) وذلك نحو عرض القفا كناية عن الابله ووجه مناسبتها أن الرمز الاشارة الى قريب منك خفية الشفتين

مع خفاء في اللازم) أي بين المعنى المستعمل فيه والمعنى الاصل للفظ (قوله كعرض القفا وعرض الوسادة) الاول مثال لما انعدمت فيه الوسائط وذلك لانه يمكن عن البله بعرض القفا فيقال فلان عرض القفا أي أنه ابله وليس بينهما واسطة عرفا وذلك لانه يمكن بعرض الوسادة عن البله وليس بينهما الا واسطة واحدة لان عرض الوسادة يستلزم عرض القفا ويستلزم البله (قوله الرمز) أي اطلاق الرمز عليها وتسميتها به (قوله لان الرمز الخ) علة لمخدوف أي وإنما سميت هذه رمزا لان الرمز في الاصل الخ (قوله لان حقيقته الخ) أي وإنما قيدنا بقولنا على سبيل الخفية لان حقيقته الاشارة بالشفة والحاجب أي والغالب أن الاشارة بهما إنما تكون عند قصد الاخفاء

والا فللناسب أن تسمى ايماء وإشارة كقول أبي تمام بصف ابلا :

أبين فما يزرن سوى كريم \* وحسبك أن يزرن أباسعيد

فانه في افادة ان أباسعيد كريم غير خاف وكقول البحترى :

أو ما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

فانه في افادة أن آل طلحة أنماجد ظاهر وكقول الآخر :

إذا الله لم يسق الا الكرام \* فسقى وجوه بني حنبل وسقى ديارهم با كرا \* من الغيث في الزمن للمحل

وكقول الآخر: متى تخلو نعيم من كريم \* ومسلحة بن عمرو من نعيم

ثم قال والتعريض كما يكون كناية قد يكون مجازا

(قوله وللناسب لغيرها) أي (٢٧٠) لغير العرضية ان قلت الوسائط بلا خفاء الایماء والاشارة أي اطلاق

الایماء والاشارة عليها

وتسميتها بهما وذلك لأن

أصل الاشارة أن تكون

حسية وهي ظاهرة

ومثلها الایماء (قوله

كأفي قوله أو ما رأيت المجد

الح) وجه كون الوسائط

فيه قليلة من غير

خفاء أن تقول ان لقاء

المجد رحله في آل طلحة

مع عدم التحول هذا

معنى مجازي اذ لا رحل

للمجد ولكن شبه رجل

شريف له رحل يخص

بنزوله من شاء ووجه التشبه

الرغبة في الاتصال بكل

وأضمر التشبيه في النفس

على طريق الكناية

واستعمل معه ماهو من

لوازم التشبه به وهو لقاء

(و) للناسب لغيرها ان قلت الوسائط (بلا خفاء) كما في قوله :

أو ما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

(الایماء والاشارة ثم قال) السكاكي (والتعريض قد يكون مجازا

(و) ان قلت الوسائط أو انعدمت (بلا خفاء) فللناسب أن تسمى به تلك الكناية (الایماء

والاشارة) فالسمية بهما لمعنى واحد فالاول وهو ما قلت فيه الوسائط مع وجود التوسط في

الجملة بلا خفاء كقوله :

أو ما رأيت المجد ألقى رحله \* في آل طلحة ثم لم يتحول

فان الفاء المجد رحله في آل طلحة مع عدم التحول معنى مجازي اذ لا رحل للمجد ولكن شبه رجل شريف

له رحل يخص بنزوله من شاء ووجه التشبه الرغبة في الاتصال به فأضمر التشبيه في النفس كناية واستعمل

معه ماهو من لوازم التشبه وهو لقاء الرجل أي الخيمة والنزل ولما جعل المجد مقيار رحله في آل طلحة

بلا تحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد

ولو شبه بذى الرجل هو صفة لا بد له من محل وموصوف وهذا الوسط بين نفسه فكانت هذه الكناية

ظاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع الظهور وإنما قلنا قلت لان المراد بالقلة هنا ما يصاد

الكثرة فصدق ذلك بالواحدة ومن أمثلته عرض الوساد بناء على أنه عرفنا ظاهر في البه وليس بينهما الا

واسطة واحدة هي عرض الفقاو أما الظهور بلا واسطة أصلا فعرض القفا في البه بناء على ظهوره

عرفا كما قيل وأما سميت هذه اشارة لان أصل الاشارة أن تكون حسية وهي ظاهرة ومثلها الایماء

(ثم قال) السكاكي (والتعريض قد يكون مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة للمعنى

أو الحاجب أو العين (قوله والا) أي وان قلت الوسائط ولم يكن نوع من الخفاء فللناسب أن يسمى بالایماء

أو الاشارة ثم قال) أي السكاكي (والتعريض) كما يكون كناية (قد يكون مجازا) كقولك آذيتني فستعرف

كقوله

الرجل أي الخيمة والنزل تخيلا ولما جعل المجد ملقيا رحله في آل طلحة

بلا تحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد ولو شبه بذى الرجل

هو صفة لا بد له من موصوف ومحل وهذه الواسطة بينة بنفسها فكانت الكناية ظاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع

الظهور ثم ان مراده بقلة الوسائط عدم كثرتها فيصدق بالواسطة الواحدة مع الظهور كما مر في البيت وكأفي عرض الوساد بناء

على أنه ظاهر عرفاني البه وليس بينهما الا واسطة واحدة ويصدق بعدم الواسطة أصلا مع الظهور كعرض القفا في البه بناء على

ظهوره عرفا فيه كما قيل (قوله ثم قال الح) أي انتقل السكاكي من الكناية في التعريض الى تحقيق المجاز فيه فكامة ثم لتباعد

بين اللبثين والافلاتراخي بين كلامي السكاكي والحاصل أن السكاكي بعدما سمي أحدا أقسام الكناية تعريضاً انتقل بعد ذلك لتحقيق

الكلام التعريضى فذكر أنه نارة يكون مجازا ونارة يكون كناية فقوله والتعريض أي الكلام التعريضى أي المعرض به (قوله قد يكون

مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة للمعنى الحقيقي

كقولك آذيتني فستعرف وأنت لا تريد المخاطب بل تريد اناسا معه وان أردتهما جميعا كان كناية

(قوله وأنت تريد اناسا مع المخاطب) جملة نحالية أى وإنما يكون هذا الكلام التعريض مجازا في حال كونه تريد بناء الخطاب اناسا مع المخاطب أى تريد به تهديد انسان مصاحب للمخاطب دون المخاطب فلا تريد تهديده أى تخويفه (قوله بناء الخطاب) أى في قولك آذيتني فستعرف (قوله مع المخاطب) صفة لانسان أى حاضرا مع المخاطب فهو مصاحب له في الحضور والسماع لافى الارادة (قوله أى لا تريد بالمخاطب) أى لا تريد تهديده (٢٧١) وحيث أردت بهذا الكلام تهديد

غير المخاطب فقط صارت

تاء الخطاب غير مراد بها

أصلها الذى هو الخطاب

وانما أريد به ذلك الانسان

بعمونة أن التهديد له واذا

تحقق أنك لا تريد بهذا

الخطاب المخاطب وانما

أردت غيره للعلاقة كان

هذا التعريض مجازا لانه

قد أطلق اللفظ وأريد به

اللازم دون اللزوم (قوله

وان أردتهما كان كناية)

أى وان أردتهما بتساء

الخطاب بقرينة قوله قبل

وأنت تريد بناء الخطاب

يعنى أن الكلام التعريضى

فديكون كناية حيث لم

نقم قرينة على عدم صحة

ارادة العنى الاصلى بل

قامت على ارادة الاصلى

وغيره وذلك كقولك آذيتني

فستعرف والحال أنك

أردت تهديد للمخاطب

وانسانا آخر معه حيث

أردتهما بهذا الخطاب كان

كناية لان الكناية هي

اللفظ الذى يجوز أن يراد به

كقولك آذيتني فستعرف وأنت تريد) بناء الخطاب (انسانا مع المخاطب دونه) أى لا تريد المخاطب ليكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فقط فيكون مجازا (وان أردتهما) أى أردت الخطاب وانسانا آخر معه جميعا (كان كناية) لانك أردت باللفظ العنى الاصلى وغيره معا والمجاز يناق ارادة العنى الاصلى (ولا بد فيهما) أى في الصورتين (من قرينة) دالة على أن المراد فى الصورة الاولى هو الانسان

الحقبة (كقولك آذيتني فستعرف وأنت) أى انما يكون هذا الكلام التعريض مجازا والحال أنك أنت (تريد) بهذا الكلام (انسانا مع المخاطب) بمعنى أنك تهديدهما ذلك الانسان (دونته) أى دون المخاطب فلا تريد تهديده واذا أردت بالكلام تهديد غير المخاطب فقط صارت تاء الخطاب غير مراد بها أصلها الذى هو الخطاب وانما أريد به ذلك الانسان بعمونة أن التهديد له وليس المراد أن تاء الخطاب هي التى وقع فيها التجوز باعتبار مدلولها فقط ضرورة أنه لا مناسبة لزومية أو غيرها بين الخطاب وانسان غيره وانما المناسبة على ما سنحقه بين التهديد والتهديد لا بين الشخصين ولكن لما نقل لفظ التهديد لزم انتقال التاء أيضا واذا تحقق أنك لا تريد بهذا الخطاب المخاطب وانما أردت غيره للعلاقة التى سنقررها كان هذا التعريض مجازا لانه أطلق اللفظ فيه وأريد به اللازم دون اللزوم (و) فديكون التعريض كناية حيث لا تقوم قرينة على عدم صحة ارادة العنى الاصلى بل قامت على ارادة الاصلى وغيره كقولك آذيتني فستعرف (ان أردتهما) أى ان أردت الخطاب وانسانا آخر معه حين أردتهما (جميعا) بهذا الخطاب (كان كناية) لان الكناية هي اللفظ الذى يراد به العنى الحقبة ولازمه والمجاز لا يراد به الا اللازم كما تقدم وهذا بناء على أن الكناية يراد بها العنى الحقبة ولازمه وانما على أن المراد بها هو اللازم اذ فيه يقع التنى والاثبات وأما الحقبة فتجوز ارادته لانها أريد بالفعل فيجب أن يحمل قوله ان أردتهما على معنى ان جاز أن تريدتهما وقد تقدم أن لفظ الكناية على الاول يلزم فيه اجتماع الحقيقة والمجاز وتقدم ما فيه وأنه يلزم أن لا يصح نحو فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة حيث لا نجد لطول القامة وتقدم بسط ذلك فى أول الباب بما أغنى عن اعادته (و) اذا كان التعريض يكون مجازا ويكون كناية (ولا بد فيهما) أى فى الصورتين السابقتين وهما أن يقال آذيتني فستعرف على أن يراد غير المخاطب فقط فيكون اللفظ مجازا او يقال آذيتني فستعرف أيضا على أن يراد المخاطب وغيره فيكون اللفظ كناية (من قرينة) أى لا بد فى صورتى المجاز والكناية من القرينة المميزة حيث تعد لفظهما وانما اختلفا فى الارادة فاذا وجدت القرينة الدالة على أن التهديد هو غير المخاطب فقط كان يكون المخاطب

وأنت لا تريد المخاطب بل (تريد انسانا) يسمع دونه (وان أردتهما جميعا كان كناية) قوله (ولا بد فيهما) من قرينة) ظاهر عبارته أنه لا بد فى هذا المجاز وهذه الكناية من قرينة وشرح الخطيبى كلامه وفيه نظر لان كلاما من المجاز والكناية بجميع أنواعهما لا بد له من قرينة كما قدمناه قال الشبراوى وتبعه الخطيبى

للعنى الحقبة ولازمه والمجاز لا يراد بها الا اللازم كما تقدم وأنت تخبر بأنه اذا أريد بناء الخطاب الامران معا كان اللفظ مستعملا فى العنى الحقبة وللعنى المجازى وهو ممنوع عند البيانين الآن يقال ارادة العنى الحقبة هنا لا انتقال لغيره وان كان كل منهما هنا مقصودا بالاثبات والظاهر أنهم لا يسمعون بذلك كما فى سم (قوله ولا بد فيهما من قرينة) أى واذا كان التعريض يكون مجازا ويكون كناية فلا بد فى الصورتين السابقتين وهما صورة المجاز وصورة الكناية من قرينة تميز احدهما من الاخرى حيث تعد لفظهما وانما اختلفا فى الارادة فاذا وجدت اقرينة الدالة على أن التهديد هو غير المخاطب فقط كان يكون للمخاطب صديقا وغير

مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت التقرينة الدالة على أنها هدا معا كأن يكونا معا عدو بن للتكلم ومؤذ بين له ويعلم عرفا أن ما يعامل به أحدهما يعامل به الآخر كان اللفظ كناية (قوله وتحقيق ذلك) أي وبين ذلك الكلام على الوجه الحق وهذا جواب عما يقال لا سلم أن آذيتني فتعرف إذا أريد به غير المخاطب يكون مجازا وإذا أريد به المخاطب ومن معه يكون كناية بل إذا أريد به غير المخاطب يكون على طريقة المجاز وشبهها به من جهة استعمال ناء المخاطب فيها هي غير موضوعه وله وليس مجازا حقيقة لعدم العلاقة التي يحصل بسبب الانتقال من المعنى الأصلي للمعنى المنتقل اليه اذ لا مناسبة كثر وجية أو غيرها بين المخاطب وانسان غيره واذا أريد به المخاطب وغيره معا يكون (٢٧٢) على طريقة الكناية وشبهها بها من جهة استعمال اللفظ فيها هو موضوعه وغيره

الذي مع المخاطب وحده ليكون مجازا وفي الثانية كلاهما جميعا ايكون كناية وتحقق ذلك أن قولك آذيتني فتعرف كلام دال على تهديد المخاطب بسبب الايذاء ويلزم منه تهديد كل من صدر عنه صديقا وغيره مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت الدالة على أنها هدا معا كأن يكونا معا عدو بن ومؤذ بين ويعلم عرفا أن ما يعامل به أحدهما يعامل به الآخر كان اللفظ كناية فان قيل فلو وجه العدول الى خطاب أحدهما دون خطابهما ما حينئذ نقلت الكناية بأن يطابق اللفظ لمعناه على أن يفهم منه لازمه بالانتقال أبلغ من الحقيقة التي هي خطابهما معا ثم قد يكون للعدول لذلك أسباب كأن يستكشف التكلم أن يخاطب أحدهما في صورة لفظه أو يستحي أو يكره جوابه واعتذاره مثلاد ون الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال ليس هذا التعريف مجازا حقيقة ولا كناية بل هو على سبيل ما في ارادة غير المعنى الحقيقي فقط فكان كالمجاز أو ارادة للمعنى الحقيقي وغيره فكان كناية وانما يقال ليس أحدهما ضرورة أن التجاوز في ناء المخاطب والالفاظ الاخرى على أصلها وليس بين المخاطب وانسان آخر لزوم وصحح للمجاز أو الكناية احتياج الى تحقيق وجه كون هذا التعريف مجازا حقيقة وكناية حقيقة كما هو ظاهر العبارة بنحو ما أشرنا اليه في تقرير كلام الصنف وتحقيق ذلك أن مدلول التركيب والمقصود منه هو الاعتبار للتجاوز لانا للمخاطب فقط كما تقدم وقولك آذيتني فتعرف مدلوله والمقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزمه عرفا تهديد من كان مثل هذا المخاطب في الايذاء ضرورة أن السبب متحد فيهما فان قلت التهديد اللفظي لا يستلزم تهديدا آخر لفظيا والتهديد المعنوي بأن يكون في اللفظ تخويف غير المخاطب لم يظهر بعدل زومه قلت التهديد اللفظي كما قلت والمعنوي صريحه في المخاطب ولما كان أثره وهو خوف غير المخاطب حاصل عن تخويف المخاطب وتخويف غير المخاطب الذي هو المؤثر للخوف في ذلك التعبير مستلزم لأثره ولم يوجد في اللفظ صار اللفظ الذي هو تخويف المخاطب باللفظ كاستلزمه لا يجاده أثره فان استلزم الاثر مستلزم للتأثير على أن لنا أن نقول التهديد داخل الحوف وهو موجود ان غير المخاطب اثر سماع اللفظ وليس مدلوله فكان بنفسه لازما بلا حاجة الى توسط التعريف على سبيل الكناية أن تكون العبارة مشابهة للكناية مشتركة في بعض صفاتها كما في المثال المذكور فانه ليس فيه تصور لازم ولا لزوم ولا انتقال من لازم للزوم الا أن فيه سمة من الكناية وهي أن ناء الخطاب مستعملة فيها هي موضوعه مراد منه ما ليس بموضوع وهو الانسان الآخر قلت في نظر بل هو حقيقة الكناية وفيه الانتقال ولو لم يحصل الانتقال لما حصل التعريف بل الانتقال موجود لان اللازم قد يكون لزومه بالفرائض الحالية وأيضا فان قوله آذيتني فتعرف ناطق بالوعيد

وليس كناية حقيقة اذ لا يتصور في ذلك لازم ويزوم وانتقال من أحدهما للآخر وحاصل الجواب أن ناء الخطاب ليست هي التي وقع فيها التجاوز باعتبار مدلولها فقط حتى يقال ما ذكر من النع بل الاعتبار للتجاوز والكناية مدلول التركيب للمقصود منه وقولك آذيتني فتعرف مدلوله والمقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزمه عرفا تهديد من كان مثل هذا المخاطب في الايذاء ضرورة أن السبب متحد فيهما فان استعمل هذا التركيب في اللازم الذي هو تهديد غير المخاطب فقط لتقرينة كون المخاطب صديقا مثلا لعلاقة اللزوم الذي أوجبه الاشتراك في الايذاء كان هذا الكلام الذي هو تعريف مجازا في المعنى المرص به وان استعمل في اللزوم واللازم معا لتقرينة

جامعة لهما كأن يكونا عدو بن مثلا صار الكلام الذي هو تعريف كناية باعتبار المعنى المرص به فظهر لك أن العلاقة إنما هي معتبرة بين التهديد وبين ما نقل لفظ التهديد عن مدلوله المقصود منه لزم انتقال ناء الخطاب عن مدلولها هذا حاصل كلام الشارح فالعلامة اليعقوبية لكن حمل التعريف على أنه مجاز حقيقة باعتبار أو كناية حقيقة باعتبار المعنى المرص به يقتضى لزوم كون التعريف أبدا مجازا أو كناية لان التعريف به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا وحينئذ فلا يخرج عن المجاز أو الكناية لخروجه عن الحقيقة فيلزم على هذا التقدير أن لا يتقرر للتعريف مفهوم يختص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المرص به استعمل في اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل اللفظ فيه وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريفا

الايذاء

الايذاء

وان استعمل فيه مع المعنى الاصلى كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فراد من كل منهما لا يخرج عنهما بوجه من الوجود والمحققون على أنه لمفهوما مخالفا لجملة لا يخرج عن أحدهما بخالف لماعليه المحققون وان أبدعنا بأنه ان لم يكن كذلك لزوم وجود لفظ دل على معنى دلالة صحيحة من غير أن يكون حقيقة في ذلك المعنى ولا مجازا ولا كناية فالحق ماقاله الشارح العلامة في شرح الفتح من أن معنى كون التعريض مجازا أو كناية أنه يرد على طريق أحدها (٢٧٣) في افادة معنى كافادة ذلك الاحد وأما

معناه المعرض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه أمثال عليه بالسابق والقرائن ولا عجب في ذلك فان التراكيب كثيرا ما تبدل المعاني الناجمة لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحقيقة ولا مجازا كدلالة ان زيدا قائم مثلا على حال الانكار فمعنى كون التعريض مجازا على هذا أن قولك آذيتني فستعرف يدل على تهديد المخاطب مطابقة ويدل على تهديد كل ما سواه لزوما ويفيد بالتعريض تهديد معين عند المخاطب بقرائن الاحوال فلما قامت القرائن على ارادة ذلك المين فقط وأنه هو المقصود بالذات دل على غير الاصل وكانت دلالة على طريق المجاز من جهة دلالة كل على غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك المعين المعرض به مجاز الان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط نقل اللفظ الى اللازم والملزوم وكونه مقصودا فقط بالقرائن

الايذاء فان استعملته وأردت به تهديد المخاطب وغيره من التوذين كان كناية وان أردت به تهديد غير المخاطب بسبب الايذاء لملاقة اشتراكه للمخاطب في الايذاء اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا مع

آره فليفهم فصار المقصود من الكلام الذى هو تهديد المخاطب بالايذاء له لازم هو تهديد غيره بسبب الايذاء فان استعمل هذا التركيب في اللازم الذى هو تهديد غير المخاطب فقط بقرينة كون المخاطب صديقا مثلا كما تقدم لملاقة الملزوم الذى أوجبه الاشتراك في الايذاء كان هذا الكلام الذى هو تعريض مجازا في المعنى المعرض به وان استعمل في الملزوم واللازم معا لقرينة جامعة لهما كأن يكونا عدوين معا مثلا كما تقدم أيضا صار هذا الكلام الذى هو تعريض كناية باعتبار المعنى المعرض به ولا يخفك أن ارادتهما معا بأن يكونا كناية على أن ينصرف لهما التصديق والتكذيب معا لاخلو من النفاق لما ذكرنا من أن الفرق بين الكناية وما تفهم منه اللازم من الكلام الذى ليس بكناية أن اللازم في الكناية مقصود بالذات وكونه أهم من التركيب مع انتفاء صدق اللفظ بكل منهما لا يكاد يتحقق اللهم الا أن يدعى تحققه بتعسف واعتبار وهمي لا ينبغي أن يلاحظ وذلك بأن يدعى أنه لا مانع من كون الكلام يكذب بانتفاء كل من المعنيين مع كون أحدهما عند التكلم أهم لشرف وتقدم مثلا وذلك هو معنى كونه مقصودا بالذات ولا ينبغي كونه تهديفا لذلك تركنا التوجيه به فيما تقدم ولكن هذا الحمل أعني حمل التعريض على أنه مجاز حقيقة باعتبار المعنى المعرض به يقتضى لزوم كون التعريض أبدا مجازا أو كناية لان المعرض به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا فلا يخرج عن المجازية أو الكناية لخروجه عن الحقيقة فيلزم على هذا التقرر أن لا يتصور مفهوم للتعريض يختص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المعرض به استعمل في اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل في اللفظ وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريضا وان استعمل فيه مع الاصلى كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فرادا من كل منهما لا يخرج عنهما من وجه ما والناس على أن له مفهوما مخالفا لجملة لا يخرج عن أحدهما بخالف لماعليه المحققون وان أبدعنا هذا الحمل بأنه ان لم يكن كذلك لزوم وجود لفظ دل على

الترتب على الاذى مخاطبا به المخاطب وترتيب الحكم على الوصف مشعر بالمعية وذلك يقتضى بأن الاذى ملزوم للمعرفة فكان وعيد المخاطب لازما لوعيد التوذين لا اشتراكا في الاذى ثم قال الشيرازى أما اذا أردت غير المخاطب وحده فيكون لتثال مثل المجاز لاستعمال التاء فيما هي غير موضوعه له لأنه مجاز حقيقة لتوقفه على الانتقال من الملزوم الى اللازم ولان انتقال هان من الملزوم الى لازم قلت وفيه نظر لما سبق من أن اللازم والملزوم هناموجود ولولاملما حصل انتقال ولكن ذلك استعمالا للفظ في غير موضوعه للملاقة وهو خارج عن لغة العرب لكن قول المصنف ان أرادها جميعا كان كناية يقتضى أمرين أحدهما أن الكناية والمجاز في القسمين لأشبههما كما شرح به الشيرازى كلام السكاكي والثانى أن الكناية أريد فيها المعنيين معا وقد تقدم في كلامه نظيره وليس بصحيح وأيضا يخالف لكلامه في أول الباب حيث جعل الكناية أريد بها اللازم مع جواز ارادة الموضوع فدل على أنها ليسا مرادين معا

(٣٥ - شروح التلخيص - رابع) لا يخرج به الكلام عن أصله الا ترى الى المجاز الذى صار حقيقة عرقية فان صيرورته حقيقة في العرف لا يخرج به كونه مجازا باعتبار أصل اللفظ فكذلك التعريض لا يخرج عن استعماله الاصلى من أن دلالة اللفظية على غير المعرض به يكون دلالة الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كناية أن يراد الاصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكناية في ارادة الاصل والفرع الآن ارادة الاصل لفظية و ارادة الفرع سياقية وهذا هو المأخوذ من كلام المحققين فليفهم انتهى

قرينة دالة على عدم ارادة المخاطب كان مجازا

﴿فصل﴾ (أطبق البلاء

معنى دلالة صحيحة وليس مجازا فيه ولا حقيقة أما كونه ليس بحقيقة فلأن المعنى المعرض به وهو للدلول عليه دلالة صحيحة لا بد أن يكون خارجا عن الدلالة الأصلية إذ التعريض إشارة باللفظ من جانب المعنى الأصلي إلى معنى آخر وأما أنه ليس مجازا فلأن التعريض خروجه عن كل نوع من أنواع المجاز والكناية ولكن التحقيق الموافق لما قررنا وأشير إليه في البحث السابق أن معنى كون التعريض مجازا أو كناية أنه يرد على سبيل أحدهما وطريقه في افادة معنى كإفادة ذلك الاحد وأما معناه المعرض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه لا يمدل عليه بالسياق والقارئ ولا عجب في ذلك فإن القارئ كسيرا ما يفيد المعاني التابعة لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحقيقة ولا مجازا كدلالة ان زيدا قائم مثلا على حال الإنكار فمعنى كون التعريض مجازا على هذا أن قولك آذيتني فستعرف يدل على تهديد المخاطب مطابقة ويدل على تهديد غيره وكل مؤذنا ومؤذومواو يفيد بالتعريض تهديده عين عند المخاطب بقرائن الاحوال فاما قامت القرائن على ذلك العين فقط بمعنى أنه المقصود بالذات فقط دل على غير الأصل فكانت دلالة على طريق المجاز في دلالة غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك المعنى المعرض به مجازا لان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط هل اللفظ الى الا لازم أو المزموم وكونها مقصودة فقط بالقارئ لا يخرج به الكلام عن أصل كونه تعريضا لان ارادة المعنى الفرعى فقط لا يخرج به الشيء عن أصله الأخرى الى المجاز الذي صار حقيقة عرفية فان ذلك لا يخرج به باعتبار أصل اللغة فكذا التعريض لا يخرج عن استعماله الأصلي في أن دلالة الافظية على غير المعرض به بكون دلالة الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كناية أن يراد الأصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكناية في ارادة الأصل والفرع الأخرى ارادة الأصل لهظية واردة الفرع سياقية وهذا هو المأخوذ من كلام المحققين فليغهم

﴿فصل﴾ تكلم فيه على أفضلية المجاز والكناية على الحقيقة في الجملة فقال (أطبق) أي انفق (البلاء)

ولا يصح الجمع بينهما إلا بأن تحمل ارادتهما على ارادة أحدهما بالاستعمال وهو المخاطب واردة الآخر بالافادة وهو جليسه المؤذي (تنبيه) قال الامام فخر الدين قدسكون الكناية في الاثبات وقد تكون في النفي ومثل الثاني بقوله يصف امرأة بالعفة والبيت للشنفرى كما أنشده الجرجاني

بيت بمنجاة من اللوم بيتها \* اذا ما بيوت بالملامة حلت

فتوصل الى نفي اللوم عنها بنفيه عن بيتها وقد قدمنا الكناية في جانب النفي في قوله تعالى ولا ينظر اليهم (تنبيه) ما ذكرناه من الكناية هو باسئطاح البيانين أما الفقهاء فقد ذكروا الكنایات والظاهر أنها عندهم مجاز فاذا قال الزوج أنت خلية مریدا الطلاق فهو مجاز ويسميه الفقيه كناية فلو اراد حقيقة اللفظ لسكونه لازما لالطلاق في وقوع الطلاق نظر ولا أعلم فيه تقلا ولم يتعرضوا لالفرق بين الكناية والتعريض الا في باب اللعان فانهم ذكروا التصريح والكناية والتعريض أقساما وذكروا في الخطبة على الخطبة التصريح والتعريض ولم يذكروا الكناية وذكر الوالد في شرح المنهاج الثلاثة واختار أن الكناية في الخطبة على الخطبة حرام لانها أبلغ من التصريح

ص (فصل أطبق البلاء الخ) ش لما فرغ من مقاصد هذا العلم شرع في ذكر ما بين أقسامه من الرتب في البلاغة فقال أطبق البلاء على أن المجاز والكناية أي كلاهما أبلغ من الحقيقة والتعريض

﴿تنبيه﴾ أطبق البلاء

﴿فصل﴾ تكلم فيه على

أفضلية المجاز والكناية

على الحقيقة والتصریح

في الجملة \* (قوله أطبق

البلاء) أي انفق أهل فن

البلاغة الشملة للمعاني

والبيان فالمراد بالاطباق

الاجماع والاتفاق مأخوذ

من قولهم أطبق القوم على

الامر فلان أجمعوا عليه

والمراد بالبلاء أهل فن

البلاغة لانهم الذين يظهر

منهم الاجماع ويمكن أن

يراد بالبلاء جميع البلاء

العامون بالاصطلاحات

وغيرهم من أرباب السليقة

ويكون اجماع أهل

السليقة بحسب المعنى

حيث يعتبرون هذه

المعاني أي الحقيقة والمجاز

والتشبيه في موارد الكلام

وان لم يعلموا بالاصطلاحات

أي بلفظ حقيقة ولفظ

مجاز ولفظ كناية ولفظ

استعارة

(قوله على أن المجاز والسكناية) أي الواقعين في كلام بلغاء العرب ومن تبعهم ويشمل قوله المجاز العقلي إلا أن العلة توجب قصره على المجاز اللغوي (قوله أبلغ من الحقيقة) قيل عليه أن أبلغ أن كان مأخوذاً من بلغ بضم اللام بلاغة ففيه أن البلاغة لا يوصف بها المفرد والسكناية كلمة مفردة والمجاز قد يكون كلمة وأيضاً الحال إن اقتضى الحقيقة كانت البلاغة في الاثنان بها ولا عبرة بغيرها من كناية أو مجاز وإن اقتضى المجاز أو السكناية كانت البلاغة في الاثنان بما ذكر ولا عبرة بالحقيقة وإن كان مأخوذاً من بالغ بمبالغة ففيه أن أفضل التفضيل لا يصاغ من الرابعي وقد يجاب باختيار الأول وأن المراد البلاغة اللغوية وهي الحسن فقوله أبلغ من الحقيقة أي أفضل وأحسن منها ويصح إرادة الثاني بناء على مذهب الأخفش والبرد المحوزين (٢٧٥) لصوغ أفضل التفضيل من

الرابعي والعنى أنهما أكثر مبالغة في اثبات المقصود (قوله من الحقيقة والتصريح) لف ونشر مرتب فقوله من الحقيقة يعود إلى الجواز والتصريح عطفت عليه وهو عائد للسكناية وحينئذ فالعنى المجاز أبلغ من الحقيقة والسكناية أبلغ من التصريح وربما يؤخذ من مقابلة الجواز بالحقيقة والسكناية بالتصريح أن السكناية ليست من المجاز لأن التصريح حقيقة قطعا فلو كانت السكناية من الجواز كان في الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذكر السكناية والتصريح بعد الجواز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على الأهمية لأن السبب الموجب لأكثرية المبالغة في السكناية مع التصريح في الكناية أبلغ من المقابلة وربما يؤخذ من مقابلة الجواز بالحقيقة والسكناية بالتصريح أن السكناية ليست من المجاز لأن التصريح حقيقة قطعا فلو كانت السكناية من الجواز كان في الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذكر السكناية والتصريح بعد الجواز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على الأهمية لأن السبب الموجب لأكثرية المبالغة في الكناية مع التصريح في الكناية أبلغ من المقابلة

على أن المجاز والسكناية أبلغ من الحقيقة والتصريح لأن الانتقال فيهما من الملزوم إلى اللازم فهو كدعوى الشيء بيينة) فإن وجود الملزوم يقتضى وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن لازمه أي أهل فن البلاغة الشاملة للمعاني والبيان (على أن المجاز والسكناية) في كلام بلغاء العرب ومن تبعهم (أبلغ) أي أكثر مبالغة في اثبات المقصود (من الحقيقة و) من (التصريح) فقوله من الحقيقة يعود إلى المجاز والتصريح معطوف عليه وهو عائد للسكناية فالمجاز أبلغ من الحقيقة والسكناية أبلغ من التصريح وربما يؤخذ من مقابلة المجاز بالحقيقة والسكناية بالتصريح أن السكناية ليست من الجواز لأن التصريح حقيقة قطعا فلو كانت السكناية من الجواز كان في الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذكر السكناية والتصريح بعد الجواز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على الأهمية لأن السبب الموجب لأكثرية المبالغة في السكناية مع التصريح فيه خفاء حيث قيل إن السكناية يراد بها المعنيين معافلا تنهض فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز ما سوى السكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الأقرب ثم أشار إلى سبب المبالغة التي زادها المجاز والسكناية عن مقابلهما فقال (لأن الانتقال) أي إنما قلنا إن المجاز والسكناية أبلغ من مقابلهما لأن الانتقال (فيهما) أي في المجاز والسكناية إنما هو (من الملزوم إلى اللازم) فلا يفهم العنى من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من الملزوم إلى اللازم أما في المجاز فظاهر وأما في السكناية فلأن اللازم الذي قيل إن الانتقال فيها منه إلى الملزوم قد تقدم أنه مادام غير ملزوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من الملزوم أيضا وإذا كان الانتقال فيهما من الملزوم إلى اللازم (فهو) أي فذلك الانتقال الذي به حصل فهم المراد منهما يجرى اثبات معناهما لا جملته (كدعوى) ثبوت (الشيء بيينة) ووجه كونهما كالدعوى بالبيينة أن تقر الملزوم يستلزم تقرير اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم فصارت تقرير الملزوم مشعرا باللازم والقربة مقرر له أيضا فصار كأنه قرر مرتين على ما تحققه وإنما قال كالدعوى ولم يقل إن فيهما نفس الدعوى بالبيينة لعدم بأن وهو لف ونشر أي المجاز أبلغ من الحقيقة والسكناية أبلغ من التصريح والسبب في ذلك أن الانتقال في السكناية والمجاز من الملزوم إلى اللازم أي انتقال ذهن السامع وهذا بناء على رأي المصنف أما السكاكي فإنه جعل السكناية انتقالا من اللازم إلى الملزوم وعلى التقديرين يصح الدليل لأن اللازم المساوي له

خفاء حيث قيل إن السكناية يراد بها المعنيين معافلا تنهض فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز ما سوى السكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الأقرب (قوله لأن الانتقال فيها) أي في المجاز والسكناية من الملزوم إلى اللازم فلا يفهم المعنى المراد من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من الملزوم إلى اللازم وأما في المجاز فظاهر أنه لا يفهم الرجل الشجاع من نفس قولك رأيت أسدا في الحمام بل بواسطة الانتقال من الحيوان المفترس إلى لازمه وهو الشجاع وأما في السكناية فلأن اللازم الذي قيل إن الانتقال فيهما منه إلى الملزوم قد تقدم أنه مادام غير ملزوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيهما من الملزوم أيضا فالمراد بالملزوم بالنسبة لهذا الملزوم في ذهن وإن كان لازما في الخارج (قوله فهو كدعوى الشيء بيينة) أي وإذا كان الانتقال فيهما من الملزوم إلى اللازم فذلك اللازم ينتقل إليه من الملزوم كالشيء الذي ثبوته للصاحب للبيينة أي الدليل بخلاف الحقيقة والتصريح فإن كلامهما دعوى مجردة عن الدليل فإذا قلت فلان كثير

وأن الاستعارة أبلغ من التصريح بالتشبيه وأن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل لاعلى سبيل الاستعارة وأن الكناية أبلغ من الإفصاح بالذکر قال الشيخ عبد القاهر ليس ذلك الواحد من هذه الأمور يغيد زيادة في المعنى نفسه لا يفيدها خلافه بل لأنه يفيد تأكيداً كيداً لا يثبت المعنى لا يفيد خلافه فليست فضيلة قولنا رأيت أسداً على قولنا رأيت رجلاً هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساوئه للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل هي أن الأول أفاد تأكيداً كيداً لا يثبت تلك المساواة له لم يفده الثاني وليست الرماد كأنك قلت فلان كريم

(٢٧٦)

لانه كثير الرماد واذا قلت رأيت أسداً في الحمام فكأنك قلت رأيت شجاعاً

(و) أطبقوا أيضاً على (أن الاستعارة أبلغ من التشبيه

اللزوم فيهما لم يسبق لستدل به على ثبوت اللازم بعد تسامم اللزوم وانما هنا تركيب استعمل في اللازم حيث يكون المجاز تمثيلاً وحيث يكون غيره فانما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم به ليتنقل منه الى أن المحكوم عليه أو به هو اللازم بمعونة اللزوم والقرينة فمضمون الكلام المجازي والكنايني انما هو الدعوى لا يثبتها بالدليل لكن لما كان ذلك الحكم الذي هو اللزوم أو الحكم على لفظه أو به فيه اثبات الحكم في الجملة والقرينة تقتضي اثبات اللازم أو الحكم للزوم أو به بمعونة اللزوم صار كأنه أثبت مرتين فيكون فيه تأكيداً كيداً لا يثبت ومن المعلوم أن اثبات الشيء بالدعوى ثم اثباته بالدليل يتضمن اثباتين فصار للزوم أو الحكم على لفظ اللزوم أو به مع القرينة المفتضية لكون اللزوم انما للراد به اللازم والحكم انما هو على اللازم أو به يشبه الحكم بالدعوى والبيينة في أن كلا منهما فيه الاشعار بالثبوت مرتين بخلاف الحقيقة فليس فيها الا اثبات الحكم لدلول اللفظ فقط وقد نبين بهذا أن أفضلية المجاز والكناية على مقابلهما من جهة أن اثبات الحكم فيهما كان على وجه التأكيد والتقرير من ملاحظة ما يشعر به الكلام من كونه كالاتبات مرتين ويحتمل أن لا يراعى الاثبات مرتين بل يكون سبب تأكيد الاثبات أن الانتقال من اللزوم الى اللازم متخيل فيه أنه من الانتقال الى الدعوى من البيينة فيكون مستند التقرير أمراً خيالياً والخطب في ذلك سهل لان افادة التقرير حاصل بكل الاعترافين والآخر منهما أيسر و به علم أن الأبلغية مأخوذة من اللبالة وان كان أخذ اسم التفضيل منها قليلاً لامن البلاغة لان التركيب فيهما وفي مقابلهما لا بد فيه من اللطافة لمقتضى الحال فاذا حصل ذلك حصلت البلاغة فلا تفاوت فيها وان كان اعتبارها في المجاز والكناية أدق لما فيها من اعتبار اللبالة وشروط افادتها ثم الحكم المجازي والكنايني الذي لوحظ فيه كونه مقرر للثبوت أكثر من الحكم الحقيقي يزيد به كما أشرنا اليه في التقرير حصول مضمون الكلام الذي هو نفس المجاز أو الكناية أو الذي وجد فيه فلا يرد أن يقال المجاز الافرادى والكناية الافرادية لا يتصور فيهما تقرير الثبوت وتأكيداً كيداً لاختصاص الثبوت والتقرير بالأحكام على أن لنا أن نقول يتصور التقرير في المفردات فيستشعر اللازم من اللزوم من حيث هو ويتقرر معنى اللازم بالقرينة فكأنه ذكر مرتين فينتظر في الذهن تقرير المدعى بالدليل تأمله (و) أطبق البلفاء على (أن الاستعارة) التحقيقية والتمثيلية (أبلغ من التشبيه) وخرج بالتحقيقية والتمثيلية للكناية عنها والتمثيلية لانها ليست من المجاز على حكم اللزوم فكأن أبلغ لانه كدعوى الشيء بيينة وفيه نظر سيأتي وأن الاستعارة أبلغ من التشبيه وذلك لان الاستعارة نوع من المجاز والمجاز أبلغ من الحقيقة لما سبق والتشبيه حقيقة سواء كان مذكور

في الحمام لانه كالأسد كذا قرر شيخنا العلامة العدوي

وفي كلام بعضهم ما يقتضى أن المراد بالبيينة الشاهدان

حيث قال ووجه كونهما كالدعوى بالبيينة أن

تقرر للزوم يستلزم تقرر اللازم لامتناع انفكاك

اللزوم عن اللازم فصار تقرر للزوم مشعراً باللازم

والقرينة مقررة له أيضاً فصار كأنه قرر مرتين مثل

الدعوى التي أثبتت بشاهدين من جهة أن في كل تأكيد

الاتبات وبهذا يعلم وجه كون الأبلغية في كلام

المصنف مأخوذة من اللبالة وانما قال كدعوى

ولم يقل أن فيهما نفس الدعوى بالبيينة لانه بأن

اللزوم فيهما لم يسبق لستدل به على ثبوت اللازم وانما

هذا تركيب استعمل في اللازم حيث كان المجاز تمثيلاً

وحيث كان غيره فانما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم

به ليتنقل منه الى أن المحكوم عليه أو به هو اللازم

بمعونة اللزوم والقرينة بقي شيء آخر وهو أن ما ذكره المصنف من أن المجاز أبلغ من الحقيقة للعللة المذكورة مراده به المجاز لانها

للقيد فيخرج غير اللقيده وهو لفظ اللقيده المراد به الطلق فانه اذا نظر الى ما أريد بهذا القيد من المجاز كان قائماً مقام أحد المترادفين فكما أن أحد المترادفين اذا أقيم مقام الآخر لم يقصد به معنى آخر بل ذلك المعنى هو ذلك المعنى بعينه فلا يعدم مفيداً كذلك للشفر اذا أقيم مقام الشفة لم يقصد به الا تلك الحقيقة أعني العضو المخصوص وذلك القيد الذي جردت الحقيقة عنه تابع عارض لها كأنه بمنزلة أمر خارج عن مفهوم الشفر فلا يترتب على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف اطلاق الاصابع على الأنامل فانه يفيد مبالغة وكذا اطلاق اليسد على القدرة يفيد تصورهما بصورة ما هو مظهر لها قاله العصام في الأطول (قوله) وأطبقوا أيضاً على أن الاستعارة أبلغ من التشبيه (أراد



فضيلة قولنا كثير الرماد على قولنا كثير القرى أن الاول أفادز بآدة افراه لم يفدها الثاني بل هي أن الاول أفادنا كيدا لا يثبت كثرة القرى له لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من اللزوم الى اللازم فيكون اثبات المعنى به كدعوى الشيء بينة ولا شك أن دعوى الشيء بينة أبلغ في اثباته من دعواه بلا بينة ولقائل أن يقول قد تقدم أن الاستعارة أصلها التشبيه وأن الاصل في وجه الشبه أن يكون في الشبه به آتم منه في الشبه وأظهر فقولنا رأيت أسدا يفيد للرئي شجاعة آتم مما يفيدها قولنا رأيت رجلا كالأسد لان الاول يفيد شجاعة الاسد والثاني شجاعة دون شجاعة الأسد (٢٧٧) ويمكن أن يحجب عنه بحمل كلام

الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في شيء من الصور أصلا هذا آخر الكلام

بالاستعارة التحقيقية والتخييلية وأما المسكنية والتخييلية فلبسا مرادين له لانهما لبسا من المجاز الثغوى عنده (قوله لاتبها) أى الاستعارة نوع من المجاز والتشبيه نوع من الحقيقة وقد علم أن المجاز أبغ من الحقيقة وبالضرورة أن ما كان من جنس الأبلغ يلزم أن يكون أبغ مما يكون أبغ مما يكون من جنس غير الأبلغ وإنما أفرد للصف هذا بالذكر وان دخل في قوله أطبق الباغاء على أن المجاز أبغ من الحقيقة اهتماما بشأن الاستعارة لما فيها من الادعاء ولان المقابل لها حقيقة مخصوصة وهي التشبيه (قوله وليس معنى الخ) المناسب الفاء لان هذا مفرع على ما ذكره الصنف من أن المجاز والمسكنية كدعوى الشيء بينة بخلاف الحقيقة

لانها نوع من المجاز) وقد علم أن المجاز أبغ من الحقيقة وليس معنى كون المجاز والمسكنية أبغ أن شيئا منهما يوجب أن يحصل في الواقع زيادة في المعنى لا توجد في الحقيقة والتصريح

مذهب الصنف وإنما قلنا ان الاستعارة أبغ من التشبيه لانها نوع من المجاز الذي هو أبغ من الحقيقة وما يكون من جنس الأبلغ يلزم أن يكون مما يكون من جنس للزبدعليه في البالغة فإذا كانت الاستعارة من جنس المجاز الذي هو أبغ من الحقيقة اذ فيه الانتقال من اللزوم الى اللازم فكأنه دعوى بالدليل لما تضمنه من الأشعار والتقرير مرتين وكان التشبيه من الحقيقة التي فضلها المجاز في البالغة لانتفاء ذلك التقرر عنها لزم كون الاستعارة أبغ من التشبيه لانها من جنس الفاضل وهو من جنس الفضول وإنما ذكرهما مع دخولهما بحسب الظاهر فيما قبلهما ليعين شأن الاستعارة مع خصوص ما يقابلها لعظم شأنها وكون أبلغيتها مخالفة لأبلغية غيرها وذلك أن الانتقال في المجاز المرسل واضح والأبلغية فيه ليست الا من جهة تقرير المراد في الذهن لاشعار اللزوم باللازم وسوق القرينة الى خصوصه فكأنه قرر مرتين وأما المسكنية فعند قصد اللازم فقط فأمر الانتقال فيها أيضا واضح وعند قصدهما فالمقصود بالتدات فيها هو اللازم وبسميت كناية وقد تضمنت طلبه بالقرينة فيحصل بذلك التمكن الذي هو كالاتبات مرتين وبالدليل وليس فيها أيضا باغية الابهذا الاعتبار وأما الاستعارة ففيها أيضا الانتقال فإذا قلت رأيت أسدا في الحمام فأول ما يخطر معنى الاسدية الحقيقية والقرينة تصرف عن ارادته فيطلب الذهن المراد للقرينة الصارفة عن الاصل فيفهم بمعونة اللزوم وذلك المفهوم هو الشجاع الذي هو لازمه فيتقرر في الذهن لكونه بعد الطلب ولكون اللزوم من شأنه أن يشعر بموالفة القرينة بوضوحه بواسطة اللزوم وقد عرفت أن المراد باللازم هنا ما يصح معه الانتقال ولو يعرف أو قرينة خارجة فكأنه ثبت مرتين كالدعوى مع الدليل وان شئت قررت التشبيه كما تقدم بين الدعوى

الأداة أو محنوفها فإذا حذف منه شيء لا يكون فيه الاجاز الحذف وفي اطلاق أن المجاز أبغ من الحقيقة نظر لان الكناية حقيقة وهي أبغ من كل مجاز مرسل ويحتمل أن يقال انها أبغ من الاستعارة أيضا وهو تفرع على أن الكناية ليست حقيقة ولا مجازا وينبغي أن يراد بالتشبيه ما ليس بتشابه أو التشابه فسيأتي واختار الوالد في تفسيره أن الاستعارة إنما تحسن حيث يكون المستعار أعلى من المستعار له وأن شرط التشبيه بكان أن يقوى الشبه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن الشبه عين للشبه به فعلى هذا يكون التشبيه بكان أبغ وزاد الصنف في الايضاح أن التمثيل على سبيل الاستعارة أبغ من التمثيل لعل سبيل الاستعارة (تنبيه) نقل للصنف عن الشيخ عبد الفاهر أن التفاوت بين هذه الرتب ليس لان الواحد منها يفيد زيادة في المعنى نفسه لا يفيدها خلافا فليست فضيلة رأيت أسدا على قولنا هو والاسد وسواء في الشجاعة أن الاول أفادز بآدة في مساواة للاسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

والتصريح فانها كدعوى الشيء من غير بينة وحاصله أن السبب في كون المجاز والمسكنية والاستعارة أبغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه أن كل واحد من تلك الثلاثة الاول يفيدنا كيدا الاتبات وهذا لا يفيد خلافا وليس السبب في كون كل واحد من الثلاثة الاول أبغ من خلافة أنه يفيد زيادة في نفس المعنى المراد كالكرم والشجاعة مثلا لا يفيدها خلافا فقول الشارح وليس معنى كون المجاز والمسكنية أى والاستعارة وقوله أبغ أى من الحقيقة والتصريح والتشبيه وقوله أن شيئا منها أى ومن الاستعارة وقوله بوجب أن يحصل أى يثبت في الواقع ونفس الامر ولو قال أن شيئا منها يفيد زيادة في نفس المعنى لانتفيدها الحقيقة والتصريح لكان أوضح

في الفن الثاني وذكر السكاكي بعد الفراغ منه تفسير البلاغة بما نقلناه عنه في صدر الكتاب ثم قسم الفصاحة الى معنوية ولفظية وفسر المعنوية بخلوص المعنى عن التعقيد وعن التعقيد اللفظي على ما سبق تفسيره وفسر اللفظية بأن تكون السكاكية عربية أصلية وقال وعلامة ذلك أن تكون على ألسنة الفصحاء من العرب الموثوق بعربيتهم أدور واستعمالهم لها أكثر لا بما أحدثه المولدون ولا بما أخطأت فيه العامة وأن يكون أجرى (٢٧٨) على قوانين اللغة وأن تكون سليمة عن التنافر فجعل الفصاحة غير

لازمة للبلاغة وحصر مرجع البلاغة في الفنيين ولم يجعل الفصاحة مرجعا لشيء منها ثم قال واذا قد وقفت على البلاغة والفصاحة المعنوية واللفظية فأنا أذكر على سبيل الامتزاج آية أكتشف لك فيها عن وجوه البلاغة والفصاحتين ما عسى يسترها عنك وذكر ما أورده الزمخشري في تفسير قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا ماء اقلعي وغيض الماء وقضى الامر واستوت على الجودي وقيل بعدا للقوم الظالمين وزاد عليه نكتا لا بأس بها فرأيت أن أورد تلخيص ما ذكره جاريا على اصطلاحه في معنى البلاغة والفصاحة قال أما النظر فيها من جهة علم

بل المراد أنه يفيد زيادة كيد لا ثبات ويفهم من الاستعارة أن الوصف في التشبيه بالغ حد السكاك كما في التشبيه وليس بقاصر فيه كما يفهم من التشبيه والمعنى لا يتغير حاله في نفسه بأن يعبر عنه بعبارة أبلغ وهذا مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله

مع الدليل وبين هذه الاشياء فان في كل منهما انتقالا من ملزوم لا لازم فيتخيل أن في هذه الاشياء الدعوى والدليل ويتأكد ثبوت معنى كل منها وهو قريب من الاول وأخصر فقد ظهر اشتراك الثلاثة في هذا المعنى وتزيد الاستعارة بأن السامع لما سمع لفظ الاسد مثلا وانتقل بالقرب منه الى اللازم الذي هو الرجل الشجاع على ما حررناه فيما تقدم واستعمر أنه يعبر باسم الاسد عن هذا الرجل للشابهة لان العلاقة قد فهمت وأنها للشابهة فيستعمر من ذلك أنه بالغ في التشبيه حتى سوى بينهما وصيرهما من جنس واحد بحيث يشملهما الاسم على ما تقدم في الاستعارة ففهم من ذلك مساواتهما عند التكلم في الشجاعة الجامعة لهما فهنا مبالغة في التسوية أفادها التعبير عن التشبيه بلفظ التشبيه به لان ذلك يشمر باتحادهما وكونهما شيئا واحدا وهذه المبالغة لا توجد في الحقيقة التي هي التشبيه كأن يقال زيد كالاسد لان أصل التشبيه الاشعار يكون الوجه في التشبيه أقوى فلامساواة فقد ظهر أن الاستعارة تفيد المبالغة في تسوية التشبهين في الوجه والمبالغة في تقرير اللازم في الذهن بالانتقال وذلك اللازم هو التشبيه باعتبار الوجه على ما تقدم تحقيقه فلذا فصلها مع مقابلتها عن الحقيقة والمجاز ثم ان الشيخ عبد القاهر له كلام هنا فهمه للصف على وجه فاعترضه ثم أجاب ورد عليه الشارح فحمل على وجه آخر وخطأ للصف في فهمه ورد على الشارح بعض المحققين بما يظهر أنه هو الحق فلنورد ما يفهم به حاصل ما قال كل منهم وذلك أن الشيخ عبدالقاهر قال ليس السبب في كون المجاز والاستعارة والسكاكية

بل الاول أفادنا كيدا لا ثبات تلك المساواة لم يفدها الثاني وليس فضيلة كثير الرماد على قولنا كثير القرى أن الاول أفادنا زيادة لم يفدها الثاني بل لان الاول أفادنا كيدا لا ثبات كثيرة القرى لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من الملزوم الى اللازم فيكون اثبات المعنى به كدعوى الشيء بيينة ولا شك أن دعوى الشيء بيينة أبلغ في اثباته من دعواه بلا بيينة قال للصف لفائل أن يقول الاستعارة أصلها التشبيه والاصل في وجه التشبه أن يكون في التشبه به أتم فقولنا رأيت أسدا يفيد للمرئي شجاعة أتم مما يفيدها رأيت رجلا كالاسد لان الاول ثبت له شجاعة الاسد والثاني شجاعة دون شجاعة الاسد ويمكن الجواب عنه بحمل كلام الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في كل شيء من الصور أصلا قلت ما ذكره الشيخ مخالف لانفاقهم على أن المجاز والسكاكية أبلغ من الحقيقة ولو كان كما قال لما كانت السكاكية والمجاز أبلغ بل كان الأبلغ هو اثبات التشبيه وأما قوله ان التنا كيد انما هو لنا كيد التشبيه ففيه نظر لاننا كيد التشبيه انما يكون بما يرد على الجملة من ان واللام مثلا والتنا كيد في الاستعارة انما وقع في لفظ مفرد والتنا كيد يكون لعناه كما أن المبالغة في قولك رحيم لتحويل صيغته من فاعل انما كان زيادة الرحمة لالتنا كيد اثباتها وأما قوله ان السكاكية ليست أبلغ من التصريح

(قوله بل المراد أي من كون المجاز والسكاكية والاستعارة أبلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه قوله أنه أي ما ذكر من كل من المجاز والسكاكية والاستعارة قوله زيادة كيد) الاضافة بيانية (قوله ان الوصف)

أي الذي هو وجه التشبه (قوله حد السكاك) أي مرتبة السكاك (قوله وليس بقاصر) أي وليس

الوصف بقاصر في التشبه (قوله كما يفهم الخ) راجع للمعنى (قوله بأن يعبر) أي بسبب أن يعبر عنه بعبارة أبلغ كالمجاز والسكاكية والاستعارة أي أن التعبير بما ذكرنا لاجل افادة تغير المعنى في نفس الامر منتف (قوله وهذا) أي المراد المتقدم مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله الخ خلافا للصف فانه حمل كلام الشيخ على محمل آخر ثم اعترض عليه وأجاب عن اعتراضه انظر ذلك في الطول

البيان فهو أنه تعالى لما أراد أن يبين معنى أردنا أن نرد ما انفجر من الأرض إلى بطنها فارتد وانقطع طوفان السماء فانتقطع وأن يفيض الماء النازل من السماء ففاض وأن يقضى أمر نوح وهو أنجاز ما كنا وعدناه من اغراق قومه ففضى وأن نسوي السفينة على الجودي فاستوت وأيقينا الظلمة غرق بني السكلام على تشبيه المراد منه بالأمور الذي لا يتأق من كمال هيئته العصيان وتشبيه نكوبين المراد بالامر الحزم النافذ في تكون المقصود تصويرا لاقتداره تعالى وأن السموات والأرض وهذه الاجرام العظام تابعة لارادته كأنها عقلاء بمنزلة قد عرفوه حق معرفته وأحاطوا بعلمها بوجود الانقلاب لا أمره وتحتم بذلك المجهود عليهم في تحصيل مراده ثم بنى على تشبيه هذا نظم السكلام فقال تعالى قيل على سبيل المجاز عن الارادة الواقع بسببها قول القائل وجعل قرينة المجاز خطاب الحمد وهو يأرض ويأسيما ثم قال يأرض ويأسيما مخاطبا لهما على سبيل الاستعارة للشبه المذكور ثم استعار (٢٧٩) لغور الماء في الأرض البلع الذي

هو أعمال المجازية في الطعوم  
بجامع الذهاب إلى مقر خفي  
واستنيع ذلك تشبيه الماء  
بالغذاء على طريق الاستعارة  
بالكنية لتقوى الأرض  
بالماء في الانبات لزرورع  
والاشجار وجعل قرينة  
الاستعارة لفظ المعنى لكونه  
موضوعا للاستعمال في  
الغذاء دون الماء ثم أمر على  
سبيل الاستعارة للشبه  
المقدم ذكره ثم قال ماء ك  
بإضافة الماء إلى الأرض على  
سبيل المجاز تشبيها لاتصال  
الماء بالأرض باتصال الملك  
بالمالك واختار الحبس الطر  
الافلاج الذي هو ترك  
الفاعل الفعل لاشبه بينهما  
في عدم ما كان وخاطب في  
الأمر بن ترشيحا للاستعارة  
ثم قال وغيض الماء وقضى  
الامر واستوت على الجودي  
وقيل بعد الاقوام الظالمين فلم  
يصرح بالفاض والقاضي  
والمسوى والقائل كما لم يصرح

ليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة  
في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

أبلغ أن واحدا من هذه الأمور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيد مخالفاً بل لانه يفيد تأكيداً  
لأثبت المعنى لا يفيد خلافه فليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا شجاعا هو  
والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل  
الفضيلة هي أن الأول أفاد تأكيداً كيد الانبات تلك المساواة له لم يفدها الثاني وعنى بتأكيد الانبات  
أن المساواة أفادها التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لاشعار ذلك التعبير بالانحد بخلاف التنصيص على  
المساواة كما في الحقيقة فيخطر معه احتمال كونها من بعض الوجوه دون بعض والاتحاد الذي أفاده  
التعبير يقتضى المساواة في الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأكيد الانبات أيضاً من جهة أن  
الانتقال إلى الشجاعة المفاد بطريق المجاز كاثبات الشيء بالدليل على ما قررناه آنفاً وهذا أعنى  
افادة تأكيد الانبات بالانتقال من المألوم إلى اللازم هو الجاري في الكناية والمجاز المرسل كما تقدم  
وزاد الشيخ متصلاً بما تقدم أن المعنى لا يتغير بنفسه باختلاف الطرق الدالة عليه وان كانت الدلالة  
في بعضها بواسطة الانتقال الذي هو التصرف الفعلي وفي بعضها باللفظ كما في الحقيقة ففهم المصنف  
من جميع ما ذكر أن مراد الشيخ بقوله ان واحدا من هذه الأمور لا يفيد زيادة في المعنى أنه لا يدل  
على الزيادة في المعنى فليس السبب في الأبلغية دلالة على الزيادة في المعنى وإنما السبب ما فيه من تأكيد  
الانبات كما قررنا ذلك آنفاً فاعترض عليه بأن ذلك إنما يتجه في غير الاستعارة مثل المجاز المرسل

في المعنى فيه يمكن الذهاب إليه وأن يقال ليس كثير الرماد يدل على كرم لا يدل عليه كثير القرى ثم كثرة القرى  
ليست المسكنى عنه بل المسكنى عنه الكرم وكثرة القرى من جملة الوسائط بين المسكنى عنه والمسكنى به وأما  
قوله ان التأكيد فيه تشبيه ممنوع على نحو منع ما قبله وأما قوله تأكيد الانبات في رأيت الأسد فكان  
مراده اثبات وقوع الرؤية على الأسد والافتاء كيد الانبات يكون في اثبات المسند للسند اليه فكان  
حقه أن يمثل بجاء في أسد أو ما تمثله بقولك زيدا والأسد سواء فقد قال هذا المثال أخص من المدعى فان  
زيد والأسد سواء من قبيل التشابه المستدعى لاستواء الطرفين لامن قبيل التشبيه المستدعى لرجحان  
المشبه به فلا يلزم من ثبوت التساوي بين التشابه والاستعارة ان ساعدناه ثبوت التساوي بين التشبيه

بقائل يأرض ويأسيما سلوكا في كل واحد من ذلك سبيل الكناية أن تلك الأمور العظام لا تتأق الا من ذي قدرة لا تكنته قهار لا يغالب  
فلا مجال لذهاب الوهم إلى أن يكون الفاعل لشيء من ذلك غيره ثم ختم الكلام بالتمريض السكى مسلكتهم في تكذيب الرسل ظاهرا  
لأنفسهم ختم اظهار مسكان السخط ووجه استحقاقهم اياه وأما النظر فيها من حيث علم العاني وهو النظر في فائدة كل كلمة فيها ووجه  
(قوله ليست مزية) أي فضيلة (قوله أن الأول الخ) هذا خبر ليس والمراد بالاول رأيت أسدا والمراد بالثاني رأيت رجلا هو والأسد سواء  
في الشجاعة (قوله في مساواته) في معنى على أي ليست فضيلة التركيب الأول المشتمل على الاستعارة على التركيب الثاني المحتوى على  
التشبيه أن الأول أفاد زيادة على مساواة الرجل للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل كل من التركيبين إنما أفاد مساواة الرجل للأسد  
في الشجاعة ولم يفد أحدهما زيادة على المساواة المذكورة

كل تقديم وناخير ، بين جملة فذلك أنه اختير يادون سائر أخواتها لكونها أكثر استعمالاً ولادلائها على بعد النادى الذى يستدعيه مقام اظهار العظمة و يؤذن بالتهاون به ولم يقل بأرض بالكسر تجنبا لاضافة التشريف تأكيدا للتهاون ولم يقل بإيتها الأرض للاختصار مع الاحتراز عما فى أيهما من تكافؤ التنبيه غير المناسب للمقام لكون الخطاب غير صالح للتنبيه على الحقيقة واختير لفظ الأرض دون سائر أسماؤها لكونه أخف وأدور واختير لفظ السماء لمثل ذلك مع قصد اللطافة واختير ابلعى على ابلعى لكونه أخصر ولجىء حظ التجانس بينه وبين أفعلى أو فرو قيل ماءك بالافراد دون الجمع لدلالة الجمع على الاستكثار الذى ياباه مقام اظهار الكبرياء وهو الوجه فى افراد الارض والسماء ولم يحذف مفعول ابلعى لثلاثتهم ما ليس بمراد من تعميم الابتلاع للجبال والتلال والبحار وغيرها نظرا الى مقام ورود الامر الذى هو مقام عظمة (٢٨٠) وكبرياء ثم اذ بين المراد اختصار الكلام على أفعلى فلم يقل أفعلى عن ارسال

بل الفضيلة هي أن الأول أفاد تأكيدا لاثبات تلك المساواة لم يفده الثانى والله أعلم \* كل القسم

والكناية لانهما لا يدلان على أزيد مما يدل عليه الحقيقة فالفضيلة فيها فى تأكيد الاثبات الحاصل بكونهما كدعوى الشئ ببيئته فليس السبب فى الفضيلة فهما دلالتهم على أكثر مما دللت عليه الحقيقة بل السبب أن المدلول فيهما فيه تأكيد اثباته ولم يتأكدا اثباته فى الحقيقة فصار أبلغ منها وان كان للمعنى لا ينقص ولا يزد على ما كان عليه فهم ما وكذا الاستعارة بالنسبة للممثل به وهو قوله رأيت رجلا شجاعا هو والأسد سواء فى الشجاعة فان دلالة الاستعارة على المساواة كدلالة هذه الحقيقة وأما الاستعارة باعتبار التشبيه كقولك زيد كالأسد فان السبب فى الألفية يكون غير ما ذكر لدلالة الاستعارة على الاتحاد فى الحقيقة المستلزمة للاتحاد فى الشجاعة والمساواة فيها والتشبيه يشعر بأن الشجاعة فى الرجل أضعف منها فى الأسد لما تقرر أن المشبه أضعف من المشبه به فى وجه التشبيه بل تقول انها أقوى دلالة على المساواة من قوله هو والأسد سواء أيضا لما تقدم أن الاتحاد يفيد المساواة ويدل عليها دلالة أقوى من التصريح بها لاشعار التصريح باحتمال كونها فى بعض الوجوه وعلى تقدير تسليمه فيكفى فى الاعتراض أن الاستعارة تفيد فى المعنى ما هو أقوى من افادة التشبيه أى يدل على الكمال فى الوجود دون التشبيه وإنما قلنا يكفى لان قوله ليست مزية المجاز على الحقيقة أنه يفيد ما هو أكثر أى يدل على ما هو أقوى علم بظاهره اسكل مجاز ومن جملة المجاز الاستعارة وهى تفيد أكثر وتدل عليه بالنسبة للتشبيه

والاستعارة مطلقا كما ادعاه بل الذى يظهر أن التشابه أبلغ من الاستعارة لان فى الاستعارة أصلا وفرا وليس ذلك فى التشابه وأما قوله انه اثبات الشئ ببيئته فقد يقال ان هذا التحقيق له وينبغى أن يقال ادعاء الشئ ببيئته وحينئذ يتضح أما قولنا اثبات الشئ ببيئته مع جعلنا التأكيدا إنما هو لاثبات فليس فى اخباره بكثرة الرماد اثبات كثرة الرماد المستلزم للكرم وبعد أن كتبت هذا الاشكال رأيت الامام نضر الدين وقع عليه غمدهم الله تعالى ثم عقبه الامام نضر الدين باعتراضه وهو أن الاستدلال بوجوده اللازم على اللزوم باطل لان الحياة لازمة للعالم ولا يمكن الاستدلال بوجود الحياة على وجود العلم وفيما قاله نظر وجوابه أن المراد اللازم المساوى ولا مانع من الاستدلال به بمعنى المعرف ولهذا التشبه قال المصنف أن الانتقال فى الكناية من اللزوم الى اللازم وأما موافقة المصنف له على هذه العلة ومخالفته له فى أن التأكيد لاثبات بل للاستعارة ففيه نظر لان البيئته لا تفيد زيادة فى الحق إنما تؤكده المدعى به

الماء احترازاً عن الحشو المستغنى عنه من حيث الظاهر وهو الوجه فى أنه لم يقل بأرض ابلعى ماءك قيلت وياسماء أفعلى فأقلت واختير غيض الماء على غيض المشددة لكونه أخصر وأخف وأوفى لقبيل وقيل الماء دون أن يقال ماء طوفان السماء وكذا الأمر دون أن يقال أمر نوح للاختصار ولم يقل سويت على الجودى بمعنى أقرت على نحو قيل وغيض وقضى فى البناء للمفعول اعتبارا لبناء الفعل للفاعل مع السفينة فى قوله وهى تجرى بهم مع قصد الاختصار ثم قيل بعدا للقوم دون أن يقال ليعبد القوم طلبا للتوكيد مع الاختصار وهو نزول بعد منزلة ليعبدوا بعدامع افادة أخرى وهى استعمال اللام مع بعدا الدال على

معنى أن البعد حق لهم ثم أطلق الظلم ليتناول كل نوع حتى يدخل فيه ظلمهم لأنفسهم بتكذيب الرسل الثانى هذا من حيث النظر الى الكلام وأما من حيث النظر الى ترتيب الجمل فذلك أنه قدم التداء على الأمر فقيل بأرض ابلعى وياسماء (قوله بل الفضيلة) أى فضيلة الأول على الثانى (قوله لاثبات تلك المساواة له) أى للأسد وقوله لم يفده أى ذلك التأكيد التركيب الثانى وبيان ذلك أن التركيب الأول أفاد المساواة من حيث التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لان ذلك التعبير يشعر بالاتحاد ودلالة الاتحاد على المساواة أبلغ من دلالة التنصيص على المساواة كما فى التركيب الثانى فإنه يخطر مره احتمال كونها من بعض الوجود دون بعض والاتحاد الذى أفاده التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به يقتضى المساواة فى الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأكيد الاثبات أيضا من جهة أن الانتقال الى الشجاعة المفاد بطريق المجاز كاثبات الشئ بالدليل وهذا أى افادة تأكيد الاثبات بالاتصال

أقلمى دون أن يقال ابلعى بأرض وأقلمى باسماء جر باعلى مقتضى الالزام فيمن كان مأمو راحقيقة من تقديم التنبيه ليتمكن الامر  
الوارد عقبه في نفس المنادى قصدا بذلك لمعنى الترشيح ثم قدم (٢٨١) أمر الارض على أمر السماء لابتداء

الطوفان منها ونزولها لذلك

في القصة منزلة الاصل ثم

أتبعها قوله وغيض الماء

لانصالة بقصة الماء ثم

أتبعه ما هو المقصود من

القصة وهو قوله وقضى

الامرأى أنجز الوعد

من املاك الكفرة وانجاء

نوح ومن معه في السفينة

ثم أتبعه حديث السفينة

ثم ختمت القصة بما ختمت

هذا كله نظري الآيه من

جانب البلاغة وأما النظر

فيها من جانب الفصاحة

المعنوية فهي كجأرى نظم

للعانى لطيف ونأدية لها

ملخصه مبينة لاتمقيد يعبر

المعكر في طلب المراد ولا

التواء يشيك الطريق الى

المرئاد بل ألفاظها تسابق

معانيها ومعانيها تسابق

ألفاظها وأما النظر فيها

من جانب الفصاحة اللفظية

فألفاظها على ما ترى عربية

مستعملة جارية على قوائين

اللغة سليمة عن التنافر

بعيدة عن البشاشة عذبة

على العذبات سلسة على

الاسلات كل منها كالماء

في السلاسة وكالعسل في

الحلاوة وكالتنسيم في الرقة

والله أعلم

الملزوم الى الالزام هو الجارى

في السكناية والمجاز المرسل

في السكناية والمجاز المرسل

في السكناية والمجاز المرسل

في السكناية والمجاز المرسل

في السكناية والمجاز المرسل

في السكناية والمجاز المرسل

في السكناية والمجاز المرسل

الثانى والمحمد على جزيل نواله والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله

والنضية السكناية تنافضها الجزئية وأجاب المصنف بأن قوله ليس السبب بافادته الزيادة أى الدلالة عليها  
ليس على عمومها في كل مجاز بل يعنى أن ذلك لا يكون سبباً دائماً وإنما يكون سبباً ابلغية في الاستعارة  
مع التشبيه وأما المجاز المرسل والسكناية والاستعارة بالنسبة الى قولنا هو والاسد سواء فالسبب فيها هو  
الامر العام وهو ما في كل من تأكيد الاثبات الحاصل من الانتقال الى الالزام من اللزوم واعتراض  
الشارح المصنف رحمه الله تعالى بأنهم يفهم كلام الشيخ حيث حمل قوله يفيد زيادة على معنى أنه يدل  
على الزيادة قال وإنما مراد الشيخ بافادته الزيادة تصحيلها في نفس الامر بدليل قوله ان المعنى لا يتغير في نفسه  
وعدم افادة اللفظ للمعنى في نفس الامر صحيح كما تقدم أن الخبر لا يفيد المعنى في الخارج لاحتمال انتفاؤه  
ولذلك يحتمل الصدق والكذب وأما باعتبار الدلالة والافهام فلا يحتمل الا الصدق لان الفهم منه  
هو ما وضع له معنى كون المجاز أبانغ أنه يفيد تأكيد الاثبات كما قررناه لأنه يفيد زيادة في المعنى في نفس  
الامر فانه كما لا يفيد أصل المعنى كما تقدم في باب الخبر لا يفيد زيادة فيه ولا ينافى ذلك أن يدل على أكثر  
بماتدل عليه الحقيقة فان الاستعارة دلت على كمال الوجه والتشبيه دل على ضعفه فلا يرد الاعتراض  
على الشيخ لان المعنى في نفسه ولو دلت الاستعارة على السكناية لا يقتضى ذلك أنها أثرت فيه زيادة  
في نفس الامر قال وكثيرا ما يقع فيه الغلط للمصنف من استنباط المعاني من كلام الشيخ لاحتياجه الى  
مز يد التأمل ورد بعض المحققين كلام الشارح بأن ما حمل عليه المصنف كلام الشيخ من تفسير الافادة  
بالدلالة هو الذى ينبغي أن يصار اليه لانه بما يتوهم أن المجاز دائماً أقوى دلالة وأكثر مدلولاً من  
الحقيقة فأورد الشيخ هذا البحث ليعين أن ذلك لا يطرده وثل بما ينقض فيه الاطراد وهو قوله هو  
والاسد سواء مع الاستعارة وكذلك السكناية والمرسل ووجه الابغية بالوجه العام لكل ما هو خلاف الحقيقة

وأما تختلف حاله بالبيئة وعدمها في اثباته كما قال عبد القاهر لاقى كثرة وقته فكان من حق المصنف  
كما منع كلام عبد القاهر أن يمنع دليله وينقل لدليل منعه وأما قول المصنف في الرد على عبد القاهر  
فقد رد عليه بنفس دعوى مخالفة فكان من حقه أن يرد عليه بدليل صحيح وأما قوله الاصل في التشبيه  
أن يكون المشبه به أم فهذا التعميم مخالف لقوله فيما سبق انه يكون أم في بعض الصور دون بعض ثم هذا  
الفرد لا يحصل به مقصوده لان عبد القاهر أن يقول والتشبيه المعنوى موجود في الاستعارة وبالجملة  
الذى قاله المصنف هو الحق ولكنه لم يتوصل اليه بطريقه (تنبيه) قولنا في هذا الفصل كله السكناية  
والمجاز أبانغ هو بالمعنى المعنوى كما قولنا تميل أبانغ من فاعل وليس من البلاغة الاصطلاح عليها في هذا العلم  
لامر من أحدهما أن تلك لانكون في الفرد ولا شك أن المجاز والسكناية يكونان مفردين غالباً نعم ما ذهب  
اليه عبد القاهر من أن الابغية في الاثبات يبنى معه في تسمية ذلك بلاغة بالاصطلاح. الثانى ان أبانغ  
أقل تفضيل فإذا حملت على المعنى المعنوى كان على باه من التفضيل لان الحقيقة بالغة المقصود بكل حال  
فالمجاز أبانغ منها فإذا حملناه على الاصطلاحى كان من باع بالضم وهو دليل على حصول البلاغة في الحقيقة  
وليس كذلك لان الحقيقة المجردة لا بلاغة فيها فلا يكون من باع بالضم بل من باع بالفتح (تنبيه) لم  
يتعرض للمصنف للتفاوت بين أنواع الاستعارة والذى يظهر أن الاستعارة بالسكناية أبانغ من التصريحية  
و به صرح الطيبي ولا اشكال فيه على رأى السكاكى فانها كالجامعة بين الاستعارة والسكناية وأما على  
رأى المصنف فإن وافق على ذلك كان هذا وارداً عليه في قوله ان المجاز أبانغ من الحقيقة وان الاستعارة

(٣٦ - شروع التلخيص رابع)

كما مر فتب أن كلام المصنف والمرسل والسكناية والاستعارة لا يدل على أن يدمتدل عليه

الحقيقة وأن الفضيلة في كل واحد من هذه الثلاثة من جهة افادته تأكيد الاثبات الذى لا تفيد الحقيقة . هذا وقد تم الفن الثانى

## ﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

( وهو علم

وهو تأكيدي لاثبات وقوله للمعنى لا يتغير في نفسه باختلاف الطرق معناه أن الطرق لا تتبدل فيه على أكثر مما كان ولما لم يصرح بالتحصيص وظهر من كلامه العموم وأن كل مجاز لا يدل على أكبر مما يدل عليه الحقيقة أورد عليه المصنف النقض بالاستعارة مع التشبيه ثم أجاب بأن مراده أن ذلك لا يطرد في كل مجاز قال وأما ما حمل عليه الشارح كلام الشيخ من أن المراد بإفادة الزيادة إفادتها في أصل المعنى خارجا أي انشاؤها في المعنى الخارجي وإيجادها فيه فهو أمر واضح للعلم بأن اللفظ لا تأثير له في المعنى إيجابا ولا زيادة كما أنه لا تأثير لغيره وإنما حظ اللفظ من المعنى الدلالة فحمل كلام الشيخ على ما قال الشارح نهاية الركائز وأرتكاب لما نزهه العقول عن التعرض للعلم والالسنة عن التمشق به وبدل على ذلك أنه مثل لما أتت فيه الدلالة فماد حاصل كلامه إلى ما نقرر من أن المجاز أبلغ لإفادته التأكيد في المعنى ولا ينافي ذلك أنه ربما تكون معه الدلالة على أكثر كما في الاستعارة مع التشبيه فلا ينافي أن الحق مع المصنف وكلام الشيخ صحيح وتأويله فلا مز يد عليه \* وقد تم الكلام على الفن الثاني والحمد لله رب العالمين حمدا لا يقوم بأدائه جميع المخلوقين والصلاة على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين وعلى من تبعه بإحسان إلى يوم الدين \* والله تعالى المسؤول في كمال الثالث مع العافية

﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

وهو علم

## ﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

أي العلم المعلوم اضافته إلى البديع فالإضافة فيه عهدية والبديع في اللغة الغريب من بدع الشيء بضم الدال إذا كان غاية فيها هو فيه من علم أو غيره حتى صار غريبا فيه لطيفا ومنه أبدع أي بشيء لم يتقدم له مثال \* ومنه اسمه تعالى البديع بمعنى المبدع أي الموجد للأشياء بلا مثل تقدم ولا تختص مادته بالله تعالى كما قيل عرفه اصطلاحا كما يؤخذ مما تقدم بقوله (وهو علم) أي ملكة تحصل من ممارسة مسائله أو قواعد المقررة لأن كلامهما يتوصل به إلى معرفة أي جزئي

﴿ الفن الثالث علم البديع ﴾

(قوله وهو علم) المراد به

هنا الملكة لأنها هي التي

تكون آلة في معرفة الوجوه

المهينة أي في صورتها

وفي التصديق بوضوح

أعدادها وتفصيلها

أبلغ من التشبيه لأن الاستعارة بالكناية عند المصنف تشبيه وحقيقة لا مجاز إلا أن يقول الاستعارة بالكناية إنما كانت أبلغ لاشتغالها على المجاز العقلي كما اقتضاه كلام المصنف في هذا الباب كما اقتضاه كلامه في علم المعاني حين تكلم على المجاز العقلي وأما الاستعارة بالتخييل فالظاهر أنها أبلغ منهما كما يقتضيه كلام الزمخشري عند قوله تعالى وما قدر والله - ق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ثم تفاوت كل واحدة من هذه الاستعارات الثلاث إلى درجات تظهر مما سبق بالتأمل وأما الكناية والاستعارة فالظاهر أن الاستعارة أبلغ لأنها كالجماعة بين كناية واستعارة والظاهر أن أبلغ أنواعها ما كان الكنى عنه فيه تشبيه ثم ما كان صفة ثم ما لم يكن واحدا منهما (نبيه) الكناية والاستعارة قديكون كل منهما انشاء وقديكون خبرا وهذا واضح وأما التشبيه فالذي يظهر أنه خبر لأن قولك زيد كمرله خارجي وهو للشابهة لكن فيه خلاف حكاه الوالد في تفسيره السمي بالدر التنظيم واختار أنه خبر عما في نفس المتكلم من التشبيه كما أن حسبت خبر عن حسبانته قال ولا يختلف الحال في ذلك بين كائن والكاف غير أن كائن صريح في ذلك من جهة أن موقعها أن تقوى الشبه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن للشبه هو المشبه به والكاف محتملة له وللأخبار عن المماثلة الخارجية كقولك مثل \* هذا آخر علم البيان بحمد الله ومنه فله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن

ص ( الفن الثالث علم البديع )

وهو علم

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال ووضوح الدلالة

(قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الامور التى يصير بها الكلام حسنا (قوله أى يتصور الخ) تفسير لقوله يعرف أشار به الى أن المراد بالمعرفة هنا تصور معانى تلك الوجوه والتصديق بأعدادها وتفصيلها فالمراد بالمعرفة هنا مطلق الادراك الشامل لتصور والتصديق فيعرف بذلك العلم أن الامور المحسنة عندها كذا وأن الوجه الفلانى يتصور بكذا وليس المراد بالمعرفة هنا الادراكات الجزئية المتعلقة بالفروع المستخرجة من القواعد (٢٨٣) كما سبق فى المعانى والبيان

لانه لا قواعد لهذا العلم حتى يستخرج منها فروع ومقالاته من أن لكل علم مسائل فانما هو فى العلوم الحكمية وأما الشرعية والادبية فلا يتأتى ذلك فى جميعها فان اللغة ليست الا ذكر الالفاظ وكذلك علم التفسير والحديث فعلمت من هذا أن المراد بالعلم فى قول المصنف علم للملكة وليس المراد به القواعد ولا التصديق بالقواعد انظر عند الحكميم (قوله بقدر الطائفة) أشار بهذا الى أن الوجوه البديعية غير منحصرة فى عدد معين لا يمكن زيادتها عليه (قوله والمراد بالوجوه مامر الخ) أشار بهذا الى أن الاضافة فى قوله وجوه تحسين للعهد وحينئذ فصح التعريف وان دفع أن يقال ان الوجوه المحسنة للكلام مجهولة والتعريف بالمجهول لا يفيد فأشار الشارح بقوله والمراد الخ الى أنه لا جهل فى التعريف لان الاضافة

يعرف به وجوه تحسين الكلام) أى يتصور معانيها ويعلم أعدادها وتفصيلها بقدر الطاقة والمراد بالوجوه مامر فى قوله ويتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا وقبولا وقوله (بعد رعاية الطائفة) لمقتضى الحال (و) رعاية (وضوح الدلالة) أى الخلو عن التعقيد المعنوى اشارة الى أن هذه الوجوه

من جزئياته أى يعرف بواسطة تقرر الملكة أو القواعد فى النفس أن هذه الجزئية الخاصة مثل علم البديع والى هذا أشار بقوله (يعرف به) أى يعرف بتلك الملكة أو تلك القواعد وقد تقدم فى صدر الكتاب تحقيق الملكة بما أغنى عن اعادة وعبر بالمعرفة التى تتعلق بالجزئيات للاشعار بأن متعلق الادراك بهذا العلم هو الجزئيات بمعنى أن أى وجه من الواجه التى هى من علم البديع يرد يعرف بهذا العلم الذى هو الملكة أنه من هذا العلم أى من جزئيات قواعده والى الجزئيات أشار بقوله (وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الامور التى يحسن الكلام بمعنى أنا تصور بتلك الملكة أو تلك القواعد أن هذه الجزئية مما يحسن به الكلام وتذكر ذلك عند عرضوه ويحتمل أن يكون المعنى أن ما قرر من قواعد هذا الفن يعلم فى الكتب عند الاطلاع عليها ما فى ضمنها من الواجه التى يحسن بها الكلام فيكون المعلوم به والمعلوم متحدان خارجا مختلفين بالا اعتبار فهو من حيث انه شئ مقرره أهل الفن فى الدفاز أو فى غيرها يعلم به ومن حيث الاطلاع عليه مباشرة هو المعلوم وهذا هو المناسب لقولهم يتصور به أعداد أوجه التحسين وقوله وجوه تحسين الكلام يحتمل أن يربطها بالوجوه السابقة فى قوله ويتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا فتكون اضافة الوجوه الى تحسين الكلام اضافة عهدية فكأنه يقول علم يعرف به الواجه المشار اليها فيما تقدم وهى الوجوه التى تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع النصاحة ويكون قوله على هذا (بعد رعاية الطائفة) لمقتضى الحال (و) بعد رعاية (وضوح الدلالة) تأكيديا وبيانا لما تقدم ومعنى وضوح الدلالة الخلو عن

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية الطائفة ووضوح الدلالة) ش البديع فى اللغة الغريب والبديع فى أسماء الله تعالى الخالق لاعتن مشال سبق فهو فعيل بمعنى مفعول وقد تقدم الاعتراض عليهم فى تسميته بهذا الاسم وان الابداع لا ينسب لغيره تعالى لاحقيقة ولا مجاز اعلى ما قيل هذا العلم منزل من الملئمين السابقين منزلة الجزء من الكل أو النتيجة من القدماتين فقوله (علم) جنس قال الخطيبى أى علم بالقواعد وفيه نظر فقد يكون المراد بالعلم بالعلوم وهو مجاز سانغ مشهور فى الحدود وقد تقدم مثله فى حد علم البيان وبشده قوله (يعرف به الخ) وقوله (بعد رعاية الطائفة) اشارة الى رعاية ما يجب اعتباره من علم المعانى من مطابقة الكلام لمقتضى الحال فاللام فيه للعهد وقوله (ووضوح الدلالة) اشارة لما يجب اعتباره من علم البيان والمراد بوضوح الدلالة ما تقدم ذكره وقوله (بعد رعاية تطبيقه) يحتمل أن يراد بعدمعرفة رعاية تطبيقه ووضوح الدلالة ويكون المراد هو قواعد يعرف

هنا للعهد فكأنه يقول علم يعرف به الواجه المشار اليها فيما تقدم وهى الوجوه التى تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع الفصاحة وعلى هذا فقوله بعد رعاية الطائفة ووضوح الدلالة تأكيديا وبيانا لما تقدم فقوله الشارح اشارة الى أن هذه الوجوه الخ المراد زيادة اشارة وتنبية على ان هذه الوجوه الخ والافجعل الوجوه اشارة لما سبق فيه تنبيه على ما ذكره و اشارة أيضا اليه تأمل (قوله بعد رعاية المطابقة) أى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فأل فى المطابقة اما للعهد أو عوض عن المضاف اليه وقوله بعد رعاية المطابقة أى المعالمة بعلم المعانى ولو قال بعد رعاية البلاغة كان أخصر وقوله ورعاية وضوح الدلالة أى وبعد رعاية وضوح الدلالة

المعلومة بعلم البيان وقوله أى الخلو عن التعقيد المعنوي تفسير لوضوح الدلالة وأما الخلو عن التعقيد اللفظي فهو داخل في قوله بعد رعاية المطابقة لان المطابقة لا تعتبر الا بعد الفصاحة وهي تتوقف على الخلو عن التعقيد اللفظي وحاصل كلامه أن تلك الواجهة إنما تعد محسنة للكلام اذا

(٢٨٤)

أما تعد محسنة للكلام بعد رعاية الامرين والظرف أعنى قوله بعد رعاية متعلق بقوله تحسين الكلام

التعقيد المعنوي وقد تقدم بيانه وحاصل ذلك أن تلك الواجهة إنما تعد محسنة للكلام اذا أتى بها بعد رعاية الامرين أعنى بالامر الاول المطابقة لمقتضى الحال وتتضمن ما يتبين في علم النحو واللغة والتصريف ويدرك بالطبع لان المطابقة لا عبرة بها الا بعد الفصاحة كما تقدمت وتوقف على وجود ما بين في تلك العلوم وما يتبين بالطبع كالنفاذ وبعض التعقيد اللفظي كما تقدم وأعنى بالامر الثاني وضوح الدلالة للبين في علم البيان وأما فصله عن المطابقة مع أن المطابقة لا تعتبر الا به اذ هو من النصيحة للإشارة الى الدلمين السابقين أعنى المعاني السكفيل ببيان المطابقة والبيان السكفيل بتقرير وضوح الدلالة ولما كان اللين في الفن الثاني هو ما يسقط به التعقيد المعنوي فسرنا الوضوح بالخلو عن التعقيد المعنوي ولم نقل فيه الخلو عن التعقيد اللفظي وأدخلناه فيما توفقت عليه المطابقة من أمر الفصاحة غير التعقيد المعنوي لعدم بيانه في الفن الثاني ويحتمل أن يريد بوجود تحسين الكلام ما يحسن به الكلام مطلقا سواء كان داخلا في البلاغة أو خارجا عنها وأخرج ما لا يدخل في الفن السابقين بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة وهذا الاحتمال يوهم أن ما يد كرفي النحو واللغة والتصريف وما يدرك بالذوق داخل في أوجه التحسين لان الذكور في الفنين هو نفس أوجه المطابقة وما يسقط به التعقيد للمعنوي وانما قلنا يوهم ولم نقل يدخل تلك الامور في المحسنات جزما لانه يمكن ادخال تلك الامور في مقتضى الفن الاول بطريق اللزوم لانه لا يعتبر ولا يراعى الابعادها ولكن التبادر الاول فلهمذا قد مننا الاحتمال الاول وبكل تقدير فقوله بعد رعاية المطابقة الخ يتعلق بقوله تحسين ادلا معنى لتعلقه بغيره بمعنى أنها تورث التحسين الذي انما يحصل ويعتبر بعد الرعاية المذكورة والا كانت تلك الوجوه كتعليق الدر في أعناق الخنازير ثم أشار الى تفصيل الوجوه البديعية

بها وجوه التحسين ووجوه التطبيق والوضوح ومعرفة التطبيق والوضوح سابقان على معرفة التحسين فيكون المعاني والبيان جزأين للبديع ويحتمل أن يراد قواعد يعرف بها بعد معرفة التطبيق والوضوح وجوه التحسين فلا يكون المعاني والبيان جزأين للبديع بل مقدمتين له وقد صرحوا بأن المراد هو الاول وفي استخراجهم من منطوق عبارة الصنف عسر لانك اذا قلت عرفت زيدا بعد معرفتي لعمره فالتحيز به معرفة زيد مقيدة بسبق معرفة عمره ولا معرفة زيد وعمره وقوله بعد يحتمل أن يكون منصوبا يعرف وأن يكون منصوبا بالتحسين والحق الذي لا ينازع فيه منصف أن البديع لا يشترط فيه التطبيق ولا وضوح الدلالة وأن كل واحد من تطبيق الكلام على مقتضى الحال ومن اليراد بطرق مختلفة ومن وجوه التحسين قد يوجد دون الآخرين وأدل برهان على ذلك أنك لا تجدهم في شيء من أمثلة البيان يتعرضون الى بيان اشتغال شيء منها على التطبيق ولا تجدهم في شيء من أمثلة البديع يتعرضون لاشتغاله على التطبيق واليراد بل تجد كثيرا منها خاليا عن التشبيه والاستعارة والكناية التي هي طرق علم البيان هذا هو الانصاف وان كان مخالفا لكلام الاكثرين ولا يخفى أن هذا التعريف

الحال وهذا يتضمن الخلو عن ضعف التأليف اللين في النحو والخلو عن القراءة اللين في اللغة والخلو عن مخافة القياس المبين في الصرف والخلو عن التناظر المدرك بالذوق وذلك لان المطابقة لا عبرة بها الا بعد الفصاحة والفصاحة تتوقف على الخلو عن هذه الامور المبين بعضها في تلك العلوم والمدرك بعضها بالذوق والامر الثاني وضوح الدلالة المبين في علم البيان ولما كان المبين في الفن الثاني هو ما يزول به التعقيد المعنوي فسر الشارح وضوح الدلالة بالخلو عن التعقيد المعنوي ولم يفسره بالخلو عن التعقيد المعنوي واللفظي وأدخلناه فيما توفقت عليه المطابقة من أمر الفصاحة لعدم بيانه في الفن الثاني (قوله إنما تعد محسنة الخ) أى والا كانت كتعليق الدر على أعناق الخنازير (قوله متعلق بقوله تحسين الكلام) أى فهو ظرف لنو أى

(وهي)

أن تحسين الكلام بهذه الوجوه إنما يكون بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فالواقع بهما

هو التحسين في الملاحظة لاني الوجود لان التحسين مقارن لهافي الوجود وأما اذا جعل ظرفا متعلقا الذي بهما هو الحصول فيقتضى أنه متأخر عنهما في الوجود والتقدير حالة كون التحسين حاصلًا بهما



وهذه الوجوه ضربان ضرب يرجع الى المعنى وضرب يرجع الى اللفظ

(قوله ضربان) أى نوعان معنوي ولفظي أى وأما نوع له مز يد تعلق بكل من اللفظ والمعنى على وجه الاصلة فغير موجود (قوله معنوي) أى منسوب الى المعنى من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات بمعنى أن ذلك النوع قصد أن يكون كل فرد من أفراد محسنا للمعنى لذاته وان كان بعض أفراد ذلك النوع قديفد تحسين اللفظ أيضا لكن ثانيا وبالعرض أى التبعية لتحسين المعنى (قوله أولا وبالذات) أولا نصب على الظرفية بمعنى قبل وهو حيثنذ منصرف (٢٨٥) ولا وصفية له ولذا دخله

التنوين مع أنه أفضل  
تفضيل في الأصل بدليل  
الاولى والأوائل كالفضل  
والأفاضل وهذا معنى  
قول الصحاح اذا جعلت  
أول صفة لم تصرفه تقول  
لغيره عاما أول واذا لم  
تعمله صفة صرفته تقول  
لغيره عاما أولا ومعناه في  
الاول أول من هذا  
العام وفي الثاني قبل هذا  
العام قاله يس والباء في  
بالذات بمعنى اللام وهو  
عطف على قوله أولا أى  
راجع لتحسين المعنى  
قبل رجوعه لتحسين اللفظ  
ورجوعه لتحسين المعنى  
لذاته (قوله وان كان  
قد يفيد بعضها) أى  
بعض الأوجه المدرجة  
في ذلك النوع تحسين  
اللفظ أيضا وذلك كما في  
المشاكاة وهى ذكر الشيء  
بلفظ غيره لوقوعه في صحبته  
كأى قوله:

(وهى) أى وجوه تحسين الكلام (ضربان معنوي) أى راجع الى تحسين المعنى أولا وبالذات وان كان قديفد بعضها تحسين اللفظ أيضا (ولفظي) أى راجع الى تحسين اللفظ كذلك

المحسنة فقال (وهى) أى وجوه تحسين الكلام الحاصل بعد الرعاية السابقة (ضربان) أى تلك الأوجه فيها نوعان أحدهما (معنوي) أى ينسب الى المعنى لانه تحسين للمعنى أولا وبالذات بمعنى أن ذلك التحسين قصد أن يكون تحسينا للمعنى وذلك القصد متعلق بتحسين المعنى أولا ومتعلق به لذاته وأما تعلق القصد بكونه تحسينا للفظ فيكون ثانيا وبالعرض أى لأجل عروض كون العرض فيه أيضا وإنما قلنا هكذا لان هذه الأوجه قديكون بعضها محسنا للفظ لكن القصد الأصلي منها انما هو الى كونها محسنة للمعنى كما في المشاكاة اذهى ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير كقوله

قالوا افترح شيئا مجدلك طبيخه \* قلت اطبخوا الى جبة وقميصا \* فقد عبر عن الحيطة بالطبخ لوقوعها في صحبته فاللفظ حسن لما فيه من ايهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن العرض الأصلي جعل الحيطة كطبخ المطبوخ في افترحها لوقوعها في صحبته فان تعلق العرض بتحسينه اللفظي المشار اليه فهو بالعرض وعلى وجه المرجوحية وقيل ان الحسن فيها لفظي لان منشأ اللفظ وفيه نظر لوجوب عدها حيثنذ من البديع اللفظي فتأمل وكأى العكس كما يأتي في قوله عادات السادات سادات العادات فان في اللفظ شبه الجنس اللفظي لاختلاف المعنى ففيه التحسين اللفظي والعرض الأصلي الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (و) ثانيهما (لفظي) أى منسوب الى اللفظ لانه تحسين للفظ بالذات وان تبع ذلك تحسين المعنى لانه كما عبر عن معنى بلفظ حسن استحسن معناه تبعوا وان شئت قلت في التحسين للمعنى أيضا ان كونه بالذات معناه أن ذلك هو المقصود ويذمه تحسين اللفظ دائما لانه كما أفيد باللفظ معنى حسن تبعه حسن اللفظ الدال عليه ثم قدم المعنوي لان المقصود الأصلي هو المعاني والألفاظ توابع وقوالبها وإنما كانت المعاني هي المقاصد لانها مواقع الحقوق اذ بها تقع التواخذة ويحصل العرض أخذنا ودفعنا وامتنالا وانتهاء وانتفاعا واضرارا ولذلك يقال لولا المعاني ما كانت الألفاظ محتاجة ولا يقال لولا الألفاظ ما كانت المعاني محتاجة لانه كما توصل الى المعنى المعنى من الرسوم غير الحقيقية لما فيه من التعدية التي هى أمراضا فى ص (وهى ضربان الخ) ش وجوه

تحسين الكلام البليغ ضربان ضرب يرجع الى المعنى أشار اليه بقوله معنوي وضرب يرجع الى اللفظ أشار اليه بقوله لفظي وقدم ما يرجع الى المعنى لانه أهم وأورد أن الاقسام ثلاثة فان منها ما يرجع اليهما وقد يجب عنه بأن ما يرجع اليهما يدخل في القسمين لا تقسامه الى كل منهما أما المعنوي فهو عبارة عما يزيد المعنى حسنا وقسموه قسمين أحدهما ما يزيد المعنى حسنا لزيادة تنبيه

قالوا افترح شيئا مجدلك طبيخه \* قلت اطبخوا الى جبة وقميصا

فقد عبر عن الحيطة بالطبخ لوقوعها في صحبته فاللفظ حسن لما فيه من ايهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن العرض الأصلي جعل الحيطة كطبخ المطبوخ في افترحها لوقوعها في صحبته وكأى العكس كما يأتي في قوله عادات السادات سادات العادات فان في اللفظ شبه الجنس اللفظي لاختلاف المعنى ففيه التحسين اللفظي والعرض الأصلي الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (قوله ولفظي) أى منسوب للفظ من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات وان كان بعض أفراد ذلك النوع قديفد تحسين المعنى أيضا لكن بطريق التبعية والعروض لتحسين اللفظ وهذا معنى قول الشارح كذلك

أما المعنوي فمنه المطابقة وتسمى الطبايق والتضاد أيضا وهي الجمع بين المتضادين أي معنيين متقابلين في الجملة

(قوله لأن المقصود الأصلي والعرض الأولي هو المعاني) أي فيذبح حينئذ الاهتمام بالوجود المحسنة لها وتقدمها على الوجود المحسنة لغيرها (قوله والألفاظ توابع) أي من حيث أن المعنى يستحضر أولا ثم يوتى بالألفاظ على طبقه (قوله وقوالها) أي من حيث أن المعاني تتلقى منها وتنفهم منها وإنما كانت (٢٨٦) المعاني هي المقاصد لان بها تقع الواخذة ويحصل الغرض أخذها ودفعها وامتناعا وانتهاء

واتسافعا واضراراً ولذلك يقال لولا المعاني ما كانت الألفاظ محتاجا لها (قوله) فمنه المطابقة (ذكر الصنف في هذا الكتاب تسعة وعشرين وجها من هذا النوع أولها المطابقة وهي لغة الموافقة يقال طابقت بين الشيئين جعلت أحدهما حذو الآخر ويسمى المعنى الذي ذكره مطابقة لان المنكح وفقى بين العنيتين المتقابلين أو موافقة الضدين في الوقوع في جملة واحدة واستوائهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما وكون المطابقة من وجوه التحسين يعرف بالدوق وكذا يقال في بقية الوجوه الآتية (قوله) وتسمى الطبايق والتضاد أي وتسمى أيضا بالتطبيق والتكافؤ لان المنكح يكافئ بين اللفظين أي يوافق بينهما (قوله الجمع بين متضادين) أي في كلام واحد أو ما هو كالسكلام الواحد في الاتصال وقوله بين متضادين أخذ بالأقل كما في قولهم السكلام

(أما المعنوي) قدمه لان المقصود الأصلي والعرض الأولي هو المعاني والألفاظ توابع وقوالها (فمنه المطابقة وتسمى الطبايق والتضاد أيضا وهي الجمع بين متضادين أي معنيين متقابلين في الجملة) أي يكون بينهما تقابل اللفظ دون العكس فقال (أما المعنوي) من تلك المحسنات والذكور في الكتاب منها تسعة وعشرون (فمنه المطابقة وتسمى الطبايق والتضاد أيضا) أخذنا من طبايق الفرس اذا كان تقع رجله في موضع يده في مشيه لانه وقعت رجله ويده المتقابلتان في موطن واحد كوقوع المختلفين المسمى بالمطابقة هنا في تركيب متحد أو كالتنجد في الاتصال وفسر المعنوي المسمى بالمطابقة بقوله (وهو) أي المعنوي الذي هو المطابقة وذكر الضمير لرعاية أنها معنوي (الجمع) أي هو أن تجمع (بين متضادين) في كلام واحد أو ما هو كالسكلام الواحد في الاتصال ولما كان المراد بالتضاد هنا وجود مطابق للتقابل والتنافي لا التضاد الذي هو أن يكون بين شيئين وجود بين غاية الاختلاف فسر المتضادين بقوله (أي معنيين متقابلين في الجملة) أي من غير تفصيل في ذلك التقابل والتنافي بأن يعين مقداره من كونه فيما بين معنيين كالنقيضين أو الضدين أو غير ذلك فالمراد بالتضاد والتقابل هنا أن يكون بين الشيئين تناف وتقابل ولو في بعض الصور ومن المعلوم أن المتقابلين في بعض الصور إنما يكون التنافي بينهما باعتبار ذلك البعض من الصور فلماذا نقول لبيان عموم التقابل سواء كان التقابل حقيقيا كتقابل القدم والحدوث أو اعتباريا كتقابل الأحياء والأمانة فأنهما لا يتقابلان إلا باعتبار بعض الصور وهو أن يتعلق الأحياء بحياة جرم في وقت والأمانة بأمانته في ذلك الوقت والألفاظ يتقابل بينهما باعتبار أنفسهما ولا باعتبار المتعلق عند تعدد الوقت وسواء كان التقابل الحقيقي تقابل التضاد كتقابل الحركة والسكون على الجرم الموجود بناء على أنها موجوديان أو تقابل الإيجاب والسلب كتقابل الوجود وسلبه أو العدم والملكية كتقابل العمى والبصر والقدرة والعجز جاء على أن العجز نفي القدرة عمن من شأنه الانصاف بالقدرة والثاني ما يريده تناسباً والمصنف أطلق المعنوي ليدخل فيه النوعان منه من غير تمييز بعضها عن بعض فذكر أقساماً فقال فمنه المطابقة وتسمى الطبايق لانه من طبايق الفرس اذا وقع رجله مكان يده ومصدر فاعل المفاعلة والفعال وهو تحسين مالم يكتر فيسمح قاله النونخي وتسمى التضاد وفيه تجوز كسبأني قال الشيرازي وتسمى أيضا التطبيق والتكافؤ وقوله (وهي) أي المطابقة (الجمع) أي في الذكر (بين متضادين) أي معنيين متضادين والمراد بالمتضادين المتقابلان في الجملة أي سواء أكان التقابل من وجه مأم من كل وجه وسواء أكان التقابل حقيقيا أم اعتباريا وسواء أكان بين وجوديين كما هي حقيقة التضاد أم بين وجودي وعدمي أو عديمين فان قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا ليس فيه تقابل حقيقة بين العلم والنفي والعلم المثبت في الآية ولكن بينهما تقابل في الجملة اذا أخذنا على الإطلاق كذا قالوه وفيه نظر لانهما اذا أخذنا على الإطلاق كان بينهما تنافض لا تضاد ويمكن الجواب بأنه اذا كان المراد بالتضاد التقابل فهو بين النقيضين أوضح وقد جمع بين الحقيقي وغيره في قوله

ما تضمن كامتين بالاستناد والافالجمع بين الأمور المتضادة مطابقة ولو كثرت تلك المتضادات (قوله) وتناف أي معنيين متقابلين) لما كان يتوهم أن المراد بالمتضادين هنا خصوص الأمرين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض وليس ذلك شرطا بين المصنف أن المراد بالمتضادين هنا هو أعم من ذلك أعني الأمرين اللذين بينهما تقابل وتناف (قوله في الجملة) أي ولو في الجملة فيس التنافي في بعض الأحوال شرطا بدليل التعميم

(قوله وتناف) تفسير لما قبله (قوله ولو في بعض الصور) أي ولو في بعض الأحوال ومن المعلوم أن المتقابلين في بعض الأحوال إنما يكون التنافي بينهما باعتبار ذلك البعض فلذا قال لبيان عموم التقابل سواء كان التقابل حقيقياً الخ (قوله ولو في بعض الصور) أي كافي الاعتباري فإن التنافي فيه باعتبار المتعلق (قوله سواء كان التقابل حقيقياً) أي كتقابل الأمرين اللذين بينهما غاية الخلاف لذا نيهما كتقابل التقدم والحدوث (قوله أو اعتبارياً) أي كتقابل الأحياء (٢٨٧) والامانة فتنهما لا يتقابلان

الإباعتبار بعض الأحوال وهو أن يتعلق الأحياء بحياة جرم في وقت والامانة بامانته في ذلك الوقت والأفلاقتقابل بينهما باعتبار أنفسهما ولا باعتبار المتعلق عند تعدد الوقت (قوله

وسواء كان) أي التقابل الحقيقي تقابل التضاد كتقابل الحركة والسكون على الجرم للوجود بناء على أنهما وجوديان (قوله أو تقابل الإيجاب والسلب) أي كتقابل مطلق الوجود وسلبه (قوله أو تقابل العدم والملكية) أي كتقابل العمى والبصر والقدرة والعجز بناء على أن العجز نفي القدرة عمن شأنه الانصاف بها (قوله أو تقابل التضايغ) أي كتقابل الأبوة والبنوة وقيل إن الجمع بين الأبوة والبنوة من باب مراعاة النظر لامن المطابقة ورد بأن مراعاة النظر الجمع بين أمور لاتنافي فيها كالشمس والقمر بخلاف ما فيه التنافي كالأبوة

وتناف ولو في بعض الصور سواء كان التقابل حقيقياً أو اعتبارياً أو سواء كان تقابل التضاد أو تقابل الإيجاب والسلب أو تقابل العدم والملكية أو تقابل التضايغ أو ما يشبه شيئاً من ذلك

أو تقابل التضايغ كتقابل الأبوة والبنوة وقيل إن الأبوة والبنوة من باب مراعاة النظر ورد بأن مراعاة النظر فيما لاتنافي فيه كالشمس والقمر بخلاف ما فيه التنافي كالأبوة والبنوة أو تقابل ما يشبه شيئاً من ذلك كما يشعر بالتنافي لاشتماله بوجه ما على ما يوجب التنافي كهاتنا وتلك في قوله

مها الوحش الآن هاتنا وأانس \* فنا الخط الآن تلك ذوابل

لما في هاتنا من القرب وتلك من البعد وكافي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا ناراً لما يشعر به الاغراق من الماء الشتمل على البرودة غالباً ويشعر به ادخال النار من حرارة النار وفرضنا هذه الأقسام في التقابل الحقيقي لان وجودها في الاعتبار أمما هو باعتبار المتعلق والتعلق يعرف حاله من هذه الأقسام وقد علم مما قررنا أن التقابل في بعض الصور يعود معناه الى الاعتباري ومن ذكرنا للاعتباري من غير تخصيص له بصورة دون أخرى يعلم أن الملحق بهذا التقابل داخل في هذا الكلام وسيأتي ذلك للملحق ثم

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة \* ومن اساءة أهل الشر احسانا

فمقابلته الاحسان بالاساءة حقيقية ومقابلة الظلم بالمغفرة غير حقيقية واعلم ان اطلاق المطابقة والطباق على الجمع بين المتقابلين واضح بمعنى أن الجامع في الذكر بين المتقابلين طابق بينهما أي قابل كأنه جعل أحدهما منطبقاً على الآخر بمقابلته له أو لانهما منطبقاً أي توافقاً في التضاد فإن تناسب فيه موافق كما أن التضاد يحمل علاقة كاسبق أو من باب تسمية الشيء باسم ضده وهو الشبه بمطابقة الفرس اذا وضعت رجلها مكان يدها واطلاق التضاد على الجمع فيه بعد لأن التضاد في نفس الأمرين المجموع أحدهما مع الآخر لانفس الجمع وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه والمجاز فيه مانع ثم أخذ المصنف في تقسيم الطباق فهو إنما يكون بلفظين كما اقتضاه كلام المصنف ولا يرد عليه الاسم المشترك بين ضدتين كالجون اذا ذكر مرتين بمعنييه فإنه لفظان بالشخص نعم يرد عليه اذا قلنا انه يجوز استعمال المشترك في معنييه فأطلقنا الجون مثلاً مريرتين بمعنييه فإنه يصدق عليه حد الطباق وليس فيه لفظان لسكن الجمهور لا يميزون استعمال المشترك في معنييه فهم الامام من نوع واحد باعتبار الاسم أو الفعلية أو الحرفية أو من نوعين هذأ رأى الجمهور ونقل الطرزي وصاحب العيار أنه لا بد في الطباق من مراعاة التقابل فلا يجيىء باسم مع فعل ولا بفعل مع اسم وشرط قدمته في الطباق اتحاد اللفظ أي اشتراك العنيتين للمتقابلين في لفظ واحد قال وأما ذكر الشيء وضده من غير اتحاد اللفظ فيسمى التكاثر كذاته له عنه جماعة منهم حازم وابن الأثير وعبد القاطيف وغيرهم واليه مال ابن الحاجب في المختصر في مسألة المشترك وشرط غير قدمته في التكاثر أن يكون أحد الضدين حقيقة والآخر مجازاً فهو أخص من الطباق وشرط فيه بعضهم اتحاد السندياليه وشرط فيه صاحب بديع القرآن أن يكونا ضدتين لا أكثر وشرط فيه أن يكون الضدان

والبنوة (قوله أو ما يشبه شيئاً من ذلك) أي أو تقابل ما يشبه شيئاً مما ذكر مما يشعر بالتنافي لاشتماله بوجه ما على ما يوجب التنافي كهاتنا وتلك في قوله

مها الوحش الآن هاتنا وأانس \* فنا الخط الآن تلك ذوابل

لما في هاتنا من القرب وتلك من البعد وكافي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا ناراً لما يشعر به الاغراق من الماء الشتمل على البرودة غالباً وما يشعر به ادخال النار من حرارة النار

ويكون ذلك اما بلفظين من نوع واحد اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا أو فعلان كقوله تعالى توفى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتنزل من تشاء وقول النبي عليه السلام لا أنصار لكم أنتم كنتم عند الفزع وتقولون عند الطمع وقول أبي صخر الهذلي: أما والذي أبكى وأضحك والذي \* أمات وأحيا والذي أمره الأمر وقول بشار: إذا أيقظتك حروب العدى \* فنبه لها عمر أمهم أو حرفين كقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقول الشاعر:

على أنني راض بأن أحمل الهوى \* وأخلص منه لاعلى ولا ليا

(قوله ذلك الجمع) أي بين المتقابلين (٢٨٨) المسمى بالطباق (قوله من أنواع السكامة) أي التي هي الاسم والفعل والحرف

(ويكون) ذلك الجمع (بلفظين من نوع) واحد من أنواع السكامة (اسمين نحو وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا أو فعلان نحو ويحيى ويميت أو حرفين نحو لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) فان في اللام معنى الانتفاع وفي على معنى التضمر أي لا يتفجع بطاعتها ولا يتضرر بمصبتها غيرها

أشار الى تفصيل في هذا التقابل وهذا الجمع باعتبار اللفظين الدالين على التقابليين فقال (ويكون) ذلك الجمع بين المتقابلين المسمى بالطباق (بلفظين) أي عبر عنهما بلفظين كائنين (من نوع) واحد من أنواع السكامة التي هي الاسم والفعل والحرف واللفظان اللذان هما من نوع واحد ما أن يكونا (اسمين) معا (نحو) قوله تعالى (وتحسبهم أيقاظا وهم رقود) أي نيام فان اليقظة تشتمل على الادراك والحواس والنوم يشتمل على عدمه فيبينها شبه العدم والملسكة باعتبار لازميهما وبينهما باعتبار أنفسهما التضاد لان النوم عرض يمنع ادراك الحواس واليقظة عرض يقتضي الادراك بها وان قلنا ان اليقظة نفي ذلك العرض كان بينهما عدم وملسكة

حقيقيين والافهو تكافؤ كما سبق فان كان اللفظان من نوع واحد فاما ان يكون النوع الواحد هو الاسم بان يكون اللفظان اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا أو فعلان كقوله تعالى يحيى ويميت أو حرفين كقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت لان لها يدل على الثواب وعليها يدل على العقاب وفي هذا الكلام توسع فان التقابل بين معني متعاقبي الحرفين لا بين الحرفين ومنه قوله على أنني راض بأن أحمل الهوى \* وأخلص منه لاعلى ولا ليا

وان كانا من نوعين فهو كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه فان أحدهما اسم والآخر فعل وكذلك

(قوله وتحسبهم أيقاظا وهم رقود) الأيقاظ جمع يقظ على وزن عضد أو كنف بمعنى يقظان والرقود جمع راقد فالجمع بين أيقاظ ورقود مطابقة لان اليقظة تشتمل على الادراك بالحواس والنوم يشتمل على عدمه فيبينها شبه العدم والملسكة باعتبار لازميهما وبينهما باعتبار أنفسهما التضاد لان النوم عرض يمنع ادراك الحواس واليقظة عرض يقتضي الادراك بها وان قلنا ان اليقظة نفي ذلك العرض كان بينهما عدم وملسكة حقيقة وقد دل على كل منهما بالاسم (قوله نحو يحيى ويميت) أي من قوله تعالى وهو الذي يحيى ويميت وله اختلاف الليل والنهار أفلا تعقلون فالأحياء والاماتة ولو صح اجتماعهما في ذات المحيي والمميت بين متعلقهما العدم والملسكة أو التضاد بناء على أن الموت عرض وجودي فالتناقض بينهما اعتباري وكانه لم يجملهما من الملحق الآتي لاشعارهما من جهة اللفظ بالحياة والموت بخلاف الملحق كما يأتي في أشداء على الكفار رحما بينهم والليل والنهار في الآية الكريمة مما يشبه تقابلها تقابل التضاد لاشعار بالظلمة والنور اللذين هما كالبياض والسواد (أو) يكونا (حرفين) معا (نحو) قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت لان اللام تشير بالملكية المؤذنة

في المحيي والمميت لكن بينهما باعتبار متعلقهما أعني الحياة والموت العدم والملسكة أو التضاد بناء على أن الموت عرض وجودي فالتناقض بينهما اعتباري وانما لم يجملهما من الملحق الآتي لاشعارهما من جهة اللفظ بالحياة والموت بخلاف الملحق كما يأتي في أشداء على الكفار رحما بينهم والليل والنهار في الآية المذكورة مما يشبه تقابلها تقابل التضاد لاشعار بالظلمة والنور اللذين هما كالبياض والسواد (قوله لها ما كسبت الخ) أي لنفس جزاء وثواب ما كسبت من الطاعات وعليها عقاب ما اكتسبت من المعاصي (قوله فان في اللام معنى الانتفاع) وذلك لان اللام تشير بالملكية المؤذنة بالانتفاع وعلى شعر بالملسكة أو التثقل المؤذن بالتضرر فصار تقابلها أي اللام وعلى كتقابل النفع والتضرر وهما ضدان فكانه قيل لها ثواب ما كسبت من الطاعات فلا يتفجع بطاعتها غيرها وعليها عقاب ما اكتسبت من المعاصي فلا يتضرر بمصبتها غيرها كما قال الشارح وبين الشارح ذلك لما في تقابل اللام وعلى من الحفاء بخلاف ما قبله فان التقابل فيه ظاهر فلذا لم ينبه عليه (قوله أي لا يتفجع بطاعتها الخ) أخذ الحصر من تقديم الجار والمجرور

وأما بلفظين من نوعين كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه وقول طفيل  
بساهم الوجه لم تقطع أباجه \* يسان وهو اليوم الروح مبذول

ومن لطيف الطباق قول ابن رشيق

وقد أطفأوا شمس النهار وأوقدوا \* نجوم العوالى فى سماء عجاج

وكذا قول القاضى الارجانى

ولقد نزلت من الملوك بما جد \* فقر الرجال اليه مفتاح الفنى

وكذا قول الفرزدق

لئن الاله بنى كاليب انهم \* لا يفسدون ولا يفون لجار

يستيقظون الى نهيق حمارهم \* وتسام أعينهم عن الأوتار

وفى البيت الأول تكميل حسن اذ لو اقتصر على قوله لا يفسدون لاحتمل الكلام ضربا من المدح اذ تجنب العذر فديكون عن عفة  
فقال لا يفون ليفيدانه للعجز كما أن ترك الوفاء للؤم وحصل مع ذلك ايهاب (٢٨٩) حسن لانه لو اقتصر على قوله

لا يفسدون ولا يفون تم

اللعنى الذى قصده لكنه

لما احتاج الى التفاضلية أفاد

بها معنى زائدا حيث قال

لجار لان ترك الوفاء للجار

أشد فبها من ترك الوفاء

لغيره والطباق قد يكون

ظاهرا كما ذكرنا وقد

يكون خفيا نوع خفاء

كقوله تعالى مما خطاياهم

أغرقوا فأدخلوا ناراطابق

بين أغرقوا وأدخلوا نارا

وقول أبى تمام

على عامله فالانتفاع

الحاصل من الدعاء

والصدقة للغير انتفاع

بشعة الطاعة لانفسها

(أومن نوعين نحو أو من كان ميتا فأحييناه) فإنه فداعتبر في الاحياء معنى الحياة والموت والحياة مما  
يتقابلان وقد دل على الأول بالاسم وعلى الثانى بالفعل

بالانتفاع وعلى تشعب العلو للشعر بالتحمل والثقل الأوزن بالتضرر فصار تقابلهما كتقابل النفع  
والضرر وهما ضدان وعبر بالاكتساب فى جانب الشر لان الافعال يؤذن بالتحمل والتكافى بالتطلب  
والنفس فى طلب العصية للقتضية للشر لا تخلو عن شهوة ففعلها فى العصية تعمل وتطلب والمعنى أن  
النفس لا يتفجع بطاعتها غيرها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وبه يعلم أن التقدير لها نفع أى ثواب  
ما كسبت من الطاعة وعليها ضرر أى عذاب ما كسبت من العصية (أو) يكون بلفظين (من نوعين)  
من أنواع الكلمة الثلاثة وللتصور عقلا فى كونه من نوعين ثلاثة أقسام أن يكون أحدهما اسما  
والآخر فعلا أو يكون أحدهما اسما والآخر حرفا أو يكون أحدهما فعلا والآخر حرفا لكن للوجود  
من هذه الثلاثة واحد وهو ما يكون فيه أحدهما اسما والآخر فعلا (نحو) قوله تعالى (أومن كان ميتا  
فأحييناه) فقد عبر عن الموت بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا  
اعتبارى وأن المعنى مجازى أى ضالا فهديناه فتقابل الاحياء للموت باعتبار تدلقة بالحياة التى هى ضد  
قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى ووجدك عائلا فأغنى وهذا مثال للنوعين أحدهما اسم والآخر فعل  
وهو أحد الأقسام الممكنة الثانى أن يكون أحدهما اسما والآخر حرفا كقولك ثواب زيد حاصل  
وعليه وزره الثالث أن يكون أحدهما حرفا والآخر فعلا مثل أئيب زيد وعليه ما كسب

(٣٧ - شروح التلخيص - رابع) (قوله أو من نوعين) عطف على قوله من نوع والقسم العقلية تقتضى أن الجمع

بين المتقابلين بنوعين من أنواع الكلمة ثلاثة أقسام اسم مع فعل واسم مع حرف وفعل مع حرف لكن للوجود من هذه الثلاثة واحد

فقط وهو الأول كذا فى الطول والمراد بقوله لكن للوجود أى فى الكلام البليغ والافقد وجدت بقية الأقسام فى غيره فنال الاسم مع

الحرف للصحيح كل مضر وعلى السقيم كل مانع ومثال الحرف والفعل للصحيح ما يضر وعلى السقيم ما ينفع كذا فى الأطول

والشاهد فى الأول فى مضر مع اللام وفى الثانى فى نافع مع على (قوله نحو أو من كان ميتا فأحييناه) أى ضالا فهديناه فقد عبر عن الموت

بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا اعتبارى لان تقابل الاحياء للموت باعتبار تدلقة بالحياة التى هى ضد

أو ملكة للموت والا فالاحياء نفسه لا يقابل الموت وانما لم يجعل هذا المثال من أمثلة للحق الآتية لان المقابلة هنا باعتبار ما دل عليه اللفظ

فان الحياة المقابلة للموت دل عليها لفظ أحييناه لان معنى أحييناه أوجدنا فيه الحياة بخلاف الآتى فى الملحق فان قوله فى المثال الأول

رحما لا يقابل قوله أشدا باعتبار ما دل عليه اللفظ لان الرحمة المدلولة للفظ لا تقابل الشدة بنفسها بل باعتبار سبب ما دل عليه اللفظ

لان الرحمة سببها الابن وهو يقابل الشدة (قوله وللوت) أى المعتبر فى ميتا

مها الوحش الا أن هانا أو انس \* قبي الخط الا أن تلك ذوابل

طابق بين هانا وتلك والطابق ينقسم الى طباق الايجاب كما تقدم والى طباق السلب وهو الجمع بين فعلى مصدر واحد مثبت ومنفى أو أمر ونهى كقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهر من الحياة الدنيا

(قوله وهو ضرر بان الخ) هذا تنوع آخر للطباق باعتبار الايجاب والسلب (قوله طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما موجبا (قوله كما مر) أى فى الأمثلة كلها ألا ترى الى وتحسبهم أيقاظا وهم رقود فان اليقظة والرقاد ذكرنا بطريق الاثبات وكذا يقال فى باقى الأمثلة التى مررت (قوله وطباق السلب) هو داخل فى التعميم السابق فى التقابل (قوله بين فعلى مصدر واحد) ظاهره التقييد به واخراج غير الفعلين (٢٩٠) وفعلى المصدرين (قوله فعلى مصدر الخ) الفعلان كيعلمون ولا يعلمون

(وهو) أى الطباق (ضرر بان طباق الايجاب كما مر وطباق السلب) وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو أحدهما أمر والآخر نهى فالأول (نحو قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهرا من الحياة الدنيا

أو ملكة للوت على ما تقدمت الإشارة اليه ثم أشار الى تنوع آخر فى الطباق فقال (وهو) أى الطباق باعتبار الايجاب والسلب (ضرر بان) أحدهما (طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما ذكرهما موجبين (كما مر) فى نحو وتحسبهم أيقاظا وهم رقود فقد ذكرت اليقظة والرقاد بطريق الاثبات (و) ثانيهما (طباق السلب) وهو داخل فى التعميم السابق فى التقابل وذلك بأن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين أو يجمع بين فعلين أحدهما نهى والآخر أمر فان النهى دال على طلب الكف عن الفعل والأمر دال على طلب الفعل والفعل والكف متضادان فيكون التقابل باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذا من السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات فالأول وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (نحو) قوله تعالى (ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهر من الحياة الدنيا فان العلم الأول منى والثانى مثبت وبين الاثبات والنفي فيما تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان

ص (وهو ضرر بان الخ) ش الطباق ينقسم باعتبار آخر وهو أنه طباق الايجاب وطباق السلب فطباق الايجاب مثل الأمثلة السابقة وطباق السلب هو الجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو فى حكمهما كالأمر والنهى وقسمه صاحب بديع القرآن ثلاثة أقسام طباق ايجاب وطباق سلب (٢) وفرق بينهما بما لا حاصله ومثل المصنف لطباق السلب بقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وقول الشاعر

وتسكرون شئنا على الناس قولهم \* ولا ينكرون القول حين نقول

وفى جعل الآية من باب الطباق نظر لان الطباق ان أخذ بين الفعلين فهما فى الآية غير متضادين لان مفعول لا يعلمون غير مفعول يعلمون وان أخذ بين مطلق النفي والاثبات فيلزم أن يكون ما جاز بد

ومصدرهما العلم والتقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب (قوله أحدهما مثبت والآخر منفى) أى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين وقد تبع الشارح فيما ذكره من التعريف المصنف فى الايضاح وهو تعريف غير جامع لانه يخرج منه لست بمسلم وأنا عالم ونحو أحسبك انسانا ولست بانسان ونحو ضرب زيدا وما ضرب عمرو ولا تضرب زيدا وقد ضربت بكرا والأولى أن يقول وهو أن يجمع بين الثبوت والانتفاء قاله فى الأطول (قوله أو أحدهما أمر الخ) أى أو يجمع بين فعلين أحدهما أمر والآخر نهى فان النهى يدل

على طلب الكف عن الفعل والأمر يدل على طلب الفعل والكف والفعل متضادان فيكون التقابل (و)

باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذا من تقابل السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات (قوله فالأول) أى وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (قوله نحو قوله تعالى) أى ونحو ضرب ولم يضرب (قوله ولكن أكثر الناس لا يعلمون) أى ما أعد لهم فى الآخرة من التعميم ومن فى قوله من الحياة الدنيا امايبانية أى يعلمون الظاهر الذى هو الحياة الدنيا ويدلون عن الباطن الذى هو الحياة الآخرة أو ابتدائية أى يعلمون شيئا ظاهرا ناشئا من الحياة الدنيا وهو التلذذ بالذات المهرمة لا باطننا وهى كونها مزرعة للآخرة والشاهد فى قوله لا يعلمون يعلمون ظاهرا فان العلم الأول منى والثانى مثبت وبين النفي والاثبات تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان للنفي علم ينفع فى الآخرة والثبت علم لا ينفع فيها ولان فى بينهما (٢) قول صاحب العروس ثلاثة أقسام الخ كذا بالاصل وأين الثالث فخر اه

وقوله ولا تخشوا الناس واخشون وقول الشاعر :

وتسكران شتنا على الناس قولهم \* ولا ينكرون القول حين تقول

وقول البحترى :

بقيض لي من حيث لا أعلم النوى \* ويسرى الى الشوق من حيث أعلم

وقول أبي الطيب :

ولقد عرفت وما عرفت حقيقة \* ولقد جهلت وما جهلت خمولا

وقول الآخر :

خلقوا وما خلقوا لمكرمة \* فكأنهم خلقوا وما خلقوا

رزقوا وما رزقوا سماح يد \* فكأنهم رزقوا وما رزقوا

قيل ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل المأمور به تضادا

(قوله والثاني) وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (قوله نحو (٢٩١) قوله تعالى) أي ونحو اضرب زيد اولا

تضرب عمرا (قوله فلا تخشوا الناس واخشون) من المعلوم أن الخشية لا يؤمر بها وينهى عنها من جهة واحدة بل من جهتين كافي الآية فقد أمر بها باعتبار كونها لله ونهى عنها باعتبار كونها للناس فالنهي بين الأمر والنهي إنما هو باعتبار أصلهما لا باعتبار مادة استعمالهما فتأمل (قوله ومن الطباق ما سماه بعضهم تدييجا) إنما جعله من أقسام الطباق ولم يجعله وجها مستقلا برأسه من أوجه المعنوي لدخوله في تعريف الطباق لما بين اللونين أو الألوان من التقابل (قوله من ديج المظر الأرض اذا زيتها) أي بألوان

(و) الثاني (نحو قوله تعالى فلا تخشوا الناس واخشون) ومن الطباق) ما سماه بعضهم تدييجا من ديج المظر الأرض اذا زيتها وفسره بأن يذكرفي معنى من المدح أو غيره ألوان لقصد الكناية أو التورية

التي علم ينفع في الآخرة والثبت علم لا ينفع فيها فلان الثاني بين الاثبات والنفي فيهما (و) الثاني وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (نحو) قوله تعالى (فلا تخشوا الناس واخشون) ومن المعلوم أن الخشية لا يؤمر بها وينهى عنها من جهة واحدة بل من جهتين كافي الآية فقد أمر بها باعتبار كونها لله تعالى ونهى عنها باعتبار كونها للناس فالنهي بين الأمر والنهي أيضا باعتبار أصلهما لا باعتبار مادة استعمالهما فإنه لا يوجد الافتراض وتقديرا (ومن الطباق) نوع سماه بعضهم تدييجا والتدييج من ديج

وتسكام طباقا وليس كذلك وسيأتي ما يوضح هذا ومثال الأمر والنهي فلا تخشوا الناس واخشون قالوا ومنه لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل قال المصنف وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل المأمور به تضادا قلت لا يمتنعون بالطباق أن يكون مضمون الكلامين متضادا بل يعنون أن يكون للذكور ان لو جردا من النبي والاثبات كانا في أنفسهم متضادين فالنضاد هنا بين العصيان وفعل المأمور به ألا ترى أن المصنف وغيره جعلوا من الطباق وتحتسبهم أيقاظا وهم راقودون وان كان تحسبهم أيقاظا يفهم أنهم راقودون فيوافقهم راقودون ولا تضاد وكذلك قوله تعالى أو ممن كان ميتا فأحييناه ولو أخذنا الموت والحياة باعتبار الاسناد لما كان بينهما تضاد فان كان ميتا يفهم أنه حي لدلالة كان غالباً على الانقطاع فهو يوافق أحييناه وكذلك فلا تخشوا الناس واخشون ليس الطباق بين عدم خشية الناس وخشية الله فان الذي بينهما لازم لا تقابل بل الطباق بين مطلق خشية الناس وخشية الله ولا يرد على هذا إلا جعلهم ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون طباقا وقيل الطباق في الآية بين الحال والاستقبال في لا يعصون ويفعلون قوله (ومن الطباق الخ) يشير الى نوع من الطباق يسمى التدييج وهو أن يذكرفي معنى من المدح

النبات فذكر الألوان في الكلام تشبيه بما يحدث بالمطر من ألوان النبات وأنه مأخوذ من التدييج وهو النقش لان ذكر الألوان كالنقش على البساط (قوله وفسره) أي وفسر ذلك البعض التدييج (قوله أو غيره) كالهجاء والرأء والغزل (قوله لقصد الكناية أو التورية) أي بالكلام المشتمل على تلك الألوان أو ممانعة خلوفتجوز الجمع كافي مثال الحر يرى الآتي واحترز بقوله لقصد الكناية أو التورية عن ذكر الألوان لقصد الحقيقة فلان الحسنات من المحسنات لان الحقيقة يقصد منها القادة المعنى الاصلى وعن ذكرها لقصد المجاز كان يذكروا وانوا ينصب قرينة تمنع من ارادتها بحيث لم يتحقق الجمع بين الألوان الا في اللفظ دون المعنى فلا يكون ذلك من الحسنات المعنوية بل اللفظية كذا ذكر العلامة عبد الحكيم وذكر بعضهم أن ذكر الألوان باقية على حقيقتها لا يمنع التدييج كافي قوله :

ومنتور دمي غدا أحمر \* على أس عارضك الاخضر

وكافي قول الصلاح الصفدي : ما أبصرت عينك أحسن منظرا \* فيما يرى من سائر الأشياء

كالشامة الخضراء فوق الوجنة \* حمراء تحت القلة السوداء

ومن الطباق قول أبي تمام:  
وقول أبي حيوس:

تردى ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها الليل الا وهي من سندس خضر  
طلما قلت للسائل عنكم \* واعتادى هداية الضلال  
ان ترد علم حالهم عن يقين \* فالفهم يوم نائل أو نزال  
تلق يرض الوجوه سود مثار النسقع خضر الا كفاف حمرا النصال

(قوله وأراد) أي ذلك البعض وقوله بقريئة الامثلة أي كالتمثال الاول (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مرثية أبي  
نهشل محمد بن حميد التي رثاه بها حين استشهد وأولها:

لذا فليجبل الحطب وليفدح الامر \* وليس لعين لم يفض ماؤها عذر

(قوله تردى ثياب الموت) أي جعلها (٢٩٢) رداء لنفسه وللراد أنه لبسها وأراد بثياب الموت الثياب التي كان لابسا

وأراد بالألوان ما فوق الواحد بقريئة الامثلة فتدبيح الكناية (نحو قوله تردى) من تردت الثوب  
أخذته رداء (ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها) أي تلك الثياب (الليل الا وهي من سندس خضر) يعني  
ارتدى الثياب اللطخة بالدم فلم ينقض يوم قتله ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس  
خضر من ثياب الجنة فقد جمع بين الحمرة والحضرة وقصد بالاول الكناية عن القتل

الطر الارض زيناها وأصله الديباج وهو الحرير يشبهه ما وجد بالمطر من ألوان النبات وفسره ذلك  
البعض بأن يذكر في معنى من المدح وغيره ألوانا لفصدا يحاد الكناية في تلك الألوان أو في بعضها أو لفصد  
التورية كذلك وأراد بالألوان ما فوق الواحد لان الامثلة اشتملت على التدبيح بانين ولا شك أن هذا  
السمي بالتدبيح داخل في الطباق لان الألوان أمور متقابلة فهي جزئية من جزئيات الطباق وخصت  
باسم التدبيح لتخيل وجود الألوان فيها كوجود الألوان بالمطر فالتدبيح الذي فيه الكناية (نحو قوله) أي  
قول أبي تمام برثي رجلا مات في الجهاد (تردى) أي لبس من تردت الثوب أخذته رداء ولبسته (ثياب  
الموت) أي لبس ثياب الموت (حمرا) أي في حال كونها حمرة بالدم وهذا هو الذي يدل على أن الراد  
بالثياب الثياب اللطخة بالدم لا الثياب التي تلبس للحال لان ذلك يحوج الى جعل الحال الذي هو قوله  
حمرا حالا مقدره (فما أتى \* لها) أي فلم يأت تلك الثياب ولم يدخل (الليل الا وهي) أي تلك (الثياب  
من سندس) أي من حرير تلك الثياب (خضر) فخضر خبر بعد خبر لان القصيدة مضمومة الروي  
مثلها قوله:

وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر

ومعنى البيت أن للرقى لبس الثياب اللطخة بالدم حين قتل ولم يدخل عليه الليل حتى صارت تلك الثياب

أو غيره ألوان لفصد الكناية أو النورية فالاول كقول أبي تمام:

تردى ثياب الموت حمرا فما أتى \* لها الليل الا وهي من سندس خضر

فانه كثر بقوله سندس خضر عن دخول الجنة وقد توهم بعض الشارحين أن قوله خضر مجرور واعتذر  
عن وصف السندس المفرد بالجمع وليس كذلك فان القافية مرفوعة وخضر خبر وهي ولو كانت مجرورة

غزاغزو والحمد نسج رداءه \* فلم ينصرف الا واكفاهه الاجر تردى ثياب الموت الح و بعده و بالتالي

كأن بني نهان حين وفاته \* نجوم سما خرم من بينها البدر

كذا قيل ولا يخفى أن جعله خبرا بعد خبر لا يلائم قول الشارح في شرح البيت ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر  
من ثياب الجنة فانه ظاهر في جعل الخضر صفة لسندس وهو الموافق للمعرف من أنه اذا ذكر أصل الثوب يجعل اللون صفة للاصل  
لا للثوب فالوجه أن يجعل خضر في ثبوت خبر مبتدا محذوف أي هي خضر والجملة صفة لسندس هكذا في الاطول (قوله يعني ارتدى  
الثياب اللطخة بالدم) أي لبسها (قوله وقصد بالاول) أي بالوصف الاول وهو حمرة الثياب يعني مع بقية الشطر الكناية عن القتل لان  
التردى ثياب الموت حالة كونها حمرا يلزم منه القتل



وقول الحريرى فذازور والمحبوب الاصفر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رنى لى العدو الازرق  
فياحبنا الموت الاحمر ومن الناس من سمي نحو ما ذكرناه تديجيا وفسره بأن يذكري معنى من اللوح أو غيره ألوان بقصد الكناية  
أو التورية أما تديج الكناية فكيت أى تمام وبنى أى حيوس وأما تديج التورية فكأنه لفظ الاصفر فى قول الحريرى

(قوله وبالثنائى الكناية عن دخول الجنة) أى وقصد بالوصف الثنائى وهو خضرة الثياب الكناية عن دخول الجنة لما علم أن أهل  
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصبر ورة هذه الثياب الحر تلك الثياب الخضرة عبارة عن انقلاب حال القتل الى حال النعم بالجنة (قوله  
وتديج التورية) أى والتديج الشتمل على التورية وهى أن يكون اللفظ معنياً بقرين (٢٩٣) ويبدو براديه البعيد (قوله فذاغبر)

أى فمن حين اغبر العيش  
الاخضر والذى فى مقدمات

الحريرى ذكره هذا بعد  
قوله وازور المحبوب الاصفر

هكذا فذا زور المحبوب  
الاصفر واغبر العيش

الاخضر واخضرار العيش  
كناية عن طيبه ونعومته

وكأنه لان اخضرار العود  
والنبات يدل على طيبه

ونعومته وكونه على أكل  
حال فيكئى به عن لازمه فى

الجملة الذى هو الطيب  
والحسن والسكال واغبرار

العيش كناية عن ضيقه  
ونقصه وكونه فى حال

التلف لان اغبرار النبات  
والمكان يدل على الذبول

والنغير والرثانة فيكئى به  
عن هذا اللازم (قوله

وازور المحبوب الاصفر)  
أى تباعد وأعرض ومال

عنى المحبوب الاصفر وفى  
ذكر هذا اللون وقعت

النورية لان العنى القريب  
للمحبوب الاصفر هو

الانسان الوصوف بالصفرة  
المحبوبة وازوراره بعده عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد

الاصفر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رنى لى العدو الازرق

الازرق فياحبنا الموت الاحمر فقوله المحبوب الاصفر تورية عن الذهب وأما كان تورية لان  
المحبوب الاصفر معناه القريب الانسان والبعد الذهب ولاشك فى كون الاصفر هنا مراداه الذهب

و بالثنائى الكناية عن دخول الجنة وتديج التورية على قول الحريرى فذاغبر العيش الاخضر وازور  
المحبوب الاصفر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رنى لى العدو الازرق

من السندس وصارت خضرا فقد جمع بين لونين فقط والاول وهو حمرة الثياب كناية عن القتل  
لاستزمامه اياه عرفامع قرينة السياق والثانى وهو خضرة الثياب كئى به عن دخول الجنة لما علم أن أهل  
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصبر ورة هذه الثياب تلك عبارة عن انقلاب حال القتل الى حالة النعمة  
بالجنة وأما التديج الشتمل على التورية وهى أن يكون اللفظ معنياً بقرين وبيد وبراديه البعيد  
كقول الحريرى فذاغبر العيش الاخضر وصف العيش بالاخضرار كناية عن طيبه ونعومته وكأنه  
لان اخضرار العود والنبات يدل على طيبه ونعومته وكونه على أكل حال فيكئى به عن لازمه فى الجملة  
الذى هو الطيب والحسن والسكال واغبرار كناية عن ضيق العيش ونقصه وكونه فى حال التلف لان  
اغبرار النبات والمكان يدل على الذبول والنغير والرثانة فيكئى به عن معنى هذا اللازم وازور المحبوب  
الاصفر أى مال عنى المحبوب الاصفر وفى هذا اللون وقعت التورية فالعنى القريب للمحبوب الاصفر  
هو الانسان الوصوف بالصفرة المحبوبة وازوراره بعده عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد هو الذهب  
الاصفر لانه محبوب وهو المراد به فكان تورية اسود يومى الابيض بقوله اسود يتعلق بالمرور بمذأى  
اسود يومى الابيض مذاغبر العيش الخ واسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم لان  
اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض كناية عن سعة الحال والفرح لان بياض النهار  
يلابس ذلك وابيض فودى الاسود فقوله ابيض عطف على اسود والفود هو شرجان الرأس مما يلبى  
الأذن وابيضاض الشعر كناية عن كثرة الحزن والهم أو أرى يده الحقيقة وأنه انصف شعره بذلك بسبب  
الهم حتى رنى لى العدو الازرق أى انتهى فى الحال من أجل ما حل من الهموم الى أن رنى لى أى رحمنى  
العدو الازرق ووصف العدو بالزرقة كناية عن شدة العداوة لان أشهر الناس فى العداوة وأشدهم فيها  
للسلمين الروم وأكثرهم زرق العين فاشتهر وصفهم بالعداوة مع زرقة أعينهم حتى صار كناية عن كل  
عدو شديد العداوة ويحتمل أن يكون كناية عن شدة العداوة وصفاتها من شوب خلافتها

كان الاحسن الاعتذار بأن سندساجم سندسة كما قيل به وأما التورية فكأنه لفظ الاصفر فى قول الحريرى فذازور المحبوب  
الاصفر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رنى لى العدو الازرق فياحبنا الموت الاحمر فقوله المحبوب الاصفر تورية عن الذهب وأما كان تورية لان  
المحبوب الاصفر معناه القريب الانسان والبعد الذهب ولاشك فى كون الاصفر هنا مراداه الذهب

المحبوبة وازوراره بعده عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد الانسان والبعد الذهب ولاشك فى كون الاصفر هنا مراداه الذهب  
متعلق به المرور بهذ واسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم فيه لان اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض  
كناية عن سعة الحال والفرح والسور لان بياض النهار يناسب ذلك (قوله وابيض فودى الاسود) عطف على اسود يومى والفود شعر  
جانب الرأس مما يلبى الأذن وابيضاض فوده كناية عن ضعف بنيته ووهنه من كثرة الحزن والهم (قوله حتى رنى لى) أى رنى لى وأشفق على  
العدو الازرق أى الخالص العداوة الشديد اقل ان وصف العدو الشديد العداوة بالزرقة لانه فى الاصل كان أهل الروم أعداء للعرب  
والزرقة غالبه عليهم ثم وصف كل عدو شديد العداوة بها على طريق الكناية وان لم يكن أزرق

ويلحق بالطباق شيان أحدهما نحو قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم فإن الرحمة مسببة عن اللين الذي هو ضد الشدة وعليه (قوله فياحبذا الموت الاحمر) حمرة الموت كناية عن شدته أي الشديدي يقال احمر البأس اذا اشتد وقيل انه أراد بالموت الاحمر القتل ويأتي قوله فياحبذا زائدة للتنبيه لالشداء أي غيظا الموت الاحمر أي وأحبب به ان جاء عاجلا (قوله لا يقتضى أن يكون الخ) أي بل قد تجمع الالوان لقصدا التورية بواحد منها كما هنا والحاصل أن الحريرى قد جمع بين ألوان من الاغبرار والاصفرار والاسوداد والابيضاض والزرقة والحمة وكل تلك الالوان في كلامه كناية الا لاصفرار فان فيه التورية فقد علم من ذلك أن جمع الالوان لا يجب أن يكون على أنها كلها ككنايات أو توريات بل يجوز أن تجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو فاسد (قوله يتعلق أحدهما) (٢٩٤) بما يقابل الآخر) أي والحال أنه ليس بين هذين اللينيين اللذين تعلق

فياحبذا الموت الاحمر فالعنى القريب للمحبوب الاصفر انسان له صفرة والبعد الذهب وهو المراد ههنا فيكون تورية وجمع الالوان لقصدا التورية لا يقتضى أن يكون في كل لون تورية كما توهم بعضهم (ويلحق به) أي بالطباق شيان أحدهما الجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق مثل السببية والمزوم (نحو أشداء على الكفار رحماء بينهم) فان الرحمة وان لم تكن مقابلة للشدة لكنها مسببة عن اللين) الذى هو ضد الشدة

لان الزرقة في الماء تدل على صفائه فكسنى بالزرقة عن مطلق الصفاء الصادق بصفاء العداوة الذى هو شدتها فياحبذا الموت الاحمر أي حباذافيا زائدة للتنبيه أي أحبب بالموت الاحمر ووصف الموت بالحمة كناية عن شدتها لان الحمة تدل على شدتها فقد جمع الحريرى ألوانا من الاغبرار والاصفرار والاصفرار والاسوداد والابيضاض والزرقة والحمة وقد تبين لك مما فررنا أن الالوان كلها في كلامه كناية الا لاصفرار فان فيه التورية وبذلك تبين أن جمع الالوان لا يجب أن يكون على أنها كلها توريات أو كنايات بل يجوز أن تجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو فاسد كما تقرر (ويلحق به) أي بالطباق السابق شيان أحدهما أن يجمع بين معنيين ليس أحدهما مقابلا للآخر ولكن يتعلق ذلك الأحدث منهما بمعنى يقابل للعنى الآخر وتعلقه بما لا يكون بينه وبينه لزوم السببية أو بينه وبينه لزوم آخر غير لزوم السببية وذلك (نحو) قوله تعالى في وصف المؤمنين مع النبي صلى الله عليه وسلم (أشداء على الكفار رحماء بينهم) فقد جمع في الآية بين الشدة والرحمة ومن العلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة (فان الرحمة) إنما تقابلها الفظاظنة والشدة إنما يقابلها اللين لكن الرحمة (مسببة عن اللين) إذ اللين في الانسان كيفية قلبية تقتضى الانعطاف لمستحقه وذلك الانعطاف

ومن عادة الحريرى استعمال ذلك فيه كقوله \* أكرم به اصفر رافت صفرت \* وقوله \* اصفر ذى وجهين كالمناق \* ولما نزع أن ينازع في أن ذلك تورية ويمنع تبادر الذهن من المحبوب الاصفر الى الانسان وقد يعترض على المنصف في قوله ألوان وليس في البيت السابق الالوان وليست التورية في كلام الحريرى الا في واحد منها وجوابه عن الثاني أن المراد أن يذكر ألوان تقع التورية في بعضها وعنه عن الاول أنه أراد جنس الالوان لاحقيقة الجمع (قوله ويلحق به الخ) يشير الى أمرين بلحقان بالطباق أحدهما نحو قوله تعالى محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة مسببة عن اللين الذى هو

أحدهما بما يقابل الآخر تناف بل يجتمعان كالرحمة والشدة فان الرحمة تكون شديدة وبهذا يمتاز عن الطباق وما قيل انه اذا كان أحدهما لازما لمقابل الآخر يتحقق بينهما التنافي في الجملة لان منافي للمزوم منافي لللازمه وحينئذ فهو طباق لا ملحق به مدفوع لان اللازم قد يكون أعم وحينئذ منافي للمزوم لا يجب أن يكون منافيا لللازم والحاصل أن الشيء الاول من الشئيين للمحققين بالطباق هو أن يجمع بين معنيين ليس أحدهما مقابلا للآخر لكن يتعلق أحدهما بمعنى يقابل للعنى الآخر وتعلق أحد اللينيين بالمعنى للمقابل لا آخر اما لكونه بينه وبينه لزوم السببية أو بينه وبينه لزوم آخر غير لزوم السببية والتقابل هنا

ليس بين اللينيين بل بين أحدهما ومزوم الآخر (قوله فان الرحمة وان لم تكن الخ) حاصله أنه قد جمع في هذه الآية (و) بين الرحمة والشدة ومن العلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة وإنما تقابل الرحمة الفظاظنة والشدة إنما يقابلها اللين لكن الرحمة مسببة عن اللين للمقابل للشدة وذلك لان اللين في الانسان كيفية قلبية تقتضى الانعطاف لمستحقه وذلك لان الانعطاف هو الرحمة فقد قوبل في الآية بين معنيين هما الشدة والرحمة وأحدهما هو الرحمة له تعلق بمقابل الشدة وهو اللين والتعلق بينهما تعلق السببية أي كون الرحمة مسببة عن اللين وأصل الشدة واللين في المسوسات فالشدة فيها الصلابة واللين فيها ضدها وهي صفة تقتضى صحة العزم الى الباطن والتفوذ فيه والشدة بخلافها ولو قيل ان الشدة لها تعلق بمقابل الرحمة وهو الفظاظنة وعدم الانعطاف لصح أيضا لان عدم الانعطاف لازم للشدة التي هي كيفية قلبية توجب عدم الانعطاف لمستحقه (قوله لسنها مسببة عن اللين) أي ومنافي الدبب لا يجب أن يكون منافيا للسبب

قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فإن ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والعلول  
 عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة لفائدة والراد الاولى لا الثانية ومن فاسدها الضرب قول  
 أبي الطيب لمن تطلب الدنيا اذ لم تردها \* سرور محب أو اساءة محرم  
 فإن ضالمه هو اللبغض والمجرم قد لا يكون مبغضا وله وجه بعيد والثاني ما يسمى ايهام التضاد كقول دعبل  
 لانعجي ياسلم من رجل \* ضحك الشيب برأسه فبكي

(قوله غير متقابلين) أي ولا يستلزم ما أراد بأحدهما ما يقابل الآخر وبهذا (٢٩٥) فارق ما قبله (قوله نحو قوله)

أي الشاعر وهو دعبل  
 بكسر الباء المهملة والياء  
 الموحدة وبينهما عين  
 مهملة ساكنة بوزن زبرج  
 وضبطه بعضهم أيضا  
 بفتح الباء في الباء وجهان  
 وهو شاعر خزاعي رافضى  
 كما في الاطول (قوله  
 لانعجي الخ) قبله

ياسلم ما بالشيب منقصة \*  
 لاسوفة بيتي ولا ملكا  
 لانعجي ياسلم البيت وبعده  
 قصر العواية عن هوى قمر  
 وجد السبيل اليه مشتركا  
 قد كان يضحك في شيبته \*  
 والآن يحسد كل من ضحكا  
 ياليت شعري كيف حالكما  
 يا صاحبي اذ ادعى سفكا  
 لاتأخذنا بظلامتي أحدا \*  
 قايي وطرفي في دمي اشتركا  
 (قوله ياسلم) ترخيم سلمى أو  
 المراد ياسلمة من العيوب  
 فيكون السلم بمعنى السلامة  
 المستعمل في السائلة (قوله  
 يعني نفسه) عبر عن نفسه

(و) الثاني أجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين يتقابل معنهما الحقيقيان (نحو قوله  
 لانعجي ياسلم من رجل) يعني نفسه (ضحك الشيب برأسه) أي ظهر ظهورا تاما (فبكي) ذلك الرجل  
 هو الرحمة فهي مسببة عن الكيفية التي هي الالين وأصل الشدة والالين في الحسوس فالشدة فيها الصلابة  
 والالين ضدها وهي صفة تقتضي صحة الاتعاز الى الباطن فقد قول في الآية بين معنيين هما الشدة  
 والرحمة أحدهما وهو الرحمة تعلق بمقابل الشدة وهو الالين والتعلق بينهما كون الرحمة مسببة عن الالين  
 ولوقيل ان الشدة لها تعلق بمقابل الرحمة وهي الفظاظة وعدم الانعطاف لصح أيضا لان عدم الانعطاف  
 لازم للشدة التي هي كيفية قلبية توجب عدم الانعطاف لمستحقه ومن هذا القسم قوله تعالى ومن  
 رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة القابلة  
 للسكون وكذا قوله تعالى أغرقوا فأدخلوا نار الان ادخال النار يستلزم الاحراق للمقابل للاغراق  
 لاستلزام أحدهما توفد النار والآخر اطفاؤها وقد تقدم فيه وجه آخر من القابلة وهذا الملحق يدخل في  
 التفسير السابق لطباق ضرورة وجود مطلق التناق في طرفيه وعلى تقدير دفع ذلك عن كلام الصنف  
 لحمله على أن للراد بالمقابلة في الجملة أن تكون بأحد الوجهين بعبارة فقط يفيد دلالة كل على معنى يقابل  
 الآخر بنفسه من غير تعيين واحدهنهما فلا يندفع عن كلام الشارح لادخاله في الجملة ما يكون بأي  
 اعتبار فيدخل هذا القسم فطما كما أشرنا اليه فيما تقدم فافهم (و) الثاني أن يجمع بين معنيين غير  
 متقابلين ولا يستلزم ما أراد بأحدهما ما يقابل الآخر ولكن عبر عنهما بلفظين يتقابل معنهما  
 الحقيقيان (نحو قوله لانعجي ياسلم من رجل \* ضحك الشيب برأسه فبكي)

ضد الشدة فلما ذكر السبب عن أحد الضدين كان مع ذكر الآخر كالطباق كذا قاله الصنف وفيه  
 نظر لان الرحمة من الانسان ليست مسببة عن الالين بل هي نفس الالين لانها رفة القلب وانعطافه وكذلك  
 قوله تعالى لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون قال  
 الصنف ومن فاسد هذا الضرب قول التنبي

لمن تطلب الدنيا اذ لم تردها \* سرور محب أو اساءة محرم  
 فإن ضد الحب البغض والمجرم قد لا يكون مبغضا وله وجه بعيد يريد للصنف أن بين الاجرام والبغض  
 تلازما بالادعاء كأنه يشير الى أن المجرم لا يكون اذ يبغضه له منافاة حاله حال المجرم ولذلك السرور  
 والاساءة لا تقابل بينهما الا بهذا الاعتبار والقسم الثاني للملحق بالطباق ويسمى ايهام التضاد كقول  
 دعبل لانعجي ياسلم من رجل \* ضحك الشيب برأسه فبكي

برجل لاجل أن يتمكن من الوصف بالجملة وقوله الشيب هو كالشيب عبارة عن بياض الشعر (قوله ظهر ظهورا تاما) أي فهو من باب  
 التعمير باللازم عن اللزوم لان الضحك الذي هو هيئة للفم معتبرة من ابتداء حركة وانتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور بياض  
 الانسان فبعبارة عن مطلق ظهور البياض في ضمن الفعل فكان فيه تبعية الجواز للرسول ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالرأس  
 بالضحك بجماع أن كلامهما معه وجود لون بعد دخفائه في آخر ثم فقد استعارة الضحك لذلك الحدوث واشتق من الضحك ضحك  
 بمعنى حدث وظهر فهو استعارة تبعية كذا في ابن يعقوب وفي الاطول جعل الضحك كناية عن الظهور التام اعلان الظهور التام للشيب  
 يجعل صاحبه مضحكة للناس أولان الضحك يستلزم ظهور ما خفي من مستور الشفتين (قوله فبكي ذلك الرجل) أي تذكر للوت أو

وقول أبي تمام  
وقوله أيضاً في الشيب

(٢٩٦)

ما ن ترى الاحساب يضاوضها \* الا بحيث ترى المنايا سودا  
له منظر في العين ابيض ناصع \* ولكنه في القلب اسود اسفح

وقوله

وتنظري خيب الركاب ينصها  
عجي القر يرض الى مجيت المال  
ودخل في المطابقة ما يخص  
باسم المقابلة

فظهور للشيب لا يقابل البكاء الا أنه قد عبر عنه بالضحك الذي معناه الحقيقي مقابل لبكاء (ويسمى الثاني ايهام التضاد) لان المعنيين قد ذكرا بلفظين يوهان التضاد نظرا الى الظاهر (ودخل فيه) أي في الطبايق بالتفسير الذي سبق (ما يختص باسم المقابلة)

أي فبكي ذلك الرجل من مفارقة ألوان لذات الشيبية وتذكر عوارض الشيب وسلم منادى مرخم وبعد هذا البيت  
قد كان يضحك في شيبته \* والآن يحسد كل من ضحكا  
لاناخذنا بظلامتي أحدا \* قلبي وطرفي في دمي اشتركا

فقد جمع بين الضحك والبكاء والمراد بالضحك ظهور المشيب من باب التعبير باللازم عن المزموم لان الضحك الذي هو هيئة لقم معتبرة من ابتداء حركة وانتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور البياض أعني بياض الاسنان فعبّر به عن مطلق ظهور البياض في ضمن الفعل فكان فيه تبعية الهجاز المرسل ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالرأس بالضحك بجامع أن كلا منهما معه وجود لون بعد خفائه في آخره قدر استعارة لفظ الضحك لتلك الحدوث وعبر عنه بالفعل فليكون ضحك استعارة تبعية ويكون المراد بالمشيب موضع الشعر من الرأس ويحتمل على بعد أن يريد بالمشيب الجلدة من الرأس ويريد بالرأس مجموع العظم والجلدة ويكون قد شبه انفتاح موضع الشعر عن بياض الشيب بالضحك في وجود انفتاح عن لون خفي كما يقار ضحك الورد أي انفتح فتكون الاستعارة تبعية أيضا وعلى كل تقدير فالمراد بالضحك معنى لا يقابل البكاء لان حاصل المقصود بظهور المشيب وانما التقابل بين الضحك والبكاء باعتبار معنيهما الاصيلين (ويسمى هذا الثاني) وهو ما يكون التقابل فيه بين المعنيين الاصيلين دون المعنيين المرادين في الحالة الراهنة (ايهام التضاد) لان المعنيين المرادين كما يتناهي المثال لا تضاد بينهما ولكن توهم التضاد من ظاهر اللفظين باعتبار معنيهما الاصيلين والفرق بين التندبيج الذي فيه الكناية وبين ايهام التضاد مع أن المراد في كل منهما المعنيين المرادين لا تضاد بينهما ولكن توهم التضاد من ظاهر اللفظين باعتبار معنيهما الاصيلين أن الكناية التي في التندبيج يضح أن يراد بها معناها الاصيل فينتفي مقابله بخلاف ايهام التضاد فلا يصح فيه معناه الاصيل تأمله ثم نبه على جزئي من جزئيات الطبايق يسمي باسم مخصوص وانما نبه عليه لما فيه من خصوص وتفصيل في أمثله وللتنبية على أن من جعله قسما مستقلا من البديعيات المعنوية فقد غفل فقال (ودخل) أي دخل في الطبايق لشعوله التفسير السابق له (ما) أي قسم منه (يختص باسم المقابلة) من فانه لا تضاد بين الشيب الذي هو ضحك للشيب وبين البكاء بل هما متناسبان الا أنه لما كان الضحك الحقيقي معناه السرور أو هم باستعارته للشيب أنه ضحك حقيقة فقابل به الضحك الحقيقي وهو البكاء ومن الناس من زعم أن الضمير في فبكي يعود الى الشيب بتأويل ودعا الى ذلك توهم أن المقابلة نستدعي اتحاد السند اليه وليس كذلك وسيأتي مع عدم الاتحاد في قوله تعالى فأما من من أعطى واتقى الآية وقد جعل من هذا قوله

لودقت بردر ضاب تحت مبعها \* يا حار ملئت أعضائي التي ملئت

فان من سمع يا حار توهم أنه ضبرد وكذلك لو قال يا صاح اطابقه قوله ملئت وقد يعترض عليهما بأن حار لا يوهم للطابقة الا لوشددت راؤه وكذلك صاح ان لو كان صاحي لان اللوهم انما هو صاحي بالياء ص (ودخل فيه ما يختص باسم المقابلة الخ) ش أي دخل في الطبايق ما يسمي مقابلة وهي أي المقابلة

وان

أي ظاهر اللفظ والحمل له على حقيقته الذي هو غير مراد (قوله ودخل

فيه معناه الاصيل) (قوله نظرا الى الظاهر) أي ظاهر اللفظ والحمل له على حقيقته الذي هو غير مراد (قوله ودخل فيه الخ) انما أخرا عن اللحق لانه قسم برأسه عند التغير فناسب تأخير عن الاول وما لحقته وانما نبه على دخوله تنبيه على أن من جعله قسما مستقلا من البديعيات المعنوية فقد غفل (قوله بالتفسير الذي سبق) أي وهو الجمع بين أمرين متقابلين ولو في الجملة

وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو معان متوافقة ثم بما يقابلها أو يقابلها على الترتيب والمراد بالتوافق خلاف التقابل وقد نتركب للقبالة من طباق وملحق به مثال مقابلة اثنين بانين

(قوله وان جعله الخ) الواو للحال (قوله متوافقين) أي غير متقابلين (قوله على الترتيب) أي يكون ما يؤتى به تانيا مسوقا على ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الاول للاول والثاني للثاني (قوله فيدخل في الطباق) أي انما دخل هذا النوع للسمى بالمقابلة في الطباق لانه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة أي على وجه مخصوص دون آخر اذ ليس التقابل بين كل اثنين من المعاني التي ذكرت ألتزى أنه لا تقابل بين الضحك والقلة ولا بين البكاء والكثرة في المثال الآتي (٢٩٧) وان كان فيه مقابلة بين الضحك

والبكاء والقلة والكثرة أي وحيث كان في المقابلة جمع بين معنيين متقابلين في الجملة كانت طباقا لصدق تعريفه عليها قال العلامة عبد الحكيم لا يخفى أن في الطباق حصول التوافق بعد التنافي ولذا سمي بالمقابل وفي المقابلة حصول التنافي بعد التوافق ولذا سمي بالمقابلة وفي كليهما إيراد المعنيين بصورة غريبة فكل منهما محسن بانفراده واستتزام أحدهما للآخر لا يقتضى دخوله فيه فالخ مع السكاكي في جعله المقابلة قسما مستقلا من البديعيات العنوية (قوله والمراد الخ) جواب عما يقال ان جعل المقابلة داخلة في الطباق دون مراعاة النظر تحكم لانه كما يصدق عليها باعتبار جمع المتقابلين تعريف الطباق يصدق عليها باعتبار جمع

وان جعله السكاكي وغيره قسما برأسه من المحسنات العنوية (وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو أكثر ثم) يؤتى (بما يقابل ذلك) للذكور من المعنيين المتوافقين أو المعاني المتوافقة (على الترتيب) فيدخل في الطباق لانه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة (والمراد بالتوافق خلاف التقابل) حتى لا يشترط أن يكونا متناسيين

دون سائر أقسام الطباق والسكاكي وغيره جعله قسما مستقلا من المحسنات العنوية وليس ذلك بصحيح كما يشهد به تفسير الطباق بالنظر الى تفسير المقابلة وأمثلتها والى ذلك أشار بقوله (وهو) أي ما يختص باسم المقابلة (أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو) يؤتى (بأكثر) من المعنيين (ثم) يؤتى بعد المعنيين أو المعاني (بما يقابل ذلك) الآتي به من المعنيين المتوافقين أو المعاني المتوافقة (على الترتيب) أي يكون ما يؤتى به تانيا مسوقا على ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الاول للاول والثاني للثاني الى آخره وانما دخل ما يسمي بالمقابلة في الطباق لان فيه الجمع بين معنيين متقابلين في الجملة أي من غير تفصيل وتعيين لكون التقابل على وجه مخصوص دون آخر لان ذلك لا يشترط في الطباق حتى يمكن اخراج المقابلة عن الطباق فصدق حده عليها (والمراد بالتوافق) في قولنا في تفسير ما يختص باسم المقابلة وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين (خلاف التقابل) أي المراد بالتوافق في ذلك عدم التقابل وعدم التنافي فيشمل المتناسيين كما يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه وشمل المتنايين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في المفهوم كصدق القامم والانسان وشمل الخلافيين كالانسان والظاهر فلما لم يشترط فيها تناسب ولا تماثل

أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو أكثر بأن يكون معان متوافقة ثم يؤتى بما يقابل ذلك على الترتيب بأن يكون الاول للاول والثاني للثاني وقال المطرزي في شرح المقامات المقابلة أعم من الطباق فان المقابلة يدخل فيها نحو أنت ابن الدنيا وغيث الجود فلم يعتبر التنافي وصاحب بديع القرآن شرط في المقابلة أن تكون بأكثر من اثنين من الاربعة الى العشرة وعلى هذا المراد بالتوافق ليس التناسب بل خلاف التقابل مطلقا سواء كانا متناسيين أم لا ولا شك أن الطباق كله تقابل كما سبق في حده فاسم التقابل صادق عليه الا أنهم اصطالحوا على تسمية هذا النوع فقط تقابلا وهو ما كان الطباق فيه مكررا فان قلت اذا كان التقابل المراد أخص من الطباق فكيف يدخل في الطباق والاخص لا يدخل في الاعم بل الاعم يدخل في الاخص قلت كثيرا ما يقال عن الفردانية داخل في الجنس والمراد اعلام أنه فرد من أفراد الجنس غير خارج عنه لم يريدوا دخول النوع بجميع أجزائه بل دخول ما فيه من حصة الجنس وذلك

(٣٨ - شروح التلخيص - رابع) المتوافقين تعريف مراعاة النظر فأجاب بقوله والمراد بالتوافق في قولنا في تعريف المقابلة أن يؤتى بمعنيين متوافقين الخ عدم التقابل وعدم التنافي فيشمل التناسيين كما يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه ويشمل المتنايين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في المفهوم كصدق القامم والانسان ويشمل الخلافيين كالانسان والظاهر وكالضحك والقلة فانها غير متنايين وغير متناسيين فلما لم يشترط في المقابلة تماثل المعنيين ولا تناسبها بخلاف مراعاة النظر فانه يشترط فيها ذلك جعلت داخلة في الطباق باعتبار جمع المتقابلين ولم تجعل داخلة في مراعاة النظر باعتبار جمع التوافقين قال في الاطول وهذا المراد وان رجح دخول المقابلة في الطباق لکن لا ينبغي كون بعضها من مراعاة النظر لانه كما لا يشترط في المقابلة التناسب لم يشترط عدمه اه (قوله متناسيين) أي بينهما مناسبة وان اختلفا مصادقا ومفهومهما كالتمس والتمير والعبد والفقير وقوله أو متنايين أي

قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقول النبي عليه السلام ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه  
 وقول الزباني : فتي تم فيه مايسر صديقه \* على أن فيه مايسوء الاعاديا  
 وقول الآخر : فواعجبا كيف اتفقنا فناصرح \* وفي ومطوى على الغل غادر  
 فان الغل ضد النصح والتعذر ضد الوفاء ومثال مقابلة ثلاثة بثلاثة قول أبي دلامة :

ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأفبح الكفر والافلاس بالرجل  
 وقول أبي الطيب : فلا الجود يفنى المال والجدمقبل \* ولا البخل يبقى للمال والجدمعبر  
 ومثال مقابلة أربعة بأربعة قوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره للبسرى

في أصل الحقيقة وان اختلفا (٢٩٨) مفهوما فقط كانسان وقائم ( قوله المتماثلين لهما ) كذا

أومتاثلين فمقابلة الاثنين بالاثنين (نحو فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) أتى بالضحك والقلة  
 المتوافقين ثم البكاء والكثرة التماثلين لهما (و) مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :  
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأفبح الكفر والافلاس بالرجل  
 أتى بالحسن والدين والتقى ثم بما يقابلها من القبح والكفر والافلاس على الترتيب (و) مقابلة الأربعة  
 بالأربعة (نحو فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره للبسرى  
 ولا غيرهما شمل الكل وقد عرفت أن المقابلة يكفي في وجودها مطلق التعداد من الطرفين الشامل  
 للأثنية ولما فوقها فدخل في ذلك مقابلة الاثنين بالاثنين (نحو) قوله تعالى (فليضحكوا قليلا  
 وليبكوا كثيرا) ففي أحد الطرفين الضحك والقلة وهما أيضا متوافقان كذلك وقد قابل الأول من  
 الطرف الثاني وهو البكاء بالأول من الطرف الأول وهو الضحك والثاني وهو الكثرة من ذلك الطرف  
 الثاني يقابل الثاني من الأول وهو القلة (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :  
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأفبح الكفر والافلاس بالرجل)  
 فالحسن والدين والغنا وهو المبر عنه بالدنيا متوافقة لعدم التناقض بينها وقد عرفت بثلاثة وهي القبح  
 والكفر والافلاس الأول للأول والثاني والثالث والثالث للثالث وهي متوافقة أيضا لعدم التناقض  
 بينها وان كانت خلافية (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الأربعة بالأربعة (نحو) قوله تعالى (فأما من  
 أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره للبسرى) فهذا طرف من المقابلة اجتمع فيه متوافقات خلافية  
 أربعة وهي الاعطاء والتقى والتصديق بالحسنى وهي كلمة التوحيد التي هي لإله الألة والتيسير للبسرى  
 اما أن يكون تقابل اثنين باثنين كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وتوافق الضحك والقلة  
 لكونهما لا يتقابلان وكذلك البكاء مع الكثرة واما تقابل ثلاثة بثلاثة كقوله :  
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا \* وأفبح الكفر والافلاس بالرجل  
 فقد قابل أحسن بالدين والكفر والدنيا بالافلاس والمراد بالدنيا اليسار والوافق قوله والافلاس  
 اما أن تجعل بمعنى العيبة واما أن يكون الافلاس مفعولا معه ويدل على ارادة للعبية قوله فيما قبله اذا  
 اجتمعا واما تقابل أربعة بأربعة كقوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره للبسرى

في نسخة وفي اخرى  
 المتقابلين لهما والأولى  
 أظهر بقرينة قوله لهما  
 وان كانت الثانية صحيحة  
 أيضا لان المراد المتقابلين  
 بالنسبة لهما فتأمل  
 وحاصله أنه أتى بالضحك  
 والقلة وهما متوافقان  
 ثم بالبكاء والكثرة وهما  
 متوافقان أيضا وقابل  
 الأول من الطرف الثاني  
 وهو البكاء بالأول من  
 الطرف الأول وهو  
 الضحك وقابل الثاني  
 من الطرف الثاني وهو  
 الكثرة بالثاني من الطرف  
 الأول وهو القلة (قوله  
 نحو قوله) أي قول  
 الشاعر وهو أبو دلامة  
 بضم الدال على وزن تمامة  
 من شعراء الدولة العباسية  
 كان في مدة المعتصم بالله  
 (قوله اذا اجتمعا) أي

بالرجل وقوله بالرجل أي اذا اجتمعا بالرجل في البيت احتباك (قوله بالرجل) ويقاس عليه المرأة بالأولى أو غلب  
 الرجل على المرأة أو أراد بالرجل الشخص مطلقا واما كانت المرأة أولى لانه اذا لم يدفع قبح الكفر والافلاس كمال الرجل برجوليته  
 فكيف يدفع ذلك نقصان المرأة بكونها امرأة (قوله واتقى) أي المعبر عنه بالدنيا (قوله فأما من أعطى) أي حقوق أمواله وقوله واتقى  
 أي اتقى الله برعاية أوامره ونواهيه والاعتناء بها خوفاته تعالى أو محبة فيه أو المراد اتقى حرمات الله وتباعد عنها وقوله وصدق بالحسنى  
 أي بالحسنة الحسنى وهي الايمان أو بالملة الحسنى وهي ملة الاسلام أو اللثوبة الحسنى وهي الجنة أو بالكامة الحسنى وهي كلمة التوحيد  
 وقوله فسنيسره للبسرى أي فسنيبه للجنة بأن نوقفه للأعمال الصالحة من يسر الفرس للركوب اذا أمر جها وألجمها ومنه كل ميسر لما خلق له

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فان المراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله كأنه مستغنى عنه فلم يتق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق قيل وفي قول أبي الطيب

(قوله وأما من بخل) أي النفقة في الخبر واستغنى عن ثواب الله عز وجل ولم يرغب فيه والمراد بالعسرى النار (قوله والتقابل بين الجميع ظاهر) حاصله أن قوله وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى محتوم على أربعة أمور مقابلة للأربعة الأولى على الترتيب فالبخل مقابل للاعطاء والاستغناء مقابل للاقتناء والتكذيب مقابل للتيسير للعسرى لان المراد بالتيسير للعسرى التيسير للجنة والتيسير للعسرى التيسير للنار فظهر لك أن القابلة الرابعة بين مجموع نيسره للعسرى ومجموع تيسره للعسرى لا بين الجزئين الأولين منهما للاتحادهما وعدم القابلة بينهما ولا بين المجرورين في الجزأين لما نقل في الايضاح انها إنما تكون بين المستقلين والمجرور هنا لا يستقل فلا تقع به (٢٩٩) القابلة والمراد بالمستقل مالا يكون

تماما لتيسره كأن يكون الحرف صلة لتيسره (قوله الابن الاقنماء والاستغناء) أي فان التقابل بينهما فيه خفاء وذلك لان الاستغناء انفسر بكثرة المال أو بعدم طاب الدنيا للقناعة فلا يكون مقابلا للتقوى وانفسر بشيء آخر غير ما ذكر كان محتاجا لبيانه لاجل أن تتضح مقابله لاني فلما قال المصنف والمراد (قوله أنه زهد فيما عند الله) أي من الثواب الاخرى وليس المراد بكثرة المال يقال زهد في الشيء وعن الشيء مرغبه عنه ولم يرده ومن فرق بين زهد في الشيء وعن الشيء فقد أخطأ كما في المغرب (قوله كأنه استغنى عنه) أي

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى (والتقابل بين الجميع ظاهر الابن الاقنماء والاستغناء فينبه بقوله (والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى كأنه استغنى عنه) أي عما عند الله تعالى (فلم يتق أو) المراد باستغنى (استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق)

وهي الجنة والطرف الآخر هو قوله تعالى (وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى) فهذه أربعة أخرى تقابل الأولى على الترتيب البخل مقابل للاعطاء والاستغناء المقابل للتقوى والتكذيب المقابل للتيسير للعسرى والتيسير للعسرى ومجموع مدلول التيسير للعسرى هو المقابل للمجرور فقط فلا يرد أن المجرور لا يستقل فلا تقع به القابلة وقد ظهرت القابلة بين كل فرد وما يقابله الا الاستغناء مع التقوى فان التقوى اما أن نفس برعاية أوامر الله تعالى ونواهيها والاعتناء بها خوف الله تعالى أو محبة فيه أو تفسر بنفس خوف الله أو محبته الموجب كمال منها تلك الرعاية والاستغناء ان كان معناه عدم طلب المال لكثرة فلابد تقابل التقوى بذلك المعنى وان كان معناه عدم طلب الدنيا للقناعة فكذلك وان كان شديدا آخر فمع خفاء فأراد بيان معناه لتتضح مقابله للتقوى فقال (والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى) من الثواب الاخرى فصار بترك طلبه (كأنه مستغنى عنه) أي لا يحتاج اليه مع شدة احتياجه اليه لو كان له ميز وذلك أن العاقل لا يترك طلب شيء الا ان كان مستغنيا عنه فغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا (فلم يتق) الكفر (أو) المراد باستغنى أنه (استغنى بشهوات الدنيا) المحرمة (عن) طلب (نعيم الجنة) اما أن يكون ذلك على وجه يؤديه الى انكار النعيم فيكون كافرا ويعود الى الوجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وسفها بالذمة المحرمة العاجلة عن ذلك النعيم وأيما كان (فلم يتق) أيضا وانما يقيدناه بالذمة المحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يتخلو شرعا

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فقد قابل أربعة باربعة فان أعطى يقابل بخل وانقى يقابل استغنى وصدق يقابل كذب والبسرى يقابل العسرى والمراد باستغنى لم يتق أي زهد فيما عند الله كأنه مستغنى عنه فلم يتق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة. واعلم ان هذا ليس

فصار بترك طلبه كأنه استغنى عنه أي لا يحتاج اليه مع شدة حاجته اليه وذلك لان العاقل لا يترك طلب شيء الا اذا كان مستغنيا عنه فغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا فلم يتق الكفر (قوله أو استغنى بشهوات الدنيا) أي أو المراد باستغنى أنه استغنى بشهوات الدنيا المحرمة عن طلب نعيم الجنة اما لانكاره اياه فيكون كافرا فلم يتق الكفر فيعود الى الوجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وسفها بالذمة المحرمة عن ذلك النعيم فلم يتق المحرمات وانما يقيدنا بالشهوات بالمحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يتخلو شرعا وعادة من طلب النعيم الاخرى وانما السنن لم لعدم التقوى هو الاستغناء بالذات المحرمة لعدم الاقنماء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ما تزومه لانه فسر الاستغناء بالشغل بمحرم والشغل بالمحرم يستلزم نفي التقوى التي هي الطاعة بخلاف تفسيره بالزهد فيما عند الله بمعنى الكفر بما عند الله تعالى فهو أظهر في الدلالة

أزورهم وسواد الليل يشفعلى \* وأثنى وبياض الصبح يفرى بي

مقابلة خمسة بخمسة على أن المقابلة الخامسة بين لى وبي وفيه نظر لان اللام والباء فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وقد رجح بيت أبي الطيب على بيت أبي دلامة بخترة المقابلة مع سهولة النظم وبأن قافية هذا ممكنة وقافية ذلك مستدامة فان ما ذكره غير مختص بالرجال وبيت أبي دلامة على بيت أبي الطيب بجودة المقابلة فان ضد الليل المحض هو النهار لا الصبح ومن لطيف المقابلة ما حكى عن محمد ابن عمران الطلحي اذ قال له النصور بلغني أنك تحيل فقال يا أمير المؤمنين ما أجد في حق ولا أذوب في باطل وقال السكاكي المقابلة أن تجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضديهما اذا شرطت هنا

(قوله فيكون الاستغناء مستتبعا) (٣٠٠) أي مستلزما لعدم الاتقاء وهذا مفرع على الاحتمالين قبله وقوله وهو أي

فيكون الاستغناء مستتبعا لعدم الاتقاء وهو مقابل للاتقاء فيكون هذا من قبيل قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم (وزاد السكاكي) في تعريف المقابلة قيدا آخر حيث قال هي أن يجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضديهما (واذا شرط ههنا) أي فيما بين المتوافقتين أو المتوافقات

وعادة من طلب النعيم الاخرى وانما المستلزم لعدم التقوى هو الاستغناء بالشهوات المحرمة فعدم الاتقاء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ملازمه لانه فسر الاستغناء بالشغل بمحرم والشغل بالمحرم يستلزم نفي التقوى التي هي الطاعة بخلاف تفسيره بالزهد فيما عند الله تعالى بمعنى الكفر بما عنده تعالى فهو أظهر في الدلالة وان كان الكفر ملازوما لنفي التقوى التي هي الطاعة على هذا النمط أيضا وقد تحقق أن الاستغناء ملازم لنفي التقوى كان التقابل بينهما من الملحق الذي هو أن لا يتقابل إلا بنفسهما ولكن يستلزم أحدهما ما يقابل به الآخر كما في قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم هكذا قيل ولك أن تقول متى فسر الاستغناء بالشغل بالشهوات المحرمة أو بالكفر كان مضادا للتقوى فلا تضمن اللهم إلا أن يراد الشغل بمطلق الشهوات لجرى العادة أن الشغل بمطلق الشهوة يستلزم غالبا ارتكاب محرم وذلك الارتكاب ضد التقوى ولكن المناسب بقوله تعالى وكذب بالحسنى تفسيره بالمعصية التي معها الكفر أو يراد بالاستغناء مجرد عدم الطلب ولما كان سببه الشغل بالشهوة المحرمة أو الكفر كان ملازوما لعدم الطاعة التي هي التقوى تأمله ثم أشار الى ما زاده السكاكي في تحقيق المقابلة بقوله (وزاد السكاكي) في تعريف المقابلة قيدا آخر لانتقار حقيقتها عنده الابيه وذلك أنه قال هي أي المقابلة أن يجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضديهما (واذا شرط هنا) يعني من الطابق كما زعم المصنف بل من الملحق به فان استغنى ليس بمضاد لانتقى بل الغنى سبب لعدم الاتقاء المضاد لانتقى كما تقدم في قوله لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله هذا ما ذكر المصنف هنا وزاد في الايضاح أنه قد يكون مقابلة خمسة بخمسة كقول المتنبي:

أزورهم وسواد الليل يشفعلى \* وأثنى وبياض الصبح يفرى بي

قال المصنف وفيه نظر لان الباء واللام فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وهذا بخلاف اللام وعلى في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وزاد السكاكي في التقابل شرطا وهو أنه اذا شرط هنا أمر

عدم الاتقاء مقابل للاتقاء (قوله فيكون هذا من قبيل الخ) أي في هذا المثال تنبيه على أن المقابلة قد تتركب من الطابق وقد تتركب مما هو ملحق بالطابق لما علمت أن مقابلة الاتقاء للاستغناء من قبيل الملحق بالطابق وهو الجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق مثل مقابلة الشدة والرحمة في قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم وللمقابلة بين الثلاثة من الطابق لا يقال كيف مثل المصنف بالآية لما يدخل في الطابق ولم يمتثل بها للملحق به لانه قول صح ذلك باعتبار احتمال أغلبها على ما هو في نفس الطابق هذا وقد ذكر الواحدى في شرح ديوان المتنبي أن من مقابلة الخمسة بالخمسة

قوله أزورهم وسواد الليل يشفعلى \* وأثنى وبياض الصبح يفرى بي وفيه نظر لان لى وبي صلنا ليشمع (أمر) ويفرى فهما من تمامهما بخلاف اللام وعلى في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة أن تكون بين المستقلين كما في الايضاح وأما مقابلة الستة بالستة فثمة قول عنزة على رأس عبدناج عز يزبنيه \* وفي رجل حرقيد دل يشينه ولم يوجد في كلامهم أكثر من مقابلة الستة بمثلها (قوله قيدا آخر) أي لانتقار حقيقتها عنده الابيه (قوله وضديهما) الاولى أن يزيد أو أضدادها بضمير الجماعة لاجل قوله أو أكثر (قوله واذا شرط) أي واذا قيدت المعاني الاولى بقيد فلا بد أن تقيد المعاني المقابلة لها بقيد يضاد القيد الاول والمراد بالشرط هنا الاجتماع في أمر لا الشرط المعروف لان التبدير والتعسير الممثل بهما لذلك ليسا شرطين وانما هما أمران اشترك في كل منهما أمور متوافقة (قوله واذا شرط الخ) أي وأما اذا لم يشترط أمر في الاول فلا يشترط شيء



شرطا شرطت هناك ضده كقوله تعالى فأما من أعطى الآيتين لما جعل التيسير (٣٠١) مشتركا بين الاعطاء والاتقاء

والتصديق جعل ضده وهو التيسير مشتركا بين أزداد تلك وهي النعم والاستغناء والتكذيب وهو منه مراعاة النظر وتسمى التناسب والاتلاف والتوفيق أيضا وهي أن يجمع في الكلام بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد

في الثاني كما في قوله تعالى فليضحكوا قليلا الخ (قوله أو أزدادها) كذا في نسخة وصوابه أزدادها بضمير الجماعة لأنه راجع لقوله التوافقات وما قبله أي ضدها راجع للتوافقين (قوله ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده) أي وهو الافتراق بل اعتبر فيهما الاجتماع أيضا والحاصل أن ذلك البيت لا يكون من قبيل القابلة عند السكاكي الالوقيل وأقبح الكفر والافلاس إذا انفردا مع أن المقصود إذا اجتمعا في الشخص فتأمل (قوله أي ومن العنوي) أي ومن البديع العنوي (قوله جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمور متناسبة فاقصر للصنف على أمرين لأن ذلك أقل ما يتحقق فيه المناسبة (قوله لا بالتضاد) أي بل بالتوافق في كون ما جمع من واد واحد لصحته في ادراكه أو لمناسبة في شكل أول ترتب بعض على بعض أو ما أشبه شيئا من ذلك

(أمر شرطت) أي فيما بين ضديهما أو أزدادها (ضده) أي ضد ذلك الأمر (كما بين الآيتين) فإنه لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده أي ضد التيسير وهو العسري المعبر عنه بقوله فسنبسره للعسري (مشتركا بين أزدادها) وهي البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون قوله ما أحسن الدين من لقابله لأنه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده (ومنه) أي ومن العنوي (مراعاة النظر) ويسمى التناسب والتوفيق والاتلاف والتلفيق أيضا (وهي جمع أمر وما يناسبه لا بالتضاد)

في التوافقين أو للتوافقات الآتي بهما أو بها أولا (أمر) يشترط فيه التقابلان أو التقابلان (شرطت) أي شرطت في ضدي للتوافقين أو أزداد للتوافقات الآتي بهما أو بها ثانيا (ضده) أي شرط ضد ذلك الأمر الشرط أو لا وذلك (ك) مافي (ها) تين الآيتين) السكر يتين وهما فأنما من أعلى واتق وصدق بالحسن فسنبسره للعسري وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسن فسنبسره للعسري (فإنه لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده) أي ضد التيسير وهو التعسير للفساد بقوله تعالى فسنبسره للعسري لأن التيسير للتعاق بالعسري والعسري أر يده جعله ملحقا بالعسري أو العسري والبديع تضمنت التيسير الذي هو جعله يسره كل ما يريد ولذلك فسرت بالجنة والعسري تضمنت التعسير الذي هو جعله يتسر عليه كل راحة واطف ولذلك فسرت بالنار فالتعسير على هذا فاجعل (مشتركا بين أزدادها) أي أزداد الأمور المذكورة أولا وأزدادها المشتركة في التعسير هي البخل والاستغناء والتكذيب والرد بالشرط هنا ما يجتمع فيه للتوافقان أو للتوافقات لا الشرط المعروف لأن التيسير والتعسير للمثل بهما لذلك ليسا شرطين كما لا يخفى وحاصله أن شرط القابلة أن يذكر في طرف منه معنى يشترك للتوافقان فيه أو للتوافقات أن ذكر مقابله كذلك في الطرف الآخر وعلى هذا لا يكون قوله

ما أحسن الدين والدنيا إذا اجتمعا \* وأقبح الكفر والافلاس بالرجل

من القابلة ضرورة أنه ذكر للتوافقين الأولين ما اشتركا فيه وهو الاجتماع وليريد كضده في مقابلهما الذي هو الافتراق وفي التعسير عما يشترك فيه التوافقات بوجه من الوجوه بالشرط نوع خفاء كما لا يخفى وإنما أخرج للقابلة الداخلة في التطابق عن الملحق بالتطابق مع أن المتبادر أن الذي ينبغي هو ذكر الداخل قبل الملحق للخلاف في هذا الداخل هل هو من التطابق أو لا فناسب ذكر المتفق وما ألحق به ثم ذكر المختلف فيه (ومنه) أي ومن البديع العنوي (مراعاة النظر) أي ما يسمى بمراعاة النظر (ويسمى التناسب والتوفيق) والاتلاف والتلفيق (أيضا) ويؤخذ من معناه وجه التسمية كما سيذكر الآن (وهو) أي السمي بمراعاة النظر (جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمور متناسبة (لا بالتضاد)

شرط ثم ضده كقوله تعالى فأما من أعطى الآيتين فإنه تعالى لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده مشتركا بين أزدادها وفي هذا الكلام نظر لأن التيسير ليس شرط جعل في أحدهما فجعل في الآخر ضده بل هو مشروط للأمر الأولي فجعل مشروطا للأمر الثانية ثم قوله لما جعل التيسير مشتركا بين هذه الأمور جعل ضده مشتركا بين أزدادها يقتضي أنه جعل ضد التيسير في الآية الثانية وليس كذلك بل التيسير فيهما مذكور مطلوب جعل كليهما صادقا على الطرفين ليس في أحدهما هذا الأخير غير أن متعلق التيسير الأول وهو اليسر له ضد متعلق الثاني ص (ومنه مراعاة النظر) ش أي هو من التحسين العنوي قال (ويسمى التناسب والتوفيق أيضا) ويسمى الاتلاف وكان الأحسن تسميته التأليف لموافقة التوفيق وهو جمع للتكلم أمرام ما يناسبه لا بالتضاد أي

في ادراكه أو لمناسبة في شكل أول ترتب بعض على بعض أو ما أشبه شيئا من ذلك

كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان وقول بعضهم لله يا وزير أنت أيها الوزير الوعد شعبي التوفيق يوسف الفومحدي  
 الحلق وقول أسيد بن عطاء الفزاري: كأن الشريا عقلت في جبينه \* وفي خده الشمري وفي وجهه البدر  
 وقول الأخرى في فرس من جنار ناضر خده \* وأذنه من ورق الآس  
 وقول البحترى في صفة الابل الانضاء كالفسي للعطفات بل الاس \* هم مبرية بل الاوتار وقول ابن رشيق  
 أصح وأقوى ماسمعنا في الندى \* من الخبر المأثور منذ قديم أحاديث تروىها السيول عن الحيا \* عن البحر عن كف الامير تميم  
 فإنه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر المأثور والاحاديث والرواية ثم بين السيل والحيا والبحر وكف تميم مع ما في البيت الثاني  
 من صحة الترتيب في العنونة اذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سند الاحاديث فان السيول أصلها الطر والطر أصله البحر على  
 ما يقال ولهذا جعل كف للمدح أصل الابل البحر مبالغة

(قوله والنسابة بالتضاد الخ) هذا (٣٠٢) يشعر بأن التضاد متناسبان وهو كذلك من جهة أن الضد أقرب

والنسابة بالتضاد أن يكون كل منهما مقابلا لآخر وبهذا القيد يخرج الطباق وذلك قد يكون بالجمع  
 بين أمرين (نحو الشمس والقمر بحسبان) جمع بين أمرين (و) نحو (قوله) في صفة الابل (كالفسي)  
 جمع قوس (العطفات) للنحنيات (بل الاسهم) جمع سهم (مبرية) أي منحوتة (بل الاوتار)  
 بل بالتوافق في كون ما جمع من واحد واحد اصحبه في ادراك أول مناسبة في شكل أول وتوقف بعض  
 على بعض أو ما أشبه شيئا من ذلك وبهذا القيد يخرج الطباق لأنه جمع بين أمرين متفقين فأكثر  
 بالتضاد وقد تقدم أن المراد بالتضاد مطلق التقابل ومطلق التنافي في الجملة ولما كان في هذا الجمع رعاية  
 الشيء مع نظيره أي شبهه أو مناسبه سمي مراعاة الظاهر والجمع في هذا الباب أيضا قد يكون بين أمرين  
 (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) أي بجران بحسب معلوم المقدار في قطعها للأجرام  
 والادراج الفلكية لا يزيدان عليه ولا ينقصان ذلك تقدير العزيز العليم فقد جمع بين أمرين وهما  
 الشمس والقمر ولا يخفى تناسبهما (و) قد يكون ذلك الجمع بين أمور ثلاثة (نحو قوله) في صفة الابل  
 المهازيل (كالفسي) جمع قوس وهي معلومة (العطفات) أي للنحنيات وهو وصف القوس بالتعطيف  
 من باب الوصف الكاشف أو لاؤ كدالا لا يكون الا كذلك (بل) هي ك(الاسهم) جمع سهم (مبرية) أي  
 منحوتة ووصفها بالتحث أي التجارة كوصف القوس بالتعطيف (بل) هي ك(الاوتار) جمع وتر وهو الحيط  
 تكون النسابة غير المضادة كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان فانهما متناسبان غير متضادين  
 ومنه قوله وهو البحترى يصف الابل الانضاء المهازيل وقيل الرماح  
 ( كالفسي للعطفات بل الاس \* هم مبرية بل الاوتار )  
 وكقول ابن رشيق أصح وأقوى ماسمعنا في الندى \* من الخبر المأثور منذ قديم  
 أحاديث تروىها السيول عن الحيا \* عن البحر عن كف الامير تميم

خطورا بالبال عند ذكر  
 ضده (قوله مقابلا لآخر)  
 أي منافيا له (قوله) وبهذا  
 القيد) أعني قوله لا بالتضاد  
 يخرج الطباق لأنه جمع  
 بين أمرين متضادين وقد  
 تقدم أن المراد بالتضاد  
 مطلق التقابل والتنافي في  
 الجمع ولما كان في هذا  
 الجمع رعاية الشيء مع نظيره  
 شبه أو مناسبة سمي مراعاة  
 النظر (قوله وذلك) أي  
 الجمع بين أمرين وما يناسبه  
 لا بالتضاد قد يكون أي قد  
 يتحقق بسبب الجمع بين  
 أمرين (قوله بحسبان)  
 أي بجران في بروجهما  
 بحسبان معلوم المقدار  
 لا يزيدان عليه ولا ينقصان  
 عنه فالشمس تقطع الفلك

في سنة والقمر يقطعها في شهر فهو أسرع منها سيراً ذلك تقدير العزيز العليم (قوله جمع بين أمرين) أي وهما الشمس جمع  
 والقمر ولا يخفى تناسبهما من حيث تقارنهما في الخيال لكون كل منهما جسماً نورانياً مما وبها ثم انه لا حاجة لقوله جمع بين أمرين مع  
 قوله قد يكون بالجمع بين أمرين فهو تارة كيدله (قوله ونحو قوله) أي البحترى وقوله في صفة الابل أي المهزولة (قوله كالفسي) جمع قوس  
 وقوله للعطفات أي للنحنيات لأنه مأخوذ من عطف العود بتشد الطاء وعطفه بتخفيفها حناه ووصف القوس بالتعطيف من باب  
 الوصف الكاشف أو لاؤ كدالا لا يكون القوس الا كذلك فان قلت ان قوساً تنة فعل وفعل يجمع على فعول كفلس يجمع على فلول  
 فكان مقتضاه أن يقال في جمع قوس قوس لاقسى قلت أصل قسي قوس بدليل قوس الشيخ واستقوس أي انحنى ورجل متقوس أي معه  
 قوس قدمت اللام الى محل عين الكامة فصار قسو وفوقت الواو متطرفة فقلت ياء فصار قسوى اجتمعت الواو والياء وسبقت  
 احدهما بالسكون فقلت الواو ياء وقلت الضمة كسرة لمناسبة الياء وأدغمت الياء في الياء فصار قسي يضم فاء الكامة ثم لما استثقل  
 الانتقال من الضمة للكسرة في مثل هذا كسروا فاء الكامة للخفة فصار قسي بوزن فليح بكسر الفاء (قوله بل الاسهم) أي بل هي

ومن مراعاة النظر ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف وهو أن يختم الكلام بما يناسب أوله في المعنى كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير فإن اللطيف يناسب ما لا يدرك بالبصر والحبرة تناسب من يدرك شيئاً فإن من يدرك شيئاً يكون خبيراً به وقوله تعالى له ما في السموات وما في الارض وان الله هو الغني الحميد قال المعنى الحميد لينبه على أن ماله ليس بحاجة بل هو غني عنه جواد به فاذا جاد به حمده للنعم عليه ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى ان تدبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم كالاسهم وهذا اضراب عن التشبيه الاول بالقسي وقوله بل الاوتار أي بل هي كالأوتار فهي هزيلة جدا وهذا اضراب عن التشبيه الثاني ومحصل معنى البيت أن الابل لها زيل في شكها ورقة أعضائها شابهت تلك القسي بل أرق منها وهي الاسهم بل أرق منها وهي الاوتار (قوله جمع وتر) أي وهو المحيط الجامع بين طرفي القوس (قوله جمع بين ثلاثة أمور) وهي القوس والسهم والوتر وبينها مناسبة وفي انتقاله بدل لان القوس أغلظ من السهم للبري والسهم المذكور أغلظ من الوتر والوتر أرقها كلها وقد يكون الجمع بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد متحققا بسبب الجمع بين أربعة كقول

(٣٠٣)

بعضهم للوزير المهلب أنت أباها

الوزير اسم اعلى الوعد  
شعبي التوفيق يوسفي  
الغفو محمدى الخلق  
لجمع بين الأنبياء الأربعة  
المرسلين وفيه مناسبة وقد  
يكون متحققا بسبب الجمع  
بين أكثر من أربعة كقول  
ابن رشيق بفتح أوله وكسر  
ثانيه  
أصح وأقوى ما سمعناه في  
السدى \* من الخبر  
للتأثير متقدم  
أحاديث ترويه السيول  
عن الحياة \* عن البحر عن  
كف الأمير تميم  
فقد ناسب فيه بين الصحة  
والقوة والسماع والخبر  
للتأثير والأحاديث والرواية  
وكذا ناسب بين السيل  
والحيا أي للطر والبحر  
وكف تميم مع ما في البيت

جمع وتر جمع بين ثلاثة أمور (ومنها) أي ومن مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يختم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى نحو لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير)

الجامع بين طرفي القوس فقد جمع بين أمور ثلاثة مناسبة لتفاوتها غالبا في الخيال وهي القسي والسهم والأوتار قيل القصد من تشبيه مهازيل الابل بهذه الأشياء بيان انتهائها في المزال فتشبهها أولا في ضعفها بالقسي ثم أضرب إلى تشبيهها بما هو أدق من القسي وهي السهم ثم أضرب إلى ما هو أدق من السهم وهو الوتر وهذا ظاهر غير أن جل السهم أدق عادة من الوتر فلا يتم هذا الترتيب وقيل انه شبهها عند الانعطاف بالقسي وعند عدمه بالسهم وعند اجتماعهما بالوتر لجمعه الطرفين المنعطفين من القوس وهذا الوجه الأخير لا يكاد يتحقق في الابل ليس لها في ذاتها امتداد كالسهم ولا الجمع بين الامتداد والنعطف كما في هيئة الوتر مع القوس على أن هذا الأخير لو تم لكان الواجب تشبيهها بجمع الوتر والقوس كما لا يخفى (ومنها) أي ومن مراعاة النظر التي هي نوع من البديع العنوي (ما) أي قسم (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو) أي القسم الذي يسمى من المراعاة تشابهها هو (أن يختم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى) اما لكون ما ختم به كلمة لما بدأ به أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وانما كان هذا نوعا خاصا لان المراعاة هي مطلق الجمع بين المتناسبين سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما في تشابه الأطراف أو كانا معا في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط والمراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كانت جملة واحدة أو أكثر وذلك (نحو) قوله تعالى (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فإن عدم ادراك الأبصار له وهو مدلول الجملة الأولى

قوله (ومنها) أي من مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يختم الكلام بما يناسب ابتداءه كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فإن اللطيف يناسب لا تدركه

الثاني من صحة الترتيب في العنونة اذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سندا الأحاديث فان السيول أصلها للطر والطر أصله البحر على ما يقال والبحر أصله كف للمدوح على ما دعاه الشاعر اه أطول (قوله بما يناسب ابتداءه في المعنى) أي لكون ما ختم به الكلام كلمة لما بدأ به أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وانما كان تشابه الأطراف نوعا خاصا من مراعاة النظر لانها الجمع بين متناسبين مطلقا سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما في تشابه الأطراف أو كانا معا في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط بخلاف تشابه الأطراف فإنه قاصر على الجمع بين متناسبين أحدهما في الابتداء والآخر في الانتهاء قال الفري لولو قال بدل قوله بما يناسب ابتداءه بما يناسب ما قبله كان أولى لان قوله لا تدركه الأبصار الذي يناسب اللطيف وان كان ابتداء الكلام لكونه رأس الآية لكن قوله وهو يدرك الأبصار الذي يناسب الخبير ليس ابتداء الكلام انتهى وأجيب بعضهم بأن المراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كان جملة واحدة أو أكثر والمراد بأوله ما ليس باخر وحينئذ فيصدق على قوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير أنه كلام وعلى قوله لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار أنه أول

فان قوله وان تغفر لهم يومهم أن الفاصلة الغفور الرحيم ولكن اذا أنعم النظر علم أنه يجب أن تكون ما عليه التلاوة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد يدرد عليه حكمه فهو العزيز لان العزيز في صفات الله هو الغالب من قولهم عزه يعزه عزاء اذا غلبه ومنه المثل من عزيز أي من غلب سب ووجب أن يوصف بالحكيم أيضا لان الحكيم من يضع الشيء في محله والله تعالى كذلك الا أنه قد يخفى وجه الحكمة في بعض أفعاله فيتوهم الضمفاء أنه خارج عن الحكمة فكان في الوصف بالحكيم احتراسا حسن أي وان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب (٣٠٤) فلا معترض عليك لأحد في ذلك والحكمة فيما فعلته وبما يلحق بالتناسب

فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار والخبير يناسب كونه مدركا للأبصار لان المدرك للشيء يكون خيرا عاما (و يلحق بها) أي بمراعاة النظر أن تجمع بين معنيين غير متناسين بلفظين يكون لهما معنيان متناسيان وان لم يكونا مقصودين هنا

يناسبه قوله اللطيف وكونه مدركا للأبصار وهو مدلول الجملة الثانية يناسبه قوله الخبير أما مناسبة الخبير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخبير من له العلم بالحقيقت ومن جملة الحقيقت بل الظواهر الأبصار فيدر كها وأما مناسبة اللطيف لكونه لا تدركه الأبصار فلانظر الألوأر بدباللطيف اللطيف العرفي وهو أن يدق الشيء بحيث لا يظهر فانه يناسبه أنه لا يرى لكن لا يراد ذلك هنا لاستحالة وانما للراد باللطيف الرفيق الوصل الأنواع بلطف ولطف اللهم الا أن يراد باللطيف لازمه تجوزا وهو كونه خفيا في ذاته أو يكون معنى التناسب ما يكون باعتبار الأصل على وجه الإيهام فافهم ومن لطيف الختم بالمناسبة وخفيها قوله تعالى ان تعذبهم فاعذبهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم فان المناسب في بادى الرأي وهو أن يقال فانك أنت الغفور الرحيم مكان أنت العزيز الحكيم وعند التنظير والتأمل المناسب يفهم أن المناسب هو ما ذكر وهو أنك أنت العزيز الحكيم وذلك أن المحدث عنهم عصاة يستحقون العقوبة والغفران لمن يستحق العقوبة انما يكون من العزيز أي القاهر الغالب الذي لا يعترض على أمره اذ العزيز مأخوذ من عز اذا غلب ثم لما ذكر أن الغفرة للذنوب انما تكون من العزيز الغالب الذي لا اعتراض على أمره ناسب زيادة الحكيم دفعا لما يتوهم من أن الغفور عن المستحق خال عن الحكمة فذكر الحكيم إشارة الى أن فعله ذلك لحكمة وسر براعى قهرا وعدلا فكأنه يقال ان تغفر لهؤلاء المذنبين فأنتم أهل لذلك اذ اعتراض عليك لعزتك ومع ذلك ففعلك لا يتخلو عن حكمة ولو أخفيت عن الخلق (و يلحق بها) أي ويلحق بمراعاة النظر أمر نسبتها لمراعاة كمناسبة إيهام التضاد للطبق وذلك الأمر هو أن يجمع بين معنيين غير متناسين في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو علية أو دلالة أو نحو ذلك ولكن عبر عنهما بلفظين بينهما تناسب باعتبار أصل استعمالهما في معنيهما ولو لم

الأبصار والخبير يناسب وهو يدرك الأبصار هكذا قاله وقد يقال اللطيف المناسب لعدم الادراك هو من اللطافة بمعنى صفر الحجم وليس للراد هنا انما للراد اللطيف من اللطف الذي هو الرحمة فينبغي أن يسمى هذا من باب إيهام التناسب الذي سيأتي لامن التناسب ومنه قوله تعالى له ما في السموات وما في الارض وان الله هو الغني الحميد فبنيه بالغنى على أن ماله ليس بحاجة والحميد على أنه محمود في حمد وقد يقال الختم في الآيتين وقع بما يناسب وسط الكلام لا ابتداءه الا أن الصنف جعل الختم بمجموع الجملة ومنه قوله تعالى وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد يدرد حكمه فهو الغالب والعزيز هو الغالب والحكيم من يضع الشيء في محله (و يلحق بها)

وعلى قوله وهو اللطيف الخبير أنه آخر تأمل (قوله) فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار) أي باعتبار التبادر منه وهو الدقة لأخذه من لطف ككرم اذا دق ورق ومعلوم أن الشيء كلما لطف ودق كان أخفى فلا يدرك بالبصر الأثرى للهواء فانه لما لطف جدا امتنع ادراكه بالبصر عادة وان كان ذلك الذي محالا في حقه تعالى اذ اللطيف في حقه بمعنى الرفيق بعباده الرؤوف بهم وعبرة القنرى قوله فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار فيه تأمل اذ المناسب له اللطيف المشتق من اللطافة وهو ليس بمراد هنا وأما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرأفة فلا يظهر له مناسبة اللهم الا أن يقال اللطيف هنا مستعار من مقابل التكثيف لما لا تدركه الأبصار ولا ينطبع منها وهذا القدر يكفي في

(نحو)

المناسبة اه (قوله لان المدرك للشيء الخ) لعل الاظهر في بيان المناسبة عبارة ابن يعقوب

ونصها أما مناسبة الخبير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخبير من له علم بالحقيقت ومن جملة الحقيقت بل الظواهر الابصار فيدر كها تأمل (قوله غير متناسين) أي في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو علية أو نحو ذلك (قوله بلفظين) أي حالة كون المعنيين المذكورين معبرا عنهما بلفظين (قوله وان لم يكونا مقصودين هنا) أي والحال أن مجموع المعنيين المتناسين لم يقصد في الحالة الراهنة وهذا صادق بأن لا يقصد واحد منهما أو يكون أحدهما مقصودا دون الآخر كما في المثال المذكور في المتن

نحو قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان ويسمى إيهام التناسب وأما ما يدعيه بعض الناس التفويض وهو وأن  
يؤتى في الكلام بمعان متلائمة في جمل مستوية للقادر أو متقار بها كقول من يصف سحابة:

نسر بل وشيامن خزوز قطرت \* مطار فها طرزا من البرق كالنبر  
فوشى بلا رقم ونقش بلا يد \* ودمع بلا عين وضحك بلا نثر  
ان يلحقوا أكرروا ويستلحقوا \* أشدد وان نزلوا بضنك أنزل  
وكقول عنتره:

وكقول ابن زيدون: ته أحتمل واحتكم أصبر وعزأهن \* ودل أخضع وقل أسمع ومرأطع (٣٠٥) وكقول ديك الجن

احل وامر وضر وانفع  
ولن واخشن ورش وابر  
وانتدب للعالي  
فبعضه من مراعاة النظر  
وبعضه من المطابقة \*  
ومنه الارصاد ويسمى  
التسهم أيضا

(نحو الشمس والقمر بحسبان والنجم) أي النبات الذي ينجم أي يظهر من الارض لاساق له كالقول  
(والشجر) الذي له ساق (يسجدان) أي ينقادان لله تعالى فيما خلقه فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن  
مناسبا للشمس والقمر لكنه قد يكون بمعنى الكوكب وهو مناسب لهما (ويسمى إيهام التناسب) لمثل  
ما مر في إيهام التضاد (ومنه) أي ومن المعنوي (الارصاد) وهو في اللغة نصب الرقيب في الطريق  
(ويسميه بعضهم التسهم) يقال بردهم في خطوط مستوية

يقصد للعنيان للتناسبان في الحالة الراهنة وذلك (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان والنجم  
والشجر يسجدان) أما تناسب الشمس والقمر فظاهر وقد تقدم ولم يقصد التمثيل باعتبارهما فقط  
ولكن قصد التمثيل باعتبارهما مع النجم إذ النجم في أصل معناه للتبادر يناسب الشمس والقمر لانه  
يقترن معهما في الخيال لكونه جسمان نورانيا ساهما يافقيه باعتبار معناه الاصل للتبادر مناسبة وأما  
باعتبار المراد منه في هذا الاستعمال فلا يناسبهما اذ هو النبات الذي لاساق له والشجر ماله ساق مما ينبت  
في الارض والمراد بوجدهما انقيادهما لما يراد منهما فكأنهما خاضعان مستسلمان بالقول والفعل  
لما يراد منهما (و) لأجل أن معنى هذا القسم في الحالة الراهنة لا يناسب وانما يناسب باعتبار أصل المعنى  
الغير للناسب (يسمى إيهام التناسب) لنخيل الوهم فيه المناسبة باعتبار ما يتبادر كما مر في إيهام التضاد  
ولذلك قلنا ان نسبتة من المراعاة كنسبة إيهام التضاد من المطابقة (ومنه) أي ومن البديع المعنوي  
(الارصاد) أي ما يسمى بالارصاد والارصاد في اللغة هو نصب الرقيب في الطريق ليدل عليه أو ليراقب  
من يأتي منها يقال رصدت أي راقبت وأرصدته جعلته يرصد أي يراقب الشيء (ويسميه) أي ويسمى  
هذا الارصاد (بعضهم التسهم) والتسهم جعل البرد أي الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام وسيأتي

(قوله نحو الشمس والقمر  
الح) التمثيل بذلك بالنظر  
لتنجم مع الشمس والقمر  
(قوله بحسبان) أي  
يجريان في فلكهما بحسبان  
معلوم لا يزيد ولا ينقص  
(قوله كالقول) مثل  
الفجل والبصل (قوله الذي  
له ساق) وقد يسمى ما لا يقوم  
على ساق شجرا قال تعالى  
وأبنتنا عليه شجرة من  
بطين واليقطين وهو القرع  
بما لا يقوم على ساق (قوله  
وهو مناسب لهما) أي  
لاقترانه معهما في الخيال  
لكونه جسمان نورانيا  
ساهما والخاص أن النجم في  
الآية بالنسبة للشجر من  
مراعاة النظر وبالنسبة

أي بمراعاة النظر (قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان) ويسمى إيهام  
التناسب لانه لما ذكر لفظ الشمس والقمر ذكر النجم والمراد به على أحد القولين النبات فذكر النجم  
بعد ذكر الشمس والقمر يوهم التناسب لان النجم أكثر ما يطاق على نجم السماء المناسب للشمس  
والقمر بكونه في السماء فهو كما تقدم في إيهام التضاد لكونه مراعاة النظر في اللفظ لا المعنى (ومنه  
الارصاد) ش من أنواع البديع ما يسمى الارصاد لان السامع يرصد ذهنه للفاقية بما يدل عليها  
فيما قبلها ويسمى التسهم من البرد السهم أي المخطط الذي لا يختلف ولا يتفاوت فان الكلام يكون به  
كالبرد السهم المستوي الخطوط كذا قال الخطيب والذي في الصحاح أن السهم المخطط ولم يشترط  
استواء خطوطه وقيل يسمى تسهما لان التسكم بصوب ما قبل عجز الكلام الى عجزه والتسهم تصويب

(٣٩ - شروح التلخيص - رابع) للشمس والقمر من إيهام التناسب ويسجدان مجاز عن انقيادهما لله تعالى وقوله فيما خلقه أي  
من الانتفاع بهما (قوله لمثل ما مر في إيهام التضاد) أي أنه بوجه تشبيهه مثل التوجيه الذي وجه به إيهام التضاد بقوله فيما مر لان  
العنيتين قد ذكرا بلفظين يوهمان التضاد فيقال هنا انما يسمى بذلك لكون العنيتين عبر عنهما بلفظين يوهمان التناسب نظرا لظاهر  
وبالجملة فنسبة إيهام التناسب من مراعاة النظر كنسبة إيهام التضاد من المطابقة (قوله أي ومن المعنوي) أي ومن البديع  
المعنوي (قوله نصب الرقيب في الطريق) أي ليدل عليه أو على ما يأتي منه كما نصب القطع من ينظر القافلة ليعرفوا هل يقامونهم  
وهل معهم شيء أولا يقال رصدته أي نصبته رقيباً وأرصدته جعلته يرصد أي يراقب الشيء (قوله بردهم الح) أي فالتسهم في الاصل

وهو أن يجعل قبل العجز من الفقرة أو البيت ما يدل على العجز إذا عرف الروى

جمل البردأى الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام ثم نقل لما قاله لاصنف بجامع التزيين (قوله وهو أن يجعل قبل العجز الخ) أى سواء كان متصلاً بالعجز أو كان هناك فاصل بينهما ووجه تسمية ما يدل على العجز ارساداً أن الارصاد فى اللغة نصب الرقيب فى الطريق ليدل عليه أو على ما أتى منه وما يدل على العجز نصب ليدل على صفته وخصته وأما وجه تسميته تسهما فلأن ما جعل قبل العجز ليدل عليه من يدى البيت أو فى الفقرة ليزينه بدلانه على المقصود من عجزه فصار بمنزلة الخطوط فى الثوب الزيدة فيه لتزيينه أو لأن ما قبل العجز مع العجز كأنهما خطان مستويان فى البيت أو الفقرة (قوله بمنزلة البيت من النظم) أى بمنزلة البيت الكامل من الشعر فى أن رعاية الروى واجبة فيهما بخلاف المصراع إلا أنه فرق بينهما من جهة أن البيت يكون بيتاً واحداً والفقرة لا تكون فقرة بدون الأخرى قاله عبد الحكيم وفى ابن يعقوب الفقرة ما يكون من النثر بمنزلة البيت من الشعر فى كونه ملتزماً ما بعده بما التزم منه فى الروى كالحرف للترنم فى (٣٠٦) ختم الآيات (قوله فقوله) أى الحريرى وهو مبتدأ خبره فقرة وقوله هو

(وهو أن يجعل قبل العجز من الفقرة) هى فى النثر بمنزلة البيت من النظم فقوله هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى والفقرة فى الاصل حلى يصاغ على شكل فقرة الظاهر (أو) من (البيت ما يدل عليه) أى على العجز وهو آخر كلمة من الفقرة أو البيت (إذا عرف الروى) فقوله ما يدل

قريباً ووجه التسمية بكل من الاسمين (وهو) أى والبديع العنوى السمى بالارصاد والسهيم (أن يجعل قبل العجز من الفقرة أو من البيت ما يدل عليه) أى أن يجعل قبل العجز بما ذكر ما يفهم منه ذلك العجز لما يدل نائب فاعل يجعل ثم لما كان ليس من شرطه أن يجعل هناك ما يفهم به العجز ولو توقف ذكر الفهم على معرفة الروى فأحرى إذا وجد هناك ما يفهم به المقصود ولو لم يعرف الروى زاد قوله (إذا عرف الروى) أى الشرط فى كونه ارساداً هو أن يفهم ما جعل هناك العجز ولو توقف الفهم على معرفة الروى والبيت معلوم والفقرة ما هو من النثر بمنزلة البيت من الشعر فى كونه يلتزم فى ختم ما بعده ما التزم فيه والروى هو الحرف للترنم فى ختم الآيات أو الفقر وأصل الفقرة عظم الظاهر ثم استعير لى يصاغ على هيئة عظم الظاهر ثم استعير لكلام لوضع اليه غيره التزم فى الضموم الحرف الآخر الكائن فى الضموم اليه ولتلك قلنا أنها بمنزلة البيت من الشعر وتسمى كل قطعة مما التزم آخره ذلك الحرف فقرة فقوله الحريرى هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى إذ كل منهما بمنزلة البيت فيما ذكر والجمع هو الكلام للترنم فيه حرف آخره فهو قريب من الفقرة أو هو نفسها فى الصدوق شبه بحلى يطبع بالجواهر فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وأضاف اليه الطبع الذى هو من لوازم التشبه به وقرع الاسماع بزواجر الوعظ اسماع الوعظة على وجه محرك للمقصود ومن أجل أن الشرط هو أن يجعل هناك ما يفهم العجز ولو مع الحاجة الى معرفة الروى كان من السهم الى الغرض (وهو أن يؤتى قبل العجز من الفقرة أو البيت بما يدل عليه إذا عرف الروى) قال

أى أبو زيد السروجى (قوله يطبع الاسجاع) يقال طبعت السيف والدرهم أى عملته وطبعت من الطين جرة عملتها منه والاسجاع جمع سجع وهو الكلام للترنم فى آخره حرف فهو قريب من الفقرة أو هو نفسها فى المصدق وقوله بجواهر لفظه أى من لفظه الشبيه بالجواهر (قوله ويقرع الاسماع الخ) قرع الاسماع بزواجر الوعظ عبارة عن اسماع الوعظة على وجه محرك للمقصود (قوله بزواجر وعظه أى بازواجر من وعظه أى بالامور المانعة للسامع من ارتكاب ما لا ينبغي (قوله فقرة أخرى) أى لأن

كلامهما بمنزلة البيت فيما ذكر آنفاً (قوله والفقرة فى الاصل) الفقرة بفتح الفاء وكسر هاء والمراد بالاصل الامة وقوله فاعل حلى بفتح الحاء وسكون اللام وجمعه حلى بضم الحاء وكسر الهمزة وتشديد الياء وقوله يصاغ على شكل فقرة الظاهر أى فنسكون الفقرة فى الاصل مشتركة بين فقرة الظاهر وبين الحلى الذى يصاغ على شكلها ثم استعيرت لكلام لوضع اليه غيره التزم فى الضموم الحرف الاخير الكائن فى الضموم اليه هذا ما ينشر به كلام الشارح وذكره العلامة سم والذى ذكره العلامة ابن يعقوب أن الفقرة فى الاصل اسم لعظم الظاهر ثم استعير لى يصاغ على هيئة عظم الظاهر ثم استعير لكلام لوضع اليه غيره التزم فى الضموم الحرف الاخير الكائن فى الضموم اليه وعلى هذا فقوله الشارح فى الاصل أى الاصل الثانى والا فالاصل الاول احدى فقار الظاهر (قوله ما يدل عليه) أى كلمة تدل على العجز أى على مادته وصورته فالمادة يدل عليها الارصاد والصورة يدل عليها الروى فالتوقف على معرفة الروى هو الصورة فقط (قوله آخر كلمة) أى الكلمة الاخرى من الفقرة الخ (قوله إذا عرف الروى) أى من حيث انه روى لتلك القافية فمعرفة صيغة القافية من الكلام السابق لا بد منها أيضاً فلا يرد أن معرفة الروى وهو التون فى الآية لا تدل على أن العجز يختلفون للجواز أن

يكون مختلفون ولو قال المصنف اذا عرف الروى مع معرفة صيغة القافية لكان أوضح (قوله فاعل يجعل) أى نائب فاعل يجعل أو على رأى الزمخشري من أن نائب الفاعل عنده يقال له فاعل (قوله متعلق بقوله يدل) أى أن الارصاد هو أن يؤتى قبل العجز بما يدل على شخصه أى اذا وجد ذلك الشرط وهو معرفة الروى وصيغة القافية فإن فقد ذلك الشرط لم توجد تلك الدلالة وان كان ذلك يسمى ارصادا والحاصل أن الارصاد لا يديه من الدلالة على مادة العجز (٣٠٧) فإن عرف الروى وصيغة

القافية وجب أن يدل على صيغته أيضا وان لم يعرف الروى انتفت تلك الدلالة (قوله ويجب تكرره) أى الروى فى كل منهما أى من الأبيات والفقر (قوله ما لا يعرف به العجز) أى باعتبار صورته ومادته لا باعتبار مجرد مادته والا فقوله اختلفوا يدل على مادة الاختلاف (قوله فلولم يعرف) أى فلو فرض أنه لم يعرف من الآية التى قبلها أن حرف الروى هو النون لربما توهم الخ ظاهره أنه لو عرف أن الروى حرف النون لفهم أن العجز يختلفون وليس كذلك لجواز أن يفهم أنه يختلفون فالأولى أن يقول فلولم يعرف حرف الروى من حيث انه روى لتلك القافية اذ لا بد من العلم بصيغة القافية أيضا ومثل هذه الآية قول الشاعر

فاعل يجعل وقوله اذا عرف متعلق بقوله يدل والروى الحرف الذى بنى عليه أو اخر الأبيات أو الفقر ويجب تكرره فى كل منهما وقيد بقوله اذا عرف الروى لان من الارصاد ما لا يعرف به العجز لعدم معرفة حرف الروى كما فى قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلنوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون فلولم يعرف أن حرف الروى هو النون لربما توهم أن العجز فيما فيه اختلفوا أو اختلفوا فيه فالارصاد فى الفقرة

الارصاد قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلنوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون فقد عرف أن العجز هو يختلفون من معرفة الروى وأنه نون بعد الواو كما كان ذلك قبل هذه الآية وفيها بعدها ولولا تلك المعرفة لتوهم أن العجز هو فيما فيه اختلفوا ليطابق قوله فاختلنوا لكن معرفة الروى أعانت على ذلك والمراد بالعجز هنا فى البيت القافية فيه وهى الكلمة الأخيرة منه وقيل هى من المحرك السابق لساكنين وقما آخرها وأما العجز من الفقرة فهو ما يماثل القافية من الشعر ومن الارصاد قوله

أحلت دمي من غير جرم وحرمت \* بلا سبب يوم اللقاء كلامي  
فليس الذى حللته بمحلل \* وليس الذى حرمته بحرام

فانه لو لمعرفة الروى ومعرفة أن القافية على وزن فعال لتوهم أن العجز هو أن يقال بمحرم مكان الحرام لانه المناسب لقوله بمحلل ولقوله أحلت وحرمت وبهذا علم أن المراد بمعرفة العجز معرفة صيغته وما يتختم به كما فى هذا المثال وأن المعرفة فلا يكتفى فيها الروى لان الدلالة أعانت بمعرفة صيغة القافية وأما معرفة مادته فى الجملة فلا تكتفى اللهم الا أن يكون ثم صيغ يقبلها المحل ولم يدل الدليل على مخصوص منها فيمكنى المشترك بين تلك الصيغ وانما قلنا ان المقصود هنا الصيغة لانه قد عرف من قوله كلام أن الروى ميم وعرف من قوله أحلت وحرمت وليس الذى حرمته أن مادة العجز من التحريم ولم يكف ذلك فى كونه ارصادا عندهم هنا لاحتمال أن تكون صيغة العجز أن يقال بمحرم وعينت صيغة القافية الأولى أن الذى يقال هو بحرام لا بمحرم فالصواب على هذا أن يقال اذا عرف الروى أو مع معرفة صيغة القافية أو ما يشبهها من التثنية كذا قيل ولك أن تقول اقتصار المصنف فى المعرفة على الروى صحيح لان معرفته تستلزم معرفة ما يلزمه وذلك كافى فى معرفة العجز لان المراد معرفة مادة الروى وما يلزمه كما تقدم فى كلام وحرام لان الألف لازمة وأما معرفة خصوص الصيغة من كل وجه فليس بمطلوب على ما ننبه عليه بمدقنا مله ووجه تسمية ما يدل على العجز ارصادا ظاهرا لان الارصاد كما تقدم نصب المراقب على الطريق ليدل عليه أو على ما أتى منه وما يدل على العجز نص بل يدل على صيغته وختمه وأما وجه تسميته تسهيا فلاجل أن ما وضع كذلك مزبد فى البيت أو الفقرة ملازم له ليزينه بدلالته على المقصود من عجزه فصار صاحب بديع القرآن هو أن يكون ما تقدم من الكلام دليلا على ما تأخر أو بالعكس ومثل المصنف

أحلت دمي من غير جرم وحرمت \* بلا سبب يوم اللقاء كلامي  
فليس الذى حللته بمحلل \* وليس الذى حرمته بحرام

فجرمته ارصاد يدل على أن العجز حرام اذا عرف أن الروى اليم وأن القافية على وزن فعال وكلام فلولم يعرف أن القافية مثل سلام وكلام لربما توهم أن العجز بمحرم

كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون وقوله وما كان الناس الأمة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لغضى بينهم فيأية يختلفون وقول زهير

(٣٠٨) ستمت تكاليف الحياة ومن بعش \* ثمانين حولا لأبائك بسأم

وقول الآخر  
إذا لم تستطع شيئا فدعه  
\* وجاوزه الى ما تستطيع  
وقول البحترى  
أبكيكأ دمعاً ولو أتى على  
\* قدر الجوى أبكى بكيتكأ دماً  
وقوله  
أحلت دمي من غير جرم  
وحرمت \* بلا سبب يوم  
اللقاء كلامي  
فليس الذي حالته بمحلل  
\* وليس الذي حرّمته بمحرام  
(قوله وما كان الله ليظلمهم  
ولكن كانوا أنفسهم يظلمون)  
أى فيظلمهم ارساد لانه  
يدل على أن مادة المعجز من  
مادة الظلم اذ لمعنى لقولنا  
مثلاً وما كان الله ليظلمهم  
ولكن كانوا أنفسهم  
ينفعون أو يمنعون من  
الهلاك أو نحو ذلك ويعين  
كون السادة من الظلم  
محتومة بنون بعد واو  
معرفة الروى السكان فيها  
قبل الآية وهو قوله تعالى  
الذين تتوفاهم الملائكة  
طيبين يقولون سلام عليكم  
ادخلوا الجنة بما كنتم  
تمالون (قوله نحو قوله)  
أى قول الشاعر وهو  
عمرو بن معد يكرب (قوله)  
إذا لم تستطع شيئاً الخ) أى

(نحو وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) في البيت (نحو قوله  
إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه الى ما تستطيع

بمثلة الخطوط في النوب الزيادة فيه تزيينه ثم مثل الارصاد في الفقرة فقال وذلك (نحو) قوله تعالى  
(وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) فان اداة العجز دل عليها قوله تعالى وما كان الله  
ليظلمهم اذ يفهم منه بقوله ولكن كانوا أنفسهم أن المعجز هو من مادة الظلم اذ لمعنى لقولنا مثلاً وما كان  
الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم ينفعون أو يمنعون من الهلاك أو نحو ذلك ويعين كون المادة من الظلم  
محتومة بنون بعد واو معرفة الروى السكان فيما قبل الآية اذ قبلها للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة  
ولدار الآخرة خير ولنعم دار المتقين جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاءون  
كذلك يجزى الله المتقين الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون  
فقد ظهر أن الفجر رويها نون قبله واو أو ياء وذلك يدل بعد معرفة المادة أنها محتومة بنون قبلها واو  
أو ياء وبه يعلم كما تقدم أنه لا يتعين خصوص صيغة المعجز وأن الروى مع ما يلزمه يكنى في فهم الصيغة  
وأما فلنا لا يتعين لانه لو قيل في غير القرآن مثلاً بعد الفقرة السابقة ولكن كانوا أنفسهم ظالمين لكنى  
ولسكان من العالوم بالارصاد لان الياء والواو يعارضان في التافية وما يناسبها من الفقرة ومثل  
للارصاد في البيت فقال (و) ذلك (نحو قوله

إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه الى ما تستطيع)

فان قوله إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه الى ما يدل على أن مادة التافية من معنى الاستطاعة المثبتة اذ  
لا يصح أن يقال إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه الى ما لا تستطيع أو جاوزه الى كل ما تشتهى أو الى فعل  
ما تعرض لك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو ذلك والنوق شاهد صدق في ذلك والروى يدل على أن  
تلك المادة تختم بالعين قبلها ياء وليس ذلك الا لفظ تستطيع فلا يصح وجاوزه الى ما تطبق لعدم وجود  
الروى فيه وتعين خصوص الصيغة هنا من كل وجه لعدم وجدان غيرها وعدم صلاحية سواها في المثل  
للتسليم بقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون فانه لو وقف القارىء على أنفسهم  
لفهم أن بعده يظلمون وكذلك قول الشاعر

إذا لم تستطع شيئاً فدعه \* وجاوزه الى ما تستطيع

وفي اشتراط العلم بحرف الروى نظر فان ذلك قد يعلم من حشو البيت الواحد أو صدره وان لم يعلم الروى  
ألا ترى أنك لو وقفت في هذا البيت على قوله وجاوزه الى ما تعلم أن تكمله تستطيع وكذلك ذكره  
ابن منقذ وغيره ولم يشرطوا فيه ذلك ولذلك جعل منه الطيبى وان أو هن البيوت لبيت العنكبوت وقال  
انه يدل على العنكبوت ومن شرف الارصاد قول ابن نباتة الخطيب

خذها اذا نشدت في القوم من طرب \* صدورها عرفت فيها قوافيها

وروى أنه لما بلغت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنشأناه خلقاً آخر قال عبد الله بن أبى سرح فتبارك  
الله أحسن الخالقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت فكان ذلك سبب ردة للذكور

(ومنه)

فقوله إذا لم تستطع ارساد لانه يدل على أن مادة المعجز من مادة الاستطاعة المثبتة اذ لا يصح أن يقال

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه الى ما لا تستطيع أو جاوزه الى كل ما تشتهى أو الى فعل ما تعرض لك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو  
ذلك والنوق السليم شاهد صدق على ذلك ومعرفة الروى يدل على أن تلك المادة تختم بالعين قبلها ياء وليس ذلك الا لفظ تستطيع وهو ظاهر



(قوله ذكر الشيء) أي كالحياطة في المثال الآتي وقوله بلفظ غيره أي كلفظ الطبخ لوقوع الحياطة في صحبة الطبخ وكالوقيل لك أسقيك ماء فقلت بل أسقني طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ثم إن المتبادر من الصنف أن المشاكلة مجاز لنوى لانها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة بناء على أن اللام في قوله لوقوعه في صحبته تعليلية وأن الوقوع المذكور من العلاقات المعتبرة لرجوعها للجاورة كما سيأتي بيانه وعليه فقوله ذكر الشيء بلفظ غيره شامل لجميع المجازات والكنائيات وقوله لوقوعه في صحبته مخرج لما سوى المشاكلة والقوم وان لم ينصوا على أن الوقوع في الصحبة من العلاقات فقد نصوا على ما يرجع إليه وهو الجاورة فان قلت ان وقوع الشيء في صحبة غيره متأخر عن الذكر فكيف يكون عمله لاذكر قلت المراد بالوقوع في الصحبة قصد التكلم الوقوع في الصحبة والتقصيد متقدم على الذكر وقيل المشاكلة قسم ثالث لاحقيقة ولا مجاز أما كونها غير حقيقة فظاهر لان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له وأما كونها غير مجاز فلم يتم العلاقة المعتبرة لان الوقوع في الصحبة ليس من العلاقة ولا يرجع الى الجاورة المعتبرة علاقة لانها الجاورة بين مدلول اللفظ المتجاوز به وبين مدلول اللفظ المتجاوز عنه أي تقارنها في الخيال والمشاكلة ليست كذلك لان المشاكلة أن يعدل عن اللفظ الدال على المعنى المراد الى لفظ غيره من غير أن يكون هناك مجاورة بين مدلولي اللفظين وتقارن بينهما (٣٠٩) في الخيال فليس فيها الا مجرد

ذكر المصاحب بلفظ غير لاصطحابهما في الذكر ولو كان هذا القدر يكفي في التجاوز لصح التجوز في نحو قولنا جاء زيد وعمرو بأن يقال جاء زيد وزيد مراد به عمرو لوقوعه في صحبته وهو لا يصح ويمكن حمل الصنف على هذا القول بجعل اللام في قوله لوقوعه في صحبته توقيفية أي ذكر الشيء بلفظ غيره وقت وقوعه في صحبته

ومنه أي ومن المعنوي (المشاكلة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه) أي ذلك الشيء (في صحبته) أي ذلك الغير

ولا اشكال في ذلك (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المشاكلة) أي النوع المسمى بالمشاكلة (وهو) أي وذلك النوع من البديع المعنوي المسمى بالمشاكلة هو (ذكر الشيء بلفظ غيره) أي ذكر المعنى متنسبا في ذلك الذكر بالانسان بلفظ غير ذلك المعنى فالباء في بلفظ للباس ولا يخفى أن تعلق الذكر بالمعنى كما هنا صحيح من باب نسبة مال الدال للمدلول وخرج بقوله بلفظ غيره الذي المتعلق بالحقيقة ودخل فيه جميع أنواع المجاز لان الذكر فيها واقع في معانيها في ألفاظ غيرها على ما تقدم من البحث في الاستعارة بالكنائية قوله (لوقوعه في صحبة غيره) يتعلق بذكر أي ذكره لاجل وقوعه الخ أو وقت وقوعه وذلك كما لو قيل لك أسقيك ماء فقلت بل أسقني طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ومعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحبا للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا كما في المثال أو عند حضور معناه فشملت الصحبة المذكورة والصحبة المعنوية لانها في التقدير كالمذكورة والى ذلك أشار ص (ومنه المشاكلة الخ) ش المشاكلة ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير

وعلى هذا تفروج الكنائيات والمجازات بهذا القيد ظاهر لان شيئا منها ليس من شأنه أن يذكر وقت صحبته للغير وعلى هذا القول فمعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحبا للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا وليس المراد وقوعه في صحبته في قصد التكلم كما يقوله الاول واعلم أن القول بأن المشاكلة ليست حقيقة ولا مجازا هو ما راضاه العلامة ابن يعقوب وعبد الحكيم حيث قال أقول القول بكونها مجازا يتأني كونها من المحسنات البديعية وأنه لا بد في المجاز من التزم بين المعنيين في الجملة والمعنيان في المشاكلة تارة يكون بينهما علاقة من العلاقات المعتبرة في المجاز كاطلاق اسم السبب على جزء السبب عنه للترب عليه كما في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فان السيئة الاولى عبارة عن العصية والثانية عبارة عن جزء العصية وبينهما علاقة السببية فأطلق السبب وأريد السبب وتارة لا يكون بينهما علاقة كاطلاق الطبخ على خياطة الجبة والقميص وأن في المشاكلة نقل المعنى من لباس الى لباس فان اللفظ بمنزلة اللباس فيها ايراد المعنى بصورة عجيبة فيكون محسنا معنويا وفي المجاز نقل اللفظ من معنى لمعنى آخر فلا بد من علاقة مصححة للانتقال والتغليب أيضا من هذا القسم اذ فيه أيضا نقل المعنى من لباس الى لباس لنسكنة ولذا كان البحث عنه من وظيفة المعاني وان صرح الشارح فيما سبق بكونه من باب المجاز والحقيقة والمجاز والكنائية أقسام للكلمة اذا كان المقصود استعمال الكلمة في المعنى وأما اذا كان المقصود نقل المعنى من لفظ لآخر فهو ليس شيئا منها انتهى

## (تحقيقاً أو تقديراً) أى وقوعاً محققاً أو مقدرًا

بقوله (تحقيقاً أو تقديراً) أى ذكره بلفظ الغير لوقوعه في صحبة ذلك الغير صحبة تحقيق بأن يذ كر عند ذكره أو صحبة تقدير لالملم به فصار مقدر الذ كر كالمذ كور وإذا كان معنى الوقوع في الصحبة ماذ كر خرج جميع أنواع المجاورة لان شينثامنها لا تكون علة ذ كر، وقوعه في صحبة الغير ذ كر أو تقديراً أما ماسوى المجاز الذى علاقته المجاورة كالظرف مع الظروف والملازمة كالجزء مع الكل فظاهر وأما الذى علاقته المجاورة أو الملازمة فليس العلة فيها صحبة الذ كر بل صحبة متفرقه قبل الذ كر هذا ان جعلت اللام في لوقوعه للتعليل ان جعلت توقيفية كما تقدم أيضا فالخراج حينئذ أظهر لان شينثامنها ليس من شرطه أن يذ كر وقت صحبته لا غير ولهذا قيل للشاكلة ليست من الحقيقة ولان المجاز وقيل انها من المجاز لان العلاقة الحاصلة بالصحبة الذ كرية والتقديرية ولولم يذ كرها القوم يؤخذ اعتبارها من المجاورة وكون علاقة المجاز لا بد فيها من التقدم انما ذلك في الاغلب أو نقول سبقت هنا أيضا فان قصد الاينان به وايقاعه في صحبة غيره سابق على ذ كره بلفظ غيره مصاحبه له وهذا هو الذى يراعى من يقول ان فيه مجاورة التقارن في الخيال والا فلا يخفى أن ليس هناك لزوم خيال سابق عن قصد الذ كر والتحقيق أن للشاكلة من حيث انها شاكلة ليست حقيقة ولا مجازا لانها مجرد ذ كر المصاحب بلفظ غيره لاصطحابها ولو كان نحو هذا التقدير يكفى في التجوز لصح التجوز في نحو قولنا جاز بدو عمرو وأن يقال جاز يذ وز بدمراد به عمرو لوقوعه في صحبة الغير ولا يصح بل المشاكلة أن يعدل عن لفظ العنى الى لفظ غيره فى أما كن يستظرف فيها ذلك ولهذا قيل انها يجوز أن يكون لفظها مجازا وأن لا يكون كذلك فتجامعه وليست نفسه وكونها مجازا اما باعتبار حكاية اللفظ المجازى عن المصاحب كما تقول لمن تريد أن تطلب منه مالا وقد قال لك رأيت اليوم أسدا بلبده في الحمام أعطنى أسدا بلبده من مالك تريد أعطنى شيئا نل من مالك من غير أن تعتبر أن المعبر عنه في لفظك أنت بالاسد شبهته بشىء أو باعتبار تشبيهه بالمذ كور كأن تعتبر أن المال المطلوب بمنزلة الاسد في المهابة والفتك في الانفس والقلوب فيكون لفظ الاسد مجازا باعتبار تشبيهه المال المراد بالاسد الحقيقى ومشاكلة باعتبار صحبته من عبر عنه بالاسد وكذا لو اعتبرت في المثال الآتى أن الطبخ الحقيقى شبه به النسيج في الرغبة والحاجة فانه يكون مجازا باعتبار التشبيه ومشاكلة باعتبار المصاحبة ولولم تعتبر تجوز الم يكن حقيقة بل مجرد مشاكلة ولا بد من قرينة ارادة التجوز وقوله في تعريف المشاكلة ذ كر الشىء بلفظ الغير لوقوعه في صحبة ذلك الغير ظاهر واختصاص المشاكلة بذ كر نفس لفظ المصاحب وليس كذلك بل تجرى المشاكلة بلفظ ضد المذ كور وتجرى بلفظ مناسبه أما جر بانها في الضد فكقولك لمن قال لك أنت سبط الشهادة أى مستمر حفظها أو قبولها دائما لم تجعد تلك الشهادة عنى بمعنى أى حافظ لشهادتى ليست قاصرة عن ادراكى كجروى أن القاضى شر يحاقل مثل الكلام الاول لرجل فقال هو مثل الثانى فقد عبر بسبوطه الشهادة الذى أصله انطلاق الشعر وامتداده عن استمرار الشهادة امتداد حفظها أو زماتها مطلق الامتداد الصادق بامتداد أمد قبول الشهادة أو أمد حفظها وعبر عن قصورها بصد السبوطه وهى الجموعة تعبيرا بالمرزوم عن الا لازم لان الجموعة تستلزم القصور فلذلك قيل لولا مصاحبة السبوطه ما حسن ذ كر الجموعة وأما جر بانها في المناسب فكأورد أن رجلا قال لوهب أليس قدورد أن لاله الا الله مفتاح الجنة فقال وهب بلى ولكن مامن مفتاح الاله أسنان فان جئت بالاسنان فتح لك والالم يفتح لك فقد عبر عن لاله الا الله بالمفتاح وعبر عن الشرائع والاعمال المعبرة في الاسلام بالاسنان مشاكلة بالمناسب

تحقيقاً أو تقديراً فالتحقيق كقوله

تحقيقاً أو تقديراً أما الاول فكقوله

(قوله تحقيقاً) أى بأن ذ كر ذلك الشىء عند ذ كر الغير وقوله أو تقديراً أى بأن ذ كر الشىء عند حضور معنى الغير فيكون اللفظ الدال على الغير مقدرًا والمقدر كالمذ كور (قوله أى وقوعاً) دفع به ما يوهم أن قوله تحقيقاً راجع للذ كر

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقيصا

كأنه قال خيطوا لي وعليه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها ومنه قول أبي تمام

من مبلغ أفناء يعرب كلها \* أني بنيت الجار قبل المنزل (٣١١)

وشهد رجل عند شريح

فقال انك لسبط الشهادة

فقال الرجل انها لم تجعد

عني فالذي سوغ بناء الجار

وتجعيد الشهادة هو مراعاة

المشاكلة ولولا بناء الدار لم

يصح بناء الجار ولولا بسوطة

الشهادة لامتنع تجعيدها

ومنه قول بعض العراقيين

في قاض شهد عنده برؤية

هلال الفطر فلم يقبل شهادته

(قوله فالاول) أي فالقسم

الاول من المشاكلة وهو

ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه

في صحبته وقوعا محققا

(قوله اذا سأته) أي تقول

ذلك اذا سأته الخ وقوله من

غير روية أي تأمل في حال

المستول وقوله وطلبته الخ

تفسير وقوله على سبيل

التكليف أي الاكراه (قوله

والتحكم) أي الاكراه

تفسير وحيفتد فالمعنى

الطلب ماشئت من المطبوخ

طلب الزاميا (قوله ابتدعه)

أي حصله وأوجده أولا

ومنه اقترح الكلام أي

ابتدعه وابتكره على غير

مثال (قوله غير مناسب)

خبر عن قوله وجعله

وانما كان غير مناسب

(فالاول نحو قوله قالوا اقترح شيئا) من اقترحت عليه شيئا اذا سأته اياه من غير روية وطلبته على سبيل التكليف والتحكم وجعله من اقترح الشيء ابتدعه غير مناسب على ما لا يخفى (نجعد) مجزوم على أنه جواب الامر من الاجادة وهي تحسين الشيء (لك طبخه) فقلت اطبخوا لي جبة وقيصا أي خيطوا واذكر خياطة الجبة بلفظ الطبخ لوقوعها في صحبة طبخ الطعام (ونحوه) تلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك

اذا الاسنان تناسب المفتاح وقد عرفت أن التعبيرين في الاولين مجاز وكذا في الثانيين ولذا قيل ان المشاكلة بالصدر والناسب لا تكون الا مع تجوز ومن أجل ذلك افترضوا في ذكرها على الامر الاعم الجارى مطلقا وهو المشاكلة بلفظ الصحاب وقد اُنبت شيئا ما في هذا الوطن لقلة الكلام في المشاكلة على مثل هذه البياح فيها والله للوفيق بمنه وكرمه ولما قدم أن المشاكلة هي ذكر الشيء بلفظ غيره لمصاحبه معه ومن العلوم أن اصطحاب العينين يستلزم اصطحاب اللفظين وقد يسمى اصطحاب اللفظين للغير بهما صحبة تحقيقی واصطحاب القدر والذكور اصطحاب تقدير فهم ما فهمان أراد أن يمثل لهما معا فأشار الى مثال الاول بقوله (فالاول) أي القسم الاول من المشاكلة وهو ما تكون فيه الصحبة التحقيقية (كقوله قالوا اقترح شيئا) أي اطلب ماشئت من المطبوخ وتحكم فيه علينا أخذنا من قولهم اقترحت الشيء عليه اذا سأته اياه من غير روية أي تأمل في بنية السؤال وعدمها بل طلبته على سبيل التكليف والتحكم على السؤال وقيل انه مأخوذ من اقترح الشيء اذا ابتدعه وأوجده أولا ولا يخفى أن هذا المعنى غير مناسب هنا لان قوله (نجد لك طبخه) أي نحسن لك طبخ ذلك المسؤل مناف له اذ على تقديره كذلك يصير المعنى ابتدع شيئا وأوجده نجد لك طبخه ولا معنى لايجاد المطبوخ لي طبخ وان حمل على معنى أوجد أصله لي طبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد من الاطعمة المطبوخة تعاطه وليس المراد اننا بطعام نطبخه لك على أن ابتدع أصل الطعام وانشاءه لا معنى له هنا (ونحوه) أي نحو هذا المثال في كونه مشاكلة تحقيقا قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) أي ما في ذاتك واطلاق النفس على ذات القديم تعالى

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقيصا

كأنه قال خيطوا لي فذكر الخياطة بلفظ ليس لها بل بلفظ الطبخ لوقوعه في قوله نجد لك طبخه واستعمال اطبخوا هنا للمقابلة وقوله نجد الظاهر أنها بضم النون من أجاد لكن قال بعض شراح هذا الكتاب انها بالفتح من الوجدان والذي يظهر في قوله اطبخوا أنه ليس من مجاز المقابلة بل من الاستعارة لمشاكلة الطبخ للخياطة والاطعام للكسوة في النفع وأن هذا القسم من الضرب الثاني من أحد قسمي القول بالموجب كما سيجي ان شاء الله تعالى وهو بعينه الاسلوب الحكيم المذكور في علم المنافع ثم تقول مجاز المقابلة بالاستقراء يكون اللفظ المقابل والمقابل كلاهما في كلام متكلم وهنا اطبخوا في كلام شخص وطبخه في كلام آخر قلت وهذا يقتضى أن هنا من مجاز المقابلة وقد قدم المصنف في الجواز المرسل أن هذه الآية من مجاز اطلاق السبب على المسبب وكذلك أن مجاز المقابلة ربما يقدم على مقابله مثل فان الله لا يعمل حتى عملوا ومنه قوله تعالى تلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك فذكر نفسك والمراد الذات

لانه ينافيه قوله بعد نجد لك طبخه أي نحسن لك طبخ ذلك السؤال وذلك لانه على تقدير أن يكون اقترح ما أخذنا من اقترح الشيء ابتدعه يصير المعنى ابتدع شيئا من الاطعمة للطبوخة وأوجده نجد لك طبخه ولا معنى لايجاد المطبوخ لي طبخ وان حمل على أن المعنى أوجد أصله لي طبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد من الاطعمة للطبوخة تعاطه وليس المراد اننا بطعام نطبخه لك على أن ابتدع أصله (قوله نجد) بضم النون وكسر الجيم مضارع متكلم (قوله خيطوا) بكسر الخاء العجمة وسكون الياء التحتية (قوله ونحوه) أي نحو هذا

(٣١٢)

الشيء فى صحبة غيره تحقيقا (قوله حيث أطلق النفس الخ) فالمراد ولا أعلم

المثال فى كونه مشاكلة لوقوع

حيث أطلق النفس على ذات الله تعالى لوقوعه فى صحبة نفسى (والثانى) وهو ما يكون وقوعه فى صحبة الغير تقديرا (نحو) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا من قوله (صبغة الله) ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون (وهو) أى قوله صبغة الله (مصدر) لانه فعلة من صبغ كالجلسة من جلس وهى الحالة التى يقع عليها الصبغ (مؤكد لآمنابالله أى تطهير الله

لا يصح الا لشاكلة لوقوعه فى صحبة من له النفس حقيقة مع ذكرها لفظا وهذا بناء على أن النفس مخصوصة بالحيوان أو بالحوادث الحى مطلقا ويدل عليه قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وقيل ان النفس فى الآية عام مخصوص بمن يقبل الموت من الحوادث والا فالنفس تطلق على ذاته تعالى أخذ من قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة وعليه فلا مشاكلة لان اللفظ أطلق معناه على معناه لا على غير لما صحبته لذى اللفظ ثم أشار الى مثال الثانى بقوله (والثانى) وهو ما يكون مذكورا بلفظ غيره لوقوعه فى صحبة ذلك الغير تقديرا (نحو) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فان آمنوا بمثل ما أنتم به فقد اهتدوا وان تولوا فانهم فى شقاق فيسكنيكمم الله وهو السميع العليم (صبغة الله) ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون (وهو) أى قوله صبغة الله (مصدر) على وزن فعلة بكسر الفاء وسكون العين من صبغ كالجلسة من جلس ومعلوم أن فعلة بكسر الفاء للهيئة أى لحالة مخصوصة يقع عليها مطلق الصدر فالصبغة مخصوص من مطلق الصدر وسنيين ذلك (مؤكد) ذلك المصدر الذى هو صبغة (ل) قوله (آمنابالله) لدلالته على لازم الايمان (أى تطهير الله) بمعنى أن الصبغة أطلقت على التطهير بالايمان من رذيلة الكفر وانما كان التطهير لازما

ولكنها ذكرت بلفظ النفس لتقدم تعلم ما فى نفسى واعترض بجواز أن يكون المراد بنفسك الذات فتكون حقيقة من غير ملاحظة للشاكلة قلت وعبرة الزمخشري المعنى تعلم معلومى ولا أعلم معلومك ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة الذى فهمته من هذا الكلام أنه لا يريد أن النفس هنا غير الذات بل ذكر الجملة التى لاجلها عبر عن المعلوم بما فى النفس فلا يكون ارادة الذات والحقيقة منافية للشاكلة ويمكن أن يقال النفس وان أطلقت على الذات فى حق غير الله تعالى فلا تطلق فى حقه لما فيه من ايها معناها الذى لا يلىق بغير الخلق فلذلك احتيج الى المشاكلة وقيل لا بد من الاقرار بالمشاكلة لان ما فى النفس ان أريد به الاضمرات فلا مطابقة من جهة الله تعالى فوجب المشاكلة وان أريد ما فى الحقيقة والذات فالمشاكلة من حيث ادخاله فى الظرفية ومنه قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها على أحد القولين السابقين وجعل منه فى الايضاح قول أى تمام

من مبلغ أفناء يعرب كاهها • أى بنيت الجار قبل المنزل

وفيه نظر لان البناء المذكور لم يذ كر نظيره فى المنزل تحقيقا بل تقديرا فان تقديره قبل بناء المنزل فهو من القسم الثانى لا الاول بل هو أجدر باسم البعدية من الثانى لان هذا التقدير لفظى والتقدير فى القسم الثانى منوى قوله (والثانى) أشار الى ما اذا كان وقوع ذلك الاسم فى صحبة غيره تقديرا (نحو) قوله تعالى صبغة الله) فانه مصدر مؤكدا تنصب بقوله تعالى آمنا بالله ومقابل الصبغة مقدر تقديره

ما فى ذاتك والحاصل أن النفس تطلق بمعنى الذات وبمعنى الروح وحيث شد فلا يجوز اطلاقها عليه تعالى ولو بالمعنى الاول الا على سبيل المشاكلة للايهام فان قلت قد ورد فى الحديث أنت كما أنيت على نفسك وفى الآية ويحذركم الله نفسه وكتب ربكم على نفسه الرحمة قلت وان أطلق من غير مشاكلة فى ذلك لا يجوز الاطلاق من غير مشاكلة فى غير ما ورد والحق أنه يجوز اطلاق النفس على الذات من غير مشاكلة وليس فى الآية مشاكلة لان اللفظ أطلق على معناه لا على غيره لما صحبته له فى اللفظ اه من ابن يعقوب ولك أن تقول ان فى الآية مشاكلة على كل من القولين بناء على أن المراد من نفسه تعالى علمه لا ذاته وأن الظرفية مجازية فأنامل (قوله فى صحبة الغير) أى كصبغتنا وصبغتك فى حل الآية الا فى (قوله صبغة الله) منصوب بعامل محذوف وجوبا دل عليه قوله آمنا بالله تقديره صبغنا الله بالايمان صبغة أى

طهرنا تطهيراً (قوله لانه فعلة) أى لان وزنه فعلة بكسر الفاء وسكون العين (قوله وهى) أى الصبغة وقوله الحالة أى لان الهيئة المختصة وقوله التى يقع عليها أى يتحقق فيها مطلق المصدر الذى هو مطلق الصبغ من تحقق العام فى الخاص (قوله لا منا بالله) أى لعامل دل عليه آمنا (قوله أى تطهير الله) بإضافة تطهير الى الله تفسير لصبغة الله ولم يقدمه على قوله مؤكدا لئلا يكون

لان الايمان يطهر النفوس والاصل فيه أن النصرارى كانوا يعمسون أولادهم في ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون هو تطهير لهم فيه فصل بين الصفة والموصوف ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز بالاستعارة لانه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ المعموس في الصبغ الحسى بجماع ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه ولا ينافى ذلك كونه مشاكلة اه يعقوبى (٣١٣) (قوله لان الايمان الخ) علة

لأن الايمان يطهر النفوس) فيكون آمنا مشتملا على تطهير الله لنفوس المؤمنين ودال عليه فيكون صبغة الله بمعنى تطهير الله وكذا المضمون قوله آمنا بالله ثم أشار الى وقوع تطهير الله في صحة ما يعبر عنه بالصبغ تقدير بقوله (والاصل فيه) أى فى هذا المعنى وهو ذكر التطهير بلفظ الصبغ (أن النصرارى كانوا يعمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون انه) أى العمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) فاذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن

(لان الايمان يطهر النفوس) كاذكرنا من رذيلة الكفر وينبى أسبابه عنها من الجهل والكبر والعداوة لاهله فلما كان الايمان للدلول لآمنات مضمنا أى مستلزما للتطهير كان صبغة الدال على التطهير وكذا لآمنات دلالاته على لازمه البين وهو كذا لا لزوم وهو معقول حيث لا يمكن لضمته بالزوم معناه أو معمول لفعل من لفظه أى صبغنا الله صبغة ولا ينافى ذلك كونه مؤكدا لآمنات من جهة المعنى ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز تشبيهى وذلك أنه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ المعموس فى الصبغ الحسى ووجه الشبه ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه وقد علم ان أصل التطهير التنقية من الأثر المحسوس لكن كثيرا استعماله فى المعانى حتى صار حقيقة عرفية فباعتبار الأصل يكون اطلاق الصبغ على معنى التنزيه عن رذيلة الكفر مجازا مرتب على مجاز و باعتبار كثرة الاستعمال يكون مجازا معضا عن أصل الملفظ صبغة انما يعبر به عن معنى التطهير على وجه التجوز ولا ينافى ذلك كونه مشاكلة باعتبار صحته لما يعبر به عنه حقيقة أو مجازا كما تقدم والصحة هنا تقديرية إذ لم يذ كر لفظ الصبغة لمعنى آخر فيكون اللفظ المذكور للشاكلة الذكورية ولما كانت الصبغة التقديرية تحتاج الى ما يدل عليها أشار الى ما يدل على القدر ببيان أصل النزول الصحيح لاصل هذا التعبير فقال (والاصل فيه) أى فى نزول الآية المشتملة على التعبير بلفظ الصبغة أو الأصل فى التعبير بلفظ الصبغة فى الآية للنزلة وما ل الاحتمالين واحد (أن النصرارى) أى الأصل فيما ذكر أن النصرارى كانوا يعمسون أولادهم) أى يدخلونهم (فى ماء أصفر) يوكل به القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين بطلون الزمان فتغيرت عنهم بعدم التغيير ويقولون ان ذلك من ركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استغفارهم موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فبإشرا سرارهن ان شاء وهم راضون بذلك أخزى الله فعلهم (يسمونه) أى يسمون ذلك الماء (المعمودية ويقولون انه) أى العمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) من غير دينهم الحمد عندهم لعنة الله عليهم فاذا فعل ذلك أحدهم أى غطس ولده فى ذلك الماء بين يدى القسيس قال الآن صار نصرانيا حقا وتطهر من سائر الأديان ولما كان الغطس انما هو فى الماء الأصفر الذى من شأنه أن يغبرلون الغطس ناسب أن يسمى ذلك الغطس بهيئة من الصبغ لكونه ماء

صبغة الله لا صبغتهم والمعنى تطهير الله (لان الايمان يطهر النفوس وأصله أن النصرارى كانوا يعمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية) قال الطرزى وهى لغة غريبة لم نسمع الا فى التفسير (ويقولون

لأن الايمان يطهر النفوس) كاذكرنا من رذيلة الكفر وينبى أسبابه عنها من الجهل والكبر والعداوة لاهله فلما كان الايمان للدلول لآمنات مضمنا أى مستلزما للتطهير كان صبغة الدال على التطهير وكذا لآمنات دلالاته على لازمه البين وهو كذا لا لزوم وهو معقول حيث لا يمكن لضمته بالزوم معناه أو معمول لفعل من لفظه أى صبغنا الله صبغة ولا ينافى ذلك كونه مؤكدا لآمنات من جهة المعنى ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز تشبيهى وذلك أنه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ المعموس فى الصبغ الحسى ووجه الشبه ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه وقد علم ان أصل التطهير التنقية من الأثر المحسوس لكن كثيرا استعماله فى المعانى حتى صار حقيقة عرفية فباعتبار الأصل يكون اطلاق الصبغ على معنى التنزيه عن رذيلة الكفر مجازا مرتب على مجاز و باعتبار كثرة الاستعمال يكون مجازا معضا عن أصل الملفظ صبغة انما يعبر به عن معنى التطهير على وجه التجوز ولا ينافى ذلك كونه مشاكلة باعتبار صحته لما يعبر به عنه حقيقة أو مجازا كما تقدم والصحة هنا تقديرية إذ لم يذ كر لفظ الصبغة لمعنى آخر فيكون اللفظ المذكور للشاكلة الذكورية ولما كانت الصبغة التقديرية تحتاج الى ما يدل عليها أشار الى ما يدل على القدر ببيان أصل النزول الصحيح لاصل هذا التعبير فقال (والاصل فيه) أى فى نزول الآية المشتملة على التعبير بلفظ الصبغة أو الأصل فى التعبير بلفظ الصبغة فى الآية للنزلة وما ل الاحتمالين واحد (أن النصرارى) أى الأصل فيما ذكر أن النصرارى كانوا يعمسون أولادهم) أى يدخلونهم (فى ماء أصفر) يوكل به القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين بطلون الزمان فتغيرت عنهم بعدم التغيير ويقولون ان ذلك من ركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استغفارهم موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فبإشرا سرارهن ان شاء وهم راضون بذلك أخزى الله فعلهم (يسمونه) أى يسمون ذلك الماء (المعمودية ويقولون انه) أى العمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) من غير دينهم الحمد عندهم لعنة الله عليهم فاذا فعل ذلك أحدهم أى غطس ولده فى ذلك الماء بين يدى القسيس قال الآن صار نصرانيا حقا وتطهر من سائر الأديان ولما كان الغطس انما هو فى الماء الأصفر الذى من شأنه أن يغبرلون الغطس ناسب أن يسمى ذلك الغطس بهيئة من الصبغ لكونه ماء صبغة الله لا صبغتهم والمعنى تطهير الله (لان الايمان يطهر النفوس وأصله أن النصرارى كانوا يعمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية) قال الطرزى وهى لغة غريبة لم نسمع الا فى التفسير (ويقولون

٤٥ - شرح التلخيص - رابع) القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين بطلون الزمان فتغيرت عنهم بعدم التغيير ويقولون ان ذلك من ركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استغفارهم موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فبإشرا سرارهن ان شاء وهم راضون بذلك (قوله يسمونه) أى ذلك الماء المعمودية اسم للماء الذى غسل به عيسى عليه السلام ثالث ولادته ثم انهم مزجوه بماء آخر فكاما أخذوا منه شيئا صبوا عليه ماء آخر بدل ما أخذ وهو باقى الى الآن (قوله ويقولون انه تطهير لهم) أى من كل دين يخالف دينهم أى انهم يعتقدون ذلك

فأمر المسلمون بأن يقولوا لهم قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالايمن صبغة لاملل صبغتنا ومطهرنا به تطهيرا لاملل تطهيرا أو يقول المسلمون صبغنا الله بالايمن صبغته ولم يصبغ صبغتك وحي بلفظ الصبغة للمشاكلة وان لم يكن قد تقدم لفظ الصبغ

(قوله صار نصرا نياحقا) أي (٣١٤) لانه تطهر من سائر الاديان المخالفة لدينهم (قوله فأمر المسلمون الخ) أمر

المسلمين مفهوم من السياق (قوله قولوا) أي يا نصارى ان أردتم التطهير الحقيقي (قوله وصبغنا الله بالايمن) أي غمشنا في الايمان الذي هو كالماء الطهور من صبغ يده في الماء غمسا فيه (قوله بأن يقولوا) أي للكافرين (قوله ولم يصبغ صبغتك) هذا هو اللفظ المقدر (قوله فعبر عن الايمان بالله) أي عن التطهير الحاصل بالايمن بالله بصبغة الله لان المعبر عنه بالصبغة هو التطهير الحاصل بالايمن كما مر والحاصل أن الصبغ ليس بذكر في كلام الله ولا في كلام النصارى ولكن لما كان غمسم أولادهم في الماء الاصفر يستحق أن يسمى صبغا وان لم يتكلموا بذلك حين الغمس والاية نازلة في سياق ذلك الفعل صار كأن لفظ الصبغ المذكور (قوله للمشاكلة) أي لمناسبة المعنى المعبر عنه والمعنى الذي يستحق أن يعبر عنه بلفظ الصبغة اه يس وهذا مثل ما لو رأيت انسانا يفرس شجرا وقتل آخر اغرس الى الكرام كهذا وتريد باغرس اصنع المعروف الى الكرام وعبرت عن الصنع بالفرس لمصاحبه لفرس الحاضر ولو لم يذكر فكانت قلت هذا يفرس الاشجار فاغرس أنت الاحسان مثله فان قدرته مجازا لتشبيهه في رجاء النفع كان مجاز التشبيه ومشاكلة للصحة وان لم تقدره كان مشاكلة محضة وهذا معنى قوله (فعبر عن الايمان بالله بصبغة الله) أي عبر في الآية بلفظ صبغة الله عن الايمان بالله كما تقدم (للمشاكلة) أي مناسبة المعنى للمعبر عنه للمعنى الذي يستحق أن يعبر عنه بلفظ الصبغة وهو تططيس النصارى أولادهم أي لمشاكلة هذا المعنى لذلك المعنى في اللفظ المقدر والمذكور لان المعنى صاحب هو تطهير لهم فعبر عن الايمان بالله بصبغة الله للمشاكلة) وان لم يتقدم لفظ الصبغ لدلالة

(بهذه) اصنع المعروف الى الكرام هكذا وتريد باغرس اصنع المعروف الى أهل المعروف وعبرت عن الصنع بالفرس لمصاحبه لفرس الحاضر ولو لم يذكر فكانت قلت هذا يفرس الاشجار فاغرس أنت الاحسان مثله فان قدرته مجازا لتشبيهه في رجاء النفع كان مجاز التشبيه ومشاكلة للصحة وان لم تقدره كان مشاكلة محضة وكذا يقال في كل مشاكلة التي لا ترى أنك لو اعتبرت في المثال السابق أن الطبخ الحقيقي شبهه بالنسج في الرغبة والحاجة فانه يكون مجازا باعتبار التشبيه ومشاكلة باعتبار المصاحبة

لان قرينة الحال التي هي سبب النزول من غمس النصارى ولادهم في الماء الاصفر دلت على ذلك كما نقول لمن يفرس الاشجار اغرس كما يفرس فلان تر يد رجلا يصطنع الكرام \* ومنه الاستطراد وهو الانتقال (٣١٥) من معنى الى معنى آخر متصل به

لم يقصد بذكر الاول التوصل الى ذكر الثاني كقول الحماسي :

وانا لقوم ما نرى القتل سبة \* اذا مارا نعامر وسلول  
وقول الآخر :

اذا ما اتى الله الفتى وأطاعه  
فليس به بأس وان كان من جرم

وعليه قوله تعالى يا بني آدم  
فدا نزلنا عليكم لباسا يواري

سوا نكفم وريشا ولباس  
التقوى ذلك خير ذلك من

آيات الله لعلمهم بذكر  
قال الزمخشري هذه الآية

واردة على سبيل الاستطراد  
عقب ذكر السوات

وخصف الورق عليها اظهارا  
للنسة فيما خلق الله من

اللباس ولما في العري  
وكشف العورة من المهانة

والفضيحة واشعارا بأن  
النسب باب عظيم من ابواب

التقوى هذا أصله وقد  
يكون الثاني هو المقصود

في ذكر الاول قبله ليتوصل  
اليه كقول أبي اسحق  
الصابي

ان كنت خنتك في المودة ساعة  
\* فذمت سيف الدولة الممودا  
وزعمت أن له شريكا في العلى  
\* ووجدته في فضله التوحيدا  
قسما لو اني حالف بعموسها  
\* لغريم دين ما أراد مزيدا  
ولباس أن يسمى هذا لباس  
الاستطراد

(بهذه القرينة) الحالية التي هي سبب النزول من غمس النصارى ولادهم في الماء الاصفر وان لم يذكر ذلك لفظا

فكان الذي يستحقه وهو الصبغة مذكور لاقتضاء المقام تقديره وانما قلنا ان هنا صبغة الصبغة المذكورة للصبغة للقدرة (بهذه القرينة) أعني بقرينة سبب النزول أعني فعل النصارى وهو تعذيبهم ولادهم لانه يستحق كما تقدم أن يعبر عنه بلفظ الصبغة مجازا أو حقيقة ان صحت ففران النزول لهذا الفعل لغرض الرد عليهم فيه يفيد مصاحبة الصبغة المذكورة للقدرة لوجود المعنى الذي يستحق ذكر لفظها فكأنه ذكر اذ للقدرة كالمذكور وقد أطنبت أيضا في تقرير المشاكسة التقديرية لان المصنف لم يبين جهتها لمزيد البيان وتسمية المشاكسة سواء كانت لفظية أو تقديرية بدعيما معنويا بالنظر الى أن لها تعلقا بالمعنى صاحب اذ هي ذكر ذلك المعنى بلفظ غيره لاصحبه بين المعنيين فتلزم الصبغة بين اللفظين فالقصد بالذات الى تحسين المعنى للمصاحبة بالتعبير عنه بما يشاء كل التعبير عن

القرينة وغمس النصارى ولادهم عليه كما نقول لمن يفرس الاشجار اغرس كما يفرس فلان تر يد رجلا يصطنع الكرام وهذا الكلام كله من الكشاف ونقل عن الزجاج أن صبغة الله يجوز أن يراد به خلقه الله الخلق أي ابتداء الله الخلق على الاسلام كقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وقول الناس صبغ الثوب انما هو تغيير لونه وخلقته وقال القاضي صبغنا الله صبغة وهي فطرته كأنها حلية الانسان اذ هدانا بهدائته وطمهر قلوبنا بظهوره وسماه صبغة لانه ظهر أثره عليه ظهور الصبغ قال الطيبي فلي هذا القول لانكون مشاكسة بل استعارة مصرحة بتحقيقية قلت وفيما قاله نظر لان كل مشاكسة فهمي استعارة فكونها استعارة لا ينافي للمشاكسة وقولهم ان صبغة الله مصدر مؤكده هو اكد الاقوال وقيل منصوب على الاغراء أي الزمواو بعده ونحن له عابدون الا أن يقدر هناك قول وفيه تكافؤ والمخشري ذكر هذا الا أنه قدر الاغراء بالجرور أي عليكم ورد عليه بأن الاغراء اذا كان بظرف أو مجرور لم يجز حذفه ويحتمل أن يكون تقديره عليكم تفسير معنى وقيل بدل من قوله ملة ابراهيم ونقل عن الاخفش وهو بعيد اطول الفصل وقال أبو البقاء اتصابه بفعل محذوف أي اتبعوا ولعله يريد الاغراء قال في الايضاح بهذا النوع \* ومنه الاستطراد وهو الانتقال من معنى لمعنى آخر متصل به لم يقصد بذكر الاول التوصل لذكر الثاني وقال بدر الدين بن مالك ان الاستطراد قليل في القرآن الكريم وأكثر ما يكون في الشعر وأكثره في المهجاء ولم أظفر به الا في قوله تعالى ألا بعدا لمدن كما بعدت نود وقول الحماسي :

وانا لقوم ما نرى القتل سبة \* اذا مارا نعامر وسلول

أراد مدح نفسه فاستطرد لندم قبيلتين وعليه قوله تعالى يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوا نكفم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلمهم بذكر ون قال الزمخشري وأورده على سبيل الاستطراد عقب ذكر خصف الاوراق ولم يمهله اظهارا للنسة فيما خلق الله من اللباس وقد يكون الثاني هو المقصود في ذكر الاول قبله ليتوصل به اليه كقول أبي اسحق الصابي :

ان كنت خنتك في المودة ساعة \* فذمت سيف الدولة الممودا  
وزعمت أن له شريكا في العلى \* ووجدته في فضله التوحيدا  
قسما لو اني حالف بعموسها \* لغريم دين ما أراد مزيدا

ولو لم تعتبر نجوزا كان مشاكسة محضة لكن عند ارادة التجوز فلا بد من قرينة ارادته فتأمل (قوله من غمس النصارى الخ) بيان لقرينة

ومنه الزواجة وهي أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحترى :  
إذا مانهى الناهى فلج في الهوى \* أصاغت الى الواشى فلج بها الهجر

(قوله وهي أن يزواج بين معنيين) يصح كسر الواو من يزواج على أنه مبنى للفاعل وحينئذ فالفاعل ضمير يعود على التسكلم ويصح فتح الواو على أن الفعل مبنى للفعول وعليه فتائب الفاعل اما ضمير يعود على المصدر المفهوم من الفعل والمعنى هو أن يزواج الزواج أى أن يوقع المزواجة لان الفعل المبنى للفعول اذا لم يكن له مفعول جعل المصدر نائب الفاعل وأما الظرف على قول من قال ان بين ظرف متصرف غير ملازم للنصب

اذا وقع نائب فاعل تصرفه واما أن تكون بين زائدة ومعنيين نائب الفاعل ولا يجوز قرأته على صيغة الخطاب كما في عبد الحكيم خلافا لما في يس من اجازته (قوله واقعان في الشرط الخ) أفاد بهذا أن قول المصنف في الشرط والجزاء حال من معنيين أو صغله وأن ما وقعت فيه المزواجة محذوف ثم لا ينبغي أن المعنيين هما معنى الشرط والجزاء فالشرط نهى الناهى ونهيه هو المعنى الاول والجزاء أصاغت الى الواشى والمعنى الثاني الاصاغة للواشى وحينئذ فالظرفية في قوله واقعان في الشرط والجزاء من ظرفية المدلول في الدال كذا قرر شيخنا العدوى وعبارة ابن يعقوب المراد يجعل المعنيين واقعين في الشرط والجزاء أن يقع أحد ذينك المعنيين في

الآخر وتناسب الطباقي ومرعاة النظر السابقين من جهة أن في كل مقابلة شئ مشبها في الجملة ومن ينظر الى أن حاصلها اتيان لفظ مشا كل لآخر مع اختلاف معناهما يبحث بأنها لفظية كالجناس بين اللفظين والتحقيق ان المعنى دخل فيها اذ لا ملاصحة المعنى للمعنى وقد تحسنت له تصور وقد تقدمت الاشارة الى هذا (ومنه) أى ومن البديع المعنوي (الزواجة) أى النوع السحى بالمزواجة (وهى) أى الزواجة (أن يزواج) بفتح الواو على صيغة المبنى للفعول ويحتمل أن يكون بكسر الواو على صيغة المبنى للفاعل وعليه يكون الفاعل هو ضمير التسكلم أو الناطق أو نحو ذلك وعلى أنه مبنى للجھول يكون النائب ضميرا يعود للمصدر المفهوم من الفعل والمعنى هي أن يزواج الزواج أى أن توقع المزواجة لان اناة المصدر إنما تفيد وقوع ذلك المصدر عند تعاق الغرض به كما قالوا حيل بين العبر والنزوان فان حيل فعل مبنى للجھول من الحيلولة وبين لا تصح انايته لعدم تصرفه فقد ران النائب هو ضمير المصدر والمعنى وقعت الحيلولة بين العبر بفتح العين وهو الحار والنزوان وهو نزو الذ كراى وقوعه على الأثنى ويحتمل على قول أن يكون النائب عن الفاعل هو الظرف وان كان غير متصرف وهو قوله (بين معنيين) أى للزواجة هو أن يقارن ويجمع بين معنيين واقعين (في الشرط والجزاء) أى وقع أحد ذينك المعنيين للزواج بينهما في مكان الشرط بأن جرى به بعد اذانه ووقع الآخر في موضع الجزاء بأن ر بط مع الشرط وسبق جوابا له ومعنى الزواج في المعنيين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعاني على كل منهما فقد ازدوجا أى اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزاء في ذلك المعنى ثم مثل للزواجة فقال (كقوله اذا مانهى الناهى) أى اذا نهى الناهى عن حيا وزجرنى الزاجر عن التوغل في ودها (فلج في الهوى) أى اذا نهيت عن الحب فترتب على النهى لجاج الهوى في أى لزومى وأصل اللجاج كثرة الكلام والحصومة والتزامها وادمانها ثم عبر به عن مطلق اللزوم الصادق بلزوم الهوى مجازا من التبعير باللزوم عن اللزوم بل من التبعير بالمقيد عن

ص (ومنه للزواجة الخ) ش وهو أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحترى :  
إذا مانهى الناهى فلج في الهوى \* أصاغت الى الواشى فلج بها الهجر

مكان الشرط بأن يؤتى به بعد اذانه وأن يقع الآخر في موضع الجزاء بأن ر بط بالشرط وسبق جوابا له (قوله) (أصاغت مزدوجين) أى مستويين في أن يرتب الخ وحاصله أن معنى ازدواج المعنيين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعاني على كل منهما فاذا بنى معنى على كل منهما فقد ازدوجا أى اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزاء في ذلك المعنى الذى بنى عليهما (قوله كقوله) أى الشاعر وهو البحترى (قوله اذا مانهى الناهى) أى اذا نهى الناهى عن حيا وزجرنى الزاجر عن التوغل في ودها (قوله لزمنى) أى صار الهوى لازما لى ومن صفاتى وأصل اللجاج كثرة الكلام والحصومة والتزامها وادمانها ثم عبر به عن مطلق اللزوم الصادق بلزوم الهوى مجازا من التبعير باسم المقيد عن المطلق (قوله فلج) عطف على نهى وجواب الشرط أصاغت وقوله فلج



بها عطف عليه (قوله أصاحت إلى الواشي) قيل الصواب رواية ودراية \* أصاخ إلى الواشي فلجج به المهجر \* بالتذكير لأن قبله كان الثريا علفت بجبينه \* وفي نحره الشعرى وفي خده البدر  
وفي شرح البيهقي أن في قوله فلجج به المهجر وكذا في قوله فلجج بها المهجر قلبا (٣١٧) لأن الهجاء من العاشق في العشق

لأن العشق في العاشق  
ومن العاشق في المهجر  
لأن المهجر في العاشق اه  
فترى فالعنى فلجججت في

المهوى ولجت في المهجر  
(قوله الذي بشى حديثه)

مضارع وشى بشى من  
الوشى وهو التزيب فقوله  
وزينه أى بأن يأتي به على

وجه يقبل عطف تفسير  
والمراد باستماعها الحديث

الواشي قبولها له من اطلاق  
اسم السبب على السبب

(قوله فلجج بها المهجر) أى  
لزمها ذلك وصار من صفاتها

(قوله لججج شىء) أى لزوم  
شىء وان كان اللازم للشرط

هو المهوى واللازم للجواب  
هو المهجر ولا يخفى ما في

ترتب لججج المهوى على  
النهى من البالغة في الحب

لاقتضائه ان ذكرها ولو  
على وجه العيب يز يدحبها

ويشبهه كما قال:  
أجد اللامة في هواك لذيدة

حبا لتذكرك فليعنى اللوم  
وما في ترتب لزوم المهجران

على وشى الواشي من البالغة  
في ضعف حبها وأنه على

شفا اذ يز به مطلق الوشى  
فكيف يكون الأمر

(أصاحت إلى الواشي) أى استمعت إلى النمام الذى بشى حديثه وزينه وصدقته فيما افتري على (فلجج بها المهجر) زواج بين نهى الناهى وأصاحتها إلى الواشي الواقفين في الشرط والجزاء فى أن ترتب عليهما لججج شىء وقد يتوهم

الطلق (أصاحت) أى استمعت (إلى الواشي) أى النمام الذى بشى حديثه أى زينه و يأتى به على وجه يقبل حين ينقله على وجه الافساد بين الناس وبين الأحياء خصوصا ومعنى استماعها الحديث الواشي قبولها له لانه يعبر بالاستماع عن القبول لاستزامه اياه غالبا وعن عدم القبول بهدم الاستماع لاستزامه اياه كذلك (فلجج بها المهجر) أى استمعت فترتب على استماعها وقبولها الحديث الواشي لججج المهجر بها أى لزوم المهجر وهو التباعده عن الوصال فنهى الناهى شرط ترتب عليه لزوم المهوى واصاخة الواشي جوابه ترتب عليه لزوم المهجر لها فقد صدق أن هذا الشرط الذى هو نهى الناهى وجوابه الذى هو اصاخة الواشي معنيان وقعا أى وقع أحدهما فى مكان الشرط أى بعد أداة الشرط فصار شرطا ووقع أحدهما فى مكان الجواب بر بطلان الشرط فصار جوابا وقد زواج أى جمع بينهما فى معنى مرتب عليهما معا وهو لزوم شىء لهما معا لانهما اشتركا فى هذا المعنى وهو كفى فى الاجتماع والازدواج وان كان اللازم للشرط هو المهوى واللازم للجواب هو المهجر وقد تبين أن معنى الزاوجة بين المعنيين فى الشرط والجزاء أن يجمع بين الشرط والجزاء فى ترتب لازم من اللوازم عليهما معا وليس معناها أن يزواج أى أن يقرن بين معنيين واقعيين فى الشرط وأن يقرن بين معنيين واقعيين فى الجزء كما هو ظاهر عبارة المصنف بل أن يقرن بين معنيين وقع أحدهما فى الشرط والاخر فى الجزء فى لازم من اللوازم بمعنى أنه يجمع بين الشرط والجزاء فى معنى واحد اذ لو كانت الزاوجة على المعنى الأول بأن يكون معنى الزاوجة فى البيت أنه قرن بين معنيين فى الشرط وهما نهى الناهى ولججج المهوى وبين معنيين فى الجزء وهما اصاخة الواشي إلى الواشي ولججج المهجر لزم أن قولنا اذا جاء فى زيد فسلم على أجلسته وأنعمت عليه من الزاوجة لانه قرن فيه بين معنيين فى الشرط وهما مجيى زيد وسلامه وبين معنيين فى الجزء وهما اجلاسه والانعام عليه لانه يصدق الحد حينئذ على نحو هذا للنال ولا قائل بأن نحو هذا من الزاوجة فوجب الحمل على المعنى الأول اذ هو المأخوذ من كلام السلف من أهل البيان ولا يخفى ما في ترتب لججج المهوى على النهى من البالغة فى الحب لاقتضائها ان ذكرها ولو على وجه العيب يز يدحبها ويشبهه كما قال:

أجد اللامة فى هواك لذيدة \* حبا لتذكرك فليعنى اللوم

وما في ترتب لزوم المهجران على وشى الواشي من البالغة فى ادعاء كون حبها على شفا اذ يز به مطلق الوشى فكيف يكون الأمر لو سمعت أورات عيبا كما قال:

ولاخبر فى ود ضعيف تزيله \* سوابق وهم كلما عرضت جفا

ويروى أصاخ إلى الواشي فلججج به المهجر فقد زواج بين معنيين هما لججج المهوى ولججج المهجر فى الشرط والجزاء فان أحدهما مطوف على الشرط والآخر على الجزء وقد جعل الخطيبى جميع

لو سمعت أورات عيبا كما قال: ولاخبر فى ود ضعيف تزيله \* هواتف وهم كلما عرضت جفا

وللبالغتان ما يستحسن فى كل من المحب والمحبوب فمن شأن العاشق أن يوصف بشئ ما ذكر ومن شأن العاشوق أن يوصف بالعكس تحقيقا لمعنى العشق والا كان مكافأة ومجازاة فى الود فلا يكون من العشق فى شىء

\* ومنه العكس والتبديل وهو أن يقدم في الكلام جزء ثم يؤخر

(قوله من ظاهر العبارة) أي لان ظاهرها أن قوله في الشرط والجزاء ظرف ليزواج (قوله اذ لا قائل الخ) أي لانه لا بد فيها أن يكون للرتب على المعنيين الواقعيين في الشرط والجزاء واحدا وهنا للرتب على الجبى غير للرتب على الاجلاس (قوله اذا جاء في الخ) أي فقد جمع هنا بين معنيين في الشرط وهما مجيئ من يدوسلامه عليه ومعنيين في الجزاء وهما اجلاسه وانامه عليه ومن جملة أمثلتها قول الشاعر:  
اذا احتربت يوما ففاضت دماؤها \* تذكرت الفربي ففاضت دموعها

احتربت بمعنى تحارب في الضمير في تحارب وفي دماؤها وفي دموعها للفرسان في البيت السابق والمعنى اذا تحارب هذه الفرسان وتقاتلوا فاضت دماؤها التي سكبوها في القتال ثم اذا تذكرت ما بينهم من القرابة الجامعة لهم فاضت دموعها على من قتل اشفاقا على قطعة الرحم أي انهم مع كونهم (٣١٨) أقارب تحاربوا وتقاتلوا فزواج بين الاحتراب وتذكر الفربي الواقعيين في

من ظاهر العبارة أن المزاجية هي أن يجمع بين معنيين في الشرط ومعنيين في الجزاء كما جمع في الشرط بين نهى النهاي ولجاج الهوى وفي الجزاء بين أصاقتها الى الواشي ولجاج المهجر وهو فاسد ادلا قائل بالمزاجية في مثل قولنا اذ جاءني زيد فسلم على أجلسه وأنعمت عليه وما ذكرنا هو المأخوذ من كلام السلف (ومنه) أي ومن المعنوي (العكس) والتبديل (وهو أن يقدم جزء من الكلام على جزء آخر) ثم يؤخر ذلك لتقديم على الجزء المؤخر أولا والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم وهو أن تقدم في الكلام جزء ثم تنكس فتقدم ما أخرت وتؤخر ما قدمت وظاهر عبارة المصنف صادق على نحو عادات السادات أشرف العادات

والمبالغان بما يستحسن في باب كل منهما فمن شأن العاشق أن يوصف بمثل ما ذكر والمعشوق أن يوصف بالعكس تحقيقا للمعنى المشق والا كان مكافأة ومجازاة في الود فلا يكون من المعشوق في شيء قيل ان فيا بين الشرط المذكور والجزاء معنى انقلاب اذ لجاج الهوى لزوم شيء للعاشق ولجاج المهجر لزوم عكسه للمعشوق ففي أحد الطرفين مامن العاشق للمعشوق وفي الآخر مامن المعشوق للعاشق ولا يخفى ما فيه من التكافؤ اذ لم يتبادر ثم ان الضمير في أصاقتها وفي الجها قيل ان الأولى تذكيره فيها ما يطابق البيت ما قبله وهو قوله كان التري يا غلفت بيمينه \* وفي تحجره الشعرى وفي خده البدر

بتذكير الضمائر (ومنه) أي ومن السديع المعنوي (العكس) أي النوع للسمى بالعكس والتبديل (وهو) أي النوع للسمى بالعكس هو (أن يقدم في الكلام جزء) على جزء آخر كان في ذلك الكلام مع ذلك المقدم (ثم يؤخر ذلك) الجزء المقدم على ذلك الجزء المؤخر أولا والعبارة للتؤدية

ما تقدم راجعا الى اللفظ والمعنى معا قوله (ومنه) أي من المعنوي (العكس) وسماه في الايضاح العكس والتبديل (وهو أن يقدم في أول الكلام جزء ثم يؤخر) أي يؤخر الجزء المقدم ويقدم الجزء المؤخر

الشرط والجزاء في ترتب فيضان شيء عليهما وأن المغرب على الشرط فيضان الدماء والمغرب على الجزاء فيضان الدموع (قوله والتبديل) عطف تفسير وانما كان العكس من المحسنات اللغوية لان فيه عكس المعنى وتبديله أولا ثم يتبعه وقوع التبديل في اللفظ بخلاف رد المعجز على الصدر فانه ايراد اللفظين أحدهما في أول الكلام والثاني في آخره كما في قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فلذا كان من المحسنات اللفظية كذا ذكر عبد الحكيم وحاصله أن الحسن في العكس باعتبار أنه يجعل

المعنى الواحد تارة مستحقا لتقديم لفظه وتارة مستحقا لتأخيره بخلاف رد المعجز على الصدر فان الحسن وليس فيه باعتبار جعل اللفظ صدرا وعجزا من غير نصرف في معناه بالتقديم والتأخير (قوله أن يقدم جزء من الكلام) أراد بالجزء الكلمة دون الحروف فيخرج القلب الآتي نحو مودته تدوم لكل هول \* وهل كل مودته تدوم

لان فيه تقديم حروف ثم عكسها اه أطول (قوله والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم) أي بخلاف عبارة المصنف فانها محتملة لتبديل المراد لان قوله ثم يؤخر ذلك المقدم محتمل لان يكون المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على ذلك الجزء المؤخر ويحتمل ثم يؤخر ذلك المقدم على غير الجزء المؤخر ويحتمل أن المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على الجزء الذي كان مؤخرا أو على غيره فلذا قال الشارح وظاهر عبارة المصنف صادق الخ أي ظاهرها بدون التأويل الذي قاله الشارح والافيانا ويل الذي قاله الشارح يخرج ذلك (قوله صادق على نحو الخ) أي لأن يقدم جزء من الكلام وهو عادات على جزء آخر وهو السادات ثم أخر ذلك المقدم لان ظاهره يؤخر ذلك المقدم سواء أخر على الجزء الذي كان مؤخرا أولا أو على غيره وصادق أيضا على قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه لانه قدم جزء من الكلام وهو تخشى على جزء آخر وهو الناس ثم أخر الاول وهو تخشى وصادق على قول الشاعر:

سريع الى ابن العم يطم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع

ويقع على وجوهها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه كقول بعضهم عادات السادات سادات العادات

(قوله وليس من العكس) بل هو من رد العجز إلى الصدر والحاصل (٣١٩) أنك إذا قدمت جزءا من الكلام

على جزء آخر ثم عكست  
قدمت ما أخرت وأخرت  
ما قدمت كان هذا عكسا  
وتبديلا وهو يستلزم تكرار  
الجزءين الواقع فيهما  
العكس بالتقديم والتأخير  
وان قدمت جزءا من  
الكلام على جزء آخر ثم  
أخرت المقدم على غير المؤخر  
كان هذا من رد العجز إلى  
الصدر وهو لا يقتضي  
تكرار الجزأين معا (قوله  
ويقع العكس على وجوه)  
أي يحق من محض العلم  
في الخاص أي يتحقق في  
تلك الوجوه (قوله أن يقع  
بين أحد طرفي جملة وما  
أضيف إليه ذلك الطرف)  
وذلك بأن تعمد إلى للبدا  
مثلا وهو أحد طرفي الجملة  
الحبرية إذا كان ذلك  
للبتداء مضافا لشيء  
فنجعله مضافا إليه ونجعل  
المضاف إليه أولا هو المضاف  
على أن ذلك المضاف هو  
الطرف الآخر الذي هو  
الحبر فيصدق أنه وقع  
العكس في أحد طرفي  
الجملة باعتبار الآخر فقوله  
أن يقع بين الخأي أن يقع  
العكس متعلقا بهما أي  
بالطرف وما أضيف إليه  
لأنه يقع بينهما وقوله أحد  
طرفي الجملة أي ويكون

وليس من العكس (ويقع) العكس (على وجوه منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف  
إليه ذلك الطرف نحو عادات السادات سادات العادات) فالعادات أحد طرفي الكلام والسادات  
مضاف إليه ذلك الطرف وقد وقع العكس بينهما بأن قدم أولا العادات على السادات ثم السادات  
على العادات

للعناد على وجه الإيضاح قول بعضهم وهو أن تقدم في الكلام جزءا ثم تعكس فتقدم ما أخرت وتؤخر ما  
قدمت فإن هذه العبارة مصرحة بأن المقدم نانيا هو الذي كان، وتؤخر على ذلك المقدم عليه وهذا يقتضي  
تكرار الجزأين الواقع فيهما العكس بالتقديم والتأخير بخلاف عبارة الصنف فإنه لما يذكّر أن المقدم عليه  
صبر نانيا، وتؤخر عليه لم يقتض تكرر الجزأين على أن تقدم منهما قد أدر وأؤخر قدم فصدق كلامه  
على نحو عادات السادات هي أشرف العادات لأن الجزء في الكلام الذي هو العادات قدم أولا على  
السادات ثم أخر نانيا عنه من غير إعادة لفظ السادات وهذا الكلام ليس من العكس في شيء، وكذا نحو  
قوله تعالى ونخشى الناس والله أحق أن تخشاه فنخشى جزءا ثم أخر وليس من العكس بل هو من  
رد العجز على الصدر وهو من البديع اللفظي كما يأتي بخلاف قول هذا ثم تعكس فتقدم ما أخرت  
وتؤخر ما قدمت فإنه يقتضي أنك استأنفت لتؤخر أولا فتقدم ما يقتضي تكراره وهذا هو التبادر وان  
كان يمكن أن يقال عادات السادات أشرف العادات قدمنا فيها ما أخرنا أولا بمعنى أنا لما أخرنا لفظ  
العادات صار المؤخر أولا وهو لفظ السادات مقدما وقد كان أولا، وتؤخر الكن ليس هذا هو التبادر من  
العبارة بل للتبادر انما ذكرناه نانيا مقدما ولذلك قلنا إنها أصرح (ويقع) هذا العكس (على وجوه)  
أي على أنواع (منها) أي من تلك الأوجه (أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه) ذلك الطرف  
بمعنى أنا نعمد إلى للبدا مثلا وهو أحد طرفي الجملة الحبرية إذا كان ذلك للبدا مضافا لشيء، فنجعله  
مضافا إليه ونجعل المضاف إليه أولا هو المضاف على أن هذا المضاف هو الطرف الآخر الذي هو الحبر  
فيصدق أنه وقع العكس في أحد طرفي الجملة باعتبار الآخر ومن لازمه اعتباره في كل من الطرفين  
وذلك (نحو) قولهم (عادات السادات سادات العادات) بمعنى أن العادة الصادرة من أفعال من  
هو سيد من الناس هي العادة الحسنة التي تتأهل أن تسمى سيدة العوائد فانظ العادات أحد طرفي  
هذا الكلام وهو للبدا منه وقد أضيف إلى لفظ السادات وقد وقع العكس بينهما بأن قدم منهما ما كان  
أولا، وتؤخر وأخر ما كان مقدما فتقدم العادات على السادات أولا ثم قدم لفظ السادات على العادات  
نانيا فصار الطرف الأول الذي هو للبدا مضافا إليه في الخبر وصار المضاف إليه أولا هو المضاف الذي هو  
الحبر ولا يقال إن هذا العكس ينبغي أن يعدم من البديع اللفظي لأن حاصله أن يقدم لفظ على لفظ ثم  
يؤخر ذلك اللفظ المقدم ويقدم ذلك المؤخر لأننا نقول استتبع ذلك حدوث معنى آخر وبذلك صح  
الأخبار به عن الأول وحدث معنى في عكس اللفظين يصح الأخبار به وأبعثه وألحقه بما يستظرف

لنكتة أي يكون مقصودا لمعنى بديع لا غلطا (ويقع على وجوه منها أن يقع بين أحد طرفي جملة  
وما أضيف إليه) هذه عبارة الصنف ولا يخفى أن قوله يقع على وجوه منها أن يقع فاسد الوضع فإنه  
جعل الوقوع وجها يقع عليه الشيء ووقوع الشيء لا يكون وجها يقع عليه الشيء (كقول بعضهم  
عادات السادات سادات العادات) وإنما قال بين أحد طرفي الجملة لأنه وقع بين اللبدا وما أضيف إليه

العكس هو الحبر في تلك الجملة كافي للنال ليكون اطلاق الجملة عليها باعتبار الأول لأن العكس إنما وقع في عادات السادات وهو  
مفرد لكن للعكس وحملنا عليه عكسه صار المجموع جملة (قوله عادات السادات سادات العادات) يعني أن الأمور المعتادة للسادات  
أي للأكابر والاعيان من الناس أفضل وأشرف من الأمور المعتادة لغيرهم من الناس

ومنها أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى وقول الحماسى :

فرد شعورهن السود بيضا \* وردوجوهن البيض سودا

ومنها أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى هن لباس لكم وأتم لباس لهن وقوله لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن وقوله ما عليك من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ وقول الحسن البصرى ان من خوفك حتى تلقى الأمان خير من آمنك حتى تلقى الخوف وقول أبى الطيب : ( ٣٢٠ ) فلا يجد فى الدنيا لمن قل ماله \* ولا مال فى الدنيا لمن قل مجده وقول الآخر :

(ومنها) أى من الوجوه ( أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين نحو يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى ) فالحى والميت متعلقان بيخرج وقد قدم أولا الحى على الميت وثانيا الميت على الحى (ومنها) أى من الوجوه ( أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين نحو لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن ) قدم أولاهن على هم وثانيا هم على هن وهما لفظان وقع أحدهما في جانب المسند اليه والآخر في جانب المسند

وذلك ظاهر وقد تقدمت الإشارة لهذا (ومنها) أى ومن الأوجه التى يقع عليها هذا العكس الذى هو نوع واحد من البديع المعنوى ( أن يقع بين متعلقى فعلين ) كائنتين (في جملتين) فالفعل الواقع في جملتين لم يقع فيه نفسه تقديم ولا تأخير ولكن وقع فيما بين متعلقيه في الجملتين (نحو) قوله تعالى (يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى) فالفعل الذى هو يخرج هو هو في الجملتين وقد تعلق في الأولى بالحى الخارج من الميت مثل الدجاج الخارج من البيضة أو الانسان الخارج من النى وتعلق في الثانية بالميت الخارج من الحى مثل البيضة الخارجة من الدجاجة وقد تقدم في أحد التعلقين ما تأخر فى الآخر والعكس اذ قدم الحى على الميت فى التعلق الاول وقدم ثانيا الميت على الحى فى التعلق الثانى وقوله متعلقى فعلين السواب أن يقول متعلقى عامين ليدخل فى ذلك نحو قوله تعالى يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى اذ يخرج عامل غير فصل (ومنها) أى ومن الوجوه التى يقع عليها العكس الذى هو من البديع المعنوى (أن يقع) ذلك العكس (بين لفظين) موجودين (في طرفي جملتين) أى أحد اللفظين موجود فى الطرف الاول من الجملة الاولى والثانى منهما موجود فى الطرف الآخر منها ثم يقع عكس ذلك فى الجملة الثانية فيوجد فيها أحد اللفظين فى الطرف الذى لم يوجد فيه فى الاولى ويوجد اللفظ الآخر فى غير ذلك الطرف وذلك (نحو) قوله تعالى (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) فهاتان جملتان فى كل منهما لفظان هما الضميران

ويصح أن يقال بين طرفي جملة وما أضيف اليهما ومثله قولهم كلام الامام امام الكلام (ومنها) أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى) قوله متعلقى فعلين فيه نظر لانه يخرج يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى ولا معنى لاجراجه فالسواب أن يقال متعلقى عامين ومنه قول الحماسى وهو عبد الله بن الزبير الاسدى :

فرد شعورهن السود بيضا \* وردوجوهن البيض سودا

(ومنها) أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) لا يقال فيه نظر لانه ليس عكسا تاما لأن فى احدهما حل بالاسم وفى الاخرى يحلون بالفعل لأننا نقول المراد العكس بين هن وهم فقط فاللفظان هماهن وهم وطرفا الجملتين هما المبستدان ومنه قوله تعالى ما عليك من

ان الليالى للانام مناهل \* تطوى وتنشردونها الاعمار فقصارهن مع المهموم طويلة \* وطوالهن مع السرور قصار

(قوله بين متعلقى فعلين) أى أو ما فى معناهما نحو يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى وخروج الحى من الميت كخروج الدجاجة من البيضة وخروج الميت من الحى كخروج البيضة من الدجاجة (قوله فى طرفي جملتين) أى موجودين فى طرفي كل من جملتين (قوله لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) هاتان جملتان فى كل منهما ضميران أحدهما ضمير الذكور والآخر ضمير الأناث فى الجملة الاولى وجدا للاناث منهما فى الطرف الاول الذى هو المسند اليه ووجد ما لاذ كور فى الطرف الثانى الذى هو المسند من تلك الجملة وعكس ذلك فى الجملة الثانية فوجد ما للذكور فى الطرف الاول منها وللاناث فى الطرف الثانى منها فصدق أن العكس وقع بين لفظين كائنتين فى طرفي جملتين (ومنه)

(قوله وقع أحدهما فى جانب المسند اليه) فيه أن هن فى لاهن حل لهم وهم فى لاهم يحلون لهن نفس المسند اليه الأناه واقع فى جانبه فذلك التعبير يروم وقوع الشئ فى نفسه وهو فاسد وأجاب بعضهم بأن التعبير بذلك فى جانب المسند اليه مشا كلة للمسند والأحسن أن يقال ان المزداد بالوقوع بالنسبة للمسند اليه التحقق من تحقق العام فى الخاص أى وهما لفظان تحقق أحدهما فى كونه مسندا اليه ووقع الآخر أى وذا كرا فى جانب المسند فنأمل

• ومنه الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض لسكنة كقول زهير  
قف بالديار التي لم يعفها القدم \* بلى وغيرها الارواح والديم

(قوله وهو العود) أى الرجوع (قوله بالنقض) الباء للمصاحبة أى أن يرجع (٣٣١)

للتكلم الى الكلام السابق

مستصحباً في رجوعه اليه  
نقضه وإبطاله ويحتمل  
أن تكون لتعميل أى أن  
يرجع اليه لاجل نقضه  
وابطاله بكلام آخر (قوله  
لنسكنة) متعلق بالعود أى  
أن الرجوع لنقض الكلام  
السابق إنما يكون من  
البديع إذا كان ذلك النقض  
لنسكنة وأما إذا عاد للتكلم  
لابطال الكلام الاول لجرد  
كونه غلطاً فلا يكون من  
البديع والعود بالنقض  
لنسكنة لأمر لاجل  
التحجر والتوله أى الدهش  
أو لاجل اظهار الحسر  
والتحزن على ما فات فاذا  
كان الانسان متولها يحب  
شيء صار كالمغلوب على  
عقله فر بماطن أن الشيء  
واقع وليس بواقع فاذا أخبر  
بشيء على خلاف الواقع  
لكونه مرغوباً له ثم عاد  
لابطاله بالأخبار بالحقيقة  
يظهر من ذلك أنه عائد الى  
الصدق كرها وفي ضمن  
ذلك التأسف على فوات  
ما رغب فيه ثم إن العود  
لابطال الكلام السابق  
تارة يكون بلفظ بلى وتارة  
يكون بلفظ لا وتارة يكون  
بلفظ أستغفر الله (قوله

(ومنه) أى ومن العنوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض) أى بنقضه وإبطاله  
(لنسكنة كقوله \* قف بالديار التي لم يعفها القدم) أى لم يبلها تطاول الزمان وتقدم المهتم عاد الى ذلك  
الكلام ونقضه بقوله

أحدهما ضمير جمع المذكور وهو هم والآخر ضمير الاناث وهو هن وقد وجد ما لانات من حافى الطرف  
الاول الذى هو السند اليه من الجملة الاولى ووجد ما لاند كور في الطرف الثانى الذى هو السند من  
تلك الجملة وعكس ذلك في الجملة الثانية فوجد ما لاند كور في الطرف الاول منها وما لانات في الطرف  
الثانى منها كما رأيت فصدق أن العكس وقع بين لفظين كائين في طرفي جملتين وذلك ظاهر فإن  
قبل مفهوم العبارة أن العكس يقع على أوجه وتلك الأوجه فسرها بوقوع العكس لقوله منها أن  
يقع وهل هو الامن باب وقوع الشيء في نفسه وهو فاسد قلت لابل وقوع العكس أعم فوقع  
مطلق العكس في وقوع مخصوص صحيح من باب وقوع الأعم في الأخص وقد تقدم غير مرة فأفهم  
(ومنه) أى ومن البديع العنوى (الرجوع) أى النوع السعى بالرجوع (و) يؤخذ  
وجه تسميته من معناه (هو العود) أى الرجوع (الى الكلام السابق) من التكلم (بالنقض)  
أى هو أن يرجع للتكلم الى نقض الكلام السابق وإبطاله فالباء في بالنقض للمصاحبة أى يرجع الى  
الكلام السابق مستصحباً في رجوعه اليه نقضه وإبطاله ويحتمل أن تكون الباء لتعميل أى يرجع  
اليه لاجل قصد نقضه باتيانه بكلام آخر فيبطاله ويشترط في كون الرجوع الى نقض الكلام من  
البديع أن يكون ذلك النقض (لنسكنة) كأن يفهم من السياق أن التكلم لم يعد لابطال الكلام  
الاول لجرد كونه غلطاً وإنما ذلك لظهار التحسر والتحزن وكون العود دال على التحسر والتحزن  
حتى يجعل لافادته وتكون تلك الافادة هي النسكنة فتحقق بما نقرر مثلاً أن الانسان إذا كان متولها  
في الحب مغلوباً على عقله ربما يظن الشيء واقعا وليس بواقع ثم انه قد يستفيق بعد الاخبار بغير  
الواقع المرغوب للظنون فيعود الى ابطاله بالأخبار بالحقيقة فيظهر من ذلك أنه عائد الى الصدق كرها  
وفي ضمن ذلك أنه متأسف على فوات ما رغب فيه وغيبه الحب عن ادراك خلافه فاذا دل الدليل على  
أنه لم يغب عن عقله حقيقة فهم من عوده أنه في منزلة الغيب بالحب التأسف على ما فات فيفهم منه  
أنه أراد أن يظهر التحسر والتحزن على فوات ما أخبر به أو لاول ذلك (كقوله \* قف بالديار التي لم يعفها)  
أى لم يستر آثارها (القدم) أى قدم عهداً رابها لقرب وقت انتقالهم عن تلك الديار وهذا  
مرغوبه لأن قرب الأثر مما تستشوق منه رائحة المحبوب ويقرب به وقت الوصال ثم أضرب عن  
هذا مظهراً أنه توله في الحب حتى أخبر بغير الواقع للرغبة فيه وفي ضمن ذلك التحسر والتحزن على فواته  
وأنه ما عاد الا كرها بدليل أن للتصور هو ذلك الاول المرغوب فهو للتأسف عليه فعاد الى ابطاله  
حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء ولغائل أن يقول هذا القسم كله من رد العجز على  
الصدر وسياق (ومنه) أى من العنوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض) لسكنة  
كقول زهير

قف بالديار التي لم يعفها القدم \* بلى وغيرها الارواح والديم

(٤١ - شروح التلخيص - رابع) (قوله) أى الشاعر وهو زهير بن ابي سلمى بضم السين وسكون اللام وفتح  
التي (قوله) أى لم يبلها تطاول الزمان) من الابلء وهو التفسير وأشار بقوله تطاول الزمان الى أن المراد بالقدم في البيت القدم  
الزمانى (قوله) وتقدم العهد) أى عهد أربابها وهذا تفسير لما قبله والمعنى قف بالديار التي لم يغير آثارها قدم عهداً رابها لقرب وقت

فيل لما وقف على الديار تسلطت عليه كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم بعفها القدم ثم تاب إليه عقله فتدارك كلامه فقال بلى  
 وغيرها الأرواح والديم وعلى هذا بيت الحماسة أليس قليلا نظرة ان نظرتها \* اليك وكلا ليس منك قليل  
 ونحوه \* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* ومنه التورية وتسمى الإيهام أيضا وهي

انتقلهم منها وهذا مرغوب للشاعر لان قرب الأثر بما يستشق منه رائحة المحبوب ويقرب له وقت الوصال (قوله بلى) أي عفاها القدم لان  
 نفي النفي اثبات فقوله وغيرها الأرواح عطف على المحذوف الذي دل عليه بلى (قوله وغيرها الأرواح) أي وغير آثرها الرياح فالأرواح  
 جمع ريج لان أصلها الواو (٣٣٢) وانما جاءت الياء لانكار ما قبلها فاذا رجعوا الى الفتح عادت الواو كقولك

(بلى وغيرها الأرواح والديم) أي الرياح والامطار والسكنة اظهر التحجير والتولة كأنه أخبر وألا بما  
 لا تحقق له ثم أفاق بعض الافاق فنقض الكلام السابق قائلا بلى عفاها القدم وغيرها الأرواح والديم  
 (ومنه) أي ومن المعنوي (التورية) وبسمى الإيهام أيضا وهو

متأسفا على فوانه وفوات قرب الاحباب فقال (بلى) أي عفاها لان نفي النفي اثبات (غيرها الأرواح)  
 أي غيرت آثرها الرياح فالأرواح جمع ريج وافتحت العين ردت الى أصلها وهو الواو اذ يقال منه  
 روحه بالروحة (و) غير آثرها (الديم) جمع ديمة وهي السحابة ذات الطير الكثير سميت بذلك  
 لدوامها غالبا فقد ظهر وجود السكنة في هذا العود وأنه انما أراد ان يظهر به التحسر والتحزين والتولة  
 كما قررنا وأن ذلك من جهة أنه كما أخبر بغير الواقع حقيقة وقصد انهم أفاق بعض الافاق فنقض كلامه  
 السابق رجوعا للصدق كرها فقال بلى عفاها القدم وغيرها الأرواح والديم وعطف تغيير الأرواح والديم  
 على عفو القدم من عطف المفصل اذ تغيير القدم انما يكون غالبا بتغيير الأرواح والديم بخلاف ما لو  
 أخبر بالفساد غلطا ثم عاد لابطاله لمجرد كونه غلطا من غير أن يشتمل على نكتة فإنه لا يكون من الرجوع  
 في شيء كالموقيل جاز بدغلط ثم قيل لابل جاء عمرو وقد يقال السكنة فيما تقدم هي اظهار التولة  
 في الحب حتى يخبر بالاحقيقة له ولذلك عاد الى ابطاله وهو الاقرب والاول لا يخلو من تكلف (ومنه)  
 أي ومن البديع للمعنوي (التورية) أي النوع السمي بالتورية أخذ من وري بلفظه اذا أخفى مراده  
 (ويسمى) هذا النوع (الإيهام أيضا) لان فيه كما يظهر من معناه خفاء المراد وإيهام خلاف (وهو) أي

فيل لما وقف بالديار حصلت له كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم بعفها ثم رجع اليه عقله فتدارك  
 كلامه فقال بلى وغيرها الأرواح والديم كذا قالوه وليس مرادهم ما هو ظاهر العبارة من أنه غلط ثم  
 استدرك لان ذلك يكون غلطا لا بديع فيه بل المراد أنه توهم التناط وان كان قاله عن عمد اشارة الى  
 تأكد الاخبار بالتالي لان الشيء الرجوع اليه يكون تحققه أشد ونحوه

\* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* وقول الحماسي  
 أليس قليلا نظرة ان نظرتها \* اليك وكلا ليس منك قليل

كذا ذكره في الايضاح وفيه نظر لان القليل الاول اثبت هو باعتبار القلة الحقيقية والقليل الثاني  
 للنفي باعتبار الغنى والسرف فلم يتوارد على معنى واحد فلارجوع ص (ومنه التورية الخ) ش أي  
 من المعنوي التورية وهي مصدر ورت الجبر اذا سترته وأظهرت غيره كأنه مأخوذ من وراء الانسان

الكلام السابق بلا قوله \* فأف لهذا الدهر لابل لأهله \* ومثال العود باستغفر الله قوله

أن  
 نزه طرفي في تعبيرك العسر \* وجمال بها فكري من السطر للسطر  
 فماختها الاحداثق بهجة \* مكاللة الأرجاء بالزهر والزهرة  
 ولصقتها أستغفر الله نسخة \* مزينة الارقام بالدر والتبر  
 طربت بها لما هممت قوتها \* كما يطرب النشوان من لذة الخمر (قوله التورية) منقولة من مصدر وري الخبر اذا ستره وأظهر  
 غيره لان فيها ستر الغنى البعيد بالقرب (قوله ويسمى) أي ذلك النوع الإيهام لان فيه خفاء المراد وإيهام خلافه

أرواح الماء وتروحت  
 بالروحة (قوله والديم)  
 أي وغير آثرها الديم جمع  
 ديمة وهي السحابة ذات  
 الطير الكثير سميت بذلك  
 لدوامها غالبا (قوله)  
 فنقض الكلام السابق  
 أي لاجل اظهار تحسره  
 وتحزنه على فوات ما كان  
 راغبا فيه أولا لاجل اظهار  
 التحسر والتولة كما قال  
 الشارح (قوله بلى عفاها  
 القدم الخ) أشار بهذاللا  
 قلنا من أن قوله وغيرها  
 في البيت عطف على  
 محذوف أي بلى عفاها  
 القدم وغيرها الخ  
 فلا حاجة لقول بأن الواو  
 في قوله وغيرها زائدة  
 وعطف تغيير الأرواح  
 والديم على عفو القدم من  
 عطف المفصل على الجملة  
 لان عفو القدم انما يكون  
 غالبا بتغيير الأرواح والديم  
 ومثال العود لنقض

أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد و يراد به البعيد منها وهي ضربان مجردة ومرشحة أما المجردة فهي التي لا تتجمع شيئاً مما يلائم المورى به أعنى المعنى القريب كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى

(قوله له معنيان) أى أو أكثر كما فى الأطول فهو أخذ بالأقل

(٣٣٣)

وسواء كان المعنيان حقيقيين

أو مجازيين أو أحدهما

حقيقياً والآخر مجازياً

لا يعتبر بينهما لزوم وانتقال

من أحدهما للآخر وهذا

تمتاز التورية عن المجاز

والكتابة ويعلم أن التورية

ليست من إيراد المعنى

بطرق مختلفة فى وضوح

الدلالة حتى تكون من

علم البيان نعم إذا كان

المعنيان مجازيين أو

أحدهما مجازياً كانت

من علم البيان بالنسبة الى

المعنى الحقيقي لهما

أولاً أحدهما وأما بالنسبة

الى المعنى الذى هو تورية

بالمعنى اليه فلاذ لا علاقة

بينهما ولا انتقال من

أحدهما الى الآخر فتدبر

فانه مما خفى على بعض

الأذكياء قاله عبد الحكيم

(قوله قريب وبعيد) أى

قريب الى الفهم لكثرة

استعمال اللفظ فيه وبعيد

عن الفهم لقلة استعمال اللفظ

فيه فكان المعنى القريب

سائر للبعيد والبعيد خلفه

وبه صارت التورية من

الحسنات المعنوية فان

إرادة المعنى المقصود تحت

الستر كالصورة الحسية

فلو كان المعنيان متساويين

فى الفهم لم يكن تورية بل

إجمالاً وقوله اعتماداً على

قرينة أى وان لم يكن هناك

قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب

فيخرج اللفظ عن التورية

(قوله خفية) أى لأجل أن يذهب

الوهم قبل التأمل الى إرادة

المعنى القريب للبعيد واعلم أن

أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد و يراد به البعيد منها وهي ضربان مجردة ومرشحة أما المجردة فهي التي لا تتجمع شيئاً مما يلائم المورى به أعنى المعنى القريب كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى فانه أراد باستوى معناه البعيد

هذا النوع المسمى بالتورية والايهام هو (أن يطلق لفظ له معنيان) فى نفس الأمر أحدهما (قريب و) الآخر (بعيد و يراد) به حال الاطلاق (البعيد) من معنييه ولا بد أن تكون إرادة البعيد متممة فيها على قرينة خفية وأما ان كانت ثم قرينة ظاهرة صار المعنى قريباً وان كان بعيداً فى أصله فيخرج عن معنى التورية فان لم تكن ثم قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب فيبطل حكم الإرادة ويخرج اللفظ عن التورية أيضاً اذ لو جوزناها بلا قرينة أصلاً خرج لفظها عن قانون الاستعمال وهو افهام المراد فان قيل المعنى البعيد فى التورية مرجوح الاستعمال فلا يكون اللفظ فيه الاجازاً وهذا المعنى موجود فى كل مجاز خفيئذ كل مجاز يكون تورية وظاهر كلامهم التورية حقيقة مبينة للمجاز والا كان كل مجاز من البديع قلت بعد تسليم أن المعنى البعيد لا يكون اللفظ فيه الا مجازاً لا يلزم منه اتحاد المجاز والتورية فيكون اللفظ مجازاً باعتبار اطلاقه على غير معناه مع وجود القرينة الصارفة له عن الأصل ويكون تورية باعتبار كون المراد بعيداً مع خفاء القرينة لما تقدم أنا نشترط فى كونه تورية خفاء القرينة فتلاقى التورية المجاز فى مادة واحدة مع كونها غيره فان ظهرت القرينة لم تلاقه أصلاً على أن لنا أن نقول أى مانع من أن يكون أحد معني الشترك بعيداً باعتبار الاستعمال ولو صح النقل بأن اللفظ فيهما شترك فيظهر كون التورية لا ترتهن بالمجاز (وهى) أى التورية التى هى نوع من أنواع البديع (ضربان) أى قسمان التورية (الأولى) من القسمين (بمجردة) أى القسم الأول منها يسمى تورية مجردة (وهى) أى المجردة هى التورية (التى لا تتجمع) أى لم تتجمع شيئاً مما يلائم (المعنى) (القريب) الذى هو غير مراد وذلك (نحو) (قوله تعالى) (الرحمن على العرش استوى) فان الاستواء له معنيان قريب وهو الاستقرار حساعلى سطح من السطوح وبعيد وهو الاستيلاء والارتفاع على الشيء بالفهر والغلبة وهو مجاز فيه للزوم مطلق الارتفاع للاستقرار ومطلق الارتفاع صادق بالارتفاع الفهرى الذى قد يراد من هذين المعنيين المعنى البعيد منهما وهو الاستيلاء والقرينة خفية لانها استحالة الاستقرار حساعليه تعالى التوقفة على أدلة نفي الجرمية وليست مما يفهمها كل أحد بلا تأمل فلفظ استوى

كأنه يجعله وراءه حيث لا يظهر و يسمى أيضاً الايهام وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد و يراد البعيد والمراد بقولنا قريب وبعيد قريب الفهم وبعيد فان المعنى نفسه لا يوصف ببعيد ولا قريب والمراد بالمعنيين أكثر من معنى واعلم أن قولهم لفظ له معنيان يراد البعيد بتأني بأن يكون اللفظ له حقيقة ومجاز فيراد مجازاً وان كان غير راجح أو حقيقة المرجوحة ان كان مجازاً راجحاً ويكون مشتركاً ويغلب استعماله فى أحدهما بحيث يصير الذهن يتبادر اليه دون الآخر ثم قسم الصنف التورية الى قسمين مجردة ومرشحة فالمجردة هى التي لا تتجمع شيئاً مما يلائم القريب المورى به ومثله بقوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان معناه القريب المورى به ما يقتضيه ظاهر لفظ استوى ومعناه البعيد المراد المورى عنه القدرة والملك كذا قالوه وفيه نظر لان لفظ على يلائم المعنى القريب المورى به عن المراد فان على

فى الفهم لم يكن تورية بل اجمالاً وقوله اعتماداً على قرينة أى وان لم يكن هناك قرينة أصلاً لم يفهم الا القريب فيخرج اللفظ عن التورية (قوله خفية) أى لأجل أن يذهب الوهم قبل التأمل الى إرادة المعنى القريب فلو كانت القرينة واضحة لم يكن اللفظ تورية لعدم ستر المعنى القريب للبعيد واعلم أن خفاء القرينة لا يشترط أن يكون بالنسبة للمخاطب بل يكفي ولو باعتبار السامعين كما فى الأطول

وأما المرشحة فهي التي قرن بها ما يلائم للورى به اما قبلها كقوله تعالى والسما بنيناها بأيدي بقوة وانا لموسعون قيل ومنه قول الحماسي

فلما نأت عنا العشيبة كلها \* أنحنأفحالفنا السيوف على الدهر

فما أسلمتنا عند يوم كرهية \* ولا نحن أغضينا الجفون على وتر

فان الاغضاء مما يلائم جفن العين لا جفن السيف وان كان المراد به اغمد السيوف لان السيوف اذا اغمدت انطبق الجفن عليه واذا جردت افتتح للخلاء الذي بين الدفتين واما بعدها كلفظ الغزاة في قول القاضي الامام أبي الفضل عياض في صيفيه باردة

(قوله وهو استولى) أى فلاستواء كما يطلق على الاستقرار فوق الجسم يطلق على الاستيلاء على الشيء أى ملكه بالفهم والقلبة كما في قول الشاعر

(٣٢٤)

قد استوى بشر على العراق \* من غير سيف ودم مهران

والمعنى الأول قريب والثاني بعيد والمراد منه في الآية المعنى البعيد أى الرحمن استولى على العرش الذى هو أعظم الخلوقات فأولى غيره والقربنة على ذلك خفية وهى استحالة للمعنى القريب وهو الاستقرار حسا على الله تعالى فوق الجرم وانما كانت تلك القربنة خفية لتوقفها على أدلة نبي الجرمية وليست مما يفهمها كل أحد (قوله ولم يقرن به شئ) مما يلائم المعنى القريب أى فتكون مجردة لتجردها عما يربح خفاءها وهو ذكرا ما يلائم القريب وقد يقال العرش الذى هو السرير يلائم المعنى القريب الذى هو الاستقرار الحسى فلعل الآية من قبيل التورية للمرشحة (قوله ومرشحة)

وهو استولى ولم يقرن به شئ مما يلائم المعنى القريب الذى هو الاستقرار (و) الثانية (مرشحة) وهى التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب (نحو والسما بنيناها بأيدي) أراد بالأيدي معناها البعيد وهو القدرة وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذى هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء يلائم اليد

بجاز باعتبار استعماله في غير معناه بالقربنة وتورية باعتبار ارادة المعنى البعيد بقربنة خفية ولم يقرن بشئ مما يلائم المعنى القريب فتكون مجردة لتجردها عما يربح خفاءها وهو ذكرا ما يلائم القريب كما يأتي وقد يقال العرش الذى هو السرير يلائم القريب الذى هو الاستقرار الحسى (و) التورية الثانية من قسمها (مرشحة) أى تسمى مرشحة وقد تقدم معنى الترشيح في باب الاستعارة ووجه التسمية ظاهر من معناه فالمرشحة عكس المجردة فهى التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب الذى هو غير مراد وذلك (نحو) قوله تعالى (والسما بنيناها بأيدي) وانا لموسعون والأيدي جمع يد واليد لها معنيان قريب وهو الجارحة للملومة وبيد وهو القدرة التي اطلاق اليد عليها بجاز كما تقدم في باب المراد بها هنا المعنى البعيد الذى هو القوة والقدرة والقربنة استحالة الجارحة عليه تعالى وقد تقدم ما يفهم منه وجه خفاءها فتكون تورية وان كانت مجردة لتجردت بما يلائم المعنى القريب الذى هو الجارحة وهو البناء لانه انما يعبد بالجارحة والمعهود بالقوة الالهي والخلق فقد رشح فيها معنى التورية وأصلها الذى هو الخفاء بوجود ما يبعد عن المراد مع خفاء القربنة وهذا أعنى كون اليد أطلقت على معناها المجازى البعيد بقربنة خفية فكانت تورية مبنى على ما اشتهر بين أهل الظاهر من المفسرين الذين حقيقتهما الاستعلاء الحسى الذى ليس بمراد والمرشحة هى التي قرنت بما يلائم للورى به اما قبله أو بعده ومثله بقوله تعالى والسما بنيناها بأيدي بقوة كذا قال الصنف وشرحوه على أن المراد أن بأيدي تورية مرشحة بما يلائمها وهو البناء والظاهر أن المراد أن بأيدي جمع يد بمعنى القوة فيكون أريد بالأيدي القوى وهو معناها المراد البعيد ومعناها القريب غير المراد الجارحة قلت وفيه نظر لان قوله تعالى بأيدي معنيان القوة فيكون مفردا وجمع يد ومما معنيان مستويان ليس أحدهما قريبا والآخر بعيدا وكل منهما صالح لان يراد فان البناء يكون بالأيدى الذى هو القوة والأيدى التي هى جمع يد ثم لو كان أحدهما قريبا فهذه ليست كلمة واحدة لها معنيان بل كلمتان فان الأيدى كلمة غير الأيدى فتقرآن

ترك للصنف تعريفها لفهمه من تعريف المجردة بطريق المقابلة (قوله) وهذا

يلائم المعنى القريب أى للورى به عن المعنى البعيد المراد واعلم أن ترشيح التورية بذكرا ما يلائم المعنى القريب تارة يكون قبلها وتارة يكون بعدها فمثل الصنف بقوله نحو والسما بنيناها بأيدي لترشيح الواقع قبلها وذلك لان الأيدي جمع يد واليد تطلق على الجارحة المخصوصة وهو المعنى القريب لها وتطلق على القوة والقدرة وهو معنى بعيد أريد في الآية معناها البعيد وهو القدرة اعتمادا على قربنة خفية وهى استحالة الجارحة على الله تعالى وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذى هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء الذى هو وضع لبنة على أخرى يلائم اليد بمعنى الجارحة وأما ملائم القدرة فهو الالهي والخلق لا يقال البناء يقتضى القدرة أيضا فكأنه يلائم المعنى القريب يلائم البعيد أيضا لانه قول الملب البناء واقتضاؤه لليد أتم وحينئذ فقوله بنيناها ترشيح للتورية الكائنة في قوله



كان كانون أهدي من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلل  
أو الغزال من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

بأيد وهو متقدم عليها ومثال ما إذا كان ترشيح النور ية واقعا بعد ما قول القاضى عياض في وصف فصل ربيع وقعت فيه برودة مع أن  
شأن فصل الربيع الذي أوله الحمل الدف وعدم البرودة كان كانون أهدي من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلل  
أو الغزال من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

يعنى كان الشمس من كبرها وطول مدتها صارت خرفة قليلة العقل فترت في برج الجدى في أو ان الحلول في برج الحمل فأراد بالنزلة  
معناها البعيد وهو الشمس وقد قرن بهام يلائم المعنى القريب الذي ليس بمراد أعنى الرشا الذي هو ولد الظبية حيث ذكر الحرافة وهو  
بعد النور ية وكذا ذكر الجدى والحمل مرادا بهام معناهما البعيد (٣٢٥) وهما البرجان والقريب للجدى

ولهذا منى على ما شتهر  
ولد البقرة (٧) وهذه  
النورية مجردة لانها لم تفرق  
بشيء مما يلائم المعنى  
القريب والحاصل أن  
النورية في المنزلة مرشحة  
بترشيح بعدها وفي الجدى  
والحمل مجردة كذا قيل  
والحق أن كلام النور ية بين  
مرشحة لا يرى والاولى  
ترشيحها وقع بعدها  
والثانية ترشيحها واقع  
قبلها كما في الاطول تى  
شيء آخر وهو أن النورية  
قد تفرق بما يلائم المعنى  
البعيد عكس الآية  
المنقمة فهذه لانسى  
مرشحة تحقيقا وهل  
نسمى مجردة وهو الظاهر  
أخذا من أمر يغها المنقمة

يقصرون على ما يبدو ولم يظهر لهم هنالكا الأيدي والاستواء اللعنى البعيد وأما عند من يوسم بالتحقيق  
من يمارس مقتضى تراكيب البيان فالكلام تمثيل على سبيل الكناية أو الاستعارة وهو أن مجموع  
بنيناها بأيد نقل عن أصله على طريق التشبيه وأصله وضع لينة وما يشبهها على أخرى بقوة الأيدي الى  
الايحاء بالقوة لان النفس بالمحسوس أعرف أو على طريق الكناية بناء على أن التمثيل يجري فيها فغير  
بمجموع اللفظ التركيبي عن معنى الايحاء بغاية القوة وفي كليهما دلالة وتوقيف على عظمة قدرته وكنه  
جلاله الذي يمكن أن يدرك وهو الكنه الاجمالي الشتمل على أنه في النهاية في نفس الامر فلا يتحمل لفرد  
من مفردات هذا التركيب حقيقة ولا مجاز لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى كما هو في النقول عنه

النور ية ليست باعتبار الأيدى بل باعتبار اطلاق الأيدى واردة القوى فان أراد الصنف بذكره  
القوة أن الأيدى في الآية مفرد فلا يجاز فيه لان القوة مرادة الحقيقة في الآية ولا نور ية لعدم قرب أحد  
العنيين من جهة وضع اللفظ وان أراد جمع يد بمعنى القوة كما فهموه عنه صح أنها نورية مرشحة  
واستعارة مرشحة لكن لان سلم أن المراد بقوله تعالى بأيد ذلك بل المراد القوة وإذا كان الأيدى القوة فما  
الضرورة الى تأويل بأيد على الأيدى المتجاوز بها عن القوة وقد جزم الرخصى وغيره بأن المراد في الآية  
الأيدى للفرد وهو القوة واعلم أن النور ية المرشحة هي نوع من الاستعارة المرشحة في الاصل والنور ية  
المجردة يدخل فيها الاستعارة المجردة والطلقة والفرق بين الاستعارة المرشحة والنور ية المرشحة هو  
أن مع الاستعارة قرينة تصرف اللفظ لها وتعمل المعنى البعيد قريبا والنور ية ليست كذلك والغالب  
عليها الترشيح بما بعد اعادة المجاز ولذلك سميت نور ية وإيها ما قال الصنف وقد يكون الترشيح بعد  
النورية كقول القاضى عياض

كان كانون أهدي من ملابسه \* لشهر تموز أنواعا من الحلل  
أو الغزال من طول المدى خرفت \* فما تفرق بين الجدى والحمل

وهو التي لا تتجمع شيئا مما يلائم المعنى القريب فان ظاهره جامع شيئا من ملابسات البعيد أولا وذلك كقول عماد الدين

أرى العقد في ثمره محكما \* يرينا الصبحاح من الجوهر  
وتكلمة الحسن ايضاحها \* رويناه عن وجهك الازهر  
ومنتور دمعى غدا أحمر \* على آس عارضك الاخضر  
وبعت رشادى بنى الهوى \* لاجلك ياطلعة الشمسى

فان قوله في ثمره قرينة على أنه ليس المراد بالصبحاح كتاب الجوهرى الذي في اللغة بل مراده أسنان محبوبه التشبيهة بالجواهر الصبحاح  
فهو من ملابسات المعنى البعيد (قوله وهذا) أى كون المراد من الاستواء الاستيلاء ومن الأيدى القدرة على طريق النور ية (قوله  
على ما شتهر) أى وهو مذهب الخلفاؤولين

(٢) قوله ولد البقرة صوابه ولد الشان في السنة الاولى كما في كتب اللغة اه مصححه

واعلم أن التوهم ضربان ضرب يستحكم حتى يصير اعتقادا كافي قولهم

حملناهم طرا على الدهم بعدما \* خلطنا عليهم بالطعان ملابسا

وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شئ يجرى في الخاطر وأنت تعرف حاله كافي قول ابن الربيع

لولا التطير بالخلاف وأنهم \* قالوا مريض لا يعود مريضا

لقضيت نحبي في فنائك خدمة \* لأكون مندوبا قضى مفروضا

ولا بد من اعتبار هذا الاصل في كل شئ. بنى على التوهم فاعلم وقال السكاكي أكثر من تشبهات القرآن من التورية \* ومنه الاستخدام

(قوله بين أهل الظاهر من المفسرين) أي الذين يقتضون على ما يبدو ويظهر لهم من المعاني ولم يظهر لهم هنا للايدي وللإستواء  
الالغني البعيد (قوله فالتحقيق) (٣٣٦) أي أخذنا من مقتضى تراكيب البيان (قوله أن هذا) أي قوله بينناها

بين أهل الظاهر من المفسرين والافعال تحقيق أن هذا تمثيل وتصوير لعظمته وتوقيف على كنهه جلاله  
من غير أن يتمحل لأفردات حقيقة أو مجاز (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام

ان كان حقيقة في أصله يبقى كذلك وان كان مجازا فكذا ذلك فكان البناء بالأيدي جعل هنا مرادفا لنهاية  
القوة في البناء ونهاية العظمة في تركيب الشئ. وكذا على العرش استوى يجعل تمثيلا بالتشبيه أو  
بالكناية للدلالة على ملكه كل شئ. كأنه جعل مرادفا للملك من غير أن يتمحل حقيقة أو مجازا لفرد من  
الفردات بل النجوز باعتبار التركيب فان قلت فعل هذا الذي جعل من التحقيق هل يصح أن يكون  
التركيب تورية أو لا قلت لا مانع من ذلك مع خفاء القرينة لانهم لم يشترطوا في التورية افراد اللفظ فافهم  
(ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الاستخدام) أي ما يسمى بالاستخدام بالحاء والذال المعجمتين ور بما  
يقال بالحاء المهملة وكلاهما بمعنى القطع ومنه الخنزم للسيف القاطع يقال خنزمه قطعه وانما سمي هذا  
النوع بذلك لان الضمير فيه قطع مما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل لغيره على ما يأتي تفسيره للشار

وكأنه نظر الى لفظ النز التوجع لترشيحه الجدى وهو بعده وابن مالك نظر الى لفظ الجدى والحمل وجعله  
تورية مرشحة بما قبلها وهو الغزاة وقال ان لفظ الغزاة تورية مجردة وانه ليس قبله ولا بعده شئ. من  
لوازم اللورى به وقال ابن النجوى هما نور يتان مجردتان ليست احداهما ترشيحا للآخرى لان شرط  
للرشح به أن يكون صريحا وكل من الغزاة والجدى والحمل مشتركان ثم قال للصنف التوهم ضربان  
ضرب يستحكم حتى يصير اعتقادا كقوله

حملناهم طرا على الدهم بعدما \* جعلنا عليهم بالطعان ملابسا

وضرب لا يبلغ ذلك كقول ابن الربيع

لولا التطير بالخلاف وأنهم \* قالوا مريض لا يعود مريضا

لقضيت نحبي في فنائك خدمة \* لأكون مندوبا قضى مفروضا

وقال السكاكي أكثر من تشبهات القرآن تورية قوله (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام) قال  
سمى استخداما لان الكلمة خدمت لمعنيين وقال الخطابي يسمى أيضا الاستخدام بالحاء المهملة

بأيد وقوله على العرش  
استوى تمثيل أي استعارة  
تمثيلية بأن شبهت هيئة  
ابجد الله السماء بالقوة  
والقدرة الازلية بهيئة  
البناء الذي هو وضع لبنة  
وما يشبهها على أخرى  
بالأيدي الحسية ثم استعير  
مجموع بيناها بأيد الموضوع  
للهيئة المشبه بها للهيئة  
المشبهة على طريق الاستعارة  
التمثيلية وشبهت الهيئة  
الحاصلة من تصرف المولى  
سبحانه وتعالى في الممكنات  
بالابجد والاعداد والقهر  
والامر والنهي بالهيئة  
الحاصلة من استقرار الملك  
على عرشه أي سرير ملكه  
بجامع أن كلا ينبي عن  
الملك التام واستعير على  
العرش استوى الموضوع  
للهيئة المشبه بها للهيئة

الشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو يقال ان الاستقرار على العرش وهو سرير الملك مما يرادف  
الملك بضم اليم أي يلازمه فأطلق اسم للزوم وهو الاستقرار على العرش وأرى باللازم وهو الملك على جهة الكناية (قوله وتصوير  
لعظمته) أي حيث شبه العقول بالهوسوس الذي هو أقوى عند السامع لان البناء بالأيدي جعل كأنه مرادف لقدرته على تركيب  
الاشياء (قوله وتوقيف على كنهه جلاله) أي الكنه الذي يمكن أن يدرك وهو الكنه بالاجمال (قوله من غير أن يتمحل) أي من  
غير أن يتكلف للفردات معنى حقيقي أو مجازي بل تبقى للفردات على ما كانت عليه لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى مع بقائه  
على حاله في المعنى للفقول عنه فان كان في الاصل حقيقة بقي كذلك وان كان مجازا بقي كذلك (قوله الاستخدام) بمعجمتين وبمهملة  
ومعجمة وبمعجمة ومهملة وكلها (٢) بمعنى القطع يقال خنزمه قطعه ومنه الخنزم السيف القاطع وانما سمي هذا النوع بذلك الاسم لان  
الضمير منقطع مما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل لغيره على ما سيأتي تفسيره (٢) صوابه والاولان بمعنى القطع اه مصححه

وهو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما ثم بضميره معناه الآخر أو يراد بأحد ضميريه أحدهما وبالأخر الآخر فالأول كقوله  
إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وان كانوا غضا

(قوله له معنيان) أي حقيقيان أو مجازيان أو أحدهما حقيقي والآخر مجازي ولا مفهوم للعنيين بل الأكثر كذلك وقد جمع ابن  
الوردى بين الاستخدامين أي اللفظ ذي للعنيين وذو المعاني في قوله

ورب غزاة طلعت \* بقلبي وهو مرعاها \* نصبت لها شبا كما من \* لجين ثم صدناها

فقاتلى وقد صرنا \* الى عين قصدناها \* بذلت العين فاكلها \* بطلعتها ومجرها

(قوله ثم يراد بضميره معناه الآخر) أي فالضمير مستعمل في معنى آخر (٣٢٧) لكونه عبارة عن الظهور والضمير

الغائب إنما يقتضى تقدم  
ذكر المرجع لاستعماله  
في معنى يراد بالمرجع فلا  
يلزم في الاستخدام استعمال  
اللفظ في معنيين ولا الجمع  
بين الحقيقة والمجاز إذا  
أريد بالضمير المعنى المجازي  
على ما وهم قاله عبدالحكيم  
ثم ان ظاهر قول المصنف  
ثم يراد بضميره معناه الآخر  
أن الاستخدام قاصر على  
الضمير وذكر الشهاب  
الحفاجي أنه يكون أيضا  
بالاستثناء كما في قول  
الهازير

أبدا حديني ليس بالـ  
منسوخ الا في الدفاتر  
فانه أراد بالنسخ الأول  
الازالة وأراد به في الاستثناء  
التقل أي الا في الدفاتر فانه  
ينسخ و ينقل ولكن  
المروف أن هذا من شبه  
الاستخدام ويكون أيضا  
باسم الإشارة كما في قوله  
رأى العقيق فأجرى ذلك ناظره  
\* متم لحى الأشواق خاطره

وهو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما ثم يراد بضميره) أي بالضمير العائد الى ذلك اللفظ معناه (الآخر  
أو يراد بأحد ضميريه أحدهما) أي أحد للعنيين (ثم يراد بالآخر) أي بضميره الآخر معناه (الآخر)  
وفي كايهما يجوز أن يكون العنيان حقيقيين وأن يكونا مجازيين وأن يكونا مختلفين (فالأول) وهو أن  
يراد باللفظ أحد للعنيين وبضميره معناه الآخر (كقوله

إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وان كانوا غضا)

جمع غضبان أراد بالسماء الغيث و بضميره في رعيناه البنت وكلا للعنيين مجازي

اليه بقوله (وهو) أي الاستخدام (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) أي يراد أحد ذينك العنيين  
باللفظ (ثم يراد بضميره) أي بالضمير العائد الى ذلك اللفظ معناه (الآخر أو يراد) باللفظ معنى ويراد  
(بأحد ضميريه أحدهما) أي أحد معنى اللفظ الذين لم يراد باللفظ بل أريد به غيرها معا (ثم يراد  
بالآخر) أي بضميره الآخر معناه (الآخر) الذي هو من جملة العنيين الذين لم يراد وقد أطلق في  
العنيين في كلا وجهي التفسير فتناول الكلام ما كان فيه العنيان المرادان معا باعتبار اللفظين  
حقيقيين وما كانا فيه مع مجازين وما كان فيه أحدهما حقيقة والآخر مجازا وكذا إذا كان له معان  
متعددة يجوز أن يطلق على أحدها حقيقة أو مجازا ويؤد على اللفظ ضمائر بعدد معاني اللفظ حقيقة  
أو مجازا ويكون إعادة الضمائر كلها استخداما (في الوجه الأول) من الوجهين المذكورين في التعريف  
وهو أن يراد باللفظ أحد للعنيين ويراد بالضمير معناه الآخر (كقوله) بصفر ياستهم ونصرفهم في  
بلاد الناس كيف شاءوا

(إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وان كانوا غضا)

بمعنى أنهم يفعلون في بلاد الأقوام ماشاءوا من الرعي ولا يعترض عليهم أحد ولا يقدر على منعهم قوم بل

(وهو) قسم الأول (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) سواء كانا متساويين أم لا ثم يؤتى بعده بضمير  
يعود في اللفظ عليه وفي المعنى على معناه الآخر مثله قول معاوية بن مالك

(إذا نزل السماء بأرض قوم \* رعيناه وان كانوا غضا)

فانه أراد بالسماء المطر وأراد بالضمير في رعيناه النبات والنبات أحد معني السماء لانه مجاز عنه باعتبار  
أن الطرسبيه وسوغ عود الضمير على النبات وان لم يتقدم ذكر كرسبيه وهو السماء التي

فانه أراد بالعقيق أولا للكان ثم أعاد اسم الإشارة عليه بمعنى الدم وبالتجيز كما في قوله

حكى الغزال طلعة وافتة \* من ذا رآه مقبلا ولافتين \* أعذب خلق الله ريقا وثما \* ان لم يكن أحق بالحسن فمن  
فان ذكر الطلعة بما يفيد أن المراد بالغزال الشمس وذكر الفتة يفيد أن المراد به المحبوب (قوله أو يراد بأحد ضميريه) أي أوضحنا  
كما في الأطول ولا بد أن يراد بالاسم الظاهر غير مفاد الضمير بن والا كان أحدهما ليس استخداما وكلامنا في الضمير العائد على وجه  
الاستخدام وهذا القسم مستلزم للقسم الأول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار الضمير الا ويتحقق استخدام باعتبار ضمير الاسم الظاهر  
(قوله وان كانوا غضا) أي وان كان يحصل لهم غضب من رعيان النبات الحاصل في أرضهم فقد وصف الشاعر قومه بالغبلة لمن عداهم

أراد بالسما الغيث وبضميرها التبت والثاني كقول البحرى

فسق الغضا والسا كنيه وان هم \* شبوه بين جوانح وضلوع

والسا كنيه المكان وفي قوله شبوه الشجر

(٣٢٨)

أراد بضمير الغضا في قوله

من الأنوام بأنهم برعون

كلاهم من غير رضاهم

(قوله فسق الغضا) هو

بالعين والضاد المعجمتين

نوع من شجر البادية دعا

الشاعر أن يسقى الله الشجر

المسمى بالغضا بحيث ينزل

الحيا في خلاله (قوله

والسا كنيه) أى وسقى

السا كنين في الغضا والراد

به المكان الثابت فيه اذ

قد يطلق الغضا على المكان

الثابت فيه ثم بين أنه يطلب

الغيث لسا كنين فيه

وان عابوه فقال وان

هم شبوه الخ أى فطلب

لهم الغيث قضاء لحن

الصحبة وان شبوه أى

أوقدوه والضمير للغضا

بمعنى النار التى تترقد فيه

اذ يقال لها غضا أيضا

لتعلقها به والحاصل أنه

ذكر الغضا أولا بمعنى الشجر

وأعاد عليه الضمير أولا

بمعنى المكان الثابت فيه

وأعاد عليه الضمير ثانيا

بمعنى النار للوقدة فيه

واطلاق الغضا على كل

من المكان الثابت فيه

والار للوقدة فيه مجاز

(قوله بين جوانح وضلوع)

(والثاني) وهو أن يراد بأحد ضمير به أحد المعنيين وبالضمير الآخر (كقوله

فسق الغضا والسا كنيه وان هم \* شبوه بين جوانح وضلوع)

أراد بأحد ضمير الغضا أعنى المحرور فى السا كنيه المكان الذى فيه شجر الغضا وبالآخر أعنى المنسوب

فى شبوه النار الحاصلة فى شجر الغضا وكلاهما مجازى

برعون الكلاب أرضهم وان غضبوا وقد وصفوا بآسهم بالانتهاء والغلبة حتى انهم برعون كلاب الناس من

غير رضاهم والسما أطلقت على الغيث مجازا لانه نازل من جهة السماء المعلومة ثم أعاد الضمير على لفظ

السماء فى قوله رعينا باعتراف معنى آخر مجازى أيضا وهو النبات لانه هو المرعى فقد أر يدلفظ السماء

معنى وأر يد بضمير معنى آخر فهذا من الوجه الأول (و) الوجه (الثاني) من الوجهين المذكورين فى

التعريف وهو أن يراد بأحد ضمير به أحد معنياه وضميره الآخر معناه الآخر وقد تقدم فى تفسير

ما يفيد أنه لا بد أن يراد باللفظ غير مفاد الضمير بن والا كان أحدهما ليس استخداما وكلامنا فى الضمير

العائد على الاستخدام (كقوله) أى الوجه الثاني مثل ما فى قوله (فسق الغضا) وهو نوع من الشجر

دعاه بالسقى حيث ينزل الأحباء فى خلاله (والسا كنيه) الضمير فى السا كنيه يعود على الغضا باعتبار

أنه مكان الغضا اذ يطلق عليه الغضا مجازا ثم بين أنه يطلب لهم الغيث وان عذبوه فقال (وان هم) أى

نطلب لهم السقى قضاء لحن الصحبة وان (شبوه) أى أوقدوه والضمير فيه يعود على الغضا باعتبار

معنى آخر مجازى له أيضا وهو النار التى تترقد لانه تنعلق بشجر الغضا (بين جوانح) جمع

جانحة وهى العظم مما يلى الصدر وهو كناية عن القلب وقوله (وضلوع) من عطف التنفس وشب

النار فى القلب عبارة عن ايداء شدة الحباذ كأنه تحترق به الأحشاء من شدته واذايته لان الحبا

يوصف بتعذيب كتعذيب النار كما يوصف بالاذاعة قال

ان هذا الهوى نيم وعز \* ضمنا أبدا عذابا وذلا

فقد صدق أنه أطلق الغضا على معنى هو الشجر ثم أعاد عليه الضمير بمعنى المكان مجازا ثم أعاد عليه آخر

بمعنى النار مجازا أيضا لانها تتعلق بها الشبو يصح أن يعود عليه الضمير بمعنى المكان ويراد بنفس اللفظ

أر يد بها المطر الثاني أن يراد بأحد ضميرى اللفظ معنى وضميره الآخر كقول البحرى

فسق الغضا والسا كنيه وان هم \* شبوه بين جوانح وضلوع

فانه أراد بضمير الغضا فى قوله والسا كنيه المكان وفى قوله شبوه الشجر والشجر هو أحد معنينا الغضا

لانه معناه الأصلى أى أوقدوه ولك أن تقول الاستخدام هنا انما كان يعود ضمير شبوه على غير الراد

بالغضا وتوسط ذكر السا كنيه لا أثر له فالضربان بالحقيقة ضرب واحد لا يختلفان فيما يتعلق

بالاستخدام ولك أن تقول أيضا الضمير الثاني لا يعود على الشجر الذى ادعيت أنه أحد معنينا الغضا

مراد به الحقيقة بل يعود على الغضا مراد به معناه المجازى وهو نار الشوق لانه لا يقال ان الشوق أحد

معنينا الغضا فليتأمل وقيل الاستخدام أن تقع الكلمة المحتملة لعنيين متوسطة بين لفظين أحدهما معناها

الواحد والآخر لمعناها الآخر كقوله تعالى لكل أجل كتاب يحو الله ما يشاء وثبت فان كتاب يحتمل

(ومنه)

الجوانح الاضلاع التى تحت الغراب وهى مما يلى الصدر والضلوع مما يلى الظهر الواحد جانحة قاله فى الصحاح

ثم ان قوله وضلوعى هو الموجود فى جميع نسخ المصنف والصواب بين جوانح وقلوب وذلك لان البيت من قصيدة للبحرئى بائية مطلعها

كم بالكاتب من اعتراض كتيب \* وقوام غصن فى الثياب رطيب

ثم ان شب نار الغضا فى قلبه عبارة عن تعذيبه بالحبا واذايته به فكان أحشاءه تحترق من شدته كما تحترق بنار الغضا

• ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الاجمال ثم مال كل واحد من غير تعيين ثقة بأن السامع يردده اليه فالاول ضربان (قوله وهو ذكر متعدد) أفرد الضمير وان كان قد ذكر أمرين اللف والنشر نظرا لكونهما نوعا واحدا من الحسنات فقوله وهو أى النوع المسمى باللف والنشر وقوله ذكر متعدد أى ذكر معنى متعدد وقوله على التفصيل أى ذكرنا على وجه التفصيل بأن يبين كل من أفراد مجموع ذلك المعنى المتعدد بلفظه الخاص به (٣٣٩) أو على وجه الاجمال بأن يعبر عن

المجموع بلفظ يجتمع فيه أفراد ذلك المجموع (قوله ثم ذكر مال كل واحد) أى ثم بعد ذكر للتعدد على الوجهين المذكورين يذ كر

مال كل واحد من أفراد ذلك التعدد وهذا التعريف لا يشمل ما اذا ذكر مال البعض وسكت عما

للبيضا نحو جاء محبي وعدوى ومن لا أعرفه فأكرمته وشمته فأفيد أن الملبس مكرم وأن العدو

مشتوم والثالث غير ملائم اليه إلا أن يراد بذكر مال كل واحد أى ما يكون غالبا بالذ كر قاله

في الاطول واعلم أن ذلك المعنى للتعدد أولا على وجه الاجمال أو التفصيل هو اللف و ذكر مال كل واحد من أفراد ذلك التعدد

ثانيا هو النشر وكان وجه تسمية الاول لقائه انطوى فيه حكمه لانه اشتمل عليه من غير تصريح به ثم لما صرح به في الثاني

فكان نشر ما كان مطوبا فلذا سمي نشر (قوله من غير تعيين) أى من غير أن يبين للسامع انى مما ذكر

(ومنه) أى ومن المعنوي (اللف والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل أو الاجمال ثم) ذكر (مال كل واحد) من أفراد هذا التعدد (من غير تعيين ثقة) أى الذ كر بدون التعيين لاجل الوثوق (بأن السامع يردده اليه) أى يرد مال كل من أفراد هذا التعدد الى ماهوله لعل به بذلك بالقرائن اللفظية أو المعنوية (فالاول) وهو أن يكون ذكر التعدد على التفصيل (ضربان

للكان أيضا فيصدق أنه أر بدأ بحد الضمير من معنى وأر بدأ بالآخر معنى آخر ولكن يكون الاستخدام في الضمير الواحد هو الثاني كما تقدمت الاشارة اليه فلا يفارق الاول الا في تعدد الضمير في الجملة وأما الاستخدام فليس الا في محل واحد كالاول فلا يفترق بينهما من جهة الاستخدام وظاهر العبارة أن الاستخدام لا يتصور الا مع الاضمار قيل ويتصور في الاضمار بأن يذ كر لفظ شبهه مثلا وجهان باعتبار معنيين كانا لتلك اللفظ كقوله • مثل الغزاة اشراقا وملتقنا • فالنزلة نطاق على

الشمس وعلى الحيوان للعلوم وقد شبهها بوجهين أحدهما على أنها شمس وهو قوله اشراقا والآخر على أنها الحيوان وهو قوله ملتقنا ولكن الاقرب أن مثل ذلك من التوجيه المرشح معنيها حيث استويا ولو بالقرينة (ومنه) أى ومن البديع للمعنوي (اللف والنشر) أى النوع المسمى

باللف والنشر (وهو) أى هذا النوع المسمى باللف والنشر هو (ذ كر) معنى (متعدد) ذ كرنا (على) وجه (التفصيل) بأن يعبر عن كل من أفراد مجموع ذلك المعنى للتعدد بلفظه الخاص به يفصله عما عداه (أو) على وجه (الاجمال) بأن يعبر عن المجموع بلفظ يجتمع فيه ذلك المجموع (ثم ذكر) أى ثم بعد ذكر التعدد على الوجهين المذكورين يذ كر (مال كل واحد) من أفراد ذلك

للتعدد ذ كرنا (من غير تعيين) أى من غير أن يعين لشيء مما ذكر أو لماهوله مما ذكرنا يباو يكون ترك التعيين (ثقة) أى لأجل الثقة أى الوثوق (بأن السامع يردده اليه) أى الى كل مال هو له وأما يفعل ذلك حيث يعلم أن السامع يعلم مال كل بالقرينة اللفظية فيتشكل عليها كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحك هو الرجل أو المعنوية كأن يقال لقيت صاحب العدو فأكرمته وأهنت ومعلوم أن القرينة هنا معنوية وهو

أن المستحق للذ كر كرام صاحب ولاهانة العدو ولما شمل كلامه ما يكون اللف فيه تفصيلا وما يكون اجماليا أشار الى تفصيل الاول منهما ومثاله ثم الى مثال الثاني فقال (فالاول) أى فالتسم الاول مما اشتمل عليه التعريف وهو أن يذ كر التعدد على التفصيل (ضربان) أى نوعان باعتبار وجود

الامداهتوم ويحتمل المكتوب وأجل استخدام للمعنى الاول ويحتمل استخدام للثاني ص (ومنه اللف والنشر الخ) ش اللف والنشر عبارة عن ذكر متعدد سواء كان اثنين أو أكثر اما مفصلا أو مجملا بأن يشمل ذلك التعدد لفظ عام بالاستغراق أو الصلاحية وهذا هو اللف ثم يذ كر مال كل أى ما يختص به كل واحد من ذلك لتعدد من غير تعيين واحد منها لا آخر وثوقا بأن السامع يردده اليه بقرينة حالية واشتراط عدم التعيين بشكل عليه ما سياتى واشتراط تأخر النشر عن اللف بشكل عليه ما سياتى أيضا

(٤٣ - شروع التلخيص - رابع) أولا ماهوله مما ذكرنا يباو مما قيد بذلك لانه لو عين لم يكن من باب اللف والنشر بل من باب النسيم (قوله ثقة) أى ويكون ترك التعيين لأجل الثقة أى الوثوق (قوله لعل به بذلك بالقرائن اللفظية) كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحك هو الرجل (قوله أو المعنوية) كأن يقال لقيت صاحب العدو فأكرمته وأهنت فمعلوم أن القرينة هنا معنوية وهي أن المستحق للذ كر كرام صاحب ولاهانة العدو

لان النشر اما على ترتيب الف كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله وقول ابن حيوس :

فعل اللدائم ولونها ومذاقها \* في مقلتيه ووجنتيه وريقه  
آراؤكم ووجوهكم وسيوفكم \* في الحادثات اذا دجون نجوم  
فيها معالم للهدى ومصايح \* تجلو الدجى والاخرى ترجوم

وقول ابن الرومي :

(قوله لان النشر) أي وهو ذكر (٣٣٠) مالمثل واحد مما في الف (قوله وهو السكون فيه) أي الهدوء بالنوم

لان النشر اما على ترتيب الف) بأن يكون الاول من التعدد في النشر للاول من التعدد في الف والثاني والثاني لثاني وهكذا الى الآخر (نحو) ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله) ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر الليل وهو السكون فيه وملائم وهو الابتغاء من فضل الله فيه على الترتيب فان قيل عدم التعيين في الآية ممنوع فان الحجر ورمي فيه عائدا الى الليل لاحتمال قلنا نعم ولكن باعتبار احتمال أن يعود الى كل من الليل والنهار يتحقق عدم التعيين

الترتيب وعدمه وذلك (لان النشر) وهو أن يذكر مالمثل مما في الف (اما) أن يكون (على ترتيب) ذلك (الف) لان الفرض أن الف فيه تفصيل بذ كل فرد فيمكن أن يجاء بالنشر على حسب ما كان في الف بأن يكون الاول من التعدد في النشر للاول من التعدد في الف والثاني لثاني وهكذا الى آخرها ويمكن أن لا يجابه كذلك فالاول من هذين الضربين وهو أن يؤتى بالنشر على ترتيب الف (نحو) قوله تعالى (ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله) فقد ذكر في هذه الآية السكرية الليل والنهار ثم ذكر المائل أولا لتقدمه والذي ليل هو السكون فيه والهدوء بالنام أو بمجرد ترك الحركات والتصرف ومناسبتة ليل ظاهرة ثم ذكر الملائم ثانيا لتأخره وهو ابتغاء فضل الله فيه أي طلب رزق الله فيه والمناسبة ظاهرة أيضا وعليه اتسكل في عدم التعيين فصدق أنه ذكر متعدد على وجه التفصيل والتنصيص على كل ثم ذكر مالمثل من التعدد على الترتيب الاول للاول والثاني لثاني من غير تعيين مالمثل لان الكمال على رد السامع ما ذكر في النشر لما ذكر في الف بالمناسبة العنوية (قوله فان قيل الخ)

فالاول أي ما كان للتعدد فيه مفصلا لقسمان لان النشر اما أن يذكر على ترتيب الف بأن يجعل الاول للاول والثاني لثاني على هذا الترتيب أولا مثال الاول ويسمى الف والنشر على السن وهو أحسن القسمين كما صرح به التنوخي وغيره قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان تسكنوا فيه يعود على الليل ولتبتغوا من فضله يعود على النهار وقد يقال ان كلامهما يعود الى الليل والنهار كما ذكره الزمخشري احتمالا في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغوا من فضله وسند كره في آخر الكلام واعلم أن المصنف مثل لهذا القسم بقول ابن الرومي :

آراؤكم ووجوهكم وسيوفكم \* في الحادثات اذا دجون نجوم  
فيها معالم للهدى ومصايح \* تجلو الدجى والاخرى ترجوم

وفيه نظر من وجوه منها أنه اشترط فيما سبق أن لا يكون في النشر تعيين فرد منها الفرد من أفراد الف وهذا فيه تعيين الأخير للاخير بقوله والاخرى ترجوم فيكون من التقسيم الذي سيأتي لامن الف والنشر فان الظاهر أن قوله والاخرى ترجوم أخرى تأتي آخر بالسكسر لان تأنيث آخر بالفتح ومنها أن

وعدم التصرف (قوله وهو الابتغاء من فضل الله) أي طلب الرزق بالحركة والتصرف في الامور ومناسبة السكون لليل وابتغاء الفضل للنهار ظاهرة فقد صدق على هذه الآية أنه ذكر فيها متعدد على وجه التفصيل ثم ذكر مالمثل واحد من التعدد على سبيل الترتيب الاول للاول والثاني لثاني من غير تعيين مالمثل لان الكمال على رد السامع ما ذكر في النشر لما ذكر في الف بالمناسبة العنوية (قوله فان قيل الخ) حاصله أنا لان سلم أن هذه الآية من قبيل الف والنشر لاشتراطهم فيه عدم تعيين شيء مما ذكر ثانيا لما ذكر أولا وقد وجد التعيين في هذه الآية لان الضمير الجرمي في قوله لتسكنوا فيه عائدا على الليل في نفس الامر قطعا فقد تبين ما يعود اليه السكون بالضمير فكأنه قيل لتسكنوا في الليل لان الضمير

عبارة عن مرجعه ولو قيل كذلك لم يكن الكلام من باب الف والنشر قطعا وحاصل الجواب أن المراد بعدم التعيين (واما كون اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مصدوقا في نفس الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال في نفس الامر لانه لو أراد بذلك لم يتحقق لف ونشر أبدا لتعيين المراد في نفس الامر في كل فرد من أفراد النشر (قوله ممنوع) أي فلا يصح التمثيل بالآية لف والنشر لانه يشترط فيه عدم التعيين وقوله عائدا أي للاحتمال أي قطعا وقوله قلنا نعم أي سلم أن مراجع ليل نظرا لواقع وأما بالنظر للفظ فيحتمل رجوعه للنهار وحيث أنه لا تعيين فيه بحسب اللفظ

(واما على غير ترتيبه) أى ترتيب الف سواء كان معكوس الترتيب

هنا رد مفصل لفصل للناسبة فلما نسب أن يقال رد نشر الى نشر لارد نشر الى لف قلنا فى النشر بيان  
بعض أحوال الفصل أولا فبعض زيادة تفصيل له باعتبار أحواله فناسب أن يسمى لفلان الحال المينة  
أولا ملفوفة أى لم تذكر ولم تنشر لمدم بياتها وناسب أن يسمى الثانى نشر أى بيانا لما انطوى أولا أى  
انهم وسمى للتبهم ملفوفا لان الملفوف منهم فى دخيلاته وسمى للتبيين منشورا لأن للنشر تبين  
دخيلاته فهو من باب تسمية اللازم بالمزوم وصار حقيقة عرفية فافهم ثم ان الآية الكريمة بما يتوهم  
فيها وجود التبعين لفظا فبما سمي فيها نشر فلا يكون من هذا الباب لاشتراطنا فيه عدم التبعين وذلك  
لان الضمير المحرور فى قوله لتسكنوا فيه عائد الى الليل فى نفس الامر قطعا فقد تعين ما يعود اليه السكون  
بالضمير وليس كما تقدم فى قولنا لقيت الشخصين ضاحكا وعابسة لان التأنيث عارض للفظ فصار قرينة  
واللفظ بنفسه محتمل بخلاف الضمير فهو عبارة عن معاده فكانه قيل لتسكنوا فى الليل ولو قيل كذلك  
لم يكن الكلام من هذا الباب ولكن هذا التوهم ضعيف وقد أجيب عنه بأن المراد بعدم التبعين كون  
اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مصدوقه فى نفس  
الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال فى نفس الامر اذ لا معنى له لانه لو اراد بذلك لم يتحقق لغو نشر  
أبدا لتعين المراد فى نفس الامر بكل من أفراد النشر ولاجل هذا قلنا ان هذا التوهم ضعيف فلا ينبغى  
أن يثبت اليه ولو اورد فى هذا المقام ثم عطف على قوله اما على ترتيب الف قوله (واما) أن يكون أعنى  
النشر (على غير ترتيبه) أى على غير ترتيب الف وهو أعنى القسم الذى يكون فيه النشر على غير ترتيب  
الف قسمان أحدهما ما يكون نشره على عكس ترتيب الف بان يكون الاول من النشر للآخر من الف  
والثانى من النشر للذى يليه الآخر من الف والثالث من النشر للذى يليه ما قبل الآخر من الف وهكذا

لا نسلم أن هذا من الف والنشر لان الظروف اذا كان فى أحد أشياء فيها مناسبة ما يصدق أن  
يقال هو فيها كما جعل الحج واقعا فى أشهر معلومات وانما يقع فى بعضها واذا ثبت هذا فلا يتعين أن  
لسكل واحد من المعالم والمصاييح والرجوم ظرفا من الآراء والوجوه والسيوف لانه اذا كانت  
المعالم مثلا فى الآراء صدق أن المعالم فى الآراء والوجوه والسيوف لان بين الثلاثة تناسبا يسوغ  
جعل الواقع فى أحدها واقعا فى الجميع وهو أنها موصولة الى المقصود ألا ترى الى الشاعر كيف  
جعلها كأنها نجوم فى البيت الاول ومنها أنا وان قلنا انه لا يصح ذلك فما المانع من أن يراد تحقيق  
المعنى ويدعى أن فى الآراء وحدها معالم للهدى ومصاييح للهدى ورجوما للهدى وكذلك فى الوجوه  
والسيوف فلا يكون من الف والنشر فى شىء ومنها سلمنا أن هذا لف ونشر فليس هذا من القسم الاول  
الذى ذكر فيه الف مفصلا كما زعم المصنف بل من القسم الثانى الذى وقع الف فيه مجملا لان الضمير  
فيها هو الف فهو كقولك الزيدان قائم وقاعد وكقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان  
هوذا أو نصارى وانما التمس ذلك عليه لانه نظر الى التفصيل فى البيت الاول وليس كذلك فان  
النشر انما وقع للضمير فى قوله فيها لا يقال قوله نجوم يعود الى الآراء وقوله فيها معالم صفة نجوم وقوله  
ومصايح معطوف عليه لان قوله والاخرى رجوم لا يمكن أن يكون بقية الخبر لانه يصير تقديره  
وسيوفاكم الاخرى رجوم لان الاخرى رجوم لا يصح أن يكون خبرا وسيوفاكم ومثال الثانى  
وهو النشر الملفوف بالتفصيل على غير ترتيب بان يكون أول النشر للآخر الف وعلى هذا الترتيب  
قوله أى ابن حيوس

واما على غير ترتيبه كقول  
ابن حيوس

وعدم التبعين المشترط انما  
هو بحسب اللفظ وذلك  
موجود فى الآية لا بحسب  
المعنى (قوله) واما على غير  
ترتيبه) أى واما أن يكون  
النشر على غير ترتيب الف  
(قوله سواء كان معكوس  
الترتيب) أى سواء كان  
نشره على عكس ترتيب الف  
بأن يكون الاول من النشر  
للآخر من الف والثانى  
من النشر للذى يليه الآخر  
من الف والثالث من  
النشر للذى يليه ما قبل  
الآخر من الف وهكذا  
وهذا هو المشهور عند الناس  
بالف والنشر للشوش  
لكن الذى سماه بالشوش  
فى شرح الفتحاح هو القسم  
الثانى وهو المختلط الترتيب  
وفى الصحاح الشوش  
التخليط وأنكر صاحب  
القاموس ثبوته فى اللغة  
وقال وهم الجوهري  
وصوابه النهوش

كيف أسلو وأنت حقف وغصن \* وغزال لحظا وقد وردفا  
لقد خنت قوما لو لجأت إليهم \* طريدم أوحاملا نقل مغرم  
لألفيت فيهم معطيا أو مطاعنا \* وراءك شزرا بالوشيح المقوم

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو ابن حيوش بالحاء المهملة والمثناة والتحية المشددة والشين المعجمة على وزن تنور كذا في عبيد الحكيم والذي في شرح الشواهد أنه بالسین المهملة والبيت المذكور من بحر الحفيف (قوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك وأتخلص من حالك والاستفهام (قوله وأنت حقف) بكسر اللام

(٣٣٣)

(كقوله كيف أسلو وأنت حقف) وهو النقص من الرمل (وغصن \* وغزال لحظا وقد وردفا) فاللحظ للغزال والفدلا غصن والردف للحقف أو مختلطا كقوله هو شمس وأسود بحر جودا وبها وشجاعة

(كقوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك والاستفهام لأنكار والنفي أي لأسلو عنك (و) الحال أنك (أنت حقف) أي مثل الحقف وهو التراكم من الرمل ومثله النقا وقيل وهو للوافق لبعض أهل اللغة إن الحقف من الرمل ما فيه اعوجاج مع التراكم والنقا ما فيه تراكم في الجمل والرد هنا للمنى الأول شبهه برف المرأة أي عجيرتها في العظم والاستدارة (وغصن) أي وأنت مثل الغصن (وغزال) أي وأنت مثل الغزال ولما كان هنا تقدير مضاف أي كيف أسلو وردفك مثل الحقف وقدك مثل الغصن ولحظك مثل الغزال أي مثل لحظ الغزال ووقع الإبهام بحذف ذلك المضاف احتياج إلى تمييزه فأتى بالتمييزات على حسب هذه التقادير فقبل (لحظا) هذا عائد كما لا يخفى على الغزال وهو الآخر من ألف عادليه أول النشر (وقدا) هذا عائد كما لا يخفى إلى الغصن وهو الذي يليه الآخر من ألف عادليه ما بعد الأول من النشر (وردفا) هذا كما لا يخفى أيضا عائد إلى الحقف وهو الأول من ألف عادليه الذي يلي ما بعد الأول من النشر فكان هذا من عكس الترتيب والثاني ما يكون نشره مخلوطا فيعود الأول مثلا من النشر لا آخر من ألف ويكون الثاني منه للأول من ألف والآخر منه للوسط من ألف كقولنا هو شمس وأسود بحر جودا وبها وشجاعة ولا يخفى اختلاطه لأن الجود وهو الأول من النشر عائد إلى البحر وهو الآخر من ألف والبهاء وهو الثاني من النشر عائد للأول من ألف وهو الشمس

كيف أسلو وأنت حقف وغصن \* وغزال لحظا وقد وردفا

لحظا يعود إلى غزال وقد يعود إلى غصن ووردفا يعود إلى حقف وقول المصنف على غير ترتيبه يقتضى بظاهره أن من ألف عود بعض إلى بعض مطلقا فيدخل فيه أن يكون أول النشر لا وسط ألف أو للأول ثم الثاني للثالث ونحو ذلك وتقدم الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وظاهر كلام غير المصنف تقييد غير الترتيب بأن يكون على عكس ألف وبصرح في الصباح وعد في البرهان من ألف والنشر وزلزوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله إلا أن نصر الله قريب قال معناه يقول الذين آمنوا متى نصر الله فيقول الرسول إلا أن نصر الله قريب \* تنبيه \* ربما يحذف أحد أجزاء ألف لدلالة النشر عليه كقولك في جواب من قال من الإنسان والفرس ناطق وصاهل وقد يحذف أحدهما دون الآخر ومثل بقوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من

الثاء لانه خطاب لامرأة كما في اليعقوبي أي والحال أنك أنت مثل الحقف (قوله وهو النقا) أي التراكم المجتمع من الرمل فالحقف والنقا بالنقص بمعنى واحد وهو الرمل العظيم المجتمع المستدير كما في الأطول يشبهه برف المحبوب أي عجيرته في العظم والاستدارة وأما بالمدهو النقافة (قوله وغصن وغزال) أي وأنت مثل الغصن ومثل الغزال ولما كان هنا تقدير مضاف إذا الأصل كيف أسلو وردفك مثل الحقف وقدك مثل الغصن ولحظك مثل الغزال أي مثل لحظ الغزال ووقع الإبهام بحذف ذلك المضاف احتياج إلى تمييزه فأتى بالتمييزات على حسب هذه التقادير فقبل لحظا وقد وردفا أي من جهة اللحظ ومن

(والثاني)

وجه اتقد ومن جهة الردف والمعنى كيف أترك حيك وداعى الهوى من حسن العيين واعتدل القامة وعظم الردف موجود فيك واللحظ في الأصل مؤخر العين والمراد به هنا العين بتمامها مجازا (قوله أو مختلطا) عطف على قوله معكوس الترتيب أي أو كان نشره مختلطا الترتيب بأن يكون الأول من النشر لا آخر من ألف والثاني من النشر لا أول من ألف والآخر من النشر للوسط من ألف (قوله جودا وبها وشجاعة) لا يخفى اختلاط ذلك النشر لأن الجود وهو الأول من النشر عائد للبحر وهو الآخر من ألف والبهاء وهو الثاني من النشر عائد للأول من ألف وهو الشمس والشجاعة وهو الآخر من النشر عائد للوسط من ألف وهو الأسد



اليهود والنصارى والمعنى وقالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا والنصارى لن يدخل الجنة الامن كان نصارى فلف بين القولين ثقة بأن السامع يرد الى كل فريق قوله وأمن من الالباس لما علم من التعادى بين الفريقين وتضليل كل واحد منهما صاحبه

(قوله والثاني) هذا مقابل لقوله فالاول ضربان أى والقسم الثاني مما اشتمل عليه تعريف اللف والنشر (قوله فذكر الفريقان على وجه الاجمال بالضمير) أى وجه الاجمال بالضمير) أى من حيث التعبير عنهما بالضمير وهو الواو في قالوا لانه عائد على الفريقين (قوله ثم ذكر مالسكل) أى ثم ذكر ما يخص كلا منهما في قوله الامن كان هودا أو نصارى (قوله بين الفريقين أو القولين اجمالا) أى أن المذكور أولا اجمالا على طريق اللف يحتمل أن يكون هو الفريقان المعبر عنهما بالواو في قالوا كما حصل به الشارح أولا ويحتمل أن يكون قول الفريقين المستفاد من قالوا ويكون اجمال القول باعتبار التعبير بالفعل المسند الى ضميرهم فالاصل وقالت اليهود وقالت النصارى فلف بين القولين

وقيل وقالوا (قوله لعدم الالتباس) أى لانه لا يلبس على أحد أن الفريقين اجتماعا والاذلك القول لعلمنا بأن كل فريق يضل صاحب فقوله لعدم الالتباس (قوله ولا يتصور في هذا الضرب الخ) أى أن هذا الضرب لا يأتى أن يكون مرتبا ولا مشوشا

(والثاني) وهو أن يكون ذكر المتعدد على الاجمال (نحو قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى) فان الضمير في قالوا لليهود والنصارى فذكر الفريقان على وجه الاجمال بالضمير العائد اليهما ثم ذكر مالسكل منهما (أى قالت اليهود لن يدخل الجنة الامن كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الامن كان نصارى فلف) بين الفريقين أو القولين اجمالا (لعدم الالتباس) والثقة بأن السامع يرد الى كل فريق أو كل قول مقوله (للعلم بتضليل كل فريق صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لصاحبه ولا يتصور في هذا الضرب الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر

وشجاعة وهو الآخر من النشر عائد الى الوسط من اللف (و) القسم (الثاني) مما اشتمل عليه تعريف اللف والنشر وهو أن يكون ذكر المتعدد على سبيل الاجمال فهذا مقابل قوله فالاول ضربان أى القسم الثاني من قسمي التفصيل والاجمال وهو الاجمالى منهما (نحو) قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى) فقد ذكر الضمير المجهول لليهود والنصارى في قالوا لان ضمير الجمع فيه عائد للفريقين أى اليهود والنصارى ثم ذكر ما يخص كلا منهما في قوله الامن كان هودا أو نصارى (أى قالت اليهود لن يدخل الجنة الامن كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الامن كان نصارى فلف) في قوله قالوا أى قائلين اذ لم يميز كل فريق باسمه الخاص به أو نقول لف بين قولى الفريقين اذ لم يبين فيه مقول كل فريق فالاجمال الموجب للفت اما بالنسبة الى الفريقين المذكورين بقوله تعالى وقالوا أو الى قول الفريقين ما ذكرنا مما سوغ الاجمال في اللف ثبوت التضاد بين اليهود والنصارى فلا يمكن أن يقول أحد الفريقين يدخل الفريق الآخر الجنة فوثق بالعقل في أنه يرد كل قول الى فريقه أو يرد كل مقول الى قوله (لعدم الالتباس) أى لأن الاشتباه (للعلم بتضليل كل فريق) من اليهود والنصارى (صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لصاحبه لقوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وقالن ذلك يهود المدينة ونصارى نجران وهود جمع هائد كعائد وعوذ ووحدا سم كان وهو الضمير المستتر فيها وجمع خبرها مراعاة للفظ من ومعناها ولا يتصور في هذا الضرب وهود ذكر المتعدد على سبيل الاجمال الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر أن يذكر متعددا أو أكثر على التفصيل ثم يذكر مالسكل في نشر واحد ويؤتى بعده بذلك

قبل أو كسبت في إيمانها خيرا على أحد التخاريج فيه قوله (والثاني) يشير الى ما كان اللف فيه بذكر متعدد على جهة الاجمال ويسمى للشوش (كقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى) فالضمير في قالوا أهل الكتاب من اليهود والنصارى فتقديره وقالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى أى قالت اليهود لن يدخل الامن كان هودا والنصارى لن يدخل الامن كان نصارى قال الزمخشري فلف بين القولين لعدم الالتباس قوله (للعلم) بدل من قوله لعدم الالتباس فان العلم حاصل بتضليل كل فريق لصاحبه ونحوه قوله تعالى وقالوا كونوا هودا أو نصارى واعلم أن ما ذكره في هذه الآية الكريمة لا يتخلو عن اشكال فان أوفى قوله تعالى أو نصارى اما أن يقدر بعدها قول أولا فان قدر بأن يكون تقديره أو قالوا لن يدخل الجنة الامن كان نصارى لم يصح لان ذلك حينئذ موضع الواو لا أو ثم تناولوا جعلنا أو بمعنى الواو وقدرنا قولنا لا محذور فخرج عن اللف فانه يصير الضمير الاول لليهود فقط وهذا ليس مرادهم قطعا لأنرى لقول الزمخشري فلف بين القولين وان لم تقدر قولنا بعد أو فكيف ينسب الى أهل الكتاب على الاطلاق هذا القول وهو يحتملته غير صادر من أحد منهم بل يخالف لقول كل من الفريقين والذي يظهر لي في الآية الكريمة أنها ليست من اللف والنشر

وقيل وقالوا (قوله لعدم الالتباس) أى لانه لا يلبس على أحد أن الفريقين اجتماعا والاذلك القول لعلمنا بأن كل فريق يضل صاحب فقوله لعدم الالتباس (قوله ولا يتصور في هذا الضرب الخ) أى أن هذا الضرب لا يأتى أن يكون مرتبا ولا مشوشا

أن يذكر متعددان أو أكثر ثم يذكر في نشر واحد ما يكون لسلك من آحاد كل من المتعددين كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدس من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرقها ما كان مسدودا

المتعدد على الاجمال ملفوظا أو مقدر فيقع النشر بين اثنين أحدهما مفصل والآخر مجمل كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدس من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرقها ما كان مسدودا فالراحة والتعب متعدد واحد والعدل والظلم متعدد آخر فقد ذكر متعددان لسلك منهما فردان ثم ذكر الما جمع في نشر واحد وهو قدس الخ وهذا النشر راجع الى كل من آحاد كل من المتعددين فضمير كل من أبوابها وطرقها راجع الى كل من الاربعة المذكورة ولا تنافي في الحكم كسباب الراحة وفتح طريقها لان المراد أن لها أبوابا مسدودا وفتح آخر فهو أبدا مجهود و يصح رجوع النشر الى المتعدد الأول بأن يرجع شقه

في شيء وانما المراد نسبة هذا القول بجملته الى كل من اليهود والنصارى غير أنه اجمال وتفصيل بأن يكون مجرد من قول الفر يقين قول كلي تضمنه مقالته ما فان قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا يتضمن أن غير اليهود لا يدخل الجنة وكذلك قول النصارى فنسب الى كل من الفر يقين قوله لا يدخل الجنة أحد ليس يهوديا ولا نصرانيا ثم ان قلنا الاستثناء من النبي ليس اثباتا فلا حاجة بنا الى الزيادة على ذلك وان قلنا انه اثبات فوجهه أنهم لما كان مقصودهم الاعظم نفي دخول المسلمين الجنة وكان كل من فر يقين النصارى واليهود أحقر عند الآخر من الانتصاب لمعارضته كان قول اليهود مثلا لن يدخل الجنة الا يهودي يتضمن نفيه عن غير اليهودي والنصراني كما أشير اليه بالنفي ويتضمن اثبات دخولها لاحد فر يقين اليهود والنصارى لان اثبات دخولها لاحد الفر يقين عينا وهم اليهود اثبات لدخول أحد الفر يقين مطلقا لان الاخص يستلزم الاعم فقوله لن يدخل الجنة الا يهودي يصدق أنه ينسب به اليهم أنهم قالوا لن يدخل الجنة الا اليهود والنصارى لان من أثبت قيامه بدين وعمره يصدق عليه أنه أثبت قيام أحد الرجلين لا يقال فيلزم أن يحكي عنهم أنهم قالوا لن يدخل الا يهودي أو نصراني أو مسلم لاننا نقول لما كان مقصودهم الاصل هو نفي دخول المسلمين صرح بنفيه ولم يذكر الاعم الشامل له ولما لم يكن قول كل منهم لن يدخل الجنة الا يهودي أكثر قبحا من قوله لن يدخل الجنة الا يهودي أو نصراني حتى من كلامهم الثاني الذي هو موجود في ضمن قولهم الاول بل هو أبلغ في الشناعة عليهم لانه يبين به انصباغ غرضهم في اختصاص المسلمين بالابعاد عن الجنة فليتأمل ما ذكرناه فانه حسن دقيق قيل ويجوز أن يكون في الآية حذف والتقدير وقالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصراني فيكون لقا ونشرا بالتفصيل لاجمال وفيه نظر لان المذكور هو الضمير الشامل للفر يقين فكيف يكون الحذف (تنبيه) بقى من اللف والنشر قسم ثالث لم يذكره أشار اليه الزمخشري في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغواكم من فضله قال وهذا من باب اللف وترتيبه ومن آياته منامكم وابتغواكم من فضله بالليل والنهار الا أنه فصل بين الفر يقين الاولين بالقرنين الآخرين لانهم امانان والزمان والواقع فيه كشيء واحد مع اعانة اللف على الاتحاد ويجوز أن يراد منامكم في الزمانين وابتغواكم فيهما والظاهر الاول لتكرره في القرآن قلت نعم بقى الكلام في صحة ما قاله الزمخشري من جهة الصناعة وهو في غاية الاشكال لانه اذا كان للمعنى ما ذكره يكون النهار معمولا بابتغواكم وقد تقدم عليه وهو مصدر وذلك لا يجوز ثم يلزم اما عطف على معمولي عاملين أو تركيب لا يسوغ ثم هذه الواو في وابتغواكم كيف وموقها فليتأمل وهذا يعكس على ما تقدم من حذف اللف والنشر فانه يشعر أنه لابد من تقدم اللف بجملته ثم يأتي النشر بعده وهذا اللوح وقع فيه بعض النشر قبل تكميل اللف والمعجب أن الطيبي عثر بهذا اللوح ومع ذلك حذف اللف والنشر كما ذكره غيره ولم يتنبه لاصلاحه بما يدخل هذا

بخلاف الضرب الاول (قوله أن يذكر متعددان أو أكثر) أي أن يذكر لفان أو أكثر على وجه التفصيل ثم يؤتى بعد ذلك بنشر واحد يذكر فيه مال لكل واحد مما ذكر في اللفين أو أكثر قوله الراحة والتعب لفظ أول والعدل والظلم لفظ ثان وقوله قدس الخ نشر ذكر فيه مال لكل واحد من اللفين لان قوله قدس من أبوابها ما كان مفتوحا راجع للراحة من اللف الاول وللعدل من اللف الثاني وقوله وفتح من طرقها ما كان مسدودا راجع للتعب للذكور في اللف الاول وللظلم للذكور في اللف الثاني والحاصل أن الشق الاول من النشر راجع للاول من كل من اللفين والشق الثاني منه راجع لثاني من كل من اللفين فعنى الكلام أنه سد من أبواب الراحة والعدل ما كان مفتوحا وفتح من أبواب التعب والظلم ما كان مسدودا

• ومنه الجمع وهو أن يجمع بين شيئين أو أشياء في حكم واحد

(قوله أن يجمع بين متعدد في حكم) أي شئ محكوم به كالزينة وإنما أدخل لفظ بين ولم يقل أن يجمع متعدد إشارة إلى أن التعدد يجب أن يكون مصححاً به في الذكر وليس قولنا البنون زينة الحياة الدنيا من قبيل الجمع وسواء كان الجمع بين التعدد بعطف أو بغيره وسواء كان من نوعين متقاربين أو من أنواع متباعدة وسواء كان ذلك الحكم الذي جمع بين التعدد فيه وقع خبراً عن التعدد كما في الآية والبيت أو لا كما في قوله : ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

والمراد بالحكم المحكوم به ولو في المعنى (قوله المال والبنون زينة الحياة الدنيا) (٣٣٥) أي يترتب بها الإنسان في الدنيا وتذهب

عن قريب فقد جمع المال والبنون في حكم وهو زينة الدنيا (قوله أبي العتاهية) بوزن كراهية لقب لأبي اسحق اسم عبد بن القاسم ابن سويد وقولهم اللقب لا يصدر بأب أو أم محله ما لم يشعر بمدح أو ذم كما في أبو الشيخ وأبو لوب (قوله) علمت يا مجاشع بن مسعدة هذا الشعر من مشطور الرجز (قوله ان الشباب بكسر الهجزة على الحكاية فاليتم من الأشعار المشهورة التي ضمنها أبو العتاهية يعني قد علمت هذا البيت المشهور ويجوز فتحها (قوله والفراغ) أي الخلو من الشواغل للامانة من اتباع الهوى والشباب حدانة السن مصدر شب الغلام يشب شباً (قوله أي الاستغناء) تفسير للجدة يقال وجد

(ومنه) أي ومن المعنوي (الجمع وهو أن يجمع بين متعدد) اثنين أو أكثر (في حكم واحد كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا ونحو قوله) أي قول أبي العتاهية علمت يا مجاشع بن مسعدة \* (أن الشباب والفراغ والجدة) \* أي الاستغناء (مفسدة) أي داعية إلى الفساد (للره) أي مفسدة \* (ومنه) أي ومن المعنوي (التفريق وهو إيقاع تباين بين أمرين من نوع في المدح أو غيره

(٣)

النوع وكان يمكن أن يجعل من الفم والنشر قسم رابع وهو عكس الثاني بأن تقول قالت اليهود والنصارى لا يدخلون الجنة كما في أحد نوعي الجمع والتقسيم الذي سيأتي ص (ومنه الجمع الخ) ش الجمع اصطلاحاً عبارة عن جمع متعدد في حكم اما اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا أو أكثر كقول الشاعر : ان الشباب والفراغ والجدة \* مفسدة للره أي مفسدة ولولا أن المصنف أشد عليه في الايضاح قول محمد بن وهيب :

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

لكنت أقول ان بداعة هذا يشترط فيها الاخبار عن التعدد بمفرد يصدق على الجميع لكونه مصدراً أو نحوه فان زينة ومفسدة كذلك والافجرد الجمع بين متعدد بعطف أو تشبيه أو جمع من غير أن يكونا من نوعين متباعدين غير متناسبين أي يديع فيه قوله في البيت (أي مفسدة) على تأويل المفسدة بالمفسد ولولا ذلك لانت وقال أية مفسدة (ومنه التفريق وهو إيقاع تباين بين أمرين من نوع واحد اما في المدح

في المال وجداب كسر الواو وجداب فتحها وجداب ضمها وجدة أي استغنى فللفعل المذكور أربعة مصادر ثبوت الواو مثلثة والرابع حذفها وتعويض الهاء عنها كعدة (قوله مفسدة للره أي مفسدة) أي مفسدة له مفسدة عظيمة والفسدة الامر الذي يدعوصاحبه للفساد عبر عنه بالمفسدة مبالغة والشاهد أنه قد جمع بين الشباب والفراغ والجدة في حكم وهو كونها مفسدة للره (قوله إيقاع تباين الخ) ليس المراد التباين الصريح بل المراد المعنى اللغوي أي إيقاع الافتراق بين أمرين مشتركين في نوع مثل نوال الامبر ونوال الغمام فان النوع الذي يجمعهما مطلق نوال (قوله في المدح أو غيره) أي كالغزل والرتاء والهجو والطرف متعلق بقوله إيقاع أي إيقاع

(١) سقط من جميع النسخ التي تبسرت لنا من شرح ابن يعقوب شرح هذا الخ من قول صاحب التاخيص كقوله ما نوال الامبر الى قوله أو حاولوا النفع في أشياءهم نفعوا \* وبد بحث للأنزم عنها في الاساندة ومهر والغرب لم يجد هاتر كإحاطها بإيضاحها تيسر للقارىء فيلحقها كتبه مصححه

كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقول الشاعر :

ان الشباب والفراغ والجددة \* مفسدة للمرء أى مفسدة  
ومنه قول محمد بن وهيب : ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها \* شمس الضحى وأبو اسحق والقمر  
\* ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع واحد في المدح أو غيره كقوله :

مانوال النمام وقت ربيع \* كنوال الامير يوم سخاء \* فنوال الامير بدرة عين \* ونوال النمام قطرة ماء  
وتحويه قوله : من قاس جدواك بالنمام فما \* أنصف في الحكم بين شكليين \* أنت اذا جدت ضاحك أبدا \* وهو اذا جاد دمع العين  
\* ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل على التعيين كقول أبي تمام :

فما هو الا الوسى أو حدم رهف \* تميل طلباء أخذ على كل مائل (٣٣٦) فهنادوا بالدهاء من كل عالم \* وهنادوا بالدهاء من كل جاهل

كقوله : مانوال النمام وقت ربيع * كنوال الامير يوم سخاء فنوال الامير بدرة عين * هي عشرة آلاف درهم (ونوال النمام قطرة ماء) أوقع التباين بين النوال (ومنه) أى ومن للنعوى (التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين) وبهذا القيد يخرج الالف والنشر وقد أمهله السكاكى فتوهم بعضهم أن التقسيم عنده أعم من الالف والنشر وأقول	التباين في المدح أو غيره (قوله كقوله) أى قول الشاعر وهو اللطوطاوت بفتح الواو الاولى وضمها والبيت للمذكور مثال لايقاع التباين في المدح بين الامرئين للشركيين في نوع ومثاله في الغزل حسبت جماله بدرا منيرا * وأين البدر من ذلك الجمال فقد أوقع التباين بين جمال ذلك المحبوب وجمال البدر مع أنهما من نوع واحد وهو مطلق جمال (قوله مانوال النمام وقت ربيع) أى الذى هو وقت ثروة النمام (قوله يوم سخاء) أى الذى هو وقت فقر الامير لكثرة السائلين وكمال بذله (قوله فنوال الامير الخ) أى فقد أوقع التباين بين النوالين
أو غيره) والمراد بالنوع الواحد ما تحمديه اما بالحقيقة أو الادعاء كقوله وينسب للوطوطاوت الشاعر: مانوال النمام وقت ربيع * كنوال الامير يوم سخاء فنوال الامير بدرة عين * ونوال النمام قطرة ماء وكان ينبغي أن يفسر هذا ايقاع عدم التشابه بين التشابهين لا ايقاع التباين وعليه قوله : من قاس جدواك بالنمام فما * أنصف في الحكم بين شكليين أنت اذا جدت ضاحك أبدا * وهو اذا جاد دمع العين ويمكن أن يكون منه قوله تعالى وما يستوى البحران الآية (ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مالسكل) من أفراد (اليه على التعيين) والمراد بالاضافة نسبتها اليه ويحترز بقوله على التعيين من الالف	

مع أنهما من نوع واحد وهو مطلق نوال وقوله فنوال الامير أى كل نوال فيه وكذا يقال في قوله ونوال  
النمام (قوله هي عشرة آلاف درهم) أى وقيل ان بدرة العين جلد ولد الثأان معلوما من الدراهم كفى القاموس وأنكر أن يكون  
بدرة العين اسما لعشرة آلاف أو سبعة أو خمسة انتهى أطول ومن كلامه يعلم أن قول الشارح هي عشرة آلاف درهم تفسير لمجموع  
الاضاف وللضاف اليه فمضى بس عن سم فيه نظر (قوله ذكر متعدد ثم اضافة الخ) الاخصر أن يقول ذكر متعدد ثم تعيين مالسكل  
(قوله وبهذا القيد) أى قوله على التعيين (قوله يخرج الالف والنشر) أى لما تقدم أنه ذكر متعدد ثم ذكر مالسكل واحد من  
غير تعيين ثقة بأن السامع يرد اليه (قوله وقد أمهله السكاكى) أى ترك ذكر هذا القيد وهو قوله على التعيين (قوله أعم) أى  
لانه شرط في الالف عدم تعيين مالسكل واحد وقال هنا ذكر متعدد واضافة مالسكل اليه وهذا صادق بأن يكون هناك تعيين أولا (قوله  
وأقول) أى في الجواب عن السكاكى حيث ترك قيد التعيين وصار كلامه محتملا لقول تباين التقسيم الالف والنشر وللقول بأن

وكقول الآخر

ولا يقيم على ضمير براد به \* الا الاذلان عبر الحى والوند

هذاعلى الحسف مربوط برمته \* وذابشج فلإبرنى له أحد

وقال السكاكى هو أن تذكر شيئاً إذا جزأين أو أكثر ثم تصبغ الى كل واحد من أجزائه ما هو له عندك كقوله

أديبان فى بلخ لا يأكلان \* اذا صحبا المرء غير السكبد فهذا طويل كقلال الفناء \* وهذا قصير كقلال الوند

وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أعم من اللف والنشر

التقسيم أعم عموماً مطلقاً ( قوله ان ذكر الاضافة معن عن هذا القيد أى قيد التعيين لان الاضافة نسبة كل واحد الى صاحبه فهى مقتضية لتعيين من التكلم وهذا مفقود فى اللف والنشر اذ ليس الخوعلى هذا أى كون الاضافة مغنية عن التعيين لاقتضاها اياه فيكون ذكر الصنف لها توكيداً والحاصل أن اللف والنشر لا يثبتان إلا إذا كان اللف والنشر أعم من اللف والنشر ( ٣٣٧ ) التقسيم عنده أعم لانه ذكر الاضافة

اللتزمه لتعيين فيكون التقسيم عنده مبيناً لللف والنشر ( قوله بل يذكر فيه مالسكل ) أى من غير اضافة والحاصل أنه فى التقسيم يضيف التكلم مالسكل واحداً ليه و اضافة مالسكل اليه تستلزم تعيينه فى التقسيم اضافة وتعيين من التكلم بخلاف اللف والنشر فان التكلم إنما يذكر ما لسكل واحد من غير اضافة والذي يضيف ما لسكل واحداً ليه إنما هو السامع بذهنه فالإضافة من السامع وكذلك التعيين ولا اضافة فيه ولا تعيين من التكلم ( قوله للتلمس ) هو جبر برين عبد المسيح كما فى الاطول ( قوله على ضمير ) على بمعنى مع أى مع ضمير أى مع ظلم أى لا يتوطن فى مواطن الظلم أحد الا الاذلان ( قوله الضمير )

ان ذكر الاضافة معن عن هذا القيد اذ ليس فى اللف والنشر اضافة مالسكل اليه بل يذكر فيه مالسكل حتى يضيفه السامع اليه ويرده ( كقوله ) أى قول التلمس ( ولا يقيم على ضمير ) أى ظلم ( براد به ) الضمير عائد على السنتنى منه القدر العام ( الا الاذلان ) فى الظاهر فاعل لا يقيم وفى التحقيق بدل أى لا يقيم أحد على ظلم يقصده الا هذان ( عبر الحى ) وهو الحمار ( والوند \* هذا ) أى عبر الحى ( على الحسف ) أى الذل ( مربوط برمته \* ) هى قطعة حبل بالية ( وذا ) أى الوند ( يشج ) أى يدق ويشق رأسه ( فلإبرنى ) أى فلإبرق ولا يرحم ( له أحد ) ذكر العبر والوند ثم أضاف

والنشر ومثاله

ولا يقيم على ضمير براد به \* الا الاذلان عبر الحى والوند  
هذاعلى الحسف مربوط برمته \* وذابشج فلإبرنى له أحد

( ٤٣ - شروح التلخيص - رابع ) أى فى به عائد على السنتنى منه القدر العام أى لا يقيم أحد على ظلم براد ذلك الظلم بذلك الأحد ( قوله فى الظاهر ) أى فهو استثناء مفرغ حيث أسند الفعل له فى الظاهر وفى الحقيقة أسند الى العام المحذوف ( قوله عبر الحى ) أى هو الحمار الوحشى والاهلى وهو المناسب هنالانه الذى يربط ويحمل الذل ويعين ذلك اضافة للحى فقوله الشارح وهو الحمار أراد به الاهلى ( قوله والوند ) بكسر التاء وفتحها ( قوله على الحسف ) أى مع الحسف وهو حال من مربوط ( قوله قطعة حبل بالية ) أى ظلمنى هذا على الذل مربوط بقطعة حبل بالية يسهل الخلاص معان الربط ويحتمل أن المراد هذا مربوط على الذل بهما من فرقه الى قدمه كما يقال ذهب فلان برمته قاله فى الاطول ( قوله أى يدق ) تفسير مراد وقوله ويشق رأسه تفسير بحسب الاصل ( قوله فلإبرنى له أحد )

لا يخفى أن عدم الرحمة مشترك (٣٣٨) بين عبر الحى والوند وحيدنا لأولى جعل ضمير له راجع الكل منهما ويجعل قوله فلا ترى متفرعا

الى الاول الر بط على الحذف والى الثانى الشج على التعيين وقيل لا تعيين لان هذا وامتساويان فى الاشارة الى القريب فكل منهما يحتتمل أن يكون اشارة الى العبر والى الوند فالبيت من اللف والنشردون التقسيم وفيه نظر لانا لان سلم التساوى بل فى حرف التنبيه اعما الى أن القرب فيه أقل بحيث يحتاج الى تنبيه ما بخلاف المجردها فهذا للقريب أعنى العبر وذا لا اقرب أعنى الوند وأمثال هذه الاعتبارات لا ينبغي أن تهمل فى عبارات البلغاء بل ليست البلاغة الارعاية أمثال ذلك (ومنه) أى ومن اللعنوى (الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيان فى معنى ويفرق بين جهتي الإدخال

على الشج والر بط (قوله الر بط على الحذف) أى مع الحذف (قوله على التعيين) متعلق بأضاف ووجه التعيين أن ذابدون ها اشارة للقريب وأما مع ها التنبيه فهو اشارة للبعيد (قوله فكل منهما يحتتمل أن يكون اشارة الى العبر والى الوند) وحيدنا فلا يتحقق التعيين لا يقال انه بتعيين كون الاول لاول والثانى لثانى بقرينة خبر كل منهما لان المراد التعيين فى اللفظ وأما بالقرينة فهذا متحقق حتى فى اللف والنشر وحيث كان التعيين لفظا فى البيت غير متحقق فهو من اللف والنشر دون التقسيم (قوله الجمع مع التفريق) أو ردكفة مع اشارة الى أن الحسن اجتماعهما وكذا يقال فيما يأتى وإنما لم يذكر اجتماع الحسنات الأخر بعضها مع بعض كالطباق مع اللقابلة لما بين الجمع والتفريق من اللقابلة واجتماعهما موجب لحسن زائد على كل واحد منهما قاله عبد الحكيم (قوله وهو أن يدخل شيان) يبناء الفعل للمفعول وشيئان

وقال السكاكى وهو أن تذكري شيئا إذا جزء من أو أكثر ثم نضيف لكل من أجزائه ما هو له عندك كقوله أديبان فى بلخ لاياً كلان \* اذا صحبالرء غير الكبد فهذا طويل كظال القناه \* وهذا قصير كظال الوند وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أعم من اللف والنشر كذا قال بالصف قلت لم يظهر فرق بين ما أنشده السكاكى وما أنشده بالصف ولم يظهر لى فى شيء من التالين اضافة ما لكل اليه على التعيين لانه ان كان المراد التعيين من خارج فكل لف ونشر كذلك وان كان من اللفظ فليس فى اللفظ غير اسم الاشارة فى كل منهما وهو صالح لكل منهما وهذا وذا سواء فى قرب المشار اليه (ومنه الجمع مع التفريق وهو أن يدخل شيان فى معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال

نائب الفاعل أى وهو أن يجمع بين شيئين فأكثر فى معنى أى فى حكم أى فى شيء محكوم به كاشابهة بالنار والراد كقوله بجمهوما فى الحكم أن يحكم عليهما بشيء واحد كما برشد له قول الشارح أدخل قلبه ووجه الحبيب فى كونهما كالنار وهذا هو الجمع

كقوله

فوجهك كالنار في ضونها \* وقلبي كالنار في حرها

شبه وجه الحبيب وقلبه بالنار و فرق بين وجهي للشابهة ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة \* ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه فالأول كقول أبي الطيب

(قوله كقوله) أي الطواط (قوله أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونها كالنار) أي في المائة للنار أي وهذا هو الجمع لأنه كما مر  
الجمع بين متعدد في حكم والشاعر هنا قد جمع بين وجه الحبيب وقلبه (٣٣٩) في المائة للنار (قوله ثم فرق

بينهما) أي بين التشبيهين (قوله الحرارة والاحتراق) أي حرارة القلب واحتراقه وفيه إشارة إلى أن المراد بحر النار حرارتها في نفسها

لأنه يبرها لأنه المناسب لتشبيه القلب بها (قوله وهو جمع متعدد) أي كالروم في البيت الآتي فإنه يتناول النساء والرجال والأولاد والمال والزرع وقوله تحت حكم أي كالشقاء (قوله ثم تقسيمه) أي الحكم أي إضافة مال الكل متعدد إليه من ذلك الحكم (قوله أي تقسيم متعدد) أي إضافة مال الكل متعدد إليه ثم جمعه تحت حكم (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو الطيب التنيني في مدح سيف الدولة بن حمدان الهمداني حين غزا خرشنة بفتح الحاء وسكون الراء وفتح الشين المعجمة والنون التي بعدها بلدة من بلاد الروم ولما غزا تلك البادية انقلبه أنه سبي وقتل منهم ولم يفتحها فقال التنيني.

كقوله فوجهك كالنار في ضونها \* وقلبي كالنار في حرها ) أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونها كالنار ثم فرق بينهما بأن وجه الشبه في الوجه الضوء والاعان وفي القلب الحرارة والاحتراق (ومنه) أي ومن المعنوي (الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو العكس) أي تقسيم متعدد ثم جمعه تحت حكم (فالأول) أي الجمع ثم التقسيم (كقوله

كقوله فوجهك كالنار في ضونها \* وقلبي كالنار في حرها)

شبه وجه الحبيب وقلبه بالنار و فرق بين وجهي التشبيه ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة وهذا في الحقيقة ليس نوعا زائدا بل نوعا جمع وتفريقه إلا أن يخص اسم الجمع بأن يذكّر المتعددا ولا ثم يحكم عليه (ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه) فالأول كقوله أي المنيني

القصيدة نسبية له وقبل البيت الأول قائل الغائب أقصى شربها نهل \* مع الشكيم وأدنى سبرها سرع حتى أقام على أرباض خرشنة \* البيتين وبعدها الدهر معتذر والسيف منتظر \* وأرضهم لك مصطاف ومرتبوع والضهير في قادم وكذا في أقام للمدوح وهو سيف الدولة والمقانب جمع مقنب ما بين الثلاثين إلى الأربعين من الخيل والمراد هنا المساكن والنهل الشرب الأول أي غاية شربها النهل مع الشكيم وهو الحديد التي تكون داخل فم الفرس وأدنى سبرها السرعة وقوله الدهر معتذر الخ أي أن الدهر يعتذر إليك حيث لم يتيسر لك فتح بلدكم والسيف منتظر كرتك عليهم فبشفتك منهم وأرضهم لك وضع إقامة بالصيف

حتى أقام على أر باض خرشنة \* نشق به الروم والصلبان والبيع  
 لسبي مانكحوا والقتل ماولدوا \* والنهب ماجمعا والنار مازرعوا  
 جمع في البيت الأول شقاء الروم بالمدوح على سبيل الاجمال حيث قال نشق به الروم ثم قسم في الثاني وفصله والثاني كقول حسان  
 قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم \* أو حاولوا النفع في أشياهم نفعوا

والربيع (قوله ولتضمنين الإقامة معنى التسليط) فيه إشارة الى تصميم عزم ذلك الممدوح على فتح القلاع والحصون حتى انه يتوطن  
 حولها ولا يفارقها حتى تفتح (قوله عداها بعل) أي والا فالإقامة تتعدى بني أو بالباء (قوله وماحول المدينة) أي من السور كما يدل  
 عليه قول الأطول جمع ر بوض (٣٤٠) بمعنى السور ولكن للقرآن الر بوض هو ماحول المدينة من البيوت كالحسينية

حتى أقام أي للمدوح ولتضمنين الإقامة معنى التسليط عداها بعل فقال (على أر باض) جمع ر بوض  
 وهو ماحول المدينة (خرشنة) وهي بلدة من بلاد الروم (نشق به الروم والصلبان) جمع صليب النصرى  
 (والبيع) جمع بيعة وهي متعبدهم وحتى متعلق بالفعل في البيت السابق أعني قاذ للقائب أي العساكر  
 جمع في هذا البيت شقاء الروم بالمدوح ثم قسم فقال (لسبي مانكحوا والقتل ماولدوا) \* ذكر  
 مادون من اهانة وقلة مبالاة بهم كأنهم من غير ذوى العقول وملازمة لقوله (والنهب ماجمعا والنار  
 مازرعوا والثاني) أي التقسيم ثم الجمع (كقوله قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم \* أو حاولوا)  
 أي طلبوا (النفع في أشياهم) أي أتباعهم وأنصارهم (نفعوا

والفوا لانه بمصر (قوله نشق  
 به) أي بالمدوح أي  
 بأقامته هناك (قوله  
 جمع صليب النصرى)  
 أي جمع صليب وهو  
 معبود النصرى (قوله  
 جمع بيعة) بكسر الباء  
 الموحدة وسكون الياء  
 اللينة تحت (قوله وهي  
 متعبدهم) أي النصرى  
 وأما متعبد اليهود فيقال  
 له كنيسة وقيل بالعكس  
 (قوله وحتى متعلق بالفعل)  
 أي مرتبط به من حيث  
 انها عطف الفعل الذي  
 بعدها عليه ونبت جارة  
 كما برهه كلامه لان الجار  
 لا يجوز دخوله على الفعل  
 الغير المؤول والمعنى أنه  
 قاذ العساكر حتى أقام  
 حول هذه المدينة وقد  
 شقبت به الروم والصلبان  
 والبيع والمراد بشقائها  
 به هلاكها (قوله جمع في

حتى أقام على أر باض خرشنة \* نشق به الروم والصلبان والبيع  
 لسبي مانكحوا والقتل ماولدوا \* والنهب ماجمعا والنار مازرعوا  
 فأتى بالجمع في الأول في قوله نشق به الروم ثم قسم ذلك بالبيت الثاني والثاني كقوله أي حسان  
 قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم \* أو حاولوا النفع في أشياهم نفعوا

هذا البيت شقاء الروم بالمدوح) الاولى أن يقول جمع في هذا البيت الروم الشامل للنساء والأولاد والمال والزرع في حكم \* سعية  
 وهو الشقاء ثم قسم ذلك الحكم الى سبي وقتل ونهب واحراق ورجع لكل واحد من هذه الاقسام ما يناسبه فرجع لسبي مانكحوا ومن  
 النساء ولقتل ماولدوا والنهب ماجمعا أي من الأموال وللنار مازرعوا فأشجارهم للاحراق تحت القدرور ومزروعاتهم للطبخ والحز بالنار  
 وأمانا عطف على الروم من الصلبان والبيع فلم يتعرض له في التقسيم حتى يقال انه من التعمد المجموع في الحكم والحاصل أن الشقاء  
 وان تعلق بالروم والصلبان والبيع الآن التقسيم خاص بشقاء الروم (قوله ذكر مادون من الخ) أي أنه عبر عن نسايتهم وأولادهم بما  
 الموضوع لغير الادل دون من اللوزوعة لمن يعقل إشارة الى اهانتهم وقلة المبالاة بهم حتى كأنهم ليسوا من جنس ذوى العقول (قوله  
 وملازمة) عطف على اهانة (قوله كقوله) أي قول حسان بن ثابت رضى الله عنه في حق الصحابة (قوله أو حاولوا) عطف على



سجية تلك منهم غير محدثة \* ان الخلاق فاعلم شرها البدع

قسم في البيت الاول صفة المدوحين الى ضرر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في البيت الثاني حيث قال سجية تلك ومن لطيف هذا الضرب قول الآخر:

لوان ما اتم فيه بدوم لكم \* ظننت ما نافيه دائما ابدا

لكن رأيت اللبالي غير نازكة \* ما سر من حادث اوساء مطردا \* فسكنت الى اتي وانكم \* سنستجد خلاف الحالتين غدا  
فقوله خلاف الحالتين جمع لما قسم لطيف وقد ازداد لطفها بحسن ما بناء عليه من قوله فقد

(٣٤١)

سكنت الى اتي وانكم \* ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم

حار بوا (قوله سجية) خبر مقدم وتلك مبتدأ مؤخر

ومنهم صفة لسجية وكذا قوله غير محدثة فقد فصل

بين الصفة والوصف بالمبتدأ والمعنى تلك

الحصلة وهي اضرار الاعداء ونفع الاشياء

غريزة فيهم وطبيعة لهم وقوله شرها البدع مبتدأ

وخبر والمجمل خبران وجمله فاعلم اعتراضية بالفاء

وجمله ان الخلاق شرها البدع مستأنفة جوابا

لسؤال مقدر نشأ من قوله غير محدثة وهو لم جعلها

غير محدثة مع أنها مدحوة مطلقا (قوله وهي

البتدعات المحدثات) أي من الاخلاق وهذا بيان

للمعنى المراد من البدع في البيت والحاصل ان البدع

جمع بدعة وهي في الاصل الامر الحادث في الدين

بعد استكمالها بالكتاب

\* سجية) أي غريزة وخلق (تلك) الحصلة (منهم غير محدثة \* ان الخلاق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلق (فاعلم شرها البدع) جمع بدعة وهي البتدعات المحدثات قسم في الاول صفة المدوحين الى ضرر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في الثاني تحت كونها سجية (ومنه) أي ومن المعنوي (الجمع مع التفريق والتقسيم) وتفسيره ظاهر مما سبق فلم يتعرض له

أسباب التوصل الى الضرر من كل وجه من مال ومعة لورأى ورئاسة وغير ذلك وإيجاد النفع مستحقه يقتضى وجود صفة العقل والكرم ورعاية حق الاحياء ووجود الاموال والرياسة وكل ما يتبع ذلك ثم جمع ما قسم في كونها سجية فيهم بقوله (سجية تلك) أي تلك الحصلة وهي كونهم نافعين وضارين لمن يستحق طبيعة فيهم وغريزة وخلق قديم من كوز فيهم فهي (منهم غير محدثة) فهي طبيعة موروثه ثم أجاب عن سؤال مقدر وهو ان يقال لم جعلتها غير محدثة فان هذه الخليفة مدحوة مطلقا فقال (ان الخلاق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلق الثابت (فاعلم شرها البدع) أي ان الصفات الثابتة الطبيعية أفعالها البدع فاعلم ذلك أيها السائل والبدع كمنب جمع بدعة وهي الامور المبتدعات أي المحدثات ومنه البدعة التي هي خلاف السنة لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافي كونها خليفة لازوم الخليفة لأنها تقول قد نسمي خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتكون خليفة دواما وبدعة ابتداء وهذه هي التي ذمها باعتبار الازمة قديما ودواما فقد ظهر أنه قسم ما وصف به المدوحين الى كونه ضرر الاعداء وكونه نفع الاحياء ثم جمعه في كونه سجية غير محدثة قبل الفرق بين التقسيم السابق والجمع مع التقسيم أن التقسيم بذكر فيه للقسم أولا مفصلا والجمع مع التقسيم بذكر فيه للقسم مجملا كما في قوله نشق به الخ وقيل ويلزم عليه أن نحولنا الكلمة اما اسم أو فعل أو حرف ايس من التقسيم لعدم ذكر للقسم مفصلا يعني وليس أيضا من الجمع مع التقسيم لعدم جمع اقسام تحت حكم وللشهور أنه من التقسيم ولا يخفى ضعف هذا البحث لأننا نلزم أنه ليس من التقسيم المذكور بل هو من أحد التقسيمين الآتين فتأمل (ومنه) أي ومن البدع المعنوي (الجمع مع التفريق والتقسيم) وهذه التسمية

سجية تلك منهم غير محدثة \* ان الخلاق فاعلم شرها البدع

قسم أولا صفة المدوحين ثم جمعها في الثاني وقد يقال أيضا ليس هذا نوعا زائدا بل نوعان مجتمعان لا يقال هلا جعل هذا النوع من الاف والنشر بأن يبدأ بالنشر ثم يأتي بالاف كما بدأ بالتقسيم ثم أتى بالجمع اذ لا مانع أن تقول اسكنوا وابتغوا من فضل الله بالليل والنهار لأننا نقول لم يتقدم هنا أيضا الالف نعم يمكن أن يقال هلا جعل القسم الثاني من الاف كذلك كقولنا دخول اليهود الجنة ودخول النصارى الجنة قاله الكفار وقد يقال هذا (ومنه الجمع مع التقسيم والتفريق) كقوله تعالى لانكم نفس الاباذنه

والسنة والمراد بالبدع هنا في البيت الستحدثات من الاخلاق فالاخلاق بعضها يشبه الفرائض وبعضها مستحدث فشر الاخلاق ما كان مستحدثا لاما كان كالفرائض لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافي كونها خليفة لازوم الخليفة لأننا نقول قد نسمي خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتكون خليفة دواما وبدعة ابتداء (قوله قسم في الاول) أي في البيت الاول (قوله الاولياء) أي الأتباع والأنصار (قوله ثم جمعها في الثاني) أي ثم جمع تلك الصفة في البيت الثاني وقوله تحت كونها سجية في كونها سجية غير محدثة حيث قال سجية تلك منهم كافي للطول (قوله وتفسيره ظاهر مما سبق) أي من تفسيرات هذه الامور الثلاثة وحاصله أن يجمع بين متعدد في حكم ثم يفرق أي يوقع التباين بينها ثم يضاف لكل واحد ما يناسبه

كقوله تعالى يوم يأتي لا تسكلم نفس الا باذنه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير وشهيق

(قوله أي أمره) هذا التأويل واجب لصحة المعنى لاستحالة الظاهر وهو اتيان اللولى سبحانه وتعالى والمراد يوم يأتي حامل أمره وهو الملك أو المراد بأمره ما أمر به والمراد بانتيانه حصوله (قوله أي هوله) هذا التأويل واجب للأجل صحة المعنى لاستقامة الظاهر في نفسه بل للمحافظة على المقصود لان المقصود تفضيع اليوم والناسب له بحجى الهول لا مجرد الزمان (قوله لا تسكلم نفس) أي لا تسكلم فيه نفس حذفت إحدى التامين (قوله من جواب أو شفاعاة) الاقتصار عليهما (٣٤٢)

(كقوله تعالى يوم يأتي) يعني يأتي الله أي أمره أو يأتي اليوم أي هوله والظرف منصوب باضمار إذ كر أو بقوله (لا تسكلم نفس) أي بما ينفع من جواب أو شفاعاة (الاباذنه فمنهم) أي من أهل الموقف (شقي) متخى له بالذار (وسعيد) مقضى له بالجنة (فأما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير) اخراج النفس بشدة (وشهيق) رده بشدة

تقتضى أن هذا النوع فيه معان ثلاثة وقد تقدم كل واحد منها فيوجد الجمع فيه وهو كما تقدم أن يجمع بين متعدد في حكمه ويوجد فيه التفریق وهو كما تقدم أيضا أن يدخل شيان في معنى ويفرق بين جهتي الإدخال ويوجد فيه التقسيم وهو أن يذكر متعدد ثم يضاف مال لكل اليه على التعيين ولما كان معنى هذه الاشياء المجموعة في هذا النوع ظاهرا مما سبق لم يتعرض لتفسيره لظهور أجزائه مما تقدم وانما تعرض لمثاله فقال وذلك (كقوله تعالى يوم يأتي) أي إذ كر يوم يأتي الله أي يوم يأتي أمره وقد تقدم ما في اسناد الاتيان الى الامر فالضمير في يأتي عائد الى الله تعالى على تقدير مضاف ويحتمل أن يعود الى اليوم وانتيان اليوم عبارة عن حضوره لازوم الحضور للاتيان ولما كان المقصود من حضور اليوم حضور ما يقع فيه قدرهنا مضاف أيضا أي يأتي هوله وشده ورحمته وعذابه فالظرف في هذا أعنى لفظ يوم منصوب على الظرفية بقوله (لا تسكلم نفس) أي لا تسكلم نفس في ذلك اليوم بما ينفع من جواب يقبل أو شفاعاة تقبل (الاباذنه) أي لا تسكلم نفس الاباذن الله تعالى كما قال لا تسكلمون الا من أذن له الرحمن وقال صوابا وقوله في الآية الأخرى لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون ولا يأتى ما تقدم لان للأذن فيه هو الجواب الحق القبول والمنوع هو العذر الباطل الغير القبول أو الاول في موقف وهذا في آخر وتخصيص الأذن فيه بما ينفع من جواب أو شفاعاة اما لان غيره لم يذكر فيه أصلا ولكن هذا لا يناسب قوله تعالى حكاية عنهم ما كنا نعمل من سوء واما لان غيره لا عبرة به فالأذن فيه أو التمكن منه لا ينفع (فمنهم) أي فمن أهل الموقف وانما جعل معاد الضمير أهل الموقف لان النفس في لا تسكلم نفس نكرة في سياق النفي فتعم كل نفس في ذلك اليوم والنفس في ذلك اليوم هي نفوس الموقف فاتحد المراد بالنفس بالمراد بأهل الموقف ولذلك فسر الضمير بأهل الموقف وذلك ظاهر (شقي) أي محكوم له بالشقاوة أي وجوب النار كما اقتضاه الوعيد في الدنيا (و) منهم (سعيد) أي محكوم له بالسعادة أي وجوب الجنة كما اقتضاه الوعد الحق في الدنيا (فأما الذين شقوا) أي حكم لهم بالشقاوة (فهم) (في النار) لان ذلك مقتضى وجوبها (لهم فيها زفير) أي اخراج النفس على وجه مخصوص وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (وشهيق) أي ادخال النفس على وجه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها مادامت السموات والارض

اما لعدم المنع من غيرهما على الإطلاق أو لانه الانسب بالسياق من قوله قبل هذه الآية فما أغنت عنهم آلتهم الآية ولان عدم التسكلم بما ينفع هو الموجب لزيادة شدة الهول فان المنع من التسكلم بنير ذلك كطالبة الحصر بالحق لا يوجب الشدة اه سم (قوله الاباذنه) أي الاباذن الله تعالى لقوله تعالى في آية أخرى لا تسكلمون أي بما ينفع من جواب أو شفاعاة الا من أذن له الرحمن ان قلت هذه الآية تفييد أنهم يتكلمون باذنه تعالى وهذا مناف لقوله تعالى في آية أخرى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون قلت هذا في موقف وذلك في موقف آخر واذا اختلف الزمانان فلا معارضة أو أن المأذون فيه الجواب الحق المقبول والمنوع عنه العذر الباطل الغير

(خالدین)

للقبول (قوله فمنهم) أي النفس الكائنة يوم القيامة وهي أهل الموقف ولذا قال الشارح أي من

أهل الموقف (قوله شقي) أي محكوم له بالشقاوة أي دخول النار وهذا شامل لشقي الايمان وهو الكافر وشقي الاعمال وهو العاصي وقوله وسعيد شامل لسعيد الايمان فقط وللسعيد على الإطلاق بدليل ما قرره في قوله لا ايمان لك ربك (قوله اخراج النفس بشدة الخ) هذا تفسير لازفير والشهيق بحسب الاصل ثم يحتمل أن يكون هذا المعنى مرادا من الآية ويحتمل أن المراد لهم فيها غم ونعب بسبب تذكريهم ما فاتهم الموجب لما هم فيه فشببه حالهم الذي هم فيه من التعب والغم بحالة من استولت الحرارة على قلبه فصار يخرج النفس بشدة ويرده بشدة واستعار اللفظ الدال على الشبه به للشبه

خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك ان ربك فعلا لما ربك واما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود اما الجمع ففي قوله يوم يأتي لانكم نفس الاباذنه فان قوله نفس متعدد معنى لان النسكرة في سياق النفي نعم واما التفريق ففي قوله فمنهم شقي وسعيد واما التقسيم ففي قوله فاما الذين شقوا الى آخر الآية الثانية وقول ابن شرف

(قوله أي سموات الآخرة وأرضها) وهذه دائمة باقية لا انقضاء لها (٣٤٣) ويدل على أن المراد سموات

الآخرة وأرضها قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات (قوله أو هذه العبارة كناية الخ) أي أن المراد سموات

الدنيا وأرضها ولا يتأني التأنيدي بها فتأوها قبل الدخول فضلا عن الخلود لان الكلام من باب الكناية وذلك لان مدة دوام سموات الدنيا وأرضها من لوازمها الطول والمراد طول لانهاية له على ما جرى به استعمال اللغة في مثل ذلك فكأنه قيل خالدين فيها خلودا طويلا لانهاية له فهو مثل قول العرب لا أقبل كذا ما أقام تبيير ومالاح كوكب (قوله ونفي الانقطاع) عطف تفسير (قوله أي الوقت مشيئة الله تعالى) أي عدم الخلود ثم يحتمل أن الشارح حمل ما على أنها مصدرية ظرفية فيكون الوقت داخل في معناها لانها نائبة عنه ويحتمل أنه حملها على مجرد المصدرية فيكون الكلام على حذف الضان فالوقت مقدر في الكلام (قوله من

خالدين فيها مادامت السموات والارض) أي سموات الآخرة وأرضها وهذه العبارة كناية عن التأنيدي ونفي الانقطاع (الاماشاء ر بك) أي الوقت مشيئة الله تعالى (ان ربك فعلا لما ربك) من تخليد البعض كالكفار واخراج البعض كالفاسق (واما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود) أي غير مقطوع بل يمتد الى نهاية

مخصوص أيضا وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (خالدين فيها) أي في النار (مادامت السموات والارض) ان حملت السموات على سموات الآخرة لانها هي الدائمة والارض كذلك كما اقتضى أن لا الآخرة سموات وأرضها أخرى قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات دل تقييد الخلود بدوامها على الأبدية ولكن برده عليه أن ذلك لا يفهمه الامن يعتقد وجود السموات للآخرة والمعتقد لذلك لا يفتقر الى أن يخبر بأن الخلود بخلود السموات الأخرى لان ذلك معتقد ومن لا يعتقدها لا يفيد التأنيدي بها الأبدية باعتباره وان حملت على سموات الدنيا والارض كذلك لزم أنها غير دائمة والجواب أن التأنيدي بها كناية عن الأبدية كما يقال لا أقبل كذا مادام تبيير أو ما طلع نجم والمراد لأفعله أبدا وهذا وارد في كلام العرب كثيرا (الاماشاء ر بك) أي الوقت مشيئة ر بك وكون السنني هو الوقت اما بتقدير ما مصدرية ظرفية أي الامدة مشيئة ر بك أو بتقديرها مصدرية فيقدر الوقت مضافا أي الوقت مشيئة ر بك والمعنى واحد وهو ظاهر وانما لم يحتمل السنني غير ذلك لان العموم قبله انما وجد في الوقت المذكور لان الخلود يتضمن أوقانا لانتهى وفي الوصول الذي هو الذين ولا يتأني الاستثناء منه هنا الابتكاف فلذلك جعل الاستثناء من الأوقات على التقديرين (ان ربك فعلا لما ربك) لا معترض عليه في مراده ومن ذلك تخليد البعض كالكفرة واخراج البعض كالعصاة غير الكفرة وبهنا علم أن استثناء الوقت انما هو باعتبار بعض الأسماء وهم العصاة غير الكفرة واعلم أن المراد بالشقاوة ما يعم الكبرى والصغرى وكذلك المراد بالسعادة في قوله (واما الذين سعدوا في الجنة) ما يعم الكبرى والصغرى فدخل في الشقاوة بعض ما دخل في السعادة والعكس ولا يضر ذلك في التعبير بالانفصال وهي أما لان الانفصال يكون بمنع الخلو وهو موجود هنا اذ لا يتخلو أمرا أهل للوقف من الشقاوة والسعادة ولو اجتمع في العاصي المؤمن باعتبارين (خالدين فيها) أي باقين في الجنة الى غير نهاية والحال في الخليلين مقدر أي مقدرين الخلود أو مقدر لهم الخلود لان الخلود لا يجامع دخول احدي الدارين وانما يجامعه تقديره (مادامت السموات والارض) أي مدة دوام السموات والارض وفيه ما تقدم من كونها كالارض أخرى أو دنيوية (الاماشاء ر بك) أي الوقت مشيئة ر بك ويتجه فيه ما تقدم في نظيره (عطاء غير مجدود) أي أعطوا ذلك عطاء غير منقطع فهذا النزال فيه جمع الأنفس في

الاماشاء ر بك ان ربك فعلا لما ربك واما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود) فالجمع في قوله تعالى لانكم نفس لان النفس عامة لانها نسكرة في سياق

تخليد البعض) بيان لما (قوله كالكفار) الكاف فيه استعمالية وكذا يقال في قوله كالفاسق (قوله واما الذين سعدوا) أي بالايان وان شقوا بسبب العاصي لا يقال فعلى هذا كيف يكون قوله فمنهم شقي وسعيد تقسيما صحيحا مع أن من شرطه أن تكون صفة لكل قسم منفية عن قسمه لان ذلك الشرط من حيث التقسيم لان انفصال الحقيقي أو مانع الجمع وهنا المراد أن أهل للوقف لا يخرجون عن القسمين وأن حالهم لا يتخلو عن السعادة والشقاوة وذلك لا يمنع اجتماع الامر بين في شخص باعتبارين فنكون ما في قوله واما الذين سعدوا المنع الخلود فتجوز الجمع (قوله عطاء) مصدر مؤكد أي أعطوا عطاء. والجملة حالية

(قوله ومعنى الاستثناء الخ) جواب عما يقال ماعنى الاستثناء في قوله لا ما شاء بل مع أن أهل الجنة لا يخرجون منها أصلاً وكذا أهل النار لا يخرجون منها والاستثناء يفيد خروجهم لأن معنى الآية أن كل أهل النار خالدون فيها في كل وقت والوقت الذي شاء الله عدم الخلود فيه وكذا يقال في أهل (٣٤٤) الجنة ولا شك أن هذا يفيد أن هناك وقتاً لا يدخل أحد فيه فيكون أهل كل دار خارجين

ومعنى الاستثناء في الأول أن بعض الأشقياء لا يدخلون في النار كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالعصيان وفي الثاني أن بعض السعداء لا يدخلون في الجنة بل يفارقونها ابتداءً يعني أيام عذابهم كالفساق من المؤمنين الذين سعدوا باليمان والتأييد من مبدأ معين كما ينتقض باعتبار الانتهاء. فكذلك باعتبار الابتداء فقد جمع الأنفس بقوله لا نسكلم نفس

الحكم بعدم الكلام إلا بذن الله تعالى لأن نفساً سكرة في سياق النفي فتعم كما ذكرنا آنفاً وفيه تفریق ذلك المجموع بأن جعل منه الشقي والسعيد وفيه تقسيم هذا التعدد بأن أضيف لفريق السعادة ماله من الخلود في الجنة وأضيف لفريق الشقاوة ماله من الخلود في النار فان قيل الشقاوة قد ذكرت أنها حكم بالنار والسعادة ذكرت أنها حكم بالجنة وهذا هو الاستفاد من التقسيم هنا وقد تقدم أن التقسيم هو أن يضاف لكل من المتعدد ماله مما لم يذكر أولاً كما تقدم في قوله \* وهذا على الحذف مربوط برمته \* وذات شج الخ فلنأما ذكر في التقسيم يكفي أن يكون غير ما ذكر ولو بالتفصيل لما أجل أولاً وهو هنا كذلك فان كونهم في الجنة أو النار مع ذكر الخلود لا ما شاء الله تفصيل لما حكم به وهكذا قوله هذا مربوط وذا يشج تفصيل لما تضمنه الاجمال فقد تبين أن المثال مشتمل على الجمع والتفريق والتقسيم ولذلك يسمى نوع هذا المثال بما يدل على المجموع أما اشتماله على الجمع فظاهر وكذا اشتماله على التقسيم السابق فظاهر لانه قسم المتعدد الذي هو قسم الشقاوة وقسم السعادة للذكورين بالتفصيل أولاً بأن أضاف لكل منهما ماله وأما اشتماله على التفريق السابق ففيه بحث لانه كما تقدم أنما يتصور بين شيتين جمع بينهما ثم فرق بين جهتي ادخالهما كما في قوله

فوجهك كالنار في ضوئها \* وقلبي كالنار في حرها

وهذا المعنى لم يوجد هنا إذ لم يفرق بين جهتي ادخال النفوس في عدم الكلام إلا بذن الله تعالى براد بالتفريق مطابق ذكر الفصل بين شيتين وحينئذ لا يستفاد تفسيره صراحة مما تقدم وقد تبين بما ذكر في تقدير المستثنى أن المستثنى من أهل الشقاوة هم عصاة المؤمنين وهم بعض المحكوم عليهم استثنوا من الخلود بقطع العذاب عنهم باخراجهم من النار وادخالهم الجنة والمستثنى من أهل السعادة هم العصاة أيضاً استثنوا باعتبار الابتداء لأن الخلود لما جعل له مبدأ وهو وقت وجود الدخول في الجنة ويجعل ما بعد المبدأ هو الاستمرار إلى غير نهاية جاز أن يستثنى منه بقطعه في الاستقبال عن البعث كما في الشقاوة ودخول النار وأن يستثنى منه بقطعه ابتداءً كذلك كما في السعادة ودخول الجنة وهذا كما تقول بنو فلان ينفق عليهم من يوم العيد إلى تمام السنة أو إلى الأبد في الشهرين الأولين من تلك السنة أو من النفي والتفريق في قوله تعالى فمنهم شقي وسعيد والتقسيم في قوله تعالى فأما الذين شقوا الآية ثم قال

أى كما في الاستثناء الأول وقوله فكذلك باعتبار أى فكذلك ينتقض باعتبار الابتداء أى كما في الاستثناء الثاني ثم وذلك لعدم حصول التأييد من ذلك الوقت للمعين ثم إن كلام الشارح هذا يقتضى أن الاستثناء الثاني من الخلود كالأول وأن المعنى فأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدون فيها في جميع الأوقات والوقت الذي شاء ربك عدم خلودهم فيه لمنعه بعض الناس من دخولها حين الأذن لأهلها بالدخول والحاصل أن الاستثناء في اللوحين من الخلود باعتبار ما تضمنه من الأوقات لانه يتضمن أوقانا لا تنتهي لامن الوصول وهو الذين لأن الاستثناء منه يترجم عليه إيقاع ماعلى العاقل تأمل (قوله فقد جمع الأنفس بقوله الخ) أى فقد جمع الأنفس في التكلم بقوله لا نسكلم نفس لان السكرة في سياق النفي نعم

منها في ذلك الوقت وحاصل الجواب أنه استثنى الفساق من المخلدون في النار باعتبار الانتهاء ومن المخلدون في الجنة باعتبار الابتداء لانهم لم يدخلوها مع السابقين فالخلود في حقهم ناقص باعتبار المبدأ فظهر أن ما صدق الاستثناء في الاستثناءين واحد (قوله أن بعض الأشقياء لا يدخلون) كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالعصيان أى وهذا كاف في صحة الاستثناء لان صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفي فيه صرفه عن البعض فصرف الخلود في النار عن كل واحد من أهلها يكفي فيه صرفه عن البعض وهم فساق المؤمنين الذين لا يدخلون فيها (قوله والتأييد الخ) أى والاقامة في المكان أبداً وقوله من مبدأ معين أى كالأذن لأهلها في الدخول فيه وقوله كما ينتقض باعتبار الانتهاء

وقد يطلق التقسيم على أمرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل حال ما يليق بها كقول أبي الطيب  
سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد (٣٤٥)

(قوله ثم فرق بينهم) أي  
بأن أوقع التباين بينهما بعمل  
بعضها شقيا وبعضها  
سعيدا بقوله فمنهم شقي  
وسعيد وقد يقال ان  
هذا ليس من باب الجمع  
والتفريق لان المجموع في  
الحكم الذي هو التكلم  
الانفس والتفريق متعلق  
بأهل الموقف لان ضمير  
فمنهم شقي وسعيد راجع  
الشارح لأهل الموقف  
وما كان يتم كون الآية  
من الجمع والتفريق الا  
لو كان ضمير منهم راجعا  
للانفس وأجاب الشارح  
في المطول بأن الانفس  
وأهل الموقف شيء واحد  
لان النفس في لانسكام  
نفس نكرة في سياق التثنية  
فتم كل نفس في ذلك  
اليوم والنفس في ذلك  
اليوم هي نفس أهل  
الموقف فاعتد المراد بالنفس  
بالمراد بأهل الموقف  
وحينئذ فعود الضمير على  
أهل الموقف كموده على  
الانفس (قوله أحدهما  
أن يذ كر أحوال الشيء  
مضافا الى كل ما يليق به)  
المراد بالاضافة مطلق  
النسبة ولو بالاسناد  
لا خصوص الاضافة التحوية  
وهذا المعنى مغاير للتقسيم  
بالمعنى المتقدم لان

ثم فرق بينهم بأن بعضهم شقي و بعضهم سعيد ثم قسم بأن أضاف الى الاشقياء ما لهم من عذاب  
النار والى السعداء ما لهم من نعيم الجنة بقوله فأما الذين شقوا الى آخره (وقد يطلق التقسيم  
على أمرين آخرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل) من تلك الاحوال (ما يليق به كقوله  
سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد)

ذلك الايد فلا ينفق على بعض منهم وعلى هذا لا يرد أن يقال الخلود إنما هو بعد الدخول ودخول  
الجنة لا يكون بعده انقطاع لانا لم نرد الاستثناء من وقت الدخول باعتبار ذلك الداخل بل الاستثناء  
من وقت الدخول في الجملة أعني من وقت يقع فيه الدخول لامن هذا المستثنى بل بمن وقع منه الدخول  
ايا كان ولكن في تأويل الاستثناء في الآية الكريمة على ما ذكرنا من أوجه أحدها أن الظاهر  
في استثناء الوقت انصابه على جميع الافراد فانك اذا قلت أنتق على أولادى من يوم كذا الى كذا  
الوقت كذا فعنا أنك لا تتفق على المجموع في ذلك الوقت لاعلى البعض وقد جعل الاستثناء في الآية  
باعتبار البعض وهم المصاد الذين نفذ فيهم الوعيد والآخر أن في الكلام تداخلا حينئذ كما أشرنا  
اليه آنفا لان للمستثنى من الشقاوة هو المستثنى من السعادة اذ العاصاة استنوا من الخلود في النار  
فيارم استثناءهم من الدخول الاوى وكذا العكس والآخر أن الخلود إنما يعمد انقطاعه باعتبار  
الاستقبال كما أن القدم إنما يقضى باعتبار الماضى والآخر أن الاستثناء لا يكون على نسق واحد لانه  
في الاول لقطع الخلود استقبالا وفي الثانى لقطعه من ابتداء أوقانه ولذلك حمل على معنى أن أهل الجنة  
لا يتخلدون في نعيمها لخر وجههم في بعض الاوقات الى ما هو أعظم كالرضوان والشهود وأهل النار  
لا يتخلدون في عذابها لخر وجههم في بعض الاوقات الى عذاب الزمهرير ويرد على هذا الحمل أن الكون  
في الجنة يتضمن جميع النعم وحانها وبدنيا والكون في النار يتضمن أنواع العذاب المحددات بعد  
وقت الدخول فكيف يصح اخراج بعض الاحوال دون بعض فان قدر في نعيم الجنة المحسوس وفي  
عذاب النار الذى هو الحرارة بالخصوص خرج المستثنى عن تناول مع أن التقدير كالتحكم فلاجل  
ما ذكر على التأويلين قيل ان الاستثناء تقديرى أى الاماشار بك على تقديره شيئا بمعنى انه لو شاء  
الخروج من كايهما كان ويكون في ذلك اشارة الى أن الخلود ليس بواجب ذاتى بل بالمشبهة وعليه  
يكون المراد بالشقاوة الشقاوة الكبرى وبالجملة ما يقابلها كما أن المراد بها على التأويل الثانى ما ذكر  
أيضا بناء على أن النكرة تنصرف عند الاطلاق للفرد الاكمل وهذا في غاية البعد عن الدلالة اللفظية  
فالوجهان الأولان أقرب لصحتها لفظا على ما فهمنا فنأمل (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين)  
غير ما تقدم والذي تقدم هو أن يذ كر متعدد ثم يضاف لكل من المقصود في التعدد ماله على التعيين  
(أحدهما) أى أحد هذين الأمرين الذين ليس كل منهما من التقسيم السابق (أن تذ كر أحوال  
الشيء) بعد ذكره (مضافا) أى حال كون تلك الاحوال قد أضيف (الى كل) منها (ما يليق به كقوله)  
أى كقول المتنبي

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد)

لالصنف (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين أن تذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل ما يليق به  
كقوله) أى أبي الطيب

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ \* كأنهم من طول ما للشموامرد)

(٤٤ - شروح التلخيص - رابع) ما تقدم أن يذ كر متعددا ولا ثم يضاف لكل ما يناسبه على التعيين بخلاف ما هنا فإنه يذ كر  
للتعدد ويذ كر مع كل واحد ما يناسبه (قوله كقوله) أى قول أبي الطيب المتنبي (قوله سأطلب حتى بالقنا ومشايخ) القنا بالقاف والنون

تقال اذا لاقوا خفاف اذا دعوا \* كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا

بدت قسرا ومات خطوط بان \* وقاحت عنبرا ورنث غزلا

سفرن بدورا وانتقن أهلة \* ومن غصونا والنفتن جا ذرا

وقوله أيضا

وتحود قول الآخر

والثاني استيفاء أقسام الشيء . بالذکر كقوله تعالى ثم أوردنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله وقوله يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور

جمع فتاة وهي الرمح وفي بعض النسخ (٣٤٦) بالفتي باءا والفاء وهو للناسب لما شاع قال الواحدى أراد بالمتى نفسه

(تقال) لشدة وطأنهم على الاعداء (اذا لاقوا) أى حاربوا (خفاف) أى مسرعين الى الاجابة (اذا دعوا) الى كفاية مهم ودفاع لم (كثير اذا شدوا) لقيام واحد مقام الجماعة (قليل اذا عدوا) ذكر أحوال المشايخ وأضاف الى كل حال ما يناسبها بأن أضاف الى التثقل حال اللقاة والى الخفة حال الدعاء وهكذا الى الآخر (والثاني استيفاء أقسام الشيء) كقوله تعالى يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور

والفنا الرماح وأراد بالمشايخ السكهل من ذكور قومه وقوله هم كالمرد الذين لالحى لهم من طول اللثام عبارة عن لزومهم زى الكبراء وأهل الروة في عرفهم فقد ذكر المشايخ ثم أشار الى أحوالهم مضافا لكل حال ما يليق به بقوله هم (تقال) على الاعداء من شدة شوكتهم وصعوبة وطأنهم (اذا لاقوا) والنقل هنا عبارة عن شدة نكابة اللاق لهم وعجزه عن تحمل أذاهم وهم (خفاف) جمع خفيف أى مسرعين بالاجابة (اذا دعوا) الى كفاية مهم وأدفاع لم (كثير اذا شدوا) لان واحدا منهم يقوم مقام الجماعة فى النكابة تحكم ما كان منهم حكم الكثير فى الافادة (قليل اذا عدوا) لان أهل النجدة والافادة مثلهم فى غاية القلة فقد ذكر المشايخ أولا ثم ذكر أحوالهم من التثقل والخفة والكثرة والقلة وأضاف لكل حال ما يليق بها فأضاف للتثقل حال اللقاة وللخفة حال الدعوة للاجابة وللشدة حال الشدة والحمل على الاعداء وللقلة حال العد ولا يخفى ما اشتمل عليه هذا التقسيم من الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والتثقل اذ بين كل اثنين منها تضاد وإنما لم يكن هذا من قبيل التقسيم السابق لان التقسيم السابق يذكرفيه نفس التعدد مضافا لكل مما قصد من أفراد ما يناسبه وهذا لم يذكرفيه نفس التعدد للذكور أولا وإنما ذكرت أحواله وأضيف لكل من تلك الأحوال ما يليق بها كما رأيت فافهم (و) القسم (الثاني) من الامرين اللذين لبا من التقسيم السابق هو (استيفاء أقسام الشيء) بحيث لا يتصور للقسم قسم آخر غير ما ذكر وذلك (كقوله تعالى) فى تقسيم الانسان باعتبار أمر الولادة (يهب لمن يشاء انانا) فقط (ويهب لمن يشاء الذكور) فقط وقدم الاناث فى الذكر على الذكور هنا لان سياق الآية فى بيان أنه ليس للانسان ما يشاء من الولادة وإنما يكون منها ما يشاء الله تعالى والذي لا يريد الانسان هو الاناث فتناسب تقديم الدال عليهن

وبالمشايع قومه وجماعته من الرجال الذين لهم لحنى والانتام وضع اللثام على الفم والانتف فى الحرب وكان ذلك من عادة العرب فقولهم من طول ما لثتموا أى شدوا اللثام حال الحرب وفى هذا إشارة الى كثرة حربهم وفى ابن يعقوب ان طول اللثام عبارة عن لزومهم زى الكبراء وأهل الروة فى عرفهم (قوله لشدة وطأنهم) أى ثباتهم على اللقاة (قوله ودفاع لم) أى مدافعة الامر العظيم التازل (قوله اذا شدوا) بفتح السين أى حملوا على العدو والنقل هنا عبارة عن شدة نكابة اللاق لهم وعجزه عن تحمل أذاهم (قوله لقيام واحد مقام الجماعة) أى فى النكابة (قوله قليل اذا عدوا) أى لان أهل النجدة مثلهم فى غاية القلة (قوله ذكر أحوال المشايخ) أى من

تقال اذا لاقوا خفاف اذا دعوا \* كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا

والثاني استيفاء أقسام الشيء . كقوله تعالى يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور أو

النقل والخفة والكثرة والقلة (قوله وهكذا الى الآخر) أى فاضاف الى الكثرة حالة الشدة وأضاف الى القلة حالة العد ولا يخفى ما اشتمل عليه هذا التقسيم من الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والتثقل اذ بين كل اثنين منها تضاد (قوله استيفاء أقسام الشيء) أى بحيث لا يبقى للقسم قسم آخر غير ما ذكر ومنه قول النجدة الكاملة اسم وفعل وحرف (قوله يهب لمن يشاء انانا) قدم الاناث لان سياق الآية على أنه تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الانسان فكان ذكر الاناث الاثنى هن من جملة ما لا يشاؤه الانسان أهم ثم انه لما حصل للذكور كسر جبره بالتريف لان فى التثقل تنويها أى تعظيما بالذكور فكانه قال ويهب لمن يشاء الفرسان الذين لا يخفون عليكم ثم بعد ذلك أعطى كلاما من الجنسين حقه من التقديم والتأخير فقدم الذكور وأخر الاناث إشارة الى أن تقديم الاناث لم يكن لاستحقاقهن التقديم بل لقتض آخر وهو الإشارة الى أن الله يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه العبد

أو بزوجهم ذكرانا وإنا وبجمل من يشاء عقبا ومنه ما حكى عن أعرابي وقف على حلقة الحسن فقال رحم الله من تصدق من فضل  
أو آسى من كفاف أو آثر من قوت فقال الحسن ما ترك لأحد عنرا ومثاله من الشعر قول زهير:

وأعلم علم اليوم والأمس قبله \* ولكننى عن علم ما فى غد عسى

وقول طريح ان يعلموا الحسب يخفوه وان علموا \* شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

وقول أبي تمام فى الافشين لما أحرق: صلى لها حيا وكان وقودها \* ميتا ويدخلها مع الفجار

وقول نصيب: فقال فريق القوم لا وفريقهم \* نعسم وفريقى لعجن الله ما ندرى

فانه ليس فى أقسام الاجابة غير ما ذكر وقول الآخر فبهما كشيء لم يكن أو كتنازح \* به الدار أو من غيبت القابر

(قوله أو بزوجهم) من نازوجة وهى الجمع أى أو يجمع لهم من الذكران والانات (٣٤٧) (قوله وبجمل من يشاء عقبا) أى

لا يولد له أصلا انه عليه بالحكمة  
فى ذلك قدر على ما يريد  
لا يتعاصى عليه شىء مما  
أراد (قوله فان الانسان  
الحق) حاصله أن الآيه قد  
تضمنت أن الانسان الذى  
شأنه الولادة ينقسم الى  
الذى لا يولد له أصلا والى  
الذى يولد له جنس الذكور  
فقط والى الذى يولد له جنس  
الانات فقط والى الذى يولد  
له جنس الذكور والانات  
معا فكله قيل الانسان  
اما أن لا يكون له ولد أصلا  
واما أن يكون له جنس  
الذكور فقط واما أن يكون  
له جنس الاناث فقط واما  
أن يكون له الجنسان معا  
فهذا تقسيم مستوف  
لأقسام الانسان باعتبار  
الولادة وعدمها واعلم أن

أو بزوجهم ذكرانا وإنا وبجمل من يشاء عقبا) فان الانسان اما أن لا يكون له ولد أو يكون له ولد  
ذكرا أو أنثى أو ذكر وأنثى وقد استوفى فى الآيه جميع الأقسام

تم عرف الدال على الذكور بال للإشارة الى مرتبتهم والامتنان بهم فكأنه قيل وبجمل من يشاء الجنس  
المعروف لكم للعهد كاله لديكم فأعطى للفظ الاناث مناسبة التقديم وأعطى للفظ الذكور مناسبة  
التنويه والتعريف ثم أتى بهما على أصل استحقاق التقديم والتأخير بعد بيان المناسبة الاولى فى  
قوله تعالى (أو بزوجهم ذكرانا وإنا) ثم أتى بالقسم المقابل لهذه الثلاثة فى قوله (وبجمل من  
يشاء عقبا) لا يولد له أصلا انه عليه بالحكمة فى ذلك قدر على ما يريد لا يتعاصى عليه شىء  
فى ضمن الآيه الكريمة أن الانسان باعتبار شأن الولادة ينقسم الى الذى لا يولد له أصلا والى الذى  
يولد له جنس الذكور فقط والى الذى يولد له جنس الاناث فقط والى الذى يولد له الذكور والانات  
معا فكله قيل الانسان اما أن لا يكون له ولد أصلا واما أن يكون له جنس الذكور فقط واما أن  
يكون له جنس الاناث فقط واما أن يكون له الجنسان معا فهذا تقسيم مستوف لأقسام الانسان  
باعتبار الولادة وعدمها ومن هذا القسم قولهم السكامة اسم أو فقل أو حرف وما يتأمل فيه هنا

ذكرانا وإنا وبجمل من يشاء عقبا وقد احتج بهذه الآيه على انتفاء الحشى للشكل والحق وجوده وقد  
اختلف فيه أصحابنا أهو قسم ثالث غير الذكر والانثى أولا والصحيح أنه لا يخرج عنهما وهذه الآيه  
لا تبدل عليه اذا كان المراد استيعاب الأقسام الا أن يقال ترك الحشى لانه نادر والآيه سبقت فى معرض  
الامتنان فأقتصر فيها على الغالب وقد جعل الطبي من التقسيم الحاصر قوله تعالى هن أم الكتاب وأخر  
متشابهات وأنكره شارح البزدوى نظرا الى أنه ليس معه حصر وادعى الطبي التقسيم الحاصر فى فهمهم  
ظالم لنفسه ومنهم مقتصد الآيه وفيه نظر لما سبق بخلاف يوب لمن يشاء انا وبجمل من يشاء الذكور  
الآيه فانها اقتضت وقوع أحدها الامور فلو كان ثم قسم آخر لوقع فثبت الحصر وأنشد البغدادى  
للتقسيم الحاصر قول الثقفى:

ان يعلموا الحسب يخفوه وان علموا \* شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

السرى الا بيان بأو المقتضية للباينة فى قوله تعالى أو بزوجهم ذكرانا وإنا دون الواو المقتضية للجمع كاذكر فيما قبل هذا القسم  
وبعد هو أنه لما عبر بالضمير فى بزوجهم الراجع للفظتين للذكور تين أو أحدها ولم يقل وبجمل من يشاء أى بأول الإشارة للباينة  
وأن هذا غير ما ذكرنا ولا الذكور أو ولا هو الذكور فقط والانات فقط بخلاف ما عر بالواو فانه يفيد أن الذى اختص بالذكور أو بالخص  
بالانات يجمع له بين الذكور والانات وليس بصحيح لان المراد كما مر ذكر كل قسم على حدته وأما الأقسام الأخرى فلما قال فيها  
بجمل من يشاء وبجمل من يشاء فبعب بالظاهر عن الوهوب له والمجمول له فهم أنها أقسام مستقلة مختلفة فى نفس الأمر لان اللفظ الظاهر  
اذا كرر أفاد للغيره بخلاف الضمير ولما كانت مختلفة عطف بالواو تنبيها على توافقها فى الوقوع واشتراكها فى الثبوت كذا قيل لكن  
يرد أن يقال لم يقل أو بزوجهم ذكرانا وإنا أى بجمل من يشاء الذكور والانات معا فيفيد للباينة ويجرى الكلام على نسق  
واحد وقد يقال فائدة المدول عن النصريح بمن يشاء فى الجملة الثالثة الى الضمير وتغيير أسلوب الكلام الإشارة الى عدم لزوم الشبهة

ومن التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله في تلك الصفة بمبالغة في كمالها فيه

ورعاية الأصلح أفاده يس نقلا عن السيد ونأمله (قوله وهو أن ينتزع الخ) قال في الأطول هذا لا يشمل بظاهره نحو لقيت من زيد وعمرو أسدا ولا نحو لقيت من (٣٤٨) زيد أسدين أو أسودا فأولى أن يقال وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أو أكثر

(ومنه) أي ومن المعنوي (التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة) أمر (آخر مثله فيها) أي مماثل لتلك الأمر ذي الصفة في تلك الصفة (مبالغة) أي لأجل المبالغة وذلك (لكمالها) أي تلك الصفة (فيه) أي في ذلك الأمر حتى كأنه بلغ من الانصاف بتلك الصفة

السرفي الاتيان بأوفى قوله تعالى أو يزوجه ولم يقل ويزوجه بالواو كما ذكر فيها قبل هذا القسم وبعده قيل ان السرفي ذلك أنه لماعبر بالضمير في قوله يزوجه ولم يقل يزوج من يشاء وأعاد الضمير على من يشاء قبله أي بأول الإشارة إلى المباشرة وأن هذا غير ما ذكر أولا والمذكور أولا هو هبة المذكور فقط أو الأناث فقط بخلاف ما لو عبر بالواو فإنه يفيد أن الذي اختص بالذكور أو اختص بالأناث يجمع له بين الذكور والأناث وليس بصحيح لأن المراد كما تقدم ذكر كل قسم على حدة ومفيدة أو المقضية للمباشرة دون الواو المقضية للجمع وأما الأقسام الأخرى فلما قال فيها يسب لمن يشاء ويجعل من يشاء فعبر بالظاهر عن الوهوب له والمجمول له فهم أنها أقسام مستقلة مختلفة في نفس الأمر لأن اللفظ الظاهر إذا كرر أفاد للغايرة بخلاف الضمير ولكن يرد أن يقال لم يقل ويزوج من يشاء ذكورا وأناثا أي يجعل لمن يشاء الذكور والأناث معا يفيد المباشرة ويجرى الكلام على نسق واحد وأجيب بأن تلك الأقسام لو علفت جميعها بلفظ الشبهة ولم يعبر بالضمير العائد على ما ذكر لاستشعر أن كل قسم يستحق ذلك بالمباشرة التابعة لرعاية الأصلح كما يقول المعتزلي لأن أصل المباشرة الصريحة أن تكون لحكمة فتضمنها والشبهة صلحت للكل فيكون التخصيص لحكمة الرعاية إذ لا يظهر غيرها وحيث ذكر الضمير العائد على القسم الخصوص بالذكور أو الأناث أولها معا استثنى منه بحسب الظاهر وإن كان المراد غير شخص للذكور أن ذلك باعتبار المشبهة المحضة التي لا يجب فيه رعاية الأصلح لأفادته بحسب الظاهر أنه لا يجب عليه تخصيص ذلك الشخص بل لو شاء لجعله الجميع فلما وجدت هذه الفائدة في التعبير بالأضمار عدل إليه ولما عدل ناسب التعبير بأول يفيد المباشرة والأفادت الواو أن الذي وهب الذكور فقط أو وهب الأناث فقط يجعل له الزوج أي الذكور والأناث معا وهو لا يصح هكذا أشار إليه بعضهم فعرضنا له مع إيجاز وإيضاح لأنه مما تشوف لمثله النفوس لدقته والله للوفيق بمنه وكرمه ولكن لا يخفى ما في كون التعليق بالمباشرة في كل قسم مفيد الاتباع المصلحة من مجرد الدعوى والتحكيم بلا دليل بل للشبهة أنما يفيد عدم الوجوب لوجه من الوجوه سواء كان مصلحة أو غيرها وذلك أصلها تأمل (ومنه) أي ومن البديع للمعنوي (التجريد) أي النوع السمي بالتجريد (وهو) أي التجريد (أن ينتزع من أمر ذي صفة آخر) أي هو أن ينتزع من أمره صفة أمر آخر فآخر نائب فاعل ينتزع (مثله فيها) أي ويكون الأمر المنتزع من ذي صفة مثل ذي الصفة في تلك الصفة ويدل على أنه منتزع على أنه مثله في الصفة تعبير للتكلم عنه بما يدل على تلك الصفة كما يأتي في الأمثلة (مبالغة) أي والمقصود من ذلك الانتزاع أفادة للمبالغة أي أفادة أنك بالت في وصف المنتزع منه بتلك الصفة وإنما بالغ كذلك (أجل) (كمالها) أي لادعائك كمال تلك الصفة (فيه) أي في ذلك المنتزع منه وإنما قلنا لادعاء الكمال إشارة ص (ومنه التجريد الخ) ش من أنواع البديع التجريد وهو عبارة عن أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله في تلك الصفة على سبيل المبالغة في كمال الصفة فيه حتى أنه ليتجرد منه مثله فيها

أمر آخر أو أكثر مثله فيها انتهى قال الفخرى وهذا الانتزاع دائر في العرف يقال في العسكر ألف رجل وهم في أنفسهم ألف ويقال في الكتاب عشرة أبواب وهو في نفسه عشرة أبواب والمبالغة التي ذكرت مأخوذة من استعمال المبالغة لأنهم لا يقعون ذلك إلا للمبالغة (قوله آخر) هو بالرفع نائب فاعل ينتزع وأشار الشارح بتقدير أمر إلى أنه صفة لمحذوف (قوله أي لأجل المبالغة) أي أن الانتزاع المذكور يرتكب لأجل أفادة المبالغة أي لأجل أفادة أنك بالفتى وصف للنتزع منه بتلك الصفة (قوله وذلك) أي ما ذكر من المبالغة لكمالها الخ فهو علة للعلة ويحتمل أن المراد وذلك أي ما ذكر من الانتزاع لأجل المبالغة لكمالها الخ فهو علة للمعمل مع علته وإنما قدر الشارح ذلك إشارة لدفع ما قد يتوهم من أن فيه متعلق بمبالغة وإنما هو متعلق بكمالها ويصح أن يجعل لام لكمالها بمعنى في صلة المبالغة أي

لأجل المبالغة في كمال تلك الصفة فيه (قوله لكمالها فيه) أي لادعاء كمال تلك الصفة في ذلك المنتزع منه وإنما قلنا لادعاء الكمال أن الإشارة إلى اظهار المبالغة بالانتزاع لا يشترط فيه كون الصفة كاملة في ذلك الأمر بحسب نفس الأمر بل ادعاء كماله فيه كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانتزاع على المبالغة للنبية على ادعاء الكمال ما تقرر في العقول من أن الأصل والمنشأ لما هو مثله



وهو أقسام منها نحو قولهم لي من فلان صديق حميم أي بلغ من الصداقة بما صح معه أن يستخلص منه صديق آخر

يكون في غاية القوة حتى صار يفيض بمثلاته فإذا أخذ موصوف بصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت في وصفه حتى صبرته في منزلة هي أن من كانت فيه تلك الصفة صار متصفا بتفريع أمثاله عنه فهي فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شمع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر وإلى هذا يشير قول الشاعر حتى كأنه أي الأمر (٣٤٩) المنتزع منه بلغ الخ (قوله إلى حيث) أي

إلى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة (وهو) أي التجريد (أقسام منها) ما يكون بمن التجريدية (نحو قولهم لي من فلان صديق حميم) أي قريب بهم لأمره (أي بلغ فلان من الصداقة حدا صح معه) أي مع ذلك الحد (أن يستخلص منه) أي من فلان صديق (آخر مثله فيها) أي في الصداقة إلى ان اظهار المبالغة بالانتزاع لا يشترط فيه كونه كاملا في تلك الصفة في نفس الأمر بل الادعاء كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانتزاع على المبالغة البنية على ادعائك الكمال ما تقر في العقول من أن الاصل والنشأ الماهوم مثله في غاية القوة حتى صار يفيض بمثلاته فإذا أخذ وصف باعتبار تلك الصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت في وصفه حتى صبرته في منزلة هي بحيث كانت فيه تلك الصفة منشأ لتفريع أمثاله عنها وإيجادها عنها فهي فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شمع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر فليفهم فإنه سهل متنع وبمثل هذا يعلم أن فنون هذا العلم لا يتخلو سهاها كالبديع من وجود الدقائق ورعايتها فضلا عن صعبها كالبيان والمعاني (وهو) أي التجريد (أقسام) عديدة لان الانتزاع امان أن يكون بحرف أو بدونه والحرف امان من أو الباء أو في والباء اما داخله على الانتزاع منه أو داخله دلي للنتزع وما يكون بدون حرف امان أن يكون لا على وجه الكناية أو يكون على وجهها ثم هو اما انتزاع من غير المتكلم أو انتزاع من المتكلم نفسه فهذه أقسام أشار إليها في أمثلتها بقوله (فمنها) أي من تلك الاقسام ما يكون حاصلها من التجريدية (نحو قولهم) في المبالغة في وصف فلان بالصداقة (لي من فلان صديق حميم) أي صديق قريب لي كأنه نفسى بحيث بهم بأمرى كأهم أنابه وإنما يقال هكذا اذا قصد اظهار المبالغة في صداقته حتى صار بحيث يفيض عنه صديق آخر وهذا القسم لم يخلوا منه الا بما تدخل فيه من على للنتزع منه ولما كان تسميتها بتجريدية أمرا عاما لها والباء لم يفهم من تلك التسمية أمر بشر اشعارا يينا بعض المعاني العمودة لمن كما أنه كذلك في الباء فيحتاج إلى أن يبين لها ما يناسب من معانيها وكذلك الباء فيما يأتي والناسب لها حيث دخلت على للنتزع منه أن تكون لا ابتداء لأن المنتزع مبدؤه ونشأته من للنتزع منه الذي هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلان تنفيذ المبالغة فان بيان شئ بشئ لا يدل على كمال المبين في الوصف بخلاف جعله مبدأ ومنشأ الذي وصف باعتبار ذلك الوصف فكأنه قيل خرج من فلان إلى وأنا ناني منه صديق آخر حميم فليتأمل فقولهم لي من فلان صديق حميم يفيد المبالغة في وصف فلان بالصداقة (أي بلغ) فلان (من) مراتب (الصداقة حدا) أي مكانا (صح معه) أي صح مع ذلك الحد وذلك المكان أي صح بمصاحبه لانا صاف بذلك القدر من الصداقة (أن يستخلص منه) أي ان يستخرج من فلان صديق (آخر) حميم (مثله فيها) أي في الصداقة وينبغي أن يعلم أن المبالغة إنما يناسبها كل

وهو أقسام منها أن يفيض بمثلاته فإذا أخذ موصوف بصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت في وصفه حتى صبرته في منزلة هي أن من كانت فيه تلك الصفة صار متصفا بتفريع أمثاله عنه فهي فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شمع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر وإلى هذا يشير قول الشاعر حتى كأنه أي الأمر (٣٤٩) المنتزع منه بلغ الخ (قوله إلى حيث) أي

إلى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة (وهو) أي التجريد (أقسام منها) ما يكون بمن التجريدية (نحو قولهم لي من فلان صديق حميم) أي قريب بهم لأمره (أي بلغ فلان من الصداقة حدا صح معه) أي مع ذلك الحد (أن يستخلص منه) أي من فلان صديق (آخر مثله فيها) أي في الصداقة إلى ان اظهار المبالغة بالانتزاع لا يشترط فيه كونه كاملا في تلك الصفة في نفس الأمر بل الادعاء كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانتزاع على المبالغة البنية على ادعائك الكمال ما تقر في العقول من أن الاصل والنشأ الماهوم مثله في غاية القوة حتى صار يفيض بمثلاته فإذا أخذ وصف باعتبار تلك الصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالفت في وصفه حتى صبرته في منزلة هي بحيث كانت فيه تلك الصفة منشأ لتفريع أمثاله عنها وإيجادها عنها فهي فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شمع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر فليفهم فإنه سهل متنع وبمثل هذا يعلم أن فنون هذا العلم لا يتخلو سهاها كالبديع من وجود الدقائق ورعايتها فضلا عن صعبها كالبيان والمعاني (وهو) أي التجريد (أقسام) عديدة لان الانتزاع امان أن يكون بحرف أو بدونه والحرف امان من أو الباء أو في والباء اما داخله على الانتزاع منه أو داخله دلي للنتزع وما يكون بدون حرف امان أن يكون لا على وجه الكناية أو يكون على وجهها ثم هو اما انتزاع من غير المتكلم أو انتزاع من المتكلم نفسه فهذه أقسام أشار إليها في أمثلتها بقوله (فمنها) أي من تلك الاقسام ما يكون حاصلها من التجريدية (نحو قولهم) في المبالغة في وصف فلان بالصداقة (لي من فلان صديق حميم) أي صديق قريب لي كأنه نفسى بحيث بهم بأمرى كأهم أنابه وإنما يقال هكذا اذا قصد اظهار المبالغة في صداقته حتى صار بحيث يفيض عنه صديق آخر وهذا القسم لم يخلوا منه الا بما تدخل فيه من على للنتزع منه ولما كان تسميتها بتجريدية أمرا عاما لها والباء لم يفهم من تلك التسمية أمر بشر اشعارا يينا بعض المعاني العمودة لمن كما أنه كذلك في الباء فيحتاج إلى أن يبين لها ما يناسب من معانيها وكذلك الباء فيما يأتي والناسب لها حيث دخلت على للنتزع منه أن تكون لا ابتداء لأن المنتزع مبدؤه ونشأته من للنتزع منه الذي هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلان تنفيذ المبالغة فان بيان شئ بشئ لا يدل على كمال المبين في الوصف بخلاف جعله مبدأ ومنشأ الذي وصف باعتبار ذلك الوصف فكأنه قيل خرج من فلان إلى وأنا ناني منه صديق آخر حميم فليتأمل فقولهم لي من فلان صديق حميم يفيد المبالغة في وصف فلان بالصداقة (أي بلغ) فلان (من) مراتب (الصداقة حدا) أي مكانا (صح معه) أي صح مع ذلك الحد وذلك المكان أي صح بمصاحبه لانا صاف بذلك القدر من الصداقة (أن يستخلص منه) أي ان يستخرج من فلان صديق (آخر) حميم (مثله فيها) أي في الصداقة وينبغي أن يعلم أن المبالغة إنما يناسبها كل

وهو أقسام منها أن لا يفيض بمثلته الشئ بغيره ويكون التجريدية بمن نحو قولهم لي من فلان صديق حميم أي بلغ في الصداقة حدا يصح معه أن يستخلص منه آخر مثله في الصداقة ونسعى من هذه تجريدية

المبالغة لان بيان شئ بشئ لا يدل على كمال المبين في الوصف بخلاف جعل شئ مبدأ ومنشأ الذي وصف فإنه يدل على كمال ذلك الشئ باعتبار ذلك الوصف فإذا قيل لي من فلان صديق حميم فكأنه قيل خرج لي من فلان وأنا ناني منه صديق آخر ولا شك أن هذا يفيد المبالغة في وصف فلان بالصداقة (قوله لي من فلان صديق حميم) أي لي صديق حميم ناشئ من فلان أي مبتدأ ومنزوع منه (قوله أي قريب) تفسير للحميم لقول الصحاح حميمك قريبك الذي تهتم لأمره (قوله من الصداقة) أي من مراتبها وقوله حدا أي مكانا ومرتبته وقوله صح معه أي صح بمصاحبه لانا صاف بذلك الحد من الصداقة (قوله أن يستخلص منه) أي ينتزع منه ويستخرج منه

ومنها نحو قولهم لئن سألت فلانا لتسألن به البحر ومنها نحو قول الشاعر :

وشوهاء تعدو بي الى صارخ الوغى \* بمستلثم مثل الفتيق المرحل

(قوله نحو قولهم) أى فى مقام المبالغة فى وصف فلان بالكرم (قوله لئن سألت فلانا لتسألن به البحر) يصح أن تكون الباء للمصاحبة أى لتسألن البحر معه أى شخصا كرميا كالبحر مصاحبا له ويصح جعلها للسببية أى لتسألن بسبب البحر أى شخصا آخر كالبحر بمعنى أنه سبب لوجود بحر آخر مجردا منه مما دلالة فى كونه يسأل (قوله بالغ الخ) أى بناء على أن المراد بالسؤال فى قوله لتسألن به البحر سؤال دفع الحاجة فيكون التشبيه

(٣٥٠)

(منها) ما يكون بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم لئن سألت فلانا لتسألن به البحر) بالغ فى انصافه بالمساحة حتى انتزع منه بحرا فى المساحة (ومنها) ما يكون بدخول باء اللعبة فى المنتزع (نحو قوله وشوهاء) أى فرس قبيح المنظر لسعة أشد أظفها أولا أصابها من شدائد الحرب (تعدو) أى تسرع (فى الى صارخ الوغى) أى مستعيب فى الحرب (بمستلثم) أى لأبس لأمة وهى الدرع والباء للملابسة والمصاحبة

المناسبة خروج صديق منه لأن صدافته باغت الى حيث تفيض عنها صدافة أخرى وأما الاستخلاص فانما يناسب الانتزاع بالدعوى وفيها الأشعار بالطلب والتكف وان كان يفيد أنه قد اشتتم على زائد يستخلص منه الآن المعنى الأول أقوى كما قررناه فيما تقدم (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم) فى المبالغة فى وصف فلان بالكرم (لئن سألت فلانا لتسألن به البحر) فتائل هذا القول بالغ فى انصاف فلان بالمساحة حتى صار بحيث ينتزع منه كرم آخر يسمى بحرا منه فى الكرم والباء هذه حيث قامت قرينة على أن المراد بالبحر بحر مجرد من مدخولها يناسبها من معانيها الأصلية أن تكون للمصاحبة أى لتسألن مع فلان حين سؤالك له بحرا آخر معه يسأل لسكونه مثله فى الكرم ويحتمل أن تكون سببية أى لتسألن بسبب البحر بمعنى أنه كان سببا لوجود بحر آخر معه مجردا منه أى خارجا منه مثله يسأل معه (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدخول الباء التجريدية الداخلة فى المنتزع بعد دخول الأصلية فى المنتزع منه وذلك (نحو قوله وشوهاء) أى وفرس شوهاء أى قبيحة للنظر والوصف بالشوهائية أى قبيح الوجه وان كان قبيحا فى أصله لكنه يستحسن فى الخيل لأن ذلك يكون لجرسعة أشد أظفها وذلك يدل على كمالها وقوتها وقد يكون ذلك لما يصيبها من شدائد الحرب من الإصابة عند الطعن والضرب وذلك يدل على أنها بما تعدد للشدائد لقوتها وأهليتها وما جرب لللاقة ويتكلم عايبها فى الحرب والتصادم وذلك كمال فيها أيضا (تعدو) أى من وصف تلك الفرس أنها تعدو أى تسرع (فى الى صارخ الوغى) \* أى الى الصارخ فى مكان الوغى والصارخ هو الذى يصيح وينادى لحضور الحرب والاجتماع اليه (بمستلثم)

ومنها أن يقصد تشبيه الشئ بغيره ويكون بالباء كقولهم لئن سألت فلانا لتسألن به البحر وسند ذكر كيفية التجريد ومنها أن لا يقصد تشبيه الشئ بغيره ويكون بالباء نحو قوله :

وشوهاء تعدو بي الى صارخ الوغى \* بمستلثم مثل الفتيق المرحل

والصارخ الذى يصرخ فى مكان الحرب هو الذى يصيح وينادى الفرسان لحضور الحرب والاجتماع اليه (مثل) لاغات (قوله لأمة) بالهمزة الساكنة وقد تسهل (قوله والباء للملابسة والمصاحبة) أى متعلقة بمحذوف على أنها وبحر وهاتى محل الحال من الجرو رنى أى تعدو بي حالة كوفى مصاحبا لمستلثم آخر وليست الباء للتعبير وليس قوله بمستلثم بدلا من الباء فى قوله لئن سألت فلانا لتسألن به البحر لأن ذلك يفوت التجريد ولأنه لا يبدل الاسم الظاهر من ضمير الحاضر الا اذا كان مفيدا للإحاطة والسببية متعلقة بتعدول المعنى حينئذ تعدو بي بسبب مستلثم وحينئذ فيكون المستلثم الذى هو المنتزع سببا للتجريد منه والمقرر وهو أن التجريد منه بسبب ومنشأ العكس نعم يمكن اعتبار السببية بتكافؤ ذلك بأن تدعى المبالغة حتى صار الاصل والسبب فرعا ومسببا وانما يحمل على ذلك لأن المبالغة المفيدة للتجريد تدعى فى الحسن ومتى ما ز يدعيها ما أوجب العكس صار الكلام كالرمز وصار فى غاية البرودة كما يشهد بذلك الذوق السليم (قوله والمصاحبة)

أى تدوى ومعنى من نفسى لسكمال استعدادها للحرب مستلثم أى لابس لأمة وهنأخو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد فان جهنم أعادنا الله منها هى دار الخلد لكن انتزع منها مثلها وجعل معدافها الكفار تهويلا لأمرها

تفسير مراد للآية والاولى حذف للآية (قوله مثل الفتيق) قال سم الظاهر أنه صفة لمستلثم لقربه منه وقال البيهقونى بالجر صفة لشوها، والفتيق بالفاء والنون ثياب تحتية وقاف وقوله وهو الفحل للكرم أى الفحل (٣٥١) من الابل الذى ترك أهله ركوبه

تكرمة له وقوله للرحل أى المرسل عن مكانه أى أنه مطاق وغبر مر بوط فى محل فقد شبه الفرس بالرحل الذى كور فى القوة وعدم

القدرة على الصادمة (قوله من رحل البعير) بتشديد الحاء وقوله أشخصه أى أطلقه وقوله وأرسله تفسير

(قوله بالغ فى استعداده للحرب) أى بملازمته لابس الآلة وغيرها من آلات الحرب (قوله حتى انتزع

منه آخر) أى حتى صار بحيث يخرج منه مستعد آخر يصاحبه (قوله فى المنتزع منه) أى على المنتزع منه فى معنى على (قوله أى فى جهنم) تفسير للضمير

الجرور فى وقوله وهى أى جهنم نفسها (قوله لكنه انتزع منها دار أخرى الخ) حاصله أنه بولغ فى انصافها بكونها دار ذات عذاب مخلد حتى صارت بحيث تفيض

ويصدر عنها دار أخرى مثلها فى الانصاف بكونها دار ذات عذاب مخلد فكأنه قيل ما أعظم تلك الدار فى لزومها لهم وعدم انفكاك

(مثل الفتيق) هو الفحل للكرم (الرحل) من رحل البعير أشخصه عن مكانه وأرسله أى تدوى ومعنى من نفسى مستعد للحرب بالغ فى استعداده للحرب حتى انتزع منه آخر (ومنها) ما يكون بدخول فى فى المنتزع منه (نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد أى فى جهنم وهى دار الخلد) لكنه انتزع منها دارا أخرى وجعلها معدة فى جهنم لاجل الكفار تهويلا لأمرها ومبالغة فى انصافها بالشدة

أى لابس الآلة وهى الشرع من الحديد فقوله بمستلثم مجرد من الجرور وبالباء الاصلية والباء فيه لصاحبة أى ندوم مع مستلثم آخر فقد بالغ فى ملابسة لابس الآلة للحروب وملازمتها حتى صار بحيث مجرد منه مستلثم آخر مثله فى ملابستها ولزومها استعدادا للحروب ولا يناسب هنا الامعنى لصاحبة فى الباء لانها الوجهت للسببية كان التقدير تدوى بسبب مستلثم فيكون المستلثم الذى هو نفس المنتزع سببا للجررد منه وهو الابل لامة حقيقة والمقدران للجررد منه هو السبب والنشأ لا العكس ولذلك جعلت هنا لصاحبة دون السببية ولو كان يمكن هنا اعتبار السببية فيها أيضا بنكايه وذلك بأن تدعى للمبالغة حتى صار الاصل والسبب فرعا وسببا أو يدعى أن عدو الفرس بسببية ذلك المستلثم

أى استعداده أو يجب عدو الفرس للحرب كأنه حدث على ذلك وهو يرجع الى الاول اذ كونه سببا فى العدو معناه كونه سببا فى وجودى حال كونه مسرعا للحرب وانما يحمل على ذلك لان المبالغة المفيدة للتجريد تكفى للحسن ومعنى زيد عليها ما أوجب العكس صار الكلام كالزم وصرافى غاية البرودة بالتوق السليم ثم وصف الشوهاة انها (مثل الفتيق) وهو الفحل من الابل الذى ترك أهله ركوبه تكريمة له (الرحل) أى الزعج فالرحل من رحل البعير بتشديد الحاء اذا أشخصه وأرسله وأزعجه عن مكانه وشبه الفرس به فى القوة والعلو وعدم القدرة على مصادمتها فقد ظهر أنه انتزع من نفسه مستلثا آخر أى مستعدا

للحرب بمبالغة فى استعداده للحرب ولزومه لابس الآلة له حتى صار بحيث يخرج منه مستعد آخر يصاحبه وقد أدخل الباء على المنتزع دون المنتزع منه كإفان القسم قبل هذا (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدخول فى على المنتزع منه وذلك (نحو قوله تعالى) فى التهويل بأمر جهنم ووصفها بكونها محلا للخلود وكونها لا يمتز بها ضعف ولا ضمحل ولا انفكاك أهلها عن عذابها (لهم فيها دار الخلد أى) لهم (فى جهنم) دار الخلد (وهى) أى جهنم نفسها (دار الخلد) ولكن بولغ فى

الشوهاة صفة محمودة فى الفرس ويقال يرادها سعة أشد أفعالها والفتيق الفحل الذى لا يؤذى ولا يركب لكرامته على أهله وللرحل المرسل السائر فقوله تدوى أى تسيرنى بمستلثم أى لابس لأمة فجررد من نفسه لابس لأمة مثله وفيه نظر لجواز أن يكون بمستلثم بدلا من قوله فى فلا يكون فيه تجريد ذلك جائز عند الكوفيين والاختفش قياسا وعند غيرهم لا يجوز الا قليلا فيجوز أن يكون هذا من ذلك القليل ومنها أن يكرن فى ولا يقصد تشبيه الشىء بغيره نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد جزءا فان جهنم أعادنا الله منها هى دار الخلد لكنه انتزع منها مثلها وجعل دار الخلد معدة للكفار تهويلا ومنها

عذابها عنهم وكونها لا تضعف مع طول الخلود ولا تفتنى بتصرم الاعوام حتى انها تفيض دارا أخرى مثلها فى اللزوم وقوة العذاب بلاضعف مع التخليد (قوله تهويلا الخ) علة لا انتزع الدار الاخرى منها (قوله ومبالغة فى انصافها بالشدة) بحث فيه بعضهم بأن انتزع دار الخلد يفيد المبالغة فى الخلود لاقى شدة العذاب الآن يقال انصافها بالخلود يستلزم شدة العذاب فانتزع منها دار أخرى مثلها فى شدة العذاب وفى كونها مخلدا فيها انتهى قال العصام يمكن أن لا تكون فى هنا للانتزع بل لا فائدة أن دار الكفار منزلتهم بعض جهنم لان كثيرا منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هى أوسع من أن يشغلها جميع من دخلها قال تعالى يوم نقول لجهنم هل امتلأت ونقول

عذابها عنهم وكونها لا تضعف مع طول الخلود ولا تفتنى بتصرم الاعوام حتى انها تفيض دارا أخرى مثلها فى اللزوم وقوة العذاب بلاضعف مع التخليد (قوله تهويلا الخ) علة لا انتزع الدار الاخرى منها (قوله ومبالغة فى انصافها بالشدة) بحث فيه بعضهم بأن انتزع دار الخلد يفيد المبالغة فى الخلود لاقى شدة العذاب الآن يقال انصافها بالخلود يستلزم شدة العذاب فانتزع منها دار أخرى مثلها فى شدة العذاب وفى كونها مخلدا فيها انتهى قال العصام يمكن أن لا تكون فى هنا للانتزع بل لا فائدة أن دار الكفار منزلتهم بعض جهنم لان كثيرا منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هى أوسع من أن يشغلها جميع من دخلها قال تعالى يوم نقول لجهنم هل امتلأت ونقول

هل من مزيد (قوله بدون توسط حرف) أي بل يؤتى بالمتزاع على وجه يفهم منه الاتزاع بقرائن الاحوال من غير حرف مستعان به على افادة النجريد (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو (٣٥٢) فتادة بن مسعدة الحنفي نسبة لبني حنيقة قبيلة (قوله فلئن بقيت) أي

(ومنها) ما يكون بدون توسط حرف (نحو قوله فلئن بقيت لأرحلن بنزوة \* تحوى) أي تجمع (الغنائم أو يموت) منصوب بإضمار أن أي الا أن يموت (كريم) يعني نفسه انترع من نفسه كر بما مبالغة في كرمه فان قيل هذا من قبيل الالتفات من التكلم الى الغيبة قلنا لا ينافي النجريد

انصافها بكونها دارا ذات عذاب مخلد حتى صارت بحيث تفيض وتصدر عنها دار أخرى هي مثلها في الانصاف بكونها دارا ذات عذاب مخلد وفي هنا للظرفية فكانه قيل ان ثم دارا أخرى كانت في هذه الدار التي هي دارهم لللازمة لهم التي لا ينفك عنهم عذابها ولا يضعف مع طول الخلود ولا تنفني بتصرم الاحقاب ولا تبديد ولا تنال فيها الراحة باستمرار الارتقاب وكل ذلك للمبالغة في انصافها بالشدّة ولتحويل بأمراها في العذاب وعدم انقطاعه بطول المدة فكانه قيل ما أعظم تلك الدار في لزومها لهم وكونها لا تضعف بالخلود حتى انها تفيض بدار أخرى مثلها في اللزوم وقوة العذاب بلا ضعف مع التخليد وبقانا الله برحمته من هولها وعذابها نحن وآبائنا وأولادنا وأزواجنا وأشياخنا وأخوانا وجميع المؤمنين بمحمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدون توسط حرف أصلا ولكن يؤتى بالمتزاع على وجه يفهم منه الاتزاع بقرائن الاحوال بلا حرف يستعان به على افادة التجريد وذلك (نحو) قوله (فلئن بقيت حيا لأرحلن) أي لاسافرن (بنزوة) من وصف تلك النزوة انها (تحوى) أي تجمع (الغنائم) أي يجمعها أهلها يعني نفسه (أو) بمعنى الا على حدها في قولك لا قتلن الكافر أو يسلم أي الا ان يسلم والفعل بعدها منصوب بأن فالعنى تحوى تلك النزوة الغنائم الا أن يموت كريم) ومعناها لكن أي لكن ان مات هذا الكريم يعني نفسه لم يحو الغنائم وانما كانت كذلك لان البقاء المتعاق بالنزوة لا يشتمل على الموت ولا شك أن معنى الكلام كما أفاده السياق أني أجمع الغنائم أو أموت فالمراد بالكريم نفسه كما ذكرنا فقد انتزع من نفسه بقرينة المدح بالكريم كر بما مبالغة في وصفها بالكريم لدلالة الاتزاع على أنه باع في الكرم الى حيث يفيض ويخرج عنه كريم آخر مثله في الكرم ويبغي أن يتبناه هنا الى ان التكلم بنحو هذا الكلام بما يتبادر منه أنه أقيم الظاهر فيه مقام للضمير يحتمل أن يقصد المبالغة في وصف نفسه بذلك الوصف كما وصف نفسه بالكريم هنا ثم بالغ حتى انتزع من نفسه كر بما آخر وقد دلت قرينة المدح هنا على قصد ذلك لان المبالغة في المدح أنسب له فيكون تجريدا كما قررناه ويحتمل أن يريد مطلق التنطع في التعبير وتحويل الكلام من أسلوب الى أسلوب ليتجدد فيقال اليه ولا يعل فيكون التفانا والغنيان لانتفاي بينهما فيمكن أن يقصد هاتين الكلمتين مما فيكون في الكلام تجريد والتفات فعلى هذا لا يرد أن يقال التعبير بالكريم من باب الالتفات حيث أقيم الظاهر الذي هو لفظ الكريم مقام للضمير الذي لا يخفى أن الاصل كما قررناه أو أموت وانما يرد لانه

أن يكون بغير حرف ولا يقصد تشبيه شيء بغيره نحو قول الحماسي :

فلئن بقيت لأرحلن بنزوة \* تحوى الغنائم أو يموت كريم

وكذلك قوله تعالى فاذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان على قراءة الرفع أي لحصلت وردة وقيل

حيا وقوله لأرحلن أي لاسافرن وقوله بنزوة الباء للسببية أو بمعنى اللام كما هو في بعض النسخ (قوله تحوى الغنائم) قال في الطول الجملة صفة لنزوة أي تجمع تلك النزوة الغنائم أي يجمع أهل تلك النزوة الغنائم وأنا منهم قال العاصم ويحتمل أن ضمير تحوى للخطاب أي تحوى أنت ويكون فيه الالتفات من التكلم في قوله لئن بقيت لأرحلن الى الخطاب في قوله تحوى الغنائم أي أحوى بها الغنائم وأما على كلام الشارح من أن ضمير تحوى للنزوة فلا التفات فيه والالتفات انما هو في أو يموت كريم (قوله منصوب بإضمار أن) أي لوقوعه بعد أو التي بمعنى الا أي لكن ان مات كريم فلا تحوى الغنائم وما ذكره من التنبه هو الرواية في البيت والا فيجوز رفعه بالعطف على تحوى بخذف العائد أي لأرحلن بنزوة تحوى الغنائم أو يموت فيها كريم أي أو يستشهد فيها

بالتنزيل (قوله يعني نفسه) أي أن الشاعر يعني بالكريم نفسه أي لان معنى الكلام كما أفاده السياق اني لاسافرن بنزوة اما أن أجمع على فيها الغنائم أو أموت (قوله من قبيل الالتفات الخ) أي وحينئذ فلا يكون من قبيل التجريد لان الالتفات مبني على الاتحاد والتجريد مبني على التعدد وهما متنافيان وذلك لان المعنى المبرع عنه في الالتفات بالطريق الاول والثاني واحد والمعبر عنه باللفظ الدال على التترع منه باللفظ الدال على التترع متعدد بحسب الاعتبار اذ يقصد أن المجرى شيء آخر غير المجرى منه (قوله قلنا لا ينافي الخ) أي قلنا الالتفات لا ينافي التجريد

(قوله على ما ذكرنا) أى على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد فإنه يقتضى أنه قد يجامعه الالتفات اذ المراد بالاتحاد فى الالتفات الاتحاد فى نفس الامر لا الاتحاد فيه وفى الاعتبار والمراد بالتعدد فى التجريد التعدد بحسب الاعتبار لافى نفس الامر أيضا حتى ينافى الالتفات والحاصل أن ما فى البيت تجريد نظر للتغاير الادعائى والتفات نظرا للاتحاد الواقعى وفى بعض الحواشى ليس مراد الشارح بعدم منافاة الالتفات للتجريد أنه يجوز اجتماعهما فى لفظ واحد قصد ابل مراده أن الالتفات لا ينافى احتمال التجريد فكما صح فى البيت الالتفات يصح فيه التجريد على البدلية لاعلى الاجتماع وذلك لان من المواد ما يصلح لفقد التجريد فقط ومنها ما يصلح فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق (٣٥٣) حميم اذ لا معنى للالتفات فيه لاتحاد الطرفين

فيه اذ هما معا غيبة والثانى كقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للالتفات والتجريد فيه بأن يقال انتزع تعالى من ذاته ربا مبالغة فى ربوبيته للنبى صلى الله عليه وسلم لانه ياتر الامر بالصلاة للرب المنتزع والثالث كالمثال الذى نحن بصدد البحث فيه وهو ان بقيت لأرحلن بغزوة الخ فان المنكلم بهذا الكلام يحتمل أنه قصد للمبالغة فى وصف نفسه بالكرم حتى انتزع من نفسه كريما آخر فيكون تجريدا ويحتمل أنه أراد التنطع فى التعبير ونحويل الكلام من أسلوب الى أسلوب آخر جديد فيكون التفتان وأما كون الالتفات والتجريد يتجتمعا فى مادة قصدا فلا يصح انتهى كلامه قال العلامة عبد الحكيم والصواب أن اجتماعهما واقم فى صورة

على ما ذكرنا (وقيل تقديره أو يموت منى كريم)

لانافى بين الالتفات والتجريد على ما ذكرنا ذلك الآن وقرنناه وظاهر مادفع الإبراد للذكور أن الالتفات يجتمع مع التجريد فى لفظ واحد وفى قصد واحد بحيث يراد باللفظ الواحد أن يكون للالتفات والتجريد فى استعمال واحد وفيه بحيث لان معنى الالتفات على الاتحاد ومعنى التجريد على التعدد يعنى أن الالتفات هو أن يعبر عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى بنفسه أو بعد استحقاق المقام التعبير عنه بلفظ آخر من غير أن يكون ثم اختلاف بين المعبر عنه لفظا أو تقديرا أولا وبين المعبر عنه ثانيا والتجريد هو أن يعبر عن معنى مجرد عن معنى آخر مع اعتبار أن المجرى شىء آخر فعلى هذا لا يصح أن قصد الالتفات والتجريد فى لفظ واحد لتنافى لازميتهما وتنافى التوازم بوجود انتفاء للزومات نعم لو قيل فى الجواب انه كما صح الالتفات يصح فيه التجريد على البدلية لاعلى الاجتماع وذلك أن من المواد ما يصلح لفقد التجريد فقط ومنها ما يصلح للالتفات فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق حميم اذ لا معنى للالتفات فيه لاتحاد الطرفين فيه اذ هما معا غيبة والثانى كقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للتجريد بهنا والثالث كالمثال الذى نحن فى البحث فيه والتخيل به على أنه تجريد ويدل على ذلك قرينة للدخ كما تقدم كان وجها وأما أنهم يجتمعان قصدا فلا يصح كذا قيل والحق أن الالتفات ان شرط فيه الاتحاد حقيقة ومن كل وجه غير اعتبار المخالفة أصلا كان منافيا فى القصد للتجريد بل وجود المخالفة فيه لان المعنى المجرى قد اعتبر غير المجرى منه وان شرط فيه وجود مطلق الاتحاد فى نفس الامر صح معه اعتبار المخالفة المصححة للتجريد الدال على المبالغة ويترتب الاتحاد فى نفس الامر المصحح لقصد التنطع فى التعبير وقصد تجريد الاسلوب زيادة فى حسن الكلام فليتأمل (وقيل تقديره) أى تقدير الكلام السابق (أو يموت منى كريم) بزيادة منى حينئذ لا يكون قسما برأسه لعوده الى مادخلت فيه من على المنتزع

تقديره أى البيت أو يموت منى كريم أى يموت من قبلى رجل غيرى كريم وقيل أو يموت منى كريم يريد نفسه والفرق بينه وبين الاول أن الاول تجريد بغير حرف وهذا تجريد بحرف محذوف قال المصنف وفيه نظر يريد فى كون هذا البيت من التجريد بنظر قال الخطيبى ان مراده بالنظر أنه من باب الالتفات من التسكلم الى الغيبة لان مراد الشاعر من قوله كريم نفسه ورد بأن الالتفات لا ينافى التجريد بل هو

(١٥ - شرح التامخيص - رابع) يكون الاسلوب المنتقل اليه دالا على صفة كما فى ما نحن فيه فهو يعنى قوله كريم التفات من حيث انه انتقل من التسكلم للغبية وتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل المبالغة فى الكرم ولا يرد ما قيل ان الالتفات يقتضى الاتحاد والتجريد يقتضى التغاير ولو ادعاهو بينهما تانف لانه اعم ايلزم ذلك لو كان اعتبار التنافيين من جهة واحدة بحسب اقتضاء المقام وهنا ليس كذلك لما علمت أن الالتفات من حيث انه انتقل من التسكلم للغبية لاجل تجريد الاسلوب والتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل المبالغة فى الكرم مثلا ه وبهذا تعلم أن قول الشارح قلنا لا ينافى التجريد معنا قلنا ان الالتفات لا ينافى التجريد وانه يجوز اجتماعهما معا فى مادة قصدا والحاصل أن التنافى انما يأتى لو كان المقام مقتضيا لهما بجهة واحدة وأما اجتماعهما فى مادة كل واحد باعتبار فلا ضرر فيه (قوله على ما ذكرنا) فيه أنه لم يتعرض لعدم النفاة سابقا فالاولى لا ينافى التجريد بالمعنى المذكور وقد يجب أن

وفيه نظرونها نحو قوله :  
ونحو قول الآخر :

ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا  
ان تلقى لاترى غيرى بناظره \* نفس السلاح وتعرف جهة الأسد

للمراد على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد كما مر (قوله فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم) أى فيكون مثله من جهة  
أن من داخلة على اللتزع منه فى كل ذلك لان للمقدر كالمذكور (قوله وفيه نظر) أى وفى هذا القيل نظر (قوله لحصول التجريد  
وتام المعنى بدون هذا التقدير) أى (٣٥٤) ومن اللعالم أن تقدير شئى زائد فى الكلام انما يحتاج اليه عند

فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم فلا يكون قدما آخر (وفيه نظر) لحصول التجريد وتام  
المعنى بدون هذا التقدير (ومنها) ما يكون بطريق الكناية (نحو قوله  
ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا  
أى يشرب الكأس بكف الجواد انتزع منه

منه كقولهم لى من فلان صديق حميم وذلك أن المقدر كالمذكور (وفيه نظر) أى وفى هذا القول نظر  
لان تقدير شئى زائد فى الكلام انما يحوج اليه عدم تمام المعنى بدون هذا الكلام بفهم منه أن المتكلم  
جرد من نفسه كرىما آخر بلا تقدير المجرور بمن لانه عادل بين كونه يحوى الغنائم أو يموت الكريم  
والطروق الجارى على اللسان أن يقال لا بد لى من النسيمة أو الموت فيفهم منه أن المراد بالكريم نفسه  
والمدح المستفاد من التعبير بلفظ الكريم يقتضى المبالغة المصححة للتجريد وقيل وجه النظر أن الكلام  
حينئذ يكون التفتان من التكلم الى الغيبة ويرد بوجهين أحدهما أن الالفتان لو كان هو وجه النظر  
لم يتوقف على تقدير قوله منى لان المقام للتكلم بدون تقدير منى فكيف يقال وفيه نظر لانه التفتان  
مع وجود مثل هذا النظر فى مثال المنظر وهو المصنف والآخر أن الالفتان لا يتأق التجريد على  
ما قرناه آنفا فلا يصح التنظير به فى التجريد (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون مدلولاً فيه على  
المعنى المجرى بطريق الكناية التى هى أن يهر بالمزوم ويراد اللزوم مع صحة ارادة الاصل وذلك (نحو  
قوله ياخير من يركب المطى) جمع مطية وهى المركوب من الابل (ولا يشرب كأسا) وهو اناء من خمر  
( بكف من بخلا) أى بكف من هو موصوف بالبخل فقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن  
المراد (أى يشرب الكأس بكف الجواد) والجواد تجريد وذلك أن المتكلم (انتزع منه) أى من

واقع بأن مجرد المتكلم نفسه من ذاته فيجعلها شخصا آخر ثم يحاطب به أو يفرضه غائبا اما التوبيخ أو نصيح  
أو غير ذلك فلت قد سبق لنا عند الكلام على الالفتان من المعانى كيفية اجتماع التجريد بدو الالفتان  
بما يقتضى عن اعادته فيطلب من موضعه غير أن قول المصنف وقيل تقديره أو يموت منى كريم يقتضى  
أن التقدير الذى ذكره انما يكون على القول الثانى وليس كذلك لانه سواء كان تجريداً أو لا فتقدير منى  
لا بد منه وبهذا لم أن قوله فيه نظر لا يعود على القول الثانى وقيل ان وجه النظر هو أن الاصل عدم  
التقدير اللفظى لانا اذا قدرنا يموت منى كريم وجعلناه تجريداً بحرف كان فيه حذف لفظى الاصل  
عدمه ومنها نحو قوله :

ياخير من يركب المطى ولا \* يشرب كأسا بكف من بخلا

فانه جرد من كفه كغفر بخيل والاشارة بهذا النوع الى تجريد ما لم يقصد به التشبيه وهو بغير حرف

عدم تمام المعنى بدونه وانما  
كان هذا الكلام يفهم منه  
أن المتكلم جرد من نفسه  
كرىما آخر بلا تقدير  
المجرور بمن لانه عادل بين  
كونه يحوى الغنائم أو يموت  
الكريم والجارى على  
اللسان أن يقال لا بد لى  
من النسيمة أو الموت فيفهم  
منه أن المراد بالكريم  
نفسه والمدح المستفاد  
من التعبير بلفظ الكريم  
يقتضى المبالغة المصححة  
للتجريد (قوله ومنها ما يكون  
بطريق الكناية) أى  
مصحوباً بطريق الكناية  
أى تجريد مع كناية بأن  
ينتزع المعنى ثم يعبر عنه  
بكناية كما أنه يعبر عنه  
بصريح (قوله نحو قوله)  
أى قول الشاعر وهو  
الاعشى (قوله المطى) جمع  
مطية وهى المركوب من  
الابل (قوله ولا يشرب  
كأسا بكف من بخلا) أى  
بكف من هو موصوف  
بالبخل وحاصله أن ذلك  
المدح وهو مخاطب من

أهل الشرب والشأن أن الانسان يشرب بكف نفسه فانزع الشاعر من ذلك للمدح شخصاً كرىما يشرب من  
كفه للمدح مبالغة فى كرمه فصار الاصل ويشرب بكف كرىم ثم عبر عن ذلك المعنى بالكناية بأن أطلق اسم اللزوم وهو نفى الشرب  
بكف البخيل وأر بدأ لازم وهو الشرب بكف الكرىم فالتجريد مقدم على الكناية قصداً لكن فى توجيهه كون التركيب محتوي عليهما  
يقدم توجيه الكناية كما فعل الشارح فقوله أى يشرب الكأس بكف الجواد اشارة للمعنى الكنائى والكأس اناء ملؤه من خمر (قوله  
انتزع) أى الشاعر وقوله من أى من مخاطب وقوله جواد أى آخر غير مخاطب للمدح وقوله يشرب هو أى المدح وقوله بكفه  
أى بكف ذلك الجواد اللتزع

(قوله على طريق الكناية) أي ويجرى في افادة هذا المعنى على طريق الكناية حيث أطلق اسم اللزوم الذي هو نفي الشرب بكف البخيل على اللازم وهو الشرب بكف الكريم ومعالم أنه يشرب بكف نفسه فيكون المراد بالكريم نفسه فيه تجريد (قوله لانه اذا نفي الخ) أي وبيان جريانه على طريق الكناية أن المخاطب اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل بقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا فقد أثبت له الشرب بكف كريم وذلك لان المخاطب لما تحقق له الشرب في نفس الامر لكونه من أهل الشرب ولم يكن شره بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (قوله فهو ذلك الكريم) أي فهو حينئذ ذلك الكريم في نفس الامر والحاصل أن الشاعر قد جرد كر بما آخر من المخاطب وكفى عن شره

(٣٥٥)

بكفه السنازم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون للكفى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن مجرد بالتصريح يصح بالكناية فلوا تمتع التعبير عن مجرد بالكناية لا تمتع بالتصريح (قوله وقد خفي هذا) أي كونه ائتزع منه جوادا على طريق الكناية الذي يفهم منه اجتماع التجريد والكناية (قوله على بعضهم) هو العلامة الخلقى (قوله فزعم الخ) حاصله أن الخلقى زعم أن كلام المصنف في جعل هذا أي قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا تجر يدافى الكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخير من يركب اللطى ان كان لنفسه فهو تجر يد لانه صير نفسه أمامه فخطبها وإنما يصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجريدا فقوله ولا يشرب

جوادا يشرب هو بكفه على طريق الكناية لانه اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل فقد أثبت له الشرب بكف كريم ومعالم أنه يشرب بكفه فهو ذلك الكريم) وقد خفي هذا على بعضهم فزعم أن الخطاب ان كان لنفسه فهو تجر يد والافليس من التجريد في شيء بل كناية عن كون الممدوح غير بخيل وأقول الكناية لاتنافي التجريد على ما قررناه ولو كان الخطاب لنفسه لم يكن قسما بنفسه بل داخل في قوله

المخاطب (جوادا) آخر (يشرب بكفه) ويجرى في افادة هذا المعنى (على طريق الكناية لانه) أي وبيان جريانه على طريق الكناية التي هي التعبير باللزوم عن اللازم أنه أي أن المخاطب (اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل) وذلك هو المصريح به في قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا ومعالم أن ذلك المخاطب من أهل الشرب (فقد أثبت له) أي للمخاطب (الشرب بكف كريم) لان الشرب لما تحقق في نفس الامر ولم يكن بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (ومعالم) أيضا (أنه إنما يشرب غالبا بكف) نفسه (فهو) حينئذ (ذلك الكريم) في نفس الامر ومن البين أن الغرض في الكناية عن الشرب بكف الكريم بنفي الشرب بكف البخيل إنما هو الوصف بالكريم وأما الشرب بالكف فهو واسطة لا تتعلق به الغرض ولكن شره بكف كريم يستلزم ما كانت الكف للمدوح أنه كريم فالكناية في الحقيقة عن الكريم لانه كونه يشرب الخ بكفه وقد يقال ان الشرب مما يمدح به لزعمهم في الجاهلية أن فيه مصالح كالشجاعة وزيادة الكرم فعليه تكون الكناية عنه مقصودة أيضا وعلى كل حال فقد جرد كر بما آخر من المخاطب وكفى عن شره بكفه السنازم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون للكفى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن مجرد بالتصريح يصح بالكناية فلوا تمتع التعبير عن مجرد بالكناية لا تمتع بالتصريح وقد خفي هذا الذي

وهو كالذي قبله إلا أن أوجوت كريم تجر يد بمنطوق وهذا تجر يد بمفهوم لان قوله بكف من بخلا ليس فيه تجر يد بل مفهومه أنه يشربها بكف من لم يبخل فكأنه جرد من نفسه غير بخيل وأثبت بالمفهوم أنه يشربها بكفه وقد أنكر الطيبي أن يكون هذا تجر يد لأن التجر يد يكون من منطوق لامن مفهوم وقيل ان قوله بكف من بخلا كناية وفيه نظر لان الكناية لاتنافي التجر يد ومنها أن يكون بغير حرف ولا يقصد التشبيه وهذا هو الذي قبله إلا أن هذا اختص بنوع

كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم فيكون وصفا للمجرد أولا ولا تجر يد في الكناية نعمها لان التجر يد وقع أولا والسكلام في كون الكناية تتضمن تجر يد مستقلا ولم يوجد على هذا وان كان الخطاب لغيره كان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم الذي هو ذلك المخاطب بواسطة دلالة على أنه يشرب بكف كريم مع العلم بأن الكف كفه وليس من التجر يد في شيء (قوله وأقول) أي في الرد على ذلك البعض (قوله الكناية لاتنافي التجر يد) رد لقوله والافليس الخ وقوله ولو كان الخطاب لنفسه الخ رد لقوله ان كان الخطاب لنفسه فهو تجر يد وحاصل كلام الشارح اختيار أن الخطاب لغيره وان تجر يد - اصل وكونه كناية لاتنافي التجر يد وأن كون الخطاب لنفسه صحيح والتجر يد حاصل معه إلا أنه لا يصح حمل كلام المصنف عليه لانه لا يكون حينئذ قسما برأسه والمصنف جعله قسما برأسه

(ومنها مخاطبة الانسان نفسه) وبيان التجريد في ذلك أن ينتزع من نفسه شخصا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم مخاطبه ( كقوله

لا خيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

قررناه من كون التجريد بلا ينافي الكناية على بعضهم فزعم ذلك البعض أن كلام المصنف في جعل هذا تجريد بالكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخير من يركب الطلي ان كان لنفسه فهو تجريد لانه صير نفسه أمامه مخاطبا وانما يصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجريد فاقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم ليسكون وصفا للجردأولا ولا تجريد في الكناية نفسها لان التجريد يقع أولا والكلام في كون الكناية تتضمن تجريدا مستقلا ولم يوجد على هذا وان كان خطبا بالجره كان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم الذي هو ذلك المخاطب بواسطة دلالة على أنه يشرب بكف كريم مع العلم بأن الكف كفه ونحن نقول في الرد على هذا البعض ان الكناية لا تنافي التجريد كما قررناه فربما اذ يصرح أن مجرد المعنى ثم يعبر عنه بلفظ الكناية كما يصح بلفظ التصريح ونقول أيضا في الرد على ذلك البعض في مقتضى كلامه وهو أنه يصح أن يكون خطبا لنفسه لو كان الخطاب لنفسه لم يكن هذا المثال قسما برأسه بل يكون داخلا فيما بعد وهو التجريد في مخاطبة الانسان نفسه ولكن هذا الرد يتوقف بالنسبة الى الطرف الثاني من الاعتراض وهو أنه ان أراد خطاب غيره كان كناية ولا يكون تجريدا على أن المعارض يقول بمنافاة التجريد بالكناية وأن ذلك وجه الاعتراض وأما ان كان مراده أن كونه كناية عن ثبوت الكرم يكفي في ثبوت المراد ولا يحتاج الى تطويل للسافة بأن مجرد من المخاطب كريم ثم يكفي عنه لحصول التصود بدون مع انتفاء الدليل على اعتباره فلا يتم الرد الا ببيان أن التجريد مقصود لدليل من الأدلة وأن المجرده هو الكنى عنه وقديين ذلك بأن المدول عن الاضمار بأن يقول لا يشرب بكفه حال كونه بخلا مثلا الى اللدح بوصف الكرم بطريق الاظهار يدل على قصد اللبالة في اللدح لانها أنسب به كما تقدم واللبالة تقتضى التجريد مع ظهور التباين في التعبير بهذا الظاهر بالتدقيق السليم تأمله ويتوقف بالنسبة الى الطرف الاول على أن المعارض يقول بصحة حمله على التجريد بواسطة كونه خطبا بنفسه يقول بأن كلام المصنف يصح بذلك التقدير على أن يكون قسما مستقلا وذلك لانه حينئذ يتجه أن يقال لا يصح كونه مستقلا لدخوله فيما بعده وأما ان أراد الرد على المصنف على كل حال فكأنه يقول ان أراد خطاب غيره فهو فاسد لكذا وان أراد خطاب نفسه فلا يصح أيضا لانه وان كان تجريدا فهو داخل فيما بعده فكيف يصح عده مستقلا فلا يرد عليه الرد للذكور قطعا لانه نفس اعتراضه حينئذ تأمل فان للسكان سهل يمتنع والسهل يمتنع أصعب من الصعب المحض لانه لا يفتقر فيه ولذلك ترافى في مثله أطيل النفس وأبسط العبارة ليوضح المراد والله الووفق بمنه وكرمه ثم أشار الى التجريد بالحاصل بمخاطبة الانسان نفسه وأنه قسم من التجريد فقال (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما تدل عليه (مخاطبة الانسان نفسه) وذلك أن المخاطب أمام الانسان فلا يخاطب نفسه حتى يجعل نفسه أمامه ليخاطبها ولا يجعلها أمامه حتى يجرد من نفسه مخاطبا آخر أي ينتزع من نفسه شخصا آخر يكون مثله في الصفة التي سبق للكلام لبيانها او بيان ما يلائمها ليتمكن له خطابه في مخاطبة الانسان نفسه نستلزم التجريد بذلك (كقوله) أي للتنبى (لا خيل عندك تهديها ولا مال) فهذا الكلام إنما سبق لبيان فقره وأنه عديم الخيل والمال أي لا غناء عنده يهدى منه ليكفي بذلك احسان للمدوح فجرده من نفسه مخاطبا مثل نفسه في هذه الصفة التي هي كونه لا خيل عنده ولا غنى يهدى منه فخاطبه وهو مخاطبة الانسان نفسه كقوله أي للتنبى :

لا خيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

أي

ومنها مخاطبة الانسان نفسه كقول الاعشى ودع هريرة ان الركب مرتحل وهل نطيق وداعا أيها الرجل وقول أبي الطيب لا خيل عندك تهديها ولا مال \* فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

(قوله ومنها مخاطبة الانسان نفسه) أي من أقسام التجريد ما تدل عليه مخاطبة الانسان لنفسه لان مخاطبة ليست من أنواع التجريد وانما تدل عليه وذلك لان المخاطب يكون أمام الانسان ولا يخاطب نفسه حتى يجعلها أمامه ولا يجعلها أمامه حتى يجرد منها شخصا آخر يكون مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ليتمكن من خطابه وحينئذ في مخاطبة الانسان نفسه نستلزم التجريد (قوله مثله في الصفة التي سبق الخ) أي كقوله السال والحيل في البيت الآتي (قوله لا خيل عندك تهديها ولا مال) أي لا خيل ولا مال عندك تهديها للمدح ٢ فاذا لم يكن عندك شيء من ذلك نواصب به المدح فواسه بحسن النطق ٢ قول الحشى للمدح لعله للمدح أو للمدوح كما في ع ق اه مصححه



ان لم يمن الحال الذى هو العنى على الاهداء اليه لعدم وجدانه وعبارة الاطول للراد بالحال الفقر والعنى فليعد النطق بالاعتذار بالفقر على عدم الاهداء ان لم يمن الحال الذى هو الفقر على الاهداء اليه وفيه أن الفقر لا يساعد ولا يعين على الاهداء وإنما الذى يساعد ويعين عليه العنى الذى هو عادمه فتأمل ( قوله القبول ) أى وهى الاغراق والتبليغ وبعض صور الغلو ( قوله لان الردودة الح ) علة لمخذوف أى وقيد بالمقبولة لان الردودة وهى بعض صور الغلو لانكون الح لان الغلو كما سيأتى ان كان معنا لفظ يقربها من الصحة أو تضمنت نوعا حسنا من التخيل أو خرجت مخرج المزل والحلاعة قبلت والاردت ( قوله وفى هذا ) أى التقييد بالمقبولة ( قوله ان المبالغة مقبولة مطلقا ) أى سواء كانت تبليغا أو اغراقا أو غلوا وذلك لان حاصلها ان ثبت فى الشيء من القوة أو الضعف ما ليس فيه وخير الكلام ما بولغ فيه

أى العنى انزع من نفسه شخصا آخر مثله فى فقد الخيل والمال وخاطبه ( ومنه ) أى ومن العنوى ( المبالغة للقبولة ) لان الردودة لا تكون من المحسنات وفى هذا اشارة الى الرد على من زعم أن المبالغة مقبولة مطلقا

بقوله لا خيل عندك تهديها ولا مال فإيعد النطق ان لم تعد الحال أى وحيث لم يوافق فى تحصيل الغرض الحال أى العنى لامتناعه وعدم وجدانه فليوافق النطق بالمدح والثناء ليكون ذلك مكافأة للذبح بما يمكن ( ومنه ) أى ومن البديع العنوى ( المبالغة للقبولة ) أى النوع السعى بذلك وقيد بالمقبولة اشارة الى أن من المبالغة ما لا يقبل فلانكون من البديع العنوى ردا على من قال تقبل مطلقا اذا حصلها أن يثبت فى الشيء من القوة أو الضعف ما ليس فيه وأعذب الكلام كذبه مع ايهام الصحة وظهور الراد فتكون من المحسنات مطلقا وإنما قلنا مع ايهام الصحة وظهور الراد لئلا يتوهم أن أحدا من العقلاء يقول فى الكلام الكذب المحض الذى قصدت ويح ظاهره مع فساد انه مستحسن وردا على من قال لا تقبل مطلقا اذ لا خبر فى كلام أوهم باطلا أو حقه كما قال السيد حسان رضى الله تعالى عنه

قلت وقد يكون ذلك بغير الخطابة فان قيل أين المبالغة فى التجرد بدخاطب الانسان لنفسه قلت كأنه يجعل نفسه لسكمال الادراك كأن فيها نفسا أخرى ومن أحسنه قوله تعالى يوم تاتى كل نفس بما عدل عن نفسها ويرها لشدة جدالها كأنها تجادل عن غيرها وتبى من أنواع التجرد بأن يقصد التشبيه ويكون عن أو فى نحو رأيت من فلان أو فيه البحر أو لا يقصد التشبيه ويكون بالباء أو فى نحو لى به أو فيه صديق حميم فكون المصنف جعل القسم الاول يكون بالياء فقط والثانى بمن لا يظهر لى وجهه واعلم أن فى انطباق بعض هذه الاقسام على حد التجرد السابق نظر لانك فى نحو لا خيل عندك لم تجرد شيئا مثل نفسك فى صفة بل جردت ذاتا من ذات لا باعتبار صفة الأبن تؤول على الصفة واعلم أيضا أن حد التجرد يقضى ان يكون المذكور هو المجرود الذى يظهر فى نحو رأيت منك صديقا ذلك فيكون الصديق مجردا والمخاطب مجردا منه وفى نحو رأيت بفلان البحر أنك جردت من البحر حقيقة أخرى وجعلتها الانسان أن كانت الباء للسببية أى بسبب رؤية فلان وان كانت ظرفية فتكون جردت من البحر مجردا آخر جعلته فى الانسان ويحتمل أنك جردت الاوصاف الجسمية عن الانسان فاذا قلت سألت بفلان البحر كأنك جردت عنه اوصافا جسمية وغيرها فيكون البحر مجردا عنه لا مجردا كأن البحر كان فى ضمنه فلما أزيلت اوصاف الانسان غير كونه بحر المبقى الا البحر فكان هو اللشول ( تنبيه ) يؤخذ من كلامهم أن فى الباء التجرد يديه قولين أحدهما أنها سببية أشار اليه فى الكشف حيث قال فى قوله تعالى فاسأل به خبيراً أى فاسأل بسؤاله خبيراً كقولك رأيت به أسداً أى برؤيته انتهى ونقل مثله عن أبى البقاء والثانى أنها ظرفية واقتضى كلام الطيبي على الكشف نقله وأن قوله تعالى فاسأل به لاجابة فيه الى تقدير سؤاله بل هى تجرد يديه من غير هذا التقدير وأما من التجرد يديه فكلام الزمخشري يقتضى أنها بيانية حيث قال فى قوله تعالى هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين يحتمل أن تكون بيانية كأنه قيل هب لنا قررة أعين ثم بين القررة بقوله من أزواجنا وهو من قولهم رأيت منك أسداً أى أنت أسداً انتهى وفيه نظر لان من البيانية عند الثبوت لها شرطها أن يتقدم عليها اللين والظاهر أن من التجرد يديه ابتدائية أو ظرفية ص ( ومنه المبالغة المقبولة الح ) ش اختافوا فى المبالغة فمنهم من لا يرى لها فضلا محتجان بأن خير الكلام ما خرج مخرج الحق وكان على نهج الصدق ولانها لا تكون الا من ضعيف عاجز عن الاختراع

وأعذب الحديث كذبه مع ايهام الصحة وظهور المراد وحيث قد تكون من المحسنات مطلقا وإنما قلنا مع ايهام الصحة وظهور المراد لان الكذب المحض الذى هو قصدت ويح ظاهره مع فساد له يقل أحد من العقلاء انه مستحسن

والبالغة أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدا مستحيلا أو مستبعدا لئلا يظن أنه غير متناه في الشدة أو الضعف

(قوله وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا) أي لان خير الكلام ما خرج مخرج الحق وجاء على منهج الصدق ولا خير في كلام أوهم كذبا أو حقه كما يشهد له قول حسان رضي الله عنه

وأما الشراب المرء يعرضه \* على المجالس ان كبا وان حمقا

فان أشعر بيت أنت قائله \* بيت يقال اذا أنشدته صدقا

والذي فيه مبالغة لصدق فيه فهو (٣٥٨) ليس من أشعر بيت فهذان قولان مطلقان والمختار أن المبالغة منها مقبولة ومنها مردودة كما

وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا ثم انه فسر مطلق المبالغة وبين أقسامها والمقبول منها والمردود فقال (والمبالغة) مطلقا (أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدا مستحيلا أو مستبعدا) وإنما يدعى ذلك (لئلا يظن أنه) أي ذلك الوصف (غير متناه فيه) أي في الشدة أو الضعف

فان أشعر بيت أنت قائله \* بيت يقال اذا أنشدته صدقا

فهذان قولان مطلقان والمختار كما أشار إليه المصنف التفصيل وهو أن المبالغة ان كانت غير غلو قبلت وان كانت غلو أو سيأتى تفسيره فان كان مع اللفظ يقربها من الصحة أو تضمنت نوعا حسنا من التخييل أو خرجت مخرج المزل والحلاعة قبلت والاردت ثم فسرها على الاطلاق ليرتب على تفسيرها تفصيلها وبيان المقبول منها كما أشرنا إليه فقال (والمبالغة) على الاطلاق أي من غير تقييد بالمقبولة (أن يدعى لوصف) أي أن يثبت لوصف بالدعوى لا بالتحقيق وانضمين بدعى معنى الاثبات عداها باللام (بلوغه) نائب فاعل يدعى (في الشدة) متعاقب بمقدر أي ذاهبا أو مترقيا في مراتب الشدة (أو الضعف حدا) مفعول بلوغ والتقدير هي أن يدعى مدع ان هذا الوصف بلغ ووصل من مراتب الشدة حدا أي طرفا ومكانا (مستحيلا أو) مكانا (مستبعدا) يقرب من المحال ويحتمل أن تكون في معنى من في قوله في الشدة كما أشرنا الى ذلك في تقدير أصل الكلام ثم أشار الى العلة الحاملة للبلغ على إيجاد تلك المبالغة فقال وإنما يدعى ذلك البلوغ لوصف الى تلك المنزلة (لئلا يظن) أي يتوهم (أنه) أي أن ذلك الوصف (غير متناه) بل متوسط أو هو دون المتوسط (فيه) أي في أحد المذكورين وهما الشدة والضعف ولا اعتبار عود الضمير الى أحد الامرين أفرد و ذكره فانك اذا عطفت بأوجاز أن تعيد الضمير مفردا مذكرا لان المحكوم عليه في التعاطفين بأوهو أحدهما كما تقول جاءني زيد وأعمرو فأكرمه اذ معنى الكلام جاءني أحدهما فأكرمت ذلك الاحد وفي ذلك تفصيل عند بعض النحويين وفهم من قولنا أشار الى أن العلة الحاملة على إيجاد المبالغة ان قوله لئلا يظن الخ ليس داخل في حد المبالغة وإنما هو

والتوكيد بعمد اليها لسدخله ومنهم من يقصر الفضل عليها وينسب الحسن كلها اليها محتجا بأن أحسن الشعر أ كذبه حكاهما في الصباح ومقتضى تعليقه أن المبالغة كذب وليس كذلك ولو كانت كذبا لما وردت في القرآن ولا السنة وقسم في الصباح للبالغة الى ما كان باستعمال في غير موضوع كالاستعارة وما كان بتكرار مثل أو كظلمات في بحر لحي أو تقسيم مثل ونكرم جارنا البيت الآتي وإنما المصنف فقد جعل من البديع العنوي المبالغة لقبولة وقدم المصنف عليها للبالغة مطلقا وهو أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدا مستحيلا أو مستبعدا لئلا يظن أنه غير متناه في ذلك

أشار إليه المصنف (قوله ثم انه فسر مطلق المبالغة) أي انه فسر مطلق المبالغة) أي ولذا أتى بالاسم الظاهر فقال والمبالغة الخ ولم يأت بالضمير بحيث يتقوله وهي لئلا يعود على المقبولة (قوله مطلقا) أي سواء كانت مقبولة أو مردودة (قوله أن يدعى لوصف) ضمن يدعى معنى يثبت فعدا باللام أي أن يثبت لوصف بالدعوى له لا بالتحقيق وقوله بلوغه نائب فاعل يدعى أي أنه بلغ وقوله في الشدة الخ في معنى من أي بلغ ووصل من مراتب الشدة أو الضعف حدا أي طرفا ومكانا مستحيلا أو كما نام مستبعدا يقرب من المحال والامثلة المذكورة كلها للشدة ولم يمثل للضعف (قوله حدا مستحيلا) أي عقلا وعادة كما في النلو أو عادة لا عقلا كما في الاغراق وقوله أو مستبعدا أي بأن كان ممكنا عقلا وعادة الا أنه مستبعد

كافي التبليغ (قوله وإنما يدعى ذلك) أي بلوغ الوصف لتلك المنزلة لدفع توهم أن ذلك الوصف غير متناه فيه أي غير بالغ فيه النهاية بل هو متوسط أو دون المتوسط وأتى الشارح بذلك اشارة الى أن قول المصنف لئلا يظن ليس داخل في حد المبالغة بل التعريف تم بدونه وأنه بيان للذلة التي تحمل التبليغ على إيجاد المبالغة و به اندفع ما يقال ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ذلك واختار العصام في الاطول أن هذا التعليل من جملة الحدود وأنه احتراز بذلك عن دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا أو مستبعدا مع الغفلة عن قصد دفع الظن المذكور فلان تكون مبالغة والحاصل أن الدعوى المذكورة ان قصد بهادفع الظن المذكور كانت مبالغة وان لم يقصد بهاذلك بل غفل عن ذلك القصد فلان تكون مبالغة هذا محصل كلامه

وتنحصر في التبليغ والاغراق والغلو لان المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا في نفسه أو لا الثاني الغلو والأول اما أن يكون ممكنا في العادة أيضا أو لا الأول التبليغ والثاني الاغراق أما التبليغ فكقول امرى القيس  
فعداى عداء بين نور ونعجة \* درا كا فلم ينضح بماء فينسل

(قوله وتذكير الضمير) أى في فيه (قوله باعتبار عوده الى أحد الأمرين) أى فكأنه قال مثلا بظن أنه غير متناه في أحد الأمرين والاحتماد كرمفرد وظاهر كلامه انه اذا ذكر متعاطفان بأو يعاد الضمير على أحدهما (٣٥٩) مطلقا وهو ما اقتضاه كلام

كثير ونقل السيوطى في النكت عن ابن هشام ان افراد الضمير في التعاطفين بأو اذا كانت للايهام كما تقول جاءني زيدا وعمرو فأكرمته اذ معنى الكلام جاءني أحدهما فأكرمته ذلك الاحد فان كانت للتقسيم عاد الضمير عليهما كما في قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا فآله أولى بهما فحكمها حكم الواو في وجوب الطابقة (قوله في التبليغ) هو مأخوذ من قولهم بلغ الفارس اذا مديده بالعنان ليزداد الفرس في الجري (قوله والاغراق) مأخوذ من قولهم أغرق الفرس اذا استوفى الحد في جريه (قوله والغلو) مأخوذ من قولهم غلا في الشيء اذا تجاوز الحد فيه (قوله لا بمجرد الاستقراء) أى الخالي عن الدليل العقلي وقوله بل بالدليل القطعي أى مع الاستقراء وفي نسخة العقلي (قوله وذلك)

وتذكير الضمير وافراده باعتبار عوده الى أحد الأمرين (وتنحصر) البالغة (في التبليغ والاغراق والغلو) لا بمجرد الاستقراء بل بالدليل القطعي وذلك (لان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة فتبليغ كقوله فعداى) يعنى الفرس (عداء) هو اللوالة بين الصيدين بصرع أحدهما على الآخر في طلق واحد بيان لعلها أصلها وابتدائها ويحتمل أن يعتبر أنها لم تكن بهذه العلة ولهذا القصد بأن كانت مع الغفلة عن ذلك لم تسم بالغة فيكون التعليل المذكور داخلا في الحد ثم أشار الى حصر أقسامها بقوله (وتنحصر) البالغة في الجملة (في التبليغ) أى فيما يسمى تبليغا أخذنا من قوله بلغ الفارس اذا مديده بالعنان ليزداد الفرس في الجري (والاغراق) أى وفيما يسمى بالاغراق أخذنا من أغرق الفرس اذا استوفى الحد في جريه (والغلو) أى وفيما يسمى بالغلو أخذنا من غلى في الشيء تجاوز الحد فيه وبيّن بتفسير ما أخذنا من اسمي وجه مناسبتها لاسمها فيما أتى تفسيرها وحصر البالغة في الثلاثة متقرر بالدليل القطعي لا بمجرد الاستقراء وبيان ذلك أن البالغة كما تقدم هي أن يدعى أن الوصف منته في الشدة أو الضعف الى الغاية فالمدعى وهو انتهاؤه الى الغاية لا يتخلو اما أن يكون ممكنا عادة ويلزمه كونه ممكنا عقلا أو لا يكون ممكنا عقلا ومن العلوم انه ان لم يكن عقلا لم يكن عادة وانه لا يلزم من عدم امكانه عادة عدم امكانه عقلا ومن ثم انحصرت اثنان في قسمين فالأول وهو الممكن عادة وعقلا هو المسمى بالتبليغ لان فيه مجرد الزيادة على المقدار للتوسط فناسب معناه القوى كما تقدم والثاني وهو أن لا يمكن عادة ويمكن عقلا هو المسمى بالاغراق لانه بلغ فيه الى حد الاستقراء حيث خرج عن المعتاد فناسب المعنى القوى أيضا والثالث وهو أن يستحيل عادة وعقلا هو المسمى بالغلو لتجاوزه حد الاستحالة العادية الى الاستحالة العقلية فناسب معناه القوى أيضا والى هذا التفصيل وأمثله أشار بقوله (لان المدعى) أى انما انقسمت البالغة الى الأقسام الثلاثة لان المدعى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (ان كان) هو أى ذلك المدعى (ممكنا عقلا وعادة) وقد علمت ان الامكان العادى يستلزم العقلي دون العكس (فهو) أى فدعوى بلوغه ما ذكر (تبليغ) أى يسمى تبليغا كما تقدم وذلك (كقوله) أى امرى القيس (فعداى) أى والى الفرس (عداء) أى ولا يقال والى موالة وولاء بين صيدين اذا صرع أحدهما على الآخر في طلق واحد وصرع كمنع ألقى الصيد أو غيره على وجه الارض الوصف والضمير في قوله فيه مفرد لانه عائد لاحد التعاطفين بأو وتنحصر البالغة في التبليغ والاغراق والغلو ووجه الحصر أن المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا عقلا وعادة أو لا فان كان فيسمى تبليغا كقوله أى امرى القيس

فعداى عداء بين نور ونعجة \* درا كا فلم ينضح بماء فينسل

أى وبيان ذلك أى احصا البالغة في الأقسام الثلاثة بالدليل العقلي (قوله لان المدعى) أى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (قوله فتبليغ) أى فدعوى بلوغه ما ذكر تسمى تبليغا لان فيه مجرد الزيادة على المقدار للتوسط فناسب معناه القوى المتقدم (قوله كقوله) أى كقول الشاعر وهو امرؤ القيس يصف فرس له بأنه لا يعرق وان أكثر العدو (قوله فعداى عداء) أى والى ذلك الفرس يقال والى بين الصيدين اذا جرح أحدهما على الآخر في طلق واحد أى اذا ألقى أحدهما على وجه الارض اثر الآخر في شوط واحد من غير أن يتخلله وقفة لراحة ونحوها

وصف هذا الفرس بأنه أدرك نورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق وذلك غير ممنوع عقلا ولا عادة ومثله قول أبي الطيب:

وأصرع أي الوحش فقيته به \* وأزل عنه مثله حين أركب

وأما الاغراق فقوله الآخر: ونكرم جارنا مادام فينا \* وتبعه الكرامة حيث مالا

فانه ادعى أن جاره لا يميل عنه الى جهة الا وهو يتبعه الكرامة وهذا ممنوع عادة وان كان غير ممنوع عقلا

(قوله بين نور) متعلق بما دى أي والى بين نور ونعجة أي صرع أحدهما أي ألقاه على وجه الارض على أثر الآخر في طلق واحد أي شوط واحد (قوله درا كا) بكسر الدال (٣٦٠) على وزن كتاب قال سم والظاهر أنه تأكيد لقوله عداه لان معنى التتابع يفهم من

للموالة خصوصاً مع اعتبار الكون على الاتزقيها وذكر بعض شراح ديوان اسرى القيس انه لم يرد للموالة بين نور ونعجة فقط وإنما أراد التكثير من النعاج والتبيران والدليل على ذلك قوله دراكا ولو أراد نورا ونعجة فقط لاستغنى بقوله فمادى عداه وإنما يريد أن الموالة بين الصيدين أتبع بعضها فيغيد أنه قتل الكثير في طلق واحد وحينئذ فهو غيرنا كيد لقوله عداه تأمل (قوله فلم ينضح) أي لم يرشح ذلك الفرس الذي عادى بين الصيدين بخروج ماء أي عرق واعلم أن نضح ان كان بمعنى رش كان من باب ضرب وان كان بمعنى رشح كما هنا كان من باب قطع (قوله فيغسل) يحتمل انه أراد بالغسل للثني غسل العرق ويكون تأكيدا للثني العرق

والطلق للفرس سبق واحد لم يتخلله وقفه اراحة (بين نور) متعلق بما دى أي والى بين نور وهو الذكر من بقر الوحش (ونعجة) وهي الاثني منه (درا كا) بكسر الدال على وزن كتاب وهو لحاق الفرس الصيد واتباع بعضه بعضا في القتل وهو من أدرك اذ الحق وأدرك هذا بهذا أتبعه اياه وينبغي أن يحتمل هنا على معنى أن الموالة بين الصيدين أتبع بعضها بعضا ليفيد أنه قتل الكثير في طلق واحد ولثلا يكون تأكيدا لقوله عداه (و) من وصف ذلك الفرس الذي تابع بين الصيدين أو تابع بين موالاتهما في طلق واحد أنه (لم ينضح) أي لم يرشح (أ) خروج (ماء) أي عرق (فيغسل) مجزوم عطف على لم ينضح أي لم يعرق ولم يغسل والغسل للثني يحتمل أن يراد به غسل العرق ويكون تأكيدا للثني العرق ويحتمل أن يراد بالغسل بالماء الفراح أي لم يصبه وسخ العرق وأثره حتى يحتاج الى الغسل بالماء فمضمون هذا الكلام أن فرسه أدرك نورا ونعجة أو أنوارا ونعاجا على الاحتمالين في مضمار واحد وهذه الدعوى أعني ادعاء بلوغ الفرس في القوة والسبق الى هذه الحالة ممكنة عادة وعقلا وان كان وجودها في الفرس في غاية الندور ومن ثم كانت مبالغة وتسمى أو دعواها تبليغا كما تقدم (وان كان) للدعي (ممكنا عقلا لاعادة) فهو أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالعادة وإنما قيل له الامكان العقلي (اغراق) أي يسمى اغراقا لما تقدم وذلك (كقوله ونكرم جارنا مادام) مقيا (فينا) أي معنا وفي مكاننا (وتبعه) ان رحل عنا وسكن مع غيرنا (الكرامة) واتباع الكرامة للجار ارسالها اليه وبعثها في أثره وابلغها اياه (حيث مالا) أي حيث صار ووصل فمضمون هذا البيت أنهم بكرمون الجار في مقامه لديهم وصف الفرس بأنه أدرك نورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق والعداء بالكسر الموالة بين الصيدين بصرع أحدهما في أثر الآخر وفيه نظر لان هذا اخبار بالواقع بغير مبالغة وان كان ممكنا عقلا لاعادة سمي اغراقا كقوله

ونكرم جارنا مادام فينا \* وتبعه الكرامة حيث مالا

(ومها)

ويحتمل انه أراد به الغسل بالماء الفراح أي لم يصبه وسخ العرق وأثره حتى يحتاج للغسل بالماء الفراح (قوله ادعى أن فرسه أدرك نورا ونعجة) أي أو أنوارا ونعاجا على الاحتمالين السابقين في قوله دراكا (قوله في مضمار) أي في شوط (قوله وهذا) أي مادام ممكنا عقلا وعادة أي وان كان وجود تلك الحالة في الفرس في غاية الندور عادة (قوله وان كان) أي للدعي وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (قوله فاغراق) أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالعادة تسمى اغراقا لان الوصف بلغ الى حد الاستفراق حيث خرج عن المعتاد فناسب معناه القوي للتقدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو عمرو بن الأبيهم التغلبي (قوله مادام فينا) أي مادام مقيا فينا أي معنا وفي مكاننا (قوله حيث مالا) أي حيث رحل عنا وسكن مع غيرنا واتباع الكرامة له ارسالها اليه وبعثها في أثره فقد ادعى الشاعر أنهم بكرمون الجار

وهما مقبولان وأما التلوف فكقول أبي نواس: وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخلق

في حالة كونه مقبلا عندهم وفي حالة كونه مع غيرهم وارتحالهم عنهم فالوصف للبالغ فيه كرههم ولاشك أن كرام الجار في حالة كونه مع الغير وارتحالهم عنهم عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالهال عقلا في هذا الزمان لانطباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير الكفاة واعلم أن هذا البيت إنما يصلح مثالا للاغراق اذا حمل قوله وتبعه الكرامة حيث مال على أن المراد ارسال الاحسان اليه الدافع لحاجته وحاجة عياله بعد ارتحالهم عنهم وكونه مع الغير وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجار الزاد عند ارتحالهم وسفره الى أي جهة فلا يصلح مثالا لان هذا لا يستحيل عادة اذ هذا شائع عند الأسخياء وأصحاب الروايات (قوله وهما مقبولان) أي لعدم ظهور الكذب فيهما اللوجب للرد واعلم أن ما ذكره من القبول والردود انما هو بالنظر الى البديع واعتبارات الشعر وأما بالنظر للبيان في السلك مقبول لانها ليست جارية على معانيها الحقيقية بل كنايةات أو مجازات بالنظر للواد والأمثلة (٣٦١) فقوله تعالى يكادز بها يضىء

مجاز مركب عن كثرة صفاته ونوره وقوله عقدت سنايبها البيت مجاز عن كثرة الغبار فوق رؤس الجياد وقوله يخيل لي البيت مجاز عن طول سهره وكثرة نظره الى الكواكب (قوله) أي وان لم يكن ممكنا عقلا ولا إعادة) هذا نفي للقسم الاول أعني قوله وان كان ممكنا عقلا وعادة وترك نفي القسم الثاني أعني قوله وان كان ممكنا عقلا لا إعادة بأن يقول أي وان لم يكن ممكنا عقلا ولا إعادة أو عادة لا عقلا لانه لا يتصور أن يكون شئ ممكنا عقلا لا إعادة عقلا كما أشار له الشارح بقوله لا متناع الخ فهو علة لخريف أي وترك نفي القسم الثاني لا متناع الخ أو انه علة لاقتصاره في تفسيره والا على ما ذكره فيه (قوله

(وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان والا) أي وان لم يكن ممكنا عقلا ولا إعادة لا متناع أن يكون ممكنا عادة ممنعا عقلا اذ كل ممكن عادة عقلا ولا يتعكس (فناو) كقوله وأخفت أهل الشرك حتى انه \* الضمير للشأن (لتخافك النطف التي لم تخلق) فان خوف النطفة الغير المخلوقة ممنع عقلا وعادة

وفي كونه مع غيرهم وارتحالهم عنهم ولاشك أن كرام الجار لتقدم جواره في حال كونه مع الغير بحال عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالهال عقلا في هذا الزمان لانطباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير الكفاة وهذا المثال انما يصلح كاذ كرا اذا حمل الكلام على أن المراد اعطاء الجار الاحسان بعد جواره ولو بعد الانفصال والكون مع الغير وادامة ذلك أبدا وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجار زاده حال الارتحال الى جهة أخرى فهذا لا يستحيل عادة لوقوع مثل ذلك في بعض الاوقات من الاكابر وذوي الروايات (وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان) معاني الاطلاق لعدم ظهور الامتناع السلكي فيهما اللوجب لظهور رافة الساد والكذب (والا) أي وان لم يكن الدعوى ممكنا عقلا ويلزم أن لا يكون ممكنا عادة أيضا اذ لا يتصور أن يكون شئ ممكنا عادة ممنعا عقلا ضرورة ان الممكن عادة يمكن عقلا ولا يتعكس كليا أي ليس كل ممكن عقلا ممكنا عادة لان دائرة العقل أوسع من العادة (ف) هو أي فادعا بلوغ الشئ الى تلك المنزلة وهو أن يكون شئ غير ممكن عقلا لا يستلزم كونه غير ممكن عادة (ملو) أي يسمى بالملو لما تقدم وذلك (كقوله) أي أبي نواس (وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الرعب ببطشك وهيبتك (حتى انه) أي حتى ان الامرو والشأن هو هذا وهو قوله (لتخافك النطف) جمع نطفة وهي الماء المخلوق منه الانسان (التي لم تخلق) أي النطف التي لم تخلق منها الانسان بعد ولم تخلق

فان كون جاره لا يميل الى جهة الانبياء كرامته مستحيل عادة يمكن عقلا كذا قيل وفيه نظر لا يمكن حمل ذلك على تزويد به بما صاحبه في كل جهة يميل اليها كما هي عادة الكرام وهذا البيت أنشده عبد اللطيف البغدادي ونكرم ضيفنا وعزاه الى عمرو بن الايهم وهما أي النبايع والاغراق مقبولان قوله (والا) أي وان لم يكن الفدر المدعى من شدة الوصف أو ضعفه ممكنا عقلا بالمعنى نسي غلوا كقول أبي نواس: وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخلق

(٤٦٦ - شرح التلخيص - رابع) اذ كل ممكن عادة يمكن عقلا أي لان الامكان المادي أن يكون الامكان بحكم الوقوع في أكثر الاوقات أودا (قوله ولا يتعكس) أي عكسا كليا فليس كل ممكن عقلا ممكنا عادة لان دائرة العقل أوسع من العادة (قوله ف) أي فهو غلوا أي أن ادعاء بلوغ الشئ الى كونه غير ممكن عقلا وعادة يسحق بالملو لاجاوز حد الاستحالة العادية الى الاستحالة العقلية فاسب معناه الاقوى للتقدم (قوله) كقوله) أي الشاعر وهو أبو نواس وهو الحسن بن هاني \* لقب بأبي نواس لانه كان له عذبان تنوسان أي تحركان على عاتقه وهذا البيت من قصيدة في مدح هارون الرشيد بأنه أخاف الكفار جميعا ومن وجد منهم ومن لم يوجد وانما مثل بهذا البيت ولم يكتبه بأمثلة الاقسام الآتية لانه مثال للبالغة المرودة حيث لم يدخل عليها ما يقرر بها الى الصحة ولم تتضمن تخيلا حسنا ويمكن أن يرد الشاعر انه لتخافك النطف التي لم تخلق فلم تخرج من خوفك الى ساحة الوجود فيتضمن تخيلا حسنا اه أطول (قوله وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الخوف والرعب ببطشك وهيبتك (قوله حتى انه) بكسر هـ ان لدخول الام في خبرها وحينئذ فهي ابتدائية (قوله النطف)

والقبول منه أصناف أحدها أدخل عليه ما يقرب به إلى الصحة نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكادزيتها يضيء ولو لم تمسه نار وفي قول الشاعر يصف فرسا  
ويكاد يخرج مسرعة عن ظله \* لو كان يرغب في فراق رفيق

جمع نطفة وهي الماء الذي يتخلق منه الإنسان وقوله التي لم تخلق أي لم يخلق منها الإنسان بعد أو لم تخلق هي بنفسها أي لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حيث صيره تخافه النطف التي لم توجد ومعلوم أن خوف النطف محال لأن شرط الخوف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الموجود الموصوف بعدمها فضلا عن خوف المعدوم فهذه المبالغة

(٣٦٢)

(والمقبول منه) أي من الغلو (أصناف منها ما أدخل عليه ما يقرب به إلى الصحة نحو) لفظة (يكاد في قوله تعالى يكادزيتها يضيء ولو لم تمسه نار

هي بنفسها أي لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حتى صيره تخافه النطف التي لم توجد أصلاً ولم يوجد إنسانها بعد ومعلوم أن خوف النطف محال لأن شرط الخوف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الوجود بدونها فضلا عن خوف المعدوم فهذه المبالغة غلو فنه الردود مثل هذا المثال لعدم اشتماله على شيء ما يأتي من موجبات القبول ومنه القبول (والمقبول منه) أي من ذلك الغلو (أصناف منها) أي من تلك الأصناف (ما) أي صنف (أدخل عليه) أي ما شتمل الغلو فيه على (ما) أي لفظ (يقرب به) أي يقرب ما وقع فيه الغلو (إلى الصحة) لأن في ذلك اللفظ عدم التصريح بوقوع ذلك المحال وذلك (نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكادزيتها يضيء ولو لم تمسه نار) فإن إضافة الزيت إضافة كإضافة المصباح محال عقلا فلو قيل في غير القرآن مثلاً يضيء هذا الزيت بلا نار لرد وحيث قيل يكاد يضيء أفاد أن المحال لم يقع ولكن قرب من الوقوع مبالغة ومعنى قرب المحال من الوقوع توهم وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة إذ قد تكثر أسباب الوهم التخيل بها وقوعه ولو كان لا يقع فلفظ كاد لادل على القرب والقرب قريب من الصحة لما ذكر أن المحال قد يقرب به الوهم لأسباب جاءت للمبالغة مقبولة في الغلو فإن قيل قرب المحال من الوقوع محال في نفسه فيحتاج في ادعائه للفاد يكاد إلى ما يقرب به وذلك يؤدي إلى التسلسل قلنا قرب المحال من الوقوع لما فسر بما ذكر صار ليس بمحال وعلى تسليمه فيجعل كأنه أمر ضروري في بعض الصور لما ذكر من توهم أسباب توهمه واقعا فقيس على بعض الصور غيره لأن الباب مبالغة يتسمح فيه فلا يطلب له حيث عد قريبا بالضرورة مقرب آخر تأمله قيل وينبغي للمثل بالآية أن يقول بدل قوله يقرب به إلى الصحة لا يظهر معه الامتناع تأدبا وهو كذلك ثم إن ما ذكر من كون إضافة الزيت محالا عقلا غير ظاهر لصحة انصاف كل جسم بما انصف به الآخر اللهم إلا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة أو يراد بالزيت الزيت بقيد كونه غير مضيء كما هو للشاهد وفي كل ذلك تمحل باعتبار إطلاقهم التفصيل لأن الظاهر منه الاستحالة الحقيقية التفرقة على الإطلاق والافا كرام الجار نائبا أبدا باعتبار عقول العامة محال وكذا

ثم أخذ الصنف في بيان المقبول من هذه الأقسام فالصمان الأولان وهما التبليغ والاغراق مقبولان فهما من البديع (و) الثالث وهو الغلو (المقبول منه أصناف منها ما أدخل عليه ما يقرب به إلى الصحة نحو) لفظ يكاد في قوله تعالى (يكادزيتها يضيء ولو لم تمسه نار) ولك أن تقول الاستحالة كيف يقرب من الصحة يكاد أو غيرها وكقول الشاعر وقيل هو ابن حميد الصقلي  
ويكاد يخرج مسرعة عن ظله \* لو كان يرغب في فراق رفيق

غلو مردود لعدم اشتماله على شيء من موجبات القبول الآتية (قوله منها ما أدخل عليه ما يقرب به إلى الصحة) أي من تلك الأصناف صنف أدخل عليه لفظ يقرب الأمر الذي وقع فيه الغلو إلى الصحة أي إلى إمكان وقوعه (قوله نحو لفظة يكاد) أي ولفظة لو ولولا وحرف التشبيه (قوله يكادزيتها يضيء ولو لم تمسه نار) المبالغ فيه إضافة الزيت كإضافة المصباح من غير نار ولا شك أن إضافة الزيت إضافة كإضافة المصباح بلا نار محال عقلا وعادة فلو قيل في غير القرآن هذا الزيت يضيء كإضافة المصباح بلا نار لرد وحيث قيل يكاد يضيء أفاد أن المحال لم يقع ولكن قرب من الوقوع مبالغة لأن المعنى يقرب زيتها من الإضاءة والمحال أنه لم تمسه نار ومعنى قرب المحال من الوقوع توهم

وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة إذ قد تكثر أسباب الوهم التخيل ومنها بها وقوعه ولو كان لا يقع قيل إن المصنف للمثل بالآية كان ينبغي له أن يقول منها ما أدخل عليه ما يخرج عنه الامتناع بدل قوله ما يقرب به إلى الصحة تأدبا بالصحة كلام الله لا يزيد عليها فكيف يقال فيه ما يقرب به إلى الصحة ثم إن ما ذكر من كون إضافة الزيت كإضافة المصباح بلا نار محالا عقلا غير ظاهر لصحة انصاف كل جسم بما انصف به الآخر ولصاحبة قدرة المولى لذلك اللهم إلا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة تأمل

والثاني ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقول أبي الطيب: عقدت سنا بكها عليها عثبرا \* لوتبتني عنقا عليه لامكنا

(قوله ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أي ومن أصناف الغلو المقبولة الصنف الذي تضمن نوعا حسنا من تخجيل الصحة وتوهمها لكونها ما شتمل على الغلو يسبق إلى الوهم أمكانه لشهودتي. يغالط الوهم فيه فيبتادر سمته كما يذاق من اللذال وفيه للصنف بقوله حسنا إشارة إلى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده إذ لا يتخلو عنه محال حتى أخافة النطف فيما تقدم وإنما للتعبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وانتفاؤه للوهم بأدنى النفات كما في أخافة النطف فليس التخجيل فيه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه اه يعقوبى (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب التنبى (قوله سنا بكها) جمع سنبك وهو طرف مقدم الحافر فقول الشارح أي حوافر الجياد أي أطراف مقدم حوافر الخيل الجياد (قوله عثبرا) مفعول عقدت وقوله بكسر العين أي وسكون الناء الثلاثة وفتح الياء اللثناة من تحت وتمام البيت كما يأتي \* لوتبتني عنقا عليه لامكنا \* أي لوتر يدنلك الجياد سبرامسر على ذلك العثبر لا يمكن ذلك العنق أي السير ادعى أن الغبار الارتفاع من سنا بك الخيل فداجتمع فوقه وسهامترا كما متكاتفا بحيث صار أرضا يمكن أن تسير عليه الجياد وهذا يمنع عقلا وعادة لكنه يخيل للوهم تخجيلا حسنا من ادعاء كثرته وكونه كالارض التي في الهواء سمته فلا يخيله حتى يلتفت إلى القواعد فصار مقبولا ولقائل أن يقول ان الاستحالة هنا (٣٦٣) اعلمى عادية لا مكان مشى الخيل وعنقها في الهواء والريح

فصلا عما اذا وجد جسم آخر معه كالغبار وأجيب بما تقدم من أن المراد بالاستحالة العقلية الاستحالة ولو في عقول العامة فتأمل (قوله ومن لطائف العلامة) أي الشيرازى لما في ذلك من التورية لان قوله ولا تفتح فيه العين له معنيان قريب وهو النهى عن فتح العين الجارحة في الغبار لئلا يؤذيها بدخوله فيها وليس هذا مرادا ويعيد وهو

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله عقدت سنا بكها) أي حوافر الجياد (عليها) يعني فوق رؤسها (عثبرا) بكسر العين أي غبارا ومن لطائف العلامة في شرح الفتح العثبر الغبار ولا تفتح فيه العين وألطف من ذلك ما سمعت أن بعض البغاليين كان يسوق بغلته في سوق بغداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضر فاضطرت البغلة فقال البغال على ما هو دأبهم بلحجية العدل بكسر العين يعني أحد شتى الوقر فقال بعض الظرفاء على الفور افتتح العين فان المولى حاضر ومن هذا القبيل ما وقع لي في قصيدة بقيد كونه غير مكرم كما هو في العرف والشهود (ومنها) أي ومن الأصناف المقبولة من الغلو (ما) أي الصنف الذي (تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أي تخجيل الصحة لكونها ما شتمل على الغلو يسبق إلى الوهم أمكانه لشهودتي. يغالط الوهم فيه فتبتادر سمته كما يذاق من اللذال وفيه بقوله حسنا إشارة إلى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده إذ لا يتخلو عنه محال حتى أخافة النطف فيما تقدم وإنما للتعبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وانتفاؤه حتى لاوهم بأدنى النفات كما في أخافة النطف فليس التخجيل فيه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه ثم مثل لما تضمن النوع الحسن من التخجيل فقال (كقوله) أي كقول التنبى (عقدت سنا بكها) أي حوافر الخيل الجياد (عليها) أي فوق رؤسها (عثبرا) مفعول عقدت أي أثار سنا بك الخيل عثبرا بكسر العين وسكون الناء الثلاثة وفتح

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله يعني أبا الطيب:

عقدت سنا بكها عليها عثبرا \* لوتبتني عنقا عليه لامكنا

النهى عن فتح العين في هذا اللفظ أي لفظ عثبر لئلا يلزم تحريف اللفظ عن وضعه وهو المراد لان قصده ضبط الكلامة ويحتمل أن المراد لما في ذلك من التوجيه وهو احتمال الكلام لمعنيين ليس أحدهما أقرب من الآخر بناء على استواء المعنيين هنا (قوله وألطف من ذلك) أي بما ذكره العلامة (قوله البغاليين) أي الذين يسوقون البغال (قوله اضطرت البغلة) أي أخرجت ريحا من جوفها بصوت (قوله فقال البغال) أي على عادة أمثاله عند فعل البغلة ذلك (قوله بلحجية العدل) أي ما فعلت يقع في لحية العدل لاني وجه السائق وفيه تشبيه العدل برجل ذي لحية على طريق المكينة (قوله يعني) أي بلحجية العدل (قوله الوقر) أي الحمل بكسر أولها (قوله الظرفاء) أي الخذاق (قوله افتتح العين فان المولى حاضر) هذا الكلام يحتمل معنيين فيحتمل افتتح عينك ترى المولى أي من هو أولى وأحق أن يقع ذلك في لحيته وهو الشاهد حاضرا ويحتمل افتتح عين لفظ العدل انصبب الصرطة مسمى هذا اللفظ فانه حاضر فان كان المعنى المراد منها خفيا كان تورية وان كان المعنيان ليس أحدهما خفيا عن الآخر كان توجيهها وهو أقرب هنا لصاحبة كل من المعنيين فهذه الحكاية محتملة للتورية والتوجيه كما أن ما ذكره العلامة كذلك الآن هذه الحكاية ألطف مما ذكره العلامة لما فيها من التفتن العريب والمجرب بوجه لطيف (قوله ومن هذا القبيل) أي احتمال التورية والتوجيه في مادة فتح العين (قوله ما وقع لي في قصيدة) أي في مدح ملك وهو السلطان أبو الحسين محمد كرت وقد ذكرتها في أول المطول سبعة

أبيات (قوله علا) أي ارتفع وقوله يدعوه الوري أي الخلق وقوله ملكا أي سلطانا (قوله ور ينثا فتحواعينا غدا ملكا) أي قوله فتحواعينا  
يحتمل فتحواعين لفظ ملك أي (٣٦٤) وسطه فغدا بسبب الفتح ملكا فيكون معناه كذلك ويحتمل أن يراد فتحواعينهم فيه ونظيره

علا فأصبح يدعو الوري ملكا \* ور ينثا فتحواعينا غدا ملكا

ومما يناسب هذا المقام أن بعض أصحابي من الغالب على لهجتهم إمالة الحركات نحو الفتححة أناني بكتاب  
فقلت لمن هو فقال مولانا عمر بفتح العين فضحك الحاضرون فنظروا لي كالمرف عن سبب ضحكهم  
للمترشد لطريق الصواب فرمزت إليه بغض الجفن وضم العين فنظروا للقصد واستظرف ذلك  
الحاضرون (لوتيتني) أي تلك الجياد (عنقا) هو نوع من السير (عليه) أي على ذلك العنبر (لأمكننا)

الياء المتناة وهو التبار من الأرض وأكثرت نازته حتى انعقد أي تضام وترآكم فوق رؤسها ثم وصف  
التبار بما فيه غلو فقال من وصف ذلك التبار أنه (لوتيتني عنقا) أي لوتير يد تلك الجياد عنقا أي سيرا  
مسرعا (عليه لا يمكننا) ذلك العنق وإرادة الخيل السير عبارة عن إرادة أهلها والخطب فيه سهل  
فلا شك أن إمكان مشي الخيل على التبار في الهواء وهو مدعى الشاعر محال لضعف مقاومته نقل  
الخيل بل مشي البقرة عليه غير ممكن لو هنته ولكن يخيل إلى الوهم تخيلا حسنا من ادعاء كثرته وكونه  
كالجبال في الهواء صحته فلا يخيل حتى يلتفت إلى القواعد فصار مقبولا بخلاف أخافة النطف فيما تقدم  
ولقائل أن يقول إننا هنا أيضا الاستحالة العادية لا يمكن مشي الخيل وعنقا في الهواء والريح فضلا  
عما إذا وجد جسم آخر معه وإن أراد الاستحالة العامة أو المقيدة بنفي الامكان كان فيه من التحمل  
ما تقدم تأمل وهنا في العنبر لطيفة أشار إليها بضمهم وهو الشارح العلامة في شرح المفتاح وذلك أنه  
لما فسره أشار إلى ضبطه بنوع لطيف متضمن للإيهام أو التوجيه فقال العنبر التبار لا تفتح فيه العين  
فعدم فتح العين يحتمل أن يراد به عدم فتح عين العنبر أي أوله فيكون إشارة إلى ضبطه ويحتمل أن يراد  
عدم فتح العين العلوية في نفس التبار والمراد المعنى الأول فإن قلنا أنه أبعاد المعنيين كان في كلامه إيهام  
وتورية والافتوجيه ولكن التوجيه يعده قصد الضبط بالقرينة إلا أن يجوز تعيين القرينة في  
التوجيه وقد ذكرت هنا أيضا قصة تشتمل على هذه التسكنة من فتح العين لإرادة معنى خفي فيكون تورية  
أو مساو فيكون توجيهها لمناسبتها وهي أطفهاذ كرم العلامة لما إيهام من التفتن الغريب والمجرب بوجه  
لطيف لما يستحقه بدعوى القائل وذلك أن بعض البغاليين أعنى السائقين للبغال كان يسوق بغلة بسوق  
بغداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضرا بالسوق فضرطت البغلة أي تنفست بصوت فقال البغال  
على عادة أمثاله عند فعل البغلة ذلك تنزهها لنفسه عن أن تقابله بذلك الفعل بلحية العدل بكسر العين  
أي ما فعلت يقع بلحية العدل لافي وجه السائق والعدل بالكسر شق الوقر أي الحمل فقال بعض الحدائق  
الطرفاء على الفور للبغال افتح العين فإن الولي حاضر وقد أغرب هذا القائل في تفتنه لما فيه إيهام  
أو توجيه مع المجرب بلطف وخفاء لأن قوله افتح العين يحتمل أن ترى الولي أي من هو أولى  
وأحق أن يقع ذلك في لحيته وهو العدل أي الشاهد ويحتمل افتح عين لفظ العدل لتصيب صاحب  
ما ذكرت فإن كان المعنى المراد خفيا فإيهام والافتوجيه وهو أقرب في هذا للتأمل لصلاحيتها مما ومن  
هذا المعنى أيضا أعنى ما فيه تورية أو توجيه في مادة فتح العين ما وقع للشارح في قصيدة له وهو قوله  
في مدح ملك من الملوك:

علا فأصبح يدعو الوري ملكا \* ور ينثا فتحواعينا غدا ملكا

وفي جميع هذه الأمثلة وكونها من المستحيل عقلا نظرا للعقل لا يمنع أن يضيء الزيت وأن يخرج

الصواب) أي الطالب لطريق الصواب الذي ينشئ عنه سبب ضحكهم وهو معلوم أن نفي السبب بعد ادراكه فأشار له الشارح بضم أي  
عينه حسا ففهم ذلك القائل أن سبب ضحكهم فتحة لعين عمر وأنه ينبغي له ضم عينه (قوله وضم العين) تفسير لما قبله (قوله فتفتن للقصد)  
أي وهو ضم عين عمر (قوله واستظرف ذلك الحاضرون) أي اعترفوا بظرافة الشير أي حذقه وفهم للشارح (قوله هو نوع من السير)

فوجدوه قد تبدل وصار  
ملكا فيتجه فيه التوجيه  
أو التورية على ما تقدم  
والرث مصدر راث إذا أبطأ  
يستعمل كثيرا بمعنى الزمان  
لاشعار البطء بالزمان  
ويضاف للجمل نائبا عن  
الزمان فيقال اجلس ريث  
أنا أكلك بكاتبين أي اجلس  
زمانا مداره ما أكلك فيه  
كاتبين والتقدير هنا أنه غدا  
ملك كافي الزمان الذي مقداره  
ما يغتجون فيه العين كذا  
قال اليمقوبي وهو راجع  
لقول بعضهم إن ريثا بمعنى  
حيثما (قوله وما يناسب هذا  
المقام) أي من جهة أن ضم  
العين فيه إشارة لمعنى خفي  
وإن كانت الإشارة بتفسير  
اللفظ وليس فيه تورية  
ولان توجيهه ولذا قال وما  
يناسب ولم يقل ومنه (قوله  
على لهجتهم) أي لغتهم  
وكلامهم أي من قوم الغالب  
علمهم أنهم يميلون في لهجتهم  
وكلامهم بالضم نحو الفتح  
(قوله فقلت لمن هو) أي من  
هو (قوله فقال) أي ذلك  
الآتي بالكتاب لمولانا عمر  
بفتح العين وهو يعني عمر  
بضمها (قوله فنظروا لي) أي  
فنظر ذلك القائل إلى وقوله  
كالمترقب أي الطالب لمعرفة  
سبب ضحكهم لأنه خفي عليه  
(قوله المترشد لطريق



وقد جمع القاضي الأرتجاني بينهما في قوله يصف الليل بالطول:

يخيل لي أن سمر الشهب في الدجى \* وشدت بأهدابى اليهن أجفانى

أى وهو السير السريع (قوله هذا) أى مشى الخيل على القبار (قوله لكنه تخييل حسن) أى نشأ من ادعاء كثرته وكونه كالارض  
التي فى الهواء (قوله وقد اجتمعا) أى السببان اللوجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب للصحة وتضمن النوع الحسن من التخيل وإذا اجتمع  
السببان المذكوران فى الغلو زاد قبوله (قوله ما يقرب به الى الصحة) أى كأنه يخيل (قوله فى قوله) أى الشاعر وهو القاضي الأرتجاني بفتح  
الراء مشددة به مدمزة مفتوحة نسبة لارتجان بلدة من بلاد فارس (قوله ٣٦٥) يخيل لي أى يوقع فى خيالى وفى وهمى من طول

الليل وكثرة سهرى فيه أن  
الشهب وهى النجوم سمرت  
أى أحكمت بالمسامير فى  
الدجى أى ظلمة الليل (قوله  
وشدت) أى ويخيل لي مع  
ذلك أن شدت أى ربت  
أجفانى بأهدابى حال  
كونها مائة اليهن أى الى  
الشهب أى ويخيل لي  
أن أجفانى مربوطة فى  
الشهب بأهدابى ادعى  
الشاعر أن طول الليل  
وصل لحالتهى أن الشهب  
أحكمت بالمسامير فى  
دياجيه وأن كثرة سهره فيه  
وصلت لحالتهى أن أجفانه  
صارت مشدودة بأهدابه  
فى الشهب ومن العلوم  
أن احكام الشهب بالمسامير  
فى الدجى وشدة أجفانه  
بأهداب عينه محال لكن  
قد تضمن ذلك الغلو تخيلا  
حسنا اذ يسبق الى الوهم  
صحة من جهة أن هذا  
المحسوس تقع الغالطة فيه  
وذلك أن النجوم لم ابنت

أى الذى ادعى تراكم القبار للارتفاع من سنايك الخيل فوقر رؤسها بحيث صار أراضا يمكن سيرها عليه  
وهذا ممنوع عقلا وعادة لكنه تخييل حسن (وقد اجتمعا) أى ادخال ما يقرب به الى الصحة وتضمن التخيل  
الحسن (فى قوله) يخيل لي أن سمر الشهب فى الدجى \* وشدت بأهدابى اليهن أجفانى

فقوله فتحوا عيننا يحتمل أن يراد فتحوا عين لفظ ملكاى وسطه فعدا بسبب الفتح ملكا فىكون معناه  
كذلك ويحتمل أن يراد فتحوا أعينهم فيه ونظروا اليه فوجدوه قد تبدل وصار ملكا فيتجه فيه  
التوجيه أو التورية على ما تقدم والريث مصدر راث اذا أبطأ يستعمل كثيرا بمعنى الزمان لاشعار  
البطء بالزمان ويضاف للجمل نائب عن الزمان فيقال اجلس ريث أنا أكلك بكلمتين أى اجلس زمانا  
مقداره ما أكلك فيه قيل ودخول ما فيه تكفه عن الاضافة الى الجمل وفيه نظر والتقدير هنا أنه غدا  
ملكا فى الزمان الذى مقداره ما يفتحون فيه العين وما يناسب ما ذكره لكونه فيه الاشارة بضم العين  
الى معنى خفى ولولم تكن الاشارة باللفظ ولا فيه توريق ولا توجيه ما ذكره الشارح عن بعض أصحابه وهو  
أنه أنه بكتاب فقال له اعنى الشارح لمن هو فقال ذلك الآتى وهو من قوم يملون فى لهجتهم وكلامهم  
بالفهم نحو الفتح هو معنى الكتاب لمولا ناعمر بفتح العين يعنى عمر بضمها ولعله أراد بهم غير الفاروق  
كتبه كتابا الى سائله فلما قال ذلك ضحك الحاضرون فنظر القائل الى سائله كالمتعرف بوجه سبب ضحكهم  
الا أنه خفى عنه كالمترشد لطريق الصواب أى كالمطالب لما ينفى عنه سبب ضحكهم ومعلوم أن نفى  
السبب بعد ادراكه فأشاره السائل بضم عينه حسافهم الناظر أن سبب الضحك فتحه لعين عمر وأنه  
ينبغي له ضم عينه فاستظرف ذلك الحاضرون أى اعترفوا بظرافة المشير وفهم المشار له ولما ذكر أن  
من أسباب قبول الغلو وجود لفظ يقرب من الصحة وكذا وجود تخييل يستحسن على ما أوضحنا ذلك  
ومن العلوم أن اجتماع السببين أحرورى فى القبول أى بمثل اجتماعه فى القبول (وقد اجتمعا) أى اجتمع  
السببان اللوجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب به للصحة وتضمنه تخيلا حسنا (فى قوله يخيل لي) أى  
يوقع فى خيالى ووهمى (أن سمر الشهب) أى أنه أحكمت الشهب وهى النجوم بالمسامير (فى الدجى)  
أى فى ظلمة الليل (و) يخيل مع ذلك أن أى أنه (شدت بأهدابى اليهن أجفانى) أى شدت أجفانى

الفرس عن ظله وأن تعدد حوافر الخيل غبارا ويتكاتف حتى يمكن السير عليه ولا استحالة فى انعقاد  
القبار وقد اجتمعا فى قوله أى قول الأرتجاني يصف الليل بالطول:

يخيل لي أن سمر الشهب فى الدجى \* وشدت بأهدابى اليهن أجفانى

من جانب الظلمة ولم يظهر غيرها صارت النجوم كالدر المرصع به بساط أسود فيسبق الى الوهم من تخييل المشابهة قبل الانتفاة الى دليل  
استحالة شد النجوم بالمسامير فى الظلمة صحة ذلك ولما ادعى أنه ملازم للسهر وأنه لا يفتقر عن رؤية النجوم فى الظلمة فصارت عينه كأنها لا تطرف  
نزلت أهدابه مع الاجفان بمنزلة جبل مع شئ شديده بجماع التعلق وعدم التزلزل فيسبق الى الوهم من تخييل المشابهة بما ذكره صحة ذلك  
أيضا ولما تضمن الغلو الوجود فى البيت هذا التخيل الذى قرب الحال من الصحة كان ذلك الغلو مقبولا وزاد ذلك قبوله وتصريحه  
بأن ذلك على وجه التخيل لا على سبيل الحقيقة وتخييل الحال واقعا بمنزلة قرب به من الصحة لكون ذلك فى الغالب ناشئا عن تخييل  
الاسباب والحاصل أن التخيل موجود فى نفسه ولفظ يخيل لي يقرب من الصحة فقد اجتمع فى الغلو فى هذا البيت السببان اللوجبان لقبوله

والثالث ما أخرج مخرج المزل والحلاعة كقول الآخر أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

(قوله محكمة بالمسامير) أى في ظلم الليل وهذا محال لان الظلمة عرض والنجوم أجرام لكن التسكلم لما رأى أجراما بيضا كالجوهر مسمرة في جرم أسود كسائط تخيل الوهم (٣٦٦) أن النجوم في الظلمة كذلك قبل الالتفات الى اسئحة حالة ذلك (قوله قد شدت بأهدابها

الح) أى وشد الاجفان بأهدابها في النجوم مستحيل لكن لما رأى للتكلم أجراما معلقة بأحبال في أجرام تخيل الوهم أن الاجفان مع الاهداب كذلك (قوله حسن) أى يدرك حسنة الذوق (قوله ومنها) أى من أصناف الغلو للقبول (قوله ما أخرج مخرج المزل) أى الصنف الذى أخرج على سبيل المزل وهو الكلام الذى لا يراد به الا اللطائية والضحك وليس فيه غرض صحيح وأما الحلاعة فهى عدم المبالاة بما يقول الغافل لادم المانع الذى يمنعه من غير الصدق (قوله أسكر بالامس ان عزمت على الشراب) هذا مبالغة في شغفه بالشراب فادعى أن شغفه بالشراب وصل لحالة هى أنه يسكر بالامس عند عزمه على الشراب غدا ولا شك أن سكره بالامس عند عزمه على الشراب غدا محال ان أر يد بالسكر ما يترتب على الشراب وهو المقصود هنا ولكن لما أتى بالكلام على سبيل المزل

أى يوقع في خيالى أن الشهب محكمة بالمسامير لانزول عن مكانها وأن أجفان عيني قد شدت بأهدابها الى الشهب اطول ذلك الليل وغاية سهري فيه وهذا تخييل حسن ولذو يخيّل بزیده حسنا (ومنها ما أخرج مخرج المزل والحلاعة كقوله أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب بأهدابى الى تلك الشهب فمضمون ما بعد قوله يخيّل لى وهو احكام الشهب بالمسامير فى الدجى وشد الاجفان بأهداب العين محال ولكن تضمن تخيلا حسنا اذ تسبق الى الوهم صحته من جهة أن مثل هذا المسوس تقع المغالطة فيه كما تقدم في وجه الشبه الخيالى وذلك أن النجوم بدت في جانب الظلمة ولم يظهر بحقيقة كنهه غير هافصارت النجوم كالدر للرصع به بساط أسود فيسبق الى الوهم من تخييل الشابهة قبل الالتفات الى دليل استحالة شد النجوم بالمسامير فى الظلمة صحة ذلك ولما ادعى أنه ملازم للسهر وأنه لا يفتر عن رؤية النجوم فى الظلمة فصارت عينه كأنها لا تطرف فنزلت أهدابها مع الأجفان بمنزلة جبل مع شئ شديد فى التعلق وعدم التزلزل خيل للوهم من الشابهة لما ذكر صحة ذلك أيضا ولما تضمن هذا التخييل الذى قرب هذا المحال من الصحة قبل الغلو للوجود فى البيت وزاد ذلك قبولا نصر يحه بأن ذلك على وجه التخييل لا على سبيل الحقيقة وتخييل المحال واقعا بمنزلة قر به من الصحة لكون ذلك غالبا ناشئا عن تخييل الأسباب فالنخيل موجود فى نفسه ولفظ التخييل يقرب من الصحة فاجتمع السببان فان قلت ما ضابط وجود التخييل الحسن قلت المحكم فى ذلك الذوق ويزاد بيان فى كل جزئية بما يناسب كما أشرنا اليه فى التالين قال قلت الدجى التى هى الظلمة ان كانت من قبيل الجرم فقسمير النجوم فى أجرام لا يستحيل وكذا شد الاهداب الى النجوم يمكن باطانتها قلت النجوم كما هى يستحيل تسميرها بالمسامير المعهودة وهى المتحدث عنها فى الحرم الكنيف فضلا عن اللطيف الذى معه ما يشبه المشاشة هذا اذا قلنا انها جرم كما هو مبنى السؤال وأما ان قلنا انها عرض فلا اشكال وهو النصوص عن الحكماء اذ هى عندهم عدم الضوء وكذا شد الاهداب كما هى الى النجوم كما هى مستحيل ضرورة فان قيل هذا رجوع لقول العامة أو حمل الاستحالة على وجود قيد مفيد وجودها وعند اتفائه يثبت الامكان قلنا انحدث عن الاشياء انما هو على حسب معناها اللهمود ومادام ذلك المعنى فالاستحالة متفررة واجازة هذه الامور بالحمل على غير المعتاد خروج عما يفهم من الخطاب ومثل هذا يقال فى اضافة الزيت والشئ على الغبار فيما تقدم وفى الكلام بعد لا يخيّل فتأمل (ومنها) أى ومن أصناف الغلو للقبول (ما) أى صنف (خرج مخرج المزل) أى خرج على سبيل المزل وهو الاينان بما يكون للتضاحك (والحلاعة) وهى عدم المبالاة بما يؤتى من منكر أو غيره والاينان بما يراد من غير رعاية لفساده أو صحته وذلك (كقوله

أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب  
فان لفظه يخيّل لى تقر به الى الصحة وفيه نظر لانها تجعله صحيحا لان قوله يخيّل لى يمكن أن يكون خيالا فاسدا وفيه تخييل بليغ وهو تسمير الشهب فى الدجى ومنها ما أخرج مخرج المزل والحلاعة كقوله أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

أى لجرد تحسين المجالس والتضاحك على سبيل الحلاعة أى عدم مبالاة به بيبح ينهى عنه كان ذلك الغلو مقبولا لان (ومنه ما يوجب التضاحك من المحال لا يمد صاحبه موصوفا بقبضة الكذب عرفا وانما يقبل الغلو الخارج عن المسوغ لانه كذب محض والكذب بلا مسوغ بقبضة عند جميع العقلاء ان قلت هذا الكلام نفس المزل فكيف يقال أخرج مخرج المزل قلت المزل أعم مما يكون من هذا الباب وخروج الخاص مخرج العام بمعنى مجيئه موصوفا بما فى العام لوجوده فيه صحيح (قوله ان ذا) أى سكره بالامس

== ولا شك أن سكره بالامس عند عزمه على الشرب غدا محال أن أرى السكر ما يترتب على الشرب وهو المقصود هنا ولكن لما أتى بهذا الكلام على سبيل الهزل لمجرد تحسين المجالس والتضاحك وعلى سبيل الخلافة اذ لم يبال بما ينسكرو وما يصح وما يفسد كما يلوح ذلك على برنامج هذا الكلام لدلالته على أنه مشغوف بالشرب وعلى عدم مبالاته بقبائح ينهى عن قبل الغلو للوجود فيه لان ما يوجب التضاحك من

والسكر بالامس للعزم اليوم على الشرب غدا مستحيل لما فيه من تقدم العلول على علته ولو قال أسكر اليوم لما كان مستحيلا عقلا ويكون سبب السكر هو العزم على الشرب بل كان مستحيلا عادة وذلك أن تقول كون فعل الجواب ماضيا وفعل الشرط مستقبلا أمر كما يمنع عقلا بمنع لغة فينبغي أن يكون هذا التركيب حينئذ غير صحيح لغة فلا يكون كالأماغريا فليس مما نحن فيه في شيء وليس هذا كقول الفائل سكرت أمس لشربي غدا فإن هذا كلام عربي اذ ليس فيه أمر لفظي يخالف لغة العرب فيه بحسن التمثيل لهذا الذي يظهر أن هذا التمثيل فيكون كقولهم زيد يقدم رجلا ويؤخر أخرى الا أن الشبه به هنا وهمي لا تحقيقي فإن مدلول هذه الالفاظ ليس موجودا بل متوهما وليس من شرط التمثيل أن يكون للشبهه الذي استعبر بتحقيقها الأثرى أنهم عدوا من التمثيل قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه واذا تقرر ذلك أتجه لك منع كون هذا القسم غير مقبول فإن اللبائغة كلما قويت ازداد القبول كما أن الاستمارة كلما زيد فيها ازدادت حسنا ﴿ تنبيه ﴾ ما ذكره الصنف من اللبائغات هو فيما يتماق بالمركبات وذكر جماعة لللبائغة على وجه يعم للفرد والركب فقال الرماني لللبائغة على ضروب منها اللبائغة في الصفة المعدولة غير الجارية فانها جاءت على فعالن وفعل وفعل ومفعول عن فاعل مثل مدعس عن داعس ومطمن عن طامن ومفعال مثل مطعمم وزاد عبد اللطيف البغدادي في قوانين البلاغة فزاد فيها مفعيل ومفعيل وفعل وفعل في التنداء مثل بالكع وبالكع قال الجاحظ قالوا للفارس شجاع فان زاد قليلا قالوا بطل فان زاد قالوا لهمة فان زاد قالوا كمي فان زاد قالوا صديد فان بلغ الغاية قالوا أليس وكذلك يجرى الحال في سائر الطبقات مثل الكريم والحليم والبخيل والعالم والجاهل فانهم يقولون سليم الصدر فان زاد قالوا مغفل فان زاد قالوا مائق ثم أتوك ثم معتوه قلت ما ذكره الجاحظ في تفصيل أحوال الفارس فيه مخالفة لغيره قال الفراء رجل شجاع ثم بطل ثم لهمة ثم ذمر ثم حلس وحلبس ثم أمعس أليس ثم غشمشم وأبهم وقال مثله ابن الاعرابي وقال غيرهما شجاع ثم بطل ثم صمة ثم لهمة ثم ذمر ونكل ثم نهيك ومحرب ثم حلس ثم أهيس أليس ثم غشمشم وأبهم وقد ذكر الثعالبي في فقه اللغة كثيرا من هذا النوع وذكر ابن السجري من الامثلة المحولة لللبائغة فعل وفعل ومفعال وذكر أيضا مفعالان في التنداء مثل يامكذبان ويا مكلمان وما ذكرناه من صيغ اللبائغة ليس مقتصر عليه كما أفهمه كلامهما فان للعرب أوزانا لا تسكاد تستعمل الالبائغة مثل فعل وفعل مثل سكيت وفعله مثل همزة تارة وأما ذكر هذه الصيغ من أنواع اللبائغات ففيه نظر لان معنى كون هذه الالفاظ لللبائغة أن العرب وضعتها لذلك المعنى بقيد كونه كثيرا فوضعت العرب ارحاما ليفيد أصل الرحمة ووضعت رحيما ليفيد رحمة كثيرة فرحيم معناه راحم كثيرا فالعنى للاستفاد منه أن بلغ من المعنى للاستفاد من صيغة راحم وهذا المعنى ليس هو الذي كور في علم البديع لان اللبائغة في البديع أن تدعى لوصف بلوغه في الشدة والضعف لحد مستحيل أو مستبعد ليعلم بذلك أن مبناه في أحدهما فلا بد فيه حينئذ من التعبير عن الواقع من تلك الصفة بعبارة موضوعة لاكثر منه على سبيل المجاز فانت اذا قلت عن شخص كثير الرحمة هو رحيم فهذه ليست بمبالغة لانك أخبرت عنه بأشتماله من الصفة على الكثرة التي هي موضوع رحيم كما أنك اذا قلت

اذا عزم على الشرب غدا  
من العجب أ كد كونه من  
العجب مع أنه لاشبهة في  
كونه عجبا لانه حكم على  
الامر المحقق للشاره بقوله  
ذا والحكم عليه ولو بكونه  
من العجب مما ينكر لانكار  
وجود ذلك الامر قاله في  
الاطول

ومنه) أي ومن المعنوي (المذهب الكلامي

المحال لا يعد صاحبه موصوفاً بنقيضة الكذب عرفاً فإن قلت هذا الكلام نفس المـهـزل فكيف يقال خرج مخرج المهزل قلت المهزل أعم مما يكون من هذا الباب وخروج الخاص مخرج العام بمعنى مجيئه موصوفاً بما في العام لوجوده فيه صحيح وإنما لم يقبل الفـهـلـو الخارج عن السوغ لأنه كذب محض والكذب بلاسوغ نقيضة عند جميع العقلاء فافهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المذهب الكلامي) أي التسوع للسمي بالمذهب الكلامي

عنه انه كثير الراجعة لم تبلغ وكما أنك اذا قلت عندي ألف ليس فيه مبالغة بالنسبة الى من قال عندي واحد ولا بد في المبالغة من تجوز نعم تحسن للمبالغة اذا قلت زيد رحيم ولم يكن كثير الرحمة بل أردت أن تبلغ في الرحمة اليسيرة الواقعة منه لترض من الاغراض فهذه حينئذ مبالغة وكذلك اذا قلت عندي ألف رجل وأردت مائة تعظيماً لهم فقد تبين بذلك أن هذه الالفاظ ليست موضوعة للمبالغة البديعية وأن من يطلق عليه المبالغة فذلك بحسب اصطلاح النحاة واللغويين نظراً الى ما دل عليه بالنسبة الى ما دل عليه مطلق اسم الفاعل فليتأمل ثم قال الرماني من المبالغة التعبير بالصفة العامة في موضع الخاصة كقوله عز وجل خالق كل شيء قال وكقول الفاعل أنا في الناس ولعله لا يكون أنا الا خمسة فاستكثرهم وبالغ في العبارة عنهم قلت هذا صحيح الا أن التقييد بالحسنة لأدري مستنده فيم وقد أطلق الناس على واحد كقوله تعالى الذين قال لهم الناس وأريد نعيم بن مسعود على ما ذكره جماعة على أن الشافعي رضي الله عنه نص على أن اسم الناس يقع على ثلاثة فما فوقها وأن المراد بالناس في قوله تعالى الذين قال لهم الناس أربعة ثم جعل الرماني من المبالغة اخراج الكلام مخرج الاخبار عن الاعظم للمبالغة كقوله تعالى وجاء ربك فأتى الله بنياتهم من القواعد وان كان المراد جاء أمره وجعل من المبالغة اخراج الممكن الى الممتنع مثل قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يابج الجمل في سم الخياط وجعل من المبالغة اخراج الكلام مخرج الشك ومثله بقوله تعالى وانا وأياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ونحو قوله تعالى فلان كان للرحمن ولد وجعل منه حذف الاجوبة للمبالغة نحو ولوترى وهذا كما عرف مما سبق من علم المعاني والبيان قال عبد اللطيف البغدادي ومتى وقت المبالغة في قافية سميت ايغالا وهو أن يأتي البيت تاماً من دون القافية ثم تأتي القافية لحاجة البيت الى الوزن فيزداد للمعنى جودة وأنشد

كان عيون الوحش حول خبائنا \* وأرحلنا الجزع الذي لم يشب

وقد تقدم هذا في باب اليجاز والاطناب ﴿نبيه﴾ سمعت بعض الشايخ يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور ومنان كلها مجازات وهي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة أن يثبت للشيء أكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها والمبالغة أيضاً تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك وعرض هذا الكلام على الوالد فاستحسنه ولا شك أن هذا انما يأتي تفريراً عما على أن هذه الاسماء صفات فان قلنا اعلام فلا يرد السؤال لان العلم لا يقصد مدلوله الاصلى من مبالغة ولا غيرها وسمعت بعض أهل العلم يقول انما لم يوجد لكثير من الشعراء المسلمين كثير من الشعر بمدحون به رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشعر انما يحسن بالمبالغة وهي متعذرة في حقه صلى الله عليه وسلم لان اللادحين وان بذلوا جهدهم لا يصلون الى قطرة من بحر عليه أفضل الصلاة والسلام ص (ومنه المذهب الكلامي الخ) ش من البديع ما يسمى المذهب الكلامي والجاحظ أول من ذكره وأنكر وجوده في القرآن

ومنه المذهب الكلامي وهو أن يورد التسليم حجة لما يدعيه على طريق أهل الكلام كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا وقوله وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أي والاعادة أهون عليه من البدء والأهون من البدء أدخل في الامكان من

(قوله وهو ايراد حجة لطلوب) اللام بمعنى على متعلقة بحجة وقوله على طريقة أهل الكلام متعلق بإيراد أن ايراد الحجة لطلوب متعلق بأداء أصل المعنى وكونها على طريقة أهل الكلام من المحسنات المعنوية لان المحاورة لا تتوقف على كونها على طريقهم وان كان مرجع لتلك قاله عبد الحكيم وحاصله أن المحسن هو كون الدليل على طريق أهل الكلام بأن يؤتى به على صورة قياس استثنائي أو افتراضي يكون بعد تسليم مقدماته مستلزما لطلوب وأما ايراد حجة ودليل لطلوب لاعلى طريق أهل الكلام فليس محسنا لكون الذي ذكره العلامة يعقوب في أن المراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المأثري به على صورة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لوجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام في الجملة كافية كما يؤخذ من الأمثلة انتهى (قوله وهو) أي كونها على طريقة أهل الكلام وقوله أن تكون بالثناء المتناهي في أي الحجة بعد تسليم (٣٦٩) مقدماتها وفي بعض النسخ أن يكون

بالباء التحتية والتذكير باعتبار كون الحجة بمعنى الدليل والبرهان (قوله مستلزما لطلوب) أي استلزما عقليا أو عاديا والاستنزام العقلي غير مشروط هنا (قوله بعد تسليم المقدمات) أي الموجودة بالفعل على صورة القياس أو المأخوذة من الكلام المأثري به (قوله لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أي لو كان في السماء والارض آلهة غير الله لفسدنا وهذا إشارة لقياس استثنائي ذكر شرطية وحذف منه الاستثنائية والمطلوب لظهورهما أي لكون وجود الفساد باطل بالمشاهدة

وهو ايراد حجة لطلوب على طريقة أهل الكلام) وهو أن تكون بعد تسليم المقدمات مستلزما لطلوب (محولو لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) واللازم وهو فساد السموات والارض باطل لان المراد به خروجها عن النظام الذي هما عليه فكذا المزوم وهو تعدد الآلهة وهذه الملازمة من المشهورات الصادقة التي يكفي مهافي الخطايات دون القطعيات المتبرهات

(وهو) أي المذهب الكلامي (ايراد حجة) أي الاثبات بحجة (المطلوب) كائنة تلك الحجة (على طريقة أهل الكلام) وطريقة أهل الكلام أن تكون الحجة بعد تسليم المقدمات فيها مستلزما لطلوب ولكن لا يشترط هنا الاستنزام العقلي بل ما هو أعم من ذلك والمراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المأثري به على صورة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لوجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام في الجملة كاف كما يؤخذ من الأمثلة وذلك (نحو) قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أي لو كان في السماء والارض آلهة غير الله تعالى لفسد نظامهما ما تقر عادة من فساد المحكوم فيه عند تعدد الحاكم فعلى هذا تكون الملازمة بين التعدد والفساد عادية ويكون الدليل اقناعيا لحصوله بالمقدمات المشهورات وان أراد بالفساد عدمهما بمعنى أن وجود التعدد يستلزم انتفاء السموات والارض وهو محال للمشاهدة ووجه الاستنزام لزوم

(وهو أن يورد التسليم حجة لطلوب لما يدعيه على طريقة أهل الكلام) وينقسم الى قياس افتراضي واستثنائي واستقرائي وتمثيل وهو القياس المذكور في الأصول وانما يسموه بالمنطقي لان هذا المذهب أصله كما ذكره ابن مالك عبارة عن نصب حجة صحيحة ما قطعية الاستنزام فهو منطقي أو ظنية فهمي جدية غير أنه قد يقال أيضا أهل الكلام مطالبهم قطعية فكيف تسمى الحجة الظنية كلامية وجوابه أنهم بما يدعون كون الحجة الظنية ليحصل من مجموعها القطع كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا فان هذه مقدمة استثنائية ذكر فيها المقدمة الشرطية وتقديره لكنهما لم يفسدا فلم يكن فيهما آلهة فالقدمة الثانية استثناء نقيض

(٤٧ - شروح التاميز رابع) فبطل المزوم وهو تعدد الآلهة وقد أشار الشارح لذلك بقوله واللازم أي وجود آلهة غير الله باطل فكذا المزوم (قوله لان المراد به) أي بفسادها وقوله خروجها عن النظام أي وهذا النظام محقق مشاهد وقوله فكذا المزوم أي باطل (قوله وهذه الملازمة) أي ملازمة الفساد لتعدد الآلهة من الامور المشهورة الصادقة بحسب العرف فقد تقررت في عرف الناس أن الملكة اذا كان فيها ملك لم تستمر بل تفسد وقدمت هذه الامور العجيبة طويلا ولم يحصل فيه فساد فلذلك على عدم التعدد (قوله في الخطايات أي في الامور الخطاوية المفيدة للظن وبالجملة فاللازمة في الشرط عادية والدليل اقناعي لحصوله بالمقدمات المشهورة (قوله دون القطعيات المتبرهات في البرهانيات) أي الاذلة المفيدة لليقين لان تعدد الآلهة ليس قطعي الاستنزام لفساد لجواز عدم الفساد مع تعدد الآلهة بأن يتفقوا والحاصل أن هذا الدليل اقناعي لا برهاني وهذا بناء على مقاله الشارح من أن المراد بالفساد اللازم لتعدد الآلهة الخروج عن هذا النظام للشاهد وأما لو أراد بعدم السكون أي عدم الوجود من أصله كانت الملازمة قطعية وكان الدليل برهانيا وذلك لانه لو تعدد الآلهة لجاز اختلافهما ولو توافقا بالفعل وجواز الاختلاف يلزمه جواز التماثل وجواز التماثل يلزمه عجز الآلهة بلزمه عدم وجود السماء

البده فلاعادة أدخل في الامكان من البده وهو المطلوب وقوله تعالى فلما أفل قال لأحب الأفلين أي القمر أفل وربى ليس بأقل فالقمر ليس برى وقوله تعالى قل فلم يذبكم بذنو بكم أي أتم تعذبون والبنون لا يعذبون فلستم بينين له ومنه قول النابغة يعتمر الى النعمان حلفت فلم أترك لنفسك ربية \* وليس وراء الله لمرء مطلب

لئن كنت قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك الواشى أغش وأ كذب ولكننى كنت امرأ لى جانب \* من الارض فيه مستراد ومذهب

والارض لكن عدم وجودهما باطل بالمشاهدة فما استلزمه من تمدد الاله باطل (قوله وقوله) أي قول النابغة الديباني من قصيدة يعتمر فيها الى النعمان بن النضر ملك العرب بسبب تعيظ النعمان عليه بمدحه آل جفنة وهم قوم أصلهم من اليمن فارتحلوا منها ونزلوا بالشام وكان بينهم وبين النعمان عداوة (قوله حلفت) (٣٧٠) أي حلفت لك بالله ما أبغضتك ولا احتقرتك ولا عرضت عند مدحى آل جفنة بذكرك وقوله

(وقوله حلفت فلم أترك لنفسك ربية \* ) أي شكا (وليس وراء الله لمرء مطلب) فكيف يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم (قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك) اللام جواب القسم (الواشى أغش) من غش اذا خان (وأ كذب ولكننى كنت امرأ لى جانب \* من الارض فيه) أي فى ذلك الجانب (مستراد) أي موضع طلب الرزق من راد الكلا (ومذهب) أي موضع ذهاب للحاجات

صحة المعجز عند التامع كان الدليل برهانيا وعلى كل حال فقد حذف الاستثنائية والمطلوب لظهورها أي لكن وجود الفساد على الاحتمالين محال فوجود التعدد محال (وقوله) أي وكذا نحو قول النابغة معتذرا للنعمان بن النضر فى تعيظه عليه بمدحه آل جفنة (حلفت) لك بالله ما أبغضتك ولا خنتك ولا كنت لك فى عداوة (فلم أترك لنفسك) بسبب ذلك اليمين (ربية) شكا فى لست لك بمغض ولا عدو (وليس وراء الله لمرء مطلب) أي لا ينبغي لأحلافه بالله العظيم أن يطلب ما يتحقق به الصدق سوى اليمين بالله إذ ليس وراء الله أعظم منه يطلب الصدق بالحلف به لانه أعظم من كل شيء فاليمين به كاف عن كل يمين إذ لا يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم بمعنى أنها دالة على القسم المحذوف كما تدل التوطئة على اللوطأله (قد بلغت عنى خيانة) أي غشوا و عداوة وبغضا (لمبلغك) اللام فيه جواب القسم أي والله لمبلغك تلك الحيانة (الواشى) وهو الذى يذهب بالكلام على وجه الافساد (أغش) من كل غاش وهو مأخوذ من غش اذا خال وخدع فى الباطل (وأ كذب) من كل كاذب ثم أشار الى سبب مدح آل جفنة ليكون ذلك ذرعة لثقى اللوم عنه فقال (ولكننى) أي ما كنت امرأ أقصدت بمدحهم التعريض بنقصك ولكننى (كنت امرأ لى جانب) أي جهة (من الارض فيه) أي فى ذلك الجانب (مستراد) موضع طلب الرزق وأصله من راد الكلا أي الربيع اذا جاء طالبا له وعبر بالاستراد هنا عن مجرد طلب الرزق (و) فيه (مذهب) أي موضع الذهاب لطلب الحاجات والارزاق لان

التالى فللزمه نقيض القدم (ومنه قوله) أي قول النابغة يعتمر الى النعمان

حلفت فلم أترك لنفسك ربية \* وليس وراء الله لمرء مطلب

لئن كنت قد بلغت عنى خيانة \* لمبلغك الواشى أغش وأ كذب

ولكننى كنت امرأ لى جانب \* من الارض فيه مستراد ومذهب

فلم أترك لنفسك ربية أي فلم أبق عندك بسبب ذلك اليمين شكا فى لست لك بمغض ولا عدو والربية فى الأصل الامر الذى يرب الانسان أي يقلقه

أريد بها هنا الشك كما قلنا وقال فى الاطول المعنى حلفت أى باق على محبتي

واخلاصى لك الذى كنت عليه فلم أترك بسبب هذا اليمين نفسك تهمنى

بأنى غيرت اخلاصى لك وأبدلتك بغيرك (قوله وليس وراء الله لمرء مطلب) أي

أنه لا ينبغي لأحلافه بالله العظيم أن يطلب ما يتحقق به الصدق سوى اليمين بالله

إذ ليس وراء الله أعظم منه يطلب الصدق بالحلف به لانه أعظم من كل شيء

فلا يكون الخالف به كاذبا فاليمين به كاف عن كل يمين

(قوله اللام لتوطئة القسم) بمعنى أنها دالة على القسم

المحذوف كما تدل التوطئة على اللوطأله (قوله خيانة) أي غشوا و عداوة وبغضا أو انى رجحت عليك آل جفنة (قوله اللام) (جواب القسم) أي دالة على أن اللذكور بعدها جواب القسم لاجزاء الشرط اذ هو محذوف دل عليه جواب القسم أي والله لمبلغك تلك الحيانة أغش أى من كل غاش وأ كذب من كل كاذب فالفضل عليه محذوف (قوله ولكننى الخ) هذا شروع فى بيان السبب لمدحه آل جفنة ليكون ذلك ذرعة لثقى اللوم عنه أي ما كنت امرأ أقصدت بمدحى آل جفنة التعريض بنقصك ولكننى كنت امرأ الخ فهو استدراك على محذوف (قوله لى جانب من الارض) أي لى جهة مخصوصة من الارض لا يشاركنى فيها غيرى من الشعراء وأراد بذلك الجانب من الارض الشام (قوله أى موضع طلب الرزق) هذا بيان لاستراد فى الاصل ولكن المراد منه هنا مجرد طلب الرزق كما أن المراد بالذهب هنا للذهب لقضاء الحاجات فالمعنى فى ذلك الجانب يذهب لطلب الحاجات والارزاق لكون ذلك الجانب مظنة الغنى والوجدان (قوله من راد الكلا)

ملوك واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم في أموالهم وأقرب كفعلك في قوم أراك اصطفتهم \* فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا بالقصر أى طلبه والسكالا الخشيش (قوله أى في ذلك الجانب ملوك) أشار الشارح بهذا الى أن الملوك مبتدأ حذف خبره لان من المعلوم أن الرزق ليس من ذات اللسان بل من سا كنيه وهذه الجملة مستأنفة جواب لسؤال مقدر فكأنه قيل من في ذلك الجانب الذى تطلب الرزق منه فقال فيه ملوك هذا ويحتمل أن يكون ملوك بدلا من جانب بتقدير المضاف أى مكان ملوك أو أنه بدل من مستراد ويكون باقيا على حقيقته وعلى كل من الاحتمالات الثلاثة فقد فهم المقصود وهو أن طلب (٣٧١) الرزق من هؤلاء الملوك (قوله

واخوان) هذا اشارة الى مدح هؤلاء الملوك بالتواضع أى فى ذلك اللسان ملوك لانصافهم برفعة الملك

واخوان بالتواضع أى أنهم مع انصافهم برفعة الملك يصبرون الناس اخوانا لهم ويعاملونهم معاملة

الاخوان بسبب تواضعهم فاندفع بذلك التقرير بما يقال ان وصفهم بالاخوة ينافى

وصفهم بالملوك للعلم بأن اللادح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للادح من وصف أولئك الملوك أى (اذا ممدحتهم) أى اذا

مدحتهم (أحكم) أى أجعل ما كما (فى أموالهم) متصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا (وأقرب) بالتوقير والتعظيم والاعطاء (كفعلك) أى كما تفعل أنت (فى قوم أراك اصطفتهم) أى اصطفتهم لاحسانك واخترتهم لصنعك وتفضيلك بسبب مدحهم اياك فترتب على احسانك اليهم واصطناعتك اياهم أنك

(لم ترهم في مدحهم لك أذنبوا) أى لم تعدهم مذنبين فى مدحهم اياك وقد أتيج هذا الكلام أى لا عتاب اذا ممدحتهم) مازائدة وقوله أحكم بضم الهمة

وتشديد الكاف أى أجعل ما كما فى أموالهم ومتصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا

وقوله وأقرب أى بالتوقير والتعظيم والاعطاء (قوله كفعلك أى كما تفعله أنت فى قوم أراك اصطفتهم)

أى اخترتهم لاحسانك وقوله فلم ترهم فى مدحهم لك أذنبوا أى فلم تعدهم مذنبين فى مدحهم اياك وأورد العلامة

يس على ما ذكر من الاستدلال ما حاصله أن قوله اصطفتهم فلم ترهم فى مدحهم لك أذنبوا يقتضى أنه قدم الاحسان لمادحيه وقوله اذا ممدحتهم أحكم فى أموالهم يقتضى تقديم اللدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ككون اللدح للترتب على الاحسان أنه لا ذنب فيه تسليم أن اللدح ابتداء لأجل التوصل لاحسان لا ذنب فيه اذ يصح أن يعاتب على الابتداء باللدح ولا يعاتب على كونه مكافأة وحينئذ فلم يتم الاستدلال فلو قال الشاعر ملوك حكموني فى أموالهم فمدحتهم كفعلك فى قوم الخ لكان أحسن وأجيب بأن الراد بقوله

(ملوك) أى فى ذلك الجانب ملوك (واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم فى أموالهم) أنصرف فيها كيف شئت (وأقرب) عندهم وأصبر رفيع للترتبة (كفعلك) أى كما تفعله أنت (فى قوم أراك اصطفتهم) \* وأحسن اليهم (فلم ترهم فى مدحهم لك أذنبوا) أى لا تعاتبني على مدح آل جفنة الحسين الى والتعظيم على كمال تعاتب قوما

ذلك الجانب مظنة الغنى والوجدان (ملوك) يحتمل أن يكون مبتدأ حذف خبره لان من المعلوم أن الرزق ليس من ذات اللسان بل من سا كنيه فكأنه قيل من فى ذلك الجانب الذى تطلب الرزق فيه فقال فيه ملوك وتكون الجملة كالجواب لسؤال مقدر ويحتمل أن يكون بدلا بتقدير المضاف أى مكان ملوك وقد فهم المقصود على كل تقدير وهو أن الرزق من هؤلاء الملوك ثم أشار الى مدح هؤلاء الملوك بالتواضع وأنهم يصبرون الناس مع انصافهم برفعة الملك اخوانا فقال (واخوان) أى فيه ملوك بالمعنى واخوان بالتواضع فعلى هذا لا يرد أن يقال وصفهم بالاخوة ينافى مدحهم بالملك للعلم بأن اللادح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للادح من وصف أولئك الملوك أى (اذا ممدحتهم) أى اذا مدحتهم (أحكم) أى أجعل ما كما (فى أموالهم) متصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا (وأقرب) بالتوقير والتعظيم والاعطاء (كفعلك) أى كما تفعل أنت (فى قوم أراك اصطفتهم) أى اصطفتهم لاحسانك واخترتهم لصنعك وتفضيلك بسبب مدحهم اياك فترتب على احسانك اليهم واصطناعتك اياهم أنك (لم ترهم فى مدحهم لك أذنبوا) أى لم تعدهم مذنبين فى مدحهم اياك وقد أتيج هذا الكلام أى لا عتاب

ملوك واخوان اذا ممدحتهم \* أحكم فى أموالهم وأقرب

كفعلك فى قوم أراك اصطفتهم \* فلم ترهم فى مدحهم لك أذنبوا

يقول أنت أحسن لقوم فمدحوك وأنا أحسن الى قوم فمدحتهم فكما أن مدح أولئك لك لا يمدحها فكذلك مدحى لمن أحسن الى لا يمدحها فقوله كفعلك هو الالزام وهذه الحجة تسمى تمثيلا وهو القياس المذكور فى الأصول وهو غاية الزام فى القياس بوصف جامع وهو ظنى وهو يرجع الى الافتتران أو الاستثنائى الا أن بعض مقدماته ظنية وان كان الاستلزام قطعيا وفى هذه الآيات اشكال على النابغة الناظم من وجهين الأول أنه ادعى أنه مدح أقواما فأحسنوا اليه كما أن أقواما أحسن اليهم فمدحوه وهذا عكس ما فعله هو وإنما يحصل الالزام أن لو قال ملوك حكموني فى أموالهم فمدحتهم والا فهو قد جعل مدحه لهؤلاء الملوك سابقا على احسانهم فلا يحصل الالزام اذ لم يكن له داع الى الابتداء بمدحهم الثانى فى قوله فلم ترهم فى مدحهم لك أذنبوا وهل أحدرى أن مادحه مذنب وإنما كان ينبغي أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك فلاى شئ ترانى أنت مذنبيا بمدحى لغيرك وقد يكون المذهب الكلامى بقياس افتتران كقوله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أى الاعادة أهون من الابتداء والأهون أدخل فى الامكان وهو المطلوب (قوله أغش وأ كذب) معناه غاش وكاذب اذ ليس فيه تفضيل

يس على ما ذكر من الاستدلال ما حاصله أن قوله اصطفتهم فلم ترهم فى مدحهم لك أذنبوا يقتضى أنه قدم الاحسان لمادحيه وقوله اذا ممدحتهم أحكم فى أموالهم يقتضى تقديم اللدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ككون اللدح للترتب على الاحسان أنه لا ذنب فيه تسليم أن اللدح ابتداء لأجل التوصل لاحسان لا ذنب فيه اذ يصح أن يعاتب على الابتداء باللدح ولا يعاتب على كونه مكافأة وحينئذ فلم يتم الاستدلال فلو قال الشاعر ملوك حكموني فى أموالهم فمدحتهم كفعلك فى قوم الخ لكان أحسن وأجيب بأن الراد بقوله

يقول أنت أحسنت الى قوم فمدحوك وأنا أحسن الى قوم فمدحتهم فكما أن مدح أولئك لك لا يعد ذنبا فكذلك مدحي لمن أحسن الى لا يعد ذنبا

كفعلك في قوم الخ أنك اصطفتهم بسبب مدحهم اياك وأحسنت اليهم بسبب المدح فمدحهم له صدرا ولا قبل احسانه لهم وقوله فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا أي فلم تعدهم مذنبين في مدحهم لك اذ لو كان مدحهم لك ذنبا لما كافت عليه بالاحسان اليهم وحينئذ فمدح القوم للمخاطب سابق على احسانه كما أن مدح الشاعر لهؤلاء اللوك سابق على احسانهم وقد سلم المخاطب أن مدح القوم للمخاطب الذي ترتب عليه احسانه لهم ليس ذنبا فيلزم أن يكون مدح الشاعر لهؤلاء اللوك الذي ترتب عليه احسانهم له غير ذنب وحينئذ فتم الاستدلال واندفع الاشكال والحاصل أن (٣٧٢) الشاعر يقول للنعمان لا تاتينني على مدحي آل جفنة الحسنين الى كما

أحسنت اليهم فمدحوك فكما أن مدح أولئك لا يعد ذنبا كذلك مدحي لمن أحسن الى وهذه الحججة على طريق التمثيل

على في مدحهم من قبلك كما لا عتاب من قبلك لمن مدحك ضرورة أن سبب نفي العتاب موجود كما وجد فيمن لم تعاتبهم وهو كون المدح للاحسان فكأنه يقول لا تعاتبني على مدح آل جفنة الحسنين الى النعمين على كما لا تعاتب قوما أحسنت اليهم فمدحوك وهذه الحججة ان قصد الشاعر أن تؤخذ على هذا الوجه كانت على طريق التمثيل وهو السعي عند الفقهاء بالقياس الذي هو أن يحمل معلوم على معلوم مساواته اياه في علة الحكم وتقريره هنا كما بينا أنه حمل مدحه آل جفنة على مدح القوم للمخاطب في حكم هو نفي العتاب مساواة الأول للثاني في علة الحكم وهي كون المدح للاحسان فان أراد للصنف بالمذهب الكلامي مطلق الاستدلال المقرر عند أهل النظر في الجملة كان المثال مطابقا لمراد على هذا الوجه وان أراد به الاستدلال بتركيب المقدمات على طريق الافتراضي والاستثنائي لم يكن المثال بتقريره بهذا الوجه مطابقا لما ذكر وانما يطابقه برده الى صورة الاستثنائي أو الافتراضي ويمكن رده الى الاستثنائي فيقرر هكذا لو كان مدحي آل جفنة ذنبا كان مدح أولئك القوم لك ذنبا وبيان اللازمة اتحاد اللوجب للذنب وهو وجود الاحسان فاذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك لكن كون مدح القوم لك ذنبا وهو اللازم باطل بانفاقك فالمدح وهو كون مدحي لهم ذنبا مثله فثبت المطلوب وهو انتفاء الذنب عن المدح ولزم منه نفي العتاب اذ لا عتاب الا عن ذنب ويمكن رده الى الافتراضي فيقرر هكذا مدحي مدح بسبب الاحسان وكل مدح بسبب الاحسان فلا عتاب فيه ينتج مدحي لا عتاب فيه ودليل الصغرى الوفوع والشاهدة ودليل الكبرى تسليم المخاطب ذلك في مادحيه وورد على ما أشير اليه من الاستدلال أن قوله اصطفتهم فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا يقتضي أنه قدم الاحسان لمادحيه وقوله اذا ما مدحتهم أحكم في أموالهم يقتضي تقدم المدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ايجاب الاحسان ولاك أن تقول هذا النوع كله ليس من البدع لانه ليس في هذا تحسين لمعنى الكلام المقصود بل المعنى المقصود هو منطوق اللفظ فالإتيان بهذا الدليل هو المقصود فهو تطبيق على مقتضى الحال فيكون من المعاني لا من البدع وأنشد ابن رشيقي في المذهب الكلامي فيك خلاف لخلاف الذي فيه خلاف لخلاف الجليل

لا تعاتب قوما مدحوك فأحسنت اليهم لان سبب نفي العتاب وهو كون المدح لأجل الاحسان موجود في كما وجد فيمن لم تعاتبهم (قوله أحسنت اليهم فمدحوك) لو قال مدحوك فأحسنت اليهم كان أولى لما قلناه وأورد العلامة يس بحثا آخر وحاصله أنه لا يوجد أحد يرى مادحه لأجل احسانه مذنبا ولا يعاتبه على ذلك وكون الانسان لا يعاتب من مدحه لطلب احسانه لا يستلزم أن لا يعاتب من مدح غيره لطلب احسان ذلك الغير وحينئذ فلم يتم الاستدلال فكان ينبغي للشاعر أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك أي فلا شيء ترى مذنبا بمدحي لتبرك وأجيب بأن المراد

بقوله فلم يرهم في مدحهم لك أذنبوا لم يرهم أحد مذنبين في مدحك وأنت من جملة من لم يرهم مذنبين فعبء عن ذلك العموم الذي بالمخاطب والمراد العموم كما يقال لا ترى فلانا الامصليا أي لا يراه أحد الامصليا أنت وغيرك واذا كان الناس لا يرون أن مدح المخاطب لأجل احسانه مذنبا لزم أنهم لا يرون الشاعر مذنبا لمدحه آل جفنة لاحسانهم لان سبب نفي العتاب موجود في كل وحينئذ فلا وجه لكون المخاطب يرى الشاعر مذنبا لمدحه لهم (قوله وهذه الحججة) الظاهر أن هذا اعتراض على الصنف حيث مثل بهذه الأبيات للمذهب الكلامي مع أن المذهب الكلامي هو إيراد حجة المطلوب على طريقة أهل الكلام بأن يذكري قياسي افتراضي أو استثنائي مستلزم للمطلوب اذا سلمت مقدماته فالمذهب الكلامي من أنواع القياس والمذكور هنا من قبيل التمثيل الأصولي وهو الحاق معلوم بمعلوم في حكمه مساواته في علة الحكم وهو قسيم للقياس عند علماء الليزان فكما يقال ان البربر بوى لكونه مقتانا فكذلك الارز بوى لكونه



• ومنه حسن التعايل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي

مقتنايا قال هنا كذلك كأن مدح المخاطب لا عتاب فيه لكونه للإحسان كذلك مدح الشاعر لآل جفنة لا عتاب فيه لأنه لأجل الإحسان (قوله الذي يسميه الفقهاء قياسا) أي أصوليا وهو حمل أمر على أمر في حكمه لجامع بينهما (قوله ويمكن الخ) هذا إشارة للجواب فكأنه قال لكنه يمكن رده الخ وضمير رده لما ذكر من الآيات أو للحجة (قوله لو كان مدح الخ) بيان للازمة اتحاد الموجب للمدحين وهو وجود الإحسان فإذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك (قوله واللازم باطل) أي لكن اللازم وهو كون مدح القوم لك ذنبا باطل بانفاقك وقوله فكذا المتروم أي وهو كون

(٣٧٣)

مدح لآل جفنة ذنبا إذا باطل هذا المتروم ثبت الطلب وهو انتفاء

الذنب عن مدح لآل

جفنة ولزم منه نفي العتب

أذ لا عتب إلا عن ذنب

ويمكن رده إلى صورة قياس

اقترافي فيقرر هكذا مدح

لآل جفنة مدح بسبب

الإحسان وكل مدح

بسبب الإحسان لا عتب

فيه ينتج مدح لآل جفنة

لا عتب فيه دليل الصغرى

الوقوع والشاهدة ودليل

الكبرى تسليم المخاطب

ذلك في مادحيه (قوله

حسن التعايل) أي

النوع السمي بذلك الاسم

(قوله وهو أن يدعى لوصف)

ضمن الادعاء معنى الاتبات

فعداه لا وصف باللام أي

أن ثبت لوصف علة

مناسبة له ويكون ذلك

الاتبات بالدعوى (قوله

باعتبار لطيف) متعلق

بيدعي والراد بالاعتبار

النظر والملاحظة بالعقل

والراد باللفظ الدقة كما

الذي يسميه الفقهاء قياسا ويمكن رده إلى صورة قياس استثنائي أي لو كان مدح لآل جفنة ذنبا لكان مدح ذلك القوم لك أيضا ذنبا واللازم باطل فكذا المتروم (ومنه) أي من العنوى (حسن التعايل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف) أي بأن ينظر نظرا يشتمل على لطف ودقة (غير حقيقي)

للمدح وكونه لا ذنب فيه تسليم أن المدح للبدا ليتوصل به إلى الإحسان لا ذنب فيه فلم يتم الاستدلال إذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأة وبجواب أن المراد كما أشرنا إليه في التقرير أنك اصطفتهم بسبب مدحهم إياك وأحسنت إليهم بسبب المدح إذ لو رأيت المدح لا ذنبا لما كافأت عليه ورد أيضا أن كون الإنسان لا يعاتب مادحه الطالب لإحسانه لا يستلزم أن لا يعاتب مادح غيره لطلب إحسان ذلك الغير وبجواب أن المراد لم يرهم أحد مذبذبين وأنت من جملة من لم يرهم مذبذبين وعبر عن هذا العموم بالمخاطب والمراد العموم كما قال لا ترى فلانا إلا مصليا أي لا يراه أحد إلا مصليا أنت وغيرك والمخاطب في مثل هذه الأبحاث سهل وقد تعرضنا لذلك لأنه مما شحذ به الفرائخ المكشوفة وتفتيح به البصائر السوددة والله الوفي بمنه وكرمه (ومنه) أي ومن البديع العنوى (حسن التعايل) أي النوع السمي بحسن التعايل (وهو) أي حسن التعايل (أن يدعى لوصف علة مناسبة له) أي أن ثبت لوصف علة مناسبة ويكون ذلك الاتبات بالدعوى ولتضمن بدعي معنى الاتبات عدى إلى الوصف باللام وقد تقدم مثله (باعتبار لطيف) أي ويشترط في كون اتبات العلة للناسبة للوصف من البديع أن يكون اتبات تلك العلة للناسبة مصاحبا لاعتبار أي لنظر من العقل لطيف أي دقيق يحتاج فيه إلى تأمل بحيث لا يدرك المتعريف في الغالب إلا من له تصرف في دقائق المعاني وفي الاعتبارات اللطيفة (غير حقيقي) نعم للاعتبار بمعنى الاعتبار أي يكون غير حقيقي أي غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة في نفس الأمر بل اعتبر علة بوجه يتخيل به كونه صحيحا كما يأتي في الأمثلة ويحتمل أن يكون معناه الاعتبار على أنه مصدر على أصله لأن الوصف إذا كان غير حقيقي في التعايل أي ليس علة في نفس الأمر فاعتباره علة أيضا غير حقيقي فإن قيل كون الاعتبار لطيفا إنما يكون بكون الوصف غير مطابق للواقع في التعايل إذ بذلك ثبت لطفه لأن جعل ما ليس بواقع واقعا على وجه لا ينكر ولا يهيج هو الاعتبار اللطيف

وقال عبد اللطيف البغدادي إن للذهب الكلامي كل ما فيه محبي العلوم العقلية كقوله :

محاسنه هيولى كل حسن ✽ ومغناطيس أفئدة الرجال

من (ومنه حسن التعايل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي) ش إنما قال مناسبة له وإن كان كل علة مناسبة ليبيّن أنها ليست علة بل فيها مناسبة ما باعتبار لطيف معناه بأمر

أشار له الشارح بقوله بأن ينظر الخ أي ثبت لوصف علة حالة كون الاتبات ملتبسا بنظر دقيق بحيث لا يدرك كون هذا المثلث علة الامن له تصرف في دقائق المعاني (قوله غير حقيقي) صفة لاعتبار وفيه أن الذي بوصف بكونه حقيقيا أو غير حقيقي الأمر المتعبر لا الاعتبار وأجيب بأن الضمير في قوله غير حقيقي أي هو راجع للاعتبار بمعنى المتعبر على طريق الاستخدام كما أشار لذلك الشارح بقوله أي لا يكون ما اعتبر الخ والمراد بالحقيقي ما كان علة في الواقع سواء كان أمرا اعتباريا أو موجودا في الخارج وغير الحقيقي ما كان غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة في نفس الأمر بل اعتبر بوجه يتخيل به كونه صحيحا كان ذلك المتعبر أمرا اعتباريا أو موجودا في الخارج

(قوله أى لا يكون الخ) أى يجب أن يكون ما اعتبر من العلة المناسبة لها الوصف غير مطابقة للواقع بمعنى أنها ليست علة له في نفس الامر بل اعتبر كونها علة بوجه يتخيل به كون التعاليل صحيحا فلو كانت تلك العلة التي اعتبرت مناسبة للوصف حقيقة أى علة له في نفس الامر لم يكن ذلك من محسنات الكلام لعدم التصرف فيه فإن قيل كون الاعتبار لطيفا إنما يكون بكون العلة غير مطابقة للواقع في التعليل إذ بذلك يثبت لطفه لأن جعل ما ليس بواقع واقعا على وجه لا ينسركر ولا يبيح هو الاعتبار اللطيف وحينئذ فلا حاجة لقوله غير حقيقي أى غير مطابق لأن ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا فلنا حصر لطف الاعتبار في كون العلة غير مطابقة للواقع ممنوع إذ يجوز في اعتبار العلة المناسبة للوصف أن يكون لطيفا أى دقيقا حسنا ويكون مطابقا ما يكون من البديع بشرط فيه أن لا يطابق فلذا وصفه (قوله أى لا يكون الخ) (٣٧٤) بقوله غير حقيقي (قوله علة له في الواقع) خبر بكون (قوله كما

أى لا يكون ما اعتبر علة لهذا الوصف علة له في الواقع كما إذا قلت قتل فلان أعاد به لدفع ضررهم فإنه ليس في شيء من حسن التعاليل وما قيل من أن هذا الوصف أعني غير حقيقي ليس بعيب ههنا لأن الاعتبار لا يكون الا غير حقيقي فغلط ومنشؤه ماسمع أن أرباب العقول يطلقون الاعتباري على ما يقابل الحقيقي ولو كان الامر كما توهم لوجب أن يكون جميع اعتبارات العقل غير مطابق للواقع

فعلية لا حاجة لقوله غير حقيقي أى غير مطابق لأن ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا فقلت يجوز أن يكون لطيفا أى دقيقا حسنا ويكون مطابقا وما يكون من البديع بشرط فيه أن لا يطابق فلذلك وصفه بكونه غير حقيقي وذلك كما لو قيل ان العلة في اطلاق النبي صلى الله عليه وسلم العفريت التي اعترض له في الصلاة هي أن لا يتوهم أن سليمان لم يستجب له في طلبه ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فإن المتبادر أن العلة هي تحقيق اختصاص سليمان على نبينا وعليه الصلاة والسلام بما ذكر ولكن هذا الاختصاص لا يتحقق ولو لم يطلق العفريت لانه ملك جميع الشياطين وسخر واله فلا يلزم من تسخير واحد وغلبته في وقت تسخير الكل والمناسب هو دفع توهم عدم الاختصاص ولا شك أن هذه العلة ان صححت كانت مطابقة وفيها دقة فلذلك زاد غير حقيقي وبعض الناس توهم أن قوله باعتبار يقتضى كون الوصف المدعى اعتباريا أى لا وجود له خارجا كوجود الامور المنقررة في نفسها مثل البياض والاداماسمع أهل العقول يقولون ان الاعتبار يقابل الحقيقي أى الموجود خارجا توهم أن قوله غير حقيقي مستغنى عنه بذكر الاعتبار وفيه نظر لانه ان أراد بغير الحقيقي ما ليس وجوديا ولو طابق الواقع كما هو ظاهر كلامه لم يعدم مطابقتها لأصلوه من كون حسن التعليل مالم يطابق ما في نفس الامر وان أراد به مالم يطابق الواقع فكأن الاعتبار المستفاد من قوله باعتبار لطيف مغنيا عما بعده انما يصح ان كان يرى أن كل وصف اعتباري لا يطابق ما في نفس الامر وهو فاسد إذ لو قيل انما احتاج الحادث لسبب لا مكانه كان تعليلا بالوصف الاعتباري وهو مطابق ولذلك أزم على تقدير الاستغناء به عن قوله غير حقيقي أن يكون الاعتباري غير مطابق وهو فاسد وان كان يرى أن الوصف الاعتباري قد يكون غير حقيقي أى غير مطابق وقد يكون حقيقيا أى مطابقا فظاهر أنه لا يستغنى بالاعتبار عن قوله غير حقيقي على أن التحديق كما تقدم أن الاعتبار اللطيف هو نظر العقل نظرا دقيقا لا كون الوصف اعتباريا فقد ظهر أن ما قاله ذلك الفائل غلط نشأ عما يقال من أن الوصف الاعتباري يقابله الحقيقي وعن اعتقاده أن التعليل لطيف عند الباطن وغير حقيقي أى خيالي وليس حقيقيا بل بالادعاء ولذلك بدأ بقوله أن يدعى

إذا قلت الخ هذا التمثيل للثاني (قوله فإنه ليس في شيء) أى في مرتبة من مرات حسن التعاليل لأن دفع الضرر علة في الواقع لقتل الاعادي (قوله وما قيل) مبتدأ خبره قوله فغلط وحاصله أن بعض الشراح اعترض على المصنف فقال الاولى اسقاط قوله غير حقيقي لأن قوله باعتبار لطيف يفنى عنه لأن الامر الاعتباري لا يكون الا غير حقيقي إذ الاعتباري مالا وجود له في الخارج والحقيقي ماله وجود في الخارج وحينئذ فالاعتباري لا يكون الا غير حقيقي قال الشراح وهذا الاعتراض غلط نشأ مما سمعه من أرباب العقول حيث يطلقون الاعتباري على مقابل الحقيقي مرادين

(وهو)

بالاعتباري مالا وجود له في الخارج وبالحقيقي ماله وجود في الخارج ففهم أن المراد بالاعتبار الامر الاعتباري وأن المراد بقوله غير حقيقي أى غير موجود في الخارج فاعترض ونحن نقول المراد بالاعتبار هنا نظر العقل لا كون الشيء اعتباريا أى لا وجود له والمراد بالحقيقي مطابق الواقع لا كون الشيء موجودا في الخارج ولا شك أن ما نظره العقل نارة يكون حقيقيا أى مطابقا للواقع ونارة لا يكون حقيقيا وحينئذ فنقول المصنف باعتبار لطيف لا يعني عن قوله غير حقيقي (قوله أن أرباب العقول) بدل ماسمع (قوله ولو كان الامر كما توهم) أى من أن الاعتباري لا يكون الا غير حقيقي أى لا وجود له (قوله لوجب أن يكون الخ) أى واللازم باطل لأن للنظر فيه بعض مطابق للواقع وبعض غير مطابق للواقع وإذا بطل اللازم بطل للضرورة

وهو أربعة أقسام لان الوصف امانات فمدىان علته أو غير ثابت أو يداثباته والاول امان لان يظهر له في العادة علة أو يظهر له علة غير المذكورة والثاني امان يمكن أو غير يمكن أما الاول فكقول أبي الطيب لم يحك نائلك السحاب وإنما \* حمت به فصببها الرضاء

(قوله وهو) أي حسن التعليل أربعة أضرب أي باعتبار الصفة وأما العلة في الجميع فهي غير مطابقة للواقع (قوله امانات) أي في نفسها وقصد بما أتى به بيان علتها بحسب الدعوى لا بحسب الواقع لانها بحسبه ليست علة لان الفرض أنها غير مطابقة للواقع (قوله أو غير ثابتة) أي في نفسها وقوله أو يداثباتها أي بما أتى به من العلة للنسبة (قوله امان لان لا يظهر لها في العادة علة) أي غير التي أو يداثباتها (قوله وان كانت لا تخلو في الواقع عن علة) (٣٧٥) أي لان كل حكم لا يخلو عن علة في الواقع

لكن تارة نأظر لنا تلك العلة وتارة نخفي لما تقرر أن الشيء لا يكون الحكمة وعلة تقتضيه أما على المذهب الباطل من رعاية الحكمة وجوبا فظاهر وأما على المذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الأمور على الحكم تفضلا واحسانا منه (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب التنبئي (قوله السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرنا ذلك المضاف لان المناسب أن يشبه عطاء السحاب بنيل المدوح أي أن عطاء السحاب لا يشبه عطاءك في الكثرة ولا في الصدور عن الاختيار ولا في وقوعه موقفه لان السحاب لا يختار لها في نزول الطرر وأثار نيلها بالنسبة لآثار عطاءه واقعة في غير موقعها ويفهم من عدم مشابهة

(وهو أربعة أضرب لان الصفة) التي ادعى لها علة مناسبة (امانات) قصد ببيان علتها أو غير ثابتة أو يداثباتها والاول امان لان لا يظهر لها في العادة علة) وان كانت لا تخلو في الواقع عن علة (كقوله لم يحك) أي لم يشبه (نائلك) أي عطاءك (السحاب وإنما \* حمت به) أي صارت محمولة بسبب نائلك وتفوقه عليها

المصاحب للاعتبار يستلزم كون الوصف اعتباريا أي لا وجود له خارجا فافهم (وهو) أي حسن التعليل (أربعة أضرب) أي ينقسم باعتبار ثبوت العلل وعدم ثبوته ولكن أو يداثباته يمكن أو غير يمكن وباعتبار المدول عن علة ظهرت أولا إلى أربعة أنواع (لان الصفة) أي انما انقسم إلى الأربعة من جهة أن الصفة التي ادعى لها علة مناسبة (امانات) في نفسها و (قصد) بما أتى به (بيان) علتها أو غير ثابتة في نفسها ولكن (أو يداثباتها و) الصفة (الاولى) وهي الثابتة التي أو يداثباتها علتها قسبان لانه (اما أن لا يظهر لها في العادة علة) أخرى غير التي أو يداثباتها وإنما قال لا يظهر ولم يقل لا يكون لها علة لان الحكم لا يخلو عن علة في الواقع لما تقرر أن الشيء لا يكون الحكمة وعلة توجبها أما على المذهب الباطل من رعاية الحكم وجوبا فظاهر وأما على المذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الأمور على الحكم بالاختيار والتفضل وان كان ذلك لا يجب عقلا ثم مثل لهذا انقسم وهو لا يظهر له في العادة علة فقال (كقوله) أي كقول التنبئي (لم يحك) أي لم يشبه (نائلك) أي عطاءك (السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرناه كذلك لان المناسب أن يشبه بالنائل عطاء السحاب لان نفسه يفهم منه أنه لا يحكيك في نائله فكأنه قال لا يشبهك السحاب في عطاءه ثم أشار إلى أن اتيان السحاب بكثرة الامطار ليس سببه طلبه مشاهتهك وإنما ذلك لسبب آخر وفي ضمن ذلك زيادة على نفي مشابهة السحاب للمدوح أن السحاب لا يطلب المشابهة بل ليس منها لما رأى من غزير عطاءك فقال ليست كثره أمطار السحاب لطلبه مشاهتهك (وإنما حمت) السحاب (به) أي بشهوده أعني بشهود نائلك وعلته بتفوق نائلك نائله أي كون نائلك فوق نائله بمعنى أنه كان يتوهم أنه من يطلب محاكاتك في النائل فلما شاهد نائلك ليس من طلب المحاكاة

وهو أربعة أضرب لان الصفة التي تريد أن تثبت لها علة امانات أي لما تحقق وقصد ببيان علتها أو غير ثابتة أو يداثباتها باثبات علتها والاولى أي الصفة الثابتة اما أن لا يظهر لها في العادة علة أو يظهر الاول أن تكون صفة ثابتة لا يظهر لها في العادة علة كقوله يعني أبا الطيب لم يحك نائلك السحاب وإنما \* حمت به فصببها الرضاء فالوصف الثابت للعلل هو نزول الطرر ولا يظهر له في العادة علة فأثبت له علة وهي أن السحاب حمت

الثانين أن السحاب لا يشبهه في عطاءه فكأنه قيل لا يشبهك السحاب في عطاءك والسحاب قيل جمع سحابة وقيل اسم جنس (قوله وإنما حمت به) لما كان يتوهم أن كثرة أمطار السحاب سببه طلبها مشابهة للمدوح في الاعطاء دفع ذلك بقوله وإنما الخ أي ليس كثرة أمطار السحاب لطلبها مشاهتهك لانها ليست من ذلك لما رأته من غزير عطاءك وإنما صارت محمولة بسبب غيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وتفوق نائلك على نائلها أي فوقاته وعلوه عليه في السك والكيف فالماء الصوب من السحاب هو العرق النائي من الحمي التي أصابتها بسبب غيرتها فقول الشارح بسبب نائلك أي بسبب تغيظها وغيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وقوله وتفوقه أي علوه عليها أي وتفوق عطاءك على السحاب أي على عطاءها

فان نزول المطر لا يظهر له في المادة علة وكقول أبي تمام  
 لانكسرى عطل السكر من النقي \* فالسبيل حرب للسكان العالي  
 عطل عدم اصابة النقي السكر بالقياس على عدم اصابة السيل للسكان العالي كالطود العظيم من جهة أن السكر لا تصافه بعلو القدر  
 كالمكان العالي والنقي لحاجة الخلق اليه كالسيل ومن لطيف هذا الضرب قول أبي هلال العسكري  
 زعم البنفسج أنه كعذاره \* حسنا فسلوا من قفاه لسانه  
 وقول ابن نباتة في صفة فرس وأدهم يستمد الليل منه \* وتطلع بين عينيهِ الثريا  
 سرى خلف الصباح بطير مشيا \* ويطوى خلفه الافلاك طيا  
 فلما خاف وشك الفوت منه \* نشبت بالقوائم والمها

(قوله فصيبها) أي المطر الصبوب أي النازل منه الرضاء أي من أجل الرضاء (٧) أي الحمى التي أصابتها بسبب غيرتها (قوله فتزول  
 المطر من السحاب) أي الذي (٣٧٦) تضمنه الكلام (قوله وقدعله) أي علك ذلك النزول (قوله بأنه عرق

(فصيبها الرضاء) أي فالصبوب من السحاب هو عرق الحمى فتزول للمطر من السحاب صفة ثابتة  
 لا يظهر لها في العادة علة وقدعله بأنه عرق حماها الحادثة بسبب عطاء المدوح (أو يظهر لها) أي  
 لتلك الصفة (علة غير) العلة (الذ كورة) لتكون للذ كورة غير حقيقية فتكون من حسن  
 التعليل  
 فلحقته غيرة وتغيظ ودهش مما رأى وقدأيس من ادراكه وأوجب له ذلك الدهش والتغيظ حمى  
 (فصيبها) أي فطرها الصبوب (الرضاء) بفتح الحاء وضم الراء وهو عرق المحموم وسمى أمطارها  
 صيبا احتقار له بين يدي عطاء المدوح وحاصله أن السحاب لم يأت بالمطر لحما كاة عطائك وإنما  
 أمطارها عرق من حمى أصابته من إياسه من مشابهتك ولا يخفى ما في جعل السحاب مما يدركه وتدركه  
 الحمى من التجوز اللطيف ولا شك أن مضمن هذا الكلام أن الصفة التي هي نزول للمطر من السحاب  
 علمها بأصاف السحاب بحمى أصابته من إياسه من ادراك ما رأى وتغيظه وأسفه على القوات فالعلة  
 هي الحمى والصفة هي نزول المطر ونزول المطر لم يظهر له علة أخرى عادة ولا شك أن استخراج هذه العلة  
 المناسبة إنما ينشأ عن لطف في النظر ودقة في التأمل وليست علة في نفس الامر فانطبق عايبها حد  
 حسن التعليل (أو يظهر) هذا مقابل قوله أما أن لا يظهر أي أما أن لا تظهر للصفة الثابتة التي  
 قصد بيان علتها علة أخرى عادة كما تقدم وأما أن تظهر (لها) أي لتلك الصفة الثابتة (علة)  
 أخرى (غير) العلة (الذ كورة) التي ذكرها للتكلم لحسن التعليل وقد عرفت أن العلة في حسن  
 التعليل لا بد أن تكون غير مطابقة لما في نفس الامر فإذا ظهرت علة أخرى سواء كانت مطابقة أو غير  
 مطابقة فلا بد أن تكون هذه اللاتي بها غير حقيقية أي غير مطابقة لتكون من حسن التعليل كما أنه  
 لا بد أن تكون غير مطابقة حيث لا تظهر للعلول علة أخرى أيضا إذ كونها غير مطابقة لا بد منه في  
 بنائهم حسدا له وغيره منه فصيبها أي مطرها الرضاء وهو العرق عقيب الحمى وفيه نظر لان المطر في  
 المادة يكون لمصالح العباد ومنافعهم والثاني وهو أن تكون الصفة ثابتة ويظهر أن لها علة غير للذ كورة

حماها) أي بأنه من حماها  
 ذات العرق فهو من اضافة  
 الصفة للموصوف وهو على  
 حذف مضاف أي وتلك  
 العلة غير مطابقة للواقع  
 (قوله بسبب عطاء المدوح)  
 أي بسبب الغيرة من عدم  
 مشابهة عطائها لعطاء  
 المدوح (قوله أو يظهر  
 لها) أي في العادة (قوله  
 غير العلة المذكورة) أي  
 غير العلة التي ذكرها  
 للتكلم لحسن التعليل  
 (قوله لتكون الخ) أي  
 وإنما قيد العلة الظاهرة  
 بكونها غير للذ كورة لاجل  
 أن تكون للذ كورة غير  
 حقيقية أي غير مطابقة  
 لما في نفس الامر فتكون  
 من حسن التعليل إذ  
 لو كانت علتها الظاهرة هي  
 التي ذكرت لكانت تلك

العلة للذ كورة حقيقية أي مطابقة للواقع فلا تكون من حسن التعليل هذا كلامه وقضية ثبوت اللازمة بين ظهورها (كقوله  
 في المادة وكونها حقيقية وليس كذلك لجواز أن تكون الظاهرة غير اللاتي بها من المشهورات الكاذبة فاللاتي بها غير حقيقية فتكون  
 من حسن التعليل والحاصل أنه يشترط في حسن التعليل كون العلة التي ذكرت غير مطابقة لما في نفس الامر فان ظهرت علة أخرى  
 سواء كانت مطابقة أو غير مطابقة فلا بد أن تكون هذه اللاتي بها غير مطابقة لتكون من حسن التعليل كما أنه لا بد أن تكون غير مطابقة  
 حيث لا يظهر للعلول علة أخرى أيضا إذ كونها غير مطابقة لا بد منه في كل موطن من موطن حسن التعليل وبهذا علم أن ذكر  
 كونها لا بد أن تكون غير مطابقة حيث تظهر علة أخرى فيها إيهام اختصاص هذا المعنى بما إذا ظهر غيرها وإيهام أن الظاهر تكون  
 مطابقة حيث ذكر غير المطابقة معها والتحقيق ما فررنا من جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تكون من المشهورات الكاذبة  
 كالوقيل هذا متلخص لدورانها في الليل بالسلاح اه يعقوب

(٢) قول الحمصى أي من أجل الرضاء الخ فيه نظر ظاهر اه مصححه

وأما الثاني فكقول أبي الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مارجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة لارادة هلاكهم وأن يدفعوا ضارهم عن أنفسهم حتى يصفو لهم ملكهم من منازعتهم لاما ادعاء من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبته ان يصدق رجاء الراجين بعنته على قتل أعدائه لما علم أنه لما غدا للحرب غدت الذئاب تتوقع أن يتسع عليها الرزق من قتلهم وهذا مبالغة في وصفه بالجود ويضمن للمبالغة في وصفه بالشجاعة على وجه تحييل أي تناهي في الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم فاذا غدا للحرب رجعت الذئاب ان تنال من لحوم أعدائه وفيه نوع آخر من اللدح وهو أنه ليس بمن (قوله كقول) أي الشاعر وهو أبو الطيب التنبي (قوله ما به قتل أعاديه) ما نافية أي ليس بالممدوح غيظ أو خوف أو جب قتل أعاديه لانه ليس طامعا لفيظ ولا يستفز العداوة على القتل لحكمه على (٣٧٧) نفسه وغلبته اياها ولا خائفا من أعدائه

لممكنه بسطوته منهم (قوله ولكن يتقى) أي ولكن حملة على قتلهم أنه يتقى أي يتجنب بقتلهم اخلاف الامر الذي ترجوه الذئاب منه من اطعامهم

لحوم الاعداء لانه لو لم يقتلهم لقات هذا المرجو للذئاب فالعلة تجنب اخلاف مرجو الذئاب المستلزم لتحقق مرجوهم فالعلة تحقيق مرجوهم (قوله فان قتل الاعداء الخ) أي قتل الملوك للاعداء وهذا علة لتحذوف أي وانما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة العلة هنا هي قتل الاعداء ويكون في العادة لدفع مضرتهم (قوله ووصو) أي خالو الملكة عن منازعتهم لاما ذكره من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبة لتحقق رجاء

( كقوله ) ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مارجو الذئاب  
فان قتل الاعداء في العادة لدفع مضرتهم) ووصو للملكة عن منازعتهم (لما ذكره) من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبته صدق رجاء الراجين بعنته على قتل أعدائه لما علم من انه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب ترجو اتساع الرزق عليها بلحوم من يقتله من الاعادي وهذا مع أنه وصف بكمال الجود ووصف بكمال الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم  
كل مواطن من مواطن حسن التعليل وبهذا علم ان ذكر كونها لا بد أن تكون غير مطابقة حيث تظهر علة أخرى فيه ايها اختصاص هذا المعنى بما اذا ظهر غيرها وايها أن الظاهرة تكون مطابقة حيث ذكر غير المطابقة معها والتحقيق ما قررنا من جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تكون من الشهورات الكاذبة كما لو قيل هذا متصلص لدوران في الليل بالراح فافهم ثم مثل لما ظهر له علة أخرى فقال (كقوله) أي كقول التنبي (ما به قتل أعاديه) أي ليس بالممدوح حنق وغيظ أو خوف أو جب قتل أعاديه لاشفاء الفيظ أو ليسترخ من رقب مضرتهم لانه ليس طامعا لفيظ ولا خائفا من أعدائه اذ هو قاهرهم قهرا لا يخشى مع مضرهم ويهون عليه تناولهم أيما أراد فلم يحمله ما ذكر على قتل أعدائه (ولكن) حملة على قتلهم انه (يتقى) بقتلهم (اخلاف مارجو الذئاب) منه من اطعامهم لحوم الاعداء لانه لو لم يقتلهم فأت هذا الرجو للذئاب (فان قتل الاعداء) أي انما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة العلة هنا هي قتل الاعداء وقتل الاعداء (في العادة) قد ظهر أنه انما يكون (ال) ملة (دفع مضرتهم) ولعلة حصول صفو للملكة من منازعتهم (لما ذكره) وهو أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبة لصديق رجاء الراجين لكرمه هو الباعث على قتل الاعداء ومن جملتهم الذئاب لانه عودها اطعامها لحوم الاعداء فكان من المعلوم أنه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب راجية له حينئذ ليوسع عليهم الرزق  
كقول أبي الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن \* يتقى اخلاف مارجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة لانتقام منهم ودفع مضرتهم لاما ذكره وفيه مبالغة في الشجاعة والجود وتحقيق الرجاء وانجاز الوعد وأنه ليس بمن يسرف في القتل طاعة لفيظ والحنق على الاعداء واعلم ان هذه القصيدة للتنبي جميعها خارجة عن قواعد العروض لانها من بحر الرمل وهو استعمال عروضة

(٤٨ - شروح الناخيص - رابع) الراجين لكرمه تبينه على قتل الاعداء ومن جملة الراجين لكرمه الذئاب لانه عودها اطعامها لحوم الاعداء (قوله صدق) أي تحقق رجاء أي مرجو الراجين أي اطعامهم من لحوم الاعداء (قوله لما علم الخ) فالعلة هنا في الصفة التي هي قتل الاعادي وهي تحقق مارجو الذئاب غير مطابقة للواقع (قوله وهذا) أي ما تضمنه البيت وهو انفاؤه اخلاف مارجو الذئاب مع كونه وصفا للدوح بكمال الجود فيه من حيث انه اذا لم يتوصل اليه الا بالقتل ارتكبه وصفه بكمال الشجاعة أيضا حتى ظهرت للحيوانات المعجم أي الغير الناطقة التي هي الذئاب ووصفه أيضا بأنه لا يستفز العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها فلا يتبعها فيما تشتهي وانه لا يخاف الاعداء لانه قد تمكن بسطوته منهم حيث شاء

يسرف في القتل طاعة للغيظ والحنق وكقول أبي طالب للمأمون في بعض الوزراء ببخارى :

مفرم بالثناء صب بكسب الـ \* مجديتهز للسماح ارتياحا لا يدوق الاغفاء الارجاء \* أن يرى طيف مستمير وواحا  
وكان تقييده بالروح لبشير الى أن العفة انما يحضرونه في صدر النهار على عادة اللوك فاذا كان الروح فلو افهمو يشناق اليهم فينام ليا نس  
برؤية طيفهم وأصله من نحو قول الآخر :

وهذا غير بعيد أن يكون أيضا من هذا الضرب الا أنه لا يبلغ في الغرابة والبعد عن العادة ذلك المبلغ فانه قد يتصور أن يريد للفرم المتيم  
اذ ابعد عهده بحبيبه أن يراه في المنام فيريد النوم لذلك خاصة ومن لطيف هذا الضرب قول ابن المعتز :

قالوا اشتكت عينه فقلت لهم \* من كثرة القتل نالها الوصب حمرتها من دماء من قتلت \* والدم في النصل شاهد عجب  
وقول الآخر :

تقول وفي قولها حشمة \* أنبكي بعين تراني بها (٣٧٨) فقلت اذا استحسنت غيركم \* أمرت الدموع بتأديبها

(والثانية) أي الصفة الغير الثابتة التي أريد اثباتها (اما ممكنة كقوله يا واشيا حسنت فينا اساءته  
\* نجحى حذارك) أي حذارى اياك (انساني) أي انسان عيني (من الفرق

بلحوم القتلى من الاعداء ولما كان ذلك من المعلوم لنعو يده لم يرض بحبيبة رجائهم لعلبة طبع الكرم  
عليه فصار يقتل الاعداء لتكميل رجاء الذئاب وفي البيت وصف المدوح بكال وصف الجود فيه حتى  
انعلو لم يتوصل اليه الا بالقتل ارتكبه ووصفه بكال الشجاعة حتى ظهرت للحيونات العجم ووصفه بأنه  
لا يقتل حنقا ولا يستغزه العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها فلا يتبعها فيما تشتهي  
وانه لا يخاف الاعداء لانه تمكن بسطوته منهم حيث شاء كما أشرنا اليه فيما تقدم فالعلة هنا في الصفة التي  
هي قتل الاعداء وهي تكميل رجاء الذئاب غير مطابقة وفيها من اللطف والدقة ما لا يخفى لما  
تضمنته من مقتضياتها فانطبق حد حسن التعليل على الاثبات بها فهذان قسبان من الاربعة  
الذكورة أولا أحدهما ما يكون في الصفة الثابتة بلا ظهور علة أخرى والآخر ما يكون فيهما مع الظهور  
ثم أشار الى تحقيق القسمين الباقيين من الاربعة فقال (والثانية) عطف على قوله والاولى أي  
الاولى وهي الثانية فيها قسبان كما تقدم والثانية وهي غير الثابتة التي أريد اثباتها فيها قسبان أيضا  
لانها (اما ممكنة) بمعنى انها مجزوم بانتفائها ولكنها ممكنة الحصول (كقوله يا واشيا) أي ياساعيا  
بالكلام على وجه الافساد من وصفه أنه (حسنت فينا اساءته) أي حسن عندنا ما قصد هو اساءته انابه  
لحسن اساءة الواشي هو الصفة للمللة الغير الثابتة علل ثبوتها بقوله (نجحى حذارك انسانى من الفرق)  
أي انما حسنت لاجل أنها أوجبت حذارى منك فلم أباك لتلاشع بمالدي ولما تركت البكاء نجا  
كاملا على فاعلان وهو لا يجوز الا اذا بل يجب في مثلها الحذف قوله (والثانية) اشارة الى الصفة  
المللة غير الثابتة اما ممكنة وهي الضرب الثالث كقوله أي كقول مسلم بن الوليد :  
يا واشيا حسنت فينا اساءته \* نجحى حذارك انسانى من الفرق

وذلك أن العادة في دمع  
العين ان يكون السبب فيه  
اعراض الحبيب أو اعتراض  
الرفيق ونحو ذلك من  
الاسباب الموجبة للاكتئاب  
لاما جعله من التأديب على  
الاساءة باستحسان غير  
الحبيب وأما الثالث فكقول  
مسلم ابن الوليد :

يا واشيا حسنت فينا اساءته  
نجحى حذارك انسانى من الفرق

(قوله التي أريد اثباتها)  
أي بالعلة (قوله اما ممكنة)  
أي في نفسها أي مجزوم  
بانتفائها لكنها ممكنة  
الحصول في ذاتها (قوله  
كقوله) أي الشاعر وهو  
مسلم بن الوليد (قوله  
يا واشيا) أي ياساعيا

بالكلام بين الناس على وجه الافساد (قوله حسنت فينا اساءته) صفة لواشيا والمراد باسائه افساده أي  
حسن عندنا ما قصد من الافساد لحسن اساءة الواشي هو الصفة للمللة الغير الثابتة ودلها بقوله نجحى حذارك الخ أي لاجل أن  
اساءتك أوجبت حذارى منك فلم أباك لتلاشع بماعندي ولما تركت البكاء نجا انسان عيني من الفرق بالدموع فقد أوجبت اساءتك  
نجا انسان عيني (قوله أي حذارى اياك) أشار بذلك الى أن الاضافة في حذارك من اضافة الصدر الى المفعول والفاعل محذوف وهو  
نارة يتعدى بنفسه كما في البيت ونارة يتعدى بمن فيقال حذارى منه يعني أن محبوب الشاعر كان متباعد عنه فكان ذلك الشاعر لا يقدر  
على البكاء لفراق محبوبه خوفا من أن يشعر بذلك الواشي فيأتي له ويقول له كيف تبيكي على فراقه وهو صفتة كذا ويقول فيك كذا وكذا  
والحاصل أن الشاعر يقول انما حسنت اساءة الواشي عندي لانها أوجبت حذارى منه فلم أباك لتلاشع بماعندي ولما تركت البكاء نجا انسان  
عيني من الفرق في الدموع فقد أوجبت اساءته نجا انسان عيني من الفرق في الدموع وغرق انسان العين في الدموع كناية عن العمى

فان استحسان اساءة الواشى ممكن لكن لما خالف الناس فيه عقبه بذ كر سببه وهو أن حذاره من الواشى منعه من البكاء فسلم انسان عينه من الفرق في الدموع وما حصل ذلك فهو حسن وأما الرابع فكمنى بيت فارسي ترجمته :

لوم نكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق

(قوله فان استحسان الخ) هذا علة لحدوف أى وانما مثلنا بهذا البيت لالصفة للمكنة الغير الثابتة لان استحسان اساءة الواشى أمر يمكن لكنه غير واقع عادة (قوله لكن لما خالف الناس فيه) أى فى ادعائه (٣٧٩) و وقوعه دون الناس (قوله عقبه الخ) أى ناسب أن يأتى عقبه أى عقب ذكره استحسان اساءة الواشى بتعليل يقتضى وقوعه فى زعمه ولو لم يقع فى الخارج وهو أن حذاره منه نجى انسان عينه من الفرق فنجاة انسان عينه من الفرق لحذاره علهما ذكر

فان استحسان اساءة الواشى يمكن لكن لما خالف الشاعر (الناس فيه) اذ لا يستحسنه الناس (عقبه) أى عقب الشاعر استحسان اساءة الواشى (بأن حذاره منه) أى من الواشى (نجى انسانه من الفرق فى الدموع) أى حيث ترك البكاء خوفاً منه (أو غير ممكنة كقوله : لوم نكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق)

انسان عينى من الفرق بالدموع فقد أوجبت اساءة تك نجاني فى انسان عيني (فان استحسان) أى انما فلنا ان الصفة هنا لو لم تقع هي ممكنة لان استحسان (اساءة الواشى) معلوم انه (ممكن لكن) هو غير واقع ولذلك كان هذا المثال من قسم الصفة الغير الثابتة و (لما خالف) الشاعر (الناس فيه) أى فى ادعائه الوقوع دون الناس اذ لا يستحسنه الناس (عقبه) أى ناسب أن يأتى عقبه أى عقب ذكره حسن اساءة الواشى (١) بتعليل يقتضى وقوعه فى زعمه ولو لم يقع وهو (أن حذاره منه) أى من الواشى (نجى انسان عينه من الفرق بالدموع) التى يتأذى بها وذلك لتترك البكاء خوفاً من الواشى فنجاة انسانه من الفرق بحذاره علة لما ذكر غير مطابقة لما فى نفس الامر وهى لطيفة كما لا يخفى فكان الاتيان بها من حسن التعليل فان قيل هنا أمران عدم وقوع العلة وكون العلة غير مطابقة وكلاهما غير مسلم اذ لا يكذب من ادعى أن الاساءة حسنت عنده لغرض من الاغراض فالصفة للعلة على هذا ثابتة والعلة التى هى نجاة انسانه من الفرق بترك البكاء لحوف الواشى لا يكذب مدعيه لصحة وقوعه فعلى هذا لا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل فمطابقة العلة لا يكون من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت للعتاد أن حسن الاساءة لا يقع لامن هذا الشاعر ولا من غيره فعدم الوقوع مبنى على العادة وترك البكاء للواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة وأيضاً ترك البكاء له لا يكاد يتفق فى عصر من الاعصار وعلى العتاد بنى الكلام فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعراً كذبه فثبت المراد والله لوفى بعهده وكرمه ثم لا يخفى ما فى قوله نجى حذارك انسانى من الفرق من لطف النجوى زاذليس هنالك غرق حقيقى وانما هنالك عدم ظهور انسان العين فافهم (أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما تقدم واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعللت بعللة تناسبها ( كقوله :

لوم نكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق)

فان استحسان اساءة الواشى ممكن لكنه لما خالف الناس أى ادعى وقوع هذا الاستحسان عقبه بعلمه ليكون مقرباً لتصديقه فعلمه بأن حذاره منه نجى انسانه من الفرق فى الدموع قوله (أو غير ممكنة) اشارة الى الضرب الرابع وهو ما كانت الصفة للعلة فيه غير ممكنة كقوله أى كمنى بيت فارسي ترجمته :

لوم نكن نية الجوزاء خدمته \* لما رأيت عليها عقد منتطق

وقوعها وحينئذ فلا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل وذلك لانه لمطابقة العلة لا يكون من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت للعتاد أن حسن الاساءة لا يقع من الشاعر ولا من غيره فعدم وقوع الصفة مبنى على المادة وترك البكاء لحوف الواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة سواء كان واشياً أو غير واش فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعراً كذبه فثبت المراد اه يعقوبى (قوله أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى أن الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما مر واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعللت بعللة تناسبها (قوله كقوله) أى الشاعر أى وهو الصنف فهذا البيت له

وقد وجدنا فارسيا في هذا المعنى فترجم بالعربية بما ذكر وقال كقولك ولم يقل كقولك اما للتجريد أو نظرا لمعناه فإنه للفارسي تأمل  
والجوزاء برج من البروج الفلكية فيه عدة نجوم تسمى نطاق الجوزاء والنطاق والمنطقة ما يشد به الوسط وقد يكون مرصعا بالجواهر  
حتى يكون كعقد خالص من الدر وقوله عقد منتطق بفتح الطاء اسم مفعول أي لما رأيت عليها عقدا منتظفا به أي مشدودا في وسطها  
كالنطاق أي الحزام واعلم أن لوتفيد نفي مدخولها شرطا وجوابا فشرطها نفي نية الخدمة وجوابها نفي رؤية نطاق الجوزاء فتفيد لوتفي  
هذين النفيين فتثبت نية الخدمة ورؤية نطاق الجوزاء خالص معنى البيت أن الجوزاء مع ارتفاعها عزم ونية على خدمة ذلك  
المدوح ومن أجل ذلك انتطقت أي شدت النطاق تهبوا لخدمته فلو لم تنو خدمته ما رأيت عليها نطاقا شدت به وسطها (قوله من  
انتطق) أي مأخوذ منه وقوله أي شد النطاق أي للمنطقة بوسطه (قوله غير ممكنة) أي لان النية بمعنى العزم والارادة وإنما يكون ذلك  
من له ادراك بخلاف غيره كالجوزاء (٣٨٠) (قوله قصدانباتها) أي بالعلة للنسبة لها وهي كونها منتطقه أي

شادة النطاق في وسطها  
(قوله وفيه) أي فيما قاله  
في الايضاح بحث وحاصله  
أن أصل لو أن يكون  
جوابها معلولا لمضمون  
شرطها فإذا قلت لو جئتني  
أكرمك كان التركيب  
مفيدا أن العلة في عدم  
الاکرام عدم المحبى  
وإذا قلت لو لم تأتني لم أكرمك  
كان التركيب مفيدا أن  
العلة في وجود الاكرام  
الانبان وظاهر المصنف  
أن المعلول مضمون الشرط  
والعلة فيه مضمون  
الجزء وهذا خلاف  
المشهور المقرر في لولو  
أجرى البيت على المقرر فيها  
بأن جعل نية خدمة المدوح  
علة لا تنطاق الجوزاء لكان  
ذلك البيت من الضرب  
الاول وهو ما إذا كانت الصفة

من انتطق أي شد النطاق وحول الجوزاء كواكب يقال لها نطاق الجوزاء فنية الجوزاء خدمة  
المدوح صفة غير ممكنة قصد اثباتها كذافي الايضاح وفيه بحث لان مفهوم هذا الكلام هو أن نية  
الجوزاء خدمة المدوح علة لرؤية عقد النطاق عليها أعني لرؤية حالة شبيهة بنطاق المنطقة  
الجوزاء معلومة وهي برج من البروج الفلكية وحولها نجوم تسمى نطاق الجوزاء ومعنى البيت أن  
الجوزاء على ارتفاعها عزم ونية لخدمة المدوح ومن أجل ذلك انتطقت أي شدت النطاق تهبوا  
لخدمته فرؤية النطاق دليل على النية فلو لم تنو خدمته ما رأيت عليها نطاقا شدت به وسطها والنطاق  
والمنطقة ما يشد به الوسط وقد يكون مرصعا بالجواهر حتى يكون كعقد خالص من الدر فالانتطاق هنا  
أراد به الحالة الشبيهة بالانتطاق وهي كون الجوزاء أحاطت بهاتلك النجوم كاحاطة النطاق الذي فيه  
جوهر فصار كمدوم الدر بوسط الانسان فقد جعل علة الانتطاق في الخارج نية خدمة المدوح وجعل  
الانتطاق دليلا على نية الخدمة لانه يصح الاستدلال برؤية المعلول على وجود العلة ونحو هذا الاعتبار  
هو المفاد بنحو هذا التركيب لفة فانه اذا جاءك انسان وكان بحيثه سببا كرامك اياه في الخارج وأردت  
أن تستدل على أن المحبى كان فمكان مسبه الاكرام قلت لو لم تجتني ما أكرمك أي لكني أكرمك  
فاتتني النالى فيقتضى المقدم وهو عدم المحبى فيثبت المحبى المستلزم لالاكرام فعلى هذا تكون العلة كما  
ذكرت نية خدمة المدوح والمعلول هو الانتطاق ومن المعلوم أن انتطاق الجوزاء ثابت اذا المراد به  
احاطة النجوم بها كاحاطة النطاق بالانسان واذا كان المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة بالانتطاق فهى  
محسوسة ثابتة ونية الخدمة التى هى علتها غير مطابقة فيكون هذا المثال لقسم ما عالت فيه صفة ثابتة  
بعلة غير مطابقة كما تقدم في قوله :

لم يحك نائلك السحاب وإنما \* سمت به فصيبها الرضاء  
لامن قسم ما عالت فيه صفة غير ثابتة يعنى لان النية لا تتصور الامن الحى العالم دون الجوزاء وهو  
فان نية الجوزاء خدمته صفة غير ثابتة وهى بمنعنة فلذلك علة بقوله لما رأيت عليها عقد منتطق

التي ادعى لها علة مناسبة ثابتة ولم تظهر لها علة في العادة وذلك لان المعلول الذى هو انتطاق الجوزاء ثابت  
لان المراد به احاطة النجوم بها كاحاطة النطاق بالانسان واذا كان المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة بالانتطاق فهى محسوسة ثابتة ونية  
الخدمة التى هى علتها غير مطابقة وحينئذ فالبيت المذكور مثل البيت السابق وهو قوله :

لم يحك نائلك السحاب وإنما \* سمت به فصيبها الرضاء  
من جهة أن كلا منهما عالت فيه صفة ثابتة بعلة غير مطابقة وحينئذ فلا يصح تمثيل المصنف به للقسم الرابع (قوله لان مفهوم  
هذا الكلام) أى الذى هو البيت أى للمفهوم منه بحسب استعمالها فى اللغة من كونها لامتناع الجزاء لامتناع الشرط (قوله  
خدمة للمدوح) مفعول المصدر وهو نية وقوله علة الخ خبر أن (قوله علة لرؤية عقد النطاق) أى لأنه معلول له كما قال المصنف  
فى الايضاح بقى شئ وهو أنه لا يصح تعليل رؤية النطاق بنية خدمة المدوح انما يصح أن يعال بتلك النية الانتطاق اللهم الا أن تجعل  
رؤية النطاق كناية عن وجوده فتأمل



(قوله كما يقال) أى كالمفهوم بما يقال فهو وتظهر من جهة أن الأول علة والثانى معلول (قوله وهذه) أى رؤية عقد النطاق عليها أعتى الحالة الشبيهة بانتطاق المنتطق صفة ثابتة وقوله قصد تعليلها بنية خدمة للمدوح أى وهى علة غير مطابقة للواقع (قوله وما قيل) أى فى الجواب عن المصنف وفى رد قول المعارض فيكون من الضرب الأول وحاله أن يعمل البيت على قاعدة اللغة ويكون من هذا الضرب بأن يراد بالانتطاق الانتطاق الحقيقي وهو جعل النطاق الحقيقي فى الوسط لحالة شبيهة به ولا شك أن رؤيته بالجوزاء غير ثابتة (قوله انه) أى الشاعر وقوله أراد أن الانتطاق أى الحقيقي (قوله فهو مع أنه الخ) هذا رد لما قيل (٣٨١) بوجهين الأول مخالفتها لما فى

الايضاح والثانى أن المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة به لا الحقيقي كما ذكره فى القائل (قوله مخالف لصريح كلام المصنف فى الايضاح) أى لأن كلامه صريح فى أن العلة نية الخدمة والعلة رؤية الانتطاق لا العكس كما ذكره هذا القائل (قوله لأن حديث انتطاق الجوزاء) الاضافة للبيان (قوله أى الحالى الخ) أى وحمل الانتطاق على الحقيقي مع قيام القرينة على ارادة خلافه وهو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء احالة للدلالة عن وجهها فلا وجه له (قوله ثابت بل محسوس) أى فلا يكون من هذا الضرب (قوله والأقرب) أى فى تخرج هذا البيت وحاصل ما ذكره الشارح أن لو هنا ليست لامتناع الجواب لامتناع الشرط كما هو الشائع فيها بل للاستدلال

كما يقال لولم يجئني لم أكرمك يعنى أن علة الاكرام هى المحبة وهذه صفة ثابتة قصد تعليلها بنية خدمة للمدوح فيكون من الضرب الأول وهو الصفة الثابتة التى قصد عتلها وما قيل انه أراد أن الانتطاق صفة متممة للثبوت للجوزاء وقد أثبتتها الشاعر وعللها بنية خدمة للمدوح فهو مع أنه مخالف لصريح كلام المصنف فى الايضاح ليس بشئ لان حديث انتطاق الجوزاء أعنى الحالة الشبيهة بذلك ثابت بل محسوس والأقرب أن يجعل لوهم نامثلها فى قوله تعالى لو كان فهما آلهة الاثنا لفسدنا أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى على انتفاء الأول

يقضى أن العلة هو النية والعلة هى الانتطاق وهذا المعنى لا يدل عليه التركيب ولا يوجد فى المعنى لأن النية سبب الانتطاق وليس الانتطاق سببا للنية كما لا يجئ اللهم إلا أن يراد بالعلة العلة العلمية يعنى ان علة علمنا بآلية خدمة المدوح كانت هى انتفاء عدم الانتطاق بثبوت الانتطاق ورؤيته كما ذكرنا انه يستدل بالمعلول على العلة فيكون المعلول علة للمعلم بوجود العلة لهذا المعلول فى الخارج لأن العلة كما انطق على ما يكون سببا لوجود الشئ فى الخارج تنطق على ما يكون سببا لوجود العلم به وهنا فالانتطاق وان كان معلولا مسببا عن النية فى الخارج يجعل علة للمعلم بوجود النية لانه يستدل بوجود السبب على وجود السبب وانتفاء اللازم على انتفاء اللزوم المستلزم لموصول المراد كما فى قوله تعالى لو كان فهما آلهة الاثنا لفسدنا فان انتفاء الفاسد انتفاء اللازم ويكون علة للمعلم بانتفاء اللزوم الذى هو التعداد فيثبت المراد الذى هو الوحدة وهذا لو كان هو الأقرب لأن يعمل عليه المثال لتصحيح كلام المصنف لكن فيه تمحل لأن الظاهر أن مرادهم بالعلة ما يكون علة فى الوجود لاني العلم كما نشهد به الأمثلة السابقة وأما ما قيل لتصحيح كلام المصنف من أنه أراد أن الانتطاق صفة متممة للجوزاء اذا انتطاق صفة مخصوصة بالإنسان الذى يشد النطاق فى الوسط فهو صفة غير ثابتة عليها بعلة هى نية خدمة المدوح غير مطابقة لما فى نفس الأمر فيكون المثال لغير الثابتة التى لا يمكن لأن الانتطاق غير ممكن فبإد من وجهين أحدهما أن المصنف صرح فى الايضاح كما تقدم بأن الصفة الغير الثابتة وهى للمثلة إنما هى نية خدمة المدوح لا الانتطاق ولم يجعل النية هى العلة كما ذكره هذا القائل والآخرون الانتطاق أطلق تجوزا على معنى صحيح هو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء كما ذكرنا فهو أمر محسوس لا يمكن كونه غير حقيقى وحمله على الانتطاق العمود مع قيام القرينة على ارادة خلافه احالة للدلالة اللفظية عن وجهها ولا وجه له فتقرر بهذا أن المثال ان حمل على ما يفهم عرفا من التركيب عادالى القسم الأول وهو ما تكون فيه الصفة ثابتة علات بعلة غير مطابقة فاصفة الثابتة الحالة الشبيهة بالانتطاق والعلة نية خدمة المدوح وان تؤول على العكس أى على أن تكون العلة الانتطاق

بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط لأن الشرط علة فى الجزاء فيصح الاستدلال بوجود الجزاء على وجود الشرط وبعدمه على عدمه لأن وجود المعلول يدل على وجود علة وعدم وجود المعلول يدل على عدم علة فالشاعر جعل الانتطاق دليلا لنية خدمة الجوزاء للمدوح فاستدل بوجود الانتطاق فى الخارج على وجود نية الخدمة والحاصل أن الشاعر كأنه ادعى دعوى وهى أن الجوزاء قصدتها خدمة للمدوح واستدل على ذلك بدليل وهو لو لم يكن قصدتها الخدمة لما كانت منتطقة لكن كونها غير منتطقة باطل لمشاهدة انتطاقها فبطل المقدم وهو لم يكن قصدتها الخدمة فيثبت نقضه وهو المطلوب (قوله أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى) وهو عدم رؤية الانتطاق وانتفاءه يكون برؤية الانتطاق وقوله على انتفاء الأول أى وهو عدم نية الجوزاء خدمته وانتفاءه يكرن بنيتها خدمته لأن نفي النفي اثبات فصح قول

فإن نية الجوزاء خدمته ممنعة \* وبما يلحق بالتعليل وليس به لبناء الأمر فيه على الشك نحو قول أبي تمام:  
 ربي شفعت ريح الصبار لياضها \* إلى الزن حتى جادها وهو هامع  
 كان السحاب الفرغين تحتها \* حبيبا فمن ترقا لمن مدامع

الشارح فيكون الانتطاق الخ (قوله فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة للمدوح أي دليلا عليه) أي كما أن انتفاء الفساد في الآية دليل على انتفاء تعدد الآلهة فانتفاء الثاني دليل على انتفاء الأول وكذلك وجوده دليل على وجوده وان كان الأول علة في وجود الثاني وذلك لأن الثاني مسبب عن الأول ولازم له ووجود السبب يدل على وجود السبب وانتفاء اللازم يدل على انتفاء اللزوم (قوله وعلة للعلم) أي بوجوده فالعلة كما تطلق على ما يكون سببا لوجود الشيء في الخارج تطلق على ما يكون سببا لوجود العلم به هنا فالانتطاق وان كان معلولا ومسببا عن نية الخدمة في الخارج يجعل علة للعلم بوجود النية أي دليلا عليه ويمكن حمل كلام المصنف في الايضاح على هذا بأن يقال قوله قصد اثباتها بالعلمة وهي (٣٨٢) انتطاق الجوزاء مراده بالعلمة الدليل وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكره الشارح من

فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة للمدوح أي دليلا عليه وعلة للعلم مع أنه وصف غير ممكن (وألحق به) أي بحسن التعليل (مابني على الشك) ولم يجعل منه لان فيه ادعاء واصرار والشك ينافيه (كقوله كأن السحاب الفرغ) جمع الأغر والمراد السحاب الماطرة الغزيرة للماء (غيبين تحتها) أي تحت الربا (حبيبا فمترقا) الأصل ترقا

وللعامل النية صح على أن يراد بالعلمة علة العلم ودليله والسكن فيه محتمل كما تقدم وحمله على الظاهر مع ادعاء كون الانتطاق صفة غير ثابتة برده كلام المصنف في الايضاح ويرده أن المراد بالانتطاق محسوس وان كانت الدلالة عليه مجازا وقدم بهذين القسمين الأربعة السابقة وأغنى بالتسمين ما تكون فيه غير الثابتة ممكنة كما تقدم وما تكون غير ممكنة كما في هذا المثال لان نية خدمة المدوح محالة من الجوزاء فافهم ولما كان تعريف حسن التعليل انما يشمل بحسب الظاهر ما فيه وجود العلة على وجه الشك ذكره ملحقا بما تقدم فقال (وألحق به) أي وألحق بحسن التعليل (مابني على الشك) أي الانيان بعلة ترتب الانيان بها على الشك فيؤتى في الكلام بما يدل على الشك وانما لم يجعل من حسن التعليل حقيقة لان العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لظهار أنها علة لما فيها من المناسبة المستظرفة لم يناسب فيها الا الاصرار على ادعاء التحقق وعلى ذلك يحمل التعريف كما هو الاصل وأشرنا إليه آنفا والشك ينافي ذلك ثم مثل لهذا للمحقق فقال (كقوله) أي كقول أبي تمام

ربي شفعت ريح الصبار لياضها \* إلى الزن حتى جادها وهو هامع  
 كأن السحاب الفرغين تحتها \* حبيبا فمترقا لمن مدامع

قوله (وألحق به) أي ألحق بحسن التعليل مابني على الشك وليس منه لبنائه على الشك كقوله أي قول أبي تمام:

كان السحاب الفرغين تحتها \* حبيبا فمترقا لمن مدامع

للانتطاق كان من الضرب الأول وان جعلت الانتطاق دليلا على كون الجوزاء نيتها خدمته كان من الضرب الرابع وهذا بالهمز ما سلكه المصنف (قوله مابني على الشك) أي علة أتى بها على وجه الشك بأن يؤتى في الكلام مع الانيان بتلك العلة بما يدل على الشك (قوله ولم يجعل منه) أي ولم يجعل مابني على الشك من حسن التعليل حقيقة بل جعل ملحقا به (قوله لان فيه) أي في حسن التعليل ادعاء أي لتحقق العلة وقوله واصرار أي على ادعاء التحقق وذلك لان العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لظهار أنها علة لما فيها من المناسبة للمستعذبة لم يناسب فيها الا الاصرار على ادعاء التحقق (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام (قوله كأن السحاب الفرغ) يطلق السحاب على الواحد وعلى الجمع لانه اسم جنس وهو المراد هنا بدليل وصفه بالجمع وقيل انه جمع سحابة وعليه فوصفه بالجمع ظاهر (قوله جمع الأغر) الأغر في الأصل الأبيض الجبهة والمراد به هنا مطلق الأبيض أي كان السحاب الأبيض أي كثير المطر لان السحاب المطر أكثر ما يكون أبيض (قوله غيبين) أي دفن (قوله أي تحت الربا) أي اللذ كورة في البيت قبله وهو قوله:

ربي شفعت ريح الصبار بنسيهها<sup>(١)</sup> \* إلى الزن حتى جادها وهو هامع \* (١) قول المهشي بنسيهها العله رواية والافا ثابت في الأصول لرياضها

البحث تأمل وقوله مع انه أي ذلك الوصف وهو كون نية الجوزاء الخدمة والحاصل أن العلة المذكورة في الكلام لحسن التعليل قد يقصد كونها علة لثبوت الوصف ووجوده في نفسه كما في الضرب بين الأولين لان ثبوته معلوم وقد يقصد كونها علة للعلم به وذلك اذا كان المستدل عليه مجهولا فتكون تلك العلة من باب الدليل وذلك كما في الضرب بين الأخيرين لعدم العلم بثبوت الصفة بل الغرض اثباتها والبيت المذكور هنا يصح أن يكون من الضرب الأول باعتبار ومن الرابع باعتبار فاذا جمعت نية خدمة الجوزاء للمدوح علة

وعلة تصعيد الأنفاس في العادة هي التحسر والتأسف لاجواز أن يكون إياه وللغنى رحل عن العزاء بارتحالي عنك أي معاً وببديه فكأنه لما كان الصدر محل الصدر وكانت الأنفاس تصعد منه أيضاً صار العزاء والنفس الصعداء كأنهما نازيلان فلما رحل ذلك كان حقاً على هذا أن يشيعة فضاء لحق الصعوبة \* ومنه التفريع وهو أن يثبت لمتعلق أمر حكم بعد اثباته لمتعلق له آخر

ال را جمع ر بوة وهي التل للرفع من الأرض وقوله شغفت من (٣٨٣) الشفاعة أي تشغفت والنسيم يطلق على

نفس الريح وعلى هبوبها وهو المراد هنا والمزن جمع مزنة وهي السحاب

الأبيض وضيمير جادها للربا أي حتى جاد المزن عليها أي على تلك الربا والهامع من المزن السائل بكثرة

وقوله بعد ذلك كأن السحاب الغرهي المزن فعدل في البيت الثاني عن التعبير

بالضمير لبيان معنى المزن (قوله بالهمز) أي المضموم لانه فعل مضارع

وقوله فخففت أي الهمة لاضرورة بقلها ألقاعلى غير قياس لان الهمة التي

تبدل ألقا شرط ابدالها قياسا سكونها والحاصل أنه يقال رقى كعلم يعلم

بمعنى صعد ويقال رقايرقا بالهمز بمعنى سكن وهو المراد هنا فلذا قال الشارح

الأصل ترقا بالهمز الخ (قوله علل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب) أي على

الر با وقوله بأنها أي السحاب غيبت أي دفنت حبيبا تحت الر با فكان الر با قبره

والسحاب تسكى فدموعها نهطل على ذلك القبر والحاصل أن الشاعر يقول أنظن أو أشك أن السحاب غيبت حبيبا تحت الر با فمن أجل ذلك لا تقطع دموعها فبكاؤها صفة علات بدفن حبيب تحت الر با ولما أتى بكأن أفاد أنه لم يجزم بأن بكاءها لذلك التفتيح فقد ظهر أنه

علل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييرها حبيبا تحت الر با ولا يخفى مافى تسمية نزول المطر بكاء من لطف التجوز وبه حسن التعليل (قوله فحسى) أي السحاب تسكى عليها أي تنزل دموعها على الربا لأجل الحبيب الذي تحتها (قوله التفريع) بالعين المهملة وهو لغة جعل الشيء فرعاً عنه (قوله ان يثبت لمتعلق أمر حكم) أي أن يثبت أمر محكوم به على شيء وبينه وبين أمر آخر نسبة وتعلق بعد أن يثبت

بالهمز خففت أي ماتسكن (لمن مدامع) علل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب بأنها غيبت حبيبا تحت تلك الر با فحسى تسكى عليها (ومنه) أي ومن المعنوي (التفريع وهو أن يثبت لمتعلق أمر حكم بعد اثباته) أي اثبات ذلك الحكم (لمتعلق له آخر)

والضمير في تحتها يعود إلى الر بي جمع ر بوة وهي ما ارتفع من الأرض والمزن معلوم والهامع منه هو الغزير المطر وجاد بالبدال أي بالجلود بفتح الجيم وهو المطر الكثير يقال جاد السحاب الأرض فهي مجيدة إذا أصابها بالجلود والمرجع أغر وهو في الأصل الأبيض الجبهة والراد به هنا مطلق الأبيض لان السحاب للمطر الأبيض أكثر هموعاً من الأسود فهو عبارة عن كثير للمطر وترقا هموز خفف للضرورة يقال لا يرقا لفلان دمع إذا كان لا ينقطع ومعنى البيت أن ربح الصبا شغفت للرياض إلى المزن فجادت به بشفاعتها إلى رياض تلك الر بي والحال أنه كثير المموع أي سيلان المطر فصارت السحاب البيض لكثرة أمطارها كأنها غيبت تحت الر بي حبيبا فجعلت تسكى عليه فلا يرقا أي ينقطع لها دمع وكان في نحو هذا الكلام يؤتى بها كثيرا عند قصد عدم التحقق في الخبر كما نقول كأنك تريد أن تقوم عند عدم جزمك بارادته القيام وضمن الشاهد أن السحاب البيض يظن أو يشك أنها غيبت حبيبا تحت الر بي فمن أجل ذلك لا ينقطع دموعها فبكاؤها صفة علات بدفن حبيب تحت الر بي ولما أتى بكأن أفاد أنه لم يجزم بأن بكاءها لذلك التفتيح فكأنه يقول أو جازى بكاءها الدائم الشك أو الظن في أن سبب ذلك تغييرها حبيبا تحت تلك الر بي فقد ظهر أنه علل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييرها حبيبا تحت الر بي ولا يخفى مافى تسمية نزول المطر بكاء من لطف التجوز وبه حسن التعليل هذا ان حمل على ما ذكر من الشك وان حمل على أنه شبه السحاب بيواك غيبت تحت تلك الر بي حبيبا فجعلت لا يرقا لها دمع ويكون التقدير كأن السحاب بواك غيبت الخ خرج الكلام عما نحن بصدده لسن العلة في التشبيه حينئذ وهي مطابقة فافهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (التفريع) أي النوع المسمى بالتفريع (وهو) أي التفريع (أن يثبت لمتعلق أمر حكم) أي أن يثبت حكم من الأحكام لشيء بينه وبين أمر تعلق ونسبة تصحح الاضافة أو ما يشبهها فالمراد بالتعلق هنا النسبة ويكون الاثبات لهذا التعلق أي للنسب لذلك الأمر (بعد اثباته) أي بعد أن ثبت ذلك الحكم (لمتعلق له آخر) أي لمنسوب له آخر فالمتعلق في اللوحين بفتح اللام ففهم من التعريف أنه لا بد من متعلقين أي

أي تحت الر بي والسحاب هنا جمع لانه يستعمل مفردا وجمعا وفي بعض الذخ حبيبا بالياء وفي بعضها حينئذ بالنون واعلم أن قول الصنف وليس بلبناء الأمرفيه على الشك فيه نظرا أما أولا فلانه ليس في الكلام شك وأما ثانيا فلان كأن ليست للشك على الصحيح بل ترد حيث وقعت إلى التشبيه ص (ومنه التفريع الخ) ش التفريع أن يثبت لمتعلق أمر حكم لمتعلق له آخر

والسحاب تسكى فدموعها نهطل على ذلك القبر والحاصل أن الشاعر يقول أنظن أو أشك أن السحاب غيبت حبيبا تحت الر با فمن أجل ذلك لا تقطع دموعها فبكاؤها صفة علات بدفن حبيب تحت الر با ولما أتى بكأن أفاد أنه لم يجزم بأن بكاءها لذلك التفتيح فقد ظهر أنه علل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييرها حبيبا تحت الر با ولا يخفى مافى تسمية نزول المطر بكاء من لطف التجوز وبه حسن التعليل (قوله فحسى) أي السحاب تسكى عليها أي تنزل دموعها على الربا لأجل الحبيب الذي تحتها (قوله التفريع) بالعين المهملة وهو لغة جعل الشيء فرعاً عنه (قوله ان يثبت لمتعلق أمر حكم) أي أن يثبت أمر محكوم به على شيء وبينه وبين أمر آخر نسبة وتعلق بعد أن يثبت

ذلك الحكم المنسوب آخر ذلك الأمر فالمتعلق في الموضوعين بفتح اللام والمراد بالمتعلق النسبة والارتباط والحكم المحكوم به وقوله لمتعلق له أي كائن له وآخر صفة لمتعلق ففهم من التعريف أنه لا بد من متعلقين أي منسو بين الأمر واحد كغلام زيد وأبوه فزيد أمر واحد وله متعلقان أي منسو بان أحدهما غلامه والآخر أبوه ولا بد من حكم واحد يثبت لأحد المتعلقين وهما الغلام والأب بعد اثباته لا آخر كأن يقال غلام زيد فرح وفرح أبوه فالفرح حكم أثبت لمتعلق زيد وهما غلامه وأبوه واثباته للثاني على وجه يشعر بتفريع الثاني على الأول (قوله على وجه يشعر بالتفريع) يعني أنه لا بد أن يكون اثبات الحكم للمتعلق الثاني على وجه يشعر بتفريعه على اثباته للأول وذلك بأن يثبت الحكم ثانياً للمتعلق الثاني مع أداة ليست لمطلق الجمع كأن يقال غلام زيد فرح كما أن أباه فرح وغلام زيد راكب كما أن أباه راكب وعلم من هذا أن المراد بالتفريع (٣٨٤) النبية في الذكر والتعقيب الصوري من غير أن يكون هناك أداة تنفيذ

مطلق الجمع سواء كان بأداة تفريع أم لا وليس المراد أن يكون ذلك الاثبات بأداة تفريع فقط والالم يكن البيت الذي ذكره المصنف من هذا النوع (قوله والتعقيب) عطف تفسير (قوله احتراز الخ) أي وإنما أتى بهذا الفيد لأجل الاحتراز عن نحو غلام زيد راكب وأبوه فرح وأبوه فرح لعدم التفريع في الاثبات للثاني وإن انحدر الحكم فيهما لأن الواو المطلقة الجمع ثما قبلها وما بعدها بيان في التقدم لكل والتأخر لا آخر كذا قرر شيخنا العدوي هذا وفي بعض النسخ احترازاً عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب وفيه نظر لأن تفسير

على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب احترازاً عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب (كقوله أحلامكم لسقام الجهل شافية \* كما دماؤكم تشفي من السكب)

منسو بين الأمر واحد كغلام زيد وأبوه فزيد أمر واحد وله متعلقان أي منسو بان أحدهما غلامه والآخر أبوه ولا بد من حكم واحد يثبت لأحد المتعلقين وهما الغلام والأب بعد اثباته لا آخر كأن يقال غلام زيد فرح وأبوه فرح فالفرح حكم أثبت لمتعلق زيد وهما غلامه وأبوه ولكن لا بد أن يكون اثباته للثاني على وجه التفريع عن اثباته للأول كأن يقال غلام زيد فرح كما أن أباه فرح فيخرج نحو هذا المثال أعني قولنا غلام زيد فرح وأبوه فرح لعدم التفريع في الاثبات للثاني ولو اتحد الحكم فيهما وإنما أخرج نحو زيد راكب وأبوه راكب فمن شرط اتحاد الحكم لأنه تعدد الحكم في هذا المثال ولا يحتاج إلى إخراج من شرط كون الاثبات للثاني على وجه التفريع ثم مثل للتفريع فقال (كقوله

أحلامكم لسقام الجهل شافية \* كما دماؤكم تشفي من السكب) فمدلول السكب الذي هو المدد وحون وهم أهل البيت أمر واحد له متعلقان وهما الأحلام أي العقول المنسوبة لهم والدماء المنسوبة لهم أثبت لأحد متعلقيه وهو الدماء الشفاء من السكب بعد اثبات ذلك الحكم وهو الشفاء في الجملة لمتعلق آخر هو العقول ولا يضر في اتحاد الحكم كون الشفاء في أحدهما منسو بالسكب وفي الآخر للجهل لا اتحاد جنس الحكم والسكب داء يشبه الجنون ينشأ عادة من عضة الكلب يصيبه ذلك من أكل لحم الإنسان أو من كثرة سمنه في زمن الحرارة ثم لا يمرض أحداً إلا أصابه ذلك باذن الله تعالى ورمدادوي قيل ظهور ذلك الداء في

كقوله أي السكيت أحلامكم لسقام الجهل شافية \* كما دماؤكم تشفي من السكب

فانه أثبت لدمائهم أنها تشفي من السكب بعد أن أثبت لأحلامهم أنها تشفي من سقام الجهل وقد يقال ليس هذا بمثال مطابق لأن الحكم مثبت ثانياً ليس هو المثبت أولاً فان الشفاء من السكب غير الشفاء من الجهل وإنما المصنف نظر إلى أن مطلق الشفاء شيء واحد وإنما قال تشفي من السكب لأنه يقال من عضه كلب فلا دوا له أتبع من دم شريف بشرط الأصبغ اليسرى من رجله اليسرى ويؤخذ من دمه فطرة على تمر ونظام المعوض منه فيبرأ وسمى هذا تفريعاً لمتعلق الثاني فيه على

التفريع المذكور يستدعي اتحاد الحكم للمتعلقين وفي المثال المذكور كان مخرجان أثبتا لمتعلق أمر فلا احتراز عن هذا المثال ليس بقوله على وجه يشعر بالتفريع بل بما علم من اشتراط اتحاد الحكم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو السكيت من قصيدة يمدح بها آل البيت (قوله لسقام الجهل) بفتح السين أي لأمراض الجهل وما في قوله كما دماؤكم زائد لا تمنع الجار من العمل كما في قوله تعالى فبارحمة من الله لنت لهم أي فبرحمة فتكون الدماء هنا مجرورة بالسكاف وما بعده أعني جملة تشفي من السكب في موضع نصب على الحال ويجوز أن يكون الدماء مرفوعاً على الابتداء وما بعده خبر ووجه انطباق التعريف السابق على هذا البيت أن مدلول السكب الذي هو المدد وحون وهم أهل البيت أمر واحد له متعلقان وهما الأحلام أي العقول المنسوبة لهم والدماء المنسوبة لهم أثبت لأحد متعلقيه وهو الدماء الشفاء من السكب بعد اثبات ذلك الحكم وهو الشفاء لمتعلق آخر وهو العقول ولا يضر في اتحاد الحكم كون الشفاء في أحدهما منسو بالسكب وفي الآخر للجهل لا اتحاد جنس الحكم

فرع من وصفهم بشفاء أحلامهم لسقام الجهل وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب

(قوله هو) أي السكاب بفتح اللام (قوله شبه جنون) أي داء يشبه الجنون (قوله من عض السكاب السكاب) الأول يكون اللام والثاني بكسرها والسكاب السكاب في الأصل كعب عقور يعض الناس ويأكل لحمه فيحصل له بسبب ذلك السكاب الذي هو داء يشبه الجنون فيصير ذلك السكاب بعد ذلك كل من عضه

(٣٨٥)

ولادوا له) أي لذلك الداء

بعد ظهوره أتجمع أي أنفع

وأكثر تأثيرا فيه من شرب

دم ملك قيل بشرط كون

ذلك الدم من اصبع من

أصابع رجله اليسرى

فؤخذ منه قطرة على تمر

ونظم للعضوض يجسد

الشفاء باذن الله وقيل دم

الملوك نافع لذلك الداء مطلقا

أي من أي محل كان ولهذا

كانت الحكما توصي الحجامين

بمحافظة دم الملوك لاجل

مدواوتهم هذا الداء به

(قوله بناء مكارم) البناء

بضم الباء جمع بان والاساة

بضم الهمزة جمع آس

وهو الطبيب مأخوذ من

الأسى بالفتح والقصير

وهو الداء والعلاج والكلم

الجراحات والجمع كاوم أي

أتم الذين يتنون المكارم

وترفعون أساسها باظهارها

وأتم الذين تؤاسون أي

تطبقون السكام أي جراحات

القلوب وجراحات الفاقة

وغيرها وأتم الذين دماؤكم

نشق من السكاب لشرفكم

وكونكم ملوكا (قوله ففرع

على وصفهم بشفاء

هو بفتح اللام شبه جنون يحدث للانسان من عض السكاب ولادوا له أجمع من شرب دم ملك كما قال الحماسي

بناء مكارم وأساة كام \* دماؤكم من السكاب الشفاء

ففرع على وصفهم بشفاء أحلامهم من داء الجهل وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب يعني أنهم ملوك وأشرف وأر باب العقول الراجعة

المعضوض فلا يظهر وهو صعب البرء بعد ظهوره في الصاب ولا يفارقه غالباً حتى يموت فقالوا ان انفع أدوية دماء الاشرف قيل ان كيفية ذلك أن بشرط الشرف من اصبع رجله اليسرى فتؤخذ من

درة قطرة تجمل على تمر ثم يطعمها الصاب فيبرأ باذن الله تعالى ومعنى تفرغ اثبات الشفاء من السكاب على اثبات الشفاء لسقام الجهل أن اثبات الشفاء من سقام أي مرض الجهل جعل كالتقدمة

والتوسط لاثبات الشفاء من السكاب ففرع الثاني على الاول في الذكر وفي جملة مرتب عليه بتوسطه فيه احترازاً عما اذا عطف أحد الحكمين على الآخر أو ذكر مستقلاً وليس المراد التفرغ في الوجود

فان كون الدماء شفاء لا يرتب في الخارج على كونهم ذوي عقول نشق من الجهل وانما يرتب على الشرف اللدكي أو اللدبي اللهم إلا أن يدعى أن شرف العقل كاف في ترتب الشفاء من السكاب وهو بعيد

وعلى تقدير تسليمه فالكاف ان جعلت للتشبيه فالتشبيه هو الاصل للتفرغ عنه والتشبيه هو الفرع فلم يصح معه التفرغ للمهود نعم لو قال فدماؤكم الخ بالفاء كان تفرغاً فلهذا قيل ان المراد بتفرغ

الثاني عن الاول كونه ناشئاً ذكره عن ذكر الاول حيث جعل الاول وسيلة اليه حتى ان الثاني في قصد التشكام لا يستقل عن ذكر الاول وقوله كدماؤكم الخ يحتمل أن تكون كافة فيكون دماؤكم مبتدأ

فيكون دماؤكم كجمجم وراوية نشق في وضع الحال ويحتمل أن تكون كافة فيكون دماؤكم مبتدأ ونشق خبره ومعنى البيت أن المدوحين ملوك وأشرف وأر باب العقول فمقولهم شفاء لجهل

مخالطهم ودماؤهم شفاء للسكاب وكون دماء الملوك والاشرف أنفع شيء لصاب بالسكاب أمر مشهور عندهم ولذلك قال الحماسي

بناء مكارم وأساة كام \* دماؤكم من السكاب الشفاء

الاول هذا ما ذكره الصنف وقال في الصباح التفرغ بضم ضرب بان الاول أن يأتي بالاسم منفياً بما ويقبه بتعظيم أوصافه ثم يخبر بأفضل التفضيل كقول أبي تمام

ماربع مية معمور ايطيف به \* غيلان أبهى ربي من ربها الحرب

الثاني أن يأتي بصفة يقرن بها أبلغ منها في معناها كقوله \* أحلامكم لسقام الجهل \* البيت انتهى ولم ينظر ابن مالك في البيت لانحداد الوصف بالشفاء بل أسند مع البيت السابق قول ابن المعتز

كلامه أخدع من لحظه \* ووعد ما كذب من طبعه

(٤٩ - شروح التلخيص - رابع) أحلامهم من داء الجهل وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب قال الفري أراد

بالتفرغ التعقيب الصوري والتبعية في الذكر كما ينبغي عنه اغظ الوصف لا أن شفاء الدماء من السكاب متفرع في الواقع على شفاء أحلامهم لسقام الجهل اذ لا تفرغ بينهما في نفس الامر أصلاً فلا يرد أن التشبيه في قوله كدماؤكم يدل على أن أمر التفرغ على

عكس ما ذكره الشارح اذ التشبيه به أصل وللشبه فرع فلاحاجة الى اعتبار القلب على أن السكاب في مثله ليست للتشبيه بل لغيره والتعليل كما قيل به في قوله تعالى واذا كروه كما هذا كم اه. والحاصل أن المراد بتفرغ الثاني على الاول كونه ناشئاً ذكره عن ذكر الاول حيث

\* ومنه تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو ضرر بان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء، صفة مدح بتقدير دخولها فيها

جعل الاول وسيلة للثاني أى كالقدمة والتوسط له حتى ان الثاني في قصد التسكام لا يستقل عن ذكر الاول وليس المراد بتفرعه عنه ترتيبه عليه باعتبار الوجود الخارجى ادلا بتفرع بينها أصلا بهذا المعنى خلافا لما فهمه بعضهم من أن المراد بتفرع الثاني عن الاول كونه مترتبا عليه وتابعا له في الوجود ولو بحسب الادعاء فيدعى هنا أن شرف العقل كاف في ترتيب الشفاء من الكلب عليه فورد عليه أن الكاف للتشبيه والشبهه (٣٨٦) هو الاصل المتفرع عنه والمشبه هو الفرع وحينئذ فالتشبيه يدل على أن أمر التفرع على

(ومنه) أى ومن المعنوى ( تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو ضرر بان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء، صفة مدح ) لذلك الثنى، (بتقدير دخولها فيها) أى دخول صفة المدح في صفة الذم

أى أتم الذين تبينون السكارم وترفعون أساسها باظهارها وأتم الذين تؤاسون أى تطبون السكارم أى جرحات القلوب وجراحات الهافة وغيرها فبناء جمع بان وأساة جمع آس كقاض وقضاة وأتم الذين دماؤكم تشفى من السكب لشرفكم وكونكم ملوكا (ومنه) أى ومن البديع للمعنوى ( تأكيد للمدح بما يشبه الذم ) أى النوع المسمى بذلك ( وهو ) أى تأكيد للمدح بما يشبه الذم ( ضرر بان ) أى نوعان وللناسب لقوله بعد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا وهو ضرر وبكأنه رأى أن الضر بينهما الاكثر والأشهر فلم يتعرض للاخر هنا ( أفضلهما ) أى أفضل الضر بين وهو أولهما ( أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح ) لذلك الشيء، فقوله صفة مدح نائب فاعل يستثنى وإنما يستثنى صفة مدح من صفة ذم ( بتقدير دخولها ) أى بأن يقدر للتسكام أن صفة المدح المستثناة داخلية في صفة الذم المنفية ثم انه ليس المراد بالتقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك للمقادير المتعلقة لان معنى الاستثناء كما يأتي أنا استثنى هذا العيب من المنفى الذى تقدر أى تقدر دخوله ان كان عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها ولوجعلت بمعنى على أفادت التقدير على وجه التعليق الموجب لكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على أنه المراد فافهم وإنما كان ما ذكر من تأكيد المدح بما يشبه الذم لان نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم في المنفى عنه مدح وبما نقرر أن الاستثناء من المنفى اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأكيد المدح وسيأتي مزيد بيان لهذا المعنى في كلام المصنف وإنما كان مشبها للذم لانه لما قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا المستثنى في المستثنى منه كان الاثبات بهذا المستثنى لو تم التقدير وصح الاتصال ذم لان العيب منفى فاذا كان هذا عيبا كان اثباتا للذم لكن وجد مدحا فافهم وفي صورة الذم وليس به ولهذا كان هذا التأكيد مشبها للذم وفي صورته حيث أتى به مستثنى مقدر الاتصال وقائدة تقديره متصلا افادة أن هذا المستثنى لا يثبت العيب الا به ان صح كونه من جنسه فيفيد ذلك تعليق ثبوت العيب على المحال لان الفرض أن المستثنى مدح لاذم فتعلق اثبات الذم على كونه صفة ذم مع

ص (ومنه تأكيد المدح الخ) ش من البديع المعنوى تأكيد المدح بما يشبه الذم بأن يبالغ في المدح الى أن يأتي بعبرة يتوهم السامع في بادئ الامر أنه ذم وهو ضرر بان أفضلهما أى أبلغهما أن ينفى عن المدح صفة ذم ويستثنى من صفة الذم المنفية صفة مدح مقدر دخول تلك الصفة الحميدة في صفة الذم ولا بد في تلك الصفة الحميدة أن يكون بينها وبين الصفة الذميمة علاقة مصححة لدخولها في الصفة

عكس ما ذكره الشارح فأجاب بأن في الكلام قبا والاصل دماؤكم تشفى من السكب كما أن أحلامكم لسقام الجهل شافية وهذا كله تكلف لاداعى له ( قوله وهو ضرر بان ) فيه أن للناسب لقوله بعد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا وهو ضرر بان يقال انه رأى أن الضر بينهما الاكثر والأشهر فلم يتعرض للاخر هنا ( قوله أفضلهما ) أى أحسنهما ( قوله صفة مدح ) نائب فاعل يستثنى ( قوله بتقدير الخ ) أى وإنما يستثنى صفة المدح من صفة الذم بتقدير دخولها فيها أى بسبب تقدير التسكام أن صفة المدح المستثناة داخلية في صفة الذم المنفية وليس المراد بالتقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك المقادير المتعلقة لان معنى الاستثناء كما يأتي أن يستثنى صفة

المدح من صفة الذم المنفية على تقدير أى فرض دخولها فيها ان كانت عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها للتنبية فلوجعلت ( كقوله بمعنى على وأن المنى وإنما استثنى صفة المدح من صفة الذم على تقدير دخولها فيها افادت أن التقدير على وجه التعليق الموجب لكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على المراد فافهم اه يعقوبى وإنما كان ما ذكر من تأكيد المدح لأن نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم في المنفى عنه مدح وبما نقرر من أن الاستثناء من المنفى اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأكيد المدح وإنما كان هذا التأكيد مشبها للذم وفي صورته لانه لما قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا المستثنى في المستثنى منه كان

كقول النابغة الذبياني : ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بين فلول من قراع السكائب  
 أي أن كان فلول السيف من قراع السكائب من قبيل العيب فأثبت شيئا من العيب على تقدير أن فلول السيف منه وذلك محال فهو في  
 المعنى تعليق بالمحال كقولهم حتى بيض الفار

الانبان بهذا الاستثنى لو تم التقدير وصح الاتصال دما لأن العيب مني فاذا كان هذا عيبا كان انبانا للذم لكن وجد مدح فافهم في صورة  
 الذم وليس بدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زياد بن معاوية اللقب (٣٨٧) بالنابغة الذبياني نسبة لذيان

بالضم والكسر قبيلة من  
 قبائل العرب (قوله من  
 قراع) بكسر القاف بمعنى  
 المضاربة والسكائب بالناء  
 المشناة فوق جمع كتيبة وهي  
 الجماعة المستعدة للقتال

فقوله لا عيب فيهم نفي لكل  
 عيب ونفي كل عيب مدح  
 ثم استثنى من العيب المنفي  
 كون سيوفهم مقلوبة من  
 مضاربة السكائب على  
 تقدير كونه عيبا (قوله  
 أي أن كان فلول السيف  
 عيبا) جواب الشرط  
 محذوف أي ثبت العيب  
 والافلا وأما قوله فأثبت  
 شيئا منه فهذا كلام  
 مستأنف بصيغة الماضي  
 المنبي للعلوم أي فقد أثبت  
 الشاعر شيئا من العيب  
 وهو فلول السيف على  
 تقدير الخ وليس بصيغة  
 المضارع على أنه جواب  
 الشرط لركعة ذلك لفظا  
 ومعنى (قوله لأنه كناية

(كقوله ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بين فلول) جمع فل وهو الكسر في حد السيف (من قراع  
 السكائب) أي مضاربة الجيوش (أي أن كان فلول السيف عيبا فأثبت شيئا منه) أي من العيب  
 (على تقدير كونه منه) أي كون فلول السيف من العيب (وهو) أي هذا التقدير وهو كون الفلول  
 من العيب (محال) لأنه كناية عن كمال الشجاعة (فهو) أي أثبت شيئا من العيب على هذا التقدير  
 (في المعنى تعليق بالمحال) كما يقال حتى بيض الفار وحتى بلج الجمل في سم الحياط

كونه صفة مدح تعليق بالمحال كما سيقرره الصنف أيضا ثم مثلنا كيد المدح بما يشبه الذم فقال (كقوله)  
 أي كقول النابغة الذبياني (ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بين فلول من قراع السكائب) الفلول جمع  
 فل وهو الكسر بسبب السيف في حده وهو القاطع منه والسكائب جمع كتيبة وهي الجماعة المستعدة  
 للقتال جيشا كانت أو بعضه وتكون خيلا مؤخرة عنه وأخيلا أغارت من السائبة إلى الألف وقراها  
 مضار بها عند اللقاء فقوله لا عيب فيهم نفي لكل عيب ونفي كل عيب مدح ثم استثنى من العيب المنفي  
 كون سيوفهم مقلوبة من مضاربة السكائب على تقدير كونه عيبا (أي أن كان فلول السيف عيبا)  
 ثبت العيب والافلا (فأثبت) بصيغة الماضي أي أثبت الشاعر (شيئا منه) أي من العيب (على تقدير  
 كونه) أي الفلول (منه) أي من العيب (وهو) أي هذا التقدير وهو كون الفلول من العيب  
 (محال) لأنه إنما يكون من مصادمة الاقتران في الحروب وذلك من الدليل على كمال الشجاعة (فهو)  
 أي فتعليق أثبت شيئا من العيب على كون الفلول عيبا (في المعنى تعليق بالمحال) وللمعلق على المحال  
 محال وقد تقدم أن افادة التعليق بالمحال هو السر في تقدير الاتصال قيل إن قوله على تقدير كونه  
 منه أي من العيب زيادة تأكيد وتوضيح لقوله أن كان فلول السيف عيبا ورد بأنه إنما يلزم ذلك إن قرئ  
 أثبت بصيغة المضارع فيكون من تنمة كلام الشاعر وأما إن قرئ بصيغة الماضي فهو من كلام الصنف  
 اخبارا عما أراد الشاعر فلا يكون تأكيدا نعم مجموع أثبت إلى آخره توكيد وتوضيح لضمون كلام  
 الشاعر تأمله ومثل هذا التعليق بالمحال أن يقال مثلا لأفعل كذا حتى بيض الفار أي الزفت وحتى  
 بلج الجمل أي يدخل الجمل في سم الحياط أي في ثقبه الأبرة لأنه في نأويل الاستثناء على التعليق لأن  
 المعنى لأفعله على وجه من الوجوه إلا أن ثبت هذا الوجه وهو أن بيض الفار أو بلج الجمل في السم

للذمومة المنفية ومنه قول النابغة الذبياني :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بين فلول من قراع السكائب  
 ونظيره ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* نعل بنسيان الاحبة والوطن  
 فتخيل في البيت السابق أولا أن فلول السيوف عيب فدخل في عموم العيب المنفي ثم أخرجه بالاستثناء  
 فثبت بالأخراج شيئا من العيب على تقدير كون فلول السيوف من العيب وهو محال فهو في المعنى تعليق

كمال الشجاعة لأن فلول السيوف إنما يكون من المضاربة عند ملاقات الاقتران في الحروب وذلك لازم لكمال الشجاعة فأطلق اسم  
 اللازم وأراد للزوم (قوله على هذا التقدير) أي وهو كون الفلول من العيب (قوله تعليق بالمحال) أي تعليق على محال في المعنى  
 ي والمعنى على المحال محال وإنما قال في المعنى لأنه ليس في اللفظ تعليق فقوله لا عيب فيهم غير أن سيوفهم الخ في معنى لا عيب فيهم  
 أصلا إلا الشجاعة أن كانت عيبا لكن كون الشجاعة عيبا محال فيكون ثبوت العيب فيهم محالا (قوله كما يقال حتى بيض الفار وحتى  
 بلج الجمل في سم الحياط) أي أن مثل التعليق بالمحال الواقع في البيت ما يقال لأفعل كذا حتى بيض الفار أي الزفت وحتى بلج الجمل أي

فإننا كيدفيه من وجهين أحدهما أنه كدعوى الشيء ببيئته والثاني أن الأصل في الاستثناء أن يكون متصلا فإذ انطق المنكلم بالأو نحوها وحتى يدخل الجمل في سم الحياط أي في ثقب الابرة لأنه في تأويل الاستثناء للعلق لأن المعنى لا أفعله على وجهه من الوجوه الآن يثبت هذا الوجه وهو أن يبيض الفار أو يلج الجمل في سم الحياط وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (قوله والتأ كيدفيه) أي وتأ كيد للدخ في هذا الضرب الذي هو استثناء صفة مدح من صفة ذم منفية على تقدير دخولها فيها (قوله من جهة أنه) أي أثبت للدخ في هذا الضرب (٣٨٨) (قوله كدعوى الشيء ببيئته) أي كاثبات المدعى بالبيئته أي الدليل وذلك لأنه قد

(والتأ كيدفيه) أي في هذا الضرب (من جهة أنه كدعوى الشيء ببيئته) لأنه علق نقيض المدعى وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والعلق محال لعدم العيب محقق (و) من جهة (أن الأصل في) مطلق الاستثناء هو (الاتصال) أي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز وإذا كان الأصل في الاستثناء الاتصال (فد كرأداته قبل ذكر ما بعدها)

وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (فإننا كيدفيه) أي في هذا الضرب وهو أن يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح على تقدير دخولها فيها (من) جهتين (جهة أنه) أي اثبات للدخ فيه (كدعوى الشيء ببيئته) أي كاثبات المدعى بالبيئته وإنما قال كدعوى الشيء ببيئته ولم يقل أنه نفس الاثبات ببيئته للعلم بأن ليس هنا استدلال أصلا وإنما هنا مجرد الدعوى لكونها تقرر أن الاستدلال قد يكون بأن يقال إن هذا الشيء لو ثبت ثبت المحال فإذا سلم الخصم هذا اللزوم لم يلزم قطعا انتفاء ذلك الشيء فيلزم ثبوت نقيضه فإذا كان نقيضه هو المدعى لم يلزم اثباته بحجة التعليق بالمحال والاستثناء الواقع في هذا الضرب بمنزلة القول المذكور في الصورة لأن المنكلم علق ثبوت العيب الذي هو نقيض المدعى على كون المستثنى عيبا وكونه عيبا محال والعلق على المحال محال فيكون ثبوت العيب فيهم محالا فيلزم ثبوت نقيضه وهو عدم العيب الذي هو المدعى (قوله أن الأصل في مطلق الاستثناء) أي لاني كل الاستثناء لأن الأصل في الاستثناء في الضرب الثاني الانقطاع كما يأتي اه يس (قوله على تقدير السكوت عنه) أي عن الاستثناء فيكون ذكر المستثنى آخر اجاله عن الحكم

ووجدان شيء من العيب فيهم على المحال والعلق على المحال محال فالتأ كيد في المدح فيه من وجهين الأول أنه كدعوى الشيء ببيئته كأنه استدلال على أنه لا عيب فيهم بأن ثبوت عيب فيهم معلق بكون فلور السيف عيبا وهو محال والثاني أن الأصل في الاستثناء الاتصال فذكر أداة الاستثناء قبل ذكر

يعني

الثابت للمستثنى منه (قوله وذلك) أي و بيان ذلك أي و بيان كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال

ما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز ومن المعلوم أن المجاز خلاف الأصل والأصل الحقيقة هذا وقد اشتهر فيما بينهم أن الاستثناء حقيقة في التصل مجاز في المنقطع وقد اختلف في المراد من ذلك فقيل قولهم الاستثناء المنقطع مجاز يريدون به أن استعمال أداة الاستثناء في الاستثناء المنقطع مجاز وأما اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع فهو حقيقة اصطلاحا كما اطلاقه على التصل وقيل بل المراد أن اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع مجاز أيضا (قوله فذكر أدواته) الضمير في أدواته راجع للاستثناء الأتسنان فلما نال المراد بالاستثناء وأولاني قوله الأصل في الاستثناء الاتصال الأداة كانت الإضافة في أداته بيانية أو أن الضمير في أداته راجع للاستثناء بمعنى



توهم السامع قبل أن يتعلق بما بعدها أن ما يأتي بعدها مخرج مما قبلها فيكون شيء من صفة الهم ثابتا وهذا مذموم فإذا أنت بعدها صفة مدح  
تأكد المدح لكونه مدحا على مدح وان كان فيه نوع من الخلافة

السنننى منه على طريق الاستخدام وان قلنا ان المراد بالاستثناء أولا لفظ (٣٨٩) الاستثناء كان الضمير في أدانته عائدا

على أصل الاستثناء (قوله  
يعنى السنننى) أى يعنى  
بما بعدها السنننى (قوله  
يوهم) أى يوقع في وهم  
السامع أى في ذهنه أن

غرض التسكلم أن يخرج  
شيثا من أفراد مانفاه قبلها  
و يريد اثباته حتى يحصل  
فهم اثبات شيء من العيب  
(قوله وتحويل الاستثناء  
الح) المراد بتحويله من  
الاتصال الى الانقطاع  
ظهور أن المراد به الانقطاع  
فكانه قال قادا ولي الاداة  
صفة مدح وظهر أن المراد  
بالاستثناء الانقطاع بعد  
ما توهم الاتصال من مجرد  
ذكر الاداة (قوله لمافيه)  
أى لما في الاستثناء من  
للدح أى من زيادة اللدح  
على اللدح فالمدح الأول  
الزبد عليه جاء من نفي  
العيب على جهة العموم  
حيث قال لا عيب فيهم اذ  
من العلوم أن نفي صفة  
الدم على وجه العموم حتى  
لا يبقى في السنننى عنه ذم  
مدح واللدح الثانى للزبد  
اشعار الاستثناء لصفة  
اللدح بأنه لم يحد صفة ذم  
يستثنى لان الأصل في  
الاثبات بالأداة بعد عموم النفي

يعنى السنننى (يوهم اخراج شيء) وهو السنننى (مما قبلها) أى ما قبل الاداة وهو السنننى منه  
(فاذا وليها) أى الاداة (صفة مدح) وتحويل الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع (جاء التأكيد)  
لمافيه من اللدح على المدح والاشعار بأنه لم يحد صفة ذم يستثنى فاضطر الى استثناء صفة مدح وتحويل  
الاستثناء الى الانقطاع

(يوهم اخراج شيء) وهو السنننى لان الأصل في الاستثناء الاتصال فيفهم أولابناء على الأصل أنه  
أريد اخراج ما دخل (مما قبلها) أى ما قبل أداة الاستثناء والذي قبل أداة الاستثناء هو السنننى  
منه (فاذا وليها) أى فاذا ولي الاداة (صفة مدح) وتحويل الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع وتبين  
أن المراد به الانقطاع (جاء التأكيد) لما في ذلك الاستثناء من زيادة اللدح على المدح مع أن  
الزبد على وجه أبلغ والمدح الأول الزبد عليه نفي العيب على العموم حيث قال لا عيب فيهم واللدح  
الثانى الزبد اشعار استثناء اللدح بعد العموم بأنه لم يحد صفة ذم يستثنى لان أصل الاثبات بالاداة بعد  
عموم النفي استثناء الاثبات من جنس النفي وهو الهم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب  
الأصل لانه هو الذى ينبغي أن يرتكب فلما لم يجد أى لم يجد الأصل الذى هو استثناء الهم اضطر  
الى استثناء اللدح فتحويل الاستثناء عن أصله الى الانقطاع ولا يخفى أن هذا أبلغ وأنه توجيه يستلح  
ويشجع به الصدق في افادة التأكيد حقيقة والاولا فاما أفاد التأكيد بأمر تخييل كما تقدم وهو الفرق  
بينهما وقوله ذكر الاداة يوهم اخراج شيء دخل لا يخفى من محل وإيهام أما التحمل فلان الإيهام المذكور  
أما يتحقق في الخارج ان فرض أن الاداة ذكرت ثم ذكر السنننى بعد مهلة وأما ان ذكر باثرها فلم  
يتحقق إيهام اخراج شيء دخل لانه بنفس سماع الاداة سمعت صفة مدح بعدها وإيهام حيث يتعلق  
بأخراج شيء دخل يحتاج الى مهلة في حصوله لطوله وأما الإيهام فلان هذا الكلام يتبادر منه أن  
التأكيد يتوقف على حصول إيهام استثناء ما هو عيب وأن ذلك التأكيد لا يحصل حتى يذهب الوهم  
الى الاتصال ثم يعود الى الانقطاع وليس كذلك بل كما يتوقف على كون الأصل في الاستثناء الاتصال  
فالفائدة انما هي في بيان أن التسكلم لما كان الأصل في الاستثناء ما ذكر فهم بعد الفراغ من الكلام  
أنه كان طلب الأصل وهو الاتصال اذ هو الذى ينبغي أن يرتكب ويجعل عليه طلب الطالب فلم يجد  
فلذلك تحول الى الانقطاع باستثناء اللدح فيفهم التأكيد واللدح الذى يطلب معه عيب ولا يوجد  
أصلا أو كد فتأمل فان قلت من أين يفهم أن التعاقب كان في الاستثناء المذكور فان مدلول قولنا مثلا  
لا عيب فيه الا الكرم استثناء الكرم فيطلبه وجه يصح اتصالا وانقطاعا وأما أن المعنى لا عيب  
الا الكرم ان كان عيبا فلا دليل عليه قلت يفهم من موارد الكلام فان معناه هو ما ذكر عند البلغاء  
حتى انه ربما صرح به فيقال مثلا فلان لم نجد له عيبا الا عيبا واحدا هو حسن الخلق ان كان حسن  
الخلق عيبا ولذلك سر وهو أن هذا التعليق يفيد فائدين احدهما ثبوت اللدح بينة كما تقدم  
ما بعدها يوهم اخراج شيء مما قبلها وأنه اثبات عيب فاذا جاء اللدح بعدها كما اللدح لاثبات مدح بعد  
مدح وقول للسنننى يوهم اخراج شيء مما قبلها فيه نظر لانه قرر أن الاستثناء متصل واذا كان متصلا فذكره

استثناء الاثبات من جنس النفي وهو الهم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب الأصل الذى ينبغي ارتكابه فلما لم يجد ذلك  
الأصل الذى هو استثناء الهم اضطر الى استثناء المدح وحول الاستثناء عن أصله الى الانقطاع (قوله فاضطر الخ) أى لأجل تنعيم  
الكلام والا كان الكلام غير مفيد لانه اذا قيل لا عيب فيهم غير لم يكن مفيدا

والثاني أن يثبت لشيء صفة مدح و يعقب بأداة استثناء نليها صفة مدح أخرى له كقول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أفصح العرب بيد أنى من قرئش

(قوله وتعقب) أى تلك الصفة بأداة استثناء (قوله نليها) أى تلى تلك الاداة وتأتى بعدها (قوله له) أى كائنة لذلك الشيء الموصوف بالاولى وظاهره سواء كانت الصفة الثانية مؤكدة للاولى ولو بطريق اللزوم كافي للمثال الاول أو كانت غير ملائمة لها كافي لقوله الآتى هو البدر لأنه البحر زاخر او ذلك لان تأكيد المدح يحصل بمجرد ذكر الصفة المدحية ثانيا ولو لم تكن ملائمة للاولى لحصول المدح بكل منهما (قوله نحو أنا أفصح العرب (٣٩٥) بيد أنى من قرئش) وجهه تأكيد المدح فى هذا أن اثبات الأفضحية على جميع العرب

(و) الضرب (الثانى) من تأكيد المدح بما يشبه التزم (أن يثبت لشيء صفة مدح وتعقب بأداة استثناء) أى يذ كر عقيب اثبات صفة للمدح لذلك الشيء أداة استثناء (نليها صفة مدح أخرى له) أى لذلك الشيء (نحو أنا أفصح العرب بيد أنى من قرئش) بيد بمعنى غير وهو أداة استثناء

والاخرى تقريب الاستثناء من الاتصال الحقيقي الذى هو الأصل لانه انما استثنى الكرم فى المثال على تقدير كونه عيبا وعلى ذلك التقدير يكون الاستثناء متصلا وان كان الاستثناء بحسب الظاهر ظاهر الانفصال فتأمل (والثانى) من ضربى تأكيد المدح بما يشبه التزم وهو للفضول منهما هو (أن يثبت لشيء صفة مدح وتعقب) تلك الصفة (بأداة استثناء) ومعنى تعقيب الصفة بأداة أن تذكر تلك الاداة بعقب اثبات تلك الصفة الموجبة لذلك الشيء (نليها) أى تذكر تلك الاداة حال كونها نليها أى تاتى بعدها (صفة مدح أخرى) كائنة (له) أى لذلك الشيء الموصوف بالاولى ويؤخذ من مثلهم هنا لهذا الضرب أن الصفة الثانية لا بد أن تكون ما يؤكّد الاولى ولو بطريق اللزوم حتى لو قيل مثلا زيد كريم غير أنه حسن الوجه لم يكن من هذا الباب وانما يكون من هذا الباب نحو قولك أنا أعلم الناس بالنحو غير أنى أحرر منه أبواب التصريف لان اثبات الصفة فى مقام المدح يشعر بانبتها على وجه الكمال للقضى لا تنفاه جميع أوجه النقض عن تلك الصفة فاذا أتى بأداة الاستثناء وسبق بعدها ما يشعر به ثبوت الصفة على وجه الكمال بأن يثبت بتلك الصفة للمأتى بها ثانيا وجهه من أوجه الكمال جاء التأكيد ويحتمل أن يكون ما ذكر منه نظرا الى النقاء الصفتين فى المدحية فيحصل المراد بحصول مجرد التأكيد فى المدح بسبب مجرد ذكر مطلق الصفة المدحية ولو لم تكن مما يلائم المذكورة أولا ويرى بما يدل عليه ما يأتى فى قوله هو البدر لأنه البحر زاخر (نحو) أى مثل أن يقال (أنا أفصح العرب بيد أنى من قرئش) فان اثبات الأفضحية على جميع العرب يشعر بكمالها والاتيان بأداة الاستثناء بعدها يشعر بأنه أريد اثبات مخالف لما قبلها لان الاستثناء أصله المخالفة فلما كان للمأتى به كونه من قرئش المستلزم لنا كيد الفصاحة اذ قرئش أفصح العرب جاء التأكيد كإلا يخفى عند كل ذى طبع سليم وانما كان مدحا بما يشبه التزم لما ذكرنا من أن أصل ما بعد الاداة مخالفتها لما قبلها فان كان ما قبلها اثبات مدح كما هنا فالأصل أن يكون ما بعدها سلب مدح وان كان سلب عيب كافي السابق فالأصل فيما بعدها أن يكون اثبات عيب وهو هنا ليس كذلك فكان مدحا فى صورة ذم لان ذلك أصل دلالة الاداة (قوله بيد بمعنى غير) اعلم أن بيد تستعمل اسما بمعنى غير الاستثنائية فلا تكون مرفوعة ولا مجرورة بل منصوبة ولا يكون الاستثناء

تشر بكماله والاتيان بأداة الاستثناء بعدها يشعر بأنه أريد اثبات مخالف لما قبلها لان الاستثناء أصله المخالفة فلما كان للمأتى به كونه من قرئش المستلزم لنا كيد الفصاحة اذ قرئش أفصح العرب جاء التأكيد وانما كان مدحا بما يشبه التزم لان أصل ما بعد الاداة مخالفتها لما قبلها فان كان ما قبلها اثبات مدح كما هنا فالأصل أن يكون ما بعدها سلب مدح وان كان ما قبلها سلب عيب كما فى الضرب السابق فالأصل فيما بعدها أن يكون اثبات عيب وهو هنا ليس كذلك فكان مدحا فى صورة ذم لان ذلك أصل دلالة الاداة (قوله بيد بمعنى غير) اعلم أن بيد تستعمل اسما بمعنى غير الاستثنائية فلا تكون مرفوعة ولا مجرورة بل منصوبة ولا يكون الاستثناء

(وأصل

بها متصلا بل منقطعا وتستعمل حرف تعليل بمعنى من أجل ومن الثانى قول الشاعر

عمدا فعلت ذاك بيد أنى \* أخاف ان هلكت أن ترنى

أى تصوتى مأخوذ من الرنين وهو التصويت فقول الشاعر بيد بمعنى غير أى يدهنا فى هذا الحديث بمعنى غير لان صحة التمثيل به مبنية على ذلك وأما على ما قاله ابن هشام فى اللغى من أن بيد فى هذا الحديث حرف تعليل بمعنى من أجل والمعنى أنا أفصح العرب لأجل أنى من قرئش فلا يكون للمثال من هذا الباب ومعنى التعليل هنا أن له مدخلا فى ذلك لأنه علة تامة (قوله وهو) أى غير أداة استثناء أى فييد كذلك لانه معناه

وأصل الاستثناء في هذا الضرب أيضا أن يكون منقطعا لكنه باق على حاله لم يقدر متصلا

(قوله وأصل الاستثناء فيه الخ) هذا شروع في بيان أن هذا الضرب إنما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين في الضرب الأول ليرتب على ذلك أن الضرب الأول أفضل من هذا الضرب قبل الأول حذف قوله وأصل ويقول والاستثناء فيه منقطع أيضا إذ لا معنى للأصل هنا ويدل لهذا قول الشارح كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع ولم يقل كما أن الأصل في الاستثناء في الضرب الأول أن يكون منقطعا وفي عبد الحكيم قوله وأصل الاستثناء فيه أي الراجح الكثير الاستعمال في هذا الضرب أن يكون المذكور بداداة الاستثناء غير داخل فيما قبلها بأن يكون ما قبلها صفة خاصة (٣٩١) وما بعدها كذلك وفي تعبيره

بالأصل إشارة إلى أنه قد يكون داخلا إلا أنه خلاف الأصل نحو فلان له جميع المحاسن أو جمع كل كمال الأمانة كرم وأما في الضرب الأول فلا يكون ما قبل الأداة صفة منفية والمستثنى صفة مدح يكون غير داخل فيما قبلها البتة لكنه قد يدخله ليصير متصلا فيفيد التأكيدي من وجهين انتهى وعلى هذا فلا يضيء راجعة للاستثناء فيه لا لاصالته (قوله أن يكون منقطعا) أما الانقطاع في الضرب الأول فلأن محصله أن يستثنى من العيب خلافه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه وأما الانقطاع في الضرب الثاني فلأن محصله أن يستثنى من العيب خلافه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه وأما الانقطاع في الثاني فلا تتفاء العموم في المستثنى منه فيه (قوله وهذا) أي كون الأصل في الاستثناء في هذا الضرب الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال

(وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضا أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه وهذا لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الأول إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن تقدير دخول صفة المدح فيها وإذا لم يمكن تقدير الاستثناء متصلا في هذا الضرب

و يبدفیه لغتان آخریان میدالمیم اولو و بید بالباء من الوجودین قبل انهما بمعنى غیر وعلیه بنی المثال واما ان جعلت بمعنى لأجل كما قيل انهما تدل على ذلك فلا يكون للمثال من هذا الباب كما لا يخفى ثم أشار إلى ما يتبين به أن هذا الضرب إنما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين ليرتب على ذلك أن الأول أفضل منه فقال (وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضا أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع أما الانقطاع في الضرب الأول فلأن الفرض أن معناه أن يستثنى من العيب خلافه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه فيه وأما الانقطاع في هذا الضرب فلا تتفاء العموم في المستثنى منه فلم يدخل المستثنى في المستثنى منه وكون الأصل في الضرب بين الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال لان المتعلق في الأصلين مختلف عموما وخصوصا فان قلت لم قال أصل الاستثناء فيه الانقطاع كالأول لان لفظة أيضا تدل على ذلك ولم يقل والاستثناء فيه ما منقطع قلت كما تعارض ما عسى أن يعرض فيهما من تكلف ردهما متصلين فيكون المراد بالأصل ما يتبادر من التركيب دون ما يتأول أما التأويل في الأول فكان يقدر لاشئ فيه الألف والأمر أو براعي الاتصال بقصر كون المستثنى عيبا وأما الثاني فكان يقدر أن أفصح العرب فلا شئ به بخل بفصاحتها إلا أني من قرئش ان كان محلا فأشار إلى أن ذلك خلاف الأصل وقد ظهر بما ذكر أن الضربين اشتركا في الانقطاع لكن بين انقطاعيهما مخالفة وهو أن الانقطاع في الأول يقدر متصلا لوجود العموم فيه فيضف التكلف في تقديره والانقطاع في الثاني لا يقدر فيه الاتصال الكثيرة التمدح بكثرة التقدير فيه وإلى هذا أشار بقوله (لكنه) أي الاستثناء للنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الأول لما ذكر من سهولة تقدير الاتصال في الأول دون الثاني لان الثاني ليس فيه صفة ذم منفية على وجه العموم فيمكن تقدير دخول المستثنى فيها وهو صفة مدح بتقدير كونها صفة ذم وإنما فيه قرئش وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أن يكون منقطعا) لكنه لا يقدر متصلا كما قررناه في

لان أصالة الانقطاع نظر الخصوص هذا الضرب وأصالة الاتصال نظرا لمطلق الاستثناء وهذا كما يقال الأصل في الحيوان أن يكون بصيرا والأصل في العقب أن تكون عمياء فالحكم على الحيوان بأصالة البصر له لا ينافي الحكم على نوع منه بشبوت أصالة العمى له وإذا علمت أنه لا منافاة بين كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال وكون الأصل في الاستثناء الواقع في هذا الضرب الانقطاع تعلم أنه لا تنافي بين كلامي الصنف (قوله لكنه الخ) لما كان الاستثناء في الضربين منقطعا أراد أن يفرق بينهما فقال لكنه الخ وحاصل الفرق أن الضرب الأول يجوز فيه تقدير دخول ما بعد أداة الاستثناء فيما قبلها لكونه صفة عامة والضرب الثاني لا يجوز فيه ذلك لعدم عموم الصفة التي قبل الأداة (قوله لم يقدر متصلا) أي بل بقى على حاله من الانقطاع (قوله إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن الخ) أي وإنما هنا صفة خاصة فلا يمكن تقدير دخول شئ فيها

(قوله الامن الوجه الثاني) أي من الوجهين المذكورين في الضرب الاول (قوله وهو ان ذكر الخ) حاصله أن الاخراج في هذا الضرب من صفة المدح المثبتة فيتوهم قبل ذكر المستثنى أنه صفة مدح أريد اخراجها من المستثنى منه ونفيها عن الموصوف لان الاستثناء من الاثبات نفي فاذا تبين بعد ذكره أنه أريد اثباته له أيضا أشعر ذلك بأنه لم يمكنه نفي شيء من صفات المدح عنه فيجىء التأ كيد (قوله المبني على تقدير الاستثناء متصلا) وهو غير ممكن في هذا لان كلاما من المستثنى والمستثنى منه صفة خاصة فلا تصور شمول أحدهما للآخر فلا تصور الاتصال فاذا قلنا لا عيب فيه الا الكرم ان كان عيبا أفاد أن العيب منتف عنه مع كل ما فيه من الاوصاف الا اذا كان الكرم عيبا وهو محال بخلاف قولنا أنا أفصح الناس يبدأ من بني فلان الفصحاء فينتب لي اخلال بها حينئذ يفيد التأ كيد من الوجه الاول أيضا فان ذلك كونه غير معتبر في استعمال البلغاء والالصرح به يومام ولو قيل أنا أفصح الناس الأ في من بني فلان ان كان ذلك مخرجا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليق بمد العموم كما تقدم فان قلت قدينا للصنف أن افادة التأ كيد بالوجه الثاني متوقف على كون الأداة للاستثناء ليستشر أصله من الاتصال فينتشر أنه ما عدل عنه الا عدم امكانه فيجىء التأ كيد وهو متوقف على تأويل نحو أنا أفصح الناس الأ في من بني فلان على تقدير العموم أي لاشيء يتخلل بفصاحتي واذا قدر كذلك أفاد التأ كيد بالوجه الاول أيضا لأنه ان لم يقدر العموم هكذا فاما بتدبر عموم الاثبات أي لي كل موجب للفصاحة الا هذا وهو تناقض وان لم يقدر العموم أصلا كان من باب ذكر المدح بمد المدح كأن يقال أنا أفصح الناس وأنا لي موجب زيادة الفصاحة وليس هذا من تأ كيد المدح بما يشبه الهم في شيء قلت من حيث ان الأداة أداء الاستثناء براعي لها ما يصح أصلها من الاتصال فيقدر العموم فتفيد بالوجه الثاني ومن حيث ان العموم لم يوجد في اللفظ أني تقديره الصحيح للأداة بالوجه

(فلا يفيد التأ كيد الامن الوجه الثاني) وهو أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يوهم اخراج شيء مما قبلها من حيث ان الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال فاذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى جاء التأ كيد ولا يفيد التأ كيد من جهة أنه كدعوى الشيء بيينة لانه مبني على التعليق بالمحال المبني على تقدير الاستثناء متصلا

اثبات صفة لا على وجه العموم فتقدر دخول ما بعد الأداة فيها يحتاج الى تأويل الكلام بأن يكون المراد في المثال كما أشرنا اليه أنا أفصح العرب فلا شيء يتخلل بفصاحتي أو لا عيب في فصاحتي إلا أني من قرين ان كان عيبا فيعود حينئذ الى الاتصال ولا يخفى ما فيه من التعسف المحتاج الى تقدير جملة أخرى لم ينطق بها واذا لم يكن في هذا الضرب الثاني تقدير الاتصال (فلا يفيد التأ كيد الامن الوجه الثاني) فقط وهو أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يوهم الاتصال فاذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى جاء التأ كيد لان كون الأصل في الاستثناء الاتصال يقتضي أنه هو المطلوب أو لا فالمدح عنه الى خلافه يفهم عدم امكانه ويشعر بأنه طاب فلم يوجد ولا شك أن طلب استثناءه مضم حتى لا يوجد فيستثنى المدح أو كد من مجرد انشائه ابتداء ففيه اثبات مدح على مدح وكون الذي يدعى على وجه أبلغ كما تقدم وفي قولنا في تفسير الوجه الثاني تبع للصنف أن ذكر الأداة يوهم الى آخر ما تقدم من البحث وهو أن المحتاج اليه في بيان التأ كيد هو كون الأصل في الاستثناء الاتصال ليفهم أنه ما عدل عنه حتى لم يمكن وأما ذكر الابهام فلا يفيد في هذا المعنى نعمر بما كانت فيه الاشارة الى وجه تسميته مشبها للهم لان ايهام استثناء ما يخالف ما قبله يقتضي أنه بما كذمت في أصلها أو ما افادة هذا الضرب التأ كيد بالوجه الاول وهو أنه كدعوى الشيء بيينة فلا يصح لانه مبني على التعليق بالمحال والتعليق بالمحال مبني على تقدير الاستثناء متصلا فاذا قلنا لا عيب فيه الا الكرم ان كان عيبا أفاد أن العيب منتف عنه في كل ما فيه من الاوصاف الا ان كان الكرم عيبا وهو محال بخلاف قولنا أنا أفصح الناس يبدأ من بني فلان الفصحاء فلا معنى للتعليق فيه فان قلت ما المانع أن يقدر في المثال وشبهه الا أن يكون كوفي من بني فلان مخرجا بالفصاحة فينتب لي اخلال بها حينئذ يفيد التأ كيد من الوجه الاول أيضا فان ذلك كونه غير معتبر في استعمال البلغاء والالصرح به يومام ولو قيل أنا أفصح الناس الأ في من بني فلان ان كان ذلك مخرجا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليق بمد العموم كما تقدم فان قلت قدينا للصنف أن افادة التأ كيد بالوجه الثاني متوقف على كون الأداة للاستثناء ليستشر أصله من الاتصال فينتشر أنه ما عدل عنه الا عدم امكانه فيجىء التأ كيد وهو متوقف على تأويل نحو أنا أفصح الناس الأ في من بني فلان على تقدير العموم أي لاشيء يتخلل بفصاحتي واذا قدر كذلك أفاد التأ كيد بالوجه الاول أيضا لأنه ان لم يقدر العموم هكذا فاما بتدبر عموم الاثبات أي لي كل موجب للفصاحة الا هذا وهو تناقض وان لم يقدر العموم أصلا كان من باب ذكر المدح بمد المدح كأن يقال أنا أفصح الناس وأنا لي موجب زيادة الفصاحة وليس هذا من تأ كيد المدح بما يشبه الهم في شيء قلت من حيث ان الأداة أداء الاستثناء براعي لها ما يصح أصلها من الاتصال فيقدر العموم فتفيد بالوجه الثاني ومن حيث ان العموم لم يوجد في اللفظ أني تقديره الصحيح للأداة بالوجه

الضرب قبله فلا يفيد التأ كيد الامن الوجه الثاني وهو أن سامعه يتوهم أو لا يثبت صفة ثم يزول ذلك ويتأ كد المدح بتكرره بخلاف الاول فانه يفيد بالوجهين السابقين فلذلك قلنا الاول أفضل قال في الايضاح وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تأنبا الا قبلا سلا مسلاما فيحتمل الوجهين وأما قوله لا يسمعون فيها لغوا الاسلاما فيحتملها وما يحتمل وجهان لانه هو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا

(ولهذا)

أيضا قلت يمنع من ذلك كون ذلك غير معتبر في استعمال البلغاء والالصرح به يومام ولو قيل أنا أفصح الناس الأ في من بني فلان ان كان مخرجا بالفصاحة كان ركيكا بخلاف التعليق بمد العموم كما مر اه يعقوبى

ولهذا قلنا الاول أفضل ومنه قول النابغة الجعدي فتي كملت أخلاقه غير أنه \* جواد فما بقي من المال باقيا

وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها القراولا تأنثها الا قبيلا سلا ماسلاما فيحتمل الوجهين وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها لقوا الاسلاما فيحتملها ويحتمل وجها ثالثا وهو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام لولا ما فيه من فائدة الاكرام ومن تأ كيد للمدح بما يشبه الذم ضرب ثالث وهو أن يأتي الاستثناء فيه مفرغا كقوله تعالى وماتنقم منا الآن آمنابآيات ر بنا لما جاءتنا أي وماتعيب منا الأهل الدائب والمفاخر كلها وهو الايمان بآيات الله ونحوه قوله قل يا أهل الكتاب هل تعلمون منا الا أن آمننا بالله وما أنزل إلينا فان الاستفهام فيه للإنكار (قوله أفضل) أي من الثاني لان التأكيد فيه من وجه واحد (قوله ضرب آخر) أي غير الضربين الاولين بالنظر للصورة التركيبية والافهوي يعود للضرب الاول في المعنى لان المعنى لا يعيب فينا الا الايمان (٣٩٣) ان كان عيبا (قوله أن يؤتى

بمستثنى) أي كالايمان وقوله معمولا لفعل أي كنتنقم فيكون الاستثناء. حينئذ مفرغا لتفرغ

العامل الذي فيه معنى الذم السابق على الالعمل فيما بعدها وهو المستثنى الذي فيه معنى المدح (قوله نحو وما تنقم منا الخ) أي نحو قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (قوله أي ماتعيب منا) الخطاب لفرعون أي ماتعيب منا يفرعون شيئا أو أصلا الاصل الخ (قوله وهو الايمان) أي وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الديني والآخرى مما لا يخالف فيه عاقل فلا يضر كون

(ولهذا) أي ولوكون التأكيد في هذا الضرب من الوجه الثاني فقط (كان) الضرب (الاول) المفيد للتأكيد من وجهين (أفضل ومنه) أي ومن تأ كيد للمدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) وهو أن يؤتى بمستثنى فيه معنى المدح معمولا لفعل فيه معنى الذم (نحو وماتنقم منا الآن آمنابآيات ر بنا) أي ماتعيب منا الأصل المناقب

الاول لما فيه من التمدح كما تقدم فلم تقدم بالاول تأمل وقد أطلت هنا لما رأيت من الحاجة لهذه المباحث في تحقيق المحل والله الموفق (ولهذا) أي ولاجل أن التأكيد في هذا الضرب الذي هو أن يثبت الشيء صفة مدح وتعيب تلك الصفة بآلة الاستثناء بعدها صفة مدح لذلك الشيء إنما يكون ذلك التأكيد من الوجه الثاني فقط وهو الاشارة بأنه مطلب صفة ذم فلم يجدها فاضطر لاستثناء صفة مدح (كان) أي ولاجل ذلك كان الضرب (الاول) المفيد للتأكيد من وجهين أحدهما مذكر والآخر ما تقدم وهو ما فيه من كون التعليق فيه كدعوى الشيء بيينة (أفضل) أي لاجل ذلك كان الاول أفضل من الثاني (ومنه) أي من تأ كيد للمدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) يعود الى الاول في المعنى ولو كان خلافا في الصورة التركيبية وسنبين ذلك وهذا الضرب الذي قلنا انه يعود الى الاول هو أن يؤتى بالاستثناء مفرغا بأن لا يذكروا المستثنى منه ويكون العامل بما فيه معنى الذم ويكون المستثنى بما فيه معنى المدح والمستثنى هنا هو المعمول لهذا الفعل الذي فيه معنى الذم لان الغرض وجود التفرغ وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (وماتنقم منا الآن آمنابآيات ر بنا) أي ماتعيب منا يفرعون الا هذه المنقبة التي هي أصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بالله تعالى يقال نقم منه وانتقم اذا عابه في شيء وكرهه لاجل ذلك الشيء وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الديني لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو لولا ما فيه من فائدة الاكرام ثم قال المصنف (ومنه) أي من تأ كيد للمدح بما يشبه الذم (ضرب آخر) أي ثالث وهو (نحو قوله تعالى وماتنقم منا الآن آمنابآيات ر بنا) أي ماتعيب منا الا أصل المفاخر

(٥٠ - شروح التلخيص - رابع) فرعون يعقده عيبا بالنسبة لسكفره فقد أتى في هذا للمثال بأداة الاستثناء بعدها صفة مدح هي الايمان والفعل النبي فيه معنى الذم لانه من العيب فهو في تأويل لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا لكنه ليس بعيب وحينئذ لا يعيب فينا قبل ان الاستثناء هنا متصل حقيقة إذ التقدير ماتعيب شيئا فينا الا الايمان بخلافه فيا تقدم فانه منقطع وفيه أنه ان جعل متصلا حقيقة خرج المثال عما نحن بصدده إذ ليس فيه تأ كيد للمدح بما يشبه الذم إذ حاصل المعنى أنك ما عبت فينا أمرا من الامور الا الايمان جعلته عيبا وليس بعيب في نفسه كما تعتقد فهو بمنزلة ما لو قيل ما أنكرت من أفعال زيد الا مواصلة فلان وليست مما ينسكركم فالزاع اعما هو في المستثنى هل هو كما اعتقده المخاطب أولا وليس من تأ كيد للمدح بما يشبه الذم في شيء لانه لم يستثن مدحا أكد به مدحا هو نفي العيب وانما استثنى أمرا مسلم الدخول وبقى النزاع فيه هل هو كما زعمه المخاطب أم لا بخلاف قولنا لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا فهو بمنزلة ولا يعيب فيهم غير أن سيوفهم الخ فالتأويل على الانقطاع متعين فيفيد هذا الضرب ما يفيد الاول من التأ كيد الوجهين وهما أن فيه من التعليق ما هو كاثبات الشيء بالبيينة وأن فيه الاشارة بطلب ذم فلم يجده فاستثنى للمدح وهو

واعلم أن الاستدراك في هذا الباب يجري مجرى الاستثناء كما في قول أبي الفضل بديع الزمان الهمذاني

ظاهره يعقوب (قوله وللعاخر) تفسير (قوله يقال نعم منه) بانه ضرب وفهم والاول أكثر ومنه الآية (قوله اذا عابه) أي في شيء وقوله وكرهه أي لأجل ذلك (٣٩٤) الشيء (قوله من وجهين) لا يقال الوجه الاول مبنى على التعليق

واللخال كما تقدم ولا يجري ذلك هنا لان كون الايمان عيبا ليس بمحال بدليل أن اعابهم عليه قد وقعت بالفعل لانا نقول اعابته لهم عليه لا تقتضي كونه عيبا في نفسه ولا يخرج ذلك عن كونه حقا لانها باطلة قطعا بمقتضى العقل السليم اه بس (قوله المفهوم من لفظ لكن) أي الدال عليه لفظ لكن (قوله في

هذا الباب) لم يقل فيه لئلا يتوهم عود الضمير للضرب الاخير خاصة (قوله كالاستثناء) أي في افادة المراد وهو تأكيد الشيء بما يشبه تقيضه وحينئذ فيراد بالاستثناء المذكور في تعريف الضميرين ما يعم الاستدراك وإنما كان الاستدراك كالاستثناء في هذا الباب لانها من واد واحدا لكل منهما لاخراج ماهو بصدد الدخول وهما أو حقيقة فانك اذا قلت في الاستدراك زيد شجاع لكنه بئيل فهو لاخراج ما أوهم ثبوت الشجاعة دخوله لان الشجاعة تلائم الكرم كما أنك اذا قلت في الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو لاخراج ما أوهم عموم الناس دخوله وان كان الايهام في الاول بطريق الملازمة والثاني بطريق الدلالة التي هي أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بالاستدراك بعدها صفة مدح أشعر الكلام بأنه لم يجد حالا يستدركه على الصفة المدحية غير ملائم لها الذي هو الأصل فأتى بصفة مدح مستدركة على أخرى فيجسئ التأكيد كما تقدم في الضرب الثاني من الاستثناء ولم يتخف عن ذكر الاستدراك بخلاف الا فيمكن أن تختص بهذا الحكم لصحة جعلها استثناء بالتأويل كما تقدم وان كانت بحسب الظاهر المراد بمعنى لكن ثم مثل للاستدراك المفيد لتأكيد المدح بما يشبه الذم فقال وذلك (كافي قوله) وهو الايمان وانما جعل هذا ضربا ثالثا لان الاستثناء فيه مفرغ في الاولين تام والاستثناء فيه متصل حقيقة وفي الاولين منقطع واتصاله في أحدهما بالارض لاحقيقة فلت لم يظهر لي أن هذا من تأكيد المدح بما يشبه الذم لانهم لم يستنوا الايمان من العيب وانما استثنوه بما لا ييب ولا يلزم من كونه عيب الايمان بكفره أن يكون عيبا معناه ليس فينا ما نتوجه له أنت عيبا الا الايمان ثم قال المصنف ان الاستدراك في هذا الباب كالاستثناء كما في قوله أي قول البديع الهمذاني

بالحال كما تقدم ولا يجري ذلك هنا لان كون الايمان عيبا ليس بمحال بدليل أن اعابهم عليه قد وقعت بالفعل لانا نقول اعابته لهم عليه لا تقتضي كونه عيبا في نفسه ولا يخرج ذلك عن كونه حقا لانها باطلة قطعا بمقتضى العقل السليم اه بس (قوله المفهوم من لفظ لكن) أي الدال عليه لفظ لكن (قوله في هذا الباب) لم يقل فيه لئلا يتوهم عود الضمير للضرب الاخير خاصة (قوله كالاستثناء) أي في افادة المراد وهو تأكيد الشيء بما يشبه تقيضه وحينئذ فيراد بالاستثناء المذكور في تعريف الضميرين ما يعم الاستدراك وإنما كان الاستدراك كالاستثناء في هذا الباب لانها من واد واحدا لكل منهما لاخراج ماهو بصدد الدخول وهما أو حقيقة فانك اذا قلت في الاستدراك زيد شجاع لكنه بئيل فهو لاخراج ما أوهم ثبوت الشجاعة لان الشجاعة تلائم الكرم كما أنك اذا قلت في الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو

لاخراج ما أوهم من عموم الناس دخوله وان كان الايهام في الاول بطريق الملازمة وفي الثاني بطريق الدلالة التي هي أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بالاستدراك بصفة مدح أخرى أشعر الكلام بأن للكلام لم يجد حالا يستدركه على الصفة الاولى غير ملائم لها الذي هو الأصل فأتى بصفة مدح مستدركة على الاولى فيجسئ التأكيد كما تقدم في الضرب الثاني من الاستثناء (قوله كافي قوله) أي الشاعر وهو أبو الفضل بديع الزمان الهمذاني في مدح خلف بن أحمد الجسستاني

هو البدر الا أنه البحر زاخرا \* سوى أنه الضرغام لكنه الويل  
\* ومنه تأ كيد الظم بما يشبه المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها

(قوله هو البدر) أي من جهة الرقعة والشرف (قوله زاخرا) أي حالة كونه زاخرا أي مرتفعا من تلاطم الامواج وقوله الا أنه البحر أي  
من جهة الكرم (قوله سوى أنه الضرغام) أي الاسد (٣٩٥)

(قوله لسكنه الويل) جمع  
وابل وهو الطر الغزير ولم  
يكتف بوصفه بكونه بحرا  
في الكرم عن كونه  
وبلا فيه لان الويلية  
تقتضى وجود العطاء  
بالفعل والبحرية تقتضى  
التهيؤ للاخذ من كل جانب  
فالكرم للاستفاد من  
البحرية كالقوة والاستفاد  
من الويلية كالفعل فلم  
يكتف بالاول عن الثاني  
(قوله فقوله الاوسوى  
الخ) أي فقوله الا أنه البحر  
وقوله سوى أنه الضرغام  
مثل يبدأني من قريش  
من جهة أن كلام من  
الضرب الثاني لانه أثبت  
أولا صفة مدح وعقبها  
بأداة استثناء بليها صفة  
مدح أخرى الا أن الصفة  
الأخرى في البيت فد  
تعددت (قوله في هذا  
الضرب) أي ضرب يبدأني  
من قريش وهو الضرب  
الثاني والحاصل أن  
الاستثناءين والاستدراك  
للذكور كل منهما في  
هذا البيت من قبيل  
يبدأني من قريش وهو  
الضرب الثاني والتأ كيد

هو البدر الا أنه البحر زاخرا \* سوى أنه الضرغام لكنه الويل

فقوله الاوسوى استثناء مثل يبدأني من قريش وقوله لكنه استدراك يفيد فائدة الاستثناء في  
هذا الضرب لان الا في الاستثناء المنقطع بمعنى لكن (ومنه) أي ومن المعنوي ( تأ كيد الظم بما يشبه  
المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها ) أي  
صفة الظم (فيها) أي في صفة المدح

أي بديع الزمان الهمداني بمدح خلف بن أحمد (هو البدر) رقعة وشرف (الا أنه البحر زاخرا) أي  
مرتفعا متراكم الامواج كرما (سوى أنه الضرغام) أي الاسد شجاعة وقوة (لكنه الويل) جمع وابل  
وهو الطر الغزير ولم يكتف بوصفه بكونه بحرا في الكرم عن كونه وبلا فيه لان الويلية تقتضى  
وجود العطاء والبحرية تقتضى التهيؤ للاخذ من كل جانب فالكرم للاستفاد من البحرية كالقوة  
والستفاد من الويلية كالفعل فلم يكتف بالاول عن الثاني فقوله الا أنه البحر وسوى أنه الضرغام مجرى  
فيهما ماجرى فيما تقدم وهو يبدأني من قريش اذ هما استثناء من الضرب الثاني وقوله لكنه الويل  
استدراك يفيد من التأ كيد ما يفيد الاستثناء في الضرب الثاني وقد يناوجه افادة الاستدراك  
لتأ كيد المدح بما يشبه الظم وأنه يكون بالوجه الذي يفيد به الضرب الثاني من الاستثناء ويعلم ما تقدم  
في الاستثناء في الضرب الثاني وجه كونه لا يفيد الا بأحد الوجهين وهو اشعاره بأنه طلب استدراك  
ذم فلم يجده فاضطر الى استدراك مدح وأنه لا يفيد الاخرى الذي هو وجود تعليق يكون كاثبات الشيء  
بحجة لتوقفه على تقدير الاتصال وهو ممنوع في الضرب الثاني لكونه محمولا على الاستدراك فضلا عما  
هو نص في الاستدراك وذلك ظاهر (ومنه) أي ومن البديع المعنوي ( تأ كيد الظم بما يشبه المدح )  
أي النوع السمي بذلك (وهو ضربان) كما تقدم في تأ كيد المدح بما يشبه الظم (أحدهما) مثل  
الاول في تأ كيد المدح بما يشبه الظم فهو (أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم) ثابتة  
(له) أي لذلك الشيء (بتقدير) أي بواسطة تقدير أو على تقدير (دخولها) أي دخول صفة  
الظم (فيها) أي في صفة المدح ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا أثبت صفة ذم بعد هذا النفي الذي

هو البدر الا أنه البحر زاخرا \* سوى أنه الضرغام لكنه الويل

وسبب ذلك أن الاستثناء في اللغة أعم منه في الاصطلاح وقد وقع الاستثناء في القرآن والراد به الشرط  
في قوله تعالى اذ أقسموا ليصر منها مصبحين ولا يستثنون أي لا يقولون ان شاء الله وكيف لا يكون  
الاستدراك في هذا الباب كالاستثناء والاستثناء في ضربه في الاصل منقطع والمنقطع مقدر بلكن بل  
قد يعترض على المصنف فيقال ليس هنا غير استدراك ويجاب بأن القسم الاول فرضناه متصلا والثالث  
متصل حقيقة والثاني صورته استثناء ص (ومنه تأ كيد الظم الخ) ش هذا القسم على العكس مما قبله  
وهو تأ كيد الظم بما يشبه المدح (وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة  
ذم بتقدير دخولها فيها) ومثله المصنف بقوله فلان لا خير فيه الا أنه يسىء الى من أحسن اليه وفي المثال

فيه من الوجه الثاني فقط ومثال الاستدراك الذي كالاستثناء في الضرب الاول ولا عيب فيهم لكن سيوفهم من قول من قراع الكتاب  
(قوله صفة ذم) أي ثابتة لذلك الشيء (قوله بتقدير) أي بواسطة تقدير دخولها فيها ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا أثبت صفة ذم بعد هذا  
النفي الذي هو ذم جاء التأ كيد وكان مشبها للمدح لما سبق من ان الاصل فيها بعد الا مخالفتها لما قبلها فيكون ما بعدها اثبات صفة المدح فتأمل

كقولك فلان لاخير فيه الا أنه يسمى الى من يحسن اليه وثانيهما أن يثبت للشيء صفة ذم أو عقاب بأداة استثناء نافية صفة ذم أخرى له كقولك فلان فاسق الا أنه جاهل وتحقيق القول فيهما على قياس ما تقدم ومنه الاستنباع

(قوله فلان لاخير فيه الا أنه يسمى الى من أحسن اليه) أي أنه انتفت عنه صفات الخير الا هذه الصفة وهي الاساءة للحسن اليه ان كانت خيرا لسكتها ليست خيرا وحينئذ فلاخير فيه أصلا ويجرى في هذا ماجرى في الضرب الاول في تأكيد المدح من كون التأكيد فيه من وجهين وذلك لأنه كدعوى الشيء (٣٩٦) بينة وهو هنا نفى الخبر به عنه بالمرّة وذلك لتعليق وجود الخبر به في فلان على الحال وهو كون الاساءة للحسن

(كقولك فلان لاخير فيه الا أنه يسمى الى من يحسن اليه وثانيهما أن يثبت للشيء صفة ذم أو عقاب بأداة استثناء نافية صفة أخرى له كقولك فلان فاسق الا أنه جاهل) فالضرب الاول يفيد التأكيد من وجهين والثاني من وجه واحد (وتحقيقهما على قياس مامر) في تأكيد المدح بما يشبه الذم (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستنباع)

هو ذم جاء التأكيد كما تقدم في تأكيد المدح وذلك (كقولك فلان لاخير فيه الا أنه يسمى الى من أحسن اليه) فقد نفي صفة مدح وهي الخيرية ثم استثنيت بعدها النفي الذي هو ذم صفة هي كونه يسمى لمن أحسن اليه فيجري فيه ما تقدم في الضرب الاول في تأكيد المدح لأنه لما كان فيه تقدير الاتصال لوجود العموم على أن يكون المعنى لاخير فيه الا الاساءة للحسن ان كانت خيرا كان فيه تعليق بالحال فيكون كائبات الذم بالبيئة وكان فيه أيضا من كون الاصل في الاستثناء الاتصال الاشارة بأنه طلب الاصل وهو استثناء المدح ليقع الاتصال فلما لم يجده استثنى ذم ما فجعاء فيه ذم على ذم قال السبكي في عروس الافراح في هذا المثال نظر لان الاصل في الاستثناء الاتصال فلا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحاصل المستثنى منها والاساءة الى من أحسن اليه ليس فيها شيء يشبه الخير وعلاقة الضادة هنا بعيدة الاعتبار فينبغي أن يمثل بما

نظر لان هذا الاستثناء يقدر فيه الاتصال ولا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحاصل الحمودة كما تقدم في عكسه والاساءة لمن أحسن اليه ليس فيها شيء يشبه الخير وعلاقة الضادة هنا بعيدة الاعتبار فينبغي أن يمثل بما صورته صورة احسان كقولك فلان لاخير فيه الا أنه يتصدق بما يسرقه وهذا كالاول في افادة تأكيد الذم بوجهين وفي تقدير اتصاله وغير ذلك (وثانيهما أن يثبت للشيء صفة ذم أو عقاب بأداة استثناء نافية صفة أخرى كقولك فلان فاسق الا أنه جاهل) قوله (وتحقيقهما على قياس مامر) أي في جميع الاحكام من أن حكم الاستدراك حكم الاستثناء وغيره ص (ومنه الاستنباع الخ) من البديع المعنوي الاستنباع وهو المدح بشيء على وجه يستفيع المدح لذلك الشيء بشيء آخر

وهو كون الاساءة للحسن اليه خيرا للمبني ذلك على تقدير الاتصال في الاستثناء ولان الكلام من جهة كون الاصل في الاستثناء الاتصال يشعر بأن المتكلم طالب الاصل وهو استثناء المدح ليقع الاتصال فلما لم يجده استثنى ذم ما فجعاء فيه ذم على ذم قال السبكي في عروس الافراح في هذا المثال نظر لان الاصل في الاستثناء الاتصال فلا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحاصل المستثنى منها والاساءة الى من أحسن اليه ليس فيها شيء يشبه الخير وعلاقة الضادة هنا بعيدة الاعتبار فينبغي أن يمثل بما صورته صورة احسان كقولك فلان لاخير فيه الا أنه يتصدق بما يسرقه

الموصوف بالصفة الاولى (قوله والثاني من وجه واحد) أي لان كونه كدعوى الشيء بالبيئة لا يتأتى هنا وهو لانه يتوقف على التعليق وهو بالحال وهو يتوقف على اتصال الاستثناء وهو لا يتأتى هنا لان المستثنى منه هنا صفة لا يمكن دخول شيء فيها وحينئذ فالضرب الثاني انما يفيد التأكيد من جهة أن الاستثناء لما كان الاصل فيه الاتصال والعدول عن الاتصال الى الانقطاع يشعر بأن المتكلم طلب الاستثناء المدح فلم يجده فأثى بالذم على الذم بما نأ كيد الذم (قوله وتحققهما) أي وتحقق وجه افادتهما للتأكيد (قوله على قياس مامر) أي يجرى على الاعتبار والنظر فيما مر من تأكيد المدح بما يشبه الذم



وهو اللدح بشيء على وجه يستتبع اللدح بشيء آخر كقول أبي الطيب نهبت من الأعمار ما وحويته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
فانه مدحه ببلوغه النهاية في الشجاعة اذ كثر قتلاه بحيث لو وزرت أعمارهم لخلد في الدنيا على وجه استتبع مدحه بكونه سببا لصلاح  
الدنيا ونظامها حيث جعل الدنيا ممتدة بخلوده قال علي بن عيسى الرعي وفيه وجهان آخران من اللدح أحدهما

(قوله وهو اللدح بشيء) أي كالنهاية في الشجاعة وقوله يستتبع أي يستلزم وقوله لللدح بشيء آخر أي ككونه سببا لصلاح الدنيا  
ونظامها (قوله يستتبع اللدح بشيء آخر) أي يتبعه أي يلزمه لللدح بشيء آخر (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب للتنبؤ  
(قوله نهبت من الأعمار) أي أخذت منها على وجه القهر والاختطاف (قوله ما وحويته) أي أعمار الوحويتها وضممتها إلى عمرك  
وهذا مبني على مذهب المعتزلة القائلين ان القائل قطع على المقول أجله ولو تركه لعاش (٣٩٧) فإذا جمع ما بقي من أعمار قتلاه إلى

عمره لكان خالد الآخر  
الدنيا ومذهب أهل السنة  
أه لم يقطعه بل للمقول  
مات بانتهاء أجله (قوله  
لهنت الدنيا بأنك خالد)  
أي لقليل لدنيا هنيئا لك

بسبب أنك خالد فيها أي لهنى  
أهلها بسبب خلوده (قوله  
مدحه بالنهاية الخ) أي لان  
اغتيال النفوس وأخذها  
قهرًا إنما يكون بالشجاعة  
ولما وصف أعمار تلك  
النفوس بأنها لو ضمت  
لناهبها كانت خلودا دل  
ذلك على كمال شجاعته (قوله  
حيث جعل) أي لانه جعل  
قتلاه بحيث يخلد في الدنيا  
وارث أعمارهم لكثرتهم  
ولاشك أن اغتيال النفوس  
الكثيرة التي لو اجتمعت  
أعمارها لناهبها لكان بها  
خالدا إنما يكون لكمال  
شجاعته وتناهيه فيها  
فدحه بالنهاية في الشجاعة

وهو اللدح بشيء على وجه يستتبع اللدح بشيء آخر كقوله  
نهبت من الأعمار ما وحويته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
مدحه بالنهاية في الشجاعة) حيث جعل قتلاه بحيث يخلد وارث أعمارهم (على وجه استتبع مدحه  
بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها) اذ لانهثة لأحد بشيء لافائدة فيه قال علي بن عيسى الرعي (وفيه)  
أي في البيت وجهان آخران من اللدح أحدهما

بالاستتباع (وهو اللدح بشيء على وجه يستتبع اللدح بشيء آخر كقوله نهبت) أي أخذت على وجه  
القهر والاختطاف (من الأعمار ما وحويته) أي لو اشتمل عليه عمرك (لهنت الدنيا) أي لقليل لدنيا هنيئا  
لك (بأنك) فيها (خالد) فمدلول الكلام بالذات هو أنه نهب أعمار من وصف تلك الأعمار أنه لو حواها صار  
بها خالد في الدنيا ولما ذكر أن الدنيا هنا بذلك الخلود فهم أن فيه صلاح الدنيا فمدلول الكلام بالقصد الأول  
لانه مقتضى النسبة الحربية هو أنه (مدحه بالنهاية في الشجاعة) لان اغتيال النفوس وأخذها قهرًا إنما  
يكون بالشجاعة ولما وصف أعمار تلك النفوس بأنها لو اجتمعت لناهبها كانت خلودا دل ذلك على أن  
القتل ليس أمرًا اتفاقيا يمكن لعبر التناهي في الشجاعة بل القتل عنده لما فيه من قوة الشجاعة صار  
متناولًا حينما أريد كتناول الأمور الطبيعية فلما جعل قتلاه بحيث يخلد وارث أعمارهم صار نهاية في  
الشجاعة ثم لما جعل خلوده تهنأ به الدنيا كان اللدح نهاية الشجاعة (على وجه) هو كون الخلود تهنأ به  
الدنيا (استتبع) أي استلزم (مدحه بكونه) أي بكون الممدوح (سببا لصلاح الدنيا) (حسن نظامها)  
لان المراد بتهنئة الدنيا تهنئة أهلها فلولا تسكن لهذا المدوح فائدة لأهل الدنيا ما هنثوا ببقائه اذ لانهثة  
لأحد بشيء لافائدة له فيه وكون القصد هو اللدح الأول والثاني نابع ظاهر مما فررنا وظاهر بالذوق السليم  
أيضا قال علي بن عيسى الرعي زيادة على ما ذكر من الوجهين (وفيه) أي وفي البيت وجهان آخران من اللدح

أي بصفة أخرى وقيل الاستتباع الوصف بشيء على وجه يستتبع وصفا آخر ليعم اللدح والذم وفيه نظر  
لانه يتجدد حينئذ بالقسم بعده ومثله الصنف بقول أبي الطيب

نهبت من الأعمار ما وحويته \* لهنت الدنيا بأنك خالد  
فانه مدحه بالنهاية في الشجاعة على وجه وهو نهب أعمار هذا الجرم الغير فاستتبع ذلك مدحه بكونه سببا  
لصلاح الدنيا ونظامها فان ذلك مفهوم من تهنئة الدنيا بخلوده قوله (وفيه) إشارة إلى وجهين من اللدح في

مدلول الكلام بالفرد الأول وأما كونه سببا لصلاح الدنيا فتابع له (قوله على وجه) أي وهو كون الدنيا تهنأ بخلوده والحاصل أن  
الشاعر لما مدحه بنهاية الشجاعة وجعل خلوده تهنأ به الدنيا كان مدحه بنهاية الشجاعة على الوجه المذكور وهو تهنئة الدنيا بخلوده  
مستتبعًا ومستلزمًا لمدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا وحسن نظامها لان المراد بتهنئة الدنيا تهنئة أهلها فلولا لم يكن لهذا المدوح فائدة  
لأهل الدنيا ما هنثوا ببقائه اذ لانهثة لأحد بشيء لافائدة له فيه فقوله الشاعر اذ لانهثة الخ علة لحذف قد علمت (قوله قال على الخ)  
أشار الشارح بهذا إلى أن استخراج الوجهين الآخرين من اللدح من البيت المذكور ليس ذلك للمصنف كما هو ظاهره بل هو ناقل لذلك  
عن غيره ففيه إشارة للاعتراض على الصنف والرعي بفتح الراء والباء نسبة لربيعة (قوله وجهان آخران) أي غير الاستتباع ومدلولان  
لذلك البيت بالالتزام وهما علو الهمة وعدم الظلم

أنه نهب الأعمار دون الأموال الثاني أنه لم يكن ظلما في قتل أحد من مقتوليه لانه لم يقصد بذلك الاصلاح الدنيا وأهلها فهم مسرورون ببقائه \* ومنه الادماج وهو أن يضمن كلام سبق لمعنى معنى آخر

(قوله أنه نهب الأعمار دون الأموال) أي وهذا يستلزم مدحه بعلازمة وأن هتمته إنما تتعلق بمعالى الأمور لان الذى يعمل للمال إنما هو الهمة الدنيا والأموال يعطياها ولا ينهبها والأرواح ينهبها فالمدول عن الأموال الى الأعمار إنما هو علازمة وذلك بما مدح به وقوله أنه نهب الخ أى مفاد أنه نهب الخ وهو علازمة (٣٩٨) (قوله وذلك) أى نفي نهب الأموال مفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض

(أنه نهب الأعمار دون الأموال) كما هو مقتضى علازمة ذلك مفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض عن الأموال مع أن النهب بها أبقى وهم يعتبرون ذلك فى المحاورات والخطابيات وان لم يعتبره أئمة الأصول (و) الثاني (أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) والما كان للدنيا سرور بخلوها (ومنه) أى ومن العنوى (الادماج) يقال أدمج الشيء فى ثوبه اذ الفه فيه (وهو أن يضمن كلام سبق لمعنى) مدحا كان أو غيره (معنى آخر) هو منصوب مفعول ثان ليضمن

مدلولان بالاستلزام أحدهما يعنى هو ما أفاده (أنه نهب الأعمار دون الأموال) لان ذلك يستلزم كونه مدحا بعلازمة الهمة وأن هتمته تتعلق بمعالى الأمور فالأموال يعطياها ولا ينهبها والأرواح ينهبها فالمدول عن الأموال الى الأعمار إنما يكون لعلازمة ذلك بما مدح به ولا يقال لا يلزم من الاخبار نهب الأعمار المدول عن الأموال لصحة الجمع بينهما فلا يبدل الكلام على المدح بعلازمة لانه لا مفهوم للقب ولا حصر يفيد التخصيص لانا نقول تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض عن الأموال مع أن النهب أصله أن يتسلط على الأموال يفيد التخصيص لانهم يعتبرون مفهوم للقب من جهة أن تخصيصه بالذكر إنما يكون فى محاوراة البلاغ وخطابياتهم لفائدة وليس الاخراج ماسواه عن الحكم والا كان الصواب أن يقول مثلا نهبت كل شيء للاعداء وحيث عدل الى تخصيص الأعمار بالذكر اعتبر له المفهوم عند البلاغ فى محاوراتهم فكأنه يقول ما نهبت الا الأعمار دون الأموال لعلازمة ذلك ولا يضر الفاء أئمة الأصول مفهوم للقب لان القائلين بذلك قالوا به بالنسبة لاستفادة الأحكام الشرعية التى يبنى أن تحصل من ظن قريب من اليقين وأما اعتبارات البلاغ التى يكفى فيها أى رمز فيصح فيها ما ذكر لان الخطاب فيما بينهم كذلك يتفاهم (و) الوجه الثاني من المدح (أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) لان الظالم لا سرور للدنيا ببقائه بل سرور لها بهلاكه ومعلوم أن كونه ليس بظالم مدح فهم من التهنئة لاستلزامها اياه فالمدح الاول لازم عما جعل هو الأصل والثاني لازم عما جعل مستتبعا فافهم (ومنه) أى ومن البدع العنوى (الادماج) أى النوع السمي بالادماج وهو لغة الادخال ومنه أدمج الشيء فى ثوبه اذ الفه فيه (وهو) أى الادماج اصطلاحا (أن يضمن كلام سبق لمعنى آخر) بمعنى أن

البيت ذكرهما على بن عيسى الر بى أحدهما (أنه نهب الأعمار دون الأموال و) الثاني (أنه لم يكن ظلما فى قتل أحد من القتلين) قلت لأدرى من أين له دلالة هذا البيت على أنه لم ينهب الأموال وعلى أنه لم يكن ظلما ولا يخفى أن قوله له نبت الدنيا بأنك خالد فيه مبالغة فان أعمار القتلين وان تكاثرت متناهية والتناهى لا يجمع الخلود الذى لانهاية له الأذن بر يد بالخلود للكث الطويل على حد قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم خالد فيها وكان المصنف فى غنية عن ذكر هذا القسم بذكر الذى يليه \* ومنه الادماج وهو فى الأصل لف الشيء فى ثوبه والمراد هنا أن يضمن كلام سبق لمعنى معنى آخر فهو أعم

عن الأموال لان تخصيص الشيء بالذكر يقتضى الحصر (قوله مع أن النهب بها) أى مع أن تعلق النهب بالأعمار أبقى بالمدح (قوله وهم) أى البلغاء يعتبرون ذلك أى التخصيص والاعراض من حيث ما يفهم منه (قوله فى المحاورات) أى الخاصات وقوله والخطابيات أى الظنيات (قوله وان لم يعتبره) أى التخصيص المذكور أئمة الأصول أى أكثرهم فهو لا يفيد الحصر عندهم لانه لقب وهو لا مفهوم له كقوله على زيد مدح واعتبره الدقاق والصبر فى من الأصوليين وقد يقال هذا ظاهر بالنظر لاجرور فقط أى الأعمار أما اذا نظر لمجموع الجار والمجرور فهو قيد وأئمة الأصول يعتبرون مفهومه اه يس (قوله أنه لم يكن ظلما فى قتلهم) أى لان الظالم لا سرور للدنيا ببقائه بل سرور لها بهلاكه ومعلوم أن كونه غير ظالم مدح فهم

من التهنئة لاستلزامها اياه فالمدح الاول لازم للمعنى الذى جعل أصلا وهو التهنئة فى الشجاعة والمدح الثانى لازم للمعنى الذى جعل مستتبعا بالمدح وهو كونه سببا لصلاح الدنيا (قوله يقال) أى لفة أدمج الشيء فى ثوبه اذ الفه فيه أى أدخله فيه فهو فى اللغة الادخال مطلقا (قوله وهو) أى اصطلاحا (قوله أن يضمن كلام) أى أن يجعل المتكلم الكلام الذى سبق لمعنى متضمنا لمعنى آخر فالعنى الآخر ملفوف فى الكلام فقوله يضمن على سيفة للمبنى للمفعول والثائب عن الفاعل هو كلام وقوله سبق لمعنى نعمت لكلام وقوله معنى آخر مفعول ثان ليضمن منصوب به بعد أن رفع به للفعل الأول بالنيابة (قوله معنى آخر) أراد به الجنس أعم من أن يكون واحدا

فهو أعم من الاستنباع ومثاله قول أبي الطيب: **أقلب فيه أجفاني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوب**

كأن البيت المذكور في المتن أو أكثر كافي قول ابن نباتة: **ولا بد لي من جهلة في وصاله \* فمن لي بخل أودع الحلم عنده**  
يريد أن وصاله لا يتيسر له الابتكاري والوقار ومداراة رقبائه وملازمة عتبه والرضا بالبرد والشم وغيرهما من أفعال الجسلاء والخل  
بالسكر الخليل فقد أدمج في النزول وهو الكلام الواقع من الحب في شأن المحبوب الفخر بكونه حليما حيث كنى عن ذلك بالاستفهام  
عن وجود خليل صالح يودعه حلمه وضمن الفخر بالحلم شكوى الزمان لتغير الاخوان حيث أخرج الاستفهام مخرج الانكار تنبيها على  
أنه لم يبق في الاخوان من يصلح لهذا الشأن أي ابداع الحلم عنده وقد نبه بقوله أودع الحلم عنده على أنه لم يزم على مفارقة الحلم على سبيل  
الدوام بل في بعض الحالات أعنى حالة وصال المحبوب لا وقوف على الجهل وذلك لأنه لما كان شأنه أن يفعل أفعال الجهال وكان مريدا  
لوصاله عزم على أنه ان وجد من يصلح لان يودعه حلمه أودعه اياه فأن الودائع ترد آخر الامر واعلم أن المعنى الآخر وهو المضمون الدموج  
يجب أن لا يكون مصرح به ولا يكون في الكلام اشعار بأنه مسوق لأجله والا لم يكن (٣٩٩) ذلك من الادماج ثم اقبل في قوله

أني دهرنا اسعافنا في نفوسنا  
وأسعفنا فيمن نحب ونكرم  
فقلت له نعماك فيهم أتمها  
\* ودع أمرنا ان اللهم المقدم  
ان هذا الكلام مسوق  
للهنئة بالوزارة لبعض  
الوزراء وأن الدهر أسعفه  
بتلك الوزارة وأن الشاعر  
يجبها وضمن ذلك التشكي  
من الدهر في عدم اسعافه  
هو في نفسه فكانت  
الشكاية فيه ادماجا فهو  
سهولانه صرح أولا بالشكاية  
حيث قال أني دهرنا اسعافنا  
في نفوسنا فكيف تكون  
مدحجة بل لوقيل ان هذا  
الكلام مسوق للشكاية  
والهنئة مدحجة كان أقرب  
ولا ينافي هذا كون المقصود  
بالذات هو التنهية لان  
القصد الثاني لا ينافي افادة  
ذلك المقصود بطريق الادماج

وقد أسند الى المفعول الأول (فهو) لشهوه المدح وغيره (أعم من الاستنباع) لاختصاصه بالمدح  
(كقوله أقلب فيه) أي في ذلك الليل (أجفاني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوب)

الكلام الذي سبق لمعنى يجعل متضمنا لمعنى آخر فقوله يضمن على صيغة المبني للمفعول والنائب هو  
كلام وقوله سبق لمعنى نعمت الكلام وقوله معنى آخر للمفعول الثاني ليضمن فهو منصوب به بعد أن رفع  
به المفعول الاول بالنيابة وشمل قوله معنى آخر ما يكون مدحا وما يكون غيره (فهو) لأجل شمول  
المعنى المضمن المدح وغيره (أعم من الاستنباع) لان المعنى المستنبع أي المضمن للكلام السابق للمعنى  
المقصود ألا يشترط فيه أن يكون مدحا فاخص الاستنباع بالمدح وشمل الادماج المدح وغيره فكان  
الادماج أعم من الاستنباع وقيل ان الاستنباع هو أن يدكر معنى على وجه يستنبع معنى آخر فيكون  
معناه ومعنى الادماج واحدا فيستغنى بأحدهما عن الآخر ثم مثل الادماج بالمثال الذي يتخص به عن  
الاستنباع فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (أقلب فيه) أي في ذلك الليل (أجفاني) ودل التعبير  
بالمضارع على تكرار تغليب الاجفان ليلا وهو دليل على السهر وأشار بقوله (كأنني أعدبها على  
الدهر الذنوب) الى أن هذا التكرار في غاية الكثرة لئلا يكثر الذنوب التي يعدها على الدهر والمقصود  
من الكلام وصف الليل بالطول مع السهر لان معه يظهر الطول وأكذلك الطول وبينه بأن كثرت فيه  
تغليب الاجفان كثرة أوجب له كونه في منزلة نفسه اذا كان يعد الذنوب على الدهر فكان هنا محتمل  
أن يراد بها الشك أي أوجب كثرة القلب لي الشك في أي أعدب الذنوب ويحتمل التشبيه أي أشبه نفسي  
في التغليب بنفسى في أعدب الذنوب وقد تقدم نظير ذلك والمقصود ذنوب الدهر عليه لاذنوبه في الدهر  
اذ لا معنى

من الاستنباع لان ذلك في المدح وهذا مطلق وعلى التفسير الآخر يكونان واحدا ومثاله قول أبي  
الطيب يصف طول الليل عليه:

**أقلب فيه أجفاني كأنني \* أعدبها على الدهر الذنوب**

بأن يؤتى به بعد التصريح بغيره وقول الشاعر أتمها أي أتم ما ابتدأته من التعمى أي الانعام وأترك أمرنا فان أمرهم مهم والمهم مقدم  
(قوله وقد أسند) أي يضمن (قوله لاختصاصه بالمدح) هذا بالنظر لظاهر تعريف الاستنباع أما لوقيل ان ذكر المدح في التعريف  
بطريق التمثيل لا لتخصيص كان مساويا للادماج قاله عبدالحكيم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله أقلب فيه  
أجفاني) عبر بالمضارع لدلالته على تكرار تغليب الاجفان ليلا وهو دليل على السهر والاجفان جمع جفن كقفر وهو غطاء العين من  
أعلى وأسفل (قوله كأنني) أي في حالة تغليبها أعدبها أي بالاجفان من جهة حركتها لجهل أجفانه كالسبحه حيث يعدبها ذنوب الدهر  
فكان كل حركة ذنب وقوله الذنوب أي ذنوب الدهر التي فعلها معه من تغريبه بينه وبين الأحياء مثلا ومن عدم استقامة الحال لاذنوبه  
التي فعلها في الدهر اذ لا معنى لعدبها على الدهر وكان هنا محتمل الشك أي كثر تغليب الاجفان في ذلك الليل كثرة أوجب لي الشك في أي  
أعدبها على الدهر ذنوبه ويحتمل التشبيه أي أشبه نفسي في حالة التغليب بنفسى في حالة أعدب الذنوب

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر وقول ابن المعتز الخيري :

قد نفض العاشقون ما صنع ال \* هجر بألوانهم على ورقه

فان الغرض وصف الخيري بالصفرة فأدمج الغزل في الوصف وفيه وجه آخر من الحسن وهو إيهام الجمع بين متناهيين أعنى الإيجاز والاطناب أما الإيجاز فمن جهة الادماج وأما الاطناب فلأن أصل المعنى أنه أصفر فاللفظ زائد عليه لفائدة ومنه قول ابن نباتة :

ولا بد لي من جهلة في وصاله \* فمن لي بخل أودع الحلم عنده

فانه ضمن الغزل الفخر بكونه حلما المكثي عنه بالاستقهام عن وجود خل صالح لان يودعه حله وضمن الفخر بذلك باخراج الاستقهام مخرج الانكار شكوى الزمان لتغير الاخوان حتى لم يبق فيهم من يصلح لهذا الشأن ونبه بذلك أنه لم يزم على مفارقة حله جملة أبدا ولكن اذا كان مريدا الوصل هذا ( ٤٠ ) المحبوب المتلزم لتجهل المنافي للحلم عزم على أنه ان وجد من

فانه ضمن وصف اقبل بالطول الشكائية من الدهر ومنه) أي ومن المعنوي (التوجيه) ويسمى محتمل الضدين (وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين) أي متباينين متضادين كالمسح والدم مثلا ولا يكفي مجرد احتمال معنيين متغايرين

لعدمها على الدهر ثم بين وجه الادماج كما هو ظاهر بقوله (فانه) أي انما قلنا ان في البيت ادماجا لان الشاعر (ضمن وصف الليل بالطول) وهو المعنى المسوق له الكلام أولا (الشكائية) أي ضمن المعنى المذكور الشكائية (من الدهر) لكثرة ما أصابه به من عدم استقامة الحال وتلك الشكائية بها حصل الادماج اذ هي المعنى الضمن ولا يخفى بالذوق السليم كونها غير مقصودة أولا كما لا يخفى من التركيب فلوصرح بالمعنى الضمن أولا لم يكن ذلك من الادماج كما قيل في قوله :

أبي دهرنا اسعافنا في نفوسنا \* وأسعفنا فيمن نحب ونكرم

فقلته نعماك فيهم أتمها \* ودع أمرنا ان المهم للقدم

فانه قيل ان هذا الكلام مسوق للتهنئة بلو زارة لبعض الوزراء وأن الدهر أسعدني تلك الوزارة وأن الشاعر يحمها ضمن ذلك التشكي من الدهر في عدم اسعافه وفي نفسه فكانت الشكائية فيه ادماجا وهو سهو لانه صرح أولا بالشكائية بل قيل لوجهات التهنئة مدحجة كان أقرب ولا ينافي ذلك كون المقصود بالذات هو التهنئة لان المقصد الذاتي لا ينافي افادة ذلك المقصود بطريق الادماج بأن يؤتى به بعد التصريح بغيره فافهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (التوجيه) أي النوع المسمي بالتوجيه ويسمى أيضا محتمل الضدين (وهو) أي التوجيه (ايراد الكلام) أي الاتيان بالكلام (محتملا) (لوجهين مختلفين) على حد سواء والمراد بالاختلاف التضاد والتنافي كالمسح والدم والسب والدماء ولا يكفي فيه مجرد كون المعنيين متغايرين فلو قيل رأيت العين في موضع محتمل على السواء أن يراد رأيت العين الجارية وعين الذهب والنفض لم يكن من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد بينهما

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر وكثرة ذنوبه \* ومنه التوجيه وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين كقول من قال لا عور

يصلح لان يودعه حله أودعه اياه فان الودائع تستعاد قيل ومنه قول الآخر يعني بعض الوزراء لما استوزر

أبي دهرنا اسعافنا في نفوسنا \* وأسعفنا فيمن نحب ونكرم فقلته نعماك فيهم أتمها \* ودع أمرنا ان المهم للقدم فانه أدمج شكوى الزمان وما هو عليه من اختلال الاحوال في التهنئة وفيه نظر لان شكوى الزمان مصرح بها في صدره فكيف تكون مدحجة ولو عكس فجعل التهنئة مدحجة في الشكوى أصاب \* ومنه التوجيه وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين

(قوله فانه ضمن الخ) أي وانما كان في هذا البيت

( كقوله )

ادماج لان الشاعر ضمن وصف الليل بالطول أي المأخوذ من

قوله أقلب فيه أجنفاني لأنه يدل على كثرة تقلب الاجفان وهو يدل على كثرة السهر وهو يدل على طول الليل وهذا المعنى الذي سبق له الكلام أولا (قوله الشكائية) أي المأخوذة من قوله كآني أعدبها الخ وهو مفعول ضمن وتلك الشكائية ما حصل الادماج لاهامعني تضعنه المعنى الذي سبق أولا مع عدم التصريح بها وعدم اشعار الكلام بأنه مسوق لأجلها (قوله وهو ايراد الكلام) أي الاتيان به (قوله محتملا لوجهين) أي على حد سواء اذ لو كان أحدهما متبادرا لكان تورية لا توجيه (قوله أي متباينين) بيان للاختلاف (قوله كالمسح والدم) أي والسب والدماء (قوله ولا يكفي مجرد احتمال معنيين متغايرين) أي كما يورهمه كلام المصنف فهو اعتراض عليه أي فلو قيل رأيت العين في موضع فانه محتمل على السواء أن يراد العين الجارية وعين الذهب والنفض وليس من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد بينهما لجواز اجتماعهما

كقول من قال لأعور يسمى عمرا

وعليه قوله تعالى واسمع غير مسمع وراعنا فالزحخشري غير مسمع حال من الخطاب أي اسمع وأنت غير مسمع وهو قول ذو وجهين  
يحتمل التمسك أي اسمع من أسمع وعوا عليك بلا سمعت لانه لو أُجيب دعوتهم عليه لم يسمع فكان أصم غير مسمع قالوا ذلك انكلا على أن  
قولهم لا سمعت دعوة مستجابة أو اسمع غير محجاب مانده عواليه ومعناه غير مسمع جوابا بوافقك فكأنك لم تسمع شيئا وأسمع غير مسمع  
كلاما ترضاه فسمعك عنه ناب ويجوز على هذا أن يكون غير مسمع مفعول اسمع أي اسمع كلاما غير مسمع إياك لان أذنك لانعه نبوا  
عنه ويحتمل للسمع أي اسمع غير مسمع مكره وها من قولك أسمع فلان فلانا اذا سبه وكذلك قوله راعنا يحتمل راعنا انكلامك أي ارقبنا  
واتقارنا ويحتمل شبه كلمة عبرانية أو سريانية كأنوا يسابون بها وهي راعينا فكانوا سخرية بالدين وهزأ برسول الله صلى الله عليه  
وسلم يكلمونه بكلام محتمل ينوون به الشذجة والاهانغو يظهرون التوقير والاحترام ثم قال فان قلت كيف جاءوا بالقول المحتمل  
ذي الوجهين بعد ما صرحوا وقالوا سمعنا وعصينا قلت جميع الكفرة (٤٠١) كانوا يواجهونه بالكفر والعصيان

ولا يواجهونه بالسب  
ودعاء السوء ويجوز أن  
يقولوه فيما بينهم ويجوز أن  
لا ينطقوا بذلك ولكنهم  
لم يُمنوا به جعلوا كأنهم  
نطقوا به قال السكاكي  
ومنه منشآت القرآن  
باعتبار

(كقول من قال لأعور \* ايت عينيه سواء) يحتمل تمني صحة الدين العمراء فيكون دعاء له والعكس  
فيكون دعاء عليه قال (السكاكي ومنه) أي ومن التوجيه (منشآت القرآن باعتبار) وهو احتياها  
لوجهين مختلفين وتفاوت باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين لان أحد المعنيين في المنشآت  
قريب والآخر بعيد لاذكر السكاكي نفسه من أن أكثر منشآت القرآن من قبيل التورية والابهام  
وانما التوجيه (كقول من قال لأعور ليت عينيه سواء) فانه محتمل على السواء للمعنيين متضادين أحدهما  
أن يكون دعاء عليه والآخر أن يكون دعاء له لانه محتمل أن يراد طلب تصحيح الدين العمراء فيكون  
دعاء له أو تموير الصحيحة فيكون دعاء عليه هذا شطر بيت من بيتين هما قوله :

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء  
فاسأل الناس جميعا \* أمدح أم هجاء

قوله كقول من قال  
لأعور) أي خياط يسمى  
عمرا وذلك القائل هو بشار  
ابن بردو قوله ليت عينيه سواء  
عجز بيت صدره \* خاط  
لي عمرو قباء \* وهذا البيت  
من مجز وأرمل وبعده  
فاسأل الناس جميعا

روى أن رجلا أعطى خياط اسمه عمرو ثوبا بالخيطة له فقال له الخياط لأخيطة به بحيث لا تعلم أقباء هو أم  
غيره فقال له هذا الشاعر لئن فعلت ذلك لأقولن فيك شعر الأيدري أهجاء أم غيره فهاهنا خاط له القباء قال  
الشاعر ما ذكر ولا يفهم من كونه أحسن اليه في الخياطة أنه دعاء له لانه جزء الاحسان لا احتمال أن يكون  
أفسد الخياطة بالابرة فدعا عليه أو هو توجيه باعتبار ما يفهم من صورة اللفظ بالنظر للقرينة وتسمى  
الدعاء بين مديحا وهجاء لان المدعوله يستحق أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوله بالعكس قال  
(السكاكي ومنه) أي ومن التوجيه (منشآت القرآن باعتبار) وهو احتمال تلك المنشآت في الجملة

خاط لي عمرو قباء \* ليت عينيه سواء

كذا أطلقه المصنف ويجب تقييده بالاحتمالين المتساويين فانه ان كان أحدهما ظاهرا والثاني  
خفيا والمراد هو الخفي كان تورية قال السكاكي ومنه منشآت القرآن باعتبار ونقله المصنف عنه  
ولم يتعرض وفيه نظر لان منشآت القرآن تقدم أنها من التورية لان أحد احتمالها وهو ظاهر

بحيث لا يعلم أقباء هو أم غيره فقال له بشار لئن فعلت ذلك لأقولن فيك  
شعر الأيدري أهجاء أم غيره فهاهنا خاط الخياط ذلك الثوب قال بشار ما ذكر في البيتين فان قلت الظاهر أن الشاعر أراد المدح لانه بازاء  
خياطة وهي الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلم يستو الاحتمالان وحينئذ فلا يتجه عدة من التوجيه قلت أراد استواء  
الاحتمالين بالنظر لنفس اللفظ وان ترجح أحد الاحتمالين بالنظر للقرينة على أن كون الشعر في مقابلة الخياطة لا يعين كون  
الشاعر أراد المدح لا احتمال أن يكون أفسد الخياطة بالابرة فدعا عليه وسمى الدعاء بين مديحا وهجاء نظرا لسكون المدعوله يستحق  
أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوله يستحق أن يمدح ويهجم بموجب الدعاء عليه (قوله لان أحد المعنيين في المنشآت قريب والآخر  
بعيد) أي وهو المراد من اللفظ كافي بدالته فوق أيديهم فان التبادر من اليد الجارحة والمراد منها القدرة وهذا المعنى المراد بعيد من اللفظ  
(قوله لاذكر السكاكي) أي وانما قلنا ان أحد المعنيين في المنشآت قريب والآخر بعيد لاذكر الخ (قوله من قبيل التورية والابهام)

(٥١ - شروح التلخيص رابع) بحيث لا يعلم أقباء هو أم غيره فقال له بشار لئن فعلت ذلك لأقولن فيك  
شعر الأيدري أهجاء أم غيره فهاهنا خاط الخياط ذلك الثوب قال بشار ما ذكر في البيتين فان قلت الظاهر أن الشاعر أراد المدح لانه بازاء  
خياطة وهي الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلم يستو الاحتمالان وحينئذ فلا يتجه عدة من التوجيه قلت أراد استواء  
الاحتمالين بالنظر لنفس اللفظ وان ترجح أحد الاحتمالين بالنظر للقرينة على أن كون الشعر في مقابلة الخياطة لا يعين كون  
الشاعر أراد المدح لا احتمال أن يكون أفسد الخياطة بالابرة فدعا عليه وسمى الدعاء بين مديحا وهجاء نظرا لسكون المدعوله يستحق  
أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوله يستحق أن يمدح ويهجم بموجب الدعاء عليه (قوله لان أحد المعنيين في المنشآت قريب والآخر  
بعيد) أي وهو المراد من اللفظ كافي بدالته فوق أيديهم فان التبادر من اليد الجارحة والمراد منها القدرة وهذا المعنى المراد بعيد من اللفظ  
(قوله لاذكر السكاكي) أي وانما قلنا ان أحد المعنيين في المنشآت قريب والآخر بعيد لاذكر الخ (قوله من قبيل التورية والابهام)  
المعطف مرادف أي ومعلوم أن التورية التي هي الابهام أمانته ورفي معنى قريب وبعيد كما تقدم

• ومنه الهزل الذي يراد به الجدف ترجمته تفني عن تفسيره ومثاله قول الشاعر

إذا ما تيمى أنك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

وقد علمت سلمي وإن كان بعلمها \* بأن الفتي يهذى وليس بفعل

• ومنه قول امرئ القيس

(قوله ويجوز أن يكون وجه للفارقة) أي بين التوجيه والمشابهات وهذا وجه آخر للفرق وقوله أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها أي بل يجوز اجتماعهما كالقدرة واليد بمعنى الجارحة أي بخلاف التوجيه فإنه يجب فيه تضاد المعنيين كما مر قال العلامة البيهقي بعد أن ذكر جميع كلام الشارح وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لأنهم اشترطوا في التوجيه استواء المعنيين في القرب والبعيد فكيف يصح أن تكون

(٤٠٢)

المشابهات بعيدا هو ويجوز أن يكون وجه للفارقة هو أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها (ومنه) أي ومن المعنوي الهزل الذي يراد به الجدف كقوله :

إذا ما تيمى أنك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

لوجهين مختلفين وتنفارق تلك المشابهات التوجيه باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين يعني لأن أحد المعنيين للتشابهين قريب وهو غير مراد والآخر بعيد وهو المراد بالقرينة وإنما قلنا ان التشابهين منهما قريب وبعيد لما ذكر السكاكي نفسه من أن أكثر من مشابهات القرآن من قبيل النورية والايهام ومعلوم أن التورية التي هي الایهام إنما تصور في معنى قريب وبعيد كما تقدم ويجوز أن يكون وجه للفارقة بين التوجيه والمشابهات هو أن المعنيين في المشابهات لا يجب تضادها بخلاف التوجيه كما تقدم وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لأنهم اشترطوا في التوجيه استواء المعنيين في القرب والبعيد فكيف يصح أن تكون المشابهات بوجه توجيهها مع كون أحد المعنيين في المشابهات بعيدا هو المراد كما في قوله تعالى والسماء بئيناها بأيد والرحمن على العرش استوى فالعنى المجازي وهو البعيد منهما هو المراد كما تقدم وأيضا قد ذكر السكاكي أن المشابهات على الاطلاق من التوجيه باعتبار وقد ذكر بعد أن أكثرها له معنى قريب وبعيد وهو يقتضى أن الذي يكون توجيهها من المشابهات بالاعتبار هو البعض لا الكل نعم ان صح أن بعض المشابهات يحتمل الضدين على السواء كانت من التوجيه الصرف لا أنها منه باعتبار فقط وكذا ان صح أن التوجيه لا يشترط فيه استواء الاحتمالين وهو بعيد من كلامهم تأمل (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الهزل الذي يراد به الجدف) وتسميته أغنت عن تعريفه فيمكن فيه المثال ولذلك لم يعرفه واقتصر على المثال فقال وذلك ( كقوله

إذا ما تيمى أنك مفاخرا \* فقل عد عن ذا أين أكلك للضب

الفاظ غير مراد وقوله باعتبار يريد باعتبار مطلق الاحتمالين لا باعتبار استواء الاحتمالين فإنه لا استواء في احتمال المشابهات قلنا فهذا القدر ينفي أن يكون مما نحن فيه • ومنه الهزل الذي يراد به الجدف كقوله

إذا ما تيمى أنك مفاخرا \* فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

(ومنه

يراد به الجدف) أي وهو أن يذكّر النبي على سبيل اللامب واللباسطة

ويقصده أمر صحيح في الحقيقة والفرق بينه وبين التهمك أن التهمك ظاهره جد وباطنه هزل وهذا بعكسه وهو واقع في كلامهم كثيرا كقول الامام مالك لبعض تلامذته حين سأله أن تعرف بيت قدامة وكان ذلك البيت يلعب فيه بالحلم ومنه قول ابن نباتة :

سلبت محاسنك الغزال صفاته \* حتى تخبر كل ظبي فيسكا لك جيده ولحظاه ونفاره • وكذا نظير قوله لأبيسكا

والجد بكسر الجيم ضد الهزل الذي هو اللهو واللعب (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو نواس (قوله إذا ما تيمى الخ) أي فقولاك للتيمى وقت مفاخرته بحضورك لا فتخر وقل لي كيف أكل للضب هزل ظاهر لك كذلك تر يده الجدف وهو ذم التيمى بكاه الضب وأنه لا مفاخرة مع ارتكابه أكل الضب الذي يعافه أشرف الناس وعلم من هذا أن الهزلية باعتبار استعمال الكلام والجدية باعتبار ما قصد منه في الحالة الراهنة (قوله عد عن ذا) أي جاوز هذا الافتخار بتركه وحدنا عن أكلك الضب تأكله على أي حالة فعد

• ومنه تجاهل العارف وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره لتسكنة كالتوبيخ في قول الخارجية

أمر من عدى يعدى بمعنى يجاوز (قوله وهو كما سماه الخ) كان الظاهر أن يقول وهو ما سماه السكاكي الخ لأنه اعتبر العافية من حيث أنه يسمى بتجاهل العارف ومن حيث أنه يسمى بالسوق فزاد كلف التشبيه أو الكاف بمعنى على أي وهو سوق المعلوم الخ بناء على ما سماه السكاكي به (قوله مساق غيره) مصدر (٤٠٣) ميمي بمعنى السوق أي سوق

المعلوم سوقا كسوق غيره بأن يعبر عنه بما يدل في الاصل على أنه غير معلوم (قوله لتسكنة) متعلق بتجاهل وكان حقه أن يقدمه على قوله وهو كما سماه الخ إلا أنه أخره ليكون بيان التسكات متصلا به فلو عبر عن المعلوم بعبارة المجهول لالتسكنة كأن يقال أزيد قائم أم لا حيث يعلم أنه قائم لم يكن من هذا الباب في شيء (قوله لا أحب

ومنه) أي ومن البديع المعنوي (تجاهل العارف وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره لتسكنة) وقال لا أحب تسميته بالتجاهل لو روده في كلام الله تعالى (كالتوبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور) هو نهر من ديار بكر

فهذا كلام هزل في أصله لانه أنك انسان مفاخرًا وخاطبته غير مفاخر في مجلس بمن تريد الطيبة معهم والضاحكة قلت إذا أنك فلان مفاخرًا فقل له أترك عنك هذا أين أكلت للضب كان هزلا لانه إنما يقصده الضحك والطايبه ولكن مقصود الشاعر به الجسد وهو ذم التميمي بأكل الضب وأنه لا مفاخره مع كونه يرتكب أكل الضب الذي يعافه أشرف الناس وبهذا التقرير يندفع ما يتوهم من أن كونه هزلا مع كونه أزيد الجسد متنافيان لان الهزلية باعتبار أصل استعماله والجديه باعتبار الحالة الراهنة وقوله عد أمر من عداه جعله يعدى الشيء أي عد نفسك عن هذه المفاخرة بتركها وحدنا عن أكل الضب وأين بسأل بها عن المكان ولكن كثيرا ما يكون السؤال عن المكان كناية عن صاحبه فالمراد بالسؤال عن مكان أكل الضب السؤال عن نفس الأكل والقصد التعبير به والحمل على الإقرار به (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (تجاهل العارف) أي النوع المسمى بذلك (وهو) أي وهذا النوع يسمى باسمين أحدهما هو ما تقدم والآخر (كاسماء) أي على ما سماه (السكاكي) هو (سوق المعلوم مساق) أي سوقا كسوق (غيره) بأن يعبر عنه بما يدل في الاصل على أنه غير معلوم (لتسكنة) أي لفائدة فإن عبر عن المعلوم بعبارة المجهول لالتسكنة كأن يقال أزيد قائم أم لا حيث يعلم أنه قائم لم يكن من هذا الباب في شيء. والعبارة الثانية أفضل لوجهين أحدهما ما أشار إليه السكاكي من أنه يقع في قول الله تعالى كما في قوله سبحانه وما نالك يمينك يا موسى قال فلا أحب ان يقال في الكلام النسب الى الله تعالى تجاهل العارف يعني بخلاف غيره هذه العبارة فاتها أقرب الى الأدب ولفظ التعريف فيها وان كان عبارة عن المجهول لكن دلالة أستر لعمومه والآخر أنها اكمل في الدلالة على التصود وظاهر عبارة المصنف أن هذا الثاني تعريف لادول الأذن السكاكي اختار تسمية المعنى به وهو قريب مما ذكرنا ثم أشار الى أمثلة التسكنة المشروطة في هذا النوع بقوله وذلك (كالتوبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور) وهو موضع من ديار بكر وبكر من عظماء الجاهلية

فانه أورد على سبيل الهزل والمراد به الجسد قيل لان تيمنا تكثر أكل الضب وفي هذا نظر لا يخفى والذي يظهر أن قوله كيف أكلت للضب هزل لان ظاهره السؤال عن أكل الضب وهو أمر لا معنى لارادته معناه عند طلب المفاخرة الا الهزل لكن المراد به الجسد وهو الإشارة الى أن التميمي حقير عن أن يفاخر وإنما شأنه الاشتغال بأكل الضب ونحوه من المهمم البازلة • ومنه تجاهل العارف وسماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره وسماه ابن العزيم الاعنات لتسكنة أي لا يفعل ذلك الا اعتبار مقصود كالتوبيخ في قول الخارجية قبل هي ليلي بنت طريف ترفي أباها حين قتله يزيد بن يزيد الشيباني

فانه أورد على سبيل الهزل والمراد به الجسد قيل لان تيمنا تكثر أكل الضب وفي هذا نظر لا يخفى والذي يظهر أن قوله كيف أكلت للضب هزل لان ظاهره السؤال عن أكل الضب وهو أمر لا معنى لارادته معناه عند طلب المفاخرة الا الهزل لكن المراد به الجسد وهو الإشارة الى أن التميمي حقير عن أن يفاخر وإنما شأنه الاشتغال بأكل الضب ونحوه من المهمم البازلة • ومنه تجاهل العارف وسماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره وسماه ابن العزيم الاعنات لتسكنة أي لا يفعل ذلك الا اعتبار مقصود كالتوبيخ في قول الخارجية قبل هي ليلي بنت طريف ترفي أباها حين قتله يزيد بن يزيد الشيباني

أباها الوليد حين قتله يزيد بن معاوية وبعد البيت المذكور

فتي لا يريد الزامن النقي • ولا الرزق الامن فني وسيوف

(قوله الخابور هو نهر من ديار بكر) أي في ديار بكر بنيت على حافته أشجار وشجر الخابور نوع من ذلك الشجر النبات على حافته ذلك النهر والمراد ببكر الذي أضيفت له تلك الديار رجل كان من عظماء الجاهلية

والبالغة في المدح في قول البحترى  
أوفى الذم في قول زهير

أيا شجر الخابور مالك مورقا \* كأنك لم تجزع على ابن طريف  
ألمع برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

(قوله مالك مورقا) أي أي شيء \* (ع \* ع) ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا ورقك ناضرا إذا بلاه ورقا حال من الكاف ولك والعامل

(مالك مورقا \* ) أي ناضرا ذورق ( كأنك لم تجزع على ابن طريف والبالغة في المدح كقوله  
ألمع برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي)  
أي الظاهر (أو) للبالغة (في الذم كقوله

(مالك مورقا) أي أي شيء ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا لاورافك ناضرا أي ناعما لا ذابلا  
يقال أورق الشجر صار ذورق ( كأنك لم تجزع على ابن طريف) فانها علمت أن الشجر لا علم له بابن  
طريف ولا بهلاكه فتجاهلت وأظهرت أنها كانت تعتقد علمه بابن طريف وما أثره وأنه يجزع عليه  
كغيره جزعا يوجب ذبوله وأن لا يخرج ورقه فلما أورق وبخته على اخراج الورق وأظهرت أنها حينئذ  
تشك في جزعه فاذا كان الشجر يوجب عدم الجزع فأحرى غيره فالتجاهل هنا المؤدى الى تنزيل ما  
لا يعلم منزلة العالم صار وسيلة للتوبيخ على الأبراق ووسيلة الى أن ما أثره بلغت الى حيث يعلمها الجمادات  
ولو أنت بما يدل على أنه لا يعلم بابن طريف وأنه من جملة الجمادات ما حسن التوبيخ ولا أوضح ظهور  
المآثر حتى للجمادات فافهم (و) كرا البالغة في المدح كقوله) أي كما في قوله  
(ألمع برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي)

وأراد بالمنظر الوجه والضحى هو الظاهر حسا ومعنى فانه يعلم أن ليس ثم الا ابتسامها فلما تجاهل وأظهر  
أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك ذلك اللعان للشاهد من أسنانها عند الابتسام ألمع برق سرى أم ضوء  
مصباح أم ضوء ابتسامتها الكائنة في منظرها الضاحي أفاد التجاهل للنزل منزلة الجهل غاية المدح  
وانها بلغت الى حيث يتحير في الحاصل منها ويتبس للشاهد منها (أو) كالبالغة (في الذم كقوله)  
أي كما في قوله

أيا شجر الخابور مالك مورقا \* كأنك لم تجزع على ابن طريف

فلاستفهام في قول مالك للتوبيخ وهو تجاهل مع معرفتها أن الشجر لا يتأثر بموت من مات ولقائل أن  
يقول ليست النكتة هنا ارادة توبيخ الشجر بل النكتة ارادة ايهام أن الحزن على المذكور من الأمور  
العامية حتى لا يختص بها انسان عن شجر فهو تجاهل فأتى في ظاهر اللفظ بالتوبيخ لنكتة البالغة في  
المدح على جهة الغلو بالوجه للمستحيل كقوله

وأخفت أهل الشرك حتى انه \* لتخافك النطف التي لم تخفق

وانما أفردت ضمير الشجر رعاية للفظه لالغناه واللائت واما أن يكون ذلك لارادة البالغة في المدح  
في قول البحترى

ألمع برق سرى أم ضوء مصباح \* أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

فانه تجاهل ادعى أنه لشدة مشابة ابتسامتها لهذه الأمور صار يشك في أنها الواقع وان كان غير شاك  
وهو أيضا من تناسي التشبيه أو لقصد البالغة في الذم كقول زهير

لبرق (قوله أم ابتسامتها) أي أم ضوء أسنانها عند ابتسامها (قوله بالمنظر) الباء بمعنى في وأراد بالمنظر وما

الحل الذي ينظر وهو الوجه فهو بفتح الظاء والضحى هو الظاهر من ضحا اليريق اذا ظهر فالشاعر يعلم أنه ليس ثم الا ابتسامها لكنه  
تجاهل وأظهر أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك هذا اللعان للشاهد من أسنانها عند الابتسام ألمع برق سرى أم ضوء مصباح أم هو  
ضوء ابتسامتها الكائنة من منظرها الضاحي وهذا التجاهل للنزل منزلة الجهل مفيد للبالغة في مدحها وانها بلغت الى حيث يتحير في  
الحاصل منها ويتبس للشاهد منها (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زهير بن أبي سلمى وبعد البيت المذكور



والتدله في الحب في قول الحسين بن عبد الله الغريبي  
وقول ذي الرمة

وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حسن أم نساء  
بالله يا ظبيات القاع فلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلي من البشر  
أيا ظبية الوعاء بين جلاجل \* وبين النفا آنت أم أم سالم  
والتحقير في قوله تعالى في حق النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفارة هل ندلكم على رجل يبئكم إذا مزقكم كل ممزق إنكم لفي  
خلق جديد كأن لم يكونوا يعرفون منه إلا أنه رجل ما والتمريض في قوله (٤٠٥) تعالى وإنا أوأياكم لملى هدى

أوفى ضلال مبين وفي  
بجىء هذا اللفظ على  
الابهام فائدة أخرى وهي  
أنه يبعث للشركن على

فمن في كفه منهم خضاب  
\* كمن في كفه منهم قناء  
(قوله وسوف أخال أدري)  
للغنى وأظن أني سأدري  
وأعلم بحالم حاصل  
خذف مفعولى أخال  
وسوف عملها بعد إخال  
وهذه الجملة اعتراضية بين  
أدري ومعموله وهو قوله  
أقوم آل حسن الخ

وكونها بالواو بدل على أن  
الاعتراض قد يكون بالواو  
(قوله وهو القياس) أى  
في حرف المضارعة الداخلة  
على الثلاثى (قوله أقوم آل  
حسن أم نساء) هذا محل  
الشاهد فهو يعلم أن آل  
حسن رجال لكنه تجاهل  
وأظهر أنه التبس عليه  
أمرهم في الحال وإن كان  
سيعلمه في المستقبل فلم يدر  
هل هم رجال أم نساء وهذا  
التجاهل المنزل منزلة

وما أدري وسوف أخال أدري \* (أى أظن وكسر همزة التسكيم فيه هو الأوضح وبنو أسد نقول أخال  
بالفتح وهو القياس) (أقوم آل حسن أم نساء) فيه دلالة على أن القوم هم الرجال خاصة (والتدله) أى  
وكالتحير والتدهش (في الحب في قوله بالله يا ظبيات القاع) وهو المستوى من الأرض (فلن لنا \*  
ليلاي منكن أم ليلي من البشر)

(وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حسن أم نساء)  
فانه يعلم أن آل حسن رجال لكن تجاهل وأظهر أنه التبس عليه أمرهم في الحال ولو كان سيعلم في  
الاستقبال فلم يدر هل هم رجال أم نساء فتجاهل المنزل منزلة جهله فيه اظهار بأنهم حيث يلتبسون  
بالنساء في قلة غناهم وضعف فائدتهم فكان في التجاهل اظهار لنهاية الذم وأنهم في منزلة النساء وقوله  
وسوف الخ جملة اعتراضية بين أدري ومعموله وهو قوله أقوم آل حسن الخ وكونها بالواو بدل على أن  
الاعتراض قد يكون بالواو ومعادلته بين النساء والقوم يدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو  
مخصوص بالرجال (و) ك(التوله) أى التحير والدهش (في الحب) كما (في قوله بالله يا ظبيات القاع)  
القاع المستوى من الأرض والله استعطف للظبيات للناديات ليستمعن (فلن لنا \* ليلاي  
منكن أم ليلي من البشر) فانه يعلم أن ليلي من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدهشه الحب حتى لا يدري

وما أدري وسوف أخال أدري \* أقوم آل حسن أم نساء  
فانه ادعى أنهم لشدة شبههم بالنساء في الأوصاف الرذيلة يشك الناظر فيهم أهم قوم أى رجال أم نساء  
وفيه أن القوم يختص به الرجال على حد قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم  
ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن وقال الزمخشري واختصاص القوم بالرجال صريح في الآية  
وفي البيت المذكور وفي قوله اختصاص القوم بالرجال نظر وصواب العبارة أن يقال اختصاص  
الرجال بالقوم لما يظهر بأدنى تأمل وأما قوم عاد ونمود ونحو ذلك فليل يشمل الاناث أيضا تغليا  
وقال الزمخشري ليس بمتناول للفر يقين بل قصد ذكر الذكور وترك ذكر الاناث لان تواج لرجالهن  
قال وهو في الاصل جمع قائم كصوم وزور ويجوز أن يكون تسمية بالمصدر قال بعض العرب اذا  
أكلت أحييت قوما وأبغضت قوما أى قيما انتهى ومراده أنه نقل بعد المصدرية الى اسم الجمع  
لكن قوله انه في الاصل جمع فيه نظر لان فعل ليس من أبنية الجموع الاعلى مذهب أبى الحسن (أوالتدله  
في الحب) أى يتجاهل العارف للتدله في الحب (في قوله) وهو الحسين بن عبد الله الغريبي ونسبه ابن  
منقذ الى ذي الرمة

بالله يا ظبيات القاع فلن لنا \* ليلاي منكن أم ليلي من البشر

الجهل مفرد للمبالغة في ذمهم من حيث أنهم يلتبسون بالنساء في قلة نفعهم وضعف فائدتهم (قوله فيه دلالة الخ) أى حيث قابل بين النساء  
والقوم لمعادلته بينهم يدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو مخصوص بالرجال لغة و يدل له قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى  
أن يكونوا خيرا منهم ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن قال العصام وفيه أنه يجوز مقابلة المجتمع من الرجال والنساء بالنساء  
الصرفة فالخى أن القوم اسم لجمع الرجال والنساء بدليل اننا أرسلنا نوحا الى قومه فتأمل (قوله والتدهش) عطف تفسير أى ذهاب  
العقل (قوله في قوله) أى الشاعر وهو الحسين بن عبد الله الغريبي (قوله وهو) أى القاع للمستوى من الأرض أى الأرض  
المستوية واطافة الظبيات اليه لكونها فيه وقوله بالله قسم استعطف للظبيات للناديات لتنجيبه (قوله ليلاي منكن الخ) أى

الفكر في حال أنفسهم وحال النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وإذا فكروا فإياهم عليه من اغارات بعضهم على بعض وسبى ذرارهم واستباحة أموالهم وقطع الأرحام وانسان الفروج الحرام وقتل النفوس التي حرم الله قتلها وشرب الخمر التي تذهب العقول وتحسن ارتكاب الفواحش وفكروا فيها النبي عليه السلام والمؤمنون عليه من صلة الأرحام واجتناب الآثام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإطعام المساكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى علموا أن النبي عليه السلام والمسلمين على الهدى وأنهم على الضلالة بشئهم ذلك على الإسلام وهذه فائدة عظيمة \* ومنه القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء

ليلي المنسوبة الي منمكن أي فهو يعلم أن ليلي من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدهشه الحب حتى لا يدري هل هي من الظبيات الوحشية أم من البشر فلذلك سأل الظبيات (٤٠٦) عن حالها (قوله وفي إضافة ليلي الخ) أي أن الإضافة فيها استلذاذاً أكثر

وفي إضافة إيلي الى نفسه أو لا والتصریح باسمها ثانياً استلذاذاً وهذا أعوذج من نكت التجاهل وهي أكثر من أن يضبطها القلم (ومنه) أي ومن المعنوي (القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء)

هل هي من الظبيات الوحشية أم من البشر فلذلك سأل الظبيات عن حالها ويجوز أن يكون هذا للثال لئلا يكتة المبالغة في مدحها بالحسن حيث صارت الى حال الالتباس بالظبيات وفي إضافته ليلي الى نفسه أو لا ثم التصريح باسمها ثانياً استلذاذاً لا يخفى وهذه النكت مبنية كما أشرنا اليه على أن التجاهل حكم الجهل والأفول بني على العلم الحقيقي ما تحققت نكتة بل يصير الكلام مما يلتفت اليه ثم ما مثل به المصنف أعوذج أي أمثلة بسيرة وطرف قليل من نكت تجاهل العارف وفي القاموس أعوذج بفتح الذون مثال الشيء والأعوذج بالهمزة تصحيف يعني ومع كونه تصحيفاً جرى على الألسن وانما قلنا أنها أعوذج من نكت التجاهل لأنها أكثر من أن تضبط بالقلم فمنها التعريض كقوله تعالى وأنا أو اياكم لعل هدى أو في ضلال مبين تعريضاً بأنهم على الضلال ومنها التحقير كقوله لعرف ما هذا إشارة الى أنه أحقر من أن يعرف \* ومنها غير ذلك من الاعتبارات البلاغية المستفادة من تنوع تركيب الشعراء أو غيرهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (القول بالموجب) أي النوع للسمى بالقول بالموجب (وهو) أي القول بالموجب (ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير) حال كون تلك الصفة الواقعة في كلام الغير (كناية عن شيء) أي دالة على شيء من وصف

كذاقال المصنف والذي يظهر أن هذا من المبالغة في مدح ليلي وأنه من القسم السابق وزاد في الايضاح قسماً لا أستحسن ذكر مثاله وقد عدوا من تجاهل العارف ما ينبغي أن يسمى بجهيل العارف كقول الكفار لاخوانهم الكفار هل ندلكم على رجل يفتنكم إذا مزقتم كل ممزق فقد جهلواهم مع كونهم عارفين بالنبي صلى الله عليه وسلم لعرض فأسد لهم لعنهم الله ص (ومنه القول بالموجب الخ) ش من البديع المعنوي ما يسمى بالقول بالموجب وهو قريب من القول بالموجب المذكور في الأصول والجدل وهو تسليم الدليل مع بقاء النزاع ومن أحسنه قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم ويمكن أن يجعل منه قالوا معنا وعصينا وقد جعل المصنف القول بالموجب ضربين أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير ولا يحسن دخول الألف واللام على غير وتكون تلك الصفة

من عدم الإضافة وكذا التصريح باسمها وهذا جواب عما يقال فيه اظهار موضع الاضمار فما نكتة (قوله وهذا) أي ما ذكره المصنف من النكات أعوذج أي نبذة قليلة (قوله وهي أكثر من أن يضبطها القلم) أي من ذى أن يضبطها القلم أي وهي أكثر من النكات للوصوفة بضبط القلم لها وحينئذ فلا تدخل تحت حصر (قوله القول بالموجب) بكسر الجيم اسم فاعل لان المراد به الصفة الواجبة للحكم وفتح الجيم اسم مفعول ان أريده بالقول بالحكم الذي أوجبه الصفة والمراد بالقول الاعتراف أي اعتراف التكلم بالصفة الموجبة للحكم في كلام المخاطب مع كونه نافياً لمقصوده من اثباتها لغير

أثبت

من أثبتنا له المخاطب أو مع حمل كلامه على خلاف مقصوده (قوله أن تقع صفة في

كلام الغير) أي كالأعز فإنه صفة وقعت في كلام المنافقين دالة على شيء وهو فر يقم فالمراد بالكناية في كلام المصنف العبارة وليس المراد بالكناية المصطلح عليها وهو اللفظ المستعمل لينتقل منه الى اللازم مع جواز ارادة للزوم اذ ليس دلالة الأعز على فر يقم بطريق الكناية لانه لا لزوم بين مفهوم الأعز وفريق المنافقين ويحتمل أن يرادها معناها للمهود ويكتفي في اللزوم باعتقادهم اللزوم وادعائهم ذلك لانهم يدعون أنهم لازم لمعنى الأعز ثم ان الظاهر أن المراد بالصفة الواقعة كناية في الآية ما يدل على ذات باعتبار معنى كالأعز والصفة التي روعى اثباتها لاغير للمعنى القائم بالغير كالنزة فاختلفت الصفتان وحينئذ في الكلام استخدام لان الصفة المذكورة أولاً في قوله أن تقع صفة أريديها معنى وأريدي بالضمر في قوله فتثبتها معنى آخر





قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي

والاستشهاد بقوله ثقلت وأبرمت دون قوله طوت ومنه قول القاضي الأرجاني  
غالطني اذ كنت جسمي الضنا \* كسوة عرت من اللحم العظاما ثم قالت أنت عندى في الهوى \* مثل عني صدقت لكن سقما  
وكذا قول ابن دويدة الغربي من أبيات يخاطب بها رجلا أودع بعض (٤٠٩) القضاة مالا فدعى القاضي ضياعه

ان قال قد ضاعت فيصدق  
انها ضاعت ولكن منك  
يعني لو نسي

أو قال قد وضعت فيصدق أنها \*  
وضعت ولكن منه أحسن موقع  
وقريب من هذا قول

الآخر

(قوله اذا أتيت مرارا)

اذن طرف أوثقت

(قوله قال ثقلت كاهلي)

الكاهل ما بين الكتفين

وقوله بالايادي أي للسنة

والنعم (قوله فلفظ ثقلت

وقم في كلام النسيب) أي

وهو التلكم وقوله يعني

حملتك الأونة أي للشقة

من أكل وشرب باتياني

لك مرة بعد أخرى وقوله

خمله أي المخاطب وقوله

على تثقيب عاتقه أي

كتفه وقوله والسن عطف

نفسه والحاصل أن

التلكم يقول لمخاطبه

ثقلت عليك وحملتك

الشقة باتياني اليك مرارا

فقال له المخاطب صدقت

في كونك ثقلت على لكن

ثقلت كاهلي بالسن لاحتلني

للشقة فجعل آتيانه اليه

نما عديدة حتى أثقلت

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي  
فلفظ ثقلت وقع في كلام النسيب يعني حملتك الأونة خمله على تثقيب عاتقه بالايادي والسن ان ذكر متعلقه  
أعنى قوله كاهلي بالايادي

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي

قلت طوت قال لابل تطوا \* ت وأبرمت قال حبل ودادي

وبعد  
فقوله ثقلت وقع في كلام النسيب وهو يعني حملتك الأونة والشقة الباطنية والظاهرية باتياني مرارا  
عديدة خمله المخاطب فيما حكى عنه التلكم على التثقيب على كاهله بالايادي والسن بذكر متعلقه وهو  
الفعول مع المجرور أعنى قوله كاهلي بالايادي والكاهل ما بين الكتفين والايادي النعم جعل آتيانه  
نما عديدة حتى ثقلت كاهله ولا يخفى ما في أبرمت من مثل ما ذكر في أثقلت لان الراديه التثقيب وحمله  
على أحكام الوداد والتطول في البيت بمعنى الانعام والثاني وهو ما ذكره المتعلق من غير أن يكون  
مفعولا ولا مجرورا كقوله

لقد بهتوا لما رأوني شاحبا \* فقالوا به عين فقلت وعارض

أرادوا بالعين اصابة العائن وحمله على اصابة عين المشوق بذكر اللام وهو العارض من الاسنان التي  
هي كالبرد فكأنه قال صدقت في عينها وعارضها لاجين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول  
بالموجب ظاهر كالاول لانه اعترف بما ذكر المخاطب لكن المعنى غير مراد ولما صرح بنفي المراد  
صار ظاهره اقرارا بما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد يكون باعادة  
المحمول كما في البيت الأول وبدونه كما في الثاني وأما قوله

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا \* قال ثقلت كاهلي بالايادي

قلت طوت قال لابل تطوا \* ت وأبرمت قال حبل ودادي

فانه قال بموجب قوله في ثقلت وفي أبرمت ولكنه صرف الى غير مصاد التلكم وحمله على غير مراده  
ولاشك أنه ايضا نوع من تجاهل المعارف وفيه لطف باعتبار الرد على التلكم على وجه بالغ الغاية في  
التأديب وعدم اللواجة بالرد وليس في قوله قلت طوت قال لابل تطوا قول بالموجب فانه رد عليه  
بقوله لا وأثبت شيئا آخر فان التطويل غير التطول واعلم أن هذا الضرب الثاني من القول بالموجب هو  
الاسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني والذي يظهر أن من القول بالموجب قوله

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقبضا

لانه قال بموجب قولهم وأجاب بتعيين للطبخ كما سأله وحمل اللفظ الواقع منهم على غير مرادهم فأنهم  
أرادوا حقيقة الطبخ خمله على مطاق الصنع الذي هو أعم من الطبخ والحياطة فطلب فردا من أفراد  
ذلك النوع وهو الحياطة وسماها طبخا مجازا كما سبق قال في الايضاح وقريب من هذا قول الآخر

(٥٢ - شروح التلخيص - رابع) عاتقه وبعد البيت المذكور قلت طوت قال لابل تطوا وت وأبرمت قال حبل ودادي

أي قلت له طوت الإقامة والانيان فقال لابل تطوا من التطول والتفضل وقوله وأبرمت أي أملت وقوله حبل ودادي أي قال  
نعم أبرمت ولكن أبرمت وأحكمت حبل ودادي فقوله وأبرمت قال حبل ودادي من هذا القبيل أي القول بالموجب بدون اعادة  
المحمول ومنه أيضا البيت الثالث في قول الشاعر

واخوان حسبهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعادي

وختلهم سهاما صائبات \* فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادي والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا \* ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره وآبائه على ترتيب الولادة من غير تكاف في السبك حتى تكون الأسماء في محورها كالماء الجاري في اطراده وسهولة انسجامه كقول الشاعر

واخوان حسبهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعادي  
وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادي (٤١٠) فكانته قال نعم صدقتم ولكن صفاؤكم عن ودادي

(ومنه) أي ومن المعنوي (الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره و) أسماء (آبائه على ترتيب الولادة من غير تكاف) في السبك (كقوله

واخوان حسبهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعادي  
وختلهم سهاما صائبات \* فكانوها ولكن في فؤادي  
وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادي

فاليبت الاخير منه من هذا المعنى لانه حمل قولهم صفت مناقلوب على صفوها من وداده بذكر المتعلق والبيتان قبله ليسا من هذا المعنى ولكن ما فيهما افریب منه اذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وانما فيهما اذكر صفة ظلت على وجه فاذا هي على خلافه فيشبهان هذا المعنى بما فيهما من كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف وذلك لانه وقع في الخلاف في ذلك لانه وقع في ظنه أن اخوانه دروع له فظهر له أنهم ليسوا دروعا بل للاعادي وظن أنهم سهام صائبات لاعاديه فظهر له أنهم ليسوا كذلك بل سهام صائبة لفؤاده وأما البيتان الثالث فقد صدر اللفظ منه فحمله على غير مرادهم (قوله أي ومن المعنوي الاطراد) أي ومن البديع المعنوي الاطراد قيل الظاهر أنه من البديع اللفظي لا المعنوي لان مرجعه لحسن السبك

واخوان حسبهم دروعا \* فكانوها ولكن للاعادي  
وختلهم سهاما صائبات \* فكانوها ولكن في فؤادي  
وقالوا قد صفت مناقلوب \* لقد صدقوا ولكن من ودادي

قال والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا فقلت لم يظهر لي ما يميز به هذا عن الضرب السابق حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيتين الثالث والأوليين \* ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المذكور وآبائه مدوحا كان أو غيره على ترتيب الولادة الابن ثم الأب ثم الجد كقول الشاعر

ان

وقد يقال ان مرجعه لحسن السبك في معنى مخصوص وهو النسب فلامعنى دخل فيه قاله

اليقوي فاندفع قول العلامة يس لم يظهر لي رجوع هذا النوع الى الضرب المعنوي بوجه لا بالذات ولا بالعرض (قوله بأسماء المدوح) الأولى أن يقول باسم المدوح أو غيره اذ لا تعدد هنا لاسم المدوح أو غيره والمراد بغيره الذموم أي المهجو أو الرئي (قوله وأسماء آبائه) أراد بالجمع هنا ما فوق الواحد بدليل المثال (قوله على ترتيب الولادة) بان يذكر اسم الأب ثم اسم أبي الأب وهكذا ان قلت لا فائدة في ذلك التقيد اذ لا يمكن الاتيان بأسماء الآباء من غير ترتيب والالكذب الانساب فلا بد من الترتيب اذ لو قيل بعنبة ابن شهاب ابن الحارث لكذب قلت لا ينحصر ذكر المدوح وآبائه في الذكر على طريق الانتساب فلو قيل بعنبة بن شهاب وحارث لكان من الاطراد قاله العصام وتأمله (قوله من غير تكاف في السبك) أي في نظم اللفظ ونفى التكاف يرجع فيه الى الذوق السليم فلا يكون ذكره في

ان يقتلوك فقد ثلثت عروشهم \* بعثية بن الحارث بن شهاب  
 وقول دريد بن الصمة : فتلنا بعبد الله خير لدانه \* ذؤاب بن أسماء بن زيد بن قارب  
 وفيه تعرض لقتول به ولشرف القتل قيل لما سمعه عبد الملك بن مروان قال لولا القافية لباع به آدم ومنه قول النبي صلى الله عليه  
 وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم

التعريف مضر لأنه ليس بخفي وقيل في التشكاف أن لا يفصل بين الأسماء بلفظ (٢١١) لادلالة على النسب نحو زيد

ابن عمرو بن خالد والتكاف  
 في السبك ضده نحو زيد  
 الفاضل ابن عمرو وأوزيد بن  
 عمرو والتاجر ابن خالد ونحوه  
 لاغنى وفيه أن استفادة  
 هذا المعنى من حسن  
 السبك خفية وحينئذ  
 فيلزم التعريف بالاخفى  
 تأمل ويسمى ذكر اسم  
 الشخص واسم آبائه على  
 ترتيب الولادة اطرادا لان  
 تلك الاسماء في تحدرها  
 كالأب الجارى في اطراده  
 أى سهولة انسجامه وجر يانه  
 (قوله فقد ثلثت) هو بناء  
 الحطاب أى أهلكت يقال  
 نلهم اذا أهلكهم والعروش  
 جمع عرش يطلق على المقر  
 وقوله بعثية أى بقتل  
 عثية وهذا مثال لما  
 ذكر فيه اسم غير المدوح  
 ومثال الاطراد الذى ذكر  
 فيه اسم المدوح الحديث  
 الآتى (قوله وتضعض)  
 أى ضعف (قوله ان نبجحوا)  
 أى افتخر واقتلك (قوله  
 فقد أثرت الخ) هذا

ان يقتلوك فقد ثلثت عروشهم \* بعثية بن الحارث بن شهاب  
 يقال للقوم اذا ذهب عزمهم وتضعض حالهم قد نزل عرشهم يعنى ان تبجحوا واقتلك وفرحوا به فقد أثرت  
 في عزمهم وهدمت أساس مجدهم بقتل رئيسهم فان قيل هذا من تنابع الاضافات فكيف بعد من  
 المحسنات قلنا قد تقرر ان تنابع الاضافات اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف والبيت من هذا القبيل  
 كقوله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم الحديث هذا تمام ما ذكر من  
 الضرب العنوى

ان يقتلوك فقد ثلثت عروشهم \* بعثية بن الحارث بن شهاب  
 هذا مثال لما ذكر فيه غير المدوح وسنمثل بالحديث الشريف الشتمل على ذكر اسم المدوح يقال  
 للقوم اذا ذهب عزمهم وتضعض أى ضعف وانكسر حالهم قد نزل عرشهم ويقال نلهم اذا أهلكهم  
 والعرش يطلق على العز ويجمع بعروش ويعنى الشاعر ان يفتخر واقتلك وفرحوا به فلا يعظم علينا  
 افتخارهم لأن عندنا ما يخفف أذى افتخارهم وهو أنك أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم  
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة لا يقال تنابع  
 الاضافات يخجل بالفصاحة كما تقدم وهو يشمل الاضافات المتصلة والنفضلة واذا كان تنابع الاضافات  
 مخلا بالفصاحة فكيف يعد من البديع لأننا نقول انما يخجل بالفصاحة ان كان فيه نقل واستكراه  
 كما تقدم أول الكتاب وأما ان سلم من الثقل والاستكراه حسن ولطف كما تقدم أيضا والبيت

ان يقتلوك فقد ثلثت عروشهم \* بعثية بن الحارث بن شهاب  
 وبهذا المثال تعلم ان اطلاق الآباء فيه تجوز لانه ليس في البيت الا ابوان وكقول دريد بن الصمة :  
 فتلنا بعبد الله خير لدانه \* ذؤاب بن أسماء ابن زيد بن قارب  
 ومنه قوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن  
 اسحق بن ابراهيم صلى الله عليهم أجمعين ولك أن تقول قد عدل للصف مثل هذا في أول الكتاب  
 مستهجن ومثله بقوله :

يا على بن حمزة بن عماره \* أنت والله ثلجة في خياره  
 وما ذكره الصنف من حد الاطراد هو الشهور ومنهم من يسمي الاطراد ذكر الاسماء مطلقا  
 وكذلك صنع ابن رشيقي في العمدة فانه جعل الاطراد في قول للتنبى :  
 وحمدان حمدون وحمدون حارث \* وحارث لقمان ولقمان راشد  
 واعلم أن ابن رشيقي قال عن التنبى انه جاء بالنصف كله في قوله لسيف الدولة :

دليل الجواب المذوق أى فلا يعظم علينا افتخارهم لان عندنا ما يخفف أذى افتخارهم وهو أنك قد أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم  
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة (قوله فان قيل هذا) أى البيت وقوله من تنابع  
 الخ أى من ذى تنابع الاضافات (قوله فكيف يعد من المحسنات) أى مع أنه مخلا بالفصاحة (قوله قلنا قد تقرر الخ) حاصله  
 أن تنابع الاضافات انما يخجل بالفصاحة اذا كان فيه نقل واستكراه أما اذا سلم من ذلك حسن ولطف والبيت من هذا القبيل مع أنه  
 ليس فيه الاضافتان (قوله الحديث) أى اقر الحديث والحديث المشار اليه هو قوله الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن  
 يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فقد تنابع فيه الاضافات وسلم من الثقل والاستكراه اذ هو في غاية الحسن والسلاسة

(وأما الضرب اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (فمعه الجنس بين اللفظين وهو تشابههما في اللفظ) أي في التلفظ فيخرج التشابه في المعنى

من هذا القبيل مع أنه ليس فيه الاضافتان وكيف يحل بالاصحاحه اذا سلم من النقل كما في الحديث الشريف وهو قوله صلى الله عليه وسلم الكريم بن الكريم بن الكريم بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فانه غاية في الحسن والسهولة هذا تمام ما ذكره من أنواع الضرب المعنوي والمرجع فيما يستبدع من أنواعه الى ما يستحسنه ذو الطبع السليم من البلغاء وليس كل من ادعى حسن شيء كان مدعاه بديعا وقدم من جملة الاطراد والظاهر أنه من اللفظي لان مرجعه الى حسن السبك كذا قيل وقد يقال بل الى حسن السبك في معنى مخصوص هو النسب فللمعنى دخل فيه تأمله ثم شرع في اللفظي فقال \* (وأما الضرب اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (في أقسام أيضا منه) أي من الضرب اللفظي (الجنس بين اللفظين) أي النوع المسمى بالجناس بكسر الجيم (وهو) أي الجنس (تشابهما) أي اللفظين (في اللفظ) أي في التلفظ والتلفظ هو السكون السمع فيهما متحد الجسمية كلا أو جلا وانما فسرنا اللفظ بالتلفظ لانه لو حمل على ظاهره كان التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا يخفى ما فيه ويحتمل أن يطلق اللفظ على ذاتهما أي حر وفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حروفهما ثم التشابه الذي كور لا بد فيه من اختلاف المعنى كما دلت عليه الأمثلة فكأنه يقول هو أن لا يشتمها الا في التلفظ فيخرج ما اذا اشتمها في المعنى فقط نحو الأسود والسبع فأنهما اشتمتا في المعنى دون اللفظ وليس للمعنى أن لهما معنيين اشتمتا في المعنى متحد والتشابه يقتضي التعدد كما قيل بل للمعنى أن اللفظين متشابهان في معنى واحد بمعنى أن المعنى في هذا هو المعنى في ذلك كما يقال اشترك الطرفان

فأنت أبو الهيجا ابن حمدان يا ابنه \* تشابه مولود كريم ووالده  
و حمدان حمدون و حمدون حارث \* و حارث لقمان و لقمان راشد  
قال وجعلهم أنياب الخلافة بقوله :

أولئك أنياب الخلافة كلها \* وسائر أملاك البلاد الزوائد

قالوا هم سبعة بالمدوح والانياب في التعارف أربعة الأنايب تكون الخلافة تمساحا أو كلب بحر فان أنياب كل واحد منهما ثمانية اللهم الا أن يريد أن كل واحد نائب للخلافة في زمانه فقط فيصح وفيه من الزيادة على ما قبله أنه زاد في العدد واحدا وأنه جعل كل ابن هو أبوه في الخلافة وكرر كل اسم مرتين في بيت واحد فهم أربعة أسماء انتهى ورد عليه الصقلي في العدة أن هذا ليس من الاطراد وأن هذا ليس تمساحا لان مقصوده لا يصح الا بهذا التكرير قال وقوله انهم سبعة ليس بصحيح بل ستة والحيوان وان كان له أربع أنياب فانما العول عليه منهن اثنتان فللخلافة في كل عصرنا بان الأب والابن انتهى قلت قوله ليس هذا المراد بناء على رأي التأخرين وابن رشيق لعله لا يخصه بذلك وقوله انهم ستة غلط بل سبعة كما قال ابن رشيق فان منهم ابن سيف الدولة المذكور في البيت الاول ص (وأما اللفظي فمعه الجنس الخ) ش لما اتقضى ما ذكره من أنواع البديع المعنوية شرع في أنواع اللفظية أي التي يحصل بها تحسين اللفظ فقط فقال فمعه الجنس بين اللفظين ويسمى التجنيس وهو حسن ما لم يكرر كما سيأتي قال في كثر البلاغة ولم أر من ذكر فائده وخطري أنها الليل الى الاصغاء اليه فان مناسبة الالفاظ

على أنواع الضرب اللفظي وقد ذكر في هذا الكتاب منها سبعة أنواع (قوله فمعه

الجناس) أي النوع المسمى بالجناس بكسر الجيم لانه في الاصل مصدر جناس كقاتل فقاتل في الخلاصة

\* لفاعل الفاعل والفاعل (قوله أي في التلفظ) أي

في النطق بهما بأن يكون السمع منهما متحد الجنسية كلا أو جلا فلا

يكفي التشابه في لام الكلمة أو عينها أو فاتها كما يؤخذ من الامثلة وان كان

التشابه في اللفظ صادقا بذلك وانما فسر اللفظ بالتلفظ لانه لو حمل على ظاهره كان

التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا معنى لذلك

ضرورة مغايرة وجه الشبه للطرفين وعلى فرض صحة ذلك فلا يشمل الا التام

منه فيخرج منه الجنس الغير التام كذا قيل هذا ويحتمل أن الصنف

أطلق اللفظ على ذاتهما أي حروفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حروفهما

كلا أو جلا ثم ان التشابه الذي كور لا بد فيه من

اختلاف المعنى كما دلت عليه الامثلة الآتية فكأنه يقول هو أن

لا يشابه الا في اللفظ فيخرج ما اذا تشابهتا من جهة المعنى فقط نحو أسد وسبع للحيوان المعترس كما قال الشارح فليس بينهما جناس وما اذا تشابهتا في اللفظ والمعنى معا كالأنايب اللفظية نحو قام زيد فقام زيد فلا جناس بينهما (قوله فيخرج أي بقوله في اللفظ



(قوله نحو أسد وسبع) أي فاتفهما قد تشابهتا في المعنى دون اللفظ معني أن اللفظين (١٣) متشابهان من جهة أن معناهما واحد فوجه الشبه

بين اللفظين اتحاد المعنى فالعنى في هذا هو المعنى في ذلك كما يقال اشترك الطرفان في وجه الشبه وليس المعنى أن لهذين اللفظين معنيين تشابههما والا لورد أن المعنى فيهما متحد والتشابه يقتضى التمدد (قوله أو في مجرد العدد) أي ويخرج من التعريف التشابه في العدد المجرد عن التشابه في اللفظ كما في ضرب وعلم مبنيين للفاعل فلا جناس بينهما لعدم تشابههما في اللفظ وان تشابهتا في العدد (قوله أو في مجرد الوزن) أي ويخرج من التعريف ما إذا تشابه اللفظان في الوزن دون التلفظ ويلزم من التشابه في الوزن التشابه في العدد نحو ضرب وقتل مبنيين للفاعل فلا جناس بينهما لعدم تشابههما في التلفظ وان تشابهتا في اللفظ وان تشابهتا في الوزن والعدد (قوله والتمام منه) هذا شروع في أقسام الجناس وهي خمسة التام والمحرف والناقص والمقلوب وما يشمل المضارع واللاحق وذلك لان اللفظين ان اتفقا في كل شيء من أنواع الحروف

نحو أسد وسبع أو في مجرد العدد نحو ضرب وعلم أو في مجرد الوزن نحو ضرب وقتل (والتمام منه) أي من الجنس (أن يتفقا) أي اللفظان (في أنواع الحروف)

في وجه الشبه فلا يرد ما ذكر وأما التشابه في اللفظ والمعنى كأسد ينطق به مرتين لعناه فلا يحتاج الى التعرض لاخرجه لأن التعدد فيه باعتبار الشخص ولا عبرة به وخرج قوله تشابههما في اللفظ للفسر بما ذكر تشابه اللفظين في مجرد العدد مع اختلاف الوزن كضرب مينا للفعول وعلم مينا للفاعل وكذا التشابه في الوزن دون التلفظ ويلزم منه التشابه في العدد كضرب وقتل مبنيين للفاعل ثم العتبر كما أشرنا اليه في التشابه في التلفظ أن يكون مجموع اللفظ كجموع اللفظ أو يكون مابه التشابه معتبرا لتعددته تعددا يستحسن كما يفيد الأمثلة فلا يرد أن يقال التشابه المذكور صادق بالتشابه في لام الكامة أو عينها أو فائها نعم الانسكال في التعريف على قرينة منفصلة مما يبحث فيه ثم أشار الى أقسام هذا الجناس وهي خمسة التام والمحرف والناقص والمقلوب وما يشمل المضارع واللاحق وفي كل منها تفصيل يأتي وذلك أن اللفظين ان اتفقا في كل شيء فهو التام وان اختلفا في الهيئة فقط فهو المحرف وان اختلفا في زيادة بعض الحروف فهو الناقص وان اختلفا في نوع من الحروف فهو ما يشمل المضارع واللاحق وان اختلفا في ترتيب الحروف فهو المقلوب بدأ بالتمام منه فقال (والتمام منه) أي والتمام من الجناس هو (أن يتفقا) أي اللفظان (في أنواع الحروف) للوجود في كل

تحدث ميلا واصفاء اليها وان اللفظ المشترك اذا حمل على معنى ثم جاء والمراد به معنى آخر كان للتفصيص تشوف اليه اه والعبارة الثانية قاصرة على بعض أنواع الجناس وكفى التنجيس فخرا قوله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله وعصية عصت الله وهو مشتق من حروف الجنس لأن كلام اللفظين للجناسين من جنس الآخر وهو استعمال اصطلاحى يدل عليه أن ابن سيده قال في المحكم الجنس الضرب من كل شيء ووجهه أجناس وجنوس وكان الأصمعي يدفع قول العامة هذا مجانس لهذا اذا كان من شكاه ويقول ليس عربيا صحيحا وقول التكلمين تجانس الشيطان ليس عربيا أيضا إنما هو توسع ثم فسر المصنف جناس اللفظين بأنه تشابههما في اللفظ والمراد باللفظين ما نلفظ به أعم من أن يكون كل منهما كلمة واحدة أو أكثر ليدخل الجنس للركب كما سيأتي وقد يقال ان هذا الرسم يدخل نحو قام زيد وقام عمرو وغيره من التنا كيد اللفظي فان ادعى أن هذا في الحقيقة لفظ واحد لاتحاد معناه فببرد نحو ونحشى الناس والله أحق أن نحشاه لأن الحشية الثانية غير الأولى فان قال هما متحدان في جنس الحشية فببرد عليه نحو زيد بن عمرو وزيد بن بكر فان معناه مختلف فليكن جناسا وليس كذلك ثم يرد عليه أنه غير جامع لحروج نحو يحيى يحيى أحدهما الاسم والآخر فعل فانهما في اللفظ متحدان لامتساجهما بل شيء واحد فان ادعى أنهما متشابهان فان حقيقة معناه مختلفة في المعنى وإنما يشابهان في النطق فيدخل في الجنس نحو زيد بن عمرو وزيد بن بكر كما سبق ويرد عليه أيضا نحو قام زيد وقام عمرو وليس بجناس ثم ان مطلق التشابه في اللفظ تصدق بما ليس بجناس كما اذا كانا متفقين في لام الكلمة فقط أو عينها أو فائها وقوله تشابه اللفظين أي للمفوزين وقوله في اللفظ أي النطق فالأول للفعول والثاني للمصدر وقوله (والتمام منه) إشارة الى أن الجناس أنواع منها التام وهو (أن يتفقا) اللفظان (في أنواع الحروف) بأن يكون كل حرف في أحدهما هو في الآخر وأما الاتفاق بأشخاص الحروف فمستحيل

الحروف وأعدادها وهي ترتيبها فهو التام وان اختلفا في الهيئة فقط فهو المحرف وان اختلفا في زيادة بعض الحروف فهو الناقص وان اختلفا في نوع من الحروف فهو ما يشمل المضارع واللاحق وان اختلفا في ترتيب الحروف فهو المقلوب وفي كل قسم من هذا الأقسام الخمسة تفصيل يأتي وبدأ المصنف منها بالكلام على التام حيث قال والتمام منه الخ (قوله في أنواع الحروف) الاضافة للبيان وأما

أورد لفظ أنواع نسيبها على أن الحروف أنواع والافسكتي أن يقول في الحروف (قوله فشكل من الحروف التسعة والعشرين نوع) أي برأسه فالألف نوع وتحتها أصناف لانها امامقلوبة عن واو أو ياء أو أصلية والباء كذلك نوع تحتها أصناف لانها امام مدغمة أو لامشدة أو لا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحتها أصناف والحروف المهجائية انما تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر أو يقال وهو الأقرب المراد بالنوع هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحتها (قوله وهذا) أي باشتراط الاتفاق في أنواع الحروف الموجودة في اللفظين يخرج عن التام نحو يفرح ويمرح مما انفقاني بعض الأنواع دون بعض فان يفرح ويمرح قد اختلفا في الميم والفاء فليس بينهما جناس تام بل لاحق (قوله وفي أعدادها وهيئاتها) الأولى وفي أعدادها وهيئاتها (٤١٤)

فشكل من الحروف التسعة والعشرين نوع وبهذا يخرج نحو يفرح ويمرح (و) في (أعدادها) وبه يخرج نحو الساق والساق (و) في (هيئاتها) وبه يخرج نحو البرد والبرد فان هيئة الكلمة كيفية حاصلتها باعتبار الحركات والسكنات فنحوسر بوقتل على هيئة واحدة مع اختلاف الحروف بخلاف ضرب وضرب مبينين للفاعل والمفعول فانهما على هيئتين مع اتحاد الحروف

منهما وكل حرف من الحروف المهجائية التسعة والعشرين نوع برأسه فالألف نوع وتحتها أصناف لانها امامقلوب عن واو أو عين ياء أو أصلية والباء كذلك لانها امام مدغمة أو لامشدة أو لا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحتها أصناف والحروف المهجائية انما كان تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر وقد يجب أن التوكلف بأن المراد بالنوع هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحتها واشترط الاتفاق في أنواع الحروف الموجودة في اللفظين على اللقابلة يخرج ما انفقا في بعض الأنواع دون بعض كيفرح ويمرح لاختلافهما في الميم والفاء وانما قلنا على اللقابلة ليعلم أن الحرف الذي ليس له مقابل من أحد اللفظين لا يعتبر في الاتفاق النوعي هنا فلا يخرج بهذا الفيد وانما يخرج بقوله (و) في (أعدادها) أي يشترط أيضا الاتفاق في أعداد الحروف بأن يكون مقدار حروف أحد اللفظين هو مقدار حروف الآخر فيخرج نحو الساق والساق لان الميم لا يقابلها شيء في اللقابل بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين ولو أخرج نحو هذا بالاتفاق في أنواع الحروف للوجود ما بعد أيضا (و) في (هيئاتها) أي يشترط أيضا الاتفاق في هيئات الحروف والهيئة للحرف هي حركته أو سكونه فيخرج به نحو البرد بفتح الباء والبرد بضمها لاختلاف الهيئة التي هي حركة الباء فاذا كانت هيئة الحرف حركته المخصوصة أو سكونه كانت هيئة اللفظ كيفية حاصلتها باعتبار الحركات والسكنات وهو كونه ذاتحرك مخصوص وحده أو مع سكون مخصوص سواء انفقت

إذ يترجم أن يكون لفظا واحدا اللفظين (وأعدادها) أن يكون عدد حروفهما واحدا فخرج نحو سلا وسلاسل فان أنواع حروفهما واحدة وليس تاما ولو قال عددها لكان أدل وأخصر والمراد بالعدد ما عدا الحرف المشدد فانه وان كان حرفين فانما يعد في هذا الباب حرفا واحدا كما سيأتي (وهيئاتها) أي في الحركات والسكنات فخرج نحو بل وبل والمراد غير هيئة الحرف الأخير وأما الحركة الاعرابية فاختلفا لهما لا يدفع تمام الجنس لما سيأتي والمراد أيضا غير الساكن من أول حرفي للشدد فلا نظر

السوق (قوله هيئاتها) أي الحروف (قوله نحو البرد والبرد) أي بفتح الباب من أحدها وضمها من الآخر (و)

(قوله فان هيئة الكلمة الخ) هذا تعليل لمحدوف أي وانما اشترط الاتفاق في هيئة الحروف زيادة على الاتفاق في أنواعها لان هيئتها أمر زائد عليها فلا يلزم من الاتفاق في أنواع الحروف الاتفاق في هيئتها ولا يلزم من الاتفاق في هيئتها الاتفاق في أنواعها لان هيئة الحرف حركته المخصوصة أو سكونه وهو غيره قال العلامة عبد الحكيم كان الأولى أن يقول فان هيئة الحروف دون الكلمة لان الكلام في هيئات الحروف دون هيئات الكلمات والحاصل أن هيئة الحروف كيفية حاصلتها باعتبار حركاتها وسكناتها سواء انفقت أنواع الحروف أو اختلفت وأما هيئة الكلمة فهي كيفية حاصلتها باعتبار حركات الحروف وسكناتها وتقديم بعضها على بعض ولا يعتبر في هيئة الكلمة حركة الحرف الأخير ولا سكونه لان الحرف الأخير عرضة للتغير اذ هو محل الاعراب والوقف فلا يشترط اتفاق الكلمتين

إذ ليس توافق الكلمتين في أعداد الحروف وفي الهيئات إذ ليس لحروف الكلمة الا هيئة واحدة وعدد واحد لكنه أورد صيغة الجمع نظرا للواد والمراد بتوافق الكلمتين في عدد الحروف أن يكون مقدار حروف أحد اللفظين هو مقدار حروف الآخر (قوله وبه) أي باشتراط اتفاق اللفظين في عدد الحروف يخرج نحو الساق والساق لان الميم لا يقابلها شيء في المقابل بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين فليس بينهما جناس تام بل ناقص ولو أخرج نحو الساق والساق بالاتفاق في أنواع الحروف الموجودة ما بعد أيضا تأمل ولا اعتبار بسكون الحرف المشدد بحرفين كما يأتي والساق مصدر ميمي بمعنى

وترتيبها فان كانا من نوع واحد كاسمين سمي مائلا كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وقول الشاعر  
حديق الآجال آجال \* والهوى للمرء قتال

في هيئته (قوله وفي ترتيبها) أي أنه يشترط الاتفاق في ترتيب الحروف بأن يكون للقدم والآخر في أحد اللفظين هو المقدم والمؤخر  
في الآخر وقد تبين من كلام المصنف أن الجنس التام يشترط فيه (٤١٥) شروط أربعة الاتفاق في أنواع

الحروف والاتفاق في  
أعدادها والاتفاق في هيئتها  
والاتفاق في ترتيبها (قوله  
أي تقديم بعض الحروف  
على بعض) هذا تصوير  
لترتيب في حد ذاته وقوله  
وتأخيره عنه أي تأخير  
الآخر عن البعض الأول  
(قوله والخنف) هو اللوت  
(قوله فان كانا من نوع  
واحد) أي سواء اتفقا في  
الافراد كما مثل المصنف  
أوفي الجمعية نحو قول الشاعر  
حديق الآجال آجال

\* والهوى للمرء قتال  
الأول جمع اجل بالكسر  
وهو القطيع من بقر الوحش  
والثاني جمع اجل والمراد  
به منتهى الأعمار والمعنى  
عيون النساء الشبيهة  
بقطيع البقر من الوحش  
جالبات للموت والمعنى  
قتال للإنسان أو كانا  
مختلفين نحو فلان طويل  
النجاد وطلاع النجاد  
الأول مفرد بمعنى حمائل  
السيف والثاني جمع نجد  
وهو ما ارتفع من الأرض  
واللغنى فلان طويل حمائل  
السيف وطلاع للأراضي  
المرتفعة (قوله سمي مائلا)

(و) ل( ترتيبها) أي تقديم بعض الحروف على بعض وتأخيره عنه وبمخرج الفتح والخنف (فان كانا)  
أي اللفظان المتفقان في جميع ما ذكر (من نوع واحد) من أنواع الكامة (كاسمين) أو فعلان أو حرفين  
(سمي مائلا) جريا على اصطلاح التنكاهين من أن التماثل هو الاتحاد في النوع (نحو ويوم تقوم الساعة)  
أي القيامة (يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) من ساعات الأيام

أنواع الحروف أو اختلفت فنحوسرب وقتل مذبذبين للفاعل متحدان في الهيئة اذ هي على وزن فعل  
بفتح الفاء والعين ولا عبارة باللام في الهيئة لان هيئتها عرضة للتغير اذ هي محل اعراب ووقف  
ونحوسرب وضرب على أن يكون الأول مبني للمفعول والثاني للفاعل أو العكس مختلفان في الهيئة  
اذ هي في أحدهما على وزن فعل بضم الفاء وكسر العين وفي الآخر بفتحهما وهما متحدان في  
الحروف فالاتحاد في الهيئة لا يستلزم الاتحاد في الحروف كما أن الاتحاد في الحروف لا يستلزم  
الاتحاد في الهيئة نعم الاتحاد في الهيئة يستلزم الاتحاد في العدد بناء على أن الهيئة كيفية تمرض  
للفظ باعتبار كثرته وقلته وصفة حروفه (و) في (ترتيبها) أي يشترط أيضا الاتفاق في ترتيب  
الحروف بأن يكون المقدم والمؤخر في أحد اللفظين هو القدم والمؤخر في الآخر فيخرج نحو الخنف  
والفتح وقد تبين بهذا أن التام من الجنس له شروط أربعة الاتفاق في أنواع الحروف والاتفاق في  
أعدادها والاتفاق في هيئتها والاتفاق في ترتيبها ثم فيه تفصيل أشار إليه بقوله (فان كانا) أي اللفظان  
المتفقان في جميع ما تقدم وهما للتجانس الجنس التام (من نوع واحد) من أنواع الكامة التي هي  
اللفظ المفرد المستعمل وأنواعه الاسم والفعل والحرف وذلك (ك) أن يكونا (اسمين) معا أو يكونا فعلان  
معا أو يكونا حرفين معا (سمي) الجنس الحاصل بين اللفظين اللذين هما من نوع واحد (مائلا)  
أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع جريا على اصطلاح التنكاهين في المائلة والمستحق أن يسمى  
بالمائل جريا على ذلك الاصطلاح كل من التجانسين لا الجنس بينهما لكن لا جبر في الاصطلاح ثم  
الجنس الذي في الاسمين اما في الجملة كقوله

حديق الآجال آجال \* والهوى للمرء قتال

فالآجال الأول جمع اجل بكسر الهمزة وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل بفتحها وهو أمد  
العمر واما في مفرد وجمع كقوله

وذى ذمام وقت بالعهد ذمت \* ولا ذمام له في مذهب العرب

فالذمام الأول مفرد بمعنى العهد والثاني جمع ذمة وهي البئر القليلة الماء واما في مفردين (نحو) قوله  
تعالى (ويوم تقوم الساعة) أي القيامة (يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) أي وقتنا يسيرا من

اليه بل وجوده كعدمه كما سيأتي (وترتيبها) خرج به نحو حفر وفرح ووجه حسن هذا القسم  
أن فيه صورة الأعادة وحسن الأفادة (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في ذلك كله (من نوع واحد كاسمين  
سمي مائلا نحو قوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة) ومن هنا تعلم أن

أي سمي جناسا مائلا وفي نسخة سمي مائلا وهي المناسبة لقول الشارح من أن التماثل الخ وأشار الشارح بما ذكره من التعليل الى  
أن تلك التسمية بطريق النقل عن اصطلاح التنكاهين من أن التماثل هو الاتحاد في النوع والناسب في التعليل لنسخة سمي مائلا لأن  
يقال أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع عند التنكاهين ثم ان المستحق أن يسمى مائلا جريا على ذلك الاصطلاح كل من التجانسين  
لا التجانس بينهما ولكن لا جبر في الاصطلاح (قوله ويوم تقوم الساعة) أي القيامة سميت ساعة لوقوعها فيها (قوله يقسم المجرمون)

الأول جمع أجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع أجل والمراد به منتهى الأعمار وقول أبي تمام  
 إذا الحيل جابت قسطل الحرب صدعوا \* صدور العوالي في صدور السكتاب  
 وإن كانا من نوعين كاسم وفعل سمي مستوفى كقول

أي يخلف المجرمون أنهم بالبثوا في الدنيا غير ساعة أي الاوتنا يسيرا من ساعات الأيام الدنيوية والساعة اصطلاحاً جزء من أربعة وعشرين جزءاً يتجزأ بها زمان الليل والنهار في زمن استوائهما يكون الليل منها اثنتي عشرة ويكون النهار كذلك وعند اختلافهما بالطول والقصر يدخل من ساعات (٤١٦) أحدهما في الآخر ما نقص من ذلك الآخر وهو ابلاج أحدهما في الآخر المشار له

(وإن كانا من نوعين) اسم وفعل أو اسم وحرف أو فعل وحرف (سُمي مستوفى كقوله

ساعات الأيام الدنيوية والساعة اصطلاحاً جزء من أربعة وعشرين جزءاً يتجزأ بها زمان الليل والنهار لليل منها اثنا عشر وللنهار منها مثلها عددًا وتختلف ساعات كل منهما طولًا وقصرًا باعتبار طول كل منهما وقصره فيدخل في الطول من ساعات أحدهما ما خرج من ساعات الآخر وهو ابلاج أحدهما في الآخر المشار له بقوله تعالى بولج الليل في يراد بها هذه الاصطلاحية ويحتمل أن يراد بها الساعة اللغوية وهي اللحظة من الزمان وهذا أقرب ومحمل الشاهد أن الساعة الأولى والثانية في الآية قد اتفقا في نوع الاسم وفي جميع الأوجه السابقة إذ لا عبرة باللام التعريفية لأنها في حكم الانفصال فكان الجنس بينهما مماثلة قيل إنه لا جناس في الآية أصلاً لأن لفظ الساعة في القيامة أطلق عليها مجازاً لوقوعها في لحظة فسميت ساعة للإبستها واللفظ الحقيقي مع مجازيه لا يكون من التجنيس كما لو قيل رأيت أسداً في الحمام وأسداً في الغابة وقد يجاب على تقدير تسليم أن لا جناس بين اللفظ الحقيقي ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية في القيامة ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لهم قال لهم فالأول من القيولة والثاني من القول وأما مثاله في الحرفين فلم يوجد إلا أن يكون في حرف بالنسبة لحقيقته ومجازه إن صح وقد تقدم البحث فيه (وإن كانا) أي اللفظان المتجانسان الجنس التام (من نوعين) وفيهما حينئذ ثلاثة أقسام أن يكونا اسماً وفعلًا وأن يكونا اسمًا وحرفًا وأن يكونا حرفًا وفعلًا (سُمي) ذلك الجنس الحاصل بين النوعين (مستوفى) لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر فالأول وهو أن يكون

بقوله تعالى بولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل والساعة في الآية يحتمل أن يراد بها هذه الاصطلاحية ويحتمل أن يراد بها الساعة اللغوية وهي اللحظة من الزمان وهذا أقرب ومحمل الشاهد أن الساعة الأولى والثانية في الآية قد اتفقا في نوع الاسم وفي جميع الأوجه السابقة إذ لا عبرة باللام التعريفية لأنها في حكم الانفصال فكان الجنس بينهما مماثلة قيل إنه لا جناس في الآية أصلاً لأن استعمال لفظ الساعة في القيامة مجاز لوقوعها في لحظة فسميت القيامة ساعة للإبستها للساعة واللفظ الحقيقي مع مجازيه لا يكون من التجنيس كما لو قيل رأيت أسداً في الحمام وأسداً في الغابة وكما لو قلت ركبت حماراً ورأيت حماراً تعني بليدا وقد يجاب على

الحركة الاعرابية لا يكون اختلافها مانعاً من كون الجنس تاماً لأن ساعة والساعة تختلفان حركة الآخر وكذلك ألف واللام التعريفية لا تتخلل بالتام لأنها أئدة عن الكلمة ويقال ليس في القرآن جناس تام غير هاقيل ومنه ماروى عنه صلى الله عليه وسلم خلوا بين جرير والجرير رأي دعوا له زمانه ومنه قول الشاعر  
 حديق الآجال آجال \* والهوى لله لمره قتال

الأول جمع أجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع أجل وهو منتهى العمر ولم يمثلا لفظين من نوعي فعل وهو كثير مثل تر بت بين المسلم وتر بت بين الكافر أي استغنت الأولى وافتقرت الثانية وكذلك من نوعي حرف كقولك ما منهم من قائم (وإن كانا) أي اللفظان اللذان بينهما جناس تام (من نوعين سُمي) الجنس (مستوفى كقوله) أي أبي تمام

مامات

تقدير تسليم أنه لا جناس بين اللفظ الحقيقي ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية في القيامة وقد افتصر

المصنف على مثال ما إذا كان الجنس بين اسمين ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لهم قال لهم كذا وكذا فالأول من القيولة والثاني من القول ومثاله بين الحرفين أن يقال قد يجود السكريم وقد يثر الجواد فان قد الأولى للتكثير والثانية للتقليل فالعنى مختلف مع اتفاق اللفظين في نوع الحرفية وفي جميع مامر (قوله اسم وفعل الخ) يعني أن هذا المسمى بالمستوفى ثلاثة أقسام الأول بين اسم وفعل كما في البيت والثاني بين اسم وحرف كأن يقال رب رجل شرب ربه رجل آخر فرب الأولى حرف جر والثانية اسم للعصير للمعلوم والثالث بين حرف وفعل كقولك علاز يد على جميع أهله أي ارتفع عليهم فعلاً الأولى فعل والثانية حرف (قوله سُمي مستوفى) أي لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر وإن اختلفا في النوع (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو تمام في مدح يحيى بن عبد الله البرمكي كان

أنى عام أيضا:

مامات من كرم الزمان فانه \* يحيى بن عبد الله

و نحوه قول الآخر:

وسميته يحيى ليحيى فلم يكن \* الى رد أمر الله فيه سبيل

والتام أيضا ان كان أحد لفظيه مركبا سمي جناس التركيب ثم ان كان المركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول

ولانه عن تذكرك وابتك \* بدمع يحاكي الوبل حال مصابه

الحريرى

ومثل لعينيك الحمام ووقعه \* وروعة لقاها ومطم صابه

من عظاما، أهل الوزارة في الدولة العباسية وهذا البيت مثال الاسم والفعل

(٤١٧)

ومثال الاسم والحرف رب رجل

شرب رب آخر فرب الاول

حرف جر والثاني اسم للعصير

المتخرج من العنب

ومثال الفعل والحرف

علاز يدعى جميع أهله

ارتفع عليهم فعلا الاولى

فعل والثانية حرف (قوله

مامات من كرم الزمان)

ماموصولة في محل رفع على

الابتداء وخبره جملة فانه

الح ومن كرم الزمان بيان

لما اى مذهب عن أهل

الوقت من كرم الزمان

للماضى فصار كالبيت في

عدم ظهوره (قوله فانه)

اى فان ذلك البيت من

الكرم وقوله يحيى يظهر

كالخى ويتجدد عند يحيى

ابن عبد الله يعنى أن كل

كرم اندرس فانه يظهر

ويتجدد عند هذا المدوح

فقد أطلق الموت على

الذهب والاندراى مجازا

ومحل الشاهد قوله فانه يحيى

لدى يحيى فان الاول فعل

والثاني اسم رجل (قوله

يحيى اسم الكرم) الاضافة

مامات من كرم الزمان فانه \* يحيى بن عبد الله

لانه كرم يحيى اسم الكرم (وايضا) لاجناس التام تقسيم آخر وهو انه (ان كان أحد لفظيه مركبا)

والآخر مفردا (سمى جناس التركيب)

الجناس بين اسم وفعل (كقوله مامات من كرم الزمان) اى مذهب عن أهل الوقت من كرم الزمان

للماضى فصار كالبيت في عدم ظهوره (فانه) اى فان ذلك البيت من الكرم (يحيى) اى يظهر كالخى

(لدى) اى عند (يحيى بن عبد الله) البرىكى وهو من عظاما أهل الوزارة في الدولة العباسية فقد تم

الجناس بين يحيى الاول وهو فعل ويحيى الثانى وهو اسم رجل كما علمت فيسمى مستوفى والثانى وهو ان

يكون بين اسم وحرف كأن يقال رب رجل شرب رب آخر فرب الاول حرف جر والثانى اسم للعصير

للمعلوم والثالث وهو أن يكون بين الحرف والفعل كقولك علاز يدعى جميع أهله اى ارتفع عليهم فعلا

الاولى فعل والثانية حرف (و) نعود (ايضا) لتقسيم الجناس التام تقسيما آخر وهو انه (ان كان أحد

لفظيه مركبا) بأن لا يكون مجموع كلمة واحدة بل كلمتين أو كلمة وجزء كلمة أخرى أو جزأين من كلمتين

وكان الآخر مفردا بأن يكون مجموع كلمة واحدة (سمى) ذلك الجناس الذى مجموع لفظ منه مركب

ومجموع الآخر مفرد (جناس التركيب) لتركب أحد لفظيه وفيه حينئذ قديمان لان اللفظيين

اما أن يتفقا في الحظ بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم التركيب هو ما يشاهد من مرسوم المفرد

واما أن لا يتفقا بأن يكون مرسوم أحدهما مخالفا لهيئة مرسوم الآخر ولكل منهما اسم يختص

مامات من كرم الزمان فانه \* يحيى بن عبد الله

واعلم أن تسمية الاول بماتلا والثانى مستوفى قد يقال عكسه أولى لان الاول وقع فيه استيفاء التشابه

بين اللفظيين بخلاف الثانى ولعل جوابه أنهم لاحظوا في التماثل حصول الاستواء من كل وجه لان التماثل

كالتشابه لا يكون الا عند التساوى من كل وجه الامابه الاختلاف كاسبق وهذا مثال لاحد الاقسام ولم

يتلوا لغيره فنه أن يختلفا اسما وحرفا كقولك مامات قبيح ومنه أن يختلفا فعلا وحرفا كقوله

إن ان الاين يسلى السكبيا \* ثم لتام تقسيم آخر أشار اليه بقوله (وايضا ان كان أحد لفظيه مركبا) اى

سواء كان الآخر مركبا فيكون مركبين أم لا ويسمى جناس التركيب قال في الايضاح ثم ان كان

لتركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول الحريرى :

ولانه عن تذكرك وابتك \* بدمع يحاكي الوبل حال مصابه

ومثل لعينيك الحمام ووقعه \* وروعة لقاها ومطم صابه

يعنى أن للصاب في الاول مفرد والثانى مركب من صاب وميم مطعم ولا نظر الى الضمير المضاف اليه فيهما

(٥٣- شروح الناخص - رابع) بيانية أى يحيى الكرم ويجدده وي نسخة يحيى هو اسم الكرم (قوله تقسيم آخر) اى الى

ثلاثة اقسام متشابه ومفروق ومرفوق فاقسام التام حينئذ خمسة (قوله وان كان أحد لفظيه) اى أحد لفظى الجناس التام مركبا

والآخر مفردا سمي جناس التركيب اى وان لم يكن أحد لفظيه كذلك فهو ما مر من المماثل والمستوفى فهذا مقابل للمر ولوجعل

التقسيم السابق ثلاثيا كان أحسن ليكون تقسيم الجناس التام الى المماثل والمستوفى وجناس التركيب والمراد بكون أحد اللفظيين

مفردا أن يكون كلمة واحدة والمراد بكونه مركبا أن لا يكون كلمة واحدة بل كلمتين أو كلمة وجزء كلمة أخرى (قوله سمي جناس التركيب

والافان انفقا في الخط سمي متشابهها كقول أبي الفتح البستي اذا ملك لم يكن ذاهبه \* فدعه فدولته ذاهبه  
وان اختلفا سمي مفروقا كقول أبي الفتح ايضا كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا \* ما الذي ضر مدبرا \* جام لو جامنا  
وقول الآخر:  
لا تعرضن على الرواة قصيدة \* ما لم تبائع قبل في تهذيبها  
فتى عرضت الشعر غير مهذب \* عدوه منك وساوسا تهذي بها

أى لتركب أحد لفظيه (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان بين اللفظين جناس التركيب فان انفقا وحاصله أن جناس التركيب ينقسم الى قسمين لان اللفظين للفرد (٤١٨) والركب اما أن يتفقا في الخط بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم للركب هو ما يشاهد

من هيئة مرسوم للفرد  
واما أن لا يتفقا بأن تكون  
هيئة مرسوم أحدهما  
مخالفة لهيئة مرسوم  
الآخر فان كان الاول خص  
هذا النوع من جناس  
التركيب باسم التشابه  
لتشابه اللفظين في الكتابة كما  
تشابه في أنواع الاتفاقات  
التقدمة غير الاسمية  
والفعلية والحرفية وان  
كان الثاني خص هذا  
النوع من جناس  
التركيب باسم للفروق  
لافتراق اللفظين فيه في  
صورة الكتابة (قوله  
كقوله) أى الشاعر وهو  
أبو الفتح البستي نسبة الى  
بست بالضم بلدة من أعمال  
سجستان (قوله فدعه) أى  
تركه وابدع عنه فدولته  
ذاهبه والشاهد في ذاهبه  
الاول والثاني فالاول  
مركب من ذا معنى صاحب  
وهبة وهى فعلة من وهب  
والثاني مفرد اذ هو اسم  
فاعل المؤنث من ذهب  
وكتابتهم متفقة في الصورة فالجناس بينهما متشابه (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو الفتح البستي أيضا (قوله أخذ

وحيئذ (فان انفقا) أى اللفظان للفرد والركب (في الخط خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم التشابه) لاتفاق اللفظين في الكتابة (كقوله اذا ملك لم يكن ذاهبه \* ) أى صاحب هبة وعطاء (فدعه) أى تركه (فدولته ذاهبه) أى غير باقية (والا) أى وان لم يتفق اللفظان المفرد والمركب في الخط (خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم للفروق) لافتراق اللفظين في صورة الكتابة (كقوله

كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا  
ما الذي ضر مدبرا \* جام لو جامنا)  
به والى ذلك أشار بقوله (فان انفقا) أى اللفظان أعنى للفرد والركب (في الخط خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم التشابه) لتشابه اللفظين في الكناية كالتشابه في أنواع الاتفاقات المتقدمة غير الاسمية والفعلية والحرفية وذلك (كقوله اذا ملك لم يكن ذاهبه) أى صاحب هبة وعطاء (فدعه) أى تركه وابدع عنه (فدولته ذاهبه) أى منقطعة غير باقية ولا شك أن اللفظ الاول مركب من ذا معنى صاحب وهبة وهى فعلة من وهب والثاني مفرد اذ هو اسم فاعل المؤنث من ذهب وكتابتهم متفقة في الصورة فالجناس بينهما متشابه (والا) أى وان لم يتفق اللفظان في الخط أعنى اللفظ للفرد والركب (خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم للفروق) لان اللفظين فيه افتراق في صورة الكتابة وذلك (كقوله كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا) الجا انا يشرب فيه الخمر (ما الذي ضر) أى أى شئ ضر (مدير الحام) أى لا ضرر على مدير الجا وهو ساق القوم به لانه يديره عليهم حال السقي (لوجامنا) أى عاملنا بالجميل أى لا ضرر عليه في معاملتنا

فالاول مفرد والثاني مركب من كلة وبعض أخرى قال (والا) أى وان لم يكن للركب منها مركبان كلة وبعض أخرى وهذا القسم هو الذى اقتصر عليه في اللخص وقسمه الى قسمين فقال (فان انفقا في الخط خص باسم التشابه كقوله) أى قول أبي الفتح البستي  
اذا ملك لم يكن ذاهبه \* فدعه فدولته ذاهبه  
فذاهبه الاول مضاف ومضاف اليه والثاني اسم فاعل (والا) أى وان اختلفا في الخط (خص باسم للفروق كقوله) أى قول أبي الفتح البستي  
كلكم قد أخذ الجا \* م ولا جام لنا \* ما الذي ضر مدبرا \* جام لو جامنا

أى (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو الفتح البستي أيضا (قوله أخذ الجا \* م ولا جام لنا) أى عاملنا بالجميل أى أنه لا ضرر عليه في معاملتنا بالجميل بأن يديره علينا كما أداره عليهم فلا استغفام في قوله ما الذى الخ انكارى فيه عتاب على الحاضرين في المجلس وتحصر على حرمانه من الشرب فاللفظ الاول من التجانين وهو جام لنا مركب من اسم لا خبرها وهو المجرور مع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن عدوا الضمير للتصوب للتصل بمنزلة جزء الكلمة فصار المجموع في حكم المفرد وذلك صح التمثيل بالمفرد ومركب والا كانا مركبين كذا في الحفيد

ووجه حسن هذا التسم أعني التام حسن الافادة مع أن الصورة صورة الاعداد وان اختلفا

وابن يعقوب اذا علمت هذا تعلم أن قول التارح فيما مر والاخر مفرد أي حقيقة أو تزيلا فالأول كما في البيت الأول والثاني كما في هذا البيت الثاني (قوله هذا اذا لم يكن الخ) هذا تقييد لقول الصنف والأى وان لم يتفق اللفظان للفرد والمركب في الخط خص باسم المفروق فان ظاهره يشمل ما اذا كان المركب مركبا من كلمتين كالمثال المنقسم أو مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى وأن الجناس في هاتين الحالتين يقال له مفروق وليس كذلك اذ التخصيص باسم المفروق انما هو اذا لم يكن المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأما ان كان مركبا من كلمة وبعض أخرى فانه يخص باسم (٤١٩) المرفوع اذا من قولك رفا الثوب اذا جمع

مانقطع منه بالحياطة فكأنه رفي ببعض الكلمة فأخذنا الميم من طعم ورفا ثوباها صاب فصارت مصاب وحاصل

التقسيم الصحيح للمركب أن يقال ان المركب ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة يسمى التجنيس مرفوعا

والا يكتن مركبا من كلمة وبعض أخرى بل من كلمتين فهو متشابه ان تشابه اللفظان في الخط ومفروق ان لم يتشابه في الخط بل اختلفا فيه

(قوله أهذا مصاب أم طعم صاب) المصاب قصب السكر والصاب عصارة شجر مر كذا في المطول وقال العصام الصاب جمع صاب وهو شجر مر وهم الجوهري في قوله الصاب

عصارة شجر مر فاللفظ الثاني من لفظي التجنيس مركب من صاب ومن الميم في طعم بخلاف الأول منهما فانه مفرد وهما غير متفقين في الخط ووجه

حسن الجناس التام مطلقا ان صورته صورة الاعداد وهو الحقيق للافادة (قوله وان اختلفا الخ) حاصله ان ما تقدم فيما اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف وعددها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما احصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجعلنا الخلاف في حالة لا في أكثر لانهما لاختلاف اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجنيس لبعده التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه ان يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة اسمية لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذا كانت يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فينا سب ان يقال هنا وان اختلفا الخ ولا يصح العطف على قوله ان يتفقا لانه يلزم نسلط والتام على المعطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

أي عاملنا بالجمل هذا اذا لم يكن اللفظ المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة والاخص باسم المرفوع كقولك أهذا مصاب أم طعم صاب (وان اختلفا) عطف على قوله والتام منه ان يتفقا أو على محذوف أي هذا ان اتفقا وان اختلفا لفظا للتجانس بين

بالجمل أن يدبره علينا كما اداره عليكم • لفظ الأول من التجانس مركب من اسم لا وخبرها وهو الخ ورمع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن عدوا الضمير للتصويب للتصل من أجزاء الكلمة فصارت المجموع في حكم للفرد ولذلك صح التمثيل به لمفرد ومركب والا كانا مركبين والتقسيم على ما قررناه لا يشمله ويصح أن يشمله بأن يكون معنى كلامه ان كان أحدا للفظين مركبا مطلقا سواء كان الآخر مركبا أو مفردا سمي جناس التركيب فيكون هذا مثلا لبعض ما دخل في التقسيم اذ لم نجعل مقابله قوله ان كان أحدا للفظين مركبا هو أن يكون الآخر مفردا كما في التقرير الأول بل

ما هو أعم من ذلك وهو ظاهر ولا يشك أنهما يختلفان في الخط لان الميم في الجام مفروقة وفي جاملنا متصلة ولذلك خص باسم المفروق ثم التخصيص باسم المفروق انما هو اذا لم يكن المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأما ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى فانه يخص باسم المرفوع اذا من رفا الثوب جمع مانقطع منه بالحياطة وذلك نحو قوله هذا مصاب أو طعم صاب والصاب قصب السكر والصاب صمغ شجر مر ووجه حسن الجناس التام مطلقا أن صورته صورة الاعداد وهو الحقيق للافادة ثم أشار الى الأقسام الأربعة الباقية من الأقسام الخمسة التي أشرنا اليها وهي المحرف والناقص وما يشمل للضارع واللاحق والغالب وبدأ بالمحرف منها لقربه من التام فقال (وان اختلفا) هو عطف على مجموع الجملة الاسمية وهي قوله والتام منه ان يتفقا لانها في تأويل الشرطية

للتناسب لانه اذا كانت يقول فيها ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فينا سب ان قوله جنام لنا الأول اسم لا وخبرها وقوله جاملنا ثانيا بل أي عاملنا بالجمل وقد علم بما ذكرناه انقسام الجناس التام والمركب الى ستة أقسام متماثل ومستوفي وكل منهما امام مركب مرفوع أو متشابه أو مفروق واعلم أن قول المصنف للمركب منهما يدخل فيه ما اذا كانا مركبين من كلمتين مثل جنام لنا وجاملنا وبعضهم فهم أن الراد أن يكون أحدهما مركبا والآخر مفردا وجعل الذي كملناه التجانس تان مركبتان نوعا آخر ساء جناس التلقين ومثله بقول البستي:

أرى قديمي • أرى قديمي أراق دمي الى حقيق سمي قديمي

الجناس التام مطلقا ان صورته صورة الاعداد وهو الحقيق للافادة (قوله وان اختلفا الخ) حاصله ان ما تقدم فيما اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف وعددها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما احصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجعلنا الخلاف في حالة لا في أكثر لانهما لاختلاف اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجنيس لبعده التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه ان يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة اسمية لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذا كانت يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فينا سب ان يقال هنا وان اختلفا الخ ولا يصح العطف على قوله ان يتفقا لانه يلزم نسلط والتام على المعطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

الجناس التام مطلقا ان صورته صورة الاعداد وهو الحقيق للافادة (قوله وان اختلفا الخ) حاصله ان ما تقدم فيما اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف وعددها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما احصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجعلنا الخلاف في حالة لا في أكثر لانهما لاختلاف اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجنيس لبعده التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه ان يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة اسمية لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذا كانت يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فينا سب ان يقال هنا وان اختلفا الخ ولا يصح العطف على قوله ان يتفقا لانه يلزم نسلط والتام على المعطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

الجناس التام مطلقا ان صورته صورة الاعداد وهو الحقيق للافادة (قوله وان اختلفا الخ) حاصله ان ما تقدم فيما اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف وعددها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما احصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجعلنا الخلاف في حالة لا في أكثر لانهما لاختلاف اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجنيس لبعده التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه ان يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة اسمية لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذا كانت يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فينا سب ان يقال هنا وان اختلفا الخ ولا يصح العطف على قوله ان يتفقا لانه يلزم نسلط والتام على المعطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

الجناس التام مطلقا ان صورته صورة الاعداد وهو الحقيق للافادة (قوله وان اختلفا الخ) حاصله ان ما تقدم فيما اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف وعددها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما احصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجعلنا الخلاف في حالة لا في أكثر لانهما لاختلاف اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجنيس لبعده التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه ان يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة اسمية لانها في تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذا كانت يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فينا سب ان يقال هنا وان اختلفا الخ ولا يصح العطف على قوله ان يتفقا لانه يلزم نسلط والتام على المعطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

في هيآت الحروف فقط سمي محرفاتهم الاختلاف قد يكون في الحركة فقط كالبرد والبرد في قولهم جبة البرد عليه قوله تعالى ولقد أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين قال السكاكي وكقولك الجبول امام مفرط أو مفرط والمشدق في هذا الباب

(قوله لانحراف احدى الهيئتين) أى لانحراف هيئة أحد اللغتين عن هيئة الآخر (قوله والاختلاف) أى في الهيئة قد يكون بالحركة أى فقط كما في المثال الأول وقد يكون بالسكون فقط كما في المثال الثاني (٤٢٠)

(في هيآت الحروف فقط) أى وانفق في النوع والعدد والترتيب (سمى) التجنيس (محرفاً) لانحراف احدى الهيئتين عن الهيئة الأخرى والاختلاف قد يكون بالحركة (كقولهم جبة البرد جنة البرد) بمعنى لفظ البرد بالضم والفتح (ونحوه) فى أن الاختلاف فى الهيئة فقط قولهم (الجاهل اما مفرط أو مفرط) لان الحرف للشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كحرف واحد عدا حرفاً واحداً وجعل التجنيس مما الاختلاف فيه فى الهيئة فقط ولذا قال (والحرف للشدد) فى هذا الباب

يقول هنا وان اختلف الخ و يحتمل أن يطرف على مقدر أى هذا ان انفقا كما ذكر وان اختلف لفظ للتجانسين فالما فى هيئة الحروف فقط أوفى غيرها مما تقدم فان اختلفا (فى هيئة الحروف فقط) ولا يختلفان فى الهيئة فقط الا اذا انفقا فى النوع والعدد والترتيب (سمى) هذا التجنيس (محرفاً) لانحراف هيئة أحد اللغتين عن هيئة الآخر ثم الاختلاف فى الهيئة على قسمين أحدهما أن يقع فى متحد كالحركة الواحدة مع غيرها والآخر أن يقع فى متعدد فالمتحد (كقولهم جبة البرد جنة البرد) فالجبة والجنة جناسهما من اللاحق وليس مما نحن بصدده والبرد والبرد وقع الاختلاف بينهما فى حركة الباء لانهما فى الأول ضمة وفى الثانية فتحة (ونحوه) أى ونحو ما ذكر فى ان الاختلاف فى الهيئة فقط مع كونه واقفاً فى محل واحد كقولهم (الجاهل امام مفرط أو مفرط) الأول من الافراط وهو تجاوز الحد والثانى من التفريط وهو التقصير فيما لا ينبغي التقصير فيه وانما نص على هذا لئلا يتوهم أنه من الناقص بناء على أن الحرف للشدد فيه حرفان فيبين أنه من الاختلاف فى الهيئة مع اتحاد موضع الاختلاف لان الحرف للشدد فى حكم الواحد من هذا الباب لوجهين أحدهما أن اللسان يرتفع عند النطق عن الحرفين دفعة واحدة كالحرف الواحد وان كان فى الحرفين نقل ما لا أنه لم يعتبر بقرب أمره والآخر أنهما فى الكتابة شئ واحد وأما رد التشديد منفصلة فجملاً كالحرف الواحد فلها هذا من التجنيس الذى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لافى المدد ولذلك قال (والحرف للشدد) فى هذا الباب

ثم القسم الثانى من الأصل أن يختلف اللفظان فى هيآت الحروف فقط أى مع الاستواء فى نوعها وعددها وترتيبها فسمى الجنس محرفاً كقولهم جبة البرد جنة البرد فالبرد والبرد متفقان فيما عدا الهيئة بضم أول أولهما وفتح أول ثانيهما ومثلوه أيضاً بقولهم منع البرد البرد والظاهر أنه تصحيف وان كان صحيحاً فى المعنى فان النقول البرد البرد بفتح الباء من المراد بالبرد الثانى النوم كقوله تعالى لا يذوقون فيها برداً ولا شرباً ومنه قول الشاعر \* وان شئت لم أطعم نقاخاً ولا برداً \* ومنه قوله تعالى ولقد أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين ونحوه الجاهل امام مفرط أو مفرط نقله فى الايضاح عن السكاكي ثم استشعر المصنف سؤالاً وهو أن مفرط فيه حرف مشدد خروفه أربعة فلا يكون الاختلاف بسبعه وبين مفرط بالهيئات فقط بل بالحروف أيضاً فأجاب بأن الشدد فى هذا الباب

وهو الجاهل امام مفرط أو مفرط وقد يكون بالحركة والسكون معا نحو شرك الشرك وهو المثال الثالث (قوله جبة البرد جنة البرد) أى الجبة المأخوذة من البرد أى الصوف جنة أى وقاية البرد (قوله يعنى الخ) أى أن محل الشاهد البرد والبرد فانهما مختلفان فى هيئة الحروف بسبب الاختلاف فى حركة الباء لانها فى الاول ضمة وفى الثانى فتحة وأما لفظ الجبة والجنة فن التجنيس اللاحق بالحرف (قوله ونحوه) أى نحو قولهم جبة البرد جنة البرد فى كونه من التجنيس المحرف لسكون الاختلاف فى الهيئة فقط (قوله الجاهل امام مفرط أو مفرط) الأول من الافراط وهو تجاوز الحد والثانى من التفريط وهو التقصير فيما لا ينبغي التقصير فيه أى أنه مجاوز للحد فيما يقوله أو مقصر فلا يفعل أصلاً وليس له الحالة المتوسطة بين الافراط

والتفريط (قوله لان الحرف المشدد الخ) أى وانما كان هذا المثال من الجنس المحرف ولم يكن من الناقص بناء على أن الحرف المشدد حرفان لان الحرف المشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما أى عند النطق بهما دفعة واحدة كالحرف الواحد عدا حرفاً واحداً فلذا جعل من التجنيس الذى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لافى العدد (قوله لما كان يرتفع اللسان عنهما) أفهم تنبيه الضمير أن هناك حذفاً والتقدير لان الحرف المشدد وان كان بحرفين لسكنه لما كان يرتفع اللسان الخ (قوله فى هذا الباب) أى باب التجنيس



يقام مقام الخفف نظر الى الصورة فاعلم وقد يكون في الحركة والسكون كقولهم البدعة شرك الشرك وقول أبي العلاء :  
والحسن يظهر في بيتين رونقه \* بيت من الشعر أو بيت من الشعر

وان اختلاف اعداد الحروف فقط

(قوله في حكم الخفف) أي لأمرين الاول ما قسم من أن الاسان (٤٢١) يرتفع عند النطق بالحرفين دفعة

واحدة كالحرف الواحد  
وان كان في الحرفين نقل ما  
اسكنه لم يعتبر لقرب زمنه  
والثاني أنهما في الكتابة  
شيء واحد وأما التثنية  
منفصلة وحيث كان  
المشد في حكم الخفف  
فالسكون الزاء من مفرد  
مكسورة كالراء من مفرد  
وحيث يكون الاختلاف  
بينهما إنما هو في الهيئة  
فقط واختلاف الهيئة في  
مفرد ومفرد باعتبار أن  
الفاء في أحدهما مفتوحة  
وفي الآخر ساكنة وهذا  
نوع من اختلاف الهيئة  
غير الاول وغير قولهم  
البدعة شرك الشرك لان  
الاول اختلاف الهيئة  
فيه باختلاف الحركة  
الساكنة في اللفظين  
المتجانسين ومفرد ومفرد  
اختلاف الهيئة فيه  
باختلاف الحركة والسكون  
المقابل لها والثالث  
وهو شرك الشرك اختلفت  
الهيئة فيه باختلاف الحركة  
والسكون معا (قوله  
البدعة شرك الشرك)  
البدعة هي الحدث في  
الدين بعد كماله والشرك

(في حكم الخفف) واختلاف الهيئة في مفرد ومفرد باعتبار أن الفاء من أحدهما ساكن ومن الآخر مفتوح (و) قد يكون الاختلاف بالحركة والسكون جميعا (كقولهم البدعة شرك الشرك) فان الشين من الاول مفتوح ومن الثاني مكسور والراء من الاول مفتوح ومن الثاني ساكن (وان اختلفا) أي لفظ للتجانسين (في أعدادها) أي أعداد الحروف بأن يكون في أحدهما اللفظين

أعني باب التجنيس (في حكم الخفف) لما ذكرنا مفرد ومفرد انما اختلفا في سكون الفاء في الاول وفتحها في الثاني ولهذا كان من متحد محل التغير لان الراء فيهما مكسورة ولوشددت في أحدهما والميم مضمومة فيهما فكان التجنيس بينهما مما اختلفت فيه الهيئة وما كان فيه الاختلاف في حرف واحد (و) اما متعدد محل التغير كأن يكون الاختلاف في حرف من المتجانسين بسكونه وحركة مقابله وفي حرف آخر بحركته بغير حركة مقابله (كقولهم البدعة شرك الشرك) فالاول وهو الشرك أي الشبكة فتح فيه الشين وفتح الراء والثاني وهو الشرك أي الكفر كسرت فيه الشين تغالفت حركته في الأخرى وسكنت فيه الراء فخالفت فتحها في مقابله ومعنى كون البدعة شرك كالشرك أي اتخاذها دينا وعادة يؤدي إلى العقوبة بوقوع الشرك بمنزلة من اتخذ نصب الشرك للصيد عادة فإنه يؤدي إلى وقوعه فيه ثم أشار إلى القسم الثالث وهو الناقص بقوله (وان اختلفا) أي اللفظان للتجانسان وعطفه كعطف ما قبله وقد تقدم (في أعدادها) أي أعداد الحروف والاختلاف في العدد يحصل بأن يكون في أحد اللفظين حرف زائد أو أكثر من حرف إذا أسقط ذلك الراء حصل الجنس التام هكذا ذكرنا وهو يقتضي أن الجنس الناقص يشترط فيه أن يكون الباقي بعد اسقاط الزيد مساويا لفظ الآخر

في حكم الخفف نظرا إلى الصورة وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه والافأى معنى للنظر إلى الصورة والجناس أمر لفظي ثم ان الاختلاف في الحركة والسكون لا وجود له في الصورة كما أن الاختلاف بالتشديد والتخفيف لا وجود له في الصورة وبما قلنا صرح الطرزي فقال في اول شرح القامات وربما وقع الاختلاف بالحركة والسكون أو بالتشديد والتخفيف كقولهم البدعة شرك الشرك وقولهم الجاهل مفرد أم مفرد ينبغي أن ينظر فيه إلى اللفظ وهو مختلف بالضرورة واعلم أن المصنف قسم في الايضاح الحرف إلى ما كان الاختلاف فيه في الحركة فقط ومثله بمفرد ومفرد نقل عن السكاكي ولا يصح ذلك فانها مختلفان بالسكون لا بالحركة فان الفاء في مفرد ساكنة وفي مفرد متحركة كما سيأتي في الشرك والشرك وهذا لا يرد على المصنف في التلخيص لانه أطلق أن مفرد ومفرد نحو البرد والبرد وهو صحيح لانه مثله في مطلق اختلاف الهيئة ثم نقله عن السكاكي ليس بصحيح فان السكاكي مثل به لمطلق اختلاف الهيئة ولم يمثل به لاختلاف الهيئة بالحركة قوله (وكقولهم) أي قول الناس البدعة شرك الشرك هو مثال للقسم الثاني وهو ما كان اختلافه بهيئة الحركة والسكون أي بأن يكون الحرف الواحد في أحدهما مشددا وفي الأخرى ساكنا كالراء في شرك وشرك والاختلاف بالسكون فقط لا يمكن إذ هو لا يختلف بالحركة قوله (وان اختلفا في أعدادها) إشارة إلى القسم الثاني من أقسام الاختلاف وهو

بفتح الراء المهمة حباله الصائد والشرك بالسكسرام مصدري بمعنى الاشتراك والمراد الاشتراك بالله تعالى ومعنى كون البدعة شرك كالشرك أن اتخذ البدعة دينا وعادة يؤدي للوقوع في الشرك كما ان نصب الشرك للصيد يؤدي عادة لوقوعه فيه (قوله فان الشين من الاول مفتوح الخ) أي فقد قابلت الحركة حركة مغايرة لها وقابلت الحركة سكونا (قوله فان الشين الخ) أي ولا عبرة بهمزة الوصل لسقوطها في الدرج ولا باللام المدغم في الشين لما عرف في مفرد ومفرد

سمى ناقصا ويكون ذلك على وجهين أحدهما أن يختلفا بزيادة حرف واحد في الأول كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق أوفى الوسط كقولهم جدى جهدى أو فى الآخر

(قوله حرف زائد) أى لا مقابل له فى اللفظ الآخر وليس المراد بكونه زائدا أنه زائد على الأصول (قوله اذا سقط حصل الجنس التام) أى لاتفاق اللفظين فى أنواع الحروف وعددها وهيتها وترتيبها قال العلامة اليعقوبى وكلامهم هذا يقتضى أن الجنس الناقص يشترط فيه أن يكون الباقى بعد اسقاط (٤٢٣) المزيد مسا، باللفظ الآخر فى جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال ان ساوا فى كل ما تقدم فناقص

حرف زائد أو أكثر اذا سقط حصل الجنس التام (سمى الجنس ناقصا) لنقصان أحد اللفظين عن الآخر (وذلك) الاختلاف (أما بحرف) واحد (فى الأول) مثل والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) بزيادة الليم (أوفى الوسط نحو جدى جهدى) بزيادة الهاء وقد سبق أن الشدد فى حكم المنفرد (أوفى الآخر

فى جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال ان ساوا فى كل ما تقدم فناقص التام أوفى غير الهيشه فناقص المحرف أوفى غير القلب فناقص القلوب (سمى) أى ان وقع الاختلاف فى العدد سمي هذا الجنس (ناقصا) لنقصان أحد اللفظين عن الآخر فى الحروف الموجودة فيه والاقسام العقلية هنا ستة لان الزيادة إما أن تحصل بحرف واحد وإما بأكثر وكلاهما إما أولا وإما وسطا وإما آخرًا فالجموع ستة من ضرب ثلاثة بحال الزيد فى نوعي المزيد من اتحاد وتعدد مثل المصنف بثلاثة أقسام للمزيد الواحد ولم يمثل من أقسام المزيد الاكثر إلا بالمزيد آخرًا وإلى هذا أشار بقوله (وذلك) الاختلاف (أما) بزيادة (حرف) واحد (فى الأول) أى فى أول اللفظ المجانس (نحو) قوله تعالى (والتفت الساق بالساق) إلى ربك يومئذ المساق) فاليم فى الساق زيدا أولا والباقي مجانس لجموع المقابل كما رأيت (أو) بزيادة الحرف الواحد (فى الوسط نحو جدى جهدى) بفتح الجيم فيه مع زيادة الهاء وسطا فى التاني كما رأيت والباقي بعد اسقاطها مجانس جنسا تاما للمقابل اذ لا عبرة بشد الادل كما تقدم أن للشدد هنا كالحفف والجهد بفتح الجيم النفي والحظ وأما الجهد الذى هو أبو الأب فليس مرادها هنا والجهد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل وجهين أحدهما أن يكون المعنى ان حظى وغناى من الدنيا مجرد انساب النفس فى المكاسب من غير وصول إليها ويكون (تشكيا واخبارا) بأنه لا يحصل من سعيه على طائل والآخر أن يكون المعنى ان حظى من الدنيا وغناى فيها هو بمشقتى وجهدى لا بالوراثة عن الأب والجهد ويكون اخبارا بالنجابة فى السعى وأنه لا يتوقف فى تحصيل النفع على وراثة تامله (أو) بزيادة حرف (فى الآخر) أى فى آخر المجانس ولا يخفى أن المراد بالزيادة هنا كون الحرف لا مقابل له من

القسم الثالث من الاصل أى فان اختلف اللفظان للجنسان فى عدد الحروف (سمى الجنس ناقصا) لان اختلافهما فى عدد الحروف يترتب منه نقصان أحدهما لا محالة (وذلك) لنقصان إما بحرف واحد أولا والذى بحرف واحد إما أن يكون الحرف الناقص هو الأول واليه أشار بقوله (أما بحرف فى الأول) ولو قال أول صفة لحرف لكان أحسن (كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فهو جناس نقص عن التام الحرف الأول وهو اليم (أو) بحرف (فى الوسط نحو جدى جهدى) أى حظى ولم ينظر وا هنا إلى كون الحرف الشدد بحرفين فىكون فى كل من الكلمتين حرف ليس فى الآخر بل جعلوا الشدد

جهدى) بفتح الجيم فيه مع زيادة الهاء وسطا فى التاني والباقي بعد اسقاطها مجانس جنسا تاما للمقابل اذ لا عبرة بتشديد كقوله الادل لما تقدم أن الشدد كالحفف فى هذا الباب والجهد بفتح الجيم النفي والحظ وأما الجهد الذى هو أبو الأب فليس مرادها هنا والجهد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل لوجهين فيحتمل أن يكون المعنى ان حظى وغناى من الدنيا مجرد انساب نفسى فى تحصيل المكاسب من غير وصول إليها فيكون تشكيا واخبارا بأنه لا يحصل من سعيه على طائل ولا نفع ويحتمل أن يكون المعنى ان حظى من الدنيا وغناى فيها بمشقتى وجهدى لا بالوراثة عن أبائى وأجدادى فيكون اخبارا بالنجابة فى السعى وأنه لا يتوقف على وراثة (قوله وقد سبق الخ) جواب عما يقال ان جهدى بعد حذف الهاء منه يكون جدى بتخفيف الادل فلا يكون بينه وبين جدى جناس تام

التام أو فى غير الهيشه فناقص المحرف أوفى غير القلب فناقص القلوب يسمى ناقص المقلوب (قوله وذلك) الاختلاف (أما بحرف الخ) حاصله أن أقسام الجنس الناقص ستة وذلك لان الزائد إما حرف واحد أو أكثر وعلى التقديرين فهو إما فى الأول أو فى الوسط أوفى الآخر وقد مثل المصنف بثلاثة أمثلة لأقسام المزيد الواحد ولم يمثل من أقسام المزيد الاكثر إلا بالمزيد آخرًا (قوله فى الأول) أى فى أول اللفظ المجانس لا آخر وكان الأولى أن يقول بحرف واحد وهو الأول لان الحرف عين الأول لا مظهر وفيه حتى يلزم عليه ظرفية الشيء فى نفسه وكذا قوله أوفى الوسط أوفى الآخر (قوله بزيادة اليم) أى فى المساق وهى زائدة فى الأول والباقي مجانس لجموع المقابل (قوله جدى

كقول أبي تمام  
وقول البحري

يمدون من أيد عواصم \* نصول بأسياف قواض قواضب  
لئن صدفت عنا فربت أنفس \* صوادلى تلك الوجوه الصوادف

ومنه ما كتب به بعض ملوك المغرب الى صاحب له يدعو الى مجلس أنس له

أيها الصاحب الذى فارتع به \* نى ونفسى منه السنا والسنا  
نحن فى المجلس الذى يهب الرا \* حة والمسمع التنى والغناء  
تعاطى السننى تنسى من اللذة والرفة الهوى والهوام  
فأنه تلف راحة ومحسا \* قد أعدلك الحبا والحيا

(قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو تمام (قوله ولا اعتبار بالتنوين) أى فى عواصم وذلك لانه فى حكم الانفصال أو بصد الزوال  
بسبب الوقف أو الاضافة (قوله على زيادة من) أى بناء على زيادة من (قوله كما هو مذهب الأخفش) أى المجوز لزيادتها فى الاثبات  
(قوله أو على كونها للتبويض) أى أو بناء على كونها للتبويض وقوله (٤٣٣)

وحرك من نشاطه أى  
هز بعض العطف لان  
العطف الشق والمضو  
المهزوز منه الكنف مثلا  
وحرك بعض الاعضاء التى  
يظهر بتحريكها نشاطه  
وهز العطف كناية عن  
السرور لان السرور يهتر  
فصارت الهزة ملازمة  
للسرور وكذا تحريك  
النشاط (قوله أو على أنه  
صفة لمحدوف) ظاهره أنه  
عطف على قوله أو على  
كونها للتبويض وفيه  
نظر لانه يتحلى للمنى  
من أيد فى موضع نصب  
مفعول يمدون بناء على  
زيادة من أو على أنها

كقوله يمدون من أيد عواصم) بزيادة الميم ولا اعتبار بالتنوين وقوله من أيدى فى موضع نصب  
مفعول يمدون على زيادة من كما هو مذهب الأخفش أو على كونها للتبويض كما فى قولهم هز من  
عطفه وحرك من نشاطه أو على أنه صفة لمحدوف أى يمدون سواعد من أيد عواصم جمع عاصية من  
عصاه ضربه بالعواصم من عصمه حفظه وحماه وتماه  
\* نصول بأسياف قواض قواضب \* أى يمدون أيديا ضاربات للأعداء حاميات للأولياء  
صائلات على الأقران بسيف حاكمة بالقتل قاطعة

المجانس لا كونه من غير الأصول وأن المراد بالآخر والوسط أمكنة متوهمة والا فالحرف بنفسه هو  
الأول والوسط والآخريه مثل لما فيه زيادة فى الآخر فقال (كقوله) أى كقول أبي تمام  
(يمدون من أيد عواصم) \* نصول بأسياف قواض قواضب

فمواصم وعواصم متساويان فى زيادة الميم آخر فى الثانى وكذا قواض وقواضب متساويان فى  
زيادة الباء آخر فى الثانى ولا عبرة بالتنوين فى عواصم وقواض لانه فى حكم الانفصال أو بصد الزوال  
بالوقف أو الاضافة أو غير ذلك وقوله من أيدى يحتمل أن تكون فيه للتبويض اما بتقديره نعتا لمفعول  
محدوف أى يمدون سواعد كائنه من أيد اذا السواعد بعض الأيدى فكأنه يقول يمدون السواعد التى  
هى بعض الأيدى واما أن يجعل كهبى فى قولهم هز من عطفه وحرك من نشاطه أى هز بعض العطف  
لان العطف الشق والمضو المهزوز منه الكنف مثلا وحرك بعض الاعضاء التى يظهر بتحريكها نشاطه

كالهتف كما تقدم فى المحرف (أو) بنقص حرف (فى الآخر كقوله) أى أى تمام

يمدون من أيد عواصم \* نصول بأسياف قواض قواضب

للتبويض أو على أنه صفة لمحدوف ومن المعلوم انه إذا كان صفة لمحدوف لا يكون مفعولا فالأولى جملة عطفها على للمنى فكأنه قيل من  
أيد نصب على للمفعول أو على أنه صفة لمحدوف (قوله أى يمدون سواعد من أيد) أى كائنه من أيد فمن ابتدائية أو أنها للتبويض اذ  
السواعد بعض الأيدى فكأنه قيل يمدون السواعد التى هى بعض الأيدى (قوله من عصاه ضربه بالعصا) وعلى هذا فعنى عواصم  
ضاربات بالعصا والمراد بها هنا السيف بدليل ما بعده وقيل ان عواصم من العصيان أى عاصيات على أعدائهم عاصيات لاصدقاتهم (قوله  
أى يمدون أيديا) أى يمدون لضرب يوم الحرب أيديا (قوله ضاربات للأعداء) أى بالسيف وهذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاميات  
أى حافظات للأولياء من كل مهلكة ومثلة وهذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاكمة بالقتل أى على الأعداء بيان لمعنى قواض لانه جمع  
قاضية من قضى بكذا اذا حكم به وقوله قاطعة أى لكل مضروب بها من الأعداء بيان لمعنى قواضب لانه جمع قاضية من قضى اذا قطعه  
وفى الأطول ان قواض بمعنى قوائل من قضى عليه قتله وهذا أنسب مما فى الشارح وحينئذ فالمعنى نصول على الأعداء بأسياف قوائل  
للأحياء وقوائم لكل مالا قاهسا واه كان خشبا أو حجرا أو حديدا فليس ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف بالقواضى اه كلامه

ور بماسمى هذا القسم أعني الثالث مطرفا ووجه حسنه أنك تنوهم قبل أن يرد عليك آخر الكلمة كليم من عواصم أنها هي التي مضت وانما أتى بها للتأكيده حتى اذا تمكن آخرها في نفسك ووعاء سمعك انصرف عنك ذلك التوهم وفي هذا حصول الفائدة بعد أن يخاطبك اليأس منها الوجه الثاني أن يختلفا بزيادة (٤٣٤) أكثر من حرف واحد كقول الحنساء ان البكاء هو الشفا \* من الجوى بين الجوانح

(قوله مطرفا) أى لتطرف الزيادة فيه (قوله ولم يذكر من هذا الضرب الاما تكون الزيادة في الآخر) أى لعدم اطلاعه على أمثلة الباقي وقال في الاطول انه لم يذكر من هذا الضرب الاما كانت الزيادة فيه في الآخر لاجل بيان اسمه بقوله ور بماسمى هذا أى ما كانت الزيادة فيه في الآخر بأكثر من حرف مذيلا وعبر برما إشارة الى عدم اشتراك التسمية اه (قوله أى الحنساء) أخت صخر في رد كلام من لامها في كثرة البكاء عليه روى أنها بكت عليه حتى ابيضت عينها وبعد البيت للذكور

ياعين جوى بالدمو \* مع السنهلات السواح والبيت من مجزوء الكامل للرفل وشطره قبل همزة الشفاء فهو مدور ونح ترفيل (قوله أى حرفه القلب) هذا بيان لمعنى الجوى بحسب الاصل والترادف هنا مجرد الحرفه بقرينة قوله بين الجوانح أى ان البكاء هو الشفاء

(ور بماسمى هذا) القسم الذى تكون الزيادة فيه في الآخر (مطرفا واما أكثر) من حرف واحد وهو عطف على قوله اما بحرف ولم يذكر من هذا الضرب الاما تكون الزيادة في الآخر (كقولها) أى الحنساء (ان البكاء هو الشفا \* من الجوى) أى حرفه القلب (بين الجوانح) بزيادة النون والحاء

ويختلف الوجهان بأن يجعل الفعل في الوجه الثاني كاللازم يتعدى بمن كشربت من الماء ويمكن أن يقدر متعديا في الوضعين فيقدر في الاخيرين هزعضوا هو بعض عطفه وحركه عضوا هو بعض أعضاء نشاطه فيعود التبعض فهما الى الأول وهن العطف كناية عن السرور لان السرور به تفرصارت الهزة لازومة للسرور وكذا تحريك النشاط ويحتمل أن تكون زائدة على مذهب الاخفش القائل بجواز زيادتها في الاثبات خلافا لمن خص زيادتها بالنفي كقولك مامن أحد يقول الحق في هذا الزمان وعليه يكون هو نفس المفعول ليدون أى يمدون أيديا عواصى والعواصى جمع عاصية من عصاه ضربه بالعصا والمراد بالعصاهنا السيف بدليل ما بعده والعواصم جمع عاصمة من عصمه حفظه والقواصى جمع قاضية من قضى بكذا حكمه والقواصب جمع قاضية من قضيه والمعنى أنهم يمدون أيديا عاصيات أى ضاربات للأعداء بالسيف الذى هو المراد بالعصاهنا عاصيات أى حاميات وحافظات للأولياء من كل مهلكة ومذلة صائلات على الاقران بسيوف قواصى أى حاكيات على الأعداء بالهلاك قواصب أى قاطعة لرقاب الأعداء قاتلة لهم (ور بماسمى) هذا القسم الذى تكون فيه الزيادة في الآخر (مطرفا) لتطرف الزيادة فيه أى لكونها في الطرف ووجه حسنه أنه قبل تمام الكلمة يتوهم أن الكلمة الأولى هى التي أعيدت فاذا تمت الكلمة بأن أتى بآخرها كليم في عواصم ظهر أنها كلمة أخرى فستفاد فائدة من تمامها بعد الاياس وحصول فائدة بعد تدرهم عدمها كحصول نعمة غير مترتبة ولا يخفى أن هذا انما يتم ان تقدمت الكلمة التى لازيادة فيها وأن هذا أيضا انما يتحقق مسكنه بعد الاتيان بما يضاهاى الكلمة الأولى من الثانية ولكن مرادهم بنحو هذا الاعتبار كونه بحيث يحصل بشرطه فيعد كالحاصل وقد تقدمت الاشارة الى نحو ذلك (واما بأكثر) هذا معطوف على قوله اما بحرف أى الاختلاف في الزيادة اما أن يحصل بزيادة حرف واحد كما تقدم واما أن يحصل بزيادة أكثر من حرف واحد وقد تقدم أن هذا القسم فيه ثلاثة أقسام باعتبار تقدم الزيادة وتوسطها وتأخرها وقد تقدم أن المصنف لم يمثل الا القسم التأخر والتسمية فيه تدل على أن غيره لم يوجد في كلامهم أو أقل بحيث لا يتبر وقد أشار الى مثاله بقوله (كقولها) أى الحنساء أخت صخر في رد كلام من لامها على البكاء عليه روى أنها بكت عليه حتى ابيضت عينها (ان البكاء هو الشفا \* من الجوى) وهو حرفه القلب السكائن (بين الجوانح) جمع جانحة وهى ضلع الصدر والبينية كناية عن القلب ولاشك أن الجوانح زيد فيه بعدما يماثل الجوى منه النون والحاء واذا أسقطت النون والحاء صار الباقي مساويا للجوى فكان

(ور بماسمى هذا) أى القسم الاخير الناقص (مطرفا) ووجه حسنه أنك تنوهم قبل ورود آخر كلمة أنها هي التي مضت وأتى بها للتأكيده وفي ذلك تحصيل فائدة جديدة بعد اليأس منها (واما) أن يكون النقص (بأكثر) من حرف واحد (كقولها) أى الحنساء ان البكاء هو الشفا \* من الجوى بين الجوانح

من الحرفه السكائنة بين الجوانح أى الضلوع التى تحت الترائب مما يلى الصدر كذا فى الاطول ولاشك أن الجوانح زيد فيه بعدما يماثل الجوى النون والحاء فاذا أسقطتهما صار الباقي مساويا للجوى فكان من النحنيس الناص

(ور بما

ور بماسمى هذا الضرب مذبيلا وان اختلفا في أنواع الحروف اشترط أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف ثم الحرفان المختلفان ان كانا متقار بين سمي الجنس مضارعا

(قوله هذا النوع) أى الذى زيد في آخره أكثر من حرف (قوله مذبيلا) (٤٢٥) أى لان تلك الزيادة في آخره كالذي (قوله وان

اختلغا في أنواعها الخ) الاختلاف في أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزبدا ولا كان من الناقص كما تقدم (قوله) فيشترط الخ) جواب الشرط أى فيشترط في كون الاينان باللفظين المختلفين في نوعية الحروف من البديع الجناسى أن لا يقع الخ (قوله) والا بعد الخ) أى والاول وقع الاختلاف بأكثر من حرف بعد الخ (قوله) كلفظي نصر ونسكل) يتميل للنفى وكذا لفظا ضرب وخرق وكذا ضرب وساب واللفظان الأولان اشتركا في الحرف الأول فقط واللفظان الثانيان اشتركا في الحرف الوسط فقط واللفظان الثالثان اشتركا في الحرف الأخير فقط وليس شئ من ذلك من النجيبس (قوله) الاذان وقع بينهما الاختلاف) أى حالة كونهما في اللفظين (قوله) ان كانا متقار بين في الحرج) أى بأن كانا حلقين أو شقوبين أو من التباين العليا

(ور بماسمى هذا) النوع (مذبيلا وان اختلفا) أى لفظا للتجانسين (في أنواعها) أى أنواع الحروف (فيشترط أن لا يقع) الاختلاف (بأكثر من حرف) واحد والابعد بينهما التشابه ولم يبق التجانس كلفظي نصر ونسكل (ثم الحرفان) الاذان وقع بينهما الاختلاف (ان كانا متقار بين) في المخرج (سمى) الجنس (مضارعا)

من التجانس الناقص (ور بماسمى هذا) النوع وهو ما زيد في أكثر من حرف (مذبيلا) لان الزيادة كانت في آخره كالذي (قوله) وهذه التسمية هي التي قلنا انها تدل على عدم وجودان زيادة أكثر أو لا أو وسطا أو على قلة الوجودان ويحتمل أن يريد أن يسمى هو الذي وجدت فيه هذه الزيادة آخر افلا تدل على ما ذكرتم أشار الى النوع الرابع من أنواع الجنس وهو ما يشتمل المضارع واللاحق فقال (وان اختلفا) أى اللفظان للتجانسان والعطف في هذه الجملة كما تقدم في مثلها (في أنواعها) أى أنواع الحروف والاختلاف في أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزبدا ولا كان من الناقص كما تقدم (فيشترط) (يعنى أن اللفظين اذا اختلفا في نوعية الحروف على الوجه المذكور فلا يكون الاينان بهما من البديع الجناسى الا بشرط هو) (أن لا يقع) ذلك الاختلاف (بأكثر من حرف) واحد فان وقع بأكثر من حرف كائنين فأكثر لم يكن من التجانس في شئ لبعدهما بينهما عن التشابه الجناسى وذلك ظاهر اذا لولا ذلك لم يخل غالب الألفاظ من الجنس ويلزم أن يقدر عليه كل أحد لان التشابه في حرف واحد مع الاختلاف في اثنين فأكثر كثير وذلك مثل نصر ونسكل ومثل ضرب وفرق ومثل ضرب وسلب فالأولان اشتركا في الاول فقط والثانيان اشتركا في الوسط والثالثان اشتركا في الآخر وليس شئ من ذلك من النجيبس (ثم الحرفان) أى ثم هذا النوع قسمان كل منهما يسمى باسم مخصوص وذلك أن الحرفين المختلفين في اللفظين (ان كانا متقار بين) في المخرج كأن يكونا حلقين معا أو شقوبين معا (سمى) الجنس بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقار بين (مضارعا) وأما سمي مضارعا لمضارعة المباين في اللفظين

فقد نقص في الاول عن الثاني حرفان ور بماسمى مانع عن مجانسه بأكثر من حرف مذبيلا وتسمية هذا مذبيلا تظهر في المثال المذكور وهو ما اذا كان في الاول نقص عن الثاني بحرفين فانه وقع تذييل الثاني منه بخلاف ما اذا قيل في الجوانح الجوانح السكعة الأخيرة فيه غير مذبيلة والتذييل إنما يكون في الأخير قوله (وان اختلفا في أنواعها) إشارة الى القسم الثالث من أقسام الاختلاف وهو أن تختلف أنواع الحروف فمن شرطه أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف فان كان بأكثر خرج عن كونه جناسا وقوله (فيشترط) لم يكن به حاجة الى هذه الفاء الداخلة على المضارع في جواب الشرط ثم الحرفان الاذان وقع الاختلاف بهما ان كانا متقار بين سمي الجنس مضارعا وهو أى اختلاف الحرفين بالنوع اما في الاول كقول الحريرى بينى وبين كنى ليل دامس وطريق طامس فالاختلاف بالطاء والدال وهما حرفان متقار بان كلاهما من الحروف الشديدة أو في الوسط كقوله تعالى وهم يهون عنه وينأون عنه فوقع الاختلاف بالهمزة والهاء وهما حرفان حلقيان أو في الحرف الأخير نحو قوله صلى الله عليه وسلم الحيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة فان الاختلاف بالراء واللام وهما من حروف الذلاقة

(٥٤ - شروع التلخيص - رابع) وعلى هذا المراد بالمتقار بين في المخرج ما يشتمل التحددين فيه كالذال والطاء والهمزة والهاء (قوله سمي الجنس) أى الذى بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقار بين في المخرج (قوله مضارعا) أى لمضارعة اللباين من اللفظين لصاحبه في المخرج

ويكونان اما في الاول كقول الحريري بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس واما في الوسط كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وقول بعضهم البرايا اهداف البلياء واما في الآخر كقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة وان كانا غير متقاربان سمي لاحقا ويكونان ايضا اما في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة لقوله تعالى وهم ينهون عنه وقول الحريري لا اعطى زماني من يخفر ذمامي

(قوله وهو ثلاثة أضرب) جعل الشارح ضمير هورا جعا للمضارع فاحتاج لتقدير لان الحرف الخ لوجوده لضمير هورا جعا للحرف للدلول عليه بقوله ثم الحرفان لكان أحسن (قوله لان الحرف الأجنبي) يعني اللباني لمقابله (قوله اما في الاول) أي اما في أول اللفظين وفي كلامه تسامح لان أول اللفظين في الحقيقة هو الحرف ففيه ظرفية الشيء في نفسه فلو حذف في وقال اما الاول لكان أحسن وان كان يمكن الجواب بأنه من ظرفية (٤٣٦) العام في الخاص أو أن في زائدة تأمل (قوله بيني وبين كنى ليل

وهو) ثلاثة أضرب لان الحرف الأجنبي (اما في الاول نحو بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس) أو في الوسط نحو وهم ينهون عنه وينأون عنه أو في الآخر نحو الخيل معقود بنواصيها الخير ولا يخفى تقارب الدال والطاء وكذا الهاء والهمزة وكذا اللام والراء (والا) أي وان لم يكن الحرفان متقاربان (سمى لاحقا وهو أيضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة لقوله

دامس وطريق طامس) هذا من كلام الحريري وهو نثر والسكن البيت والدامس الشديد الظلمة من دمس يدمس ويدمس بالضم والكسر والطمس الدائر للطموس العلامات الذي لا يتبين فيه أثر يهتدى به والشاهد في دامس وطامس فان الدال والطاء حرفان متباينان الا انهما متقاربان في الخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا في أول اللفظين (قوله أو في الوسط) أي أو يوجد في وسط اللفظين للتجانس (قوله وينأون عنه) أي يبعدون عنه فيهنون وينأون بينهما تجنيس للضارعة لان الخرج لهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا في الوسط فكان الجناس بينهما قسما على حدة (أو) يوجد في الوسط (أي في وسط التجانس) (نحو) قوله تعالى (وهم ينهون عنه وينأون عنه) أي يبعدون عنه فيهنون وينأون بينهما تجنيس للضارعة لان الهاء والهمزة هما التباينتان في اللفظين متقاربان اذ هما حلقيتان معا وقد وجدنا في الوسط فكان قسما آخر (أو) يوجد في الآخر (أي في آخر التجانس) (نحو) قوله صلى الله عليه وسلم (الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة) فبين الخيل والخير تجنيس للضارعة لتقارب مخرج الراء واللام اذ هما من الحنك واللسان وهما آخر فكان الجناس معهما قسما آخر أيضا فالأمثلة من المضارع لتقارب مخرج حروفها للتباينة كما بينا (والا) أي وان لم يكن الحرفان التباينان متقاربان لتباعدهما في المخرج (سمى) الجناس بين اللفظين (لاحقا) لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجناس باعتبار جعل الحروف (وهو) أي الحرف الذي وقع فيه التباين بلا تقارب في المخرج هو (أيضا) أن يكون (في الاول) أي أول التجانس (نحو) قوله تعالى ويل لكل همزة لقوله وهمزة قوله (والا) أي ان لم يكن الحرفان اللذان وقع الاختلاف بينهما متقاربان (سمى) الجناس (لاحقا) واللاحق أيضا اما باختلاف الحرفين في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة لقوله أو يقع الاختلاف في

متقاربان في المخرج إذ هما حلقيتان وقد وجدنا في وسط اللفظين التجانس (قوله أو في الآخر) أي أو يوجد في آخر اللفظين للتجانس (قوله نحو الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة) فبين الخيل والخير تجنيس للضارعة لتقارب مخرج الراء واللام اذ هما من الحنك واللسان وهما آخر فكان الجناس معهما قسما آخر أيضا فالأمثلة من المضارع لتقارب مخرج حروفها للتباينة كما بينا (والا) أي وان لم يكن الحرفان التباينان متقاربان لتباعدهما في المخرج (سمى) الجناس بين اللفظين (لاحقا) لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجناس باعتبار جعل الحروف (وهو) أي الحرف الذي وقع فيه التباين بلا تقارب في المخرج هو (أيضا) أن يكون (في الاول) أي أول التجانس (نحو) قوله تعالى ويل لكل همزة لقوله وهمزة قوله (والا) أي ان لم يكن الحرفان اللذان وقع الاختلاف بينهما متقاربان (سمى) الجناس (لاحقا) واللاحق أيضا اما باختلاف الحرفين في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة لقوله أو يقع الاختلاف في

متقاربان في المخرج إذ هما حلقيتان وقد وجدنا في وسط اللفظين التجانس (قوله أو في الآخر) أي أو يوجد في آخر اللفظين للتجانس (قوله نحو الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة) فبين الخيل والخير تجنيس للضارعة لتقارب مخرج الراء واللام اذ هما من الحنك واللسان وهما آخر فكان الجناس معهما قسما آخر أيضا فالأمثلة من المضارع لتقارب مخرج حروفها للتباينة كما بينا (والا) أي وان لم يكن الحرفان التباينان متقاربان لتباعدهما في المخرج (سمى) الجناس بين اللفظين (لاحقا) لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجناس باعتبار جعل الحروف (وهو) أي الحرف الذي وقع فيه التباين بلا تقارب في المخرج هو (أيضا) أن يكون (في الاول) أي أول التجانس (نحو) قوله تعالى ويل لكل همزة لقوله وهمزة قوله (والا) أي ان لم يكن الحرفان اللذان وقع الاختلاف بينهما متقاربان (سمى) الجناس (لاحقا) واللاحق أيضا اما باختلاف الحرفين في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة لقوله أو يقع الاختلاف في

واما في الوسط كقوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تفرحون وقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه  
لحب الحبر لشديد واما في الآخر كقوله تعالى فاذا جاءهم امر من الامن

(قوله الهمز الكسر الخ) حاصله ان همزة مأخوذة من الهمز وهو الكسر وكذا للزة مأخوذة من الهمز بمعنى الطعن أي في المحسوسات  
وغيرها ثم شاع استعمال الهمز في الكسر في أعراض الناس وكسر المرض هتكة وابطاله بالحق العيب بصاحبه كإشاع استعمال الهمز  
في الطعن في الاعراض بأن يلحق العيب بصاحبها فقول الشارح والطعن فيها تفسير (قوله وبناء فصلة) أي بضم الفاء وفتح العين  
(قوله يدل على الاعتياد) أي فلا يقال فلان ضحكة ولالعبة الامن كان ملازما لذلك بحيث صار عادة له لامن وقع منه ذلك في الجملة  
والشاهد في همزة ولمزة فان بينهما جناسا لاحقا لان الماء والام متباينان ومتباعدان في المخرج لان الماء من أقصى الحلق والام من  
طرف اللسان ووقافي أول اللفظين المتجانسين (قوله تفرحون) أي (٤٢٧) تشكروا في الارض وقوله

تفرحون أي تتوسعون في  
الفرح فالمرح نهاية الفرغ  
والشاهد في تفرحون  
وتفرحون فان بينهما  
جناسا لاحقا على ما قال  
المنصف لتباين الفاء والميم  
وتباعدهما في المخرج (قوله  
وفي عدم الخ) حاصله  
أن كون الجنس الذي في  
هذه الآية لاحقا في نظر  
لان التقارب في المخرج بين  
الفاء والميم موجود لانهما  
شفوويان غاية الأمر أن  
الفاء من باطن الشفة  
السفلى وأطراف الاسنان  
والميم من ظاهر الشفتين  
ولا يخرجها ذلك عن  
كونهما شفويين وحينئذ  
فالجناس في هذه الآية  
مضارع للاحق وقد أجاب  
بعضهم بأن المراد من  
تقارب المخرج هنا قصر  
المسافة بين المخرجين وليس

الهمز الكسر والهمز الكسر وشاع استعمالها في الكسر من أعراض الناس والطعن فيها وبناء فصلة  
يدل على الاعتياد (أوفي الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم  
تفرحون) وفي عدم تقارب الفاء والميم نظر فانهما شفويان وان أريد بالتقارب أن يكونا بحيث تدغم  
احدهما في الأخرى فالهاء والهمزة ليستا كذلك (أوفي الآخر نحو واذا جاءهم امر من الامن

فصلة من الهمز وهو الكسر وكذا للزة من الهمز بمعنى الطعن وشاع استعمال الهمز في الكسر من أعراض  
الناس وكسر المرض هتكة وابطاله بالزام العيب كإشاع استعمال الهمز في الطعن في الاعراض والطعن  
في المرض الحلق العيب بصاحبه وبناء فصلة بضم الفاء وفتح العين يدل على اللزوم والاعتياد لان هذا  
الوزن يدل في العربية على ذلك ولا يكفي في بناء ذلك الوصف وقوع المشتق منه في الجملة (أو) يكون  
ذلك الحرف (في الوسط) أي في وسط المتجانسين (نحو) قوله تعالى (ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض  
بغير الحق وبما كنتم تفرحون) فتفرحون وتفرحون بينهما جناس الاحق لاختلاف نوع حروفهما الا الميم  
والفاء وهما غير متقاربان ولكن كون هذا من الاحق فيه نظر لان التقارب في المخرج موجود بين  
الفاء والميم اذ هما شفويان معا الا أن الفاء من طرف الاسنان العليا مع باطن الشفة السفلى والميم من  
باطن الشفتين ولا يخرجها ذلك عن كونهما شفويين وقد يجب أن جناس التقارب لا يكفي حتى  
يوجد نوع خاص منه كان يكون الحرفان من موضع واحد مع اختلاف ما وهما افترقا للموضعان لما علمت  
فالاولى لهذا البحث أن يمثل بنحو قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه حب الحبر كشيء يدلان الدال والهاء  
متباعداً متخرجا اذ الأولى من اللسان مع أصول الاسنان والثانية من الحلق ولا يقال المراد بالتقارب  
ما يصح معه الادغام لانهم ذكروا من التقارب بين الهاء والهمزة لانهما حلقيتان ولا ادغام بينهما (أو)  
يكون ذلك الحرف (في الآخر) أي في آخر المتجانسين (نحو) قوله تعالى (واذا جاءهم امر من الامن)

الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تفرحون فوقع الاختلاف في الوسط  
بالفاء والميم وهذا فيه اشكال لان الفاء والميم متقاربان لكونهما من حروف الذلاقة ومن حروف الشفة  
فكيف يكونان متباعدين أوفي الآخر نحو قوله تعالى واذا جاءهم امر من الامن أو الحرف أذاعوا به

بين مخرجي الفاء والميم تقارب بهذا المعنى لان الميم من ظاهر الشفتين والفاء من باطن الشفة السفلى وأطراف الاسنان وأنت خير بأن  
هذا الجواب يدل على عدم اتحاد مخرجيهما الا على طول المسافة بينهما فالأولى لأجل هذا البحث أن يمثل بقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد  
وانه حب الحبر كشيء يدلان الماء والدال متباينان ومتباعدان في المخرج فان الماء من أقصى الحلق والدال من اللسان مع أصول الاسنان  
(قوله وان اريد الخ) يعني لو قيل في الجواب عن المنصف ان مراده بالحرفين المتقاربان في المخرج فصح التمثيل فيقال فإرد هذا  
الجواب انهم ذكروا أن من جملة التقارب بين المخرج الماء والهمزة كما مر في وهم يهون عنه وينأون عنه لانهما حلقيان والحال  
انه لا يمكن ادغام أحدهما في الآخر فبطل ذلك الجواب وما زال الاعتراض واردا على المنصف (قوله فالهاء والهمزة) علة لجواب الشرط  
المندوف أي فلا يصح لان الماء الخ (قوله ليستا كذلك) أي لا تدغم احدهما في الأخرى مع أنه مثلهما للتقارب بين (قوله امر من  
الامن) فالامن والامر متفقان الا في الراء والنون وهما متباعداً في المخرج كذا قال المنصف وفيه نظر بل هما متقاربان حتى

وقول البحرى :

هل لما قلت من تلاق نلاف \* أم لشاك من الصباية شاف

وان اختلفا في ترتيب الحروف سمي جناس القلب وهو ضربان قلب الشكل كقولهم حسامه فنجح لأوليائه حتف لأعدائه وقلب البعض كما جاء في الخبر اللهم استر (٤٢٨) عورانا وآمن روعانا وقول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكبيه وأطلق ما بين

كفيه وعليه قول أبي الطيب

منعمة منعمة رداح

يكاف لفظها الطير الوقوعا

انه يجوز ادغام احدهما

في الأخرى لانهما من

حروف الذلاقة التي يجمعها

قولك مر بنفل وهي تخرج

من طرف اللسان وحينئذ

فالتون والراء يخرجان منه

فالتال الصائب تلاف

وتلاق ( قوله وأخر ) أى

ذلك البعض في اللفظ الآخر

( قوله سمي تجنيس القلب )

أى لوقوع القلب أى عكس

بعض الحروف في أحد

اللفظين بالنظر للأخر وهو

ضربان لانه ان وقع الحرف

الأخير من الكلمة الأولى

أولاً من الثانية والذي قبله

ثانياً وهكذا على الترتيب

سمى قلب الكل والاسمى

قلب البعض وقد ذكر

للمصنف مثال كل منهما ( قوله

نحو حسامه فتح لأوليائه

حتف لأعدائه ) أى أن

سيف المدوح فتح لأوليائه

اذبه يقع النصر لهم وحتف

لأعدائه أى هلاك لهم اذبه

يقع موتهم وهذا الكلام

حل لقول الاحنف بن قيس

حسامك فيه للأحباب فتح

بهور محك فيه للأعداء حتف

ومحل الشاهد حتف وفتح

وان اختلفا) أى لفظا لتجانسهما ( في ترتيبها ) أى ترتيب الحروف بأن يتحد النوع والعدد والهيئة لكن قدم في أحد اللفظين بعض الحروف وأخر في اللفظ الآخر ( سمي ) هذا النوع ( تجنيس القلب نحو حسامه فتح لأوليائه حتف لأعدائه و يسمى قلب كل ) لانه كاس ترتيب الحروف كلها ( ونحو اللهم استر عورانا وآمن روعانا و يسمى قلب بعض ) اذ لم يقع الانعكاس الا بين بعض حروف الكلمة

فالأمر والامن متفقان الا في الراء والتون وهما متباعدتان مخرجا لان الراء من شد اللسان على الحنك الباطنى على وجه التسكر والراء والتون من شدة على ما يقرب الاسنان العليا وبه يعلم أن تباعد المهمل واختلفه كاف في البدول واشتركا في وجه ما كما اشترك الحرفان هنا في حركة اللسان الى أعلى قيل وفي هذا نظر أيضا لان التون والراء من حروف الذلاقة التي يجمعها قولك مر بنفل وقد تقدم بيان ما في قوله في الأول والوسط والآخر من انهما سمح وأنه قصد بها ما كن متوهمة فأطلق عليها ما هو وصف الحرف اذ الحرف هو نفس الاول والوسط والآخر على ما يتبادر والخطب في ذلك سهل ثم أشار الى النوع الخامس من أنواع التجنيس وهو تجنيس القلب فقال ( وان اختلفا ) أى وان اختلف اللفظان للتجانسان ( في ترتيبها ) أى في ترتيب الحروف فقط وانما يختلفان في ترتيب الحروف اذا اتحد في النوع والعدد والهيئة ثم الاختلاف في الترتيب هو أن يقدم في أحد اللفظين بعض الحروف ويؤخر ذلك البعض في اللفظ الآخر ( سمي ) أى ان وقع الاختلاف في الترتيب سمي ذلك النوع من الجناس ( تجنيس القلب ) لوقوع القلب أى عكس بعض الحروف في أحد اللفظين بالنظر الى الآخر وهو قسبان أحدهما أن يقع العكس في مجموع الحروف ( نحو ) قول القائل ( حسامه ) أى سيف المدوح ( فتح لأوليائه ) اذ به يقع لأوليائه الفتح والنصر و ( حتف لأعدائه ) اذ به يقع حتف أعدائه أى موتهم ( و يسمى ) هذا القسم ( قلب كل ) لانه كاس ترتيب الحروف كلها لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرا في الآخر وما كان مؤخرا فيه صار مقدما في الآخر وفيه نظر لان التاء وقعت في اللفظين في مكانها وهو الوسط ( و ) القسم الثاني أن يقع في بعض الحروف ( نحو ) قولهم ( اللهم استر عورانا وآمن روعانا ) فالألف والتاء والتون في عورانا وروعتانا في محالها وانما وقع العكس في العين والواد والراء والواو أيضا هنا في مكانها وكانهم لم يعتبروا في القلب الوسط ( و يسمى ) هذا القسم ( قلب بعض ) لوقوع التبديل في بعض حروف اللفظين كما رأيت وقد يقال التجنيس على

فوقع الاختلاف بالتون والراء وفيه نظرا أيضا لانهم من حروف الذلاقة قوله ( وان اختلفا في ترتيبها ) إشارة الى النوع الرابع من الاختلاف وهو أن يختلفا في ترتيب الحروف فيسمى تجنيس القلب وهو قسبان أحدهما نحو قولهم حسامه فتح لأوليائه حتف لأعدائه قال ( و يسمى هذا قلب كل ) وهذا أحسن من قوله في الإيضاح يسمى قلب الشكل لان كل لا يدخل عليها الألف واللام في القياس والثاني نحو ما روى في بعض الأخبار اللهم استر عورانا وآمن روعانا وكذلك قول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكبيه وأطلق ما بين فكبيه وكذلك قول أبي الطيب

منعمة منعمة رداح \* يكاف لفظها الطير الوقوعا

و يسمى هذا قلب بعض لان عورة وروعة اتفقا في الحرف الأخير وهو التاء فقلب فيها وانقلب ما سواها

( فاذا

فانك اذا أخذت الفاء من حتف ثم التاء ثم الحاء كان فتحا وان أخذت الحاء ثم التاء ثم الفاء من فتح كان حتفا

فهو قلب للشكل وان كانت التاء التي في الوسط لم تغير ( قوله لانه كاس ترتيب الحروف كلها ) أى لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرا في الآخر وما كان مؤخرا فيه صار مقدما في الآخر ( قوله نحو اللهم استر عورانا وآمن روعانا ) فالألف والتاء والتون في



(فإذا وقع أحدهما) أي أحد اللفظين للتجانسين جناس القلب (في أول البيت و) اللفظ (الآخر في آخره سمي) تجنيس القلب حينئذ (مقلوبا مجنحا) لان اللفظين بمنزلة جناحين للبيت كقوله :

لاح أنوار الهدى من ✽ كفه في كل حال

(وإذا ولي أحد للتجانسين) أي تجانس كان ولذا ذكره باسمه الظاهر دون للضمير للتجانسين

(الآخر سمي) الجناس (مزدوجا ومكررا ومرددا

توافق اللفظين في الخط كسقين ويشقين في قوله تعالى الذي خلقني فهو يهدين والذي هو بطعمتي

ويستقن وإذا مرضت فهو يشفين و يسمى تجنيسا خطيا ومن أنواع التجنيس أيضا تجنيس الإشارة

وهو أن يشار الى اللفظ المجانس بما يدل عليه كقوله ✽ حلفت لحية موسى باسمه ✽ فقد أشبر بقوله

باسمه الى موسى معنى آلة الحلق وهو مجانس لموسى العلم والمراد بموسى رجل مسمى به في الجملة وتامه

✽ وبهارون إذا ما قلبا ✽ وقلبهارون نوراه وهو مصنوع يزال بالشعر معر وف ثم أشار الى تفرغ

على جناس القلب بقوله (فإذا وقع أحدهما) أي أحد للتجانسين بجناس القاب (في أول البيت

(و) وقع (الآخر) من للتجانسين بالجناس للذ كور (في آخره) أي في آخر ذلك البيت (سمى) هذا

التجنيس للقلوب الذي وقع لفظ منه في أول البيت والثاني في آخره (مقلوبا مجنحا) لان

اللفظين في هذا الجناس القلبي صارا للبيت كالجناحين للطاقير في وقوعهما متوازيين في الطرفين

للتقابلين ومثاله قوله (لاح أنوار الهدى من ✽ كفه في كل حال) فيين لفظي لاح وحال الواقع أحدهما

أول البيت والآخر آخره تجنيس القلب فسمى ذلك التجنيس مقلوبا مجنحا ثم أشار الى تفرغ آخر

على مطلق التجنيس لا بقيد كونه مقلوبا بقوله (وإذا ولي أحد) اللفظين (للتجانسين) اللفظ

(الآخر) منهما وهو مفعول ولي أي ولي ذلك الأحدا لآخر سواء كان ذلك الجناس بين اللفظين تاما أو

محرفا أو ناقصا أو ما يشمل المضارع واللاحق أو مقلوبا فالمراد بالجناس هنا الجناس لا بقيد كونه مقلوبا

بل مطلقه الشامل لجميع الأنواع السابقة ولقصد مطلق الجناس أي باللفظ الظاهر والا كان للناسب

اعادة الضمير على ما يليه (سمى) أي إذا توالى المنجانسان مطلقا سمي الجناس بينهما (مزدوجا و)

سمى أيضا (مكررا و) سمي أيضا (مرددا) لازدواج اللفظين بتواليهما وتكرير أحدهما بالآخر

كاقلاب فتح وحتف وفي كفيه وفكيه كذلك لم يقع القلب في الحرف الأخير وفي منعة ومنعمة كذلك

فان القلب لم يقع في الحرف الأول والأخير بل فيما بينهما ولم يقع فيما بينهما على الترتيب كما يظهر بالتأمل

ولك أن تقول ينبغي أن يسمى القسم الأول أيضا قلب بعض فان الحرف المتوسط وهو التاء في حتف

وفتح لم ينقلب كما لم ينقلب الأخير في عورة وروعة والافا الذي أوجب تسمية أحدهما بقلب بعض

والآخر بقلب كل انما يكون بجمل الأول في أحدهما نانيا مثلا والثاني ثالثا والثالث أولا ثم أشار

للمصنف الى فرع من ذلك وهو أنه (إذا وقع أحد للتجانسين جناس القلب في أول البيت) وينبغي أن

يقول أو أول الفقرة ليعم النظم والنثر لأن مثله في النثر سيأتي في رد المعجز على الصدر (والآخر في آخره

سمى مقلوبا مجنحا) كقول الشاعر :

لاح أنوار الهدى من ✽ كفه في كل حال

ولقائل أن يقول إذا سمي هذا مقلوبا مجنحا فتسميته مقلوبا بالكونه جناس قلب وتسميته مجنحا لكون

كلمتي الجناس فيه واقعتين في جناحي البيت فلا بدع أن يسمى الجناس التام وغيره من الاقسام السابقة

تاما مجنحا وكذلك الجميع إلا أن يكونوا الاحظوا مناسبة بين الجناح والقلب لسرعة تقلب الجناح ثم قال

(وإذا ولي أحد للتجانسين الآخر) أي سواء كانا من جناس القلب أم لا (سمى مزدوجا ومكررا ومرددا

كقوله تعالى وجنتك من سبأ بنبا يقين وما جاء في الخبر المؤمنون هينون لينون وقولهم من طلب وجد وجد وقولهم من فرع بابا ولج  
ولج وقولهم النبيذ بغير النغم غم وبغير الدسم سم وقوله :

يمدون من أيد عواص عواصم \* نضول بأسيا فواض قواضب

واعلم أنه يلحق بالجناس شبتان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق كقوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم وقوله تعالى فرح وريحان  
وقول النبي صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي رضي الله عنه وقد سئل عن النبيذ أجمع أهل الحرمين على  
تحريمه وقول أبي تمام \* فياد مع أنجدني على ساكني نجد \* وقول البحتري :

يعشى عن المجد العبي ولن ترى \* في سودد أربا لغير أريب

قسمت صرف الدهر بأسا وناثلا \* فمالك موتور وسيفك واتر (٤٣٠)

وقول محمد بن وهيب

نحو وجنتك من سبأ بنبا يقين) هذا من التجنيس اللاحق وأمثلة الأقسام الأخرى ظاهرة مما سبق (ويلاحظ  
بالجناس شبتان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق) وهو توافق الكلمتين في الحروف الأصول مع  
الاتفاق في أصل المعنى (نحو قوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم) فانهما مشتقان من قام يقوم

وترداده به ولا يضر الفصل بينهما بحرف جر أو حرف عطف وما أشبهه (نحو) قوله تعالى في حكاية  
كلام المهدد للسليمان (وجنتك من سبأ) اسم رجل أو بلد (بنبا يقين) فسبأ ونبا متواليان وتجنيسهما  
لاحق وأمثلة الأقسام الباقية ظاهرة مما مر فمثال التام أن يقال تقوم الساعة في ساعه ومثال المحرف  
أن يقال هذه لك جبة وجنة من البرد للبرد ومثال الناقص قولهم جدى جهدى ومثال للقلوب  
أن يقال هذا السيف للاعداد والأولياء حتف وفتح ثم أشار إلى شبتين ليسا من الجنس الحقيقي ولكنهما  
ملحقان به في كونهما مما يحسن به الكلام كحسن الجنس فقال (يلحق بالجناس شبتان أحدهما  
أن يجمع) بين (اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد والمراد بالاشتقاق  
هنا الاشتقاق الذي ينصرف إليه اللفظ عند الإطلاق وهو الأصغر الذي يفسر بتوافق الكلمتين  
في الحروف الأصول مع الترتيب والاتفاق في أصل المعنى بخلاف الكبير كإسياني وما أشبهه وذلك  
(نحو) قوله تعالى (فأقم وجهك للدين القيم) فان أقم مع القيم مأخوذان من القياس أو من قام  
يقوم ففيهما الأصول من الحروف مع الترتيب والاتفاق في أصل المعنى وهذا النوع من الملحق بالجناس  
سهل التناول قريب الوجود كما لا يخفى فان كل أحد يتأني له أينما أراد أن يقول مثلاً قال قائل

(قوله من سبأ بنبا يقين)  
فسبأ ونبا متواليان  
وتجنيسهما لاحق وذلك  
لاختلافهما بحرفين  
متباعدين في المخرج فالباء  
في بنبا لا دخل لها في  
التجنيس (قوله ظاهرة بما  
سبق) فمثال التام أن يقال  
تقوم الساعة في ساعة  
ومثال المحرف أن يقال هذه  
لك جبة وجنة من البرد  
للبرد ومثال الناقص أن  
يقال جدى جهدى ومثال  
للقلوب أن يقال هذا  
السيف للاعداد والأولياء  
حتف وفتح (قوله ويلحق  
بالجناس) أى في التحسين  
شبتان هذا شروع في  
شبتين ليسا من الجنس  
الحقيقي ولكنهما ملحقان  
به في كونهما مما يحسن به  
الكلام كحسن الجنس

كقوله تعالى وجنتك من سبأ بنبا يقين ) واعلم ان المصنف أهمل أن يقع الاختلاف في أمرين  
من الامور السابقة قوله (ويلحق بالجناس) اشارة الى ما يلحق بالجناس وان لم يكن منه في الحقيقة وهو  
شبتان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق أى الصغير بأن يتفق في ترتيب الحروف والهيشات  
مثل فرح زيد من المرح فقد وقع الاختلاف في ترتيب الحروف والهيشات معا كقوله تعالى فأقم وجهك  
لدين القيم وقوله تعالى فرح وريحان وقوله صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي  
رضي الله عنه في النبيذ أجمع أهل الحرمين على تحريمه وقول أبي تمام \* فياد مع أنجدني على ساكني نجد

(قوله أن يجمع اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد (قوله وهو) (والثاني)

أى اجتماع اللفظين في الاشتقاق توافق الكلمتين الخ وأشار الشارح بهذا الى أن المراد بالاشتقاق هنا الاشتقاق الذي ينصرف  
إليه اللفظ عند الإطلاق وهو الاشتقاق الصغير للمفسر بتوافق الكلمتين في الحروف الأصول مع الترتيب والاتفاق في أصل  
المعنى فقوله في الحروف الأصول خرج به الاشتقاق الاكبر كالثلث والثلث وقوله مع الترتيب خرج به الاشتقاق الكبير كالجذب  
والجذب والرقم وقوله والاتفاق في أصل المعنى خرج به الجنس التام لان المعنى فيه مختلف ولذا لم يكن هذا جناسا بل ملحقا  
به لانه لا بد في الجنس من اختلاف معنى اللفظين (قوله فانهما) أى أقم والقيم وقوله مشتقان من قام يقوم أى على الذهب الكوفي  
ومن مصدر قام يقوم وهو القيام بناء على التحقيق من أن الاشتقاق من المصادر كما هو مذهب البصريين وفي الأطول أقم مشتق من  
القيام وهو الاتصاف والقيم المستقيم للمتدل الذي لا فرط فيه ولا تفرط

والثاني أن يجمعهما للشابهة وهي ما يشبه الاشتقاق وليس به كقوله تعالى ان افلتم الى الارض أرضينم بالحياة الدنيا من الآخرة

( قوله للشابهة ) لوقال أن يجمعهما شبه الاشتقاق لكان أخصر وأظهر والراد بالمشابهة الامر للشابهة فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله وهي ما يشبه الاشتقاق أي وهي اتفاق يشبه الاشتقاق أو الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق وليس باشتقاق وقول الشارح أي اتفاق أي سواء كان اشتقاقا كبيرا أو غيره وقوله يشبه الاشتقاق أي الصغير وقوله وليس باشتقاق أي صغير وفيه انه لا فائدة لذلك لان مشابهة الشيء لا يكون اياه وحاصله أن الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق الذي أطلق للصنف عليه للشابهة اتفاق اللفظين في جل الحروف أو كلها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد كما في الاشتقاق وليس في الحقيقة كذلك لأن أصلهما في نفس الأمر مختلف وذلك كما في الآية الآتية في اللين فانه يتبادر من كون الأول وهو قال فعلا ومن كون الثاني وهو القالين وصفا أنهما من أصل واحد وليس كذلك لان الاول مشتق من القول والثاني من الفلى وهو البغض والتترك فيبينهما اتفاق يشبه الاشتقاق فكان ما بينهما ملحقا بالجناس وخرج بقولنا على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد وعواصم والجوى والجوانح فان في كل جل ما في الآخر من الحروف وكذلك الحذف والفتحة فان في كل منهما مجموع ما في الآخر من الحروف وليس من الملحق في شيء ولم يعم كون اللفظين يتبادر منهما أنهما يرجعان لاصل واحد كما في الاشتقاق بل هما ( ٤٣١ ) من قبيل الجناس والحاصل أنه في

شبه الاشتقاق يتوهم بالنظر لبادي الرأي أن اللفظين مشتقان من أصل واحد وان كان بعد التناوب يظهر خلاف ذلك وأما في الجنس فلا يظهر في بادى الرأي ذلك ( قوله فلفظة ما الخ ) قيل ان في هذا التفرع نظرا لان هذا المسدكور لا يفرع على ما ذكره من التفسير بقوله أي اتفاق بل الذي يفرع عليه كون ماموصوفة فقط الا أن يقال وجه التفرع عليه أنه لما علم أن ما بمعنى

( والثاني أن يجمعهما ) أي اللفظين ( المشابهة وهي ما يشبه ) أي اتفاق يشبه ( الاشتقاق ) وليس باشتقاق فلفظة ماموصولة أو موصوفة وزعم بعضهم أنها مصدرية أي اشباه اللفظين الاشتقاق وهو غلط لفظا ومعنى أما لفظا فلانه جعل الضمير المفرد في يشبه للفظين وهو لا يصح الا بتأويل بعيد فلا يصح عند الاستغناء عنه وأما معنى فلان اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل توافقهما قد يشبه الاشتقاق بأن يكون في كل منهما جميع ما يكون في الآخر من الحروف أو أكثرها لكن لا يرجعان الى أصل واحد كما في الاشتقاق

وقام قائم وقد قاعد ونحو ذلك ( والثاني ) من الأمرين المحققين بالتجنيس ( أن يجمعهما ) أي أن يجمع اللفظين ( المشابهة ) والمراد بالمشابهة الأمر المشابه فهي مصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله ( وهي ) أي المشابهة ( ما ) أي شيء أو الشيء الذي ( يشبه الاشتقاق ) فلفظ ما على هذا اماموصوفة أو موصولة على التفسيرين وذلك الشيء الذي يشبه الاشتقاق وعليه أطلقت المشابهة هو توافق اللفظين في جل الحروف أو في كاهها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان الى أصل واحد كما في وفي جعل بعض هذه الأمثلة من الاشتقاق الأصغر نظر ( والثاني أن يجمعهما المشابهة ) يشير الى ما إذا لم يكن بينهما اشتقاق أصغر بل كان بينهما ما يشبهه وهو اشتقاق أكبر أي اتفاق في الحروف

اتفاق صح كل من الموصولية والموصوفية لانهما يؤيدان ذلك المعنى اه سم ( قوله وزعم بعضهم أنها مصدرية ) الحامل له على ذلك انباء المشابهة على حقيقتها فلما أبقاها على حقيقتها من المصدرية احتاج الى جعل ما التي فسرت بها للمشابهة مصدرية ( قوله أي اشباه اللفظين ) مصدر مضاف لفاعله أي مشابهة اللفظين الخ ( قوله لفظا ومعنى ) أي من جهة اللفظ والمعنى ( قوله أما لفظا ) أي أما بيان الغلط من جهة اللفظ ( قوله فلانه جعل الضمير ) أي المستتر وقوله للفظين أي لانه جعل فاعل يشبه اللفظين وهما متنى فقد رجع الضمير المفرد للثنى ( قوله الابتأويل بعيد ) أي وهو كون الضمير عائدا على اللفظين باعتبار تأويلهما بالمدكور أي اشباه ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وهذا تكلف لا يحتمل عليه اللفظ مع اكان الحمل على غيره بدون تكلف ( قوله بل توافقهما الخ ) ان قلت ان هذا مراد هذا الفائل فقد أراد باشباه اللفظين في الاشتقاق توافقهما فيه وحذف المضاف شائع قلت ان تقدير المضاف تكلف لا داعي اليه للاستغناء عنه بالوجه القريب ان قلت ان الوجه الذي قاله الشارح وهو جعل ماموصولة أو موصوفة موقوف على جعل المصدر وهو المشابهة بمعنى اسم الفاعل وهو تكلف فلت لا تكلف اذا طلاق المصدر بمعنى اسم الفاعل قرينة كثيرة والقرينة هنا التفسير تأمل ذلك ( قوله بأن يكون في كل الخ ) أي كما في الآية المتقدمة ( قوله أو أكثرها ) أي كما في الارض وأرضيت لان الهمزة في الاول أصلية وفي أرضيتم للاستفهام فليست أصلية ( قوله لكن لا يرجعان الخ ) أي وان كان يتوهم في بادى الرأي رجوعهما لاصل واحد ( قوله كما في الاشتقاق ) راجع لاني

وقوله تعالى قال انى لمعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى الجنين دان وقول البحرى  
 واذا ماريح جودك هبت \* صار قول العذول فيها هباء

(قوله نحو قول انى لمعلمكم من القالين) أى قال لوط لقومه انى لمعلمكم من القالين أى الباغضين فان قال وقالين ما يتوهم فى بآدى  
 النظر وقبل التأمل انهما يرجعان (٤٣٣) لاصل واحد فى الاشتقاق وهو القول مثل قال وقالين لكن بعد

(نحو قول انى لمعلمكم من القالين) فالأول من القول والثانى من القلى وقد يتوهم أن المراد بما يشبه  
 الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير وهذا أيضا غلط لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق فى الحروف الاصول  
 دون الترتيب مثل القمر والرقم والرقق وقد مثلوا فى هذا المقام بقوله تعالى اتناقلتم الى الارض  
 أرضيم بالحياة الدنيا ولا يخفى أن الارض مع أرضيم ليس كذلك

الاشتقاق ولبساق الحقيقة كذلك لان أصلهما فى نفس الامر مختلف وذلك (نحو) قوله تعالى  
 (قال انى لمعلمكم من القالين) فقال مع القالين فى أحدهما من الحروف جل ما فى الآخر ويتبادر  
 لكون الأول فعلا مشتقا من المصدر والثانى وصفا فهما من أصل واحد وليس كذلك لان الأول من  
 القول والثانى من القلى وهو البعض والترك بينهما ما يشبه الاشتقاق على الوجه المذكور فكان ما بينهما  
 ملحقا بالجناس وانما قلنا على وجه يتبادر منه انهما يرجعان الى أصل واحد كما فى الاشتقاق لثلا يدخل  
 فى هذا القسم نحو عواصم والجوى والجوانح فان فى كل من لفظهما جل ما فى الآخر من  
 الحروف وكذلك نحو الحنف والفتح فان فى كل منهما مجموع ما فى الآخر وليس من الملحق فى شىء لعدم كون  
 اللفظين فيما ذكر على الوجه المذكور وبعضهم أتى للشابهة على ظاهرها وجعل ما التى فسر بها  
 المشابهة فى قوله وهى ما يشبه مصدرية فصار التقدير وهى اشباه أى مشابهة اللفظين الاشتقاق  
 ولا يخفى ما فيه لفظا ومعنى أما لفظا فمجرد الضمير فى شبهة على هذا التقدير وهو مفرد عائدا على  
 الشبهة وهو اللفظان كما فسره بذلك ولا يصح الابتأؤ بل بعيد وهو أن يقدر أن المعنى ما ذكر أى مشابهة  
 ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وعندنا كان الحمل على الظاهر بلا تكلف لا يحمل على غيره وأما معنى فقد  
 جعل اللفظين يشبهان الاشتقاق ومن المعلوم أن اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل كونهما متفقين فى  
 ذلك ككونهما مشتقين من أصل واحد وتصحيحه أيضا بتقدير الاضاف أى أن يشبه توافق اللفظين  
 الاشتقاق تكلف لاحاجة اليه والوجه الذى قررناه ولولزم فيه اطلاق المصدر على معنى اسم الفاعل  
 أقرب لان اطلاق المصدر على اسم الفاعل لقريئة كثير والقريئة هنا التفسير وبعضهم أيضا زعم أن  
 المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير لانه يشبه الاشتقاق المعلوم فى وجود كل الحروف أو جعلها

فقط من غير اشتراط الترتيب نحو قوله تعالى قال انى لمعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى الجنين  
 دان فان قال والقالين يشبهان المشتقين بالاشتقاق الاصغر وليس منه لان القالين من القلى وقال  
 من القول ومعناهما أيضا مختلف (تنبيه) ذكر غير الصنف أنواعا من التجنيس منها التجنيس المعتل وهو  
 ما تقابل فى لفظيه حرفا ومدولين متغايران أصليا نأوزان دان مثل نار ونور وشمال وشمول ومنها التجنيس  
 للقصور نحو سنا وسناء ومثل جنا وجناح ومنها تجنيس التنوين امامة قصور نحو شجى وشجن أو  
 منقوص نحو مطاعن ومطاع فى قافية نونية ذكر ذلك كله حازم ومنها تجنيس الإشارة وسماه حازم  
 تجنيس الرسالة وهو أن يكفى عن احدى الكلمتين كقوله  
 انى أحبك حبا لو تضمنه \* سلمى سميك نزل الشاهق الراسى

النظر والتأمل يظهر أن  
 قال من القول والقالين  
 من القلى بفتح القاف  
 وسكون اللام (٢) قال فى  
 الخلاصة  
 فعل قياس مصدر العدى  
 \* من ذى ثلاثة كرددا  
 وهو البعض (قوله هو  
 الاشتقاق الكبير) أى  
 فقط (قوله وهذا أيضا  
 غلط) أى بل المراد باعتبار  
 الاشتقاق ما يعم الاشتقاق  
 الكبير وغيره وقوله أيضا  
 مثل الغلط فى ما المصدرية  
 (قوله مثل القمر والرقم  
 والمرق) أى فهذه  
 الكلمات الثلاثة انفقت  
 فى الحروف الثلاثة ولم  
 يكن فيها ترتيب (قوله وقد  
 مثلوا الخ) جملة حالية وهى  
 محط الرد على ذلك المنوهم  
 وقوله فى هذا المقام أى  
 ما يشبه الاشتقاق (قوله  
 ليس كذلك) أى ليس  
 بينهما اشتقاق كبير لان  
 همزة أرضيم ليست أصلية  
 لانها للاستفهام بخلاف  
 همزة أرض فلم يحصل  
 اتفاق فى الحروف الاصول  
 والاشتقاق الكبير يعتبر

فيه ذلك على أن هنارتيا والاشتقاق الكبير بشرط فيه عدم الترتيب والحاصل أن تمثيلهم لما يشبه الاشتقاق بهذه (ومنه)  
 الآية التى لا يصح أن تكون من الاشتقاق الكبير دليل على بطلان قول من قال المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير فقط  
 (٢) قوله من القلى بفتح القاف وسكون اللام الخ هذا قياس غير مسوع فى مصدر فى معنى البعض بل مصدره القلى كالرضا بمد والقلىة  
 كما فى كتب اللغة اه مصححه

ومنه) أي ومن اللفظي (رد المعجز على الصدر وهو في النثر أن يجعل أحد اللفظين للكررين) أي للتفقيين في اللفظ والمعنى (أولتجانسين) أي للتشابهين في اللفظ دون المعنى (أو للملحقين بهما) أي بالمتجانسين يعني اللذين يجمعهما الاشتقاق أو شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) وقد عرفت معناها

في كل من اللفظين وهو أيضا فاسد لانهم مثلوا لما يشبه الاشتقاق بما لا يصح أن يكون من الاشتقاق الكبير وهو قوله تعالى انما قلتم الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة وانما قلنا ان ماء شلوا به ليس من الاشتقاق الكبير لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق في الحروف والاصول دون الاتفاق في الترتيب مثل القمر والرمق والمرق فهذه الالفاظ الثلاثة بينها الاشتقاق الكبير لانحادها في الحروف والاصول دون الترتيب كما لا يخفى وما شلوا به وهو الارض وأرضيتم لم يتفق فيهما الاصول لان الهمزة في أرض أصلية وفي أرضيتم للاستفهام لأصلية مع وجود الترتيب في الحروف الشبهة فيهما وذلك ظاهر (ومنه) أي ومن أنواع البديع اللفظي (رد المعجز على الصدر) أي النوع السمي بذلك (وهو) أي رد المعجز على الصدر يكون في النثر وفي النظم فهو (في النثر أن يجعل أحد اللفظين للكررين) وهما التفتقان لفظا ومعنى (أو) أحد (للتجانسين) وهما التشابهان في اللفظ دون المعنى (أو) أحد (للملحقين بهما) أي بالمتجانسين وقد تقدم أن الملحقين بالمتجانسين قدبان ما يجمعهما الاشتقاق وما يجمعهما شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) متعلق بأن يجعل أي هو في النثر أن يجعل في أول

أراد بسميها سلمى أحد جيلي طيبي وجعل منه الزنجاني وعبد اللطيف البغدادي قوله

حلقت لحية موسى باسمه \* وبهرون اذا ما قلبا

وكذلك قول النملخ

وما أروى وان كرمت علينا \* بأدنى من موقفة حرون

يشير الى الاروى التي في الجبال قال حازم ومنها تجنيس الاضافة مثل بدر تمام وليل تمام وكقول البحري

أياقر التمام أعنت ظلمنا \* على تناول الليل التمام

(نبيه) قال في كثر البلاغة جناس التصحيف أن يتغير الشكل والنقط مثل يحسنون ويحسبون وجناس التحريف أن يتغير الشكل فقط مثل مسلم ومسلم والاهوا والاهي وجناس التصريف أن تنفرد إحدى الكلمتين عن الأخرى بحرف واحد مثل تفرحون وتمرحون وجناس الترجيع أن يرجع الكلمة بذاتها غير أنها تزدحرفا واحدا أو حرفين مثلر بهم بهم (نبيه) الصنف الواحد من التجنيس في الصفة الواحدة لا ينبغي أن يقع بين أكثر من لفظين وأن لا يبرز اثنان الا حيث يكون المعنى يقتضي اقتران أشياء يصدق عليها لفظ متفق باشتراك وتواطؤ فيكون في اقتران تلك الأشياء على وجوده من التعلق تحسین للمعنى فيعبر عن تلك الأشياء على جهة تجنيس أو تصدير أو ترديد ونحوه فأما ما فوق ذلك فمكروه عندهم نقله حازم قال وأما مقدار ما يستعمل في القصيدة من أصناف التجنيس فيجب أن لا يعنى بكثرة كل العناية فان ذلك شاغل عن النظر في المعاني قال وأحق التجنيس أن يحتمل تكراره للشتق والملحق به وأحقها بالانقلاص الركب والمصحف وقال التنوخي كل ما يستحسن من البديع اذا كثر سمج كالتجنيس والطلاقة ص (ومنه رد المعجز على الصدر الخ) ش أي من أنواع التحسين اللفظية لامن الجناس كما توهمه الخطيبى لتصریح الكاكي وكل من تكلم في هذا العلم بعده بما قلنا مرد المعجز على الصدر ويسمى التصدير وهو نارة يكون في النظم ونارة يكون في النثر وهو عبارة عن جعلك أحد اللفظين للكررين أو للتجانسين أو للملحقين بهما أي بالمتجانسين في أول الفقرة والآخرة غيرها

والآخر في آخرها كقوله تعالى ونخشى الناس والله أحق أن نخشاه وقولهم الحيلة ترك الحيلة وكقولهم سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل وكقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكقوله تعالى قال اني لعمركم من القالين

(قوله فتكون الأقسام الخ) (٤٣٤) أي أقسام رد المعجز على الصدر في التثنية و أمافي النظم فسيأتي أنها ستة عشر

(و) اللفظ (الآخر في آخرها) أي آخر الفقرة فتكون الأقسام أربعة (نحو قوله تعالى ونخشى الناس والله أحق أن نخشاه) في المكرر بين (ونحو سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل) في المتجانسين (ونحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا) في الملحقين اشتقاقا (ونحو قال اني لعمركم من القالين)

الفقرة أحد اللذ كورين من تلك الأنواع (و) يجعل اللفظ (الآخر) منهما (في آخرها) أي في آخر تلك الفقرة والفقرة في أصلها اسم لعظم الظاهر استعيرت للحل في الصنوع على هيئته ثم أطلقت على كل قطعة من قطع الكلام للوقوف على حرف واحد لحسنها واطرافها وقد تقدم بيان معناها في رد المعجز على الصدر في التثنية أربعة أقسام لأن اللفظين الموجود أحدهما في أول الفقرة والآخر في آخرها إما أن يكونا مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق أو من جهة شبه الاشتقاق فهذه أربعة أقسام لهذا الترتيب فقال القسم الأول وهو ما يوجد فيه أحد المكررين في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (ونخشى الناس والله أحق أن نخشاه) فقد وقع نخشى في أول هذه الفقرة وكرر في آخرها ولا يضر اتصال الآخر بالهاء في كونه آخر لأن الضمير للتصل كالجاء من الفعل (و) القسم الثاني وهو ما يوجد فيه أحد المتجانسين في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قولهم (سائل اللئيم) أي طالب المروف من الرجل الموصوف بالآفة والرذالة (يرجع ودمعه سائل) فسائل في أول الفقرة وسائل في آخرها متجانسان لأن الأول من السؤال والثاني من السيلان (و) القسم الثالث وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (استغفروا ربكم انه كان غفارا) فبين استغفروا وغفارا شبه التجانس باشتقاق لأن مادتهما للغمزة ولم يعتبر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لأن استغفروا هو أول الفقرة في كلام نوح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وهي للعبارة أولا ولا لفظ قلت لحكايتها (و) القسم الرابع وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالمتجانسين من جهة شبه الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (قال اني لعمركم من القالين) فبين قال والقالين شبه اشتقاق وبه ألحقا بالمتجانسين كما تقدم فهذه أربعة أقسام من رد المعجز على الصدر الذي يوجد في التثنية أشار إلى رد

نفرج العكس نحو عادات السادات فأنما وقع فيه أحد اللفظين في أول سجة والآخر في آخر الأخرى نحو قوله تعالى ونخشى الناس والله أحق أن نخشاه فأحد اللفظين المكررين في أول الآية ولا يندش في ذلك تقدم الواو لأنه يصدق على الفعل بعدها أنه في أول الفقرة وإن لم يكن أولها والآخر وهو نخشاه في آخرها وهذا مثال للمكرر بين وبه يعلم أن من شرط التجانس اختلاف المعنى ومثال المتجانسين قولهم سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل لأن الأول من السؤال والثاني من السيلان ومثال ما ألحق بالمتجانسين من المشتقين اشتقاقا أصغر قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا فأن غفارا واستغفروا يرجعان لمادة واحدة وإنما جعل استغفروا أول الفقرة وإن كان أولها فقلت لأن الراد بالفقرة في كلام نوح عليه السلام المحكي لافي الحكاية ومثال الملحق بالمتجانسين من الضرب الثاني الزاجع إلى الاشتقاق الأكبر نحو قال اني لعمركم من القالين وهذا على العكس مما

وإنما كانت أقسامه في التثنية أربعة لأن اللفظين الموجود أحدهما في أول الفقرة والآخر في آخرها إما أن يكونا مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق أو من جهة شبه الاشتقاق فهذه أربعة أقسام لهذا الترتيب (قوله نحو ونخشى الناس والله أحق أن نخشاه) فقد وقع نخشى في أول هذه الفقرة وكرر في آخرها ولا يضر اتصال الآخر بالهاء في كونه آخر لأن الضمير للتصل كالجاء من الفعل لأنه لما كان مفعولا له كان من تميمته (قوله سائل اللئيم) أي طالب المروف من الرجل الموصوف بالآفة والرذالة وقوله ودمعه سائل أي ودمع السائل ويحتمل ودمع اللئيم وهو أبلغ في ذم اللئيم حيث لا يطبق السؤال قاله في الأطول (قوله في المتجانسين) أي إن سائل الذي في أول الفقرة وسائل الذي في آخرها متجانسان لأن الأول من السؤال

والثاني من السيلان (قوله ونحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا) لم يعتبر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لأن استغفروا هو أول فقرة في كلام نوح عليه السلام وهي للعبارة أولا ولا لفظ قلت لحكايتها (قوله في الملحقين اشتقاقا) أي في الملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق لأن استغفروا وغفارا مشتقان من اللفظة ولذلك الاشتقاق ألحقا بالمتجانسين

وفي الشعر أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخري في صدر المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر الثاني فالاول كقوله

(قوله في الملحقين بشبه الاشتقاق) أي في الملحقين بالمتجانسين بسبب شبه الاشتقاق فصلة للملحقين محذوفة والباء في قوله بشبه السببية ولان الالحاق إنما هو بالمتجانسين لا بشبه الاشتقاق والحاصل أن بين قال والقائلين شبه اشتقاق وبه الالحاق بالمتجانسين كما تقدم (قوله هو) أي رد المعجز الى الصدر (قوله أو للملحقين بهما) أي بالمتجانسين وقوله اشتقاقا أو شبه اشتقاق أي من جهة الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق (قوله في صدر المصراع الاول) أي من البيت والمصراع (٤٣٥) الاول من البيت نصفه الاول (قوله أو حشوه) أي أو

يكون ذلك اللفظ الآخر في حشو المصراع الاول (قوله أو آخره) أي أو يكون ذلك اللفظ الآخر في آخر المصراع الاول (قوله

أو صدر المصراع الثاني) أي ويكون ذلك اللفظ الآخر في أول المصراع الثاني من البيت وهو نصفه الثاني وحاصل ما فهم من كلام المصنف أن أحد اللفظين ليس له الا محل واحد من البيت وهو الآخر ومقابل له أربعة من المجال أول المصراع الاول أو وسطه أو آخره وأول المصراع الثاني واعتبر السكاكي قسما آخر وهو أن يكون اللفظ الآخر في حشو المصراع الثاني نحو

في علمه وحلمه وزهده  
ب وعهده مشتهر مشتهر  
أي هو في علمه مشتهر وفي  
حلمه مشتهر وفي زهده  
مشتهر وفي عهده مشتهر  
والرواية بفتح الهاء مأخوذة  
من اشهر الناس فقد وقع  
مشتهر في حشو المصراع

في الملحقين بشبه الاشتقاق (و) هو (في النظم أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررين أو المتجانسين أو للملحقين بهما اشتقاقا أو شبه اشتقاق (في آخر البيت و) اللفظ (الآخر في صدر المصراع الاول أو حشوه أو آخره أو صدر) المصراع (الثاني) فتصير الأقسام ستة عشر حاصلة من ضرب أربعة في أربعة

المعجز على الصدر الذي يوجد في النظم فقال (و) رد المعجز على الصدر الذي يوجد (في النظم) هو (أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررين أو أحد المتجانسين أو أحد الملحقين بالمتجانسين بطريق الاشتقاق أو أحد الملحقين بهما بطريق شبه الاشتقاق (في آخر البيت) أي أن يكون أحد ما ذكر في آخر البيت (و) يكون اللفظ (الآخر) المقابل لذلك الأحد (في صدر المصراع الاول) من البيت وهو نصفه الاول (أو) يكون ذلك الآخر (في حشوه) أي حشو المصراع الاول (أو) يكون ذلك الآخر (في آخره) أي آخر المصراع الاول (أو) يكون ذلك الآخر (في صدر) المصراع (الثاني) من البيت وهو نصفه الثاني وقد فهم من هذا الكلام أن أحد اللفظين بما ذكر ليس له الا محل واحد من البيت وهو الآخر ومقابل له أربعة من المجال أول المصراع الاول ووسطه وآخره وأول المصراع الثاني وتبي من التقسيم العقلي وسط المصراع الثاني لم يعتبره المصنف في مسمى رد المعجز الى الصدر اذ لا معنى لكونه صدر اذ عليه المعجز واعتبره السكاكي فتكون المجال على اعتباره خمسة وعلى اعتبار المصنف تكون أربعة فتكون أقسام رد المعجز على الصدر في النظم في اعتبار المصنف ستة عشر من ضرب أربعة أقسام المكررين والمتجانسين والملحقين اشتقاقا والملحقين بشبه الاشتقاق في أربعة أقسام مجال اللفظ المقابل للذي في المعجز وتلك المجال هي صدر المصراع الاول وحشوه وعجزه وصدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة أقسام المتقابلين في خمسة أقسام المجال لان المكررين يكون غير الواقع في المعجز منهما اما في صدر أو في

قبله لانه اعتبر رد المعجز على الصدر في الحسابة لانه وقع بين قال والقائلين وفي الذي قبله اعتبره في المحسبي هذا ما يتعلق برد المعجز على الصدر في النثر وأما في النظم فهو أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخري في صدر المصراع الاول أي في أول البيت أو في حشوه أي حشو المصراع الاول أو آخره أو صدر المصراع الثاني فالأقسام حينئذ أربعة كل منها إما أن يكون بالمكرر بن أو بالمتجانسين أو بالملحقين بالوجه الاول أو بالوجه الثاني فتكون الأقسام بالضرب ستة عشر ولم يبق إلا أن يكون أحد الطرفين في حشو الثاني والآخري في آخره ولم يذكره المصنف وهو جدير بالطرح لانه ان عدم الفاصل بينهما في اطلاق الرد عليه بعد وان وجد فالمسافة بينهما حينئذ قصيرة وقد يتعد ذلك كما في المنهوك أو المشطور أو المجزؤ ويوجد في بعض نسخ التلخيص أو حشو الثاني وهو بعيد لانه لو أرا ذلك لاستغنى عن التعداد وقال

الثاني ورد عليه مشتهر الثاني الذي في عجز البيت ورأى المصنف ترك هذا القسم أولى لانه لا معنى فيه لرد المعجز على الصدر إذ لا صدورا لحشو المصراع الثاني بالنسبة لعجزه لانه لو كان فيه صدورا بالنسبة لعجزه لكان لحشو المصراع الاول صدورا بالنسبة لعجزه مع أن هذا لم يجعل من هذا التنبيل اتفاقا (قوله من ضرب أربعة) وهي كون اللفظين المتقابلين اما مكررين أو متجانسين أو ملحقين بهما من جهة الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق وقوله في أربعة وهي كون اللفظ المقابل لما في عجز البيت واقعا في صدر المصراع الاول أو في حشوه أو في عجزه أو في صدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة أقسام المتقابلين في خمسة

ونحوه قول الآخر  
والثاني كقول الحماسي  
ونحوه قول أبي تمام

سريع الى ابن العم يظلم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
سكران سكر هوى وسكر مدامة \* أتى يفيق فتي به سكران  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار  
ولم يحفظ مضاع الجهد شيء \* من الأشياء كالمال للضاع

أقسام المحال (قوله أورد ثلاثة عشر مثالا) فقد مثل للسكرين بأربعة أمثلة وللتجانسين بأربعة وللحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق بأربعة ولم يمثل للحقين بالتجانسين بشبه الاشتقاق الا بمثل واحد (قوله وأهمل ثلاثة) اما لعدم ظفره بأمثلتها واما اكتفاء بأمثلة للحقين من جهة الاشتقاق وسند ذكر (٤٣٦) ان شاء الله تعالى أمثلتها عند مثال للحقين بشبه الاشتقاق

تكميلا للأقسام (قوله  
كقوله) أي الشاعر وهو  
المغيرة بن عبد الله وهذا  
شروع في أمثلة اللفظين  
الذكورين وهي أربعة  
كما مر وقوله سريع أي هو  
سريع ويظلم بكسر الظاء  
من باب ضرب أو ضمها من  
باب نصرأى يضرب وجهه  
بالكف والندى المعطاء أي  
هذا المذموم سريع الى الشر  
والملامة في لطمه وجه ابن العم  
وليس بسريع الى ما يدعى  
اليه من الندى والكرم  
(قوله فيما يكون المكر الخ)  
حال من قوله أي حالة كون  
ذلك القول من أمثلة القسم  
الذي يكون المكر الآخر  
في صدر المصراع الاول وكذا  
يقال فيما يأتي بعده ونظير  
هذا البيت قول ابن جابر  
غزال أنس بصيد أسدا  
فاعجب لما يصنع الغزال

والمصنف أورد ثلاثة عشر مثالا وأهمل ثلاثة (كقوله  
سريع الى ابن العم يظلم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
فما يكون المكر الآخر في صدر المصراع الاول (وقوله  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار

حشوا وفي آخر المصراع الاول أو في أول الثاني أو في وسطه ومثلها في المتجانسين ومثلها في الملحقين اشتقاقا ومثلها في الملحقين بشبه الاشتقاق وذلك ظاهر ولما لم يعتبر المصنف الا بأربعة أقسام المحال سقطت أربعة فكان المجموع ستة عشر كما ذكرنا وقد مثل للسكرين بأربعة أمثلة وللتجانسين بأربعة وللحقين اشتقاقا بأربعة على هذا الترتيب ولم يمثل للحقين بشبه الاشتقاق الا بمثل واحد ساقه في أنما أمثلة الملحقين اشتقاقا فمجموع مساقه من الأمثلة ثلاثة عشر وأهمل ثلاثة وسنمثل نحن عند ذكر مثال الملحقين بشبه الاشتقاق بما بقي له تكميلا للأقسام والى أمثلتها على هذا الترتيب كما ذكرنا أشار فقال (كقوله) أي أول أمثلة المكرين وهي أربعة قوله

سريع الى ابن العم يظلم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
أي هذا المذموم سريع الى الشر واللامعة في لطمه وجه ابن العم وليس بسريع الى العمل بما يدعى اليه من الندى أي الكرم فسريع الثاني في آخر المصراع الثاني والاول وهو مكرر في أول المصراع الاول فأول أقسام المكر هو ما يكون فيه المكر الآخر منهم ما في صدر المصراع الاول كالثال (و) ثانيها وهو ما يكون فيه المكر الاول منهم ما في حشو المصراع الاول (كقوله  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار

أحدهما في آخره والآخر في شيء من البيت لكن السكاكي ذكر هذا القسم وجعل الأقسام الخمسة ثم أخذ المصنف في الأمثلة فنال ما كان الصدر فيه في أول المصراع الأول وهما متكرران قوله  
سريع الى ابن العم يظلم وجهه \* وليس الى داعي الندى بسريع  
ومثال ما كان الصدر منه في حشو المصراع الأول وهما متكرران قول الحماسي  
تمتع من شميم عرار نجد \* فما بعد العشية من عرار

دلالة دل كل شوق \* عليه اذ زانه الدلال  
قوله وقوله تمتع \* يعجبني ذلك القتال فيما  
قوله وقوله تمتع \* أي وقول الشاعر وهو الصمة بن عبد الله النشيري والصمة بوزن همة في الأصل اسم للرجل الشجاع والذكر من الحياء وتسمى به هذا الشاعر وقوله تمتع مقول القول في البيت قبله وهو

أقول لصاحبي والعبس تهوى \* بشا بين النيفة فالضار  
والعبس بكسر العين المهملة في الأصل الا بل التي يخالط بياضها شي من الشقرة واحدها أعيس والاشي عيساء والراد به هنا مطلق الا بل قوله تهوى أي تنحدر وللنيفة والضار موضعان والتجد ما رنفع من بلاد العرب وما انخفض منها يسمى غورا وتهامة (قوله فما بعد العشية من عرار) من زائدة وما بعدها مبتدأ والظرف قبلها خبره وما مهملة وأما قول الشارح في الطول ان من عرار في موضع رفع على أنه اسم ما ومن زائدة فقد اعترض عليه فيه بأن شرط عمل ما الحجازية الترتيب وقد اتى هنا



والثالث كقوله أيضا  
والرابع كقول الحماسي  
ومن كان بالبيض الكواعب مغرما \* فإزالت بالبيض الفواضب مغرما  
وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فاني نافع لي قليلها

(قوله وهي) أي العرار بفتح العين المهملة (قوله وردة) أي تطلع وتفرش على وجه الأرض لاساق لها (قوله نعدمه) من باب علم (قوله ومنابته) أي ومن منابته أي ومن المواضع التي بنيت فيها ذلك العرار (قوله وقوله ومن كان الخ) أي وقول الشاعر وهو أبو تمام حبيب ابن أوس الطائي (قوله الكواعب) بدل من البيض أو عطف بيان لأنه من إضافة الصفة للموصوف كما قيل قوله جمع كاعب في الأطول جمع كاعبة وكل صحيح لان فواعل يأتي جمعا لفاعل وفاعلة (قوله حين يبدو نديها للهود) أي التي يظهر نديها لهوده وارتفاعه وقوله فإزالت بالبيض جمع أبيض وهذا دليل لجواب الشرط المحذوف ومعنى البيت (٤٣٧) ان من كانت لذته في مخالطة

الاناث الحسان فلا أنفت اليه لاني مازالت لذتي بمخالطة السيوف القواطع واستعمالها في محالها من الحروب (قوله وقوله وان لم يكن الخ) أي وقول الشاعر وهو ذو الرمة (قوله وان لم يكن الامعرج ساعة) أي وان لم يكن الامام الانعرج ساعة فمعرج اسم مفعول بمعنى المصدر (قوله اما) أي انزلا في الدار والتشنية لتعدد الامور أو لخطاب الواحد بخطاب للثني كما هو عادة العرب (قوله بها أهلها) هذه الجملة في موضع المفعول الثاني لوجد و يصبح نصب أهلها بدلا من المساء في وجدتها وبها هو للمفعول الثاني والامام هو النزول والنعريج على الشيء الإقامة عليه والاخبار عن الامام بالنعريج صحيح

فما يكون السكرر الآخر في حشو الصراع الأول ومعنى البيت استمتع بشم عرار نجد وهي وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة فانا نعدمه اذا أمسينا لخروجنا من أرض نجد ومنابته (وقوله ومن كان بالبيض الكواعب) جمع كاعب وهي الجارية حين يبدو نديها للهود (مغرما \* ) مولعا (فما زلت بالبيض الفواضب) أي السيوف القواطع (مغرما) فيما يكون السكرر الآخر في آخر الصراع الأول (وقوله وان لم يكن الامعرج ساعة \* ) هو خبر كان واسمه ضمير يعود الى الامام للدلول عليه في البيت السابق وهو

اما على الدار التي لو وجدتها \* بها أهلها ما كان وحشام قبليها  
(قبليها) صفة مؤكدة لفهم القلة من إضافة التعرّيج الى الساعة أو صفة مقيدة

فعرار الأول في حشو الصراع الأول وهو مكررمع عرار العجز ومعنى البيت أنه يأمر بالاستمتاع بشم عرار نجد وهي وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة لان الحال يضطرهم الى الخروج من نجد ومنابته عند المساء بالفرع عنها (و) نالها وهو ما يكون السكرر الآخر في آخر الصراع الأول (قوله) ومن كان بالبيض الكواعب مغرما \* فإزالت بالبيض الفواضب مغرما

فمغرما الأول في آخر الصراع الأول وهو مكررمع مغرما في العجز والغرم بالشيء هو اللوم به والكواعب جمع كاعب وهي الجارية حين يبدو أي يظهر نديها في التهود أي في الارتفاع والقواضب جمع قاضب وهو السيف القاطع وهذه القضية شرطية انفاضية لان اللوم بالكواعب يتوهم عمومها للطبيعة الانسانية فيبين أنه انفق له خلاف ذلك وأن من كان مولعا بالكواعب فهو بخلافه وأنه مولع بالسيوف واستعمالها في محالها في الحروب (و) رابعها وهو ما يكون فيه السكرر الآخر منها في صدر الصراع الثاني (قوله)

وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فاني نافع لي قليلها

ومثال ما صدر منه في آخر الصراع الأول وهما متكرران قول أبي تمام

ومن كان بالبيض الكواعب مغرما \* فما زلت بالبيض الفواضب مغرما

ومثال ما كان صدر منه في أول الصراع الثاني وهما متكرران قول الحماسي

وان لم يكن الامعرج ساعة \* قليلا فاني نافع لي قليلها

من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الامام مطلق النزول وهو أعم عن التعرّيج الذي هو نزول مع استقرار (قوله ما كان وحشام قبليها) جواب لو أي ما كان موحشا محل القبولة منها وهي النوم في وقت القافلة أعني نصف النهار يعني ما كان خاليا مقبليها وهذا كناية عن تنعم أهلها وشرافهم لان أهل الثروة من العرب يستريحون بالقبولة بخلاف أهل الهنة فانهم في وقت القافلة يشتغلون بالسعي في أمورهم (قوله لفهم القلة من إضافة التعرّيج الى الساعة) هذا بناء على أن الإضافة لامية أي الامعرجا لساعة أي الامعرجا منسوب بالساعة فالساعة مفعول به للتعرّيج على التوسع لانها ظرف له وحيث جعلت الإضافة لامية استفيدت القلة من تلك الإضافة (قوله أو صفة مقيدة) أي وعلى هذا فالإضافة على معنى في والمعنى الانعرجا قليلا في ساعة فعلى الوجه الأول تكون الإضافة مقيدة استيعاب التعرّيج للساعة بخلافه على الثاني فهو صادق باستيعابها وعدمه قال الشيخ يس وكان الفرق بين الوجهين أي جعل الصفة مؤكدة أو مقيدة بالاعتبار

والخامس كقول القاضى الارجانى: دعانى من ملامك سفاها \* فداعى الشوق قبل كما دعانى  
وقول الآخر:  
وقول الآخر:  
ذواب سود كالعنا قيدأرسلت \* فمن أجلها منها النفوس ذواب

فيعتبر في الأول التقييد بالساعة قبل الوصف بقليل وفي الثاني يعتبر الوصف بافلة قبل الوصف بالساعة قال في الأطول ولا مجال لتقييد التعرّيج  
بالصفة قبل تقييده بالاضافة (٤٣٨) حتى يكون كل من الاضافة والوصف مقيدله (قوله أى الانعرجا قليلا في ساعة) فيه

أى الانعرجا قليلا في ساعة (فانى نافع لى قليلا) مرفوع فاعل نافع والضمير للساعة والمعنى قليل من  
التعرج في الساعة ينفعنى ويشفى غليلى وهذا فيما يكون المكرر الآخر في صدر المصراع الثانى  
(وقوله دعانى) أى اتركانى (من ملامك سفاها) أى خفة وقلّة عقل (فداعى الشوق قبل كما دعانى)  
من الدعاء وهذا فيما يكون التجانس الآخر في صدر المصراع الأول

فقليل الاول في صدر المصراع الثانى وهو مكرر مع قليلها في المعجز ولا تضر الهاء في كونه في المعجز لما تقدم  
أن الضمير للتصل حكمه حكم ما اتصل به والمعرج بفتح الراء اسم مصدر من عرج بشد الراء على الشىء  
اذا أقام عليه وهو خبر لاسم كان الذى هو ضمير يعود على الامام الذى هو النزول بالشىء المفهوم من البيت  
قبله وهو قوله

ألماعى الدار التى لو وجدت بها أهلها ما كان وحشا مقيلها  
أى وان لم يكن ذلك الامام وذلك النزول الامعرج أى اقامة ساعة فهو نافع لى والاخبار عن الامام  
بالتعرج صحيح من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الامام الذى هو مطلق النزول أعم من التعرج الذى  
هو نزول مع استقرار وقوله قليلا نعت مؤكدة لمعرج ساعة لانه يلزم من كونه تعرج ساعة قلته  
ويحتمل أن يكون وصفا مقيدا بناء على الاتساع فى الساعة أى وان لم يكن التعرج الامعرجا قليلا في  
ساعة من الساعات النهارية والليلية فهو نافع وقوله قليلها يحتمل أن يكون مبتدأ وخبره نافع والجملة  
خبران ويحتمل أن يكون فاعلا بنافع وهو خبران والمعنى انى أطلب منك أيتها الخليلان أن تساعدانى  
فى الامام بالدار التى ارتحل عنها أهلها فصارت القيلولة فيها والنزول فيها موحشة وأنا لو وجدت أهلها فيها  
ما كان مقيلها موحشا وان لم يكن ذلك النزول وذلك التعرج الاشبثا قليلا فهو نافع لى يذهب بتذكر  
الأحباب فيه بعض همى ويشفى غليلى ويرفع حزنى ووجدى ثم شرع فى أمثلة للتجانسين وهى أربعة  
كما تقدم فقال (و) الأول من أمثلة للتجانسين وهو ما يكون فيه التجانس الآخر منهما فى صدر  
المصراع الأول كقول

دعانى من ملامك سفاها \* فداعى الشوق قبل كما دعانى  
فدعانى الاول: معنى اتركانى وهو فى صدر المصراع الاول والثانى وهو فى المعجز بمعنى الدعوة والسفاه بفتح  
السين الخفة وقلّة العقل ويرى بكسر الشين المعجمة بمعنى اللسافة والواجهة بالكلام والمعنى اتركانى  
من لومكما الواقع منك لاجل سفهكما وقلّة عقلكما أو الواقع منك ما شافهة من غير استحياء فانى لأنتفت

ومثال الخامس وهو ما كان الرديف بالجنان والصدر فى أول المصراع الأول قول الارجانى  
دعانى من ملامك سفاها \* فداعى الشوق قبل كما دعانى  
فان دعانى الاول من الودع بمعنى الترك ودعانى الثانى من الدعاء بمعنى الطلب ومثال السادس وهو

اشارة الى أن معرج مصدر  
فيذهبى فتح رائه على أنه  
اسم مفعول لانه هو الذى  
يكون بمعنى المصدر دون  
اسم الفاعل (قوله فاعل  
نافع) أى أو مبتدأ خبره نافع  
مقدم عليه والجملة فى محل  
رفع خبران (قوله والضمير  
للساعة) أى التى وقع فيها  
التعرج (قوله والمعنى  
قليل الخ) أى ومعنى  
البيت الأخير وأما معنى  
البيتين معا أطلب منك  
أيها الخليلان أن تساعدانى  
على الامام بالدار التى  
ارتحل أهلها فصارت  
القيلولة فيها موحشة  
والحال انى لو وجدت أهلها  
فيها ما كان محل القيلولة  
فيها موحشا لكثرة أهلها  
وتنعمهم وان لم يكن ذلك  
النزول وذلك التعرج لى  
الاشبثا قليلا فانه نافع لى  
يذهب بتذكر الاحباب  
فيه بعض همى ويشفى غليل  
وجدى (قوله وهذا فيما  
يكون المكرر الخ) حاصله  
أن المكرر فى هذا البيت  
لفظا قليلا فقد ذكر أولا فى

صدر المصراع الثانى وذكر ثانى عجزه ولا يضر اتصال قليلها بالهاء فى كونه عجزا لما تقدم أن الضمير للتصل حكمه حكم ما اتصل به (وقوله  
قوله وقوله دعانى الخ) أى وقول الشاعر وهو القاضى الارجانى وقبل البيت اذ لم تقدر أن تسعدانى \* على شجنى فسيرا وتركانى  
دعانى الخ وبعده أميل عن السلو وفيه برئى \* وأعلق بالغرما وقدرانى أالله ما صنعت بعقلى \* عقائل ذلك الحى البنانى  
وهذا شروع فى أمثلة للتجانسين وهى أربعة كما مر (قوله أى اتركانى) أشار بذلك الى أن دعانى ثنية دع من ودع يدع لاثنية دعا  
يدعو بمعنى طلب (قوله أى خفة وقلّة عقل) هذا على تقدير أن يكون سفاها بفتح السين المهملة فيكون نصبا على التمييز أو على أنه مفعول

والسادس كقول الآخر : وإذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل  
والسابع كقول الحريري : فمشغوف بآيات الثاني \* ومفتون برنات الثاني

لأجله وقد يروى بكسر الشين المعجمة بمعنى المشافهة والمواجهة بالكلام فيكون نصيبا على المصدرية أي ملامة مشافهة أو على الحال  
والمعنى اتركاني من لومكما الواقع منكما لأجل سفهكما وقلة عقلكما أو الواقع منكما مشافهة من غير استحياء فإني لا أنفت إلى ذلك اليوم لأن  
الداعي للشوق قد دعاني له وناداني إليه فأجبت فلا أجيبكما بعده وذلك الداعي الذي دعا للشوق هو جمال المحبوب المشتاق إليه والشاهد  
في دعاني الواقع في صدر المصراع الأول ودعاني الواقع في عجز البيت فانهما ليسا (٤٣٩) مكرر بن بل متجانسين لأن الأول بمعنى اتركاني

والثاني بمعنى ناداني لانه من  
الدعوة بمعنى الطلب  
والجناس الذي بينهما  
متماثل (قوله وقوله وإذا  
البلابل) أي وقول الشاعر  
وهو التعليل (قوله جمع بلابل)  
أي بضم الباءين (قوله  
أفصحت بلغاتها) أي خلصت

(وقوله وإذا البلابل) جمع بلابل وهو طائر معروف (أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل) جمع بلابل  
وهو الحزن (باحتساء بلابل) جمع بلبلة بالضم وهو ابريق فيه الخمر وهذا فيما يكون المتجانس الآخر  
أعني البلابل الأول في حشو المصراع الأول لاسدده لان صدره هو قوله وإذا (وقوله فمشغوف بآيات  
الثاني \* أي القرآن) ومفتون برنات الثاني) أي

إلى ذلك اليوم لان الداعي للشوق الموجب لعلبته على قد دعاني لذلك الشوق وناداني إليه فأجبت به فلا  
أجيبكما بعده وذلك الداعي للشوق هو جمال المشتاق إليه (و) الثاني منها وهو ما يكون فيه المتجانس  
الآخر منهما في حشو المصراع الأول ك(قوله :

وإذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل)

فالبلابل الأول في حشو المصراع الأول ولم يجعل كما كان في صدره لتقدم اذا عليه وهو جمع بلابل وهو  
طائر معروف حسن الصوت والبلابل الثاني في العجز كما رأيت وهو جمع بلبلة بضم الباءين واللام وهي  
اناء من خمر واحتساء الخمر شربها والمعنى أنه يأمر بشرب آنية الخمر لدفع الحزن وهي المرادة بالبلابل  
للتوسط وهي التي حركها افصاح الطائر بلغته أي اظهره لئلا ان الصوت الحسن مما يترك الاشواق  
ويقوى الدواعي الى التلاق والنال باعتبار لفظ البلابل الأول مع البلابل الآخر وأما للتوسط فانما  
يكون من هذا الباب مع ما بعده على مذهب السكاكي الذي يعتبر في رد العجز على الصدر حشو المصراع  
الثاني وعليه فيكون هذا مما يمثل به لذلك القسم (و) الثالث منها وهو ما يكون فيه المتجانس الآخر منهما  
في آخر المصراع الأول ك(قوله :

(فمشغوف بآيات الثاني \* ومفتون برنات الثاني)

ما كان الصدر فيه في حشو المصراع الأول وهما متجانسان قول الشاعر :

وإذا البلابل أفصحت بلغاتها \* فانف البلابل باحتساء بلابل

فان البلابل في المصراع الأول جمع بلابل وهو الطائر وفي آخر البيت جمع بلبلة وهي ظرف الخمر والمراد  
بها هنا الخمر مجازا كذا قاله بعض الشارحين ولا أدري من أين له ذلك ويمكن أن يقال انه جمع بلبلة  
الابريق فسمي ابريق الخمر بلبلة من اطلاق اسم الجزء على الكل ومثال السابع وهو ما كان الصدر  
منه في آخر المصراع الأول وهما متجانسان قول الحريري :

فمشغوف بآيات الثاني \* ومفتون برنات الثاني

أحزان الهوى كذافي الاطول (قوله لان صدره هو قوله وإذا) أي فاذا متقدمة على البلابل وحينئذ البلابل الأولى وانما في الحشولاني الصدر  
وعلم من كلام الشارح أن المقصود بالتمثيل لفظ بلابل الثالث مع الأول لانه الثاني لان الثاني ليس في أول المصراع الثاني ولا الأول ولاني  
حشو الأول ولاني آخره بل في حشو الثاني وهو غير معتبر عند المصنف كما مر بل عند السكاكي (قوله وقوله فمشغوف الخ) أي وقول الشاعر

وهو الحريري في المقامة الحرامية وقبل البيت : بهما مشتت من دين ودينيا \* وجيران تنافوا في المعاني

والضمير في بهما للبصرة (قوله أي القرآن) أي فمشغوف بآيات القرآن يهتدي بها ويتذكر ما فيها من الاعتبارات  
واعلم أن الثاني تطلق على ما كان أقل من مائتي آية من القرآن وعلى فاتحة الكتاب لانها تنهي في كل ركعة وعلى القرآن  
بتامه لانه ينهي فيه القصص والوعيد والوعيد والمراد بالثاني الأول في البيت هذا المعنى كما قال الشارح (قوله ومفتون)

والثامن كقول القاضى الارجانى: أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح لى أن ليس فيهم فلاح  
والناسع كقول البحترى: ضرائب أبدعتها فى السباح \* فلسنا نرى لك ضربيا

من الفتن بمعنى الاحراق قال الله تعالى يومهم على النار يفتنون أو بمعنى الجنون والزناج جمع رنة وهى الاصوات والمثنى جمع منى وهو ما كان من الاعواده وتران فأكثر (٤٤٠) والفاء فى قوله فمخوف لتفصيل أهل البصرة أى فمنهم الصالحون المشغوفون بقراءة

بنغمت أوتار الزامير التى ضم طاق منها الى طاق وهذا فيما يكون للمتجانس الآخر فى آخر المصراع الاول (وقوله أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح) أى ظهر (لى أن ليس فيهم فلاح) أى فوز ونجاح وهذا فيما يكون المتجانس الآخر فى صدر المصراع الثانى (وقوله ضرائب) جمع ضريبة وهى الطبيعة التى ضربت للرجل وطبع عليها (أبدعتها فى السباح \* فلسنا نرى لك فيها ضربيا)

فالمثنى الاول فى آخر المصراع الاول والثانى فى المعجز وهما متجانسان اذا المراد بالمثنى الاول القرآن لانه نثنى فيه القصص والوعد والوعيد ويطبق لفظ للمثنى على الفاتحة منه لانها نثنى فى كل ركعة والمراد بالمثنى الثانى أوتار الزامير لانها طاقات نثنى أى ضم بعضها الى بعض ورناتها نعماتها والبيت فى نفسه يحتمل معنيين أحدهما أن يكون للوصف واحدا أى هذا مشغوف بآيات القرآن وتلاوتها ومفتون مع ذلك لفة قلبه برنات الزامير وأن يكون اثنين أى فهناك مشغوف بالآيات يهتدى بها ويتذكرها وآخر مفتون بنغمت الزامير غلة منه عن الدار الآخرة ومقام انشاد البيت قبله يعين أحدها وقد تعين الثانى به لان البيتين للحري ومقامهما يقتضى العنى الثانى ولم يجعل للمثنى فى الموضعين من اللحق اشتقاقا مع اشتراكهما فى أصل المادة لان الوصفية تنوسبت فيهما والقاء لم (و) الرابع منها وهو ما يكون فيه المتجانس الآخر منها فى صدر المصراع الثانى كقولهم أملتهم (أى رجوتهم ثم تأملتهم) أى تفكرت فى أحوالهم هل هم بمن يرجى خيره أولا (فلاح لى) بعد التأمل (أن) أى أنه أو أنهم (ليس فيهم فلاح) أى ليس فيهم بقاء على الخير وفوز بالرجاء وبلوغ الامل فقولهم فلاح فى صدر المصراع الثانى وفلاح الثانى فى المعجز وهما متجانسان فالاول فاء الترتيب مع لاج بمعنى ظهر والثانى بمعنى الفوز والمقام على الخير وذلك ظاهر ثم شرع فى أمثلة للمحققين اشتقاقا وهى أربعة كما تقدم فقال (و) أما أمثلة للمحققين اشتقاقا فالاول منها وهو ما يكون فيه الآخر منها فى صدر المصراع الاول كقولهم (ضرائب) جمع ضريبة وهى الطبيعة يضرب الرجل عليها أى يطبع عليها وان شئت قلت ضربت للرجل أى أوجدت فيه وطبع عليها (أبدعتها) أى أبدعت تلك الضرائب وأنشأتها فى العالم من غير أن يتقدم لك من الناس منشأ فيها (فى السباح) أى فى الكرم والعطاء فان قيل كونها طبائع وكونه أبدعها متنافيان اذ لا معنى لاحداث الطبائع وانما يتعلق الانشاء بالطبيعات لا الطبيعات قلنا المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الافخم والبذل لكل نفيس أعظم بدليل قوله فى السباح وتلك الضرائب اختصت بها (فلسنا نرى لك فيها ضربيا)

المثنى الاول القرآن والآخر جمع منى وهو آله من آلات الله ومثال الثامن وهو ما كان الصدر منه فى أول المصراع الثانى قول الارجانى:

أملتهم ثم تأملتهم \* فلاح لى أن ليس فيهم فلاح

ومثال التاسع وهو ما اذا كانا ملحقين بالجناس بالاشتقاق الاصغر والصدر فى أول المصراع الاول قوله أى البحترى: ضرائب أبدعتها فى السباح \* فلسنا نرى لك فيها ضربيا

القرآن ومنهم من هو مفتون بالآلات لله والطرب ومنهم دون ذلك المقصود مدح البصرة بأنها صر جامع (قوله أى بنغمت) جمع نعمة بمعنى صوت أى أصوات وهذا تفسير لرنات وقوله أوتار الزامير تفسير للمثنى (قوله التى ضم الخ) فيه اشارة الى وجه تسميتها مثنى أى لانها نثنى أى يضم طاق أى وتر منها الى طاق أى وتر آخر حال الضرب عليها (قوله وقوله أملتهم الخ) أى وقول القاضى الارجانى نسبة لارجان بلدة من بلاد فارس والبيت من السريع وعروضه مطوية مكسوفة وضربه موقوف وقولهم أملتهم أى رجوت منهم المعروف والخير وقوله ثم تأملتهم أى ثم تأملت فيهم وتفكرت فى أحوالهم هل هى أحوال من يرجى خيره أم لا وقوله فلاح لى أى فظهر لى بعد التأمل فى أحوالهم أنه ليس فيهم فلاح أى فوز وبقاء على الخير وقد أفادتم أنه كان على الخطأ مدة مديدة لعدم التأمل واستعمال الفاء أنه ظهر له عدم فلاحهم بأدى تأمل ومحل الشاهد قوله فلاح الواقع فى صدر المصراع الثانى وفلاح الثانى الواقع فى عجز البيت فانها متجانسان لان الاول بمعنى ظهر والثانى بمعنى الفوز والاقامة على الخير (قوله وقوله ضرائب الخ) أى وقول الشاعر وهو البحترى وهذا شروع فى أمثلة اللفظيين للمحققين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق وهى أربعة كما مر والبيت المذكور من بحر المتقارب فوزنه فعول ثمان مرات (قوله التى ضربت للرجل) أى أوجدت فيه وطبع عليها وقوله وهى الطبيعة أى الدجبة (قوله أبدعتها)

أى فلاحهم بأدى تأمل ومحل الشاهد قوله فلاح الواقع فى صدر المصراع الثانى وفلاح الثانى الواقع فى عجز البيت فانها متجانسان لان الاول بمعنى ظهر والثانى بمعنى الفوز والاقامة على الخير (قوله وقوله ضرائب الخ) أى وقول الشاعر وهو البحترى وهذا شروع فى أمثلة اللفظيين للمحققين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق وهى أربعة كما مر والبيت المذكور من بحر المتقارب فوزنه فعول ثمان مرات (قوله التى ضربت للرجل) أى أوجدت فيه وطبع عليها وقوله وهى الطبيعة أى الدجبة (قوله أبدعتها)

أى أبدعت تلك الضرائب أى أنشأتها في العالم من غير أن يتقدم لأحد من الناس عليك منشأ فيها وقوله في السماح أى الكرم ان قلت كونها طبائع وكونه أبدعها وأحدثها متنافيان إذ لا معنى لاحداث الطبائع قلت المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الأفضح والبذل لكل نفيس أعظم بدليل قوله في السماح (قوله أى مثلاً) أى بل تلك الضرائب اختصت بها وعلم من كلامه أنه فرق بين الضريبة والضرب فالضريبة عبارة عن الطبيعة التي طبع الشخص عليها والضرب المثل (قوله وأصله) أى وأصل الضرب المثل في ضرب القداح أى أنه في الأصل مثل مقيد ثم أريد به مطلق مثل وقوله في ضرب القداح في بمعنى من وضرب بمعنى خلط والقداح السهام جمع قذح بكسر القاف وسكون الدال وهو سهم القهار وإضافة ضرب من إضافة الصفة لموصوف أى المثل من القداح المضروب أى المغلوطة فكل واحد منها يقال له ضرب لأنه يضرب به (٤٤١) في جملتها وهو مثلها في عدم

أى مثلاً وأصله المثل في ضرب القداح وهذا فيما يكون للملحق الآخر بالمتجانسين اشتقاقاً في صدر  
المصرع الأول (وقوله

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه بخزان)

أى إذا لم يحفظ المرء لسانه على نفسه مما يعود ضرره إليه فلا يحفظه على غيره مما لا ضرره فيه وهذا كما يكون  
للملحق الآخر اشتقاقاً في حشو المصرع الأول

أى مثلاً فخرائب في أول المصرع الأول مشتق مما اشتق منه لفظ ضرباً الذي في المعجز فيبينهما  
الالحاق اشتقاقاً ومعنى الضرب في الأصل المثل من القداح أى كل واحد منها لأنه يضرب به في جملتها  
وهو مثلها في عدم التمييز في المضاربة لا يقال الضرائب والضرب من قبيل المتجانسين لأن معنى  
الضرائب الطبائع والضرب الثيل وكما اختلف معنى اللفظين كانا من قبيل المتجانسين لانا نقول  
الاختلاف في الصدوق لا ينافي الاختلاف في أصل الاشتقاق الذي يقتضى الاتحاد في مفهوم المشتق  
منه الذي هو العبر في المشتقات كما تقدم وجنس الضرب متحد فيهما ولو كان في الضرائب  
بمعنى الإلزام بعد الإيجاد الذي قد يحدث عادة عن الضرب كضرب الطابع على الدرهم وفي الثاني بمعنى  
التحريك الذي هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب فافهم (و) ثانيهما وهو ما يكون  
فيه المشتق الآخر منهما في حشو المصرع الأول (قوله :

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه بخزان)

فيخزن في حشو المصرع الأول كما رأيت وهو مشتق مع خزان الذي في المعجز من الخزن والمعنى أن  
الإنسان إذا لم يحفظ لسانه على نفسه فلا تثق به في أمرك لأنه لا يخزن لسانه أى لا يحفظه بالنسبة إلى

فإن الضرائب الأشكال والضرب الشكل والشبه ومثال العاشر وهو ما كان كذلك والصدوق في حشو  
المصرع الأول قوله أى امرئ القيس

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه بخزان

(٥٦ - شروح التلخيص - رابع) يعقوب بأن اختلافهما في المصدق لا ينافي انهما متحدان في مفهوم المشتق منه الذي هو  
المعتبر في المشتقات فجنس الضرب متحد فيهما وان كان في الضرائب بمعنى الإلزام بعد الإيجاد الذي قد يحدث عادة عن الضرب كضرب  
الطابع على الدرهم وفي الثاني وهو الضرب بمعنى التحريك الذي هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب (قوله وقوله  
إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه بخزان) فافهم :  
فما نيك من ذكرى حبيب وعرفان \* وربع عفت آياته منذ أزمان

وقوله لم يخزن بالخاء والياء المعجزة تين بضم الزاء وكسرها (٢) فهو من باب نصر وفرح (قوله فلا يحفظه على غيره) أى فلا يوثق به في أمور  
لأنه لا يحفظه بالنسبة إلى غيره بالطريق الأولى (قوله مما لا ضرر له فيه) أى وإنما ضرره على غيره (قوله وهذا كما يكون الملحق  
الآخر اشتقاقاً) أى هذا المثال من أمثلة القسم الذي يكون فيه اللفظان المتقابلان ملحقين بالمتجانسين من جهة الاشتقاق

(٢) قوله وكسرها ليس في خزن بمعنى حفظ الإلزام فهو من باب نصر فقط وأما خزن كفرح فبمعنى آخر كما في كتب اللغة اه صححه

وقول أبي العلاء المعري :

لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعدب بهجر للافراط في الحصر

وأحداهما في المعجز والمحقق الآخر في حشو المصراع الاول وانما كانا ملحقين من جهة الاشتقاق لان يخزن وخزان يرجعان لأصل واحد وهو الخزن فهما مشتقان منه (٤٤٣) (قوله وقوله لو اختصرتم) أي قول الشاعر وهو أبو العلاء المعري

(وقوله لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعدب) من الماء (بهجر للافراط في الحصر) أي في البرودة يعني أن بدي عنكم لكثرة انعامكم على وقد توهم بعضهم أن هذا المثال مكرر حيث كان اللفظ الآخر في حشو المصراع الاول كافي البيت الذي قبله ولم يعرف أن اللفظين في البيت السابق مما يجمعهما الاشتقاق وفي هذا البيت مما يجمعهما شبه الاشتقاق والصنف

وقوله لو اختصرتم من الاحسان أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالغوا فيه بل أنتم بما يتعدل منه زرتكم لكن أكثرتم من الاحسان فهجرتكم تلك الكثرة ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال لان الماء العذب بهجر للافراط في الصفة المستحسنة منه وهي الحصر أي برودته (قوله في الحصر) بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحين البرد وأما بفتح الخاء وكسر الصاد فهو البارد (قوله يعني أن بدي عنكم لكثرة انعامكم على) فقد عجزت عن الشكر فأنا أستحي من الاتيان اليكم من غير قيام بحق الشكر فهو مدح لهم ويحتمل أن المراد ذمهم أي انهم أكثروا في الاحسان حتى تحقق منهم جعلهم ذلك في غير محله سفها فهجرتهم لأفعالهم السفية فهذا يشبه أن يكون من التوجيه وفي البيت حسن التعليل (قوله وفي هذا البيت مما يجمعهما شبه الاشتقاق) أي لانه يتبادر في بادي الرأي أن اختصرتم والحصر من مادة واحدة وليس كذلك لان الاول مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر

غيره من باب أخرى بأن كان الضرر مما يتسكلم به عائد على ذلك الغير لانه لم يتحافظ فيما يضره بنفسه فكيف فيما لا يضره بنفسه وانما يضر غيره ثم أشار الصنف الى مثال من أمثلة للمحققين شبه الاشتقاق قبل استكمال أربعة للمحققين اشتقاقا ولم يأت للمحققين شبه الاشتقاق الا في بديغى لنا أن نسوقه على نمط ما قررناه الأمثلة السابقة لينتظم الكلام ونكمل أمثلة هذا القسم تكميا للفائدة ثم نفسر كمال أمثلة للمحققين اشتقاقا فنقول (و) أما أمثلة للمحققين شبه الاشتقاق فأحدها وهو ما كان فيه للمحقق الآخر منهما شبه الاشتقاق في حشو المصراع الاول (قوله لو اختصرتم من الاحسان) أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالغوا فيه بل أنتم بما يتعدل منه (زرتكم) ولكن أكثرتم من الاحسان فهجرتكم لتلك الكثرة لخروجها عن الاعتدال (والعدب) أي ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال الذي لا يطاق لان الماء العذب الذي هو مطلوب في أصله قد (بهجر للافراط في الحصر) أي في تجاوز الحد في الصفة المستحسنة منه وهو خصره بفتح الخاء والصاد أي برودته فقوله اختصرتم مع الحصر بينهما شبه الاشتقاق لانه يتبادر كونهما من مادة واحدة وليس كذلك فان الاول وهو الواقع في الحشو لسبق لوعليه مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال لامادة للخصر لانه نفسها إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذ التبادر يكفي فيه التوهم وهذا بناء على أنه فعلا فان قلت قول هذا البيت مدح أو ذم قلت يحتملها لانه ان أراد بكثرة الاحسان أنهم أكثروا حتى تحقق منهم جعلهم ذلك في غير المحل سفها فهجرتهم لأفعالهم السفية كان ذما وهو الذي يدل عليه لفظ الهجران وان أراد أنهم أكثروا فعجز عن الشكر فاستحيا من الاتيان اليهم بلا قيام بحق الشكر كان مدحا فيشبه أن يكون من التوجيه تأمله فاذا ظهر أن هذا المثال من للمحققين شبه الاشتقاق لامن الاشتقاق كما ذكرنا أن الصنف لم يمثل لذلك النوع الا بهذا المردماتوهم من أنه تكرار لمثال للمحققين اشتقاقا اذ هو كما قبله وهو قوله

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه \* فليس على شيء سواه يخزان

ونظيره قوله أي قول للمعري

لو اختصرتم من الاحسان زرتكم \* والعدب بهجر للافراط في الحصر

ولعله اعاد كرهنا لهذا المثال مع الاول وان كان الاول كافيا لبيان ان لو وان كانت حرفا فتقدمها على اختصرتم بنفي أن يكون اختصرتم واقفا في أول البيت بخلاف الواو فيها سبق فان الواو انما جيء بها

لجمعها شبه الاشتقاق) أي لانه يتبادر في بادي الرأي أن اختصرتم والحصر من مادة واحدة وليس كذلك لان الاول مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال انه لامادة للخصر لانه نفسها إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ الحصر لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذ التبادر يكفي فيه التوهم وتأمله

(قوله لم يذ كر من هذا القسم) أعنى كون اللفظين المتقابلين ملحقين بالمتجانسين بسبب شبه الاشتقاق الا هذا المثال أى وكان الاول تأخيره بعد استيفاء أمثلة ما يجمعها الاشتقاق قال فى الاطول وهذا مثال لما وقع أحد الملحقين فى آخر البيت والآخر فى حشو المصراع الاول وانما كان واقفا فى حشو المصراع لانه قد تقدم عليه لو وأنت خير بأن هذا غير جار على اصطلاح العروضيين فان البيت من البسيط ومستفعلن صدر ولو اختصر متفعلن فاصطلاح علماء البديع مخالف لاصطلاح العروضيين فى الصدر والحشو والمعجز فاصطلاح العروضيين أن الصدر هو التفعيلة الأولى من المصراع والمعجز التفعيلة الاخيرة وما بينهما حشو ولو كانت تلك التفعيلة كلمة وبعض كلمة أو كلمتين وأما عند علماء البديع فالكلمة الاولى من المصراع صدر والاخيرة معجز وما بينهما حشو فتأمل (قوله وقد أوردتها فى الشرح) فمثال ما يقع أحد الملحقين اللذين جمعها شبه الاشتقاق فى آخر البيت والملحق الآخر فى صدر المصراع الاول قول الحريرى ولاح بلحى على جرى العنان الى \* ملهى فسحقاله من لانح لاجى

يمود على الشيب فى البيت قبله وهو

(٤٤٣)

لاح الاول فعل ماض بمعنى ظهر وفاعله ضمير

نهانى الشيب عما فيه

أفراحي

فكيف أجمع بين الراح

والراح

وقوله يلحى أى يلوم وقوله

على جرى العنان أى جرى

ذى العنان وهو القوس

وقوله الى ملهى أى الى

مكان الهوى وقوله فسحقا

له أى بعداله من لانح لاجى

أى من ظهر لائم أى ظهر

الشيب يلومنى على جرى

الحيل الى الاماكن التى

فيها الهوى فبعداله من

ظاهر لائم فلاح الاول

ماضى بلوح مأخوذ من

اللوحان وهو الظهور

والثانى اسم فاعل من

لحا اذا لاهه ومثال ما وقع

لم يذ كر من هذا القسم الا هذا المثال وأهمل الثلاثة الباقية وقد أوردتها فى الشرح

فى أن الملحق الآخر فيهما فى حشو المصراع الاول وذلك لان هذا المثال من واد وذلك من واد آخر ولو اشتركا فى اللاحق وثانى الملحقين شبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه الملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الاول كقوله:

ولاح بلحى على جرى العنان الى \* ملهى فسحقاله من لانح لاجى

فلاح الاول فعل من اللوحان بمعنى الظهور ولاح فى المعجز اسم الفاعل من لحاه رماه وأبعده وثالث الملحقين شبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه الملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الثانى كقوله

لعمري لقد كان الثريا مكانه \* ثراه فاضحى الآن مشواه فى الثرى

لان الثراء الاول من الثروة وهى كثرة المال والثرى الآخر هو الارض وبضعف كون هذا المثال من الملحق أن أحدهما وهو الآخر لم يشق من شىء حتى يتوهم فيها الاشتقاق فالأقرب فيهما التجانس وقد يقال يكفى فى ذلك التبادر كون أحدهما مأخوذ من الثرى فبسررى الوهم للآخر (٢) ثم رجع الصنف الى تكميل أمثلة الملحقين اشتقاقا فقال (و) أما الثالث من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر منها فى آخر المصراع الاول

للا وصل وليست من حروف المعانى المستقلة غير أنه قد يمنع كون الحصراسما مشتقا من الاختصار لان معناه فيه غير ملاحظ ولولأن الصنف أدخله فى أقسام الاشتقاق لكان يحسن التمثيل به للقسم الثانى وهو الملحق بالجناس لا يهام الاشتقاق لكن الصنف طرح أمثلة ذلك النوع كلها ومثال الحادى عشر وهو ما كان كذلك والصدر فى آخر المصراع الاول قوله :

الملحق الآخر فى آخر المصراع الاول قول الحريرى أيضا

ومضطلع بتلخيص المعانى \* ومطلع الى تلخيص عانى

المضطلع بالشىء القوى فيه الناهض به وتلخيص المعانى اختصار القائلها وتحسين عباراتها والمطلع الناظر وتلخيص المعانى فكذلك الاسير فالاول من عنى معنى والثانى من عنايهنو ومثال ما وقع الملحق الآخر فى صدر المصراع الثانى قول الآخر

لعمري لقد كان الثريا مكانه \* ثراه فاضحا الآن مشواه فى الثرى

ثراه نصب على التميز أى لقد كانت الثريا مكانه من جهة ثروته وغناه يقال لمن أصبح غنيا ذا ثروة أصبح فلان فى الثرى أوفى العيقوق وقوله مشواه فى الثرى أى فى الارض والتراب والشاهد فى ثراء الاول والثرى الثانى فان الاول واوى من الثروة والثانى بائى قال العلامة اليعقوبى وبضعف كون هذا المثال من الملحق أن أحد اللفظين وهو الثانى لم يشق من شىء حتى يتوهم فيها الاشتقاق من أصل واحد فالأقرب فيهما التجانس الا أن يقال يكفى فى تبادر اشتقاقهما من أصل واحد كون أحدهما مأخوذ من شىء فبسررى الوهم الى الآخر فتأمل (٢) لم يمثل اليعقوبى لرابع الملحقين شبه الاشتقاق ومثله الدسوق بقول الحريرى ومضطلع الخاه مصححه

والثاني عشر كقول أبي تمام: فدع الوعيد فما وعبيدك ضارى \* أظنين أجنحة الذباب يضبر  
وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر

(قوله وقوله فدع الوعيد الخ) (٤٤٤) أي وقول الشاعر وهو ابن عيينة المهلبى والشاهد في ضارى

ويضبر فانهما ما يجمعهما الاشتقاق لانهما مشتقان من الضبر بمعنى الضرر وقد وقع الاول في آخر المصراع الاول والثاني في عجز البيت ومعنى البيت دع وعبيدك أي اخبارك بأنك تنالني بمكروه فانه لا يجديك مني شيئا لانه بمنزلة ظنين أجنحة الذباب وذلك الظنين لا ينالني منه مكروه فكذا وعبيدك (قوله وقوله وقد كانت الخ) أي وقول الشاعر وهو أبو تمام في مرثية محمد ابن نهشل حين استشهد وقبل البيت نوى في الثرى من كان يحيا به الورى

فك (قوله فدع الوعيد فما وعبيدك ضارى \* أظنين أجنحة الذباب يضبر) فيين ضار ويضبر اشتقاق ملحوظ والاول منهما في آخر المصراع الأول والثاني في العجز والمعنى أن وعبيدك أي اخبارك بانك تنالني بمكروه فدعه فانه لا يجديك مني شيئا لانه بمنزلة ظنين أجنحة الذباب وذلك الظنين لا يبالي به فكذا وعبيدك (و) أما الرابع من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر من الملحقين في صدر المصراع الثاني فك (قوله

وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر) فالبواتر في صدر المصراع الثاني والبتر في العجز وهما مأخوذان من مادة البتر وهو القلع والمعنى أن السيف البيض القواضب أي القواطع من ذاتها كانت في الحروب قواطع لرقاب الاعداء من استعمال المدوح اياها للمعرفة لذلك وتدر به وشجاعته وهي الآن بدموته بتر أي مقطوعة الاستعمال اذ لم يبق بعده من يستعملها كاستعماله هذا تمام أمثله رد المعجز على الصدر ثم أشار الى نوع آخر من البديع اللفظي

فدع الوعيد فما وعبيدك ضارى \* أظنين أجنحة الذباب يضبر ومثال الثاني عشر وهو ما كان ملحقا بالجناس بحسب الاشتقاق الاصغر والصدر في أول المصراع الثاني قول أبي تمام:

وقد كانت البيض القواضب في الوغى \* بواتر وهي الآن من بعده بتر فانهما مشتقان من البتر وهو القلع وقد سكت المصنف عن مثل الاقسام الاربع للمحقة بالجناس بحسب الاشتقاق الاكبر لقلة استعمالها (تنبيه) زاد بعضهم من أنواع الجناس جناس الاضمار وهو أن يضم ركنا الاسناد ويذكر الفاظ مرادفة لأحدهما فيبدل للظهر على الضمر كقول الخلي:

وكل سيف أتى باسم ابن ذى يزن \* في فتكه بالمعنى أو أبى هرم فان ابن ذى يزن اسمه سيف واسم أبى هرم سنان وذكر الامام فخر الدين وغيره جناس الاشارة وهو أن يطوى أحد ركبي الاسناد كقول (٢)

(٢) كذا بياض بأصل العروس. على انه ذكر جناس الاشارة ومثاله فيما تقدم قريبا اه مصححه أي مقطوع الفائدة



❖ ومنه السجع وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد وهذا معنى قول السكاكي الاسجاع في النثر كالتوافق في الشعر

(قوله ومنه السجع) اعلم أن هنا ألفاظاً أربعة ينبغي استحضار معانيها لكثرة دورانها على الألسن فيزول الالتباس السجع والفاصلة والقرينة والفقرة فالقرينة قطعة من الكلام جملة مزوجة لأخرى والفقرة مثلها إن شرط مزاجتها الأخرى والا كانت أعم سواء كانت مع تسجيع أو لا كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي الكلمة الأخيرة من القرينة التي هي الفقرة وأما السجع فقد يطلق على نفس الفاصلة الموافقة لأخرى في الحرف الأخير منها ويطلق على توافق الفاصلتين في الحرف الأخير وإلى هذا أشار المصنف بقوله قيل وهو تواطؤ أي توافق الفاصلتين أي السكمتين اللتين هما آخر الفقرتين حالة كونهما من النثر وقوله على حرف واحد على بمعنى في متعلق بتوافق أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد كما ن في آخرهما (قوله من النثر) (٤٤٥) أي سواء كان قرآناً أو غيره

كذافي الاطول ومقابل قوله في النثر قوله الآتي وقيل السجع غير مختص بالنثر (قوله كالتافية في الشعر)

أي من جهة وجوب التواطؤ

في كل على حرف في الآخر

(قوله يعني الخ) إشارة

لجواب بحث وارد على قول

المصنف وهو أي هذا

التفسير بمعنى قول السكاكي

السجع في النثر كالتافية

في الشعر وحاصل البحث

أن التافية في الشعر لفظ

ختم به البيت أما الكلمة

نفسها أو الحرف الأخير

منها أو غير ذلك كأن يكون

من الحرف قبل الساكنين

إلى الانتهاء على اختلاف

الذاهب فيها وعلى كل حال

فليست التافية عبارة من

تواطؤ السكمتين في آخر

البيتين وحينئذ فالناسب

لتشبيه السكاكي السجع

بها حيث قال السجع

(ومنه) أي ومن اللفظي (السجع قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) في الآخر (وهو معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالتافية في الشعر) يعني أن هذا مقصود كلام السكاكي ومحصوله والافالسجع على التفسير المذكور بمعنى الصدر أعني توافق الفاصلتين في الحرف الأخير وعلى كلام السكاكي هو نفس اللفظ للتواطؤ الآخر

فقال (ومنه) أي ومن البدعي اللفظي (السجع) أي النوع السمي بالسجع (وهو) أي السجع (تواطؤ) أي توافق (الفاصلتين) وهما الكلمتان اللتان في آخر الفقرتين من النثر بمنزلة القافيتين في البيتين (على حرف واحد) أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد في آخر كل منهما وربما يفهم من إضافة التوافق إليهما أن لهما حالتين التوافق وعدمه وفي كلا الحالتين بسميان فاصلتين وهو الأقرب لكلامهم (وهو) أي وهذا التفسير (معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالتافية في الشعر) ومن للعلوم أن التافية في الشعر هي لفظ ختمت به البيت أما الكلمة نفسها أو الحرف الآخر منها أو غير ذلك كان تكون من الحرف قبل الساكنين إلى الانتهاء على ما تقرر من الذاهب فيها وعلى كل حال فليست التافية عبارة عن تواطؤ الكلمتين في آخر البيتين فالناسب في التشبيه بها أن يراد بالسجع في كلامه اللفظ لا توافقه الذي هو مصدر وهو وصف لذلك اللفظ أعني موافقة ذلك اللفظ لمثله في الحرف الآخر فيدل على أن السكاكي أراد بالسجع اللفظ هذا التشبيه ويدل عليه أيضا تغييره عنه بافظ الجمع حيث قال أنها أي الاسجاع كالتوافق في الشعر إذ لو أراد المصدر لعبر بالافراد لأن المصدر لا يجمع إلا إذا أريد به الأنواع وإرادة الأنواع لا يتعلق بها الفرض هنا فتعينت ارادة اللفظ وإذا تقرر هذا تعين أن يكون المراد بقول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ أن ما ذكرنا هو محصول

وتقاضى الذمهم لفظي ص (ومنه السجع الخ) ش من البدعي اللفظي السجع مأخوذ من سجع الحمام وهو تغريده وهو محمود وقال الرماني السجع عيب وكأنه يريد ما يقصد لفظه غير تابع للمعاني ويسمى غير ذلك فواصل كما سيأتي عن غيره قال الحفاجي السجع محمود إنما الاستمرار عليه في الدوام لا يحمده ولذلك لم تجيء فواصل القرآن كلها على سبيل السجع بل فيه ذلك نارة وغيره أخرى (قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) يعني الكلمتين اللتين هما آخر القريتين (وهو معنى قول السكاكي هو في النثر كالتافية في الشعر وهو) (ثلاثة أضرب (مطرف إن اختلفنا) أي

في النثر كالتافية في الشعر أن يراد بالسجع اللفظ أعني الكلمة الأخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة للكلمة الأخيرة من الفقرة الأخرى في الحرف الأخير منها لا موافقة الكلمتين الأخيرتين من الفقرتين وحينئذ فلا يصح قول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ وحاصل الجواب أن مراد المصنف بقوله وهذا التفسير أي تفسير السجع بالموافقة المذكورة معنى قول السكاكي السجع في النثر كالتافية في الشعر أن هذا التفسير محصول كلام السكاكي وفائدته لأنه عينه وذلك أن تسمية السكاكي الفاصلة سجعاً إنما هو لوجود التوافق فيها ولولا ذلك ما سميت فماد الحاصل إلى أن العلة التي أوجبت التسمية هي السمة بالسجع في الحقيقة وفي القصد (قوله يعني) أي للمصنف وقوله إن هذا أي تفسير السجع بالتواطؤ المذكور وقوله مقصود كلام السكاكي أي المقصود منه لأنه عينه (قوله والا فالسجع الخ) أي والانتقل أن هذا التفسير بالتواطؤ هو المقصود من كلام السكاكي بل قلنا إنه عينه فلا يصح لأن السجع الخ

وهو ثلاثة أضرب مطرف ومتواز وترصيع لان الفاصلتين ان اختلفتا في الوزن فهو السجع للمطرف كقوله تعالى مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا

(قوله في أو آخر الفقر) حال من اللفظ أي حالة كون اللفظ كائنا في أو آخر الفقر (قوله ولذا) أي ولا أجل كون السجع عند السكا كي نفس اللفظ للتواطى لا المعنى الصدري (٤٤٦) وهو التواطؤ ذكره السكا كي بلفظ الجمع أي والسجع لا يجمع الا اذا كان بمعنى

في أو آخر الفقر ولذا ذكره السكا كي بلفظ الجمع وقال انها في النثر كالتوافق في الشعر وذلك لان القافية لفظ في آخر البيت اما الكلمة نفسها والحرف الاخير منها أو غير ذلك على تفصيل المذاهب وليست عبارة عن تواطؤ الكلمتين من أو آخر الأبيات على حرف واحد فالجواب أن السجع قد يطلق على الكلمة الأخيرة من الفقرة باعتبار توافقها للكلمة الأخيرة من الفقرة الأخرى وقد يطلق على نفس توافقهما ومرجع المعنيين واحد (وهو) أي السجع ثلاثة أضرب (مطرف ان اختلفتا) أي الفاصلتان (في الوزن نحو مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا)

كلام السكا كي وفائدته بمعنى أن تسمية الفاصلة سجما انما هو لوجود التوافق فيها ولولا ذلك ما سميت فماد الحاصل الى أن اللمة التي أوجبت التسمية هي السمة في الحقيقة وفي القصد وفيه نظر لان الكلام في نحرير الاصطلاح ولا يلزم من كون الشيء علة في التسمية الاصطلاحية كون تلك العلة هي السمة نعم ان تقرر للسكا كي كون التوافق هو السمي جاز أن يقال وهذا مراده على معنى تقدير المضاف أي توافق الفواصل في النثر كتوافق القوافي في الشعر وهو خلاف الظاهر نعم ان حمل التشبيه على الظاهر اقتضى جريان الخلاف في حد الفاصلة كما جرى في حد القافية ولكن هذا ليس بمعهود فلما انفتح باب التأويل في كلام السكا كي جاز حملها على ما ذكره الخطيب سهل في مثل هذا فتحصل من ظاهر ما تقرر عند الصنف والسكا كي ان السجع قد يطلق على توافق الفاصلتين وقد يطلق على نفس الكلمة الأخيرة من الفقرة لموافقها للكلمة الأخيرة من فقرة أخرى ومرجع المعنيين واحد وقد عرفت ما فيه الآن يقال ان تسمية التوافق هو الاصطلاح وهو الأصل وتسمية الكلمة على وجه التجوز فتحقق كون المرجع واحدا لأن المقصود بالذات في التسمية هو التوافق وههنا أربعة ألفاظ ينبغي احضار مسمياتها ليزول الالتباس في كثرة دورها على اللسان السجع والفاصلة والقريئة والفقرة فالقريئة قطعة من الكلام جعلت مزوجة لأخرى والفقرة مثلها ان شرط فيها مقارنتها لأخرى والا كانت أعم سواء كاتمام تسجيع أولا كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي كما تقدم الكلمة الأخيرة من القريئة التي هي الفقرة وأما السجع فهو توافق الفاصلتين أو هو نفس الفاصلة الموافقة لأخرى كما هو ظاهر كلام السكا كي كما تقدم (وهو) أي السجع ثلاثة أضرب (مطرف) أي الأول منها يسمى الطرف وانما يسمى الطرف (ان اختلفتا) أي اختلفت الفاصلتان اللتان وقع فيهما السجع (في الوزن) لانه لا يلزم من الاتفاق في الحرف الأخير وهو السمي بالتفقيه هنا الاتفاق في الوزن وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن نوح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) فالفاصلة من القريئة الأولى وقارا ومن الثانية أطوارا وهما مختلفان وزنا كما لا يخفى وانما سمي مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولاً لأن ما وقع به الفاصلتان (في الوزن نحو قوله تعالى مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) قلت وينبغي أن يكون العتبر هو الوزن الشعري لا التصريبي وحينئذ فوقارا وأطوارا يصلحان في بيتين من قصيدة

اللفظ ولو أراد الصدر لم ير بالافراد لان الصدر لا يجمع الا اذا أريد به الأنواع واردة الأنواع ليس في كلام السكا كي ما يدل عليها فتعينت ارادة اللفظ وهذا دليل أول على أن السجع عند السكا كي نفس اللفظ (قوله وقال انها) أي الاسجاع في النثر كالتوافق في الشعر ومن هذا يعلم أن قول الصنف هو في النثر الخ رواية لكلام السكا كي بالمعنى (قوله وذلك لان القافية الخ) أي وبيان ذلك أي وبيان كون السجع عنده نفس اللفظ للتواطى الخ أن القافية الخ وهذا دليل ثان على أن السجع عند السكا كي نفس اللفظ فلو قال ولأن القافية الخ كان أوضح (قوله على تفصيل) أي اختلاف (قوله وليست عبارة الخ) أي فلما شبه الاسجاع بالقوافي التي هي ألفاظ فلما علم أن مراده بالاسجاع الالفاظ المتوافقة للمعنى الصدري (قوله ومرجع المعنيين واحد) أي وهو التوافق المذكور فان المعنى الثاني نفس التوافق والأول الكلمة من حيث التوافق فهو السمي في الحقيقة اه سم وقوله ومرجع للمعنيين واحد هو المراد بقوله السابق يعني ان هذا مقصود كلام السكا كي (قوله أي الفاصلتان) أي السكمتان الاخيرتان من الفقرتين (قوله في الوزن) ينبغي أن يكون العتبر هنا الوزن الشعري لا الوزن التصريبي وقوله ان اختلفتا في الوزن أي مع الاتفاق في التفقيه أي الحرف الاخير بقريئة تعريف السجع حيث اعتبر فيه التوافق في الحرف الاخير

فان

والافان كان مافي احدى القرينتين من الالفاظ أو أكثر مافيها مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية فهو الترصيع كقول الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه وكقول أبي الفضل الممذاني: ان بعد السكدر صفوا و بعد للطرصوا وقول أبي الفتح البستي: ليسكن اقدامك توكللا واحجامك تأملا

(قوله فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا) أي أن الوقار فاصلة من الفقرة الاولى والاطوار فاصلة من الفقرة الثانية وقد اختلفا في الوزن فان ثاني وقارا محرك وثاني اطوار ساكن وانما سمي مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولان ما وقع به التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الاخير دون الوزن كذا قال اليقوي وقال العصام سمي مطرفا أخذنا له من الطريف وهو الحديث من المال لان الوزن في الفاصلة الثانية حديث وليس هو الوزن الذي كان في الاولى (قوله أي وان لم يختلفا في الوزن) أي بل اتفقا فيه كما اتفقا في التقفية (قوله القرينتين) أي

(٤٤٧)

القرينتين سميت بذلك لانها تقارن الاخرى (قوله مثل ما يقابله من القرينة الاخرى) أي مثل ما يقابله من الالفاظ السكائنة في القرينة الاخرى يعني ماعدا الفاصلتين لان للوصول الموازنة في الفاصلتين فلا معنى لادراجها في هذا الاشتراط (قوله في الوزن) متعلق بمنشئ لانه في معنى مماثل (قوله فترصيع أي فالسجع السكائن على هذه الصفة يسمى ترصيعا تشبيها له يجعل احدى الاوئتين في المقدم في مقابل الاخرى (قوله فترصيع أي فالسجع السكائن على هذه الصفة يسمى ترصيعا تشبيها له يجعل احدى الاوئتين في المقدم في مقابل الاخرى

فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا (والا) أي وان لم يختلفا في الوزن (فان كان مافي احدى القرينتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدى القرينتين (مثل ما يقابله من) القرينة (الاخرى) في الوزن والتقفية أي التوافق على الحرف الاخير (فترصيع نحو فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) فجميع مافي القرينة الثانية موافق لما يقابله من القرينة الاولى وأما لفظ فهو فلا يقابله شيء من الثانية ولو قال بدل الاسماع الأذان

التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الاخير دون ما يعم وهو الوزن (والا) تختلف الفاصلتان وزنا بل اتفقا فيه كما اتفقا في التقفية (د) حينئذ (ان كان مافي احدى القرينتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدى القرينتين من الالفاظ (مثل ما يقابله من) الالفاظ في القرينة (الاخرى) وللثلية (في الوزن والتقفية) والمراد بالتقفية هنا كما تقدم التوافق في الحرف الاخير (فترصيع) أي فالسجع السكائن في الفاصلتين على هذه السورة يسمى ترصيعا تشبيها له يجعل احدى الاوئتين في المقدم في مقابل الاخرى مثلها فاعلمتير في الترصيع مساواة القرينة للاخرى بعد توافق فاصلتيهما وزنا وتقفية ثم مثل لما فيه المساواة في الجميع بقوله (نحو) قوله (فهو) يطبع الاسجاع بجواهر لفظه) شبه تزوين السجع بمصاحبة خيار الالفاظ يجعل الحلى مطبوعا بالجواهر فغير بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالسكناء (و يقرع الاسماع بزواجر وعظه) شبه الاسماع بأبواب تفرع بالاصابع لتفتح فغير بما ذكر أيضا على طريق الاستعارة بالسكناء فلا شك أن

واحدة من بحر واحد كالجزء والكامل (والا) أي وان لم تسكن الفاصلتان على وزن واحد (فان كان مافي احدى القرينتين أو أكثره) أي مافي احداهما (مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية فهو ترصيع) و ينبغي أن يقول مرصع ليوافق قوله لمطرف وقوله فتواز (نحو) قول الحريري (فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) وهذا يصلح أن يكون مثلا لما حصل الترصيع

أولاً لمطرف وقوله بعد فتواز (قوله نحو فهو يطبع الخ) هذا مثال لما فيه المساواة في الجميع وقوله يطبع الاسجاع بجواهر لفظه أي يزبن الاسجاع بألفاظه التشبيهية بالجواهر ففي بطبع استعارة تبعية أو أنه شبه تزوين السجع بمصاحبة خيار الالفاظ يجعل الحلى مطبوعا بالجواهر فغير بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالسكناء وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه شبه الاسماع بأبواب تفرع بالاصابع لتفتح فغير بما ذكر على طريق السكناء أيضا كذا في اليقوي وقال العصام يطبع أي يعمل يقال يطبع السيف والدرهم عمله والاسجاع السكائات للقفيات والجواهر جمع جوهر الشيء النفس واضافتها للفظه من اضافة التشبيه للشبه وأفرد اللفظ في موضع ارادة التعدد لكونه في الاصل مصدرا وقوله ويقرع أي يدق والمراد لازم الدق وهو التأثير أي يؤثر في الاسماع بزواجر وعظه وعلى هذا فلا استعارة في الكلام وعمل الشاهد أن وعظه فاصلة موازنة للفاصلة الاولى وهي لفظه فخارج السجع حينئذ عن كونه مطرفا ثم ان كل كلمة من القرينة الاولى موافقة لما يقابلها من القرينة الثانية وزنا وتقفية وذلك لان يطبع موازن ليقرع والتقفية فيهما العين والاسجاع موازن للاسماع والتقفية فيهما العين أيضا وجواهر موازن لزواجر والتقفية فيهما الراء (قوله فلا يقابله شيء من الثانية) هذا جواب أمأى لا يقابله شيء من الثانية أي حتى يقال انه مساو له أو غير مساو له والحاصل أن هذا المثال تساوت فيه جميع

والاقوه السجع التوازي كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة وفي دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني أدربك في نحوهم وأعوذ بك من شرورهم وشرط حسن السجع اختلاف قرينته في المعنى كامرلا كقول ابن عباد في مهزومين : طار واواقين بظهورهم صدورهم وبأصلابهم نحوهم

للتقابلات (قوله كان مثالا لما يكون الخ) أي لأن الأذان ليست موافقة للاسجاع في التنفية إذ آخر الاسجاع المعين وآخر الأذان التون ولا في الوزن بحسب اللفظ إلا أن وان كانت موافقة بحسب الأصل لأن أصل آذان أذان بوزن أفعال ولا ينظر للأصل في مثل ذلك على أنه يجوز أن يكتفي في عدم التوافق بعدم الموافقة في التنفية وان كانت الموافقة في الوزن حاصلة بالنظر للأصل (قوله أي وان لم يكن جميع مافي القرينة ولا أكثره (٤٤٨) مثل ما يقابله من الأخرى) أي بأن كان جميع مافي إحدى القرينتين من

كان مثالا لما يكون أ أكثر مافي الثانية موافقا لما يقابله في الأولى (والا فتوازي) أي وان لم يكن جميع مافي القرينة ولا أكثره مثل ما يقابله من الأخرى فهو السجع التوازي (نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) لاختلاف سرر وأكواب في الوزن والتنفية وقد يختلف الوزن فقط نحو والمرسلات عرفا فالعاصفات عسفا

قوله فهو لامقابل له من القرينة الأخرى وباقي الالفاظ مساوية لما يقابلها وزنا وتنفية فيطيع مساو ليقرع والاسجاع مساو للاسجاع والجواهر مساو لالزاجر والفاصلة مساوية للأخرى فهذا مثال لما تساوت فيه جميع المتقابلات ولو بدل الاسجاع بالأذان كان مثالا لما تساوى فيه الجمل لأن الأذان لا يساوي الاسجاع تنفية ولو ساواه وزنا وهو ظاهر (والا) يكن جميع مافي القرينتين المتقابلات مساويا لما يقابلها ولأجل ما فيها مساو يا وهو صادق بأن يقع الاختلاف في الجمل وأن يقع في الشكل وأن يقع في النصف وصادق بكون الاختلاف في الوزن والتنفية معا بكونه في أحد هما دون الآخر وهذا كله مع فرض الاتفاق في نفس الفاصلتين لأن الاختلاف هنا إنما يفرض في غيرهما (فتوازي) أي فهذا النوع من السجع يسمى متوازيا لتوازي الفاصلتين وزنا وتنفية دون رعاية غيرهما والتسمية يكتفي فيها أدنى اعتبار إذ الغرض تمييز أجناس للقاصد بالتسمية ثم مثل لما وقع فيه الاختلاف في نصف القرينتين وهو جميع غير الفاصلتين مهملا لغيره لكفايته فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (فيها سرر مرفوعة) هذه قرينة (وأكواب موضوعة) هذه أخرى فلفظ فيها لا يقابل لفظ من الأخرى وسرر وهو نصف ما يقابل لان العبارة هنا بالالفاظ دون نفس الحروف يقابلها من الأخرى أكواب وهو نصف الأخرى وهما مختلفان وزنا وتنفية معا كما لا يخفى وقد يختلف النصف القابل في الوزن فقط ويكون متوازيا كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالعاصفات عسفا والمرسلات مع العاصفات متفقان

فيه في جميع القرينتين ان قدرنا أولهما يطيع وان جعلنا أولهما فهو كان مثالا لما حصل في أ أكثرهما قوله (والا) أي وان لم يكن بين الالفاظ القرينتين تقابل وكانت الفاصلة موازية لأختها (فالسجع يسمى متوازيا كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) وشرط حسن السجع اختلاف قرينته

للتقابلات أو أكثر مافيها أو نصفه مخالفا لما يقابله من القرينة الأخرى في الوزن والتنفية معا أو في أحدهما وهذا الاختلاف الذي كور بالنظر لما عدا الفاصلة لان التوافق في الحرف الأخير منها معتبر في مطلق السجع (قوله التوازي) أي السمي بذلك لتوازي الفاصلتين أي توافقهما وزنا وتنفية دون رعاية غيرهما والتسمية يكتفي فيها أدنى اعتبار (قوله لاختلاف الخ) أي وانما كان السجع في هذه الآية متوازيا لاختلاف سرر وأكواب في الوزن والتنفية أي وأما الفاصلتان وهما مرفوعة وموضوعة فتوافقان وزنا وتنفية ولفظ فيها لم يقابلها شيء من القرينة الأخرى (قوله وقد

يختلف الوزن فقط) هذا من جملة ما دخل تحت اللفظ صادقة بثلاثة أمور لان عدم الاتفاق في الوزن والتنفية وقد صادق بالاختلاف فيهما أو في أحدهما أي وقد يختلف وزن مافي القرينتين من السجع التوازي من غير اختلاف في التنفية أي مع توافق الفاصلتين كما هو اللزوم عرفا وعصافي الآية التي مثل بها متوازيان والغافية فيهما واحدة وأما المرسلات والعاصفات فغير متوازيين لان مرسلات على وزن مفعلات وعاصفات على وزن فاعلات ومتوافقان في التنفية وقد يقال ان المعبر في السجع الوزن العروضي كما مر والوزن الذي كور لا ينظر فيه إلى اتحاد الحركة ولا لكون الحرف أصليا أو زائدا بل للنظر له فيه مقابلة متحرك بمتحرك وساكن بساكن فالحق أن السجع في الآية المذكورة مرصع لان مرسلات وعاصفات متحدان وزنا وغافية (قوله عرفا) قال ابن هشام ان كان الراد بالمرسلات للملائكة وبالعرف للعروف فعرفا اما مفعول لأجله أو نصب بنزع الحافض وهو الباء والتقدير أقسم بالملائكة للرسلة للعروف أو بالمعروف وان كان الراد بالمرسلات الأرواح أو للملائكة وعرفا بمعنى متتابعة فانصاب عرفا على الحال والتقدير أقسم بالأرواح أو للملائكة للرسلة متتابعة

قيل وأحسن السجع مانسوت قرانته كقوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم ما طالت قرينته الثانية كقوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أو الثالثة كقوله تعالى خذوه فقلوه

(قوله وقد تختلف) أى فى التوازي النغمية فقط دون الوزن فيما يتبر فيه التقابل وهو غير الفاصلتين (قوله حصل الناطق والسامت وهلك الحاسد والسامت) أى أنعم الله على من حصل عنده وملكت الناطق وهو الرقيق (٤٤٩)

وزن هلاك وقافية مختلفة  
لان قافية السكامة الأولى  
اللام وقافية الثانية الكاف  
وكذا يقال فى ناطق وحاسد  
وأما صامت وسمت فلا بد  
فيهما من التوافق وزنا  
وقافية لانهما فاصلتان  
(قوله قيل الخ) ليس مراده  
التضعيف بل حكايته عن  
غيره (قوله مانسوت  
قرانته) أى فى عدد الكلمات  
وان كانت احدى الكلمات  
أكثر حرفا من كلمة  
القرينة الاخرى فلا يشترط  
التساوى فى عدد الحروف  
(قوله فى سدر مخضود وطلح  
منضود وظل ممدود) أى  
فهذه قرانتي ثلاثة وهى  
متساوية فى كون كل مركبة  
من لفظين والسدر شجر  
التبق والمخضود الذى  
لاشوك له كأنه خضد أى  
قطع شوكه والطلح شجر  
الوز والنضود الذى نضد  
بالحمل من أسفله الى أعلاه  
(قوله ثم ما طالت قرينته  
الثانية) أى طولها غير متفاحش  
والا كان قبيحا والطول  
للتفاحش بالزيادة على  
الثلث ومحل القبح اذا وقعت  
الطويلة بعد فقرة واحدة

وقد تختلف النغمية فقط كقولنا حصل الناطق والسامت وهلك الحاسد والسامت (قيل وأحسن السجع مانسوت قرانته نحو فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم) أى بعد أن لا تتساوى قرانته فالأحسن (ما طالت قرينته الثانية نحو والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أو) قرينته (الثالثة نحو خذوه فقلوه

نغمية ولم يتفقا وزنا وكل منهما نصف القرينة كذا قيل وفيه نظر لان العتبر من الوزن هنا الوزن الشعري كاقيل لا الوزن النحوي وعليه فهما متوافقان إذ التحرك فى مقابلة التحرك والسكن فى مقابلة الساكن وعدد الحروف للنطوق بها واحد فيهما وان كان وزن الرسائل فى النحو الفعلات والماصفات الفاعلات وقد تختلف النغمية فقط فيما يتبر فيه التقابل دون الوزن ويكون متوازيا أيضا كقولنا حصل الناطق والسامت أى حصل عندنا اكتساب العبيد واكتساب غيرهم مما لا ينطق وهلك الحاسد والسامت وهو الذى يفرح بزول المصائب فبين حصل وهلك تخالف فى النغمية دون الوزن وكذا بين الناطق والحاسد وأما الصامت والسامت فهما فاصلتان لا بد فيهما من التوافق هنا ثم أشار الى بيان أحسن السجع والى مراتبه فقال (قيل وأحسن السجع مانسوت قرانته) فى اللفظت وأحسن هذا الأحسن أقصره قرينة لصعوبة ادراكه وعزلة اتفاقه ولقرب سجعه من السجع بخلاف التطويل وأحسنه ما كان من لفظين وينتهى الأقصر الى تسع كلمات وما زاد على ذلك تطويل وشرط الحسن أن لا تكون احدى القرينتين تكررارا للاخرى والا كان تطويلا كقوله طاروا واقين بظهورهم صدورهم وبأصلاهم بخورهم فان الظهور بمعنى الأصلاب والصدور بمعنى النجور ثم مثل مانسوت قرانته فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (فى سدر مخضود) هذه قرينة (وطلح منضود) هذه أخرى (وظل ممدود) هذه أخرى وقد تساوت فى كون كل مركبة من لفظين (ثم) بلى مانسوت قرانته فى الحسن السكائى باعتبار التساوى (ما طالت قرينته الثانية نحو) قوله تعالى (والنجم اذا هوى) هذه قرينة (ماضل صاحبكم وما غوى) هذه الثانية وهى أكثر فى الكلمات مما قبلها فهى أطول (أو) طالت قرينته (الثالثة) فهو بلى للتساوى فى الحسن أيضا (نحو) قوله تعالى (خذوه) هذه قرينة (فقلوه) هذه

فى المعنى قوله (قيل) أى قال جماعة من الأدباء (وأحسن السجع مانسوت قرانته) ليكون شبيها بالعرفان آياته متساوية (كقوله تعالى فى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود) وعلته أن السجع ألف الانتهاء الى غاية فى السجعة الأولى فاذا زيد عليها ثقل عليه لانه لا يكون عند وصولها الى مقدار الأولى كمن توقع الظفر بمقصوده من فهم المراد له ولم يجده أمامه كذا يظهر قوله (ثم) أى ثم ان كاتبا مختلفين فالأحسن من المختلفين (ما طالت قرينته الثانية) ولا اختصاص للثانية بذلك بل يستحسن حيث لا تتساوى القرانتي أن تكون كل واحدة أطول مما قبلها (كقوله تعالى والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) قوله (أو الثالثة) أى أو طالت قرينته الثالثة على ما قبلها (نحو) قوله تعالى (خذوه فقلوه) ثم الجحيم صلوه) وكلام الصنف يقتضى أن تطويل الثانية على الثالثة حيث

(٥٧ - شروح التلخيص رابع) أما لو كانت بعد فقرتين فأكثر لا يفتح لان الأوليين حينئذ بمثابة واحدة (قوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) أى فهاتان قرينتان والثانية أكثر فى الكلمات من الأولى فهى أطول منها (قوله خذوه فقلوه) هما قرينتان متساويتان فى أن كلا منهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الفاء الذى به للترتب فى كون الثانية من كلمتين وأما قوله ثم الجحيم صلوه فهو قرينة ثالثة وهى أطول من كل مما قبلها وقول الصنف أو قرينته الثالثة عطف بأشارة الى أنه فى مرتبة ما قبله

ثم الجحيم صلوه وقول أي النضل السكيالي له الأمر المطاع والشرف اليفاع والعرض الصون والمال الصاع وقد اجتمع في قوله تعالى والمصر ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالصبر ولا يحسن أن تولى قرينة قرينة أقصر منها كثيرا لان السجع اذا استوفى أمده من الأولى لطولها ثم جاءت الثانية أقصر منها كثيرا يكون كالشيء المتبور ويبقى السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها والذوق يشهد بذلك ويقضى بصحته ثم السجع اما قصير كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالصافات عسفا أو طويل كقوله تعالى إذ ير يكهم الله في منامك قليلا ولو أراكم كثيرا لفشلتم ولتزعتم في الأمر ولكن الله سلم انه عليهم بذات الصدور واذير يكموهم اذ التقيتم (٤٥٠) في أعينكم قليلا وبقولكم في أعينهم ليقضى الله أمرا كان مفعولا والى الله ترجع

ثم الجحيم صلوه) من التصلية (ولا يحسن أن يولى قرينة) أي يؤتى بعد قرينة بقرينة أخرى (أقصر منها) قصرا (كثيرا) لان السجع قد استوفى أمده في الأول بطوله فاذا جاء الثاني أقصر منه كثيرا يبقى الانسان عند سماعه كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها وانما قال كثيرا احترازا عن قوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل (والأسجاع مبنية على سكون الأعراس)

أخرى وهما متساويتان في أن كلا منهما كاملة واحدة ولا عبرة بحرف الفاء لآتي به للترتيب في كونهما من كائنتين (ثم الجحيم صلوه) هذه الثالثة وهي أطول من كل ما قبلها (ولا يحسن أن يولى قرينة) أي لا يحسن أن يؤتى بقرينة بعد أخرى مواليتها (أقصر منها) أي من الأولى (كثيرا) وانما قال كثيرا احترازا انما اذا أتى بالقصر بعد الطول ولكن قصر الثانية قليل فانه لا يضر وقد ورد في التنزيل كقوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل فان الأولى من تسع كلمات بحرف الجر والاستفهام والثانية من ست ولم يضر فيؤخذ منه أن الزيادة بالثالث لا تضر بخلاف ما اذا قصرت الثانية كثيرا فانه يقبح لان السجع قد استوفى أمده في الأولى بطوله فاعتبر ذلك الأمد فصار هو أمده للطول في الأخرى فاذا أتى بها قاصرة قصرا كثير اصر السجع كمن يريد الانتهاء الى غاية ثم يعتردونها ففاجأه خلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح وذلك كالوقيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذي هو كالجوهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيس والذوق السليم شاهد بقبح ذلك ثم أشار الى أمر يرتكب في اكتساب حسن السجع وبين أنه مفترحتي صار أصلا فقال (والأسجاع مبنية على سكون الأعراس) أي الأصل الذي

الأمور أو متوسط كقوله تعالى اقتربت الساعة وانشق الصروران برواية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ومن لطيف السجع قول البديع الهمذاني من كتابه الى ابن فريقون كتابي والبحر وان لم أره فقد سمعت خبره واليئث وان لم ألقه فقد نصورت خلفه والملك العادل وان لم أكن لقيته قد لقيت منته ومن رأى من السيف أثره فقد رأى أكثره واعلم أن فواصل الأسجاع موضوعة على أن تكون ساكنة الأعراس موقوفة عليها لان الغرض أن يزواج بينها ولا يتم ذلك في كل صورة

لا بد من طول احدهما وعكسه سواء وفيه نظر لان إيقاع طويلة بعد قصيرتين متساويتين أولى من الفصل بين المتساويتين بطولته ويدخل في قوله أو الثالثة استحسان طول الثالثة عن غيرها فيدخل في هذا الاطلاق ما ذكرناه من أن الثالثة يستحسن أن تكون أطول من الثانية وأن تكون الثانية أطول من الأولى وعلى هذا (ولا يحسن أن يولى قرينة) قرينة (أقصر منها كثيرا) أي لا يحسن أن تأتي قرينة قصيرة بعد قرينة طويلة لان السجع اذا استوفى أمده من السابقة لطولها وكانت اللاحقة أقصر بكثير كان كالشيء المتبور ويصبر السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعتردونها هذا الذي ذكرناه هو للشهور وصرح الخفاجي بأنه لا يجوز أن تكون الثانية أقصر من الأولى لكن رأيت في مختصر الصناعتين للعسكري أن الأحسن أن تكون الثانية أقصر من الأولى فلا أدري أهو غلط من الناسخ أم لا قوله (والأسجاع) يشير الى أن الأسجاع (٢) وينبغي أن يقول القرائن للسجع فان السجع هو التواطؤ كما سبق للتواطؤ (مبنية على سكون الأعراس) أي أصلها أن تكون ساكنة الاعجاز أي الاواخر أي

(قوله من التصلية) أي الاحراق بالنار (قوله ولا يحسن أن يولى الخ) أي بأن تكون قرينة طويلة والقرينة التي بعدها قصيرة قصرا كثيرا بالنسبة اليها سواء كانت القصيرة ثانية

أي

بالنظر لأصل الكلام أو ثالثة أو رابعة وذلك كالوقيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذي هو

كالجوهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيس (قوله أمده) أي غايته (قوله فيعتردونها) أي فيقع قبل الوصول اليها لان السجع يطلب أمدا مثل الأولى أو قريبا منها فاذا سمع القصير كثيرا فاجأه خلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح (قول احتراز الخ) أي فان زيادة الأولى على الثانية انما هو بكائنتين (١) الأولى تسع كلمات بهمة الاستفهام وحرف الجر والثانية ست كلمات وهذا غير مضر اذا لم يضر انما هو الزيادة بأكثر من الثالث وأما الزيادة بالثالث فآقل فلا تضر (قوله والأسجاع مبنية على سكون الأعراس) أي أن سكون الاعجاز أصل

الابالوقف الا ترى أنك لو وصلت قولهم ما بعدما فات وما أقرب ماهوات لم يكن بدم من اجراء كل من الفاصلتين على ما يقتضيه حكم الاعراب فيفوت الغرض من السجع واذ اريتهم يخرجون الكلام عن اوضاعها للازدواج في قولهم اى لآنيه بالندايا والعشايا اى بالعدوات فما ظنك بهم في ذلك

يبنى عليه تحصيل السجع وهو واجب عند اختلاف الحركات الاعرابية ومستحسن عند اتفاقها (قوله اذ لا يتم الخ) وهذا مرتبط بمحذوف اى لان الغرض من السجع ان يزواج اى يوافق بين الفواصل (٥١) ولا يتم التوافق بينهما الا بالسكون

وذلك السكون اعم من ان يكون في الفاصلة من اهل ولاثنين ودعا فعلا ماضيا او يحصل بالوقف ولذا قال المصنف مبنية

على السكون ولم يقل مبنية على الوقف (قوله اى اواخر الخ) أشار بهذا الى ان كلامه على حذف

مضاف والفواصل تفسير للاعجاز اى على سكون اواخر الاعجاز (قوله التواطؤ) اى التوافق وقوله والتزواج مرادف

لما قبله (قوله كقولهم ما ابعد ما فات) اى لان ما فات من الزمان ومن الحوادث فيه لا يعود ابدا (قوله وما أقرب ماهوات) اى

لانه لا بد من حصوله فصار كالقريب (قوله منون مكسور) اى وهذا التذلف غير جائز في القوافي ولا واف بالغرض من السجع اعنى تزواج الفواصل (قوله ولا يقال في القرآن أسجاع) ليس

اى اواخر فواصل القرائن اذ لا يتم التواطؤ والتزواج في جميع الصور الابالوقف والسكون (كقولهم ما ابعد ما فات وما أقرب ماهوات) اذ لو لم يعتبر السكون لغات السجع لان التاء من فوات مفتوح ومن آت منون مكسور (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) رعاية للادب وتعظيما له اذ السجع في الاصل هدير الحام ونحوه وقيل لهدم الاذن الشرعى وفيه نظر اذ لم يقل احد بتوقف أمثال هذا على اذن الشارع وانما الكلام في أسماء الله تعالى

يرتكب ويفتقر لتحصيل الاسجاع ولتكثرها هو سكون الاعجاز بالوقف ولذلك كثيرا كتناسب حسن الاسجاع ولو اعتبر مع الاعراب قلما كتناسبه وقل اتفاقه فاذا كانوا يترخصون لحسن الزاوجة في الخروج عن موضوع اللفظ كقولهم الغدايا والعشايا بدلا عن الغدوات لزاوجة العشايا فلان يفنفر والوقف والخروج عن الاعراب لسكونه صحيح الاعتبار لا كتناسب حسن ازدواج السجع اولى واخرى ويبنى بالأعجاز اواخر فواصل القرائن فاذا اعتبرت ذلك كتر وجود السجع وذلك (كافى قولهم ما ابعد ما فات) لان ما فات من الزمان ومن الحادث فيه لا يعود ابدا (وما أقرب ماهوات) لانه لا بد من بلوغه وحينئذ كان لم ينتظر فصار كالقريب وهذا من السجع عندهم مبنيا على سكون عجز الفاصلتين باعتبار جعل الوصل في حكم الفصل ولولا ذلك لم يكن من السجع لان تاء فوات لولا الوقف كانت مفتوحة وتاء آت لو اعربت كانت مكسورة فأخذ ما ذكر ان الاستواء في هيئة حرف السجع لا بد منه اعرابا أو سكونا (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) بمعنى أنه ينهى عنه لالعدم وجوده في نفس الامر بل رعاية الادب ولتعظيم القرآن وتزيمه عن التصريح بما أصله في الحام التي هي من الدواب العجم اذ السجع في أصله هو هدير الحام ثم نقل لهذا المعنى فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكره وكونه من نتمات الكهنة في كثرة أصل الالافه أيضا وقيل ان العلة في أنه لا يقال في القرآن أن الشرع لم يرد فيه الاذن باطلاقه وفيه نظر لان الذي ذكروا أنه يتوقف على الاذن الشرعى هو تسميته تعالى باسم انصف بعناه فهذا هو الذي قيل فيه بالتوقف على الاذن الشرعى فلا يسمى الا بما سمى به نفسه من أسماء الحسنى وأما نحو هذه الالافه فلم يقل أحد بتوقف اطلاقها في القرآن على الاذن الشرعى مثل التنجيس والترصيع والقلب ونحو ذلك ورد بأن القرآن كلام الله فلا يسمى كله ولا جزؤه الا بما لا يهاهم فيه ولا نقصان قياسا على تسمية الذات والسجع هدير الحام ونتمات الكهنة ففيه من النقصان ما يمنع من اطلاقه الا بادن ويؤيد هذا ما ورد في الحديث

موقفا عليها لان الغرض للزاوجة بين كل واحدة واخرى وذلك لا يطردها بالوقف (كقولهم ما ابعد ما فات وما أقرب ماهوات) لانك لو وصلته لاقتضى حكم الاعراب مخالفة حركة احداهما لاخرى فيفوت للغصود من السجع واذا كانوا يخرجون الكلام عن اوضاعها للازدواج كالغدايا والعشايا فما ظنك بما نحن فيه قوله (قيل) هنا هو المشهور أنه (لا يقال في قرائن القرآن الكريم أسجاع

المراد أنه لا يقال فيه ذلك لعدم وجوده في نفس الامر بل المراد أنه ينهى أن يقال ذلك لرعاية الادب وتعظيم القرآن وتزيمه عن التصريح بما أصله أن يكون في الدواب العجم (قوله هدير الحام) اى تصويته وقوله ونحوه بالرفع عطف على المضاف اى ونحو الهدير كتصويت الناقة لاعلى المضاف اليه لان الهدير قاصر على الحام والحاصل ان كلام من هدير الحام وتصويت الناقة يقال له السجع في الاصل ثم نقل لفظ سجع من هذا المعنى للمعنى المذكور في هذا الفن وحينئذ فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكر (قوله وقيل لهدم الخ) اى وقيل انتهى عن أن يقال ذلك لهدم الاذن الشرعى باطلاقه (قوله وانما الكلام) اى وانما الخلاف في أسماء الله هل يحتاج في اطلاقها لاذن أو لا

وقيل انه لا يقال في القرآن أسجاع وإنما يقال فواصل وقيل السجع غير مختص بالنثر ومثاله من الشعر قول أبي تمام  
تجلى به رشدى وأثرت به يدي \* وفاض به بمدى وأورى به زندي

وقد يقال ان القرآن كلام الله فلا يسمى كاه ولا جزؤه الابما لا يهيم فيه ولا تقصان قياسا على تسمية الذات والسجع هدير الحمام ففيه  
من ايهام النقص ما يمنع اطلاقه (قوله بل يقال للاسجاع في القرآن) أى باعتبار القرآن الاباذن (٤٥٢)

(بل يقال) للاسجاع في القرآن أعنى السكامة الاخيرة من الفقرة (فواصل وقيل السجع غير مختص  
بالنثر ومثاله من النظم قوله تجلى به رشدى وأثرت) أى صارت ذاترة (به يدي) \*

من النهى في قوله صلى الله عليه وسلم أسجما كسجع الجاهلية فتأمله (بل يقال) للاسجاع في القرآن  
وأعنى بالأسجاع هنا السكامة الاواخر من الفقر بناء على ما قال السكاكى من أن السجع يطلق على نفس  
السكامة (فواصل) أى الذى يقال في الاسجاع باعتبار القرآن فواصل ولا تسمى باسم الاسجاع تأديبا  
كما تقدم ثم مقتضى ما تقدم اختصاص السجع بالنثر حيث قيل انه فى النثر كالفافية فى الشعر وحيث  
قيل توافق الفاصلتين اذ الفاصلتان مخصوصتان فى أصلهما بالنثر وحيث أطلقنا على ما فى الشعر فتوسع  
(و) لكن (قيل السجع غير مختص بالنثر) بل يكون فيه كما تقدم وفى النظم (ومثاله من النظم قوله  
تجلى به رشدى) أى ظهر بهذا المدوح رشدى أى بلوغى للمقاصد بارشاده وارفاذه وهذه قرينة ذات  
سجعة فى النظم (وأثرت به يدي) أى صارت يدي بهذا المدوح ذات ثروة أى كثرة مال لا كتبها  
منها جاهها واعطاء وانما قلنا جاهالانا ككتاب المال بالجاء أعظم من اكتبها بالاعطاء لان الجاء يفيض

بل) انما (يقال فواصل) أما مناسبة فواصل فلعله تعالى كتاب فصلت آياته وأما اجتناب اسجاع فلان  
أصله من سجع الطير فيشرف القرآن الكريم عن أن يستعار لشيء فيه لفظ هو فى أصل وضعه للطائر  
ولاجل تشريفه عن مشاركة غيره من الكلام الحادث فى اسم السجع الذى يقع فى كلام آحاد الناس  
ولان القرآن صفة الله تعالى ولم يجز وصفها بصفة لم يرد الاذن بها كما لا يجوز ذلك فى حق عز وجل وان  
صح المعنى على أن الحفاجى قال فى سر الفصاحة انه لا مانع فى الشرع أن يسمى ما فى القرآن سجعا ونحن  
لأنوافق على ذلك وليس الحفاجى ممن يرجع اليه فى الشرعيات قال الحفاجى أيضا السجع الذى يقصد  
فى نفسه ثم يحمل المعنى عليه والفواصل هى التى تتبع المعانى غير مقصودة فى نفسها قال ولهذا سميت  
رموس الآيات فواصل ولم تسم أسجعا ونقل عن الرماني أن الفواصل بلاغة والاسجاع عيب قال وليس  
بصحيح ثم قال الفواصل ضربان ضرب يكون سجعا وهو ما تأملت حروفه فى المقاطع مثل والطور  
وكتاب مسطور وضرب لا يكون سجعا وهو ما تآرتبت حروفه فى المقاطع ولم تتماثل وحكى القاضى  
أبو بكر فى كتاب الانتصار خلافا فى تسمية الفواصل سجعا ورجح أنها تسمى بذلك وقوله (وقيل السجع  
الح) يريد أن ما سبق من تعريف السجع يقتضى أن السجع لا يكون الاثرا وقال بعضهم السجع قد  
يكون فى النظم واليه الاشارة بقوله وقيل السجع غير مختص بالنثر وهى عبارة مقالوبة والصواب أن  
يقول النثر غير مختص بالسجع لان اختصاص السجع بالنثر أن لا يكون شئ من النثر الا مسجعا وهذا  
لا يقوله أحد واختصاص النثر بالسجع أن لا يكون السجع الاثرا وهو المقصود وقد مثل للسجع  
الواقع فى النظم بقوله أى قول أبي تمام

تجلى به رشدى وأثرت به يدي \* وفاض به بمدى وأورى به زندي

الشرطين فهو غير تطير والافهون تطيرا أو بأن يجعل كل شرط فقرة فيكون البيت فقرتين وهذا كثير كالفية ابن مالك وفاض  
وجوهرة اللقاني (قوله قوله) أى قول أبي تمام وقوله تجلى أى ظهر بهذا المدوح وهو نصر الذكور فى البيت السابق أعنى قوله  
سأحمد نصرا ما حيت واننى \* لأعلم أن قد جل نصر عن الحمد

تجلى به رشدى أى ظهر به رشدى أى بلوغى للمقاصد وهذه قرينة فى النظم وقوله وأثرت به يدي أى صارت يدي بهذا المدوح ذات



وكذا قول الخنساء  
وكذا قول الآخر  
وحامى الحقيقة محمود الخليفة \* مهدي الطريقة نفاع وضرار  
ومكارم أوليتها متورعا \* وجرائم ألتيتها متبرعا  
وهو ظاهر التكلف وهذا الفائل لا يشترط التنقية في العروض والضرب كقوله  
وزند ندى فواضله وري \* وزند ربي فضائله نصير

تروة أي كثرة مال لا كسبها منه جاها وعطاء قرينة أخرى في النظم ساجعت ما قبلها (قوله وفاض به) أي بالمدوح نمدى قرينة  
ساجعة لما قبلها (قوله والراد به اللال القليل) أي على طريق الاستعارة بجامع (٤٥٣) القلة أو النفع في كل وهذه

الفقرة باعتبار المراد منها  
كانتأ كيد لما قبلها (قوله  
وأورى) شتت الحمزة والراء  
فعل ماض وزندى فاعله  
وضمير به للمدوح أي أورى  
بالمدوح زندي (قوله  
أي صار ذاورى) أي  
صار زندي ذا نار بعد أن  
كان لانا له فالحمزة في  
أورى للصبورة وصبورة  
زنده ذا نار كناية عن ظفره  
بالمطوب لان الزند اذا لم  
يكن ذاورى لم ينل منه  
لراد وان كان ذاورى  
نيل منه المراد فأورى على  
هذا فعل ماض وفاعله  
زندى فهو موافق لما قبله  
في كون الفاعل غير ضمير  
للتكلم (قوله على أنه  
متكلم المضارع) الأولى  
على أنه مضارع للتكلم  
(قوله من أوريت الزند  
أخرجت ناره) أي فالغنى  
حينئذ وأورى أنا بالمدوح

وفاض به نمدى) هو بالكسر اللاء القليل والمراد هنا اللال القليل (وأورى) أي صار ذاورى  
(به زندي) وأما أورى بضم الهمزة على أنه متكلم للمضارع من أوريت الزند أخرجت ناره فتصحيح  
ومع ذلك يأباه الطبع

على صاحبه من كل جانب وهذه قرينة أخرى في النظم بسجعتها (وفاض به نمدى) أي وفاض  
بالمدوح نمدى أي ماني القليل إذ التمد في الأصل هو اللاء القليل وهذا الكلام عبارة عن كثرة المال  
فهذه قرينة بسجعتها كانتأ كيد لما قبلها (وأورى به زندي) أي صار زندي بهذا المدوح ذاورى وهذه  
أيضا سجعة في هذا البيت أربع سجعات موقوفة على اللال والورى خروج النار من الزند ويكنى  
به عن الظفر بالمقصود لان الزند اذا لم يكن ذاورى لم ينل منه لراد واذا كان ذاورى نيل منه فأورى على  
هذا فعل ماض وفاعله زندي فهو موافق لما قبله في كون فاعله غير ضمير للتكلم وأما ضبطه بضم الهمزة  
على أنه مضارع وفاعله ضمير للتكلم فتصحيحه يأباه الطبع أيضا والدليل على أنه تصحيح أمران  
أحدهما عدم مطابقته لما قبله في الفاعل في كونه من طريق الغيبة بسبب كونه ظاهرا فلم يجر الكلام  
على نمط واحد وجريانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر والآخران العرف جرى بأن يقال أورى أنا  
زندى على أن يكون المعنى أظفر بالمراد وأما آية الطبع آياه فان فيه الإيحاء الى ما ينافي للقام لان فيه  
الإيحاء الى أن عنده أصل الظفر بالمراد ثم استعان بالمدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لاورى له ثم  
صار بالمدوح ذاورى أنسب لمقام اللوح من أنه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع مباشرته الورى  
بالتسبب فالعبارة الأولى وهي أورى بصيغة الغنى تقتضى أنه صار زنده ذاورى بعد انعدامه والثانية  
تقتضى أن له أصل الورى والتسبب وبلغ كماله بالمدوح ولا يخفى أن الأولى على هذا أنسب على أنه  
يتجه أن يقال معنى أورى على حذف مضاف أصير زندي ذاورى فيستوى الاعتباران في هذا المعنى  
ويحتمل أن يكون وجه التصحيح وآية الطبع الوجهان معا وهو أقرب من التكلف والتدقيق الذي  
لا يحتاج اليه والضمائر في تجلي به الخ عائدة على نصر في البيت قبله وهو قوله

سأحمد نصرا ما حيت واتى \* لأعلم أن قد جمل نصر عن الحمد

والذي يظهر أن المعنى بالسجع في النظم ما لم تكن كل قرينة منه بيتا كاملا فان القرينتين في البيت  
الواحد لا يصدق عليهما بمجردهما النظم قائمهما لو تجردا عن بقية البيت لم يكونا نظما فلا خلاف في المعنى

زندى أي أخرج بسببه نار زندي (قوله فتصحيح) أي تغيير لشكل الكلمة لانه بضم الهمزة وكسر الراء مع أنهم مفتوحتان والدليل  
على أنه تصحيح عدم مطابقته لما قبله في الفاعل من جهة كون فاعله ما قبله من طريق الغيبة بسبب كونه اسما ظاهرا فلم يجر الكلام  
على نمط واحد وجريانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر (قوله يأباه الطبع) أي لانه بوى الى ما ينافي للقام وذلك لان فيه إيحاء الى أن  
عند الشاعر أصل الظفر بالمراد ثم استعان بالمدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لاورى له ثم صار بالمدوح ذاورى أنسب بمقام اللوح  
من كونه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع وجود أصل النار فيه والحاصل أن العبارة الأولى وهي أورى بصيغة الماضي تقتضى أنه صار  
زنده ذاورى بعد انعدام وريه والثانية تقتضى أن له أصل الورى وبلغ كماله بالمدوح ولا يخفى أن الأولى بمقام اللوح أنسب من الثانية

ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعة مخالفة لاختها كقول أبي تمام

( قوله ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير ) حاصله أنه إذا بنينا على القول بأن السجع مختص بالنثر فما يوجد في النظم مما يشبه السجع بعدم المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على القول بأن السجع يوجد في الشعر أيضا فنقول السجع الوجود فيه قهان ما لا يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير ( قوله وهو جعل كل من شطري البيت الخ ) أي أن يجعل كل مصراع من البيت مشتملا على فقرتين والفقرتين اللتين في المصراع الأول مخالفتين للتين في المصراع الثاني في التنفية كما في البيت الآتي فإن الشطر الأول فقرتان وقافيتهما اليم والشطر الثاني فقرتان أيضا وقافيتهما الباء وسمى هذا النوع بالتشطير لجعل الشاعر سجعتي الشطر الأول مخالفتين لاختيهما من الشطر الثاني وشمول تعريف السجع السابق لهذا النوع المسمى بالتشطير باعتبار كل شطر فانه مشتمل على سجعتين مقفيتين الآخر وان كان لا يشمله ( ٤٥٤ ) باعتبار مجموع الشطرين لعدم اتفاقهما في التنفية ( قوله مخالفة لاختها )

(ومن السجع على هذا القول) أي القول بعدم اختصاصه بالنثر (ما يسمى التشطير وهو جعل كل من شطري البيت سجعة مخالفة لاختها) أي للسجعة التي في الشطر الآخر فقوله سجعة في موضع المصدر أي مسجوعا سجعة لأن الشطر نفسه ليس بسجعة أو هو مجاز تسمية للكل باسم جزئه (كقوله (ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير) أي إذا بنينا على القول بأن السجع مخصوص بالنثر فما يوجد في النظم مما يشبهه بعدم المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على هذا القول وهو القول بأنه يوجد في الشعر فهو قهان ما لا يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير (وهو) أي السجع المسمى بالتشطير في الشعر هو (جعل كل من شطري البيت سجعة) أي جعل كل شطر صاحب سجعة (مخالفة لاختها) أي مخالفة للسجعة التي في الشطر الآخر ومن لازم ذلك أن يكون في كل شطر سجعتان متفتتان ضرورة أن السجع موافقة فاصلة لاخرى في الحرف حيث حكم بأن السجعة في الشطر مخالفة لسجعة الشطر الآخر لزم برعاية شطر السجع أن في كل شطر سجعتين ليتحقق معنى السجع فيه حيث تكون سجعتاه مخالفتين لسجعتي الآخر فالمراد بالسجعة الجنس الشامل لاثنتين من الأفراد فأكثر وإنما قررناه على تقدير النضاف أي جعل كل من الشطرين صاحب سجعة لما علم أن السجعة إما توافق فاصلتين أو نفس الفاصلة وبكل تقدير لا يكون الشطر نفس السجعة الذي هو ظاهر العبارة بل هو ذو سجعة ويحتمل أن يكون لفظ سجعة منصوبا لاعلى اسقاط النضاف بل بوصف محذوف أي جعل الشطر مسجوعا سجعة ويحتمل أن يكون أطلق السجعة على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزا من اطلاق الجزء على الكل فيصح الكلام بلا تقدير (كقوله) أي ومثال ما يسمى من السجع تشطيرا قول أبي تمام مدح المعتصم حين فتح عمورية قال (ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعة مخالفة لاختها) أي يجعل في كل من شطره سجعتان على روي مخالف لروي سجعتي الشطر الآخر (كقوله) يعني أبا تمام

أي بأن لا يتوافق الحرف الاخير (قوله فقوله سجعة الخ) هذا شروع في جواب اعتراض وارد على كلام المصنف وحاصله أن ظاهر قوله وهو جعل كل من شطري البيت سجعة أن كل شطر يجعل سجعة وليس كذلك إذ السجعة إما الكلمة الأخيرة من الفقرة أو توافق الفقرتين في الحرف الاخير كما عرف كان الأولى للمصنف أن يقول وهو جعل كل شطر فقرتين مخالفتين لاختيهما وحاصل الجواب أن قوله سجعة ليس مفعولا ثانيا لجعل بل نصب على المصدرية والفعول محذوف أي جعل كل من شطري

البيت مسجوعا سجعة أي مسجوعا مسجوعا وهذا صادق بكون الشطر فقرتين فعلم أن قوله سجعة مصدر مؤكده بمعنى مسجوعا ومن المعلوم أنه يلزم من جعل كل شطر مسجوعا مسجوعا أن يكون كل شطر فيه فقرتان ليتحقق معنى السجع فيه (قوله في موضع المصدر) أي معنى المصدر (قوله لان الشطر الخ) علة لمحذوف أي وليس مفعولا ثانيا لجعل لان الشطر الخ (قوله أو هو مجاز الخ) جواب بالتسليم وكأنه يقول سلمنا أن سجعة مفعول ثان لجعل لكنه أطلق السجعة على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزا من اطلاق اسم الجزء على الكل والطلاق اسم الجزء على الكل يرجع لتسمية الكل باسم الجزء الذي قاله الشارح (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بلدة بالروم والبيت للذكور من قصيدة من البسيط مطلقا

السيف أصدق انباء من الكتب \* في حده الحدين الجد واللاعب

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مرتقب في الله مرتقب

\* ومنه ما يسمى التصريع وهو جعل العروض مقفاه تقفية الضرب كقول أبي فراس :

بأطراف اللقفة العوالي \* تفردنا بأوساط المعالي

وهو ما استحسنت حتى أن أكثر الشعر صرع البيت الأول منه ولذلك متى خالفت العروض الضرب في الوزن جاز أن تجعل موازنة له إذا

كان البيت مصرعا كقول امرئ القيس : ألا أنعم صباحا أيها الطلل البالي \* وهل يعمن من كان في العصر الخالي

أي بعروض الطويل مفاعلين وذلك لا يصح إذا لم يكن البيت مصرعا ولهذا خطي أبو الطيب في قوله :

نفسه علم ومنطقه حكم \* وباطنه دين وظاهره نظرف ومنه الموازنة وهي أن (٤٥٥) تكون الفاصلتان متساويتين

(قوله تدبير معتصم بالله) هذا مبتدأ وخبره في البيت الثالث بعده وهو قوله

لم يرم قوما ولم يهد إلى بلد  
الانقدهم جيش من الرعب  
أى لم يقصد تدبيره  
قوما ولم يتوجه إلى بلد  
الانقدهم الرعب وقوله  
معتصم بالله هو للممدوح  
وقوله منتقم لله أى انه إذا  
أراد أن ينتقم من أحد  
فلا ينتقم منه الا لأجل  
الله أى لأجل انتهاك  
حرمة الله والحظ نفسه وذلك  
امدائته وقوله مرتقب  
في الله بالنين المعجمة أى  
راغب فيما يقرب به من رضوان  
الله وقوله مرتقب بالقاف  
أى من الله أى منتظر  
الثواب من الله وخائف  
منه ازال العذاب عليه  
فهو خائف راج كما هو

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مرتقب في الله (مرتقب)  
أى منتظر ثوابه أو خائف عقابه فالشطر الأول سبعة مبينية على اليم والثانية سبعة مبينية على الباء  
(ومنه) أى ومن اللفظي (الموازنة وهي تساوى الفاصلتين) أى السكمتين الأخيرتين من الفقرتين  
أو من للصراعين

(تدبير معتصم) هذه سبعة (بالله منتقم) هذه أختها (لله مرتقب) هذه سبعة الشطر الثاني  
(في الله مرتقب) هذه أخت التي قبلها ولا يخفى أن سجعتي الشطر الأول باليم وسجعتي الثاني بالباء فهذا  
تشطير لانه جعل سجعتي الشطر الأول مخالفتين لأختيهما من الشطر الثاني وقد وجد السجع في البيت  
بلا سكون وبه يعلم أن العدول إلى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وقد وصف الممدوح  
في البيت بأنه من يعتصم بالله أى يتحصن به تعالى ويتوكل عليه وينتقم من انتقم منه أى لأجل  
أخذ حق الله من ذلك المنتقم منه ويرغب فيما عند الله ويرتقب من الله تعالى ثوابه ويرجو أن يرفع عنه  
عذابه فهو خائف راج كما هو صفة للمؤمنين (ومنه) أى ومن البديع اللفظي (الموازنة) أى النوع  
السمى بالموازنة (وهي) الموازنة (تساوى الفاصلتين) والمراد بالفاصلتين هنا ما يعم الفاصلتين  
في النثر فهما السكمتان الأخيرتان فيما يعتبر مزاجا لمقابله فيشمل السكمتين الأخيرتين من الفقرتين  
والفقرتان من النثر جزما وهما المرادان بالفاصلتين فيما تقدم وقد سبق أن ذلك الاطلاق هو الاكثر  
والاصل ويشمل السكمتين الأخيرتين من الصراعين فلهذا أن الموازنة تكون في النثر وفي النظم

تدبير معتصم بالله منتقم \* لله مرتقب في الله مرتقب

قال في الايضاح ثم السجع ينقسم إلى قصير وطويل ومتوسط ثم قال ومنه ما يسمى التصريع وهو  
جعل العروض مقفاه تقفية الضرب ومن أحسنه قول أبي فراس :

بأطراف اللقفة العوالي \* تفردنا بأوساط المعالي

ص (ومنه الموازنة الخ) ش الموازنة منهم من عدها من ضروب السجع وجعله أربعة أضرب  
ومنهم من لم يعدها منه وهو الصحيح فقوله منه يريد من التحسين اللفظي (وهي تساوى الفاصلتين) لا يريد

صفة المؤمنين السكمتين (قوله فالشطر الأول سبعة) جعل الشطر سبعة بناء على ما مر له من التجوز والمراد أن الشطر الأول  
محتو على سجعيتين مبينتين على اليم والثاني محتو على سجعيتين مبينتين على الباء قال ابن يعقوب وقد وجد السجع في البيت بلا سكون  
وبه يعلم أن العدول إلى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وذلك عند اختلاف الحركات الاعرابية في أواخر الفواصل كما مر  
(قوله أى السكمتين الأخيرتين الخ) أشار الشارح بهذا التفسير إلى أن اطلاق المصنف الفاصلتين على ما ذكر من قبيل استعمال  
السكمتين في حقيقتها وبجازها ودفع الشارح بهذا ما اعترض به بعضهم على المصنف من أن ظاهر قوله الفاصلتين أن الموازنة لا تكون  
الا في النثر لان العاصلة مختصة بالنثر مع أنها كما تكون في النثر كالأية التي مثل بها تكون أيضا في الشعر كما مثلوا ذلك بقول الشاعر:

هو الشمس قدراو للملوك كواكب \* هو البحر جودا والسكرام جداول

فالكواكب والجداول متذقتان في الوزن مختلفتان في التقفية والجداول جمع جدول وهو النهر المتدفق كأن السكرام تستقي منه

(قوله دون التنقية) هي اتفاق الازدوجين في الحرف الاخير (قوله ونمارق) جمع نمرقة بضم النون وفتحها وهي الوسادة الصغيرة والزراني البسط الفاخرة جمع زربية وقوله مبثوثة أي مفروشة (قوله على ما بين في موضعه) أي وهو علم الفواقي فانهم ذكروا هناك أن ثناء التأنيت ليست من حروف القافية ان كانت تبدل هاء في الوقف والافتعير كثناء بنت وأخت (قوله وظاهر قوله الخ) الحاصل أن قول المصنف دون التنقية يحتمل أن يكون على ظاهره وأن المعنى أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في التنقية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التنقية بخلاف السجع فإنه يشترط فيه الاتفاق في التنقية فهما متباينان وعلى هذا فال موازنة لاتصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التنقية وشرط الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين اللزومات قال في الطول ويحتمل أن يكون مراد المصنف دون التنقية فلا يشترط التوافق فيها واذ لا يشترط في الموازنة التوافق في التنقية جاز (٤٥٦) أن تكون مع التنقية ومع عدمها بشرط اتحاد الوزن

(في الوزن دون التنقية نحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة) فإن مصفوفة ومبثوثة متساو بتان في الوزن لافي التنقية اذ الاولى على الفاء والثانية على التاء ولا عبرة بثناء التأنيت في القافية على ما بين في موضعه وظاهر قوله دون التنقية أنه يجب في الموازنة عدم التساوي في التنقية حتى لا يكون نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من الموازنة ويكون بين الموازنة والسجع مبانة الاعلى رأى ابن الاثير فإنه يشترط في السجع التساوي في الوزن والتنقية ويشترط في الموازنة التساوي في الوزن دون الحرف الاخير فنحو شديد وقريب ليس بسجع وهو أخص من الموازنة واذ اتساوى الفاصلتان في الوزن دون التنقية

معا ويدل على ذلك الأمثلة الآتية (في الوزن دون التنقية) أي الموازنة هي أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في القافية وقد تقدم أن المراد بالتنقية هنا حيثما أطلقت اتفاق مزدوجين في الحرف الاخير ولا يختص ذلك بالقافية الشعرية وذلك (نحو) قوله تعالى (ونمارق مصفوفة) هذه فقرة (وزراني مبثوثة) هذه أخرى فالفاصلة في الفقرة الاولى مصفوفة وفي الثانية مبثوثة وهما متفقتان في الوزن الشعرى دون التنقية ضرورة مخالفة الفاء في الاولى لثاء في الثانية ولا عبرة بهاء التأنيت في التنقية على ماقرر ذلك في علم الشعر والتنقية هنا مبانة لذلك وقوله دون التنقية يحتمل أن يكون على ظاهره كما قررنا أي يتفقان في الوزن ولا يتفقا في التنقية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التنقية وعليه فال موازنة لاتصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التنقية وشرط في الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين اللزومات ويحتمل أن يكون الكلام على تقدير أي يشترط في الموازنة التوافق في الوزن دون اشتراط التوافق في التنقية واذ لم يشترط فيه التوافق في التنقية جاز أن تكون مع التنقية وعدمها بشرط اتحاد الوزن في القرآن فقط بل يريد القريبتين (في الوزن دون التنقية نحو قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزراني

وعلى هذا فيكون بينها وبين السجع عموم وخصوص من وجه لانه شرط فيه اتحاد التنقية ولم يشترط فيه اتحاد الوزن فيصدقان في نحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من وجود الوزن والتنقية معا وينفرد السجع بنحو ما لكم لاترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا لوجود التنقية فيكون سجعاً دون الوزن فلا يكون موازنة وتنفسد الموازنة بنحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة دون التنقية فلا يكون سجعاً (قوله حتى لا يكون الخ) أي لانه وجد فيه التساوي

في التنقية وقوله ويكون عطف على النفي وهو لا يكون وقوله مبانة أي لانه شرط (فان) في السجع التساوي في التنقية وفي الموازنة عدم التساوي فيها (قوله الاعلى رأى ابن الاثير) أي فلا يتباينان وحاصله أن ابن الاثير شرط في السجع التوافق في الوزن وفي التنقية أي الحرف الاخير وشرط في الموازنة التوافق في الوزن ولم يشترط فيها التوافق في الحرف الاخير وهو التوافق في التنقية فال موازنة عند الكلام الذي يقع فيه التوافق في الوزن سواء كان مع ذلك متفقا في التنقية أم لا فالسجع عند أخص من الموازنة لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة فنحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقريب اذا ختم بهما قريبتان لا يكون من السجع لعدم التنقية ويكون من الموازنة لوجود الوزن واعتراض عليه بأنه يلزم على كلامه أن نحو ما لكم لاترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولا من الموازنة لذلك أيضا فيكون خارجا عن النوعين وهو في غاية البعد (قوله دون الحرف الاخير) أي ولا يشترط في الموازنة تساوئيهما في الحرف الاخير الذي هو التنقية

فان كان ما في احدى القريتين من الالفاظ أو أكثر ما فيها مثل ما يقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة كقوله تعالى وآتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما الصراط المستقيم وقول أبي تمام

(قوله أو أكثره) أي أو كان أكثر ما في احدى القريتين من الالفاظ (٤٥٧) (قوله من القريسة الأخرى)

أي من الالفاظ التي في القريسة الأخرى (قوله سواء مائله الخ) هذا التعميم إنما هو فيها عدا الفاصلتين لان ما عداها هو المحدث عنه وأما الفاصلتان فيشترط فيهما عدم التنفية كما حل به الشارح أولاً فالنعميم ظاهر على كلام المصنف (قوله خص هذا النوع) جواب ان المراد بهذا النوع ما ساوت المتقابلات التي في قريسته أو جعلها وقوله باسم المائلة أي فيقال هذه الموازنة مائلة فالمائلة نوع من مطلق الموازنة فهي بمنزلة التصريح من السجع (قوله وهي) أي الموازنة لا تختص الخ ويلزم من عدم اختصاص الموازنة بقبيل عدم اختصاص المائلة بقبيل لان المائلة نوع للموازنة وكل ما ثبت لجنس ثبت نوعه (قوله على ما ذهب اليه البعض) أي نظرا الى أن الشعر لوزنه أنسب باسم الموازنة (قوله بل يجرى) أي اسم المائلة وقوله في القبيلين أي الشعر والتنظم (قوله وآتيناهما الكتاب المستبين) هذه قريسة وقوله وهديناهما

(فان كان ما في احدى القريتين) من الالفاظ (أو أكثره مثل ما يقابله من) القريسة (الأخرى في الوزن) سواء مائله في التنفية أو لا (خص) هذا النوع من الموازنة (باسم المائلة) وهي لا تختص بالشعر كما توهم البعض من ظاهر قولهم تساوى الفاصلتين ولا بالنظم على ما ذهب اليه البعض بل يجرى في القبيلين فلذلك أورد مثالين (نحو) قوله تعالى (وآتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما الصراط المستقيم) وعليه فيكون بينهما وبين السجع العموم من وجه لانه شرط فيه اتحاد التنفية بلا شرط اتحاد الوزن فيصدقان في نحو سرمر فوغة وأكواب موضوعة لوجود الوزن والتنفية معا وينفرد السجع بنحو ما لم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا لوجود التنفية فيكون سجعاً دون الوزن فلا يكون موازنة وتنفرد للموازنة بنحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة دون التنفية فلا يكون سجعاً وأما ابن الأثير فان صح ما نقل عنه كان السجع أخص مطلقاً من الموازنة لانه شرط في السجع التوافق في الوزن والتنفية وشرط في الموازنة التوافق في الوزن دون أن يشترط الحرف الأخير وهو التوافق في التنفية فال موازنة عنده هي ما يقع فيه التوافق في الوزن سواء كان ذلك مع التنفية أو لا فنحو سرمر فوغة وأكواب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقريب اذا ختم بهما قريتان لا يكون من السجع لعدم التنفية ويكون موازنة لوجود الوزن فقد ظهر على هذا أن السجع أخص لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة سواء خص بالنثر أو عم ولكن على هذا يلزم أن نحو ما لم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولا من الموازنة لذلك أيضاً يخرج عن النوعين وهو غاية في البعد فدل النقل في نسخة الناقل لم يحرر عن ابن الأثير فانظره والله أعلم ثم أشار الى تفصيل في الموازنة نحو الذي تقدم في السجع فقال (فان كان ما في احدى القريتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي ما في احدى القريتين من الالفاظ (مثل ما يقابله من) الالفاظ في القريسة (الأخرى) بمعنى أنا ان وجدنا جميع ما في القريسة مساوياً للسكل ما يقابله من الأخرى أو لم نجد الجميع مساوياً بل وجدنا البعض وكان ذلك البعض أكثر والسواوة تعتبر (في الوزن) ولا يشترط وجود تلك المساواة في التنفية بناء على أن الموازنة تصدق على ما في التنفية كما تصدق على غيره (خص) هذا النوع من الموازنة وهو ما ساوى المتقابلات في قريسته أو جعلها (باسم المائلة) فقوله خص جواب ان أي ان كان ما في احدى القريتين مثل جميع للقابل أو مثل جله خص ما كان فيه ذلك باسم المائلة فيقال هذه الموازنة مائلة ثم للموازنة لا تختص بالنثر كما أشرنا اليه فيما تقدم بل تجرى في الشعر خلافاً لوجه بعضهم من اختصاصها بالنثر أخصاً بظاهر قولهم هي تساوى الفاصلتين بناء على أن الفاصلتين يختصان بالنثر وقد تقدم أنهما قد يطلقان على ما في الشعر توسعاً وخلافاً لمن زعم اختصاصها بالشعر لانه أنسب بوزنه باسم الموازنة ولما كانت توجد في القبيلين أعني الشعر والنثر أورد المصنف لهذا النوع منها مثالين مثال من النثر ومثال من الشعر فأشار الى مثال النثر بقوله (نحو وآتيناهما الكتاب المستبين) هذه قريسة (وهديناهما الصراط المستقيم) هذه مقابلهما فالكتاب من الأولى مبثوثة ثم ان كان ما في احدى القريتين أو أكثره مثل ما يقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة نحو وآتيناهما الكتاب المستبين (وهديناهما الصراط المستقيم) وفيه نظر لجواز أن يكون وهديناهما

(٥٨ - شروح التلخيص - رابع) الصراط المستقيم قريسة ثانية مقابلة لما قبلها وفي كل من القريتين أربع كلمات غير الفاصلة والتوافق بينهما في ثلاثة من الأربعة وهي الفعل وفاعله ومفعولاه ولا تخالف الا في الفعل فهذا مثال لما تساوى فيه الجمل في الوزن ولم يوجد هنا تساوى التنفية ومثال التساوى في السكل في النثر قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة كما تقدم

مها الوحش الا أن هاتا أو انس \* قنا الحظ الا أن تلك ذوايل  
فأحجم لما لم يجد فيك مطعما \* وأقدم لما لم يجد عنك مهربا

وقول البحترى:

(قوله وقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام فى مدح نسوة (قوله مها الوحش) أى هن كمها الوحش فى سعة الأعين وسوادها وأهدابها ولها بضم الميم كما فى معاهد التنصيص وبتحتها كما فى سم (قوله الا أن هاتا) فيه أن هاتا لفردة المؤنثة والنساء ليس مفردا وأجيب بأنه مفرد حكما (قوله أو انس) أى يأنس بهن العاشق بخلاف مها الوحش فانها نوافر (قوله قنا الحظ) أى هن كقنا الحظ فى طول القد واستقامته والقنا جمع قناة وهى الرمح والحظ بفتح الحاء موضع بالجماعة تصنع فيه الرماح وتنسب اليه الرماح المستقيمة (قوله ذوايل) جمع ذابل من الذبول وهو ضد النعومة والنضارة يقال قنا ذابل أى رفيق لاصق القشر (٤٥٨)

وقوله مها الوحش) جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الا أن هاتا) أى هذه النساء (أو انس \* قنا الحظ الا أن تلك) القنا (ذوايل) وهذه النساء نواضر والثلاثان مما يكون أكثر ماى احدى القرينتين مثل ما يقابلهن من الأخرى لعدم تماثل آتينها وهديناهما ووزنا وكذا هاتا وتلك ومثال الجميع قول أبى تمام:

فأحجم لما لم يجد فيك مطعما \* وأقدم لما لم يجد عنك مهربا

وقد كثر ذلك فى الشعر الفارسى وأكثر مدائح أبى الفرج الرومى من شعراء العجم على المماثلة وقد افتنى الأتورى أثره فى ذلك

موازن للصراط من الثانية بخلاف آتينها وهديناها فهذا مثال للنسوة فى الوزن ولم يوجد هنا النسوة فى التنقية ومثال النسوة فى الشكل من البئر قوله تعالى وتمازى مصغوفة وزراني مبثوثة ثم أشار الى مثاله من النظم فقال (وقوله مها الوحش) أى هى مها الوحش فى سعة الأعين وسوادها وأهدابها وفى جمال أعضائها فلما جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الا أن هاتا) أى لسن هؤلاء (أو انس) يأنس بهن العاشق دون الوحشيات فزدن فى الفضل بهذا المعنى وهن أيضا (قنا الحظ) فى طول القد واستقامته والقنا جمع قناة وهى الرمح والحظ موضع بالجماعة وهو خط هجر تنسب اليه الرماح المستقيمة (الا أن تلك) أى تلك الرماح (ذوايل) جمع ذابل من الذبول ضد النعومة ففضلن الرماح بكونهن نواعم لاذوايل فالنساء هؤلاء كمها الوحش وزدن بالأنس وكالقنا وزدن بالنضارة والنعومة فهما من الصراع الاول موازن للثانى وأوانس من الاول موازن للذوايل من الثانى والا أن فيها متفق لكن هاتا فى الاول وتلك فى الثانى غير متوازنين فهذا مثال من الشعر للنسوة فى الجمال ومثال ما تساوى فيه الشكل قول أبى تمام:

فأحجم لما لم يجد فيك مطعما \* وأقدم لما لم يجد عنك مهربا

ولاشك أن كل لفظ من الصراع الاول موازن لما يقابله من الصراع الثانى والمعنى أن هذا الأسد

الصراط المستقيم جزء الفاصلة ويكون آخرها وتركنا عليهما فى الآخرين هذا هو الظاهر فلا نسكون تلك فاصلة غير مقفأة نعم يصح التمثيل بالبيت المذكور وهو لآبى تمام:

مها الوحش الا أن هاتا أو انس \* قنا الحظ الا أن تلك ذوايل

(ومنه)

احدى القرينتين بل جمع ما فى الأخرى (قوله قول أبى تمام) أى فى مدح الفتح بن خافان ويد كرمبارزته للأسد فاضمير (ومنه) فى أحجم وأقدم للأسد والمعنى أن هذا الأسد لما لم يجد مطعما فى تناوالت لفونك عليه أحجم وتباعده عنك ولما عرف أنه لا ينجو منك أقدم دهشا فافتداه تسليم منه لنفسه لعلنه بعدم النجاة لا للشجاعة فأقدم فى الصراع الثانى موازن للاحجم فى الصراع الاول ولما لم يجد فى الثانى موازن لتظير: باقى الصراع الاول وعنك موازن لفيك ومهربا موازن لمطعما وليس فى البيت موافقة فى التنقية قال فى الأطول والتمثيل بهذا البيت لموافقته فى الجميع فيه نظر لان لما لم يجد المسكر فى البيت لا يقال فيه تماثل بل هو عينه وحينئذ فتسكون المماثلة فى البيت باعتبار الأكثر هذا وما ذكره الشارح هنا من نسبة هذا البيت لآبى تمام هو الصواب بخلاف ما فى المطول من نسبة للبحترى قاله شيخنا (قوله وقد كثر ذلك) أى تساوى جميع ما فى احدى القرينتين بل جمع ما فى الأخرى فى الوزن (قوله على المماثلة) أى مشتبهة على المماثلة فى الجميع (قوله الأتورى)

قاله فى الأطول (قوله وهذه النساء نواضر) أى لاذبول فيها وحاصله أن الشاعر يقول ان هؤلاء النساء كمها الوحش وزدن بالأنس وكالقنا وزدن بالنضارة والنعومة (قوله لعدم تماثل آتينها الخ) فيه مسامحة لان التخالف بين الفعلين فقط وأما الضميران فلا تخالف فيهما (قوله وكذا هاتا وتلك الخ) حاصله ان مها من الصراع الاول موازن لقنا من الصراع الثانى وأوانس من الاول موازن للذوايل من الثانى والا أن فيها متفق وأما هاتا فى الاول وتلك فى الثانى فهما غير متوازنين وحينئذ فهذا المثال من الشعر للنسوة فى الجمال (قوله ومثال الجميع) أى ومثال ما تساوى فيه جميع ما فى

• ومنه القلب كقولك أرض خضراء وقول عماد الدين السكاكبي للقاضي الفاضل : سر فلا كبايك الفرس وجواب القاضي دام علا المهام وقول القاضي الارجاني مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم (٤٥٩)

بفتح الهمزة وسكون النون من شعراء الفرس (قوله بحيث لو عكسته) أي عكست قراءته الأولى بأن بدأت بحرفه الأخير ثم بما يليه ثم بما يليه ما يليه وهكذا إلى أن وصلت إلى الحرف الأول (قوله كان الحاصل بعينه هو هذا الكلام) أي كان الحاصل هو الكلام الأول بعينه ولا يضر في القلب المذكور تبديل بعض الحركات والسكنات ولا تخفيف ما شدد أولاً ولا تشديد ما خفف أولاً ولا قصر بمدود ولا مد مقصور ولا نصير الألف همزة ولا الهمزة ألفاً (قوله كقوله) أي الشاعر وهو القاضي الأرجاني (قوله وهل كل الخ) استفهام إنكاري بمعنى التثني والقصود وصف خابله من بين الاخلاء بالوفاء (قوله في مجموع البيت) أي حال كون القلب في مجموع البيت لافي الصراع منه وحاصله أن القلب الواقع في النظم تارة يكون بحيث يكون كل من الصراعيين قلباً لا آخر كما في

(ومنه) أي ومن اللفظي (القلب) وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكسته وبدأت بحرفه الأخير إلى الأول كان الحاصل بعينه هو هذا الكلام ويجري في النثر والنظم (كقوله:

مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم)

في مجموع البيت وقد يكون ذلك في الصراع كقوله \* أرانا الإله هلالاً أنارا

لما لم يجديك لفوتك عليه طمعاً في تناولك فأحجم ولما عرف أنه لا ينجو منك أقدم دهشاً فأفداه تسلم منه لنفسه لعلمه بعدم النجاة لالشجاعة وهذا النوع وهو تساوي السكل هو الأحسن والتزمه في أكثر مدعيه بعض الشعراء كآبي الفرج الرومي من شعراء المعجم بخل مدعيه على المبالغة وافتنى أثره في ذلك لأن نوري قيل أن أكثر شعر الفرس على نمطه (ومنه) أي ومن البديع اللفظي (القلب) أي النوع السمي بالقلب وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكست قراءته الأولى بأن بدأت بحرفه الأخير ثم بما يليه ثم بما يليه وهكذا إلى الحرف الأول كان الحاصل من ذلك العكس هو هذا الكلام بعينه وهذا القلب يجري في النظم والنثر (كقوله) أي ومثاله في النظم قوله:

(مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم)

ولاشك أنك لو بدأت بالميم الأخيرة من البيت وقرأت منه البيت إلى أوله لوجدت الحاصل هو الموجود أولاً لكن مع تبديل بعض الحركات والسكنات وتخفيف ما شدد أولاً وتشديد ما خفف أولاً وكل ذلك لا يضر في القلب فإن الضبط فيه لا عبرة بما كان منه أولاً لأن التغيير في القلب جائز حتى في قصر المدود ومد المقصور وحذف الألف ونصيره همزة وتصيير الهمزة ألفاً فكل ذلك يصح معه القلب وهذا القلب الذي يكون في مجموع البيت يلزم من كونه يرجع بالقراءة من الأخير إلى ما قرأ أولاً كون مقلوب الشطر الثاني نفس قلب الأول ومقلوب الأول هو نفس قلب الثاني ليلزم عود البيت كما كان أولاً وقد يكون القلب في الصراع كقوله \* أرانا الإله هلالاً أنارا \* فإنت صبرت الألف الأخيرة الحاصلة من الوقف همزة وصيرت المقطوعة في أنارا كالوصالية وصيرت الأولى كالوقفية وصيرت المقطوعة في الإله ألفاً والألف في هلالاً مقطوعة كالمهمزة لأن ذلك جائز كما تقدمت وبدأت بعض السكنات والحركات جاء

ص (ومنه القلب الخ) ش من وجوه التحسين القلب وهو أن يكون الكلام إذا قلبت حروفه لم تتغير قراءته وهو غير القلب السابق في التجنيس وغير القلب السابق في علم المعاني ومثاله الصنف بقوله أي الأرجاني:

أحب المرء ظاهره جميل \* لصاحبه وبالطه سليم

مودته تدوم لسكل هول \* وهل كل مودته تدوم

فإنه يمكن أن يقرأ من آخره لا أوله كما يقرأ من أوله لا آخره ويرد عليه أمور أحدها أن تشديداً مودته وتخفيف دال تدوم يتعذر معهما القلب لكنه ما ش على اصطلاحهم من أن المشدد كالخفف وقد تقدم الاعتراض عليه الثاني أن واو الضمير في مودته تمنع من القلب لانها تكون عند قلب فاصلة بين التاء والماء من مودته الثالث أن الحركات واختلافها يمنع القلب وانقلاب المحرك سا كسا وعكسه ومثله الصنف قوله تعالى كل في فلك والتخيل به سالم من السؤال الثاني دون الأول وقوله تعالى وربك

أرانا الإله هلالاً أنارا \* فإن هذا بيت من مشطور التقارب وإذا قلبت للصراع الأخير خرج الصراع الأول وإذا قلبت للصراع الأول خرج الصراع الأخير وتارة لا يكون كذلك بل يكون مجموع البيت قلباً لمجموعه وأما كل مصراع فلا يخرج من قلب الآخر كما في قوله مودته تدوم الخ

(قوله ور بك فكبر) أي بالغاء حرف العطف وهو الواو وخروجه عن ذلك ومن قبيل القلب الواقع في الآية قولهم قلع مركب بركب معلق (قوله والحرف للشد في حكم الخفف) أي لأن المنظور له في القلب الحرف المكتوب فلا يضر في القلب اختلاف لامي كل وفلك مثلا تشديدا وتخفيفا والحرف للقصور (٤٦٠) في حكم الممدود ولذا تحقق القلب في أرض خضراء ولا اعتد بالهمزة ولذا لم يضر ذلك

(وفي التنزيل كل فلك ور بك فكبر) والحرف للشد في حكم الخفف لان المعبر هو الحروف المكتوبة وقد يكون ذلك في المفرد نحو سلس وتغابر القلب بهذا المعنى لتجنيس القلب ظاهر فان للقلوب ههنا يجب أن يكون عين اللفظ الذي ذكر بخلافه ثمة

القلب تاما (و) مثاله في التثنية قوله تعالى (في التنزيل كل في فلك) فاك ان قرأته من الأخير و بدلت بعض الحركات وصيرت الشدد خفيفا والعكس لما تقدم أن الشدد في هذا الباب كالخفيف جاء القلب وكذلك قوله تعالى (ور بك فكبر) وهو ظاهر وقد يكون القلب في المفرد كلفظ سلس وهو بفتح اللام وكسرها فالأول مصدر والثاني وصف والفرق بين تجنيس القلب وبين القلب من وجهين أحدهما أن تجنيس القلب يجب أن يذكري فيه اللفظ الذي هو القلب مع مقابله والآخر أن تجنيس القلب لا يجب أن يكون أحدا للتجانسين فيه نفس مقولوب الآخر إذا قرئ من آخره كالقمر والرقم فان الجمع بينهما تجنيس القلب ولو قرئ أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر بخلاف القلب هنا فيذكر اللفظ للقلوب وحده وحيثما قرئ من آخره كان نفسه كسلس كما تقدم وهذا في المفرد وأما في المركب فقد يذكري القلوبان معا كما في \* أرانا الاله هلالا أنارا \* وقد تقدم في قوله \* مودته تدوم لكل هول \* لكن تجنيس القلب أكثره في المفرد مع وجوب ذكر جمانه بخلاف القلب واذ اجوزنا تجنيس القلب في المركب جاز أن يدعى تصادفهما في نحو \* أرانا الاله هلالا أنارا \* لوجود للتجانسين قلبا

فكبر أي من غير مراعاة الواو وهو أصح الأمثلة لا باعتبار عليه ومثله في الإيضاح بقول العماد الكاتب للقاضي الفاضل سرفلا كبا بك الفرس وحواب الفاضل له بقوله دام علا العماد فأما كلام العماد فلا يصح القلب فيه لان ألف فلان سقط في القلب للوصل وألف الفرس الساقطة للوصل تعود في القلب فلا ينقلب بحاله أبدا وفيه تغيير الحركات كما سبق وأما جواب الفاضل فعليه السؤال أيضا لان ألف العماد في أحد التركيبين دون عكسه والحركات تتغير وأنشدوا أيضا

عج تم قربك دعد آمنة \* انما دعد كبرق منتجع

وهو فاسد فان آمنة لا ينقلب انما أبدا لما لا يخفى فان آمنة ألف بعد الهمزة ونون واحدة وليس في آخرها ألف وليس كذلك انما هذا الذي ذكره المصنف هو قلب الحروف وبق عليه نوع آخر يقال له قلب السكيات كقوله

عدلوا فما ظلمت لهم دول \* سعدوا فما زالت لهم نعم  
بذلوا فما شحت لهم شيم \* رفعوا فما زلت لهم قدم  
فهو دعاء لهم فاذا انقلبت كلماته صار دعاء عليهم وهو  
نعم لهم زالت فما سعدوا \* دول لهم ظلمت فما عدلوا  
قدم لهم زلت فما رفعوا \* شيم لهم شحت فما بذلوا

بذلوا فما شحت لهم شيم \* رفعوا فما زلت لهم قدم

فهو دعاء لهم ولو عكس صار دعاء عليهم هكذا نعم لهم زالت فما سعدوا \* دول لهم ظلمت فما عدلوا  
قدم لهم زلت فما رفعوا \* شيم لهم شحت فما بذلوا

فليس الخارج بالقلب هنا الكلام الأول بعينه (قوله لتجنيس القلب) وهو أن يقدم في أحد اللفظين المتجانسين بعض الحروف وبؤخر ذلك البعض في اللفظ الآخر أي مثل اللهم استر عورتنا وآمن روعاننا وكما في رقم هذا الكتاب في القمر (قوله بخلافه ثمة) أي بخلاف

ولا يضر اختلاف الحركات ولا انقلاب الحرك ساكنة وعكسه ولهذا استشهدوا بقول العماد للفاضل سرفلا كبا بك الفرس وجواب الفاضل له دام علا العماد ولا يضر سقوط ألف علا في الوصل وعود ألف الفرس الساقطة في الوصل (قوله وقد يكون ذلك) أي القلب (قوله نحو سلس) هو بفتح اللام وكسرها فالأول مصدر والثاني وصف ودخل بنحو كمشك وكمشك وخوخ وباب وشاش وساس واعلم أن ما ذكره المصنف من القلب المراد به قلب الحروف ومن القلب نوع آخر يقال له قلب السكيات وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكسته بأن ابتدأت بالكلمة الأخيرة منه ثم بما يليها وهكذا إلى أن تصل إلى الكلمة الأولى منه يحصل كلام مفيد مغاير للأول للقلوب كقوله عدلوا فما ظلمت لهم دول سعدوا فما زالت لهم نعم بذلوا فما شحت لهم شيم



• ومنه التشرية وهو بناء البيت على قافيتين يصح المعنى على الوقوف على كل واحدة منهما كقول الحريري

ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار

الايات

تجنيس القلب فانه لا يجب أن يكون أحد التجانس فيه نفس مقلوب الآخر اذا قرئ من آخره الا ترى الى القمر والرقم فان الجمع بينهما تجنيس القلب ولو قرئ أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر (قوله ويجب (٤٦١) نمة الخ) أي يجب في تجنيس القلب

أن يذكر اللفظ الذي هو

المقلوب مع مقابله بخلاف

القلب هنا فيذكر اللفظ

المقلوب وحده (قوله

التشريع) أي النوع

السمي بالتشريع قيل

ان تسميته بهذا لا تخلو

عن قلة أدب لأن أصل

التشريع تقرير أحكام

الشرع وهو وصف للباري

أصالة ووصف رسوله نيابة

قالوا لى أن يسمى ببعض

ما يسمى به من غير هذه

التسمية فانه يسمى بالتشريع

وذا القافيتين والتسمية

الاخيرة أصرح في معناه

والتشريع في الأصل التزيين

باللآلى ونحوها (قوله

يصح المعنى) المراد بصحة

المعنى تمامه (قوله فان

قيل الخ) اعتراض على

الصنف حيث لم يشترط

صحة الوزن مع اشتراط

صحة المعنى مع أن الشعر

لا يتحقق بدون صحة الوزن

(قوله ذات قافيتين) صفة

لقصيدة فلامها للتجنس

أحوال منها (قوله قلنا الخ)

حاصله أن لفظ القافية

مشترط بالوزن لان

القافية لا تكون الا في البيت فيتنضم تحققها استقامة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى قافية الامع الوزن (قوله كقوله)

أي الشاعر وهو الحريري في مقامه (قوله ياخطب الدنيا) أي ياطلبها من خطب المرأة طلبها وبعديت

دارمى ما ضحكك في يومها \* أبكت غدا تبا لها من دار

فقد بني هذا الايات وكذا سائر القصيدة على قافيتين اذ يصح أن يقال فيها

ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها \* لا يفدى بجلائل الاخطار

ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها \* لا يفدى بجلائل الاخطار

ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها \* لا يفدى بجلائل الاخطار

ويجب نمة ذكر اللفظين جميعا بخلافه هنا (ومنه) أي من اللفظي (التشريع) ويسمى التشريع وذا القافيتين (وهو بناء البيت على قافيتين يصح المعنى عند الوقوف على كل منهما) أي من القافيتين فان قيل كان عليه أن يقول يصح الوزن والمعنى عند الوقوف على كل منهما لان التشرية هو أن يبنى الشاعر أبيات القصيدة ذات قافيتين على بحر من أوزن بين من بحر واحد فعلى أي القافيتين وقفت كان شعرا مستقما فلنا القافية انما هي آخر البيت فلبناء على قافيتين لا يتصور الا اذا كان البيت بحيث يصح الوزن ويحصل الشعر عند الوقوف على كل منهما والالم تسكن الاولى قافية (كقوله ياخطب الدنيا) من خطب المرأة (الدنيا) أي الحسية (انها \* شرك الردي) أي حيلة الهلاك (وقرارة الاكدار) أي مقر السكودارت فان وقعت على الردي فالبيت من الضرب الثامن من الكامل

وكما قرئ أحدهما من آخره صار نفس الآخرة تامله (ومنه) أي ومن الابدع اللفظي (التشريع) أي النوع السمي بالتشريع قيل ان تسميته بهذا لا تخلو من قلة أدب لان أصل التشريع تقرير أحكام الشرع وهو وصف الباري أصالة ووصف رسوله نيابة فالاولى على هذا أن يسمى ببعض ما يسمى به من غير هذه التسمية فانه يسمى بالتشريع وذا القافيتين والتسمية الاخيرة أصرح في معناه والتشريع في الأصل التزيين باللآلى ونحوها (وهو) أي التشريع الذي هو التشريع وذا القافيتين (بناء البيت على قافيتين) أو أكثر بحيث (يصح المعنى) والوزن (عند الوقوف) أي مع الوقوف (على كل منهما) أي كل من القافيتين اللتين بنى البيت عليهما أو بلغه ما يكون في جميع القصيدة وانما قلنا أو أكثر ليعلم أن البناء على أكثر يسمى التشريع أيضا وان كان يلزم من البناء على أكثر وجود البناء على قافيتين الا أنه حيث اقتصر على ذكر القافيتين بما يتوهم اختصاص التشريع بهما ووزنا بعد قوله يصح المعنى قولنا والوزن نصر بما يفهم من قوله على قافيتين اذ البناء على القافية يستلزم صحة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى قافية الامع الوزن فعلى هذا لا يرد أنه بقي على المصنف ذكره لانه مفهوم من ذكر القافية وانما صرحنا نحن لزيادة الايضاح فالتشريع حينئذ هو أن يبنى الشاعر أبيات القصيدة جميعها أو بعضها على قافيتين بحيث يصح المعنى والوزن عند الوقوف على كل منهما على أن يكون الوزن مع خصوص كل من القافيتين من بحر غير بحر الاخرى أو من ضرب غير ضرب الاخرى مع كونها من بحر واحد أو يبنى الايات على قواف متعددة وان لم يذكره المصنف ولم يثل له لانه متكافئ قليل الوجود والوجود كثيرا وعليه بنى القصائد ما يكون من قافيتين (كقوله) أي ومثال ما بنى على قافيتين قول الحريري: (ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار)

قوله (ومنه التشريع) وهي عبارة لا يناسب ذكرها فان التشريع قد اشتهر استعماله فيما يتعلق بالشرع الطاهر وكان اللآلى اجتنابها وحاصله أن المراد بناء البيت على قافيتين يصح المعنى على الوقوف عند كل منهما والمراد أن يكون على وزن يصح أن يكون كل منهما بناء متقلا كقول الحريري ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها \* شرك الردي وقرارة الاكدار

القافية لا تكون الا في البيت فيتنضم تحققها استقامة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى قافية الامع الوزن (قوله كقوله) أي الشاعر وهو الحريري في مقامه (قوله ياخطب الدنيا) أي ياطلبها من خطب المرأة طلبها وبعديت دارمى ما ضحكك في يومها \* أبكت غدا تبا لها من دار فقد بني هذا الايات وكذا سائر القصيدة على قافيتين اذ يصح أن يقال فيها ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها \* لا يفدى بجلائل الاخطار



\* ومنه وزم مالا يلزم وهو أن يجيء قبل حرف الروي وما في معناه من الفاصلة

المستتهر هو المولع الذي لا يبالي بما قيل فيه والصب العاشق والجوى هو المحروق بنار المشق أو الحزن فهذه الالبيات مبنيّة على قواف متعددة الأولى رائية في المستهر والتفكير فيقال من منهوك الرجز : جودي على المستهر \* ذا المبتلى المتفكر  
والثانية بائية في الصب والقلب فيقال من مشطور الرجز الاخذ : جودي على المستهر الصب \* ذا المبتلى المتفكر القلب  
والثالثة يائية في الجوى والشجى فيقال من مشطور الرجز : جودي على المستهر الصب الجوى \* ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى  
والرابعة فائية في تعطفي وا كشي فيقال من مجزو الرجز :  
جودي على المستهر الصب الجوى وتعطفي \* ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى ثم كشي  
والخامسة هائية في وصله وحاله فيقال جودي على المستهر الصب الجوى \* وتعطفي بوصاله \* ذا المبتلى

التفكري القلب الشجى \*

ثم كشي عن حاله

والسادسة ميمية في ترحمي

ولا نظمي (قوله بحيث اذا

جمعت الخ) أي بأن يؤخذ ما

بعد القافية الأولى من كل

بيت ويجمع للأخوذ وينظم

(قوله الزام) أي لان

التسكلم شاعرا كان

أو نائرا أزم نفسه أمرا

لم يكن لازما له (قوله

والتضمين الخ) أي لتضمينه

قافيته ما لا يلزمها (قوله

والاعنات) أي الايقاع

فيها فيه عنت أي مشقة

لان الزام مالا يلزم فيه

مشقة (قوله قبل حرف

الروي) أي من القافية

ويؤخذ من قول الشارح

لا يجمع بين الالبيات أن

الاضافة غير بيانية والغنى

قبل الحرف الذي يجمع بين

الالبيات ويحتمل أنها

بحيث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى (ومنه) أي ومن اللفظي (لزوم مالا يلزم) ويقال له الالزام  
والتضمين والتشديد والاعنات أيضا (وهو أن يجيء قبل حرف الروي) وهو الحرف الذي تبني عليه  
الفصيحة وتنسب اليه فيقال قصيدة لامية أو ميمية مثلا من رويت الحبل اذا فتلتها لانه يجمع بين  
الالبيات كما أن الفتل يجمع بين قوى الحبل أو من رويت على البعير اذا شدت عليه الرام وهو الحبل  
الذي يجمع به الاحمال (أو ما في معناه) أي قبل الحرف الذي هو في معنى حرف الروي (من الفاصلة)  
يعني الحرف الذي وقع في فواصل الفقر موقع حرف الروي في قوافي الالبيات وفاعل يجيء هو قوله  
يليه مع الحرف الذي هو قبل الساكن الاول أو مع حركته فهو على الاعتبار الاول من الكاف في  
شرك لردى أو من حركته في البيت الاول الى الأخير ومن الكاف أو من حركته في أ بكت غدا في الثاني  
ومن الياء أو من حركته في يغتدي في الثالث وعلى اعتبار حركة ما قبل الساكن فلا تدخل الحرفها  
في القافية بخلاف اعتبار الحرف وعلى الاعتبار الثاني ظاهرة وبيان جميع ما قيل فيها وكذا بيان حقيقة  
الضم بين موكول لفن آخر والعادة أن ما يحكي في فن من غيره يوكول بيانه لمكانه حتى ان التعرض  
له في المحكي فيه اذا لم تتوقف مسائل الفن على تصور تفاصيله يمد من الفضول المنهي عنه وقد علم بما  
ذكر أن التشريع يكون بالقافيتين أو أكثر وقد تقدم أنه لم يعتبر هذا الأكثر لقلته وتكافئه قبل ومن لطيف  
ذي القافيتين نوع يوجد كثيرا في الشعر الفارسي وهو الذي تكون فيه الالفاظ الباقية بعد القوافي  
الاول بحيث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى والوزن ولم يبين هل من شرطه أن يكون الباقي  
من مجموع ما عتبرت فيه القافيتان شعرا جميعا حتى لا تفضل لفظه تكون حشا أو يكفي في حسن ذلك  
وجود شعرا من الباقي ولو يتناول بشرط في المضموم كونه باحدى قافيتي الاول وهو ظاهر لجواز أن  
يكون بقافية أخرى (ومنه) أي ومن البديع اللفظي (لزوم مالا يلزم) أي النوع المسمى يلزم  
مالا يلزم ويقال له الالزام والتضمين لتضمينه قافيته مالا يلزمها والاعنات أي الايقاع فيها فيه عنت  
بفتحتين أي مشقة وشدة (وهو) أي لزوم مالا يلزم المسمى بما ذكر (أن يجيء قبل حرف الروي أو)  
يجيء قبل (ما في معناه) أي قبل ما في معنى الروي (من الفاصلة) بيان لما أطلق الفاصلة على  
(ومنه) أي من التحسين للفظي (لزوم مالا يلزم وهو أن يجيء قبل حرف الروي أو ما في معناه من الفاصلة)

بيانية لانهم قد يعبرون بالروي بدون حرف مراد به الحرف المذكور (قوله وهو الحرف) أي الأخير من القافية (قوله فيقال قصيدة  
لامية) أي ان كان الحرف الأخير من قافيتها لاما وهكذا (قوله من رويت الحبل) أي مأخوذ من قولك رويت الحبل (قوله اذا  
فتلتها) أي ويلزمه الجمع (قوله لانه) أي الروي (قوله بين قوى الحبل) أي طاقاته (قوله الرواء) بكسر الراء والمد (قوله وهو  
الحبل الذي يجمع به الاحمال) أي والحرف الأخير من القافية الذي تنسب اليه القصيدة يجمع بين الالبيات (قوله أو ما في معناه)  
عطف على حرف الروي أي أو يجيء قبل الحرف الذي في معناه (قوله يعني الخ) أشار الشارح الى أن قوله من الفاصلة بيان لما في  
معناه وأنه أطلق الفاصلة على الحرف الذي يختم به الفاصلة فهو من تسمية الجزء باسم السكل والظاهر أن الفاصلة باقية على معناها الحقيقي  
وهو السكامة الأخيرة من الفقرة أي حال كونه كائنا من الفاصلة

ما ليس بلازم في مذهب السجع كقوله تعالى فاذا هم مبصرون واخوانهم يدعونهم في التي ثم لا يقصرون

(قوله ما ليس بلازم في السجع) ما عبارة عن شيء كما قال الشارح (قوله يعني أن يؤتى قبله) أي قبل ما ذكر من حرف الروي أو الحرف الذي في معناه وقوله بشيء الشيء أمور ثلاثة حرف وحركة معا كما في الآية الآتية والايات المذكورة بعدها وحرف فقط كالقمر ومستمر في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يمرضوا ويقولوا سحر مستمر وحركة فقط كقول ابن الرومي : لما تؤذن الدنيا بمن صروفها \* يكون بكاء الطفل ساعة يولد والا فما يبكيه منها وانها \* لأوسع مما كان فيه وأرغد حيث التزم فتح ما قبل الدال وقوله لما تؤذن (٤٦٤) من تقدم الة على اللول (قوله لولو جعل القوافي أو الفواصل اسجاعا) أي

بأن حوت القوافي عن وزن الشعر وجعلت اسجاعا وكذلك الفواصل اذا غيرت عن حالها وجعلت اسجاعا آخر (قوله لم يلزم الاينان بذلك الشيء) أي في تلك الاسجاع للفرصة (قوله ويتم الخ) أي لكون السجع يتم بدونه فهو في قوة التمليل لما قبله (قوله لم يعرف معنى هذا الكلام) أي لم يعرف معناه المراد منه والحاصل أن هذا للعتراض فهم أن مراد المصنف بالسجع الفواصل فاعترض عليه وقال كان الاولى له أن يزيد القافية بأن يقول ما ليس بلازم في السجع أي الذي يكون في الفواصل ولا في القافية التي تكون في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع في هذا فرد شارحنا على هذا للعتراض بما حاصله أن هذا للعتراض لم يفهم مراد المصنف لانه ليس

(ما ليس بلازم في السجع) يعني أن يؤتى قبله بشيء لوجهل اقوافي أو الفواصل اسجاعا لم يحتاج الى الاينان بذلك الشيء ويتم السجع بدونه فمن زعم أنه كان ينبغي أن يقول ما ليس بلازم في السجع أو القافية ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه فهو لم يعرف معنى هذا الكلام ثم لا يخفى أن المراد بقوله يجبى وقبل كذا ما ليس بلازم في السجع أن يكون ذلك في بيتين أو أكثر أو فاصلتين أو أكثر

الحرف الذي هو في معنى الروي وهو الحرف الذي تختم به فاصلة من الفواصل وقوله (ما ليس بلازم في السجع) فاعل يجبى يعني أن لزوم ما لا يلزم هو أن تأتي بحرف قبل الروي أو ما يجري مجرى الروي من حرف الفاصلة بحرف لا يلزم ذلك الحرف في السجع بمعنى أن القوافي أو الفواصل لو جعلت ذوات اسجاع بأن حوت القوافي عن وزن الشعر وجعلت الفواصل مسجعة لا يلزم الاينان بهذا الحرف تأتي به قبل ذلك الروي في القافية وقبل ما ختمت به الفاصلة في الشعر فلي هذا لا يقال كان ينبغي أن يقول هو أن يؤتى بحرف لا يلزم في السجع الذي يكون في الفواصل ولا يلزم في القوافي التي في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع فكأنه يقول الاينان بهذين بما لا يلزم قبله ما لانه ليس مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل التي هي أعم من السجعة وغيرها وكذا القوافي لزوم ما لا يلزم فيها هو يجبى بحرف آخر قبل ما ختمت هي به لا يلزم ذلك الحرف تلك القوافي ولان تلك الفواصل على تقدير جعلها اسجاعا ونحو يلها الى خصوص السجع ومعنى نحو يلها الى السجع جعل جنسها الشامل لغير السجع مخصوصا بالسجعة وهذا ولو كان فيه بعض التكافؤ أحق بمقبول كما سيظهر لمن أورد ما تقدم فلم يفهم مراد المصنف وان كان ما يذكره هو للتبادر لان الفواصل والاسجاع من واحد فدين في ذكر القوافي ونبدل على أنه ليس مرادا أنه لو أراد ما ذكره لكان المناسب أن يقول ما ليس بلازم فيهما بالاضمار والروي في البيت هو الحرف الأخير من القافية الذي تنسب اليه القصيدة فيقال هذه القصيدة رائبة ان كان حرف قافيتها راء أو لامية ان كان لا ما أو دالية ان كان دالا وهكذا جميع الحروف وهو مأخوذ امامن رويت الحبل اذا نقتنه لانه يجمع بين الايات كما أن الفتل يجمع بين قوى الحبل أي طاقانه وهي خيوطه المعدة لفتله والغالب أن يكون كل منها مجموعا من عدة خيوط وامامنا خوذ من رويت البعير اذا شددت عليه الرءاء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع بين الأحمال لجمع الحرف بين الايات أو من رويت اذا شربت حتى أذهبت العطش لان الحرف اذا وجد في القصيدة على وجهه أغنى عن طلب غيره ولذلك كان الاينان بأخر قبله من أو السجعة (ما ليس لازما في السجع) والاو لى أن يقال في التنقيح ليعم السجع والنظم كالماء

مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل والقوافي لزوم ما لا يلزم فيها هو أن يجبى بشيء قبل ما ختمت به لا يلزم ذلك الشيء تلك القوافي ولان تلك الفواصل على تقدير جعلها اسجاعا ونحو يلها الى خصوص السجع وبدل على أن ما فهمه ذلك للعتراض ليس مرادا للمصنف اتيانه بالسجع اسما ظاهرا اذا الفواصل والاسجاع من واحد فلو أراد المصنف ما ذكره لكان المناسب أن يقول ما ليس بلازم فيهما بالاضمار أي في الفاصلة والقافية تأمل (قوله ثم لا يخفى أن المراد بقوله المصنف أن يجبى قبل حرف الروي أو قبل ما يجري مجراه ما ليس بلازم في السجع أن يؤتى بما ذكر في بيتين أو في فاصلتين فأكثر كما سيأتي في التثليل فانه لو لم يشترط وجوده في أكثر من بيت أو فاصلة لم يحل بيت ولا فاصلة منه لانه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروي

وقوله فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر وقول الشاعر سأشكر عمرا إن تراخت مني \* أباي لم تمنن وإن هي جلت

أوما جرى مجراه بحرف لا يزم في السجع فقوله مثلا فغانبك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل قدجى وقبل الروى الذى هو اللام ميم وهى حرف لا يزم في السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك وإنما يكون الاثنان المذكور من هذا النوع ان التزم في بيتين فأكثر أو في فاصلتين فأكثر (٤٦٥) (قوله والا) أى والا يكن المراد أن يكون

ذلك فى بيتين الخ يكون التعريف غير مانع لشموله كل بيت على حدته مع أن البيت ليس من هذا النوع أى لزوم ما لا يزم (قوله وهو ليس بلازم فى السجع) أى لو حولناه وجعلناه سجما

(قوله فالراء) أى فى تقهر وتنهر بمنزلة حرف الروى أى الذى فى القافية من جهة التواطؤ على الختم به (قوله وبجى الهاء قبلها الخ) أى وكذا فتحة الهاء قبلها

لزوم ما لا يزم (قوله لصحة السجع بدونها) أى لو حولناه الى سجع آخر نحو فلا تقهر ولا تبصر ولا تنصر كما ذكر فى قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق

القمر وان برا آية يرضوا ويقولوا سحر مستمر (قوله وقوله) أى الشاعر وهو محمد

ابن سعيد الكاتب (٢) فى مدح عمرو بن سعيد وسب مدحه له بذلك أنه دخل عليه فرأى كمشقوقا من تحته فبعث اليه بمشقة آلاف درهم (قوله ان تراخت مني) أى اذا تأخرت مدنى وطال عمرى

شكرت عمرا أى أدبت

والافتى كل بيت أو فاصلة بجى وقبل حرف الروى أو ما فى معناه ما ليس بلازم فى السجع كقوله فغانبك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل

قد جاء قبل اللام ميم مفتوحة وهو ليس بلازم فى السجع وقوله قبل حرف الروى أو ما فى معناه إشارة الى أنه يجرى فى الشعر والنظم (نحو فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) فالراء بمنزلة حرف الروى وبجى الهاء قبلها فى الفاصلتين لزوم ما لا يزم لصحة السجع بدونها نحو فلا تقهر ولا يسخر (وقوله سأشكر عمرا إن تراخت مني \* أباي) بدل من عمرا (لم تمنن وإن هي جلت)

لزوم ما لا يزم ثم المراد بالاثنيان بحرف آخر قبل الروى أو قبل ما يجرى مجراه أن يؤتى به فى بيتين أو فى فاصلتين فأكثر كما سياتى فى التذييل لأنه لو لم يشترط وجوده فى أكثر من بيت أو فاصلة لم يخل بيت أو فاصلة منه لأنه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروى بحرف لا يزم فى السجع فقوله مثلا

فغانبك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوى بين الدخول فومل

قدجى وقبل الروى باليم وهى حرف لا يزم فى السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك وإنما يكون الاثنان المذكور من هذا النوع ان التزم فى بيتين فأكثر أو فى فاصلتين فأكثر واللازم فى السجع هو حرف واحد آخر تبنى عليه الفواصل ولا يشترط بناؤها على حرف آخر يلتزم فيها كما التزم هو فلو لم يزم ما لا يزم هو لزوم حرف آخر فى بيتين أو فاصلتين فأكثر قبل الأخير كما التزم ذلك الأخير وقد فهم من هذا أنه يجرى فى الشعر والنثر فهو فى النثر (نحو) قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) فالراء فى تقهر وتنهر بمنزلة الروى من القافية فى التواطؤ على الختم به وهو كاف فى باب السجع فى الفواصل اذ لا يشترط فيه الا التواطؤ فى الحرف الواحد وقد جاء قبل تلك الراء فيهما هاء فكان التزام الهاء فى الفاصلتين من التزام ما لا يزم فيهما لتحق السجع بدون تلك الهاء كما لو ختمت فاصلتين بتقهر ويسخر فانه سجع ولو اختلف الحرف الذى قبل الآخر (و) أما التزام ما لا يزم فى النظم فكذلك (قوله سأشكر عمرا) يقال شكرته أى شكرت نعمته ويقال شكرت له نعمة فهو يتعدى الى النعمة بنفسه والى صاحبها باللام وقد تعدى الى صاحبها بتقديرها فكا كما نرى هنا يقول سأشكر نعم عمرو (ان تراخت مني) أى اذا تأخرت مدنى وطال عمرى شكرت عمرا أى أدبت حق شكر نعمه بالمبالغة فى اظهارها وفى التناؤ عليه بها وخدمته عليها فالمراد بالشكر للعود به أكمله بالمبالغة والافتقار شكرها بذكرها وحبها وثباته عليه بها (أباي) جمع أيد وأبداى جمع يد وهى النعمة فهو جمع الجمع وهو بدل اشتغال من عمرو بتقدير الرابطة أى سأشكر عمرا أشكر أباي له (لم تمنن) أى لا يمن عمرو بتلك الأباي ولا يذكرها بمنابها (وان هي جلت) أى وان عظمت ما عظمت ويحتمل

فى قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) وقوله تعالى فاذا هم مبصرون ثم قوله تعالى ثم لا يقصرون وكقول الشاعر:

سأشكر عمرا إن تراخت مني \* أباي لم تمنن وإن هي جلت

(٥٩ - شروح التلخيص رابع) حق شكر نعمته بالمبالغة فى اظهارها والتناؤ عليه بها والمراد بالشكر للعود به أكمله بالمبالغة والافتقار شكره بذكرها وثباته عليه بها (قوله بدل من عمرا) أى بدل اشتغال من عمرا وبنى أن يقدر الرابطة أى أباي له لوجوبه فى بدلى البعض والاشتغال والاباى جمع أيد وهى النعم والاباى جمع يد بمعنى النعمة فهو جمع الجمع (قوله وان هي جلت) ان وصلية

(٢) قوله وهو محمد بن سعيد الخ الذى فى العاهد أن الايات من الطويل لعبد الله بن الزبير الاسدى فى عمرو بن عثمان بن عفان اه مصححه

وقول آخر

ففي غير محبوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت  
رأى خلتى من حيث يخفى مكانها \* فكانت قذى عيني حتى تجلت  
يقولون في البستان للمين لذة \* وفي الحمر والماء الذي غير آسن

والجملته حالية أى وان كانت جلية في نفس الامر فهو لا يقطعها ولا يمن بها (قوله أى لم تقطع) بل هي دائما - رسالة فتدب من مأخوذ من المن وهو القطع (قوله أولم تخلط بمنى أى بذكرها (٤٦٦) له على وجه اللنة (قوله فتى) أى هو فتى من صفته أنه لا يحجب الغنى عن كل

صديق له ولا يستقل به عن الاصدقاء (قوله ولا مظهر الشكوى) بالرفع عطف على غير الواقع صفة للخبر (قوله كناية الخ) فالغنى أن من صفته أنه لا يظهر الشكوى اذا تزلت به البلايا وابتلى بالشدّة بل يصبر على ما ينوبه من حوادث الزمان ولا يشكو ذلك الا الله فقد وصف الشاعر ذلك المدوح بنهاية كمال المروءة وحسن الطبع حيث ذكر أن ذلك للمدوح من صفته أنه اذا كان في غنى ويسر لم يستأثر به بل يشارك فيه أصحابه واذا كان في عسر وتضعف لا يشكو من ذلك الا الله ولا يظهر تلك الحالة لأحد من أصحابه فأصدقاؤه ينتفعون بمنافعه ولا يتضررون بمضاره أصلا بل لا يمزنون بها لانه يخفيها ولا يظهرها لهم (قوله رأى خلتى) أى أبصر أمانة فقرى وهى تقطع كم القميص (قوله أى فقرى) هذا تفسير مرادوا والا فالحلة بالفتح الحاجة بمعنى

أى لم تقطع أولم تخلط بمنى وان عظمت وكثرت

(فتى غير محبوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت)

زلة القدم والنعل كناية عن نزول الشر والحنة (رأى خلتى) أى فقرى (من حيث يخفى مكانها) \*  
أى لاني كنت أسترها عنه بالنجمل (فكانت) أى خلتى (قذى عيني حتى تجلت) أى انكشفت وزالت باصلاحها ياها بأياديه يعنى

أن يريد لم تقطع بل تسترسل منه من اللين الذي هو التقطع فالغنى أشكر أيادى عمر والتي لم تمنى أى لم تقطع أولم تخلط بمنى أى بذكرها على وجه اللنة وان عظمت ما عظمت فانه لا يقطعها ولا يمن بها (فتى) أى هو فتى من صفته انه (غير محبوب الغنى عن صديقه) أى يصل غناه كل صديق له ولا يستقل به عن الاصدقاء (ولا مظهر الشكوى) أى وهو غير مظهر الشكوى (اذا النعل زلت) أى يتجمل بالصبر والتحمل اذا وقعت شدة أو تزلت حنة وشر يقال زلت النعل اذا تزلت صيبة فزال النعل كناية عن الوقوع في الشدة وصفه بنهاية كمال المروءة وحسن الطبع وأنه لا يتضعف للشدائد ولا يشكوها الا الله تعالى وينزه أخلاءه عن مشاركته في الشدة ويؤثرهم حيث ترك التشكى لهم بخلوهم عن معاناة مضايقه وأنه اذا كان في الغنى لم يستأثر به على الاحباء بل يعيهم به ويكرمهم بالتمتع في لذائذه على طريقة قوله اذا افتقر الحمر لم يفرقه وان أسير الحر أسير صاحبه (رأى خلتى) بفتح الحاء أى فاتتى وحاجتى (من حيث يخفى مكانها) ورؤية الخلة رؤية آثارها أو المراد العلم بها وكونه يراها مع أن صاحبها يخفى مكانها بالتجمل واظهار آثار الغنى يدل على شدة الاهتمام بأمر الاحباب حتى يطالع على أسرارهم في ضررهم قصد لرفعتهم (فلم أرى خلتى) كانت قذى عيني) أى كالفذى في عيني وهو العود الواقع في العين وهو أعظم ما يهتّم بزالته لانه واقع في أشرف الاعضاء (حتى تجلت) أى لم تزل الفاتنة كالفذى لديه حتى أجلاها أى اذهبها فتجلت أى ذهبت فقد وصفه بنهاية المروءة حتى ان فاقة أصحابه لديه بمنزلة المود الواقع في أشرف أعضائه حتى يزلهوا ويكشفها فكشفت باصلاحها بالأيادى النافية لها وفي هذا الكلام من القوة ما لا يخفى فخر الروى هو التناؤ وقد جنى قبله بلام مشددة مفتوحة في هذه الايات والايان بهاليس بلازم في السجع فكان من التزام ما لا يلزم فانك لو ختمت قرآن فتجلت ومدت وحقت وانشت ونحوها كان توافقي فواصلها في التناؤ سجاوا وان اختلفت فيما قبلها ومن أمثلة التزام ما لا يلزم في الشعر قوله

يقولون في البستان للمين راحة \* وفي الحمر والماء الذي غير آسن

فتى غير محبوب الغنى عن صديقه \* ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت

رأى خلتى من حيث يخفى مكانها \* فكانت قذى عيني حتى تجلت

الاحتياج وهو أعم من الفقر وكونه يراها مع كون صاحبها يخفيها، لتجمل واظهار آثار الغنى يدل على اهتمامه بأمر أصحابه حتى يطالع على أسرارهم قصد لرفعتهم (قوله من حيث يخفى مكانها) خفاء المكان مبالغة في خفاء الشيء أو المراد بمكانها وجودها يعنى لسكالك ترقبه لحالي رأى حاجتى في موضع أخفيها فيه (قوله فكانت قذى عيني) أى فلم أرى خلتى كانت كالفذى أى العماص الذي في عيني وهو أعظم ما يهتّم بزالته لانه واقع في أشرف الاعضاء فانزالها حتى تجلت (قوله بأياديه) أى نعمه

إذا شئت أن تلقى المحاسن كلها \* ففي وجه من تهوى جميع المحاسن

وقد يكون ذلك في غير الفاصتين أيضا كقول الحريري وما اشار العمل من اختار الكسل وأصل الحسن في جميع ذلك أعني القسم اللفظي كما قال الشيخ عبدالقاهر هو أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني فإن المعاني إذا أرسلت على سجيبتها وتركت وما تر بد طلبت لانفسها الالفاظ ولم تنكس الاما يلبق بها فان كان خلاف ذلك كان كما قال أبو الطيب :

إذا لم تشاهد غير حسن شيئا \* وأغصاتها فالحسن عنك مغيب

وقد يقع في كلام بعض التأخرين ما حمل صاحبه فرط شغفه بأمور ترجع الى ماله اسم في (٤٦٧) البديع على أن ينسى أنه يتكلم

ليفهم ويقول لبيبي ويخيل

(قوله من حسن اهتمامه)

أي اهتمام عمرو المدوح

بازالة فقره (قوله جمعه)

أي المذكور وهو الحلة

أي فقر المدح ولو قال

جمعه أي الحلة كان أظهر

أوانه ذكر الضمير الراجع

للحلة نظرا لكونها بمعنى

الفقر (قوله حتى نلافه) أي

ما زال بعالجه حتى تداركه

بالاصلاح قوله وهو ليس

بلازم أي وكل من الام

والفتح ليس بلازم في

السجع ففي كل من الآية

والايات نوعان من لزوم

ملازم أحدهما التزام

الحرف كالهاء واللام والثاني

التزام فتح ذلك الحرف

(قوله لصحة السجع) أي

للفروض بدونها أي

لو جعلت الفوا في سجا

لم يلزم فيها ذلك (قوله أصل

الحسن الخ) أي والامر

الذي لا بد أن يحصل ليحصل

الحسن بجميع الحسنات

من حسن اهتمامه جمعه كالداء اللازم لأشرف أعضائه حتى نلافه بالاصلاح خرف الروي هو التاء وقد جىء قبله بالام مشددة مفتوحة هو ليس بلازم في السجع لصحة السجع بدونها نحو جلت ومدت ومنت وانشقت ونحو ذلك (وأصل الحسن في ذلك كله) أي في جميع ما ذكر من الحسنات اللفظية (أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس)

إذا شئت أن تلقى المحاسن كلها \* ففي وجه من تهوى جميع المحاسن

ثم التزام ملازم ما في الحرف والحركة معا كالمثاليين وما في الحرف فقط كالأختمت بينا بتمر وآخر بتمر واما في الحركة فقط بأن تكون متحدة مع اختلاف الحرف كقوله

لما تؤذن الدنيا به من صروفها \* يكون بكاء الطفل ساعة يولد

والا فما يبكيه منها وانها \* لأوسع مما كان فيه وأرغد

ولما فرغ مما قصد الاتيان به من البديع اللفظي أشار الى نكته تصحح الحسن بهذا البديع فقال (وأصل الحسن في ذلك كله) أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الحسن في جميع الحسنات اللفظية كما يقال أصل الجود الغنى أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الجود واطلاق الأصل على شرط الشيء صحيح لتوقف الشروط على الشرط كتوقف الفرع على الأصل (أن تكون الالفاظ) أي الأصل في ثبوت الحسن بما ذكر هو أن تكون الالفاظ (تابعة للمعاني) وذلك أنه إذا كان المقصود بالذات الحسن المعنوي أي افادة معنى يطابق فيه اللفظ مقتضى الحال ويكون فيه فصيحاً فحينئذ يكون الاتيان بالمحسنات اللفظية مقبولا (دون العكس) أي دون أن يكون الحسن اللفظي أي البديع

قوله (وأصل الحسن في ذلك كله) أي في النوع اللفظي (أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس) (تنبيه) اعلم أن أنواع البديع كثيرة وقد صنف فيها وأول من اخترع ذلك عبد الله بن العترة وجمع منها سبعة عشر نوعا وقال في أول كتابه وما جمع قبل فنون البديع أحد ولا سبقني الى تأليفه مؤلف وألفته سنة أربع وسبعين ومائتين فمن أحب أن يقتدى بنا ويقنصر على هذه فليفعل ومن أضاف من هذه المحاسن أو غيرها شيئا الى البديع ورأى فيه غير رأينا فله اختياره وعاصره قدامة الكاتب فجمع منها عشرين نوعا تواردا منها على سبعة فكان جملة ما زاده ثلاثة عشر فنكامل بها ثلاثون نوعا ثم تنبعا الناس فجمع أبو هلال العسكري سبعة وثلاثين ثم جمع ابن رشيقي القبر واني مثلها وأضاف اليها خمسة وستين بابا من الشعر وتلاهما شرف الدين الشاشي فبلغها السبعين ثم تكلم فيها ابن أبي الاصم وكتاب الحر راصح كتب هذا الفن لاشتهاله على النقل والنقد ذكر أنه لم يؤلفه حتى وقف على أربعين

اللفظية كما يقال أصل الجود الغنى أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الجود الغنى والامر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الشيء شرطه واطلاق الأصل على شرط الشيء صحيح لتوقف الشروط على الشرط كتوقف الفرع على الأصل (قوله في ذلك) أي فيما ذكر من الحسنات اللفظية وفي معنى الباء أي أن شرط حصول الحسن بتلك الحسنات اللفظية أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني بأن تكون للمعاني هي المقصودة بالذات والالفاظ تابعة لها وانما أتى بقوله كانه لئلا يتوهم أنه مختص بالاخير منها وهو الزام ملازم (قوله أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني) أي الواقعة الحاضرة عنده بأن تلاحظ أولا مع ما يقتضيه الحال من تقديم أو تأخير أو حصر أو غير ذلك فإذا أتى بالمحسنات اللفظية بعد ذلك فقد تم الحسن وان لم يثبت بها كفت النكات المعنوية

اليه أنه اذا جمع عدة من أقسام البديع في بيت فلا ضير أن يقع ما عناه في عماية وأن يوقع السامع طلب في خبط عشواء هذا ما تبسر  
بأذن الله تعالى جمعه ونحريه من أصول الفن الثالث وبقية أشياء يذكرها فيه بعض الصنفين منها ما يتعين إعماله لعدم دخوله في

(قوله أي لأن تكون المعاني توابع للألفاظ) تفسير لقوله دون العكس لا نقوله العكس لفساد المعنى (قوله لأن تكون المعاني  
توابع للألفاظ) لأنه لو كانت

أي لأن تكون المعاني توابع للألفاظ بأن يؤتى بالألفاظ متكافئة مصنوعة في تبعها المعنى كيفما كانت  
كما يفعله بعض المتأخرين الذين لهم شغف بإيراد المحسنات اللفظية فيجعلون الكلام كأنه غير مسوق  
لافادة للمعنى ولا يبالون

اللفظي هو الأصل ويكون الحسن المعنوي تابعاً له لأنه إذا اختل وجب البلاغة بطل التحسين اللفظي  
فهذا الكلام تذكر لما تقدم من أن وجود البديع إنما تعتبر بعد وجود البلاغة التي لها تعلق بالمعنى  
وبالحسن الذاتي وعليه يقال ينبغي أن لا تخص المحسنات اللفظية بالذكر بل وكذلك البديع المعنوية إنما  
يعتبران وجد الحسن الذاتي للتعلق بالمعنى الأصلي ولكن لما كان التعلق بالمحسنات اللفظية  
أكثر نبيه عليه دون المعنوية هذا إن جعلنا الإشارة لأقرب مذكور وهو المحسن اللفظي ويحتمل أن  
تكون لمطلق البديع فلا يرد ما ذكر ويلزم من كون المقصود بالذات المعنى وقصد افادة ما يطابق الحال  
كون الألفاظ غير متكافئة بل تأتي في المعاني حيث تركت على سجيبتها التي تنبغي لها من الطابفة لان

كتاباً في هذا العلم أو بعضه وعددها فأوصلها نعيمين وادعى أنه استخرج هو ثلاثين سلمه منها عشرون  
وباقية ما تدخل أو مسبوقة به وصنف ابن منقذ كتاب التفرغ في البديع جمع فيه خمسة وتسعين  
نوعاً من السكاكي اقتصر على سبعة وعشرين ثم قال ولما أن تستخرج من هذا القليل ما شئت  
وتلقب كلام من ذلك بما أحببت ثم إن صفي الدين بن سرايا الحلبي عصر بنا جمع مائة وأربعين نوعاً  
في قصيدة نبوية في مدح صلي الله عليه وسلم ثم إن الصنف ذكر من البديع المعنوية ثلاثين نوعاً ومن  
البديع اللفظية سبعة أنواع وذكر بينهما أموراً ملحقة بها يصلح أن تعد أنواعاً أخرى أنا أذكر شيئاً  
بما ذكره الناس ليسكون مضافاً لما سبق فغلبت باعتبار ما هو داخل منها في كلام الصنف وما ليس بداخل  
وباعتبار ما بينهما من التداخل وربما أنه في أنشائها على شيء من ذلك \* الثامن والثلاثون التوقيف  
وهو إثبات التكامل معاني من المدح والوصف والتشبيه وغيرها من الفنون التي يفتتح بها الكلام في جملة  
منفصلة عن أخنها بالسجع غالباً مع تساوي الجمل في الزنة أو بالجمل الطويلة كقوله تعالى الذي  
خلفني فهو يهدين الآيات ويوحي الليل في النهار ويوحي النهار في الليل \* التاسع والثلاثون  
التسبيط وهو تسجيع مقاطع الكلام من نثر أو نظم على روي مخالف روي ذلك البيت أو تلك السجعة  
كقول ابن أبي حفصة:

هم القوم ان قالوا أفادوا وان دعوا \* أجابوا وان أعطوا أطابوا وأجزلوا

ومثاله في النثر ور بك أعلم من في السموات والارض ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود  
زبوراً وهذا القسم ذكره الصنف منه ما يتعلق بالنظم حتى تكامل على السجع هل يدخل في النظم أولاً  
\* الأربعمائة والتغابير وهو مدح الشيء ثم ذمه أو ذمه ثم مدحه ونحو ذلك ما من كلام شخصين كقوله  
تعالى قالوا انا بما أرسلنا به مؤمنون قال الذين استكبروا انا بالذي آمنتم به كافرون ولما أن يتغابير كلام  
الشخص الواحد في وقتين كقول قريش عن القرآن الكريم ما سمعنا بهذا في آياتنا الأولى فإن اعترف

البلاغة بطل التحسين اللفظي وهذا الكلام تذكر لما تقدم من أن وجود البديع إنما تعتبر بعد وجود البلاغة التي لها تعلق بالمعنى وحسن المعاني وعليه يقال كان ينبغي أن لا تخص المحسنات اللفظية بالذكر بل وكذلك البديع المعنوية إنما اعتبار إذا وجد الحسن الذاتي المتعلق بالمعنى الأصلي لكن لما كان التعلق بالمحسنات اللفظية أكثر نبيه عليه دون المعنوية هذا إذا جعلت الإشارة لأقرب مذكور وهو المحسنات اللفظية كما صنع الشارح أما إن جعلت لمطلق البديع فلا يرد ما ذكر (قوله بأن يؤتى بالألفاظ الخ) هذا تصوير للمعنى وهو كون المعاني توابع للألفاظ وقوله متكافئة أي متكافئة فيها غير متروكة على سجيبتها (قوله مصنوعة) أي قصد فيها إلى الصناعة وتحصيل المحسنات اللفظية وحاصل ذلك أنه إذا كان الحسن اللفظي أو البديعي مطلقاً

هو المقصود بالذات كانت الألفاظ متكافئة فيها مطلوبة ويتحقق في ضمن ذلك الإخلال بما يطلب للمعاني من الاعتبارات المناسبة لتقتضي الحال فتكون تلك المطالب غير مرمية في تلك المعاني إذ المقصود بالذات الألفاظ البديعية وإيجادها لا الحسن المعنوي فربما لم تخل الألفاظ حينئذ من خفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجازاً ومن ركازة حيث تكون حقيقة بأن لا يراعى فيها الاعتبار المناسب فتكون الألفاظ البديعية في تلك المعاني كغم من ذهب ركب على سيف من خشب أو ككتاب يخفاه



فن البلاغة نحو ما يرجع في التحسين الى الخط دون اللفظ مع أنه لا يخلو من التكلف ككون الكلمتين ثمانتين في الخط وكون الحروف منقوطة أو غير منقوطة ونحو ما أثره في التحسين كما يسمى التردد وأوله دم (٤٦٩) جدواه نحو ما يوجد في كتب

فاخرة على ذات مشوهة وأما إذا كان المقصود بالذات افادة المعنى كانت الألفاظ غير متكلفة بل تأتي بها للمعنى حيث تركت على سجيته التي تنبغي لها من المطابقة لمقتضى الحال لان ما بالذات لا تكلف فيه وإذ لم يتكلف جاء الكلام بأشتماله على ما يقتضيه الحال حسنا حسنا ذاتيا فإذا جاء حسن زائد على الذاتي وهو البديهي صار ذلك الحسن البديهي تابعا لذاتي فبزاد الحسن الذاتي بالحسن البديهي (قوله بخفاء الدلالات) أي إذا كانت الألفاظ مجازات أو كنيات وقوله وركاكة المعنى أي إذا كانت الألفاظ حقائق (قوله فيصير) أي اللفظ وفي نسخة فتصير البناء الفوقية أي الألفاظ البديعية (قوله بل الوجه) أي الطريق وقوله أن تترك المعنى أي الواقعة والحاضرة عنده (قوله ألفاظا تليق بها) أي من حيث اشتمالها على مقتضى الحال (قوله وعند هذا) أي عند الاتيان بالألفاظ التي تليق بالمعنى (قوله والبراعة) مرادف لما قبله وقوله الكامل أي في البلاغة وقوله من القاصر

بخفاء الدلالات وركاكة المعنى فيصير كغمد من ذهب على سيف من خشب بل الوجه أن تترك المعاني على سجيته فتطلب لأنفسها ألفاظا تليق بها وعند هذا تظهر البلاغة والبراعة ويتميز الكامل من القاصر وحينئذ الحري مع كمال فضله في ديوان الانشاء

ملا يقصد بالذات لا تكلف فيه وإذا لم يتكلف جاء الكلام حسنا وتبعنا لان مقتضى الحال طلب حسنا ذاتيا فاعتبر في اللفظ بالأهمية فتكامل كما ينبغي فإذا جاء حسن زائد على الذاتي وهو البديهي صار ذلك الحسن البديهي تابعا لذاتي فبقي كل منهما على سجيته وأصله ولم يتحول الكلام بالنسبة لأحدهما الحسن ويلزم من جعل الحسن اللفظي أو البديهي مطلقا هو المقصود بالذات كون الألفاظ متكلفة مطلوبة ويتحقق في ضمن ذلك الاخلال بما يطلب للمعاني فتكون تلك اللطاب غير مرغوبة في تلك المعاني إذ التقصد بالذات تلك الألفاظ البديعية وإيجادها لا الحسن المعنوي فر بما لم تحمل الألفاظ حينئذ من خفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجاز أو من ركاكة حيث تكون حقيقة بالأبراعى فيها الاعتبار للناسب فتصير الألفاظ البديعية في تلك المعاني كغمد من ذهب ركب على سيف من خشب وفلان الدر في أعناق

بالعجز ثم قالوا في وقت آخر لو نشاء لفلنا مثل هذا وكان الأصل أن لا يعد هذا حسنا بل عيبا لكنه لوقوعه في وقتين مختلفين في غير هذا المثال عد من الحسن \* الحادي والاربعون القسم وهو الحلف على المراد بما يكون فيه تعظيم للقسم أو غير ذلك بما يناسبه كقوله تعالى فو رب السماء والارض انه لحق مثل ما أنتم تنطقون أقسم الله تعالى بما يتضمن عظمته \* الثاني والاربعون السلب والايجاب وهو بناء الكلام على نفي الشيء من وجه وإبانته من وجه آخر كقوله تعالى فلا تقل لها أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما وهو يرجع الى الطابق \* الثالث والاربعون الاستدراك اما بعد تقدم تقرير كقوله تعالى اذ يريكم الله في منامك قليلا ولو أراكم كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الامر ولكن الله سلم أو بعد تقدم نفي كقوله تعالى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وهذا القسم يرجع الى الطابق أو الى الرجوع وقد سبقا \* الرابع والاربعون التلفيق وهو اخراج الكلام مخرج التعليم وهو أن يقع السؤال عن نوع من الأنواع تدعو الحاجة لبيان جميعها فيجاب بجواب عام عن السؤال عنه وعن غيره لينبئ على عمومه ما بعده من الصفات المقصودة كقوله تعالى ما كان محمد أبأ أحد من رجالكم فانه وقع جوابا عن قولهم انه صلى الله عليه وسلم أبوزيد بن حارثة فلم ينص على زيد بل عمم لينبئ عليه خاتم النبيين لان كونه خاتم النبيين يناسب أنه ليس أبأ أحد لانه لو كان له ولد بالغ لكان نبيا وقديقال ان هذا يرجع الى الاستطراد وقد سبق \* الخامس والاربعون جمع المختلفة والؤلفة وهو أن يجمع بين مدوحين بعمان مؤلفة في مدحهما ثم يردت جيب أحدهما على الآخر فيأتي بعمان تخالف معاني التسوية بحيث لا ينقص للمدوح الآخر كقوله تعالى وداود وسلیمان الى آخر الآية الكريمة \* السادس والاربعون التوهم وهو ما أن يؤتى بكلمة يوم ما بعدها أن المتكلم أراد نصحتها أو يومه أن فيه لحنا وأنه قلب عن وجهه أو أن ظاهره فاسد المعنى أو أراد غير معناها ويكون الامر بخلاف ذلك في الجميع ولهذا الأقسام أمثلة ذكرها صاحب بدیع القرآن لم أر التناول بل ذكرها \* السابع والاربعون الاتساع وهو كل كلام تنسع تأويلاته فتفاوت المقول فيها الكثيرة احتماله لانه لكنته ما كفوايح الدور \* الثامن والاربعون سلامة الاختراع من الابتداع وهو أن يخترع الاول معنى

أي فيها وذلك لان مقتضيات الأحوال التي يشتمل الكلام عليها الانضبط لكثرتها وكما كثرت رعايتها ازداد الكلام بلاغة (قوله في ديوان الانشاء) أي حينئذ كما تبع عند الملك يكتب للراسلات للولوك والوزراء والامراء

(قوله عجز) أي لانه كاف  
انشاء ألفاظ مطابقة لمعان  
واقعية ومقتضيات أحوال  
خارجية وتكون تلك  
الألفاظ مع ذلك مصاحبة  
لبدييات والحال أنه انما  
كانت له قوة على انشاء  
ألفاظ لمعان مع بديياتها  
تناسب أحوالا مقدرة  
يختلفها كما أراد (قوله  
فقال ابن الحشاب) أي في  
سبب عجزه وكان معاصرا  
له (قوله رجل مقاماتي)  
أي له قوة على انشاء الألفاظ  
للتحسنة للطائفة المعاني  
التقديرية المتخيلة لاعلى  
انشاء الألفاظ المستحسنة  
للتطابقة للمعاني الواقعية  
لان المقامات حكايات  
تقديرية (قوله وذلك)  
أي ومعنى ذلك أي كونه  
رجلا مقاماتيا (قوله  
لان كتابه) أي كتاب  
الحريري للسمى بالمقامات  
(قوله فأين هذا) أي  
كتاب معانيه فرضية من  
كتاب معانيه واقعية  
وحاضرة (قوله أمره في  
قضية) أي عينية فان  
هذا لا يكتب ماأراده بل  
ماأمره وهذا أخص بلزم  
من الذمرة عليه القدرة  
على الأول وهو الكتابة  
لماأراده دون العكس لان  
كتابة مايريد الانسان  
ويختاره سهل التناول  
بالتجربة وأما كتابة ماأمره فهو صعب الاعلى الاقوياء

عجز فقال ابن الحشاب هو رجل مقاماتي وذلك لان كتابه حكاية تجرى على حسب ارادته ومعانيه  
تتبع ما اختاره من الألفاظ الصنوعة فأين هذا من كتاب أمره في قضية وما أحسن ما قيل

الحنازير وإذا كان الواجب هو أن يكون المقصود بالذات الاينان بألفاظ تطابق ودلالاتها مقتضى الحال  
وتفيد معنى يناسب الواقعة الفعلية الخارجية فلا شك أن الأحوال التي نناق لها المعاني لا تنضبط  
لكثرتها فبرعاية للمعاني التي تناسب الوقائع على تفصيلها فيه تظهر البلاغة والقوة والبراعة وتبين  
الكمال من القاصر ولهذا يكون الانسان له قدرة على ايجاد ألفاظ لمعان تحسن تلك الألفاظ في تلك  
المعاني بمدى اجادها فيها وفي أحوال تناسبها وليكن تلك الأحوال لم تقع بعد بل هي أمور فرضية  
فتصير رعاية الحال تابعة للحسن اللفظي لان الحال المناسبة اجتنبت بعد الحسن اللفظي والواجب  
كون الحسن اللفظي تابعا لرعاية الحال الواقعة ومع ذلك لانكون له قوة على ايجاد ألفاظ لمعان تطابق  
الحال الحاضرة والحالة الراهنة ولهذا لما رتب الحريري في ديوان الانشاء أي كلف انشاء معان بألفاظ

لم يسبق اليه ولم يتبع عليه وأمثله كثيرة \* التاسع والأربعون التوليد وهو أن للتكلم يدرج ضربا  
من البديع بنوع آخر فيتولد منهما نوع ثالث ومثله بقوله تعالى قل رب احكم بالحق \* تمام  
الحسين التوارد و يسمى الاغراب والطرفة وهو أن يذكّر الشيء المشهور على وجه غريب بزيادة  
أو تغيير يصبره غريبا وقد تقدم هذا في أنواع التشبيه وهو أن يكون وجه التشبيه مشهورا مبتدلا  
ولكن يلحق به ما يصبره غريبا خاصا \* الحادى والخمسون الاجاء وهو ذكر اعتراض وجواب  
ومثله بما لا طائل تحته \* الثانى والخمسون التخيير وهو اثبات البيت أو الفقرة على روى يصلح  
لاشياء غيره فيتخير له كلمة كقوله

ان التريب الطويل الذيل ممنهن \* فكيف حال غريب ماله قوت

فانه يصلح موضع قوت مال كسب نسب ككذا قيل وكثير من الناس ينشده ماله طول فحينئذ  
يكون ترجيح طول لرد المعجز على المصدر \* الثالث والخمسون التنظير وهو النظر بين كلامين متفقين  
في المعنى أو مختلفين أيهما أفضل الرابع والخمسون الاستقصاء وهو ذكر جميع عوارض الشيء ولو ازمه  
وذاتيته وهو قريب من مراعاة النظير ومن استيفاء الأقسام السابقين الا أن هذا نوع برأسه \*  
الخامس والخمسون التشكيك وهو أن يأتي في الكلام بكلمة يشك السامع هل هي أصلية أولا  
كقوله تعالى اذا تدانتم بدين فان بدين يشك السامع هل هي أصلية أولا حتى يحقق النظر فيجدها  
أصلية لان الدين له محامل منها الجزء مثل كما تدن تدان \* السادس والخمسون البراءة ومحملها  
الهجاء وهو كما قال أبو عمرو بن العلاء وقد سئل عن أحسن الهجاء فقال هو الذى اذا أنشدته العذراء  
في خدرها لا يضحك عليها \* السابع والخمسون التسليم وهو أن يفرض محالا اما منفيا أو مشروطا  
بشرط بحرف الامتناع ليكون ما ذكره ممنوع الوقوع لامتناع شرطه كقوله تعالى ما اتخذ الله من  
ولد الآفة وهذا يدخل في للذهب الكلامى \* الثامن والخمسون الافتنان وهو أن يؤتى في الكلام  
الواحد بغير متضادين أو مختلفين كالجمل بين المنزل والجملة أو متفقين وهو كثير \* التاسع  
والخمسون اثبات الشيء للشيء بنفيه عن غيره كقول الخنساء

وما بلغت كف امرى متناولا \* من الهدى والذى نلت أطول

\* الستون التردد وهو تعليق الكلمة الواحدة في الصراع الواحد والفقرة الواحدة مرنين متعلقة  
بشيئين كقوله

هو بنى وهو بيت العنانيات الى \* أن شبت فانصرفت عنهن آمالي

في الترجيح بين صاحب والصاحب ان صاحب كان يكتب كما يريد والصاحب كان يكتب كما يؤمر  
وبين الحالين بون بعيد

تطابق بذلك المعاني للدلالة مقتضى الحال وتكون مع ذلك مع بدعياتها عاجز وقد كانت له قوة وكال في  
انشاء ألفاظ لمعان مع بدعياتها تناسب أحوالاً مقدره تجلب كما أراد فقال فيه ابن الحشاب حينئذ  
الحريري رجل للقامات أي رجل له قدرة على اللعاني المستحسنة للطائفة لتقدير لانعاني المستحسنة  
للطائفة للواقع لان القامات حكايات تقديرية فاذا رام ايجاد البدعيات مع النسابة البلاغية نأت  
له بفرض الاستحيلات وفرض ما لم يقع وبين هذا وبين ما اذا أمر أن يكتب في قضية عينية واقعة  
ما يناسبها بون بعيد فان هذا أخص يلزم من القدرة عليه القدرة على الاول دون العكس لان الاول من  
كتابة ما يريد الانسان ويخترعه وهو سهل التناول بالتجربة والثاني من كتابة ما يؤمر به وهو صعب الاعلى

كما سماه حسن البيان ومنها  
مالا بأس بذ كراهة لاشتماله  
على فائدة وهو شيطان  
أحدهما القول في السرقات

(قوله في الترجيح) أي  
التفضيل وقوله يكتب كما  
يريد أي كالحريري وقوله  
يكتب كما يؤمر أي كابن  
الحشاب (قوله يكتب  
كما يريد) أي يكتب كما يريد  
من الالفاظ لانه لم يقصد  
اقادة معنى واقعي فالعاني  
تابعة لما أراده من تلك  
الالفاظ للصنوعة (قوله  
كما يؤمر) أي فالفاظه التي  
يكتبها تابعة للعاني التي  
أمر بها بمعنى أن تلك للعاني  
تطلب تلك الالفاظ (قوله  
بون بعيد) أي فرق بعيد  
وان الحالة الثانية أشرف  
من الاولى وقد علمت أنه  
يلزم من القدرة على الحالة  
الثانية القدرة على الحالة  
الاولى دون العكس

فما هو بنى وهو يت بالفانيات في مصراع واحد وقد يحصل التردد في كل من المصراعين كقوله  
يريك في الروع بدر الاح في غسق \* في لث عريسة في صورة الرجل  
فردد في كل من المصراعين مرتين \* الحادي والستون التعطف وهو كالترديد الآن الكلمة مذكورة  
في مصراعين وهو أعم من الزاوجة من وجه فان تلك يشترط فيها الشرط والجزاء ولا يشترط فيها  
التكرار في مصراعين أو فترتين وهذا يشترط فيه التكرار في مصراعين ولا يشترط أن يكون في الكلام  
شرط وجزاء وينفصل هذا الذي قبله عن رد المعجز على الصدر بأن ذلك يكون المعجز في آخر الضرب  
أو آخر الفقرة وهذا ان يكون إعادة الكلمة فيهما فيما وراء القافية \* الثاني والستون التوسيع  
وقد فسره بأن يأتي في آخر الكلام بشئ مفسر بمطوف ومطوف عليه مثل قوله  
إذا أبوقاسم جادت لنا يده \* لم يحمدا لاجودان البحر والنظر  
وهذا في الحقيقة أحد نوعي اللف والنشر \* الثالث والستون التطريز وهو اشتغال الصدر على مخبر  
عنه يتعلق بشيطان والمعجز على خبر مقيد بمثله كقوله

كأن الكأس في يدها وفيها \* عقيق في عقيق في عقيق  
\* الرابع والستون المؤاخاة وهو أخص من الائتلاف وهو أن تكون معاني الالفاظ متناسبة  
كقول ذي الرمة

لمياء في شفتيها حوة لس \* وفي الثنايا وفي أنيابها شنب

احتراراً عن مثل قول الكمي

وقد رأينا بها خوداً منعمة \* ييضاً كامل فيها الدل والشنب

فذكر الشنب مع الدل غير مناسب وهذا في الحقيقة نوع من اختلاف اللفظ والمعنى \* الخامس  
والستون الاستطراد وقد قدمناه عند ذكر الزاوجة أو فر بيا منها \* السادس والستون الإشارة  
ذكريها فدماة وقال دلالة اللفظ القليل على المعنى الكثير فهو حينئذ من الإيجاز وقد سبق \*  
السابع والستون الاقحام وهو يعلم مما سبق \* الثامن والستون الانفصال وقد فسره بما هو في  
معنى الاحتراس للتقدم في الإيجاز والاطناب \* التاسع والستون البسط وفسره بما هو في معنى  
الاطناب وكذلك الايضاح \* السبعون التنميم وقد تقدم في الاطناب وكذلك التكميل والتذييل \*  
الحادي والسبعون التوشيح وهو أن يكون في صدر الكلام ما يدل على القافية كذا سماه العسكري  
وهذا هو الارصاد الآن فيه قيد الدلالة بصدر الكلام والارصاد أعم من ذلك \* الثاني والسبعون  
التكرار وقد تقدم في الاطناب \* الثالث والسبعون الراجعة وهي حكاية محاورة بين التناك

ولهذا قال قاضي قم حين كتب اليه صاحب أيها القاضي قم قد عز لك فقم والله

الافوياء ولهذا استحسنا ما قيل في الترجيح بين صاحب والصابي ان صاحب يكتب كما يريد بتقديره والصابي يكتب كما يؤمر وقد عرفت أن بين الحاليين بونا بعيدا الأثرى الى صاحب فإنه طلب أن يجانس بين قم الذي هو فعل أمر وقم الذي هو اسم مدينة فلما لم يتيسر له معنى مطابق لمقتضى الحال واقع في نفس الامر يكون اللفظ فيه بليغا أنشأ العزل بلا سبب لقاضي تلك البلدة فكتب اليه أيها القاضي قم قد عز لناك فقم فظن القاضي بأنه لا غرض في اللفظ وأنه لا يناسب حاله وحال الملك فصار الكلام فيه كالمزول فقال القاضي والله ما عز لناك الا هذه السجدة فان قلت عند تقدير الحال نظير الحاضرة فانشاء ما يطابقها كانشاء ما يطابق الحاضرة فلا فرق بين الحاليين قلت هناك اعتبار ان أحدهما أن يفرض الحال أولا فكأنه يقول كيف تخاطب من وقع له كذا فلا شك أن من له قوة على الاحوال التقديرية

وغيره وهو أعم من الاجاء السابق كقول واضح البين

قالت ألا نلجج دارنا \* ان أبانا رجل غائر  
أما رأيت الباب من دوننا \* قلت فاني وائب ظافر  
قالت فاني البيت (١) عادية \* قلت وسبني مرهف بائر  
قالت أليس البحر من دوننا \* قلت فاني ساج ماهر  
قالت أليس الله من فوقنا \* قلت بلى وهو لنا غافر  
قالت فلما كنت أعييتنا \* فأت اذا ما هجع السامر  
واسقط علينا كتموط الندى \* ليللة لاناه ولا أمر

الرابع والسبعون التذييل وقد تقدم في الاطناب \* الخامس والسبعون الاعتراض وقد سبق في المعاني \* السادس والسبعون المتابعة وهي اثبات الاوصاف في اللفظ على ترتيب وقوعها كقوله تعالى خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه وقول زهير

يؤخر في موضع في كتاب فيدخر \* ليوم الحساب أو يجعل فينقم

\* السابع والسبعون التعريض وهو الدلالة بالمفهوم بقصد التسكلم \* الثامن والسبعون التهكم وقد سبق في الاستعارة التهكمية \* التاسع والسبعون الائتلاف وهو أنواع منها ائتلاف اللفظ والمعنى وهو أن تكون الالفاظ تليق بمقصود الكلام فللمعنى الرشيق اللفظ الرقيق والمعنى للفخم اللفظ الجزل ومنها ائتلاف اللفظ مع اللفظ وهو أن يختار من الالفاظ التي يعبر بها عن معنى ما بينه وبين بعض الالفاظ المذكورة ائتلاف كقول البحترى \* كالتسى للمطفات \* البيت السابق في مراعاة النظر ومنها ائتلاف المعنى بالمعنى وهو اشتغال الكلام على معنى مما أمر ملائم له وأمر مخالف فتقرب به بالملائم أو يكون الامران ملائمين فيقرب به منهما ما هو أكثر ملائمة له كإتيان تشابه الاطراف ومنه قوله تعالى ان لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى وأنك لا تظمأ فيها ولا تضجى فإنه لم يراع مناسبة الرى للشيح والاستظلال للباس في نوع النفعة بل روى مناسبة اللبس للشيح والاستظلال للرى في كونهما تابعين للباس والشيح ومكملين لهما فمهما اذراعية ذلك أدخل في حسن الوعد والامتنان بذكر أصول التعم ثم توابعها ومنها ائتلاف اللفظ والمعنى مع الوزن وهو نوعان الاول أن يأتي بالاعظ من غير حاجة الى تقديم وتأخير يمتنع مثله في الشعر ولا الى زيادة ونقصان والثاني أن يؤتى به مع الوزن من غير حاجة الى اخراج المعنى عن وجه الصحة ومنها ائتلاف الفافية أو الفاصلة بسائر الآية أو البيت كإتيان تشابه الارصاد وقد يقال ان هذا من الارصاد ومنها الائتلاف مع الاختلاف وهو

الشعرية وما يتصل بها  
والثاني القول في الابتداء  
والتخلص والانتهاء فمقدنا  
فيهما فصلين ختمنا بهما  
الكتاب

(قوله ولهذا) أى لاجل  
أن بين الحاليين بونا بعيدا  
(قوله حين كتب اليه  
الصاحب) أى ابن عباد  
وزير الملك

(١) قوله قالت فاني البيت  
الح كذا في الاصل ولا  
يخاطب من تحريف أدى الى  
خلل المعنى واسمه فان  
البيت غاذبه كتب مصححه

على هذا الوجه عموماً تكون له في الوقائع الحاضرة غالباً والآخراً إيجاد اللفظ ثم يفرض له ما يطابق ولو لم يقع وهذا هو الأسهل كما وقع للملك مع القاضى وبهذا يعلم أن الحريرى لا ينبغي أن يقال إن عجزه لما ذكر بل الغالب أن ذلك لحياة عرض أو نحو ذلك والا فلا قرب أنه إنما كان يأتي بما يناسب بعد التقدير الذى هو بمنزلة الاثبات للحالة الراهنة فافهم

ضر بان الاول أن تكون المؤتلفة بمنزل عن المختلفة كما في قول الشاعر :

أبي القلب أن يأتي السدير وأهله \* وان قيل عيش بالسدير غزير  
به البق والحجى وأسد تحفه \* وعمر وبن هند يعتدى ويحجور  
والثانى ما كانا متداخلين كقوله :

وصالكم هجر وجبكم قلى \* وعطفكم صدوسلمكم حرب

\* الثمانون الخطاب العام وقد تقدم ذكره في علم المعاني وللقصود منه أن يخاطب به غير معين ايذاناً بأن الأمر لمظننه حقيق بأن لا يخاطب به أحد دون أحد كقوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار وقوله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم ورجماً يخاطب واحد بالثنية كقوله :  
\* خليلي مراني على أم جندب \* قال الطيبي والمراد به عموم استغراق الجنس في المفرد فهو كالألف واللام الداخلة على اسم الجنس قال وتسميته خطاباً عاماً مأخوذاً من قول صاحب الكشاف ما أصابك يا انسان خطاب عام \* الحادى والثمانون التقليل ويسمى ترجيح أحد المعلومين على الآخر وقد تقدم شئ من التقليل في المعاني وتقدم أن ابن الحاجب قال من شرطه تقليل الأدنى على الأعلى كالتعمرين لأن القمر أضعف نوراً من الشمس وجعل الشمس فراً لا بدع فيه بخلاف العكس وكذلك العمران لان جميع فضل عمر في أبي بكر وأبو بكر أفضل رضى الله عنهما وقد عكس الطيبي هذا فقال هو أن تضع أدنى الثبوتين موضع أعلاهما وما قاله ابن الحاجب أسد وأسلم وقد جعل من ترجيح أحد الأمرين على الآخر بل أتم قوم تجهلون تقليلاً للمخاطبين على الثابتين وقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وان كانا إنما يخرجان من الملح \* الثانى والثمانون اللغو ويسمى الاحجية والعمى وهو قريب من التورية وأمثلته لانكاد تنحصر وفيه مصنفات للناس \* الثالث والثمانون الابداع وهو ما يتدع عند الحوادث للتجدد كالامثال التى تخرع وتضرب عند الوقائع \* الرابع والثمانون الكلام الجامع وهو أن يجيء المتكلم مثلاً في كلامه بشئ من الحكمة والوعظة أو شكاية الزمان والأحوال وأمثله كقوله \* الخامس والثمانون ارسال للثل وهو أن يورد المتكلم مثلاً في كلامه وقد عرف ذلك في علم البيان في مجاز التمثيل \* السادس والثمانون الترقى وهو أن يذكركم معنى ثم يردف بأبلغ منه كقولك عالم نحرير وشجاع باسل وهذا قد يدخل في بعض أقسام الاطناب \* السابع والثمانون الاقتباس وسأيتى في كلام للصنف \* الثامن والثمانون الموارد بالراء المهمة من الارب وهو الحاجة والمقل وقيل من ورب العرق اذا فسد وهو أن يقول الانسان كلاماً يتوجه عليه فيه المؤاخذه فاذا أنكر عليه شخص استحضر بعقله ما يتخاص به بتجريف كلمة أو تصحيفها أو زيادة أو نقص أو غير ذلك كقول أبي نواس في خالصة جارية الرشيد :

لقد ضاع شعري على بابكم \* كما ضاع عقد على خالصه

فلما بلغ الرشيد وأنكر عليه قال إنما قلت ضاع فقال بعض الحاضرين هذا بيت ذهب عيناه فأبصر \* التاسع والثمانون المهجاء في معرض المدح وهو أن يهجو بألفاظ ظاهرها المدح وباطنها القدر

(قوله ما عزلتني الا هذه السجعة) أى لانه لا غرض له في عزلى ولا حامله عليه الا ذكر هذه السجعة فهى المقصودة دون اللغنى فصار اللفظ متبوعاً وللعنى تاويله اه سم وحاصله أن صاحب أراد أن يجانس بين قم الذى هو فعل أمر وبين قم الذى هو اسم مدينة فلما لم يتيسر له معنى مطابق لمقتضى الحال واقع في نفس الامر يكون اللفظ فيه بليغاً أنشأ العزل لتقاضى تلك البلدة فكتب اليه البيت المذكور فتأمل القاضى وقال انه لا غرض له في اللغنى وهو العزل وانه لا يناسب حاله بلا سبب ولا حال الملك فصار الكلام كالحزل ثم نطقن وقال والله ما عزلتني الا هذه السجعة

﴿ خاتمة في السرقات الشعرية ﴾

أى يبحث فيها عن كيفية السرقات الشعرية وعن المقبول منها وغير المقبول هذا هو المراد فصار للبحوث عنه فيها يتوهم أنه ظرف لها قال في الاطول وخص السرقة الشعرية بالذكر لأن أكثر السرقة يكون فيه فلا ينافي أن السرقة تكون في غير الشعر أيضا ولعله أدخل ذلك في قوله وما يتصل بها اهـ (٤٧٤) (قوله مثل الاقتباس الخ) وجه اتصال هذه الامور بالسرقات الشعرية

﴿ خاتمة ﴾

للفن الثالث (في السرقات الشعرية وما يتصل بها) مثل الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح (وغير ذلك) مثل القول في الابتداء والتخلص والانتهاه وانما قلنا ان الخاتمة من الفن الثالث دون أن نجعلها خاتمة للكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة كما توهمه غيرنا لان للمصنف قال في الايضاح في آخر بحث المحسنات اللفظية هذا ما يتيسر لي باذن الله جمعه ونحجر به من أصول الفن الثالث وبقيت أشياء يذكرها في علم البديع بعض اللصفيين وهو قسمان أحدهما ما يجب ترك التعرض له لعدم كونه راجعا

﴿ خاتمة ﴾

أى هذه خاتمة للفن الثالث وليست خاتمة لما ذكر في الكتاب الشامل للفنون الثلاثة اذ لا يرجع معناها الى ما اشترك فيه الفنون الثلاثة أو ينفع فيها حتى تكون خاتمة لمجموع ما في الكتاب وسنقرر ذلك قريبا ثم بين موضوع هذه الخاتمة بذكر ما يبحث عنه فيها بقوله (في السرقات الشعرية) أى هذه الخاتمة يبحث فيها عن السرقات الشعرية ببيان كيفية ذلك وبيان القبول من ذلك وغيره فصار للبحوث عنه فيها متوهم الظرفية لها فهي في السرقات الشعرية (و) في (ما يتصل بها) أى بالسرقات الشعرية كالاقتياس والتضمين والعقد والحل والتلميح وستأتي معاني هذه الاقالب ووجه اتصال هذه بالسرقات كون كل من القبيلين فيه ادخال معنى كلام سابق في لاحق (و) هي أيضا (غير ذلك) أى يذكر في الخاتمة ما ذكر من

وهذا يدخل في قسم التوجيه كقوله :

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة \* ومن اساءة أهل السوء احسانا

كأن ربك لم يخلق لحشيتيه \* سواهم من جميع الناس انسانا

التسعون التخخير وهو البيت يأتي على قافية مع كونه يسوع أن يقف بقواف كثيرة كقول ديك الجن :

قولى لطيفك بنتنى \* عن مضجعي عند التام

فمسي أنام فتنطقي \* نار تأجج في العظام

جسد تقلبه الاكف على فراش من سقام

أما أنا فكما علم \* تفهل لوصلك من دوام

فانه يصلح مكان منام رقاد هجوع هجوع وسن و كان عظام فؤاد ضلوع كبود بدن ومكان سقام قناد دموع وفود حزن ومكان دوام معاد رجوع وجود بمن الحادي والتسعون حصر الجزئي في السكلى

ص (خاتمة في السرقات الشعرية الخ) ش

هذه الخاتمة للوعود بذكرها في أول الكتاب بعد فراغ المقدمة والفنون الثلاثة وهي في أنواع السرقات الشعرية وما يتصل بها وهو الكلام على الاقتباس والتضمين والمقدو الحل والتلميح وقوله

الى

وانما يدمن هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حسنا غير ذاتي وهذا

قسمان الاول ما يرجع لتحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما في الجناس الخطي كما في بسقين و بشفين وكما في أبيات لتصديق أو رسالة حروفها كلها منقولة أو غير منقولة أو حرف بنقط وحرف بدونه أو كلمة بنقط كل حر وفها والاخرى بدون نقط وانما لم يكن في هذا حسن لان هذا يرجع للشكل للرئي لا للسموع والحسن السموع هو المعتبر ومع ذلك لا يتعلق به غرض البلاغ غالبا والثاني من

كون كل من القبيلين فيه ادخال معنى كلام سابق في لاحق (قوله مثل القول في الابتداء والتخلص والانتهاه) قال في الاطول جمعها مع السرقات الشعرية وما يتصل بها بجماع أن كلاما يجب فيه مزيد الاحتياط (قوله لأن المصنف قال في الايضاح) أى الذى هو كالشرح لهذا المتن (قوله من أصول) أى مسائل (قوله وبقيت أشياء الخ) هذا ظاهر في كون تلك الاشياء من نفس الفن لا خارجة عنه والا فلا وجه للتعبير بالبقاء ولا بقوله في علم البديع الخ) وكذا قوله والثاني مالا بأس بذكره لاشتماله الخ فان هذا ظاهر في تعلق الخاتمة بهذا الفن (قوله وهو) أى الباقى قسمان (قوله ما يجب ترك التعرض له) أى ما يجب ترك عدمه من هذا الفن وان ذكره ذلك البعض ووجوب ترك عدمه من هذا الفن اما لكونه غير راجع لتحسين الكلام أصلا

قسمى هذا القسم مالا يسلم  
 كونه حسنا أصلا بل البلاء  
 جازمون باخراجه عن  
 معنى الحسن وذلك كذكر  
 موصوف ثم يذكر له  
 أوصاف عديدة كأن يقال  
 جاءني زيد عاقلا ناجرا  
 كبير السن عالما باللغة ونظيره  
 من القرآن هو الله الذي  
 لإله الإله الملك القدوس  
 السلام الخ فهذا مما يجزم  
 بأنه لا يعد من المحسنات وأما  
 لكونه راجعا إلى تحسين  
 الكلام لكن ذكر فيها  
 تقدم في الاطناب والايجاز  
 والمساواة كالترتيب  
 والنكح والارصاد فقد  
 تقدم أن بعض هذه الاشياء  
 قد يكون من المحسنات  
 عند كونها لم يعتبر مطابقتها  
 لمتقضى الحال فذكرها  
 هنا خوفا من الفائدة لتقدم  
 صورتها هناك ( قوله  
 والثاني الخ ) هذا محل  
 الشاهد في نقل كلام  
 الايضاح ولا شك أن هذا  
 يدل على أن السرقات  
 الشعرية وما يتصل بها من  
 فن البديع وحينئذ  
 فالحاجة المشتملة على البحث  
 عماد كرخانة لفن الثالث  
 لاخاتمة الكتاب خارجة  
 عن الفنون الثلاثة

إلى تحسين الكلام أو لعدم الفائدة في ذكره لكونه داخلا فيما سبق من الأبواب والثاني مالا بأس  
 بذكره لاشتراكه على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها  
 السرقات وما يتصل بها ويذكر فيها غيرهما مما فيه حسن غير ذاتي مثلها وذلك كالقول في الابتداء  
 والتخلص منه إلى غرض آخر وكالقول في الانتهاء وذلك ببيان أن هذه المواطن ينبغي أن يعتنى بها  
 ويزداد الكلام بها حسنا وإنما يجمع هذه الأشياء في الخاتمة ولم يجعلها بابا من البديع أو يجعل كل واحد  
 منها بابا على حدة لوجهين أحدهما أن كلامها ليس أمرا يعم كل كلام ويغلب مكان جريانه في كل موطن  
 أما في السرقات فظاهر لخروج النثر وكذا فيما يتصل بها لاختصاصها بالأخذ عن الغير وأما في الابتداء  
 والانتهاج والتخلص فلخروج ما ليس في تلك المحال وهذا الوجه بينه وبين أن يجعل هو السر في جمعها  
 لاشتراكها فيه والوجه الثاني أن الحسن فيها دون الحسن في غيرها مع سهولة التناول فلم يجعل بابا لقلة  
 الاهتمام بشأنها ويسرها باعتبار غيرها وان كان الناس يهتمون بأموالها أما في السرقات فلما علم  
 من أن الابتداء أرفع وأصعب من الاتباع وان كان فيه تغييرا وكذا فيما يتصل بها وأما في الابتداء  
 وما واداه فلما علم من أن رعاية تمام الحسن في جميع أجزاء الكلام أعلى وأصعب ويمكن جعل هذا أيضا  
 هو السر في جمعها وإنما جعلت هذه الخاتمة للشملة على ما ذكر من هذا الفن الأخير دون مجموع ما في  
 الكتاب كما جعلها بعضهم لوجهين أحدهما أن المصنف وهو من أرباب الفن وعن يقتدى به في مداركه  
 جعلها في الايضاح من هذا الفن حيث قال في آخر المحسنات اللفظية هذا ما تبسرتي بأذن الله تعالى  
 جمعه وتحريره من أصول الفن يعني من مسائل هذا الفن الثالث وبقيت أشياء يعني مما تعد منه  
 يذكرها بعض المصنفين في علم البديع وهو أي ما يذكره بعض المصنفين فبان أحدهما ما يجب ترك  
 التعرض له أي تركه من هذا الفن وان ذكره ذلك البعض وجوب ترك التعرض له أما  
 لكونه غير راجع إلى تحسين الكلام أصلا وإنما يد من هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حسنا  
 غير ذاتي وهذا ما راجع إلى تحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما تقدم في جناس الخط  
 كافي ما بين يشقين ويسقين ويجري مجرى هذا أن يؤتى بقصيدة أو رسالة حروفها كلها منقوطة  
 أو كلها غير منقوطة أو حرف بنقط وحرف بدونه أو كلمة بنقط كل حروفها وأخرى بدون نقط وإنما قلنا  
 كذلك لأن هذا يرجع إلى الشكل الرئي لا للسموع والحسن السموع هو للعتبر ومع ذلك لا يتعلق به  
 غرض البلاء غالبا والثاني من قسمي هذا القسم مالا يسلم كونه حسنا أصلا بل العتبرون من الفصحاء  
 جازمون باخراجه عن معنى الحسن كوالاة كلمة مثل ما على غرضين كأن تقول جاءني غلام زيدا يز يدحقيق  
 بالاحسان وكذا موصوف ثم تذكر له أوصاف عديدة كأن يقال جاءني زيد ناجرا عاقلا كبير السن  
 عالما بلقته فهذا مما يجزم بأنه لا يعد من المحسنات وأما لكونه راجعا إلى تحسين الكلام لكن ذكر فيها  
 تقدم من الاطناب والايجاز والمساواة فقد تقدم أن بعض تلك الأشياء قد يكون من المحسنات عند كونها  
 لم يعتبر فيها مطابقتها لمتقضى الحال فذكرها هنا خوفا من الفائدة لتقدم صورتها هناك نعم لو ذكرت فيها  
 هذه النكتة وانها يصح أن تكون من البابين بالاعتبار بن حسن لكن لا يختص ذلك بها وأما ذكرها  
 على أنها من هذا الفن جز ما فهم وخوفا من الفائدة والثاني ما يذكره في هذا الفن ما بقي مالا بأس بذكره  
 منه لاشتراكه على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها هذا كلام  
 للمصنف مع زيادات تتعلق بمعنى كلامه وهو يدل على أن هذه الأشياء من هذا الفن لقوله بقيت أشياء  
 منه ولا يضر ذلك بحته في بعضها واسقاطها منه لأن كلامه يقتضى تسليمه كون هذه الأشياء الضمومة  
 وغير ذلك المراد منه ما يتعلق بكيفية الابتداء والتخلص والانتهاج أما ما يتعلق بالسرقات الشعرية

الفصل الاول اعلم أن اتفاق القائلين ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فلا يعد سرقة ولا استعانة ولا نحوهما فان هذه أمور متقررة في النفوس متصورة لا مقول يشترك فيها الفصيح والاعجم والشاعر والفحيم

(قوله اتفاق الخ) هذا توطئة وللقصود بالذات قوله فالأخذ والسرقة (قوله على لفظ التننية) حال من القائلين أي حال كونه ملتبسا بلفظ التننية لا بلفظ الجمع وليس صلة لاتفاق ولا للقائلين والمعنى اذا قال قائلان قولاً واتفاقاً في الغرض العام الذي يقصده كل أحد وإنما أعربه مثني لان الاثنين أقل ما يتصور فيه الاتفاق والبراد بالقائلين قائل للأخوذ منه ولو كان القائل متعددًا وقائل للأخوذ ولو متعددًا أيضا وفي الأطول القائلين بالجمع والبراد ما فوق الواحد أو أنه بالتننية اقتصار على أقل من يقع منه الاتفاق (قوله في الغرض) متعلق باتفاق أي (٤٧٦) في المعنى المقصود وقوله على العموم أي حال ككون ذلك الغرض

(اتفاق القائلين) على لفظ التننية (ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء) وحسن الوجه والبهاء ونحو ذلك (فلا يعد) هذا الاتفاق (سرقة) ولا استعانة ولا أخذًا ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى (لتقرره) أي تقرر هذا الغرض العام (في العقول والعادات)

للخاتمة منه وهذا الوجه كاف أعني كون المصنف عدها منه لأنه من أهل الفن القمدي بهم في مداركه كما ذكرنا الوجه الثاني ما يدل على أنها منه ما أشار إليه بقوله غير راجع إلى تحسين الكلام وهو أن هذه الأمور ترجع كما أشرنا إليه أولاً إلى حسن غير ذاتي وكل ما فيه حسن غير ذاتي فهو داخل في هذه الفن الثالث ثم مهد لبيان السرقات وما يقبل منها قوله (اتفاق القائلين) هو بصيغة التننية لا بصيغة الجمع يعني أنه اذا قال قائلان قولاً وإنما أعربناه مثني لان ذلك يكفي ولا حاجة لزيادة قائل على اثنين في المراد لان الغرض هو النظر فيما بين كل اثنين باتفاقهما (ان كان في الغرض) الكائن (على) وجه (العموم) بأن يكون ذلك الغرض مما يتناوله ويقصده كل أحد (كالوصف بالشجاعة) كالوصف (بالسخاء) وحسن الوجه وبهائه ونحو ذلك كاعتدال القامة وسعة العين (فلا يعد) الاتفاق على هذا الوجه (سرقة) اذا نظر فيه باعتبار شخصين تقدم أحدهما وتأخر الآخر وكلاهما ذلك الاتفاق سرقة لا يعد استعانة بأن يعتقد أن الثاني منهما استعان بالاول في التوصل اليه ولا أخذاً بان يدعي أن أحدهما أخذه من الآخر ولا نحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى كالاتهاب والاغارة والنصب والمسخ وما أشبه ذلك مما يأتي من الألقاب وإنما قلنا ان هذه الألقاب تؤدي المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد إلى الغير في التوصل وإنما اختلفت معانيها باعتبار العوارض على ما سيأتي ان شاء الله تعالى وإنما يعد الاتفاق في الغرض على العموم من السرقة وما يرجع إليها (الاجل) (تقرره) أي تقرر ذلك الغرض العام (في العقول) جميعاً (و) في (العادات) جميعاً فلم يخص ابتداءه بعقل مخصوص حتى يكون غيره آخذاً له منه ولا بعبادة

وأواعها فلا شك أن القائلين اذا اتفقا فاما أن يكون اتفاقهما فيما يشترك الناس فيه وهو المراد بقوله في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فذلك لا يسمى سرقة قوله (فلا يعد) فيه نظر لادخال الفاء على لا يعد سرقة وهو جواب شرط لا يدخل على مثله الفاء ثم يصير معناه اتفاق القائلين لا يعد سرقة وهو فاسد فان الاتفاق لا يمكن أن يكون سرقة بل السرقة أخذ أحدهما من الآخر (لتقرره) أي مثل ذلك (في العقول والعادات) يشترك فيها الفصيح

على العموم أي يقصده عامة الناس أي كل أحد منهم وقوله ان كان في الغرض على العموم يتضمن أمرين أحدهما كون الاتفاق في نفس الغرض لافي الدلالة عليه وثانيهما كون الغرض عاماً وقابل الاول بقوله وان كان في وجه الدلالة أي وان كان اتفاق القائلين في الدلالة على الغرض وترك مقابل الثاني وهو ما اذا كان اتفاق القائلين في الغرض الخاص وحكمه حكم ماسياً أي وهو أن تحكم فيه بالفضيل لان المعنى الدقيق مما يتفاوت الناس في ادراكه فيمكن أن يدعي فيه السابق والتقدم والزيادة وعدم ذلك (قوله والبهاء) هو الحسن مطلقاً أي تعلق بالوجه أو بغيره (قوله ونحو ذلك) أي

كرشاقة القدم أي اعتدال القامة وسعة العين والذكاء والبلادة (قوله فلا يعد هذا الاتفاق سرقة) أي فيشترك اذا نظره باعتبار شخصين أحدهما متقدم والآخر متأخر قال في الأطول وقوله فلا يعد سرقة هو بفتح الدال و يصح ضمها على أنه خبر بمعنى النهي فهو مفيد لوجوب عدم المدلان مطلقاً العلوم مصروفة إلى الوجوب اه (قوله ولا استعانة) أي ولا يعد ذلك الاتفاق استعانة بأن يعتقد أن الثاني منهما استعان بالاول في التوصل للغرض (قوله ولا أخذاً) أي بأن يدعي أن الثاني أخذه من الاول (قوله ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى) أي كالاتهاب والاغارة والنصب والمسخ وما أشبه ذلك من الألقاب الآتية وإنما كانت هذه الألقاب تؤدي هذا المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد إلى الغير في التوصل وإنما اختلفت معانيها باعتبار العوارض (قوله لتقرره في العقول) أي جميعاً وفي العادات جميعاً فلم يخص ابتداءه بعقل مخصوص حتى يكون غيره آخذاً له منه ولا بعبادة وزمان



وان كان في وجه الدلالة على الغرض وينقسم الى اقسام كثيرة منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ كما سبق ومنها ذكر هيئات تدل على الصفة لاختصاصها بمن له الصفة كوصف الرجل حال الحرب بالانقسام وسكون الجوارح وقلة الفكر كقوله حتى يكون أر باب ذلك الزمان مأخوذاً منهم وعموم العقول يستلزم عموم المعاديات وبالعكس وانما جمع بينهما كيدا (قوله يشترك الخ) أي فبسبب استواء العقول فيه والعادات يشترك فيه الفصحح والخ والمراد بالاعجم هنا ضد الفصحح كما أن المراد بالفصحح هنا بفتح الحاء ضد الشاعر أي من لا قدرة له على الشعر واذا كان جمع العقلاء مشاركين في ذلك الغرض لتقرر في عقولهم فلا يكون أحدهم أقدم ينقل عنه لعدم اختصاصه به (قوله وان كان اتفاق الفائلين في وجه الدلالة (٤٧٧) أي طريق الدلالة على الغرض)

بأن ذكر أحدهما يستدل

به على ثبوت الغرض من شجاعة أو سخاء أو جمال

كان ذلك الدليل الذي

استدل به على ثبوت

الغرض تشبهاً أو حقيقة أو

بجاز أو كناية وذكراً الآخر

كذلك كما لوقال أحد الفائلين

زيد كالبدري في الأضامة

أو كالاسدي في الشجاعة أو

كالحرفي الجود أو كغير

الرماد أو قال رأيت أسدا

في الجمع يعني زيدا وقال

القائل الآخر في عمر ومثل

ذلك (قوله طريق الدلالة

الخ) المراد بطريق الدلالة

اللفظ الدال على الوصف

العام من حقيقة أو بجاز

أو كناية أو تشبيه وقوله

على الغرض أي العام

متعلق بالدلالة (قوله

كالتشبيه الخ) تمثيل للوجه

والمراد به الكلام الدال على

التشبيه ليسكون لفظاً لأن

وجه الدلالة لفظ (قوله

وكذا كرهيات) أي

أوصاف والمراد الجنس

فيشترك فيه الفصحح والاعجم والشاعر والمفعم (وان كان) اتفاق الفائلين (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على الغرض ( كالتشبيه والمجاز والسكنية وكذا كرهيات تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي له) أي لاختصاص تلك الهيئات بمن ثبتت تلك الصفة له

و زمان حتى يكون أر باب ذلك الزمان مأخوذاً منهم وعموم العقول يستلزم عموم المعاديات وبالعكس فالجمع بينهما كيدا ولما استوت في العقول والمعاديات اشترك في الفصحح والاعجم وهو ضد الفصحح هنا واستوى فيه الشاعر والفصحح بفتح الحاء وهو ضد الشاعر أي الذي لا قدرة له على الشعر فلا يكون فيه أحد العقلاء أغلب اتساويهم فيه ولا أقدم ينقل عنه لعدم اختصاصه به دون من قبله وبعده ثم الاتفاق في نفس الغرض على العموم يتضمن شيئين أحدهما كون الاتفاق في الغرض لاقى الدلالة عليه بل الدلالة عليه من الجهة العمودية للاتحاد وهي الدلالة بالحقيقة وثانها كون الغرض علم الإدراك فيخرج به الغرض الخاص أي المعنى الدقيق الذي لا يستخرجه إلا الأذكى وان كانت الدلالة عليه بالحقيقة لا بالمجاز كما في نحو حسن التعليل فان قوله ما به قتل أعاديه ولكن به يتقى اخلاف ما ترجو الذناب معنى لطيف مدلول عليه بالحقيقة ومن المعلوم أن الاغراض أي المعاني الدقيقة بما تغاوت الناس في ادراكها فيمكن أن يدعى فيها السبق أي العلية أو التقدم والزيادة وعدم ذلك ولكن هذا المعنى لم يتعرض له المصنف هنا لأنه معلوم لاتفصيل فيه وانما تعرض لمفهوم الاتفاق في نفس الغرض وهو الاتفاق في الدلالة على الغرض لما فيه من التفصيل واليه أشار بقوله (وان كان) أي اتفاق الفائلين لاقى نفس الغرض بل (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على ذلك الغرض بأن يكون أحد الفائلين دل على الغرض بالحقيقة (كالتشبيه) بالنسبة لاثبات الغرض الذي هو ثبوت وجه الشبه أو فائدته والآخر كذلك أو دل عليه أحدهما بالتجوز أو الكناية والآخر كذلك ثم عطف على قوله كالتشبيه قوله (وكذا كرهيات) أي ذكر أوصاف (تدل على الصفة) التي هي الغرض (الأجل) (اختصاصها) أي اختصاص تلك الهيئات (بمن) أي بموصوف (هم) أي تلك الصفة التي هي الغرض (له) أي لذلك الموصوف فيلزم أن تكون تلك الهيئات مستلزمة لصفة التي هي الغرض والاتقال من اللزوم الى اللزوم كناية فعلم أن ذكر الهيئات داخل فيما يقابل الحقيقة الممثل لها بالتشبيه وذلك للقابل هو مطلق التجوز الشامل للكناية ثم مثل لذكر الهيئات لينقل منها الى الغرض فقال

والاعجم (وان كان) أي الاتفاق (في وجه الدلالة) فذلك أقسام منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ على ما سبق في البيان ومنها ذكر هيئات تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي

وقوله تدل على الصفة أي التي هي الغرض كما إذا قيل زيد يتהל وجهه عند ورود العفاة عليه أو عمر ويعبس وجهه عند ورود العفاة عليه فان التهل لازم لذات الجواد فينتقل من الوصف بالتهل لذات الجواد وينقل منها الوصف بالجود على جهة الكناية للاتقال من اللزوم للزوم وكذا يقال في العبوس وإذا علمت هذا تعلم أن قول المصنف وكذا كرهيات الخ عطفه على ما قبله من قبيل عطف الخاص على العام لان ذكر الهيئات من قبيل الكناية المذكورة فمقابل (قوله لاختصاصها الخ) علة لتدل أي لأجل اختصاصها بموصوف هي أي تلك الصفة التي هي الغرض له أي لذلك الموصوف فيلزم أن تكون الهيئات مستلزمة لصفة التي هي الغرض والاتقال من اللزوم للزوم كناية (قوله بمن ثبتت تلك الصفة له) أي بموصوف ثبتت تلك الصفة التي هي الغرض

كان دنائرا على قسماهم \* وان كان قدشف الوجوه لغناه

وكذا وصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة والارنياح لرؤيتهم ووصف البخيل بالعبوس وقلة البشر مع سعة ذات اليد ومساعدة الدهر فان كان مما يشترك الناس في معرفته لاستقراره في العقول والعادات ككتشبه الفتاة الحسنة

(٤٧٨)

( كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة ) أى السائلين جمع عاف ( و ) كوصف ( البخيل بالعبوس ) عند ذلك ( مع سعة ذات اليد ) أى اللال وأما العبوس عند ذلك مع قلة ذات اليد فمن أوصاف الاسخياء ( فان اشترك الناس في معرفته ) أى في معرفة وجه الدلالة ( لاستقراره فيهما ) أى في العقول والعادات ( كتشبه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول ) أى فالانفاق في هذا النوع من وجه الدلالة كالانفاق في الغرض العام فى أنه لا يبدسرفه ولا أخذنا

( كوصف الجواد ) أى ذات الجواد لمن حيث ما يشعر بالجود ( بالتهلل ) أى يكون الوجه فرحا مسرورا ( عند ورود العفاة ) جمع عاف وهو السائل فان هذه الهيئات أعنى كون الانسان متهلل الوجه وكون ذلك التهلل بسبب وكون ذلك السبب هو ورود والسائلين ينتقل منها الى الوصف بالجود فالوصف بالهيئات لذات الجواد لينتقل منه الى وصفه بالجود لا بما يشعر بالجود حتى يكون الانتقال غير مفيد ويجرى مجرى ذلك ذكر الهيئة الواحدة وانما جمعها باعتبار كون الجمع أظهر كفى مضمون للمثال أو باعتبار الوقائع ( و ) كوصف ( البخيل بالعبوس ) وهو تلون الوجه تلونا يدل على الاغتمام عند ورود العفاة ( مع سعة ذات اليد ) أى وصفه بالعبوس لاجل ذلك فى وقت وجود سعة ذات اليد أى الغنى وكثرة المال فان ذكر هذه الهيئات أعنى كونه عبوسا وكون ذلك عندهم ووالعفاة وكون ذلك عند سعة اليد يدل على البخل فهذه من الدلالة الكنائية أيضا وانما قيد بوجود سعة ذات اليد لان العبوس عند ذلك هو الدال على البخل وأما العبوس عند الفقر فهو يدل على الجود لان عبوسه يدل على تأسفه على ما فات من مراتب السخاء وعدم وجدان المال وأما البخيل فهو يرتاح لذلك المنذر ويطمئن به فلا يتصور منه العبوس اذا كان الاختلاف فى وجه الدلالة من حقيقة كتشبهه أو تجوز ككناية أو مجاز استعارة أو ارسال ( هـ ) حينئذ ( ان اشترك الناس فى معرفته ) أى فى معرفة وجه الدلالة ( لاستقراره ) أى ذلك الوجه ( فيهما ) أى فى نفوس الناس وفى عقولهم وعاداتهم لشبوحه قديما وحديثا حتى صار شيئا تداولته الخاصة والعامة وذلك ( كتشبهه ) الرجل ( الشجاع بالاسد ) أى فى الشجاعة ( و ) تشبيه الرجل ( الجواد بالبحر ) فى الكرم ( فهو ) أى فذلك الوجه المتفق عليه العام الادراك ( كالاول ) أى كالانفاق فى نفس الغرض العام فى أنه لا يبدسرفه ولا أخذنا ولا نحوذ ذلك لتساوى الناس فيه كالاول وقد علم من هذا أن الانفاق الذى يحصل فيه التفاوت أو عدمه يكون فى نفس الوجه كتشبهه كما ذكر أو كالمجاز المخصوص أو الكناية ولا يراعى عند اختلاف الوجه الاجهة المعنى كأن يقع فيه التشبيه لشخص ويقع فيه التجوز الآخر فيكون قدما آخر اختلف فيه الوجه واتفق المعنى فهو اما عام أو خاص والامور للمعتبرة هنا ثلاثة الانفاق فى المعنى مع اتحاد الوجه والانفاق فى المعنى مع الاختلاف فى الوجه والانفاق فى الوجه مع اختلاف المعنى لكن على وجه

له هذه عبارة الصنف وصوابه العكس وهو أن يقال لاختصاص من هي له ( كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة ) عليه ( والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فان اشترك الناس فى معرفته لاستقراره فيها ) أى فى العقول ( كتشبه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر ) والبليد بالحمار ( فهو كالاول ) وان

بالشمس والبدر والجواد بالتيث والبحر والبليد البطي \* بالحجر والحمار والشجاع للماضى بالسيف والنار فالانفاق فيه كالانفاق فى عموم الغرض وان كان مما لا ينال الا بفسر

( قوله بالتهلل ) أى الابتسام والبشاشة ( قوله بالعبوس ) هو تلون الوجه تلونا يدل على الغم ( قوله عند ذلك ) أى عند ورود العفاة عليه ( قوله مع سعة أى كثرة ذات اليد قال فى الاطول راجع للتهلل والعبوس لان تهلل الجواد لا يكون عند قلة المال عند ورود العفاة والعبوس مع قلة ذات اليد ليس من خواص البخيل وذات اليد هو اللال سمي ذات اليد لان اليد تفعل معه ما لا تفعل مع قننه فكأنه يأمر اليد بالاعطاء والامساك واليد كالمملوك له اه ( قوله فمن أوصاف الاسخياء ) لان عبوسه فى تلك الحالة دليل على كرمه لانه يحصل له غم على عدم كثرة ما يده ليكرم منه العفاة ( قوله فان اشترك الخ ) هذا دليل جواب

( والا )

الشرط فى قوله وان كان فى وجه الدلالة وجواب الشرط محذوف تقديره فيه تفصيل فان اشترك الخ ( قوله لاستقراره فيهما أى فى العقول والعادات ) أى بحيث صار متداول بين الخاصة والعامة ( قوله كتشبه الشجاع بالاسد ) أى فى الشجاعة كتشبهه البليد بالحمار فى البلادة وتشبيه الوجه الجميل بالتمرفى الاضاءة وللراد بالتشبيه الكلام الدال عليه ليكون لفظا كامرا ( قوله من وجه الدلالة ) بيان لهذا النوع أى الذى هو الانفاق فى وجه الدلالة على الغرض

ولا يصل اليه كل أحد فهذا الذي يجوز أن يدعى فيه الاختصاص والسبق وأن يقضى بين الفاتلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أفضل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه وهو ضربان أحدهما ما كان في أصله خاصيا غريبا والثاني ما كان في أصله عاميا مبتدلا لكن تصرف فيه بما أخرجه من كونه ظاهرا ساذجا إلى خلاف ذلك وقد سبق ذكر أمثلتهما في التشبيه والاستعارة إذا عرفت هذا

(قوله أي وان لم يشترك الناس في معرفته) أي معرفة طريق الدلالة على الغرض بأن كان لا يصل اليه كل أحد لكونه مما لا ينال الا بفكر بأن كان مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (قوله جاز) أي صح أن يدعى فيه الخ بخلاف ما تقدم فانه لا يصح أن يدعى فيه ذلك فهذه الحالة هي التي يمكن فيها تحقيق السرفقة لكن لا يتعين فيها السرفقة ولذا فصلها (٤٧٩) كما يأتي (قوله من وجه الدلالة)

أي الذي هو الاتفاق في وجه الدلالة على الغرض (قوله السابق والزيادة) يحتمل أن المراد بالسبق التقدم أي جاز أن يدعى أن أحدهما أقدم والآخر أخذه من

(والا) أي وان لم يشترك الناس في معرفته (جاز أن يدعى فيه) أي في هذا النوع من وجه الدلالة (السبق والزيادة) بأن يحكم بين الفاتلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أكمل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه (وهو) أي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الغرض (ضربان) أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا ينال الا بفكر (و) الآخر (عامي) تصرف فيه بما أخرجه من الابتدال إلى الغرابة كما مر في باب التشبيه والاستعارة من تسميتهما إلى الغريب الخاصي والابتدال العامي الباقي على ابتداله والتصرف فيه بما أخرجه إلى الغرابة

ذلك الأقدم وجاز أن يدعى زيادة أحدهما على الآخر فيه وأن أحدهما فيه أكمل من الآخر وعلى هذا فالعطف مغاير ويحتمل أن المراد بالسبق الغلبة وعليه فعطف الزيادة على السابق عطف تفسير والمعنى جاز أن يدعى سبق أحد الآتين به أي غلبته الآخر فيه وزادته عليه فيه ونقص الآخر عنه وإلى الثاني بشر صنيع الشارح

التشابه كتشبيه الليث للصبوغ بالدم باللايس ثم تشبيه السيف باليابس عليه الدم بالمغمده فهذه يمكن فيها التفاوت وأما الاختلاف في الوجه والمعنى أو في المعنى فقط لا على وجه التشابه كتشبيه انسان بالرمح ثم تشبيه الآخر بالادرة فيه (٣) فلا يكون من هذا القبيل (والا) يشترك الناس في معرفة الوجه المعبر به عن المعنى (جاز أن يدعى في) أي أن يدعى في هذا الوجه من الدلالة بأن يكون مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (السبق) أي اذا كان غريبا أمكن ادعاء السابق أي غلبة أحد الآتين به الآخر بأن يكون أكمل منه وأفضل (والزيادة) أي وزادة أحدهما على الآخر فيه بالغلبة والآخر أنقص منه ويحتمل أن يراد بالسبق التقدم أي يجوز حينئذ أن يدعى أن أحدهما أقدم والآخر أخذه من ذلك الأقدم (وهو) أي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الغرض كالدلالة بالتشبيه والدلالة بالتجوز الخاص (ضربان) أي نوعان أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا يدركه من ذاته الا الأذ كياء كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وكالتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في فم الفرس لقرب بوسه كما تقدم فنحو ذلك غريب لا يدرك الا بفكر (و) الآخر (عامي) يدركه كل أحد في أصله لكن (تصرف فيه) بما أخرجه من الابتدال إلى الغرابة كما مر في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

لم تلق هذا الوجه شمس نهارنا \* الا بوجه لبس فيه حياء

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف إلى ذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء المقابلة لهذا الوجه نخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم بسطه وكافي التجوز في اطلاق

الزمن بل السابق له ولو المرتبة والكمال (قوله وأن أحدهما فيه أكمل الخ) تفسيره بالتفاضل

كان مما لا ينال الا بفكر ولا يصل اليه كل أحد فهذا هو الذي يجوز أن يدعى فيه سبق التقدم للتأخر وزيادة التأخر على التقدم وهو ضربان أحدهما ما كان خاصيا غريبا في أصله والثاني عامي تصرف فيه بما أخرجه من الابتداء والظهور والسذاجة إلى خلاف ذلك من الغرابة كما مر

(قوله خاصي) أي منسوب للخاصة أي هذا المفهوم لا يطالع عليه الا الخاصة وهم البغاة (قوله غريب) تفسير لقوله خاصي لقوله في بحث الاستعارة أو خاصية وهي الغريبة لان من لوازم كونه غريبا أن يكون خاصيا لا يعرفه الا الخاصة (قوله لا ينال الا بفكر) تفسير لغريب أي لا يدركه الا الأذ كياء كتشبيه الشمس بالمرأة في كف الاشل وكالتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في فم الفرس لقرب بوسه (قوله والآخر عامي) أي يعرفه عامة الناس (قوله الباقي على ابتداله) هذا زائد على ما هنا (قوله والتصرف فيه بما أخرجه الخ) أي كما في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

لم تلق هذا الوجه شمس نهارنا \* الا بوجه لبس فيه حياء

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف لذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء المقابلة لهذا

الوجه فخرج بذلك عن الابتدال وكفى التجوز في إطلاق السيلان على سير الابل في قوله \* وسالت بأعناق الطي الأباطح \* فانه مبتذل ولكنه تصرف فيه باسناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فخرج بذلك عن الابتدال (قوله فالأخذ والسرقة الخ) الفاء فاء الفصحى أى واذا تقرر هذا فالأخذ الخ (٤٨٠) وحاصله أنه لما ذكر أن القائلين اذا انفقا في وجه الدلالة على الترض وكان ذلك

(فالأخذ والسرقة) أى ما يسمى بها بهذين الاسمين (نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر فهو أن يؤخذ للمنى كاه اما ) حال كونه (مع اللفظ كله أو بعضه أو) حال كونه (وحده) من غير أخذشى . من اللفظ

السيلان على سير الابل فانه مبتذل ولكن تصرف فيه باسناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم أيضا بسطه ونحو هذا التقسيم سبق في التشبيه والاستعارة أن منهما الغريب الذى لا خاصة للمبتذل المعنى الباقى على ابتداله والتصرف فيه بما أخرجه عن الابتدال كالمثاليين فان قلت التفاوت في الوجه ان كان غير حقيقة ظاهر وأما ان كان حقيقة وهو التشبيه فلا غرابة فيه الامن جهة للمنى فلا يدخل في الغرابة من جهة وجه الدلالة لأن المعنى ان كان غريبا فذاك والا يمكن التشبيه من كل أحد بلا تكلف فلان تفاوت فكيف عد التشبيه من هذا القسم قلت يقع فيه التفاوت من جهة ادراك صلاحية المعنى له أولا وأيضا الدلالة على التشبيه قد تكون بتصرف في الألفاظ وتعتبر الحالة للمعودة للتشبيه كما تقدم في قوله \* لم تلحق هذا الوجه شمس نهارنا الخ فيقع فيها التفاوت نعم حسن الدلالة لا ينفك عن غرابة المعنى لاني الحقيقة ولا في المجاز تأمل وذلك كاف في ادعاء سبق والزيادة \* ولما ذكر ما لا يعد من باب السرقة أشار الى تقسيم ما هو من بابها سواء كان منها لكونه دقيقا غير عام الادراك مع كون وجه الدلالة فيه متحدا بكونه حقيقة أو كان منها لكونه وجه الدلالة التي ليست بشائعة لامن جهة كونه معنى غريبا كما تقدم أن ما يعد من السرقة فسان فقال واذا ميزت بين ما يكون من السرقة وما لا (فالأخذ والسرقة) أى الأخذ الذى هو السرقة في الجملة من أى قسم هو أعنى سواء كان من قسم وجه الدلالة أو من قسم دقة المعنى فقط (نوعان) أى ينقسم أولا الى نوعين (ظاهر) بأن يكون لوعرض الكلامان على أى عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه للعلوم (وغير ظاهر) بأن يكون بين الكلامين تغيير محجوج في كون أحدهما أصله الآخر الى تأمل (أما) الأخذ (الظاهر) من النوعين (ف) هو (أن يؤخذ للمنى كله) مع ظهور أن أحدهما مع الآخر وأما زنا هذا القيد لان غير الظاهر فيه المعنى أيضا الا أنه مع خفاء والذوق السليم يميز ذلك في الأمثلة وهو حينئذ ثلاثة أقسام لان أخذ للمنى كله (أما) أن يكون (مع) أخذ (اللفظ كله أو) يكون مع (أخذ بعضه) أى أخذ بعض اللفظ وترك البعض (أو) يكون مع أخذ للمنى (وحده) بدون أخذ شئ من اللفظ أصلا بل يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما رادفها مع بقاء النظم لانه كما سيأتى في حكم أخذ اللفظ كله فالمراد بأخذ للمنى وحده تحويله الى صورة أخرى تركيبا وافرادا كما سيأتى في الأمثلة ولا ضرر في اللعبة السكائنة في قولنا أخذ للمنى كله مع أخذه وحده لان الصحبة بين المعنى كله ووحده لا بين المعنى كله وبين نفسه وهو ظاهر ثم أشار الى بيان قبيح هذا التقسيم أمثلة القسمين في التشبيه والاستعارة اذا عرف ذلك فالأخذ والسرقة نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر

الوجه لا يعرفه كل الناس اما الغرابة في ذاته أو بسبب التصرف فيه جاز أن يدعى أن أحدهما أخذ ذلك الوجه من الآخر وسرقه منه شرع في بيان أقسام الأخذ والسرقة بقوله فالأخذ والسرقة الخ (قوله أى ما يسمى بهذين الاسمين) أشار بهذا الى أنهما اسمان مترادفان مدلولهما واحد لأنهما متغايران (قوله ظاهر) أى بأن يكون لوعرض الكلامان على أى عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه للتقدم وهو كون وجه الدلالة لا يعرفه كل الناس قوله وغير ظاهر) أى بأن يكون بين الكلامين تغيير محجوج العقل في حكمه بأن أحدهما أصله الآخر الى تأمل (قوله أما الظاهر) أى أما الأخذ الظاهر (قوله فهو أن يؤخذ للمنى كله) أى مع ظهور أن أحدهما من الآخر وأما زنا ذلك القيد لان غير

الظاهر منه أخذ للمنى أيضا لكن مع خفاء والذوق السليم يميز ذلك (قوله أو حال كونه وحده) (فان)

أشار الشارح بتقدير ذلك الى أن قوله أو وحده عطف على قوله اما مع اللفظ أى يؤخذ للمنى وحده من غير أخذ اللفظ كله أو بعضه فلم حينئذ أن الأخذ الظاهر ضرر بان أحدهما أن يؤخذ للمنى مع اللفظ كله أو بعضه والثاني أن يؤخذ للمنى وحده وهذا الثاني يلزمه تغيير النظم بأن يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما رادفها مع بقاء النظم لان هذا في حكم أخذ اللفظ كله والضرب الأول فسان لان المأخوذ مع المعنى اما كل اللفظ واما بعضه وفي كل منهما اما أن يحصل تغيير في النظم

فهو أن يؤخذ المعنى كما مامع اللفظ كله أو بعضه وأما وحده فإن كان المأخوذ كله من غير تغيير لنظمه فهو مذموم مردود لأنه سرقة محضة ويسمى نسخاواتحالا كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأشده: إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته به على طرف المهجران أن كان يعقل أولا يحصل تغييره فأقسام الأخذ الظاهر خمسة وقد ذكر الصنف هذه الأقسام الخمسة بقوله فإن أخذ الخ (قوله الواقع بين اللفرات) أى مفردات اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه وذلك بأن يكون اللفظ المأخوذ والمأخوذ (٤٨١) منه متحدان ناليفات متعددتين شخصا

باعتبار الالفاظين (قوله لانه سرقة محضة) أى غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق منه ومعلوم أن السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال المسروق منه (قوله ويسمى

(فإن أخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه) أى لسكيفية الترتيب والناليف الواقع بين اللفرات (فهو مذموم لانه سرقة محضة ويسمى نسخاواتحالا كما حكى عبد الله بن الزبير أنه فعل ذلك بقول معن ابن أوس إذا أنت لم تنصف أخاك) أى لم تعطه النصفة ولم توفه حقوقه (وجدته به على طرف المهجران) أى هاجرا لك مبتدلا بك وبأخوتك (ان كان يعقل

أى لان القائل الثاني نسخ كلام غيره أى نقله ونسبه لنفسه من قولهم نسخت الكتاب أى نقلت ما فيه الى كتاب آخر (قوله واتحالا) الانتحال في اللغة ادعاء شيء لنفسك أى أن تدعى أن مالكه أنت قال اتحل فلان شعر غيره إذا ادعاه لنفسه (قوله كما حكى) أى كالأخذ الذى حكى (قوله) عن عبد الله بن الزبير (فتح الزاى وكسر الباء الموحدة شاعر مشهور وهو غير عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابى فإنه بضم الزاى وفتح الباء والأول قدم على الثاني يستعطي فلما حرمه من العطاء قال لعن الله ناقة حملتني اليك فقال له الثاني ان ورا كهبها (قوله) أنه فعل ذلك) أى النسخ

أعنى الظاهر والى بيان غير فيجبه فقال (فإن أخذ) الأخذ للمعنى كله (اللفظ كله من غير تغيير لنظمه) أى لسكيفية الترتيب والناليف الواقع بين الالفاظ أى بين الالفاظ المأخوذ واللفظ المأخوذ منه وذلك بأن يكون كل من اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه متحدا نوعا وعدم تغييره هو اتحاد نوعا من كل وجه وإنما اختلف شخصه فإن بينهما ترتيبا وناليفات متعددة اشخاصا باعتبار الالفاظين وليس مرادنا بالالفاظين ما وقع فيه التركيب الاول لانه لا يتعين أن يكون لفظين ولان ثلاثة حتى يبنى أو يجمع (فهو مذموم) أى أن أخذ جميع اللفظ بلا تغيير فذلك الاخذ مذموم (لانه سرقة محضة) أى غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق منه فإن السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال المسروق منه (ويسمى) هذا الأخذ المذموم (نسخا) لانه نسخ كلام الغير ونسبه لنفسه وذلك (كما) أى كالأخذ الذى (حكى عن عبد الله بن الزبير) وهو الشاعر المعلوم وليس المراد به عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابى المعلوم وإنما المراد به شخص آخر كان قدم على عبد الله بن الزبير الصحابى المعروف فلما حرمه من العطاء قال ابن الزبير أعنى هذا المذكور هنا للسيد عبد الله بن الزبير لمن الله ناقة حملتني اليك فقال له السيد عبد الله بن الزبير الصحابى ان ورا كهبها (انه فعل ذلك) أى الأخذ الذى روى أن الانسان المذكور فعله أى أوقفه (يقول معن بن أوس) وهو قوله (إذا أنت لم تنصف أخاك) أى إذا لم تعطه النصفة بفتح النون والصاد وهى اسم مصدر للانصاف الذى هو العدل وتوفية الحق ومعنى اعطاء النصفة أى العدل ايقاعه (وجدته) أى إذا لم تنصفه وجدته (على طرف المهجران) أى على الطرف الذى هو المهجران فالإضافة بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار أنه مكان خارج وطرف عن المكان الأوسط الذى هو المواصلة ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجران طرفان والمقام يقتضى أن الذى يكون عليه المظالم هو الأبعد والخطب في ذلك سهل وكثيرا ما تعرض لأمثال هذه المباحث لان بعض النفوس يصعب عليها الوقوف على حقيقتها (ان كان يعقل) أى إذا لم تنصفه وجدته مهاجرا لك مبتدلا بك غيرك

فإن يؤخذ المعنى كما مامع اللفظ كله أو بعضه أو وحده (فإن أخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه فهو مذموم لانه سرقة محضة ويسمى نسخاواتحالا) ومغالبة كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأشده قول ابن أوس: إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته به على طرف المهجران ان كان يعقل

(٦١ - شروح التاخيص - رابع) والانتحال وهو نائب فاعل حكى أو أنه بدل اشتغال من عبد الله أى فى فعل ذلك بقول معن تأمل (قوله معن) بضم الميم وفتح العين وهو غير معن بن زائدة فإنه بفتح الميم وسكون العين (قوله أخاك) أى صاحبك (قوله أى لم تعطه النصفة) بفتح النون والصاد اسم مصدر بمعنى الانصاف الذى هو العدل وتوفية الحق فقوله ولم توفه حقوقه عطف تفسير على ما قبله ومعنى اعطاء النصفة أى العدل ايقاعه (قوله على طرف المهجران) أى على الطرف الذى هو المهجران بكسر الهاء فالإضافة فيه بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار توهم أن المواصلة مكان متوسط بين المتواصلين وأن المهجر طرف لذلك المكان خارج ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجر طرفان والذى عليه المظالم هو الأبعد منهما (قوله ان كان يعقل) أى وجدته مهاجرا

وركب حد السيف من أن نضيمه \* اذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل  
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأشدد كلمته التي أولها :  
لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

لك ورفض صاحبك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخير في صحبة من لا يرى لك ما ترى له فكيف يصحبة من يظلمك ولا ينصفك  
وأما من لا عقل له فبرضى بأدنى الأمور بدلا عن أعلاها فلا يقام له وزن في المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (قوله  
وركب) أي ذلك الأخ الذي (٤٨٢) لم تنصفه (قوله حد السيف) أي طرفه القاطع (قوله أي

وركب حد السيف) أي يتحمل شدة تأثيره في تأثير السيوف وتقطعه تقطيعا (من أن نضيمه \* ) أي  
بدلا من أن تظلمه (اذا لم يكن عن شفرة السيف) أي عن ركوب حد السيف وتحمل المشاق (مزحل)  
أي مبعده فقد حكي أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأشده هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت  
بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأشدد قصيدته التي أولها :  
لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

رفض صاحبك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخير في صحبة من لا يرى لك ما ترى له فكيف  
بمن يظلمك ولا ينصفك وأما من لا عقل له فبرضى بأدنى الأمور بدلا من أعلاها فلا يقام له وزن في  
المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (وركب) ذلك الأخ الذي لم تنصفه (حد السيف)  
أي طرفه القاطع وهو يحتمل أن يراد به الحقيقة على سبيل المبالغة أي يكون معك بحيث لو فرض  
أنه هاجرك لقيه حد السيف وركبه ركوبا يقطعه لفعل ذلك بدلا (من أن نضيمه) أي أن تذله  
وتظلمه ويحتمل أن يكون كناية عن الشدة والشقة أي يركب اذا لم تنصفه مشاق وتأثيرات  
واذابات لان ركوب حد السيف مازوم للاذيات والشاق في الجملة (اذا لم يجد) أي يركب شفرة السيف  
ليتركك اذا لم يجد (عن شفرة السيف) أي عن حد السيف الحقيقي أو عن الشدائد اللازمة في  
الجملة لحد السيف على الاحتمالين السابقين (مزحل) يحتمل أن يكون بالراء المهملة أي يركب ما ذكر  
اذا لم يجد عنه بعدا وارتحالا ويحتمل أن يكون بالزاي المعجمة أي بعدا وانفصالا وزوالا وفي القاموس  
زحل يعني بالزاي المعجمة عن مقامه كمنع زال وانما قلنا ان ابن الزبير للذكور فعل ذلك بقول معن  
السابق لما حكي أن ابن الزبير للذكور دخل على معاوية رضى الله تعالى عنه فأشده هذين البيتين  
فقال له معاوية لقد شعرت بضم العين أي صرت شاعرا بعدى أي بعد ملاقاتي الاولى يا أبا بكر ثم ان  
عبد الله بن الزبير للذكور لم يفارق المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني على معاوية فأشدد بين  
يديه قصيدته التي أولها \* لعمرك ما أدري واني لأوجل \* أي لا أخاف \* على أيننا تعدو المنية أول \*

وركب حد السيف من أن نضيمه \* اذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل  
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس فأشده كامته  
التي أولها .  
لعمرك ما أدري واني لأوجل \* على أيننا تعدو المنية أول

يتحمل الخ) أشار بهذا  
الى أنه لم يرد بركو به حد  
السيف المعنى الحقيقي  
بل المراد تحمل ما ذكر  
فكأنه قال وركب ما هو  
بمنزلة القتل بالسيف (قوله  
من أن نضيمه) بفتح  
الناء والضيم الظم والدل  
وأشار الشارح بقوله بدلا  
الى أن من ليدل ويصح  
جعلها لتعليل أي من أجل  
ضيمك أي ظلمك وذلك له  
بعدم انصافك (قوله عن  
شفرة السيف) بفتح الشين  
المعجمة أي حده القاطع  
وفي الكلام حذف مضاف  
أي اذا لم يكن عن ركوب  
حد السيف وأراد بحد  
السيف هنا الأمور الشاقة  
التي هي بمنزلة القتل مثل  
مامر وقوله مزحل بفتح  
الميم والحاء المهملة و بينهما  
زاي معجمة أي بعد  
وانفصال والمعنى وركب  
الأمور الشاقة التي تؤثر  
فيه تأثير السيف مخافة أن

يلحقه الضيم والعار متى لم يجد عن ركوبها بعدا (قوله فقد حكي الخ) الفاء لتعليل أي  
وانما قلنا ان ابن الزبير فعل ذلك بقول معن السابق لانه قد حكي الخ (قوله دخل على معاوية) أي وكان معاوية حاقدا عليه وعنده غيظ  
منه (قوله لقد شعرت بعدى) بضم العين أي لقد صرت شاعرا بعد علمي بأنك غير شاعر أو بعد مفارقتي إياك فأنت قبل أن أفارقك لم تقل  
شعرا وقد صرت بعد مفارقتي شاعرا (قوله يا أبا بكر) كناية لعبد الله بن الزبير (قوله فأشدد قصيدته) أشدد يتعدى لمفعولين يقال  
أشددني شعرا لمفعوله الاول هنا حذف أي فأشده قصيدته (قوله لا وجل) من الوجل وهو الخوف وموضع على أيننا تصب لانه مفعول أدري  
وقوله واني لأوجل اعتراض وتعدو بالعين المعجمة بمعنى تصبح وذكر بعضهم انه بالعين المهملة من العدو وللنية الموت وأول مبنى  
على الضم لفظه عن الاضافة ونية معناها كما في قبل وبعد أي أول كل شيء وحاصل المعنى ما أدري من الذي تعدو عليه النية منا قبل

حتى أتى عليها وفيها ما أنشده عبدالله قبل معاوية على عبدالله وقال له ألم تخبرني أنهما لك فقال المعنى واللفظ له وبعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره وقدروى لأوس وزهير في قصيدتهما هذا البيت

إذا أنت لم تعرض عن الجهل والحناء \* أصبت حلما أو أصابك جاهل

وقدروى لا يبرد البر بوعى فتي يشتري حسن الثناء بماله \* إذا السنة الشبهاء أعوزها القطر

ولأبي نواس فتي يشتري حسن الثناء بماله \* ويعلم أن الدائرات تدور

وقدروى لبعض المتقدمين يمدح معبدا أجاد طويس والسريجي بعده \* وما قصبات السبق إلا لمعبد

ولأبي تمام محاسن أصناف اللغنين حمة \* وما قصبات السبق إلا لمعبد (٤٨٣) وحكى صاحب الأغانى فى

أصوات معبد

لمنى على فنية ذل الزمان لهم

\* فما يصيبهم إلا ما شاءوا

وفى شعر أبنى نواس

دارت على فنية ذل الزمان لهم

\* فما يصيبهم إلا ما شاءوا

وفى هذا المعنى ما كان

التغيير فيه بإبدال كلمة

أو أكثر بما يراد فيها كقول

امرئ القيس

الآخر وانى لا تخاف ما يقع

من ذلك (قوله حتى أتىها)

أى واستمر على انشاد

القصيدة حتى أتىها (قوله

فأقبل معاوية الخ) أى

التفت إليه لانه معه فى

المجلس (قوله أنهما) أى

البيتين وقوله ألم تخبرني

أنهما لك يقتضى أن عبدالله

ابن الزبير أخبر معاوية

بذلك وهذا الاستفهام

انكارى (قوله وبعد فهو

أخى الخ) هذا اعتذار من

ابن الزبير فى سرقة

حتى أتىها وفيها هذان البيتان فأقبل معاوية على عبدالله بن الزبير وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال اللفظ له والمعنى لى وبعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره (وفى معناه) أى فى معنى ما لم يغير فيه النظم (أن يبدل بالكلمات كلها أو بعضها ما يراد فيها) يعنى أنه أيضا مذموم وسرقة محضة كما يقال فى قول الحطيئة  
دع للكريم لا ترحل لبغيتها \* واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

أى لأدرى الذى تمدو عليه الذية مناقيل الآخروانى لا تخاف ما يقع من ذلك ثم استمر على انشاد القصيدة حتى انتهى وفيها هذان البيتان فأقبل معاوية على عبدالله بن الزبير وقال له ألم تخبرني أنهما أى البيتين لك فقال اللفظ له والمعنى لى وبعد هذا فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره وقول معاوية ألم تخبرني يدل على أنه أخبره أو لا بأن البيتين له ويحتمل أن يكون نزل حاله فى انظاره أنهما لم ينسبهما لصاحبهما متمثلا منزلة الاخبار قيل واعلم لم يقصد بنسبتهما لنفسه الكذب والافتخار بل لعله يريد أنهما لى ومناسبان لحالى فعناهما ثابت لدى وعندى وهذا أيضا هو مراده بقوله المعنى لى أى أنا للوصوف بعناهما وهو معبر بلفظهما عن المعنى الحاصل لى وقوله وبعد هذا فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره اعتذار ملحق يستظرفه أهل المجلس فلا شك أن ابن الزبير المذكور أتى بقول معناه كما هو من غير تبديل للفظ ولا تغيير للنظم فهو سرقة محضة (وفى معناه) أى وفى معنى ما لم يغير فيه اللفظ والنظم (أن يبدل) أى ولا يغير هيئة اللفظ التركيبية ولكن يبدل (بالكلمات) الافردية (كلمة أو بعضها ما يراد فيها) بأن يأتي بدل كل كلمة بما يراد فيها أو يأتي مكان البعض دون البعض بما يراد فيه لان المرادف يتنزل منزلة رديفه فلازم أحدهما من القبح لازم للآخر لسهولة ذلك التبدل فهو يعد أيضا مذموما وسرقة محضة ومثال تبديل جميع الالفاظ بالمرادف مع بقاء المعنى والنظم أن يقال فى قول الحطيئة

دع للكريم لا ترحل لبغيتها \* واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

حتى أنشده ما أنشده عبدالله فأقبل معاوية على عبدالله وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال المعنى واللفظ له وبعد فهو أخى من الرضاة وأنا أحق بشعره قلت والذى يتفق له ذلك ان ادعى أن هذا النظم له كان كاذبا وإن لم يدع فهذا ليس بسرقة بالكلمة (وفى معناه) أى معنى ما أخذ اللفظ كله مع المعنى وكان مذموما (أن يبدل بالكلمات أو بعضها ما يراد فيها) لان المترادفين كاللفظ الواحد كقول امرئ القيس

البيتين ونسبتهما لنفسه يستظرفه الحاضرون وقوله وأنا أحق بشعره أى لكالى اتعاده به ولا يخفى برودة هذا الاعتذار خصوصا وهو غير أخ له من النسب (قوله وفى معناه) أى ومن قبيله فى كونه مذموما وسرقة محضة أن يبدل الخ لان المرادف ينزل منزلة رديفه فلازم أحدهما من القبح لازم للآخر قال فى الاطول وحمل ذمه اذا لم يبدل التبدل للكلام حسن سجع أو موازنة أو زيادة فصاحة أو سلامة للشعر فان أفاد ذلك ترجع على الاصل وزاد عليه قبولا (قوله أن يبدل بالكلمات كلها) أى كفى بيت الحطيئة فانه بدأت كلماته كلها وقوله أو بعضها أى كفى بيت امرئ القيس فانه قد بدلت بعض كلماته (قوله دع للكريم) البيت مقول قول الحطيئة وقوله ذر الماثر الخ مقول ليقال وقوله دع للكريم أى دع طلبها والكريم جمع مكرمه بمعنى الكرامة والبغية بكسر الباء وضمها كما ذكره فى المختار بمعنى الحاجة والطلب وقوله الطاعم الكاسى أى الآكل للكسو والمعنى لست أهلا للكريم والمعنى فدعها لتبرك

وقولا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 وقولا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعلم  
 وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعرف  
 ومن يتدع ما لبس من خيم نفسه \* يدعه ويغلبه على النفس خيمها  
 ومن يتدع خلقا سوى خلق نفسه \* يدعه ويغلبه على النفس خيمها

وقول طرفه  
 وكقول العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه  
 وقول الفرزدق  
 وكقول حاتم  
 وقول الاعور

(٤٨٤) الاكل والستر بالباس فانك تناله بلاطلب يشق كطلب المعالي (قوله لمطلبها)

ذر السائر لا تذهب لمطلبها \* واجلس فانك أنت الآكل الالابس  
 وكما قال امرؤ القيس  
 وقولا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 فأورده طرفه في داليتيه لأنه أقام تجلده مقام تجمل

ذر المكارم لا تذهب لمطلبها \* واقعد فانك أنت الآكل الالابس  
 فقد بدل كل لفظ من التركيب بمرادفه والمعنى لست أهلا للمكارم والمعالي فدعا العبيرك واقنع بالمعيشة  
 وهو مطلق الأكل والستر بالباس فانك تناله بلاطلب يشق كطلب المعالي على أنه لو قيل هكذا لم يخل  
 الالابس مكان الكاسي من قبح الثقل الوزني ومثال تبديل البعض قول طرفه في قصيدته الدالية

وقولا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 فانه بيت امرئ القيس ولم يزد فيه على تبديل تجمل بتجلد ووقولا من الوقف الذي هو الحبس بدليل  
 تعديه الى اللطى لامن الوقوف اللازم أي نيك حال كون أصحابي واقفين أي حاسبين مطيهم على  
 يقولون لانهلك بالحزن وتجمل أي ادفع ذلك الالابس بالنجمل والصبر ويجري مجرى تبديل البعض أو  
 السكل في الفصح بالمرادف بتبديله بالضد لقرب تناوله كالموقيل في قول السيد حسان  
 بيض الوجوه كريمة أحسابهم \* شم الأنوف من الطراز الاول  
 سود الوجوه كريمة أحسابهم \* فطس الأنوف من الطراز الآخر

وقولا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 وقولا بها صحبي على مطيهم \* يقولون لانهلك أسي وتجمل  
 قلت وفي تسميته سرقة نظر فان الظاهر أن هذا من تطابق الخواطر والتوارد إلا أن ابن السكيت

واقنع بالمعيشة وهي مطلق  
 أي لمطلبها فقد بدل كل  
 لفظ من البيت الاول  
 بمرادفه فذر مرادف لدع  
 والمائر مرادف للمكارم  
 ولا تذهب مرادف لقوله  
 لا ترحل وقوله لمطلبها  
 مرادف لبغيتها واجلس  
 مرادف لا قعد والآكل  
 مرادف للطاعم والالابس  
 مرادف للكاسي وأما قوله  
 فانك أنت فمذكور في  
 البيتين باللفظ وإنما كان  
 هذا من ابدال السكل لان  
 فانك من الامور العامة  
 فالمراد ما عداه ( قوله  
 وقولا ) جمع واقف  
 كشاهد وشهود من  
 الوقف بمعنى الحبس لامن  
 الوقوف بمعنى اللبث  
 لانه لازم والمذكور

في البيت متعمد فعوله مطيهم وصحبي فاعله وانتصابه على الحال من  
 فاعل نيك وعلى معنى لاجل أي ففانك في حال وقوف أصحابي مراكمهم لاجل قائلين لانهلك أسي أي من فرط الحزن وشدة الجزع  
 وتجمل أي اصبر صبورا جميلا أي وادفع عنك الالابس بالتجمل أي الصبر الجميل (قوله لانهلك) هو بكسر اللام وماضيه هلك بفتحها  
 قال تعالى ليهلك من هلك عن بينة (قوله فأورده طرفه) هو بفتح الطاء والراء للمهملتين (قوله الا أنه أقام تجلده مقام تجمل) فقد  
 أبدل بعض الكلمات بميرادفه ونظير هذا قول العباس بن عبد المطلب

وما الناس بالناس الذين عهدتهم \* ولا الدار بالدار التي كنت تعلم  
 فقد أورده الفرزدق في شعره الا أنه أبدل تعلم بتعرف (نفيه) بجري مجرى تبديل السكل أو البعض المرادف في الفصح بتبديل السكل أو  
 البعض بالضد مع رعاية النظم والترتيب وذلك لقرب تناول الضد كالموقيل في قول حسان بن ثابت رضي الله عنه في مدح آل البيت  
 بيض الوجوه كريمة أحسابهم \* شم الأنوف من الطراز الاول سود الوجوه كريمة أحسابهم \* فطس الأنوف من الطراز الآخر  
 وشم بضم الشين جمع أشم من الشم وهو ارتفاع قصبه الانف مع استواء في أعلاه وهو صفة مدح عند العرب والطرار العلم والمراد هنا  
 الجداى أنهم من النمط الاول في الجود والشرف



وان كان مع تغيير لنظمه أو كان المأخوذ بعض اللفظ سمي اغارة ومسخافان كان الثاني أبلغ من الاول لاختصاصه بفضيلة كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى فهو مدوح مقبول كقول بشار :

من راقب الناس لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفاتك الالهج

ف قوله أو أخذ بعض اللفظ

(٤٨٥)

قوله (أخذ) يحتمل أنه مصدر وهو اسم كان ومع تغيير خبرها وعليه

عطف على كان ويحتمل أنه فعل وهو خبر كان واسمها ضمير الشأن (قوله مع تغيير لنظمه) محترز قوله السابق من غير تغيير لنظمه وقوله أو أخذ بعض اللفظ محترز قوله كفه فهو على اللف والنشر المشوش (قوله أو أخذ بعض اللفظ) أي سواء كان فيه تغيير للنظم أولا (قوله اغارة) أي لانه اغار على ماهو للغير فغيره عن وجهه والمراد بتغيير النظم تغيير التأليف والترتيب الواقع بين المفردات (قوله ومسخا) لانه بدل صورة ما للغير بصورة أخرى والغالب كونها أقبح والسبخ في الاصل تبديل صورة بما هو أقبح منها (قوله اما أن يكون الثاني) أي الكلام الثاني الذي هو متعلق بالأخذ (قوله أبلغ من الاول) أي من الكلام الاول للأخذ منه (لاختصاصه) أي لاختصاص الثاني عن الاول (بفضيلة) لم توجد في الاول كحسن السبك الذي هو البعد عن أحد التقيد اللفظي والمعنوي وكالاختصار حيث يناسب المقام وكالايضاح لمعنى هو مظنة الغموض وهذا يدخل طرف منه في حسن السبك البعد عن التعقيد وهو ترك الغموض الذي هو ليس من غرابة اللفظ بل كالحلل في الازوم وان شئت قلت يدخل في حسن السبك الاختصار بناء على أنه وجود اللفظ في الجملة أو زيادة معنى يناسب المقام لم يوجد في الاول (فمدوح) أي ان اختص الثاني بمثل بعض هذه النضائل فذلك الثاني بمدوح مقبول لان تلك الزيادة أخرجته الى طرف من فضاء الابتداء وذلك (كقول بشار من راقب الناس) أي

(وان كان) أخذ اللفظ كله (مع تغيير لنظمه) أي نظم اللفظ (أو أخذ بعض اللفظ) لانه (سمى) هذا الاخذ (اغارة ومسخا) ولا يتخلو اما أن يكون الثاني أبلغ من الاول أو دونه أو مثله (فان كان الثاني أبلغ من الاول (لاختصاصه بفضيلة) لا توجد في الاول كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى (فمدوح) أي فالثاني مقبول (كقول بشار من راقب الناس) أي حاذرهم

ثم أشار الى مفهوم قوله من غير تغيير لنظمه بقوله (وان كان) أخذ اللفظ كله (مع تغيير لنظمه) أي لنظم اللفظ والمراد بتغيير النظم هنا أن يدل على المعنى الاول أو على بعضه بوجه آخر بحيث يقال هذا تركيب آخر سواء كان بتبديل نوع التركيب كتبديل جملة شرطية مثلاً بغيرها أو بدون ذلك اما مع افاة المعنى مثلاً بطريق الازوم ان أفيد أو لاصراحة وهو الاكثر أو بدون ذلك ويدل على أن هذا هو المراد ما يأتي من الأمثلة ثم ما يكون بتغيير النظم اما أن يكون مع أخذ كل اللفظ (أو) مع (أخذ بعض) ذلك (اللفظ) لانه (سمى) أي ان كان الأخذ مع تغيير النظم سمي ذلك (اغارة) لانه اغار على ماهو للغير فغيره عن وجهه (و) سمي أيضا (مسخا) لانه بدل صورة ما للغير بصورة أخرى والغالب كونها أقبح والسبخ في الاصل تبديل صورة بما هو أقبح منها ثم الكلام الذي هو متعلق بهذا الأخذ للمسمى بالاغارة ثلاثة أقسام لان ذلك الكلام اما أن يكون أبلغ من الاول فيكون مقبولا غير مذموم أو يكون أدنى فهو مذموم غير مقبول أو يكون مثل الاول فهو أبعدهم من النظم وأقرب الى القبول فأشار الى هذه الاقسام على هذا الترتيب فقال (فان كان) الكلام (الثاني) أي الذي هو متعلق بالأخذ المذكور (أبلغ) من الكلام الاول للأخذ منه (لاختصاصه) أي لاختصاص الثاني عن الاول (بفضيلة) لم توجد في الاول كحسن السبك الذي هو البعد عن أحد التقيد اللفظي والمعنوي وكالاختصار حيث يناسب المقام وكالايضاح لمعنى هو مظنة الغموض وهذا يدخل طرف منه في حسن السبك البعد عن التعقيد وهو ترك الغموض الذي هو ليس من غرابة اللفظ بل كالحلل في الازوم وان شئت قلت يدخل في حسن السبك الاختصار بناء على أنه وجود اللفظ في الجملة أو زيادة معنى يناسب المقام لم يوجد في الاول (فمدوح) أي ان اختص الثاني بمثل بعض هذه النضائل فذلك الثاني بمدوح مقبول لان تلك الزيادة أخرجته الى طرف من فضاء الابتداء وذلك (كقول بشار من راقب الناس) أي

عده في السرقات قوله (وان كان) أي ذلك الأخذ (مع تغيير لنظمه أو أخذ) (بعض اللفظ سمي) ذلك اللفظ (اغارة ومسخا) ومنهم من جعل السبخ اغارة الصورة الحسنه قبيحة والشهور الاول واذا قلنا به (فذلك قسمان) ان كان الثاني) أي كلام السارق (أبلغ) من الاول أي السرورق منه (لاختصاصه) أي اختصاص الثاني (بفضيلة) كالايضاح أو الاختصار أو حسن السبك أو زيادة معنى (ه) هو (مدوح) أي مقبول (كقول بشار) أولا

من راقب الناس لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفاتك الالهج

(قوله كحسن السبك) المراد به الخلو عن التعقيد اللفظي والمعنوي (قوله أو الاختصار) أي حيث يناسب المقام (قوله مقبول) أي فاغارة ومسخ مقبول لان تلك الزيادة أخرجته الى طرف من الابتداء (قوله كقول بشار) قبله :

قالوا حرام نلاقينا فقلت لهم \* ما في التلاقي ولا في غيره حرج

وبعد البيت وبعده : أشكوا الى الله هما لا يفارقني \* وشرعا في فؤادي الدهر تعتلج

(قوله من راقب الناس) أي من خاف منهم وترقب عقابهم كما قيل أو من راعاهم ومشى على مزاجهم فيما يكرهون فيتركه وفيما يتفقون

وقول سلم الحاسر :

من راقب الناس مات غمًا \* وفاز بالذلة الجسور

فبيت سلم أجود سبكا وأخصر وكقول الآخر : خلقنا لهم في كل عين وحاجب \* يسمر القنوا والبص عينا وحاجبا

وقول ابن نباتة بعده :

فبيت ابن نباتة أبلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الاشارة الى انهزامهم ومن الناس من جعلها ممتساوين

فيقدم عليه (قوله لم يظفر بحاجته) لانه ربما كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفوت مع شدة شوقه اليها (قوله وفاز بالطيبات) أي ومن لم يراقبهم ولم يبال بهم فاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالعشوق والمعنوية كشفاء غيظ النفوس بالأخذ بالتأثر مثلًا وهذا الذي لا يراقب الناس هو الفانك أي الشجاع الذي عنده الجرأة على الاقدام على الأمور قتلا أو غيره من غير مبالاة بأحد (قوله اللهمج) أي لللازم لمطلوبه الحرص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره فقوله الشارح أي الشجاع تفسير للفانك وقوله الحرص على القتل أي له ولوع به بتفسير اللهمج (٤٨٦) (قوله وقول سلم) بفتح السين وسكون اللام الملقب بالحاسر لحسارته

(لم يظفر بحاجته \* وفاز بالطيبات الفانك اللهمج) أي الشجاع القتال الحرص على القتل (وقول

سلم) بعده (من راقب الناس مات غمًا \* ) أي حزنا وهو مفعول له أو تمييز (وفاز بالذلة الجسور) أي

الشديد الجرأة فبيت سلم أجود سبكا وأخصر لفظا

راعاهم وحاذرهم فيما بكرهون فيتركه وفيما ينتغون فيقدم عليه (لم يظفر بحاجته) كلها لانه ربما كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفوت مع شدة شوقه اليها (وفاز بالطيبات الفانك اللهمج) أي من لم يراقبهم ولم يبالهم بالذلة فاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالعشوق والمعنوية كشفاء غيظ النفوس بالأخذ بالتأثر وهذا الذي لا يراقب الناس هو الفانك أي المقدم على انقتل أو غيره من غير مبالاة بأحد اللهمج أي لللازم لمطلوبه الحرص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره (وقول سلم) أي كقول بشار مع قول سلم الحاسر وسمى خاسرا لانه ورث مصحفا من أبيه فباعه فاشترى به عودا يضرب به (من راقب الناس مات غمًا) أي لم يصل لمراده فيبقى مغموما من فوات المرادو يشتد عليه الغم كشدة الموت فقد دل على فوات الحاجة بموت الغم الذي هو أخص منه ولذلك قلنا ان تغيير النظم يكون بالدلالة على المعنى بغير وجهه الاول (فاز بالذلة الجسور) والجسور هو الشديد الجرأة فهو بمعنى الفانك اللهمج وهو أصرح في المعنى وأخص فالعني في البيتين واحد وهو أن من لا يراقب الناس يفوز بالمرغوب ومن راعاهم فانه المطلوب لكن بيت سلم أجود سبكا لدلالته على المعنى بلا حاجة للتأمل بما هو أخص وأفصح وأخصر لفظا كما لا يخفى وما بين هذين البيتين ظاهر كما ذكرنا وفي نفسه أن لفظ الفانك اللهمج أحسن من لفظ الجسور ولفظ الطيبات أحسن من لفظ الذلة والاختصار قديدي عدم مناسبتها لان الغرض

(وقول سلم) نانيا

من راقب الناس مات غمًا \* وفاز بالذلة الجسور

(وان

الاسناد للسبب قال في الاطول ومع صحة حمل الكلام على الحقيقة في

المفعول لا يصار الى المجاز الذي في التمييز (قوله وفاز النخ) الشاهد فيه مع قوله من راقب الناس حيث أخذ بعض اللفظ من غير تفسير

(قوله أي الشديد الجرأة) أي فهو بمعنى الفانك اللهمج وهو أصرح في المعنى وأخصر (قوله فبيت سلم النخ) الحاصل أن المعنى في

البيتين واحد وهو أن من لا يراقب الناس يفوز بالمرغوب فيه ومن راقبهم فانه مطلوبه لكن بيت سلم أجود سبكا لدلالته على المعنى من

غير تأمل لوضوحه وأخصر لفظا لان لفظ الجسور قائم مقام لفظي الفانك اللهمج كذا في ابن يعقوب وقرر بعضهم أنه انما كان أجود

سبكا لانه رتب فيه الموت على مراقبة الناس وأما بيت بشار فقد رتب فيه على مراقبة الناس عدم الظفر بالحاجة والاول أبلغ وفي

الاطول وانما كان بيت سلم أجود سبكا لكونه في غاية البعد عن موجبات التعقيد من التقديم والتأخير ونحو ذلك اه قال في المطول

يروى عن أبي معاذ رواية بشار أنه قال أنشدت بشار قول سلم فقال ذهب وانتم بيتي فهو أخف منه وأعذب والله لا أكت اليوم ولا

شربت اه فلعل مراد الشارح بجودة سبكا خفة الفاظه وعذوبتها وتأمل ذلك

وان كان الثاني دون الأول في البلاغة فهو مذموم مردود كقول أبي تمام  
هيات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل

(قوله وان كان الثاني) أي وان كان الكلام الثاني وهو لما خوذ دون الكلام الأول وهو لما أخذ منه وقوله في البلاغة أي في الحسن وليس المراد بهامطابقة الكلام الخ لوجودها في كل منهما (قوله مذموم) أي لانه لم يصحبه شيء يشبه أن يكون به مبتدع الحسن بل هو نفس الأول مع رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن (قوله كقول أبي تمام) هو (٤٨٧) الأصل وهو من بحر الكامل

(قوله في مرثية محمد بن حميد) بزنة رويد أي حين استشهد في بعض غزواته والمرثية بتخفيف الياء وقد تشدد كما قيل الفصيذة التي يذكر فيها الزناء أي محاسن الميت (قوله هيات لا يأتي الخ) هيات اسم فعل ماضٍ، معناه بعد وفاعله محذوف تقديره بعد اتيان الزمان بمثل ذلك المرثي بدليل ما بعده وهو قوله لا يأتي الزمان بمثله أو بعد نسياني له بدليل ما قبله وهو قوله

(وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة لفوات فضيلة توجد في الأول (فهو) أي الثاني (مذموم كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد  
(هيات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل)

التوصية بترك مرافقة الناس وذلك يناسبه البسط الدال على الاهتمام والتأكيد فانظره (وان كان) الكلام الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة والمراد بالبلاغة هنا ما يحصل به الحسن مطلقا لا خصوص البلاغة المعلومة بدليل الأمثلة وانما يكون دونه بفوات فضيلة وجدت في الأول (فهو) أي الكلام الثاني (مذموم) اذا لم يصحبه شيء يشبهه به أن يكون مبتدع الحسن بل هو نفس الأول مع رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن وذلك (كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد (هيات) أي بعد ما تبين من اتيان الزمان بمثل المدح بدليل قوله (لا يأتي الزمان بمثله) أي بمثل هذا المرثي المدح (ان الزمان بمثله لبخيل) هو كجواب سؤال مقدر كأنه قيل لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه بخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالتأكيدهما بان لان المقام مقام أن يترددو يسأل هل بخل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحاله ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان التمثل لكن منع من وجوده بخل الزمان ورد هنا أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد الامتناع لا بما يفيد الامكان الأتمنع من الوجود عارض هو بخل الزمان وأجيب بأن بخل الزمان عبارة عن الامتناع أي نفي الاتيان فهو كناية لان البخل بالشيء يستلزم انتفاء فعله وبؤيده قوله لا يأتي الزمان بمثله فكأنه قال ان الزمان يستحيل في حقه الاتيان به وفيه تعسف ونسبة التأثير الى الزمان من اللوح لا يضر لان المراد به نلبسه بالفعل وذم الزمان بالفعل أو مدحه به لا يضر من اللوح أيضا لانه ينزل منزلة العاقل للكاتب وهو يدل على اكنسائه شرعا وطبعيا فلذلك تجدهم أهل العلم لا ينكرون الانكار على الزمان ولو كان المراد أن الزمان مؤثر حقيقة ثم يدم على تأثيره لكان كقرا وماورد يسب ابن آدم الدهر وأما الدهر أقلب الليل والنهار يحتمل أن يراد به يسبون الزمان ويعتقدون أنه مؤثر وأما المؤثر في الحقيقة فكأنهم سبوا المؤثر حين سبوا الزمان من حيث انه مؤثر تسخطا للأقدار ويحتمل أن يراد بتسخطون الأقدار ويسبون بها الزمان مع علمهم أن لا تأثير له ولا ينفعهم في نفي الاسم بالتسخط نسبتهم الأقدار لزمان لانها لي وهم يعلمون وعلى كل حال فسب الدهر على أنه مؤثر مخطنى \* لانه ان عني أنه للمؤثر دون الاله فظاهر وان عني أنه مشارك فكذلك وان عني سب مطلق للمؤثر فالكفر بظاهره ويحتمل أن يكون ماورد على معنى الانكار على

فان الثاني أجدو سبكا وأوجز (وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول (فهو مذموم) مردود  
(كقول أبي تمام)

هيات لا يأتي الزمان بمثله \* ان الزمان بمثله لبخيل

أنسى أبا نصر نيت اذا يندى من حيث يتنصر الفتى وينيل وقوله أنسى احسدى الممزين فيه محذوفة على نخط أفتري على الله كذبا والاستفهام انكارى وينيل من الانالة وهي الاعطاء (قوله ان الزمان بمثله لبخيل) أي ان الزمان ببخيل بما يجد مثله في الماضي والمستقبل وهذه الجملة مستأنفة جوابا لسؤال مقدر كأنه قيل

لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه ببخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالتأكيدهما بان لكون المقام مقام أن يترددو يسأل هل بخل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحاله ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان التمثل لكن منع من وجوده بخل الزمان أو رد على أبي تمام أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد امتناع وجود التمثل لا بما يفيد امكانه الا أنه منع من الوجود عارض وهو بخل الزمان وأجيب بأن المراد ببخل الزمان بوجود مثله امتناع وجود مثله على سبيل الكناية لان البخل بالشيء يستلزم انتفاء علة وجوده واذا انتفت علة وجوده نفي امتناعه فصار حاصل للمعنى ان الزمان لا يأتي بمثله لامتناع وجود مثله في الماضي والمستقبل ونسبة التأثير

وقول أبي الطيب

أعدى الزمان سخاؤه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا

فإن مصراع أبي تمام أحسن سبكا من مصراع أبي الطيب أراد أن يقول ولقد كان الزمان به بخيلا فعدل عن الماضي إلى المضارع للوزن إلى الزمان من الموحدا تفسر لأن المراد بها تلبسه بالفعل وضم الزمان بالبخل ومدحه بالسكرم لا يضر من الموحدا أيضا لأنه ينزل منزلة العاقل المكتسب وهو يذم على اكتسابه شرعا وطبعاً وما ينزل منزلة كفو (قوله وقول أبي الطيب) هو المأخوذ (قوله أعدى الزمان سخاؤه) أي سرى سخاؤه إلى الزمان والاعداء أن يتجاوز الشيء من صاحبه إلى غيره (قوله فسخابه) أي فجاء الزمان بذلك الممدوح (قوله كذا ذكره ابن جنى) أي في شرحه لديوان أبي الطيب وعلى ما ذكره من كونه المعنى أن الزمان طرأ عليه سخاء الممدوح قبل وجوده فسخابه على الدنيا يلزم عليه أن يكون سخاؤه الذي لم يوجد موصوفاً بالعدوى وهذا غلو لما مر من أن البالغة إذا كانت غير ممكنة عقلا وعادة كانت غلوا ممنوعا وهذا كذلك فهو مثل قوله وأخفت أهل الشرك حتى أنه \* لتخافك النطف التي لم تخلق (وقوله وأخرجه من العدم الخ) (٤٨٨) تفسير لقوله فسخابه وقوله ولولا سخاؤه أي الزمان وقوله الذي استفاده

وقول أبي الطيب (أعدى الزمان سخاؤه) يعني تعلم الزمان منه السخاء وسرى سخاؤه إلى الزمان (فسخابه) وأخرجه من العدم إلى الوجود ولولا سخاؤه الذي استفاده منه لبخل به على الدنيا واستبقاه لنفسه كذا ذكره ابن جنى وقال ابن فورجة هذا نأويل فاسد لأن سخاء غيره موجود لا يوصف بالعدوى وإنما المراد سخابه على وكان بخيلا به على فلما أعداه سخاؤه أسعدني بضمي إليه وهدايتي له لما أعدى سخاؤه (ولقد يكون به لزمان بخيلا) فالمصراع الثاني مأخوذ من المصراع الثاني لأبي تمام على كل من تفسيرى ابن جنى وابن فورجة إذ لا يشترط في هذا النوع من الأخذ

الغايبين مطلقا وأنه لا ينبغي أن يسب على الفعل مطلقا لأننا الفاعل في الحقيقة ولكن هذا يعارضه إذن الشعر في سب المكاف فما ينزل منزله كونه تأمله (وقول أبي الطيب) أي كقول أبي تمام الذي هو الأصل مع قول أبي الطيب الذي هو المأخوذ

(أعدى الزمان سخاؤه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا)

فقول أبي الطيب ولقد يكون به الزمان بخيلا مأخوذ من قول أبي تمام أن الزمان بمنزلة لبخيل وظاهر أن الأول أحسن من الثاني لأن الثاني عبر بصيغة المضارعة والمناسب صيغة المضى كما دلت عليه الجملة الاسمية في الأول لأن أصلها الدلالة على الوقوع مع زيادة أفادتها الدوام والثبوت وأفادة الثانية التقليل بظاهر فدمع المضارع وأيضا المراد أن الزمان كان بخيلا به حتى أعداه سخائه فلا تناسب المضارعة إذ لا معنى لكونه جاد به الزمان وهو يبخل به في المستقبل لأنه بعد الجود به خرج عن تصرفه وحمله على معنى ولقد يكون الزمان بخيلا في المستقبل باهلا كما فيه من نظام العالم تكافؤ لادليل عليه ومع

وقول أبي الطيب به

أعدى الزمان سخاءه فسخابه \* ولقد يكون به الزمان بخيلا

أي تعلم الزمان منه السخاء فجاء بأن أخرجه من العدم إلى الوجود ولولا سخاؤه الذي استفاده منه لبخل

منه أي من الممدوح وقوله لبخل أي الزمان وقوله به أي بالممدوح (قوله وقال ابن فورجة) أي في شرحه لديوان المذكور وفورجة بضم الفاء وفتحها وحاصل الخلاف بين الشيخين أن قوله فسخابه معناه على ما قال ابن جنى جاد به على الدنيا بإيجاده من العدم وعلى ما قال ابن فورجة فجاد به على وأظهره لي وجمعي عليه وكذا قوله ولقد يكون به الزمان بخيلا أي على باظهاره إلى جمعي عليه أو بخيلا على الدنيا بإيجاده من العدم (قوله فاسد) الأولى غير مقبول لغلو إذ ليس بفاسد إلا أن يقال غير المقبول عند

البلغاء فاسد عندهم (قوله لأن سخاءه غير موجود) بإضافة سخاء لما بعده أي لأن سخاء شخص غير موجود فسخاء اسم ان وقوله لا يوصف خبرها وقوله بالعدوى أي بالسريان للغير (قوله وإنما المراد الخ) أي وإنما المراد أن الممدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا بالممدوح على أي باظهاره لي وهدايتي له فلما أعدى سخاؤه الزمان سخا الزمان بذلك الممدوح على بضمي إليه وهدايتي له فالموصوف بالعدوى ليس سخاء شخص غير موجود بل سخاء شخص موجود (قوله فالمصراع الثاني) أي من بيت أبي الطيب (قوله على كل الخ) متعلق بمأخوذ أي سواء قلنا ان مصراع أبي الطيب ان الزمان بخيل بإيجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله إلى الشاعر (قوله إذ لا يشترط الخ) جواب عما يقال ان المصراعين بين معنيهما مغايرة وذلك لان معنى مصراع أبي تمام ان الزمان بخيل بوجود مثل الممدوح المرئي ومعنى مصراع أبي الطيب ان الزمان بخيل بإيجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله للشاعر فالبخل في الأول متعلق بالمثل وفي الثاني متعلق بنفس الممدوح وإذا كان المصراعان متغايرين فكيف يكون أحدهما مأخوذا من الآخر

عدم

فان قلت العنى ان الزمان لا يسمع بهلا كه قلت السخاء بالشيء هو بذله لاغير فاذا كان الزمان قد سخا به فقد بذله فلم يبق في تصرفه فتحى  
يسمع بهلا كه او يبخل به

(قوله عدم تغاير العنيين أصلا) أى بالسكايه وعدم تغايرهما بالسكايه هو اتحادهما فكأنه قال اذ لا يشترط في هذا النوع من الأخذ  
الاتحاد من كل وجه بل يكفي الاتحاد من بعض الوجوه كما هنا لانهما مشتركان في أصل البخل وان اختلفا من جهة متعلقه (قوله والالم  
يكن مأخوذا منه) أى مع أن للصنف جعله مأخوذا منه (قوله أيضا) أى كما لا يكون مأخوذا منه على تأويل ابن فورجة (قوله لان  
أبتمام الخ) أى فهناك مغايرة بحسب الظاهر وان كان لامغايرة بحسب المراد وذلك لان بخل الزمان بمثله في بيت أبى تمام كناية عن بخله  
به كما تقدم كذا قرر شيخنا المدوى وهو تعليل لقوله اذ لا يشترط الخ (قوله (٤٨٩) ولكن مصراع أبى تمام الخ) واستدراك على قوله

استدراك على قوله  
فالمصراع الثانى اى من  
بيت أبى الطيب مأخوذ  
من المصراع الثانى من  
بيت أبى تمام وحاصله أن  
قول أبى الطيب ولقد  
يكون به الزمان بخيلا  
مأخوذ من قول أبى تمام  
ان الزمان بمثله لبخيل  
وظاهر أن الأول أحسن  
من الثانى لان الثانى  
عبر بصيغة المضارع  
وللناسب صيغة الماضى  
بان يقال ولقد كان به  
الزمان بخيلا كما دل عليه  
الجملة الاسمية من الأول  
لان أصلها الدلالة على  
الوقوع مع زيادة افادتها  
الدوام والثبوت الشامل  
للمضى وأيضا المراد أن  
الزمان كان بخيلا به حتى  
أعداه بسخائه فلا تناسب  
للمضارع اذ لا معنى  
لكونه جاد به الزمان وهو

عدم تغاير العنيين أصلا كما توهمه البعض والالم يكن مأخوذا منه على تأويل ابن جنى أيضا لان أبتمام  
علق البخل بمثل الرثى وأبى الطيب بنفس المدوح هذا ولكن مصراع أبى تمام أجود سبكا لان قول  
أبى الطيب ولقد يكون بلفظ المضارع لم يقع وقعه اذ العنى على الماضى فان قيل المراد لقد يكون  
الزمان بخيلا بهلا كه أى لا يسمع بهلا كه قط لعله بأنه سبب لصلاح العالم والزمان وان سخا بوجوده  
وبذله لاغير لكن اعداه وافناؤه

ذلك فمصراع أبى تمام أحسن منه لاستغنائه عن هذا التكافى فعلى تقدير التصحيح بما ذكر لا يخرج به  
عن المفضولية ولا يضر في كونه مأخوذا منه كون البخل في الأول متعلقا بالمثل وكونه في هذا متعلقا  
بنفس المدوح لان المصراعين اشتراكا في الحاصل ولو اختلف الاعتبار اذ الحاصل من الثانى أن وجود  
هذا المدوح من الزمان لا يكون الا على الانفراد لبخله به فلم يوجد منه الا بسبب خاص وقد اشترك  
العنيين في انفراد وجود المدوح من الزمان وبخله بمثله وبه يعلم أنه لا يضر في الأخذ بتغاير العنيين  
والتعبير اذا وقع الاشتراك في الحاصل ولو مع زيادة شيء اذ لو اشترط الاتحاد في العنى من كل وجه لم يكن  
للمصراع الثانى مأخوذا من الأول على كل تقدير مما يفسر به هنا لانا ان فسرنا البيت الثانى بمعنى ان  
الزمان كان بخيلا به أولا ثم أعداه أى أعدى الزمان جود المدوح بأن تعلق به في عدم المدوح فصار  
الزمان ساخيا به ولولا سخاؤه الذى أعدى الزمان لبخل بمثله على الدنيا ولا سبقاه لنفسه فهو يفيد  
أن الذى بخل به أولا هو نفسه وكلام أبى تمام يفيد أن الذى بخل به هو مثله فالعنيين مختلفان ولو  
اتحد لآل والحاصل كما قررنا أن البخل به الاسبب خاص بفيد البخل به لانتفاء ذلك السبب كما قررنا  
والبخل بمثله مع وجوده بفيد البخل به الاسبب خاص وهذا تأويل ابن جنى ويلزم فيه أن قوله أعدى  
الزمان سخاؤه من باب الغلو كما تقدم في قوله \* حتى انه اخافك النطف التى لم تخلق \* لان الجود  
لم يوجد قبل وجود المدوح حتى يعدى الزمان ولهذا عدل عنه ابن فورجة وان فسرناه بما قال به ابن  
فورجة فرار من هذا اللازم وهو أن المراد أن المدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا باظهاره لى  
به الزمان على أهل الدنيا واستبقاه لنفسه فبيت أبى تمام أجود سبكا لان بيت أبى الطيب احتاج فيه الى  
أن وضع يكون موضع كان وأجيب بجواز أن يرد أن الزمان قد يكون بخيلا به فلا يوافق على هلا كه  
ورد عليه بان الزمان بعد أن سمح به لم يبق له فيه تصرف وفيه نظر لجوار أن يكون جادا بآزده ولم يسمع

(٦٢ - شروح التلخيص - رابع) بخيل به في المستقبل لانه بعد الجوده خرج عن تصرفه فيه ان قلت المعنى وان كان على  
المضى الا أنه عدل للمستقبل قصدا للاستمرار أول السكايه الحال الماضية كما تفرق أمثاله قلت لم يحصل بخل الزمان بعد اعداء سخائه  
ايه لم يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولا على حكاية الحال الماضية اه فتوى (قوله فان قيل) أى في الجواب عن كون بيت أبى الطيب  
دون بيت أبى تمام وحاصله أن لا نسلم أن بيت أبى الطيب دون بيت أبى تمام لان كلام أبى الطيب على حذف مضاف أى ولقد يكون بهلا كه  
الزمان بخيلا وهلا كه استقبالي وحيث قد بالتعبير بالمضارع واقف في موقعه (قوله والزمان وان سخا بوجوده الخ) جواب عما يقال  
ان السخاء بالشيء هو بذله لاغير والزمان اذا سخا به فقد بذله فلم يبق في تصرفه حتى يسمع بهلا كه او يبخل وحاصل الجواب  
أننا نسلم أن إيجاده لم يبق في تصرفه بعد السخاء به لما فيه من تحصيل الحاصل وأما افناؤه فهو باقى بعدى تصرفه فله أن يسمع بهلا كه

وان كان مثله فالخطب فيه أهون وصاحب الثاني أبعدهم للذمة والفضل لصاحب الأول كقول بشر  
 يا قوم أذني لبعض المحي عاشقة \* والأذن تعشق قبل العين أحيانا  
 واني امرؤ أحببتكم لمكارم \* سمعت بها والأذن كالعين تعشق  
 لم يبسكني الا حديث فراقكم \* لما أسر به الى مودعي (٤٩٠)

وقول ابن الشحنة الوصلي  
 وكذا قول القاضي الارجاني  
 هو ذلك الدر الذي أودعتم  
 في مسعى أقيته من مدمعي  
 وقول جبار الله  
 وقائلة ما هذه الدرر التي \*  
 نساقتها عينك سمطين  
 سمطين  
 فقلت هي الدر التي قد حشاها  
 أبو مضر أذني نساقت من عيني  
 وكقول أبي تمام  
 لوحار مرناد النية لم يجد  
 الا الفراق على النفوس دليلا  
 وقول أبي الطيب

باق بعد في تصرفه فلذا هذا تقدير لا قرينة عليه وبعده صحته فمصراع أي تمام أجد ولا استغنائاه عن مثل  
 هذا التكلف (وان كان) الثاني (مثله) أي مثل الأول (فأبعد) أي الثاني أبعده (من التزم والفضل للأول  
 كقول أبي عامر لوحار) أي تحبير في التوصل الى اهلاك النفوس (مرناد للنية) أي الطالب النية هو  
 النية على أنها اضافة بيان (لم يجد) \* الا الفراق على النفوس دليلا \* وقول أبي الطيب

وهديتني له لعزاة أمور عند الزمان فلما أعدى الزمان سخاء ذلك المدوح جاد على به أي بالاتصال به  
 والوقوف عليه بعد سخائه عنى فالعنى أن الزمان هداني اليه بعد البخل بالهداية فعرفته وأغناني كأن  
 المعنى ولقد كان الزمان بخيلا بظهوره وهو مخالف للبخل بما يجاد مثله أيضا فعلى هذا التقدير أيضا لا يكون  
 مأخوذا من الأول ولكونه أظهر في عدم الأخذ لم يتعرض له في الشرح ويرجع المعنى على هذا التقدير  
 الى حاصل واحد أيضا لانه اذا بخل بظهوره وجوده له لعزازه فهو بخيل بقائده اللازمة لوجوده الاسباب  
 فيلزم البخل بوجوده لان نفي اللازم يستلزم انتفاء المترجم فنفي قائده كنفية باعتباره فيؤخذ منه أن  
 من شأنه مع قائده البخل به الاسباب خاص فيلزم البخل بما مثله لانتفاء السبب وأيضا يشتركان في  
 البخل بالشيء لعزازه في الجملة وهو يكفي في الاتفاق وان فسرناه كما تقدم بأن الزمان جاد به وهو بخيل  
 في المستقبل باهلا كما فهو أظهر في المخالفة لكن يرجع اليه على هذا التقدير أيضا لانها قد اشتركا أيضا في  
 عزازة شيء خاص عند الزمان بسبب خاص ولذلك انفرد حتى بخل باهلا كما للحاجة اليه وحده وان شئت  
 قلت لانه يلزم من البخل باهلا كدونه غيره ان غيره لا يبخل باهلا كعدم وجوده مثل أو صاف في ذلك الغير  
 فيلزم أن وجوده منفرد عن الغير فلا يوجد له مثل فيلزم البخل بالمثل فقد تقرر بما ذكر وجه رجوع كل  
 من الأوجه الثلاثة في حاصل المعنى لشيء واحد فتحصل مما تقرر أن الاتفاق في حاصل المعنى يصحح هذا  
 الأخذ ومن توهم أن المخالفة في الجملة مانعة من الأخذ وأنهما موجودة في أحدهما التقدير المحتملة دون  
 غيره فقد غلط (وان كان) الكلام الثاني في الأخذ السمي بالاغارة (مثله) أي مثل الكلام الأول في البلاغة  
 (وهذا الثاني) (أبعدهم التزم) أي هو حقيق بأن لا يلزم بخلاف الكلام الثاني الذي هو أدنى كما تقدم  
 وانما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضي أن ثم بعيدا من التزم وهذا أبعدهم وليس كذلك أما الأول فهو  
 أبعدهم هذين أن لا يلزم وأما ما يليه فهو مذموم فلا يتصف بالبعدهم التزم (و) لكن مع كونه أبعدهم  
 التزم انما (الفضل) (الأول) لانه (كقول أبي تمام

لوحار مرناد النية لم يجد \* الا الفراق على النفوس دليلا)  
 هذا الكلام الأول (وقول أبي الطيب

بعد ذلك بهلا كـ (وان كان مثله) أي ان كان الثاني مثل الأول في البلاغة والفضل (فأبعدهم التزم)  
 بما قبله ولكن الفضل السابق كقول أبي تمام

لوحار مرناد النية لم يجد \* الا الفراق على النفوس دليلا  
 فانه مثل قول أبي الطيب بعده

وأن يبخل به فنفي الشاعر  
 ذلك (قوله باق بعد) أي  
 بعد وجوده في تصرفه أي  
 فله أن يسبح بهلا كـ وأن  
 يبخل به فنفي الشاعر ذلك  
 والحاصل أن إيجاده  
 واعدامه كانا بيد الزمان  
 فسحا بإيجاده ولم يسبح  
 باعدامه قط لكونه سببا  
 لصالح الدنيا (قوله قلنا  
 هذا) أي تقدير للضاف  
 للذكور (قوله لا قرينة  
 عليه) أي فلا يصح وبعده  
 صحته الخ (قوله لاستغنائاه  
 عن مثل هذا التكلف)  
 فعلى تقدير التصحيح بما  
 ذكر لا يخرج به عن  
 المفضولية (قوله وان كان

الثاني مثله) أي مثل الأول أي في البلاغة (قوله فالثاني أبعدهم التزم) أي حقيق بأنه لا يلزم فافعل التفضيل ليس  
 على بابها وانما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضي أن هناك بعيدا من التزم وهذا أبعدهم وليس كذلك (قوله دليلا) مفعول يجد الأول  
 ومفعوله الثاني محذوف أي لها وقوله الا الفراق استثناء من قوله دليلا وقوله على النفوس متعلق بدليلا بمعنى طريقا وفي الكلام  
 حذف مضاف والمعنى لو تحببت النية في وصولها لهلاك النفوس لم يجدها طريقا بوصفها لذلك الافراق الأحيية

لولا

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
واعلم أن من هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن والقافية أيضا كقول أبي تمام :  
مقيم الظن عندك والأمانى \* وان قلت ركابي في البلاد  
ولا سافرت في الآفاق الا \* ومن جدواك راحتني وزادى

(٤٩١)

وقول أبي الطيب

وإني عنك بعد غد لغاد \*  
وقلبي عن فئائك غير غاد  
محبك حينما انجحت ركابي \*  
وضيفك حيث كنت من  
البلاد

(قوله لولا مفارقة الأحباب)

أى موجودة (قوله وهو حال من سبلا) لانه في الأصل صفة لها فلما قدم صار حالا كما أن قوله الى أرواحنا كذلك إذ المعنى سبلا مسلوكة الى أرواحنا وقيل انه جمع لهاء وهو فاعل وجدت أضيفت للعنايا والالهة اللحمة المطبقة في أقصى سقف الخلق فكأنه يقول لما وجدتم النيايا التي شأنها الاعتياى به الى أرواحنا سبلا فأطلق الالهة وأراد القم لملاقة المجاورة (قوله فقد أخذ المعنى كله) أى فقد

أخذ أبو الطيب في بيته معنى بيت أبي تمام بتامه وذلك لان محصل معنى البيتين أنه لا دليل للمنية على النفوس الا الفراق اما الأول فواضح وأما الثاني فلان صريحه ان مفارقة الأحباب لولاها ما اتصلت

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
الضمير في لها للمنية وهو حال من سبلا والنيايا فاعل وجدت وروى بدل النيايا فقد أخذ المعنى كله مع لفظة للمنية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس الأرواح

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
هذا الثاني ومعنى البيت الأول أن مرئاد المنية أى المنية التى ترتاد أى تطلب النفوس كطلب الرائد لكلا فالإضافة بيانية إذ ليس للمنية مرئاد غيرها لو حار أى لو تحير ذلك المرئاد الذى هو للمنية فى طلب النفوس بسبب خفاء أما كنهها عليه لم يجد ذلك المرئاد دليلا يدل على النفوس الطلوبة له الا الفراق فجعل دليل المنية على النفوس محصورا فى الفراق أى فراق الأحبة وقيد كونه دليلا بحال الخيرة فى طلب النفوس ومعنى البيت الثانى أن مفارقة الأحباب هى الموصلة للمنية عند طلبها للأرواح فلو لاها ما اتصلت المنية بالأرواح فيفهم أن المواصله مانعة من الوصول الى الأرواح فالفراق اما أن يكون دليلا أو جزءا من الدليل ومن العلوم أن المراد بالخيرة فى البيت الأول رغبة للمنية فى النفوس وطلبها لها وقد علم أن التوصل مطلقا لا يكون الا بالطلب فالتمقييد بالخيرة لاحتياج اليه لوجهين أحدهما أن الطالب للشئ يتحير عند انتفاء الدليل فلا يحتاج لذكر التحير والاخر ما تقرر من كون المنية لا عدو لها الا النفوس فهى أبدأ المطالبة لها متحيرة عند عدم الدليل وقد اجتمع البيتان على الحاصل وهو أنه لا دليل للمنية على النفوس الا الفراق أى فى الفراق على أنه دليل أو جزء الدليل فمعنى كل من البيتين يعود الى معنى الآخر فما يقال من أن فى الأول الحصر والتنقييد بالخيرة فجاء ما أبلغ من الثانى لاعتباره به وقد ظهر أن أبا الطيب أخذ المعنى كله مع لفظ المنية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس بالأرواح وهما متساويان فى البلاغة فكان الثانى أبعد من الهم أشار الى مقابل قوله وان أخذ اللفظ كله أو بعضه مع تغيير لنظمه وهذا المقابل هو أن يأخذ المعنى وحده كله مع تغيير النظم من غير أن يأخذ اللفظ بعضا أو كلا وقد تقدم أن تغيير النظم بوجود غير الدلالة الأولى بحيث يقال هذا كلام وتركيب آخر سواء كانت الجملتان

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت \* لها النيايا الى أرواحنا سبلا  
كذا قالوه والذى يظهر أن بيت أبي الطيب أحسن لانه أوضح فى المراد قال فى الايضاح ومن هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن والقافية كقول أبي تمام :

مقيم الظن عندك والأمانى \* وان قلت ركابي في البلاد  
ولا سافرت في الآفاق الا \* ومن جدواك راحتني وزادى

وقول أبي الطيب :

وإني عنك بعد غد لغاد \*  
وقلبي عن فئائك غير غاد  
محبك حينما انجحت ركابي \*  
وضيفك حيث كنت من البلاد

المنية بالأرواح فيفهم أن المواصله مانعة من الوصول للأرواح وحينئذ فلا دليل ولا طريق توصل لاتصال المنية بالأرواح الا الفراق فما يقال ان فى بيت أبي تمام الحصر دون بيت أبي الطيب فيكون الأول أبلغ من الثانى لاعتباره به وظهر ما قاله الشارح ان أبا الطيب أخذ المعنى كله مع بعض اللفظ لانه أخذ لفظ المنية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس بالأرواح وان البيتين متساويان فى البلاغة فلذا كان الثانى غير مذموم

وان كان للأخذ والمعنى وحده سمي إماما وسلخا وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها كقول البحترى :  
 تصدياء أن تراك بأوجه يذآى الذنب عاصبها فليم مطيعها  
 وقول أبي الطيب :  
 وجرم جره سفهاء قوم \* وحل بغير جارمه العذاب  
 فان يتأبى الطيب أحسن سبكا وكأنه اقتبس من قوله أنهم لكانا بما فعل السفهاء منا وكقول الآخر :  
 ولست بنظار الى جانب المعنى \* اذا كانت العلياء فى جانب الفقر  
 وقول أبي تمام بعده :  
 يصد عن الدنيا اذا عن سودد \* ولو برزت فى زى عذراء ناهد  
 فبيت أبي تمام أخصر وأبلغ لان قوله ولو برزت فى زى عذراء ناهد زيادة حسنة وكقول أبي تمام :  
 هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فليرث فى بعض المواضع أنفع

(قوله وان أخذ المعنى وحده) أى دون شىء (٤٩٣) من اللفظ وهذا عطف على قوله فان أخذ اللفظ فهو شروع فى الضرب

(وان أخذ المعنى وحده سمي) هذا الأخذ (الإمام) من ألم اذا قصد وأصله من ألم بالمتزل اذا نزل  
 به (وسلخا) وهو كشط الجلد عن الشاة ونحوها فكأنه كشط عن المعنى جلدا وألبسه جلدا آخر  
 فان اللفظ للمعنى بمنزلة اللباس (وهو ثلاثة أقسام كذلك) أى مثل ما يسمى اغارة ومسحلا لان الثانى اما  
 أبلغ من الأول أو دونه أو مثله (أولها) أى أول الأقسام وهو أن يكون الثانى أبلغ من الأول (كقول أبي  
 تمام هو) ضمير الشأن (الصنع) أى الاحسان والصنع مبتدأ خبره الجملة الشرطية أعنى قوله (ان يعجل  
 فخبر وان يرث) (أى يبطؤ) (فليرث فى بعض المواضع أنفع) والاحسن أن يكون هو عاتدا

من جنس الشرطية مثلا لم لا فقال (وان أخذ المعنى وحده) دون شىء من اللفظ (سمى) هذا الأخذ  
 (الإمام) وهو فى الأصل مصدر ألم بالمتزل اذا نزل به ويعبر به عن القصد الى الشىء وسمى به هنا الآخر  
 لنزوله بالمعنى وقصده إياه والتسمية يكتفى فيها أدنى ملاسة (و) سمي أيضا (سلخا) لانه سلخ  
 المعنى عن اللفظ الأول كسلخ الشاة عن الجلد وكشطها عنه وذلك أن اللفظ يتوهم فيه كونه كاللباس  
 للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة فأخذ المعنى عنه ككشط الجلد عن صاحبه (وهو) أى  
 والكلام الذى تعلق هذا الأخذ بمعناه (ثلاثة أقسام كذلك) أى كالكلام الذى يسمى الأخذ فيه اغارة  
 ومسحلا فهو أيضا ما أن يكون أبلغ من الأول المأخوذ منه أو يكون دونه فى البلاغة أو يكون مثله فيها  
 (أولها) أى أول الأقسام الثلاثة وهو الذى يكون أبلغ من الأول (كقول أبي تمام :  
 هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فليرث فى بعض المواضع أنفع)

قوله (وان أخذ المعنى وحده) أى ولم يؤخذ شىء من اللفظ (سمى إماما وسلخا) من الإمام وهو اقتراف  
 الصغائر أو مقاربة المعصية من غير وقوعها (وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها) أن يكون الثانى أبلغ من الأول  
 (كقول أبي تمام :  
 هو الصنع ان يعجل فخبر وان يرث \* فليرث فى بعض المواضع أنفع

الثانى من الظاهر من الأخذ  
 والسرقة (قوله من ألم اذا  
 قصد) أى لان الشاعر  
 يقصد الى أخذ المعنى من  
 لفظ غيره (قوله وأصله)  
 أى وأصل الإمام مأخوذ  
 من ألم بالمتزل اذا نزل به  
 فالإمام فى أصل اللغة  
 معناه النزول ثم أرى يمدنه  
 سببه وهو القصد كما هنا  
 لان الشاعر قد قصد أخذ  
 المعنى من لفظ غيره (قوله  
 وهو) أى الساخ فى اللغة  
 كشط الجلد الخ وقوله  
 فكأنه مرتب على محذوف  
 أى واللفظ للمعنى بمنزلة  
 الجلد فكأن الشاعر الثانى  
 الذى أخذ المعنى شعر الأول  
 كسط من ذلك المعنى جلدا  
 وألبس ذلك المعنى جلدا

آخر (قوله فان اللفظ الخ) أى وانما كان اللفظ للمعنى بمنزلة الجلد لان اللفظ يتوهم فيه كونه كاللباس  
 للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة (قوله وهو) أى الكلام الذى تعلق الأخذ بمعناه (قوله أى مثل ما يسمى اغارة) أى مثله فى  
 الانقسام الى ثلاثة أقسام وأن تلك الأقسام الثلاثة عين الأقسام الثلاثة للتقدمة (قوله لان الثانى اما أبلغ من الأول) أى فىكون مدوحا  
 وقوله أو دونه أى أو دون الأول فى البلاغة فىكون مدموما وقوله أو مثله أى مثل الأول فى البلاغة فىكون بعيدا عن التهم (قوله  
 ضمير الشأن) أى مبتدأ أول والصنع معنى الاحسان مبتدأ ثان والجملة الشرطية خبر المبتدأ الثانى والابتداء الثانى وخبره خبر ضمير الشأن  
 أى الشأن هو أن الاحسان ان يعجل بغير وان يتأخر فقد يكون تأخيرا أنفع (قوله وان يرث) من راث ريثنا أى ببطؤ وتأخر ومنه قولهم  
 أمهلت ريثنا فضل كذا أى ساعة فله (قوله أى يبطؤ) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه وبعده همز من ببطؤ ببطؤا اذا تأخر (قوله  
 والاحسن أن يكون هو عاتدا الى حاضر) أى يفسره قوله الصنع الذى جعل خبرا عنه وانما كان هذا الاحتمال أحسن من الأول لان  
 كون الضمير للشأن خلاف الظاهر مع افادة هذا الاعراب ما يفيد الأول من الاجمال والنفصيل ومع كونه أفيد لتعدد الحكم فيه إذ فيه



وقول أبي الطيب :  
ومن الخير بطله سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهام

فبيت أبي الطيب أبلغ لاشتماله على زيادة بيان

الحكم بأن ذلك التعمق هو الصنع والحكم بأن المنع من صفة ما ذكره سم قال يس وقوله لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر أى لانه مخالف للقياس من شمة أوجه عوده على ما بعده لزوما وأن مفسره لا يكون الاجملة وأنه لا يتبع بتابع وأنه لا يعمل فيه الا ابتداء أو أحد نواسخه وأنه ملازم للأفراد (قوله الى حاضر في الذهن) وهو للعود به (٤٩٣) (قوله وهذا كقول الخ) أى وهذا الاعراب

على الاحتمال الثاني كالاعراب السكث في قول أبي العلاء فان الضمير فيه عائدا على متعلق في الذهن يفسره ما بعده الخبر به عنه ولا يصح أن يكون ذلك الضمير ضمير الشأن لان الخبر الواقع بعده مفرد وضمير الشأن انما يخبر عنه بجملة والحاصل أن الضمير في بيت أبي تمام يحتمل أن يكون ضمير الشأن ويحتمل أن يكون عائدا على متعلق في الذهن وأما بيت أبي العلاء فيتعين ان يكون عائدا على متعلق في الذهن ولا يجوز أن يكون ضمير الشأن لان ما بعده لا يصلح للخبرية عنه فهو نظير البيت الاول على الاحتمال الثاني فيه (قوله ما يلح خيال) ما زائد على ما يلح بفتح أوله وضم ثانيه من لم يلح كرد برد بمعنى نزل وحصل وضمير يلح للخبر أى حتى اذا لم يحصل من هذا الذي يهجرنا فهو خيال لانه لعدم الاعتبار به بمنزلة العدم الذي هو خيال

الى حاضر في الذهن وهو مبتدأ خبره الصنع والشرطية ابتداء كلام وهذا كقول أبي العلاء :

هو المهجر حتى ما يلح خيال \* وبعند صدود الزائر ين وصال

وهذا نوع من الاعراب لطيف لا يكاد ينتبه له الا الاذهان الراضية من أئمة الاعراب (وقول أبي الطيب ومن الخير بطله سيبك) أى تأخر عطائك (عنى \* أسرع السحب في السير الجهام) أى السحاب الذى لا ماء فيه وأما ما فيه ماء فيكون بطيئا ثقيل للشئ فكذا حال العطاء

هذا الكلام الاول (وقول أبي الطيب :

ومن الخير بطله سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهام)

هذا الكلام الثاني فقد اشترك البيتان في أن تأخر العطاء يكون خيرا أو نفع ولو كان بيت التثنية فيه أجود لانه زاده حسنا يضرب التل له بالسحاب فكأنه دعوى بالدليل اذ كأنه يقول العطاء كالسحاب فبطء السحاب في السير أكثر نفعا وسريعا وهو الجهام أى السريع سيراً أقلها نفعاً كذلك العطاء بطيئه أكثر نفعاً كان تأخر عطائك أفضل من سرعته ولا يخفى أن البطء في السحاب خلاف البطء في العطاء لانه في السحاب في مسيره وفي العطاء في عدم ظهوره في زمان انتظاره مع أن الاول يفيد أن الريث أى البطء أنفع في بعض المواضع دون بعض والثاني يفيد أنه من الممدوح لا يكون الا خيرا وهو آكد في المدح وأما الاول فيشعر بأنه قد يكون من الممدوح خيرا وقد لا يخفى يستجى مثلا تأخر العطاء حيا به بوجوب الزيادة يكون خيرا وحيث لا يكون مثلا كذلك لا يكون أنفع بخلاف البيت الثاني وقوله هو الصنع الضمير للشأن أى الشأن هو هذا وقوله الصنع أى الاحسان أن يعجل فخبر وان يرث أى يبطل فقد يكون أنفع ويحتمل أن يكون عائدا على حاضر في الذهن يفسره الصنع والجملة بعده مستأنفة وعود الضمير على ما في الذهن صحيح الا أنه تارة يتعين كما في قوله هو المهجر حتى ما يلح خيال \* من هذا الذى يهجرنا وهو بعض صدود الزائر ين وصال \* أى لم تنل ممن هجرنا حتى الصدود لأننا لانلقاه لا يقظة ولا مناما والصدود قديم وصالا بالنسبة لئله هذا المهجر وتارة لا يتعين كما في قوله هو الصنع ان يعجل الخ وانما قلنا يتعين في قوله هو المهجر لأننا لو جعلناه للشأن احتاج الى جملة يخبر بها عنه ولا جملة كذلك في قوله هو المهجر الخ ومثله ان هي الاحيانا الدنيا أى ان الحياة الاحيانا الدنيا ولا يصح ان يكون الضمير للشأن هنا وهذا الاعراب أعنى جعل الضمير عائدا على حاضر في الذهن لطيف لا يكاد ينتبه له الا الاذهان الراضية أى للراضية بالاعراب من أئمة العربية لان النغطن لحاضر ذهننا يلتم الكلام فيه ويحسن بحيث يفيد الكلام معه فائدة البيان بعد الاجمال ويصح به المعنى بما يصدق

خبر منه قول أبي الطيب :

ومن الخير بطله سيبك عنى \* أسرع السحب في السير الجهام)

(قوله وبعض صدود الخ) أى انا لم تنل من الذى هجرنا حتى الصدود لأننا لانلقاه لا يقظة ولا مناما والصدود قديم وصالا بالنسبة لهذا المهجر (قوله الراضية) أى للراضية والممارسة لصناعة الاعراب (قوله ومن الخير بطله سيبك عنى) أى لان بطأه وعدم سرعته يدل على كثرته كالسحاب فانه لا يسرع منها الا ما كان خاليا عن الماء وأما السحاب التى فيها ماء فانها بطيئة للشئ (قوله الجهام) بفتح الجيم كافى الاطول

وتأنيها كقول بعض الاعراب :  
وقول بشار :  
وقول أشجع :

وريحها أطيّب من طيبها \* والطيب فيه للسك والعنبر  
وإذا أدنيت منها بمسلا \* غلب السك على ريح البصل  
وعلى عدوك يا ابن عم محمد \* رصداً ضوء الصبح والانظام  
فاذا تنبه رعته واذا هذا \* سلت عليه سيوفك الاحلام  
تري في النوم رعتك في كلاه \* ويخنى أن يراه في السهاد

وقول أبي الطيب :

فقصر بذكر السهاد لانه أراد اليقظة ليطابق بها النوم فأخطأ اذ ليس كل يقظة سهادا وانما السهاد امتناع الكرى في الليل وأما السيقظ  
بالنهار فلا يسمى سهادا وكقول البحترى :  
وقول أبي الطيب :  
فان أبا الطيب فانه ما أفاده البحترى

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه  
كان أسنهم في النطق قد جمعت \* على رماحهم في الطعن خرصانا  
بلفظي تألق والمصقول من الاستعارة التخيلية (٤٩٤)

قوله ففي بيت أبي الطيب  
زيادة بيان) أي للمعنى  
للقصود وهو ان تأخير  
العطاء يكون خيرا وأنفع  
والحاصل أن البيتين  
اشتركا في المعنى وهو أن  
تأخير العطاء يكون خيرا  
وأنفع لكن بيت أبي الطيب  
وهو المتأخر منهما أجود  
لانه زاد حسنا فرب اللث  
له بالسحاب فكانه دعوى  
بالدليل اذ كأنه يقول  
العطاء كالسحاب فكان  
بطيء السير من السحاب  
أكثر نفعاً من سريعها وهو  
الجهام فكذلك عطاؤك  
بطيئه أكثر نفعاً من  
سريعها فكان تأخير عطاؤك  
أفضل من سرعتها وقد  
يقال ان البطء في السحاب

ففي بيت أبي الطيب زيادة بيان لاشتماله على ضرب اللث بالسحاب (وتأنيها) أي تأني الأقسام وهو أن  
يكون الثاني دون الاول ( كقول البحترى واذا تألق) أي لمع (في الندى) أي في المجلس ( كلامه  
المصقول (للتقح (خلت) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي سيفه القاطع (وقول أبي الطيب :  
كان أسنهم في النطق قد جمعت \* على رماحهم في الطعن خرصانا)

ولا ينبغي له كل أحد وهو حيث يتأني الاعراب بضمير الشأن أفضل من الاعراب بالاضمار الثاني  
وذلك لان ضمير الشأن خلاف الاصل لكونه ملازماً للأفراد وملازماً للاخبار بالجملة وكونه لازماً  
للابتداء أو التناسخ فلا يعمل فيه غيرهما وكونه لا يتبع وعوده على ما بعده وفائدته التي هي الاجمال ثم  
التفصيل موجودة في هذا الأخير مع زيادة افادة حكمين لان قوله هو الصنع ان يجعل فخير الخ يفيد  
اثبات الصنعة واثبات ذلك الصنع ان يجعل فكذا وان يرث فكذا بخلاف ما جعل شأنياً وتأنيهاً أي تأني  
الأقسام السكائنة للكلام الذي فيه أخذ المعنى وحده وهو ما يكون أدنى من الكلام الاول المأخوذ منه  
في البلاغة ( كقول البحترى واذا تألق) أي لمع (في الندى) أي مجلس الاجتماع للتحديث ( كلامه  
المصقول) أي للتقح للصنفي من كل ما يشبهه (خلت) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي من  
سيفه القاطع هذا الكلام الاول (وقول أبي الطيب كان أسنهم في النطق) أي عند النطق (قد  
جمعت \* على رماحهم في الطعن) أي عند الضرب بالقنا (خرصانا) مفعول ثان للجمعت وهو جمع  
فانه اشتمل على زيادة التشبيه بالسحب وان السحب أسرعها جهام لاما فيه (وتأنيها) وهو ما كان الاول  
فيه أحسن ( كقول البحترى :

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه  
فانه خير من قول أبي الطيب :

كان أسنهم في النطق قد جمعت \* على رماحهم في الطعن خرصانا

خلاف البطء في العطاء لان البطء في السحاب في سيره وفي العطاء في عدم ظهوره على أن  
البيت الاول يفيد أن البطء أنفع في بعض المواضع دون بعض فيكون من المدوح نارة خيرا ونارة لا يكون والثاني يفيد أن  
البطء من المدوح لا يكون الاخييراً وهو أوكد في المدح وحينئذ فالبيتان متفاوتان في المعنى فلا يصح التمثيل بهما تأمل (قوله  
وهو أن يكون الثاني دون الاول) أي وهو أن يكون الكلام الثاني للأخوذ دون الكلام الاول المأخوذ منه في البلاغة والحسن  
(قوله كقول البحترى) هذا هو القول الاول (قوله أي المجلس) أي للمعنى بأشراف الناس (قوله للتقح) أي الصنفي من كل  
ما يشبهه والمصقول في الاصل معناه الجلو فتفسير الشارح له بالمتقح تفسير مراد (قوله أي حسبت لسانه من عضبه) أي طننت أن  
لسانه ناثي\* من سيفه القاطع أو أن من زائدة أي طننت أن لسانه سيفه القاطع فتشبه لسانه بسيفه بجماع التأثير (قوله وقول أبي  
الطيب) هذا هو القول الثاني (قوله في النطق) أي في حالة النطق أو عند النطق ففي الكلام حذف مضاف أو أن في بمعنى عند وكذا  
يقال في قوله في الطعن (قوله قد جمعت على رماحهم) أي قد جمعت خرصانا على رماحهم عند الطعن أي الضرب بالقنا

وكقول الحنساء :

وما بلغ للهدون للناس مدحة \* وان أطنبوا الا وما فيك أفضل

وقول أشجع :

وما ترك للدعج فيك مقالة \* ولا قال الا دون ما فيك قائل

فان بيت الحنساء أحسن من بيت أشجع لما في مصرعه الثاني من التعقيد إذ تقديره ولا قال قائل الا دون ما فيك وثالثها كقول الأعرابي :

ولم يك أكثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا

(قوله بالضم والكسر) أى فى الفرد وكذا فى الجمع (قوله وهو السنان) أى لان خرصان الرماح أسنتها كما أن خرصان الشجر أغصانها (قوله والنفاذ) عطف تفسير (قوله فيبت (٤٩٥) البحرى أبلغ) حاصله أن كلام من

البيتين تضمن تشبيه اللسان بالآلة الحرب فى النفاذ والمضاء وان كانت الآلة المتبعة فى الاول السيف والآلة المتبعة فى الثانى الرمح ولكن بيت البحرى أجود لانه نسب فيه التأتق والصقالة لكلام وهما من لوازم السيف على حد اللنية والأظفار فكان فى كلامه استعارة بالسكناية فأزداد بهذا حسنا بخلاف بيت أبى الطيب وتقرير الاستعارة المذكورة أن يقال شبه الكلام الموجب لتأثير المضاء والنفوذ فى النفوس بالسيف الموجب لتأثير من الجذ والقطع وطوى ذكر المشبه به ورمز اليه بذكر شىء من لوازمه وهو التأتق والصقالة على طربق الاستعارة بالسكناية واثبات التأتق تخييل والصقالة

جمع خرص بالمضام والكسر وهو السنان يعنى أن السنهم عند النطق فى المضاء والنفاذ تشابه أسننتهم عند الطمن فكان السنهم جعلت أسنة رماحهم فيبت البحرى أبلغ لما فى لفظى تأتق والمصقول من الاستعارة التخيلية فان التأتق والصقالة لكلام بمنزلة الأظفار للنية ولزم من ذلك تشبيه كلامه بالسيف وهو استعارة بالسكناية (وثالثها) أى ثالث الأقسام وهو أن يكون الثانى مثل الاول (كقول الأعرابي) أبى زياد :

(ولم يك أكثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا)

خرص بضم الحاء وكسر ها وهو سنان الرمح هذا هو الكلام الثانى ولا شك أن كلامهما تضمن تشبيه اللسان بالآلة الحرب فى النفاذ والضمى وان كانت الآلة المتبعة فى الاول السيف والآلة المتبعة فى الثانى الرمح ولكن بيت البحرى أجود لانه نسب فيه التأتق والصقالة لكلام وهما من لوازم السيف على حد كرنية والأظفار فكان فى كلامه استعارة بالسكناية فيما يتعلق بالمشبه فأزداد بهذا حسنا بخلاف كلام المتنبي مع أن فى بيت المتنبي قبحا من جهة أخرى وهو أن المتبادر من كلامه أن السنهم قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى وفى الاول أيضا الدلالة على التشبيه بفعل الظن وهو أقوى من الدلالة بكان فان قلت ليس فى كلام البحرى استعارة بالسكناية وانما فيه ترشيح بالتشبيه لان المشبه بالسيف فى الحقيقة هو الكلام لا اللسان لان الموصوف بوجه الشبه وهو النفوذ والتأثير فيما يتعلق به هو الكلام لا اللسان قلت على تقدير تسليمه يلزم أن يكون أجود من بيت المتنبي بترشيح التشبيه كازعمت على أننا نسلم أن التشبيه ليس للسان بل هو باعتبار تلبسه بما يوجب التأثير والمضاء فى الأرواح كالسيف فى تلبسه بما يوجب التأثير من الجذ والقطع ولا ينافى ذلك اعتبار الاستعارة بالسكناية فيما تحقق به وجه الشبه وهو الكلام بنسبة لوازم السيف له (وثالثها) أى وثالث الأقسام التى هى للكلام الذى فيه أخذ المعنى وحده وهو ما يكون مثل الاول المأخوذ منه فى البلاغة (كقول زياد الأعرابي ولم يك) أى الممدوح (أكثر الفتيان) أى الأقران (مالا) \* ولكن كان هذا الممدوح (أرحبهم) أى أوسعهم (ذراعا) أى أسخاهم يقال فلان رحب الراحة فان أبى الطيب فانه ما أفاده البحرى بقوله تأتق وقوله المصقول من الترشيح (وثالثها) وهو ما كان الثانى فيه مثل الاول (كقول الأعرابي :

ولم يك أكثر الفتيان مالا \* ولكن كان أرحبهم ذراعا

ترشيح لأن مجموعها تخييل كما هو ظاهر الشرح لان التخجيل لا يكون الا واحدا ويزيد بيت البحرى على بيت أبى الطيب أيضا بان فيه حسب التى للظن وهى أقوى فى الدلالة على التشبيه من كان على أن فى بيت أبى الطيب قبحا من جهة أخرى وهو أن المتبادر من كلامه أن السنهم قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى (قوله لكلام) أى اللذين أئتمتتا لكلام (قوله بمنزلة الأظفار للنية) أى بمنزلة الأظفار التى أثبتت للنية (قوله ولزم من ذلك) أى من اثبات التأتق والصقالة لكلام لان التخيلية والسكناية متلازمان على ما سبق (قوله وهو استعارة بالسكناية) الضمير للتشبيه بناء على مذهب للصف فى الاستعارة بالسكناية أو للسيف بناء على مذهب القوم فيها (قوله مثل الاول) أى فى البلاغة (قوله كقول الأعرابي) هذا هو الكلام الاول والثانى قول أشجع الآتى (قوله ولم يك أكثر الفتيان مالا) أى لم يكن الممدوح أكثر الأقران مالا

وقول أشجع :

وكذا قول بكر بن النطاح :

وقول أبي الطيب :

وكذا قول الأخرى ذكر ابنه مات :

وقول أبي تمام بعده :

وليس بأوسعم في الغنى \* ولكن معروفه أوسع

كأنك عند الكرفى حومة الوغى \* نفر من الصف الذى من ورائك

فكأنه والطنن من قدماه \* متخوف من خلفه أن يطعنا

الصبر يحمد في المواطن كلها \* الا عليك فانه مذموم

وقد كان يدعى لابس الصبر حازما \* فأصبح يدعى حازما حين يجزع وأما غير الظاهر

(قوله رحب الباع والذراع) الرحب (٤٩٦) الواسع والباع قدر ممد اليدين والذراع من طرف اليرق الى طرف الأصبع الوسطى (قوله

أى سخي) أى فهو مجاز

مرسل من اطلاق اسم

اللابس بكسر الباء وهو سعة

الباع أو الذراع على اللابس

بفتحها وهو كثرة المعطى

لان الباع والذراع بهما

يحصل المعطى عند قصد

دفعه فاذا نسج كثير ما يؤه

فلايست السعة الكثيرة

عند الاعطاء فاطلقت

السعة على الكثيرة بتلك

للابسة مع القرينة (قوله

وقول أشجع) أى فى مدح

جعفر بن يحيى البرمكى

(قوله الضمير للملوك) أى

فى البيت السابق

يروم الملوك مدى جعفر

\* ولا يصنعون كما يصنع

أى يقصد الملوك غايته

التي بلتها فى الكرم والحال

أنهم لا يصنعون من

المعروف والاحسان كما يصنع

(قوله فى الغنى) أى فى

المال (قوله أوسع) أى

أى أستخاهم يقال فلان رحب الباع والذراع ورحبهما أى سخي (وقول أشجع ولبس) أى  
المدحوع يعنى جعفر بن يحيى (بأوسعم) الضمير للملوك (فى الغنى) \* ولكن معروفه) أى  
احسانه (أوسع) فالبيتان متماثلان هذا ولكن لا يعجبني معروفه أوسع (وأما غير الظاهر

ورحب الباع ورحب الذراع يعنى أنه سخي وهو مجاز مرسل من اطلاق اسم لللابس وهو سعة الذراع  
أو الباع الذى هو مقدار اليدين مع ما يتصلان به أو الراحة على كثرة المعطى لان الراحة والذراع والباع  
بها يحصل المعطى عند قصد دفعه فاذا اتسع كثيرا يملؤه فلايست السعة الكثيرة عند العطاء فاطلقت  
السعة على الكثيرة بتلك للابسة مع القرينة وهذا هو الكلام الاول (وقول أشجع وليس) أى  
المدحوع الذى هو جعفر بن يحيى (بأوسعم) أى بأوسع للملوك (فى الغنى) أى فى المال (ولكن  
معروفه) أى احسانه (أوسع) من معروفهم وهذا هو الكلام الثانى فقد اتفق البيتان على أن  
المدحوع لم يزد على الأقران فى المال ولكن فاقهم فى الكرم ومما تماثلان اذ لم يختص أحدهما بفضيلة  
عن الآخر فكان الثانى أبعد من النظم كما تقدم فى ثالث أقسام الاول ولكن لا يخفى أن الاول فاق الثانى  
فى التعبير عن الكرم بطريق التجوز ولهذا قيل ان معروفه لا يعجب وقيل ان وجه كونه لا يعجب أن  
المعروف قد يعبر به عن الدبر فيقال معروفه أوسع أى الشئ المعروف منه كناية عن الدبر أوسع فاستهجن  
هذا التعبير لما عهد فيه من هذا المعنى ولا يخفى أن هذا التوجيه إنما يتجه ان صح الاخبار عن  
المعروف بقوله أوسع مراد به هذا المعنى على وجه الكثيرة والا فلا يخفى فساد لوجود العروف فى  
الكلام البليغ ولا يعثر به الاستهجان بوجه تأمله \* ولما فرغ من الأخذ بالظاهر وأقسامه شرع فى غير  
الظاهر فقال (وأما) الأخذ (غير الظاهر) أقسام ولم يمددها الى الأبلغ والأدنى المذموم والمساوى  
الابعد عن النظم لان أقسام غير الظاهر كلها مقبولة من حيث ما أخذت منه لعدم ظهورها منه فان  
اعتراه دلتن جهة أخرى خارجة عن معنى الأخذ كما يفيد ذلك قوله فيما يأتى وأكثر هذه الأنواع يعنى كلها

فانه مثل (قول أشجع

وليس بأوسعم فى الغنى \* ولكن معروفه أوسع)

كذا قال للصنف وقد يقال الاول أحسن لسلامته من حذف المفضل عليه والاستعارة للأرْحَب

فيه هذه أنواع الأخذ بالظاهر ص (وأما غير الظاهر الخ) ش الأخذ غير الظاهر أنواع

من معروفهم (قوله فالبيتان متماثلان) أى لانفاقهما على افادة أن المدحوع لم يزد على الأقران فى المال ولكنه  
فاقهم فى الكرم ولم يختص أحدهما بفضيلة عن الآخر فلذا كان الثانى بعيدا عن النظم (قوله ولكن لا يعجبني معروفه أوسع) أى  
وحينئذ فالبيتان ليسا متماثلين بل الاول أبلغ فتمثيل للصنف بهذين البيتين للقسم الثالث لا يتم ووجه عدم الاعجاب أن أرحبهم ذراعا  
يدل على كثرة الكرم بطريق المجاز بخلاف معروفه أوسع فانه يدل على ذلك بطريق الحقيقة فالبيت الاول قد ازداد بالمجاز حسنا وقيل  
وجه كونه لا يعجبه أن المعروف قد يعبر به عن الدبر أى الشئ المعروف منه وهو الدبر أوسع وفيه بعد لان الكلام البليغ لا يعثر به  
الاستهجان (قوله وأما غير الظاهر) أى وأما الأخذ غير الظاهر وهو ما يحتاج لتأمل فى كونه الثانى مأخوذا من الاول اذا علمت ضابطه  
تعلم أن اللثال الآتى فى التشابه ينبغى أن يجعل من الظاهر لان ادراك كون الثانى أصله الاول ظاهر لا يحتاج لتأمل ولم يقسم للصنف

فنه أن يشابه معنى الاول ومعنى الثاني كقول الطرمح بن حكيم الطائي :

لقد زادني حبا لنفسي أتني \* بيض الى كل امرئ غير طائل

وقول أبي الطيب : واذا أنتك مذمتي من ناقص \* فهي الشهادة لي بآني كامل

فإن ذم الناقص أبا الطيب كقبض من هو غير طائل الطرمح وشهادة ذم الناقص أبا الطيب كزيادة حب الطرمح لنفسه وكذا قول أبي

العلاء اللعري في مرثية : وما كافة البدر المنير قديمة \* ولكها في وجهه أثر اللطم

وقول القيسراني : وأهوى الذي أهوى له البدر ساجدا \* ألت ترى في وجهه أثر الترب

وأوضح من ذلك قول جرير : فلا يمنعك من أرب لحاهم \* سواء ذو العمامة والحجار

وقول أبي الطيب : ومن في كفه منهم فناة \* كمن في كفه منهم خضاب

غير الظاهر الى الأبلغ والادنى للدموم والتساوي في البلاغة

(٤٩٧)

البعيد عن التسم لان أقسام

غير الظاهر كلها مقبولة

من حيث الاخذ فان

اعتراها ردمن جهة أخرى

خارجة عن معنى الاخذ

كانت غير مقبولة (قوله

فنه أن يشابه المعنيان)

أي أقسامه كثيرة ذكر

المصنف منها خمسة كلها

مقبولة القسم الاول منها

أن يشابه المعنيان أي

معنى البيت الاول المأخوذ

منه ومعنى الثاني المأخوذ

أي من غير نقل للمعنى

لحل آخر فقابر ما بعده

(قوله أي حاجة) أي

تريدها منهم (قوله لحاهم)

بضم اللام وكسرها فاعل

يمنع وقوله جمع لحية (١)

بفتح اللام وكسرها (قوله

سواء ذو العمامة الخ) أي

فنه أن يشابه المعنيان) أي معنى البيت الاول ومعنى البيت الثاني (كقول جرير فلا يمنعك من أرب)

أي حاجة (لحاهم \*\*) جمع لحية يعني كونهم في صورة الرجال (سواء ذو العمامة والحجار) يعني أن

الرجال منهم والنساء سواء في الضعف (وقول أبي الطيب :

ومن في كفه منهم فناة \* كمن في كفه منهم خضاب)

واعلم أنه يجوز في تشابه المعنيين اختلاف البيتين :

ومقبولة (منه) قسم هو (أن يشابه المعنيان) أي معنى البيت الاول المأخوذ منه ومعنى البيت الثاني

المأخوذ بلانقل (كقول جرير فلا يمنعك من أرب) أي من حاجة تريدها عندهم (لحاهم) فاعل يمنع أي

يمنع أصحاب اللحية جمع لحية لانهم في المعنى نساء وان كانوا في الصورة رجالا فلا تمنعك صورتهم مع

انتفاء المعنى الذي يقع به المنع ولذلك قال (سواء) منهم (ذو العمامة و) ذو (الحجار) يعني أن رجالهم ونساءهم

متساوون في الضعف فلامقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم هذا هو البيت الاول (وقول أبي

الطيب ومن في كفه منهم فناة) أي رمح (كمن في كفه منهم خضاب) أي صبغ الحناء هذا هو البيت الثاني

وقد اشبه البيتان في المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء

الآن الاول أفاد التساوي والثاني أتى بآلة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الحجار وعن الرجال

(فنه أن يشابه المعنيان) أي المعنى الاول والمعنى الثاني (كقول جرير :

فلا يمنعك من أرب لحاهم \* سواء ذو العمامة والحجار

وقول أبي الطيب :

ومن في كفه منهم فناة \* كمن في كفه منهم خضاب)

فشكل من البيتين يدل على عدم البلاهة بالرجال الا أنهم مختلفان لان الاول دل على مساواة النساء للرجال

(٦٣ - شروح التلخيص - رابع) لان الرجال منهم والنساء سواء في الضعف فلامقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم

فقوله سواء الخ جملة مستأنفة في معنى العلة والعمامة بالكسر تطلق على اللعفر وعلى البيضة وعلى ما يلبس على الرأس وحملها على الاولين

أبلغ وعلى الثالث أوفى بقوله والحجار (قوله وقول أبي الطيب) أي في مدح سيف الدولة بن حمدان وخضوع بني كلاب وقبائل العرب

له (قوله فناة) أي رمح وقوله خضاب أي صبغ الحناء والبيت الاول أي بيت جرير هو المأخوذ منه بيت أبي الطيب هو الثاني المأخوذ

والبيتان متشابهان في المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء الا أن الاول أفاد التساوي والثاني

أتى بأداة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الحجار وعن الرجال بذوى العمامة والثاني عبر عن النساء بذوات الحجاب وعن الرجال

بذوى الفناة في أ كفههم والاول أيضا جعل ذلك التساوي علة لعدم منعهم تناول الحوائج منهم بخلاف الثاني (قوله واعلم الخ) ههنا

دخول على كلام المصنف الآتي (قوله اختلاف البيتين الخ) فيجوز أن يكون أحد البيتين نغزلا والآخر مدحا وهجاء أو افتخارا

(١) قوله بفتح اللام ليس في اللحية الا الكسر كما في كتب اللغة اه مصححه

ولا يترك من البيتين المتشابهين (٤٩٨) أن يكون أحدهما نسبيا والآخر مديحا أو هجاء أو افتخارا أو غير ذلك فإن الشاعر

تسبيبا ومديحا وهجاء وافتخارا ونحو ذلك فإن الشاعر الحاذق إذا قصد إلى المعنى المختلس لينظمه احتال في إخفائه فغيره عن لفظه ونوعه ووزنه وقافيته وإلى هذا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر

بذوى العمامة والثاني عبر عن النساء بذوات الخضب وعن الرجال بذوى الفناة في أ كفههم والاول أيضا جعل ذلك التساوي علة لا امر بتناول الحواشي لديهم بخلاف الثاني فإن قلت قد تقدم في قسم الظاهر أنه لا يشترط فيه التساوي في المعنى من كل وجه ولا أن يوجد في المعنى السأخوذ لفظا للأخوذ منه وإنما يشترط الاتحاد في المعنى الحاصل في الجملة وإن كان بين القائلين اختلاف ما وهذا المثال لغير الظاهر كذلك لاشتراك البيتين كما بينت في الحاصل الذي هو كون الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء ولا يضر التعبير الخالف ولا مصاحبة شيء آخر كما في البيت الاول قلت الفرق بين الظاهر وغيره قد تقدم وهو أن غير الظاهر لا بد أن يكون بحيث لا يدرك كون الثاني من الاول إلا بتأمل كما يتضح في الأمثلة بعد والتوق السليم شاهد بذلك وأما هذا المثال فوجه الخفاء أن الاول سوى بين مفهوم ذى العمامة والحجر في مصدوقهما والثاني شبه مفهوم من في كفه خضب بمن في كفه قناة باعتبار مصدوقهما فيتبادر قبل التأمل أن اللعين لما اختلف لفهوم فيهما مختلفان بخلاف ما تقدم فالمعنى ظاهر الاتحاد هذا والحق أن هذا المثال قريب من الظاهر بل ينبغي أن يجعل منه والمثال الذي فيه التشابه بلا ظهور كقوله :

لقد زادني حبا لنفسي أنتي \* بغيبض إلى كل امرئ غير طائل  
وقوله : وإذا أتتك مذمتي من ناقص \* فهي الشهادة لي بأني كامل

فمعنى البيت الاول أن بغيبض ما ليس بطائل أي لا فائدة فيه يزيدني حبا في نفسي لاني أعلم بذلك أنه مأبضني إلا لكونه لم يناسب ما فيه من اللعاني والاخلاق ماني ومعنى الثاني أنه إذا ذمتني ناقص ذميت في نفسه كان ذمه شهادة بكالي ومعلم أن البغض يستلزم عادة ذم البغوض وحب الانسان نفسه يستلزم ادراك كالمها للمعنيين مشتهبان في أمر يعمهما وان اختلف مفهومهما وذلك الذي يعمهما هو أن مباعدة الارذال واذابهم للانسان تغيد رفعتهم لكن الخفاء أخذ أحدهما من الآخر لان المثال إنما هو باعتبار هذا الامر العام الذي يعدهما استعمار الاخص منه فنزلا فيه بمنزلة الاخصين باعتبار الجنس الاعلى جعل الثاني أي أخذه من خلاف الظاهر والذوق السليم شاهد بذلك فتأمل ولما كان غير الظاهر مشعرا بالحاجة إلى التأمل صح فيه نقل المعنى من مكان إلى آخر إذ غاية ما فيه زيادة الخفاء ولا ينافية فيصح أن ينقل المعنى من نيب أي وصف بالجمال يقال نسب بكسر سين المضارع إذا شب بامرأة أي ذكر منها ما يلائم الشبيبة والفتوة إلى مديح وبالعكس وإلى هجاء وافتخار ونحو ذلك وبالعكس ونقل المعنى من بعض الثلاثة الأخيرة إلى آخر وبالعكس وذلك يمكن من الشاعر الحاذق عند قصد اختلاس المعنى وإخفائه فيحتمل فيه حتى ينظمه على غير نوعه الاول وعلى غير وزنه وقافيته فيدخل في غير الظاهر على هذا ما نقل من نوع إلى غيره سواء كان للنقول عنه وإلى ما ذكر أو من غير ذلك وإلى هذا القسم وهو للنقول من محل إلى آخر مطلقا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفا والنقول إليه موصوف وقد كان في

والثاني دل على تشبيه الرجال بالنساء فهو معنى غير الاول والاول أبلغ منه لما تقدم من أن التشابه وهو التساوي أبلغ من التشبيه الذي هو الحاق الناقص بالزائد (ومنه أن ينقل المعنى إلى محل آخر)

كقول

ويُنقل من موصوف لموصوف آخر كنفله ستر الهم من الفتى إلى السيف في المثال الذي ذكره المصنف أو يكون المعنى مديحا فينقل للهجاء أو الرأاء أو العكس

الحاذق إذا عمد إلى المعنى المختلس لينظمه تخيل في إخفائه فغير لفظه وعدل به عن نوعه ووزنه وقافيته \* ومنه النقل وهو أن ينقل معنى الاول إلى غير محله

أورثاء (قوله تشبيبا) التشبيب ذكر أوصاف المرأة بالجمال وفي بعض النسخ نيبا يقال نسب ينسب بكسر سين المضارع إذا تشبب بامرأة أي تنزل بها ووصفها بالجمال والمراد هنا من الأمرين ذكر أوصاف المحبوب مطلقا ذكرا أو أنثى (قوله ونحو ذلك) أي ويجوز اختلافها في بنحو ذلك كالاختلاف في الوزن أو القافية (قوله المختلس) أي الذي اختلسه وأخذه من كلام غيره (قوله فغيره عن لفظه ونوعه) أي فغير لفظه وصرفه عن نوعه كالمدح أو الرأء أو الافتخار أو الرأء أو الغزل (قوله وإلى هذا أشار بقوله) أي وإلى هذا القسم وهو نقل المعنى من نوع من هذه الأنواع لنوع آخر أشار الخ ووجه الإشارة أنه ذكر أنه ينقل المعنى إلى محل آخر وهذا صادق بأن ينقله من التشبيب إلى أحد المذكورات (قوله أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفا

كقول البحرى سلبوا وأشرقت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا نقله أبو الطيب إلى السيف فقال :  
يس النجيع عليه وهو مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمد (٤٩٩)

الثاني أشمل من معنى  
الاول كقول جرير :

إذا غضبت عليك بنو تميم \*  
وجدت الناس كلهم غضابا

( قوله فأشرقت الدماء  
عليهم ) أى فظهرت الدماء

عليهم ملابسة لاشراق  
شعاع الشمس وأتى بقوله

محمرة لنفى مايتوهم من  
غلبة الاشراق عليها حتى

صارت بلون البياض  
( قوله فكأنهم لم يسلبوا )

أى فلما ستروا الدماء بعد  
سلبهم صاروا كأنهم لم

يسلبوا لان الدماء المشرفة  
عليهم سارت ساترة لهم

كاللباس للعلوم وهذا  
البيت هو المنقول عنه

المعنى وبيت أبي الطيب  
الآتى هو : لانه قول فيه

المعنى ( قوله النجيع ) هو  
الدم المائل الى سواد

( قوله وهو مجرد الخ ) أى  
والحال أن السيف خارج

من غمده ( قوله فكأنما  
هو مغمد ) أى فصار

السيف لما ستره النجيع  
الذى له شبه بلون الغمد

كأنه مغمد أى مجمول فى  
الغمد ( قوله فنقل

المعنى ) أى وهو ستر الدم  
كاللباس من القتل الى

السيف أى لانه فى البيت  
( قوله

كقول البحرى سلبوا ) أى ثيابهم ( فأشرقت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا ) أى لان  
الدماء المشرفة كانت بمنزلة ثياب لهم ( وقول أبي الطيب يس النجيع عليه ) أى على السيف ( وهو  
مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمد ) لان الدم اليابس بمنزلة غمده فنقل المعنى من القتل والجرحى  
الى السيف ( ومنه ) أى من غير الظاهر ( أن يكون معنى الثانى أشمل ) من معنى الاول  
( كقول جرير :

إذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا )

المنقول وصفا على جهة أخرى ( كقول البحرى سلبوا ) ثيابهم ( وأشرقت الدماء ) أى ظهرت  
الدماء ( عليهم ) ملابسة لاشراق شعاع الشمس ( محمرة ) وزاد محمرة لنفى مايتوهم من غلبة الاشراق  
عليها حتى تصير بلون الاشراق البياض (ة) لما ستر وابل الدماء بعد سلبهم صاروا ( كأنهم لم يسلبوا ) لان  
الدماء المشرفة عليهم صارت ساترة لهم كاللباس للعلوم هذا هو المنقول عنه للمعنى ( وقول أبي الطيب  
يس النجيع ) أى الدم المائل الى السواد ( عليه ) أى على السيف ( وهو ) أى السيف ( مجرد )  
عن غمده ) أى والحال أن السيف خارج عن الغمد (ة) مار السيف لما ستره بالنجيع الذى له شبه بلون  
الغمد ( كأنما هو مغمد ) أى مجمول فى غمده لستره بالنجيع كما يستره الغمد هذا هو المنقول فيه  
المعنى فالكلام الاول فى القتل وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا المعنى الى موصوف آخر  
وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد فان قلت النقل فيه تشابه للعنيين أيضا ضرورة  
أن فى كل من البيتين الدلالة على ستر الشيء بعد تجرده فلم جعل هذا القسم من غير الظاهر مطلقا ولم  
يجعل من قسمه الذى هو تشابه للعنيين قلت فرق بين التشابه بلا نقل كما فى قوله \* سواء ذوالعمامة والحمار \*

مع قوله : ومن فى كفه منهم قناة \* كمن فى كفه منهم خضاب

ولذلك قيد نابه فيما تقدم وبين التشابه مع النقل فان هذا أدق وأخفى فمن جعله من التشابه جملة من غير  
الظاهر أراد التشابه الكائن مع النقل تأمله ( ومنه ) أى ومن غير الظاهر ( أن يكون معنى ) البيت ( الثانى  
أشمل ) وأجمع من معنى البيت الاول ( كقول جرير :

إذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا )

هذا هو للشمول الاول فقد أفاد بهذا الكلام أن بنى تميم ينزلون منزلة الناس جميعا فى الغضب فغضبهم  
غضب جميع الناس ويلزم أن رضاهم هو رضا جميع الناس لان التابعية فى الغضب تقتضى التابعية  
فى الرضا لاقتضائه الرضا للفيدة لذلك فتحصل منه أنه أقام بنى تميم مقام الناس جميعا فى أعلى ما يطلب

كقول البحرى :

سلبوا وأشرقت الدماء عليهم \* محمرة فكأنهم لم يسلبوا

وقول أبي الطيب :

يس النجيع عليه وهو مجرد \* عن غمده فكأنما هو مغمد

فانه أخذ معنى بيت البحرى ونقله الى السيف ( ومنه ) أى من غير الظاهر ( أن يكون معنى الثانى أشمل )  
من الاول ( كقول جرير :

إذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا

الاول وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا المعنى لموصوف آخر وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد ( قوله  
أشمل ) أى أجمع

وقول أبي نواس :

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد

(ومنه القلب) وهو أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول سمي بذلك لقلب المعنى إلى نقيضه كقول أبي الشيبان :

(قوله لانهم) أي بنى تميم وقوله يقومون مقام كلهم أي مقام كل الناس فقد أجاد جرير بهذا الكلام أن بنى تميم ينزلون منزلة الناس جميعاً في الغضب (قوله وقول أبي نواس) (٥٠٠) بضم النون والهمزة (١) أي قوله لهارون الرشيد لما سجن الفضل

البرمكي وزيره غيره منه حين سمع عنه التناهي في الكرم مشيراً إلى أن في الفضل شيئاً ما في هرون وأن في هرون جميع ما في الفضل وما في العالم من الحاصل مبالغة وقبل البيت

قولا لهارون إمام الهدى عند احتفال المجلس الحاشد

أنت على ما فيك من قدرة فلت مثل الفضل بالواجد

ليس على الله بمستنكر \* الخ روى أن هرون لما سمع

الآيات أطلق الفضل من السجن والاحتفال الاجتماع

والحاشد بالشين العجمة الجامع وقوله مثل الفضل

مفعول الواجد أي لا تجدد مثل الفضل في خدمتك

وطاعتك (قوله أن يجمع العالم) أي صفات العالم

السكائية وهذا البيت أشمل من الأول لأن الأول جعل

بنى تميم بمنزلة كل الناس الذين هم بعض العالم

والبيت الثاني جعل المدوح بمنزلة كل العالم

الذي هو أشمل من الناس لأن الناس بعض العالم

(قوله وغيرهم) أي من الملائكة والجن واعلم أن الرواية الصحيحة ليس على الله بدون واو قبل ليس وهو من بحر السربيع

لانهم يقومون مقام كلهم (وقول أبي نواس :

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد)

فانه يشمل الناس وغيرهم فهو أشمل من معنى بيت جرير (ومنه) أي من غير الظاهر (القلب وهو أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول كقول أبي الشيبان :

وأعلى ما يطلب هو رضا الناس جميعاً (وقول أبي نواس) لهارون الرشيد لما سجن الفضل البرمكي غيره منه حين سمع عنه التناهي في الكرم مشيراً إلى أن في الفضل شيئاً ما في هرون وأن في هرون جميع ما في الفضل وما في العالم من الحاصل مبالغة

قولا لهارون إمام الهدى \* عند احتفال المجلس الحاشد

أنت على ما فيك من قدرة \* فلت مثل الفضل بالواجد

( ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد)

وروى أنه أطلقه من السجن لما سمع الآيات وهذا البيت هو الأشمل الثاني وهو يفيد أنه أقام المدوح مقام جميع العالم لجمعه جميع أوصافه فهو أشمل مما في بيت البحترى لاختصاصه بإقامة المدوحين مقام الناس في الرضا والغضب وهو أفاد إقامة واحد مقام جميع الناس في كل شيء ولا يخفى خفاء الأخذ بينهما فإنه لو لا اعتبار الوازم الخفية ما فهم انشاء الأول من الثاني كما قررنا ولم يتعرض للعكس وهو أن يكون الأول أشمل مع إمكانه وكأنه لعدم وجدان مثاله (ومنه) أي ومن غير الظاهر (القلب وهو) أي القلب ( أن يكون معنى) البيت ( الثاني نقيض معنى ) البيت ( الأول ) كأن يقرر البيت الأول حب اللوم في المحبوب لعله ويقرر الثاني أنه مذموم لعله أخرى فيكون التناقض والتناقض بين البيتين بحسب الظاهر وإن كانت العلة تنفي التناقض لانها مسلمة من الشخصين فيكون الكلامان غير كذب معاً ومعلوم أن من كانت علة الأولى صح الأول باعتبارها ومن كانت علة الثانية صح

وقول أبي نواس :

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد

فالثاني أشمل لأن الأول دل على الاختصاص بحالة الغضب كذا قيل وفيه نظر لانهم إذا كانوا هم جميع الناس في حال الغضب كانوا جميع الناس في كل حال وقيل لأن الأول خاص بنى تميم والثاني شامل لهم ولغيرهم وهو فاسد لأن المراد بالواحد في الثاني واحد معين خاص والأحسن أن يقال الثاني شامل لأن العالم أشمل من الناس لأنه كل موجود حادث والذي يظهر أن يقال الثاني أبلغ باعتبار أنه صريح في أن الناس كلهم ذلك الواحد بخلاف الأول فإنه لا يترجم من غضب الناس كلهم لغضب بنى تميم أن يكونوا هم جميع الناس لجواز أن يريد أن الناس تبع لهم يفضيئون لغضبهم لكن التعبير عن هذا بأنه أشمل فيه تعسف \* ومنه أيضاً القلب وهو أن يكون المعنى الثاني نقيض المعنى الأول لقلب المعنى إلى نقيضه فهو مأخوذ من نقيضه كقول أبي الشيبان :

أجد

مستقلان مستقلان فاعلان فدخله حذف السبب فصار فاعلان وفي بعض النسخ وليس بالواو قبل ليس ففيه من العيوب الخزم وهو زيادة ما دون خمسة أحرف في صدر الشطر (قوله أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول) وذلك كأن يقرر البيت الأول حب اللوم

(١) قوله بضم النون والهمزة هو غير مهموز كما في كتب اللغة اه مصححه



أجد اللامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعني اللوم  
 وأحبه وأحب فيه ملامة \* ان اللامة فيه من أعدائه  
 وقول أبي الطيب  
 وكذا قول أبي الطيب أيضا  
 فانه ناقض به قول أبي تمام  
 وقد تبعه البحرى فقال  
 والجراحات عنده نتهات \* سبقت قبل سببه بسؤال  
 ونعمة معترف جدواه أحلى \* على أذنيه من نعم السماع  
 نشوان بطرب لا - قال كأنما \* غناه مالك طي أومعبد

في المحبوب لعله وبقر الثاني بغض اللوم في المحبوب لعله أخرى فيكون ( ٥٠١ ) التناقض والتناقض بين البيتين

بحسب الظاهر وان كانت  
 الامة تنفي التناقض لانها  
 مسلمة من الشخصين فيكون  
 الكلامان معا غير كذب  
 ومعلوم أن من كانت  
 عنده الامة الأولى صح  
 الكلام باعتبارها ومن كانت  
 عنده الثانية صح الكلام  
 باعتبارها فالتناقض في  
 ظاهر اللفظين والالتزام  
 باعتبار العال (قوله أجد  
 اللامة) أي أجد اللوم  
 والانكار على (قوله في  
 هواك) بكسر الكاف  
 خطاب مؤنث أي في شأنه  
 أو بسببه (قوله حبا لذكرك)  
 أي وانما وجدت اللوم فيك  
 لذيدا لأجل حبي لذكرك  
 واللوم مشتمل على ذكرك  
 (قوله والانكار باعتبار  
 القيد) أي راجع لتبديد  
 فالمنكر في الحقيقة هو  
 مصاحبة تلك الحال فالعنى  
 كيف أحبه مع حبي فيه  
 ملامة بل أحبه فقط (قوله  
 كما يقال أنصلى وأنت محدث)  
 أي فالمنكر هو وقوع الصلاة

أجد للامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعني اللوم  
 وقول أبي الطيب (أحبه) الاستفهام للانكار والانكار باعتبار القيد الذي هو الحال أعنى قوله  
 (وأحب فيه ملامة \* ) كما يقال أنصلى وأنت محدث على تجوز واو الحال في الضارع المثبت كما هو  
 رأى البعض أو على حذف البتدا أي وأنا أحب ويحوز أن تكون الواو لاطمط والانكار راجع الى الجمع  
 بين أمرين أعنى محبته ومحبة اللامة فيه (ان اللامة فيه من أعدائه) وما يصدر من عدو المحبوب  
 يكون مبعوضا وهذا تبض معنى بيت أبي الشيبس لكن كل منهما باعتبار الآخر

الكلام باعتبارها فالتناقض في ظاهر اللفظين والالتزام باعتبار العال والحال وذلك ( كقوله أجد  
 اللامة) أي اللوم والانكار على (في هواك لذيدة) أي أجد لذلك اللوم فيك لذة لناهي حبي فيك حتى  
 صرت ألتذ بطلاق ذكرك على أي وجه كان والى هذا أشار بقوله (حبا) أي انما وجدت لها لذيدة لأجل  
 حبي (لذكرك) على أي وجه كان ( فليعني اللوم) جمع لائم وهذا هو الأول النقوض (وقول  
 أبي الطيب

أحبه وأحب فيه ملامة \* ان اللامة فيه من أعدائه  
 وهذا هو الثاني التناقض للأول وانما كان اللوم فيه من العدو لان الحب يتضمن كمال المحبوب ورفعته  
 واللوم على أمر فيه تعظيم لاحد وكما لا يكون الامن عدوه البغض له وان كان يمكن أن يكون اللوم  
 رفقا باللوم وابقاء عليه لكنه خلاف الأصل بل لا يسمى في الحقيقة لوما بل عزاء وحسلا على الصبر  
 بالتعصير والواو في وأحب فيه ملامة يحتمل أن تكون واو الحال من غير تقدير البتدا على مذهب من  
 يجوز موالاته للثب واو الحال أو بتقدير البتدا على مذهب من لا يجوز أي كيف أحبه مع حبي  
 فيه اللامة فالمنكر في الحقيقة هو مصاحبة تلك الحال لا كونه يحبه مع مفارقة حبه لضمون هذه الحال  
 كما يقال أنصلى وأنت محدث فالمنكر هو وقوع الصلاة مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هي وكما نقول

أجد للامة في هواك لذيدة \* حبا لذكرك فليعني اللوم  
 وقول أبي الطيب  
 وأحبه وأحب فيه ملامة \* ان اللامة فيه من أعدائه  
 في بيت المتنبي وأبي الشيبس متناقضان لان أبي الشيبس صرح بحب اللامة ولتنتفي في حبا همزة الانكار  
 بقوله أحبه وأحب فيه ملامة وقد يقال المنكر همزة الانكار ما وليها والذي وليها حبه وهو غير  
 منكر وجوابه أن المعنى أجمع بين الأمرين مثل أنا مرمون الناس بالبر وتنسون أنكم أو يقال

مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هي وكما تقول أنتكلم وأنت بين يدي الأمير فالمنكر هو كونه يتكلم مع كونه بين يدي الأمير (قوله على  
 تجوز الخ) أي بناء على تجوز الخ وهو مرتبعا بقوله الذي هو الحال (قوله والانكار راجع الى الجمع بين الأمرين) أي كيف يجتمع حبه  
 وحب اللوم فيه في الوقوع منى بل لا يكون الا واحدا منهما (قوله وهذا) أي بغض اللوم في المحبوب نقض معنى بيت أبي الشيبس أي لانه  
 جعل اللوم في المحبوب محبوبا (قوله لكن كل منهما باعتبار) أي لكن كل من كراهة اللامة وحبا باعتبار غير الاعتبار الآخر فحبة اللوم  
 في البيت الأول من حيث اشمال اللوم على ذكر المحبوب وهذا محبوبه وكرهته في الثاني من حيث صدور من الأعداء والصادر  
 منهم يكون مبعوضا وأشار الشارح بهذا الاستدراك الى أن التناقض بين معنى البيتين المذكورين بحسب الظاهر وفي الحقيقة

ومنه أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه زيادة تحسنه

لاتناقض بينهما أصلا لاختلاف السبب في كل (قوله ولهذا) أي لأجل أن كلاما من الغنيين باعتبار (قوله في هذا النوع) أي نوع القلب وقوله أن يبين أي الشاعر السبب (٥٠٣) كما في اليتيمين للذكور بن فان الأدل علل حلالمة بحبه لذكره والثاني علل كراهيته

ولهذا قالوا الأحسن في هذا النوع أن يبين السبب (ومنه) أي من غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه

أنتسكلم وأنت بين يدي الأمير فالمنكر هو كونه يتكلم مع كونه بين يدي الأمير ويحتمل أن تكون تلك الواو للعطف والعطف بالواو وإن كان لا يقتضي العمية لكن يقتضي الاجتماع في الحكم فحبه وحب اللوم فيه يقتضي عطف أحدهما على الآخر اجتماعهما في الوقوع من شخص واحد وهو الحكم وهذا الاجتماع هو محط الانكار أي كيف يجتمع حبه وحب اللوم في الوقوع مني وهذا النوع الأحسن فيه بيان العلة بل لا بد فيه من بيانها لانه لم يبينها فهو دعوى للنقض بلاينة وهو غير مسموع فلو قال هنا أحبه وأحب فيه ملامة كان دعوى لعدم الصحة بلا دليل ولا يفيد بل الكلام المنقوض ينبغي فيه بيان العلة أيضا لان هذا النزاع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفترق لدليل التصحيح والابطال فتناسب الاتيان بالعلة من الطرفين فلا بد منها الآن تكون ظاهرة كقول أبي تمام ونعمة معترف جدواه أحلى \* على أذنيه من نغم السماع والمعنى الطالب والجدوى النفع والسماع أریده ما يحسن سماعه كالعود ومعنى البيت أن هذا الممدوح لفرط محبته للكرم والاعطاء نصير عنده نعمة السائل لحب سؤاله لاعطائه أحلى من نعمات العود ونحوه وهذا الحكم علة ظاهرة وهي حب الاعطاء والكرم فانه هو السبب في كون نعمة السائل كنعمة العود وقد ناقضه للتنبي بقوله

والجراحات عنده نعمات \* سبقت قبل سببه بسؤال

السبب هو العطاء فقد جعل التنبي نعمات السؤال عند الممدوح تؤز فيه وتؤذيه كالجرح وهو نقيض لاستحسانها وذلك حيث تسبق تلك النعمة سببه أي عطاءه والعلة أيضا ظاهرة وهي حبه الاعطاء بلا سؤال فلو سبقت نعمات السؤال عطاءه أرت فيه تأثير الجرح فكأنه يقول اذا كانت نعمة السؤال كالعود عند ذلك الممدوح فهنا ممدوح النعمة عنده كالجرح لانه يحب الاعطاء بلا سؤال فقد تناقض الكلامان وإن اختلفا علة ومحلا ووجه الكلام الذي هو نقيض للأول مأخوذ من ذلك الأول فان التبادر أن نقيض الشيء ينافي لانه منه ولا هو هو وبينه ولم يزد الالسبب في الاثبات أو العكس وزيد بالسبب والاثبات هنا الاتيان بالمنافي في الجملة وأضاق نقيض الشيء فرع الشعور به فذلك الشيء هو الحامل على طلب النقيض فقد انشأ النقيض عن الأول فافهم وانظر رأي الغنيين أبلغ التلذذ بلومه في المحبوب أو بغض اللوم في المحبوب والأظهر التلذذ باللوم لاقتضائه عدم الشغل عن حبه لعراض من العوارض ولو كان منافيا بخلاف بغض اللوم عند سماعه فانه يقتضي شغل القلب ببغض اللوم والفناء في الحبيب مطلقا بحيث لا يحس الابحبه أعظم من العداوة بسببه (ومنه) أي ومن غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى) من الكلام الأول ويترك البعض ثم لا يقتصر في الكلام الثاني على ذلك (و) لكن (يضاف) الى ذلك البعض للأخوذ (ما يحسنه) من المعاني ومفهوم هذا الكلام أنه إن لم يضاف إليه شيء أصلا

التقدير وأنا أحب ويكون جملة حالية وانما عسرنا أما لان المضارع للثب لا يقع حالا بالواو \* (ومنه أن يؤخذ بعض المعنى السابق ويضاف إليه ما يحسنه

لها بكونها تصدر من الأعداء وإنما كان الأحسن في هذا النوع بيان السبب لأجل أن يعلم أن التناقض ليس بحسب الحقيقة بل بحسب الصورة كذا قال يس وقال الملامة يعقوبى إنما كان الأحسن في هذا النوع بيان السبب بل لا بد فيه من بيانه لانه اذا لم يبينه كان مدعيا للنقض من غير بينة وهو غير مسموع فلو قال هنا أحبه وأحب فيه ملامة كان دعوى لعدم المحبة بلا دليل وذلك لا يفيد فهذا النوع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفترق لدليل التصحيح فلا بد منه في الطرفين قوله أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه أي أن يؤخذ بعض المعنى من الكلام الأول ويترك البعض الآخر ثم لا يقتصر في الكلام الثاني على بعض المعنى للأخوذ من الأول بل يضاف لتلك البعض للأخوذ ما يحسنه من المعاني ومفهوم هذا الكلام أنه اذا لم يضاف إليه شيء أصلا كان من الظاهر لان

مجرد أخذ المعنى من الأول كلا كان أو بعضا لا ليس فيه فيعد من الظاهر وكذا اذا أضيف إليه ما لا يحسنه من الزيادة فانه يكون من الظاهر لان الأخوذ حينئذ ولو قل لا ليس فيه بخلاف اخذ البعض مع تزيينه بما أضيف إليه فان ذلك يخرج عن سنن الاتباع الى الابتداع فكأنه مستأنف فيحتمل

كقول الأفوه الاودي : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين ثقة أن سنار  
وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير في الدماء نواهل  
وقول أبي تمام

(قوله وترى الطير على آثارنا رأى عين) أى وتبصر الطير وراءنا تابعة للمعاني كذا قال اليعقوبى فى الاطول الا نارجع أثر بمعنى  
العلم أى مستتلية على أعلامنا متوقفة فوقها فتكون الأعلام مظلة لها (٥٠٣) وانما كدقوله ترى بقوله رأى عين

لثلا يتوهم أنها بحيث ترى  
لمن أمن النظر بتكاف  
بعدها ولثلا يتوهم أن  
المعنى أنها لما تبعنا كأنها  
ريبت ولو لم تر بعدها لانه  
يقال ترى فلانا يفعل كذا  
بمعنى أنه يفعله وهو بحيث  
يرى فى فعله لولا المانع  
(قوله حال) أى من الطير  
بناء على أن المصدر بمعنى  
اسم الفاعل (قوله مما  
يتضمنه) أى من العامل  
الذى يتضمنه المجرور الذى  
هو قوله على آثارنا وعلى  
هذا الاحتمال فقوله ثقة  
أن سنار جواب لسؤال  
مقدر إذ كأنه قيل لماذا  
كانت الطيور على آثارنا  
تابعة لنا فقيل كانت على  
آثارنا وتبعنا لثلا يتوهم بأنها  
سنار أى ستطعم الميرة  
أى الطعام أى لحوم من  
تقتلهم (قوله ظلت)  
هو البناء للمفعول وعقبان  
أعلامه نائب الفاعل  
والعقبان بكسر أوله جمع  
عقب واصافته للأعلام  
من اضافة المشبه للمشبه  
أى ظلت أعلامه الشبيهة  
بالعقبان فى تلونها وفخامتها  
لان الأعلام بمعنى الزيات

كقول الأفوه : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين) يعنى عيانا (ثقة) حال أى واثقة أو مفعول  
لهما يتضمنه قوله على آثارنا أى كأنه على آثارنا لثلا يتوهم بأنها بحيث ترى بقوله رأى عين  
نقتلهم (وقول أبي تمام وقد ظلت) أى ألقى عليها الظل وصارت ذوات ظل (عقبان أعلامه ضحى \*  
بعقبان طير فى الدماء نواهل) من نهل اذا روى تفيض عطش

فظاهر لان أخذ المعنى من الاول لا لبس فيه كلا كان أو بعضا فيعد من الظاهر وأما اذا أضيف اليه  
ماليحسنة فالزيادة كالعدم فيكون للأخوذ ولو قل لا لبس فيه أيضا فيصير من الظاهر بخلاف البعض  
مع تزينه بما أضيف اليه فان ذلك يخرج عن سنن الاتباع الى الابتداع فكأنه مستأنف فيخفى ثم  
مثل لما ذكر وهو أن يؤخذ البعض مع اضافة ما يحسن به اليه فقال ( كقول الأفوه وترى الطير على  
آثارنا) أى تبصر الطير وراءنا تابعة لنا (رأى عين) أى معاينة وانما كدقوله ترى بقوله رأى عين  
لثلا يتوهم أنها بحيث ترى بالنسبة لمن أمن النظر بتكاف بعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما  
تبعنا كأنها رابت ولو لم تر بعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله فهو بحيث يرى فى فعله  
لولا للمانع (ثقة) مصدر بمعنى اسم الفاعل وهو حال من الطير أى تراها حال كونها واثقة ويحتمل أن  
يكون مفعولا من أجله من العامل التضمن للمجرور الذى هو على آثارنا أى ترى الطير كأنه على آثارنا  
لأجل وثوقها (أن سنار) فكان ثقة على هذا جوابا لسؤال مقدر إذ كأنه قيل لماذا كانت الطيور على  
آثاركم فقال كانت على آثارنا وتبعنا لثقتها بأن سنار أى بأنها ستطعم من لحوم القتلى يقال ماره  
أناه بالميرة أى الطعام وأطعمه اياه هذا هو للأخوذ منه (وقول أبي تمام وقد ظلت) بالبناء للمجهول  
(عقبان) نائب فاعل ظلت أى ألقى الظل على عقبان (أعلامه ضحى) واصافة عقبان الى الأعلام من  
اضافة المشبه به الى المشبه أى الأعلام التى هى كالعقبان فى تلونها وفخامتها فالمراد بالعقبان الأعلام  
نفسها وقيل الاضافة على أصلها من مبينة الاول للثاني والراد بعقبان الأعلام الصور التى على  
حد الأعلام من ذهب أو فضة أو غيرها وهذا يتوقف على أن تلك الصور صنعت على هيئة العقبان  
ولم يثبت (بعقبان) متعلق بظلت أى ظلت عقبان الأعلام بعقبان (طير) لانها لزمت فوق  
الأعلام فألفت ظلها على الأعلام ومن وصف عقبان الطير أنها (فى الدماء نواهل) أى نواهل فى  
الدماء ونواهل جمع ناهل اسم فاعل من نهل اذا روى ضد عطش وهذه الحال يحتمل أن تكون على  
طريق التقدير أى يؤول أمرها حال نظيلها الأعلام الى أن تكون بعد أن تضع الحرب أوزارها  
أو بعد وقوع القتلى أو لما نواهل فى الدماء فكأنه يقول ظللها لرجائها النهل فى الدماء ويحتمل أن  
تكون حقيقة وأنها تلزم الأعلام حال كونها قد نهلت فى الدماء ويلزم أنها شبعت من اللحوم وانما

كقول الأفوه : وترى الطير على آثارنا \* رأى عين ثقة أن سنار  
وقول أبي تمام :

وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى \* بعقبان طير فى الدماء نواهل

فبها ألوان مخنلة كالعقبان وقال الخليلي الاضافة حقيقية على معنى الالام والمراد بعقبان الأعلام الصور المعمولة من ذهب أو غيره  
على هيئة عقبان الطير الموضوعة على رأس العلم بمعنى الزاية وهذا يتوقف على أن تلك الصور التى وضعت على رأس الأعلام صنعت  
على هيئة العقبان ولم يثبت (قوله بعقبان طير) متعلق بظلت أى ظلت عقبان الأعلام بعقبان طير لانها لزمت فوق الأعلام  
ألقى ظلها عليها (قوله فى الدماء) أى من الدماء فى معنى من متعلقة بنواهل التى هو صفة لعقبان طير أى ظلت عقبان الأعلام

أقامت مع الرايات حتى كأنها \* من الجيش الا أنها لم تقابل

فان الأفوه أفاد بقوله رأى عين قربها لانها اذا بعدت تخيلت ولم تر وانما يكون قربها توفيقا للقريسة وهذا يؤكده المعنى المقصود ثم قال ثقة أن ستار فجملة وا ثقة بالميرة وأما أبو تمام فلم لم يشئ من ذلك

بعقبان طير من صفتها اذا وضعت الحرب أو زارها النهل أى الرى من دماء القتلى فظليل العقبان للاعلام لرجائها النهل من الدماء وتوفيقا بأنها استطعم من لحوم القتلى (٤٠٥) (قوله لتوفيقا بأنها استطعم لحوم القتلى) أى ولرجائها الرى من دماؤها (قوله حتى كأنها من

(أقامت) أى عقبان الطير (مع الرايات) أى الاعلام وتوفيقا بأنها استطعم لحوم القتلى (حتى كأنها \* من الجيش الا أنها لم تقابل فان أبا تمام لم يلزم بشئ من معنى قول الأفوه رأى عين) الدال على قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لا تخيلا وهذا مما يؤكد شجاعتهم وقتلهم الاعادى (ولا) بشئ (من معنى قوله ثقة ان ستار) الدال على وثوق الطير بالميرة لاعتيادها بذلك وهذا أيضا مما يؤكد المقصود قيل ان قول أبى تمام ظللت للمم بمعنى قوله رأى عين لان وقوع الظل على الرايات مشعر بقربها من الجيش وفيه نظر اذ قد يقع ظل الطير على الراية وهو في جو السماء بحيث لا يرى أصلا نعم لو قيل ان قوله حتى كأنها من الجيش للمم بمعنى قوله رأى عين فانها انما تكون من الجيش

لزممت حينئذ لتتوفى لحوم القتلى المتأخرة بعد شبعها من الاوائل والاول أنسب بحال الطير (أقامت) تلك العقبان (مع الرايات) أى الاعلام وتوفيقا بأنها استطعم لحوم القتلى ثانيا أو ابتداء على التقديرين (حتى كأنها \* من الجيش) أى لزممت الرايات حتى صارت من شدة اختلاطها برؤوس الرماح والاعلام من أفراد الجيش ومن أجزاءه فلما صارت كأنها من أفراد الجيش حسن أن يقدر أنها أعانت الجيش وقالت معه فذلك استدرك فقال (الا أنها لم تقابل) أى لكنهما لم تباشرا القتال ثم بين ما أسقطه أبو تمام من المعنى السكائى فى البيت للأخوذ منه ومازاده فحسن بما أتى به من ذلك المعنى بقوله (فان أبا تمام) أى انما كان كلام أبى تمام بالنسبة لكلام غيره السابق مما ذكرناه لان أبا تمام (لم يلزم) أى لم ينزل ولم يأت (بشئ من معنى قول الأفوه رأى عين) الدال على كمال قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لا أنها ترى على سبيل التخيل بأن يكون ثم من البعد ما يوجب الشك فى المرئى هل يرى أم لا أو يوجب عدم الابصار فيعود معنى الرؤية الى ظن الوجود أو نيقنه وكون الطيور قريبة بحيث ترى معاينة يدل على أن كمال شجاعتهم وقتلهم للاعدى عادة مستمرة حتى صارت الطيور وعند التوجه نتيقن ذلك وتهوى الى قرب النزول لان ما سيحصل عندها لاعتيادها كالحاصل ولا أم بشئ من معنى قوله ثقة أن ستار الدال على مثل ما دل عليه رأى عين بل هذا أصرح فى الدلالة لان قربها بحيث ترى انما هو للثقة بالميرة والثقة لاعتياد ذلك وكونه معتادا يدل على كمال الشجاعة والجراءة على القتل فكلا المعنيين يؤكد المقصود الذى هو الوصف بالشجاعة وبقيدته واعتراض قول المصنف ان أبا تمام لم يلزم بمعنى رأى عين بأن قوله ظللت بعقبان طير يفيد قرب الطير من الاعلام ولذلك وقع ظلمها عليها اذ لو بعدت عن الجيش ما وقع ظلمها على الرايات ورد بأن وقوع الظل لا يستلزم القرب بدليل أن الظل لا يطير يمر بالارض أو غيرها ويحس وان كان الطير فى الجو بحيث لا يرى والحق أن وقوع الظل لا يستلزم القرب

أقامت مع الرايات حتى كأنها \* من الجيش الا أنها لم تقابل

فان أبا تمام) أسقط بعض معنى بيت الأفوه (لم يلزم بشئ من معنى قوله رأى عين) الدال على قربها (ولا من)

وذلك لان قربها انما يكون لأجل توفيق القريسة (قوله لاعتيادها) أى والثقة منها بالميرة لاعتيادها ذلك وكون ذلك معتادا يدل على كمال الشجاعة والجراءة على القتل فكلا المعنيين أى معنى رأى عين ومعنى ثقة أن ستار مؤكده للمقصود الذى هو الوصف بالشجاعة ومفيدة (قوله للمم) أى انبان بمعنى قوله رأى عين أى وحينئذ فلا يتم قول المصنف ان أبا تمام لم يلزم معنى قول الأفوه رأى عين (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن وقوع ظل الطير على الرايات لا يستلزم قربها منها بدليل ان ظل الطير يمر بالارض أو غيرها والحال ان الطير فى الجو بحيث لا يرى (قوله نعم الخ) هذا اعتراض ثان على قول المصنف ان أبا تمام لم يلزم معنى قول الأفوه

الجيش) أى حتى صارت من شدة اختلاطها برؤوس الرماح والاعلام من أفراد الجيش الا أنها لم تقابل أى لم تباشرا القتال وهذا استدراك على ما يتوهم من الكلام السابق من انها حيث صارت من الجيش قالت معه (قوله فان ابا تمام الخ) أى وانما كان كلام أبى تمام بالنسبة لكلام الأفوه السابق مما ذكرناه وهو أخذ بعض المعنى ويضاف اليه ما يحسنه لان ابا تمام الخ (قوله لم يلزم) من ألم الرباعى وما تقدم فى قوله حتى ما يلزم خيال من لم التلاشى والاول بمعنى أخذ والثانى بمعنى وقع وحصل (قوله لا تخيلا) أى لانها ترى على سبيل التخيل بأن يكون هناك من البعد ما يوجب الشك فى المرئى (قوله وهذا) أى كون الطير قريبا من الجيش بحيث يرى معاينة مما يؤكده المعنى المقصود للشاعر وهو وصفهم بالشجاعة والافتداع على قتل الاعادى

لكن زاد على الافوه بقوله الا انها لم تقا تل ثم بقوله في الدماء نواهل ثم باقامتها مع الرايات كأنها من الجيش وبذلك يتم حسن قوله الا انها لم تقا تل وهذه الزيادات حسفت قوله وان كان قد تبرك بعض ما أتى به الافوه

رأى عين الخ وحاصله أن قوله حتى كأنها من الجيش فيه اللام (٥٠٥) بمعنى قوله رأى عين وحينئذ

فلا يتم ما قاله المصنف الا أن يقال ان قول المصنف فان أبا تمام لم يلم بشيء الخ أي في البيت الاول فتأمل (قوله اذا كانت قريبا منهم مخلطاً بهم) أي لان المنفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعد من أفراد وقوله قريبا خبر كان ولم يؤتته لانه يستوي فيه المذكور والمؤنث ولا يرد مخلط لانه تابع (قوله لم يعد عن الصواب) ويزيد هذا تأكيداً لقوله أقامت مع الرايات لان صحبة الرايات تستلزم القرب (قوله زيادات) أي ثلاثة (قوله أعنى) أي بالمعنى المأخوذ من الافوه نساير الخ وهذا المعنى بعض معنى بيته (قوله يعني قوله الخ) أشار بذلك الى أن مراد المصنف بالاول الاول من تلك الزيادات لالاول في كلام الشاعر لانه آخر فيه (قوله هذا هو المفهوم الخ) أي أن المفهوم من الايضاح أن ضمير قوله و بهاراجع لاقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش والمراد بالاول الاول من الزيادات

اذا كانت قريبا منهم مخلطاً بهم لم يعد عن الصواب (لكن زاد) أبو تمام (عليه) أي على الافوه زيادات محسنة للمعنى المأخوذ من الافوه أعنى نساير الطير على آثارهم (بقوله الا انها لم تقا تل ثم باقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أي و باقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش (بتم حسن الاول) يعني قوله الا انها لم تقا تل لانها لا يحسن الاستدراك الذي هو قوله الا انها لم تقا تل ذلك الحسن الابدان تجعل الطير مقيمة مع الرايات معدودة في عداد الجيش حتى يتوهم أنها أيضا من القاتلة هذا هو المفهوم من الايضاح وقيل معنى قوله وبها أي بهذه الزيادات الثلاث يتم حسن معنى البيت الاول

كافيل لصحة أن يعد الطير في الجو و يظهر ظله وأما عدم استئزاه لرؤية فمحل نظر لان الظل يضمحل بالبعد الكثير الذي يوجب عدم الرؤية ولذلك لم تحفظ رؤية الظل من غير رؤية صاحبه وعلى هذا اذا كانت رؤية العين لا تستلزم القرب المفرط استوى العنباي واعترض أيضا بأن قوله حتى كأنها من الجيش قد يقال ان فيه اللام بمعنى قوله رأى عين فانها انما تكون من الجيش اذا كانت قريبة منهم مخلطة معهم والا فالمنفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعد من أفراد وهذا كيدا لقوله أقامت مع الرايات لان صحبة الرايات في المكانية تستلزم القرب فلو جزم بأنه اللام بمعنى رأى العين كان صوابا (ولكن) أي ان أبا تمام لم يلم بشيء مما ذكر ولكنه (زاد عليه) أي على الافوه زيادة محسنة للمعنى المأخوذ من الافوه وهو نساير الطير على آثارهم ووجودها معهم عند الزحف وفي وقته (بقوله) أي زاد عليه بأمر ثلاثة أحدها قوله (الا انها لم تقا تل وبقوله) أي وثانيها قوله (في الدماء نواهل و باقامتها) أي وثالثها قوله أقامت (مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أي وبهذه الزيادة الأخيرة من كلام المصنف وهي اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش (بتم حسن) القول (الاول) في كلام المصنف أيضا وهو قوله الا انها لم تقا تل لانه لو لم يقل أقامت مع الرايات حتى كأنها من الجيش بل قال لعدت عقيب أعلامه ضحى \* بعقبان طير في الدماء نواهل

ثم قال الا انها لم تقا تل لم يحسن وكذا لو قال أقامت مع الرايات الا انها لم تقا تل لم يحسن لان الاستدراك انما يحسن فيما من شأنه أن يتوهم فيه خلاف الاستدراك والذي يتوهم معه خلاف المستدرك مما ذكر هنا هو أنها أقامت مع الرايات حتى صارت معدودة من الجيش مظنونة منه بناء على أن كأن في قوله كأنها من الجيش لظن الوقوع ويكون ادعائها هنا أو أنها شبيهة بأفراد الجيش بناء على أن كأن للتشبيه أي كأنها فرد من أفراد الجيش فيحسن توهم كونها تقا تل حيث ظننت من الجيش أو حيث شبهت بفرد من أفراد إذ من جملة ما يحتمل من أوجه الشبه كونها مقابلة وقد تقدمت الإشارة لهذا فاذا حسن

معنى (قوله ثقة ان ستار) الدال على التأكيد (لكن زاد عليه بقوله الا انها لم تقا تل) الدال على أن لها قدرة على القتال (وبقوله في الدماء نواهل و باقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أي بهذه الزيادات (بتم حسن) المعنى (الاول) المأخوذ أو بهاتيم حسن قوله الا انها لم تقا تل ثم قال المصنف

(٦٤ - شروح التلخيص - رابع) وهو قوله الا انها لم تقا تل لالاول في كلام أبي تمام لانه آخر فيه وبين ذلك أنه لو قيل ظلت عقيب الرايات بعقبان الطير الا انها لم تقا تل لم يحسن هذا الاستدراك لان مجرد وقوع ظله على الرايات لا يوقع في الوهم أنها تقا تل مثل الجيش حتى يستدرك عليه بالنفي بخلاف اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش فانه مظنة أنها أيضا تقا تل مثل الجيش فيحسن الاستدراك الذي هو رفع التوهم الناشئ من الكلام السابق (قوله يتم حسن معنى البيت الاول) أي المعنى الذي

(وأكثر هذه الأنواع) المذكورة لغير الظاهر (ونحوها مقبولة) لما فيها من نوع تصرف

تخييل فتالها حسن استدراك أنها لم تقابل وأما كونها مع الرايات نواهل في دماء القتلى وتظليلها الأعلام فلا يحسن معه تخييل فتالها كالجيش إذا نظر إلى ما ذكر من حيث هو وإن روعي أن كونها مع الرايات نواهل في الدماء وتظليلها لها يوجب اختلاطها مع الجيش ويشعر بها وذلك يقتضى عدها منه وتخييل فتالها أسكن الاستدراك باعتبار هذا اللزوم وأسكن لا يحسن الاستدراك كحسنه في التصريح بكونها من الجيش لحفاء هذا اللزوم ولأن الاستدراك لا يتكفل فيه غالباً على اللزوم والذوق السليم شاهد صدق على عدم حسنه كحسنه مع ذكر كونها من الجيش وقيل إن الضمير في قوله بها عائد إلى الأمور الثلاثة التي ذكرها المصنف وهي التي زادها أبو تمام وإن المراد أن بتلك الأمور حسن معنى البيت الأول أى للمعنى الذي أخذ به أبو تمام من بيت الأفعول الأول وهو تسير الطيور على آثارهم واتباعها في الزحف وفيه تكافؤ لاحتياجه إلى التقدير وإيهامه أن حسن معنى البيت الأول متوقف من حيث هو على هذه الزيادات وفيه مخالفة لما في الإيضاح أيضاً فإن قلت ما وجه تحسين هذه الأمور للأخوذ من الأفعول قلت أقامت مع الرايات وكونها مختلطة بالجيش يفيد القصد من كمال شجاعتهم وأن الطيور دائماً تتقرب منهم في القتل وتشم من قتلاهم والاستثناء يزيد حسناً لمناسبته ولكن هذا يفيد اللام بمعنى رأى العين والوثوق بالميرة كما تقدم ولا يناسب كلام المصنف لأن يقال معنى قوله لم يعلم أنه لم يأت بذلك على وجه بين بل يحتاج إلى تأويل وفيه ضعف والأحسن بناء على كلام المصنف أن يقال في الجواب إن ذكر كونها نواهل في الدماء يفيد أنها لا تتكافؤ كل اللحم لكثرة القتلى بل تكفى باحتساء الدماء وما في معناها مما يسهل كالسكب والطحال وفي ذكر كونها مقيمة مع الرايات حتى كأنها من الجيش - كما به الحال عجيبة من الطيور مع الجيش في تظليلها الجيش حتى كأنها مسخرة لهم كما سخرت لسليمان على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام مع زيادة أن ذلك ضحى والعهود أن الطير ثقيل ضحى فقد انضح وجه كون تلك الزيادة مفيدة لحسن للأخوذ فإن قلت أى فائدة لزيادة قولك إن ما تقدم من الآيات هذا هو الأول للأخوذ منه وهذا هو الثاني للأخوذ ونحو هذا مما تقدم فإنه معلوم أن الأول أول والثاني ثان قلت المراد بيان أنه الأول في نفس الأمر والثاني في نفس الأمر ولا يترجم من كونه أول في الكلام أو ثانياً كونه كذلك في نفس الأمر وإن كان ذلك يؤخذ بطريق للناسبة والخطب سهل لأن هذا الكتاب مبني على قصد كمال البيان والله الوفي بمنه وكرمه (وأكثر هذه الأنواع) المذكورة لغير الظاهر (ونحوها) أى ونحو هذه الأنواع (مقبولة) لما فيها من نوع تصرف والظاهر أن نحوها معطوف على هذه أى وأكثر نحو هذه الأنواع مقبول وهذا الكلام يقتضى أن من هذه الأنواع ما هو غير مقبول وإن من نحو هذه الأنواع ما هو غير مقبول أيضاً وتعليقهم للمقبول بوجود نوع تصرف فيه يقتضى قبول جميع أنواع غير الظاهر ما ذكر منها وما هو نحو ما ذكر منها يؤيد ذلك أن الأخذ بالظاهر يقبل مع التصرف فكيف بغير الظاهر الذي لا يترك عن التصرف فكان الأولى للمصنف أن يقول وهذه الأنواع ونحوها مقبولة ويحذف لفظة أكثر تأمل

وهذه الأنواع ونحوها أكثرها مقبولة

أخذه أبو تمام من بيت الأفعول الأول وهو تسير الطير على آثارهم واتباعها لهم في الزحف (قوله) وأكثر هذه الأنواع الخ (أى الأنواع التي ذكرها المصنف لغير الظاهر وهي خمسة كما مر وقوله ونحوها أى ونحو هذه الأنواع وهذا إشارة إلى أنواع أخرى لغير الظاهر لم يذكرها المصنف والظاهر أن نحوها معطوف على هذه أى وأكثر هذه الأنواع وأكثر نحو هذه الأنواع مقبول وهذا الكلام يقتضى أن من هذه الأنواع ومن نحوها ما ليس بمقبول وتعليقهم القبول بوجود نوع من التصرف يقتضى قبول جميع أنواع غير الظاهر ما ذكر منها وما هو نحو ما ذكر منها يؤيد ذلك أن الأخذ بالظاهر يقبل مع التصرف فكيف بغير الظاهر الذي لا يترك عن التصرف فكان الأولى للمصنف أن يقول وهذه الأنواع ونحوها مقبولة ويحذف لفظة أكثر تأمل

(وأكثر هذه الأنواع) وهي خمسة (ونحوها) أى نكتة غير ما ذكره (مقبولة) أنه باعتبار المعنى أو بإضافة الأكثر للجمع ومن نحوها الاحتذاء وهو أن يتندى بالتكلم أسلوباً فيعمد غيره إلى ذلك الأسلوب

\* ومنها ما أخرجه حسن التصرف من قبيل الاخذ والاتباع الى حيز الاختراع والابتداع وكل ما كان أشد خفاء كان أقرب الى القبول هذا كله اذا علم أن الثاني أخذ من الاول وهذا لا يعلم إلا أن يعلم انه كان يحفظ (٥٠٧) قول الاول حين نظم قوله أو بأن يخبر هو عن نفسه انه أخذ منه

(قوله أي من هذه الأنواع)

أي التي تنسب لغير الظاهر

مطلقا لا بقيد كونها مذكورة

(قوله من قبيل الاتباع)

أي كونه تابعاً لغيره وقوله

الى حيز الابتداع أي

الاحداث والابتكار فكانه

غير مأخوذ (قوله وكل

ما كان أشد) أي وكل ما كان

الكلام للمأخوذ من غيره

أشد خفاء من مأخوذ آخر

(قوله بحيث لا يعرف الخ)

أي وذلك بأن يكسب من

التصرف وادخال اللطائف

ما أوجب كونه لا يعرف

بما أخذ منه وان أصله ذلك

للمأخوذ منه الا بعد مزيد

تأمل وامعان نظر (قوله

مز بد تأمل) أي وأما أصل

التأمل فلا بد منه في غير

الظاهر (قوله كان أقرب

الى القبول) أي مما ليس

كذلك (قوله لكونه أبعد)

أي لكونه صار بتلك

الخصوصيات واللطائف

الزائدة فيه أبعد (قوله أي

الذي ذكر) أي فافراد

هذا بتأويل المشار إليه بما

ذكر فلا منافاة بينه وبين

التأكيد بقوله كله (قوله

من ادعاء سبق احدهما)

أي للاخر وقوله واخذ

أي وادعاء اخذ الثاني من

(بل منها) أي من هذه الأنواع (ما يخرج حسن التصرف من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع وكل ما كان أشد خفاء) بحيث لا يعرف كونه مأخوذاً من الاول الا بعد مزيد تأمل (كان أقرب الى القبول) لكونه أبعد عن الاتباع وأدخل في الابتداع (هذا) أي الذي ذكر في الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما وأخذ الثاني منه وكونه مقبولاً أو مردوداً وتسمية كل بالاسم الذي ذكره (كله) انما يكون (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) بأن يعلم أنه كان يحفظ قول الاول حين نظم أو بأن يخبر هو عن نفسه انه أخذ منه والافلا يحكم بشئ من ذلك

عن ذلك الآن (ومنها) أي ومن هذه الأنواع التي تنسب لغير الظاهر مطلقاً لا بقيد كونها مذكورة (ما أخرجه حسن التصرف) الواقع من حذف الآخر ومعرفة كيفية التعمين (من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع) فان حسن الصنعة يصير المصنوع غير أصله حتى في المحسوسات فان الشيء كلما ازدادت فيه لطائف وأوصاف كان أقرب الى الخروج عن الأصل والجنس الا يري الى الجوهر مع الحجر والسك مع الدم (وكل ما كان) الكلام للمأخوذ من غيره (أشد خفاء) من مأخوذ آخر وذلك بأن يكسب من التصرف وادخال اللطائف ما أوجب كونه لا يفهم انه مأخوذ منه وان أصله ذلك للمأخوذ منه الا بعد مزيد التأمل وامعان النظر (كان أقرب الى القبول) مما ليس كذلك وذلك انه يصير بتلك الخصوصيات الزائدة أبعد من الاتباع وأدخل في الابتداع لما ذكرنا وتقرر أن زيادة اللطائف تخرج عن الجنس الا ترى الى قول أبي نواس

ليس على الله بمستنكر \* أن يجمع العالم في واحد

مع أصله فيما تقدم وهو قوله

اذا غضبت عليك بنو تميم \* وجدت الناس كلهم غضابا

فانه لا يفهم أن الاول من الثاني الا بامعان النظر واعتبار اللوازم كما تقدم وذلك انه أخذ مجرد اقامة الشيء مقام الكثير فكساه بكسوة أرفع من الاولى وجعل ذلك منسوبا لقدرة القاهرة الحكيم وانه لا يستنكر منه جعل ذلك في فرد واحد من جميع العالم فكان أبعده من اقامة بني تميم مقام الناس في الغضب والرضا (هذا) الذي ذكر في الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما للاخر وادعاء أخذ الثاني من الاول وحينئذ يتفرع على ذلك كون الثاني مقبولاً أو مردوداً ويتفرع على ذلك أيضاً تسمية كل من الاقسام السابقة بالاسم الذي ذكره (كله) أي كل ذلك انما هو (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) يعني أن جعل الكلام الثاني سرفقة ومأخوذاً من الاول انما يترتب ويحكم به فيتفرع عليه كونه مقبولاً أولاً وتسميته بما تقدم ان علم أن الثاني أخذ من الاول اما اخباره عن نفسه انه أخذ أو يعلم أنه كان حافظاً للكلام الاول قبل أن يقول هذا القول الثاني واستمر حفظه الى وقت نظمه هذا الثاني كأن يشهد شاهد انه أشد له الكلام الاول قبل قوله اشاداً بظن به حفظه واستمراره الى وقت النظم وانما اشترط استمراره الى وقت القول لانه ان ذهب عن المحافظة جملة فينبغي أن يعد

من غير أن يأخذ لفظاً ولا معنى كمن يقطع من الاديم نعل على قياس نعل صاحبه (بل منها ما يخرج حسن التصرف من قبيل الاتباع) أي الاخذ (الى حيز الابتداع) أي الاختراع (وكل ما كان أشد خفاء) من واحد من هذه الأنواع ونحوها (كان أقرب الى القبول) هنا كله من أقسام الاخذ والسرفقة بجميع أنواعها انما هو (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) ولا يعلم ذلك الا باقراره وقوله (الجواز) يتعلق بمحذوف

الاول (قوله بأن يعلم) بيان لسبب علم ان الثاني أخذ من الاول (قوله والافلا يحكم) أي وان لم يعلم أخذ الثاني من الاول بان علم عدم أو جهل الحال بشئ من ذلك أي من سبق أحدهما واتباع الاخر ولا بما يترتب على ذلك من القبول أو الراد أو أشار الشارح بقوله

لجواز أن يكون الاتفاق من قبيل توارداحواطر أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ والسرفه كما يحكى عن ابن ميادة أنه أنشد نفسه :

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت به \* تهلل واهتز اهتزازا للهند

فقيل له أن يذهب بك هذا للحطية فقال الآن علمت أنى شاعر اذ وافقته على قوله ولم أسمعه ولهذا لا ينبغي لأحدث الحكم على شاعر والا فربحك بشئ الى أن قول (٥٠٨) المصنف لجواز الخ على الخذوف (قوله لجواز أن يكون الاتفاق) أى اتفاق القائل الاول

والقائل الثانى (قوله أو فى

المعنى وحده) أى كلا

أو بعضا (قوله أى مجيئه)

الضمير للحاطر المفهوم

من الحواطر أى مجيئه

الحاطر على سبيل الاتفاق

وقوله من غير قصد الى الاخذ

تفسير لما قبله والمراد من

غير قصد من القائل الثانى

للاخذ من القائل الاول

يعنى أنه يجوز أن يكون

اتفاق القائلين بسبب ورود

خاطر هود ذلك اللفظ وذلك

الغنى على قلب الشائى

ولسانه كما ورد على الاول من

غير سبق الشعور بالاول

حتى يقصد الاخذ منه

(قوله ميادة) بفتح الميم

وتشديد الياء اسم امرأة أمة

سوداء وهى أم الشاعر فهو

ممنوع من الصرف للعلمية

والثابث (قوله أنه أنشد

لنفسه) أى انه أنشد بيتا

ونسبه لنفسه (قوله مفيد

ومتلاف) أى هذا الممدوح

يفيد الاموال للناس أى

يعطيها لهم ويتلفها على

نفسه (قوله اذا ما أتيت به

تهلل الخ) التهلل طلاقة

الوجه والاهتزاز التحرك

واللهند السيف المصنوع

(لجواز أن يكون الاتفاق) فى اللفظ والمعنى جميعا وفى المعنى وحده (من توارداحواطر أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ) كما يحكى عن ابن ميادة أنه أنشد لنفسه :

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت به \* تهلل واهتز اهتزازا للهند

فقيل له أن يذهب بك هذا للحطية فقال الآن علمت أنى شاعر اذ وافقته على قوله ولم أسمعه

من توارداحواطر وان كان أقرب الى الاخذ من محض التوارد وأما ان لم يعلم أخذه من الاول ولا ظن ظنا قريبا من العلم فلا يحكم على الثانى بأنه سرقة ولا أخذ لا بالقبول ولا بعده وذلك

(لجواز أن يكون الاتفاق) بين القائل الاول والثانى فى اللفظ والمعنى وفى المعنى وحده كلا أو

بعضا (من توارداحواطر أى مجيئه) أى الحاطر (على سبيل الاتفاق من غير قصد) أى بلا قصد

من الثانى (الى الاخذ) من الاول بمعنى أنه يجوز أن يكون اتفاقهما بسبب ورود وخاطر هود ذلك

اللفظ وذلك المعنى على قلب الثانى ولسانه كما ورد على الاول من غير سبق الشعور بالاول حتى

يقصد الاخذ منه ويحتمل أن يراد بالحواطر العقول فيكون المعنى أنه يجوز أن يكون الاتفاق

من توارداحواطر على أمر واحد أى وردهما عليه وتلقيهما اياه من مدد التوفيق من غير أن يستعين

الثانى بالاول لعدم شعوره بقوله حتى يقصد الاخذ عنه كما يحكى عن ابن ميادة وهو اسم امرأة انه

أنشد لنفسه

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت به \* تهلل واهتز اهتزازا للهند

أى يفيد هذا الممدوح أموالا للناس ويتلفها على نفسه اذا ما أتيت به أى اذا أتيت هذا الممدوح تهلل

أى تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياه ما جبل عليه من الكرم واهتز بأى بحية ارادة العطاء اهتزازا للهند

للهندى البريق والاشراق فلما أنشد هذا البيت قيل له أن يذهب بك هذا للحطية أى قد ضللت فى

ادعائك لنفسك ما هو لغيرك كيف تذهب وكيف عذرت تفصل به أى لا عذر لك فى هذا الضلال يقال

لضال الذى لا منفذ له الى الانفصال عن الورطة أين تذهب بنفسك أى أنت ضال لا سبيل لك الى

الخروج مادمت على ما أنت عليه فقال ابن ميادة الآن علمت أنى شاعر أى حين وافقت من سلم له الشعر

فى اللفظ والمعنى مع انى لم أسمعه ولم أقله عن صاحبه ومثل هذا ما روى أن الفرزدق لما ضرب الاسير

بأسر سابان بن عبد الملك فباعه السيف ثم قال كأنى يجرى بهجوني اذا سمع بهذا ويقول :

بسيف أبى رغوان سيف مجاشع \* ضربت ولم تضرب بسيف ابن ظالم

فلم احضر جرير أخبر الحجير فأنشد البيت ثم قال كأنى بالفرزدق قد أجانى فقال :

ولا تقتل الاسرى ولكن تفكهم \* اذا أثقل الاعناق حمل للغارم

فلم احضر الفرزدق أخبر بالهجو فقط فأنشد البيت المذكور بعينه مع غيره فتمتع بالحاضرون ما

أى ولا يجوز الحكم بذلك ابتداء لجواز (أن يكون الاتفاق) أى اتفاق القائلين فى اللفظ وفى المعنى

(من) قبيل (توارداحواطر) أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فإذا لم يعلم الاخذ قيل

(فإذا

من حديد الهند أى اذا أتيت هذا الممدوح تهلل أى تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياه ما جبل

عليه من الكرم واهتز بارادة العطاء اهتزازا كاهتزاز السيف الهندي البريق والاشراق (قوله أن يذهب بك) كلام يقال للحطية

الضال تنبها له على الصواب أى انك قد ضللت فى ادعائك لنفسك ما هو لغيرك أين تذهب بنفسك أى أنت ضال لا سبيل لك الى الخروج

مادمت على ما أنت عليه (قوله هذا للحطية) الحطية اسم لشاعر معلوم سعى بذلك لفصره وقيل لدمايته (قوله اذ وافقته على قوله)



بالسرقة ما لم يعلم الحال والافالذي ينبغي أن يقال قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا فيغتم به فضيلة الصدق و يسلم من دعوى العلم بالغيب ونسبة النقص الى الغير \* وما يتصل بهذا الفن القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلبيح أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام شيئا من القرآن أو الحديث

أى والحال أنه سلم له أنه شاعر (قوله قيل) أى فى حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قوله قال فلان كذا) أى من بيت أو قصيدة (قوله وقد سبقه اليه) أى الى ذلك القول فلان فقال كذا أى سواء كان مخالفا للثاني باعتبار ما (٥٠٩) أولا وانما قلنا أو قصيدة لجواز توارد

الحواطر فى معنى القصيدة مثلا بل وفى لفظها لان الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثاني (قوله ليغتم الخ) علة لحدوف أى فاذا لم يعلم أن الثاني أخذ من الأول قيل قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا ولا يقال ان الثاني أخذه من الأول ليغتم الخ لانه لو ادعى سرقة مثلا أو عدمها لم يأمن أن يخالف الواقع وقوله من دعوى الخ أى لو عين نوعا كالسرقة أو عدمها اه سم (قوله ونسبة النقص الى الغير) أى الشاعر الثاني لان أخذ الثاني من الأول لا يخلو عن انتقاص الثاني باعتبار أن الأول هو المنشى له (قوله) وعما يتصل الخ) خبر مقدم والقول مبتدأ مؤخر ومن تبعضية ففيه إشارة الى أن المتصل لا ينحصر فيما ذكر وفى بعض النسخ ويتصل بالقول فاعل يتصل أى القول فى السرقات يتصل به القول

(فاذا لم يعلم) أن الثاني أخذ من الأول (قيل قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا) ليغتم بذلك فضيلة الصدق و يسلم من دعوى علم الغيب ونسبة النقص الى الغير (وما يتصل بهذا) أى بالقول فى السرقات (القول فى الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلبيح) بتقديم اللام على اليم من لجه اذا أبصره وذلك لان فى كل منها أخذ شئ من الآخر (أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام) نظما كان أو نثرا (شيئا من القرآن أو الحديث

اتفق لسلك منهما مع صاحبه واذا تحقق أن شرط دعوى كون الثاني سرقة باعتبار الأول أو أخذنا أن يعلم أن الثاني أخذ عن الأول وجب ترك نسبة الثاني الى السرقة (فاذا لم يعلم) أن الثاني أخذ عن الأول (قيل) فى حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قال فلان كذا) وكذا من بيت أو قصيدة (وقد سبقه اليه) أى الى ذلك القول (فلان فقال كذا) سواء كان مخالفا للثاني فى اعتبار ما أولا وانما قلنا أو قصيدة لجواز توارد الحواطر فى معنى القصيدة أيضا بل وفى لفظها فان الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثاني ولا يقال اذا لم يعلم الأخذ انه أخذه من الأول اعتناء بفضيلة الصدق وفرار من دعوى علم الغيب وفرار من نسبة النقص الى الغير لان أخذ الثاني من الأول لا يخلو من مطاق الانتقاص فى الثاني باعتبار الأول للمنشى له بل تقدم استعانة شاعر آخر وهما انتهى ما أورده مما يتعلق بالسرقات الشعرية ثم شرع فيما يتصل بها فقال (ويتصل بهذا) أى بما تقدم وهو القول فى السرقات الشعرية (القول) فاعل يتصل أى القول فى السرقات يتصل به القول أى الكلام (فى الاقتباس و) الكلام فى (التضمين و) الكلام فى (العقد و) الكلام فى (الحل و) الكلام فى (التلبيح) وهو ما أخذ من ملح اذا أبصر فاللام فيه مقدمة على اليم وليس من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم اليم كما قد يتوهم وسيأتى تفسير هذه الألقاب قريبا ويلزم من كون القول يتصل بالقول كونها فى نفسها لها اتصال بالسرقات ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بها تعلق للناسبة فيناسب أن يوصل الكلام عليها بالكلام على السرقات ووجه للناسبة أن فى كل من معنى هذه الألقاب أخذ شئ من شئ سابق مثل ما فى السرقات كما تقدم ثم شرع فى بيان هذه الألقاب على ترتيبها فقال (أما الاقتباس) منها (فهو أن يضمن الكلام) سواء كان ذلك الكلام نظما أو نثرا (شيئا) مفعول ثان ليضمن والأول وهو الكلام مرفوع على أنه نائب (من القرآن) أى أن يؤتى بشئ من لفظ القرآن فى ضمن الكلام (أو) يؤتى بشئ من لفظ (الحديث)

قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا ص (وما يتصل بهذا الخ) ش أى مما يتصل بالكلام فى السرقات بمناسبة له (الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلبيح أما الاقتباس فهو) مأخوذ من اقتباس الضوء وهو (أن يضمن الكلام شيئا من القرآن أو الحديث) النبوى على قائله أفضل الصلاة والسلام والراد بتضمينه أن يذكر كلاما وجد نظمه فى القرآن أو السنة مرادابه غير القرآن فلو أخذ

أى الكلام فى الاقتباس (قوله من لجه اذا أبصره) أى وليس مأخوذا من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم اليم (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى وبيان اتصال القول فيها بالقول فى السرقات الشعرية اللغضى كونها فى نفسها لها اتصال بالسرقات أن فى كل الخ ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بها تعلق للناسبة من جهة أن فى كل من هذه الألقاب أخذ شئ من شئ سابق مثل ما فى السرقات (قوله أن يضمن الكلام شيئا من القرآن أو الحديث) أى أن يؤتى بشئ من لفظ القرآن أو من لفظ الحديث فى ضمن الكلام قال العصام وما ينبغي أن يلحق بالاقتباس أن يضمن الكلام شيئا من كلام الذين يتبرك بهم وبكلامهم خصوصا الصحابة والتابعين

لاعلى أنه منه كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وقوله أنا أنبئكم بتأويله وأميز صحيح القول من عليه . وقول ابن نباتة الخطيب في أيها الغفلة للظرفون أما أنتم بهذا الحديث مصدقون مالم لا تشفقون فوبر السماء والارض انه لحق مثل ما أنكم تنطقون وقوله أيضا من خطبة أخرى ذكر فيها القيامة هنالك برفع الحجاب ويوضع الكتاب ويجمع من وجبه الثواب وحق عليه العقاب فيضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب وقول القاضي الفاضل وقد ذكر الافرنج و غضبوا زادهم الله غضبا وأوقدوا نارا للحرب جعلهم الله لها حطبا وكقول الحماسي

اذارمت عنها سلوة قال شافع \* من الحب ميعاد السلو المقابر

سبق لها في مضمرة القاب والحشا \* سريرة ود يوم تبلى السرائر

وقول أبي الفضل بديع الزمان الهمداني

لآل فرغون في الكرمات \* بدأوا واعتذار أخيرا ( ٥١٠ ) اذا ما حلت بمنفاهم \* رأيت نعبا وملكاً كبيراً

وقول الأبيوردى

وقصائد مثل الرياض أضعتها

في باخل ضاعت به الاحساب

فذا تناشدها الرواة وأبصروا

ممدوح قالوا ساحر كذاب

وقول الآخر

لانعاشر معشر اضلوا الهدى

\* فسواء أقبلا أو أدبروا

بدت البغضاء من أفواههم

\* والذي يخفون منها أكبر

وقوله

خلة الغايات خلة سوء \*

فانبوا الله يا أولى الألباب

واذا ما سألتهم عن شيتاه \*

فاسئلوهن من وراء حجاب

( قوله لا على أنه منه ) أى

بشرط أن يكون اللأنى به على

أنه من كلام المضمن بكسر

الميم لا على أنه من القرآن

أو الحديث فقله شيتام

لاعلى أنه منه) أى لا على طريقة أن ذلك الشيء من القرآن أو الحديث يعنى على وجه لا يكون فيه اشعار بأنه منه كما يقال فى أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا ونحو ذلك فانه لا يكون اقتباسا ومثلا لاقتباس بأربعة أمثلة لانه امامن القرآن أو الحديث وكل منهما اما فى النثر أو فى النظم فالأول ( كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب

فى ضمن الكلام بشرط أن يكون اللأنى به على أنه من كلام المضمن بكسر الميم ( لا على أنه منه ) أى اللأنى به من القرآن أو الحديث ومعنى الاينان بشيء من القرآن على أنه منه أن يؤتى به على طريق الحكاية كأن يقال أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وكذا فهنا خارج عن التضمن وكذا معنى الاينان باللفظ على أنه من الحديث أن يقال مثلا قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فمثل ذلك ليس من التضمن لانه سهل التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعد مما يستحسن فيلحق بالبديع ومن هذا الحقت معانى هذه الاقناب بالبديع كما فى السرقات المنسوجة نسجا مستحسنا وسمى الاينان بالقرآن أو الحديث على الوجه المذكور اقتباسا أخذ من اقتباس نور الصباح من نور القبس وهو الشهاب لان القرآن والحديث أصل الاثور العلمية ثم ان الاقتباس لما عرفه بأن يدخل فى الكلام شيئا من القرآن أو الحديث لا على أنه منه ودخل فى الكلام النظم والنثر اشتمل على أربعة أقسام اثنان بقرآن فى نثر اثنان به فى نظم اثنان بمحدث فى نثر اثنان به فى نظم فأتى للصفح بأربعة أمثلة على هذا الترتيب وأشار الى الأول منها وهو اقتباس القرآن فى نثر بقوله ( كقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب ) أى لم يكن من الزمن الا كأمح بالبصر أى لم يوجد من الزمن الامثل

مراد به القرآن لكان ذلك من أمح القبيح ومن عظام المعاصى نوذ بالله منه وهذا هو معنى قول للصفح ( لا على أنه منه ) أى من القرآن أو الحديث وقدم مثله للصفح بقول الحريري فلم يكن الا كأمح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وكقوله أيضا أنا أنبئكم بتأويله وأبين صحيح القول من

القرآن الخ أى كلاما يشبه القرآن أو الحديث فليس المضمن نفس القرآن أو الحديث لما سياتى ( و الثانى

أنه يجوز فى اللفظ القبس تغير بعضه ويجوز نقله عن معناه الوارد فيه فلو كان المضمن هو القرآن حقيقة كان نقله عن معناه كفرا وكذلك تغييره اه سبرامى ( قوله يعنى الخ ) أتى بالعناية اشارة الى أن التنى ليس منصبا على التقيد وهو الوجه والطريقة بل على التقيد وهو كونه من القرآن أو الحديث ففسر الشارح اللن أولاعلى ظاهره ثم أشار لبيان المراد منه ( قوله كما يقال الخ ) مثال للثنى أى الاينان بشيء من القرآن أو الحديث على وجه فيه اشعار بأنه منه ( قوله ونحو ذلك ) مثل وفى الحديث أو وفى التنزيل كذا ( قوله فانه لا يكون اقتباسا ) أى لان هذا ليس من التضمن فى شيء له سهولة التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعد مما يستحسن فيلحق بالبديع ( قوله فالأول ) أى وهو الاقتباس من القرآن فى النثر ( قوله فلم يكن الا كأمح البصر الخ ) أى لم يكن من الزمن الا كأمح بالبصر أى لم يكن من الزمن الامثل ماذ كرفى القلة والبسارة فأنشده فى أبوزيد السروجى وأغرب أى أى بشيء غريب بديع وهذا كناية عن سرعة الانشاد الغريب وحتى فى قوله حتى أنشد يعنى الفاء فقد اقتبس الحريري هذا من قوله تعالى وما أمر الساعة الا كأمح البصر

وقول الآخر ان كنت أزمعت على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل  
 وكقول الحريري وكتبان المقرز هادة وانتظار الفرج بالصبر عبادة فان قوله انتظار الفرج بالصبر عبادة لفظ الحديث وقوله قلنا شاهدت  
 الوجوه وقبح اللسع ومن رجوه فان قوله شاهدت الوجوه لفظ الحديث فانه روى لما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي صلى الله عليه وسلم  
 كفا من الحصاء فرمى بها وجوه المشركين وقال شاهدت الوجوه (٥١١) أي قبحت واللسع قيل هو اللثيم

وقال أبو عبيد هو العبد

وكقول عباد

قال لي ان رقيبى

\* سىء الخلق فداره

أوهو أقرب وظاهر أنه أتى

به لاعلى أنه من القرآن

(قوله والثاني) أي وهو

الافتباس من القرآن في

النظم (قوله ان كنت

أزمعت) بكسر التاء خطا

بمؤنث كما هو الرواية (قوله

أي عزمتم) أشار الى أن

الازماع هو العزم يقال

أزمت على الشيء عزم عليه

(قوله من غير ماجرم) ما زائدة

أي من غير جرم أي من غير

ذنب صدرنا (قوله فصبر

جميل) أي فأمرنا معك

صبر جميل اقتبس هذا من

قوله تعالى حكاية عن

يعقوب بل سوات لكم

أنفكم أمرا فصبر جميل

وهو الذي لا شكوى فيه

(قوله وان تبدلت بنا غيرنا)

أي وان اتخذت غيرنا

بدلا منا في الصعبة (قوله

بحسبنا الله) أي فيكفينا الله

في الاغاة على هذه الشدة

التي هي قطعك حبل وصلنا

(قوله ونعم الوكيل) أي

(و الثاني مثل (قول الآخر ان كنت أزمعت) أي عزمتم (على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر  
 جميل وان تبدلت بنا غيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل) الثالث مثل (قول الحريري قلنا شاهدت  
 الوجوه) أي قبحت وهو لفظ الحديث على ما روى أنه لما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي  
 صلى الله عليه وسلم كفا من الحصاء فرمى به وجوه المشركين وقال شاهدت الوجوه (قبح) على النبي  
 للمفول أي لمن من قبحة الله بالفتح أي أبعده عن الخير (اللسع) أي اللثيم (ومن رجوه) الرابع مثل  
 (قول ابن عباد قال) أي الحبيب (لى ان رقيبى \* سىء الخلق فداره) من الداراة وهى اللطافة

ما ذكر فأنشده فيه وأغرب أي أتى بشيء غريب اقتبس من قوله تعالى وما أمر الساعة الا تلحج البصر وأوهو  
 أقرب وظاهر أنه أتى به لاعلى أنه من القرآن (و الى الثاني منها وهو افتباس قرآن في نظم بقوله (كقول  
 الآخر ان كنت أزمعت) يقال أزمع على الشيء اذا عزم عليه أي ان كنت عزمتم (على هجرنا \* من  
 غير ماجرم) أي من غير ذنب صدر منا اليك (فصبر جميل) أي فأمرنا معك صبر جميل اقتبس من قوله  
 تعالى حكاية عن يعقوب على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام بل سوات لكم أنفكم أمرا فصبر جميل  
 (وان تبدلت بنا غيرنا) أي اتخذت غيرنا بدلا منا في الصعبة والحبية (بحسبنا الله) في الاغاة والكفاية  
 في هذه الشدة التي هي قطعك حبل وصلنا (ونعم الوكيل) المفوض اليه في الشدائد اقتبس من قوله  
 تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (و الى الثالث منها وهو افتباس حديث  
 في نثر بقوله (كقول الحريري قلنا شاهدت الوجوه وقبح اللسع ومن رجوه) اقتبس شاهدت الوجوه من  
 قوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين شاهدت الوجوه وذلك أنه روى أنه صلى الله عليه وسلم لما اشتدت الحرب  
 يوم حنين أخذ كفا من حصى فرمى بها وجوه المشركين فقال شاهدت الوجوه أي قبحت وتغيرت  
 بانكسارها وانتهزامها وعودها بالحبية فماتر يذرفها فعمل ذلك انهزم للمشركون واللسع اللثيم وقبح بضم  
 القاف وكسر الباء مبنى للجبهول من قبحة بفتح القاف والباء يقبحة بفتحها بضم القاف وتخفيفها في الكل بمعنى  
 لعنه الله تعالى وأبعده قال تعالى ويوم القيامة هم من اللعوب حين (و الى الرابع منها وهو افتباس حديث في  
 نظم بقوله (كقول ابن عباد قال لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره) أي فدار الرقيب وهو فعل أمر من

عليه وقول الآخر :

ان كنت أزمعت على هجرنا \* من غير ماجرم فصبر جميل

وان تبدلت بنا غيرنا \* بحسبنا الله ونعم الوكيل

فان آخر البيتين مقتبس وكقول الحريري قلنا شاهدت الوجوه وقبح اللسع أي العاصق أو اللثيم أو العبد  
 ومن رجوه فشاهدت الوجوه مقتبس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم حين رمى يوم حنين كفا من  
 الحصاء وقال ذلك ومنه أيضا قول ابن عباد :

قال لي ان رقيبى \* سىء الخلق فداره

المفوض اليه في الشدائد اقتبس هذا من قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (قوله والثالث) أي وهو الافتباس  
 من الحديث في النثر (قوله وهو) أي شاهدت الوجوه لفظ الحديث (قوله وقال شاهدت الوجوه) أي قبحت وتغيرت بانكسارها  
 وانتهزامها وعودها بالحبية فماتر يذرفها فعمل ذلك انهزم للمشركون (قوله وقبح) بضم القاف وكسر الباء مخففة على وزن ضرب (قوله أي لمن) بمعنى  
 أبعده عن الخير (قوله من قبحة الله بالفتح) أي بفتح القاف والباء مع تخفيفها و بابه نفع ينفع (قوله والرابع) أي وهو اقتباس الحديث  
 في النظم (قوله ان رقيبى) الرقيب الحافظ والحارس (قوله فداره) أي لثلا بمعنى عنك وقوله سىء الخلق أي قبيح الطبع غلبه

قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره اقتبس من لفظ الحديث حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات والاقتباس منه ما لا ينقل فيه اللفظ للقتبس عن معناه الاصلى الى معنى آخر كما تقدم ومنه ما هو بخلاف ذلك

( والمخاتلة ) بالحاء المعجمة والتاء المثناة فوق أى المخادعة وفى بعض النسخ والمخايبة بالحاء المهملة والياء التحتية وهى المخادعة أيضا والتخجيل ( قوله وضمير ( ٥١٢ ) المفعول ) أى وهو الهاء فى داره ( قوله دعنى ) أى اتركنى من

والمخاتلة وضمير للمفعول للرقيب ( قلت دعنى وجهك الجنة حفت بالمكاره ) اقتباسا من قوله عليه السلام حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت يعنى لا بد لاطالب الجنة وجهك من تحمل مكاره الرقيب كما أنه لا بد لاطالب الجنة من مشاق التكاليف ( وهو ) أى الاقتباس ( ضربان ) أحدهما ( ما لم ينقل فيه للقتبس عن معناه الاصلى كما تقدم ) من الأمثلة ( و ) الثانى ( خلافة ) أى ما نقل فيه للقتبس عن معناه الاصلى

المدار اذ وهى اللاطفة أى رقيبى فبيح الطبع غليظه فلاطفه لتنال معه المطلوب

( قلت دعنى وجهك الجنة حفت بالمكاره )

اقتبس هذا من قوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت كل منهما بما ذكر بمعنى أنه لا يوصل الى الجنة حتى ترتكب دونها مشاق المجاهدة والتكاليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت لكونها توصل اليها بسبب حملها على المعصية وكونها سببا شرعيا سابقا لدخولها كالشئ المحيط بغيره فلا يوصل اليه الا منه ومراده أن من طلب الجنة وجهك يتحمل مشاق الرقباء واذابهم وغيرهم فلا يتوقف على المداراة واللطفة كما أن من طلب الجنة الآخرة يتحمل مشاق المجاهدة لقيام بالتكاليف ( وهو ) أى الاقتباس من حيث هو ( ضربان ) أى نوعان أحد الضربين ( ما ) أى الاقتباس الذى ( لم ينقل فيه للقتبس عن معناه الاصلى ) بل أریده به فى كلام للقتبس بكسر الباء ذلك المعنى الاصلى بعينه ( كما تقدم ) فى الأمثلة فان قوله كلح البصر أو هو أقرب أریده بذلك القدر من الزمان كما أریده فى الاصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهد الوجود أریده فبيح الوجود وتغيرها كما أریده فى الاصل وكذا حفت الجنة بالمكاره فان المفهوم فى الاصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الاصل لان الاختلاف فى الصدوق لا عبرة به والا كان غالب الالفاظ مختلفا ( و ) الضرب الثانى ( خلافة ) أى خلاف ما لم ينقل

قلت دعنى وجهك الجنة حفت بالمكاره

فانه مقتبس من قول النبي صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره قيل وقد يكون الاقتباس يتضمن شئ من الفقه أو الاثر والحكمة فالفقه كما روى عن الشافعى ولم يصح عنه

خذوا بدمى هذا الغزال فانه \* رمائى بسهمى مقتلته على عمد

ولا تقتلوه انى أنا عبده \* ولم أر حرا قط يقتل بالعبد

وفيه نظر لان هذا أولى بأن يعد من التامع وأما أخذ الأثر فهو من العقدوسيا فى وفديقال القسم الذى قبله أيضا من العقد ( ثم الاقتباس نوعان ) أحدهما ( ما لم ينقل فيه للقتبس عن معناه الاصلى ) قبل الاقتباس الى معنى غيره كالأمثلة السابعة ( و ) الثانى ( خلافة ) وهو ما نقل عن معناه قبل الاقتباس

المفهوم منه وان كان المصدق مختلفا فماده فى القرآن والحديث غيره فى هذا الكلام الواقع من هذا الشاعر ( كقول

مثلا والمفهوم واحد فينبذ يكون الاستعمال حقيقة لانه مستعمل فى مفهومه وان اختلف المصدق بخلاف ما اذا نقل فانه يكون مجازا ( قوله ) كما تقدم من الأمثلة ( أى ) فان قوله كلح البصر أو هو أقرب أریده بذلك القدر من الزمان كما أریده فى الاصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهد الوجود أریده فبيح الوجود وتغيرها كما أریده فى الاصل وكذا حفت الجنة بالمكاره فان المفهوم فى الاصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الاصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به

الأمر بمداراة الرقيب وملاطفته ( قوله وجهك ) مبتدأ خبره الجنة وما بعدها حال منها باضمار قد وهى المعنى على التشبيه ( قوله أى أحيطت ) أى كل منهما بما ذكر فلا يتوصل لكل منهما الا بارتكاب ذلك بمعنى أنه لا يوصل للجنة حتى يرتكب مشاق المجاهدة والتكاليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت لكونها توصل اليها بسبب حملها على المعصية كالشئ المحيط بغيره فلا يوصل اليه الا منه ( قوله لاطالب الجنة وجهك ) من اضافة المشبه به للشبه ( قوله من تحمل مكاره الرقيب ) ولا ينفع فيه مداراته ولا ملاطفته ( قوله وهو ضربان ) أى الاقتباس من حيث هو ضربان ( قوله ) ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلى ( أى بل أریده به فى كلام المقتبس بكسر الباء معناه الاصلى المفهوم منه بعينه ( قوله عن معناه الاصلى ) المراد به

كقول ابن الرومي : لئن أخطأت في مدحي \* لك ما أخطأت في منعي  
ولأبأس بتغيير يسير لأجل الوزن أو غيره كقول بعض الغاربه عند وفاة بعض أصحابه

(قوله كقول ابن الرومي) أي من بحر المزج وهو مفاعيلن مفاعيلن أربع مرات (قوله لئن أخطأت الخ) أي والله ان كنت أخطأت في مدحك لكونك لا تستحق للدح ما أخطأت في منعي لكوني أستحق اللع لانني مدحت من لا يستحق للدح وقبل البيتين إلا قل للذي لم يه \* مد الله الى نفع لساني فيك محتاج به الى التخليع والقطع (٥١٣) وأنيابي وأضراسي به الى التفسير والقلع

(قوله واد لاما فيه ولا نبات)

أي وهو أرض مكة للشرفة

(قوله وقد نقله ابن الرومي)

أي على وجه المجاز المرسل

أو الاستعارة قال اليعقوبي

لا يقال وجهك الجنة حفت

بالمكاره نقل الى جنة هي

الوجه والى حفوف بالمكاره

التي هي مشاق الرقيب

والاصل الجنة الحقيقية

والمكاره التي هي التكاليف

فكيف بعد ما لم ينقل

لأننا نقول لا تجوز هنا لان

الوجه شبه الجنة والمكاره

أرديها مصدوقها لانه

أرديها مشاق الرقيب وهو

أحد مصادفها وقد تقدم

أن الاتحاد في المفهوم

يكفي ولا عبرة باختلاف

المصدق بعد اتحاد المفهوم

فلا تجوز اها ومن لطيف

هذا الضرب الذي نقل فيه

المقتبس عن معناه قول

بعضهم في جميل دخل

الحمام خلق رأسه

تجر دللحام عن قشر أو لؤلؤ

وأبلس من نوب الملاحه

ملبوسا

( كقول ابن الرومي : لئن أخطأت في مدحي \* لك ما أخطأت في منعي

لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذي زرع )

هذا مقتبس من قوله تعالى ربنا انى أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم لكن معناه في القرآن وادلاما فيه ولا نبات وقد نقله ابن الرومي الى جنب لاخير فيه ولا نفع (ولأبأس بتغيير يسير) في اللفظ المقتبس (لوزن أو غيره كقوله) أي كقول بعض الغاربه

عن الاصل فالخلاف ما نقل فيه المقتبس عن معناه الاصل ( كقوله :

لئن أخطأت في مدحي \* لك ما أخطأت في منعي لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذي زرع )

فقوله بواد غير ذي زرع مقتبس من قوله تعالى ربنا انى أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع ومعناه في القرآن على ظاهره وهو وادلاما فيه ولا نبات وهو شعب مكة للشرفة وقد نقله الشاعر وهو ابن الرومي الى جنب لاخير فيه ولا نفع على وجه التجوز ومعنى البيتين انى ان غلطت في مدحك بأن مدحك مع أنك لست أهلا فقد اتفق مع غلطى أنك ما غلطت في منعي ما طلبت منك لان النع والبخل وصفك وما جاء من الفعل على وفق وصف صاحبه لا بعد صاحبه ذلك الفعل غلط فيه أنك بمنزلة واد لا زرع فيه فأنت جنب لاخير فيه فالنعم منك ليس ببدع ولا خطأ وإنما الخطأ من الطالب في منلك وفي هذا الكلام من التزم بعد اللدح مالا يخفى ولا يقال وكذا قوله وجهك الجنة حفت بالمكاره لانه نقل الى جنة هي الوجه والى حفوف بالمكاره التي هي مشاق الرقيب والاصل الجنة الحقيقية والمكاره التي هي التكاليف فكيف بعد ما لم ينقل لأننا نقول لا تجوز هنا فان الوجه شبه الجنة والمكاره أرديها مصدوقها لانه أرديها مشاق الرقيب وهو أحد مصادفها وقد تقدم أن الاتحاد في المفهوم يكفي ولا عبرة باختلاف المصدق بعد اتحاد المفهوم فلا تجوز واما كان ظاهر العبارة أن الاقتباس هو الاثبات بنفس لفظ القرآن أو الحديث بلا تغييره على أنه يسمى الاقتباس وان وقع فيه تغيير اذا كان يسيرا فقال (ولأبأس بتغيير يسير) في اللفظ المقتبس ويسمى اللفظ معه مقتبسا واما اذا غير كثيرا حتى ظهر أنه شيء آخر لم يسم اقتباسا كما لو قيل في شأهت الوجوه فبجحت الوجوه أو تغيرت الوجوه أو نحو ذلك والتغيير المتفرع عنديسارته يكون اذا قصد به الاستقامة (لوزن أو) الاستقامة (غيره) أي لغير الوزن كما ستواء القرائن في النثر ثم مثل للتغيير البسير لأجل الوزن فقال ( كقوله) أي كقول بعض الغاربه حين مات

كقول ابن الرومي : لئن أخطأت في مدحي \* لك ما أخطأت في منعي

لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذي زرع

فان بواد غير ذي زرع مقتبس من القرآن الكريم ونقل عن معناه وهو حقيقة الوادى الى معنى مجازي (ولأبأس) في الاقتباس (تغيير يسير للوزن أو غيره كقوله) أي بعض الغاربه عند موت بعض أصحابه

(٦٥ - شروح التلخيص - رابع) وقد جرد للموسى لتزين رأسه \* فقلت لقد أوتيت سؤالك يا موسى

فقوله لقد أوتيت سؤالك يا موسى اقتباس من الآية ولكن للنادى هنا الجديدة للملومة بخلاف للنادى في الآية فان للراد به الرسول المعلوم صلوات الله على نبينا وعليه وسلامه وأراد الشاعر بقشر الأوتى نوبه بالأوتى بدنه (قوله ولا بأس بتغيير يسير الخ) أي ويسمى اللفظ معه مقتبسا واما اذا غير كثيرا حتى ظهر أنه شيء آخر لم يسم اقتباسا كما لو قيل في شأهت الوجوه فبجحت الوجوه أو تغيرت الوجوه أو نحو ذلك (قوله أو غيره) أي غير الوزن كما ستقامة الفرائن في النثر (قوله أي كقول بعض الغاربه) أي حين مات صاحب له

وقول عمر الحيام : سبقت العالمين الى اللعالي \* بصائب فكرة وعلو همه  
 ولأصبح كل الناس قد ضمهم هوى \* كما أن كل الناس قد ضمهم أب ولكنها الاقدار كل ميسر \* لما هو مخلوق له ومقرب  
 وكقول الفاضل منصور المروى الازدي : فلو كانت الاخلاق تحوى ورائته \* ولو كانت الآراء لا تنشب  
 اقتبس من لفظ الحديث اعمالوا ( ٥١٤ ) كل ميسر لما خلق له (وأما التضمين) فهو أن ضمن الشعر شيئاً من شعر الغير مع التنبيه

(قد كان) أى وقع (ماخفت أن يكونا) \* انا الى الله راجعون (وفي القرآن انا لله وانا اليه راجعون  
 (وأما التضمين فهو أن ضمن الشعر شيئاً من شعر الغير) بيتا كان أو ما فوقه أو مصراعاً أو مادونه  
 (مع التنبيه عليه) أى على أنه من شعر الغير (ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء.)

له صاحب (قد كان) أى قد وقع (ماخفت أن يكونا) أى أن يقع (انا الى الله راجعون) اقتبس من قوله  
 تعالى وبشر الصابرين الذين أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون فقد نقص مما أخذ من الآية  
 اللام من لله وانا والضمير من انا اليه تصدا لاستقامة الوزن (وأما التضمين) من الالفاظ السابقة (فهو)  
 أى فمعناه (أن ضمن الشعر) خرج الشعر فلا يجزى فيه التضمين ولا اختصاصاً بالشعر لم يشترط فيه أن  
 ينبه على أن الكلام لغير المضمن بل يحوز فيه التنبيه وعدمه عند الشهرة كإسبغى وذلك لان ضم كلام  
 الغير في الشعر على وجه يوافق الضموم اليه ما يستبدع اذ ليس سهل التناول ولذلك عده في المحسنات  
 (شيئاً) أى هو أن يدخل في الشعر شيئاً (من شعر الغير) خرج به ما اذا ضمن شيئاً من نثر الغير فلا يسمى  
 تضميناً بل عقداً كإسبغى وأطلق في النثر الضم ليشمل تضمين بيت أو فقرة أو مصراع أو دونه فان  
 كل ذلك يسمى تضميناً والأحسن أن يقول بدل قوله من شعر الغير من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن شيئاً  
 من شعر نفسه من قصيدة أخرى مثلاً ولكن لقلبة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره (مع التنبيه عليه) أى مع  
 التنبيه على أنه من شعر الغير (ان لم يكن) ذلك الشعر المضمن (مشهوراً) لصاحبه (عند البلغاء) لكثرة وشيوع

قد كان ماخفت أن يكونا \* انا الى الله راجعون

وفي تسمية هذا اقتباساً نظراً لان هذا اللفظ ليس في الاصل من القرآن والورع اجتناب ذلك كله وأن  
 ينزه عن مثله كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسم اذا أخذ شئ من القرآن الكريم وجعل  
 بيتاً ومصراعاً فان في ذلك من الاساءة ما لا يناسب للمؤمنين كقوله :

كتب المحبوب سطرًا \* في كتاب الله موزون

لن تناولوا البر حتى \* تنفقوا مما تحبون

وقوله قراءة لعاصم \* لغيرها موافقه

ان نف عن طائفة \* منكم نذب طائفه

ص (وأما التضمين الخ) ش أى التضمين أن يجعل في ضمن الشعر شيئاً من شعر غيرك ولو بعض مصراع  
 فان كان مشهوراً فشهرته تغني عن التنبيه عليه وان لم يكن مشهوراً فلينبه عليه خوفاً أن يظن به السرقة

عليه ان لم يكن مشهوراً  
 عند البلغاء كقول بعض  
 المتأخرين قيل وهو ابن  
 التلميذ الطيب النصراني  
 كانت بلهنية الشبيهة سكرة  
 فصحوت واستبدلت  
 سيرة مجمل

وقعدت أنظر الفناء كراكب  
 عرف المحل فبات دون المنزل  
 البيت الثاني لم يكن الوليد  
 الانصاري وقول عبيد  
 القاهر بن طاهر التميمي

اذا ضاق صدرى وخفت العدى  
 تمثلت بيتاً بحالي يليق  
 فبالله أبلغ ما أرتجى  
 وبالله أذفع ما لا أطبق

(قوله قد كان ماخفت الخ)  
 أى قد وقع الموت الذي كنت  
 أخاف أن يكون (قوله وفي  
 القرآن الخ) أى قد اقتبس  
 الشاعر ذلك من الآية  
 وحذف منها ثلاثة أشياء  
 اللام من لله وانا والضمير من  
 انا اليه وزاد لفظ الى لأجل  
 استقامة الوزن (قوله أن  
 يضمن الشعر شيئاً من شعر

الغير) أى أن يدخل في الشعر شيئاً من شعر الغير وخرج الشعر فلا يجزى فيه التضمين  
 واما اختص التضمين بالشعر لان ضم كلام الغير في الشعر على وجه يوافق الضموم اليه ما يستبدع اذ ليس  
 بمختلف ضم كلام الغير في النثر فانه لا استبداع فيه وخرج بقوله شيئاً من شعر الغير ما اذا ضمن الشعر شيئاً من نثر الغير فلا يسمى تضميناً  
 بل عقداً كما يأتي وكان الاولى ابدال قوله من شعر الغير بقوله من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن الشاعر شعره شيئاً من شعر نفسه من قصيدة  
 أخرى مثلاً ولكن لقلبة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره (قوله بيتا كان الخ) وهذه الاربعه امامع التنبيه أو عدمه ان كان  
 مشهوراً فالقسم ثمانية مثل العصف لقسم منها وهو تضمين الصراع مع التنبيه بقوله سأشد الخ ومثل الشارح لقسم ثمان منها وهو  
 تضمين الصراع بدون تنبيه وتركا أمثلة الباقى (قوله ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء) أى ان لم يكن ذلك الشعر المضمن مشهوراً

وقول ابن العميد وصاحب كنت مغبوطا بصحبته \* دهرا فنادرتني فردا بلا سكن  
 هبت له ربح اقبال فطار بها \* نحو السرور وألجاني الى الحزن كانه كان مطويا على إحسن \* ولم يكن في ضروب الشعر أشدني  
 ان الكرام اذا ما أسهلوا ذكروا \* من كان يأنفهم في اللزل الحشن  
 البيت لاني تمام وكقول الحريري على اني سأشد عند بيعي \* أضعوني وأي فتى أضعوا  
 الصراع الآخر قبيل هولاء العرجي وقيل لأمية بن أبي الصلت وتمام البيت \* ليوم كريمة وسداد ثمر \* (٥١٥)

عند البلاغ نسبة لصاحبه  
 والا فلا يحتاج لانثبيه عليه  
 (قوله وبهذا يتميز) أي  
 بهذا القيد أعني اشتراط  
 التنبيه عليه اذا كان غير  
 مشهور يتميز التضمين عن  
 الاخذ والسرقة وذلك لان  
 السرقة وان كان فيها تضمين  
 شعر أيضا الا أن السارق  
 يبذل الجهد في اظهار كونه  
 له والضمن يأتي به منسوجا  
 مع شعره مظهر أنه لغيره  
 وانما ضممه اليه ليظهر  
 الحذق وكيفية الادخال  
 للنسبة (قوله كقوله الخ)  
 هذا مثال لتضمين الصراع  
 مع التنبيه على انه لغيره  
 فان قوله سأشد نيه به  
 على أن الصراع الثاني لغيره  
 وهو قوله أضعوني الخ  
 (قوله الذي عرضه) في  
 المختار عرض الجارية للبيع  
 بابه ضرب (قوله عند  
 بيعي) في بعض النسخ يوم  
 بيعي (قوله أضعوني الخ)  
 مفعول أشد (قوله للعرجي)  
 بسكون الراء وهو عبدالله

وبهذا يتميز عن الاخذ والسرقة (كقوله) أي كقول الحريري يحكي ما قاله الغلام الذي عرضه  
 أبو زيد للبيع

على اني سأشد عند بيعي \* أضعوني وأي فتى أضعوا  
 للصراع الثاني للعرجي وتمامه \* ليوم كريمة وسداد ثمر \* الام في ليوم لام التوقيت والكريمة  
 من أسماء الحرب وسداد الثمر

اشاده وبهذا القيد أعني اشتراط التنبيه عليه الا أن يكون مشهورا فتغني شهرته عن التنبيه تخرج  
 السرقة والاخذ لان فيها تضمين شعر أيضا وانما افتراقني أن السارق يبذل الجهد في اظهار كونه له  
 والضمن يأتي به منسوجا مع شعره مظهر أنه لغيره وانما ضممه اليه ليظهر الحذق واظهار كيفية الادخال  
 للنسبة ولما شمل الكلام تضمين بيت أو أكثر أو مصراع أو أقل كانت هنا ثمانية أقسام تضمين بيت مع  
 التنبيه على أنه لغيره أو بدون التنبيه لشبهة هذان قسمان وتضمين أكثر مع تنبيه أو بدون هذان  
 قسمان أيضا وتضمين الصراع بتنبيه أو بدونه قسمان آخران أيضا وتضمين دون الصراع بتنبيه  
 أو بدونه قسمان أيضا مجموع ذلك ثمانية أربعة في تضمين البيت والا أكثر أو اربعة في تضمين الصراع  
 والاقول والامثلة للطائفة لها ثمانية ولكن ينبغي الاستغناء بمثالي البيت عن مثالي الاكثر اطول  
 الاكثر مع قلة وجوده ولكون طريق التنبيه فيهما واحدا لا انفصاله فيهما عن الضمن كما ينبغي الاستغناء  
 بمثالي الصراع عن مثالي الاقل لان طريق التنبيه فيهما متصل مع الضمن في بيت واحد غالب مع قلة  
 وجوده أيضا فالحتاج اليه على هذا المثالان لتضمين البيت ومثالا للصراع فاما مثال تضمين الصراع  
 مع التنبيه فاشار اليه فقال (كقوله) أي الحريري حاكيا ما قاله الغلام الذي عرضه أبو زيد للبيع  
 (على اني سأشد عند بيعي \* أضعوني وأي فتى أضعوا)

فقوله سأشد نيه به على أن الصراع الثاني لغيره وهو قوله \* أضعوني وأي فتى أضعوا \* وتمامه  
 \* ليوم كريمة وسداد ثمر \* والكريمة لفظ يعبر به عن الحرب لانها مكروهة عند اشتدادها كما قال  
 الحرب أول ما تكون فينة \* تسعى بزيتها لكل جهول  
 حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها \* ولت عجزوزا غير ذات حليل  
 شمطاء تنسكلونها وتفترت \* مكروهة للشم والتقبيل

بذكر ما يدل على نسبه لقائه كقوله أي الحريري

على اني سأشد عند بيعي \* أضعوني وأي فتى أضعوا  
 فان النصف الثاني قيل للعرجي وقيل لأمية بن أبي الصلت وتمامه \* ليوم كريمة وسداد ثمر \*

ابن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله عنه نسبة للعرج موضع بطريق مكة (قوله وتمامه) أي تمام للصراع الثاني فالاصل هكذا  
 أضعوني وأي فتى أضعوا \* ليوم كريمة وسداد ثمر

وبعده  
 وهذه الايات من قصيدة قالها العرجي حين حبس في شأن قتيل قتله ثم ان الغلام الذي عرضه أبو زيد بالسروجي للبيع وهو ولده  
 أخبر عند عرضه للبيع بأنه يوم البيع ينشد ما ذكر وضمن شعره الذي أنشده عند بيعه للصراع الاول من البيت الاول من كلام  
 العرجي ونبه بقوله سأشد على أن الصراع الثاني لغيره والحريري يحكي ما قاله ذلك الغلام (قوله والكريمة من أسماء الحرب)

ولاحاجة الى تقديره لتلم المعنى بدونه ومثله قول الآخر

قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس  
أعذاره السارى المعجول ترفقن \* مافي وقوفك ساعة من باس  
للمصرع الاخير لابي تمام وكقول الآخر  
كنا معا أمس في بؤس نكابده \* واليمين والقلب منافي قذى وأذى  
والآن أقبلت الدنيا عليك بما \* تهوى فلا تنسى ان الكرام اذا

أى لانها تستكره عند اشتدادها (قوله بكسر السين) (٥١٦) أى واما بفتحها فهو والخلص من الدين بفتح الدال (قوله أى أضعوني في

بكسر السين سده بالحيل والرجال والتفر موضع المخافة من فروج البلدان أى أضعوني في وقت الحرب  
وزمان سدالتفر ولم يراعوا حتى أحوج ما كانوا الى أى فتى أى كاملا من الفتيان أضعوا وفيه تنديم  
وتخطة لهم وتضمن للمصرع بدون التنبيه لشهرته كقول الشاعر :  
قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس

وسدادالتفر هو بكسر السين بمعنى سده والتفر هو الموضع الذى يحشى منه العدو من فروج البلدان  
واللام في ليوم كريمة توفيقية أى استفهام أريد به التعظيم كما تقول عندى غلام وأى غلام أى هو  
أكل الغلمان واللام يحتمل أن تتعلق بأضعوني فيكون المعنى أنهم أضعوني وقت الكريمة ووقت  
حاجتهم لسدادالتفر فقد أضعوني أحوج ما كانوا الى مع أنى أكل المحتاج اليهم ويحتمل أن يتعلق بما  
يفيده أى من الكمال أى أضعوني وأنا أكل الفتيان في وقت الكريمة وفي وقت الحاجة لسد  
التفر اذ لا يوجد من الفتيان من هو مثلى في تلك الشدائد وعلى هذا يكون زمان الاضاعة غير زمان  
الكريمة وسدالتفر وعلى كل حال في الكلام تنديم للضعين وتخطنتهم على اضاعة مثل هذا الغافل  
وهذا البيت قيل انه للعرجى وهو عبدالله بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه  
وسمى العرجى نسبة للعرج بسكون الراء موضع بطريق مكة وقيل لامية بن أبى الصلت. وأما مثال  
تضمن للمصرع بدون التنبيه لاشتهاره فكقوله :

قد قلت لما أطلعت وجناته \* حول الشقيق الغض روضة آس

أعذاره السارى المعجول ترفقن \* مافي وقوفك ساعة من باس

فقوله مافي وقوفك ساعة من باس مصرع معلوم لابي تمام والوجنات جمع وجنة وهى ما ارتفع من  
الحدين والشقيق ورد أحمر والنض هو الطرى اللين والروضة بقعة هى منبت الأشجار الخارية  
والآس هو الزبحان ويقال له روض اخضر والهمزة فى أعذاره للتداء والنداء هو ما يلقى من الشعر  
على الحدما يليه من الرأس والسارى فى الأصل للامنى بالليل والمعجول وصف له والمعنى انى أقول  
له حين رأيت وقد أطلعت وجناته حول حمرتها التى هى كالورد شعر من جهة خده كأنه فى التلون والطيب  
شجر الآس فى روضته بأعذاره السارى المعجول وانما نادى عذاره لأنه هو الشغوف به وكثيرا ما يشب  
به فاستغنى بندائه عن نداء صاحبه لأنه هو الآخذ بزمام قلب المنادى ووصفه بأنه السارى لأنه مشتمل  
على سواد كسواد الليل فكانه سار بالليل وبالمعجول لان فيه تظهر عجلة السرعة وقوله ترفقن هو فعل  
أمر بنون توكيد خفيف من الترفق وهو الاستمساك بالرفق واما مثال تضمن البيت مع التنبيه  
على أنه لغبر تضمن فكقوله :

قد نبه على تضمينه بقوله انشد فان الانشادا بما يكون لشيء قد سبق نظمه وقوله تضمنين شئ من شعر

يكون زمان الاضاعة غير زمان الكريمة وسدادالتفر بخلافه على الاحتمال الاول (قوله وفيه تنديم وتخطة) أعذاره  
أى وفى الكلام تنديم للضعين وتخطة لهم من حيث أنهم أضعوا وباعوا من لاغنى عنه لكونه كاملا فى الفتوة (قوله وتضمن الخ)  
هذا استئناف كلام وهو مبتدأ وقوله كقول الشاعر خبر (قوله لما أطلعت) أى أبدت وأظهرت وقوله وجناته فاعل أطلعت والوجنات  
جمع وجنة وهى ما ارتفع من الحدين (قوله حول الشقيق) وهو فى الاصل ورد أحمر استعاره الشاعر  
للخد الأحمر (قوله النض) أى الطرى اللين (قوله روضة آس) مفعول أطلعت والروضة منبت الاشجار والآس الزبحان أى لما أظهرت

وقت الحرب الخ) أشار  
الشارح الى أن اللام فى  
قوله ليوم كريمة بمعنى فى  
وأنها متعلقة بأضعوني  
(قوله ولم يراعوا حتى أحوج  
ما كانوا الى) أى ولم يراعوا  
حتى حال كونهم أشد  
احتياجا الى مدة كونهم اى  
وجودهم وأحوج حال من  
الواو فى يراعوا واما مصدرية  
ظرفية وكان تامة والى  
متعلق بأحوج (قوله وأى  
فتى) مفعول لأضعوا  
مقدم عليه وأشار الشارح  
بقوله اى كاملا الى أن أى  
فى البيت استفهامية اريد  
به التعظيم والكمال كما تقول  
عندى غلام وى غلام  
أى هو أكل الغلمان وان  
الرادبأى فتى نفسه لاعلى  
التعظيم هذا وبصح تعلق  
قوله ليوم كريمة بما يفيد  
اى من الكمال أى أضعوني  
وأنا أكل الفتيان فى وقت  
الكريمة وفى وقت الحاجة  
سدادالتفر اذ لا يوجد  
من الفتيان من هو مثلى  
فى تلك الشدائد وعلى هذا



أشار الى بيت أبي تمام ولا بد من تقدير الباقي منه لان المعنى لا يتم بدونته وقد علم بهذا أن تضمين مادون البيت ضربان وأحسن وجوه التضمن أن يزيد التضمن في الفرع عليه في الاصل بنسكته

وجنانه شبها أخضر كالأس والمراد به شعر العذار لان الشعر في حال نباته يميل للخضرة (قوله أعذاره) الهمزة للداء والعدار هو ما يوجد من الشعر على الحد والسارى في الاصل الماشى بالليل وهو بالنسبة لعدار الا أنه سكنه لغير ورة وإنما ادى عدار لانه هو للشعر في ما استغنى بنداؤه عن نداء صاحبه لانه هو الآخذ بزمام قلب النادى ووصفه بأنه السارى لانه مشتمل على سواد كسواد الليل فكأنه سار بالليل والمجول لان فيه تظهر عجلة السرعة (قوله ترفقا) (٥١٧) أمر من ترفق وأصله ترفقن مؤكدا بانون الحقيقية قلبت ألفا

لوقوعها في الوقف بعد فتح فهو حينئذ يفتح العاء وبالالف بعد الفاف وذ كر

بضمهم أن ترفقا مصدر منصوب بفعل مقدر أى ترفق بمعنى ارفق فعلى هذا

يقرأ بضم الفاء منونا (قوله انصراع الاخير لأبي تمام) أى وهو صدر بيت له وتام

ذلك البيت بتعقبي حقوق الاربع الادراس (تنبيه) سكت المصنف والشارح

عن مثال تضمين البيت مع التنبيه على أنه من شعر الغبر ومع عدم التنبيه

انكالا على الشهرة ومثال الاول قول بعضهم

اذا ضاق صدرى وخفت العدا \* تمثلت بيتا بحالى يليق

فبالله أبلغ ما أرتجى \* وبالله أدفع مالا أطيع

فقوله تمثلت الخ إشارة الى أن البيت الآتى من شعر غيره ومثال الثانى قول بعضهم

أعذاره السارى المجول ترفقا \* ماني وفوفك ساعة من باس  
المصرع الاخير لأبي تمام (وأحسنه) أى أحسن التضمنين (ما زاد على الاصل) أى شعر الشاعر  
الاول (بنسكته) لا توجد فيه

اذا ضاق صدرى وخفت العدا \* تمثلت بيتا بحالى يليق  
فبالله أبلغ ما أرتجى \* وبالله أدفع مالا أطيع  
وأما مثاله بدون التنبيه لأجل وجود الشهرة فكقوله :

كانت بلهينة الشيبية سكرة \* فصحوت واستبدلت سيرة مجمل  
وقعدت أنتظر الفناء كراكب \* عرف المحل فبات دون المنزل

فان البيت الثانى مشهور لمسلم بن الوليد الانصارى والبلهنية بضم الباء سمعة العيش ورخاء الحال  
وربما اجتمع الامر ان التنبيه والشهرة فيكون التنبيه كالنأ كيد وذلك كقوله :

كأنه كان مطويا على إحسن \* ولم يكن في قديم الدهر أنشدنى  
ان الكرام اذا ما أسهلوا ذكروا \* من كان بالفهم فى المنزل الحشن

والاحسن الضغائن والشحناء ثم تضمين أقل من البيت قد يكون مع تمام المعنى بلا تقدير كما تقدم فى  
\* أضعونى وأى فنى أضعوا \* وقد يكون بتقدير ويسمى تضمينا أيضا كقوله :

كنا معا أمس فى بؤس نكابه \* والعين والقلب منانى قذى وأذى  
والآن أقبلت الدنيا عليك بما \* تهوى فلانسى ان الكرام اذا

يعنى اذا ما أسهلوا ذكروا الى آخر بيت أبي تمام السابق ولا بد من تقديره ليم المعنى ولكن لا يعدون  
هذا من تضمين البيت ولو توقف المعنى على تمامه نظرا الى أن الوجود بعنه (وأحسنه) أى  
وأحسن التضمنين (ما زاد على الاصل) أى على شعر الشاعر الاول (بنسكته) لم توجد فى ذلك حيث  
ضمن شطرا مثلا لا يفيد نسكته فى الكلام الاول زائدة على ما كان فهو أدنى من هذا و به يعلم أن منشأ  
الحسن هو كون المزيد لنسكته والافاز زيادة على التضمن لا بد منها فلم يحترز بمطلق الزيادة عن شىء وإنما

الغير فيه نظر فانه بما ضمن الانسان شعره شيئا نظمهم من شعر سابق ولا يشترط فى التضمن أن يكون  
بعض بيت فر بما ضمن القصيدة البيت أو البيتين من شعر الغير (وأحسنه) أى التضمنين (ما زاد)  
ويبقى أن يقول ما زاد فيه التضمن (على الاصل بنسكته كالنورية والتشبيه فى قوله) أى صاحب

كانت بلهنية الشيبية سكرة \* فصحوت واستبدلت سيرة مجمل  
وقعدت أنتظر الفناء كراكب \* عرف المحل فبات دون المنزل

البيت الثانى لمسلم بن الوليد الانصارى (قوله ما زاد على الاصل بنسكته) أى بأن يشتمل البيت أو المصرع للتضمن فى شعر الشاعر  
الثانى على لطيفة لم توجد فى شعر الشاعر الاول (قوله بنسكته لا توجد فيه) بهذا يعلم أن منشأ الحسن كون المزيد  
لنسكته والافاز زيادة على التضمن لا بد منها فلم يحترز بمطلق الزيادة عن شىء وإنما احتترز بكونها نسكته زائدة عما اذا كانت  
الزيادة لغير ذلك اه يعقوبى

كالتورية والتشبيه في قول صاحب التحبير : اذا الوهم أبدى لي لماها وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق  
وبذكرني من قدها ومدامى \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

ذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لتورية

(٥١٨)

(قوله كالتورية) فدتقدم انها

( كالتورية ) أى الابهام ( والتشبيه في قوله اذا الوهم أبدى ) أى أظهر ( لى لماها ) أى سمرة شفتيها  
( وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق و يذكرني ) من الاذكار ( من قدها ومدامى  
\* مجر عوالينا ومجرى السوابق ) انتصب مجر على أنه مفعول ثان ليدكرني وفاعله ضمير يعود  
الى الوهم وقوله

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

احترز بكونها نسكته زائدة على ما كان فالهترز عنه هو الزيادة لغير ذلك ونلك النسكته ( كالتورية )  
وقد تقدم أنها مرادفة للإيهام وأن معناهما أن يكون للكلام معنى بعيد وقريب و يراد البعيد  
لتورية وقد تقدم الفرق بينهما وبين المجاز في مادة يكون فيه اللفظ مجازا ( و ) ك ( التشبيه ) للتورية ( في  
قوله اذا الوهم أبدى لى ) أى أظهر لى ( لماها ) أى حمرة شفتيها ( وثرها ) أى فاهها وهو من عطف  
الكل على وصف الجزء ( تذكرت ) جواب اذا ( ما بين ) مفعول تذكرت ( العذيب وبارق ) وأراد بالعذيب  
الذى هو نصغير العذب شفة المعشوقة وبالبارق فاهها وثرها التشبيه بالبرق فى لمعان أسنانه والذى بينهما  
هو ما يص من ريقها وهذا الشطر أعنى قوله تذكرت الخ شطر بيت لأبى الطيب للتنبى وسيأتى فى  
البيت الثانى شطره الآخر والبيت قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

فالعذيب وبارق قصد بهما التنبى موضعين معلومين وذلك هو معناهما القريب للشهور وقد تقدم  
مأراده للضمن من معناهما البعيد لانه أدنى فى الشهرة من مراد التنبى فكان فى كلام للضمن تورية  
وايهام حيث أطلق اللفظين وأراد بهما معناهما البعيد فهذا البيت تضمن التورية ثم أشار الى  
ما يتضمن نسكته التشبيه بقوله ( و يذكرني ) من الاذكار بقطع الهمزة وفاعله ضمير يعود على الوهم  
أى و يذكرني الوهم ( من قدها ومدامى ) مجرور ومطوف عليه ومن فيها الابتداء يعنى أن منشأ  
اذكار الوهم اياى هو احضار قدها واحضار مدامى أو حضورهما ( مجر ) مفعول ثان ليدكرني  
( عوالينا ) أى رؤس رماحنا ( ومجرى السوابق ) مطوف على مجر يعنى أنه اذا حضرقدها وحضر  
تتابع دموعى اذكرني الوهم بذلك الوضع الذى تجر فيه العوالى أو جرى العوالى وللوضع الذى تجرى  
فيه سوابق الخيل أو جرى الخيل لان قدها يشبه العوالى والرماح فى التمايل والطول فتذكر به ودموعى  
تشبه فى تتابعها وسرعتها سبق الخيل فيذكر بها فقد تضمن هذا البيت بماز يدعى للضمن وهو شطر  
بيت التنبى الذى هو مطلع قصيدته أعنى قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

التشبيه ولا يخفى أن الشطر الاول لما كانت نسكته التورية فقد نقل عن معناه الاصلى نظير ما تقدم فى  
الاقتناس وانه قد ينقل لغير معناه كما فى قوله :

التحبير اذا الوهم أبدى لي لماها وثرها \* تذكرت ما بين العذيب وبارق

ويذكرني من قدها ومدامى \* مجر عوالينا ومجرى السوابق

فان الصراحين الثانيتين لأبى الطيب وقد زاد عليهما تضمن الاول التورية والثانى التشبيه كذا قالوا وفيه

( قوله فى قوله ) أى

لوجودين فى قوله اذا  
الوهم الخ فان البيت الاول  
فيه تضمين مشتمل على  
التورية والثانى فيه  
تضمين مشتمل على التشبيه

( قوله اذا الوهم الخ )

للمراد اذا تخيلت لماها

وثرها ( قوله وثرها )

أراد به أسناتها وقوله

تذكرت جواب اذا وقوله

ما بين العذيب وبارق لف

ونشر مرتب اذ مراده

بالعذيب شفتها وبالبارق

أسناتها وبما بينهما

ما يضىء من ريقها ( قوله

من الاذكار ) بقطع الهمزة

وسكون النال المعجمة

الذى فعله رباعى وهو

أذكر لا ثلاثى وهو ذكر

وقوله من الاذكار أى

لامن الاذكار الذى هو

الانماط ( قوله من قدها )

متعلق ببيدكرني ومن

للابتداء أى من تبختر

قدها وتمايله وقوله ومدامى

أى ومن جريان مدامى

بدليل ما يأتى فى الشرح

وقوله مجر عوالينا أى

جر رماحنا العالية راجع

لتبختر قدها أى تمايله

وقوله ومجرى السوابق

مطلع

أى وجرى الخيل السوابق راجع لجريان مدامى والمعنى أن الوهم يذكركه من تبختر قدها جر الرماح وتمايله

للشابهة بينهما ويذكره من جريان مدامى جريان الخيل السوابق للشابهة بينهما ( قوله على أنه مفعول ثان ليدكرني ) أى

ومفعوله الاول ياء للتكلم

المصراعان الأخيران لأبي الطيب ولا يضر التغيير اليسير ليدخل في معنى الكلام كقول بعض التأخرين في يهودى به داء الثعلب  
أقول لمشر غلطوا وعضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكروه هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه  
البيت لسحيم بن وثيل وأصله أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع العمامة تعرفوني

(قوله مطلع قصيدة) أى أولها فالشاعر الثاني أخذ الشطر الأول وجعله شطرا ثانيا وأخذ الشطر الثاني وجعله شطرا ثانيا (قوله  
والعذيب وبارق موضعان) هذا شروع في بيان مراد أبي الطيب ثم بين مراد المضمّن بذلك وقوله موضعان هذا معناهما القريب  
للسهور وسياق معناهما البعيد (قوله ظرف للتذكر) أى وعلى هذا لما زائدة ومجرى ما عطفت عليه مفعول التذكر وقوله أو للمجرى أى  
والجرى وما عطفت عليه مفعول للتذكر وما زائدة وقوله أو ما بين مفعول أى على أن ما موصولة وبين صلتها والحاصل أن ما في قوله ما بين العذيب  
يصح أن تكون موصولة مفعولا لتذكرت وصلتها الظرف بعدها أى تذكرت الذى استقر بين العذيب وبارق وعلى هذا  
لمجرى ومجرى بدلان من ما الواقعة مفعولا وحينئذ يكون (٥١٩) المراد بالجر والمجرى للسكان أو

للمصدر الذى هو جر الرماح  
واجراء الخيل ويصح أن  
يكون مفعول تذكرت  
مجرى ومجرى وبين ظرف  
لتذكرت أو لجر ومجرى  
قدم عليهما لكونه ظرفا  
وما زائدة على الوجهين  
(قوله على عامه المصدر) أى  
لان مجر معناه الجر ومجرى  
معناه الاجراء (قوله والمعنى)  
أن معنى البيت الاصلى  
الذى هو بيت أبي الطيب  
وقوله أنهم أى القائل وقومه  
(قوله بين هذين الموضعين)  
أى العذيب وبارق (قوله  
وكانوا يجرون الرماح  
ويساقون على الخيل)  
الاول اشارة لمعنى قوله مجر  
عوالينا لان العوالي  
الرماح والثاني اشارة لمعنى

مطلع قصيدة لأبي الطيب والعذيب وبارق موضعان وما بين ظرف للتذكر أو للمجرى والمجرى انساغا في  
تقديم الظرف على عامه المصدر أو ما بين مفعول تذكرت ومجرى بدل منه والمعنى أنهم كانوا زولا ولا بين هذين  
الموضعين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة الفرسان و يساقون على الخيل فالشاعر الثاني أراد  
بالعذيب تصغير العذيب بمعنى شفة الحبيبة وبارق ثمرها الشبيه بالبرق وما بينهما ريقها وهذا تورية  
وشبهه تبختر قدها بتمايل الرمح وتتابع دموعه بمجرى الخيل السوابق (ولا يضر) في التضمين  
(التغيير اليسير) لما قصد تضمينه ليدخل في معنى الكلام كقول الشاعر في يهودى به داء الثعلب

لقد أنزلت حاجاتي \* بواد غير ذى زرع

بخلاف الشطر الثاني ومعنى بيت التنبي أنه تذكر ما بين للموضعين أعنى العذيب وبارق وهو أنهم كانوا  
زولا هنالك ويجرون الخيل السوابق في ذلك للسكان ويجرون العوالي على الارض عند مطاردة  
الفرسان ومقابلة الأقران فنقله الشاعر مفرقا كما رأيت لنسكته فجاء أحسن من غيره وقد تقدم  
اعراب ما يحتاج اليه من بيتي المضمّن وأما اعراب بيت التنبي ففيه وجهان أحدهما أن يكون قوله  
ما بين مفعول تذكرت على أن ما موصولة أى تذكرت الذى بين العذيب وبارق وأبدل منه مجر عوالينا  
على أنه اسم مكان أو مصدر والآخر أن يكون قوله مجر عوالينا مفعول تذكرت وما بين ظرف بناء  
على أن ما زائدة اما لتذكرت ويكون التقدير تذكرت مجر العوالي وذلك التذكر وقع بين العذيب  
وبارق واما للمجر على أنه مصدر وقدم عليه مفعوله الذى هو الظرف لانه يتوسع في تقديم الظرف على  
عامه وان كان مصدرا فيكون التقدير تذكرت جر العوالي واجراء السوابق حين وقع ذلك الجر  
والاجراء بين العذيب وبارق (ولا يضر) في التضمين (التغيير اليسير) بل يسمى ادخال ما هو من  
شعر الغير في شعر الانسان على الوجه المذكور تضمينا ولو وقع فيه تغيير يسير لقصد انتظامه ودخوله  
نظرا لأن المصراع استعارة لانشبه الآن بر يدالتشبه المعنوى (ولا يضر) في التضمين (التغيير اليسير

قوله ومجرى السوابق وقوله عند مطاردة الفرسان أى طرد بعضهم بعضا (قوله فالشاعر الثاني أراد الخ) أى قد زاد على أبي الطيب بهذه  
التورية والتشبيه (قوله ثمرها) أى أسنانها وقوله الشبيه بالبرق أى في لمعانه وليس القصد التشبيه بل التورية فقط (قوله وهذا  
تورية) أى لان المعنى القريب للعذيب وبارق للموضوعان وكذلك المعنى القريب لما بينهما وهو جر الرماح والسباق على الخيل  
بين هذين الموضعين فذكر هذه الألفاظ الثلاثة وأراد من كل منها المعنى البعيد هو ما ذكره الشارح بقوله يعنى شفة الحبيبة  
(قوله وشبهه تبختر الخ) أى تشبيها ضمينا لا صرفيا والحاصل أن الشاعر الثاني زاد على أبي الطيب بالتورية في ثلاثة مواضع وبالتشبيه  
الضمينى (قوله ولا يضر في التضمين التغيير اليسير) وأما التغيير الكثير فإنه يخرج به المضمّن عن التضمين ويدخل في حد السرفعة ان عرف  
أنه للتعبير والفرق بين القليل والكثير موكول الى عرف البلغاء (قوله لما قصد تضمينه) متعلق بالتغيير أى لا يضر التغيير في الكلام  
الذى قصد الشاعر تضمينه وادخله في كلامه (قوله ليدخل الخ) أى لأجل أن يضم معنى الكلام ويناسبه وهذا لغة للتغيير (قوله في يهودى  
أى ذمالة بكونه أقرع (قوله به داء الثعلب) هو مرض يسقط الشعر من الرأس وهو المسمى بالفراع

ور بماسمى تضمين البيت فلما زاد استعانة وتضمن للصراع فلما دونه تارة ايداعا وتارة رفوا

(قوله أقول لمعشر) أي لجماعة من اليهود غلطوا في حق ذلك اليهودي حيث ذكره على وجه التلميح بما يناسب ما كان يقتخر به عليهم والا فهم لم يغلطوا في تبعيده واحتقاره (قوله وغضوا) أي أبصارهم عند رؤيته احتقارا به وقوله عن الشيخ بنى ذلك اليهودي ومراده بالرشيد القوي الضال (٥٢٠) على وجه التهكم (قوله هو ابن جلا) هذا مقول القول أي هو ابن

أقول لمعشر غلطوا وغضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكره هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه

البيت اسحيم بن وثيل وهو أنا ابن جلا على طريقة التكلم فغيره الى طريقة الغيبة ليدخل في القصود (ور بماسمى تضمين البيت فلما زاد) على البيت (استعانة وتضمن للصراع فلما دونه ايداعا) كأنه أودع شعره شيئا قليلا من شعر الثعبان (ورفوا) كأنه فارق شعره بشئ من شعر الثعبان

بالتناسب في معنى الكلام بذلك التغيير اليسير لنوقف تضمينه على وجه المناسبة لمراد على ذلك التغيير واحترز بذلك من التغيير الكثير فإنه يخرج به الضمن عن التضمن ويدخل في حد السرقة ان عرف أنه للغير والفرق بين اليسير والكثير موكول الى عرف البلغاء لما يقال فيه هو ذلك تبعينه ولا فرق بينهما الا هذا الامر الخفيف الظاهر فيسير وما يقال فيه ليس هو لخالفته اياه في أمور تبعده فكثير فالغيبير اليسير الذي لا يخرج به الشئ عن التضمن كما في قول الشاعر في يهودى أصابه داء الثعلب وهو داء يشاثر منه الشعر

أقول لمعشر غلطوا وغضوا \* عن الشيخ الرشيد وأنكره هو ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى يضع العمامة تعرفوه

قال بيت الثاني لسحيم بن وثيل بنفسه وهو قوله

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع العمامة تعرفوني

ولم يغير فيه الا التكلم بالغبية كما رأيت ومراد الشاعر الاول الافتخار وأنه ابن رجل جلا أمره وانضح وأنه متى يضع العمامة للحرب وتوجهه يعرف قدره في الحرب ونكايته بناء على أن المراد بالعمامة ملبوس الحرب أو متى يضع لثامه يعرف لشهرته ومراد الثاني التهكم باليهودي وأنه ابن شعرأى صاحب شعر جلا الرأس منه وانكشف عن الرأس وأنه طلاع الثنايا أي ركاب صعب الأمور وهي مشاق داء الثعلب ومشاق الذل والهوان ومراده بالرشيد القوي على وجه التهكم و يكونه متى يضع العمامة يعرف أنه متى وضع عن رأسه العمامة يعرف دأؤه وعيبه وأراد بالمعشر اليهود وغلظهم ذكره على وجه التلميح لمناسبتة لظاهر ما يقتخر به والا فم يغلطوا في تبعيده وانكاره وانما غيره الى الغيبة ليدخل أي ينظم بالمقصود ويناسبه وهو كون من نسب اليه ما ذكره على وجه التهكم متحدث عنه لا متحدث عن نفسه كما في الاصل (ور بماسمى تضمين البيت فلما زاد) أي فكثر من البيت كتضمنين بيتين أو ثلاثة (استعانة) لظهور التقوى بالبيت على تمام المراد بخلاف ما هو دون ذلك ورب على أصلها من القلة أخذها بالظاهر (و) ر بماسمى أيضا (تضمن للصراع فلما دونه) كمنصفه (ايداعا) لانه لقلته كأنه أمانة أودعت عند من له سعة يودع لأجلها ما أتى من الصراع أو دونه لكونه شيئا قليلا كأنه أودع سعة شعره (ورفوا)

ور بماسمى تضمين البيت فلما زاد استعانة (و) يسمى (تضمن للصراع فلما دونه ايداعا ورفوا) ولا يخفى

شعر جلا الرأس منه وانكشف والمراد بكونه ابتداء ذلك الشعر أنه ملازم له (قوله وطلاع الثنايا) بالرفع عطفا على ابن أي وهو طلاع الثنايا أي ركاب لصعب الأمور وهي مشاق داء الثعلب ومشاق الذل والهوان وقوله متى يضع العمامة أي من على رأسه تعرفوه أي تعرفوا دأؤه وعيبه ولا يفرم افتخاره (قوله البيت) أي الثاني وهو قوله

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا \* متى أضع العمامة تعرفوني لسحيم ومراده الافتخار وأنه ابن رجل جلا أمره وانضح وأنه متى يضع العمامة للحرب وتوجهه يعرف قدره في الحرب ونكايته بناء على أن المراد بالعمامة ملبوس الحرب أو أنه متى يضع لثامه بالعمامة يعرفه لشهرته بخلاف الاول فان مراده التهكم بالمحدث عنه (قوله فغيره) أي الشاعر الاول الى طريقة الغيبة (قوله ليدخل في القصود)

أي لينظم بمقصوده ويناسبه وهو كون من نسب اليه ما ذكره على وجه التهكم متحدثا عنه لا متحدثا عن نفسه كما في الاصل (قوله فلما زاد على البيت) أي كتضمنين بيتين أو ثلاثة (قوله استعانة) أي لانه لكثرة كان الشاعر استعان به وتقوى على تمام المراد بخلاف ما هو دون البيت ورب في كلام المصنف على أصلها وهو التقليل (قوله فلما دونه) أي كمنصفه (قوله كأنه) أي لانه أي الشاعر (قوله ورفوا) أي اصلاحا لان رفوا الثوب اصلاح خرقه فكأن الشاعر لقلته للصراع وما دونه أصلح به خرق شعره أي خلله كما يرفأ الثوب بالحيط الذي هو من جنسه

(وأما العقد) فهو أن ينظم ثرلا على طريق الاقتباس أماعقد القران فكقول الشاعر

أنلى بالذى استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلاق البرايا \* عنت لجلال هيته الوجوه يقول اذا تداينتم بدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه  
وأماعقد الحديث فكما روى الشافعي رضى الله عنه عمدة الخبير عندنا ثلاث \* أربع قاطن خير البريه

اتق الشبهات وازهدودع ما \* لبس يعنك واعلمن بنيه

عقد قوله عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات وقوله عليه السلام ازهد في الدنيا يحبك الله وقوله عليه السلام  
من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقوله عليه السلام (٥٢١) انما الاعمال بالنيات وأماعقد غيرها

(قوله أو غير ذلك) أي  
بأن كان مثلا أو حكمة  
من الحكم المشهورة (قوله  
لاعلى طريق الاقتباس)

قد تقدم أن النظم الذي  
يكون من القرآن  
والحديث على طريق  
الاقتباس هو أن ينظم  
أحدهما لاعلى أنه من  
القرآن أو من الحديث  
بلا تغيير كثير فاذا نظم  
أحدهما مع التغيير  
الكثير خرج عن  
الاقتباس ودخل في  
العقد وكذلك اذا نظم  
مع التنبية على أنه من  
القرآن أو من الحديث  
كأن يقال قال الله كذا  
وقال النبي كذا فانه  
يخرج بذلك أيضا عن  
الاقتباس ويدخل في  
العقد فنحصل أن نظم  
غير القرآن والحديث  
عقد بلا قيد اذا دخل

(وأما العقد فهو أن ينظم ثر) قرآنا كان أو حديثا أو مثلا أو غير ذلك (لاعلى طريق الاقتباس)  
يعنى ان كان الثر قرآنا أو حديثا فنظمه انما يكون عقدا اذا غير تغييرا كثيرا أو أشير الى أنه  
من القرآن أو الحديث وان كان غير القرآن والحديث فنظمه عقد كيفما كان اذا دخل فيه  
للاقتباس

عظفا على قوله ابداعاى يسمى تضمين للصراع فمادونهرفوا أيضا ورفو الثوب اصلاح خرقه فكأنه  
لقلته أصلح به خرق شعره كما يرفأ الثوب بالحيط الذى هو من جنسه (وأما العقد) من الانقلاب  
الساقية (فهو) أى لغناه (أن ينظم ثر) سواء كان ذلك الثر للنظم في أصله قرآنا أو كان حديثا  
أو مثلا أو غير ذلك ككلام حكمة مشهور عن صاحبه الا أن الثر للنظم ان كان غير قرآن وحديث  
فنظمه عقد فلا حاجة للتقييد بشئ ما خروان كان قرآنا أو حديثا فيقيد بأن يكون النظم (لاعلى  
طريق الاقتباس) وقد تقدم أن النظم الذى يكون في القرآن والحديث على طريق الاقتباس هو أن  
ينظم أحدهما لاعلى أنه من القرآن أو الحديث بلا تغيير كثير فاذا نظم أحدهما مع التغيير الكثير خرج  
عن الاقتباس فيدخل في العقد وكذا اذا نظم مع التنبية على أنه من القرآن أو من الحديث وذلك كما  
تقدم يحصل بأن يذكر النظم على الحكاية كأن يقال قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه  
وسلم كذا فانه يخرج بذلك عن الاقتباس أيضا ويدخل في العقد فنحصل من هذا أن نظم غير القرآن  
والحديث عقد بلا قيد ونظم القرآن أو الحديث انما يكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو  
الحديث أو غير كثيرا والاقتباس خارج عن العقد وقد تقدم فنقال العقد في القرآن لكونه  
نبه على أنه منه قول بعضهم

أنلى بالذى استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلاق البرايا \* عنت لجلال هيته الوجوه

يقول اذا تداينتم بدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه

مناسبة هاتين التسميتين ص (وأما المقدالخ) ش المقدان يؤخذ الكلام الثر فينظم لاعلى  
طريق الاقتباس أى لا كما يفعل في الاقتباس سمي عقدا لانه كان ثرا على لافصا رنظما معقودا

(٣٦ - شروح التناخيص - رابع)

فيه للاقتباس لانه انما يكون في القرآن والحديث ونظم  
القرآن والحديث انما يكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو الحديث أو غير تغييرا كثيرا والا كان نظمهما اقتباسا والى ذلك  
كاه أشار الشارح بقوله يعنى ان كان الثر أى الذى يراد نظمه قرآنا أو حديثا الخ فالثر في قول للصف أن ينظم ثر شامل للقرآن  
والحديث وغيرهما وقوله لاعلى طريق الاقتباس قيد في القرآن والحديث فقط لان الاقتباس لا يكون الا فيهما (قوله اذا غير تغييرا  
كثيرا) لانه لا يتغير في الاقتباس من التغيير الا اليسير كما مر فهذا القيد يفهم من قوله لاعلى طريق الاقتباس (قوله أو أشير)  
أى سواء كان غير تغييرا يسيرا أو لم يغير أصلا (قوله كيفما كان) أى سواء غير تغييرا يسيرا أو كثيرا أول غير قال فلان كذا أولا

فكقول أبي العتاهية

مابال من أوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر

عقد قول علي رضي الله عنه ومالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة وقوله أيضا

كفي حزنا بدفنك ثماني \* نفضت تراب قبرك عن يديا وكانت في حيانك لي عظام \* وأنت اليوم أو عظ منك حيا  
قيل عقد قول بعض الحكماء في الاسكندر لمات كان الملك أمس أنطق منه اليوم هو اليوم أو عظ منه أمس وقيل هو قول لأبي يندما

مات قبيل الملك وقول الآخر

يا صاحب البغي ان البغي مصرعة \* فأربع فخر فعمال المرء أعدله

فلو بنى جبل يوما على جبل \* لاندك منه أعاليه وأسفله

عقد قول ابن عباس رضي الله عنهما لو بنى جبل على جبل لذلك الباغى وقول الآخر

البس جديدك اني لابس خلقى \* ولاجد بدلن لاباس الخلقا

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو العتاهية (٥٢٢) من قصيدة من السريع (قوله يفخر) بفتح الحاء لانه من باب نعم وقبل البيت

عجبت للانسان في فخره

وهو غدا في قبره يقبر

وبعد البيت

أصبح لا يملك تقديم ما

يرجو ولا تأخبر ما يحذر

وأصبح الامرالى غيره

في كل ما يقضى وما يقدر

(قوله الجملة حال) أي

جملة يفخر حال من من

وصح محي\* الحال من

الضاف اليه لاصلاحية

الضاف للسقوط والعامل

ما تضمنه ما والتقدير

أسأل عمن أوله نطفة في

حال كونه مفتخرا (قوله

عقد قول علي الخ) أي فهو

عقد لما ليس بقرآن

ولاحديث بل عقد لحكمة

ومثال عقد القرآن قول

بعضهم

(كقوله

مابال من أوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر)

الجملة حال أي ماله مفتخرا (عقد قول علي رضي الله عنه ومالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة

وقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثاله في الحديث للتنبيه مع التنغير الكثير لانه لامنافاة بينهما

فصح أن يجمعهما مثال واحد قول الشافعي رضي الله تعالى عنه

عمدة الخير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البرية

اتق الشبهات وازهد ودع ما \* ليس يعينك واعلمن بنيه

فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات من تركها سلم ومن

أخذها كان كالأرغاف حول الحمى يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله

وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه

وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الاعمال البنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث

من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى مافي العقد من التنغير الكثير وأما عقد غير القرآن

والحديث (كقوله مابال من أوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر) وجملة يفخر في محل نصب على الحال

أي ماباله مفتخرا وصح محي\* الحال عن الضف اليه لان الضاف بصدد السقوط والعامل ما تضمنته

ما والتقدير أسأل عن حاله مفتخرا ولو قيل حينئذ أسأل عنه مفتخرا في هذه الحال صح وهذا

البيت (عقد) فيه (قول) مولانا (على رضي الله) تعالى (عنه مالابن آدم والفخر) أي أي شيء

ثبت لابن آدم فيثبت له الفخر أي أي جامع بينهما (وأنما أوله) أي أصله (نطفة وآخره جيفة)

بالوزن كقوله يعني أبا العتاهية

مابال من أوله نطفة \* وجيفة آخره يفخر

فانه أخذه من قول علي رضي الله عنه مالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة قال للصف وقد

وأما

أنتلي بالذي استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلقت البرايا \* عنت لجلال هيئته الوجوه

فقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثال عقد الحديث مع التنغير الكثير والتنبيه اذ لامنافاة بينهما فصح جمعهما في مثال واحد

قول الامام الشافعي رضي الله عنه

عمدة الخير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البرية

اتق الشبهات وازهد ودع ما \* ليس يعينك واعلمن بنيه

فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات فمن تركها سلم ومن أخذها كان كالأرغاف حول الحمى

يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم

من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الاعمال بالبنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث

من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى مافي العقد المذكور من التنغير الكثير (قوله والفخر) مفعول مع أي أي شيء ثبت

عقد اللؤلؤ لاجديد لمن لاخلاق له قالته عائشة رضي الله عنها وقد وهبت مالا كثيرا ثم أمرت بنوب لها أن يرفع بضرب في الحث على استعمال اللؤلؤ (وأما الحل) فهو أن ينثر نظم وشرط كونه مقبولا شيئا أحدهما أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك أصله والثاني أن يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير فلق وذلك كقول بعض الغاربه فإنه لما فبحت فعلاته وحفظت نخلاته

لابن آدم مع الفخر وقوله أوله أي أصله وقوله وآخره جيفة أي حاله الأخيرة (٥٢٣) حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار

(قوله فهو أن ينثر نظم) أي أن يجعل النظم نثرا (قوله وإنما يكون مقبولا الخ) أشار الشارح إلى أن شرط كون الحل مقبولا أمران أحدهما راجع للفظ والآخر للمعنى الأول أن يكون سبكه ذلك النثر مختارا أي أن يكون تركيبه حسنا بحيث لا يقصر في الحسن عن سبك النظم وذلك بأن يستعمل على ما ينبغي مراعاته في النثر بأن يكون كهيئة النظم لكونه مسجعا ذا قرائن مستحسنة فلو لم يكن ذلك لم يقبل والآخر أن يكون كذلك لم يقبل كالوقيل في حل البيت الآتي ان الانسان لا يظن بالناس الا مثل فعله ونحو ذلك والآخر أن يكون ذلك النثر حسن الوقوع غير فلق وذلك بأن يكون مطابقا لما تجب مراعاته في البلاغة مستقرا في مكانه الذي يجب أن يستعمل فيه فلو كان قلنا لعدم مطابقة مضطر با لعدم موافقته محله لم يقبل وليس من شرطه أن يستعمله في نفس معناه بل لو نقله من هجو إلى مدح مثلا مع كونه مطابقا قبل فالمستكمل للشرطين (كقول بعض الغاربه) في وصف شخص بأنه سي الظن لقياسه على نفسه غيره (فإنه لما فبحت فعلاته) أي أعماله (وحفظت نخلاته) أي صارت نثار نخلاته كالخنظل وهذه الجملة تمثيلية فإنه شبه حاله من تبدلت أوصافه الحسنة غاية ما يستتبع من الأوصاف بحال من له نخلات تنمر الحلو ثم انقلبت تنمر مرافي كون كل منهما له تبدل مما يستتبع إلى

وأما الحل فهو أن ينثر نظم) وإنما يكون مقبولا إذا كان سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك النظم وأن يكون حسن الموقع غير فلق (كقول بعض الغاربه) فإنه لما فبحت فعلاته وحفظت نخلاته) أي صارت نثار نخلاته كالخنظل في المرارة

أي وحاله الاحيرة حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار وقد زاد بعضهم في معنى هذا الكلام فقال مالك وللخمر أولك نطفة مذرة وسطك جسم حامل للمذرة وآخرك جيفة فذرة فمالك وللخمر (وأما الحل) وهو مقابل للمقد من الالقاب السابقة (فهو) أي معناه (أن ينثر نظم) أي أن يجعل النظم نثرا وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه حال نثره أي تركيبه وجمعه مختارا حسنا لا يتقاصر عن النظم في حسنه وذلك بأن يستعمل على ما ينبغي أن يراعى من بدع النثر الذي به يكون كهيئة النظم ككونه مسجعا ذا قرائن مستحسنة فلو كان غير ذلك لم يقبل والآخر أن يكون مطابقا لما تجب مراعاته من البلاغة مستقرا في مكانه الذي يجب أن يستعمل فيه فلو كان قلنا لعدم مطابقة مضطر با لعدم موافقته محله لم يقبل وليس من شرطه أن يستعمله في نفس معناه بل لو نقله من هجو إلى مدح مثلا مع كونه مطابقا قبل فالمستكمل للشرطين (كقول بعض الغاربه) في وصف شخص بأنه سي الظن لقياسه على نفسه غيره (فإنه لما فبحت فعلاته) أي أعماله (وحفظت نخلاته) أي صارت نثار نخلاته كالخنظل وهذه الجملة تمثيلية فإنه شبه حاله من تبدلت أوصافه الحسنة غاية ما يستتبع من الأوصاف بحال من له نخلات تنمر الحلو ثم انقلبت تنمر مرافي كون كل منهما له تبدل مما يستتبع إلى

يقعد القرآن كقول الشاعر:

أتلى بالذي استقرضت خطا \* وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلاق البرايا \* عنت لجلال هيئته الوجوه

يقول اذا تدابتم بدين \* الى أجل مسمى فاكتبوه

يشير بقوله تعالى اذا تدابتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وقد يعقد الحديث كإروي عن الشافعي

رضي الله عنه أنه قال: عمدة الحبير عندنا كلمات \* أربع قالهن خير البرية

أتق المشبهات وازهد ودع ما \* ليس بعينك وامحلن بنيه

فإنه أشار لقوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات وقوله عليه الصلاة والسلام ازهد في الدنيا يحبك لله وقوله عليه الصلاة والسلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله عليه الصلاة والسلام إنما الأعمال بالنيات وقد يقال ان هذا الباب كله من التلميح كما ستراه ص (وأما الحل الخ) من الحل عكس المقدر وهو أن يجعل النظم نثرا قال للصف وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك أصله والثاني أن يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير فلق وذلك كقول بعض الغاربه فإنه لما فبحت فعلاته وحفظت نخلاته

معناه بل لو نقله من هجو إلى مدح مثلا مع كونه مطابقا قبل (قوله بعض الغاربه) جمع مغرر في فالنار في الجمع عوض عن ياء النسبة التي في المفرد وقوله كقول بعض الغاربه أي في وصف شخص سي الظن بالناس لقياسه غيره على نفسه (قوله فعلاته) أي أعماله (قوله وحفظت نخلاته) أي نثار نخلاته فهو على حذف مضاف والمراد بأن نثار نخلاته نتائج أفكاره كأن المراد بالنخلات الأفكار والمراد بمخظلة النتائج قبها أو هذه الجملة أعني قوله وحفظت نخلاته تمثيلية فقد شبه حاله من تبدلت أوصافه الحسنة غاية ما يستتبع من الأوصاف بحال من له نخلات تنمر الحلو ثم انقلبت تنمر مرافي كون كل منهما له تبدل مما يستتبع واستعمل الكلام الدال على الحالة

لم يزل سوء الظن يقتاده وصدق توهمه الذي يعتاده حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونته \* وصدق ما يعتاده من توهم

وكتقول صاحب الوشى الرفوم في حل المنظوم وصف قلم كاتب فلا تحفظي به دولة الافخرت على الدول وغنبت به عن الخيل والحول

وقالت أعلى للمالك ما بيني على الاقلام لا على الاسل حل قول أبي الطيب أيضا \* أعلى للمالك ما بيني على الأسل \*

وكتقول بعض كتاب المصرفي وصف السيف أورته عشق الرقاب نحو لا فيسكي والدمع مطر تزيد به الحدود محولا حل قول

أبي الطيب أيضا (٥٢٤) في الحدان عزم الخيط رحبلا \* مطر تزيد به الحدود محولا وأما التلميح

(لم يزل سوء الظن يقتاده) أي يقوده الى تخيلات فاسدة وتوهمات باطلة (و يصدق) هو (توهمه

الذي يعتاده) من الاعتقاد (حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونته \* وصدق ما يعتاده من توهم)

يشكوسيف الدولة واستماعه لقول أعدائه (وأما التلميح) صح بتقديم اللام على الليم من له إذا بصره

ونظر اليه وكثيرا ما سمعهم يقولون لمح فلان هذا البيت فقال كذا وفي هذا البيت تلميح الى قول

فلان وأما التلميح بتقديم الليم بمعنى الاينيان بالشيء التلميح كما في التشبيه والاستعارة فهو

ههنا غلط محض

الانصاف بما يستقيم فاستعمل الكلام الذي يدل على الحالة الثانية في الحالة الاولى على وجه التخييل

(لم يزل سوء الظن يقتاده) أي لما كان قبيحا في نفسه قاس الناس عليه فساء ظنابهم في كل شيء فصار

سوء الظن يقوده الى ما لا حاصل له في الخارج من التخيلات الفاسدة والنوهمات الباطلة (و) لم

يزل (يصدق توهمه الذي يعتاده) يعني أنه لما كان يعتاد العمل القبيح من نفسه توهم أن الناس

كذلك فصار يصدق ذلك التوهم الذي أصله ما اعتاد فلم يحصل بسبب ذلك الاعلى الاثم والعداوة لان أكثر

الظن اثم ومعاملة الناس باعتقاده السوء عداوة وقد (حل) في هذا الكلام السجع على ضرب من التجوز

لحسن سبكه بذلك وطابق في افادة المراد (قول أبي الطيب) للتنبئ يشكوسيف الدولة وأنه استمع

قول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله واصراره على السوء لاناس فظن أن الناس كذلك (إذا

ساء فعل المرء ساءت ظنونته \* وصدق) أي في الناس (ما يعتاده من توهم) أي من أمر يتوهمه في

الناس لاعتياد مثله في نفسه فان من الكلام المشهور أن الانسان لا يظن في الناس أن يفعلوا معه الا

ما يعتاد أن يفعل معهم ومن كلام العامة انما يظن الذئب ما يفعل فلو لم يحسن السبك كما لو قيل

كما اشتهر على الألسن أن الانسان لا يظن الا مثل فعله ومثل ذلك لم يقبل ولو لم يقع موقعه كما لو مدح به

على الاطلاق وقيل لا ينبغي للانسان أن يظن بالناس الا ما يقتضيه فعله واعتقاده بالقياس لم يقبل لانه

لم يطابق المعنى السلم وانما المدوح سوء الظن في مواضع الحفر لا بالقياس مطلقا (وأما التلميح) من

لم يزل سوء الظن يقتاده وصدق توهمه الذي يعتاده فانه حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونته \* وصدق ما يعتاده من توهم

ص (وأما التلميح الخ) ش التلميح وقد يسمى التلميح وهو أن يشبر للتسكلم في كلامه الى قصة أو مثل

الثانية في الحالة الاولى

على طريق الاستعارة

التخييلية (قوله لم يزل سوء

الظن يقتاده) أي أنه لما

كان قبيحا في نفسه وقاس

الناس عليه ظانابهم كل

قبيح صار سوء الظن يقوده

الى ما لا حاصل له في الخارج

من التخيلات الفاسدة

والنوهمات الباطلة (قوله

و يصدق توهمه) حال من

مفعول يقتاده أي لم يزل

سوء الظن يقوده في حال

كونه مصدقا لتوهمه الذي

يعتاده أي بماوده ويراجعه

فيعمل على مقتضى توهمه

فلم يحصل بسبب ذلك الاعلى

الاثم والعداوة لان الظن

السيء باناس اثم ومعاملة

الناس باعتقاده السوء عداوة

(قوله حل) أي في هذا

السجع قول أبي الطيب أي

وزاد عليه قوله وحفظت

تخلاته (قوله قول أبي

الطيب) أي شكايه من

سيف الدولة حيث استمع لقول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله فظن أن الناس كذلك وان

(قوله اذا ساء فعل المرء الخ) أي اذا قبح فعل الانسان قبحت ظنونته فيسيء ظنه بالناس و يصدق في أوليائه وأتباعه ما يحظر بهاله من الامور

التي توهمها منهم لاعتياد مثله من نفسه و بعد البيت المذكور : وعادى بحبيبه لقول عدائه \* وأصبح في ليل من الشك مظلم

(قوله صح بتقديم اللام) أي الذي صح وتحرر عند المحققين أنه هنا بتقديم اللام وأما مقاله بعضهم أنه يجوز تقديم الليم وأنه لا فرق بين

التلميح والتلميح فليس بشيء (قوله من له) أي بتشديد الليم (قوله ونظر اليه) أي نظر مراعاة أي راعاه ولاحظه (قوله وكثيرا الخ)

هذا تأييد لكونه بتقديم اللام (قوله لمح فلان هذا البيت) أي نظرا اليه و راعاه بمعنى لاحظه (قوله وفي هذا البيت تلميح الى قول فلان)

أي نظر و مراعاته (قوله فهو هنا غلط محض) أي نشأ من توهم اتحاد الاعم بالأخص لان الاينيان بالشيء التلميح أعم من التلميح الذي



فهو أن يشار إلى قصة أو شعر من غير ذكره فالأول كقول ابن المعتز  
أزرى الجيرة الذين تداعوا \* عند سير الحبيب وقت الزوال

مثل صاع العزير في أرحل القو \* م ولا يلمسون ما في الرحال

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طبرها وهي وقع

فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الحدرتطلع

نضاضوها صنع الدجنة وانطوى \* لبهجتها نوب السماء المجرع

وقول أبي تمام

هو النظر إلى شعر أو قصة أو مثل (قوله وان أخذ مذهبا) أي (٥٢٥) وان جعل ذلك مذهبا للشارح

العلامة حيث سوى بين

التلميح والتعليق وفسرها

بما قاله المصنف (قوله

أن يشار في غوى الكلام)

أي في أثنائه كذا قرر

بعض الأشياخ وقرر بعضهم

أن في بمعنى الباء أي أن

يشار بفحوى الكلام أي

بقوته وقرائنه للشمتم

عليها (قوله أو مثل سائر)

أي شائع بين الناس ويزاد

الشارح للمثل على اللين

إشارة إلى أن فيه قصورا

وأنة لا مفهوم للقصة

والشعر بل في الأطول

أن من التلميح الإشارة إلى

حديث أو آية كما يقال

في وصف الأصحاب رضى

الله عنهم والصلاة على

الأصحاب الذين هم نجوم

الاقتداء والاهتداء

فان فيه تلميحاً لقوله صلى

الله عليه وسلم أصحابي

وان أخذ مذهبا (فهو أن يشار في غوى الكلام) (إلى قصة أو شعر) (أو مثل سائر) (من غير ذكره)  
أي ذكر واحد من القصص أو الشعر وكذا للمثل فالتميح أمان في النظم أو في النثر والشارح اليه في كل منهما  
أما أن يكون قصة أو شعرا أو مثلا نصير ستة أقسام والذكر في الكتاب مثال التلميح في النظم إلى  
القصة والشعر (كقوله

الانفاب السابقة (فهو) أي فعناه (أن يشار إلى قصة أو شعر) أو مثل سائر في الناس (من غير  
ذكره) أي من غير أن يذكر المشار إليه بنفسه ومن غير استقصائه ولكن يشار إليه إشارة يفهم بها من  
قوة الكلام ومن القرائن الشتمل عليها الكلام وفهم الشيء من قوة الكلام وقرائنه هو الفهم بفحوى  
الكلام فالإشارة إلى ما ذكره بالتصريح بل بالفحوى مع ذكر شيء منه أو كله يتضح ذلك بالأمثلة وهذا  
أعنى التلميح ما أخذ من ملح بتقديم الألام إذا نظر وكان الشاعر أو الكاتب نظرا إلى المشار إليه وراعاه  
ولذلك تسميهم بقولون ملح فلان هذا البيت فقال كذا وفي هذا البيت تلميح إلى قول فلان بتقديم الألام  
ولما كان التلميح بتقديم الألام في هذا المعنى مما يستلزم ويستحسن فهو من الأتيان بشيء مليم توهم  
بعضهم أنه بتقديم اليم وأنه من ملح الشاعر بنسب الألام إذا أتى بشيء مليم وهو سهو نشأ من توهم اتحاد  
الاعم بالأخص لان الأتيان بالشيء المليم أعم من التلميح الذي هو النظر إلى شعر أو قصة أو مثل فيشار  
إليه بفحوى الكلام فمن جزم بأنه بتقديم اليم وتذهب بذلك تبعاً لغيره فهو غلط والسبب ما ذكره وإذا  
علم أن المشار إليه في التلميح ثلاثة أشياء القصة والشعر والمثل والشار من جهته أمان نظم أو نثر صارت  
أقسامه ستة من ضرب اثنين في ثلاثة والذكر في الكتاب مثالان مثال التلميح في النظم إلى القصة  
ومثاله في النظم إلى الشعر وسنمثل بيباق الأمثلة فأشار إلى مثاله في النظم إلى القصة فقال (كقوله) أي  
كقول أبي تمام

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طبرها وهي وقع

فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الحدرتطلع

نضاضوها صنع الدجنة وانطوى \* لبهجتها نوب السماء المجرع

أو شعر من غير ذكره فالأول كقول أبي تمام

كالنجوم بأيهم اتديتيم اهتديتيم وكقول الشاعر نحن بما عهدنا وأنت بما \* عندك راض والرأى مختلف  
فان فيه تلميحاً لقوله تعالى لكم دينكم ولي دين (قوله أي ذكر واحد) أشار الشارح إلى أن الضمير لواحد لان العطف بأو حيثئذ  
فلا يمتزج على المصنف بعدم مطابقة الضمير لمرجعه (قوله فالتميح اما في النظم أو النثر) أي لان الكلام المشار في خواص القصة  
أو الشعر اما نثر أو نظم (قوله والذكر في الكتاب) أي في اللين مثال التلميح الخ أي وترك أمثلة التلميح في النثر بأقسامه الثلاثة  
وكذا ترك مثال التلميح في النظم للمثل (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام وقبل البيت المذكور

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى \* قلوبا عهدنا طبرها وهي وقع

فردت علينا الشمس والليل راغم \* بشمس لهم من جانب الحدرتطلع

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بنائم كان في الركب يوشع أشار الى قصة يوشع بن نون فبنى موسى عليهما السلام واستيقافه الشمس فانه روى أنه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تعيب قبل أن يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل قتالهم فدعا الله فرد له الشمس حتى فرغ من قتالهم والثاني كقول الحريري واني والله لطلما نلتفت الشتاء بكافاته وأعددت له الاهد قبل موافاته أشار الى قول ابن سكرة جاء الشتاء وعندي من حوائجه \* سبع اذا القطر عن حاجتنا حبا كن وكيس وكأون وكاس طلا \* بعد الكباب وكس ناعم وكسا وقوله أيضاً بليلة نابية أو مابه الى قول النابغة

فواضوهما صبغ الدجنة وانطوى \* لبهجتها نوب السماء المزع  
والضمير في آخرهم ولهم للاعبة المرتحلين وان لم يجز لهم ذكر في اللفظ وحوم الهوى فلو بأي جعلها اذرة حول الحبيبة يقال حام الطير على الماء دار حوله وحومه جعله (٥٢٦) يحوم وطير القلوب ما يختلج فيها من الخواطر ووقع جمع واقع أى والحال

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بنائم كان في الركب يوشع  
وصف لحوفه بالاحبة المرتحلين وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب الحدر في طلعة الليل ثم استعظم ذلك واستغرب وتجاهل تحيرا وتدلهما وقل أهذا حلم أراه في النوم أم كان في الركب يوشع النبي عليه السلام فرد الشمس (إشارة الى قصة يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس) على ماروى من أنه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تعيب قبل أن يفرغ منهم

(فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بنائم كان في الركب يوشع)  
الضمير في آخرهم ولهم للرتحلين بالمحبوب وحام الطير على الماء دار عليه وحومه جعله يحوم ونضا بمعنى ذهب به وأزاله والوقع جمع واقع أى محبوس والضمير في ضوئها وبهجتها الشمس الطالعة من الحدر والدجنة الظلمة وانطوى انضم وزال والتوب المزع هو ذو لونين وأشار به الى طلعة الليل المخلطة بدياس العجوم وكأنه أخذ من المزع لان فيه لونين وقوله أحلام نائم استعظام للواقع وتجاهل لانظهار التحير والتوله حتى لا يدري الواقع فكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدر هل أنا نائم وما رأيته حلم أم شمس الحدر أمت بنائم نزلت الركب فعاد لي لهم نهار أم حضر يوشع فرد الشمس (أشار) ذلك الى قصة يوشع) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (و) الى (استيقافه الشمس) أى طلبه من

فوالله ما أدري أحلام نائم \* أمت بنائم كان في الركب يوشع  
فانه أشار الى قصة يوشع بن نون فبنى موسى عليهما الصلاة والسلام واستيقافه الشمس فانه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تعيب ويدخل السبت فلا يحل له قتالهم فدعا الله تعالى فرد له

أن تلك الطيور ساكنة غير متحركة والراد بالشمس الاول الحقيقي ادعاء أى المحبوبة المدعى أنها شمس حقيقة والراغم التذليل وذلة الليل بجسى الشمس أى طلعت علينا شمس الحبيب فهرا عن ليل الحجر والباء في قوله بشمس لتتجر يدفجر من الشمس شمسا أخرى ظهرت لهم من جانب الحدر أى الهودج ونضا بمعنى أذهب والصبغ اللون والدجنة الظلمة أى أزال ضوءها لون الظلمة والراد بنوب السماء المزع النجوم وانطواؤها خفاؤها بالضوء

أى وخفيت النجوم التي هي نوب السماء المزع لبهجتها والضمير في ضوءها وبهجتها الشمس الطالعة من الحدر المزع ذو اللونين لان لون السماء غير لون الكواكب والاحلام جمع حلم بالضم ما يراه النائم في النوم (قوله وصف) أى ذكر وقوله وطلوع شمس الخ أى وجه الحبيب الشبيه بالشمس (قوله ثم استعظم ذلك) أى طلوع شمس وجه الحبيب من جانب الحدر في الليل حتى كأنه لا يمكن عادة ذكر الشمس (قوله وتجاهل الخ) أى فكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدر هل أنا نائم وما رأيته حلم أم شمس الحدر أى وجه الحبيب أمت بنائم نزلت بالركب فعاد لي لهم نهار أم حضر يوشع فرد الشمس وعلم من هذا أن في البيت مقدمة محذوفة وهى أم شمس الحدر (قوله وتدلهما) مرادف لما قبله (قوله فرد الشمس) أى ردها عن الغروب وأمسكها وليس للراد أنها غابت بالفعل ثم ردها كذا قيل (قوله يوشع) هو ابن نون فبنى موسى أى صاحبه (قوله واستيقافه الشمس) أى طلبه من الله تعالى وقوفها (قوله أدبرت) أى كادت أن تقرب (قوله خاف أن تعيب قبل أن يفرغ منهم) أى من قتالهم فهى لم تقرب بالفعل لكنهما قربت الغروب فلما دعا الله حبست له حتى فرغ من قتالهم فقد حصل نوع من الظلام ونظرت الشمس في الظلام مثل ظهور الشمس في الليل للظلم هذا محصل كلام الشارح وفي بعض العبارات ما يفيد أن الشمس غربت بالفعل وردت له بعد غروبها وبدل لذلك قول ابن السبكي في نائيته وردت اليك الشمس بعدمغيها \* كما أنها قد مالى يوشع ردت

وقول غيره

لعمر مع الرضاء والنار تلتظي \* أرق وأحفي منك في ساعة الكرب

أشار الى البيت المشهور

المتجبر بعمر عند كربته \* كالمستجير من الرضاء بالنار

ومن التلميح ضرب يشبه اللفز كما روى أن تميم باقل لشريك التيمري

(٥٢٧)

ما في الجوارح أحب الى من البازي

فقل اذا كان يصيد القطا

أشار النميمي الى قول جرير

أنا البازي المطل على نيمر

\* أنبج من السماء لها انصبابا

(قوله فيدخل السبت)

أى فيدخل ليلته (قوله

فلا يعمل قتالهم) لانه كان

متعبا بشريعة موسى

ومن شريعته حرمة العمل

في يوم السبت وليتسه

(قوله فردله الشمس) أى

أمسكها عن التروب (قوله

الذى ترمض) يقال مرض

يرمض كذهب يذهب وفي

الختار أنه من باب طرب

(قوله حال من الضمير في

أرق) أى اواقع خبرا عن

عمرو وفي هذا الاعراب

نظر إذ تقديم معمول اسم

التفضيل عليه لا يجوز

في المشهور الا في مثل هذا

بسر أظيب منه رطبواوز يد

مفردا أنفع منه معانا وليس

هذا الموضع منه فالأوجه

أن يجعل قوله مع الرضاء

صفة لعمر والنار بالجر

مطف على الرضاء أى لعمر

الصاحب للرضاء وللنار

في الذكر أى لعمر الذى

ذكر معه الرضاء والنار

في البيت الآخر وعمرو

الذى ذكر معه الرضاء

فيدخل السبت فلا يعمل له قتالهم فيه فدعا الله فردله الشمس حتى فرغ من قتالهم (وكقوله لعمر) واللام لا ابتداء وهو مبتدأ (مع الرضاء) أى الارض الحارة التى ترمض فيها القدم أى تحترق حال من الضمير فى أرق (والنار) مرفوع معطوف على عمرو أو مجرور معطوف على الرضاء (تلتظي) (حال منها وما قيل انها صلة على حذف اللوصول أى النار التى تلتظي تعسف لاجابة اليه (أرق) خبر للبتدأ من رقله اذارحمه (وأحفي) من حفي عليه لاطف وتشفق (منك فى ساعة الكرب أشار الى البيت المشهور) وهو قوله (المتجبر) (أى المستغيث) (بعمر وعند كربته) (الضمير للوصول أى الذى يستغيث عند كربته بعمر) (كالمستجير من الرضاء بالنار

الله تعالى وقوف الشمس لما عزمت على الغروب وذلك أنه روى أن فناءه لاجبار بن الذين أمره الله تعالى بقتالهم كان يوم الجمعة فأدبرت الشمس وكادت أن تغرب تخاف أن تغرب فيدخل السبت فلا يعمل له قتالهم فيفوت كمال قتالهم وغلبتهم حينئذ فسأل الله تعالى فردله الشمس عن الغروب حتى فرغ من قتالهم ثم أشار الى مثال التلميح فى النظم الى الشعر فقال (كقوله لعمر) (اللام فى لام الابتداء مع الرضاء) أى الارض الحارة التى ترمض فيها القدم أى تحترق والظرف حال من الضمير فى أرق أى لعمر وأرق حال كونه مع الرضاء وفى هذا الاعراب تقديم الحال على العامل الذى هو اسم تفضيل ولا يجوز فى المشهور الا فى نحو ز يد مفردا أنفع من عمرو معانا وليس هذا الموضع منه وقوله (والنار) يحتدل أن يكون مجرورا عطفا على الرضاء فيكون فى جيز الحالية وقوله (تلتظي) حال منه أى مع النار حال كونها تلتظي أى تتوقد وأما جعل تلتظي صلة للوصول المحذوف فيه حذف الموصول وبقاء صلتها ولا يرتكب الا لضرورة فلا حاجة اليه مع امكان ما هو أقرب ويحتمل أن يكون مرفوعا على أنه معطوف على اللبتدأ الذى هو عمرو والخبر عنهما مع قوله (أرق) وصح الاخبار باسم التفضيل عن اثنين لافراده منكرا وهو مأخوذ من الرقة التى هى الرحمة ويحتمل أن تكون النار مرفوعة على الابتداء وتلتظي خبره وانما صحت هذه الأوجه لانه ليس المراد أحد هذه المعانى على الخصوص وانما المراد الاشارة الى بيت صحب فيه عمرو ذكر النار وذكر الرضاء فصح مع ذلك كل اعراب اذ لم يعين المعنى (وأحفي) من حفي عليه لاطف وتشفق عليه يعنى أن عمرا السكائن مع ذكر الرضاء والنار أرق وأحفي (منك فى ساعة الكرب) وقد (أشار) بذلك (الى البيت المشهور) وهو قوله (المتجبر بعمر عند كربته) أى الذى يستغيث بعمر وفى وقت كربته فاضمير يعود على اللوصول (كالمستجير من الرضاء بالنار) أى كالفار من الارض الرضاء الى النار ولهذا البيت قصة وهى أن امرأة

الشمس حتى فرغ من قتالهم وحكاية المصنف لهذه القصة اولها يقتضى أن الشمس لم تسكن غربت وأن المعجزة فى اصدقها فها وآخرها يدل على أنها غربت ثم طلعت وكل من النوعين قد اتفق لنبينا صلى الله عليه وسلم على ما ورد فى بعض الأحاديث وأما الاشارة الى شعر فثله المصنف بقوله :

لعمر مع الرضاء والنار تلتظي \* أرق وأحفي منك فى ساعة الكرب

أشار الى البيت المشهور

المتجبر بعمر عند كربته \* كالمستجير من الرضاء بالنار

والنار فى البيت الآخر هو عمرو فاقال كليب فكأنه قيل لاقال كليب أرق منك يا أيها الغائب (قوله معطوف على عمرو) أى فيكون مبتدأ ثانيا وأرق خبرا عنهما (قوله تلتظي) أى توقد (قوله لاجابة اليه) أى لا مكان ارتكاب ما هو أقرب منه (قوله الكرب) بوزن الضرب وهو الغم الذى يأخذ النفس (قوله كالمستجير من الرضاء بالنار) أى كالفار من الارض الرضاء الى النار

(قوله وعمرو وهو جساس بن مرة) هذا سهو من الشارح لأن عمرا هو عمرو بن الحرث وجساس هو جساس بن مرة فليس أحدهما الآخر ويتضح ذلك بذكر القصة التي ذكر في شأنها البيت المذكور وحاصلها أن امرأة تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها الهيلة وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجلارها (٥٢٨) وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر بن وائل وحمي كليب

وعمرو وهو جساس بن مرة وذلك لأنه لما رمى كليباً ووقف فوق رأسه قال له كليب يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فأجهز عليه فقبل المستجير بعمر والبيت

تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجلارهم وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر وحمي كليب أرضاً فلا يرعى فيها غيره إلا إبل جساس لمصاهرة بينهما ثم خرجت ناقة الجار التي مع خاتمه في إبل جساس فأبصرها فرماها أو أبطل ضرعها فرجمت حتى بركت بفناء جساس وضرعها يشخب دما ولبناً فصاحت البسوس واذلاه واغربناه فقال جساس اسكني يا حرة والله لأعقرن غلاها وأعز على أهلها فلم يزل جساس يتوقع غرة كليب حتى خرج وبعد عن الحمي فركب جساس فرسه حتى لحقه فرمى ظهره فسقط فقال يا جساس أغثنى بشربة ماء فقال جساس تركت الماء وراءك فولى عنه وأنبه عمرو بن الحرث حتى وصل إليه فقال له يا عمرو وأغثنى بشربة ماء فأجهز عليه فقيل :

الستجير بعمر عند كربته \* كالمستجير من الرمضاء بالنار

واليه يشير بقوله لعمر ومع الرمضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها تغلب على بكر ولذلك قيل في المثل أشأم من البسوس وبما ذكرناه يعلم أنه ليس المراد بعمر جساس كما قيل بل المراد به عمرو بن الحرث فهذان مثالان للتلميح في النظم إلى الشعر أو القصة وأما مثاله في النظم إلى المثل فكقوله \* ومن دون ذلك خرط الفتاد \* أشار به إلى المثل السائر وأصله لكليب وذلك أنه لما سمع قول جساس لأعقرن غلاها وأعز على أهلها منها ظن أنه يريد غلا لكليب يسمى عليان فقال دون عليان خرط الفتاد فصار مثلاً يضرب لكل أمر شاق لا يوصل إليه إلا بتكاتف عظيم فيقال دونه خرط الفتاد والعتاد شجر صلب له شوك كالابر وخرطه أن تمر اليد عليه من أعلاه إلى سفله حتى يفتقر منه شوكه هذه أمثلة النظم الثلاثة وأما أمثلة التثنية فالإشارة إلى القصة والشعر من التثنية قول الحريري فبت بليلة ناغيه وأحزان يعقوبيه فأشار بقوله بليلة ناغيه إلى قول النابغة :

فبت كأتى ساورتنى ضليلة \* من الرقش في أنيابها السم نافع

وأما الإشارة إلى مثل فكقوله :

من غاب عنكم نسيتموه \* وقلبه عندكم رهينه

أظنكم في الوفاء بمن \* صحبته صحبة السفينه

قال في الأيضاح ومن التلميح ما يشبه اللغز كما روي أن تميمياً قال لشريك النخيري ما في الجوارح أحب إلى من البازي فقال إذا كان يصيد القفا أشار النخيري إلى قول جرير :

أنا البازي للطل على نيمر \* أتبع من السماء لها انصباباً

وأشار شريك لقول الطرمح

تيم بطرق الأؤم أهدي من القفا \* ولو سلكت طرق المكارم ضلت

بموصول

فرسه وأجهز عليه أي قتله فقيل المستجير بعمر واليه يشير قول الشاعر لعمر

مع الرمضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها لتغلب على بكر أي أن قبيلة كليب التي هي تغلب كانت لها الغلبة على قبيلة جساس التي هي بكر في تلك المدة ولذا قيل في المثل أشأم من البسوس وأصل المثل المشهور وهو سد كليب في الناقة هذه القصة ومن هذا يعلم أن عمرا غير جساس وكليب اسم شخص وهو ابن ربيعة وأخو الزبير المهمل الظاهر وخال امرئ القيس وكان كليب أعز الناس

أرضاً من العالية وهي أرض الحجاز لا يرعى فيها غير إبله إلا إبل جساس لمصاهرة بينهما ثم خرجت ناقة الجار التي مع خاتمه في إبل جساس فأبصرها كليب وعرف أنها ليست من إبل جساس فرماها بسهم فأبطل ضرعها فرجمت حتى بركت بفناء جساس وضرعها يشخب دما ولبناً فصاحت البسوس واذلاه واغربناه فقال جساس اسكني يا حرة والله لأعقرن غلاها وأعز على أهلها منها فلم يزل جساس يتوقع غرة كليب حتى خرج وبعد عن الحمي فركب جساس فرسه وأخذ رمحه ولحقه فرماه في ظهره فسقط كليب فوق جساس عنده فقال له كليب يا جساس أغثنى بشربة ماء فقال له جساس تركت الماء وراءك ثم ولى عنه فأناه بعمر بن الحرث حتى وصل إليه فقال يا عمرو أغثنى بشربة ماء فزّل عمرو إليه من على

﴿الفصل الثامن﴾ ينبغي للتكلم أن يتأنيق في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً

في العرب لمع من عزه أنه لا يجبر نفعي ولا يكرم رجلاً ولا يحمي حمي إلا بأذنه وإذا جلس لا يمر أحد بين يديه إلا جلالاًه (قوله من الحانعة) إنما كان ذلك الفصل من الحانعة من جهة أن كلا اشتمل على محسن غير ذاتي (قوله أو كاتباً) للراد به التأثر لانه للقابل للشاعر (قوله أي تنبغ الآتي) بكسر (أ) النون واللام كما ذكره بعضهم وفتح النون والقصر كما صرح به بعضهم (قوله الأحسن) تفسير لما قبله فهو على حذف أي التفسيرية والمراد الأحسن من الكلام والمراد بتبعه لأحسن الكلام في هذه المواضع الثلاثة اجتهاده في طلب أحسن الكلام لآتي به فيها (قوله في الروضة) هي البستان (قوله إذا وقع فيها) أي إذا كان حالاً

(٥٣٩)

فيها متبعاً أي طالباً وانظرا لما يوتقه (قوله حتى تكون) أي لأجل أن تكون حتى تمليلية (قوله أعذب لفظاً) أي من غيرها وهذا متعلق بالمفردات كما يدل عليه قوله بأن تكون الخ وقوله وأحسن سبكاً متعلق بالمركبات لان التعقيد لا يكون الا فيها (قوله بأن تكون في غاية البعد) هذا تفسير مراد وكذا ما بعده والاعذوبة اللفظ تتناول حسن السبك وحمه المعنى وحسن السبك يتناول عذوبة اللفظ وحمه المعنى وكذا حمه المعنى تتناول عذوبة اللفظ وحسن السبك فربما يتراعى التكرار في كلام المصنف فعمل الشارح كلاماً من الثلاثة على عمل وأما خص أعذوبة اللفظ بالسكون في غاية البعد عن

﴿مبدأ﴾ من الحانعة في حسن الابتداء والتخلص والانهاء (ينبغي للتكلم) شاعراً كان أو كاتباً (أن يتأنيق) أي يتنبغ الآتي الأحسن يقال تأنيق في الروضة إذا وقع فيها متبعاً لما يوتقه أي يعجبه (في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة (أعذب لفظاً) بأن تكون في غاية البعد عن التنافر والثقل (وأحسن سبكاً) بأن تكون في غاية البعد عن التعقيد

والساورة للقاتلة والاصابة والضئيلة بالصاد المعجمة الحية الدقيقة والرئش الحيات الدفوق والناقع الشديد وأشار بقوله وأحزان يعقوبية إلى قصة يعقوب عليه السلام في فقدان يوسف على نيننا وعليه أفضل الصلاة والسلام ومثال الاشارة الى اللئل من الثمر قوله فيالهام من هرة نقي أولادها أشار به الى اللئل المعلوم وهو قولهم أعق من المرة نأ كل أولادها وبتمت الامثلة الستة والله للوفيق بمنه وكرمه ثم شرع في فصل من الحانعة به ختمها وختم الكتاب فقال

﴿فصل﴾ من الحانعة في حسن الابتداء والانهاء والتخلص وانما جعلناه من الحانعة لانه انما اشتمل على ما هو من الحسن غير الذاتي كما في الحانعة (ينبغي للتكلم) شاعراً كان أو كاتباً (أن يتأنيق) أي أن يتنبغ الآتي وهو الأحسن من الكلام بأن يطلب حتى يأتي به يقال تأنيق في الروضة إذا وقع فيها متبعاً أي كان فيها حال كونه يتنبغ أي يطلب وينظر ما يوتقه أي يعجبه يقال آتقه كذا أعجبه لتأنيق هو تطلب الأحسن والنظر في الشيء ليؤتي بما يوتق أي يعجب منه (في ثلاثة مواضع) أي ينبغي للتكلم أن يهتم في طلب أحسن الكلام لآتي به في ثلاثة مواضع من كلامه (حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة من كلامه (أعذب لفظاً) من غيرها وعذوبة اللفظ حسنة وهو يشمل ما يكمل به حسنة وحلاوته من كل وجه ولكن خص تفسير أعذوبته هنا بكونه غاية في البعد عن التنافر واستتعال الطبع لان العذب الحسي يقابله حساماً ينافر الطبع وينقل عليه فناسب تخصيصه بهذا المعنى لما ذكره مافي ذلك من الخروج عن التكرار بما بعده (و) حتى تكون للمواضع الثلاثة أيضاً (أحسن سبكاً) من غيرها وحسن سبك اللفظ أيضاً حسن صياغته أي ايجاد تركيبه وايجاد ذاته فهو أيضاً بهذا الاعتبار يشمل أوجه حسنة من قبل نفسه ومعناه ولكن خصت أحسنية سبكه هنا بكونه غاية في البعد عن التعقيد اللفظي وعن التقديم والتأخر لللبس ويكون الأفاضل متقاربة في الحزلة وهي ضد الركافة

ص (فصل) ينبغي للتكلم الخ) شئ لاشك أن هذه المواضع الثلاثة هي محط شوق النفوس فينبغي التأنيق فيها وهو طلب النبقة وهو حسن التدبر حتى تكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى

(٦٧ - شروح التلخيص - رابع) التنافر واستتعال الطبع لان العذب الحسي يقابله حساماً ينافر الطبع وينقل عليه فناسب تخصيصه بهذا المعنى (قوله والثقل) عطف تفسير أو عطف سبب على سبب وأورد على الشارح أن الاحتراز عن التنافر والثقل من الحسن الذاتي الحاصل بلم المعاني وحينئذ فتكون رعاية الحسن في هذه المواضع الثلاثة من رعاية الحسن الذاتي فلا يكون هذا الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الحانعة التي هي من البديع وأجيب بأن البعد عن التنافر والثقل يبحث عنه في علم المعاني وغاية البعد عن ذلك يبحث عنه في علم البديع والشارح قال بأن تكون في غاية البعد الخ والغاية أمر زائد محسن وأورد عليه أنه كان عليه أن يزيد الغاية في البعد عن مخالفة القياس ففي كلامه قصور وأجيب بأن الباء بمعنى السكاف كما وقع ذلك في كلام كثير من الأفاضل كالنووي (قوله بأن تكون في غاية البعد عن التعقيد) أي اللفظي

(١) قوله بكسر النون الخ كلا الضبطين خطأ بن هو بفتح النون واللام أفضل تهضيل وانظر كتب اللغة اه مصححه

(قوله والتقديم والتأخير اللبس) هذا كناية عن ضعف التأليف وعطفه على ما قبله من عطف السبب على المسبب لان ضعف التأليف سبب في التعقيد اللفظي وقوله اللبس صفة للتقديم والتأخير لانهما شيء واحد (قوله وأن تكون الالفاظ الخ) إنما ظهر في محل الاخبار وعبر بالالفاظ دون المواضع لانه لو أضمر لعاد الضمير على المواضع الثلاثة فيفيد الكلام اشتراط تقاربه بعضها من بعض وليس مراد بل المراد تقارب الالفاظ كل منها تأمل (قوله متقاربة) أي متشابهة (قوله في الجزالة) هي ضد الركاكة (قوله والمناة) أي القوة وهو تفسير (٥٣٠) لما قبله (قوله والرفقة) هي ضد الغلظة (قوله والسلاسة) أي السهولة

والتقديم والتأخير اللبس وأن تكون الالفاظ متقاربة في الجزالة والمناة والرفقة والسلاسة وتكون المعاني مناسبة لألفاظها من غير أن يكسب الالفاظ الشريف المعنى السخيف أو على العكس بل يصان صياغة تناسب وتلاؤم (وأصح معنى) بأن يسلم من التناقض والامتناع والابتدال ومخالفة العرف والمناة وهي بمعنى الجزالة والرفقة والسلاسة وهما بمعنى لطف الالفاظ وناسبه صد الالفاظ المستقبح والتقطع للسكركه ويكون المعاني مناسبة لألفاظها وذلك بأن لا يكسب الالفاظ الشريف المعنى الخسيس كأن يكون بألفاظ مجنزة لمعان ترمى بالبراء لعدم مطابقتها للراد أو العكس كعنى شريف عليه لفظ سخيف كالألفاظ غريبة متنافرة الحروف لمعنى مطابق وإنما ينبغي أن يصاغ الالفاظ والمعنى بالتناسب والتلاؤم فيكون الالفاظ شريفا والمعنى كذلك وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون الالفاظ فصيحاً لا تعقيد فيه ولا شئ يتخلل بالفصاحة ولا ابتدال فيه مع معنى مرعى فيه ما ينبغي لمطابقته مقتضى الحال لان جزالة الالفاظ ورقته وسلاسته ترجع الى نفي الابتدال والتنافر وكون المعنى شريفاً والالفاظ شريفاً يرجع الى المطابقة مع السلامة بما يتخلل بالفصاحة وأما خص حسن السبك بنفي ما يتخلل بالفصاحة مع معنى مطابق لان حسن سبك الخلى مثلاً الذي هو المحسوس إنما يقاله عدم الالتئام أو الالتئام على وجه مستكركه ولا يخفك أن حسن السبك على هذا أخص من عذوبة الالفاظ فان قلت حسن السبك على هذا لأخصية في تفسيره لشموله جميع أنواع الحسن فلت بل في أنواع البديعيات وهي مما يحسن السبك فان قلت فعلى هذا تكون رعاية الحسن في هذه المواضع من رعاية الحسن الذاتي فلا يكون هذا الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الخاصة التي هي من البديع (قلت) اذا كان المعنى أنه ينبغي أن تراعى الزيادة في الحسن سواء كان ذلك الحسن ذاتياً أم لا كان المنبه عليه في هذا الفصل هو القدر الزائد على أصل الواجب والزائد ليس بأمر لازم فهو من البديع فافهم (و) حتى تكون تلك المواضع الثلاثة (أصح معنى) أي أزيد في صحة المعنى فبرعاية الزيادة كان من هذا الباب والأفصح المعنى لا بد منها في كل شيء وصحة المعنى تحصل بالسلامة من التناقض والسلامة من الامتناع والبطلان والسلامة من الابتدال الذي هو في معنى الفساد حيث لا يطابق والسلامة من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغ كالغرابة المخله بالفصاحة أو هي نفسها ونحو ذلك كالسلامة من عدم المطابقة لمقتضى حال المخاطب وقد عرفت أن صحة المعنى بهذا الاعتبار داخل فيما قبله و هو علم أن هذه الاوصاف أعني عذوبة الالفاظ وحسن السبك برعاية مقتضى الفصاحة وقوله (حتى تكون الخ) ينبغي أن يكون غاية لا تميل الى حسن المطلع مثلاً ليس علة لذوة

وهو تفسير أيضاً لما قبله (قوله من غير أن يكسب الخ) تفسير لما قبله ولو قال بأن لا يكسب الخ لكان أوضح (قوله الالفاظ الشريف) أي لاشماله على المحسنات البديعية (قوله المعنى السخيف) أي الذي لا فائدة فيه للسامع لعدم مطابقته للحال (قوله أو على العكس) الأولى حذف على أي يكسب الالفاظ السخيف المعنى الشريف (قوله بل يصان صياغة تناسب وتلاؤم) بأن يكون كل من الالفاظ والمعنى شريفاً وشرف الالفاظ باشتباهه على المحسنات وشرف المعنى بمطابقته للحال وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون الالفاظ لا شئ فيه بالفصاحة ولا ابتدال فيه مطابقاً لما يقتضيه الحال خالياً معناه عن التعقيد وذلك لان جزالة الالفاظ ورقته

وسلاسته ترجع لنفي ابتداله وتنافره وكون المعنى شريفاً والالفاظ شريفاً رجوعاً للمطابقة مع السلامة، محل بالفصاحة (قوله وأصح معنى) أي أزيد في صحة المعنى فبرعاية الزيادة المذكورة كان من هذا الباب والأفصح المعنى لا بد منها في كل شيء (قوله بأن يسلم) أي المعنى من التناقض وزيادة صحة المعنى تحصل بسلامة المعنى من التناقض أي من إيهام التناقض والالسلامة من التناقض واجب لاستحسان وكذا يقال فيما بعد (قوله والامتناع) أي والسلامة من الامتناع أي البطلان بأن يكون المعنى باطلاً وهذا لازم لما قبله (قوله والابتدال) أي وسلامة المعنى من الابتدال أي الظهور بأن يكون ذلك المعنى له غاية الظهور يعرفه كل أحد (قوله ومخالفة العرف) أي وسلامة المعنى من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغ كالغرابة المخله بالفصاحة أو هي

وعو



وقوله

فراق ومن فارقت غير مذموم \* وأم ومن يممت خير ميمم

وقوله

أراها لكثرة الشاق \* تحسب الدمع خلقة في المآقي

وقول الآخر

زموا الجمال فقل للعادل الخاني \* لاعاصم اليوم من مدرار أجفاني

وينبغي أن يحتجب في الدير ما يتطير به فإنه قد يتفاد به المدوح أو نهض الحاضر من كجاري أن ذا الرمة أنشد هشام بن عبد الملك قصيدته البائية \* ما بال عينيك منها الماء ينكسب \* قال هشام بل عينك ويقال إن ابن مقاتل الضرير أنشد الداعي العلوي قصيدته التي أولها \* موعداً حبابك بالفرقة غد \* فقال له الداعي موعداً حبابك ولك مثل السوء وروى أيضاً أنه دخل عليه في يوم مهرجان وأنشد

(قوله والمعنى الخ) أي ليصح العطف (٥٣٢) بالفاء وهذا جواب عما يقال إن بين الأضاف لا لمعد كما قال دخلت

بين القوم ودارز يدين دار  
عمر ودار بكر و بين هنا ما  
أضيفت لواحد وحينئذ  
فلا يحسن العطف بالفاء  
قالوا حب العطف بالواو لأنها  
هي التي تعطف ما لا يستغنى  
عنه والحاصل أن بين  
لأنضاف الائتداد والافلا  
تحسن الفاء وإنما تحسن  
الواو وحاصل الجواب أن  
في الكلام حذف مضاف  
أي بين أجزاء الدخول  
والأجزاء متعددة فيصير  
الدخول مثل اسم الجمع  
كالقوم فصح التعبير بين  
والفاء والشاهد في الشطر  
الأول من البيت فإن صاحبه  
وهو امرؤ القيس قد  
أحسن فيه لأنه أفاد به أنه  
وقف واستوقف وبكى  
واستبكى وذكر الحبيب  
والسزل بلفظ مسبوك  
لأن تعقيد فيه ولا تنافر  
ولا ركاكة وأما الشطر  
الثاني فلم يتفق له فيه

والمعنى بين أجزاء الدخول (و) في وصف الدار (كقوله

قصر عليه تحية وسلام \* خلعت عليه جمالها الأيام)

خلع عليه أي نزع ثوبه وطرحه عليه (و) ينبغي (أن يتجنب في الدير ما يتطير به) أي يشاء به (كقوله موعداً حبابك بالفرقة غد) مطلع قصيدة لابن مقاتل الضرير

يقال نصبه المهم إذا أنعبه (و) الابتداء الحسن أيضاً في وصف الدار (ك) ما في (قوله

قصر عليه تحية وسلام \* خلعت عليه جمالها الأيام)

يقال خلع عليه أي نزع ثوبه عليه بمعنى أنه نزع وطرحه عليه ولتضمن خلع طرح عدى بعلى وفي نسبة الخلع إلى جمال الأيام دلالة على تشبيه الأيام بجمالها كما يقال خلع على غيره بجمال الأيام كلباس ألبسه ذلك القصر وكذا قوله

فراق ومن فارقت غير مذموم \* وأم ومن يممت غير ميمم (٢)

أي لا ينبغي أن يفارق الذي فارقت غير مذموم ولأن تؤم أي تصد غيره والتي قصدت ليس أهلاً لأن يقصد وكذا قوله في الغزل أرى بك أم ماء الغمامة أم خمر \* بني برود وهو في كبدى جمر تدله في ريق المحبوب فتجاهل فسكانه التيس عليه هل هو ريق أم ماء زلال أم خمر وأخبر بأنه في منه غاية العذوبة والبرودة وفي قلبه جمر لأنه يزيد القلب ولو عار حباباً يحترق به كالجر وكذا قوله في الرفق والرحمة أنظنتني مسن زلة أنتعب \* قلبي عليك أرق مما تحسب

أي لا أعانبك على زلة ولا تظن ذلك يصدر مني فإن قلبي عليك شديد الشفقة فموا أكثر مما تحسب في الرفق والرحمة (وينبغي أن يتجنب في الدير ما يتطير به) أي يشاء به (كقوله موعداً حبابك بالفرقة غد)

وذ كر الحبيب ومثله في مصراع واحد وقوله أي قول الأشجع في تهنئة البناء

قصر عليه تحية وسلام \* خلعت عليه جمالها الأيام

(و) يجب في علم البديع على التمسك (أن يتجنب في الدير ما يتطير به) أي قول ابن مقاتل الضرير ينشد الداعي العلوي \* موعداً حبابك بالفرقة غد \* فقال له الداعي موعداً حبابك يا ضرير ولك

ما اتفق في الأول لأن الألفاظ لم تخل من كثرة مع فلة المعنى ومن تحمل التقدير للصحة وغرابة بعض

الألفاظ وقد نبه للصف بآراده شطر البيت على أنه يكفي في حسن الابتداء حسن المصراع (قوله وفي وصف الدار) أي وحسن الابتداء في وصف الدار وأراد بها مطلق المنزل الصادق بالقصر وغيره بدليل المثال (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أشجع السلمي (قوله خلعت عليه جمالها الأيام) ضمن خلع معنى طرح فعداه للفعول الثاني بعلى والمعنى إن الأيام نزع جمالها وطرحته على ذلك القصر ونظير البيت المذكور في حسن الابتداء في وصف الديار قوله \* أنا محيوك فاسلم أيها الظلال \* (قوله وطرحه عليه) إشارة لما ذكرناه من التضمن (قوله في الدير ما يتطير به) أي في ابتداءه (قوله بالفرقة غد) ضم الفاء وسكون الراء اسم موضع إلا أنه توهمة معنى آخر فيسببه كان يتطير منه

(١) قوله غير ميمم هذا من كلام النبي والدي شرح عليه العكبري خير ميمم بالخاء لا بالعين وضبطه فارق ويمت بصم التاء وراجعته كتيبه مصححه



لا تقل بشري ولكن شريان \* غرة الداعي ويوم المهرجان فتطر به وقال أعمى يتدى بهذا يوم المهرجان وقيل بطحه وضربه  
 خمسين عصا وقال اصلاح أدبه أبلغ في ثوابه وقيل لما بنى المعتصم بالله قصره بالميدان وجلس فيه أنشده اسحق الموصلي :  
 يادار غيرك البلى ومحاك \* ياليت شعري ما الذي أبلاك فتطير المعتصم بهذا الابتداء وأمر بهدم القصر ومن أراد ذكر الديار والأطلال  
 في مدح فليقل مثل قول القطامي \* انا محيوك فاسلم أيها الطلل \* أو مثل قول أشجع السلمي قصر عليه تحية وسلام \* خلعت عليه جلالها الأيام  
 وأحسن الابتداء ما مناسب المقصود ويسمى براءة الاستهلاك كقول أبي تمام يعني المعتصم بالله بفتح عمورية وكان أهل التنجيم زعموا  
 أنها لا تفتح في ذلك الوقت السيف أمدق أبناء من السكب \* في حده الحد بين الجد واللعب  
 بيض الصفائح لاسود الصحائف في \* متونهن جلاء الشك والرب وقول أبي محمد الخازن يعني ابن عباد مولود لبنته

(قوله أنشده للداعي العلوي) نسبة لعل لأنه من ذريته روى أن ابن مقاتل الضرير (٥٣٣) المذكور دخل على الداعي العلوي في يوم

المهرجان فأشده  
 لا تقل بشري ولكن شريان  
 غرة الداعي ويوم المهرجان  
 فتطر به الداعي وقال له  
 يا أعمى يتدى بهذا يوم  
 المهرجان يوم الفرح والسرور  
 وألقاه على وجهه وضربه  
 خمسين عصا وقال اصلاح  
 أدبه أبلغ من ثوابه أي  
 أحسن من الاعطاء له ويوم  
 المهرجان أول يوم من فصل  
 الحريف وهو يوم فرح  
 وسرور ولعب وروى أنه  
 لما بنى المعتصم بالله قصره  
 بميدان بغداد وجلس فيه  
 أنشده اسحق الموصلي  
 يادار غيرك البلى ومحاك  
 ياليت شعري ما الذي أبلاك  
 فتطير المعتصم وأمر بهدمه  
 (قوله فقال له الخ) أي

أنشدها للداعي العلوي فقال له الداعي موعدا أحببك يا أعمى ولك المثل السوء (وأحسنه) أي أحسن  
 الابتداء (ما مناسب المقصود) بأن يشتمل على إشارة ماسبق الكلام لأجله (ويسمى) كون الابتداء  
 مناسباً للمقصود (براعة الاستهلاك) من برع الرجل إذا فاق أصحابه في العلم أو غيره (كقوله في النهيئة  
 وهو مطلع قصيدة لابن مقاتل الضرير أنشده للداعي العلوي فقال له الداعي حين نشاءم بما ذكر موعدا  
 أحببك أنت يا أعمى ولك المثل السوء أي الحال القبيح وكقول ذي الرمة بين يدي هشام بن عبد الملك  
 \* مبال عينك منها الدمع ينسكب \* فقال له هشام بل عينك أنت ولما بنى المعتصم بالله قصره  
 وجلس فيه أنشده اسحق الموصلي \* يادار غيرك البلى ومحاك \* فتطير المعتصم بهذا الابتداء  
 وأمر بهدم القصر وإنما حسن الابتداء الذي لا يتطير به في ذكر الديار مثلاً مثل ما تقدم قصر عليه  
 تحية إلى آخره وقوله \* انا محيوك فاسلم أيها الطلل \* (وأحسنه) أي أحسن الابتداء (ما مناسب  
 المقصود) أي والمناسبة تحصل باشتغال الابتداء على ما يشعر في الجملة بما سبق الكلام من أجله فإذا  
 سبق مثلاً لبيان علم من العلوم كالفقه فاشتغال ابتدائه على ما يشعر بأفعال المكافين وأحكامها ومن  
 أحسن الابتداء (ويسمى) كون الكلام مناسباً للمقصود أو الكلام بنفسه المناسب المقصود  
 (براعة الاستهلاك) والاستهلاك في الأصل أول ظهور الهلال ثم استعماله في مطلق افتتاح الشيء والبراعة  
 مصدر برع الرجل بضم الزاء وفتحها إذا فاق أقرانه في العلم أو غيره فأضافة البراعة إلى الاستهلاك على  
 معنى الملازمة أي البراعة الحاصلة من الشاعر أو الكاتب الملازمة للاستهلاك أي لابتداء الكلام  
 وتلك البراعة التي هي مناسبة الكلام هي (ك) ما في (قوله في النهيئة) التي هي إيجاد كلام يزيد  
 للمثل السوء (وأحسن الابتداء ما مناسب المقصود) بتضمينه شيئاً في معنى ما سبق الكلام لأجله ليكون  
 دالاً عليه (ويسمى) ذلك (براعة الاستهلاك) أي فضيلته (كقوله) أي أبي محمد الخازن يعني ابن عباد

رداً عليه وهو موعدا أحببك يا أعمى أي لا موعدا أحببني (وهو) ولك المثل السوء أي الحال القبيح (قوله بأن يشتمل الخ) أي ومناسبتة  
 للمقصود تحصل باشتغاله على إشارة أي على ذي إشارة أي تحصل باشتغاله على ما يشير للمقصود الذي سبق الكلام لأجله لا أجل  
 أن يكون البدء مشعراً بالمقصود والانتها الذي هو المقصود موافقاً لما أشير له في الابتداء ولا يشترط وضوح الإشارة بل ولو كانت  
 خفية فذا سبق الكلام مثلاً لبيان علم من العلوم كالفقه فيشتمل ابتدؤه على ما يشعر به مثل أفعال المكافين وأحكامها وإذا سبق  
 الكلام لم يدح النبي صلى الله عليه وسلم لشملة ابتدؤه على ذي سلم وكائنة ونحو ذلك من علانته وأراضى باده (قوله ويسمى كون  
 الابتداء) أي كون الكلام البتداء مناسباً للمقصود براءة الاستهلاك وظاهره أن براءة الاستهلاك اسم للكون المذكور والأولى أن  
 يقول ويسمى الابتداء المناسب للمقصود براءة الاستهلاك كما في الأطول وقرر شيخنا العدوي أن براءة الاستهلاك تطلق على كل من  
 الأمرين (قوله من برع الرجل) بضم الزاء وفتحها فهو من باب ظرف وخضع (قوله إذا فاق أصحابه) أي فالبراعة معناها الفوقان  
 والاستهلاك في الأصل عبارة عن أول ظهور الهلال ثم نقل لأول كل شيء وفي الأطول الاستهلاك هو أول صوت الصبي حين  
 لولادة أو أول الطير ثم استعمال لأول كل شيء، وحينئذ فمعنى قولهم لا ابتداء المناسب للمقصود براءة الاستهلاك بارة أي أول وابتداء  
 فائق لغيره من الابتداء أي التي ليست مشعرة بالمقصود (قوله في النهيئة) بالهمز وهي إيجاد كلام يزيد سروراً بشيء مفروح به

بشرى فقد أنجز الأقبال ما وعدا \* وكوكب المجد في أفق العلا صعدا

وقول الآخر : أبشر فقد جاء ماتريد \* أباد أعداءك الليد

وكقول أبي الفرج الساوي برئى بعض اللوك من آل بويه أظنه فخر الدولة

هي الدنيا تقول بملء فيها \* حذار حذار من بطشى وفتسكى

وكذا قول أبي الطيب برئى أم سيف الدولة : نعد للشرفية والعوالى \* وتقتلنا للنون بلا قتال

وترتبط السوانق معقرات \* وما ينحن من خست القبالى

(قوله يهني. صاحب) أى ابن عباد أستاذ الشيخ عبد القاهر (قوله بشرى فقد أنجز الأقبال الخ) إنما كان هذا من البراعة لأنه يشعر بأن ثم أمر مسروراً به وأنه أمر حدث وهو رفيع في نفسه يهنا به ويبشر من سر به ففيه إيماء إلى التهنئة والبشرى التي هي المقصود من القصيدة (قوله وكوكب المجد الخ) (٥٣٤) يتحمل أن المراد بالكواكب اللؤلؤ فإنه كوكب سماه المجد جعل المجد

بشرى فقد أنجز الأقبال ما وعدا \* وكوكب المجد في أفق العلا صعدا  
مطلع قصيدة لأبي محمد الحازن يهني. صاحب بولد لابنته (وقوله في المرتبة هي الدنيا تقول بملء فيها) \*  
حذار حذار (أى احذر (من بطشى) أى أخذنى الشديد (وفتسكى) أى قتلى فجأة مطلع قصيدة  
لأبي الفرج الساوي برئى فخر الدولة

سروراً بمفروح به

(بشرى فقد أنجز الأقبال ما وعدا \* وكوكب المجد في أفق العلا صعدا)

وهو مطلع قصيدة لأبي محمد الحازن يهني. صاحب بولد لابنته وإنما كان عن البراعة لأنه يشعر بأن  
ثم أمر مسروراً به وأنه أمر حدث وهو رفيع في نفسه يهنا به ويبشر من سر به ففيه الإيماء إلى التهنئة  
والبشرى التي هي المقصود من القصيدة وكذا قول أبي الطيب في التهنئة بزوال المرض  
المجد عوفى إذ عوفيت والكرم \* وزال عنك إلى أعدائك السقم

(و) كما في (قوله في المرتبة هي) أى القصة التي تتلى هي هذه وهي قوله (الدنيا تقول بملء فيها)  
والله بكسر الليم ما علاً الشيء والمعنى أنها تقول ذلك جهرة بلا إخفاء لأن ملء الكلام القم يشعر  
بظهوره والجهر به بخلاف الخفي ففي طرف من القم (حذار حذار) أى احذر احذر (من بطشى) أى  
أخذنى الشديد بالقوة (وفتسكى) أى قتلى لكم فجأة أى لانهما لو اعن اهلاكي لكم لاجملاوه نصب  
أعينكم واستعدوا له بالقوى والصبر وهذا مطلع قصيدة لأبي الفرج الساوي برئى فخر الدولة ملكا من  
ملوك آل بويه وكذا قول أبي الطيب برئى سيف الدولة:

نعد للشرفية والعوالى \* وتقتلنا للنون بلا قتال

بمولود لبنته \* بشرى فقد أنجز الأقبال ما وعدا \* وكقول أبي الفرج الساوي في المرتبة :

هي الدنيا تقول بملء فيها \* حذار حذار من بطشى وفتسكى

كلساء فأثبت له كوكبا  
هو المولود ويحتمل أنه أراد  
بكوكب المجد ما يعرف  
به طالع المجد أى أن هذا  
المولود يظهر به وعلم به طالع  
المجد وكون كوكبه في  
غاية السمود (قوله صعدا)  
بكسر العين كما في المختار  
(قوله وقوله في المرتبة)  
أى قول الشاعر وهو أبو  
الفرج الساوي نسبة  
لسادة مدينة بين الرى  
ومهدان في مرتبة فخر  
الدولة ملك من ملوك  
العرب والمرتبة بتخفيف  
الياء القصيدة التي يذكر  
فيها محاسن الميت وبعد  
البيت المذكور

فلا يفرركم منى ابتسام  
فقولى مضحك والفعل مبكى

بفخر الدولة اعتبروا فاني \* أخذت الملك منه بسيف هلك  
وقد كان استطال على البرايا \* ونظم جمهم في سلك ملك  
فلو شمس الضحى جاءته يوما \* لقال لها عتوا أف منك  
ولو زهر النجوم أنت رضاء \* تأتي أن يقول رضبت عنك  
فأمسى بعد ما فرغ البرايا \* أسبر القبر في ضيق وضك  
يقدر أنه لو عاد يوما \* إلى الدنيا تسربل ثوب نك

اه

يقال فرعت قومي علوتهم بالشرف أو الجمال والضنك الضيق (قوله هي الدنيا الخ) الضمير للقصة والجملة الواقعة بعد الضمير تفسير  
له والله بكسر الليم ما علاً الشيء وبفتحتها المصدر والمراد هنا الأول والمراد أنها تقول ذلك جهرة بلا إخفاء لأن ملء الكلام القم يشعر  
بظهوره والجهر به بخلاف الكلام الخفي فإنه يكون بطرف القم ثم إن الدنيا تقول لها فالمراد بتبديل الأبدان وتقلب الأحوال وقوله حذار

الثاني التخلص ونعني بالانتقال مما شَبب الكلام به من تشبيبه أو غيره إلى المقصود مع رعاية اللامعة بينهما لأن السامع يكون مترقبا للانتقال من التشبيبه إلى المقصود كيف يكون فإذا كان حسنا متلائم الطرفين حرَّك من نشاط السامع وأعان على إصغاء ما بعده

إلى آخر الصراع في محض نصب مفعول نقول (قوله أي الخروج) أي وليس المراد به المعنى الاصطلاحي لاسيما في كلام الشارح (قوله قال الإمام الواحدى الخ) هذا استدلال على دعوى مخدومة تغديرها وأصل التشبيبه ذكر أمور الشباب من أيامه واللاهو والغزل (قوله واللاهو والغزل) أي وذكر اللاهو وذكر الغزل أي النساء وأوصافهن (قوله وذلك يكون الخ) أي ذكر أيام الشباب الخ يكون في ابتداء فصائد الشعر وقوله فسمى ابتداء كل أمر تشبيهاً أي على جهة المجاز (٥٣٥) المراد بالحاصل أن التشبيبه في الأصل

ابتداء القصيدة بذكر أمور الشباب ثم نقل لابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر اللاهو والغزل وأيام الشباب أم لا فهو مجاز مرسل علاقته الاصطلاح والتقييد لانه

استعمل اسم التقييد في المطلق ولهذا النقل عمم المصنف فيما شبب الكلام به حيث قال سواء (١) كان ما شَبب به الكلام تشبيهاً أي ذكر الجمال أو كان غيره (قوله وان لم يكن في ذكر الشباب) أي ولا اللاهو ولا الغزل (قوله من تشبيبه) بيان لما وقوله كالكلام أي الأوصاف الأدبية وقوله إلى المقصود متعلق بالتخلص وقوله مع رعاية اللامعة بينهما هو محط الفائدة (قوله وغير ذلك) أي كالدخ والمهجو والتوسل (قوله أي بين ما شَبب به الكلام) أي ابتدئ به (قوله واحترز بهذا) أي

(وثانيتها) أي وثاني المواضع التي ينبغي للسكام أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (ما شَبب به) أي ابتدئ به وافتتح قال الإمام الواحدى معنى التشبيبه ذكر أمور الشباب واللاهو والغزل وذلك يكون في ابتداء فصائد الشعر فسمى ابتداء كل أمر تشبيهاً وان لم يكن في ذكر الشباب (من تشبيبه) أي وصف للجمال (أو غيره) كالادب والافتخار والشكايمة وغير ذلك (إلى المقصود مع رعاية اللامعة بينهما) أي بين ما شَبب به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا عن الاقتضاب واراد بقوله التخلص معناه اللغوى والافتتاح في العرف هو الانتقال مما افتتح به الكلام إلى المقصود مع رعاية المناسبة

(وثانيتها) أي وثاني المواضع التي ينبغي للسكام أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (ما شَبب به) أي ابتدئ به الكلام وافتتح به وأصل التشبيبه ذكر أمور الشباب قال الإمام الواحدى التشبيبه ذكر أيام الشباب وذكر اللاهو والغزل ولما كثرا في أواخر القصائد نقل عرفاً إلى ابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر اللاهو والغزل وأيام الشباب أم لا فتبين أن المراد بالتشبيبه كما قلنا افتتاح الكلام وابتداءه سواء كان ما ابتدئ به (من تشبيبه) وهو ذكر الجمال ووصفه (أو) كان من (غيره) أي من غير التشبيبه كالادب أي الأوصاف الأدبية والافتخار وهو معروف والشكايمة وغير ذلك كالمهجو والدخ والتوسل (إلى المقصود) متعلق بالتخلص أي الثاني هو التخلص إلى المقصود مما بدئ به الكلام (مع رعاية اللامعة) أي المناسبة (بينهما) أي بين ما شَبب به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا عن كون ما شَبب به الكلام بينه وبين المقصود ملائمة عن الاقتضاب وظاهر العبارة أن التخلص السكام مع المناسبة ينبغي أن يتأق فيه شئ آخر زائد عليه والقدر أن التخلص في الجملة أعني التخلص اللغوى وهو الخروج من أول الكلام لغيره في الجملة ينبغي أن يتأق فيه برعاية المناسبة بينه وبين المتأق إليه فإذا روعيت فيه حصل التأق وحصل التخلص الاصطلاحى وهو الخروج مما شَبب به الكلام إلى المقصود مع وجود المناسبة بينهما ويمكن تصحيح الكلام بأن يراد بالتخلص المذكور اللغوى ثم يقدر ضمير يعود عليه على طريق الاستخدام خبره تخلف به قوله مما شَبب الخ فيكون تغدير الكلام من المواضع التي ينبغي التأق فيها التخلص والتخلص الذي حصل فيه ذلك التأق هو التخلص مما شَبب به الكلام إلى المقصود مع رعاية المناسبة الخ وهذا يعلم أن الكلام

(وثانيتها) أي وثاني المواضع التي ينبغي للسكام أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (ما شَبب به) أي ابتدئ به الكلام وافتتح به وأصل التشبيبه ذكر أمور الشباب قال الإمام الواحدى التشبيبه ذكر أيام الشباب وذكر اللاهو والغزل ولما كثرا في أواخر القصائد نقل عرفاً إلى ابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر اللاهو والغزل وأيام الشباب أم لا فتبين أن المراد بالتشبيبه كما قلنا افتتاح الكلام وابتداءه سواء كان ما ابتدئ به (من تشبيبه) وهو ذكر الجمال ووصفه (أو) كان من (غيره) أي من غير التشبيبه كالادب أي الأوصاف الأدبية والافتخار وهو معروف والشكايمة وغير ذلك كالمهجو والدخ والتوسل (إلى المقصود) متعلق بالتخلص أي الثاني هو التخلص إلى المقصود مما بدئ به الكلام (مع رعاية اللامعة) أي المناسبة (بينهما) أي بين ما شَبب به الكلام وبين المقصود واحترز بهذا عن كون ما شَبب به الكلام بينه وبين المقصود ملائمة عن الاقتضاب وظاهر العبارة أن التخلص السكام مع المناسبة ينبغي أن يتأق فيه شئ آخر زائد عليه والقدر أن التخلص في الجملة أعني التخلص اللغوى وهو الخروج من أول الكلام لغيره في الجملة ينبغي أن يتأق فيه برعاية المناسبة بينه وبين المتأق إليه فإذا روعيت فيه حصل التأق وحصل التخلص الاصطلاحى وهو الخروج مما شَبب به الكلام إلى المقصود مع وجود المناسبة بينهما ويمكن تصحيح الكلام بأن يراد بالتخلص المذكور اللغوى ثم يقدر ضمير يعود عليه على طريق الاستخدام خبره تخلف به قوله مما شَبب الخ فيكون تغدير الكلام من المواضع التي ينبغي التأق فيها التخلص والتخلص الذي حصل فيه ذلك التأق هو التخلص مما شَبب به الكلام إلى المقصود مع رعاية المناسبة الخ وهذا يعلم أن الكلام

بقوله مع رعاية اللامعة بينهما (قوله عن الاقتضاب) أي وهو الخروج والانتقال من شئ إلى شئ آخر من غير مراعاة ملائمة بينهما فهو أرنجال المطلوب من غير توطئة إليه من التكلم وتوقع من الخطاب في الصحاح الاقتضاب الانتطاع واقتضاب الكلام أرنجاله (قوله معناه اللغوى) وهو مطلق الخروج والانتقال أي وليس المراد به معناه العرفى لأن التخلص في العرف هو الانتقال الخ ولو كان مراد المصنف بالتخلص التخلص الاصطلاحى لزم التسكُّار في كلامه لأن قوله ما شَبب الكلام به إلى المقصود مع رعاية اللامعة من جملة مدلوله

(١) قوله حيث قال سواء الخ هذا ليس لفظ المصنف وان كان بمعنى اه مصححه

وان كان بخلاف ذلك كان الامر بالعكس فمن التخصيص المختارة قول أبي تمام  
يقول في قومس قومي، قد أخذت \* منا السري وخطا للمهريه القود

(قوله وانما ينبغي أن يتأني في السخا) أي في الانتقال المقصود (قوله لان السامع يكون مترقبا الخ) أي أن السامع اذا كان أهلا للاستماع  
لكونه من العارفين بحسن الكلام يكون مترقبا الخ (قوله كيف يكون) أي على أي حالة يكون ذلك الانتقال (قوله فان كان حسنا)  
أي فان كان ذلك الانتقال حسنا وقوله متلائم الطرفين أي متناسب الطرفين أعني المنتقل منه وهو ما افتتح به الكلام والمنتقل اليه  
وهو المقصود وهذا بيان لسكونه حسنا وقوله حرك ذلك أي الانتقال وقوله من نشاطه من زائدة (قوله وأعان على اصفاء ما بعده) أي  
وأعانه ذلك الحسن على اصفاؤه واستعماله به وهذا بيان لتحريك نشاطه (قوله والاقبال العكس) أي وان لا يكن الافتتاح حسنا لعدم  
وجود للنسبة عدوهم السامع الشاعر انه ليس أهلا لان يسمع فلا يصح اليه ولو أتى بما هو حسن بعده واعلم أن التخصيص قليل في كلام  
للتقدمين وأكثر انتقالهم من قبيل (٥٣٦) الاقتضاب وأما السأخرون فقد له جوابه فيهم من الحسن والدلالة على براعة للتكلم

والمراد بالتقدمين شعراء  
الجاهلية والحاضرين  
والمراد بالتأخرين الشعراء  
الاسلاميون الذين لم يدركوا  
الجاهلية قال في الاطول  
ثم ان التأنيق في التخصيص  
ليس مبنيًا على عدم صحة  
الاقتضاب وليس دائرًا على  
مذهب للتأخرين كما يكاد  
بتقرر في الوهم القاصر بل  
مع حسن الاقتضاب اذا عدل  
عنه الى التخصيص ينبغي أن  
يتأنيق فيه (قوله كقوله)  
أي الشاعر وهو أبو تمام في  
مدح عبد الله بن طاهر  
(قوله في قومس) بضم  
القاف وفتح اليم وهو متناق  
بيقول (قوله اسم موضع)  
أي متسع بين خراسان  
وبلاد الجبل وافلج

وانما ينبغي أن يتأنيق في التخصيص لان السامع يكون مترقبا للانتقال من الافتتاح الى المقصود كيف  
يكون فان كان حسنا متلائم الطرفين حرك من نشاطه وأعان على اصفاء ما بعده والاقبال العكس  
فالتخصيص الحسن (كقوله يقول في قومس) اسم موضع (قومي وقد أخذت \* منا السري)  
أي اثر فينا السير بالليل ونقص من قوانا (وخطا للمهريه) عطف على السري لاعلى المجرور في منا  
كما سقى الى بعض الاوهام وهي  
لا يصح بمجرد جعل التخصيص يراد به معناه القوي مع تعلق ما بعده به وذلك ظاهر ووجه كون ذلك  
للسانبة من التأنيق الذي ينبغي أن يراعى في التخصيص أن السامع اذا كان أهلا للاستماع لكونه من  
العارفين بحسن الكلام يترقب الانتقال من الافتتاح الى المقصود كيف يكون لان من العلوم أن من  
قصد شيئا وابتدأ بغيره فقد جعل ذلك الغير كالوسيلة الى المقصود فلا بد أن تكون بينهما مناسبة ومواصلة  
والانصال انما يظهر عند انتهاء الوسيلة وازداد الانتقال فاذا جاء حسنا لللاممة بين طرف للفتتح به وطرف  
للمقصود حرك من نشاط السامع لوجود تلك اللاممة الطالوبة واعانه ذلك الحسن على الاصفاء ما بعده  
لاعتقاد كون صاحبه برع وصار أهلا لايجاد الحسن والآن وجد تلك النسبة فأت الحسن المنتظر  
فيمدوهم السامع الشاعر ليس أهلا أن يستمع فلا يصح اليه ولو أتى بما هو حسن بعده فالتخصيص الحسن  
لوجود الارتباط والنسبة (كقوله يقول في قومس) وهو اسم موضع (قومي وقد أخذت \* منا  
السري) أي والحال أن السري قد أخذت منا أي أثرت فينا ونقصت من قوانا والسري هو اللشي ليلا  
فهو مصدر يؤثسه بعض العرب بتوهم أنه جمع اذهو على وزن من أوزان الجوع (وخطا للمهريه) عطف  
الكلام به وبين المقصود (كقوله) أي قول أبي تمام

يقول في قومس قومي وقد أخذت \* منا السري وخطا للمهريه القود

بالاندلس أيضا كذا في الاطول وفي الانساب قومس محل بين بسطام الى سمنان (قوله قومي) فاعلى يقول  
وقوله وقد أخذت الخ جملة حالية من الفاعل وقوله منا أي من هذا الشخص وقومه أي نقص منا القوي واثرت فينا السري وحركات  
الابل وأنت العمل وهو أخذت مع أن الفاعل وهو السري مذكر على لغة بني أسد فانهم يؤثرون السري والمهدى توهمانه جمع سرية  
وهدية وانما توهموا ذلك لان هذا الوزن من أبنية الجمع بكثرة ويقل في أبنية المصادر ونظرا للضاف المحذوف أي مزاوله السري (قوله  
أي اثر فينا السير الخ) أشار بذلك الى أن أخذت في معنى اثر ومن معنى في والسري بمعنى السير لبلاد الأثر الراد بتأثير السير لبلادهم نقص قوتهم  
(قوله عطف على السري) أي فاعلى وقد أثرت فينا السري ونقصت من قوانا وأخذت منا أيضا خطا للمهريه أي مشها وتحرر يكها ايانا  
ففاعل التأثير فيهم والنقص في قواهم شيئا السري وخطا للمهريه (قوله لاعلى المجرور في منا) أي لان فيه مانا من جهة اللفظ  
وهو العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ومن جهة المعنى أي لان التقدير حينئذ وقد نقصت منا السري ونقصت السري  
أيضا من خطا للمهريه ولا معنى لنقص السري من خطا للمهريه من حيث انها خطا وحمله على ان السري طال فنقص قومي للمهريه  
كما نقص قوانا وكفى عن ضعفها ونقص قوتها بنقص خطاها تكلف لاحاجة اليه على أن هذا لا يناسب قوله أمطلع الشمس الخ لانه

أمطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا \* فقلت كلا ولكن مطلع الجود وقول مسلم بن الوليد أجدك ما تدبرين أن رب ليلة \* كأن دجاها من قرونك ينشر

يفيد أنها قافية لضعيفة فتأمل (قوله جمع خطوة) أي بالضم وهو اسم (٥٣٧) لما بين القدمين وأما الخطوة بالفتح

فاسم لنقل القدم وتجمع على خطاهم كركوة وركاه (قوله إلى مهرة بن حيدان) مهرة بفتح الميم وسكون الهاء وحيدان بفتح الحاء المهملة وسكون الياء المثناة (قوله أنى قبيلة) أى من اليمن أبهم أنجب الأبل وهو راجع لمهرة قال فى الانساب مهرة قبيلة من قضاة سميت باسم أبيها مهرة بن حيدان (قوله أمطلع الشمس الخ) يصح نصبه على أنه مفعول لتؤم أى تبغى وتطلب أن تؤم أى تقصد بنا مطلع الشمس ويصح رفعه على أنه مبتدأ خبره تبغى أى تطلب أن تؤمه وتقصد بنا أى معنا وعلى كل حال فالجملة فى محل نصب مفعول القول ومطلع الشمس أى محل طلوعها أما السماء الرابعة أو المحل المشار له بقوله تعالى حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع وهذا هو المراد فإن قلت ما معنى طلبه فصد مطلع الشمس مع أنه إنما يطلب مطلع الشمس بعينه لا قصده قلت المراد بقصد مطلع الشمس التوجه والذهب اليه وكثيرا ما يطلق على التوجه والذهب قصدا

جمع خطوة وأراد بالمهريّة الأبل للنسوبة إلى مهرة بن حيدان أى قبيلة (القول) أى الطويلة الظهور والاعتناق جمع أفود أى أثرت فينا مزاولة السرى ومسايرة المطايا بالخطا ومفعول يقول هو قوله (أمطلع الشمس تبغى) أى تطلب (أن تؤم) أى تقصد (بنا \* فقلت كلا) ردع للقوم وتنبية (ولكن مطلع الجود

على السرى أى أخذت منا السرى وأخذت منا خطا المهريّة أى نقصت منا المهريّة بخطاها ومشبهها وتحرر يكها إيانا وتكاف مسائرنا معها لأن ذلك مما يتبع وينقص من قوتنا فهو كعطف أخص على أعم وليس معطوفا على المجرور فى قوله مثلا لأنه يكون التقدير نقصت منا السرى ونقصت السرى أيضا من خطا المهريّة ولا معنى لنقص السرى من خطا المهريّة من حيث انها خطا وحمله على أن السرى طال فنقص قوى المهريّة كما نقص قوتنا وكفى عن ذلك بنقص خطاها تكاف لاحاجه اليه لوجود غيره فإن قلت فيه اللباغة فى نقص قواهم حيث أفضى بطوله إلى نقص قوى ما هو أقوى منهم وهو المهريّة قلت لا يتعاقب غرض بهذه اللباغة فى النقام لأن القصد الاخبار بشكهم بطول السير ليخرج منه إلى القصد والمعنى الأول كافى فيه وعلى تقدير تسليمه فالعطف بدون إعادة المجرور لا يرتكب مع إمكان غيره وقد أمكن هنا والخطا مع خطوة وهو ما بين القدمين فى السير والمهريّة الأبل للنسوبة إلى مهرة ابن حيدان أى قبيلة نسب اليهم بلهم لخصوص جودتها ثم صار لقبها على الأبل الجياد مطلقا (القول) وصف المهريّة وهى الأبل الطويلة الظهور والاعتناق جمع أفود وقد علم مما قررنا أن المعنى أنهم قالوا ما يذكر بعد والحال أن مزاولة السرى أثر فيهم ومعاناة مساورة المطايا بالخطا أو سيرها بهم نقص منهم ومقولهم هو قوله (أمطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا) أى لما طال السير قالوا أتبغى أى تطلب أن تقصد بنا مطلع الشمس أى موضع طلوعها فإن قلت ما معنى طلبه فصد مطلع الشمس وهو أن تطلب أنما يطلب مطلع الشمس بعينه فأت الراد بالقصد التوجه والذهب إلى جهة مطلع الشمس وكثيرا ما يطلق عليه لتعلقه به فكأنهم قالوا أنطلب بهذا المشى أن تتوجه إلى جهة مطلع الشمس ثم الراد بالجملة نهايتها فافهم (فقلت) لم (كلا) أى ارتدعوا عما تقولون وانزجروا فأتى لا تطلب بكم مطلع الشمس (ولكن) أطلب بكم (مطلع الجود) فقد خرج بالمناسبة الجوابية إلى المدح الذى سماه مطلع الجود فكان فيه حسن التخلص ومن حسن التخلص ما وقع فى بيت واحد كقول أبى الطيب

نودهم والبين فينا كأنه \* فنانا بنى الهيجا فى قلب فيات

الفيلق الجيش ومن حسن التخلص قول أبى الطيب بمدح الغيث العجلى

مرت بنا بين تريبها فقلت لها \* من أين جانس هذا الشادن العربا

فاستضحكت ثم قالت كالغيث برى \* ليث الشرى وهو من عجل إذا انتبا

أى قالت أنا بالنسبة إلى قومى فى كونى وحشية الصورة والعينين انسية النسب كالغيث ليث المعنى

أمطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا \* فقلت كلا ولكن مطلع الجود

(تنبيه) التخلص باب اعتنى به للتأخر ون دون للتقدمين وقال بعض الناس لم يأت فى القرآن الكريم تخلص ونفله ابن الأثير فى الجامع عن الغامى وحمله على ذلك أنه وجده يقع متكافيا فى الغالب والقرآن

(٦٨ - شروح التناخيص - رابع) لتعلقه به فكأنهم قالوا أنطلب بهذا المشى أن تتوجه بنا لمطلع الشمس (قوله ردع للقوم) أى ارتدعوا وانزجروا عما تقولون من طلب التوجه بكم لمطلع الشمس وتنبهوا على أنه لا وجه لقصده (قوله ولكن مطلع الجود) أى ولكن أطلب التوجه بكم لمطلع الجود وهو عبدالله بن طاهر الجواد الكرم فقد انتقل من مطلع الشمس إلى المدح الذى سماه مطلع الجود

وقول أبي الطيب بمدح الغيث العجلى

وقوله أيضا

سهرت بها حتى تجلت بغرة \* كغرة يحيى حين يذكر جعفر  
مرت بنا بين تريبها فقلت لها \* من أين جانس هذا الشادن العربا  
فاستضحكت ثم قالت كالمغيث يرى \* غيث الشرى وهو من عجل اذا انسا  
خليلى مالى لا أرى غير شاعر \* فكلم منهم الدعوى ومنى القوائد  
فلا تعجبا ان السيوف كثيرة \* ولكن سيف الدولة اليوم واحد

وقدينتقل من الفن الذى شبب (٥٣٨) الكلام به الى مالايمته ويسمى ذلك الاقتضاب وهو مذهب العرب الاولى ومن يليهم من

وقد يتقل منه) أى مما شبب به الكلام (الى مالايمته ويسمى) ذلك الانتقال (الاقتضاب) هو فى اللغة الاقتطاع والارتجال (وهو) أى الاقتضاب (مذهب العرب الجاهلية ومن يليهم من المضمزمين) بالحاء والصاد المعجمتين أى الذين أدركوا الجاهلية والاسلام مثل لييد قال فى الأساس ناقة مضمزمة أى جدد نصف أذنها ومنه المضمزم الذى أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه حيث كان فى الجاهلية (كقوله

لورأى الله أن فى الشيب خيرا \* جاورته الاربار فى الخلدشيبا)

والصورة عجلى النسب وهذا التخصيص نهاية الحسن (وقدينتقل منه) أى مما شبب به الكلام (الى مالايمته) فيستأنف حديث المقصود من غير ربط واتصال (ويسمى) ذلك الانتقال الكائن بربط ومناسبة (الاقتضاب) وهو فى اللغة الاقتطاع والارتجال أى الاتيان بالشئ استئنافا بغنة أطلق على الاتيان بالكلام بعد آخر بربط ومناسبة لاقتطاع الاول عن الثانى (وهو) أى الاقتضاب (مذهب العرب الاولى) أعنى الجاهلية (و) (مذهب) من يليهم من المضمزمين) والمضمزم بالحاء والمعجمتين وفتح الراء هو الذى أدرك الجاهلية والاسلام معا مثل لييد وقال فى الأساس ومثل فى التماموس بقال ناقة مضمزمة بفتح الراء اذا جدد أى قطع نصف أذنها ومنه المضمزم وهو الذى أدرك الجاهلية والاسلام وسمى بذلك لانهما فاق جزء من عمره فى الجاهلية فكأنه قطع نصفه أى ما هو كالنصف من عمره لان ما صادف بالجاهلية وكان حاصله منه فيها ملغى لاعتباره كالمقطوع ثم مثل للاقتضاب فقال (كقوله) أى كقول أبي تمام

(لورأى الله أن فى الشيب خيرا \* جاورته الاربار فى الخلدشيبا)

لا كما فيه قال التنوخى ليس كما قال فى العرآن الكريم التخصيص قال تعالى ليس له دافع من الله ذى العارج فنخلص من ذكر المذاب الى صفاته عز وجل (وقدينتقل) منه أى مما شبب الكلام به (الى ما) أى معنى (لايمته) ويسمى الاقتضاب وهو مذهب العرب الجاهلية) أى الجهلين فان من شأنهم الانتقال من غير مناسبة (ومن يليهم المضمزمين) من قولهم ناقة مضمزمة أى جدد نصف أذنها والمضمزم من أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه حيث كان فى الجاهلية قال للصنف (كقول أبي تمام

لورأى الله أن فى الشيب خيرا \* جاورته الاربار فى الخلدشيبا)

الانسان أن لن يجمع عظامه الى آخر الآيات (قوله لاقتطاع) أى لان فى هذا قطعاً عن المناسبة (قوله الارتجال) بالجيم أى جمع الانتقال من غير تهوؤ (قوله وهو مذهب العرب الجاهلية) أى كأمري القيس وزهير بن أبى سلمى وطرفة بن العبد وغيره (قوله ومن يليهم من المضمزمين) أى مثل لييد وحسان بن ثابت وكعب بن زهير (قوله أى الذين أدركوا الجاهلية والاسلام) أى الذين مضى بعض عمرهم فى الجاهلية وبعضهم مضى فى الاسلام (قوله جدد) بالدال المهملة أى قطع نصف أذنها (قوله كأنما قطع نصفه) أى سعى بذلك لانهما فاق جزء من عمره فى الجاهلية صار كأنه قطع نصفه أى ما هو كالنصف من عمره لان ما صادف بالجاهلية وكان حاصله منه فيها ملغى لاعتباره كالمقطوع (قوله كقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام وهو من الشعراء الاسلامية كان موجودا فى زمن الدولة العباسية ودمه للشيب جريا على عادة العرب فلان فى ما ورد من الاحاديث بمدحه (قوله لورأى الله) أى لوعلم الله أن فى الشيب

المضمزمين كقول أبي تمام  
لورأى الله أن فى الشيب خيرا  
\* جاورته الاربار فى الخلدشيبا

مع رعاية للنسبة بينهما من جهة أن كلا محل اطالع أمر محمود به النفع فكان فيه حسن التخصيص (قوله أى مما شبب به الكلام) أى ابتدئ به (قوله الى مالايمته) أى الى مقصود لايمته بحيث يستأنف الحديث المتعلق بالمقصود من غير ارتباط له واتصال بما تقدمه (قوله ويسمى الاقتضاب) والحق أنه واقع فى القرآن كما فى قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فانه قد انتقل من الكلام على النفقة والنتعة للامر بالمحافظة على الصلاة ولا ملامة بينهما وكما فى قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به اذلا مناسبة بينه وبين قوله قبل أى يجب

كل يوم تبدي صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا ومن الاقتضاب ما يقرب من التخصيص كقول الفائل بعد حمد الله أما بعد

خبرنا وقوله جاورته الضمير لله تعالى والمراد بالخلد الجنة والمراد بالابرار خيار الناس أي لأنزل الله الابرار في المنزل الذي خصهم به من الجنة في حال كونهم شيئا لأن الأبقى أن الابرار يجاورونه على أحسن حال ولأن الجنة دار الخير والكرامة (قوله جمع أشيب) أي بمعنى شائب (قوله ثم انتقل من هذا الكلام) أي المفيد لدم الشيب (قوله إلى ما لا يلائمه) أي إلى مقصود (٥٣٩) لا يلائمه وهو مدح أبي سعيد بأنه تبدي أي تظهر الليالي منه خلقا

جمع أشيب وهو حال من الابرار ثم انتقل من هذا الكلام إلى ما لا يلائمه فقال (كل يوم تبدي) أي تظهر (صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا) ثم كون الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين أي دأبهم وطريقتهم لا ينافي أن يسلكه الاسلاميون وينبعوهم في ذلك لأن البيتين المذكورين لأبي تمام وهو من الشعراء الاسلامية في الدولة العباسية وهذا المعنى مع وضوحه قد خفي على بعضهم حتى اعترض على المصنف بأن أبا تمام لم يدرك الجاهلية فكيف يكون من المخضرمين (ومنه) أي من الاقتضاب (ما يقرب من التخصيص) في أنه يشو به شيء من المناسبة (كقولك بعد حمد الله أما بعد)

الشيب بكسر الشين جمع أشيب وهو حال من الابرار (كل يوم تبدي صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا) فقد انتقل من ذم الشيب في البيت الاول إلى مدح أبي سعيد بأنه تبدي أي تظهر منه الليالي خلقا أي طبائع غريبة لا يوجد لها نظير من أمثاله فيها ولا ريب بينهما ولا مناسبة فهذا الانتقال من الاقتضاب وأما يقال من أنه لا يتعين أن يكون اقتضابا لاحتمال أن يكون أبو سعيد أشيب فيكون ذكره مناسبة لدم الشيب قبله فلا وجه له لأن التبادر مدح أبي سعيد ولأن اللفظ لا يشعر بالمناسبة إذ ليس في البيت الثاني ذكر الشيب نعم لو قال مثلا وأبو سعيد أشيب فلا يبقى فيه خبر أو نحو هذا يمكن مادعى على ما فيه من البرودة فافهم وقلنا ان الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين لا يقتضى أن غيرهم لا يرتكبه تبعالمهم بل يجوز أن يستعمله غيرهم تبعالمهم كما وقع لأبي تمام في المثال وليس منهم اذ هو من الشعراء الاسلامية في الدولة العباسية فالتمثال لا يجب أن يكون من العرب أو المخضرمين لصحة عدم الاختصاص بهم فلا يعترض بأن أبا تمام ليس منهم اذ لم يدرك الجاهلية فلا يكون من المخضرمين لأن الاعتراض لا يرد إلا لو قال للمصنف الاقتضاب هو ما صدر من العرب والمخضرمين فيفهم أن ما صدر من غيرهم ليس من الاقتضاب ولم يقل للمصنف ذلك وإنما قال هو مذهب العرب والمخضرمين ولا يلزم من كونه مذهبا من ذكر أن لا يصدر من غيرهم فلا تختص التسمية بما صدر عن ذكر وقد خفي الفرق بين كونه مذهبا وكونه لا يصدر الا منهم فيلزم أن لا يسمى الا ان صدر منهم على بعضهم فجعل الاول نفس الثاني واعترض بما ذكر وهو سهو (ومنه) أي ومن الاقتضاب الذي هو ابتداء المقصود بلاربط وملازمة بينه وبين طرف ما شيب به الكلام (ما) أي انتقال (يقرب) أي يشبه (من التخصيص) الاصطلاحى وهو الانتقال على وجه المناسبة والربط للمعنى كما تقدم وذلك (كقولك بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله تعالى وصليت على رسوله صلى الله عليه وسلم مثلا (أما بعد) كذا وكذا واقع فان فيه شائبة

كل يوم تبدي صروف الليالي \* خلقا من أبي سعيد غريبا

فانه تخلص من غير مناسبة وقد أورد عليه أن أبا تمام ليس من المخضرمين بل كان في زمن العتصم من الدولة العباسية ولعل المصنف لم يرد أنه مخضرم بل قصد تمثيل التخصيص بالمناسبة (ومن الاقتضاب ما يقرب من التخصيص) بأن يكون فيه مناسبة غير تامة (كقولك بعد حمد الله أما بعد) فان فيه مناسبة ما

وهذا المعنى) أي قوله ثم تون الاقتضاب الخ (قوله فكيف يكون من المخضرمين) فلا يصح أن يكون من المخضرمين وظاهر كلام المصنف أنه منهم (قوله أي من الاقتضاب) أي الذي هو الاثبات بالمقصود بلاربط ومناسبة بينه وبين ما شيب به الكلام وقوله ما يقرب من التخصيص أي اقتضاب أو انتقال يشبه التخصيص الاصطلاحى في كونه يخالفه شيء من المناسبة ولم يجعل هذا القسم تحاصفا فرينا من الاقتضاب لعدم المناسبة الذاتية فيه بين الابتداء والمقصود والاختصاص مينا على ذلك (قوله بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله وصليت على رسوله (قوله أما بعد) هذا مقول القول وقوله بعد حمد الله حال مقيدة أي كقولك أما بعد حالة كونها واقعة بعد أن حمدت الله

(قوله فانه كان كذا وكذا) أشار بذلك الى أن المراد أما بعد مع جملتها التي هي فيها وبه يندفع ما يقال ان السياق في أقسام الكلام التي ينبغي لتسكلم أن يتأق فيها وأما بعد ليست كالاما (قوله فهو اقتضاب) أي فلا انتقال المعنوي على أما بعد اقتضاب (قوله من جهة الانتقال من الحمد والثناء) أي على الله ورسوله وقوله الى كلام آخر أي كالسبب الحامل على تأليف الكتاب مثلا (قوله فجأة) أي بغنة وقوله من غير قصد الخ بيان للفجأة وقوله وتعلق تفسير لما قبله (قوله من غير قصد الخ) تفسير لقوله فجأة (قوله بل قصد نوع من الربط) أي من حيث الايتان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا وتحقيق ذلك أن حسن التخصيص فيه القصد الى ايجاد الربط بالمناسبة (٥٤٠) على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين

قيل فانه كان كذا وكذا فهو اقتضاب من جهة الانتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر من غير ملازمة لسكنه يشبه التخصيص حيث لم يؤت بالكلام الآخر فجأة من غير قصد الى ارتباط وتعلق بما قبله بل قصد نوع من الربط على معنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فانه كان كذا وكذا (قيل وهو) أي قولهم بعد حمد الله أما بعد هو (فصل الخطاب) قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان التسكلم بفتح كلامه في كل أمر ذي شأن بذكر الله وتحميده فاذا أراد أن يخرج منه الى الغرض المسوق له نصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد وقيل فصل الخطاب معناه

من المناسبة وهو اقتضاب من جهة أنه انتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر يلازم معنوي ولا ملازمة بين الطرفين ووجه وجود شيء من شائبة المناسبة فيه أنه لم يؤت معه بالكلام الثاني فجأة كائنه من غير قصد الى ارتباط وتعلق بين الطرفين أي طرف الابتداء السكائن لما بعده وطرف الانتهاء السكائن لما قبله بل قصد نوع من الربط على معنى مهما يكن من شيء بعد حمد الله والثناء فانه كان كذا وكذا وتحقيق ذلك أن حسن التخصيص فيه القصد الى ايجاد الربط بالمناسبة على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين أتى بأحدهما وهو الثاني بغنة والاقتضاب فيه القصد الى الايتان بكلام بعد الآخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولا ربط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء فكذا وكذا أفاد أن ذلك الكذا مربوط بكل شيء وواقع على وجه الازم والمبالغة بعد الحمد والثناء ولما أفاد ما ذكر ارتباط بما قبله لا فادته الوقوع بعده ولا بد فمؤت به على وجه يقال فيه لم يرتبط بما بعده فأشبه بهذا الوجه حسن التخصيص ولما كان ما بعده شيء آخر لا ربط فيه بالمناسبة كان في الحقيقة اقتضابا وبه يعلم أن جعل وجه للشابهة أنه لم يؤت بما بعده فجأة وحده لا يكفي لان حسن التخصيص فيه الايتان بشيء آخر فجأة ولكن يضرب من المناسبة فافهم (قيل وهو) أي قولهم بعد الحمد لله والصلاة على رسول الله أما بعد (فصل الخطاب) أي هو السمي بهذا اللقب الذي هو لفظ المدوح اتفاقا لانه فصل بين الخطاب الاول والثاني على وجه لا تنافر فيه ولا سباجة بل وجه وقيل هو فصل الخطاب وقد سبق الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وبما يقرب من

أتى بأحدهما وهو الثاني بغنة والاقتضاب فيه القصد الى الايتان بكلام بعد آخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولا ربط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا أفاد أن كون الامر كذا مربوط بوجود شيء بعد الحمد والثناء على وجه الازم ولما أفادت ما ذكر ارتباط ما بعدها بما قبلها لا فادتها الوقوع بعده ولا بد فمؤت بما بعدها على وجه يقال فيه انه لم يرتبط بما قبله بل هو مرتبط به من حيث التعلق فأشبه بهذا الوجه حسن التخصيص ولما كان ما بعده شيء آخر لا ربط فيه بالمناسبة كان في الحقيقة اقتضابا (قوله بل قصد نوع من الربط)

الفاصل

أي والربط يقتضى المناسبة بين المعلق والمعلق عليه فالعائق يتضمن نوع مناسبة

(قوله على معنى مهما الخ) مرتبط بمحذوف أي من حيث الايتان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن الخ (قوله هو فصل الخطاب) أي هو السمي بهذا اللفظ والمراد بالخطاب السلام الخطاب به وكذا يقال فيما يأتي (قوله قال ابن الاثير الخ) القصد من نيل كلامه تأييد ذلك القيل والتورك على الصنف حيث حكاه بقيل مع أن المحققين أجمعوا عليه (قوله الى الغرض المسوق له) أي الذي سبق الذكر والتحميد لأجله (قوله فصل بينه) أي بين ذلك الغرض وبين ذكر الله بقوله أما بعد أي فلفظ أما بعد حينئذ فاصل في ذلك الخطاب أي الكلام المخاطب به وهو الشتمل على الثناء وعلى الغرض المقصود على وجه لا تنافر فيه ولا سباجة بل على وجه مقبول كما مر وعلم من هذا أن فصل في قولهم فصل الخطاب صدر بمعنى فاصل وأن الخطاب بمعنى السلام الخطاب به وأن الاضافة على معنى في



وكقوله تعالى هذا وان للطاغين لشر مآب أي الامر هذا أو هذا كما ذكر وقوله تعالى هذا ذكر وان للناقين لحسن ما ب

(قوله الفاصل من الخطاب) أي من الكلام وقوله أي الذي يفصل أي يميز بين الحق والباطل فشكل كلام ميز بين الحق والباطل يقال له فصل الخطاب على هذا القول (قوله على أن المصدر بمعنى الفاعل) أي والاضافة على معنى من (قوله وقيل للفصول) أي للبين المعلوم من الخطاب أي من الكلام فشكل كلام بعلمه الخطاب به (٥٤١) علما ينادى يقال فيه فصل الخطاب على

هذا القول (قوله فهو بمعنى المفعول) أي والاضافة على معنى من أيضا (قوله هذا وان للطاغين) أي هذا المذكور للمؤمنين والحال أن للطاغين الخ (قوله فهو اقتضاب) أي لان ما بعد هذا لم يربط بما قبلها بالمناسبة ولكن فيه نوع ارتباط ووجه الربط هنا أن الواو في قوله وان للطاغين واو الحال وواو الحال تقتضي مصاحبة ما بعدها لما قبلها برعاية اسم الإشارة المنضمين لعني عامل الحال وهو أشير فالحصل للربط واو الحال مع اعظ هذا (قوله أي الأمر هذا) أي الامر الذي يتلى عليكم هو هذا والحال أن كذا وكذا واقع (قوله أو مبتدأ محذوف الخبر) أي أو مفعول فعل محذوف أي اعلم هنا أرفاع فعل محذوف أي مضى هذا والحال أن كذا وكذا (قوله بعد أن ذكر جمعا من الأنبياء) أي وهم أيوب في قوله تعالى

الفاصل من الخطاب أي الذي يفصل بين الحق والباطل أن المصدر بمعنى الفاعل وقيل المفعول من الخطاب وهو الذي يتبينه من يخاطب به أي يعلمه بينا لا يلتبس عليه فهو بمعنى المفعول (وكقوله) تعالى عطف على قوله كقولك بعد حمد الله يعني من الاقتضاب القريب من التخلص ما يكون اللفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للطاغين لشر مآب) فهو اقتضاب فيه نوع مناسبة وارتباط لان الواو للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدأ محذوف (أي الامر هذا) والحال كذا (أو) مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر وقد يكون الخبر مذكوراً مثل قوله تعالى) بعد ما ذكر جمعاً من الانبياء عليهم الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للناقين لحسن ما ب) بانبات الخبر أعني قوله ذكر

مقبول كما أنشأنا اليه قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان التكلم يفتح في كل أمر ذي شأن بذكر الله تعالى وتحميده يعني الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم فاذا أراد الخروج منه الى الغرض السوقة له الكلام فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد فسمى فصل الخطاب واشتهر بذلك مع قبوله لحسن الفصل به وقيل معنى فصل الخطاب الكلام الفاصل من الخطاب بين الحق والباطل وعلى هذا فالصواب أن لفظة الفصل بمعنى اسم الفاعل وقيل معناه الكلام للفصول من الخطاب أي يتبينه من يخاطب به أي يعلمه بينا لا يلتبس عليه وعلى هذا فالصواب وهو لفظ النصيب بمعنى اسم المفعول (وكقوله تعالى) هو عطف على قوله كقولك بعد حمد الله تعالى يعني أن من جملة الاقتضاب القريب من التخلص الاصطلاح وهو ما يكون بالمناسبة الربطية ما يكون بلفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للطاغين لشر مآب) فالانتقال معه اقتضاب لان ما بعده لم يربط بالمناسبة بينه وبين ما قبله ولكن فيه نوع ارتباط وقد تقدم أن مجرد الربط هو وجه الشبهة في ما بعد وكذلك هنا ووجه الارتباط أن الواو للحال في قوله وان للطاغين فقد أضاف الكلام بمعونة اسم الإشارة الصحيح للحالية لان فيه إشارة الفعل أن ما بعده واقع في صحة ما قبله فكان فيه ارتباط أشبه التخلص ولفظ هذا اما أنه خبر مبتدأ محذوف (أي الامر) الذي يتلى عليكم هو (هذا) والحال أن كذا وكذا واقع وصاحب الحال هو المشار اليه وهو معنى الخبر أو اللبثا لانه مشار اليه في المعنى (أو) هو مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر) والحال كذا وكذا وصاحب الحال هو المشار اليه وهو مصدوق للبثا (و) فديكون الخبر في مثل هذا التركيب مذكوراً مثل (قوله تعالى) بعد ذكره جمعاً من الانبياء على نبينا وعليهم أفضل الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للناقين لحسن ما ب) فأثبت الخبر بعد لفظ هذا الذي يساق للانتقال وصاحب

التخلص نحو قوله تعالى هذا وان للطاغين لشر مآب أي الأمر هذا أو هذا كما ذكر فان قوله وان للطاغين الآية بيان لحال العاصف الذي قبله وهو قوله تعالى قاصرات الطرف أتراب هذا ما نوع دون ليوم الحساب تبين لحال الناقين فتوسط هذا بينه وبين ما بعده ومثاله أيضاً قوله تعالى هذا ذكر وان للناقين لحسن ما ب

واذ كر عبدنا أيوب و ابراهيم واسحق ويعقوب في قوله واذا كر عبدنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الابدى أي أصحاب القوي في العبادة والابصار أي البصائر في الدين واسماعيل واليسع وذو الكفل في قوله واذا كر اسماعيل واليسع وذو الكفل وقد اختلف في نبوته قيل كفل مائة نبي فروا اليه من القتل وقوله هذا ذكر اي لهم بالثناء الجميل وقوله وان للناقين أي الشاملين لهم وله رهم لحسن ما ب أي مرجع في الآخرة وقوله جنات عدن بدل من حسن ما ب (قوله الجنة) هي قوله لحسن ما ب وقوله أهلها هو قوله للناقين

(قوله وهذا مشرأخ) أى أن ذكر الخبر في هذا التركيب مشعر بأنه المحذوف في نظيره كقوله تعالى هذا وان للطاغين لشر ما بلان  
الذكر يفسر الحذف في النظر فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر والحاصل أن التصريح بالخبر في بعض المواضع  
نحو هذا ذكر يرجح احتمال كونه (٥٤٢) مبتدأ محذوف الخبر على بقية الاحتمالات (قوله في هذا للقام) أى مقام

وهذا مشعر بأنه في مثل قوله تعالى هذا وان للطاغين مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الاثير لفظ  
هذا في هذا للقام من الفصل الذى هو أحسن من الوصل وهو علاقة وكيدة بين الخروج من كلام  
الى كلام آخر (ومنه) أى من الاقتضاب القريب من التلخيص (قول الكاتب) هو مقابل  
الشاعر عند الانتقال من حديث الى آخر (هذا باب) فان فيه نوع ارتباط حيث لم يبتدى الحديث  
الآخر بفتة

الحال هو للشار اليه الذى هو معنى للتبدا لوجود الاشارة التى فيها راحة الفعل وذكر الخبر في هذا  
التركيب يشعر بأنه هو المحذوف في نظيره وهو قوله تعالى هذا وان للطاغين لشر ما بلان الذكر يفسر  
الحذف في النظر فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الاثير لفظ هذا في هذا  
للقام أى في مقام الانتقال من غرض الى آخر هو من الفصل الذى هو أحسن من الوصل يعنى هو مما  
يفصل به بين كلامين فصلا هو أحسن عند البلغاء من حسن التلخيص الذى هو الوصل بالمناسبة قال وهى  
أى لفظة هذا علاقة أ كيدة أى وصلة بين التتقدم والتأخر يتأكد الاثبات بها بين الخروج من كلام  
الى كلام آخر وما يدل على أنها أحسن من التلخيص وقوع الانتقال بها كثيرا في الكلام المعجز وأيضا  
الربط بها إنما هو على وجه الحالية الحقيقية وهى مطردة بخلاف الربط بالمناسبة كالجوابية في قوله  
\* فقلت كلا ولكن مطلع الجود \* وكالتشبيه في قوله

وبدا الصباح كأن غرته \* وجه الحليفة حين يمتدح

فقد لا يخلو من محل وعدم مطابقة ما في نفس الامر (ومنه) أى من الاقتضاب القريب من التلخيص  
(قول الكاتب) أى الناثر اذ الكاتب هو مقابل الشاعر عند ارادته الانتقال من حديث الى آخر  
(هذا باب) في كذا لانه ترجمة على ما بعده ويفيد أنه انتقل من غرض الى آخر واللام محتجج للتبويب فلما  
كان فيه التنبيه على أنه أراد الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بفتة فكان فيه ارتباط ما وقد تقدم أن  
الربط بالمناسبة وجدت فيه البتة أيضا لان اللأنى به بفت ما هو فيه لكن بمناسبة فعلية يقال نفي البتة  
لا يكتفى في الربط بل بالتنبيه على أنه أراد الانتقال من شىء الى غيره يتضمن الجمع بين الشئين في ذكرهما  
فهو نوع من مطلق الارتباط وقد يجاب بأن الكلام الذى فيه الربط بالمناسبة لا بفتة فيه أصلا لان  
البتة هى محجىء ما لا يرتقب ولا يناسب وأما زدنا في تقييد البتة ما لا يناسب لان المناسبة تقتضى  
أن الثانى من طريق الاول ومن عطفه فلم يفجأ النفس ما هو بعيد عن نمط الارتباط تأمله فان فيه دقة  
ومن هذا اقبيل لفظه أيضا عند الفراغ من غرض وأريد الاثبات بغرض آخر لانه يشعر بأن الثانى  
يرجع به على للتقدم وهذا المعنى فيه ربط في الجملة بين السابق واللاحق ولم يؤت بالثنائى فجأة

فانه انتقل من ذكر الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم الى بيان ما أعد لهم من التعيم بتوسط هذا  
ذكر وناسب ما قبله ما بعده وما يقرب من التلخيص أيضا قول الكاتب اذا فرغ من باب وأراد الشروع

قوله بعد تمام كلام والشروع في كلام آخر وأيضا كذا وكذا (قوله فان فيه نوع ارتباط) أى لانه ترجمة على (وتألتها)

ما بعده ويفيد أنه انتقل من غرض لآخر واللام محتجج للتبويب فلما كان فيه تنبيه على ارادة الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بفتة فكان  
فيه ارتباط ما ولفظ أيضا في كلام للتأخرين من الكتاب يشعر بأن الثانى يرجع به على للتقدم وهذا المعنى في ربط في الجملة بين السابق  
واللاحق ولم يؤت بالثنائى فجأة

الانتقال من غرض الى  
غرض آخر (قوله من  
الفصل الذى هو أحسن  
من الوصل) أى مما يفصل  
بين كلامين فصلا أحسن  
عند البلغاء من التلخيص  
الذى هو الوصل بالمناسبة  
وذلك لان لفظ هذا ينبه  
السامع على أن ما سيق  
عليه بعدها كلام آخر غير  
الاول ولم يؤت بالكلام  
الثانى فجأة حتى يشوش  
على السامع سمعه لعدم  
المناسبة وأما التلخيص  
المحض فليس فيه تنبيه  
السامع على أن ما ياتي هل  
هو كلام آخر أولا (قوله  
وهو علاقة الخ) أى ولفظ  
هذا علاقة وكيدة أى وصلة  
بين التتقدم والتأخر وقوله  
وكيدة أى قوية شديدة أى  
يتأكد الاثبات بها بين  
الخروج من كلام والدخول  
في كلام آخر وقوله وهو  
علاقة وكيدة كالملة لما  
قبله وهو أحسنية هذا في  
مقام الانتقال من الوصل  
بالمناسبة (قوله هو مقابل  
الشاعر) أى المراد الناثر  
(قوله هذا باب) أى وكذا

الثالث الانتهاء لانه آخر ما يعيه السمع ويرسم في النفس فان كان مختاراً كما وصفنا جبر ماعساه وقع فيما قبله من التقصير وان كان غير مختار كان بخلاف ذلك وربما أنسى محاسن ما قبله فمن الانتهاء آت للرضية قول أبي نواس

فبقيت للعلم الذي تهدي له \* وتقاست عن يومك الايام  
واني جدير اذ بلغتك بالمني \* وانت بما أملت منك جدير  
فان تولني منك الجليل فأهله \* والا فاني عاذر وشكور

(قوله الانتهاء) أي الكلام الذي انتهت به وختمت به القصيدة أو الخطبة أو الرسالة وختم المصنف كتابه بالكلام على حسن الانتهاء لاجل أن يكون فيه حسن انتهاء حيث أعلم بفرغ كلامه وانتهائه ففيه

(٥٤٣)

وتأنيها) أي ثالث الواضع التي ينبغي للتكلم أن يتأني فيها (الانتهاء) لانه آخر ما يعيه السمع ويرسم في النفس فان كان حسناً خيراً نلقاه السمع واستلذه حتى جبر ما وقع فيما سبقه من التقصير والا كان على العكس حتى ربما أنساه المحاسن للوردة فيما سبق فلا انتهاء الحسن (كقوله واني جدير) أي خاليق (اذ بلغتك بالمني) أي جدير بالفوز بالاماني (وانت بما أملت منك جدير فان تولني) أي تعطيني (منك الجليل فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجليل (والا فاني عاذر) ايك (وشكور)

(وتأنيها) أي وثالث الواضع التي ينبغي للتكلم أن يتأني فيها (الانتهاء) أي انتهاء القصيدة أو الرسالة أو الخطبة لان الانتهاء آخر ما يفهمه السمع ويحفظه من القصيدة أو الخطبة أو الرسالة ويرسم في نفسه فان كان ذلك الانتهاء مختاراً حسناً نلقاه بقبول واستلذه استلذاذا يجبر به ما وقع فيما سبقه من التقصير وجبر الواقع من التقصير يعود الى مجموع الكلام بالقبول والمدح والادح أي وان لم يكن الانتهاء حسناً يحجبه السمع وأعرض عنه وذمه وذلك مما قد يعود على مجموع الكلام بالذم لانه ربما أنسى محاسنه السابقة قبل الانتهاء فيعنه الذم ويرمي الى الوراء ويكون عند السامع مما ينبذ بالراء ومن المعلوم في اللذوقات أن آخر الطعام ان كان لذيقاً أنسى موارته الاولى وان كان مرراً أنسى حلاوته الاولى فلا انتهاء الحسن (كقوله) أي كقول أبي نواس (واني جدير) أي حقيق (اذ بلغتك) أي وصلت اليك بمدح (بالمني) أي بما أمتني وهو متعلق بجدير أي اني جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (وانت بما أملت) أي رجوت (منك جدير) لكرمك (فان تولني) أي تعطيني (منك الجليل) أي الاحسان والافضال (فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجليل وذلك الاحسان (والا) أي وان لم تولني الجليل (فاني) لأجد في نفسي عليك ولكني (عاذر) لك بحملك على أن ذلك لعذر كعدم تيسر العطي في الوقت أو لتقديم من لا يعذر بالاعطاء (و) اني (شكور) لك ماصدر منك من غير الاعطاء

في آخر هذا باب أي هذا الذي مضى باب فتوسطه فيه مناسبة ما (وتأنيها الانتهاء) أي للقطع ويطلب تحيينه لانه آخر ما يعيه السمع ويرسم في الذهن قال فاذا كان مختاراً جبر ماعساه وقع قبله من تقصير وان كان غير مختار فبالعكس وربما أنسى حسن ما قبله ومثال قوله

واني جدير اذ بلغتك بالمني \* وانت بما أملت منك جدير  
فان تولني منك الجليل فأهله \* والا فاني عاذر وشكور

فالاتهاء الحسن) أي ما وقع به الانتهاء الحسن (قوله كقوله) أي كقول الشاعر وهو أبو نواس في مدح الحصيب بن عبد الحميد والحصيب بوزن الحبيب كما في الاطول (قوله واني جدير) أي حقيق لكوني شاعراً مشهوراً عند الناس بمعرفة الشعر والادب وقوله اذ بلغتك أي وصلت اليك بمدح وقوله بالمني أي بما أمتني وهو متعلق بجدير وفي الكلام حذف مضاف أي اني جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (قوله) وانت بما أملت منك جدير) أي وأنت جدير وحقيق بما أملت ورجوته منك وهو الظفر بالمني لانك من الكرام (قوله فان تولني منك الجليل) أي الاحسان والافضال (قوله والا فاني عاذر) أي وان لم تولني الجليل فاني لأجد عليك في نفسي ولكني عاذر لك في منعك لعدم تيسر العطي في الوقت لان كرمك أدرك الى خلو يدك أو لتقديم من لا يعذر بالاعطاء (قوله وشكور) أي واني شكور لك على ماصدر منك من غير الاعطاء وهو اصفاؤك بمدح فان ذلك من اللذات على ويحتمل أن المراد وشكور لك على ماصدر منك من الاعطاء سابقاً

وقول أبي تمام في خاتمة قصيدة فتح عمورية  
 فبين أيامك اللاتي نصرت بها \* وبين أيام بدر أقرب النسب  
 وأحسن الاتنها آت ما آذن بانتهاء الكلام كقول الآخر  
 فلاحطت لك الهيجا سرجا \* ولا ذقت لك الدنيا فراقا

ولا ينعني من شكر السابق عدم تيسر اللاحق قال بعضهم والذي حصل به الانتهاء في أمثال جميع البيتين وقرر شيخنا العدوي أن محل  
 الشاهد قوله فاني عاذر وشكور لانه يقتضى أنه قبل العذر واذا قبله فقد انقطع الكلام فقبول العذر يقتضى انقطاع الكلام فهو من قبيل  
 الانتهاء الذي آذن بانتهاء الكلام وقرر أيضا ان في اثنين للصنف يهذين البيتين تورية لان معناهما القريب ما قصده الشاعر والبعيد  
 ما قصده للصنف وهو أن كتابه (٥٤٤) قد ختمه وبلغ مناه فيه وبعد ذلك بطلب من مولاه أن يقبله منه ويثبته عليه

لمصدر عنك من الاصفاء الى اللدج أو من العطايا السالفة (وأحسنه) أى أحسن الانتهاء (ما آذن  
 بانتهاء الكلام) حتى لا يبقى للنفس تشوف الى ما وراءه (كقوله  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل)  
 لان بقاءك سبب لنظام أمرهم وصلاح حالهم

وهو اصفاؤك لمدي حتى فان ذلك من المنة على أو شكور لك الاعطاء السابق ولا ينعني من شكر  
 السابق عدم تيسر اللاحق ومن أحسنه قوله أيضا للأمون  
 فبقيت لعلم الذي تهدي له \* وتفاعست عن يومك الايام  
 وكذا قول أبي تمام في خاتمة قصيدة فتح عمورية

ان كان بين صرف الدهر من رحم \* موصولة أو ذمام غير مقتضب  
 فبين أيامك اللاتي نصرت بها \* وبين أيام بدر أقرب النسب  
 أبتت بنى الاصفى للمراض كاسهم \* صفر الوجوه وجات أوجه العرب  
 (وأحسنه) أى وأحسن الانتهاء (ما آذن بانتهاء الكلام) أى ما أعلم بأن الكلام الذى جعل ذلك  
 آخره قد انتهى والاشارة الى الانتهاء اما بأن يشتمل ما جعل آخره على ما يدل على الختم كلفظ الختم ولفظ  
 الانتهاء ولفظ السكال وشبه ذلك واما بأن يكون مدلوله مفيد اعرفا أنه لا يؤتى بشئ بعده فلا يبقى للنفس  
 تشوف لغيره وراء ذلك (كقوله) أى كقول المرعى (بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله) أى يا كهفنا  
 بأوى الى عزه أهله والراد بأهله جنسه بدليل ما بعده (وهذا دعاء للبرية شامل) يعنى لما كان بقاؤك  
 سببا لنظام البرية وحسن حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم بعضا وتمكن كل واحد ببلوغ

وأحسن الانتهاء ما كان مؤذنا بانتهاء الكلام كقوله  
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله \* وهذا دعاء للبرية شامل

(قوله ما آذن بانتهاء الكلام)  
 أى ما أعلم بأن الكلام قد  
 انتهى والذي يعلم بالانتهاء  
 اما لفظ يدل بالوضع على  
 الختم كلفظ انتهى أو تم  
 أو كل ومثله ونسأله حسن  
 الختم وما أشبه ذلك  
 أو بالعادة كأن يكون  
 مدلوله يفيد عرفا أنه لا يؤتى  
 بشئ بعده ولا يبقى للنفس  
 تشوف لغيره بعد ذلك  
 مثل قولهم في آخر الرسائل  
 والكتابات والسلام  
 ومثل الدعاء فان العادة  
 جارية بالختم به كفى البيت  
 الآتى \* واعلم أن الانتهاء  
 المؤذن بانتهاء الكلام يسمى  
 براعة قطع (قوله تشوف)  
 أى انتظار (قوله كقوله)  
 أى الشاعر وهو أبو العلاء

العرى كذا في الطول ونسبه ابن فضل الله لابن الطيب التنبى قال في معاهد التنصيص ولم أر هذا البيت في ديوان واحد منهما وهذه  
 (قوله يا كهف أهله) أى يا كهفنا بأوى اليه غيره من أهله والمراد بأهله جنسه بدليل ما بعده والكهف في الاصل النار في الجبل يؤوى  
 اليه ويلجأ اليه استعير هنا للرجاء (قوله وهذا دعاء للبرية شامل) الاشارة لقوله بقيت الخ وقد وجه الشارح الشمول بقوله لان بقاءك  
 سبب الخ وحاصلها أنه لما كان بقاؤه سببا لنظام البرية أى كونهم في نعمة وسبب اصلاح حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم عن  
 بعض وتمكن كل واحد من بلوغ مصالحه كان الدعاء ببقائه دعاء برفع العالم ومراده بالبرية الناس وما يتعلق بهم وإنما آذن هذا الدعاء  
 بانتهاء الكلام لانه قد تمورف الاينان بالدعاء في الآخر فاذا سمع السامع ذلك لم يشوف لشيء وراءه ومثل ذلك قول التنبى

قد شرف الله أرضا أنت ساكنها \* وشرف الناس اذ سواك انسانا

فان هذا يقتضى تقرر كل ما دسح به دوحه فعمل أنه قد انتهى كلامه ولم يبق للنفس تشوف لشيء وراءه وكذا قوله

فلاحطت لك الهيجا سرجا \* ولا ذقت لك الدنيا فراقا

وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن وجوه البلاغة وأكملها

وفي ختم الكتاب بهذا البيت إشارة إلى أن هذا الكتاب قد ختم وكان مؤلفه يدعوا له بأنه بقي بين أهل العلم بقاء الدهر لان بقاءه نفع  
سرف لجميع البرايا وأنه متضمن لـ جميع ما صنفت في هذا الفن (قوله وهذه المواضع الثلاثة) يعني الابتداء والنخلص والانتهاه  
(قوله فقد قلت عنيتهم بذلك) أي للسهولة وعدم التكلف لالتصويرهم وعدم معرفتهم بذلك (قوله وجميع فوائح السور) أي القرآنية  
وخواتمها والفوائح والحواتم جمع فائحة وخاتمة أي مابه افتتاحها ومابه اختتامها من جمل ومفردات والسور جمع سورة وهي جملة من  
القرآن مشتملة على فائحة وخاتمة وآي أفلها ثلاث ويقال فيها سورة بالهمز وتركه في الهمز مأخوذة من أسأرا إذا أفضل بقبعة من السور رأى  
من الشراب وإنما سميت بذلك لأنها فضلة وبقية من القرآن وأما بلاهمز فأصلها من الهموز لكانها سملت فهي مأخوذة مما علفت على  
كل حال وقيل إنها على الثاني مأخوذة من السور وهو البناء المحيط بالبلد سميت بذلك لاحاطتها بآياتها كاحاطة البناء بالبلد ومنه  
السور لاحاطته بالسور وذكر بعضهم أن السورة تطلق على

(٥٤٥)

القرآن بذلك لارتفاع شأنها من أجل أنها كلام الله (قوله واردة على أحسن الوجوه) أي آية ومشتملة على أحسن الوجوه أي الضروب والأنواع التي هي من ضميمات الأحوال فقول الشارح من البلاغة حال من الوجوه أي حالة كون تلك الوجوه متعلق البلاغة (قوله وأكملها) عطف مرادف وأتى به المصنف إشارة إلى أن كتابه قد كمل فهو براءة مقطع (قوله لما فيها من التفنن) أي ارتكاب الفنون أي العبارات المختلفة وهذا علة لقوله واردة الخ (قوله وأنواع الاشارة) أي اللطائف

وهذه المواضع الثلاثة مما يبالغ المتأخرون في التأنق فيها وأما المتقدمون فقد قلت عنيتهم بذلك (وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) من البلاغة لما فيها من التفنن وأنواع الاشارة وكونها بين أدعية ووصايا ومواظ وتحميدات وغير ذلك مما وقع موقعه

مصالحه كان الدعاء بيقانك دعاء ينفع العالم وتعني بالعالم الناس وما يتعلق بهم وإنما آذن هذا الدعاء بانتهاه الكلام لأنه لا يبقى عند النفس ما يخاطب بهذا الخطاب بعدهما الدعاء ولأن المادة جرت بالخطم بالدعاء ومثل ذلك قوله :

فلا حطت لك الهيجا سرجا • ولا ذقت لك الدينا فرقا

وهذه المواضع الثلاثة يعني الابتداء والنخلص والاختتام مما يبالغ المتأخرون في التأنق فيها لاسباب التخصيص لدلالته على براعة الشاعر أو الكاتب وأما المتقدمون فقد قلت عنيتهم بذلك كما شهدت بذلك فصائد كل فريق (وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) يعني أن فوائح السور القرآنية وخواتمها واردة على أكثر ما ينبغي من البلاغة وأعلى ما راعى من البراعة فتجد فيها من الفنون أي اللغوي المختلفة المطابق كل منها لما نزل له للفيديلا كمل ما ينبغي فيه ما لا يشخص وتجد فيها من أنواع الاشارة أي اللطائف المشار إليها مما يناسب كل منها ما نزل لأجله ومن خطوط به ما لا يقدر قدره فتجد في الفوائح تحميدات ونزهات لعلام القيوب تعجز جميع العقول عن استقصاء مذاق حسنها وإيجازها وطبقتها كما في قوله تعالى الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون وهو الله في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون وكما في قوله تعالى سبح لله ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم له ملك السموات والأرض يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير هو وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها جملة وتفصيلا من الفصاحة والبلاغة

(٦٩ - شروح الملخص - رابع) للناسب كل منها لما نزل لأجله ومن خطوط به هذا أي قوله لما فيها من التفنن وأنواع الاشارة راجع لفوائح السور وذلك كالتحميدات للفتتح بها أوائل بعض السور كسورة الانعام والكهف وقاطر وسبأ وكالابتداء بالنداء في مثل يأبها الناس يأبها الذين آمنوا فان هذا الابتداء يوقظ السامع وينبهه للاصغاء لما يأتي اليه وكالابتداء بحروف التهجي كالم وحم فان الابتداء بهما يحرض السامع ويبعثه على الاستماع الى اللقي اليه لانه يفرع السمع عن قريب وكالابتداء بالجميل الاسمية والفعلية لسكات يقتضيها للقلم تعلم مما تقدم (قوله وكونها بين أدعية) أي دائرة بين أدعية وهذا راجع لقوله وخواتمها فالكلام محمول على التوزيع فوافق كلامه هنا ما في الطول من أن خواتم السور إما أن تكون أدعية كآخر البقرة أو وصايا كآخر آل عمران يأبها الذين آمنوا صابروا الخ أ ومواعظ كآخر اذاز لزلت أو تحميدات كآخر الزخرف وآخر الصافات وقوله وغير ذلك أي بأن تكون فرائض كآخر النساء أو تهجيلا وتعظيما كآخر المائدة وهو هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم الخ أو وعدا ووعيدا كآخر الانعام ورفعنا بعضهم فوق بعض الخ وغير ذلك من الخواتم التي لا يبقى للنفوس بعدها تطالع ولا تشوف لشيء آخر

يظهر ذلك بالتأمل فيها مع التدبر لما تقدم من الاصول والله للوفيق للخبرات  
تم والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

(قوله وأصاب محزه) بالحاء المهملة والزاي للمعجمة أى موضعه الذى يليق به والمهزفي الاصل موضع القطع أر يدهبنا موضع القفط  
من العبارة على طريق المجاز للرسول (٥٤٦) والعلاقة الاطلاق والتقييد (قوله وكيف لالح) يصح رجوعه لسكلام

والثاني أى وكيف لانكون  
فوائح السور وخواتمها  
واردة على أحسن الوجوه  
والحال أن كلام الله الخ  
ويصح رجوعه لسكلام  
الشارح قبله (قوله ولما  
كان هذا المعنى) أى  
ورود فوائح السور وخواتمها  
على أحسن الوجوه وأكملها  
(قوله من ذكر الاهوال  
والافزاع) أى التى قد  
يتوهم عدم مناسبتها  
للابتداء والختم (قوله  
وأحوال الكفار) أى كما  
في أول برائة (قوله وأمثال  
ذلك) أى مثل ذكر الغضب  
والتمم وذكر الأهوال  
وما مثلها في الابتداء  
كقوله تعالى يا أيها الناس  
انقوا ربكم ان زلزلة الساعة  
شئ عظيم وكما في أول  
القارعة وقوله تعالى تب  
يدا أبى لهب وتب وقوله  
سأل سائل بعذاب واقع  
للكافرين وذكرها في  
الحواتم كقوله تعالى غير  
الغضوب عليهم ولا الضالين  
وان شانتك هو الا بتر (قوله  
يظهر ذلك) أى كون  
الفوائح والحواتم واردة  
على أحسن الوجوه

والأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شئ عليم ولما سمع بعض الصحابة قول مسيلة الكذاب  
يا ضفدعة بنت ضفدعين أعلاك في الماء وأسفلك في الطين لاللاء نكدرين ولا البحر تعبرين وقوله  
القبيل ما القبيل وما أدراك ما القبيل له ذنب وثيل وخرطوم طويل تعجب من غواية من اغتر بقوله فقال  
وأين هذا من قوله تعالى سبح لله على آخر الآية وكذا قوله في الخاتمة سبحان ربك رب العزة عما يصفون  
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم  
يكن له ولي من الدن وكبره تكبيراً وتجدى الفوائح والحواتم أو التوسط أدعية كإي الفاتحة وآخر  
البقرة وتجدو صايا كإي خاتمة آل عمران والفرائض كإي خاتمة النساء والتبجيل والتعظيم كإي خاتمة  
المائدة والوعد والوعيد كإي خاتمة الانعام وغير ذلك كالتبديع للايقاظ بالنساء كإي يا أيها الناس  
وكافتتاح السور بالحروف التى يفهم ليتحجر العقل فيتشوف والاوامر والنواهي المناسبة وغير ذلك  
فما وقع موقعه وأصاب محزه أى مفصله بحيث لم يعد مما يناسبه بوجه وكل ذلك فى النهاية بحيث تقصر  
عن كنه وصفه العبارة وبحيث يجزم بأنه لا يبقى للنفس بعد سماع خواتمها تشوف لما وراء ذلك ولا بعد  
سماع فوائحها عدول لغبر ما هنالك وكيف لا يكون الامر أعظم من ذلك وكلام الله تعالى فى الرتبة  
العليا من البلاغة والغاية القصوى من الفصاحة وقد أخرج البغاه وأعجز الكمل من الفصحاه  
ولما كان هذا أعنى كون فوائح السور وخواتمها على أكمل الوجوه مما قد يخفى على بعض الاذهان لما  
فى بعض الفوائح والحواتم من ذكر الاهوال والافزاع وأحوال الكفار وأمثال ذلك كذكر الغضب  
والتمم كإي قوله تعالى فى الفاتحة يا أيها الناس انقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم وقوله تعالى  
سأل سائل بعذاب واقع للكافرين وقوله تعالى فى الخاتمة ان شانتك هو الا بتر وقوله تعالى غير  
الغضوب عليهم ولا الضالين أشار الى ما يزول به هذا الحفاء فقال (يظهر ذلك بالتأمل) فى معانى  
الفوائح والحواتم (مع التذكر لما تقدم) من القواعد والاصول المذكورة فى الفنون الثلاثة الدالة  
على وجه الحسن وأن لكل مقام خطبا يناسبه مثلاً فاتحة سورة براءة لما زلت للنازلة الى الكفار  
وجميع الأنواع تقصر عنه العبارات كالتحميدات والفتوح بها أوائل السور والابتداء بالنداء فى نحو  
يا أيها الناس والابتداء بالبسملة التى هى مفتاح كل خير والابتداء بالحروف نحو ألم وكذلك الحواتم  
من الادعية والوصايا والفرائض واللواغظ والوعد والوعيد والتحميد الى غير ذلك مما يظهر كثير منه  
بالبدية وكثير بالتأمل كالدعاء آخر البقرة والوصايا فى نهاية آل عمران والفرائض فى خاتمة النساء

وأكملها وقوله بالتأمل أى فى معانى الفوائح والحواتم (قوله مع التذكر) كما تقدم من  
الاصول والقواعد المذكورة فى الفنون الثلاثة) أى الدالة على وجه الحسن وان لكل مقام خطبا يناسبه وأن هذا للقلم يناسبه  
من الخطاب كذا وهذا هو المراد بتفاريحها وتفاسيلها فالمراد بتفاريحها التفريغ والتنظير منها ككون مقام كذا يناسبه من الخطاب  
كذا (قوله والقواعد) عطف تفسير وقوله التى لا يمكن الخ نعمت للاصول والقواعد المذكورة كإي هو ظاهر

(قوله فانه يظهر بتذكرها) أى بتذكرا من الاصول والقواعد وقوله أن كلا من ذلك أى بما ذكر من الالهوال والافتراف وأحوال الكفار وأمثال ذلك (قوله مشتمة) راعى المعنى فأنت وقوله على لطف الفاتحة أى على لطف ما افتتحت به وقوله وحسن الخاتمة أى ما اختتمت به والوقوف على ذلك لمن نور الله بصيرته مثلا سورة براءة لما نزلت بمنايذة الكفار ومقاطعتهم بدت بما يناسب ذلك من الامر بقتالهم وعذابهم والتبذيلهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى (٥٤٧) ما يناسب التحريض على اتباع الرسل

قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عنر لأحد يستمعه في ترك أتباعه ثم أمره بالاكتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا عنه والاستغناء به عن كل شيء فهذه الالفاظ من النهاية في الحسن لانها غاية في المطابقة لمقتضى الحال وكذا الفاتحة لما نزلت لتعليم الدعاء بدت بحمد السؤل ووصفه بالاوصاف العظام لان ذلك أدمى للقبول ولتتجمع النفس عليه في السؤل ثم قيد للسؤل بأنه هو الذى لا يكون لغضوب عليهم ولا الضالين اظهارا للاختصاص وتعرضا بغير المؤمنين أنهم لا ينالون ما كان للداعين ولطائف القرآن لا يمكن استقصاؤها الالمام الغيوب فبرعاية ما تقدم وتذكرة يظهر ما ذكره

فانه يظهر بتذكرها أن كلا من ذلك وقع موقعه بالنظر الى مقتضيات الاحوال وأن كلا من السور بالنسبة الى المعنى الذى يتضمنه مشتمة على لطف الفاتحة ومنطوية على حسن الخاتمة . ختم الله تعالى لنا بالحسنى ويسر لنا الفوز بالذخر الاسنى بحق النبى وآله الاكرمين والحمد لله رب العالمين

ومقاطعتهم بدت بما يناسب ذلك من الامر بقتالهم وعذابهم والتبذيلهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى ما يناسب التحريض على اتباع الرسل قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عنر لأحد يستمعه في ترك أتباعه ثم أمره بالاكتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا والاستغناء به عن كل شيء فهذه أالفاظ هى النهاية فى الحسن ومعان هى القصوى فى المطابقة وكذا الفاتحة لما نزلت لتعليم الدعاء بدت بحمد السؤل ووصفه بالاوصاف العظام لان ذلك أدمى للقبول ولتتجمع النفس عليه فى السؤل ثم قيد للسؤل بأنه هو الذى لا يكون لغضوب عليهم ولا الضالين اظهارا للاختصاص وتعرضا بغير المؤمنين أنهم لا ينالون ما كان للداعين ولطائف القرآن لا يمكن استقصاؤها الالمام الغيوب فبرعاية ما تقدم وتذكرة يظهر

ما ذكره وأن الفوائح والحواتم على أحسن الوجوه وأكملها وقد انتهى الراد من هذا الشرح المبارك ختم الله لنا ولقارنه بالحسنى وأخردعوانا ان الحمد لله رب العالمين . وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وامام المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم (وجدى فى بعض النسخ مانصه) وكان الفراغ من تأليفه بمكناسة المهرسة يوم الجمعة فى منتصف النهار فى الرابع والعشرين من المحرم عام ثمانية بعد المائة والالف

والتبجيل والتعظيم فى خانة المائدة والوعد والوعيد فى آخر الانعام فسبحان العزيز الحكيم ( فى نسخة الاصل مانصه) قال للؤلف رحمه الله فرغت منه بين القرب والعشاء من ليلة الاثنين عاشر جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين وسبع مائة والحمد لله كما يجب بنا ويرضى وصلى الله على نبيه الصطفى وعلى آله وصحبه وسلم تليها كثيرا

الحمد والمنة ونسال مولانا الكريم الوهاب أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به كأنفع بأصوله وأن يختم بالصالحات أعمالنا و يبلغنا فى الدارين آمالنا . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم \* قال جامع الفقير محمد السوقى فرغ جمعه لثمانية وعشرين من شهر شوال سنة ألف ومائتين وعشر من الهجرة النبوية

## ﴿ فهرست الجزء الرابع ﴾


صفحة	صفحة
٣٤٨ ومنه التجريد	٢ الحقيقة والمجاز
٣٥٧ ومنه اللبانة المقبولة	٢٠ المجاز مفرد ومركب
٣٦٨ ومنه للذهب الكلامي	٢٩ علاقات المجاز المرسل
٣٧٣ ومنه حسن التعايل	٤٥ تقسيم الاستعارة الى تحقيقية وغيرها
٣٨٣ ومنه التفريع	١٥٠ فصل في بيان الاستعارة بالكناية
٣٨٦ ومنه تأ كيد اللدح بما يشبه الهم	والاستعارة التخيلية
٣٩٥ ومنه تأ كيد الهم بما يشبه اللدح	١٦٦ فصل عرف السكاكي الخ
٣٩٦ ومنه الاستنباع	٢٢١ فصل في شرائط حسن الاستعارة
٣٩٨ ومنه الادماج	٢٣١ فصل في إطلاق المجاز الخ
٤٠٠ ومنه التوجيه	٢٣٧ الكناية
٤٠٦ ومنه القول بالموجب	٢٧٤ فصل تكلم فيه على أفضلية المجاز
٤١٠ ومنه الاطراد	والكناية على الحقيقة والتصريح
٤١٢ وأما اللفظي فنه الجنس الخ	في الجملة
٤٣٣ ومنه رد المعجز على الصدر	٢٨٢ الفن الثالث علم البديع
٤٤٥ ومنه السجع	٢٨٦ أما المعنوي فنه للطائفة الخ
٤٥٩ ومنه القلب	٣٠٩ ومنه للشاكلة
٤٦١ ومنه التشريع	٣١٦ ومنه للزوجة
٤٦٣ ومنه لزوم ما لا يلزم	٣١٨ ومنه العكس
٤٧٤ سائمة في الدرقات الشعرية وما	٣٢١ ومنه الرجوع
يتصل بها	٣٢٢ ومنه التورية
٥٢٩ فصل من سائمة في حسن الابتداء	٣٢٦ ومنه الاستخدام
والانتهاء والتخلص	٣٢٩ ومنه الالف والنشر


﴿ تمت ﴾

( نفيه )

ليعلم أن كل من تعدى على طبع هذه المجموعة بهذا الترتيب يحاكم قانوناً ويلزم بالتعويض







COLUMBIA UNIVERSITY



0029369690

C.1

V.4

